T. C.
MİLLİ [illegible] BAKANLIĞI
RAGIP PAŞA [illegible] PLIĞI
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 78/2

RAĞIP P.
Ka. Nu.
103

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور براغب
وقفي عبد

١٠٤

عناية القاضي وكفاية الراضي
حاشية على القاضي
للشيخ شهاب الخفاجي

١٠٤

فهرسة ما في الجزء الثاني من السور وعدتها

٣٩ سورة ال عمران	٩٧ سورة النساء	١٧٩ سورة المائدة
٢٤٠ سورة الانعام	٣٣٠ سورة الاعراف	٣٩٧ سورة الانفال
	٤٢٧ سورة براة	

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
قوله كبّروه أدبار الصلوات وعند ذبح القرابين الخ أدبار جمع دبر بمعنى عقب والقرابين
جمع قربان وهو الذبيحة للتقرب بها وقوله في أيام التشريق الخ ينبغي أن لا يخص به ذات — عصام
ليشمل يوم النحر وليس بشيء قال الجصاص لا خلاف بين أهل العلم أن المراد بالأيام المعدودات
أيام التشريق وهو مروي عن عمر وعلي وابن عباس رضي الله عنهم وغيرهم إلا في رواية عن
ابن أبي ليلى أنها يوم النحر ويومان بعده وقيل إنه وهم انتهى فإن قلت الأيام
واحدها يوم وهو مذكر لكن المعدودات واحدها معدودة وهو مؤنث فكيف يتم صفته
له فالظاهر معدودة وصفا للجمع بالمؤنث المفرد وهو جائز قلت قيل ليس — منه
هو جمع معدودة بل جمع معدود وقد يجمع جمع مؤنث فيما لا يعقل كما قيل حمامات وسجلات
وقيل إنه قدر اليوم مؤنثا باعتبار ساعاته وذلك أن تقول إن المعنى أنها في كل سنة
معدودة وفي السنين معدودات فهي جمع معدودة حقيقة فتأمل قوله استعجل
النفر تعجل واستعجل يكون متعديا ولازما وعادلا زما ورجح الزمخشري الثاني لمقابل
تأخر اللازم كما رجحه في قوله ۵ قد يدرك المتأني بعض حاجته ۵ وقد يكون مع المستعجل الزلل
مقابلة المتأني اللازم والمصنف رحمه الله رجح التعدي لأن المراد بيان أمور الحج لا التعجيل
مطلقا ولذا أقدر في تأخر في النفر ومن الناس من لم يظهر له وجهه وهو ظاهر والنفر — عصام
مصدر كالضرب الرجوع من منى إلى البيت ويوم النحر بالنحر يعني القربان أو الأيام
التشريق لاستقرارهم فيه بمنى ويسمى يوم الرؤوس لأنها تؤكل فيه والذي بعده يوم النفر
وقوله من نفر الخ إشارة إلى أن النفر في يومين ليس شاملا للنفر في اليوم الأول
فإنه لا يجوز إذ لا يقال فعلت كذا في يومين بل المدخلية لليوم الثاني حتى قال التفتازاني
في أحد يومين لخل بالبيان وقوله بعد رمي الجمار عندنا إشارة إلى وقت جواز النفر لكنه
عليه أن يقيده بقوله إلى غروب الشمس لأنه لا يجوز بعده وقوله عندنا أي عند أبي حنيفة
رحمه الله والمقام مقام الإظهار ورد بأنه لا يصح النفر بعد طلوع الفجر الثالث قبل الرمي
ولذا قال قبل طلوع الفجر وسقط قبل في بعض النسخ وهو من الكاتب وكان المصنف رحمه
الله تساهل في البيان لأنه معلوم في الفروع مفروغ عنه قوله ومعنى نفي الإثم الخ
تبع فيه الكشاف لأن التخيير يكون بين الفاضل والمفضول لأن التأخير أفضل ورد
في الانتصاف بأن التخيير يوجب التساوي فلا يصح ما قاله وأجيب بأنه — طيبي
إنما يمتنع إذا لم يبق بمنع لأحد الطرفين فإن سبق به جاز التخيير إشارة إلى مطلق
الجواز فيهما ولذلك عطف عليه الرد على أهل الجاهلية فعلى هذا هما جواب واحد وقيل
الأول جواب بمنع امتناع التخيير بين الفاضل والمفضول والثاني جواب بتسليمه وعليه — عصام
لأن الظاهر أن يقول أو الرد قوله أي الذي ذكر الخ يريد أن اللام في لمن اتقى للبيان
كما في هيت لك وهو في التخيير خبر مبتدأ محذوف أو للاختصاص وتخصيص المتقي
لأنه الحاج على الحقيقة وما سواه كأنه ليس بحاج أو لأنه هو الذي ينتفع به أو منتفع
به أو للتعليل وأما تفسير المتقي بمن اتقى الشرك فلا حاجة إليه ومعنى بجامع
الأمور الخصال الجامعة لها وهو كناية عن جميع الأمور ولو عبر به لكان أظهر وبر وكذلك

بمعنى

بمعنى يحسن في عينك ومعنى التعجب ما ذكر ولذلك قيل إذا ظهر السبب بطل العجب
ومن قال إن في هذا التعريف دورا أتى بأمر يتعجب منه قوله يتعلق بالقول الخ ومعنى
قوله في الدنيا تكلمه في الأمور المتعلقة بالدنيا سواء كانت غاية إليه أولا أو في معنى الدنيا
أي ما يقصد منه لياخذه ويتنعم به وعبارة الكشاف صحيحة فإنه قال أي يعجبك
ما يقوله في معنى الدنيا لأن ادعاءه المحبة بالباطل يطلب به حظا من حظوظ الدنيا وفي — عصام
في معنى القول يجعل في للتعليل كما في عذبت امرأة في هرة ومن لم ينتبه لمراده قال
إن مآل الوجهين واحد والتغاير بينهما باعتبار المضاف المقدر وما يجاب به لفصاحته
والمعنى المصدري بيانه في الوجه الثاني وقوله لا في الآخرة مأخوذ من التخصيص قوله
والخبث كاللكنة لفظا ومعنى وقوله لأنه لا يؤذن له فهو على حد ولا ترى الضب بها ينجحر
وفيه تأمل وقوله يحلف الخ لا أنا نشهد الله وما بمعناه يستعمل في اليمين قوله شديد العداوة
الخ إشارة إلى أن الألد صفة كأحمر لا أفعل تفضيل لجمعه على لد وتأنيثه بلداء ونقل أبو
حيان عن الخليل رحمه الله أنه أفعل تفضيل فلا بد من تقدير أي وخصامه أشد الخصام — (؟) قوله رجعنا
أو الألد ذوي الخصام أو يجعل مبالغة الخصام المفهوم من الكلام وإن كان الخصام جمع
خصم ككلب وكلاب فهو ظاهر إلا أنه يرد عليه أن ما بني منه أفعل الصفة لا يبنى منه
أفعل تفضيل إلا أن يكون على خلاف القياس وفي الكشاف الخصام المخاصمة وإضافة
الألد بمعنى في كقولهم ثبت الغدر أو جعل الخصام ألد على المبالغة وقيل الخصام
جمع خصم والذي دعاه إلى هذا أن الألد ليس هو الشديد مطلقا بل الشديد من الناس في
الخصومة فلذا جعل الإضافة بمعنى في أو جعل الخصام ألد مجازا قال النحرير لا من جهة
أن الألد أفعل تفضيل بل من جهة أن الألد شديد الخصومة وكل شديد
بالنسبة إلى ما دونه أشد وفيه نظر قوله وقيل نزلت في الأخنس بن شريق الخ الأخنس
بخاء معجمة ونون وسين مهملة وشريق بفتح فكسر وقيل عليه إنه مردود لأن
الأخنس أسلم عام الفتح وحسن إسلامه كما رواه ابن الجوزي وغيره واحتمال الإسلام
بعد النزول يدفعه في جهنم ويدفعه أنه كما قال الجلال إنه رواه ابن جرير عن السدي
ومثله لا يقال من قبل الرأي حتى يرد مع أن المصنف رحمه الله أشار بقوله قيل إلى ما
ذكر وخصوص السبب لا يقتضي تخصيص الحكم والوعيد به وهو ظاهر وحسن إسلامه
لا يعلمه إلا الله فلعله كان من المنافقين والبادي لهذا الإسلام ما قاله ابن الجوزي ومعنى
بيّتهم أو دفعهم ليلا من البيات قوله حملته الأنفة الخ أراد أنها استعارة تبعية لتصوير
الأخذ للحمل بعد أن شبه حالة إغراء حمية الجاهلية وحملها إياه على الإثم بحالة شخص له
على غريم حق فيأخذه به ويلزمه إياه والمراد بالإثم حقيقته وإليه أشار بقوله
الذي يؤمر باتقائه وترك تفسير الزمخشري له بترك الاتقاء لأنه خلاف الظاهر
والأنفة بفتحات التكبر والباء في بالإثم للتعدية أو للسببية وقوله كفته إشارة
إلى أن حسب اسم فعل ماض بمعنى كفى وهو قول له وفيه نظر وقيل هو اسم
بمعنى كاف وجهنم خبره اتفاقا على سد مسد الخبر وجهنم علم لدار العقاب ممنوع

من الصرف اما للعلمية والتانيث واصل معناه البئر البعيدة القعر وقيل انه معرب عجمي
واصله جهنام فمنع صرفه للعلمية والعجمة والداعي الى القول بالعجمة انه فعلال لم
يوجد في بعض النحاة ابنية وذكروا له نظاير والمخصوص بالذم محذوف هو جهنم وجعلها
مهادا على التهكم والفراش اعم مما يوطا للنوم واختلف فيه هل هو مفرد او جمع مهد وصهيب
بالتصغير صحابي معروف ولم يكن روميا وانما اسمي الرومي ممنوعا لكمال الرومي
وعلى هذه الرواية فيشرى على ظاهره وفي روافة الله ورحمته منا لمناسبة المقام بالارشاد
لما فيه نفع لاخرتهم **قوله** السلم بالكسر والفتح الخ وفيه لغة ايضا بفتحتين واصل معناه
الانقياد وكافة في الاصل اسم فاعل من الكف وهو المنع ثم نقلته العرب واستعملته بمعنى
جميعا وكاطبة لاستغراق جملة الشيء لان الجملة تمنع الاجزاء من الانتشار وهي اما حال — بحر
من ضمير ادخلوا الفاعل وهو الظاهر او من السلم لانه مونث كالحرب كذا قال المصنف تبعا
للزمخشري وداود وعليه ان التاء في كافة كقاطبة ليست لمعنى التانيث فلذا — معني
لما ذكروا انه كان يختص بمن يعقل ولا يكون الا حالا من العقلاء فهذا مخالف لكلام العرب
كافة ولذا قولهم في وما ارسلناك الا كافة للناس انه نعت لمصدر محذوف اي ارسالة
كافة وقوله في خطبة المفصل بكافة الابواب قيل انه خطا من وجوه وقد رد هذا
شارح اللباب بانه سمع في قول عمر رضي الله عنه في كتاب له محفوظ مضبوط جعلت لال بني
كاكلة على كافة بيت مال المسلمين لكل عام مايتي مثقال ذهبا على انه لو سلم فلا يعد مثله
خطا لانه لا يلزم استعمال المفردات فيما استعملته العرب بعينه ولو التزم هذا لاخطا
الناس في اكثر كلامهم وقد بسطناه في شرح درة الغواص **قوله** السلم تاخذ منه الخ
الشعر للعباس بن مرداس رضي الله عنه ومن فيه ابتدائية متعلقة بتاخذ لا بيانية
ولا تبعيضية اي تاخذ منه ابدا ما تحب وترضاه فلا تسام من طول زمانها
والحرب بالعكس يكفيك اليسير منه والجرع جمع جرعة وهو ما يشرب والانفاس
جمع نفس والمراد بالشرب مرة بعد اخرى سمي به المشروب مرارا للتنفس بينهم انفا
وفي اثنائه كما قال ابن خطان فكل من لم يذقها شارب عجلا منه بانفاس ورد بعد
قوله والمعنى استسلموا لله الخ لما فسر الدخول في السلم بالطاعة والانقياد والخطاب
يحتمل ان يكون للمنافقين فالمراد به انقادوا ظاهرا او باطنا او لاهل الكتاب
الذين امنوا كان بعضهم عاذكر او لاهل الكتاب مطلقا او للمسلمين وتاويله
ما ذكر وقوله بالتفرق والتفريق المراد بالتفرق ان يصير فرقا يطيع بعضهم
ويخالف اخرون والتفريق التفريق بين بعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام والكتب
وبعض او تفريق المسلمين باتباع الفتن بينهم وقوله ظاهر العداوة اشارة الى
ان ابان لازم بمعنى ظاهر كابين وقوله عن الدخول في السلم لان اصل الزلل التزلق
والمراد به هنا البعد والتنحي مجازا وقوله الايات يحتمل ايات الكتاب ويحتمل الحجج
وما بعده عطف تفسيري لا وجه اخر وتفسير حكيم بلا ينتقم الا بالحق فليس بركيك
الانتقام لعجز فهو تعريض لعزيز مرتبط به اشد ارتباط **قوله** هل ينظرون الخ نظر

هنا

٣

هنا بمعنى انتظر والاستفهام انكاري وهو نفي في المعنى فلذا وقع بعده الاستثناء المفرغ ولما
كان الاتيان لا يسند حقيقة اليه اوله بان المراد ياتي حكمه وامره او المراد باتيهم الله بباسه
اي بوصله اليهم لان اتى قد يتعدى للثاني بالباء فالثاني محذوف لدلالة ما قبله عليه من التلويح
سعد — للانتقام وقوله بقوله ان الله عزيز حكيم بفتح الهمزة على الحكاية ولم يقل فاعلموا ان الله
عزيز حكيم لان الدال عليه وصفه بذلك ولا دخل لقوله اعلموا فيه فلا يرد عليه ان الصواب
ان يقال فاعلموا الخ وهو ظاهر وجعل ظللا وظلالا جمع ظلة وان جاز ان يكون ظلالا جمع
ظل كما في الكشاف لتتوافق القراءتان معنى وقوله السحاب الابيض هو احد القولين فيه وبعضهم
فسره بمطلق السحاب ولعله انسب هنا وقوله او الاتي على الحقيقة اشارة الى وجه اخر
وهو ان نسبة الاتيان الى الله وذلك لان الاتي ملايكته وجنده وذكر الله توطية لذكرهم
كما في قوله تعالى يخادعون الله والذين امنوا والامر واختير التعبير بالماضي في قضا الامر
دون اتيان الباس للاهتمام به وقوله قرا الخ اشارة الى ان رجع يكون متعديا ومصدره
الرجع قال تعالى فان رجعك الله وعليه قراءة المجهول ولازما ومصدره الرجوع وعليه
قراءة المعلوم والتذكير والتانيث لانه مونث مجازي ولم يجعل المجهول من ارجع لانه لغة
ضعيفة **قوله** امر للرسول صلى الله عليه وسلم الخ فقدم كونه امرا للرسول لكون الاصل في
الامر والخطاب ان يكون لمعين وقد يكون لغير معين كما في قوله ولو ترى وقيل والنكتة
فيه اذا صدر منه تعالى ان المخلوقات في عظمته سوا وجوز في الاية ان تكون المعجزة
لانها علامة النبوة واصل معنى الاية في اللغة العلامة ومن جعلها الكتب الالهية
والعرف خصها به عند الاطلاق فلذلك حملها عليها واصل سل اسال فخفف
وعلى كل حال فالمراد تقريع بني اسرائيل وكم خبرية او استفهامية فان قيل على تقدير
الخبرية ما معنى السؤال وعلى تقدير الاستفهام كيف يكون السؤال للتقريع والاستفهام
للتقرير ومعنى التقريع الانكار والاستبعاد ومعنى التقرير التحقيق والتثبيت
قيل على تقدير الخبرية فالسوال عن حالهم وفعلهم في سائر اسباب التقريع او عن الايات
الكثيرة ما فعلوا بها وعلى تقدير الاستفهام فمعنى التقرير الحمل على الاقرار فان التقرير
له معنيان هذا او التثبت والاول انسب في التقريع وكم اتيناهم في موضع المفعول به
وقيل في موضع المصدر اي سلهم هذا السوال وقيل بيانا للمقصود اي سلهم
جواب هذا السوال فقيل في موضع الحال اي سلهم قايلا لكم اتيناهم واما كلمة كم فمفعول
ثان لاتيناهم وليس من الاشتغال كما قال ابو البقا رحمه الله ومن اية مميز على زيادة
من وفي الاية اذا فصل بينه وبينها حسن ان يوتى بمن الزايدة والا فلا وهذا معنى
قول المصنف رحمه الله للفصل ويحتمل انه يريد انه زيد للفصل بين المفعول والتمييز
اذا وقع بعد الفعل المتعدي سوا كانت كم استفهامية او خبرية وانكر الرضي زيادته
حسن جلبي — من في مميز الاستفهامية وقال انه لم يوجد في كتب العربية ولا في الاستعمال وحمل بعضهم
كلام الرضي على ما اذا لم يكن بينهما فاصل وكلام الزمخشري وغيره على ما اذا وقع بينهما اسم
فاصل وكلام النحاة يخالفه لانه قال السمين في اعرابه يجوز دخول من على مميز كم استفهامية
كانت او خبرية مطلقا اي سوا وليها مميزها او فصل بينهما بجملة او ظرف او جار ومجرور
على ما قرره النحاة انتهى ولذا في البحر فاجمع به غير صحيح وكان الظاهر كم اتيناهم لكنه

يدعي حال المتكلم وهو جايز كامر قوله اي اياته فانها الخ التبديل التغيير وذلك يكون في
الذات نحو بدلت الدراهم دنانير وفي الاوصاف نحو بدلت الحلقة خاتما والوجه الاول ناظر
الى تفسير الاية قبله بالمعجزة والثاني الى تفسيرها بالكتب وهذا ناظر الى معنى التبديل فالاول
تبديل ما هو حجة والثاني تبديل انفسها بالتحريف والتاويل والنعمة حينئذ من وضع
المظهر موضع المضمر ليدل على انها نعمة الهية جليلة قوله من بعد ما وصلت اليه الخ
لما ذكر ان نعمة الله هي الايات فقد وصفت بالاتيا فذكر المجي بعده مع ان التبديل لا يتصور
بدون المجي ولون نعمة تقتضي الوصول اليه فتدارك جعل المجي مجازا عن معرفتها
او التمكن منها لان ما لم يعلم كالغايب والمراد بالمعرفة معرفة انها اية ونعمة لا معرفة
ذاتها حتى يرد ان تبديل الشي لا يكون الا بعد معرفته فالاستدراك بحاله قوله
فيعاقبه الخ اشارة الى ان قوله فان الله شديد العقاب اقيم مقام الجواب فانه لا يترتب
على الشرط ولا يتسبب عنه بحسب الظاهر وقيل انه من جهة ان التبديل سبب للاخبار
بانه شديد العقاب كقوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله قوله حسنت في اعينهم واشربت
محبتها الخ في الكشاف المزين هو الشيطان زين لهم الدنيا وحسنها في اعينهم بوساوسه
وحببها اليهم فلا يريدون غيرها ويجوز ان يكون الله قد زينها لهم بان خذلهم حتى
استحسنوها واحبوها اوجعل امهال المزين تزيينا فجعل المزين هو الشيطان فيكون
المسند والاسناد حقيقة او المزين هو الله تعالى بمعنى انه خذلهم لانه اباهم وصار سببا
لاستحسانهم الحياة الدنيا وتزيينها في اعينهم فيكون الاسناد مجازا كما في اقدمني بلدك
حق او بان يكون التزيين عبارة عن امهال المزين الحقيقي الذي هو الشيطان فيكون
المسند مجازا هذا معنى كلامه فالمزين الحقيقي عنده الشيطان والله مزين مجازا وقد رده
رحمه الله على ذلك وتبعه بعض المحققين المتاخرين فقال التزيين هو التحسين المدرك
بالحس دون المدرك بالعقل ولهذا ابا في بعض اوصاف الدنيا والاوصاف الاخروية
والمزين في الحقيقة هو الشيطان فانه حسن الدنيا في اعينهم وحببها اليهم فكون المزين
معلوما على الاسناد والقاضي اخطا في المدعي وما اصاب في الدليل اما الاول فلان
التزيين صفة تقوم بالشيطان والفاعل الحقيقي لصفة ما تقوم به تلك الصفة
وليت شعري ما يقول هذا القايل في الكفر والضلالة واما الثاني فلان مبناه
عدم الفرق بين الفاعل النحوي الذي هو كلامنا فيه والفاعل الكلامي الذي بمعزل عن
هذا المقام فهذا اكله من عدم التامل لان الله تعالى نسب التزيين الى نفسه في مواضع
كقوله زينا لهم اعمالهم وفي مواضع الى الشيطان كقوله زين لهم الشيطان اعمالهم وفي مواضع
ذكره غير مسمى فاعله كما هنا فالتزيين ان كان بمعنى ايجاد ما هو زينة وابداعها ذات زينة
كما في قوله تعالى زينا السما الدنيا بزينة الكواكب فلا شك بان فاعله هو الله عند
المتكلمين وان كان بمعنى التحسين بالقول ونحوه من الوسوسة كقوله تعالى لازينن لهم
في الارض ولاغوينهم فلا شك ان فاعله عندهما الشيطان وظاهر كلام الراغب انه حقيقة في
هذين المعنيين فيحمل تفسيرها الزمخشري بالمعنى الثاني تعين ان يكون مجازا اذا اسند اليه

تعالى

سعد

ابن كمال

نسبة التزيين الى الله تعالى والى غيره

٤

تعالى وحقيقة اذا اسندت الى الشيطان وجعل فسرها المص رحمه الله بايجاد ما حسنه وجعلها
محبوبة في قلوبهم لزم الحكم وليس هذا مبنيا على الاعتزال كما زعمه صاحب الانتصاف ولا
من عدم الفرق بين الفاعل الحقيقي عند اهل العربية وعند المتكلمين فان الفرق بينهما
مشهور وتفصيله في حواشي العضد للابهري لكن بقي النظر في عدول المص رحمه الله عن
المعنى الذي فسره به الزمخشري فان كان بنا على ما توهمه صاحب الانتصاف وهو المتبادر من
كلامه ففيه ما مر وان كان لمعنى اخر فلينظر وسياتي لهذا مزيد تفصيل في سورة
الانعام فقوله واعرضوا عن غيرها هو معنى قول الزمخشري لا يريدون غيرها حيث زين
لهم بحيث اقتصرت هممهم وحظوظهم منه ثم يسخرون من ليس كذلك اما من جهة عدم الحظ
منها او من جهة اهتمامهم بغيرها كالمؤمنين او يسخرون اما حالية بتقدير هم يسخرون او
معطوفة على زين وعدل عن المضارع لقصد الاستمرار وقوله يسترذلونهم اي يعدونهم اراذل
وعطف الاستهزا عليه بالواو وفي نسخة باو اشارة الى انهما معنيان والثاني وان كان مخصوصا
لكنه قدم الاول لعمومه والفوقية اما مكانية واشار اليها بقوله في عليين الخ او معنوية بمعنى
كرامتهم او التسلط عليهم بالسخرية بهم كما فعلوه في الدنيا ووضع المظهر موضع المضمر لمدحهم بصفة
التقوى مع الايمان او لينبه انما علته الاستعلا والاسعاد راجع بالنظر الى غير المؤمنين ولا الثاني
بالنسبة الى المؤمنين وقوله بلا تقدير اي تضييق وهو معنى التقتير وهو المتبادر منه وقيل
المراد انه لا يحاسبهم عليه لانهم يكسبونه حلالا وينفقونه طيبا كما قيل من حاسب نفسه في الدنيا
امن الحساب يوم القيامة قوله متفقين على الحق الخ ضعف هذا الوجه لرجحانه لكن فيه ان الاختلاف
كان في زمن ادم عليه الصلاة والسلام كما في قصة قابيل وهابيل وان بعث الرسل وانزال
الكتب قبل ادريس لان شيثا عليه الصلاة والسلام كان نبيا وله صحف ولذا اورد على قوله
او نوح عليه الصلاة والسلام فان قلت قوله فبعث الله النبيين يقتضي انهم
لم يبعثوا قبل ذلك وليس كذلك قلت ليس المرتب مطلق البعثة ولا مطلق
الاختلاف بل البعثة للحكم في الاختلاف ولعل المراد بالاختلاف اختلاف الملل والاديان في
والمخالفون قبل ذلك لم يعتد بهم ادينا قابيل وضعف الوجه الثاني بوجوه منها انه لم يعلم الاتفاق
على الكفر حتى لا يكون مومن اصلا في عصر من الاعصار وقوله اختلفوا الخ اشارة الى ان الفا
فصيحة وما بعده قرينة عليه قوله الذي علم من عدد الانبيا عليهم الصلاة والسلام الخ المتفق
عليه خمسة وعشرون وهم ادم وادريس ونوح وهود وصالح وابراهيم واسمعيل واسحق
ويعقوب ويوسف ولوط وموسى وهارون وشعيب وزكريا ويحيى وعيسى وداود
وسليمان والياس واليسع وذو الكفل وايوب ويونس ومحمد عليهم الصلاة والسلام
والمختلف فيه يوسف في غافر فقيل انه غير يوسف بن يعقوب عليه الصلاة والسلام وذو القرنين
ولقمان وتبع ومريم وبعضهم تكمل العدة قوله يريد به الجنس ولا يريد الخ انما حمله
على الجنس ليعم واما قوله ولا يريد الخ فمعناه انه مع الجمع لتعدده لا يلزم ان يكون مع كل
واحد منهم كتاب واما حمله على ان لكل واحد منهم كتابا على ان تعريف الكتاب للعهد وتعويضه
عن الاضافة والمعنى مع كل واحد من الذين لهم كتاب وعموم النبيين لا ينافي خصوص
المعنى العايد اليه بقرينة المقام كما في الكشاف فتكلف ولذا تركه المص رحمه الله لظهوره

عود ضمير ليحكم الى الكتاب فيناسبه ان الاسناد اليه مجاز اذ لا بد في عوده الى الله من تكلف ذيليه
يعني يظهر حكمه فقد استظهره ابو حيان وقال انه يؤيده قراءة ليحكم ولذا اعوده الى النبيين الظاهر
فيه ليحكموا الا ان يقدر كل واحد منهم وقد حمل على التغليب وهو قريب وقوله في الحق الذي
اختلفوا الا ان سبب اختلافهم ادعا كل منهم انه محق وعوده اليهما التبس بقرينة الاختلاف
قوله وما اختلف فيه الخ فيه دلالة على ان الاختلاف المحكوم فيه الاختلاف في الكتب وما
تضمنته من الشرايع لا مطلق الاختلاف والا فقوله ليحكم الخ يدل على ان الاختلاف سابق
على البعثة وسبب لها وما بعده يدل على خلافه واليه اشار بقوله من جعل الاستحكاما اي
من بلاله واليه اشار في الكشف فما فعلوه تعكيس منهم قوله من بعد ما جاءتهم البينات الخ قال
النحرير كان ينبغي ان يتعرض لتعلق من بعد ما جاءهم العلم بغيا فان الجمهور على امتناع
تعدد الاستثنا المفرغ مثل ما ضربت الا زيدا يوم الجمعة تاديبا واذا تعلق بمضمر اي اختلفوا
من بعد ما جاءتهم الخ لم يفهم الحصر مع انه مقصود ولا يتعلق بما قبل الا وهو اختلف لان
ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها وفي الدر المصون تجويز ما منعه حيث قال هو اما متعلق
بمحذوف تقديره اختلفوا او بما اختلف قبله ولا يمنع منه الا كما قاله ابو البقا وللنحاة فيه كلام
محصله ان الا لا يستثنى بها شيئان دون عطف او بدلية وهذا هو الصحيح لكن منهم من خالف
فيه وما استدل به النحاة لذلك وقد منع ابو الحسن ما اخذ احد الا زيد درهما وكذلك
ما ضرب القوم احدا الا بعضهم بعضا وكذا قال ابو علي وابن السراج وقد اجازه ابو البقا
بنا على ان الكل محصور اي والمعنى وما اختلف فيه الا الذين اوتوه الا من بعد ما جاءتهم البينات
الا بغيا وقيل ان ما ذكر من عدم افادة الحصر ممنوع ايضا اذ هو مقصود افيد بما المتعلق
موخرا عنه لتقييد ذلك على انه قد يقال انه غير مقصود وتفسير البغي بالحسد ظاهر مما مر
وكذا ابا الظلم وقوله من اختلف فاعل اختلف اشارة الى ان الضمير ليس راجعا الى الذين امنوا
والاذن اذا اضيف الى الله فالمراد به اما الامر او الارادة كما مر وتنبيه المستنم باذكاره
من شانه والهداية والتعليم هنا وام حسبتم بالخطاب التفات ولكون ام منقطعة احد الوجوه
وجوز ايضا انها تقدر بمعادل وكونها منقطعة يعني بل ودون تقدير استفهام وكون
الاستفهام للانكار بمعنى لم حسبتم وفي الكشاف انها للتقرير والانكار ولا مانع من الجمع
بينهما وكون لما النافية مركبة احد قولين فيها وهي نظيرة قد في ان الفعل المذكور بعدها
متوقع اي منتظر الوقوع والمنتظر في لما انما هو الفعل لا نفيه وقوله مثل في الشرح لما مر
من ان لفظ المثل مستعار للحال والقصة العجيبة الشان وقوله مستهم جواب سوال مقدر
ما حالهم وجوز ابو البقا كونها حالية بتقدير قد قوله لتناهي الشدة الخ حيال الصبر اما مكنية
او من قبيل لجين الما واعلم انه اذا وقع بعدها فعل فاما ان يكون حالا او مستقبلا او
ماضيا فان كان حالا رفع نحو مرض حتى انهم لا يرجونه اي في الحال وان كان مستقبلا
نصب نحو سرت حتى ادخل البلد وانت لم تدخل وان كان ماضيا فحكايته حكاية
له اما ان يكون بحسب كونه حالا بان يقدر انه حال فيرفع على حكاية هذه الحال واما ان
يكون بحسب كونه مستقبلا فينصب على حكاية الحال المستقبلة فيقال في الرفع والنصب
انه على حكاية الحال بمعنيين مختلفين فاعرفه فانه وقع التعبير به في القرانين فلا يلتبس عليك

يعني انه حكاية الحال على معنيين

معناه

معناه قوله استيناف على ارادة القول الخ تقديره بقوله فقيل لهم والقائلين فيه كما بينه النحاة
ونص عليه في المغني وان زعم هو انها في مثله غلطة فاقيل ان الفاء لا تكون استينافية خلافا للصواب
عصام
قيل بسدده هنا غير ظاهر واما ما وقع في الكشاف فانه لم يقل انه استيناف فلذا اذكره بالفاء
وفي الدر المصون الظاهر ان جملة متى نصر الله من قول المؤمنين والا ان نصر الله من قول
النبي صلى الله عليه وسلم على اللف والنشر وهذا من قول من زعم ان في الكلام تقديما
وتاخيرا وقيل هو كله من قول الرسول والمؤمنين معا وهو على سبيل الدعا واستعجال
النصر وقول الاول مقولهم والثاني مقول الله وقال النحرير فان قلت هلا
جعلوا الا ان نصر الله قريب لمقول الرسول صلى الله عليه وسلم ومتى نصر الله مقول من معه قلت
اما لفظا فلانه لا يحسن تعاطف القائلين دون القولين واما معنى فلانه لا يعجز ذكر قول الرسول
صلى الله عليه وسلم في الغاية التي قصد بها بيان تناهي الامر في الشدة وفيه بحث لان ترك العطف
لدفع توهم انه مقول الجميع واما كونه لا يعجز غاية فليس بوارد لانه غاية باعتبار انه دفع
جوابا لما قالوه وقت الشدة ولذا لم يلتفت في الكشف الى هذا وقال انه وجه حسن وهو كما
قال وطلبه كتركه يعني المطلوب ووجه الاشارة ظاهر قوله حفت الجنة بالمكاره الخ رواه
في الصحيحين ومعنى حفت حجبت والمراد بالمكاره الجهاد في العبادات والصبر على مشاقها وكظم
الغيظ والعفو والحلم والاحسان الى المسيء والصبر عن المعاصي واما الشهوات التي حجبت
بها النار فالظاهر انها الشهوات المحرمة كالخمر والزنا والغيبة والملاهي واما المباحة فهي ما يكره الاكثار
منه مخافة ان يجر الى المحرمات او يقسي القلب او يشغل عن الطاعات وهذا الحديث
عده من جوامع الكلم ومعناه لا يوصل الى الجنة الا بارتكاب المكروهات والنار
الا بالشهوات وكلاهما محجوبتان بهما فمن هتك الحجاب وصل الى المحجوب فهتك حجاب الجنة
باقتحام المكاره وهتك حجاب النار بالشهوات والمكاره جمع مكرهة يعني ما يؤدي
الى ما يكره كمحبة او جمع مكروه قوله عن ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه ابن المنذر
عن مقاتل والعفو بكسر العين وتشديد الميم الشيخ الفاني وعلى هذا فهم سالوا عن المنفق
والمصرف فيكون في السوال المذكور في الاية طي تعويلا على الجواب والظاهر على هذا
انه لا يكون من الاسلوب الحكيم وبه يشعر كلام الراغب حيث قال في مطابقة الجواب
السوال وجهان احدهما انهم سالوا عنهما وقالوا ما ننفق وعلى من ننفق لكن حذف
في حكاية السوال احدهما ايجازا ودل عليه الجواب كانه قيل المنفق هو الخير والمنفق
عليهم هؤلاء فلف احدهما في الاخر وهذا طريق معروف في البلاغة والثاني ان السوال
ضربان سوال جدل وحقه ان يطابقه وسوال تعلم وحق المعلم فيه ان يكون
كطبيب رفيق يتحرى ما فيه الشفا طلبه ام لم يطلبه فلما كان حاجتهم الى من
ينفق عليه كحاجتهم الى ما ينفق بين الامرين كمن به صفرا فاستاذن طبيبا
في اكل العسل فقال كله مع الخل وقول السكاكي انهم سالوا عن بيان ما ينفقون
فاجيبوا ببيان المصرف ونزل سوال السائل منزلة سوال غيره لتوخي التنبيه
بالطف وجه على تعديه عن موضع سوال هو اليق بحاله وام تنبيها على انه ليس فيه
ذكر المنفق اصلا لا وجه له لان قوله ما انفقتم من خير ذكر له لكنه لما كان لا احد له
اجمل اي كل حلال انفقتموه قليلا او كثيرا خير واما الزمخشري فانه جعل السياق

لبيان المصرف والمنفق مندرج فيه وهو الخير ونقدير ما ينفق به من انفاق الخير مكانه ومصرفه
الاقربون قال الطيبي ولا يخرج عنه عن الاسلوب الحكيم والفرق بينه وبين يسالونك
عن الاهلة ان معرفة تزايد الاهلة وتناقصها لما لم يكن من الامور المعتبرة في الدين لم يلتفت
اليه فيما سالوا وسال النمرود اوى الطبيب اذا كل حبا فقال عليك بابه بخلاف المنفق
فهذا الضرب على قسمين والمراد بالحكيم في الاسلوب الحكيم الطبيب ويصح ان يراد صاحب
الحكمة وجعل الاسلوب حكيما مجاز وضعه الاسلوب الاحمق وفي كلام المص رحمه الله ما لا
يقتضي انما ينفق لم يذكر اصلا كلام السكاكي واخر يقتضي انه ذكر لكن بطريق الاجمال
ولا دليل واذا اطلق المنفصل اصاب الحق وحمله بعضهم على انه اجابه ان لكن الظاهر اه قوله فيه معنى
الشرط الخ هي شرطية لجزم الفعل بها ولكن اصل الشرط ان يؤدى بان وغيرها من الحروف
واسما الشرط متضمنة معناها فلذا قال فيه معناه واشار اليه بقوله ان تفعلوا الخ وقوله يعلم كنهه
ماخوذ من صيغة المبالغة في الجملة الاسمية المؤكدة ولبيت في الاية الخ رد على من قال انها منسوخة
باية الزكاة بان هذه الاية واردة في صدقة التطوع او عامة وعلى كل حال فلا نسخ في اية الزكاة قوله
وهو شاق عليكم مكروه طبعا الخ قيل الكره والكره بمعنى واحد وهي الكراهة لا الاكراه كالضعف
والضعف وقيل المفتوح المشقة التي تنال الانسان من خارج والمضموم ما يناله من ذاته
وقيل المفتوح بمعنى الاكراه والمضموم بمعنى الكراهة وعلى كل حال فان كان مصدرا فاول
او يحمل على المبالغة او هو صفة لحين بمعنى يجوز وكونه مكروها طبعا لا يلزم منه كراهة حكم الله
تعالى ومحبة خلافه وهو منافى كمال التصديق لان معناه كراهة نفس ذلك الفعل ومشقته
لوجع الضرب في الجسم كما الرضى بالحكم والاذعان له ولذا اثاب عليه واذا كان بمعنى
الاكراه وحمل على المكره عليه فهو على التشبيه البليغ كما اشار اليه بقوله كانهم الخ وقوله على المجاز
بناء على ان التشبيه البليغ مجاز كما ذهب اليه كثير من اهل المعاني وقوله كقوله الخ تنظير
لجميعها مكانه قرى فيهما بالفتح والضم ويحتمل فيهما ما يجي منا وقوله ان يكون
تنظيرا للثاني لظهور المشقة فيه في الحمل والوضع ثم انه [illegible] ان الظاهر ان قوله
وهو كره لكم جملة حالية مؤكدة اذ القتال لا ينفك عن الكره وبه ويعلم انها لا يجوز اقترانها
بالواو فينبغي ان تجعل مستقلة لانه قد يكون مكروها عند لزوم العدو وقد لا يكون
وهذا الذي ذكره صرح به ابن مالك لكن قال ابن هشام ان فيه نظرا ووجهه كما مر
ان واو الحال بحسب الاصل عاطفة والمؤكد لا يعطف على المؤكد لكنهم نصوا على خلافه
في قوله ونحن نسبح بحمدك فقالوا انها حال مقررة للسؤال فيحمل على ان الاصل ذلك وقد
يترك لتنزيله منزلة المغاير قوله وانما ذكر عسى الخ يعني انه نزل منزلة غير الواقع لانه
في معرض النزول فلا حاجة الى ان يقال ان عسى من الله تحقيق ولكون امثاله تعالى
تتضمن مصالح وحكما من تحقيقه قوله يروى انه عليه الصلاة والسلام بعث الخ هذه
القصة مذكورة في السير لكن فيما ذكره المص رحمه الله بعض مخالفة لنقله الصحيح
فانه قال في جمادى الاخرة والذي في سيرة ابن سيد الناس انه في رجب وانهم لم يحلم

لقتال

لقتال وانما بعثهم ليعلم امر قريش وانهم لقوا العير في اخر يوم من رجب وقالوا ان تركناهم لقد
دخلوا الحرم وان قاتلناهم حينئذ قاتلنا في الاشهر الحرم ثم عزموا على الفتك بهم فقتلوا الذين قتلوا
قال ابن اسحق فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم ما امرتكم بقتال في الشهر الحرام
فوقف العير والاسيرين وابى ان ياخذ من ذلك شيئا فلما نزلت الاية قبض ذلك ويقال
وقتله عمرو بن الحضرمي وقتله [illegible] والحضرمي بحاء مهملة منسوب الى حضرموت وقوله
استاقوا بمعنى ساقوا وقوله بدل من الشهر الحرام وابدءوا بمعنى تفرقوا وقال السهيلي انه
منحوت من بدء وذعر وقوله رد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معناه ردها على اصحابها
بل تركها موقوفة ولم يقبلها والعير بكسر العين المهملة وسكون الياء القافلة من الابل التي لاصحاب
اصحاب السرية ولكونهم المشركين خفيف لا يناسب الرواية والدراية والسرية طائفة
دون الجيش والانصار بين من اطلاق الجمع على ما فوق الواحد ورواية ابن عباس رضي الله
عنهما انها الفسا قبل ككما قيل لانه ردها اول بعض ثم قبلها وخمسها بعد ذلك وهو المراد
وقوله ما يتحرج اي ما يتحرج منه شيئا او ما يتحرج في نفسه وامر البعد لشهرته وقوله بنكير
العامل يعني وهو بدل ايضا كرر عامله او الجار والمجرور بدل من الجار والمجرور قوله
اي ذنب كبير الخ لا شبهة في ان الاشهر الحرم حرم القتال فيها من عهد ابراهيم عليه الصلاة
والسلام الى اوائل الاسلام وكانت العرب في الجاهلية تدين به وهي ذو القعدة وذو الحجة
والمحرم حرمت للحج لانهم ياتون من الاماكن البعيدة فجعل شهرا للمجيء وشهرا للذهاب
وشهرا لاداء المناسك ورجب لانهم يعتمرون فيه فيأتي للعمرة من حول الحرم فجعل له
شهر فهي اربعة ثلاثة سرد وواحد فرد واما الخلاف فهل نسخ حرمتها بعد ذلك
او لا فقيل لم تنسخ وانه لا يقاتل فيها الا من قاتله عدوه فيقاتله للدفع وهكذا
كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم وذهب قوم من الصحابة والتابعين الى تحريمه
نسخت باية القتال المذكورة وما لونها من قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم فالمراد بها
اشهر معينة فلا يدل على عدم حرمته في غيرها من الحرم واما كون الاية انما تدل على
عموم الامكنة لا عموم الازمنة فيفيد النسخ في الحرم دون الشهر الحرام ففيه ان
الايجاب المطلق يرفع التحريم المقيد كالعام للخاص ولو سلم فالاجماع على التحريم في
المكان والزمان لا ينفكان فيجعل عموم الامكنة قرينة عموم الازمنة ويرتفع الحرمة
من الاشهر وهذا ابتناء على نسخ الخاص بالعام والمقيد بالمطلق عند الحنفية والشافعي
لا يقول به كما بين في الاصول واما ما ذكر من الاجماع فمحل نظر وقوله والاولى ان الاية
نزلت في سياق الايات فلانهم واجبت عنه بانه عام بعموم الوصف او قرينة
المقام ولذا صح ابدال من المعرفة او ودعه مسند اخيره كبير على وجهي اعرابه
ولو سلم فقتال المشركين مراد قطعا لان قتال المسلمين لا يحل مطلقا وايضا لا يخفى
ان سبب النزول يقتضي حرمته وانه انما اغتفر للخطا فيه واما ان قتال المسلمين لا يحل
مطلقا ففيه انه يحل قتال اهل البغي قوله الاسلام او ما يوصل العباد لكون الاسلام
والطاعات طريقا يوصل الى الله مجاز ظاهر وقدر المضاف اي صد المسجد لئلا
يلزم ما يبعده من المحذور وابو داود بهم اودى او بوذ ان سعاد واما الدائن شاعر

من ابا دشهورا سمه جارية واستشهد ببيت على حذف المضاف وابقا المضاف اليه على جره
لان الغالب انه اذا حذف يقوم المضاف اليه مقامه والشاهد في قوله ونار على رواية
الجر فيه فان تقديره وكل نار ونارا منصوب بتحسبين مقدرا ولولا ذلك لزم العطف
على معمولي عاملين مختلفين ولو لم يقدر المضاف لكانت الاية من هذا القبيل وعلى رواية
نارا لا ولي منصوبا لا شاهد فيه وتوقد امله تتوقد يخاطب امراة لا تتهمني على عدم
كونه مثل قوم ذكرتهم له بقوله لعلها تظني ان كل رجل رايته رجلا ولا كل نار توقد
نارا اوقدت للقرى قوله ولا يجوز عطفه على سبيل الله اي
صد عن سبيل الله وعن المسجد وهو مردود لانه يؤدي الى الفصل بين ابعاض
الصلة باجنبي اذ تقديره ان صد والان المصدر مقدر بان والفعل وان
موصول حرفي وما بعده صلته فاذا عطف على سبيل الله كان من تتمة الصلة
وكفر معطوف على المصدر نفسه فهو اجنبي عن الصلة اذ لا تعلق له بها وقوله
اولا بعدم العطف على الموصول فيه تسمح اي العطف على صلة الموصول وما في حيزه
لان الموصول والصلة كشي واحد خصوصا بعد التاويل واما الامتناع من العطف
على الضمير المجرور بدون اعادة الجار فلضعفه لفظا ومعنى اما معنى فلانه
لا معنى للكفر بالمسجد الا بتكلف واما لفظا فلان في العطف على الضمير المجرور المتصل بدون الحرام
اعادة الجار من الضعف وفيه اختلاف فقيل لا يجوز الا في الضرورة واختار ابن مالك
تبعا للكوفيين جوازه في السعة وقيل ان اكد نحو مررت بك نفسك وزيد جاز والا
فلا وهذا رد على الزمخشري اذ خرجه على العطف على سبيل الله وصححه بان الكفر متحد
مع الصد لانه تفسير له فالفصل به كلا فصل وانه على التقديم والتاخير اذ لا يخفى
ضعفه وقوله وافعل الخ توجيه لكونه خبرا عن الاربعة وهو مفرد وهو متعين
في العربية قوله ما يتكلم نحو الخ هو الامور الاربعة وهو تفسير للفتنة والمراد بالرد
الكفر والصد عن الاسلام كفر وكذا المنع للمسلمين عن دخول الحرم للعبادة فانه
داخل في الكفر او مستلزم له فلا يرد عليه ان التخصيص بهذين لا وجه له ولا يحتاج
الى التوجيه بانه ذكرهما على سبيل التمثيل قوله اخبار عن دوام عداوة الكفار عصام
الخ دفعا لما يتوهم من ان ردهم المؤمنين اذا امكن واقعا فلم جعل غاية فاشار
الى انه عبارة عن الدوام كقوله حتى يلج الجمل في سم الخياط والتعليل لا يقتضي
التحقيق وقوله وحتى للتعليل جواب اخر بان نعلم لذلك ان استطاعوا والتعبير
بان لاستبعاد استطاعتهم لا للشك وان نسبه لذلك كالمثل له يعني استعمل
ان مع الجزم بعدم الوقوع اشارة الى ان ذلك لا يكون الا على سبيل الفرض كالفرض
المحال وهو معنى الاستبعاد ونبه بجزوم مضارع الانتفاء وهو عدم الاهلاك قوله
فيه الردة الخ قال النحرير احتجاج الشافعي بناء على انها لو احبطت الاعمال مطلقا
لما كان للتقييد بقوله فيمت وهو كافر فايدة لا بناء على انه جعل شرطا في الاحباط
وعند انتفا الشرط ينتفي المشروط لان الشرط النحوي والتعليقي ليس هنا

المعني

٧ زم

المعنى بل غاية السببية والملزومية وانتفا السبب او الملزوم لا يوجب انتفا المسبب او اللازم
لجواز تعدد الاسباب ولو كان شرطا بهذا المعنى لم يتصور اختلاف في القول بمفهوم الشرط
واحتج ابو حنيفة بقوله تعالى ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله واجيب بانه يحمل على
المقيد عملا بالدليلين ورد بان ذلك يكون اذا كان القيد في الحكم واتحدت الحادثة
واما في السبب فلا لجواز ان يكون المطلق سببا كالمقيد وتمام هذا في الاصول فحل طيبي
ثمرة الخلاف تظهر فيمن صلى ثم ارتد ثم اسلم فيلزمه قضا تلك الصلاة عند ابي حنيفة رحمه
الله تعالى خلافا للشافعي رحمه الله وفيه نظر انتهى قوله ببطلان ما تخيلوه فان قلت
الظاهر ان يقول لبطلان عملهم وخفي انه بالاسلام قلت لان سقوط الاعمال
والعبادات بمعنى عدم الاعتداد بها والثواب عليها لا ان قوله في الاخرة كاف اشار
الى انهم كانوا يتوهمون ان اعمالهم تلك تنفعهم في الدنيا والمراد فيه تامل قوله
نزلت الخ رواه اصحاب السير والطبراني وقوله اشعارا الخ وجهه ظاهر لان المقطوع
به لا يرجى وجعل الرجا ايضا عبارة عن الجد في الطلب في العبادة كما قيل من رجا
طلب ومن خاف هرب والظاهر ان يفسر بانهم يرجون الثواب على تلك الغزاة الواقعة
في الشهر الحرام لما عفى الله عن غايلتها كما روي ابن سيد الناس انه لما تجلى عن عبد الله
ابن جحش واصحابه ما كانوا فيه حين نزل القران طمعوا في الاجر فقالوا يا رسول الله
انطمع ان يكون لنا غزوة ونعطى فيها اجر المجاهدين فانزل الله فيهم ان الذين امنوا
الاية قوله والعبرة بالخواتيم اي المعتبر المعتد به ذلك والخواتيم بالياء جمع خاتمة ووقع
في الحديث كذلك وكان قياسه الخواتم لكنه سمع فيه على خلاف القياس كما قالوا في
الصيارف الصياريف وبعض النحاة جعله منقيسا في جمع فاعل وتفصيله في كتاب
العنوانيات لابن عصفور وقوله لما فعلوا خطا فيه به لما في سبب النزول قوله
بدعة انه الخ المذهبة بفتح الميم بوزن اسم المكان ما يذهب به العقل كثيرا والتا
فيه للمبالغة ومنه المسبعة تستعمل للدلالة على الكثرة كما يقال ما سبعة للمحل الكثير
الاسود ثم استعيرت لما هو سبب للكثرة كما يقال الولد مجبنة ومبخلة اي يستدعي
ذلك وهو المراد هنا وقوله خمرا الخ اي في سورة قل يا ايها الكافرون وقوله فيهما
الخ لانهم نهوا من قوله فيهما اثم انهما يؤديان الى الاثم لا انهما في انفسهما اثم وفسر
بها بعضهم اعتمادا على انه يضبط نفسه عما يؤدي اليه وتركه اخرون احتياطا لما يؤدي
اليه والمخي العظم الكائن من الراس الى الفم نحل والحكمة في نزول هذه الايات
بالتدريج في تحريمها لانهم الفوها فلو حرمت عليهم ابتدا لربما شق عليهم ذلك قوله والخمر
في الاصل خمر اذا ستر يعني ان اصل معنى الخمر الستر فكل ما يستر العقل خمر
حرام قليله وكثيره طبخ او لم يطبخ وهذا مذهب الشافعي وكذا السكر بفتحتين
من السكر واصل معناه سد الما كالحبس وهو يجي الما ايضا فهو في معنى الخمر وما
نقله عن ابي حنيفة صحيح الا انه لا يخصه بما ذكر بل العنب مثله فلا ينبغي التخصيص وحل
شربه مخصوص بان لا يصل الى حد السكر ولا يشرب بقصد اللهو والطرب وكيفيته
والكلام فيه مفروغ عنه في الفقه وقال بعض اهل اللغة لا يسمى خمرا الا ما العنب التي اذا

علا بنفسه قوله والميسر الخ ايضا اي كان الخمر كب الاصل مصدر كفعل بسر من اليسار لانه
يأخذ ما يأخذ بيسر اي سهولة او المرغ فيه للسلب لانه يسلب اليسار وتفسيره هنا بالقمار
مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعطا ومجاهد وغيرهم وهو بيان المراد منه لا يستحق ادخال
فيه لعب الصبيان بالكعاب والجوز والنرد والشطرنج والقرعة في غير القسمة كما ذكره الجصاص
وجميع انواع المخاطرة والرهان واما حقيقته فهو كما حكاه في خريطة سهلة يعلم ما لعلها
لبعض نصيب ولبعضها اكثر وليس لبعضها شي وكل ذلك من لحم جزور يجزونه
وله تفصيل في شروح الكشاف قوله اثم كبير من حيث انه يؤدي الى اخره الانتكاب عن
المامور يعني به اجتنابه ومخالفته واصل معنى النكب التنحي يقال نكب لا يتطرق
الزحام وهو يكون وكاف بعدها باء وحده يعني ان الاثم ليس في ذاتهما بل فيما يؤديان
اليه ولكن اشربوها بعد نزول هذه الاية كلامه وقد انبا على ما ارتضاه من ان هذه الاية
لا تدل على تحريمها ودوي كثير بالمثلثة في السبعة ويقرب منا فيها من كسب المال في الميسر
ولصاحب الكرم ومصادقة الفتيان لانه يورث محبة وعشرة قوله ولهذا قيل الخ
يعني بعضهم ذهب الى ان هذه الاية دلت على الحرمة وقوله لما مر يعني من شمولهم بعد
نزولها دون الموعز بيان شاف وان الحرمة اية اخرى وما ذكر مبني على التحسين والتقبيح
العقليين وعنه لا نزول به وفيه نظر قوله قيل سائله الخ انما ضعفه لان الوارد في الحديث
انه معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم وقال ابن عباس رضي الله عنهما نفر من الصحابة وقوله
عن المنفق والمصرف بنا على ما مر في سبب النزول وقد مر ما فيه واما كون هذا سوالا عن
كيفية الانفاق قصد به دفع التكرار مع ما مر من سواله لكن هذه العبارة للسوال عن المنفق
كالسابقة ولا دلالة لها على الكيفية قوله العفو نقيض الجهد الخ يعني ان العفو بمعنى السهل
الذي لا مشقة فيه ونقيضه الجهد بالفتح وهو المشقة ولذا يقال للارض المجهدة
السهلة الوطئ عفو والشعر الذي انشد نسب لابي الاسود الدولي يخاطب زوجته
والصحيح انه لاسما ابن خارجة الفزاري احد حكما العرب وقد اخرجه البيهقي في
الايمان بسند متصل عن اسما انه لما اراد ان يهدي ابنته الى زوجها قال لها يا بنية
كوني لزوجك امة يكن لك عبدا ولا تدني منه فيملك ولا تباعدي عنه فتثقلي عليه
وكوني كما قلت لامك قوله خذي العفو مني تستديمي مودتي * ولا تنطقي في سورتي حين اغضب
فاني رايت الحب في الصدر والاذى * اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب
ومراده بالعفو ما تيسر وسورة الغضب شدته وحدته والقلا البغض والصد ومعنى
البيتين ظاهر قوله روي ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه ابو داود والعاد
وابن حبان والحاكم من حديثه وقوله في بعض المغازي يوافقه ما في رواية البغوي في بعض
المغازي وفي غيره في بعض المعادن والبيضة مقدار كالبيضة على التشبيه وقوله فحذفه
بالحاء المهملة والذال المعجمة ومعناه رماه ومن توهم ان معناه الاسقاط الذي لم يصب
لا انه مذكور في كتب اللغة كالنهاية وقوله انه بخاتمه وهو الرمي بالاصابع او بالسبابة
والابهام وقوله يتكفف اي يسال الناس بكفه وقوله يطلب الكفاف ولفظ
نعم للتاكيد وقدم تحقيقه في ظهر الغيب والمراد بجلس يتعفف عن السؤال وهذا النهي
كما يقتضيه الكلام لمن لا يصبر بعد بذل ماله اما لو صبر فمحمود وفي الحديث خير الصدقة

جهد

جهد المقل وهذا يختلف باختلاف الناس قوله اي مثل ما بين ان العفو اصلح من الجهد
الخ يعني ان كذلك صفة مصدر محذوف اي بيانا كذلك التبيين والمشار اليه
تبيين حال الانفاق لقربه او جميع ما قبله وترك ما ذكره الزمخشري من انه تبيين امر
الخمر لانه خلاف الظاهر للفصل وان اعتذر عنه بان ذلك يشار به الى البعيد وغير
ذلك مما في شروحه وقوله وانما وحد العلامة الخ يعني حرف الخطاب فان الكاف المتصلة
باسما الاشارة قد يخاطب بها المخاطب بالكلام نحو ذلكن الذي لمتنني فيه والوجه
ما ذكره المص رحمه الله وله وجه اخر وهو ان يخاطب به كل من يتلقى الكلام كما في قوله
ثم عفونا عنكم من بعد ذلك وحينئذ يلزم الافراد من غير تاويل كما في المطول وشرح
التسهيل قوله في الدلايل والاحكام جعل متعلق التفكر مقدرا فيكون قوله في الدنيا
والاخرة متعلقا بتبين وقد جوز فيه الزمخشري ان يتعلق بتتفكرون ايضا وهو الظاهر
اذ هو يتعدى بفي ولا ايصاله والمراد بالتبيين في الدنيا والاخرة تبيين امر الدنيا والاخرة
وحينئذ قدم التفكر للاهتمام به وقوله بعضكم الزم استهمكم ناظر الى قوله اثمهما اكبر من نفعهما
قوله لما نزلت ان الذين ياكلون الخ اخرجه ابو داود والنسائي والحاكم وصححه من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما قال الزجاج كانوا يظلمون اليتامى فيتزوجون منهم العشر ويأكلون اموالهم
فشدد عليهم في امر اليتامى تشديدا خافوا معه التزوج باليتامى ومخالطتهم فاعلمهم الله تعالى
ان الاصلاح لهم هو خير الاشيا وان مخالطتهم في التزوج مع تحري الاصلاح جايزة وقوله عصام
فشق ذلك عليهم اي على اليتامى لعدم من يتولى امورهم وقوله على تاركي المخالطة لشفقتهم
على اليتامى وخوف ان يلحق اولادهم مثله قوله حث على المخالطة الخ يعني وجه الحث وقرب
منه ما قيل انه اثبات للمخالطة بطريق برهاني لان الاخ لا يجتنب اخاه ونفيه بالمصالح في
ربطه بالاية المذكورة بعده اشد ارتباطا وقوله فيجازيه حيث ذكر علم الله في مثله فالمراد
به المجازاة والامر معلوم وقوله لافساده واصلاحه لف ونشر قوله اي لو شا الله اعنتكم الخ
اي لو شا الله ان يوقعكم في العنت وهو مشقة يخشى منها الهلاك والعنت ان يترك
المخالطة فان قلت معمول الشرط في الشرط انما يحذف اذا لم يكن تعلقه به غريبا فيه
وتعلقه بالاعنات غريب قلت اجيب بانه كان في الامم السابقة التكليفات الشاقة
فلم يكن ذلك غريبا اذ ذاك وفيه تامل وقوله العزيز والحكيم بما ذكر لمناسبة المقام و
يتم له الطاقة اخص من الطاقة لان معناه ما يطاق من غير تضييق ومشقة قوله
اي لا تتزوجوهن الخ وقراة الضم قال الطيبي لا اعلم احدا قراها ونقل ابو حيان رحمه الله
انها قراة الاعمش فهو نقل وقوله والمشركات الخ والمراد بالمشركات ان كانت الحربيات
خاصة كما هو المتبادر فالاية ثابتة اي غير منسوخة لان الحرمة باقية وان كان اعم لان
اهل الكتاب مشركون لما ذكره المص رحمه الله فتكون الاية منسوخة بقوله تعالى في
المائدة والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب حيث خص الحل في الكتابيات ولا يجوز ان تكون
اية المائدة منسوخة لان المائدة لم ينسخ منها شي وبني الكلام على ان قصر العام على البعض
بدليل متراخ نسخ عند الحنفية واما عند الشافعية فهو تخصيص لا نسخ كما قاله المص رحمه سيوطي
الله تعالى قوله روي انه صلى الله عليه وسلم الخ رده ابن الهمام بانه انما ورد في اية النور الزاني

لا ينكح الا زانية الاية اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
والذي ذكره المصنف رحمه الله اورده الواحدي في اسباب النزول عن ابن عباس رضي الله
عنهما ومرثد براء مهملة وثاء مثلثة مكسورة والغنوي بالغين المعجمة نسبة لقبيلة وعناق
بفتح العين اسم امراة وقوله استامر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي استاذنه **قوله**
ولامة مؤمنة اشارة الى ان الاية هنا ليست على ظاهرها لما ذكره وسياتي انه على ظاهره وان
الامة في مقابلة الحرة وانه نزل في امة لابن رواحة رواه الواحدي عن ابن عباس رضي الله
عنهما وعليه فتفضيل الامة المؤمنة على المشركة مطلقا ولو حرة فيعلم منه تفضيل الحرة عليها
بالطريق الاولى ثم ان التفضيل يقتضي ان في المشركة خيرا فاما ان يراد بالخير الدنيوي
وهو مشترك بينهما بمعنى الانتفاع او يكون على حد قوله اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا
فان اصحاب النار لا خير فيهم كما سياتي تاويله او يلتمس له على الفرض والتاويل والتساؤل المخالف
واحد ما تعال(?) **قوله** والواو للحال الخ هذه الجملة في موضع نصب وقالوا انها في مثله
شرطية بمعنى ان لا استاعنة(?) اذ المعنى ليس عليه وقد قدمنا انه منه الواو عاطفة
على جملة حالية مقدرة وانه لا خلاف بين من قال انها عاطفة ومن قال حالية والمراد
به فانها لم التعميم واستقصا الاحوال لان ما بعدها اباها اي وهو ينافيه لما قبلها
بوجه ما والاعجاب اما في لحيثية غيرها وترجيحه عليها وكونه لو تاتي يعني انه مقرر
في النحو والمعاني وقوله وهو على عمومه اي شامل لاهل الكتاب والناسخة هنا قطعنا
وقوله عن مواصلتهم اي الاتصال مطلقا ومعاملتهم معاملة اوليائهم وفيه اشارة الى ان
المراد بالعبد ما يشمل الحر كما مر في الامة **قوله** اشارة الى المذكورين الخ انما ادرج المذكورين
اشارة الى ان ذكرهم جعلهم بمنزلة المحسوس الذي يشار اليه والا فاولئك جمع لا يختص
بمذكر ومؤنث او هو اشارة الى ان يدعون غلب فيه المذكر على المؤنث وقوله الى الكفر
فهو مجاز بعلاقة السببية كما في الجنة والمغفرة وتقدير اوليائه لازم لقوله باذنه
اذ لا معنى لقولنا الله يدعو باذن الله ولمقابلته لاولئك الذين هم اولياء الشيطان
ووجه التفخيم جعل دعوتهم دعوة الله لكنه قيل انه لا حاجة حينئذ الى تاويل
اذنه بالتيسير وليس كذلك لان اذن الله لهم في دعوتهم معناه ذلك هنا قال
الزمخشري في حواشيه هو مستعار من الاذن الذي هو تسهيل الحجاب وذلك ما يمنحهم
من اللطف والتوفيق ولو جعل بمعنى بامره ورضاه لكان مجازا ايضا وهو ظاهر
وكذا الوجه بمعنى القضا والارادة وقيل ان انما يدعو على ظاهره او الى
ديوبه(?) عطف بين عليه والظاهر ان المبين هو الله تعالى **قوله** لكي يتذكروا
الخ يعني انه استعارة كما مر لما ان الترجي بالنسبة الى غيره من المخاطبين وقوله من يميل
الخير يعني من الميل للخير **قوله** روي ان اهل الجاهلية الخ روى مسلم والترمذي
والنسائي عن انس رضي الله عنه ان اليهود كانوا اذا حاضت المراة منهم لم يواكلوها ولم
يجامعوها في البيوت اي لم يساكنوها فسال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت
فقال صلى الله عليه وسلم افعلوا كل شيء الا النكاح وروي ان الذي سال عنه ثابت

سعد عصام

ابن الدحداح

خطب

ابن الدحداح رضي الله عنه وروي من طرق اخر والدحداح بفتح الدالين المهملتين
وحائين مهملتين صحابي معروف وما قيل ان قوله اعتزلوا يوهم فعلهم ولا يصلح رد
له الا ان يتكلف لمو ما في الكشاف لا يحتاج الى تكلف لانه لم يذكر على انه سبب النزول
غفلة عن انه ثابت بالاحاديث الصحيحة وقوله فاعتزلوا النساء بالظهر كالصريح في ترك
النكاح فقط فهو ظاهر في الرد **قوله** مصدر كالمجيء والمبيت يعني انه مفعل بكسر العين
مصدر ميمي وهو مخير في مثله بين الفتح والكسر وقد سمع حاضت حيضا ومحيضا
ومحاضا والمراد هنا المعنى المصدري وقيل ان الفتح والكسر جائز في المصدر واسم
الزمان والمكان وقيل القياس الفتح لا غير **قوله** ولعله سبحانه انما ذكر يسالونك بغير
واو ثلاثا الخ في الكشاف فان قلت ما بال يسالونك جا بغير واو ثلاث
مرات ثم مع الواو ثلاثا قلت كان سوالهم عن تلك الحوادث الاول وقع في احوال متفرقة فلم
يوت بحرف العطف لان كل واحد من السوالات سوال مبتدا وسالوا عن الحوادث
الاخر في وقت واحد فجيء بحرف الجمع لذلك كانه قيل يجمعون لك بين السوال
عن الخمر والميسر والسوال عن الانفاق والسوال عن كذا وكذا وهو مما اشكل قديما
حتى قال في الانتصاف انه وهم بلا شك لانه يقتضي كما ترى ان يقترن السوال الثاني
والثالث بالواو خاصة دون الاول اذ الواو انما تربط ما بعدها بما قبلها فاقترانه
بالاول لا يربطه بالثاني وانما يربطها بما قبله وعلى هذا تكون الاسئلة التي وقعت في
وقت واحد اربعة لا ثلاثة خاصة وقد قال ان الاسئلة التي في وقت واحد هي الثلاثة
الاخيرة وذكر نكتة اخرى ستاتي وقال بعض علما العصر ها هنا وهم اخر مشهور
على الصدر وهي ان وقوع الثلاثة الاخيرة في وقت لا يقتضي ايراد الواو ثلاثا اذ يحصل
بايراد الواو من الاخيرتين فالصواب ان يقال والاربعة كانت في وقت واحد وهي الصفة(?)
الثلاثة الاخيرة وثالث الاول وقيل في دفعة قوله في وقت واحد بالاضافة الى ما
كانه اراد وقت واحد من الاول وهو وقت ثالثها وانت خبير بان ترك عدله
توصيفي فجعله اضافيا خلاف الظاهر كما لا يخفى والظاهر في توجيه كلامه هو ان المراد
والثلاثة الاخيرة في وقت واحد هو وقت ثالث الاول اعني وقت السوال عن الخمر
والميسر كما هو الواقع على ما ذكره المفسرون فقوله في وقت واحد وانه كان عليه ان يجب
المفهوم لكنه اراد به ذلك العهد الخاص تعويلا على الواقع واعتمادا على ظهور المراد كما هو
دابه في امثاله وان كان صاحب الكشاف لم يعتمد عليه ونصب قرينة واضحة دالة على
ان المراد بالوقت الواحد ما ذكرناه حيث قال كانه قيل يجمعون الخ كما لا يخفى من البين
انه دال لذا(?) في كلامه على ان ذلك الوقت الواحد اي وقت الثلاثة الاخيرة بان لكل
واحد من اوقات الاول حتى لا يمكن حمله عليه وقوله ثم بها ثلاثا للتراخي في الذكر
دون الوقت على انه يمكن ان يقال ان في قوله فلذلك ذكرها ايه ذكر الثلاثة الاخيرة
بحرف الجمع اشارة الى ما ذكر لان ذكر اولها بحرف يفيد الجمع بينه وبين ما عطف
هو عليه يقتضي وحدة وقتهما والا لكان سوالين مبتداين كما لا يخفى اقول

زكريا

عبد الغني

هذا الذي نحاه هذا القايل ماخوذ من قول العلامة في شرح الكشاف يعني يسالونك ماذا
ينفقون ويسالونك عن اليتامى ويسالونك عن المحيض فالثلاثة الاخيرة التي في
الواو جمعت مع الاخيرة التي فيه الواو وهو قوله يسالونك عن الخمر والميسر فقد
وقف بين الثلاثة وجمعت بين الاربعة فلذلك قال يجمعون لك بين السوال عن الخمر
والميسر الخ فلم يتفضه الشارح النحرير واشار الى ان السوال عليه باق لم يندفع ثم اعلم
انه لا غبار على كلام الكشاف لانه سال عن العطف ثلاث مرات والعطف اذا ثلث بين
الجمل اقتضى اربع جمل معدودة وقد عدها اربعا فكيف يقال انه وهم واما كلام المص رحمه الله
فانه صريح باتحاد الوقت في ثلاثة فيرد السوال عليه فلعله لم يرد ان العاطف الاول
عاطفا على ثالث الثلاثة بل عطف مجموع الاسئلة المتحدة الوقت على الاسئلة المختلفة
فيه عطف القصة على القصة او يقال انه لاحظ ان السوال عن الانفاق قد تقدم فلم
يعده معها والاولى اولى وما ذكره هو لا تكلف لا طائل تحته ولذا لم يلتفت الى هذا
السوال الدقيق في الكشف مع تشنيع صاحب الانتصاف فتامل ثم ان وجه العطف
والترك ما في الانتصاف وهو ان اوكد المعطوفات عين الاول في الجودة لكنه اوالاجيب
بالمصرف الاهم وان كان المسؤل عنه المنفق ثم اعيد ليذكر المسؤل عنه صريحا وهو
العفو الفاضل عن حاجته فتعين عطفه ليرتبط بالاول والسوال عن اليتامى
لما كان له مناسب مع النفقة باعتبار انهم اذا خالطوهم انفقوا عليهم عطفه على
ما قبله ولما كان اعتزالهن في مخالطة اليتامى ناسب ذكر اعتزال الحائض لانه هو
اللايق بالاعتزال فلذا عطفه لارتباطه بما قبله واذا نظرت الى الاسئلة الاول
وجدت بينها كمال المناسبة اذ السوال عن النفقة والقتال والخمر فذكرت
مرسلة متعاطفة وهذا من بدايع البيان فان قيل الوجه الذي ذكره المص
تبعا للكشاف ما وجهه اذ يكفي فيه اجتماع الجمل في الوقوع مع وجود الجامع سواء كانت
في وقت واحد او لا مع ان الواو العاطفة لا تفيد المعية ولون اتحاد الوقت يقتضي
العطف وعدمه يقتضي تركه لم يقل به احد من اهل المعاني قيل
المراد انه لما كان كل منها سوالا مستقلا من غير تعلق بالاخر ولا مقارنة معه لم يقصد
الى جمعها بل اخبر عن كل على حدة بل يجوز ان يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع الاخر
بخلاف السوالات الاخر حيث وقعت في وقت واحد فعرفنا انه لذا اريد لذا امثالا
نقصد الى جمعها وهذا عندي لا يسمن ولا يغني من جوع فلا بد من تحقيقه على وجه
اخر ولعله يتيسر لنا وقوله نفرة اي لاجل النفرة وقوله اشعارا بان العلة اي علة
المنع منه انه موذي ملوث ينفر عنه الطبع قوله تاكيد للحكم وبيان لغايته الخ
لان غاية الاغتسال مطلقا في مذهب المص رحمه الله فلما افاد ان غايته لم تعلم مما
قبله صح عطفه لانه ليس لمجرد التاكيد وما قيل من ان التاكيد لا يعطف وان
الغاية معلومة مما قبله وهم وفسروا التطهر بالغسل لانه معنى شرعي مناسب لحمله
لصيغة التطهر التي تفيد المبالغة ولانه لو كان بمعنى انقطاع الحيض لتكرر معنا

١٠
فان قيل انه لا قرينة عليه لاحتمال انه غسل الفرج فقط كما ذهب اليه الاوزاعي رحمه الله
ليس بشيء فدلالته عليه صريحا واضحة فان قلت اذا كان التطهر يدل على ذلك
صريحا فلم جعل دلالته اذا تطهرن التزاما قلت لانه لما اقتضى تاخير جواز
الاتيان عن الغسل وهو مدلوله لزمه ان يمتنع قبله فيكون الغسل حينئذ غاية وانما
قال جواز الاتيان مع انه امر به لان الامر بعد المنع للاباحة كما تقرر في الاصول
قوله وقال ابو حنيفة الخ لانه راى قراءة التخفيف تدل على توقف الحل على انقطاع الحيض
والتشديد على الغسل وكلاهما متواتر يجب العمل به ولا يمكن ذلك في حالة واحدة
فعمل بها باعتبار حالتين فحمل قراءة التخفيف على ما اذا انقطع لاكثر مدة الحيض
وقراءة التشديد على الانقطاع في اقل منه فلا يحل المباشرة الا بالاغتسال او ما هو
في حكمه من مضي وقت صلاة والشافعي رحمه الله تعالى جمع بينهما بان جعل احديهما
غاية كاملة والاخرى ناقصة وادلة الفريقين في كتب الفقه والمائي بالفتح محل الاتيان
وهو القبل وقوله والاتيان في غير المائي يعني الدبر اشارة الى ان الاية تدل على
حرمة اللواطة بجامع الاذى قوله مواضع حرث لكم الخ يعني انه بتقدير مضاف او اطلق
الحال على المحل وحمل المشبه به على المشبه كما في زيد اسد ثم اشار الى ان هذا التشبيه
متفرع على تشبيه النطف الملقاة في ارحامهن بالبذور اذ لولا اعتبار ذلك لم يكن بهذا
الحسن فقيل انه على الاستعارة بالكناية لان في جعل النساء حارث دلالة على ان
النطف بذور على ما اشار اليه بقوله تشبيها لما يلقى الخ كما تقول ان هذا الموضع لمفترس
الشجعان وقيل انه ليس بجار على قانون البلاغة الا ان يقال نساؤكم حرث
لنطفكم ليكون المشبه مصرحا والمشبه به مكنيا ولو قيل بان الحرث يدل على البذر
دلالة قوية تجعله في حكم الملفوظ كما جنح اليه من جعله استعارة مكنية لكان هذا قسما
من المكنية لا يذكر فيه الطرفان وهو غريب وقال بعض المتاخرين ان هذا التشبيه
مترتب على تشبيه اخر متروك وهو تشبيه النطف بالبذر ترتب اللازم على الملزوم
ولا يبعد ان يجعل تمثيلا على سبيل الكناية والقوم قد غفلوا عن هذا النوع من
التمثيل والتدرب بالفاظ الكناية ما ينزع قوله وهو كالبيان لقوله فاتوهن الخ
يعني انه علم من الجملة تفسير ما وقع مبهما في قوله فاتوهن من حيث امركم الله وهو موضع
الحرث اعني القبل وزالت الشبهة التي ربما توهمت من ان الغرض قضاء الشهوة وهو
يحصل بكلا الفرجين وظهر ان الغرض هو النسل الذي هو بمنزلة ريع الزرع وقوله
من اي جهة شئتم تفسير لانى وهي شرطية يدل على جوابها ما قبله وهي ظرف مكان اخرج
عن الظرفية لتعميم الاحوال وما ذكر عن اليهود اخرج في الصحيحين تنبيه اني تاتي
شرطا واستفهاما بمنزلة متى ظرف زمان وبمعنى كيف ومن اين والوجوه هنا كلها
جائزة عندهم هنا وهي لتعميم الاحوال والسوال عن امر له جهات وهي في محل نصب
على الظرفية وقال ابو حيان لم هذا لا يصح ولا يصح كونها شرطية بمعنى لانها حينئذ
ظرف مكان فتقتضي اباحة الاتيان في غير القبل ولانها لا يعمل فيها ما قبلها

سعد
قاضي زكريا

ابن كمال

سعد

عصام

لصدارتها ولا استفهامية لانها لا يعمل فيها ما قبلها ولانها تلحق ما بعدها نحو انى لك
هذا وهنه منتفية لما قبلها في شكلت على كل حال والظاهر انها شرطية جوابها
مقدر اي انى شئتم فاتوه نزل فيها تعميم الاحوال منزلة الظروف المكانية بتقدير
في فتامل اقول ما ذكره المفسرون من الوجوه الثلاثة صحيح وما اورده
عليه ابو حيان رحمه الله وظنه واردا غير مسلم فليس بوارد وان سلمه غيره
اما الشرطية فان جوابها ما تقدم عليها تقديرا لما جواب يدل عليه ويؤكده وما اوهمه
من جوازه في غير القبل يأباه قوله حرث فلا اشكال واما الاستفهام فلانها اذا خرج
عن حقيقته جاز عمل ما قبله فيه نحو كان ماذا كما صرح به النحاة واهل المعاني قوله
وقدموا لانفسكم فسر المؤمنين بالكاملين لان المطلق ينصرف اليه ولانه يعلم من تخصيصهم
بالبشارة فان قلت انصرافه الى الكامل قيل انه قول للحنفية في الاصول المطلق اليه
واما الشافعية فقالوا ينصرف الى الاقل وهل هو حقيقة او مجاز فيه كلام في كتب سيوطي
المختص قلت ما ذكره الشافعية في مقام الاستدلال الا الاخذ ابدا بالاوسط
فلا ينافي ارادة غيره بقرينة المقام كالمدح هنا قال النحرير وهذه الاوامر كلها في حيز
قل للظهور ان وقدموا واتقوا عطف على الامر قبلهما واما وبشر المؤمنين فليس كذلك
بل هو عطف على قوله قل هو اذى وفيه تحريض على امتثال ما سبقه من الاوامر والنواهي خطيب
وقوله ولا تجعلوا الخ عطف على تلك الاوامر او على مقدر اي امتثلوا ولا تجعلوا ولا يرد عليه
ان بشر لا يصلح جوابا للسؤال فكيف يعطف على قل لانه اشارة الى دفعه بجعله تحريضا
لهم كما لا يخفى وكونها نزلت في الصديق رضي الله عنه اخرجه ابن جرير وما بعده قال
السيوطي لم اقف عليه والمسطح سيأتي بسطه في قصة الافك والختن بفتحتين الصهر
واقارب الزوجة قوله والعرضة فعلة بمعنى مفعول كغرفة بمعنى معروف فاما
ان يكون بمعنى معرضة دون ذلك وقدامه فيكون بمعنى الحاجز والمانع من
عرضا العود على الاناء والمعنى لا تفعلوا ذلك اي جعله مانعا فالايمان بمعنى
المحلوف عليه لانها تسمى يمينا كما في الحديث واما بمعنى معرضا للامر من التعريض للبيع
فالمعنى لا تبتذلوا ذلك بكثرة الحلف به واليمين على حقيقته وجعل اللام صلة
عرضة وجوز الزمخشري تعلقه بالفعل والمص رحمه الله تركه فقيل لا وجه لتركه
ولعل وجهه ان جعل يتعدى لمفعولين بنفسه وقد يتعدى لواحد بنفسه
وللثاني باللام نحو جعلت المال لزيد واما تعديه للثالث به فلا يعهد وقيل ان سعدي
وجه الاقتصار انه يظهر من المذكور بطريق الاولى وفيه ما فيه وقوله عطف بيان
لها اي للايمان وقيل انه بدل والمعنى لا تجعلوا الله عرضة لايمانكم التي هي
البر والتقوى الخ وان والفعل معرفة لانها مأولة بمصدر معرف كما صرحوا خطيب
به فالقول بانه يلزم ابدال النكرة من المعرفة وهم وقوله ويجوز ان يكون
للتعليل اي يتعدى باللام تعليلا للعرضة واختلف في تقديره فقيل ارادة
ان تبروا وقيل كراهة ان تبروا وقيل لترك ان تبروا وقيل لئلا تبروا ولايمانكم

متعلق

متعلق الفعل حينئذ لئلا يتعلق حرفا جر بمعنى بمتعلق واحد قوله وان تبروا علة للنهي
الخ اي بطلب الفعل لا للفعل اعني الحلف والمعنى انهاكم عن ذلك ارادة ان تبروا
وتقدير الارادة بيان للمعنى لا احتياج اليه في حذف اللام لكونه قياسا مطردا مع ان
وان وبالجملة فالنهي معلل وعلى الاول الفعل منهي ويحتمل ان يكون التعليل للنهي
الذي هو طلب الترك ولا للمنهي الذي هو الفعل اعني الحلف بل للمطلوب الذي هو
ترك الفعل والكف عنه اي اتركوا الفعل لكي تبروا وهكذا كل قيد بعد النهي يحتمل سعدي
الامور الثلاثة وكذا بعد الامر فتامل واعترض عليه بان الاولى ان يقول طلب بركم
لان الارادة تستلزم المراد عند اهل السنة والنهي عام للبر والفاجر والمص رحمه
الله غير كلام الزمخشري وهو مبني على مذهبه ولك ان تقول الارادة هنا بمعنى الطلب
لانه معناها اللغوي او ارادته منهم ذلك بشرط ان يمتثلوه ولا يصح ان يقال المراد
بالارادة ارادة المخاطبين وقد فسرت عائشة رضي الله عنها العرضة بانها كل ما اكثر
من ذكره وعليه قوله فلا تجعلني عرضة للوائم قوله اللغو الساقط الذي لا يعتد به الخ
كون هذا معنى اللغو في اللغة متفق وانما الخلاف في المراد منه في اليمين فعند الشافعي
لغو اليمين ما سبق له اللسان وما فيه حلف ولا يؤاخذ فيه بعقوبة ولا كفارة وقوله كقول
العرب الخ مثال لما قبله ومنه يعلم ان المراد بكونه جاهلا انه لا يقصد معناه وقوله
لقوله دليل لقوله مما لا عقد له الخ وليس متعلقا بالتاكيد قوله بما كسبت قلوبكم
قال الكرماني اي عزمت عليه اذ كسب القلب عزمه ونيته وفيه دليل لما عليه الجمهور
من ان افعال القلوب اذا استقرت يؤاخذ بها وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن
امتي عما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا محمول على ما اذا لم يستقر فانه لا يمكن الانفكاك
عنه وفيه نظر قوله وقال ابو حنيفة رحمه الله الخ في الهداية الايمان على ثلاثة اضرب
يمين غموس ويمين منعقدة ويمين لغو فالغموس هو الحلف على امر ماض يتعمد الكذب فيه فهذه
اليمين ياثم فيها صاحبها ولا كفارة فيها الا التوبة وقال الشافعي فيها الكفارة والمنعقدة
ما يحلف على امر في المستقبل ان يفعله او لا يفعله واذا حنث فيها لزمته الكفارة لقوله
تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان ويمين اللغو ان يحلف على امر ماض وهو يظن انه
كما قال والامر بخلافه فهذه اليمين نرجو ان لا يؤاخذ الله بها صاحبها انتهى يعني
ولا كفارة فيها ايضا وهذا اما محله كتب الفقه وقوله تربصا للتوبة اي تركه وامهله
لاجل ان يتوب الله عليه والعاصي المصر اسند بالجلالة قوله اي يحلفون على ان لا يجامعوهن
الخ الايلاء الالية وهي القسم لكنه خص بقسم مخصوص والقسم انما يتعدى بالباء
او بعلى كاقسم بالله على كذا فتعدي الطيبي ان هذا الفعل يتعدى بمن وعلى وقال
النحرير انه الوجه الجاري في جميع الوارد ونقل ابو البقاء عن بعضهم من اهل اللغة تعديته
بمن وقيل بها بمعنى على وقيل بمعنى في وقيل زائدة ومن منع ذلك ضمنه
معنى ساعد او منع او جعله ظرفا مستقرا اي استقر لهم من نسائهم تربص اربعة
اشهر وقوله فاعل الظرف هو مذهب الاخفش حيث جوز عمله وان لم يعتمد وعند

بمنعه وقوله اضيف الى الظرف على الاتساع اي بان جعل مفعولا به ونقل عن بعضهم ان الاضافة
على معنى في فلا تسمح على القول بها وهو مذهب كوفي قوله دبوية فان فاؤا الخ فانها للتعقيب
والاية مع الشافعي رحمه الله بصريحها وقوله سيع يقتضي التلفظ بالطلاق وانه
لا يتم بنفس مضي المدة اذ عزم الطلاق لا يسمع عادة وان كان اهل السنة يجوزون سماع
غير الاصوات وهم لا يدرون واما كذلك اولوها بان الفا للتفصيل لا للتعقيب لانه تم غير
الاجمال ذكرا وتقديرا وايضا هو لا يخلو من تدبر تسمح ودسوسة يعلمها فجعل كالكتابة
يسمع ولا يخفى انه كله مخالف للظاهر وايضا في الكشاف ايضا بانه مودي عن كثير من العلما
لانهم نحوه من الاية وتفصيله في الفروع وقوله وما تعرض في نسخة توحي اي فحسب وقوله
سيع لطلاقهم اشارة الى انه مؤيد لمذهب كما حققنا قوله الايلا في اربعة اشهر فادونه
الاكثر فما فوقها اي فيما يجاوزها من الزيادة على الاربعة للاتفاق من الحنفية على ان اقل
المدة اربعة اشهر مع شرط الزيادة عند الشافعي رحمه الله وقوله باحد الامرين اي
الفيئ او التطليق قوله يريد المدخول بهن الخ لانه لا عدة على غير المدخول بها وعن غير ذوات
الاقرا بالحمل او صغر او كبر بوضع الحمل والاشهر وترك قيد الحرية ولا بد منه اذ عدة الامة
قران لانه سينبه عليه وهل هو عام مخصوص او مطلق مقيد ذهب في الكشاف الى
الثاني فقيل انه بني على ما عليه الجمهور من ان الجمع المعرف باللام عام مستغرق لجميع الافراد سعد
وذهاب الى انه لا عموم فيه ولا خصوص بل هو موضوع لجنس الجموع والجنس معنى قائم
في الكل والبعض والتعيين دائر مع الدليل والجبائي لكنه اما يقول في المطلق
اطلق لتناول جميع الافراد وفي مثل العالمين انه جمع لتناول كل ما سمي به وفي قوله
وما الله يريد ظلما للعالمين انه نكر ظلما وجمع العالمين على معنى انه لا يريد شيئا من الظلم
لاحد من خلقه والاقرب ان يقال هو عام خص منه المذكورات يعني ان في كلامه تناقض
وفيه بحث قوله خبر بمعنى الامر الخ قال النحرير ظاهره ان المضارع الواقع خبرا في معنى
الامر بمعنى الانشا خبر المبتدا بتقدير القول او بدونه كما ارتضاه هو واورد عليه
ان الواقع موقع الامر الجملة بتمامها من غير تقدير وان الزمخشري اشار اليه بقوله
اصل الكلام ولتتربص المطلقات ثم ذكر ان وجه هذا المجاز تشبيه ما هو مطلوب
الوقوع بما هو متحقق الوقوع في الماضي كما في رحمه الله او المستقبل او الحال كما في هذا
المثال وبهذا ظهر ان قوله وكان الخ تسامح والصواب فكانهن يتثلن البتة فهو
يخبر عنهن بوجود ذلك منهن في الحال او الاستقبال وفيه نظر اذ لا تسامح بالنظر
لنفس الامر مع انه ان كان بالنسبة الى الاخبار فانه امر فرضي تقديري كقوله وناد
الخ اما التكرير الاسناد واما لانك لما ذكرت المبتدا اشعرت السامع بان هناك حكما
عليه فاذا ذكرته كان اوقع عنده من ان يذكر الحكم ابتدا وقد بين ذلك في شروح
المفتاح اتم بيان وقوله وكان المخاطب الظاهر انه على زنة الفاعل واما ان كان
على زنة المفعول فتذكيره لان المخاطب به في الحقيقة الحكام فان كان النسا فتاويل
الشخص او الفريق ونحوه فلا يرد ما قيل الظاهر المخاطبة الا ترى الى قول الزمخشري عصام
فكانهن امتثلن الامر بالتربص فهو يخبر عنه موجودا والداعي الى اعتبار هذا انه

لوكان

لوكان خبرا لزم تخلف اخباره تعالى فيمن خالف ذلك فحمل على ما ذكر لانه وجه بليغ معروف مثله
في كلام العرب ومنهم من قال انه خبر بمعنى انه هو المشروع الذي تفعله النسا اذا امتثلن فهو
مقيد معنى فلا يلزم تخلف خبره تعالى وهذا اقل مادونه ولا حاجة الى تاويل وليس التخصيص
اقرب من التاويل المذكور نعم له وجه لكن الاول اولى قوله تهييج وبعث الخ بيان لنكتة ذكر
الانفس هنا وعدم ذكرها في الايلا لان في الايلا لم يحصل لهن المغايظة وحزنة التربان ليتحقق
لهن طموح يحتاج الى التاكيد بذكر النفس كما هو المعهود في ذكرها والطموح الميل الى الشي منازعة
النفس قوله نصب على الظرف او المفعول به الخ تربص يعني انتظر يتعدى للمفعول واحد
فان كان هذا ظرفا فمفعوله مقدر تقديره نفسه ايضا فلذا لم يثبته لانه بدل علينا ذكر
او يتربص الازواج او التزويج او هو المفعول بتقدير مضاف اي مضي ثلاثة قروء قوله
وقرو جمع قرء الخ بفتح القاف وضمها واهل اللغة على ان القرء مشترك بين الطهر والحيض
بورود كل منهما في الاستعمال والحديث مفروغ عنه وكلام الزمخشري يشعر بانهم اختلفوا
في معناه ووضعه وتعقبه في الكشف بان الخلاف انما هو في الارجح وما المراد به في
هذه الاية واليه اشار المص رحمه الله بقوله وهو يطلق للحيض اي يستعمل فيه والا فالظاهر
على الحيض واثبته بهذا الحديث وهو صحيح اخرجه ابو داود والنسائي عن عائشة رضي الله عنها
وهو صريح في ارادة الحيض لان ترك الصلاة فيه ثم اثبت استعماله في الطهر ايضا لكن لا فيه
مطلقا بل اذا اعقب حيضا بقول الاعشى من قصيدة يمدح بها هوذة اولها

احسنك تيام تركت بدا ايكا ... وكانت قتول للرجال كذلكا
حتى انى الى قوله في مدحه ولم تسع في العليا سعيك ماجد ... ولا ذو انا في الحي مثل انائكا عزوه
وفي كل عام انت جاشم رحلة ... تشد لاقصاها عزيم عزائكا
مورثة ما لا وفي المجد رفعة ... لما ضاع فيها من قروء نسائكا

يعني ان الغزو شغله عن وطئ نسائه في الاطهار اذ لا وطئ في الحيض فهو متعين كما في
قوله قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم ... دون النسا ولو باتت باطهار ... واما تاويل الزمخشري
له بانه مجاز عن العدة لتضمنه كناية عن طول المدة او يراد به الوقت فانه يرد بمعناه كقوله
في الثريا الذي يكون لها فطره ... وقيل اصل معناه الوقت فلذا استعمل للحيض والطهر فلا
يخفى بعده ولذا لم يلتفت اليه المص رحمه الله قوله واصله الانتقال من الطهر الى الحيض الخ
هذا استدلال بالمعقول في جواب استدلال الحنفية به حيث قالوا ان الحيض هو الدال على
براءة الرحم المقصود من العدة بانه بمعنى الانتقال من الطهر الى الحيض لانه الدال
على براءة الرحم لا الحيض لكنه قيل انه مكابرة قوله ولا الحيض يصح رفعه عطفا على قوله سعدي
ونصبه عطفا على اسم ان وهذا الاشتقاق قوله فيها معنى طهر بين حيضتين لا فيه من الانتقال
ايضا وهو احد قولي الشافعي رحمه الله قال في المنهاج وهل يحسب طهر من لم تحض قرءا
قولان بناء على ان القرء انتقال من طهر الى حيض قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن الخ
فاللام هنا للتوقيت كما في قوله اقم الصلاة لدلوك الشمس والمعنى فطلقوهن وقت
عدتهن فيعلم منه ان المراد من العدة الطهر لا الحيض اذ الطلاق انما يشرع فيه وفي
في الحيض منهي عنه وهم اجابوا عنه بان المراد فطلقوهن مستقبلات لعدتهن كما يقال

سعد
لثبت لثلاث من الشهر اي نستقبلات منه وقيل انه لا يدفع التمسك بل يقويه لانه
انما يتالى ذلك حيث يتصل الفعل باول الثلاث واذا اتصل التطليق باول العدة
كان بقية الطهر الذي وقع فيه التطليق محسوبا من العدة وفيه المطلوب واما الاستبعاد
سعدي
لا على وجه الاتصال بل مع تخلل الفصل فليس مدلول اللفظ ولا مشهور الاستعمال ورد
بانه كلام محتمل لان وجود البقية بلا دلالة عليه ولو سلم فلا نعتاده للعصور وفيه تامل
قوله واما قوله صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه ابو داود والترمذي وغيرهما من حديث عائشة
رضي الله عنها واشار الى ان الحديث معارض له فتساقطا فرجع الى غيرهما من الادلة وقوله
فتلك العدة الى اخره الاشارة الى الطهر وجنس العدة لا لمقدارها اذ لم يذكر الاطهار
واشار بقوله رواه الشيخان الى انه معين فيه الطهر وروايته اقوى مما قبله وفي معارضته
هذا البحث لان الكلام في العدة التي تعقب الطلاق لا في العدة التي يشرع فيها الطلاق
وحديث الشيخين في الثاني ولا نزاع في ان سنة الطلاق ان يكون في طهر لا جماع فيه فدلالة
الحديث على مدعاه ممنوعة وفي الحديث كلام في شروح البخاري فلينظر قوله وكان القياس
الخ لانها ثلاثة وهي اقل الاقراء وقيل في وجه اختياره انه جمع قرء بالفتح وجمعه على افعال
شاذ وفيه نظر وكان مراده ان القرء في جميع المطلقات كثير والثلاثة التي لكل فرد تضاف
اليه على معنى من التبعيضية عند من اثبته وقد مر لنا مثله في معدودات ومعلومات
والزمخشري اختار انه من وضع القلة موضع الكثرة لان اقراء اقل من قروء في الاستعمال
فنزل منزلة المعدوم وجمع القلة اذا عدم استعمل جمع الكثرة لها كما تقرر في النحو
وكان المص رحمه الله لم يسلم كثرة استعماله لان ابياتنا تشكل وقال الحريري في الدرة المعنى لتتربص
كل واحدة من المطلقات ثلاثة اقراء فلما اسند الى جماعتهن اتى بلفظ قروء على الكثرة لارادة
المعنى الملموح انتهى وهو مراد المص رحمه الله واليه اشار الطيبي واما جواب المحشي
بانها اقراء بالنسبة لكل امراة وبالنظر الى الجميع قروء كثيرة فقيل انه بعيد لا ملاحظة
للافراد فيه لا الجميع اذ ملاحظة الجميع يابى انها ثلاثة فتامل قوله من الولد والحيض الخ
في الكشاف او الحيض لانهما لا يجتمعان وكلام المص باعتبار الاجماع في عدم الحمل فان قلت
نعم ان المراد بالمطلقات ذوات الاقراء فكيف يكون الولد في ارحامهن قلت
اذا انتفى الولد وانكرن الحمل او اسقطته كن من ذوات الاقراء وقيل الضمير عائد
راجع الى مطلق المطلقات المذكورة في ضمن المعينة وقيل الظاهر الاول اذ ليس
الحيض في الرحم وانما يخرج من اعضائها اخر فتامل قوله وفيه دليل الخ لان ما لا يعلم
الا من جهتهن يقبل فيه قولهن ووجه الدلالة ما قال الجصاص انه جعله كالامانة
عندها والمؤتمن مصدق فلما وعظن بترك الكتمان دل على ان القول قولها ودل
على انها اذا قالت انا حائض لا يحل للزوج وطؤها وانه ان علق الطلاق به فقالت
حضت طلقت وكذا ان علق به شيئا اخر كعتق وليس المراد تقييد النهي حتى يحل
من غير المؤمنات بل القصد تعظيم ذلك بحيث يعد عدم الاقدام عليه من الايمان
فان قلت بل المراد التشديد اذ الكفار غير مخاطبين بالفروع وايضا
المطلقة الكافرة قد لا يجب عليها العدة كما ذكره الفقهاء قلت عدم الخطاب

لا يجوزنا

لا يجوز بنا هنا لما بين في الاصول وكون العدة للكتابية في بعض الصور يكفي لمنع التقييد قوله اي ازواج
المطلقات الخ بيان للمراد سواء كان جمعا او لا وقوله فالضمير الخ اي المراد لانه التي سلوها
قوله الطلاق مرتان وعود الضمير الى خاص في ضمن العام او مقيد في ضمن المطلق واقع في
القران وغيره وهو كاعادة الظاهر لتخصيص وقيل الضمير عائد الى المطلق بتقدير مضاف
اي بعولة رجعياتهن والبعولة اما جمع والتاء لتانيث على خلاف القياس او مصدر بمعنى التبعل
وهو النكاح قوله وافعل هاهنا بمعنى الفاعل لان الرد والرجعة للزوج ولا حق للمراة فيه او هو
باق على اصله والمراد بعولتهن احق بالرجعة منهن بلا اباء اذا جعلت الباء للملابسة فالمعنى انهم
طيبي
احق حال تلبسهم بالرجعة منهن وذلك ان تلبسهم اراد بها وتلبسهن اباها وقد يقال
ان اباء المراة سمي رجعة للتغليب او المشاكلة او من باب الصيف احر من الشتاء قال النحرير
وليس بذاك وقيل المراد البعولة احق بالرجعة منهم بالمفارقة كهذا بسرا اطيب منه رطبا
وقوله في زمان التربص الجار والمجرور متعلق باحق وان علق بالرد فالاشارة للنكاح كما قاله
ابو البقا قوله وليس المراد الخ لانه لو راجعها للضرار صحت الرجعة بالاتفاق ووجه التعريض
عصام
من نفي الحنفية اذ المريد والاصلاح وهو ظاهر وقوله في الوجوب الخ يعني ان التشبيه
في مجرد الوجوب لا في جنس الحقوق كما يتبادر من المثلية فتعسف بعضهم الجنس بالجبر بالبا
المهملة والبا الموحدة يقال اي لهن حقوق وقت الجبر والمنع وكانه سقط من نسخته
او فسر الدرجة بالفضل والزيادة او الشرف لان الدرجة الرتبة والمنزلة المعتبرة في
الصعود واشار بعده الى بعض الحقوق وقوام وحراس جمع قائم وحارس والنحاج بفتح
فيه كسر التاء وفتحها والعزيز القوي القادر وفسره بما بعده بما ذكر للانتظام
قوله اي التطليق الرجعي اثنان الخ جعل الطلاق بمعنى التطليق لانه مصدر طلقت
المراة بالتخفيف واسم مصدر التطليق كالسلام بمعنى التسليم وهو المراد لمقابلته بالتسريح
وحمله على الرجعي بجعل التعريف للعهد المدلول عليه بقوله وبعولتهن احق بردهن
وحينئذ فالتثنية على ظاهرها وتعقيب فامساك الخ واقع لا ذكري واتبعه بالحديث
وهو ما اخرجه ابو داود وابن ابي حاتم والدارقطني قوله وقيل معناه الخ في الكشاف

يعني ان الفاء في قوله فامساك للترتيب الواقع كما هو ظاهره لا للترتيب في الذكر

اي التطليق الشرعي تطليقة بعد تطليقة على التفريق دون الجمع والارسال دفعة
واحدة ولم يرد بالمرتين التثنية ولكن التكرير كقوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين
سعد
ولبيك وسعديك وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله والجمع بين الطلقتين والثلاث
بدعة واستدل عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم لابن عمر رضي الله عنهما انما السنة
ان تستقبل الطهر استقبالا فتطلقها لكل قرء تطليقة قال النحرير الظاهر انه عدم الاجتماع
كشف
مدلول المثنى الذي قصد به التكرير لان معنى قولنا واحد بعد واحد عدم الاجتماع
ظ
في الوجود فان قيل لم يرد انه ان حمل على التكرير افاد ذلك بل اراد ان المعنى
مرعينا
مرة بعد اخرى وانه لا ينافي الترتيب والاجتماع اذ لا يراد في لبيك مثلا ان
الاجابات لا تجتمع ولكن لما كان الارسال مدعيا تعين ان يحمل على التفريق
ليس على ما ينبغي وليت شعري اذا لم يكن في الاية دلالة على التفريق كيف يكون تعليما
لكيفية التطليق واما الحديث فانما يدل على ان جمع الطلقتين او الطلقات في
طهر واحد ليس بسنة واما انه بدعة فلا لثبوت الواسطة فيضعف علم من الحديث

ان ما مرني قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن من ان المعنى مستقبلات لعدتهن التي هي الحيض لا يفيد
كون الطلاق قبل العدة ليكون في الطهر وذلك انه امر باستقبال الطهر فلو كان معنى
الاستقبال ما ذكر لزم كون الطلاق في الحيض اول هذا وان كان بظن
واردا بحسب النظر الاولي لكنه ليس كذلك لان اخذهم التنزيه ليس من مجرد التنبيه
بل التنبيه داله على التكرير والتنزيه ماخوذ من المبنى المخصوص وهو مرتان لانه يدل
على ذلك لغة واستعمالا قال الامام الجصاص في الاحكام قوله الطلاق مرتان يقتضي
التفريق لا محالة لانه لو طلق اثنتين معا لا يقال طلقها مرتين حتى يفرق الدفع فحينئذ
تطلق عليه اثنتي وهو مراد المدقق في الكشف يعني ليس مجرد التكرير يفيد ذلك بل خصوص
هذه المادة ولو لم يكن من الصيغة لكان لبيك يفيده وليس كذلك فلا تدافع في كلامه
وليس فيه ان الاية لا تدل على التفريق حتى يتعجب منه كيف يكون تعليما واما
التعجب منه كيف خفي عليه مراده ثم انه خبر بمعنى الامر الندبي لانه للتعليم كما في
قوله صلاة الليل مثنى مثنى فحال الندبة لا شك في انها تكون بدعة وتعين ان المراد
بالسنة في الحديث الطريقة المسلوكة لا ما يقابل المباح وغيره حتى يقال انه لا يستلزم
ان يكون بدعة بدليل انه انكر عليه واما قوله وقد علم الخ فقد فرق بينهما بان المعلوم
ثم الطلاق في حال الاستقبال وهنا الطلاق عقب الاستقبال فيجوز ان يستقبل
الطهر فاذا انطلق فيه لكل فتوقفا يستقبل لكل حيض تطليقة ويكون الغرض من
ذكر استقبال الحيض ان يجتنب عن تطويل العدة قلنا بل التعريض على الوجه الاول
للاستغراق والترتيب ذكري لكنه خلاف المتبادر ولذا قال المص رحمه الله وهو يويد
المعنى الاول قوله بالطلقة الثالثة بناء على المختار من مذهبه وقوله وعلى
المعنى الاخير الخ في نسخة عقيب بالياء في اخره عقب به فعل مشدد والمعنى واحد
وهو اشارة الى معنى الفاء في قوله فامساك اذ الامساك بمعروف او التسريح باحسان
انما يتصور قبل الطلقات لا بعدها يعني انها للترتيب على التعليم اي اذا علمتم كيفية
التطليق فالواجب احد الامرين وهو تخيير مطلق وعلى الاول تخيير بين الطلاقين
قوله من الصداق بفتح الصاد وكسرها وفي نسخة من الصدقات جمع صدقة بفتح
الصاد وضم الدال وصدقة بضم الصاد وسكون الدال وهي المهر قوله وروي ان جميلة
بنت عبد الله بن سلول الخ قال شراح الكشاف الصواب اخت عبد الله وقال الطيبي
رحمه الله انه يروى من طرق شتى وليس فيه الى رفعت جانب الخباء الخ قلت
قال خاتمة الحفاظ السيوطي رحمه الله كلاهما صواب فان اباها عبد الله بن ابي راس المنافقين
واخوها صحابي جليل واسمه عبد الله ايضا ثم اختلف هل هي بنت عبد الله المنافق
او اخته بنت ابي والذي رجحه الحفاظ الاول قال الدمياطي هي اخت عبد الله شقيقته
امهما خولة بنت المنذر وروى الدارقطني ان اسمها زينب قال ابن حجر فلعل لها
اسمين او احدهما لقب والا فجميلة اصح ووقع في طريق اخرى ان اسم امراة ثابت حبيبة
بنت سهل قال ابن حجر والذي يظهر انهما قصتان لامرأتين لشهرة الحديثين
وما نفاه الطيبي ليس كما قال فانه ثبت فيما يحتج على الكتب الستة ومسند احمد
والدارمي وليس فيه وقد روى ابن جرير ما ذكر المص رحمه الله الا انه ليس في شيء

من الروايات ان منه القصة سبب نزول الاية وسلول غير منصرف للعلمية والتانيث لانه
اسم امه وقوله لا انا ولا ثابت اصله لا اجمع انا وثابت ومعنى اكره الكفر في الاسلام اخاف
ان يفضي الى ما هو كفر في الدين وقد يقال المراد كفران العشير وليس بذلك يعني
الكره ان اقع من شدة بغضه في الكفر في اثناء الاسلام بان لا ابالي بما اوجب الله علي
من حقه او بان اعيب خلق الله وجعله الراسين كناية عن المناجعة وقوله ما اعتبه
بضم التاء وكسرها في الكشاف ما اعتب عليه والعتب اللوم والمعاتبة واعتبه ازال عتابه
كاشكاه ويحتمل انه لا يصير وجه له لان العتبة يكنى بها عن المراة كما وقع في الحديث
ووقع في نسخ اعيبه من العيب وله وجه وقيل هو من العيبة وهي الكراهة قوله والخطاب
مع الحكام الخ جعل الخطاب الاول للحكام وان كان خلاف الظاهر ليتسق النظم فاوله بان
اسناد الاخذ والايتاء اليهم مجاز لانهم الامرون عند الترافع وانما قيده بوقت الترافع ليوافق
الواقع والا فمجرد الامر يكفي لصحة الاسناد قوله وقيل انه خطاب الخ هذا الوجه جوزه في الكشاف
فقال ان مثله غير عزيز في القران ولم يرتضه المص رحمه الله لما فيه من تشويش النظم على
القراءة المشهورة وهو بناء على الظاهر في نحو قانع العيبة اذ الظاهر حينئذ الا ان تخافوا وان لا يقيموا
ان لا يقيموا حدود الله ولو التفت كان ينبغي له ان يقول الا ان يخافوا وازواجهم وفيه انه
لا يختص التشويش بالمشهورة اذ الظاهر على بناء المفعول الا ان تخافوا فان ازواجكم الا ان يخافوا
عصام
فان ازواجكم او يخافوا وازواجهم كما قيل وتشويش النظم ليس من جهة التثنية والجمع لان
التثنية باعتبار انهما جنسان والجمع لكثرة الافراد بل لا فراق الخطاب في الموضعين
على خلاف المتبادر واسناد الخوف اولا الى الزوجين وثانيا الى الحكام وعلى قراءة المجهول الخوف
مسند الى الحكام في الاول تقديرا وفي الثاني تصريحا فيخف التشويش وقيل انه لا يبعد
ان يكون الخطاب مقصودا به مخاطب دون مخاطب كما قيل يا ايها الناس ويكون للازواج
والحكام ويصرف الى كل منهم ما يليق به من الاحكام قوله الا ان يخافا اي الزوجان وكذا احدهما
كما في الحديث المذكور وتفسير عدم الاقامة بالترك اشارة الى انه لو كان للعجز لا ينبغي الخذ
قوله وابدال ان الخ فيجوز انه على نزع الخافض وقول ابي البقاء انه يستعد لتنوين مردود
وقوله فلا جناح عليهما قائم مقام الجواب اي فردوها فانه لا جناح عليهما وتعقيب النهي بالوعيد
عصام
ظاهر لان وصفه بالظلم من التشنيع وعبد والتعدي يشعر به فلا ينافي الظاهر تعقيب النهي
بذلك نحو لعنة الله فيه قوله واعلم الخ الكراهة والنشاق ماخوذان من عدم اقامة
حقوق الزوجة وقوله ولا بجميع ما ساق الزوج اليها يفهم من من التبعيضية في قوله
فيما والاستثناء لا يفيد الاحل ما نفي عنه لكن الجمهور يجوزونه لان عدم الجناح لا يختص
في واحد بعض ما اوتيت كما يشعر به ظاهر الاستثناء حيث كان بمعنى الا ان يخافا
فحينئذ يحل ان ياخذ واشار الى ما اتوه ولذا لم يقتصر على الاستثناء وضم اليه قوله فيما افتدت الخ لان
عموم ما افتدت يشعر بجواز الزيادة ايضا ولذا افاد انه جار في الحكم وقيل عليه
ان النظم يفيد عدم الجناح لا بمجرد عدم البطلان والفساد فتامل ووجه استكراهه
والمنع منه ظاهر الاية والحديث لكن النهي لا يقتضي البطلان في العقود كما في البيع
وقت نداء الجمعة كما فصله النسفي قوله واختلف في انه الخ هذا هو الظاهر والاظهر
انه طلاق وانه متفرع على قوله الطلاق مرتان او انما ذكره بيانا لحكم الطلقتين

وان منه ماهو بعينها وماهو بدونها او قوله فان طلقها بيان لحكم الثالثة لا لبيان مرتبتها
وشرعيتها وتحقيق انه قوله او تسريح باحسان اشارة الى الثالثة فيزيد قطعا ولو سلم الدلالة
لزم اختصاص ما بينه من حكم الخلع بما بعد المرتين وليس كذلك وبما ذكرنا يندفع الهم والجيم
والغم ونوقش انه ليس له عوض وارد على قوله انه متعلق بقوله الطلاق مرتان انه يقتضي
اختصاص عدم الحل بعد الثلاث بما اذا كانت الثالثة بعد تكرار الطلاق مع التفريق او بعد
طلقتين رجعيتين على تفسير الطلاق مرتان فالاظهر ان يفسر قوله الطلاق مرتان
بالطلاق المستعقب للتحليل سواء كان النكاح او الرجوع او قوله اختصاصه
بذلك ممنوع وهو لا يقتضي نفي ما سواه وقد تمسك بظاهره بعض السلف لان الطلاق
الثلاث المجتمع كان على عهده صلى الله عليه وسلم واحدة رجعية كما في صحيح مسلم وغيره من كتب
الحديث الى اوايل خلافة عمر رضي الله عنه فلما راى كثرته امضاه ثلاثا ثم انعقد الاجماع عليه
حتى يخطأ ابن حكم بخلافه وقوله حتى تزوج بمعنى او حتى ناكح واصله تتزوج وقوله يستند
في بعض النسخ يسند ووجه التعليق بظاهره ان النكاح اشتهر في العقد وبه ورد القرآن
قوله لما روي ان امراة رفاعة الخ هو رفاعة بن سموال القرظي صحابي مشهور والحديث صحيح
عن عايشة رضي الله عنها ورواه في الموطا مرسلا قال طلق امراته تميمة بنت وهب وساق
الحديث وفي مسند ابن مقاتل انها عايشة بنت عبد الرحمن بن عتيك وانها كانت تحت
رفاعة بن وهب بن عتيك ابن عمها قال ابو موسى الظاهر ان القصة واحدة وقال الشهاب
السابق يقتضي انهما قصتان والزبير هنا بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة وليس بالضم
والتصغير كابن الزبير المشهور وقوله وان ما معه ما في النسخ كتبت مفصولة وفي موصولة
ولو وصلت كانت اولى وهي صحيحة ايضا وهدبة الثوب طرفه تريد انه عنين لا ينتشر
ذكره وعسيلة بالتصغير عسل قليل لانه يكفي منه ما قل من العسل فذهبت استعيرت
للبني وللذته وفي الاساس من المجاز عسيلتان للزوجين لانها مظنة الالتذاذ
وفي الكشاف انها لبثت ما شاء الله ثم رجعت فقالت انه كان مسني فقال لها لا تصدقي
في قولك الاول فلا اصدقك في الاخر ثم اتت ابا بكر رضي الله عنه بعد النبي صلى الله عليه
وقالت ارجع الى زوجي الاول فقال لها عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لك
ما قال فلا ترجعي فلما قبض اتت عمر رضي الله عنه وقالت له مثل ذلك فقال لها
ان اتيتني بعد هذه لارجمنك قال النحرير قوله لارجمنك مبالغة في التهديد لاشعار
بان ما تبغيه زنا قوله فالاية مطلقة قيدتها السنة وهو جائز لتخصيصه بالخبر
المشهور الملحق بالمتواتر وهذا منه ولو قيل انه تفسير للنكاح المراد منه الجماع
كما في الوجه الاخر لكان اقوى قوله والحكمة الخ التشديد الذي يشق عليهم ثم اذا
اختبر ذلك ليكون له العود لما يجبه ويرغب فيه فالعود اما مرفوع معطوف على الردع
او مجرور معطوف على التسريح ووجه الردع الانفة من نكاح بعد جماع اخر قوله
وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه احمد والترمذي والنسائي وابن
ماجه ومن طرق اخر عن ابن مسعود رضي الله عنه وهو حديث صحيح عن ابن عباس
رضي الله عنهما وهو لا يدل على عدم صحة النكاح لان النهي عن العقد لا يدل على

فساده

عصام

عصام

والعسيلة مجاز عن قليل الجماع او كنى به
عن قليل الانتشار قال الجوهري شبهت تلك
اللذة بالعسل وصغرت بالهاء لان الغالب
على العسل التانيث وقيل لانه اريد
العسيلة وهي القطعة من العسل كما يقال
للقطعة من الذهب ذهبة وقرا ابن
ع

فساده وتسميته محللا يقتضي الصحة لانه سبب الحل وسماه في الحديث التيس المستعار وفيه
لطف وحسن اتفاق لا يخفى فان قلت اذا كان العقد صحيحا والتحليل لازم
شرعا فلم لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت معناه ما اتفق عليه الصحابة
رضي الله عنهم والتابعون انه مبني على الطلاق وهو ابغض الحلال وفاعله مذموم و
كره عند الشافعي للعنه والحديث محمول على ما اذا اشترط في صلب النكاح ان يطلق ونحوه
من الشروط المفسدة وبدون ذلك مكروه ولا عبرة بالضمير في النفس ولا يفسد النكاح
وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه زنا وان تربصها وبه اخذ الثوري والظاهرية واللعنة كما
قيل مخصوصة بمن اعتد مثلها او بمن قال تزوجتها لاحلها فلا يدل على عدم الصحة قوله
وتفسير الظن بالعلم الخ وقيل ان هذا التفسير غير صحيح لفظا ومعنى اما معنى فلانه
لا يعلم ما في المستقبل يقينا في الاكثر ولفظا لان ان المصدرية علم في الاستقبال فلا تقع
بعد ما يفيد العلم كما صرح به النحاة كذا في الكشاف وشروحه ورد بانه يعلم المستقبل
ويتيقن في بعض الامور وهو يكفي للصحة فيه وبان سيبويه رحمه الله اجاز ما علمت الا ان تقوم
زيد وقد جمع بعض المغاربة بين كلام سيبويه وكلام غيره بان يراد بالعلم الظن القوي كقوله
فان علمتموهن مؤمنات وقوله واعلم علم حق غير ظن ° وتقوى الله من خير العتاد
فقوله علم حق يفهم منه انه قد يكون علم غير حق وكذا قوله غير ظن يفهم منه انه قد يكون العلم بمعنى
الظن ومما يدل على ان علم التي بمعنى ظن تدخل على ان الناصبة قول جرير
نرضى عن الناس ان الناس قد علموا ° ان لا يدانينا من خلقه احد
فليس غلطا لا لفظا ولا معنى بل هو صحيح رواية ودراية وقيل انه غريب منه اذ كيف سهو
يقال في الاية ان الظن بمعنى اليقين ثم يجعل اليقين بمعنى الظن الموقع له فيه ان
الناصبة وقوله ان الانسان قد يجزم بالشيء في المستقبل لكن ليس هذا منه لقوله ان
ساد سد المفعولين او الاول والثاني محذوف او مشمول على قوله انتهى وهو لا ينبغي
على مراده لان ما نقله من الجم غير مسلم عنده فلذا احتمل الظن بمعنى اليقين اذ انه ظن قوي
يشبه اليقين وقوله ان الانسان قد يجزم الخ بيان لابطال تلك المقدمة بقطع النظر
عما عرض فيه مع انها غير صحيحة في نفسها لانه يقتضي انه لا يساغ من العلم فعل مستقبل
حقيقة اصلا وليت شعري لم يفرق بعض الادلة مثل انه يعلم ان يقوم الساعة
واي منافي لها فان قالوا انه امر سماعي لم يلزم المنافاة فقد اثبته سيبويه رحمه الله شيخ العربية
اثبته والمخالف له فيه ابو علي الفارسي قوله ويعاون بمقتضى العلم انما قيده به لان المقصود
بالبيان تبع ولتخرج الحسبان والحاصل قوله والاجل يطلق الخ قال الزمخشري الاجل
يقع على المدة كلها وعلى اخرها يقال لعمر الانسان اجل وللموت الذي ينتهي به اجل وكذلك
الغاية والامد يقول النحويون من لابتداء الغاية والى لانتهاء الغاية ويتسع في البلوغ
ايضا فيقال بلغ البلد اذا شارفه ودانا ويقال قد وصلت وما وصل وانا شارف
فالغاية اوقعت على جميع المسافة اذ ليس للنهاية بداية يصح دخول من قبلها ثم لو كان كذلك
لم يصح اذ لو كانت النهاية كجزء ذات ابتداء انها كانت الغاية مطلقة على الجميع ايضا في هذا
التركيب وهو المدعى على ان الغاية اسم للنهاية توسع فيه بالاطلاق على الجميع قال الازهري الغاية
اقصى الشيء واما قول من قال ان الشيء له غايتان ابتداء وانتهاء فلا يدل قول النحويين لكنه

فقد رد بان الابد انما يصلح غاية اذا كان الابتداء من المقابل لا انه غاية من حيث كونه مبتدا وفيه
بحث فان مقابله من بالي كنا في ما ذكر فمن يقول ان الغاية الطرف مطلقا والشيء طرفان بل
اطراف يجعل قوله احد الغاية من اضافة الخاص للعام فلا دليل فيه كما ذكر فتامل وقوله
للموت اي وقت مشارفة الموت اذ الموت ليس اخر المدة والبيت المذكور للطرماح وهو
بالمهملة يعني مالك ووقع في بعض الكتب بدل اجداه امره وما ذكره المص رحمه الله اظهر قوله
والبلوغ هو الوصول الخ لا خفاء في انه ليس المعنى على بلوغهن الاجل وهو وصولهن الى المدة
ولا على بلوغهن اخره بحيث ينقطع الاجل بل على وصولهن الى قرب اخره فوجب تفسير الاجل باخر
المدة والبلوغ بمشارفته والقرب منه فهو من مجاز المشارفة او استعارة لتشبيه المتقارب
الوقوع بالواقع وفي كلام الزمخشري ما يشعر بان اطلاق الاجل على اخر المدة او جميعها بطريق
الاشتراك واما الغاية والامد فاخر المسافة لا المدة كما توهمه عبارته قوله فامسكوهن الخ يعني
ان الامساك مجاز عن المراجعة لانها سببه والتسريح بمعنى الاطلاق مجاز عن الترك وقوله وهو
اعادة للحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف او التسريح بالاحسان في بعض الصور وهو في صورة
بلوغهن اجلهن للاهتمام كما ينبئ قوله كان المطلق الخ وهذا اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن
عباس رضي الله عنهما وقوله ارادة الاضرار اشارة الى انه مفعول له وليس بتكرير لان الاول
بلازم او حال اي مضارين قوله واللام متعلقة الخ فيه انه متعين على الوجه الاول
علة اذ المفعول له لا يتعدد الا بالعطف او على البدل وهو غير ممكن هنا لاختلاف الاعراب
وجاز على اعرابه حالا على انه علة للعلة ويجوز تعلقه بالفعل وان قدرت لام العاقبة جاز
على الاول ايضا ويكون الفعل تعدى الى العلة والعاقبة وهما مختلفان وقوله فقد ظلم
نفسه وكان الظاهر ظلمهن للمبالغة بجعل ظلمهن انما هو عائد عليه بالاخرة قوله
بالاعراض عنه الخ يعني انه نهي جعل كناية عن الامر بضده وهو الجد في العمل بالايات
والامتثال لما فيه من الاوامر ويرتبط به وعلى الوجه الاخير يكون المراد به ظاهره
ومناسبته لما قبله ظاهرة وقوله ثلاث الخ حديث حسن رواه ابو داود والترمذي
لكن فيه الرجعة بدل العتاق وقوله النعم من جملتها اشارة الى انه عام والمعطوف عليه خاص
خلافا للزمخشري اذ خصه بنعمة النبوة وقوله بالشكر الخ متعلق باذكروا وبيان للمراد منه
وتفسير الحكمة بالسنة لاشتمالها عليه وليغاير ما عطف عليه وجملة يعظكم به معترضة
للترغيب والتعليل قوله تاكيد وتهديد يعني انه تاكيد للاوامر والاحكام السابقة
تهديد من خالفها لانه عالم باحواله مطلع عليه فليحذر من جزائه وعقابه او انه علم
بكل شيء فلا يامر الا بما تقتضيه الحكمة والمصلحة فلا تخالفوه وليس هذا من التاكيد
المقتضي للفصل لانه ليس اعادة لمفهوم المؤكد ولا متحدا معه فاحفظه فانك ترى
كثيرا ما يجعلون المعطوف تاكيدا قوله وعن الشافعي الخ لان البلوغ الاول بمعنى
المشارفة كما مر وهذا بمعنى الانتهاء والانقضاء والسياق يدل على انه غير الاول ولئلا
يتكرر قوله المخاطب به الاولياء الخ فان ازواجهن على هذا باعتبار ما كان ومعنى ينكحن
يرجعن اليهم اي فلا يعضلوهن الاولياء عن الرجوع اليهم وفيه التفات من الغيبة الى
الخطاب اذ التقدير فلا يمنعون الرجوع الى ازواجهن فلا يعضلوهن فحذف الجواب
واقيم هذا مقامه قوله روي الخ اخرجه البخاري وابو داود والنسائي وليس فيه تسمية

ودفع

ودفع تسميته جملا وزوجها البداح بن عاصم في رواية القاضي اسماعيل في احكام القران وبه جزم
وذكر ابن جرير ان اسمه جميل بالتصغير وبه جزم ابن ماكولا وتابعه في القاموس وقيل
اسمها ليلى حكاه السهيلي والمنذري وقيل غير ذلك فقوله جملا بالتصغير بناء
على رواية وفي نسخة جملا بضم الجيم وسكون الميم وهي رواية اخرى وقصته انه قال كانت
لي اخت تخطب الي واسمها من الناس فاتاني ابن عم لي فانكحتها اياه فاصطحبا ما شاء
الله ثم طلقها طلاقا له رجعة ثم تركها حتى انقضت عدتها فلما خطبت الي اتاني يخطبها
مع الخطاب فقلت له خطبت الي فمنعتها الناس واثرتك بها فزوجتكها ثم طلقتها
طلاقا له الرجعة ثم تركتها حتى انقضت عدتها فلما خطبت الي اتيتني تخطبها
مع الخطاب والله لا انكحتكها ابدا قال ففي نزلت هذه الاية فكفرت عن يميني وانكحتها
اياه قوله فيكون دليلا الخ استدل الحنفية بهذه الاية لجواز النكاح اذا عقدت
على نفسها بغير ولي ولا اذن لاضافة العقد اليهن من غير شرط اذن الولي ولنهيه
عن العضل اذا تراضيا واشار المص رحمه الله الى رده بانه لولا انه للولي لما نهاه الله
عن العضل ولو كان المنع كالنهي الاجنبي الذي لا ولاية له قال الجصاص هذا غلط
لان النهي للمنع عن الاولياء فكيف يستدل به على اثبات الحق وايضا الولي يمكنه
المنع من الخروج والمراسلة بالرضى فينصرف النهي الى هذا واما قوله لا معنى له
فممنوع اذ معناه ما في عضل الزوج زوجته كما في الوجه الثاني قوله وقيل
الازواج الخ فالازواج باعتبار ما يؤول ومعنى ينكحن يصرن ذوات نكاح من
قبيل فلان ناكح في بني فلان قوله وقيل الناس كلهم الخ هذا الوجه ادرجه عند الزمخشري
لتناوله عضل الازواج والاولياء جميعا مع السلامة من انتشار ضميري الخطاب فان النهي
خطاب اذا طلقتم لا يصلح للاولياء قطعا ولمطابقته لسبب النزول وقوله والمعنى
يعني به ان لا تعضلوهن يعني لا يوجد فيما بينكم العضل فان لا تعضلوا يقتضي بالتزام
الكل فجعلهم كالمباشرين له ليصح نهيهم عنه لان من لوازم وجوده بينهم رضاهم به فجعل
النهي عن اللازم كناية او مجازا عن النهي عن الملزوم وقد تقدم الكلام فيه قوله العضل
الخ اي اصل معناه الحبس والتضييق ومنه عضلت الدجاجة نشب بيضها اذا لم يخرج
بيضها وكذا المراة اذا عسرت ولادتها وعضل بمعضل بالمضاد وتستعار للاشكال
والخطاب بضم وكسر بمعنى خاطب ومعنى ما يعرفه الشرع اي ما هو معروف فيه فلا اشا
مجازي وفي نسخة يعرفه بالتشديد اي يبينه من الكفاءة ونحوها والمروءة بالهمز
مصدر من المرء لا انسانية والرجولية وقوله من الضمير المرفوع اي فاعل تراضوا
ويجوز فيه ايضا تعلقه بتراضوا وينكحن ولما قيد النهي بكونه على الوجه الحسن افاد
ان لهم المنع بدونه قوله والخطاب للجميع على تاويل القبيل الخ يعني ان ذلك
للافراد والتذكير والمخاطب هنا جمع فاما ان يكون بتاويل الجمع والقبيل والفريق
ونحوه او لكل واحد واحد او انها تدل على خطاب قطع فيه النظر عن المخاطب
فصح وتذكيرا وغيرهما والمقصود الدلالة على حضور المشار اليه عند من خوطب
للفرق بين الحاضر والمنقضي الغائب وهذا معنى قول الثعلبي في تفسيره هنا

الاصل في ذلك ان يكون الكاف بحسب المخاطب ثم كثر حتى توهموا ان الكاف من نفس الكلمة
فقالوا ذلك بكاف موحدة مفتوحة في الاثنين والجمع والمونث انتهى فقد خبطوا في معناه
فقيل معناه انه افرد الخطاب لمجرد تحصيل اسم الاشارة للبعيد لا لتعيين المخاطب عصام
ولا دلالة في الكلام على ما قالوه ونابل انه لم يذكره احد قبله وكلهم اتفقوا على رده ولا وجه
لما قالوه الا عدم التدبر كما عرفت قوله او الرسول على طريقة قوله الخ وقيل انه خطيب
جعل خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم فانه الاصل في تلقي الكلام او لكل احد ممن يتلقى سعد
الخطاب يكون لمن يسمع ويتلقى الكلام سواء كان هو المخاطب بالحكم اولا ومثله ثم عفونا
عنكم من بعد ذلك ولعلك تطلع مما ذكرنا على فساد ما قيل ان مبنى الاول على
ان خطاب رئيس القوم بمنزلة خطاب كلهم كما في قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم
النساء ولذا قال من كان منكم وان الثاني ارجح من جهة ان الخطاب السابق واللاحق
لكل احد فالانسب ان يكون المتوسط كذلك وفيه بحث وقوله لانه المتنعم يعني من يوعظ
وفسر ازكى بانه من الزكاء وهو النماء لا من التزكية بمعنى التطهير ليقابل اطهر وكونه اطهر من
دنس الاثام لانه متعد بلكم ايضا اي اطهر لكم ومنع اللام للتعدية فتفيد معنى التطهير
فلا يرد عليه انه ينبغي ان يكون اطهر من التطهير اي التطهير لكم من دنس الاثام ولا
حاجة الى ما قيل انه يفهم انه من وصف الشي بوصف صاحبه دون الفعل او الترك سعد
المشار اليه بذلكم ثم اذا كان ازكى بمعنى تزكيتهم نماء اي تطهيرهم فعطف واطهر للتفسير
وان كان من زكا بمعنى نمى فمعنى ازكى افضل والتوخير او حينئذ فالانسب ان يراد
بالاطهر الاطيب لقلة الفائدة في تبعيده من الاثام مع ما فيه من التكلف انتهى وقد علمت
مما مر دفع التكلف الذي اشار اليه مع انه لا ذم له في ازكى مع التكرار الذي هو خلاف
الظاهر فتامل قوله امر عبر عنه بالخبر الخ وجه المبالغة فيه دفي امثال المبادرة منا من حيث انه
كانه لوجوب امتثاله مما دفع فصح الاخبار عنه وقول المحشي وجه المبالغة بناؤه على المبتدا
الصواب فيه وجه زيادة المبالغة وكونه للندب هو الظاهر ولا تنافيه هذه المبالغة بل هو
سبب لها لان المندوب يجوز تركه فينبغي تاكيده لئلا يترك قوله وكونه للمطلقات عصام
يوجه بيان ايجاب الرزق فيها الكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن اذا لم
يكن مطلقات للارضاع بل للزوجية فان كان للعام فلا اشكال لانه باعتبار بعضهن
اي المطلقات وليس في الاية ما يدل على انه للارضاع وقد صرح في الاحكام بالزوجية
فان قلت تقييده بالحولين ينافي الوجوب اذ لا قائل به قلت
القائل بالوجوب يصرفه للارضاع المطلق او يجعل قوله حولين معمولا لمقدر قوله لانه مما
يتسامح فيه فيطلق على الاقل القريب من التمام وهذا لا ينافي ان اسم العدد خاص في
مدلوله لا يحتمل الزيادة والنقصان لان معناه لا نطلق العشرة مثلا على تسعة او
احد عشر وهذا التسامح بجعل شي من ابعاض الاحاد منزلة الواحد فيطلق
العشرة ايام على تسعة ايام ونصف يوم كما يقال للقريب من الحول حول لانه تسامح
شايع اذ يقال لقيته في سنة كذا او اللقاء في يوم منها وفيه نظر قوله بيان للمتوجه الخ

اي اللام

اي اللام للبيان كما في هيت لك وسقيا لك والجار والمجرور في محل خبر مبتدا محذوف اي
ذلك لمن الخ وكون الرضاع واجبا على الام لا ينافي الامر هنا لانه للندب او لانه يجب عليهن
ايضا في الصورة السابقة وكونه يجوز ان ينقص عنه ماخوذ من تفويضه للارادة وكونه
لا يعتد به بعدهما يعني لا يعطى حكم الرضاع على ما بين في الفروع ثم انه قرئ ان يتم
الرضاعة بالرفع بحمل ان المخففة على ما المصدرية في الاهمال كما حملت عليها في الاعمال
في قوله صلى الله عليه وسلم كما تكونوا يولى عليكم ويحتمل انه بني ابصر الجمع باعتبار معنى
من وسقطت في اللفظ لالتقاء الساكنين فتبعها الرسم قوله وتغيير العبارة بتغيير
لم يقل على الوالد مع انه اظهر واخصر للدلالة على علة الوجوب وهي انه ولد له ويعلم بانما
النص ان النسب للاباء في الحقيقة واشارة النص تسمى في البديع الادماج و[illegible]
الاشارة قصد الشاعر بقوله ، وانما امهات الناس اوعية ، مستودعات وللاباء ابناء
وتون لغير بجمعونه وضمير زوجهن للوالدات وخرج الناشزة ويعلم ذلك بانما
النص من قوله المولود له لانه لا يستوي بدون تسليم الانثى ولذا كونه غير معتبر
كما في شرح الهداية وفيه نظر وكونه تعليلا على ما فرع به وقوله دليل على من قال
انه يحال لان نفيه يقتضي امكانه والا لم يفد قوله لا تضار والدة الخ المضارة مفاعلة
من الضرر والمفاعلة اما مقصودة والمفعول محذوف اي زوجها او غير مقصودة
والمعنى لا يضر واحد منهما الاخر بسبب الولد اذ يمكن في اصل معنى بنفسه فعلى
احتمال المجهول ظاهر وعلى المعلوم يتعدى له مفعول ويجعل البا في بولدها للسببية
يجوز ان يكون يعني تضار بضم التاء وكسر الضاد والباء صلة له في موضع المفعول به
وضار يعني اضر وفاعل يكون بمعنى افعل نحو باعدته وابعدته ويجوز ايضا ان يكون
بمعنى تضر بفتح التاء وضم الضاد وفاعل بمعنى فعل نحو واعدته ووعدته والبا
زائدة وقوله تفصيل له الخ اي تفصيل لعدم التكليف بما لا يطاق وتقريره وفيه اشارة
الى وجه ترك العطف ووجه ان المضارة المنفية اما ان تكون بما في الوسع فنفيها
يدل على نفيه بالطريق الاولى او بما ليس فيه فهو ظاهر قوله وقرا ابن كثير وابو عمرو الخ
وعلى البدلية والرفع هو خبر ويجوز ان يكون خبرا بمعنى الامر فيتحد معنى بقراءة الجزم
وقوله يعني يجوز بفتح حرف المضارعة من الثلاثي وضمه من الافعال وعليهما هو
متعد في الدين المعنون فما قيل انما يجعل الباء صلة لو كان بمعنى تضر ثلاثيا مجردا عصام
لما في القاموس ضره وضر به واضره فلم يجعل اضر متعديا بالباء فمورد النظر — صاحب القاموس لا يعول عليه
وصاحب القاموس لا يعول عليه قوله وقرئ بالسكون الخ وهو اما عوده ولم
يكسر كما قرئ به اجرى الوصل مجرى الوقف وفي قراءة التخفيف كذلك الا انه يحتمل
انه من ضار يضير بمعنى ضره او من ضار المشدد فخفف وقوله فلا ينبغي
الخ ناظر الى المعنيين والتفسيرين السابقين قوله والمراد بالوارث الخ يعني
ان الوارث بمعنى المضاف اليه وارثه والضمير اما للوالد او للولد والوارث اما وارث
المولود له على العموم او الصبي نفسه او وارث الصبي على العموم او بقيد ان يكون ذا رحم

يحرم من الصبي بحيث لا يجوز بينهما النكاح على تقدير ان يكون احدهما ذكرا والاخر انثى او بقيد ان
يكون احد اصوله من الاباء والامهات والاجداد والجدات او بقيد ان يكون من عصبته على
اختلاف المذاهب بين السلف قوله واما جعل الوارث بمعنى الباقي وان كان صحيحا سعد
لغة فقلق في هذا المقام اذ ليس لقولنا النفقة على الاب او على من بقي من الاب والام معنى
معتد به ويكون خلاف الظاهر لا شك واما القلاقة فلان المعنى على الاب او الام عند عدم
الاب داود على ما قلنا ان الصبي اذا كان له مال فالنفقة منه مطلقا فلا يتجه تقييده بموت الاب
وفيه نظر وبيان بمجهول اي بعطي موته قوله واجعله الوارث الخ حديث حسن رواه
الترمذي واوله اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني وانصرني على من ظلمني
وخذ منه بثاري وروى اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتنا واجعله
الوارث منا واجعل ثارنا على من ظلمنا ومعنى اجعله الوارث اي ابقني صحيحا سليما
الى ان اموت وافراده اجعله اما بتاويل ذلك المذكور او انه ضمير المصدر اي التمتع
كما في شروح المفصل وجعل ذلك اشارة الى الحالين قوي اللوح ونقل الى جميعها سعة
فيشمل عدم المضارة قوله فان ارادا فصالا الخ تفصيل للرضاع فقوله لمن اراد ان يتم الرضاعة
بيان للاتمام وهذا النقص عنه صراحة بعد الاشارة اليه دلالة ولم يتعرض لما في الكشاف
من ان المعنى لا جناح عليهما في ذلك زادا على الحولين او نقصا وهو توسعة بعد التحديد
وقيل هو في الحولين لا يتجاوزانهما فيه لما يعلم من الشروح والمشورة كالمثوبة والمشورة
كالمصلحة لغتان ترجع الكلام فيها وهي من شرت العسل اذا اجتنيته لتذوق حلاوة
النصيحة كما قال الراغب وغيره قوله اي تسترضعوا المراضع اولادكم الخ الكشاف استرضع
منقول من ارضعت المراة الصبي واسترضعتها الصبي فتعدى الى مفعولين كما تقول
انجح الحاجة واستنجحته الحاجة والمعنى ان تسترضعوا المراضع اولادكم فحذف احد
المفعولين للاستغناء عنه قوله هو اصل تصريفي وهو ان افعل اذا كان متعديا قطب
الى مفعول فاذا زيد فيه السين للطلب او النسبة يصير متعديا الى مفعولين يقال
ارضعت المراة ولدها واسترضعتها الولد وقيس عليه اخذا استفعل وساير المزيد سعد
من المجرد حتى قيل ان اخذه من الافعال من خصايص الكشاف هنا لكن المعنى هنا عصام
على طلب ان ترضع المراة ولدها لا على طلب ان ترضع الولد الثدي او اضرابه فمفعوله لا ترضع
فلذا جعله متعديا لا مفعول ارضع وحذف احد مفعولي باب اعطيت جائز لكنه هنا بمنزلة الواجب
اذ قلما يوجد في الاستعمال استرضعوها الولد وما ذكر من الاستغناء انما هو على عدم القصد الى
خصوص المرضعة ويرد عليه ان الامام الكرماني نقل في باب الاستحسان ان الاستفعال قد يجيء
لطلب المزيد لا للمجرد كالاستنجاح لطلب الانجاح والاستعتاب لطلب الاعتاب لا العتب وصرح به غيره
ايضا واليه اشار المص رحمه الله بقوله انجح واستنجح ومن العجب ان بعضهم جعله من رضع
بمعنى ارضع وتعسف في تخريجه قوله والاطلاق الخ هذا مذهب الشافعي واما الحنفية
فيقولون ان الام احق برضاع ولدها وانه ليس للاب ان يسترضع غيرها اذا رضيت
ان ترضعه لقوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن فتخصصت هذا الاطلاق
قوله ما اردتم ايتاءه لان تسليم ما ادي وما اعطي لا يتصور اذ هو تحصيل الحاصل

بلاطايل

بلاطايل فلذلك اوله على هذه القراءة وظاهره انه على القراءة الثانية لا يحتاج الى تاويل وبه صرح لانه
يتعدى بما فعلتم بذله واحسانه او تنزه وفيه نظر واما الثالث فللعتبار عليهم قوله وليس اشتراط
التسليم الخ جواب سؤال وهو ان ظاهر النظر ان التسليم شرط لرفع الاثم وليس كذلك فاجاب
بانه الاولى والاكثر ثوابا ووجهه انه شبه ما هو من شرايط الاولوية بما هو من شرايط الصحة
للاعتناء به فاستعير له عبارته وقيل انه لا حاجة الى هذا لان نفي الاثم بتسليم الاجر مطلقا عصام
غير مقيد بتقييد بما عليه وفيه تامل ووجه المبالغة والحث ظاهر قوله والذين
يتوفون الخ لما كان المتوفى الازواج والمتربص الزوجات لزم كون الخبر ليس عين المبتدا
فاحتاج الى التاويل فاوله بوجوه منها تقدير المضاف في المبتدا اي ازواج الذين يتوفون
والازواج المتروكة بمعنى النساء لان الزوج يطلق على الرجل والمراة والزوجة فيه لغة غير فصيحة
او يقدر في الخبر ما يربطه به ويصح حمله عليه اي يتربصن بعدهم او لهم وحذف العايد
المجرور من الخبر جائز كما في المثال الذي ذكره قال النحرير ولي في مثل هذا المقام كلام وهو
ان الربط حاصل بمجرد عود الضمير الى الازواج لان المعنى يتربصن الازواج اللاتي تركوهن
وانا اتعجب من ذلك بحثا من عند نفسه وهو مذهب الاخفش والكسائي وقد ذكره في شروح
النحو كالتسهيل وقال المعرب في شرحه بعد ما ذكر هذه الاية الاصل يتربصن ازواجهم
ثم جيء بالضمير مكان الازواج لتقدم ذكرهن فامتنع ذكر الضمير لان النون لا تضاف لكونها
ضميرا فحصل الربط بالضمير القايم مقام الظاهر المضاف للضمير الرابط والحاصل انه
ان الضمير اذا عاد على اسم مضاف الى العايد هل يحصل به الربط او لا فمنعه الجمهور واجازه
الاخفش والكسائي وله نظاير واورد على الاول انه يلغو قوله ويذرون ازواجا
الا ان يجعل تمهيدا له وايضاحا بعد الابهام ومنهم من قدر يتربصن خبر مبتدا اي
ازواجهم يتربصن والجملة خبر المبتدا الاول وفيها وجوه اخر قوله وقرئ يتوفون بفتح
الياء الخ وهي قراءة علي رضي الله عنه ويروى عن عاصم ومعناها يتوفون اجالهم اي يستوفون
اعمارهم ويحكى هنا ابيات للبيت يتوفى بمعنى يستوفي لحياته قال الزمخشري كالذي يحكى ان ابا
الاسود كان يتخلف جنازة فقال له رجل من المتوفي بكسر الفاء فقال الله وكان هذا احد
الاسباب الباعثة لعلي كرم الله وجهه على ان امر بوضع كتاب النحو تناقضه هذه القراءة
واجيب عنه كما ذكر السكاكي بان سبب التخطئة ان السائل كان ممن لم يعرف سعد
وجه صحته فلم يصلح للخطاب به قوله وتانيث العشر باعتبار الليالي الخ قيل لان الشهور
الهلالية غررها الليالي فتكون الايام تبعا لها وحكى الفراء صمنا عشرا من شهر رمضان
مع ان الصوم انما يكون في الايام وقال سيبويه هذا باب المؤنث الذي يستعمل في التانيث
والتذكير والتانيث اصله وقوله لبثتم الا يوما بعد قوله الا عشرا ظاهر في ان المراد
بالعشر الايام لكن الكلام في انه هل يصح هنا في الايام التي لم يعتبر معها الليالي حتى تخرج
عن باب التغليب وان كان من تغليب المؤنث هنا لخفته وكون المؤنث اجدر به بالاعتبار
نظرا الى انه غرة فيه تردد وقوله صمت عشرا لا يدل عليه لانه مثل صمت شهر رمضان والظا
جوازه لا بتغليب استعماله بالتغليب ثم كثر استعماله بدونه وفي كلام المص رحمه الله والعشر

اشارة اليه وفي قوله غرر الشهور والايام تسامح اي لان يعتد من غرر الايام والشهور يحلو اسقاط الايام
لكان اولى وقوله لا يستعملون الظاهر لم يستعملوا الا ان فيه خطا لاستعمال الماضي ومثله ودليل
قليل في كلامهم وقد رد هذا ابو حيان وقال بل استعماله كثير في كلام العرب وقال انه لا حاجة الى
ما تكلفوه لان عشر التانيث انما هو اذا ذكر العدد واما عند حذفه فيجوز الامران وهو اقرب
مما قالوه **قوله** ولعل المقتضي الخ اورد عليه انه ينافي الحديث الصحيح ان احدكم يجمع خلقه
في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث
الله ملكا باربع كلمات فيكتب عمله واجله ورزقه وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح لان
ظاهره ان نفخ الروح بعد مئة وعشرين مطلقا الا ان يقال ان قوله ثم ينفخ يعني يكمل النفخ
فيه وان كانت نفخت في بعضه اقول هذا الحديث مما اضطربت فيه الرواية
والرواة ففي البخاري ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك
ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله الملك وفي مسلم اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون
ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها الخ ففي الحديث الاول اشعار بان ارسال الملك
بعد مائة وعشرين ليلة وفي الثاني تصريح بانه يبعث بعد اربعين ليلة واجاب
ابن الصلاح بان الملك يرسل غير مرة الى الرحم مرة عقب الاربعين الاولى فيكتب اجله
ورزقه وعمله وحاله في الشقاوة والسعادة وغير ذلك ومرة اخرى عقب الاربعين
الثالثة فينفخ فيه الروح ويشكل بما ورد في بعض الروايات عند ذكر ارسال الملك
عقب الاربعين الاولى فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال رب
اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ومن المعلوم ان هذا التصوير لا يكون في الاربعين
الثانية فانه يكون فيها علقة وانما يكون هذا التصوير قريبا من نفخ الروح واجيب
انما يحمل قوله فصورها على معنى امر بتصويرها او ذكر تصويرها وكتب ذلك والدليل
عليه انه جعل ذكرا وانثى يكون مع التصوير المذكور وقد علم ان البخاري اورده
ثم فقال ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما واربعين ليلة ثم يكون علقة
مثله ثم يكون مضغة مثله ثم يبعث اليه الملك فيؤذن باربع كلمات فيكتب رزقه
واجله وعمله وشقي ام سعيد ثم ينفخ فيه الروح فيقتضي تاخر بعث الملك عن الاربعين
الثالثة وذاك يقتضي انه عقب الاربعين الاولى وقد جعل قوله ثم يبعث اليه الملك
معطوفا على قوله يجمع في بطن امه وما بينهما اعتراض وترك به بالواو وعليه فالامر سهل
لان الواو لا تقتضي ترتيبا وعلى ما ذكره المصنف رحمه الله اذا تفاوت فيه الناس لا تعارض
لان كلا منهما بالنسبة الى بعض فتامله ومعنى استطرادا طلبا للظهور ودفع الشبهة
قوله وعموم اللفظ يقتضي الخ قيل عليه لم يفرق بين الكتابية والمسلمة في كتب الحنفية
كما يشعر به كلامه وفي المحيط يجب على الكتابية اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسلمة الحرة
كالحرة والامة كالامة وما ذكره يرد لو عنى بما ذكره اما لو عنى الاعم من كونه تحت مسلم او ذمي
فلا وما روي عن علي كرم الله وجهه لا ينافي الاجماع وفيه نظر لعمومه الاستثناء وقوله انقضت
عدتهن احترازا عن احتمال المنافية السابق وقوله وسائر الخ زاده الكشاف وقوله

وجهوبه

وجهوبه الخ اشارة الى الجواب فيما يتوهم من انه لا جناح على احد بشيء اخر فجعله كناية عن انه يجب عليهم
المنع **قوله** التعريض والتلويح الخ الكناية ان يذكر معنى مقصود باللفظ لم يوضع له لكن
استعمل في الموضوع لا على وجه القصد بل لينتقل منه الى الشيء المقصود فطويل النجاد مستعمل
في معناه لكن لا يكون هو المقصود بالاثبات بل لينتقل منه الى طول القامة فخرج بقيد الاستعمال
في معناه المجاز وبقيد عدم القصد الصريح من الحقيقة والتعريض ان يذكر شيئا مقصودا
في الجملة بلفظه الحقيقي او المجازي او الكنائي ليدل به ذلك الشيء على شيء اخر لم يذكر في الكلام
مثل ان يذكر المجيء للتسليم بلفظه ليدل على التقاضي وطلب العطاء فالتسليم مقصود وطلب
العطاء عرض وقد اميل اليه الكلام من عرض اي جانب ويكون المعنى المذكور او المقصود
احترازا عن الكنايات التي ليست كذلك فلم يلزم صدقه على جميع اقسام الكناية نحو جئتك
لاسلم عليك كناية وتعريض ومثل زيد طويل النجاد كناية لا تعريض ومثل قولك في عرض
من يؤذيك وليس المخاطب اذ يتحقق تسعوف تعريض تهديد المؤذي لا كناية ثم اذا
كان الاصطلاح على ان التلويح اسم للتعريض كان جعل السكاكي التلويح اسما للكناية
البعيدة لكثرة الوسائط مثل كثير الرماد للمضياف اصطلاحا جديدا هذا ما قاله الشارح
النحرير في الكشف بعد ما ذكره وقد يتفق عارض يجعل المجاز في حكم حقيقة
مستقلة كما في المنقولات والكناية في حكم المصرح به كما في الاستواء على العرش وبسط اليد
ويجعل الالتفات في التعريض نحو الغرض به في نحو قوله تعالى ولا تكونوا اول كافر به فلا
ينتهض نقضا على الاصل وتعريف المصنف تبعا للزمخشري مع ترك ما فيه من المسامحة بناء
على ان التعريض ليس كناية ولا حقيقة ولا مجازا وان الكلام قد يدل بغير الطرق الثلاثة
وقوله بما لم يوضع الخ يقتضي ان في المجاز وضعا فاما ان يريد بالوضع ما يعم الشخصي والنوعي
او يريد بيوضع يستعمل او قصد المشاكلة ولم ينف الكناية لانها داخلة في كلا الصور
في الحقيقة وقوله والكناية الخ تبع فيه السكاكي حيث فرق بين المجاز والكناية بان الانتقال

على الفرق بين المجاز والكناية

في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس وفي هذا ما يضيق عنه المقام وبسطه في
شرح المفتاح ومنافسة بمعنى مرغوب فيها من التنافس وهو الرواج عند الكساد وقوله ولا
تعريضا للتعظيم يعني لم يذكره والا فالتصريح بالتعريض لا يضر فلا حاجة الى نفي ما في
النفس منه وقوله وهو نوع توبيخ اذ حيث ذكر ذكرهن بعد النهي عنه اشارة الى عدم
صبرهم عنهن وقوله جئتك لاسلم عليك هو تعريض بطلب العطا كما قال الشاعر
اروح بتسليم عليك واغتدي ۰ وحسبك بالتسليم مني تقاضيا ۰
قوله استدراك عن محذوف الخ قيل المانع من جعله استدراكا على قوله لا جناح فانه بمعنى
عرضوا ولكن الخ وقيل انه استدراك على قوله ستذكرونهن ولا حاجة الى التقدير وفيه
نظر **قوله** وعبر بالسر عن الوطئ الخ يعني تعارف التعبير عن الوطئ بالسر لانه يسر ثم اريد
به العقد الذي هو سببه والاول اما كناية فيكون الثاني من المجاز لشبهة الاول ولم
يجعل مناوله الا مع عبارة عن العقد لانه لا مناسبة بينهما في الظاهر وهو مفعول له وحجة
نصبه بنزع الخافض اي في السر والمراد به ما يستهجن لانه يسر غالبا **قوله** وهو ان تعرضوا
الخ فالمعروف ما عرف تجويزه وهو ما يكون بطريق التعريض والمراد بهذا التعريض

التعريض بالوعد لها بما يريد والتعريض السابق التعريض بنفس الخطبة والطلب فلا تكرار
واما منع الانقطاع والاستثناء من سرا فلان سرا منقول به بلا رابط فالمستثنى منه
يكون كذلك فيكون المعنى لا تواعدوهن الا التعريض وليس بمستقيم لان التعريض طريق
المواعدة لا الموعود نفسه ورد بان الاستثناء المنقطع ليس من شرط صحته تسلط ابو حيان
العامل عليه بل هو على قسمين قسم يصح فيه ذلك نحو ما جاءني احد الا حمار ويجوز فيه النصب
والبدلية مما قبله وقسم لا يصح فيه ذلك نحو ما زاد الا ما نقص وما نفع الا ما ضر وهذا
يجب نصبه وكلاهما يتقدر بلكن وما نحن فيه من الثاني فلا يلزم ان يكون موجودا
وفيه كلام في سورة هود قوله والاظهر جوازه اي جواز التعريض بالخطبة في عدة
البائن فاما في عدة المتوفى عنها عند الشافعي قوله ذكر العزم مبالغة الخ اي لا تقصدوا
قصدا جازما لا تردد معه نهي عن العزم ليكون ابلغ في منع الفعل وقدر المضاف لان العزم
انما يكون على الفعل لا على نفس العقدة وقيل معناه لا تقطعوا عقدها بمعنى لا تبرموه
ولا تلزموه ولا تقدموا عليه فيكون النهي عن نفس الفعل لا عن قصده وبعنا يساند
عن الوجه الاول ولا نفي العزم بمعنى القصد سمي القطع ايضا كما يقال هذا امر معزوم
عليه ومقطوع به ولو كان القطع ضد الوصل كان المعنى لا تقطعوا عقدة نكاح
الزوج المتوفى بعقد نكاح اخر ولا يتقدر حينئذ مضاف وقوله لا بدعة في الطلاق
اي لا يعد بدعيا ولو كان في الحيض وقوله تجامعوهن اشارة الى ان المس كناية عن الجماع
وما تصدقونه وفيه اي في مدة عدم المس وقوله ما كتب من العدة اي فرض فكتابة
الله هنا بمعنى فرضه قوله لان الشيء يراد ثم يقال ثم يكتب فالارادة مبدا والكتابة
منتهى فاذا عبر عن المبدا وهو المراد بالنهي وهو المكتوب اريد توكيده كانه تم
وفرغ عنه قوله الا ان تفرضوا الخ او اذا الا ان بمعنى الا او الى والمص رحمه الله قال حتى
يريد الى وهو الواقع في كلام النحاة انتصب المضارع بعدها بان مقدرة او بها
نفسها على المذهبين قيل وفيه اشكال قوي مما لم يتنبه له احد وهو ان او عصام
منه عاطفة كما قرر النحاة على فعل قبلها هي غاية له نحو لالزمنك او تعطيني
حقي معناه لزومي الى الاعطا نفعلي قياسه يكون فرض الفريضة غاية عدم المساس ان اللزوم منهي عنه
لا عدم الجناح وليس المعنى عليه قلت هو عطف على الفعل ايضا
والفعل مرتبط بما قبله فهو بمعنى مقيد به فكانه قيل لم تمسوهن بغيره
جناح وينتفي الا اذا فرضت الفريضة فيكون الجناح لان المقيد في المعنى ينتهي منتهيا
بترفع قيده فتامله فانه دقيق غفل عنه المعترض وقوله او تفرضوا بمعنى ان تعطف
على تمسوا وفي نسخة او ان تفرضوا والمعنى عليهما ان او عاطفة على المنفي المجزوم وهي
لاحد الامرين لكنه في حيز النفي تفيد العموم كما في قوله ولا تطع منهم اثما او كفورا سعد
وقيل العطف يوهم تقدير حرف النفي وان الشرط احد النفيين لا نفي احدهما
حتى ينتفي كل منهما وعموم النفي فيه خفاء ولا يخفى انه غير وارد ولا حاجة الى ان
او بمعنى الواو ومادل كلام المص رحمه الله بيان للمعنى لا تاويل وتسمية فريضة ما يؤخذ
منه وقوله والتا لنقل اللفظ اي نقله من الوصفية الى الاسمية فصار بمعنى
المهر فلا يجوز فيه كون فعيل فتيلا كما قيل والاولى غير المدخول بها والمسمى لها

تسمية كفرحة بفتح الفاء وكسر الراء لم نجد وجدنا بالضبط في نسخ القاموس والصحاح والنهاية لابن الاثير وانما تسمية كفرحة فلم نجد بالا مضبوطة وانا مصححها

والاخرين

والاخرين ما بعدها قوله عطف على مقدر الخ والمقصود المتعة اذ لا معنى لقوله ان طلقتم النساء
فطلقوهن ولذا قدر الزمخشري فلا اثم عليكم ومتعوهن وفيه عطف الانشاء على الخبر وهو جائز
لانه مأول بلا اثم ويجب المتعة في الكشاف اسجابين لان الجواب جعلهما كالمرددين
اي الحكم هذا او ذاك وهو يقتضي ان عطف الانشاء على الخبر غير ممنوع في الجواب وهو وجيه
وتابعة جديدة ما عاش الطلاق اسانه من الوحشة قوله اي على كل الخ المقتر هو
الضيق الحال الفقير فقوله الضيق الخ عطف بيان له والدرع المراة ما تلبسه فوق القميص
والملحفة بكسر الميم ازار تلتف فيه والخمار بكسر الخا ما تغطي به راسها وقوله على حسب
الحال اي حال الزوج وقيل يعتبر حالها واليه يشير قول القدوري من كسوة مثلها
وهو قول الكرخي رحمه الله فعلى الادنى من الكرباس وفي الوسط من القز وفي الاعلى
من الحرير الابريسم وفي الذخيرة يعتبر الوسط لا غاية الرداة ولا غاية الجودة وهو مخالف
للقولين والاية ظاهرة في الاول واطلاق الحال في كلام المص رحمه الله شامل للاقوال
قال الاتقاني رحمه الله المفوضة هي التي فوضت نفسها بلا مهر وقال ابن الهمام رحمه الله
المسموع في كسر الواو ويجوز فتحها لان الولي فوض للزوج وقوله قوله عليه الصلاة والسلام
قال العراقي رحمه الله لم اجده في كتب الحديث والظاهر انه موضوع على باب الرجل معروفه
وقوله والحق الشافعي الخ مذهب الشافعي رحمه الله ان المتعة لكل زوجة مطلقة
اذا كان الفراق من قبل الزوج الا التي سمى لها وطلقت قبل الدخول ووجه القياس
الاشتراك في سبب مجانبة الطلاق وايضا هي داخلة في عموم قوله وللمطلقات متاع بالمعروف
فلا حاجة الى القياس لكن لما كان الشافعي رحمه الله يحمل المطلق على المقيد اسنده المص
رحمه الله بالقياس قوله الذين يحسنون الى انفسهم الخ يشير الى قول الامام مالك رحمه الله
ان المتعة مستحبة استدلالا بقوله على المحسنين فانه قرينة صارفة للامر الى الندب وهي
واجبة عندنا وعند الشافعي والجواب ان المحسن على المتطوع بل اعم منه ومن القائم
بالواجبات فلا ينافي الوجوب فلا يكون صارفا للامر عن الوجوب ثم انضم اليه من لفظ
حقا دليلا وقوله وانه لا متعة الخ هو احد قولي الشافعي رحمه الله قوله والصيغة الخ
اي في حد ذاتها لا هنا لانه لو كان لجمع الذكور لقيل ان يعفوا والنون علامة الرفع دليل
عليه لان الافعال الخمسة ترفع بثبوت النون وتنصب وتجزم بحذفها على ما علم في النحو
وقوله ولذلك الخ اي ولكونه مبنيا لم يؤثر فيه ان مع انها ناصبة لا مخففة بدليل العطف
عصام المنصوب عليه فلا يقال ان تعليل نصب المعطوف بكونه مبنيا لا يظهر وكلا لكنا
صفة مشبهة بمعنى كاملا قوله وهو مشعر الخ وجه الاشعار ان الاستثناء مفرغ يعني
عصام عليه النصف او الكل فلا يجب النصف وقيل الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء
متصلا فلا يكون الواجب النصف في هذا الوقت بل الكل لكنه منقطع قطعا لان كون
الواجب النصف لا ينتفي في وقت عفوهن فعطف قوله او يعفو عليه يقتضي كونه
منقطعا فلا يكون الطلاق مخيرا وتردد الخبر في اتصاله وانفصاله ليس في محله
وليس بشيء بل لا وجه له لان التردد في محله اذ وجوب الكل لا ينافي وجوب النصف لانه

في ضمنه الا ان يلاحظ النصف بقيد مثل وحده او فقط وافادة التخيير لا تعلق له بالاتصال
والانفصال فتامل ولكن الشافعي في مذهبه قولان في بعض المسائل فما قاله ببغداد يسمى
قديما وما قاله بمصر يسمى جديدا وهو الراجح عندهم في الاكثر واطلاق العفو على تكميل
المهر خلاف الظاهر فلذلك اول بالحمل على ما اذا عجل تسليم المهر فانه حينئذ يعفو
عن استرداد النصف او انه من عفوت الشي اذا وفرته وتركته حتى يكثر او انه على
المشاكلة كما ذكره المص رحمه الله وقد رد هذا المعنى قوله تعالى الا ان يعفون قال
شيخ والدي ما ذكره المص من ان الواو ضمير وانه مبني وان سمع على لغة او شذ وذلك لا يصح
ان يكون مرادا هنا لتوقفه على انه قرى برفع يعفو ولم يقرا به احد فلم يصح ما قاله لانه لا يصح
اهمال ان ونصب ما عطف عليه ولو سلم فهو مشكل على مذهب الشافعي لان ضمير يعفون ان
عاد على الازواج فان اباه السياق فالذي بيده العقدة الولي وان عاد على الاولياء فهو الزوج
فيلزم ان الاولياء لهم العفو والشافعي لا يقول به فالظاهر منع ما قاله المص اقول
اذا تاملت كلام المص علمت ان ما ذكره غير وارد عليه لانه فسر الضمير بالمطلقات واقتصر
عليه اشارة الى انه مرضي عنده ثم قال ان الصيغة اي اللفظ من حيث هو يحتمل وجها
اخر وعليه فالضمير اما للازواج وعفوهم اعطا المهر كملا بوزن حسن اي كاملا وان
كان للاولياء فالعفو عنهم واليه اشار بقوله قيل فكيف يعترض عليه به واما انكاره
القراءة فلا وجه له فانها منقولة عن الحسن كما في كتب الشواذ والاعراب فلله در المصنف
فيما سدده وبقي وجه البيان بالسوده واعلم ان كون الشي قبل الشي لا يقتضي قوة
كما في بعض التفاسير وله نكتة تظهر بالتامل **قوله** يريد الوجه الاول الخ اي ان المراد
الزوج والا لقال يعفون فان النسا اصل فيه والولي نايب عنهن وانما جعله توجيه الانقطاع
لاحتمال ان يريد الاولياء فقط لصدوره منهن ظاهرا ادغم والبنا على التغليب وقصد جمع (منهم)
ظاهرة في المشاكلة وان العفو في الاية للزوج وهي مروية في البيهقي وقوله ان ينفصل الخ
ماخوذ من قوله بينكم اذ تعلق بتنسوا وجعل حالا وجعل الفضل بمعنى التفضل وجملة
النهي محمولة على الانشاء لان المقصود الامر بالعفو **قوله** ولعل الامر الخ وبه ينتظم
السياق او انه دل على المحافظة على حقوق الله والعباد وقدم حقوق العباد لانها اهم
قوله اي الوسطى بينها الخ فسمعت الوسطى ما توسط بين شيئين او اشيا وقد يكون بمعنى
الافضل وقد فسرها بالوجهين وقوله من خصوصا اشارة الى انه من قبيل الملايكة
وجبريل بجعل الفرد المخصوص بالذكر لكماله كانه من نوع اخر تنزيلا لتغاير الصفات
منزلة تغاير الذات وفي تعيينها خمسة اقوال على ما ذكره المص وقد اختلفوا في الارجح
منها والاكثر انها العصر ويوم الاحزاب يوم تجمع فيه احزاب العرب لتخريب المدينة
فقتل المسلمين وهي وقعة معروفة في السير مشهورة واجتماع الملايكة اي الموكلين
من الكتبة لانهم يتعاقبون على الانسان في الليل والنهار ووقت العصر لانه في حكم
المسا ثم تصعد ملايكة النهار باعماله فان وجدوه مشغولا بالصلاة كان ذلك سببا للطفه
تعالى به كما روي ذلك في الحديث وقوله احمزها بالحاء المهملة والزاي المعجمة اي اصعبها
قال السخاوي وغيره انه لا اصل له وانه موضوع لكن ابن الاثير ذكره في النهاية عن ابن عباس

رضي الله

رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال افضل فقال احمزها ولم يسنده فان
قلت تذكر الفردوس مرفوعا افضل العبادة اخفها فكيف يجمع
بينهما قلت على تقدير ثبوتها المراد بالخفة ان لا يكثر منها حتى يمل مع انه قيل
ان حديث الفردوس من العيادة بالياء التحتية لا من العبادة اي افضل العيادة اجرا سرعة القيام
من عند المريض وقوله ولانها مشهودة اي تحضرها الملايكة كما سياتي وتوسطها عددا
لانها بين الثانية والرابعة وقوله في الحد المشترك هو من طلوع الفجر الى الشمس لانه
بعد من النهار بان فسر ابتداوه بالفجر كما هو في الشرع ومن الليل كما عند اهل النجوم
وغيرهم ولذا قال الشطر في الليل فلا تعارض بينهما وتفسيرها بالعشا قال السيوطي لم يذكره
احد من الصحابة رضوان الله عليهم وقوله وقري بالنصب بتقدير امدح او اعني
وتقدم ما فيه من الاشكال وجوابه وفسر القنوت بالذكر او بقنوت الصبح عند
الشافعي رحمه الله وفسره البخاري في صحيحه بساكتين لانها نزلت في تحريم الكلام في الصلاة
قوله فصلوا او اجلين الخ الراجل الماشي على رجليه ورجل بفتح فضم او بفتح فكسر بمعناه
ولم يذكر الثاني نظيره لانه على خلاف القياس والمسايفة بالسين المهملة والبا المثناة
التحتية والفا الضاربة والمقاتلة بالسيف وقوله مالم يمكن الوقوف الخ ان المشي يبطل
عند القايلين بها بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الحنفية خلافا للشافعي واستدل
ابو حنيفة رحمه الله بانه صلى الله عليه وسلم تركها في الاحزاب ولو جاز الاداء مع القتال
لما تركها وفيه نظر لان صلاة الخوف انما شرعت في الصحيح بعد الخندق فلذا لم يصلها
اذ ذاك وقوله في الكافي ان صلاة الخوف بدات ذات الرقاع وهي قبل الخندق هو قول ابن
اسحق وجماعة من اهل السير والصحيح انها انما شرعت بعد الخندق وان غزوة ذات
الرقاع بعد الخندق وتفصيله في كتب الفروع والحديث **قوله** مالم تكونوا تعلمون زاد تكونوا
ليفيد النظم وقد وقع في موضع اخر بدونه كقوله تعالى علم الانسان مالم يعلم فتمثل الفاضل
في ذكر المنقول فيه وان كان الانسان لا يعلم الا ما لم يعلم النص بكونه نزلت الحالة الجميلة التي
انتقلوا عنها فانه ادمج في الامتنان وتنبيها عن التحرير رحمه الله في اقرانه التلخيص
في قوله وعلمه البيان مالم يعلم ان الاولى ان يقول مالم يكن يعلم ولا انظفاية فيه
بانه وقع لذلك في النظم وانه فيه فايدة كالتتميم والامتنان بانه اذا لم يكن فيه قدرة
العلم لم يتمكن منه وغير ذلك فتامل **قوله** واما بالنصب ابو عمرو وكذا في العتابين
وغيره كما ذكره المص رحمه الله وقوله او الزموا الذين تابوا ولعل فعل مقدر ووصية مفعوله
الثاني وعلى قراءة الرفع خبر مقدر بتقدير الجملة وعلى قراءة متاع كذلك ومتاعا الثاني منصوب بالاول (المبتدأ ...)
كقوله فان جهنم جزاؤكم جزاء موفورا او تنصب بالتمتيع ودفع لاحتمال كونه ناشيا عن اوحينئذ
يكون ذبه وقوله ينصب بيوصون فالعمل للفعل اذ كان الحذف غير لازم والا فعلى الخلاف
قوله بدل منه الخ اي بدل من متاع بدل اشتمال وقيل بدل كل على حذف المضاف اي بدل
غير اخراج وجعله سعد داعولد الا ان الوصية بان يتمتعن حولا يدل على انهن لا يخرجن فكان
غير اخراج تاكيد الكلام قيل لا يخرجن غير اخراج فيه وماله يشعر بانه من التاكيد (سعد)

عصام

لغيره اذ يحتمون هذا القول يحتمل ان يكون خلاف ما يقوله المخاطب وغيره فعين ما يقوله دفع للثاني
وهو في الحقيقة صفة مصدر اي قولا قولا غير ما يقوله العامل فيه اقول ولما كان
الطلب النفي او مصدر مأخوذ منه فلم يبعد وفيه تامل قوله والمعنى انه يجب الخ بيان
للمقصود على الوجوه السابقة وقوله يحتمل ان يختص بالاشارة الى ان يتوفون من مجاز
المشارفة اذ لا يتصور الوصية بعد الوفاة وفسر التمتيع بالانفاق لما على الثاني فظاهر
ولما على غيره فلان عدم الاخراج بلا نفقة تضييق لا تمتيع قوله وكان ذلك اول الاسلام الخ
اي الانفاق والسكنى المذكورين ثم نسخت المدة او الزيادة على الخلاف في ان نسخ البعض
نسخ للكل اولا وقوله وهو وان كان الخ جواب سؤال وهو ظاهر واما نسخ النفقة
بالارث فمبني على ان مفهوم لهن الثمن مثلا ان لهن ذلك لا غير وهذا ابو بكر قول ابي
حنيفة رحمه الله بعدم السكنى واما على قول الشافعي رحمه الله ففيه بحث فتأمل قوله
وهذا ايدل الخ اختلف فيه ائمة التفسير على ما في الكشف فقيل انه كان قبل النسخ متعين
وعليه يتيسر فان خرجن بالخروج من العدة بانقضاء الحول ومن قال انه غير متعين قدر
فان خرجن قبل الحول من غير اخراج الورثة فلا جناح في قطع النفقة او في ترك منعهن
من الخروج بقول المص رحمه الله وهذا ايدل فيه نظر قوله اثبت المتعة للمطلقات
الخ شرع يعني المطلقات للجنس وما ذكر يعلم بالمرور ثباته بالقياس دون النص
كما اشرنا اليه فيما سبق قوله تعجيب وتقرير الخ هذه اللفظة قد تذكر لمن تقدم
علمه فيكون للتعجيب والتقرير والتذكير لمن علم كالاحبار واهل التاريخ وقد
تذكر لمن لا يكون كذلك فتكون لتعريفه وتعجيبه قال الراغب رأيت يتعدى
بنفسه دون الجار لكن لما استعير الم تر لمعنى الم تنظر عدي تعديته بالى وفائدة
استعارته ان النظر قد يتعدى عن الرؤية فاذا اريد الحث على نظر ناتج لا محالة للرؤية
استعيرت له وقلما استعمل ذلك في غير التقرير فلا يقال رأيت الى كذا وذكر الزمخشري في
الم تر الى الذين اوتوا نصيبا ما يدل على ان الرؤية اما بمعنى الابصار مجازا عن النظر فلهذا
وصلت بالى واما بمعنى الادراك القلبي تضمينا على معنى الم ينته علمك اليهم وفي الكشف
ناتجه التجوز الحث على الاعتبار لان النظر اختياري اما الادراك بجمعه فلا ولم يعد الى الراح
تعديه بنفسه كقول امرئ القيس • الم تر اني كلما جئت طارقا • وجدت بها طيبا وان لم تطيب
قوله صار مثلا في التعجب اي بتشبيه حال من لم يره بحال من رآه في انه لا ينبغي ان تخفى عليه
هذه القصة وانه ينبغي ان يتعجب منها ثم اجري الكلام معه كما يجري مع من رآهم وسمع
بقصتهم قصدا الى التعجب واشتهر في ذلك وداوردان قرية كما ذكره لكنهم لم
يضبطوه وتفسير الالوف بالعشرة خلاف الظاهر من جمع الكثرة وكونه بمعنى متآلفين
قال الزمخشري انه من بدع التفاسير لانه خلاف الظاهر اذ ورود الموت دفعة
على جمع عظيم ابلغ في الاعتبار واما وقوع الموت على قوم بينهم الفة فهو كوقوعه على غيرهم
ونيل معناه الهم الحياة وجمهم لها كقوله ولتجدنهم احرص الناس على حياة وهو كالذي
قبله قوله والمعنى الخ يعني انه عبّر عن اماتهم الله بما ذكر للدلالة على ان موتهم كان شبيها

داوردان بفتح الواو وسكون الراء المهملة واخره نون قرية من نواحي شرقي واسط بينهما فرسخ قال ابن عباس في قوله تعالى الم تر الى الذين الاية انها قرية يقال لها داوردان وقع بها الطاعون فخرجوا وبهم بقية وهلكوا الفا
من معجم البلدان

بامتثال

بامتثال امر واحد من امر مطاع لا يتوقف في امتثاله فيكون دفعة على خلاف العادة قوله قيل مر حزقيل
الخ قال ابن حجر حزقيل بكسر الحاء المهملة وبدل لها قاف فيقال هزقيل ولذا ادغم في بعض النسخ منا
وسكون الزاي المعجمة وكسر القاف ثم ياء ساكنة ولام ابن بوري بضم الباء الموحدة والقصر وقوله وكانت
القصة الخ يعني انه تمهيد لقوله وقاتلوا في سبيل الله وهو عطف في المعنى لانه بمعنى انظروا
وتفكروا وسورة البقرة سنام القرآن جامعة لكليات الاحكام كالصيام والحج والصلاة والجهاد
على نمط عجيب يكر عليه كلما وجد مجالا دلالة على ان المؤمن لا ينبغي ان يشغله حال عن حال ولون الشكر
يعني الاعتبار بعينه وتعليمه امر فاعل والمخلف المتنعم من القتال والسابق المبادر اليه قوله
من ذا الذي الخ تمثيل بيد انه تعالى لا يعز مجازاته للمتخلف والسابق كالذي يتوق النبي
ذبابه لا بد ان يوصله الى ما يريد وهو مستفاد من قوله تعالى ان الله سميع عليم كما يقول لمن تهدد
وتوعد انا اعلم بحالك قوله من استفهامية الخ جوز في النظم وجوها منها ما ذكر المص والاقراض
استعارة لتقديم العمل وقوله اقراضا اشارة الى انه مصدر وقوله مقرضا اي انه اسم للعين فهو
مفعول والقرض نفسه لا يضاعف فقدر فيه مضاعفا ابجزاءه او جعله نفسه كانه مضاعف
انه سبب المضاعفة وفي النصب وجهان العطف على ما تقدم اي يكون اقراض فمضاعفة او في جواب
الاستفهام وفيه منع ابو البقاء في الاول المراد بالكثرة انه لا يحصى واما ابن الخشاب بعيدا مثال
في ان الكلام فيه في اخر هذه السورة قوله يقتر على بعض اي يضيق وفرع على دقة النظر والزمخشري
علمه قال التحرير لا وجه لعطف الترتيب سوى التنبيه على انه المقصود في هذا المقام وانما ذكر البسط
للمقابلة وبيان كمال القدرة وقوله فلا تبخلوا شامل للتفسير الثاني للقرض لان بذل النفس في الجهاد
وعدمها بمنزلة البذل والامساك وعلى هذا انه ترشيح للاستعارة قوله الملا الخ هو اسم جمع
لا واحد له ويجمع على املاء وافاد الشارح يقال لهم ملأ اذا تعاونوا وتمالؤوا ومنه يكون تمالؤا
والجماع رأي وقوله هو يوشع رده ابن عطية بان يوشع فتى موسى عليه الصلاة والسلام وبينه
وبين داود عليه الصلاة والسلام قرون كثيرة قوله ابعث لنا اميرا الخ قال الراغب البعث ارسال
المبعوث عن المكان الذي هو فيه لكن يختلف باختلاف متعلقه يقال بعث البعير من مبركه
اثاره وبعثته في السير هيجته وبعث الله الميت احياه وضرب البعث على الجند اذا امروا
بالارتحال قوله ويصدر فيه عن رأيه هذه العبارة وقعت في الحديث وفي كلام العرب قديما
ومعناه يفعل ما يفعل برأيه من الورود والصدور وهو الذهاب للاستقاء والرجوع عنه
وهم يقولون لمن يدبر وجوه الرأي والامر لذا صد انه وارادا كما يقال تعود نتي الصدر
لما كان لازما للورود وتبعه التغني به وفيه استعارة مكنية وتخييلية شبه الرأي بما
يسكن العطش واثبت له الصدر قال الشاعر • ما اسير الزمان لحاجة الي به • بتولى الايراد والاصدار
عصام
قوله اي ابعثه لنا نقاتل الخ يعني انه حال من ضمير لنا مقدرة وقد تخبط بعض الناس
هنا فقال ان صيغة نقاتل بمعنى نقدر مجازا وليس حالا مقدرة او هي حال مقدرة وسقوط
على صيغة المنقول وتعسف بالاطائل تحته قوله قيل عسيتم اختلف في عسى فقيل من النواسخ
واسمها وخبرها ان لا تقاتلوا وقيل انشاء تضمنت معنى قارب وان وما بعدها
مفعول وليست من النواسخ اي هل قاربتم عدم القتال وهذا معنى قول بعضهم انها خبر
لا انشاء خلافا لمن لم يفرق بينهما واستدل بدخول الاستفهام عليها ووقوعها خبرا في قوله
لا تكثرن اني عسيت صائما • ومن لم يسلم خروجها عن الاستفهام قدره فيه القول والاول

احسن لكنه استدل على الثاني بانها لا تتم صلة الموصول وفيه نظر لان هنا ما جوزه والمصلى لا راى
انها لا تنشا التوقع ولا تخرج عنه جمل الاستفهام داخلا باعتبار المتوقع وهو الخبر وجعل
الاستفهام للتقرير بمعنى التثبيت وان كان الشايع في معنى التقرير الحمل على الاقرار وكون
المستفهم عنه يلي الهمزة ليس امرا كليا ولا يخفى ما فيه قوله اي عرض لنا في ترك القتال الخ لما كان
الشايع في مثله ما لنا نفعل او لا نفعل على ان الجملة حال وان المصدرية هنا لا توافقه جعله على حذف
الجار اي ما الغرض في ان لا نقاتل او ما الداعي الى ان لا نقاتل اي ترك القتال والجار والمجرور
متعلق بمتعلق لنا او به نفسه وقال الاخفش ان زائدة ولا ياخذ عملها والجملة حالية وقيل
انه على حذف الواو اي وان لا نقاتل اي ما لنا ولان لا نقاتل كقولك اياك وان تتكلم وقد
يقال اياك ان تتكلم وقوله وقد عرض الخ اشارة الى ان جملة وقد اخرجنا حالية والعمالقة
والعماليق من ولد عمليق كقنديل وعملاق كقرطاس ابن لاود بن ارم بن سام وفلسطين
بكسر الفاء وفتحها نخ كورة بالشام وقوله في ترك الجهاد لربطه بما قبله وقوله بعدد اهل بدر
اخرجه البخاري عن البراء رضي الله عنه قوله طالوت علم الخ فيه قولان اظهرهما انه اسم اعجمي فلذلك
لم ينصرف وقيل انه عربي من الطول ولكنه ليس من ابنية العرب فمنع صرفه للعلمية وشبه العجمة
على القول به واما ادعا العدل عن طويل والقول بانه عبراني وافق العربي فتكلف قوله من اين
يكون له ذلك وينا هل [illegible] يستحق ويصير اهلا وقد مر تحقيقه واني فسرها الزمخشري بكيف
ومن اين واستشهد على الاول بقوله انى ومن اين ابك الطرب وعلى الثاني بقوله فكيف ومن انى
بذي الرمة تطرق فانى بمعنى من اين وحذف حرف الجر قبلها وهو من كما حذفت في من
الظروف اللازمة الظرفية وغيرها للتوسع فيها بخلاف من ونحوها من الصلات فانه لا يطرد
حذفها الا اذا كثرت في المتصرفة وسياتي الكلام عليه في محله وانما ذكرناه ليعلم وجه اتيان
المصنف رحمه الله بمن قبلها والاستفهام حقيقي او للتعجب او التكذيب بنيتهم والانكار عليهم لانه
من اولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام والسلطنة في سبط [illegible] يعني نابين وبقية
ولبس غني [illegible] حقيقي كما توهم قوله لما استبعدوا الخ الاستبعاد من قولهم انى يكون
الخ ولا يخفى مناسبة واسع لبسطة الجسم وعليم لكثرة العلم قوله الصندوق الخ بضم
الصاد على الافصح وزيادة التاء في الاخر نحو رهبوت وجبروت وقطعه باب سلس اي ما
احدث فاوه ولامه مع ان مادة تبت لا توجد في العربية وابدال التاء هاء الانكر
للتانيث شاذ وشاذ بالذال والدال المعجمة النسوق وشذ بالراء شجر الصمغ وكلاهما فارسية قوله السكينة للاتيان الخ وعلى تفسير السكينة بالسكون
ونعال الرعب فهو مصدر وما قيل انه صورة الخ اخرجه ابن جرير عن مجاهد
فقال الراغب لا اراه قولا صحيحا ونتن من الانتن وهو معروف ويرف بالزاي المعجمة
معناه يسرع وقوله صور الانبيا عليهم الصلاة والسلام لان التصوير كان حلالا في الملل السابقة
مطلقا واما التفسير الاخير فتكلف على عادة الصوفية مع انه لا يناسب ما عطف عليه وان
اوله بعضهم بتاويل بارد ولو تركه لكان اولى والرضاض بضم الراء المهملة وضاد معجمة
ما تفتت وتحطم من الشي والمراد الواح موسى عليه الصلاة والسلام النازلة عليه
وال يطلق على الاتباع والاولاد ويكون بمعنى النفس والشخص فيقحم للتعظيم كانه في
نفسه جماعة كما في قوله تعالى ان ابراهيم كان امة فلا يرد انه لا دلالة له على التعظيم

ابو حيان

كافل

كافل وقوله ابناءهم بما بينه في الكشاف وفي نسخة ابنا وهما والاول جامع وعلى كون ان في الخ ابتدا
خطاب الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ومن معه من المؤمنين قوله انفصل بهم الخ فصل
الكلام في استعماله متعديا ولازما فيجوز ان يكون اللازم ماخوذا من المتعدي لحذف المفعول
وان يكون اصلا براسه فيكون فصله فصلا بمعنى بره وفصل فصولا بمعنى انفصل لكنه
مثل صده صدا وصد صدودا والقيظ شدة الحر فقوله قيظا اي وقت قيظ او جعل اسما
للزمان والمفازة الارض الخالية من الغوث تفاؤلا قوله مبتليكم الخ يعني انه استعارة
انزال البلية بهم ليظهر للناس كذبهم وعدم صبرهم بمن يختبر شخصا ويجربه بتكليف بعض
الامور ليعلم حاله وقد مر تحقيقه قوله من اشياعي الخ اشياع كاتباع لفظا ومعنى جمع شيعة
ومن تفيد الاتصال وتسمى من الاتصالية كقوله تعالى المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض
وقوله فاني لست منك ولست مني ويجوز ان تكون للتبعيض كذا قاله الطيبي فجعل من
الاتصالية غير التبعيضية ولا بيانية وفي الدر المصون انها تبعيضية وهو الظاهر وقوله
من اشياعي اشارة الى انه على تقدير مضاف وقوله متحد معي اشارة الى الاتصال حتى
كانه نفسه قوله اي من لم يذقه من طعم الخ اصل الاستعمال ان يقال في المشروب وفي الماكول
مطعوم وقد استعمل الطعم هنا في المشروب وما عيب على خالد بن عبد الله القسري انه قال
على المنبر يوما وقد خرج عليه المغيرة بن سعيد بالكوفة اطعموني ما فعابت عليه العرب ذلك
وهجوه به وحملوه على شدة جزعه فقال الشاعر فيه

بلّ المنابر من خوف ومن وهل ۝ واستطعم الماء لما جد في الهرب
والحن الناس كل الناس قاطبة ۝ وكان يولع بالتشديق في الخطب

وقال ابن ابي الصلت في كتاب المختار انما عيب عليه لانه صدر عن جزع والا فقد وقع في
الاية والذي تقتضيه البلاغة ما اشار اليه المصنف وغيره من ان طعم له استعمالان كاستعماله
بمعنى ذاق طعمه كما هنا فصيح واما بمعنى شربه واتخذه طعاما فيستقبح الا ان يقتضيه المقام
كما في حديث زمزم طعام طعم وشفاء سقم فانه تنبيه على انها تغذي بخلاف ساير المياه كما ذكره
الراغب وطعم الشي بمعنى ذاقه ذكره الازهري عن الليث وذكر الجوهري ان الطعم ما يؤديه
الذوق قيل ولعله الاظهر وتفسيره بالذوق توسع والمصدري لم يجي الا الذوق فمن قال
طعم شايع في معنى الاكل لم يصب المحز قوله وان شئت الخ هذا من شعر نسب للعرجي والذي في
الاغاني انه من قصيدة للحارث بن خالد بن عاصم بن هشام المخزومي وهو من فحول شعرا بدر
قتله علي رضي الله عنه يخاطب بها ليلى بنت الجبر بن عروة بن مسعود واولها

لقد ارسلت في السر ليلى تلومني ۝ وتزعمني ذا ملة طرفا جلدا
تعد بي ذنبا واحدا ما جنيته ۝ علي وما احصي ذنوبكم عدا
فان شئت حرمت النساء سواكم ۝ وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا

والنقاخ بضم النون وخاء معجمة الماء العذب البارد والمراد بالبرد فيه النوم وعطفه
على الملايمين كونه بمعنى لم يذق كما يقال لم يذق لذة النوم ونحوه وسواكم بضمير الجمع للتعظيم
للمحبوبة كما قاله الطيبي رحمه الله ومنه يعلم رد ما قاله الطرسي من انه انما يكون في ضمير
المتكلم وقوله وانما علم الخ اي علم ان من شرب عصاه ومن لم يشرب يطيعه وما قيل انه يحتمل

كشف
سعد

انه بالفراسة والالهام بعيد **قوله** استثناء من قوله فمن شرب الخ فالجملة الثانية في حكم المتاخرة اذ التقدير
فمن شرب منه فليس مني الا من اغترف غرفة بيده ومن لم يطعمه فهو مني كقوله تعالى ان الذين
امنوا والذين هادوا والنصارى الى قوله فلا خوف عليهم والتقدير ان الذين امنوا والذين
هادوا والنصارى فلا خوف عليهم والصابئون كذلك لتقدم الصابئون للعناية تنبيها على
ان الصابئين تاب عليهم ايضا وان كان كفرهم اغلظ كما هنا اذ المطلوب ان لا يذوقوا من الماء شيئا
والاغتراف بالغرفة رخصة فقدم من لم يطعمه لانه عزيمة اعتناء به وتكميلا للتقسيم وللاحظة
هذه النكتة ولكونه في نية التاخير اغتفر فصله بين المستثنى والمستثنى منه مع انه كالاجنبي
الكشاف جار مجرى الاعتراض في افادة ما سيق له الكلام وقوله والمعنى الرخصة الخ اشارة
الى وجه جعله مستثنى منه لا لما قبله لانه لو استثني منه افاد المنع اذ معناه من اغترف
غرفة فليس مني ولذا قال فشربوا ولم يقل فطعموه ومن ذهب اليه كابي البقا تمحل له
بتسمحات لا حاجة اليها والغرفة بالفتح المرة وبالضم ملء الكف وبهما قرئ **قوله** اي فكرعوا
فيه الخ هذا التفسير مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وفسر به ليؤذن بانهم بالغوا في مخالفة
الامر حيث لم يكتفوا اذ الكرع الشرب بالفم من غير اناء واصله في الحيوان يدخل اكارعه
يصل الى الكارعة ثم توسعوا فيه وليس تفسير الزمخشري به الا لهذا او لانه الحقيقة اللغوية اكارعه
ولا داعي للصرف عنها الا انه مبني على قول ابي حنيفة فيمن حلف لا يشرب من هذا النهر فانه
لا يحنث الا اذا كرع خلافا لهما ثم الظاهر ان الاستثناء متصل وقيل انه منقطع على التقديرين
اما اذا كان من لم يطعمه فلانه ذائق ومن لم يطعمه غير ذائق اذ كان من شرب فمن شرب قطب
كارع والمغترف غيره لكن معناه انه ليس مني فلا يكون الاغتراف رخصة وعلى الثاني المغترف
مني فهو رخصة وهو الصحيح وفيه نظر واما على ما في الكشاف فمنقطع اذ فسر الشرب بالكرع
والا فمتصل وقوله الاصل اي حقيقته لغة والمراد بالوسط آلة الشرب كالاناء واليد **قوله**
وتعميم الاول الخ يعني ان الشرب مناف بالكرع لانه الحقيقة ولا داعي للعدول عنها وانما
لم يفسره سابقا ليكون الاستثناء في قوله الا من اغترف متصلا لانه الاصل في الاستثناء
وقوله او افرطوا في الشرب الا قليلا منهم اشارة الى توجيه الاستثناء على وجه يكون المغترف
داخلا في القليل على تقدير حمل الثاني كالاول مصروفا عن الحقيقة ومحمولا على شرب الماء
المطلق بالكرع او بالاغتراف والتوجيه بحمل الشرب على الافراط ولا مزية له على التوجيه الاول
لانه ايضا خالف الاول في حمله على الافراط مع ان الاول يحمل على اصل الشرب ليتصل الاستثناء
قوله وقرئ بالرفع حملا على المعنى الخ في الكشاف قرا ابي والاعمش الا قليل بالرفع وهذا من
ميلهم مع المعنى والاعراض عن اللفظ جانبا وهو باب جليل من علم العربية فلما كان معنى
فشربوا منه فلم يطيعوه حمل عليه كانه قيل فلم يطيعوه الا قليل منهم ونحوه قول الفرزدق

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع ۰ من المال الا مسحتا او مجلف

كانه قال لم يبق من المال الا مسحت او مجلف قال النحرير رحمه الله يعني ان الواجب النصب
لكونه استثناء من كلام موجب ذكر المستثنى منه كما في قول الفرزدق

اليك امير المؤمنين رمت بنا ۰ شعوب النوى والهوجل المتعسف

وعض

مسحت ظ

وعض زمان البيت حيث رفع مسحت مع كونه استثناء مفرغا في موقع المفعول به مميلا الى انه من جهة
المعنى في موقع الفاعل لان معنى لم يدع لم يترك لمعنى لم يبق اذ ليس ههنا فعل من الروايات
وانما الاسناد المجاز والحقيقة انه لم يبق فيه من المال الا مسحت اي مستاصل من الاسحات مسحت ظ
وهي لغة نجد والسحت لغة الحجاز والمجلف الذي بقيت منه بقية وقد يقال المجلف هو
الذي ذهب ماله والمعنى قطعنا اليك طرف الجبال من بعد ومهامه متعسفة لا اعلام
بها واما بسنة وقحط ذهبت بالاموال والاحوال وقد روي البيت في سورة طه
الا مسحتا او مجلف بنصب الاول ورفع الثاني وهو الرواية في كثير من الكتب كالصحاح وغيره
ولا سبيل فيه مع المعنى بل التقدير الا مسحتا او شيء هو مجلف فحذف الموصوف وصدر جملة
٢ الصفة ثم قال وقوله يميل مع المعنى اي ما لو احمه حيث مال ومقتضى الظاهر الى المعنى لكن
الشائع هذا القول الرواية في البيت كما في كتاب الحلل لابن السيد وغيره بالظاء
المشالة وحكي روي بالرفع والنصب ايضا وكلاهما من الميل مع المعنى اما رفعهما فيهما
معا وعلى نصب الاول فرفع الثاني على توهم رفع الاول واما ما ذكره من التقدير فتكلف
وكذا عطفه على الضمير المستتر في مسحتا والميل مع المعنى ليس بمعنى الحمل على المعنى بل مقتضيه
دائر مع المعنى وهو يستند عدم انفكاكه عنه فقد اعترض ابو حيان رحمه الله على هذا التوجيه
بانهم غفلوا عن جواز الاتباع بعد الموجب وقد قرر في النحو انه يجوز في الموجب وجهان النصب
وهو الاصح والاتباع كقوله ۰ وكل اخ مفارقه اخوه ۰ لعمر ابيك الا الفرقدان ۰ واختلفوا في اعرابه
اذا اتبع فقيل نعت لما قبله وقيل عطف بيان والاداوة بكسر الهمزة والدال المهملة ما يحمل لقاصد الاخرة م
فيه الماء وهو معروف وفي نسخة وروية وقوله ومكن الدنيا القاصرة قال الراغب فيه
ابتلاء ومثال للدنيا وان من تناول منها قدر ما يبلغ به الغنى واستغنى وسلم منها ومن تجاوز تناوله
منها فوق ذلك ازداد عطشا وقوله وروى الخ اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله
عنهما **قوله** اي قال الخلص منهم الذين تيقنوا الخ اشارة الى ان يظنون ليس على ظاهره بل بمعنى
يعلمون والذين امنوا وضع الظاهر موضع ضمير القليل ومصدقا لو المهم باعتبار البعض
والذين يظنون هم البعض الاخر الذين هم اشد يقينا واخلص اعتقادا او بصيرة فان
المؤمنين وان تساووا في اصل اليقين والاعتقاد يتفاوتون فيه ولا يلزم منه خلل في ايمانهم
وجاز ان يكون ضميرا لو الكثير الذين انخذلوا اي انقطعوا عنه وشربوا منه والذين يظنون
من وضع الظاهر موضع الضمير اشارة الى الذين امنوا واليقين عند اهل اللغة كما قال
الراغب هو المعرفة الحاصلة عن امارة قوية تدل عليه فلا يرد على المصنف انه شك دخيل ظنونه عضام
كما قيل والتخذيل من الخذلان وعدم الاعانة وتفسير الاذن بالارادة كما مر وقوله
ولم يحمل الخبر الخ الظاهر الاول مع ان من لا تدخل بعد كم الاستفهامية كما مر عن الرضي
وغيره وهي زائدة في التمييز واما جعلها بيانية فيقتضي حذف المميز بلا داع له مع تكلفه
معنى والفئة ان كانت من فاوت لانها قطعة من الناس فوزنه فعة وان كان من فاء
لانه يرجع اليهم فوزنها فلة والمحذوف العين **قوله** وفيه ترتيب الخ جمعني بديع واستعارة لطيفة

ونكتة بديعة لانه جعل الضمير بمنزلة الماء المنصب عليهم لثلج صدورهم واغنائهم عن الماء الذي منعوا
منه ومصاب الماء من الفئة فرشحه بقوله وثبت اقدامنا فان قلت على ما ذكر المعلم كان
مقتضى المقام الفاء قلت الواو هنا ابلغ لانه عدل فيه عن الترتيب على الزمن الذي هو اعدل
شاهد كما ذكره السكاكي والفاء في فهزموهم فصيحة اي استجاب الله دعاءهم فهزموهم والباء على
الوجه الاول سببية وعلى الثاني للمصاحبة وفسر الاذن بالنصر لانه اذا اراد انهزام اعدائهم
فقد نصرهم فلا يقال الاذن من الله بمعنى الارادة كما هو الظاهر نعم يصح به وايشا بكسر الهمزة
وبالمكسورة والفتح مقصورة ويكون بلفظ عبراني وهو اسم والد داود عليه الصلاة والسلام
كما قاله ابن جرير ورعي الغنم وقع للانبياء عليهم الصلاة والسلام اشارة الى انهم رعاة للناس
وتمهيد لكونهم متبوعين والمخلاة بكسر الميم معروفة واصلها ما يوضع فيه الخلا وهو الحشيش
الذي تاكله البهائم ثم توسع فيه لما يوضع فيه العلف مطلقا وقوله ثم زوجه طالوت بنته في
الكشاف زوج طالوت داود عليه الصلاة والسلام بنته والسرد عمل الدروع
كما سياتي قوله ولولا انه تعالى يدفع الخ اشار الى ان فساد الارض كناية عن فساد اهلها
او هو على ظاهره كما مر وتعريف الناس للجنس والبعض منهم او البعض المدفوع الكفار والدافع
المسلمون واللام للعهد وقيل انه اشارة الى قياس استثنائي يولف من وضع نقيض
المقدم منتج لنقيض التالي خلا انه قد وضع موضعه ما يستتبعه ويستوجبه اعني كونه
تعالى ذا فضل على العالمين ايذانا بانه تعالى متفضل في ذلك الدفع من غير ان يجب عليه
ذلك وان فضله تعالى غير منحصر فيه بل هو فرد من افراد فضله العظيم كانه قيل ولكنه
تعالى يدفع فساد بعضهم ببعض فلا تفسد الارض وينتظم به مصالح العالم ويصلح احوال
الامم انتهى واعترض بانه مخالف لقول المنطقيين ان المتصلة تنتج استثناء عين مقدمها
عين تاليها لاستلزام وجود الملزوم وجود اللازم واستثناء نقيض تاليها نقيض المقدم
لاستلزام عدم اللازم عدم الملزوم ولا ينعكس ولا استثناء نقيض المقدم نقيض التالي
لجواز ان يكون اللازم اعم فلا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم ولا من عدم اللازم عدم
الملزوم وفيه تامل وقوله اشارة الخ اثر لقربه وقيل انه اشارة الى الجماعة المذكورة
اليها وعلى الوجه الاول تعريف الرسل للعهد وعلى الثاني للاستغراق وانما قال الجماعة
لتانيث تلك قوله بان خصصنا بمنقبة الخ اشارة الى انه محض فضل الله لا كما يقول
الحكماء وقوله تفضل له اي للمذكور من الرسل المفضلين ومن كلم تعريفه اما للعهد والمراد
موسى عليه الصلاة والسلام لشهرته بذلك او كل من كلمه الله بلا واسطة وهم آدم عليه الصلاة
والسلام كما ثبت في الاحاديث الصحيحة وموسى عليه الصلاة والسلام ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم
والخيرة بكسر ففتح بمعنى الاختيار سميت بذلك لما في الاية وبينهما بون بعيد اي فرق بعيد
لما فيه من القرب التام وذلك وموسى عليه الصلاة والسلام على الطور وكليم بمعنى مكالم وفعيل
بمعنى مفاعل كثير في العربية كنديم بمعنى منادم وضجيع بمعنى مضاجع وجليس بمعنى
مجالس وغيرها قوله بانه خص بالدعوة العامة كما صرح به في حديث البخاري ولا يرد ان نوحا
عليه الصلاة والسلام كان مبعوثا الى اهل الارض بعد الطوفان لانه لم يبق الا من معه

ابو السعود

لان عموم

لان عمومه لم يكن في البعث وانما كان بعد لانحصار الموجودين فيهم واستدل بعضهم على عموم بعثه
بانه دعا على جميع اهل الارض فاغرقوا وفيه ان عموم البعثة استغراقي للازمنة بحيث لا ينسخ
وقيل ان المخصوص عموم الثقلين وقوله والابهام الخ يعني المراد ببعضهم هنا النبي صلى الله
عليه وسلم والاضافة للعهد ولرتبه تعظيمه لما ان التنكير يفيد ذلك فاللفظ الموضوع له بالطريق
الاولى لادعاء انه لا حاجة الى التصريح لتعينه والعلم بفتحتين الراية او الجبل وهو مثل في
الشهرة وقوله خصصه بالجملة التي الخ كونها اعلى المراتب قيل انه بالنسبة لغير المحبة والا فهي
اعلى كما في الشفا ولذا قيل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حبيب الله واذا اخبر بادريس
عليه الصلاة والسلام بالرفعة حقيقية والايات المتعاقبة بتعاقب الدهر كالقرآن المتلو
والاخبار بالمغيبات وقيل هي كرامات الاولياء لانها معجزات له صلى الله عليه وسلم قوله
خصه بالتعيين الخ في تعيينه وتعظيمه لف ونشر والمراد بالبينات المعجزات المثبتة لنبوته صلى
الله عليه وسلم وذكرها في مقام التفضيل يقتضي انها سبب له وليس في كلامه ما يدل
على تفضيله على جميع من عداه فقوله لم يستجمعها غيره لا يصح ضبطه لانه قد يكون في المفضول
ما ليس في الفاضل وذلك كابراء الاكمه والابرص فلا يرد عليه شيء اعلم ان تفضيل نبينا
صلى الله عليه وسلم على كل واحد من الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا خلاف فيه وكذا على مجموعهم
وفي الانتصاف نقل عن بعض اهل العصر تفضيله على كل واحد واحد واما التفضيل على الكل
بصفة الجمعية فيتوقف فيه حتى يقوم الدليل وانكره وقال الظاهر انه اجمع عليه اقول
المنقول عندهم ابن عبد السلام رحمه الله ورده الطوفي في تفسيره وقال قوله فبهداهم اقتده
يدل على تفضيله على الجميع ايضا لانه امر بالاقتداء بهم صلوات الله وسلامه عليهم ولا شك في
امتثاله صلى الله عليه وسلم امر الله فاذا فعل جميع افعالهم مع ما له عليهم من الزيادة كان
افضل من جميعهم وهو كلام حسن قوله ولو شاء الله لهدى الناس جميعا الخ اورد عليه ان
المذكور في المعاني ان مفعول المشيئة المقدر ما يفيده الجزاء كما في ولو شاء الله لجمعهم اي لو
شاء جمعهم فالظاهر لو شاء عدم الاقتتال واجيب بانه لم يقدره لان العدم لا يحتاج الى مشيئة
وارادة بل يكفي فيه عدم تعلق الارادة بالوجود وقد مر الكلام فيه قوله كرر للتاكيد الخ في
الانتصاف التاكيد بذكر بعض خص منه وهو ان العرب متى بنت اول كلامها على مقصد ثم
اعترض مقصد اخر واريدت الرجوع الى الاول طرقت ذلك اما بتكرار العبارة او بتقريب
منها وهو عندهم معين من الفصاحة مسلوك وطريق معهود وكان جدي الوزير احمد بن فارس
يعده في كتاب الله تعالى في مواضع منه فصل ودلالة الاية على التفضيل ظاهرة واما اشتراط الدليل
القاطع فدلالة الاية عليه وكونه كذلك فليس بمسلم كما نقله بعض ارباب الحواشي واما كون
الحوادث جميعها بيد الله فيدل عليه عموم ما يريد وقوله ما اوجبت الخ يعني ان الامر للوجوب
فالمراد به الزكاة والدال على كونه للوجوب الوعيد الواقع على تركه قوله من قبل ان ياتي يوم
لا تقدرون على تدارك الخ يريد ان قوله تعالى لا بيع الخ عبارة عن عدم القدرة بوجه من
الوجوه لان من في ذمته حق اما ان ياخذ بالبيع ما يؤديه به او يعينه احد فاداه او يلتجي
الى من يشفع له في حطه وقوله وانما رفعت الخ يعني ان المقام يقتضي التعميم والمناسب له

يصرح صح

الفتح لكنه لما كان جوابا لعل فيسبيم والنصب فيه مرفوع ناسب رفعه في الجواب واما قراءة الفتح فعلى
الاصل في ذكر ما هو نص في العموم ومقتضى الظاهر وفيه نظر لانه جملة وقعت بعد نكرة فهي صفة
غير مقطوعة ولذا اعربوه ولا يفصل بين الصفة والموصوف اذ لم ينقطع سؤال فلا ادري
ما الباعث له عليه **قوله** يريد التارك للزكاة يعني عبر عن تارك الزكاة بالكافر تغليظا
حيث شبه فعله الذي هو ترك الزكاة بالكفر او جعل شارعه على الكفر او عبر بالملزوم
عن اللازم فان ترك الزكاة لازم للكفر فذكر الكفر واريد ترك الزكاة فهو اما استعارة
تبعية او مجاز مرسل او كناية كما وضع من لم يحج موضع من كفر **قوله** مبتدأ وخبر
مبتدأ وخبر الخ يعني الجلالة مبتدأ والجملة بعده خبر واما خبر لا فمحذوف واختلف في تقديره
كما ذكر المص رحمه الله قال الامام رحمه الله تقديره في الوجود لا يدل على نفي امكان الالوهية
لغير الله وتقديره يصح ان يوجد لا يدل على وجوده تعالى واجيب بان التوحيد نفي
الشركة في الوجود فلا باس في عدم الدلالة على نفي امكان الوهية الغير لانه ليس بمقصود ها هنا
وايضا التوحيد انما يعتبر بعد الوجود فتامل وذهب الزمخشري الى انه لا تقدير فيه وانه مبتدأ
والله خبر كما في قولك انا الله اله فتقدم واخر لعموم لا واولى في ذلك رسالة ومن اراد فليرجع
المعنى ولو لم يبين الدسم لا الكلام لموجه **قوله** الحي الذي يصح ان يعلم ويقدر يعني ليس معنى الحياة
في حقه تعالى ما يقوله الطبيعي من قوة الحس ولا قوة التغذية ولا القوة التابعة للاعتدال النوعي
التي تنبعث عنها سائر القوى الحيوانية ولا ما يقوله الحكما وابو الحسين البصري من ان معنى حياته
كونه يصح ان يعلم ويقدر بل هي صفة حقيقية قائمة بالذات كالاعراض والكيفيات تقتضي صحة
العلم والقدرة والارادة اذ لا تصح بدونها قوله وكل ما يصح الخ يعني ان ما يصح ان يكون لله فهو
واجب له لفقد المنتظر وهو انه تعالى لا يتصف بصفة تكون بالقوة لا بالفعل ولا بما هو
ممكن لان ما هو كذلك يقبل الزوال فيكون حادث والحوادث لا تقوم به تعالى وفيه اشارة الى
دفع سؤال الامام السابق وسؤال ان صحة العلم والقدرة لا تقتضي اتصافه بما ذكر من الصفات
الكمالية بالفعل وفسره الكشاف الحي بالباقي الذي لا سبيل للفنا اليه فقال النحرير انه المعنى
اللغوي وما ذكره هنا اصطلاح المتكلمين واعترض عليه انه كيف يفسر القرآن باصطلاحهم ولعله
لا يسلم انه اصطلاح ويدعي انه لغوي ولا مانع منه **قوله** الدائم القيام الخ فقيوم صفة مبالغة
للقيام واصله قيووم على فيعول وهي من صيغ المبالغة فاجتمعت الواو والياء والسابق ساكن
فقلبت الواو ياء وادغمت ولا يجوز ان يكون فعولا والا لكان قووما لانه واوي ويجوز فيه قيام
وقيم وفسره المص بما ذكر تبعا للزمخشري وقيل هو القائم بذاته ووجه المبالغة عليهما
زيادة الكم والكيف قال الراغب يقال قام كذا اي دام وقام بكذا اي حفظه والقيوم القائم
الحافظ لكل شي والمعطي له ما به قوامه وذلك هو المعنى المذكور في قوله تعالى اعطى
كل شي خلقه ثم هدى وقوله افمن هو قائم على كل نفس بما كسبت والظاهر منه ان القيام
بمعنى الدوام ثم يصير بسبب التعدية بمعنى الادامة وهو الحفظ وادعوا ان دوامي
المبالغة ليست من اسباب التعدية فاذا عري القيوم عن اداة التعدية لم يكن الا
بالمعنى اللازم فلا يصح تفسيره بالحافظ ثم ان المبالغة في الحفظ كيف تفيد اعطا ما به القوام

ولعله

ولعله من حيث ان الاستقلال بالحفظ انما يتحقق بذلك لان الحفظ فرع التقوم فلو كان التقوم بغيره
لم يكن مستقلا بالحفظ وعلى هذا الايراد ما يورد على تفسير الطهور بالطاهر بنفسه المطهر لغيره
من ان الطهارة لازم والمبالغة في اللازم لا يوجب التعدي وذلك لان المبالغة في اللازم
ربما يتضمن معنى اخر متعديا بل المعنى اللازم قد يتضمن بنفسه ذلك كالقيام المتضمن
لتحريك الاعضا ثم يرد على من فسره بالقائم بذاته المقوم لغيره ولا يتاتى هنا ما اجاب به في
الكشف عن الطهور من انه لما لم تكن الطهارة في نفسها قابلة للزيادة رجع المبالغة فيها الى انضمام
معنى التطهير اليها لان اللازم صار متعديا وذلك لانه قابل للزيادة كما مر على انه قيل ان انضمام
معنى التطهير لما كان مستفادا من المبالغة بمعونة عدم قبول الزيادة كانت المبالغة سببا
للتعدي ويرد بان المعنى اللازم باق بحاله والمبالغة اوجبت انضمام معنى المتعدي اليه
لا تعديته ذلك اللازم وبينهما فرق ثم ان القوام المذكور في اعطا ما به القوام فسروه بمعنى
الوجود اذ جعله بمعنى اخر غير مناسب فنتنظر له معنى ثالث ما ورد على تفسيره بالقائم بذاته
انه يكون بمعنى قيوم السموات والارض الوارد في الادعية الماثورة واجب السموات والارض وهو ركيك
فالظاهر غيره من المعاني ولما ارادوا في تفسير القائم بذاته المقوم لغيره فسروا القيام بالذات
بوجوب الوجود المستلزم لاجتماع جميع الكمالات والتنزه عن سائر وجوه النقص والتقويم للغير يتضمن
جميع الصفات الفعلية ومن ثمة قيل انه الاسم الاعظم **قوله** قال ابن الرقاع هو عدي بن رقاع بن زيد كما
العاملي من قضيعة وقبله * وكانها بين النسا اعارها * عينيه احور من جآذر جاسم *
* وسنان اقصده النعاس فرنقت * في عينه سنة وليس بنائم *
قتل قوله ليس بنائم يدل على ان السنة ما يتقدم النوم واقصده يعني رمي سهما فقتل من اصابه ورنق يعني خالط
من رنق الطائر صفق جناحيه ليبد الوقوع وجاسم قرية من قرى الشام وقال المفضل السنة في الراس
والنعاس في العين والنوم في القلب وقوله باشا فيه لطف **قوله** وتقديم السنة عليه وقياس المبالغة
طيبي عكسه الخ يعني انه راعى في الترتيب الوجود فلتقدمها على النوم في الخارج قدمت عليه في اللفظ والقياس
يقتضي التاخير لان المعروف في الاثبات تقديم الاقل وفي النفي عكسه وقيل انه على طريق التتميم
لكنه وهو اتم لما فيه من التاكيد اذ نفي السنة يقتضي نفي النوم ضمنا فاذا نفي ثانيا كان ابلغ ورد
بانه انما هو على اسلوب الاحاطة والاحصا وهو يتعين فيه مراعاة الترتيب الوجودي والابتداء من
الاخف فالاخف كما في قوله تعالى لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ما فيه انه مما لا حاجة اليه لما
قال الامام السبكي الاخذ هنا بمعنى القهر والغلبة كما ذكره الراغب وغيره من ائمة اللغة كقوله
اخذ عزيز مقتدر فالمعنى لا تغلبه السنة ولا النوم الذي هو اكثر غلبة فالترتيب على مقتضى
الظاهر ولو كان المعنى لا تعرض له سنة ولا نوم كان كما ذكروه وهو نفي له **قوله** والجملة
نفي للتشبيه يعني انها لتنزيه الله تعالى ان يكون له مثل من الاحيا لانها لا تخلو من هذا فليست
ثابتة وكونها تاكيد للقيوم ظاهر لانه الحافظ القوي ومن يعتريه النوم والغفلة لا يكون كامل الحفظ
وكذا للحي لان النوم افة تنافي دوام الحياة وبقاءه وصفاته تعالى ذاتية لا تزول فلا يرد عليه
ان الظاهر الاقتصار على انه تاكيد للقيوم كما في الكشاف وقوله ولذلك ترك العاطف الخ اي لكونه
تاكيدا وكذا ما بعده ايضا فافهم واعلم انه لما حصر الالوهية اشار بالحياة الى ان الاصنام لا تصلح
لذلك وبالقيوم الى ان الملائكة لا تصلح له وبهذه الجملة الى ان عيسى صلى الله عليه وسلم وغيره من البشر

لذلك ثم ذكر بعده اثبات ما ذكره قوله تقرير لقيوميته الخ وجه التقرير ان المالك يقوم على ما يملكه ويحفظه
والقايم الحافظ انما يحفظ ما هو ملكه بحسب الظاهر ووجه الاحتجاج على تفرده ان ما سواه مملوك
له فكيف يكون شريكا له قوله والمراد بما فيهما الخ قوله وهو ابلغ من قوله الخ فسر البعض ما ذكره ابتنوسيا في
يشعر به فالظاهر ان يقول ابلغ من قولنا ووجه الابلغية انه يلزم ان السموات والارض له بطريق برهاني
لكن ارادة الجزئية والظرفية بقوله فيهما جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل على ان ما سواه تعالى
ملك لمولاه لان البيان فلهم قوله بيان لكبرياء شانه الخ الكبريا ماخوذ مما قبله من سمات الجلال
وعدم المساواة والمداناة اي المقاربة ماخوذ من انه لا يوجد الشفعا بلا اذن والاستكانة بمعنى
التضرع والمناصبة اظهار الخلاف والعداوة قوله ما قبلهم وما بعدهم الخ فسر ما بين ايديهم
بما كان قبلهم وهو الماضي وما خلفهم بما ياتي بعدهم وهو المستقبل لانه يقال لما تقدم بين اليدين
لان ما بينهما لا بد ان يكون متقدما وما سيكون يقال انه خلفه اي خلفه ويغيب عنه ومستورا
وعلى العكس وتنبيه بانك تستقبل ما ياتيك وتستدبر ما مضى وهو ظاهر واطلاق ما بين
ايديهم على امور الدنيا لانها حاضرة والحاضر يعبر عنه بذلك وامور الاخرة مستورة كما يستر عنك
ما خلفك واما العكس فلان امور الاخرة مستقبلة وتلك ماضية وبقية الوجوه ظاهرة وكذا
ما ياخذونه وما يتركونه واذا رجع الضمير لما دون تغليب او للعقلا في ضمنه فلا تغليب والعلم بما قبلهم
وما بعدهم كناية عن علمه بجميع الاشيا ما قبلهم وما بعده واعتبر فيما بعده قوله من معلوماته
الخ اشارة الى ان هذا انسب لما قبله ومجموعهما دال على تفرده بالعلم لان الاولى تفيد انه يعلم
كل شي والثانية انه لا يعلمه غيره ومن كان مثله فهو الاله لا غيره اذ الاله لا بد من اتصافه
بصفات الكمال التي من اصولها العلم قوله تصوير لعظمته وتمثيل الخ اشارة الى انه استعارة
تمثيلية والتخييل نوع من التمثيل الا انه تمثيل خاص يكون المشبه به فيه امرا معنويا وهميا
فما يقال ان التمثيل تشبيه قصة بقصة والتخييل تصوير حقيقة الشي ليس بشي ثم ان
كان المثل بجميع اجزايه معنى وهميا كما نحن فيه وكقولهم لو قيل للشحم اين تذهب لقال اسوي العوج
فهو التمثيل التخييلي والا فهي الاستعارة التخييلية التابعة للاستعارة بالكناية واسم التخييل
يقع عليهما وسياتي الكلام على هذا مفصلا والحاصل انها استعارة تمثيلية كما في جعل الارض
في قبضته لا كناية ايمائية كما قال الطيبي رحمه الله وقوله وقيل الخ فالكرسي بمعنى العلم
مجازا وهو تسمية له بمكانه لان الكرسي مكان العالم الذي فيه العلم فيكون مكانا للعلم
بتبعيته لان العرض يتبع المحل في التحيز حتى ذهبوا الى انه معنى قيام العرض بالمحل قوله
وقيل جسم الخ هذا هو الذي يدل عليه ظاهر الاثار وقوله ولذلك الخ اي لكونه بمنزلة كرسي
يوضع مقابل عرش الملك وعن الحسن رحمه الله انه نفس العرش وتلك الوجوه معروفة
في الهيئة والكرسي قيل انه اسم وضع مثله او ليس بمنسوب وقيل انه منسوب الى
الكرس وهو التلبيد ومنه الكراسة للتكرس من الاوراق والتكرس الراكب والاولى
حمله على ظاهره واما ايهامه الجسمية فليس بشي قوله يوده يثقله من الاود وهو العوج
لان الثقيل يميل له ما تحته وخص الحفظ لما دون العرش لان الحفظ لما هو الكاين
المحصور قوله وهذه الاية مشتملة على امهات المسايل الخ التنزه عن التحيز يوخذ من القيوم

ايضا

ايضا لانه لو تحيز لاحتاج الى الحيز فلم يكن قائما بنفسه وعدم التغير من قوله لا تاخذه الخ وكذا قوله
لا ناسب الاشباح وما يعتري الارواح الحدوث وهو ماخوذ من القيوم ايضا وقوله الذي
لا يشفع تفسير لما قبله وسعة الملك الخ من وسع كرسيه السموات والارض وفي قوله عما خ
يدركه ولا يحيط به ملكه وتحليته واية الكرسي ورد انها سيدة اي القران وما ذكره ايات
المص رحمه الله في فضائلها كله مروي في كتب الحديث الا قوله من قرا ما بعث الله ملكا الخ
فان ارباب التخريج قالوا لا اصل له وقوله من مضجعه في نسخة مضجعه بدون من وكذا
في الكشاف وقوله لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت قال النحرير انه بمعنى لم يبق من
شرايطه دخول الجنة الا الموت فكان الموت يمنع ويقول لا بد من حضوري اولا لتدخل
الجنة ويحتمل انه من قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم تنبيه قوله ان اعظم اية الخ هذا
الحديث ذكره النووي في شرح مسلم وقال القاضي عياض انه حجة لمن قال ان بعض القران
قد يفضل على غيره وفيه خلاف فمنعه بعضهم كالاشعري والباقلاني وغيرهما لاقتضايه
نقص المفضول وكلام الله لا نقص فيه فاعظم بمعنى عظيم وافضل بمعنى فاضل واجازه
اسحق بن راهويه وكثير من العلماء والمتكلمين وهو يرجع الى عظم اجر قاريه والمختار
جوازه فيقال هذه السورة او الاية اعظم وافضل اي اكثر ثوابا وانما كانت هذه الاية اعظم
لجمعها اصول اسما الصفات من الالوهية والوحدانية والحياة والعلم والملك والقدرة
والارادة وهذه السبعة اصول الاسما والصفات قوله اذ الاكراه في الحقيقة الخ يعني انه
خبر باعتبار الحقيقة ونفس الامر واما ما يظهر بخلافه فليس اكراها حقيقيا وان كان بمعنى
النهي فهو منسوخ او مخصوص باهل الكتاب الذين قبلوا الجزية وكانوا عنه عليه الصلاة والسلام
سعدي كما يدل عليه سبب النزول المذكور فلا يرد عليه ما قيل ان قوله جاهد الكفار عام لاهل
الكتاب وليس كل كتابي يؤخذ منه الا في زماننا ولا في زمانه واما ما روي هنا فالظاهر انه قبل
نزول اية السيف اللهم الا ان يقال المراد اهل العهد والذمة فانه يكتب غالبا والانصاري
من بني سالم بن عوف واسمه حصين وهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله
بالطاغوت هو في الاصل فعلوت مبالغة من الطغيان فقلب ووزنه فلعوت قال الجوهري ويكون
واحدا او جمعا وفي قوله الاصنام اشارة اليه وقوله وتصديق الرسل عليهم الصلاة والسلام
لانه داخل في الايمان قوله طلب الامساك من نفسه ولو جعلت زايدة للمبالغة في التمسك
وانه بمعنى تمسك لكان اولى والمص رحمه الله جعل العروة استعارة تصريحية فيكون
استمسك ترشيحا لها وقيل انه استعارة اخرى تبعية والزمخشري جعله تمثيلا
على تشبيه التدين بالدين الحق والثبات على الهدى والايمان بالتمسك بالعروة الوثقى
من الحبل المحكم المامون انقطاعه ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ويجوز كون العروة
استعارة للعهد او الكتاب كما في قوله اعتصموا بحبل الله وقوله اذ الكسر له اشارة الى
ان في الانفصام تجوزا والانكسار مقابل للقطع وكونه تهديدا على النفاق لعدم مطابقة
القول الاعتقاد فيه وقيل انه اشارة الى انه لا بد في الايمان من الاعتقاد والاقرار
قوله محبهم او متولي امورهم الخ الولي يكون بمعنى الصديق والمتولي للامور فهي اما بالمعنى
الاول لكن حقيقته لا تتصور في حقه تعالى فيراد منه المحبة وارادة الخير او بالمعنى الثاني

وهو ظاهر وقوله من اراد ايمانه الخ لان من آمن حقيقة فهو يخرج من الكفر فلا يتصور اخراجه ولكن الله
لكفرهم محمول على العزم والتصميم فلا بد ان يحمل ايمانهم الذي خرجوا منه على الايمان الفطري او لكفرهم
الذي هم عليه على الارتداد والظلمات على هذا الكفر والنور الايمان ثم ذكر وجها اخر وهو ان قوله
آمنوا وكفروا على ظاهره بان يراد بالظلمات الشبه وبالنور اليقين والبينات وهما استعارتان
على الوجهين هذا ما ذكره الزمخشري فالمص رحمه الله تعالى خلط بين الوجهين وبعد تفسيره بالارتداد
لا ينبغي ان تفسر الظلمات بالوساوس والشبهات **قوله** والجملة خبر بعد خبر اي جملة يخرجهم
خبر ثان والاول ولي الذين آمنوا او حال من الضمير في ولي الصفة المشبهة الراجع الى الله او من
الموصول المضاف اليه لان المضاف هنا مشتق عامل وهو احدى الصور الثلاث التي يجوز فيها الحال
من المضاف اليه فتقديره مخرجين الخ او منهما لان تعدد ذي الحال يجوز اذا اتحد العامل
وهنا كذلك لانه ولي وفي الجملة عائد اليهما وهو الضمير المستتر هم وليس فيه استعمال المشترك
في معنييه كما توهم وقوله وقيل نزلت الخ فيه الذي اخرجه ابن المنذر والطبراني عن ابن — سيوطي
عباس رضي الله عنهما انها نزلت في قوم آمنوا بعيسى عليه الصلاة والسلام فلما بعث محمد صلى الله
عليه وسلم كفروا به وقوله من النور الذي منحوه الخ تتميم بيانه وعلى حمله على الارتداد
لا يحتاج الى تاويل وقوله واسناد الاخراج الخ رد على المعتزلة **قوله** ولعل عدم الخ وجه التعظيم
الاشعار بان امرهم غير محتاج الى البيان وان شانهم اعلى من مقابله هو لا وقيل اذ قوله ولي
المومنين دل على الوعد **قوله** تعجيب من محاجة نمرود الخ هذه الاية بيان لتشديد المومنين
اذ كان وليهم وخذلان غيرهم ولذا لم يعطف والاستفهام مجاز في التعجيب كما يكون في التعجب ونمرود — في ضبط نمرود
بضم النون والذال المعجمة ووجه حماقته جوابه بما يلذ به العقل وهو ضد الاسلوب الحكيم وسماه
الطيبي لغير الاسلوب الاحمق وضميره به يصح عوده الى ابراهيم والى الذي **قوله** لان اتاه الخ اي
انه على حذف اللام وهو مطرد معها وليس مفعولا له لعدم اتحاد الفاعل والتعليل فيه على وجهين
اما ايتاء الملك حمله على ذلك لانه اورثه الكبر والبطر فنشات المحاجة عنهما واليه اشار بقوله
اي ابطره الخ او انه من باب العكس في الكلام بمعنى انه وضع المحاجة موضع الشكر اذ كان من حقه
ان يشكر في مقابلة ذلك وهو باب بليغ ونظيره الاية والمثال المذكورين واليه اشار بقوله
او حاج لاجله الخ **قوله** او وقت ان اتاه الله الخ اي انه واقع موقع الظرف كما في ما المصدرية او بتقدير
مضاف واورد عليه ان المحاجة لم تقع وقت ايتاء الملك بمعنى وقت وجوده بان يعتبر الوقت — ابو حيان
ممتدا واجيب بان ما ذكر غير متفق عليه فانه ذهب الى جوازه ابن جني والصفار في شرح الكتاب
وقال في قول سيبويه رحمه الله انه يعني والله لا افعل الا ان تفعل معناه حتى ان تفعل
او يحمل على انه تفسير معنى لا صناعة لانه بتقدير الا وقت ان تفعل **قوله** وهو حجة الخ رد على
الزمخشري حيث اوله بان المعنى اتاه ما غلب به وتقلب في الملك بناء على قاعدة الاصلح وخلق
الاعمال ومنهم من جعل ضمير اتاه لابراهيم عليه الصلاة والسلام لانه تعالى قال لا ينال عهدي
الظالمين وقال فقد اتينا ال ابراهيم الكتاب والحكمة واتيناهم ملكا عظيما وهو من بدع التفسير
مع ان السوال يتوجه على ايتاء الاسباب ولو سلم فان قبح الاول يمكن ان يعتبر فيه غرض صحيح
كالامتحان وبعض المعتزلة تجوزه لذلك فلم فيه فتامل **قوله** ظرف لحاج الخ وجعلت قال
انا الخ بيانا لقوله حاج وليس استينافا جواب سوال لان جعله بمنزلة المرئي باباه — سعد
فلا يرد ما قيل انه يستحق موقع قال انا احيي الخ الا ان يجعل استينافا جواب سوال

وقوله

وقوله او بدل الخ لم يجعله ظرفا له لئلا يعمل فعل واحد في ظرفي زمان لكنه يصح بان يتقيد بالثاني
بعد تقييده بالاول وتخصيص البدلية لان الظرف مغاير للمصدر ان لم يقدر الوقت وبعد
تقديره هذا انه يصح البدلية فيه على انه بدل اشتمال لان الوقت مشتمل على الايتاء فتامل وقوله خلق الموت
والحياة متنافيه وقوله وهو بحذف الياء اي اكتفاء بالكسرة **قوله** بالعفو عن القتل الخ لان العفو
عن القتل ليس باحياله وكونه لذلك غنيا عن البيان اعرض ابراهيم عن ابطاله واتى بدليل
اخر هو اظهر من الشمس فلا يرد على من جعله دليلا ان الانتقال من دليل قبل اتمامه ودفع معارضة
الخصم الى دليل اخر غير لايق بالجدل حتى يحتاج الى ان يقال انه ليس بدليل بل مثال وان الانتقال
من مثال الى اخر لزيادة الايضاح لضعفه كما اشار اليه المص والتمويه التلبيس والشاغبة بالغين
المخاصمة والحامل له اذا كان غرور الملك فهو لا يدعي الالهية وعلى الثاني فهو يدعيها بطريق الحلول
وبعد افتلق حبسه وعلى القول الاخر بعده وبعث في ينجي وسعلوا والبهت ان لا يقدر على
الكلام تحيرا وفسر الظالمين بما ذكر لان غيرهم قد يهدى به **قوله** او ارايت مثل الذي مر الخ فالكاف
الكاف في معناه او رايت مثل الذي فحذف لدلالة الم تر عليه لان كلتيهما كلمة تعجيب ويكون بحمل
على المعنى دون اللفظ لانه قيل ارايت كالذي حاج ابراهيم او كالذي مر وهو في الانتصاف
ومثل هذا النظم يحذف منه فعل الرؤية كثيرا كقوله قال لها كلا اسرعي كاليوم مطلوبا ولا طالبا — كشف
وقيل الكاف في سوال على الكاف اشكال لانها ان كانت حرفية فظاهر وان كانت اسمية فلانها
مشبهة بالحرفية في عدم التصرف لا يدخل عليها من الحروف الا ما ثبت في كلامهم وهو عن وذلك
على قلته ايضا عدل الى التاويل فجعله من عطف الجملة على الجملة تارة وقدر ارايت لان الم تر يستعمل
بالى في الكتاب العزيز اذا تعدى لمفعول واحد بمعنى النظر واخرى من العطف المتفرق المنونت
فيه لفت المعنى نحو فاصدق واكن وادخام الكاف للمبالغة نحو فاتوا بسورة من مثله هو الوجه
لان انكار الربوبية قليل وانكار الاحياء اكثر والجاهل بكيفيته اكثر من ان يحصى انتهى وهو — سعد
رد لما ذكره المص رحمه الله وسياتي تقريره **قوله** وقيل تقريره ان كلا من لفظ الم تر وارايت
يستعمل لقصد التعجب الا ان الاول تعلق بالمتعجب منه فيقال الم تر الى الذي صنع كذا
بمعنى انظر اليه فتعجب من حاله والثاني بمثل المتعجب منه فيقال ارايت مثل الذي صنع
كذا بمعنى انه من الغرابة بحيث لا يرى له مثل ولا يصح الم تر الى مثله اذ يكون المعنى انظر
الى المثل وتعجب من الذي صنع فلذا لم يستقم عطف كالذي مر على الذي حاج واحتيج الى التاويل
في المعطوف بجعله متعلقا بمحذوف اي ارايت كالذي مر ليكون من عطف الجملة او في المعطوف — كشف
عليه نظرا الى انه في معنى ارايت كالذي حاج فيصح العطف عليه فظهر ان عدم الاستقامة
ليس لمجرد امتناع دخول كلمة الى على الكاف كما مر حتى لو قلت الم تر الى الذي حاج او مثل الذي
مر تعدم الاستقامة بحاله عند من له معرفة باساليب الكلام وان هذا ليس من زيادة
الكاف في شيء بل لا بد في التعجب بكلمة ارايت من اثبات كاف او ما في معناه فيقولون
ارايت كزيد او مثل زيد وهو شايع في سائر اللغات انتهى **اقول** هذا اغرب منه فان
الم تر تستعمل للتعجب مع النسب نحو قول العرب الم ارك اليوم رجلا كما ذكره سيبويه رحمه الله
وقد يتعدى بالى وبدونه كما هنا وفي قوله الم تر كيف فعل ربك وكذا ارايت يستعمل معه كما
ذكروه وبدونه كقوله ارايت الذي يكذب بالدين ونظايره كثيرة وكيف يفرق بينهما بانه تعلق

في الاول بالمتعجب منه وفي الثاني بمثله والثالث انما جاءت من ذكر الكاف ولو ذكرت في الاول لكان
مثله بلا فرق فهذا مصادرة على المطلوب وليس فيه زيادة على ما ذكره المدقق في الكشف
وهو الحق لان ذا في التعجب تتعدى بنفسها وبالى كما هنا فعطفه على المجرور اما ممتنع
او قبيح فلم يبق الا عطفه على الجار والمجرور باعتبار المعنى لان المقصود منهما التعجب له
فهو في معنى ارايت كالذي الخ او على الجملة فيقدر له متعلق وتقدير ارايت لان اشعار
مع الكاف الذي بعد التقدير وفهم من الفراء وغيره من المتقدمين وجه ما ذكرنا
وكونها غير زائدة اولى ودلالته على الكثرة بطريق الكناية لان النادر لا مثل له فجعل
ما له مثل عبارة عن الكثرة ولا عبرة بما قاله في الكشف **قوله** وقيل انه من كلام ابراهيم
عليه الصلاة والسلام الخ وعلى هذا فيكون رجوعا الى ابطال جوابه بان ما ذكرت ليس
باحيا لكنه ضعيف للفصل ولمخالفة التفسير وقوله فهو عزير ابتدا الكلام ورجوع
الى تفسير الاية وليس من تتمة كلام ابراهيم عليه الصلاة والسلام لان عزيرا من بني
اسرائيل وخراب بيت المقدس في زمانهم **قوله** وهو بيت نظمه مع نمرود حيث سيق الكلام
للتعجب من حالهما وبان كلمة الاستبعاد في هذا المقام يشعر بالانكار ظاهرا وانما يكون
لمجرد التعجب اذا علم ان المتكلم جازم بالوقوع كما في انى يكون لي غلام وانى يكون له ولد ومع — رد على الكشف
وبمجرد الاحتمال لا ينافي الظهور وثانيا **قيل** انه قد انتظم مع ابراهيم عليه الصلاة والسلام
ايضا في سلك **فقيل** انه ليس بمستقيم وانما ذلك لمجرد مقارنته في الذكر اذ لم يذكر — سعد
على الوجه الذي ذكر ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو معنى الانتظام في السلك نعم
لو **قيل** الانتظام في سلك يدل على كونه مؤمنا ليكون الاتيان به توضيحا وتثنيا وتفصيلا
لما سبق من الاخراج من الظلمات الى النور وبالعكس لكان شيئا و**قيل** عليه انه لو كان
كذلك لكان الظاهر العطف بالواو لا باو والقرى كالضرب مصدر قرى بمعنى جمع لاجتماع
الناس فيها والعروش جمع عريش وهو السقف اي ساقطة على سقوفها بان سقط
السقف اولا ثم تهدمت الجدران عليه **قوله** اعترافا بالقصور الخ التفسير الاول والثاني
ناظر الى تفسير الذي مر وانى اسم استفهام الظاهر فيه ترجيح انه بمعنى كيف فهو حال من
قدم لصدارته لا انه بمعنى متى وان اثبته ابو البقاء خلاف الظاهر وعليهما فهو ظرف
والعامل على كل حال يحيى واحيا القرية واماتتها انما يعني عمارتها وخرابها او انه على حذف واسا
القرية **قوله** فالبثه الخ يعني ان مائة عام ظرف لاماته على المعنى لان معناه البثه ميتا وليس
ظرفا له على ظاهره لان الاماتة اخراج الروح وهي تقع في ادنى زمان او هو ظرف لفعل مقدر
اي فلبث مائة بدليل قوله كم لبثت **فقيل** ولا حاجة الى هذا اذ معناه جعله ميتا وفيه نظر — در مصون
قوله وساغ ان يكلمه الخ هذا ابنا على ان الله لا يجوز ان يكلم الكافر شفاها اما مطلقا او في دار التكليف
وقد رده في الانتصاف بانه لا اصل له لان الله تعالى كلم ابليس وهو راس الكفر ومعدنه
وقال للكفار اخسئوا فيها ولا تكلمون انما هو تكليم على نهج الكرامة والملاطفة **وقيل** انه مبناه
مبني على قاعدة الاعتزال ولا وجه له وقوله او شارف الايمان اي قاربه لانه يقتضي النظم
وقوله فلما تبين له الخ ان الايمان بعد ذلك ولذلك اعترض على الزمخشري في جزمه بالاول
فهو غير وارد على المص رحمه الله وليس في الاية ما يدل على المثال فهذا فلذلك قال او ملك [illegible]

فيكون

فيكون الاسناد الى الله مجازا **قوله** كقول الظان الخ يعني انه لم يتيقن مقدار لبثه فشك فيه فاو
للشك وعلى الاخر للاضراب والغرض تقليل المدة فتامل **قوله** لم يتغير بمرور الزمان الخ جملة
لم يتسنه حالية والجملة المصدرة بلم تقع حالا وتقترن بالواو وتجرد منها وكلاهما جا في التنزيل قال
[illegible] ويتسنه لازم متغير وما **قيل** انه بمعنى لم يمر عليه السنون فهو بيان لاصل
المعنى لا المراد ليس بشي لانه غير صحيح هنا فهو من السنة وفي لامها اختلاف فقيل هاء فهو
مجزوم بسكون الهاء و**قيل** واو واصلها سنوة فحذفت وعوضت التاء عنها فهو مجزوم بحذف — ده
الاخر والهاء هاء سكت تثبت في الوقف وفي الوصل اجراء له مجراه وقيل اصله لم يتسنن
ومنه الحمأ المسنون بمعنى الطين المتغير ومتى اجتمع ثلاث حروف متجانسة يقلب
احدها حرف علة كما قالوا في تظننت تظنيت وفي تقضضت تقضيت قال العجاج في
ارجوزة له تقضي البازي اذا البازي انكدر اي تقضض البازي وهو هويه وسقوطه
لياخذ شيئا فتكدر بمعنى اسرع وقوله كتقضي البازي اشارة الى قول العجاج وقوله او انما
افرد الضمير يعني ضمير يتسنه المسند الى الطعام والشراب ولم يثن لانهما جنس
واحد اي الغذا فان **قلت** كيف يتفرع قوله فانظر على لبثه المائة بالفاء وهو
يقتضي التغير **قلت** ليس المتفرع عليه لبثه المائة بل لبثه المائة من غير تغير
في جسمه حتى ظن انه نام يوما فلما تفرع عليه ما هو اظهر منه وهو عدم تغير الطعام والشراب
وبقا الحيوان حيا من غير غذا و**قيل** تقديره ان حصل لك عدم طمانينة في امر البعث
فانظر الى طعامك وشرابك السريع التغير حتى تعرف ان من لم يغيره يقدر على البعث
وفيه نظر وقوله والاول ادل على الحال وهو طول الزمان المقتضي لذلك وادفع لما بعده من كونه
اية ومن النظر الى العظام **قوله** ولنجعلك الخ فيه وجوه منها انه متعلق بمقدر اي ذلك
المص رحمه الله ومنهم من قدره متاخرا و**قيل** انه متعلق بما قبله والواو زائدة وعلى تقدير
فهو معطوف على لبثت و**قيل** على مقدر والتقدير فعلنا ذلك لتعلم قدرتنا او لتهتدي
ولنجعلك اية الخ و**قيل** انه عطف على فانظر ففيه التفات وقوله هو ابن الله لجهلهم لما شاهدوه
منه **قوله** كيف ننشزها الخ هذا على قراءة بالمعجمة من النشز وهو الارتفاع قليلا قليلا وقرا ابي — سمين
ننشئها وهو يؤيد تفسير ننشر بمعنى نحيي على طريق المجاز وقوله والجملة حالية كذا اعربوه
واورد عليه ان الجملة استفهامية وهي لا تقع حالا وانما الحال كيف وحدها ولذلك تبدل منه
الحال فيقال كيف ضربت زيدا اقائما ام قاعدا والظاهر ان الجملة بدل من العظام ولك
ان تقول ان الاستفهام ليس على حقيقته فلا مانع من وقوعه حالا فتامل **قوله** فاعل تبين
الخ يعني انه من التنازع الذي اعمل فيه الثاني على مذهب البصريين وعند الكوفيين يعمل
الاول لكن ترك الضمير في اعلم يقتضي كون الكلام على مذهبهم اذ المختار حينئذ اضمار المفعول
وان جعل فاعل تبين ضميرا ما اشكل لم يكن من التنازع واما قراءة تبين مبنيا للمفعول
فمن تبينت الشي علمته وقراءة العامة من تبين الامر ظهر وقد صح وقراءة اعلم على الامر خطاب
لنفسه على طريق التجريد ولا يجوز ان يقول اعلم كامر تحقيقه وقوله والامر على لفظ اسم الفاعل
والمخاطب بكسر الطاء هو الله او النبي صلى الله عليه وسلم او الملك ولا تجريد حينئذ وقوله
اوهما بالامر ونفسه بالنصب مفعوله وبجمع نفسه على انه تاكيد له فهو تجريد وقوله فخف

ابو حيان

الاول اي لم يلفظ به بل اتي بضميره بدله فلا ينافي جعله مضمرا قبل واورد عليه ان شرط التنازع
كما نص عليه النحاة اشتراك العاملين بعطف ونحوه بحيث يرتبطا فلا يجوز ضربني اهنت
زيدا وليس بشي لانه لم يشترطه الا ابن عصفور وقد صرح ابو علي وغيره بخلافه مع انه
لم يخص العطف اذ هو جار في قوله هاوم اقرؤا كتابيه ولكن رابطة للجملتين فيكفي مثله
في الربط وان لم يصرح به وايضا يحتمل جعله مضمرا وحذفه فلا ينافي الا ان يكون الثاني على
مذهب الكسائي رحمه الله ومن لا يجوز الاضمار قبل الذكر وقد علم جوابه مما ذكرناه جعل
الضمير مشكل قبل الاظهار ان يقدر مضمرا راجعا للكيفية الاحياء ومعني تثبيت نفسه
لو همها علما صدر من طلب ما طلب قوله انما سال ذلك الخ اشارة الى ان راى بصرية قلت
البصرية تتعدي بالهمزة لاثنين الا انها لا تعلق قلت كذا قال بعض النحاة الا ان ابن هشام
رحمه الله رده وقال انه سمع تعليقها كما في هذه الاية فانه فعل دعا والياسين الاول وكيف
الخ في محل مفعوله الثاني المعلق عنه وفي شرح التوضيح يجوز كونها علمية وذلك ان تقول انه ليس
من التعليق في شي وجملة كيف الخ في تاويل مصدر هو المفعول كما قال ابن مالك رحمه الله في قوله
تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم وفي الكشاف انه قيل قال له اولم تؤمن وهو
اثبت الناس ايمانا قلت ليجيب بما اجاب به من الفائدة الجليلة للسامعين
وبلى ايجاب بعد النفي معناه بلى امنت ولكن ليطمئن قلبي اي ليزيد سكونا وطمانينة بمضامة
علم الضرورة لعلم الاستدلال لان علم الضرورة لا يقبل التشكيك واما علم الاستدلال
فيقبله انتهي والمصنف رحمه الله لم يرتض ما ذكر لما فيه من نحو نسبة الشك على الخليل صلى الله عليه
وسلم ومقامه اعلى من ذلك فقال انما اراد المعاينة ليزداد يقينا وليخبر به اذا سئل ولذلك
قال صلى الله عليه وسلم كما في البخاري نحن احق بالشك من ابراهيم عليه الصلاة والسلام اي نحن
لا نشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم اولى واحرى بعدم الشك وفي الانصاف هذا كلام بعض
عن فطير بحكم ان سواله عليه الصلاة والسلام ليس عن شك لكنه سوال عن كيفية الاحيا
وليس عملا مما يشترط في الايمان ولذا قطع عن تلخيصه في الحديث السابق واما قوله اولم تؤمن
فلان السوال بكيف قد يستعمل في الشك فاراد تعالى بالسوال ان يجيب بما يرفع الاحتمال واما قوله
ليطمئن قلبي فالمراد يزول عنه الفكر لان العيان تنتفي الاوهام فتامل وقوله ان احيا اسم الخ
نسل عليه هذا انما يصح لو كان مراد ابراهيم بقوله ربي الذي يحيي ويميت انه يرد الروح الى البدن والجسد
والظاهر انه لم يرد بالحياة حياة بعد الموت والا لقال يميت ويحيي وليس بشي لان الكلام في النشر والحشر
في مثل هذا المقام كله لانه هو الذي ينكره الكفرة لا الحياة الاولى بدليل قوله انظر الى العظام
الخ ولما تقدم الحياة فلانها وجود وهو اشرف من العدم وقوله اعرف الناس الخ بالقاف اي اذكى
واثبت من العرف وهو الاصل في الشم ونحوه وقوله فخذ اي اذا اردت معرفة ذلك فخذ الخ و
قوله قيل طاوس الخ اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما وذكر بدل الغراب الغرنوق
ووجه الايما ما قرره المصنف رحمه الله وخسة نفس الغراب لتناوله الجيف وبعد امله لانه
يطلب ذلك من مسافة بعيدة واما ترفع الحمام فلانه يانف في مطعمه ومشربه مما يتناوله
غيره منها واما الهوى فلانه يوصف بالطرب ونحوه كما هو معروف في لسان العرب والعجم
وكون الطير اقرب الى الانسان باعتبار طلبه المعاش والمسكن ولذلك وقع في الحديث
لو توكلتم على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا

عصام

ولم يقل

ولم يقل الوحش او الحيوان او غيره وكونه اجمع لان فيه ما فيها جميعها على اختلاف انواعه مع زيادة
الطيران والطير قيل انه في الاصل مصدر طار يطير سمي به وقيل هو صفة واصله
طير كميت وقيل هو جمع طائر كتاجر وتجر والاولى ان يقال انه اسم جمع قوله فصرهن الخ
قرا حمزة ويعقوب بكسر الصاد كما ذكره والباقون بضمها مع التخفيف من صاره يصوره ويصيره
بمعنى قطعه او اماله لانه مشترك بينهما ويحتملها هنا كما ذكره ابو علي وقال الفراء الضم
مشترك بين المعنيين والكسر بمعنى القطع فقط وقيل الكسر بمعنى القطع والضم
الامالة وعن الفراء ان صاره مقلوب صراه عن كذا قطعه والصحيح انه عربي وقيل
نبطي معرب فان كان بمعنى املهن فاليك متعلق به وان كان بمعنى قطعهن تعلق بخذ
وقرا ابن عباس فصرهن بتشديد الراء مع ضم الصاد وكسرها من صره اذا جمعه الا انه جي
المضاعف المتعدي على يفعل بكسر العين قليل والراء محركة للاتباع او مفتوحة
للتخفيف او مكسورة لالتقاء الساكنين وقوله واضممهن توضيح للتعدية الى الامالة تتعدى
بالى بلا ضم ولو جعل اشارة الى تعلقه بخذ بتضمينه الضم لم يبعد لكن ليس في الكلام ما يدل
عليه والاولى انه اشارة الى توجيه تعلقه في القراءات الاخر وهذا اقبل التجزئة كما يقتضيه
التقليب وحكمته ما ذكر قوله ولكن الخ اوله وما صدت الاعناق فيهم جبلة وقبله هو للفرزدق
داوله فما تقتل الاحياء من حب خندف وهو امدح رواية ودراية والصيد بمهملة وتحتية
الميل والاعوجاج والجبلة الخلقة يعني ان امالة الاعناق والانقياد ليس باختيار منهم
بل عن كره وقوله على الليت الخ هو لبعض بني سليم والفرع الشعر التام والوحف بحا مهملة
وفا الاسود والليت بكسر اللام والياء التحتية والتاء المثناة الفوقية صفحة العنق وقنوان
بضم القاف وكسرها جمع قنو وهو عنقود النخل والدوالح بالدال المهملة واللام والحاء
مهملة المثقلات الحمل وقوله تصرهن من التصرية بفتح الصاد وكسر الراء المشددة واصل
التصرية تصررة فابدل احد حرفي التضعيف كما مر قوله فصرهن اليك قال
ابن هشام تبعا لغيره لا يصح تعلق الى بصرهن وانما هو متعلق بخذ الا ان قدر بقطعهن او املهن
ان لم يقدر ضمنا فالى اي الى نفسك لانه لا يتعدى فعل مضمر على عامل في ضمير متصل الى المنفصل
قلت انما يمتنع اذا كان يتعدى بنفسه اما المتعدي بحرف فهو جائز كما صرح به
علماء العربية وقوله وجزءهن بالتشديد والهمزة باذن الله متعلق بالفعل المامور به اي
لا بالطلب نفسه ولعله ورد مثله في الاثر والا فلا دلالة في النظم عليه فتامل والسعي للقوة
حقيقة او مجازا قوله ساعيات الخ يعني انه حال وان السعي بالطيران ويجوز حمله على حقيقته
وقيل انه منصوب على المصدر وقوله فتقتلها المراد بقتلها جعلها كالميت في عدم
الحركة فلا يقال ان اراد بالقتل افناها فلا معنى للمزج بعده وان اراد كسر سورتها
كان ما يتبعه مكررا مع انه يصح ان يكون تفسيرا له اذ القتل يستعمل بمعنى المزج كقوله
قتلت قتلت فهاتها لم تقتل قوله اي مثل نفقتهم الخ اي لا بد من اعتبار الحذف وتقديره
في جانب المشبه او المشبه به ليحصل المناسبة بين المشبه والمشبه به وان كان التشبيه مركبا
لا ينظر فيه الى المفردات وبذر الحبة بالذال المعجمة معروف واعلم انه لما حث على الانفاق

خطيب

بوجه

والجهاد وذكر المبدا والمعاد كرتنا نبا على الحث على الانفاق وان اردت تفصيل مناسبتها
الى اخر السورة فانظر في الكشف قوله والمعنى انه يخرج منها الخ اراد انه من تشبيه المعقول
بالمحسوس كما تراه في بعض الاراضي وان سلم انه ليس بموجود لكن الغرض والتقدير لانه
مستند الى الخيال والخيالات تجري مجرى المحسوس كقوله
وكان محمر الشقيق اذا تصوب او تصعد ۞ اعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد
على ان المراد تحريض على الانفاق ببيان كثرة الربح وفي البخاري الحسنة بعشر امثالها الى سبع
مائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها فالعشر اقل المراتب للتضعيف فلذا
اقتصر عليه ام والزيادة لاحتمالها وفي الحديث ان الله يعطي بالحسنة الف الفي حسنة والمغلة
بوزن اسم الفاعل الكثيرة الغلة وهي الريع وقوله تلك المضاعفة يعني انه على ترك المفعول
به لكن مع ارادة خصوصية المفعول المطلق ويصح تقدير مفعول به اي اضعافا كثيرة
وقوله تتشعب وفي نسخة يتشعب وقوله ومن اجله لا اشافي كونه بمنزلة قوله نزلت
في عثمان رضي الله عنه الخ قيل انه لا اصل له في كتب الحديث وغزوة العسرة معروفة
وستاتي وقوله والمن ان يعتد الخ من عد فاعتد اي صار معدودا وهو يتعدى
بالبا ويقال اعتد به اي جعله معدودا معتبرا والمن يكون بمعنى العطية ويكون
بمعنى تعداد النعم وهو قبيح من المخلوق وقوله والاذى التطاول على المنعم عليه
اي التفاخر والتعداد لذلك قوله وثم للتفاوت الخ ففيه وجه اخر في الاستعطاف
وهو الدلالة على دوام الفعل المعطوف به وارخايه الطول في استصحابه فلا يخرج بذلك عن
الاشعار ببعد الزمن ومعناه في الاصل تراخي زمن وقوع الفعل وحدوثه ومعناه
المستعار له دوام وجود الفعل وتراخي زمن بقايه ومثله قوله تعالى ثم استقاموا اي
داموا على الاستقامة دواما متراخيا وتلك الاستقامة هي المعتبرة لذا اماهنا اي بدون
على تناسي الاحسان وترك الامتنان ومثله يقع في السين نحو اني ذاهب الى ربي سيهدين
اذ ليس لتاخر الهداية معنى فيحمل على دوام الهداية واستدادها وتنفيسه
قوله لعله لم يدخل الفا الخ يريد يتضمن معنى الشرط اعتبار السببية وهي حاصلة
سوا دخلت الفا او لم تدخل فاذا اطرحت اوهم ذلك ان ثبوت الاجر لهم مترتب بقطع
النظر عن هذا السبب واما اذا اتيانا الا ان الاجر المذكور باجل الانفاق وهو لا يتصور
بدونه للمعول على شهادة العقل التي هي اقوى مع ما في جعل المبتدا موصولا من ذلك
للاشارة الى ابتنا الخبر كقوله ان التي ضربت بيتا مهاجرة ۞ بكوفة الجند غالت ودها
اوانه بمحض فضله لا بسبب قوله وتجاوز الخ يعني ان المغفرة اما من المسؤول عن الحاح
السايل او من الله في مقابلة الرد الجميل او من السايل بان لا يشق عليه رده ويعذره
وسوغ الابتدا بالنكرة وصفه ولم يذكره في المعطوف لانه موصوف مثله في التقدير
كما اشار اليه بقوله من السايل الخ او ان المعطوف تابع لا يفتقر الى مسوغ وقوله غنيت
فابتدا الايذا بصدره اذاة وهو ثابت كما ذكره الراغب وترك بعض اهل اللغة
له لانه مصدر قياسي فاهل اللغة لا يذكرون مثله لشهرته وقوله بالعقوبة متعلق

بمعاجلة

٣١

بمعاجلة قوله لا تحبطوا اجرهما الخ انما فسره به لان الصدقة قد ثبتت فابطالها باحباط الاجر جعلها
كان العطف بالواو يقتضي النهي عنهما لا عن كل واحد وهو المراد نبه عليه لان النفي احق بالعموم
وادل عليه قوله كابطال المنافق الذي الخ انما ذكر المنافق وليس في النظم ان الانفاق المذكور
مع ما بعده يقتضيه وفيه نظر وفي قوله انفاقا رياء مبالغة لان الانفاق نفسه يراءى به لا ريا
وفي نسخة انفاق ريا بالاضافة وهي ظاهرة وبينهم من كلامه انه لو قصد الريا ورضى الله
او الثواب لا يكون العمل باطلا وقد صرح به في الاحيا لكن ذهب ابن عبد السلام الى انه
باطل ولو قيل المبرع للغالب لم يبعد وهذا التشبيه معترف في المنافق المنافق
كالحجر الذي لا ينفعه الا بطال ووجه الشبه عدم الانتفاع لا الفسوخ كما توهم وتشبيه
كالتراب لرجا النفع منهما بالاجر والانبات وريا وه كالوابل المذهب له سريعا الضار
من حيث يظن النفع ولو جعل مركبا لصح وقيل انه هو الوجه والاول ليس بشي قوله
لا يستفعون الخ عدم الانتفاع لخروجه عن حده من غير فايدة كما قال المتنبي
اذا الجود لم يرزق خلاصا من الاذى ۞ فلا الحمد مكسوبا ولا المال باقيا
وهذه الجملة مبينة لوجه الشبه والضمير راجع للذي باعتبار المعنى بعد ما ذكر
لفظه اذ هو صفة لمفرد لفظا مجموع معنى او هو مستعمل للجمع بلا تاويل كما مر وقوله
وان الذي حانت بفلج دماؤهم ۞ هم القوم كل القوم يا ام خالد
هو من شعر للاشهب النهشلي وهو شاعر اسلامي من طبقة الفرزدق وفلج الحروث
ابن مخفف وحانت بمعنى سلكت وذهبت وفلج بالسكون موضع بقرب البصرة والمراد بدمائهم
نفوسهم وفي الكشاف وجه اخر وهو ان الذي ومن بمعنى شيا فان فهو على هنا معاملة ن
لتوهمه كما ذكره شارح اللباب والمصرحه الله ترك لسميه وخفائه ولذا الوي لا يبقى ان
راجع للذين امنوا ابطلوا النيا تموه بها الا يلتفت اليه وللاوضع القوم الكافرين موضع ضمير ذكره
استغنيد منه انه من صفة الكفار فينبغي اجتنابه قوله وتثبيتا بعضا انفسهم الخ الثبات
ضد الزوال والاثبات والتثبيت يكون بالفعل والقول وهو متعد وجوز لزومه فمفعوله اما
الثواب على النفقة او الاعمال باخلاص النية او من انفسهم هو المفعول لانه بمعنى بعض
انفسهم وهو الذي ارتضاه المصنف رحمه الله وقيل من بمعنى اللام وجوز نصبهما
على الحالية او المفعول لاجله ومن تبعيضية كما بينه او الجار والمجرور صفة تثبيتا
ومن ابتدائية وتثبيتا لا مفعول له مقدرا مفعوله الاسلام او الجزاء ونحوه تحقيقا وهو
الوجه الثاني ووجه افادته الحكمة المذكورة ان الانفاق لا للريا والعوض افاد ذلك
فتامل قوله اي مثل نفقة هولا في الزكاة الخ في التشبيه وجوه احدها انه مركب وتقدير
المضاف لانه لابد في اضافة المثل من رعاية المناسبة كما مر والتشبيه لحال النفقة
بحال الجنة بالربوة في كونها زاكية متكثرة المنافع عند الله كيفما كانت الحال والثاني
ان تشبه حالهم بحال الجنة على الربوة في ان نفقتهم كثرت او قلت زاكية زائدة في حسن
حالهم كما ان الجنة يضعف اكلها قوي المطر وضعيفه وهذا ايضا تشبيه مركب الا انه
لوحظ الشبه فيما بين المفردات وحاصله انه حالهم في اتباع القلة والكثرة تضعيف الاجر

كمال الجنة في انتاج الوابل والطل تضعيف ثمارها ويحتمل وجهاً ثالثاً وهو ان يكون من تشبيه
المفرد بالمفرد بان تشبه حالهم بجنة مرتفعة في الحسن والبهجة والنفقة الكثيرة والقليلة
بالطل والوابل والاجر والثواب بالثمرات والربوة مثلثة الراء وفيها لغة رابعة رباوة
واكل بضمتين وتسكن للتخفيف وبه قرئ قوله مثلي ما كانت تثمر بسبب الوابل الخ بسبب
قيد للمثلين والضعف فيه خلاف هل هو المثل او المثلين كما سيأتي والزوج يطلق على مجموع
المزدوجين وعلى كل واحد منهما وقوله وقيل الخ بنا على القول الثاني والاحسن ان التثنية
للتكثير لان المضاعفة كثيرة كما مر قوله اي فيصيبها الخ يشير الى ان الفا جواب الشرط ولا بد
من حذف بعدها لتكمل الجملة فذهب المبرد الى ان المحذوف خبر والتقدير فطل يصيبها
وجاز الابتدا بالنكرة لانها في جواب الشرط وهو من جملة المسوغات كقولهم ان ذهب عير فعير
في الرباط وقيل انه خبر مبتدا مقدر اي فالذي يصيبها طل وقيل انه فاعل بفعل
مضمر تقديره فيصيبها طل وهذا ابينها ولذا اقتصر المص رحمه الله عليه قيل انه (ابو حيان)
يحتاج الى تقدير مبتدا او حذف جملة وابقا معمول بعضها اي فهي اي الجنة يصيبها طل
لان الفا لا تدخل على المضارع وقوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه بتقدير فهو ينتقم
الله منه كما سيأتي ورد بانا لا نسلم ان المضارع بعد الفا الجوابية يحتاج الى اضمار مبتدا (سين)
تحقيقي والتبادر الثالث في قول امرئ القيس الا ايها الليل فهو قوله والمعنى
ان نفقات الخ وقوله من احواله اي احوال المنفق والانفاق في القلة والكثرة وقوله
ويجوز الخ فهو تشبيه مفرق كما مر والزلفى التقرب قوله تحذير عن الريا الخ اي الله
بصير بما تعملون فليحذر المرائي وليجتهد المخلص ولا حاجة مع رؤية الله تعالى الى رؤية
غيره فبصير هنا في موقعه من البلاغة قوله جعل الجنة منهما الخ المراد بالجنة هنا الاشجار
كما مر وغلب النخل والاعناب فاراد من كل الاشجار المثمرة فيصح ان له فيها من كل
الثمرات فلا يسال عن انه اذا كانت الجنة منهما كيف يكون فيها كل الثمرات كما اشار
اليه المص ومنه تعلم ان التغليب يكون في المفرد والمركب او المراد بالثمرات المنافع
وما قيل انه من ذكر العام بعد الخاص للتتميم فليس بشي قوله فان الفاقة الخ (طيبي)
الفاقة الفقر والعالة جمع عايل وهو من نوادر الجمع كسادة ولما كان اصاب لا يعطف
لاختلافهما زماناً ولا لان ان يمتنع دخولها على الماضي بل لانها اذا دخلت المضارع فهي
للاستقبال وان دخلت الماضي جردت عنه جعلوها حالية وقدر قد وصاحب الحال
احدكم او يعطف على ومنه الماضي موضع المضارع قاله الفراء وقال يجوز ذلك في يود
لانه يتلقى تارة بان ومرة بلو فجاز ان يقدر احدهما مكان الاخر او يحمل العطف
على المعنى لان المعنى ايود احدكم لو كانت له جنة واصابه الكبر قيل وهذا
الوجه فيه تاويل المضارع بالماضي عكس ما قبله واستضعفه ابو البقا بانه يودي (سين)
الى تغيير اللفظ مع صحة المعنى والزمخشري نحى اليه وتابعه المص رحمه الله تعالى
قال ابو حيان وظاهره ان اصابه معطوف على متعلق يود وهو ان يكون لانه بمعنى
لو كانت وليس بشي لان اصابة الكبر لا يتمناها احد وهو غفلة وارد لان الاستفهام
للانكار فهو ينكر الجمع بينهما كما قيل وفيه تامل وعبر بالضعفا جمع ضعيف كشركا

وشريك

وشريك وترك التعبير بالصغار مع مقابلة الكبر لانه انسب كما لا يخفى قوله فاصابها اعصار الخ
الاعصار ريح شديدة تثير زوبعة وقيل هي ريح السموم والجملة الاولى معطوفة على جنة
الجنة وقوله او يكون اي عطف على يكون لانه بمعنى لو كانت كما مر وقوله واشبههم به اي بمن له
مثل الجنة المذكورة من عرف الحق واتصل به ثم رجع الى خلافه وعلى ما ذكره اولا فهو تمثيل لمن
يبطل صدقته بالمن والاذى والريا وفصل عنه لاتصاله بما ذكر بعده ايضا قيل والاحسن
ان يكون تمثيلاً لمن يبطل عمله بالذنوب لان من ذكر لا عمل له والجواب ان له عملا يجازى عليه بحسب
ظاهر حاله وظنه وهو يكفي للتمثيل المذكور قوله من حلاله الخ تبع في الكشاف في ذكر الحلال
وهو مما يحل انفاقه مما لولا اولا لانه يعلم من الامر بالانفاق وما فعله المص رحمه الله اولى وتركه
في ما اخرجنا لعلمه مما قبله ولك ان تجعل ما عبارة عنه واعادة من لان كلا منهما نوع مستقل
وقوله اي من المال الخ ارجع الضمير الى المال الذي في ضمن المنفقين لان الرداة فيه ولذا الكرمه
الز لتفاوت اصنافه وبجانبه والثمرات المذكورة معنا ما وافي المال لان تيمموا امر
بمعنى تقصدوا وتيمموا بضم التاء وكسر الميم بمعنى تيمموا اطلبكم ونحوه فتيمم الجسد ذكر وجملة تنفقون
حال مقدرة لان الانفاق بعد القصد ومنه على التعلق به تقدمه للحصر او لاجل الفاصلة
وهو اوجه لانه على الاول يقتضي النهي عن الخبيث الصرف فقط مع ان المخلوط كذلك قوله الا ان
تغمضوا فيه الخ الغمض اطباق الجفن لما يعرض من النوم يقال غمض عينه واغمضها قال الراغب
ويستعار للتغافل والتساهل قال تعالى الا ان تغمضوا فيه وقيل انه كناية عن ذلك وفيه نظر واصله
الا بان تغمضوا واجاز ابو البقاء انه حالية قال الحلبي وسيبويه لا يجيز ان يقع ان وما في خبرها حالا
وقال الفراء انه شرطية لان معناه ان اغمضتم اخذتم وهو مردود كما بين في النحو وفيه قراءات
كما ذكر المص وغيره وقال النحرير يستعمل الاغماض مذكورا لمفعول وفي الاساس اغمضت عينه وغمضت
واغتمضت اذا اغضيت وتغافلت ومن لا يغمض عينه عن صديقه وعن بعض ما فيه يمت وهو عاتب
واما اغمضه بمعنى ادخله في الغمض وجنبته اليه او بمعنى وجدته مغمضا على ما في قراءة
قتادة فلا يوجد في كتب اللغة وما انكر نقله ابو البقا عن ابن جني وهو امام اللغة
فعدم وجوده في الصحاح لا يضرنا وقوله وقرئ تغمضوا اي على المجهول والتخفيف وهي
قراءة قتادة وتغمضوا بفتح الميم بمعنى ردى وقوله بقبوله واثابته يعني ان حميد بمعنى
حامد وحمد الله مجاز [illegible] وهو ظاهر قوله والوعد في الاصل الخ اي في اصل وضعه
لغة واما في الاستعمال الشايع فالوعد في الخير والايعاد في الشر حتى يحملوا خلافه على المجاز
والتهكم وما ذكر لغات في الفقر واصله كسر فقار الظهر قوله اي يغريكم على البخل الخ
الاغراء الحث والتسليط قيل هو استعارة تبعية فيه والفحشاء بمعنى البخل شايع
في كلام العرب لتبجحه عندهم قال طرفة
ارى الموت يعتام الكرام ويصطفي عقيلة مال الفاحش المتشدد (الموت صح)
وتفسير الحكمة التي هي من الاحكام بما ذكر لانه هو المعنى اللغوي الوارد وغيره اصطلاح
وقوله مفعول اول لان اوتي بمعنى اعطي تقول اعطيت زيدا مالا ولا يعكس قوله
لانه المقصود الخ اي المقصود بيان فضيلة من نال الحكمة فقطع النظر عن الفاعل وذلك
ان تقول انه حذف لتعينه وقوله ومن يؤته الله قيل ان كان تفسيرا لمعنى فصحيح (ابو حيان)
وان كان اعرابا فلا اذ من الشرطية مفعول مقدم فلا ضمير محذوف هنا وهو ليس بشي
لانه يصح ان يكون من مبتدا او العايد محذوف بدليل انه قرئ ومن يؤته [illegible]

وقوله اي خيرا اشارة الى ان التنوين للتعظيم وقوله اذ خير بحول جاز بالمهملة بمعنى جم وفي نسخة خير بالخا المعجمة من خار الله له الامر اي جعله خيرا له والاولى اولى وتذكرا من التذكير بمعنى الوعظ او التذكر بمعنى التفكر واصل معناه ان يذكر ما ليس حاضرا فيجزيه على التفكر كما اشار اليه المص رحمه الله واللب الخالص من كل شي والعقل الخالص عما ذكر وقوله فقليلا اخذه من ابهام التنكير وشيوعه قال النحرير وشمل هذا البيان بكونه لتاكيد التعميم ومنع الخصوص وجعله شاملا للطاعة والمعصية وغيرها ليدخل تحته ما بعده ما فسره قوله وما للظالمين من انصار **قوله** فيجازيكم عليه الخ يعني ان اثبات العلم كناية عن هذا المعنى والا فهو معلوم فان قيل نفي الانصار لا يوجب نفي الناصر قيل هو على طريق المقابلة اي لا ينصر لظالم قط **قوله** فنعم شيا ابداؤها الخ قال ابن جني ما اما نكرة تامة منصوبة على انها تمييز والتقدير نعم شيا ابداؤها فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه الا ترى الى قوله وان تخفوها وتؤتوها الفقرا فهو خير لكم والتذكير يدل على ما ذكرنا والفا جواب للشرط ونعم ماض من افعال المدح وقرا ابن عامر وحمزة والكسائي بفتح النون وكسر العين على الاصل كعلم وقرا ابن كثير وورش وحفص بكسر النون والعين للاتباع وهي لغة هذيل قيل ويحتمل انه سكن ثم كسر لالتقا الساكنين وقرا ابو عمرو وقالون وابو بكر بكسر النون واخفا حركة العين وروي عنهم الاسكان ايضا واختاره ابو عبيد وحكاه لغة والجمهور على اختيار الاختلاس على الاسكان حتى جعله بعضهم من وهم الرواة وممن انكره المبرد والزجاج والفارسي لان فيه جمعا بين ساكنين على غير حده وقال الفارسي انه اختلس الحركة فظنه الراوي سكونا وهي ضمير مبهم او هي ضمير الصدقات على حذف مضاف ليحصل ارتباط الجزا بالشرط ويجوز ان لا يقدر مضاف والجملة خبر عن هي والرابط العموم وضمير تخفوها يعود على الصدقات فقيل يعود عليها لفظا ومعنى وقيل يعود عليها لفظا لا معنى لان المراد بالصدقات المبداة الواجبة وبالمخفاة المتطوع بها فيكون من باب عندي درهم ونصفه اي ونصف درهم اخر **قوله** اي تعطوها مع الاخفا الخ قيل ايتا الفقرا لا بد منه في الابدا ايضا فوجهه ان الابدا معلوم صرفه اليهم فحثهم في الاخفا على ذلك وصرح به اهتماما وتخصيص الفقرا لم يذكر له وجها ولذا اخره في الكشاف بالمصارف والظاهر ان المبداة لما كانت الزكاة لم يذكر معه الفقرا لان مصرفها غير مخصوص بهم والمخفاة لما كانت التطوع بين ان مصارفه الفقرا فقط وما ذكره لا يظهر وجهه وفي صدقة الجعل المتفاوت سبلين لفضله بكثير وفي الغنيمة اقل لان اخفاها ليس مطلوبا في اصله فانظر رحمه وقوله والله يكفر الخ هو اما تفسير بمعنى لبيان مرجع الضمير او اعراب بان جعلها اسمية بتقدير ما بعدها لبنايا **قوله** على انه جملة فعلية مبتداه الخ المبتداة بمعنى المستانفة وقيل المراد انها غير مرتبطة بالشرط وهي اما مستانفة او معطوفة على مجموع الشرط والجزا وقوله على ما بعد الفا الخ في الكشاف وجها اخر وهو انه مرفوع معطوف على محل ما بعد الفا وهو خبر يعني ان مجموع الجزا هو القائم ما بعدها مجزوم وما بعدها هاذه

عصام

مرفوع

دماميني

مرفوع اذ لا اثر للعامل فيه فقراءة الرفع والجزم محمولة على الاعتبارين واعترض بان الجملة المرفوعة المحل انما تكون خبرا او تابعة لمرفوع او مبتدا او فاعلا على خلاف في الاخيرين ولا شي من ذلك يمكن اعتباره هنا وكان المص رحمه الله تركه لهذا وقال السمين انه عطف على محل ما بعد الفا اذ لو وقع مضارع بعدها لكان مرفوعا كقوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه فاذا تاملته علمت ان ما اعترض به لا يرد **قوله** ترغيب في الاسرار انما حمله عليه لقربه ولان الخبر بانه لا يبدع ليس به فلا يقال لو صرفه الى جميع ما مر لكان اولى ووجه الترغيب انه يعلم السر واخفى فيلهمي علم لان انفاقه لله لا لغيره والوجوب ماخوذ من عليك وقوله كالمن الخ اشارة الى ارتباطه بما قبله وقوله وانما تختص في نسخة انما **قوله** فهو لانفسكم لا ينتفع به غيركم الخ يعني الانتفاع الاخروي والا فالنفع ينتفع به العالة والاختصاص مستفاد من اللام والمقام وضمير عليه للانفاق او المنفق ولذا التفسير **قوله** حال وكانه الخ والمعنى وما تنفقون نفقة معتدا بها الا ابتغا الخ او المخاطب به الصحابة وابتغا منصوب مفعول لاجله وعطفه على ما قبله اي الجزا وكونه بمعنى النهي لا يمنع العطف صورة **قوله** ثوابه اضعافا مضاعفة يعني الثواب في الاخرة او ما يعطيه الله في الدنيا فان قلت اذا كان تاكيدا ينبغي ان لا يعطف قلت ليس هو تاكيدا صرفا بل سياق الاية للاستدلال على ترك ما ذكر فلا تنقيص كيف ينقص مما يرجع اليه نفقته او كيف يتعلل ذلك بان له عوضا وزيادة وهو بعد الاعتبار مستقبل ويضاع للمنا جمع رانهم بمعنى رضيهم وقوله فنزلت اي ليس عليك الخ فلا تعلق لها حينئذ بالمن والاذى والمعنى انه ليس هذا امر اليك حتى تمنعهم الصدقة ليدخلوا في الاسلام فتصدقوا عليهم لله ولا تنظروا الكفر كانه عائد عليهم وما انفقتم نفقة لكم وقوله ان تنفقوه من النعم وفي نسخة تنفقوه من تنفيق السلعة وقوله الواجب لا يجوز الخ اما في الزكاة متفق وفي صدقة الفطر والنذر والكفارة اختلف فيه فجوز ابو حنيفة رحمه الله وجعل منع الاية مخصوصة بكل صدقة ليس اخذها الى الامام واستدل بقوله تعالى يطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا والاسير في دار الاسلام لا يكون الا مشركا وقوله لا يستطيعون الخ على التفسير الاول المرضي وعلى الثاني الظاهر لا يستطيعون الحلف واحضرهم الجهاد بمعنى منعهم عن الكسب والتصرف وقوله الجاهل بحالهم قيده لان حسبان الجاهل بالمعنى المعروف لا وجه له والسيما مقصورة العلامة الظاهرة **قوله** وقيل هو نفي للامرين كقوله الخ في مثله طريقان مشهوران فتارة ينفي القيد دون المقيد وتارة ينفيان معا كقوله ولا شفيع يطاع قال النحرير وهذا انما يحسن اذا كان لازما للمقيد او كاللازم لانه يلزم من نفيه نفيه بطريق برهاني كما في البيت لانه لو كان منار اهتدي به وهنا ليس كذلك فلذا استضعفه هذا الوجه وقيل عليه ان ما ذكر مسلم ان لم يكن في الكلام ما يقتضيه وهو كذلك هنا لان التعفف حتى يظنوا اغنيا يقتضي عدم السوال راسا والشعر المذكور صدره [illegible]
اذا سافه العود الديافي جرجرا • وهو من قصيدة لامري القيس في ديوانه اولها
• سمالك شوق بعدما كان اقصرا • وحلت سليمى بطن قو فعرعرا • والديافي بدال مهملة مفتوحة نسبة الى دياف موضع والجرجرة صوت يردده البعير في حنجرته واللاحب بحا مهملة الطريق الواضح والمنار ما يعلم به الطريق وما قيل انه يجزيه

نفعه

صدره مبتدي بيديه ثم اخرج بسيره لا صحة له ونصبه اما على الحال اي ملحقين او مصدر بنوع او
بفعل مقدر من لفظه قوله اي يعمون الاوقات الخ اي المراد بالليل والنهار جميع الاوقات
كما ان المراد بالعموم جميع الاحوال وكونها نزلت في ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال السيوطي
رحمه الله لم اقف عليه وكونه بصدقه بما ذكر رواه ابن عساكر في تاريخه عن عايشة رضي
الله عنها وكونها نزلت في ربط الخيل فهو سبب النزول وان لم اعرف لكنه لا وجه لذكر السر
والعلانية الا بتكلف وقوله اي ومنهم الخ بيان لمحل التقدير والمقدر والا فالظاهر منهم
بدون واو وفيها تفادين اخر قوله اي الاخذون الخ فعبر بالاكل لكثرة وقوعه فيه وكنيا
ما يعبر به عن الاخذ بغير حق وهو زيادة في الاجل بسببه لانه نعم ايضا ولما في الربا من
معنى الزيادة زيد فيه تفخيم الفه ولذا كتبت واوا وقال الفراء رحمه الله انهم تعلموا
الخط من اهل الحيرة وهم نبط لغتهم ربوا بواو ساكنة فكتبت كذلك والتفخيم
امالة الالف نحو الواو قوله اذا بعثوا من قبورهم الخ هذا التفسير ماثور مشهور وبني
ايضا بان المرابي يقوم من قبره كمجنون مصروع بصفة يعرفه اهل المحشر بها عقوبة له قاله
قتادة واختاره الزجاج رحمه الله وقيل الناس اذا بعثوا خرجوا مسرعين قال تعالى
يخرجون من الاجداث سراعا والمرابي يسقط ولا ينهض كالزمن لثقله وكبر بطنه
كما صرح به في حديث الاسرا واختاره ابن قتيبة وقال ابن عطية المراد تشبيه المرابي
في حرصه وتحركه في التسابه في الدنيا بهذا كما يقال لمن يسرع بحركات مختلفة قد جن
قال ه و يصبح عن غب السرى وكانما ه الم به من طايف الجن اولق قوله وهو بعيد
والخبط الخ يحكى ان اصله ضرب متوال على انحا مختلفة ثم تجوز به عن كل ضرب غير محمود
كما قال ه خبط عشوا وقال زهير ه رايت المنايا خبط عشوا من تصب تمته ومن تخطي يعمر فيهرم
والعشوا الناقة التي لا تبصر ليلا ضرب به المثل لمن يفعل افعالا غير مستقيمة قوله
اي الجنون يقال مس الرجل فهو ممسوس اذا جن واصله اللمس باليد فسمي به لان الشيطان
يمسه او هو على تخييله واستعارة قوله وهذا ايضا من زعماتهم اي كان التخبط كذلك
وقد تبع فيه الزمخشري وقال ابن المنير زعماتهم كذباتهم التي لا حقيقة لها كالغول والعنقا
وهذا ايضا من تخبط الشيطان بالمعتزلة الذين هم الفلاسفة المنكرين لمعظم احوال الجن
وهم يلحقون بما في الاحاديث الصحيحة قوله وهو وارد على ما يزعمون ليس هذا انكارا
للجن كما يزعم بعضهم بل الصرع ليس من الجن بل مرض كما يذكره الاطبا الا انهم قالوا انه
قد يكون منهم ايضا وتوافقه احاديث كثيرة ذكرها في كتاب لقط المرجان في احكام الجان
وقال الجبائي لان الصرع من الشيطان باطل لانه لا يقدر عليه كما قال تعالى وما كان
لي عليكم من سلطان الاية وكذا قال القفال من الشافعية وفيه نظر قوله على انساق
اي انتظام في العدد وفيه اشارة الى ان الجنون ماخوذ من الجن قوله وهو متعلق بلا
يقومون بنا على ان ما قبل الا يعمل فيما بعدها اذا كان ظرفا كما في الدر المصون خلافه
عليه انه لا يصح من جهة العربية ومعاقبتهم بالاربا من جنس العمل قوله ذلك العقاب
اي العقاب باكل الربا ما في بطونهم وعكس التشبيه مبالغا فهو ان البيع انما حل لاجل الكسب

والفايدة

والفايدة وهو في الربا متحقق وفي غيره موهوم ولنا جواز ان يكون التشبيه غير مقلوب ولكن الله
ابطل قياسهم بالنص على حرمته من غير نظر الى قياسهم الفاسد وفي الكشاف انه جيء به على طريق
المبالغة اذ جعلوه اصلا في الحل مقيسا عليه وقال ابن المنير انه خرج على طريقة قياس العكس
فانه متى كان المطلوب التسوية بين شيئين فقد يسوي بينهما طردا فتقول الربا مثل البيع
والربا حلال فهو حلال وقد يعكس فتقول البيع مثل الربا فلو كان الربا حراما لكان
البيع حراما ضرورة المماثلة او نقول لكان البيع حلالا اتفاقا وجب ان يكون الربا
مثله انتهى قوله انكار لتسويتهم الخ يعني انه اشارة الى ما عليه جمهور المفسرين من انه جملة
مستانفة من الله عز وجل ردا على القايلين بان البيع مثل الربا وانه قياس فاسد الوضع
لانه معارض للنص وفيه احتمال اخر وهو ان يكون من تتمة كلام الكفار انكارا للشريعة
ورد لها اي مثل هذا انما الفرق بين المتماثلات لا يكون عند الله فالجملة حالية فيكون بتقدير قد
قوله وعظ من الله الخ تفسير لفظ ومعنى اشارة الى انه مصدر ميمي وتذكيره لكونه بمعنى الوعظ
قوله وامره الى الله اختلف في مرجع هذا الضمير فقيل هو ما سلف اي امره في العفو عنه لله
لا لكم فلا تطالبوه به وهو مختار الزمخشري وقيل الربا اي امره في التحليل والتحريم له لا لكم
حتى تحتجوا بحله بالقياس مع النص وقيل هو لصاحب الربا اي امره في تثبيته على الانتهاء
عند الله وهو مختار السخاوي وقيل هو كذلك الا انه لتاييسه وبسط امله في انه يعوضه خيرا
مما ترك واختاره الزجاج والمص رحمه الله قوله يجازي الخ قيده بالشرط لانه ان كان الامر لتخويف
من البشر لا جزاء له لكنه لا يواخذ به وقيل يصح ان يقال ان كان بالفتح على المصدرية والتعليل
وهو تكلف لا داعي له قوله وقيل الخ هو القول الثاني فتدبره قوله وانتم المنهي الخ اشارة الى انه
من نهاه فانتهى فانه مطاوع او بمعنى اتعظ وانزجر قوله ان جعلت من موصولة الخ لانه خبر
فهو مقصد واما اذا كان جوابا فهو مستند على راي من يشترط الاعتماد ولكون المرفوع اسم حدث
ومن لا يشترطها يجوز كونه فاعل الظرف قوله الى تحليله الخ فيكفر بتحليله وهو رد على الزمخشري
في تفسيره بمن عاد الى الربا واستدل به على تخليد مرتكب الكبيرة واما الجواب بانه تغليظ
بخلاف الظاهر وقيل لا يخفى ان في قوله فله ما سلف نوع عن جعل هذا اخر الاعتقاد سعد
والاستحلال وان المراد من جاءه موعظة وانتهى عن اكل الربا فانه اذا جعل النار جزا
الاستحلال يبقى جزاء مرتكب الفعل غير مذكور في الكلام مع انه المقصود الاهم لانه اذا كان
جزاء الفعل الخلود فجزاء الاعتقاد الذي هو كفر فوقه بخلاف العكس ودريان بان ما يكفر
مستحله لا يكون الا من كباير المحرمات وجزاوها معلوم ولذا لم ينبه عليه لظهوره
قوله ويضاعف ثوابها اشارة الى ان يربي بمعنى ينميه والزيادة لا تتصور في
نفسه بل في ثوابها والمشهور بضم الميم ولذا الزمن الذكر قوله ما نقصت الحديث اخرجه
بالتخفيف من مال صدقة زكاة وان شدد فالظاهر انه من زايدة قوله لا يرضى
ولا يحب الخ اي لا يحب اصلا بل يسخط عليه كان من تاب بخلافه وكل كفار يفيد
عموم الافراد وشمولها اذ لا فرق بين واحد و واحد وقوله منهمك في ارتكابه ماخوذ
من صيغة فعيل المفيدة للمبالغة قوله ان كنتم مومنين بقلوبكم فيه بعد لانه خاطبهم

اولا بقوله يا ايها الذين امنوا فلا حاجة حينئذ لعد افادته بان المراد يا ايها الذين امنوا ظاهرا ان كان
ايمانكم عن صميم القلب فافعلوا ما ذكر وقد باول مثله بالثبات والزيادة كما مر في المحل بكسر
الحاء المهملة مصدر يعني حلول الدين قوله فاعلموا اي الحرب لانه يؤنث ويذكر وا علموا
بمعنى ايقنوا كما قرى به في الشواذ ولذا تعدي بالباء وابن عباش بشاة تحتية وشين معجمة
من القراء السبعة واذنوا بالمد يعني اعلموا وقوله من الاذن بكسر فسكون او بفتحتين
والمراد صاحب الربا والمعروف فيه مراي وقوله لا يدي لنا اي لا طاقة لنا بمعنى ايقال
مالي بهذا الامر يد ولا يدان اي لا طاقة لي به لان المدافعة انما يكون باليد فكان يد معدومة
لعجزه عن دفعه وتركيبه كقولهم لا ابا له باقحام اللام لتاكيد الاضافة وقال ابن الحاجب
حذفت تشبيها له بالمضاف ولا رتبا لحل الربا وتثبيته وقوله ويتم منه الخ فيه نظر لانه
ان جعل قوله لا تظلمون حالا لم يفد ما ذكر فتامل قوله وان دمتم تحرمتم الخ اي فكان تامة بمعنى يوجد
او نافصة على القراءة الاخرى وهو ظاهر تسمية قوله اي تحليل الربا وعلى الزمخشري لان
المراد من عاد الي ما سلف من اكل الربا وتحليله وجعله مساويا بالبيع فيه ومن كان كذلك فهو
كافر وتوهم الزمخشري ان المراد العود الي اكل الربا فقط فاستدل به على تخليد الفساق وليس
كذلك لانه لا وجه لتخصيصه به فتامل قوله فنظرة الخ نظرة لنبقية وتسكن بمعنى انظار
وناظرة مصدر ايضا او بمعنى منتظرا وعلى النسب وميسرة بالضم كمشرفة وقوله بحذف التاء
عند الاضافة اي باقامة الاضافة مقامها وهذا رد على من اعترض على هذه القراءة بان
مفعل بالضم معدوم او شاذ ناشيا على انه مفعلة لا مفعل واجيب ايضا
بانه معدوم في الاحاد وهذا اجمع ميسر وقيل اصله ميسورة فخفف بحذف الواو قوله
واخلفوك الخ اوله ان الخليط اجدوا البين فانجردوا . الخليط المعاشر واجردوا
بمعنى طال سيرهم واصله عد الامر عدة الامر فحذف التاء للاضافة كما في اقام الصلاة
وقوله فهو خبر مرفوع معطوف على يجل فالنفي منصب على المجموع اي لا يكن حلول يعقبه
تاخير ولا استثناء مفرغ في موضع صفة رجل او حال والمعنى كلما كان هذا كان ذلك
ونصبه بتقدير ان وينفعه علمي انه خبر مبتدأ ليس بذاك وتفسير التصدق
بالانظار مع نعت يرد بانه علم مما قبله فلا فائدة فيه هنا وقوله ما فيه من الذكر الخ المقصود
به التعريض اذ هو مما لا يجهل وقوله جزاء ما عملت يشير الي انه على تقدير مضاف وكون
هذه الاية اخر اية مذكور في كتب الحديث صحيح قوله وفائدة ذكر الدين الخ اي ان لا يتوهم
ان التداين بمعنى المجازاة فاكتبه لدفع هذا الاحتمال كقولك نظرت بعيني
وعلم تنوعه لانه لما ذكر المسمى علم منه ان له قسما اخر ولما مرجع الضمير وانه جاز ان
يكون للدين الذي في ضمنه لكن المتبادر عوده الي التداين وهو بيع الدين بالدين
ولا يصح وجوز في يكون مرجع ان تكون تامة ومرجع فاعله وفسر المسمى بالمعلوم زمانه
والاية تشمل كل ما يؤجل شرعا او هي مخصوصة بالسلم كما هو الظاهر وهو المروي
في البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما واليه اشار المص رحمه الله قوله من يكتب بالتسو

الحاذ

الخ اشارة الي ان بالعدل متعلق بكاتب فهو ظرف لغو والمقصود وصف الكاتب بالعدل القوام بالحق امين
بكتابة عدل على طريق الكتابة ولو جعل مستقرا صفة لكاتب لصح ايضا قوله فقيه قال الطيبي يعني
ان الكلام مسوق لمعنى ويدمج فيه اخر باشارة النص وهو اشتراط الفقاهة فيه لانه لا يقدر على
التسوية في الامور الخطيرة الا من كان فقيها قوله مثل ما علمه الله من كتبه الوثائق الخ هو على هذا
قيد في الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريض على لا يستنكف بنعمة الله وما مصدرية او كافة والجار
والمجرور اما في موضع المفعول المطلق او المفعول به وعلى تعلقه بالامر بعده فالفاء
لا تمنع كما في قوله وربك فكبر لانها زائدة في المعنى ولا يشبه السوق انه تاكيد والاملال بمعنى
الالقاء على الكاتب ما يكتبه وفعله املت ثم ابدل احد المضاعفين يا وتبعه المصدر فيه وابدلت
فرع لتطرفه بعد الف زائدة وقوله فيكون النهي الخ يعني لا يكون على هذا تاكيدا وقوله
من عليه الحق راجع الي التفسير الاول وما بعده الي الثاني وقوله غير مستطيع يشير الي ان لا يستطيع
جملة معطوفة على مفرد وهو حسن كان لتاويلها بالمفرد وقوله الذي يلي امره اشارة الي ان الولي
بمعناه اللغوي لا الشرعي ليشمل من ذكر والاقرار عن الغير في مثل هذه الصور مقبول وفرق بينه
وبين الاقرار على الغير فاعرفه قوله واستشهدوا شهيدين الخ لم يقل رجلين اشارة الي استجماع
شروط الشهادة وما ذكر عن ابي حنيفة رحمه الله ان اراد انه اخذ من الاية فبالقياس والا
فالكلام في تيك ابن المومنين قوله فان لم يكونا رجلين الخ يعني انه لم يشهد الحال كونهما رجلين فليشهد
رجل وامراتان ولولا هذا التاويل لما اعتبر شهادتهن مع وجود الرجال وشهادتهن معتبرة
معهم حتى لو شهد رجال ونسوة بشيء مضاف الحكم الي الكل حتى يضمن الكل في الرجوع فلا يتوهم
عمار
من النظر ان صحة شهادة النساء موقوفة على عدم الرجال كما قيل قوله فليشهد انه كان منسيا
للمفعول لو هو ظاهر وان كان منسيا للفاعل فهو في الحقيقة امر للمتداينين كما مر في قوله فليكتب
سعد
فلا يقال انه لا يناسب تقدير هذا الامر اذ المامور هم المخاطبون لا فيقال وامر الشهادة
موقوف عنهن في النفقة وقوله لعلمكم بعد التم اي بعد الة المذكورين من الرجال والنساء ولذا
اخرج نفسه تغليب قوله علة اعتبار العدد الخ اي اشتراط المراتين مع الرجل حيث لم
يكتف بواحدة قوله لاجل ان احديهما ان ضلت الخ اشارة الي ان تضل بتقدير لام
التعليل وان الضلال هنا بمعنى النسيان ويقابله التذكر لا الهداية وقوله والعلة
في الحقيقة قال الزمخشري فان قلت كيف يكون ضلالها مرادا لله تعالى
قلت لما كان الضلال سببا للاذكار والاذكار مسببا عنه وهم ينزلون
كل واحد من السبب والمسبب منزلة الاخر لالتباسهما واتصالهما كانت ارادة الضلال
المسبب عنه الاذكار ارادة للاذكار فكانه قيل ارادة ان تذكر احديهما الاخرى
قطب
ان ضلت ونظيره قولهم اعددت الخشب ان يميل الحائط فادعمه واعددت السلاح
ان يجيء العدو فادفعه انتهى فتبيت في شرحه لقائل ان يقول قدر فليشهد رجل
وامراتان وجعل ان تضل مفعولا له بتقدير الارادة فيكون فاعل الفعل المعلل
هو المراتان فكيف اورد السؤال بان الضلال ليس مراد الله تعالى ولعله انما قدر الارادة
لان الضلال وان كان فعلا لفاعل الفعل المعلل لكنه ليس مقارنا له في الوجود ويمكن

ان يجاب بان المراد بقوله فليشهد ليس امر الرجل والامراتين بتحمل الشهادة لان دا
الكلام في العاملين بل امرهم في استشهادهم فيكون التقدير فان لم يشهدوا رجلين فاستشهد
رجلا وامراتين وحقيقته امر الله ان يستشهد واد الضلال ليس من فعل المستشهد
ولا من فعل الله فلهذا اقدر الارادة وجعل فاعل الفعل المعلل هو الله لا المخاطبون او يقال
حقيقته فليشهد امر الله ان يشهد فجعل فاعل الفعل هو الله لا امراتان لانه في بيان
غرض الشارع من الامر باستشهاد المراتين لا بيان غرضهم وذلك لان النسيان غالب على
طبع النساء لكثرة الرطوبة في امزجتهن واجتماع المراتين على النسيان ابعد في العقل من نسيان
المراة الواحدة فلهذا اقام الشرع المراتين مقام الرجل الواحد حتى ان احديهما لو نسيت
ذكرتها الاخرى وتقرير الجواب ان المراد من الاضلال الاذكار لان الضلال سبب
للاذكار فاطلق السبب واراد المسبب فلا يرد قيل ارادة الاذكار عند الضلال كان
المراد من المثال ارادة الدعم عند ميلان الحائط قال الزجاج زعم سيبويه والخليل والحذاق
ان المعنى استشهدوا امراتين لان تذكر احديهما الاخرى ومن اجل ان تضل وكيف
يستشهد امراتان للضلال واجابوا بان الاذكار سببه الضلال فجاز ان يذكر ويراد
الاذكار كما قلت اعددت هذا ان يميل الحائط فادعمه وانما اعددته للدعم لا للميل
وانما ذكرت الميل لانه سبب الدعم ولعل هو لا لما لا واشرط نصب المفعول له متفقا
جعلوه مجرورا باللام لكن علة الاستشهاد ليس نفس الاذكار بل ارادته فيرجع الى سعد
ما ذكر المص رحمه الله وفيه علة متعلق الامر والنهي قد يكون قيد الفعل وقد يكون
قيد الطلب نحو اسلم تدخل الجنة واسلم لاني اريد الخير والعلة هنا لبيان شرعية الحكم
واشتراط العدد فيجب ان يكون فعلا للآمر وقيد الطلب وباعثا عليه وليس هو الا ارادة
الله تعالى للمعظم بان الضلال والتذكير بعده ليس هو الباعث على الامر بل ارادة ذلك
ثم ان النسيان وعدم الاهتداء للشهادة ينبغي ان يكون من الشيطان فلا يكون مراده تعالى
سيما وقد امر بالاستشهاد واجيب بان الارادة لم تتعلق بالضلال نفسه اعني
عدم الاهتداء للشهادة بل بالضلال المصرح بترتب الاذكار عليه ونسبه عنه ومن قواعدهم
ان القيد هو مصب الغرض فصار كانه علق الارادة بالاذكار المسبب عن الضلال والمرتب
عليه كانه اذا قلت ارادة ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت ومن الغلط في هذا المقام ما قيل قطب
ان المراد من الضلال الخ لظهور انه لا يبقى حينئذ لقوله فتذكر معنى وانه لا يوافق قول
المص واعلم ان هذا ماخوذ من كلام سيبويه رحمه الله وجمع من المحققين حيث
قالوا ان المعنى استشهدوا امراتين لان تذكر احديهما الاخرى وانما ذكر ان تضل
لان الضلال هو السبب الذي به وجب الاذكار الا ان المص قدر الارادة لانه
كان الميل او مجي العدو حاصلا بالفعل فانه يصح اعددت الخشبة لميل الجدار
دون ان يميل الجدار فتامل والنكتة في ايثار ان تضل على ان تذكر انه خلت
مع شدة الاهتمام بشان الاذكار بحيث صار ما هو مكروه في نفسه مطلوبا لاجله من حيث

كونه

كونه مفضيا اليه اقول ما ذكره العلامة هو كلام المتقدمين بعينه ولا غلط فيه انما الغلط
من توهم الظن به اذ مراده ان ذكر الضلال لم يرد به التعليل بل اريد به بيان سبب التعليل فقوله
اطلق السبب اي ذكره في معرض التعليل والارادة والمراد اي الذي تعلق به الارادة للتعليل
هو المسبب بدليل تفريعه قوله فكان الخ عليه وقريب من هذا العطف ايضا ما ياتي من
ان العطف على المجرور باللام قد يكون للاشتراك في متعلق اللام مثل جئتك لافوز
بلقياك واحوز عطاياك ويكون هذا بمنزلة تكرير اللام وعطف الجار والمجرور على الجار
والمجرور وقد يكون للاشتراك في معنى اللام كما تقول جئتك لتستقر في مقامك
وتفيض علي من انعامك فهي لاجتماع الامرين ويكون من قبيل جاءني غلام زيد وعمرو
اي الغلام الذي لهما وسياتي تفصيله في سورة الفتح قوله وقرا حمزة ان تضل على الشرط
سعد الخ فالفعل مجزوم والفتح لالتقاء الساكنين والفاء في الجزاء فصل لتقدير المبتدا
وهو منها القصة او الشهادة ولا يخلو عن تكلف بخلاف قوله تعالى ومن عاد فينتقم الله
منه اي فهو وما كان ينبغي ان يتعرض لوجه تكرير لفظ احديهما ولا خفاء في انه لم
من وضع المظهر موضع المضمر اذ ليست المذكرة هي الناسية الا ان يجعل احديهما
الناسية في موقع المفعول ولا يجوز لتقدم المفعول على الفاعل في موضع الالتباس نعم يصح
ان يقال فتذكرها الاخرى فلا بد للعدول من نكتة اقول قالوا ان النكتة
الابهام لان كل واحدة من المراتين يجوز عليها ما يجوز على صاحبتها من الاضلال والاذكار
والمعنى ان ضلت هذه اذكرتها هذه فدخل الكلام معنى العموم وانه من وضع
الظاهر موضع المضمر وتعين فتذكرها وهذا ابدل على ان احديهما الثانية مفعول مقدم
وانما يمتنع التقديم اذا وقع الالتباس بغير المعنى فان لم يكن الالتباس نحو كسر العصا موسى
لم يمتنع قال ابو البقاء رحمه الله وهذا من هذا القبيل لان الاذكار والنسيان لا يتعين
في واحدة منهما ومقتضاه انه يجوز ذلك في نحو ضارب موسى عيسى اذ لا يتعين المعنى
فيه واجاب البعض في الكشاف من بعض التفاسير فتذكر فتجعل احديهما الاخرى
ذكرا يعني انهما اذا اجتمعا كانتا بمنزلة الذكر وقد فصل ان المضارع في جواب الشرط
يقترن بالفاء بغير تقدير مبتدا قوله سوا شهد الخ تقدم وجه اخر مثلا كان الشاهد الذي
وانما يكون بعد المباشرة حمله اولا على حقيقته وثانيا اوله بالتحمل فجعله كناية عنه وانما
كنى عنه لانه وقع في القران صفة لما نحن فيه كقوله تعالى واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى
ولذا وقع في الحديث لا تقول الموت كسلت وانما يقول ثقلت وتقديم الصغير هنا كالتنوع اية
للكبير والشيء بالبال الوجيه بزنة المفعول مجاز بمعنى الطول وقوله صغيرا كان
الحق ناظر الى جعل مفعول النبوة للحق وما بعده الى كونه للكتاب وقوله الى وقت
حلول الخ دين الكافة الى وقتة الذي اتفق الغريمان على تسميته وقوله اشارة الى
ان يكتبوه اي او الى المذكور مطلقا قوله وهما مبنيان الخ لما كان اقسط افعل من
القسط بمعنى العدل وفعله اقسط واما قسط فبمعنى جار وكذا اقوم ليس من
القيام الثلاثي اجاب بانه من الافعال وسيبويه رحمه الله يجوز
بناء افعل منه او انه على غير قياس شذوذا وجواب اخر انه ماخوذ من قاسط

قا

وقوله لا بمعنى اسم الفاعل لان قاسطا بمعنى جائر بل بمعنى النسب كلابن وتامر فيكون اشتقاقا
من الجامد كأنك وقال ابو حيان رحمه الله قسط يكون بمعنى جار وعدل واقسط
بالالف بمعنى عدل لا غير حكاه ابن القطاع فلا حاجة لما ذكر وقوله هو من قسط بوزن
كرم صار ذا قسط اي عدل وقوله يعني استقيم وقوله وانما صحت الواو يعني قيل
اقوم ولم يقل اقام لانها لم تقلب في فعل التعجب نحو ما اقومه لجموده اذ هو لا يتصرف
وافعل التفضيل مناسب معنى فحمل عليه وقيل انه قوله لجموده منع لافعل التفضيل
اي لعدم تصرفه في افعل من الذي هو اصله وفيه نظر وقوله وادنى الخ قيل وهنا لكونه
خلق اللوح المحفوظ والكرام الكاتبين مع انه الغني عن كل شئ تعليما للعباد وارشادا للحكام
وحرف الجر مقدر هنا فقيل اللام وقيل الى وقيل من وقيل في ولكل وجهة
قوله استثنا بالامر عن الكتابة الخ في هذا الاستثنا قولان احدهما انه من الاستشهاد (عن الامر بالكتابة)
وهو متصل فالاستشهاد في كل حال الا في حال حضور التجارة والثاني انه من
الكتابة وهو منقطع اي لكن التجارة الحاضرة يجوز فيها عدم الاستشهاد والكتابة
كذا في الدر المصون والمص رحمه الله جعله من الامر بالكتابة في قوله اول الاية فاكتبوه
لذكر الاستشهاد بعده فهو متصل وقوله وليكتب الى هنا جمل معترضة فلا فصل ولا
بعد وفسر التجارة الحاضرة بالواقعة بينهم اعم من ان يكون بدين او عين والاظهر
بكونها يدا بيد ليكون تاسيسا وهو محصل ما في الكشاف ولا غبار عليه وقوله
الا ان تبايعوا يدا بيد بيان لمحصل المعنى وقوله فلا باس تفسير عدم الجناح
ووقع في نسخة الا ان تبايعوا بدون انه والصحيح رواية ودراية الاولى وهذه من تحريف
الكتبة فلا حاجة الى تكلف توجيهها قوله الاسم مضمر تقديره الخ فقدره غيره المداينة
والمعاملة وعليه فالتجارة مصدر لئلا يلزم الاخبار عن المعنى بالعين وجعله المص
رحمه الله كالزمخشري والزجاج اسم التجارة والخبر بتفسيره والضمير يعود على متاخر لفظا
ومعنى ومثله جائز في فصيح الكلام كما مر وهذا منقول عن الفرا قوله بنو اسد الخ
بنو اسد قبيلة معروفة والبلا بالفتح والمد القتال يقال ابلى فلان بلاء حسنا
اذا قاتل مقاتلة محمودة واليوم الاشنع من الشناعة وهي القباحة الذي كثر شره
ويقال لليوم الشديد ذو الكواكب كما يقال في التهديد لاريتك الكواكب ظهرا
يقول هل تعلمون مقاتلتنا يوم اشتد الحرب حتى اظلم النهار ورئيت الكواكب
فيه ظهرا لانسداد عين الشمس بغبار الحرب وقيل المراد بالكواكب السيوف
كقول بشار ٭ كان مثار النقع فوق رؤسنا ٭ واسيافنا ليل تهاوى كواكبه ٭
وليس بمتعين واذا كانت تامة فجملة تديرونها صفة وقوله هذا التبايع اي الذي
يكون يدا بيد والاحكام بكسر الهمزة ضد النسخ يقال اية محكمة اي لم تنسخ قوله
يحتمل البناءين الخ تثنية بناء وهو الصيغة في اللفظ اي بنا المعلوم والمجهول (البِنية)
وفرع على الوجهين فقوله وهو نهيهما الخ على البنا للفاعل وهو تاكيد للامر بالاعم

وقوله

وقوله او النهي الخ على البنا للمفعول والحمل عليهما معا كما قيل ليس ببعيد وعلى المجهول المنهي
المتبايعان او المخاطبون وقوله ان يعجلا بالتخفيف من قولهم اعجله عن مهمه اذا الجاه الى تركه
والجعل بالضم الاجرة وقوله الضمار الخ فيدله معنى لا يكون مرجع ضمير فانه
وقوله لا حوبكم اشارة الى ان الظرف صفة فسوق قوله كرر لفظة الله الخ قال الراغب
ان قيل كيف قال واتقوا الله الخ فكررها ثلاثا وقد استكره مثل قوله فما للنوى جد النوى
قطع النوى ٭ حتى قيل سلط الله عليه شاة ترعى نواه وقوله ٭
٭ يجمل تجمل السيف والسيف منتضى ٭ وحلم كحلم السيف والسيف مغمد ٭
فاعلم ان التكرير المستحسن هو كل تكرير يقع على طريق التعظيم او التحقير في جمل متواليات
كل جملة منها مستقلة بنفسها والمستقبح هو ان يكون التكرير في جملة واحدة او في جمل
في معنى ولم يكن فيه التعظيم والتحقير وهو ظاهر في الاية والبيتين فان قوله واتقوا الله
حث على تقوى الله ويعلمكم الله تذكير نعمته والله بكل شيء عليم تعظيم له عز وجل متضمن
للوعد والوعيد فلما قصد لتعظيم كل واحد من هذه الاحكام اعيد لفظ الله واما البيت
الثاني فهو جملة واحدة لان قوله كحلم السيف نعت لقوله يجمل وكذا والسيف مغمد حال
من قوله كحلم السيف والبيت الاول كرر فيه النوى وقطع النوى وهما بمعنى واحد والمص
رحمه الله لخصه ما ذكر منه الا ان ما ذكره الراغب في البيت الثاني وهو للبحتري غير مسلم لان
التكرير فيه استحسنه الشيخ في دلائل الاعجاز في فصل عقده له وليس بالحاجة الى بسطه
وفي كلامه اشارة الى توجيه العطف مع الاختلاف خبرا وانشاء حيث قال وعد فجعل
لانشاء الوعد وجعل الثالثة لانشاء المدح والتعظيم وتفسير على سفر بمسافرين اشارة
الى ان على استعارة تبعية شبه تمكنهم في السفر بتمكن الراكب من مركوبه قوله فالذي يستوثق
به الخ وحديث الدرع في الكتب الستة لكن في البخاري انه عليه الصلاة والسلام رهنه على ثلاثين
صاعا والاعواز الاحتياج وخالف مالك وغيره في اللزوم وعدمه لا في الصحة وثمرة الخلاف
تظهر في تقدمه على غيره من الغرماء وغير ذلك قيل وظاهر النص معه وغير مالك بالنص
على الاستثنا قوله وهو خطا الخ تبع فيه الكشاف واهل التصريف حيث قالوا ان اليا
الاصلية قبل تاء الافتعال تقلب تاء وتدغم نحو ايتسر واما الهمزة واليا المنقلبة عنها فلا
يجوز فيه ذلك وقول الناس اتزر خطا وهم كلهم مخطئون فيه فانه مسموع في كلام العرب
كثيرا وقد نقل ابن مالك جوازه لكنه قال انه مقصور على السماع قال ومنه قراءة ابن
محيصن اتمن ونقل الصاغاني ان القول بجوازه مذهب الكوفيين وقالت عائشة
رضي الله عنها كان صلى الله عليه وسلم يامرني فاتزر كما في البخاري قال الكرماني
رحمه الله فان قلت لا يجوز الادغام فيه عند الصرفيين وقد قال في
المفصل وقول من قال اتزر خطا قلت قول عائشة وهي من الفصحا حجة على
جوازه فالمخطئ مخطئ انتهى قوله ونسبة اثبات الخ يحتمل ان يريد في هذه الجملة لانه
تاكيد لقوله اتقوا الله واعادة الجلالة الكريمة والتاكيد وذكر ربه لانه من امانته اذا لم
يؤد دينه لم يخف الله ولم يمتثل امره ويحتمل في هذا الكلام لما ذكر ولتسمية الدين

معنى
انه عليه الصلاة والسلام رهن درعه
على ثلاثين صاعا من شعير فاستنبط
منه جواز ما فعله عليه السلام ولم يحكم
وانا افتكه سيدنا علي رضي الله عنه
بعد موته عليه السلام خلافا لما ورد
من ان الشافعي القائل بانه عليه السلام
افتكه الخ

امانة واجبة الاداء قوله او المديون الى اخره فالشهادة شهادتهم على انفسهم يعني اقرارهم
بما عليهم ولا يخفى انه خلاف الظاهر والظاهر انه خطاب للشهود المؤمنين قوله اي يأثم قلبه
الخ يعني قلبه فاعل اثم واثم خبر مقدم والجملة خبره ثم اشار الى نكتة اسناد الاثم اليه
مع انه لو قال انه لتم المعنى مع الاختصار فوجه بوجوه احدها ان الذي يقترفه اي
يكتسبه هو القلب واسناد الفعل الى الجارحة التي بها يفعل ابلغ كما يسند الابصار
الى العين والمعرفة الى القلب والنظر الذي ذكره انما هو في اسناد ما بالجملة الى العضو
والثاني انه وان كان منسوبا الى الجملة لكن عبر عنها باعظم اجزائها اشارة الى عظم الفعل
في نفسه لان فعل القلب اعظم من سائر الجوارح فجعل الكتمان من اثام القلب تنبيها
على انه من اعظم الذنوب وترك توجيها اخر في الكشاف وهو انه يظن ان الكتمان من فعل
اللسان لا دخل للقلب فيه ولم يدرك ذلك فاسند له لينبه على ذلك لضعفه قوله
وقرئ قلبه بالنصب الخ نصب القلب على التشبيه بالمفعول به وآثم صفة مشبهة وقيل
على التمييز وقيل بدل من اسم ان وقوله تقديره مروجه وقوله خلقا وملكا فالاول اشارة
الى ان اللام للاختصاص واختصاصه به من جهة كونها مخلوقة او لا شريك له في
الخلق والثاني اشارة الى كونها للملك فلا يقال من اين يؤخذ هذا من النظم
وقوله والعزم عليه الخ اي لان مجرد ما يخطر بالبال لا يعد ذنبا بدون العزم والتصميم
حتى يحتاج الى المغفرة كما سياتي وكونه حجة على منكري الحساب بحسب الظاهر
فلا يمنعنا تاويلهم له بما يخالف الظاهر وكذا نفي الوجوب لتعلقه بالمشيئة واما احتمال
ان تلك المشيئة واجبة كمشيئة صلاة الفرض فانه لا يقتضي عدم الوجوب فخلاف
الظاهر قوله ومن جزم بغير فاء الخ انما جعلوه بدلا لانهم لم يقولوا بتعدد الجزاء كالخبر فجعل
ولا مانع منه نحو ان تاتني اطعمك اكسك وقوله بدل البعض من الكل او الاشتمال
فيه ان اريد بقوله يحاسبكم معناه الحقيقي فهو بدل اشتمال كقولك احب
زيدا علمه وان اريد به المجازاة فهو بدل بعض كضربت زيدا راسه وقال الطيبي
رحمه الله الضمير المجرور في به يعود الى ما في انفسكم وهو مشتمل على الخاطر السوء وعلى
خفي الوسواس وحديث النفس والمغفرة والعذاب مخصص بما هو عزيمة فهو بهذا
الاعتبار بدل بعض من كل ولما قال ابو حيان رحمه الله وقوع الاشتمال في الافعال
صحيح لانه جنس تحته انواع يشتمل عليها واما بدل البعض فلا اذ الفعل لا يتجزى
فليس بشيء لانه اذا كان جنسا فله جزئيات يجري فيه ذلك قوله متى تاتنا تلمم
بنا في ديارنا تجد حطبا جزلا ونارا تاججا جعل الالمام بدلا من الاتيان اما بدل
بعض لانه اتيان لا توقف فيه فهو بعضه او اشتمال لانه نزول خفيف والف تاججا
الف تثنية للنار والحطب يقال تاججت النار اي التهبت وتاجج الحطب اذا دفع
فيه النار او الف الاطلاق وفاعل تاجج ضمير النار لتاويله بالقبس وقيل اصله
تتاجج فحذف احدى التائين ولحقته نون التوكيد الخفيفة ثم صارت الفا في الوقف
وهو بعيد وهو عبارة عن الجود وكثرة الضيفان قوله وادغام الراء في اللام لحن الخ
هذا مما تابع فيه الكشاف وهو من دابه المضالة اذ هو يعتقد ان القراءة بالرأي وهو غلط

فاحش

فاحش وكيف يكون لحنا وهي قراءة ابي عمرو امام القراء والعربية والمانع من الادغام تكرير
الراء وقوتها والاقوى لا يدغم في الاضعف وهو مذهب سيبويه والبصريين واجاز ذلك
الفراء والكسائي والرواسي ويعقوب الحضرمي وغيرهم ولا حاجة الى التطويل فمنع
وليس هذا مما يليق بجلالة المصنف رحمه الله تعالى وقد يعتذر له بما ذكره صاحب الانتصاف
من انه روي عن ابي عمرو رحمه الله انه رجع عن هذه القراءة فيكون الطعن في
الرواية لا في القراءة فتدبره وقال الزجاج رحمه الله لما ذكر الله عز وجل في هذه السورة
فرض الصلاة والزكاة والطلاق والحيض والايلاء والجهاد وقصص الانبياء عليهم الصلاة والسلام
والدين والربا ختمها بقوله امن الرسول الخ لتعظيمه وتصديق نبيه صلى الله عليه وسلم
والمؤمنين لجميع ذلك المذكور قبله وغيره ليكون تاكيدا له وفذلكة قوله شهادة وتنصيص
من الله الخ يعني ان الايمان بما ذكر كما يجب على الامة يجب عليه ايضا به وبكتابه وبما قبله من غير
فرق في اصل الايمان وان تفاوت تفاوتا عظيما فيما ينبني عليه ولكيفيته ولا يلزم منه
اتباعه لغيره من الرسل عليهم الصلاة والسلام فتامل قوله لا يخلو من ان يعطف المؤمنون
الخ يجوز في المؤمنون ان يكون معطوفا على الرسول مرفوعا بالفاعلية فيوقف عليه ويدل عليه
قراءة علي رضي الله عنه وامن المؤمنون وكل امن جملة من مبتدا وخبر وسوغ الابتداء
بالنكرة كونه في تقدير الاضافة او المؤمنون مبتدا وكل مبتدا ثان وامن خبره والجملة
خبر المؤمنون والرابط مقدر ولا يجوز كون كل تاكيدا لانهم صرحوا بانه لا يكون تاكيدا
للمعرفة الا اذا اضيف لفظا الى ضميرها وقوله الذي ينوب اشارة الى ان تنوينه
للعوض ولذا استقبح دخول الالف واللام عليه وعلى بعض وخطؤوا في قولهم الكل والبعض
خطأ قوله ويكون افراد الرسول الخ اي على الوجه الثاني اشارة الى ان ايمانه لكونه تفصيليا
عيانا كانه نوع وجنس اخر وايضا المتبادر من المؤمنين الامة فلا بد من تخصيص قوله يعني
القرآن او الجنس الخ يعني ان الاضافة اما للعهد او للجنس لانها تاتي لمعاني اللام كما حقق
وقوله والفرق الخ يعني انه انما قيل ان استغراق المفرد اشمل من استغراق الجمع لان استغراق
المفرد يتناول جميع الاحاد ابتداء فلا يخرج عنه شيء منها قليلا او كثيرا بخلاف الجمع فانه
للجموع اولا وبالذات ثم يسري الى الاحاد والفرق بينهما في النفي ظاهر وفي الاثبات كونه
اظهر واوفق خصوصا وقد يشمل الحقيقة والماهية فاستغرق الافراد الذهنية وضعا
علما في الكشف ونقل في الانتصاف عن بعض اهل الاصول ان تناوله للافراد مجاز
وتبعه الطيبي رحمه الله وقوله ولذلك قيل الخ هو منقول عن ابن عباس رضي الله
عنهما ولكن صاحب الانتصاف تردد في ثبوته عنه ولذا لم يصرح به المصنف رحمه الله
وهذا البحث من معضلات المعاني فراجعه قوله اي يقولون لا نفرق الخ والمقدر
اما حال او خبر بعد خبر وعلى قراءة لا يفرق فنحو ذلك من غير تقدير القول
ويجوز ان يقدر يقول بالافراد على لفظ كل والضمير الراجع الى كل يكون افراده نظرا
الى لفظها وجمعه نظرا الى معناها كما قرره اهل العربية وكلاهما وارد في القرآن كما ذكره
المصنف رحمه الله قوله واحد في معنى الجمع الخ قال النحرير ذكر اهل اللغة ان احدا
اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث

في معضلات

يقول

فاذا اضيف بين اليه او اعيد اليه ضمير الجمع او نحو ذلك فالمراد به جمع من الجنس الذي
يدل الكلام عليه وكثير من الناس يسهو فيزعم ان معنى ذلك انه نكرة وقعت في
سياق النفي فعمت وكانت بعد الاعتبار في معنى الجمع كسائر النكرات انتهى وهو رد
على المص رحمه الله وقد مر تفصيله وقوله التفرقة بالتصديق والتكذيب بان
يصدق ببعضهم ويكذب باخرين كما فعله الكفرة وفيه اشارة الى ان التفرقة
بالتفصيل ونحوه واخره كما مر وفيه اشارة الى قوله تعالى ان الذين يكفرون
بالله ورسله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض
ونكفر ببعض قوله اجبنا هذا هو المعنى العرفي للسمع والاطاعة اخص منه لانه
القبول عن طوع كما يقال سمعا وطاعة والغفران مصدر اما منصوب على المصدرية
او على انه مفعول به والمصير مصدر ميمي المراد به البعث قوله الا ما تسعه قدرته
الخ على الاول المراد بالوسع القدرة اي لا يكلفها الا ما تقدر عليه وعلى الثاني ما يسهل
عليه من المقدور وهو اخص كما اذا كان في مقدرته ان يصلي ستا فاوجب خمسا فالواجب
دون مدى طاقته اي غايتها ونهايتها وقوله وهو يدل الخ يعني على التفسيرين اما
على الاول فظاهر واما على الثاني فبطريق الاولى وقيل انه على الثاني مخصوص بهذه الامة
فلا دلالة على ذلك فهو راجع الى التفسير الاول وفيه رد على من استدل بها على امتناعه
وتفصيله في الاصول ومنه لها للنفس العامة قوله من خير الخ اخذه من اللام وعلى
الدالتين على النفع والضر في الاصل وقوله لا ينتفع الخ الحصر مستفاد من تقديم الخبر
كما تقرر ومادونه من الانتفاع بعمل الغير كان يحج عنه او يهدي له ثواب صدقة والتضرر
بوزر غيره فاوله بان الذي له ثواب كسب الكامل المنتفع فيه واثم العمل الذي تسببت
عمل غيره ونحو ذلك قوله وتخصيص الكسب بالخير الخ الاعتمال الاجتهاد في العمل
ويرد فيما يعمله المرء لنفسه والاستعمال فيما يعمل بواسطة غيره والكاسب الا ان الصيغة
لما دلت على زيادة معنى وهو الاعتمال والانجذاب اليه وردت في الشر اشارة الى
ما جبلت عليه النفوس فاستعمل مقابلا في الخير لعدم ذلك فيه وقال ابن الحاجب
انه يدل على زيادة لطف من الله في شان عباده اذ اثابهم على الخير كيفما وقع وا
ولم يجزهم على الشر الا بعد الاعتمال والتصرف وهو قريب مما ذكروه هنا قوله اي لا تؤاخذ
بما ادى بنا الخ لما كان الخطا والنسيان غير مواخذ عليهما فلا يظهر وجه الدعا بعدم
المواخذة اوله بوجوه احدها ان المراد لا تؤاخذنا بتفريط واغفال يفضي الى خطا او
نسيان وذلك التفريط فعل قد يواخذ به وان لم يكن ذنبا في نفسه لما يترتب
عليه قوله او بانفسهما الخ اورد عليه انه انما يتم على القول بان التكليف بغير المقدور
جائز عقلا غير واقع فضلا من الله والا فلا يكون ترك المواخذة على الخطا والنسيان
فضلا بنعمة ونعمة يعتد بها والمحققون من اهل السنة والمعتزلة على خلافه
والتزامه وان الجواب الاول مبني على المشهور وهذا على خلافه اسهل من الجواب
بان غير المقدور هو نفس الخطا والنسيان وليس الكلام في المواخذة عليه بل على

الفعل

الفعل المترتب عليه كقتل مسلم ظنه غير معصوم ونحوه مما يكون ترك المواخذة عليه فضلا من الله
تعالى والعزيمة القصد المصمم وقوله فيجري الخ فهو على اسلوب قوله تعالى اهدنا
الصراط المستقيم او انه من باب التحدث بالنعمة اعتنا بها كما قال تعالى واما بنعمة ربك
فحدث قال الطيبي وهذا اتكلف وقد روي في مسلم ان هذه الاية ناسخة لقوله وان
تبدوا ما في انفسكم الاية فكما ان الخطرات والوساوس محل النفس كذلك معدن
النسيان والخطا النفس فلم يكن النسيان والخطا متجاوزين عنهما عقلا بل نقلا وفي
الانتصاف نفي المواخذة بهما عرف بالسمع لقوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي الخطا
الخ فلعل رفعها كان اجابة لهذه الدعوة وقد روي انه قال عند كل دعوة قد فعلت
واما المعتزلة فيذهبون الى استحالة المواخذة بذلك عقلا بنا على التحسين والتقبيح
انتهى قوله رفع عن امتي الخطا والنسيان وما اكرهوا عليه وفي رواية وما استكرهوا
عليه كذا وقع في كثير من الكتب وقد اخرجه الطبراني في الاوسط عن ابن عمر رضي الله
عنهما وقال السبكي قال محمد بن نصر ليس له اسناد يحتج به وكذا قال غيره وقال النووي
رحمه الله انه حديث حسن وفي سنن ابن ماجه بدل رفع وضع وهما اسنادان
وسئل احمد بن حنبل عنه فقال لا يصح ولا يثبت اسناده وقال من زعم ان
الخطا والنسيان مرفوعان فقد خالف كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فان
الله اوجب في قتل النفس خطا الكفارة وفيه نظر قوله عبا الحمل الثقيل وهو بعين
مهملة وبا موحدة وهمزة وبين وجه اشتقاقه واصل معناه بما ذكر وقوله للمبالغة
فعل يجي للتكثير والمبالغة نحو قطعت الثياب وللتعدية وقتل الانفس في التوبة
او في القصاص لانه كان لا يجوز غيره في شريعتهم وقطع موضع النجاسة من الثياب
ونحوها وقيل من البدن وقوله خمسين صلاة قال السيوطي رحمه الله تعالى هنا
لا اصل له وانما الثابت في الاحاديث ان عليهم صلاتين وقوله من البلا والعقوبة الخ
ناظر الى اول تفسيري قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقوله ومن التكليف
الى ثانيهما وقوله فيكون صفة الخ اي على التوجيه الثاني واما على الاول فصفة مصدر
محذوف كما اشار اليه وفي كون توبتهم بقتل انفسهم كلام في التفاسير قوله وهنا يدل
على جواز التكليف الخ اي والا لم يكن لهذا الدعا فائدة واجيب بان المراد به ليس هو
التكليف الشرعي بل انزال العقوبات التي نزلت بمن قبلنا لمعصيتهم واجيب
ايضا بان المراد التكليف الشاق الذي يشبه ما لا يستطاع اصلا وضعف بانه يكون
تكريرا لما سبق من قوله لا تحمل علينا اصرا والفائدة الجديدة اولى وفي شرح المقاصد
تمسك بهذه الاية على جواز التكليف بما لا يطاق ودلالته على الجواز ظاهرة واما على
الوقوع فلان الاستعاذة انما تكون عما وقع في الجملة لا عما امكن ولم يقع واجيب
ان المراد به العوارض التي لا طاقة بها لا التكاليف انتهى قوله وامح ذنوبنا الخ اشارة
الى الفرق بين العفو والمغفرة وتلخيص الرحمة ووجهه ظاهر من تفسيره وفسر
المولى بالسيد وترك تفسيره بمن يتولى امورهم كما في الكشاف وقوله فان الخ اشار

الي وجه الترتب بالفا وفسر الكافرين باعدايهم في الدين المحاربين لهم لمناسبته للنصرة
ويجوز ان يعم جميع الكفرة قوله روي انه صلي الله عليه وسلم لما دعا الخ قيل
الظاهر ان المراد بدعايه بهذه الدعوات قراته لهذه الايات ويحتمل ان يكون قد سعد
دعا بها فنزلت هذه الاية حكاية لها وقيل الاول هو الوارد في الاحاديث الصحيحة
والثاني ورد بمعناه حديث مرسل اخرجه ابن جرير والنكتة في صيغة الجمع ان للاجتماع
تاثيرات وبركات ولارادة العبد خيرا باخيه اثرا في استنزال الخيرات قوله
كفتاه اي عن قيام تلك الليلة وقيل كفتاه المكروه وقوله من كنوز الجنة تمثيل
لما فيها من كثرة الخير والبركة والثواب وكذا الكتابة باليد تمثيل وتصوير لاثباتها
وتحققها وتقديرها بالفي سنة عبارة عن قدمها لا للتحديد قوله وهو داخل
قال النووي رحمه الله تعالي في كتابه الاذكار نقل عن بعض المتقدمين انه
كان يكره ان يقال سورة البقرة وسورة النحل والعنكبوت وشبه ذلك وانما
يقال السورة التي يذكر فيها البقرة وهذا او هو خطا فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة
ايتان من اخر سورة البقرة الحديث واشباهه كثيرة لا تحصي انتهي قلت
قد مر ان المنع من ذلك صح عنهم وان الاستعمال ايضا صحيح بلا شبهة ولا خطا فيه وانما
المنع كان في صدر الاسلام لما استهزا سفهاء المشركين بسورة العنكبوت ونحوهما
فنهي منه دفعا لطعن الملحدين ثم لما استقر الدين وقطع الله دابر القوم الظالمين
شاع ذلك وساغ والنهي يرتفع بارتفاع سببه قوله فسطاط القران الفسطاط
بضم الفا وكسرها هو الخيمة او المدينة الجامعة او الاول اصله وهذا منقول
منه سميت بذلك لاشتمالها علي معظم اصول الدين وفروعه وللارشاد الي كثير من
امور المعاش والمعاد وسميت السحرة بطلة جمع باطل لانهم اهل الباطل او
لبطالتهم عن امر الدين ومعني عدم استطاعتهم انهم مع حذقهم لا يوفقون
لتعلمها او لتامل معانيها او العمل بما فيها وقيل لن تستطيعها اذا قرئت
فانها تنزعهم وتبطل سحرهم وشرهم وقيل انها من المعجزات التي لا يقدر
السحرة علي معارضتها لغيرها من المعجزات المحسوسة وقيل المراد بالسحرة
البلغا كما في قوله ان من البيان لسحرا وهو بعيد اللهم وفقنا للوصول الي هذا
الفسطاط واجعلنا ممن استظل بظل عنايتك وجودك ويسر لنا خيري
الدنيا والاخرة واجعل القران ربيع قلوبنا وجلا اسماعنا ونزهة ابصارنا ويسر
لنا اتمام ما قصدناه بلطفك يا ارحم الراحمين وصل وسلم علي نبيك المنزل عليه
وعلي اله واصحابه واهل بيته اجمعين

بحث سورة ال عمران

سورة ال عمران

قوله انما فتح الميم في المشهور الخ قد سبق الكلام في معني الم وهل هي معربة او مبنية
او موقوفة وان الصحيح انها معربة وانما سكونها سكون وقف لعدم العامل المقتضي للاعراب
بالفعل لفقد المقتضي له وان سكون اعجازها سكون وقف لا بنا ولذا اغتفر
فيه التقا الساكنين وحينئذ كان حقه هنا سكون الميم وفتح الهمزة لكن جمهور
القرا علي فتح الميم وطرح الهمزة واختلف في توجيهه فذهب سيبويه وكثير من النحاة

الي انه حرك لالتقا الساكنين بالفتح لخفته وللمحافظة علي تفخيم لفظ الله وعليه مشي في المفصل
لانه مخصص الكتاب وذهب الفرا واختاره في الكشاف الي انه نقلت حركة الهمزة الي ما
قبلها وحذفت واورد عليه ان همزة الوصل سقطت في الدرج فنقل الحركة انما يكون
علي تقدير ثبوتها لان ابقا حركتها ابقا لها فاجيب عنه بانه علي نية الوقف
فتكون ثابتة لانه ابتدا الكلام ولاجرائه مجري الدرج اتصل به وحرك واما قول ابن الحاجب
انه ضعيف فغير مسلم ولما كان التقا الساكنين سايغا في الوقف لم يقل ان التحريك له
واليه اشار المص رحمه الله بقوله توهم التحريك فانه غير محذور وقوله وقري بكسرها
الخ هي قراة ابي حيوة قال الزمخشري وما هي بمقبولة لكن الفارسي قال ان القياس لا يدفعه
وعن عاصم تسكين ميم والابتدا بالهمزة مع الوقف وعدمه واختير الفتح لئلا يجتمع كسرتان
وياءان ولكسرتين وارد عليه انها فيما علي لسين الرحيم الله في الوصل وفي شرح الطيبة
لسر ميم الرحيم الله الجمهور علي انه حركة اعراب فلا يرد ما ذكر ويحتمل انها سكنت بنية
الوقف ثم حركت لالتقا الساكنين وروي عن ام سلمة رضي الله عنها قراة سكون الميم
وقطع الهمزة وروي عن الكسائي فتح ميم وصلا وهو موجه بانه يحتمل نصب بتقدير
باعني ونحوه قوله روي الخ المروي انه عليه الصلاة والسلام قال اسم الله الاعظم في ثلاث
سور سورة البقرة وال عمران وطه قال ابو امامة فالتمستها فوجدت في البقرة الله
لا اله الا هو الحي القيوم الخ والمص رحمه الله رواه بالمعني قوله القران نجوما اي علي التدريج
بناء علي الفرق بين الانزال والتنزيل واليه اشار في تفسير انزل هنا بقوله جملة وقد مر
ان بعضهم فسر التدريج بالتكثير الذي يدل عليه فعل ورده بان ما يدل عليه لو سلم
للتعدية كما هنا فان نزل لازم فلا يصح فيه ذلك ومر جوابه واما رد ابي حيان رحمه الله
بانه ورد في وصف القران نزل وانزل بغير وارد وقال الحلبي انه يريد في كلام الزمخشري
تناقضا حيث قال ان نزل يقتضي التنجيم وانزل يقتضي الانزال الدفعي ونحوه ان
يراد بالفرقان القران مع انه قيل فيه انزل فقال ولا ينبغي ان يقال ذلك لانه لم يقل
ان انزل للانزال الدفعي وفي المغني يشكل علي الزمخشري قوله تعالي لولا انزل عليه القران
جملة واحدة فقرنه نزل بكونه جملة وقوله وقد نزل عليكم في الكتاب وقال العراقي ان
القران انزل من اللوح المحفوظ الي سما الدنيا جملة واحدة ومن سما الدنيا منجما في ثلاث
وعشرين سنة فيجوز ان يقال فيه نزل وانزل واما بقية الكتب فلا يقال فيه
الا انزل وهذا الوجه واظهر وهذا قطعي لم يجز ونحوه ان التدريج ليس هو التكثير
بل الفعل شيا فشيا كما في تسلسل والالفاظ لا تدفع من ذلك فصيغة نزل تدل عليه
والانزال المطلق لكنه اذا قابلت القرينة يراد بالتدريج التنجيم وبالانزال الدفعي فقد يقال
بخلافه او المطلق بحسب ما يقتضيه المقام اذا عرفت هذا فكلما ذكر من عدم البحث
وضيق العطن فافهم وقد مر ما فيه منصفا قوله بالعدل او بالصدق الخ قيل
ليس في اللغة الحق بمعني العدل والحجة المحققة ووصفه بالصدق باعتبار بعض اجزايه
وهو الاخبار ويمكن ان يحمل باعتبار جميع اجزايه لاستلزام كل انشا خبرا وليس بشي
لانه نص عليه امام اللغة الراغب وعليه تعويل المص رحمه الله فيما يرجع الي اللغة ومع

بحث
نزول القران من سما الدنيا علي النبي صلي الله عليه وسلم

فكلما صح

عصام

قوله في اخباره كيف يتوهم السؤال بالاتيان وما بين يديه ما تقدمه من الكتب كما هو تحقيقه
وهو في موضع الحال وتقديره ملتبسا بالحق او محقا قوله واشتقاقهما من الورى والنجل
الخ الظاهر انهما اعجميان او عربيان وعلى القول بعربيتهما فامر الاشتقاق والوزن
ظاهر وعلى الاول فلا معنى له على الحقيقة لانه اما ان يشتق من الفاظ اخر اعجمية
ولا مجال لاثباته او من الفاظ عربية فهو استنتاج للضب من الحوت ولذا عده المصنف
رحمه الله تعسفا فلم يبق الا انه بعد التعريب اجروه مجرى ابنيتهم في الزيادة والا
وفرضوا له اصلا ليتصرفوا في ذلك وقد نقل هذا عن بعض المتقدمين ومثله ما مر في
طالوت فمن قال انه منقول عن البصريين والكوفيين لم يات بشيء وعلى هذا الاخير فالتوراة
فوعلة من وري الزناد وري اذا قدح فظهر منه النار لانه ضياء ونور يعلو ظلام الضلال
وتفعلة من ورى اي عرض لان فيه رموز الشيء وقوله ووزنها تفعلة بفتح تفعل
العين عند بعض الكوفيين وبكسرها عند الفراء لكن فتحت وقلبت ياؤها الفا للتخفيف
كما قالوا في توصية توصاة وهي لغة لبعض العرب وعند الخليل وسيبويه فوعلة والاصل
ووريه فابدلت الواو تاء وقوله النجل بفتح فسكون هو الاصل الذي يتفرع في الارض ومنه
النجيل للابن فيه ويطلق على الوالد والولد وهو اضداد فهو ضد كما قاله الزجاجي وهو من
نجل بمعنى ظهر سمي به اما لاستخراجه من اللوح المحفوظ وظهوره منه او من التوراة
وقيل انه من التناجل وهو التنازع لكثرة النزاع فيه وقيل من النجل بمعنى الوسع
لتوسعه ما ضيق في التوراة وقوله لانهما اعجميان قد عرفت وجهه وتوجيهه وما قيل طيبي
ان الدليل على عربيتهما دخول اللام لان دخولها في الاعلام الاعجمية محل نظر لا وجه له وسعد
لانهم الزموا بعض الاعلام العجمية الالف واللام علامة للتعريب كما في الاسكندرية
فان ابا زكريا التبريزي قال انه لا يستعمل بدونها مع انه لا خلاف في عجمته حتى لحن من استعمله
بدونها وافعيل بالكسر كثير واما بالفتح فليس من ابنية العرب قوله على العموم ان قلنا انا
متعبدون بشرع الناس تعبد الله الخلق يعني استعبدهم اي مامورون بشرائع من قبلنا
وجوز العلامة في شرح الكشاف كونه من التعبد بمعنى التنسك وانما عبروا بالتعبد
لانه اذا اطلق اريد منه العمليات اذ لا خلاف في الاعتقاديات بين الشرائع ومن لم يثبته لهذه
قال يعني الناس مستغرق على تعبد به ومعهود على اخر وفيه انه للاستغراق على كل تقدير عصام
اذ لا خلاف في ان الكتابين اخبرا عن نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فهما هدى للناس جميعا
وبان اصول الكتابين لم ينسخ بكتابنا فنحن متعبدون بها قوله يريد به جنس الكتب
الى اخر الحصر في قوله ليعم كذلك المذكور او للمذكور سابقا بمعنى الباقي او بمعنى الجميع
عند من جوزه واعاد انزل لئلا يتوهم ان المعنى وللمذكورات وعلى هذا فهو من ذكر العام
بعد الخاص للتتميم ولكونه بوصف اخر لا تكرار فيه قوله او الزبور او القرآن الخ اختار
الامام الاخير لان الكل تكرار بخلاف الظاهر ولان الزبور مواعظ فليس فيه ما يفرق بين الوجه
الحق والباطل من الاحكام واجيب بانه لا تكرار لتنزيل تغاير الوصف منزلة
تغاير الذات او لانه تنزيل تدريجي وان الدفعي وكان الظاهر تقديمه لكنه اخر
لان الانتفاع لنا بالاول اظهر وان المواعظ لما فيها من الزجر والترغيب فارقة ايضا فلهذا

العزو

العزو فلا خصت بالتوصيف به داود وعليه ان ذكر الوصف دون الموصوف يقتضي شهرته
به حتى تغني عن ذكر موصوفه والخفا انما يقتضي اثبات الوصف دون التعبير به وقوله
بما هو نعت له ليس المراد به النعت المصطلح بل الصفة مطلقا لان الكتب السماوية كلها
فارقة بين الحق والباطل فاعادته بذلك العنوان وتخصيصه اشارة الى انه الكامل فيه
لكونه بمعناه ولفظه المعجز ولو اجري عليه لم يكن بهذه المنزلة وفي بعض النسخ وعن محمد
ابن جعفر بن الزبير قال الفصل بين الحق والباطل فيما اختلف فيه الاحزاب من امر عيسى
عليه الصلاة والسلام وغيره قال ابن جرير رحمه الله وهذا القول اولى لان صدر السورة
نزلت في محاجة النصارى للنبي صلى الله عليه وسلم في امر عيسى عليه الصلاة والسلام قوله
من كتبه المنزلة وغيرها اشارة الى ان الاضافة ليست للعهد وقوله بسبب كفرهم اشارة
الى ان التعليق بالموصول الذي هو في حكم المشتق يشعر بالعلية وهو معنى تضمنه الشرط
وترك فيه الفا لظهوره فهو ابلغ اذا اقتضاه المقام والعذاب الذي في مقابلة الكفر المراد
الشديد مخصوص بهم فلذا اقدم لهم فلا ينافيه تعذيب عصاة الموحدين قوله غالب لا يمنع
الخ فسره به لانه من شان العزيز وبه يتم الارتباط بما قبله وقوله لا يقدر على مثله منتقم اخذ
المبالغة من التعبير بذي فانه لا يقال صاحب سيف الا لمن يكثر القتل لا لمن معه السيف مطلقا
مع ما فيه من التنوين المفيد للتعظيم والابهام ومنه يعلم ان ذا الاحسان ابلغ من محسن
ولذا عدل فيه عن النهج المسلوك وهو اخصر قوله والنقمة عقوبة المجرم وقيل هي العقوبة
البليغة وقيل السطوة والانتصار والفعل منه نقم كعلم وضرب وقيل نقم عليه انكر
وانتقم عاقب وقوله تقرير التوحيد من لا اله الا هو والحجة في اثبات النبوة الوحي والكتب السماوية
والمراد بالانتقام والاعراض هو الكفر قوله اي شيء كائن الخ يصح فيه التخفيف والتشديد
وقوله كليا او جزئيا رد على منكري العلم بالجزئيات كما بين في الكلام وقوله ايمانا او كفرا
وقع في نسخة وكفرا وهو بمعناه وقوله فعبر عنه بالسماء والارض الخ يعني لانهما العالم كله
في النظر الظاهر وجعله من اطلاق الجزء وارادة الكل فيه قيل انه ليس بسديد اذ لا بد
في كل جزء وكل بناء على اشتراط التركيب الحقيقي ومن قال ذلك الكل بمقابلة ذلك الجزء
كما في التلويح وهو ما اختلف فيه فهو عنه كناية لا مجاز وقوله ما اقترف اي اكتسب العباد
من المعاصي فانه فيه وجعله كالدليل لان العلم يستلزم الجزاء ولم يقل دليلا لان الاية انما
انما هو للوعيد والتحذير من عقاب من هو مطلع عليهم وعبادته معطوف على نفسه عطف تفسير
واختلاف الصور ماخوذ من عموم كيف يشاء والتصوير من جملة تدبيرهم والقيام بامورهم
واتقان الفعل يدل على العلم كما مر قوله اي صوركم لنفسه وعبادته اي ليس المراد بالنفس
قيام الصورة بالنفس وهذا المعنى يوخذ من صيغة التفعل كما في الكشاف يقال
اثلت مالا اذا جعلته اثلة اي اصلا وتاثلته اذا اثلته لنفسك ومنه تبناه اتخذه
ابنا له وباب تفعل يجي للاتخاذ نحو توسدت التراب اي اتخذته وسادة لي فاختار سعد
كانه من تصورت الشيء بمعنى توهمت صورته فتصور لي توهم محض قوله اشارة الى كمال
قدرته الخ لان الغلبة تقتضي القدرة التامة وصفة حكيم تقتضي تناهي الحكمة
وقوله وقيل الخ اي نبه بالتصوير لجميع الناس على ان عيسى عليه الصلاة والسلام

عبدٌ لغيره لحدوثه وان الرب من لا يخفى عليه خافيه ومن لا يكون كذلك لا يكون ربًّا
لانه لا يعلم ما في نفسه اذ صورة وهذا من قوله ان الله لا يخفى الخ ولخفايه ضعفه بقوله
وقيل الخ ولذا قيل انه ادماج وليس ماخوذا من خاف النظم فافهم قوله احكمت عباراتها
بان حفظت الخ في الكشاف بدل الاجمال الاحتمال وهو ما ذهب اليه الشافعية من ان
المحكم المتضح المعنى والمتشابه بخلافه ومعنى اتضاح المعنى ان يظهر عند العقل
ان معناه هذا لا غير واما عند الحنفية فالمحكم الواضح الدلالة الظاهر الذي لا يحتمل
النسخ والمتشابه الخفي الذي لا يدرك معناه عقلا ولا نقلا وهو ما استاثر الله بعلمه
والغرض من انزاله ابتلاء الراسخين وكبح عنان التصرف وقد يطلق المحكم بمعنى المتقن
النظم والمتشابه على ما يشبه بعضه بعضا في البلاغة وهما بهذا المعنى يطلقان
على جميع القران قال المدقق في الكشف واعلم انه لا يشك ان في القران
من الحقائق ما لا سبيل للبشر الى الوقوف عليه نصدق بها لقوله تعالى وما اوتيتم من
العلم الا قليلا ولقوله عليه الصلاة والسلام هو البحر لا تنقضي عجائبه في وصفه
انما النزاع في المتشابه المذكور في قوله واخر متشابهات وفي ان ما سيق لتلك المعاني
المتشابه معا في علم الغيب له ظاهر كلفنا علمه وباطن كلفنا تصديقه ايمانا بالغيب فلا
نزاع بين الفريقين ومن المتشابه الصفات السمعية من الاستواء واليد والقدم
والنزول الى السماء الدنيا والضحك والتعجب وامثالها فعند السلف ومنهم الاشعري
انها صفات اخر غير الثمانية ثابتة وراء العقل ما كلفنا الا اعتقاد ثبوتها مع اعتقاد
عدم التشبيه والتجسيم لئلا يتعارض العقل والنقل وعند الخلف ليست صفات
زائدة على الثمانية بل راجعة اليها والاتقان يتوقف لانه المنقول عن السلف الصالح
ولنا بهم اسوة حسنة مع ظهوره وجهه ثم ان التاويل له معنيان مشهوران وهو ترجمة النص
وتفسير الوضع له واخر وهو بيان حقيقته واثارها اما بالعلم او بالفعل وكلاهما
وارد في القران ويحتمل هنا ايضا وعليه ينبني الوقف وعدمه ايضا قال الراغب
التاويل من الاول وهو الرجوع الى الاصل ومنه الموئل للموضع الذي يرجع اليه وذلك
هو رد الشي الى الغاية المرادة منه علما كان او فعلا ففي العلم نحو وما يعلم تاويله الا الله وفي
الفعل كقوله وللنوى قبل يوم البين تاويل وقوله تعالى يوم ياتي تاويله اي بيانه
الذي هو غايته المقصودة منه وقوله ذلك خير واحسن تاويلا قيل احسن ترجمة
ومعنى وقيل احسن ثوابا في الاخرة انتهى ويكون المحكم في مقابلة المنسوخ ايضا لكنه
غير مشهور وفي الترجيح بينهما كلام في شرح الكشاف والاصول من اراد تفصيله فليرجع
اليه قوله والقياس امهات الخ للعالم شطائق الجمع كان اوله بان المراد منه كل واحدة فيصح
حمل المفرد عليه وحينئذ فالكتاب اما ان يراد به الجنس الشامل لكل اية او يقدر فيه
اي بعض الكتاب او انه جعلهن فيحكم شيء واحد لاتحاد نوعها فلذا افرد الخبر قوله بحتملات
الخ فخالفه الظاهر من ذكر العام بعد الخاص لانه عرفه بما لا يتضح معناه ويحته انواع
من المجمل فان قلتم الخلو فلا يرد عليه شيء وعلى هذا فكل اية منه تحتمل وجوها يشبه

بحث الصفات السمعية

بعض

ابو البقا

بعض بعضا فتوصف بالتشابه باعتبار معناها وما فيها من الوجوه فسقط ما قيل ان واحد
متشابهات متشابهة وواحد اخر اخرى والواحد منها لا يصح وصفه بالاخر فلا يقال ان
اخرى متشابهة الا ان يكون بعض الواحد يشبه بعضا وليس المعنى عليه بل لا يصح في المفرد
وانما المعنى ان كل اية تشبه الاخرى فكيف يصح وصف جمع بجمع لا يصح مفرده بمفرده
ولا حاجة الى ما تكلف في الجواب عنه بانه ليس من شرط صحة وصف المثنى والجمع صحة بسط
مفردات الاوصاف على افراد الموصوفات كما انه لا يلزم من الاسناد اليه صحة اسناده الى كل
واحد كما في وجد فيها رجلين يقتتلان اذ الرجل لا يقتتل ولذا قيل في قوله حافين من
حول العرش ليس لحافين مفرد اذ الواحد لا يكون حافا اي محيطا وسياتي بيانه على
انه اذا علم ان المتشابه مجاز او كناية عما لا يتضح معناه او ما لا يعلم معناه على الوجهين علم
ان السوال والمغالطة غير واردة راسا قوله ليظهر فيها فضل العلماء الخ جواب سوال
عن حكمة ولم لم يكن كله محكما لانه انزل للهداية والارشاد فاجاب بانه متضمن
للارشاد ايضا الى فضل العلماء والتنافس في العلوم والكد المحصل للثواب والاستنباط
والاستخراج والقرائح الطبايع ثم اشار الى معنى اخر للمحكم والمتشابه وقد مر بيانه قوله
واخر جمع اخرى الخ اخر جمع اخرى مونث اخر افعل تفضيل وقياسه انه اذا قطع عن الاضافة
ان لا يستعمل الا باللام فاستعماله بدونها عدول عما هو قياسه واعترض عليه ابو علي رحمه الله
بانه لو كان كذلك وجب ان يكون معرفة كسحر فلما لم يكن بانه لا بعد في استعماله نكرة بعد حذف
اللام المانعة منه كذا في الايضاح والى هذا الاشكال اشار المصنف رحمه الله بقوله ولا يلزم
منه معرفته وفي نسخة تعريفه يعني انه لا يلزم في المعدول عنه ان يكون بمعناه من كل وجه وانما
يلزم ان يكون قد اخرج عما يستحقه وما هو القياس فيه الى صيغة اخرى نعم قد يقصد
ارادة تعريفه بعد النقل اما بالالف واللام نحو تفضل معناها تبقى واما بعلمية كما في سحر
فيمنع من الصرف فلما لم يقصد في اخر ارادة الالف واللام اعرب ولا يصح ارادة العلمية
لانها تضاد الوصفية المقصودة منه قوله او عن اخر من هذا مذهب ابن جني فقال ابن مالك
وغيره انه التحقيق ولكن ما مر مذهب الجمهور ووجهه ان اصل باب التفضيل ان يستعمل
بمن ويستغني به عن جمعه فلما خالفه جعل معدولا عنه ولا يجوز ان يكون معدولا عن الاضافة
لان المضاف اليه لا يحذف الا مع بناء المضاف كما في الغايات او نية ما يشبه ووضع نظر
قوله عدول عن الحق الزيغ الميل وقيل لا يقال الا لما كان من حق الى باطل وقال
الراغب الزيغ الميل عن الاستقامة الى احد الجانبين وزاغ وزال ومال متقاربة
لكن زاغ لا يقال الا فيما كان عن حق الى باطل انتهى واليه اشار المصنف بقوله او فاعل
قوله فيتعلقون بظاهره الخ هذا ماخوذ من الحصر المفهوم من التقابل اذ معناه انهم يتبعون
المتشابه وحده بان يتبعوا الى ما يطابقه من المحكم ويردوه اليه وهم انما تابعوا لظاهر
الغير المراد له تعالى او اخذوا بطونه الباطلة وحينئذ يضربون القران بعضه
ببعض ويظهرون التناقض بين معانيه الحادا منهم ولذا يجعلون لفظ على
احد محتملاته التي توافق اغراضهم الفاسدة في ذلك وهذا معنى قوله ابتغاء الفتنة
وابتغاء تاويله فالاضافة في تاويله للعهد اي بتاويل مخصوص لا يوافق المحكم بل يوافق

ما يشتهونه وقوله كالمبتدعة اشارة الى انه اعم من المسلمين هنا اذ المراد من يخالف الحق ويأتي بما يختلقه
من الباطل لما ذكر في سبب النزول فتدبر **قوله** ويحتمل ان يكون الداعي الخ قيل كانه جعل (عصام)
الداعي اولا الطلبتين على التوزيع بان جعل ابتغاء الفتنة طلبة بعض وابتغاء التأويل طلبة
بعض فنبه باحتمال اخر ويشير اليه تفسير اتباع ما تشابه وما سبق
المعاند انه لقوة عناده يتشبث بها معا والجاهل انه لتحيره تارة يتبع هواه لعدم علمه (وتارة يؤوله بما يشتهيه صح)
بصرفه الى ما سواه وتفسير تاويله بما يجب ان يحمل عليه لانه هو المطابق للواقع يعلم من التعبير
بالعلم واضافته الى الله والمراد بما يجب ان يحمل عليه اي على نوعه وما يضاهيه والتعبير بالراسخين
يقتضي مقابلته بالزائغين **قوله** ومن وقف على الا الله الخ فيه ثلاثة مذاهب منهم من وقف
على الا الله ومنهم من وقف على الراسخون ومنهم من جوز الامرين واليه ذهب كثير من ائمة
التحقيق ولهم في ترجيح ذلك كلام طويل فرجح ما ذهب اليه بوجوه اما اولا فلانه لو اريد
بيان حظ الراسخين مقابلا لبيان حظ الزائغين لكان المناسب ان يقال واما الراسخون
فيقولون واما ثانيا فلانه لا فائدة حينئذ في قيد الرسوخ بل هذا حكم العالمين كلهم واما ثالثا
فلانه لا يحصر حينئذ الكلام في المحكم والمتشابه على ما هو مقتضى ظاهر العبارة حيث لم
ينقل ومنه متشابهات لانه مما لا يكون متضح المعنى ويهتدي العلماء الى تاويله ويرده
الى المحكم مثل الى ربها ناظرة لا يكون محكما ولا متشابها بالمعنى المذكور وهو كثير جدا واما
رابعا فلان المحكم حينئذ لا يكون ام الكتاب بمعنى رجوع المتشابه اليه اذ لا رجوع اليه
لما استأثر الله به كعدد الزبانية وقد رجح الثاني بان اما للتفصيل فلا بد في مقابلة
الحكم على الزائغين من حكم على الراسخين لتحقق التفصيل غاية الامر انه حذف اما
والفاء بان الاية من قبيل الجمع والتقسيم والتفريق فالجمع في قوله انزل عليك الكتاب
والتقسيم في قوله منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات والتفريق في قوله
فاما الذين في قلوبهم زيغ فلا بد في مقابلة ذلك من حكم يتعلق بالمحكم وهو ان الراسخين
يتبعونه ويرجعون المتشابه اليه على ما هو مفهوم من قوله والراسخون في العلم الخ والجواب
ان كون اما للتفصيل الذي لا كلي ولو سلم فليس ذكر المقابل في اللفظ بلازم ولو سلم كون
الاية من قبيل الجمع والتفريق والتقسيم فذكر المقابل على سبيل الاستيناف او الحال
اعني يقولون الخ كاف في ذلك والحق انه ان اريد بالمتشابه ما لا سبيل اليه للمخلوق
فالحق الوقف على الا الله وان اريد ما لا يتضح بحيث يتناول المجمل والمؤول فالحق العطف
ويجوز الوقف ايضا لانه لا يعلم جميعه او لا يعلمه بالكنه الا الله واما اذا فسر بما دل
القاطع اي النص النقلي او الدليل الجازم العقلي على ان ظاهره غير مراد ولم يقم دليل
على ما هو المراد ففيه مذهبان فمنهم من يجوز الخوض فيه وتاويله بما يرجع الى الجادة في مثله
فيجوز عنده الوقف وعدمه ومنهم من يمنع الخوض فيه على ما عرف في الصفات السمعية
فيمتنع تاويله ويجب الوقف عنده ففي قول المص رحمه الله او بما دل القاطع تامل
قوله استيناف موضح الخ والنحاة يقدرون لمبتدأ ابدا اي هم يقولون وقد قيل
انه لا حاجة اليه ولم يعرف وجه التزامهم لذلك فلينظر فيه قوله موضح لحال الراسخين اشارة
الى وجه ترك العطف فيه فهذا القول دال انه لم يخص الراسخين لكن فيه تعريض بان مقتضى

الايمان به

الايمان به ان لا سلك فيه طريقا الا يليق من تاويله على ما هو فكان غيرهم ليس يؤمن وليس فيه انه
يقتضي ان الراسخين يعلمون جميع المتشابه مع ان منه ما استاثر الله بعلمه اي انفردوا به
به مع ان الواصلين لا يفسرون المتشابه بامثاله بل بما يقابله فتامل وقوله ان جعلته
مبتدا اي الراسخون وقوله كل من المتشابه هو الظاهر ان رجع ضميره الى المتشابه
وان رجع الى الكتاب فله وجه ايضا لان ما له كل من اجزاء الكتاب وهي لا تخلو عنهما
قوله مدح للراسخين الخ فهو معطوف على جملة يقولون لا من جملة المقول فهو حينئذ
من وضع المظهر موضع المضمر اي الا هم وذلك لانه على ما ذكر لخصال التذكر والتدبر نعتهم
وتجرد عقولهم عما يغشاها من الحس المكدر لمعاني التنعيم باللب اذ هو الخالص وخلوصه
عما ذكر كامر تنبيه به **قوله** واتصال الاية الخ جعل العلم تصويرا وتربية للروح على ضرب
من التمثيل لان به كمالها وشقاوتها وسعادتها فيلتحق به في النعيم ونفارقه بعده
كما ان الجسد يبقى بالروح ويفنى بمفارقتها ولا يخفى ان كون كل منهما تصويرا وتكميل (تصويرا وتكميلا)
في الجملة يناسب ذكره معه ولما بين التصوير الحقيقي الجسماني والذي ليس هو كذلك
من الروحاني من التفاوت والتباين ترك العطف وقوله او انه جواب الخ اي هذه
الاية رد عليهم في فهمهم من مدح الله وكلمته ما فهموه وما قبلها ايضا رد عليهم في انه ابن الله
لانه لا اب له بان من يقدر على هذا يقدر على التصوير من غير نطفة ولان المصور لا يكون
اب المصور كما مر وقيل المناسبة ان في المتشابه خفاء كما ان تصوير ما في الارحام كذلك
قوله من مقال الراسخين الخ وقيل انه تعليم للعباد اي قولوا اذا امن متشابه ربنا (عصام)
لا تزغ قلوبنا عن الايمان بانه حق او عن تاويله بما لا يصح بعد اذ هديتنا بان الهمتنا
وما ذكر المص اقرب وما ذكره هذا القائل سال له الى الوجه الثاني عند التامل والحديث
المذكور اخرجه الترمذي والشيخان واصبعي الرحمن تاويل لان هدايته وضلاله موقوف
على ارادته فاينما اراد دفع سريعا شبه تصرفه في ذلك بامر خفيف يكون تقليبه بالاصابع
وفي التعبير بالرحمن اشارة الى ان لطفه به النزول **قوله** وقيل لا تبلنا ببلايا تزيغ
فيها قلوبنا قابله الزمخشري بناء على مذهب المعتزلة ولم يرده المص وعبارته لا تبلنا ببلايا
تزيغ فيها قلوبنا ولا تمنعنا الطافك بعد ان لطفت بنا وقرئ لا تزغ قلوبنا بالتاء والياء
وزيغ القلوب قال العلامة ظاهر النظم لا تضلنا لان زيغ القلوب في مقابلة الهداية
ومقابل الهداية الاضلال فيلزم ان يكون الاضلال من الله كما ان الهداية منه لكنه
ليس موافقا لمذهبه يعني في افعال العباد فلا جرم اوله باحد امرين اما السبب
او منع اللطف وقراءة الرفع من قبيل لا ارينك ها هنا وهو من الكناية ولكونه يجب
الظاهر تؤيد مذهب المعتزلة ترك المص رحمه الله **قوله** الى الحق والايمان الخ هذا
بناء على ان الهداية الدلالة الموصلة وفسرها الزمخشري باللطف ايضا اشارة الى انه يصح ان
يراد بها مطلق الدلالة وبعد منصوب على الظرفية والعامل فيه تزغ واذ مضاف اليه
لانها متصرفة او مصدرية واما القول بانها بمعنى ان المصدرية المفتوحة العين
والمعنى بعد هداية ايانا فلم نر من تعرض له من النحاة املا لكن المص رحمه الله تعالى

ثمة والمذكور في النحو انما يكون حرف تعليل فيأول ما بعدها بالمصدر نحو ولن ينفعكم اليوم
اذ ظلمتم اي لظلمكم فان كان اخذه من هذا فهو كما ترى ثم اني رايته في اعراب القرآن للحوفي
ولم نره لغيره وقوله تولتنا اليك اي تبنا اخذه من لدن في لدنك ولدي اخص من
عند لانها تستعمل للحاضر بخلاف عند واشار بقوله عندك الى انها ظرف مثلها
وعلى هذا التفسير الرحمة بمعنى الاحسان والانعام وعلى تفسيرها بالتوفيق فهي
انعام مخصوص وانما ذكر الثبات ليناسب بعد ما فسر به اذ هديتنا وقوله لكل سوء
العموم ماخوذ من حذف المعمول كما في فلان يعطي ويمنع والهبة ما يكون بلا عوض
في الاصل فلذا اتبعه ما ذكر والقول بالوجوب ليس مذهب اهل السنة والكلام
عليه مبسوط في الكلام وقوله لحساب الخ اشارة الى تقدير مضاف وان اللام للتعليل
والطلبين عدم الزيغ وهبة الرحمة قوله فان الالهية تنافيه الخ يعني ان العدول
عن المضمر المخاطب على ما هو الظاهر الى الاسم المظهر بغير لفظ الرب المتقدم للدلالة
على ان الحكم مترتب على ما يدل عليه اسم الله كما في التعليق بالوصف وهذا ايضا ملاحظة معناه
قبل العلمية وهو المقصود من تلوين الخطاب والتلوين اعم من الالتفات واستدل
به الوعيدية وهم المعتزلة القائلون بوجوب الثواب والعقاب واجيب عنه
باجوبة منها انه مشروط بشروط معلومة من نصوص اخر كعدم العفو او عدم التوبة للوفاق
بيننا وبينهم عليه على ان الميعاد مصدر بمعنى الوعد ولا يلزم من عدم خلف الوعد عدم
خلف الوعيد لان الاول مقتضى الكرم كما قال

ه واني وان اوعدته او وعدته ه لمخلف ميعادي ومنجز موعدي ه

او هو انشاء فلا يلزم الكذب في تخلفه وقوله فالتعريف حبشي وعلى ما بعده الالف واللام عام في الكرة ك صح
فيه للعهد قوله اي من رحمته او طاعته الخ يعني ان من للبدل على تقدير مضاف كقوله
خلقت لنا من ماء زمزم شربة اي بدل [illegible] ومعنى اغنى عنه اجزاه وكفاه فشيئا نصب على المصدر
وقد يجعل مفعولا به لان اغنى في معنى الدفع لانه في الاصل دفع الحاجة لكن لا يخفى
ان المعنى ليس لا يدفع عنهم شيئا بدل الرحمة او الطاعة نعم يصح ان يكون مفعولا به
لان معنى اغنى عنه كفاه وشيئا ثاني مفعولي كفى كقوله تعالى وكفى الله المؤمنين القتال
وقال ابو حيان رحمه الله كون من البدلية ينكره اكثر النحاة فهي لابتداء الغاية
كما قاله المبرد او التبعيض على انها صفة لشيئا تقدمت عليها فصارت حالا والتقدير
من عذاب الله حينئذ وذكر ابو عبيدة انها بمعنى عند وهو ضعيف واليه اشار
المص رحمه الله بقوله او من عذابه فتامل وقوله حطب اشارة الى انه على قراءة
الفتح ليس بمصدر فلا يحتاج الى تقدير وهذا هو الصحيح وقيل انه مصدر
ايضا قوله متصل بما قبله الخ في اعرابه وجهان النصب على انه صفة مصدر لتغني
اي اغناء كعدم اغناء وفيه الفصل بين العامل ومعموله بجملة واولئك الا ان يتعذر
اعتراضية او انه مصدر الوقود وعلى كونه مصدرا هو ظاهر واما على كونه اسم
جامد ففيه نظر كما قاله ابو حيان رحمه الله وفيه وجوه والرفع على انه خبر مبتدا
محذوف اي داب هؤلاء كداب هؤلاء وهو ان كان استينافا بيانيا بتقدير ما سبب

هذا

عصام

هذا على ما قاله النحرير فلا يليق ان يقول المص رحمه الله والعذاب والاخذ يرد عليه هذا كما قيل
والجواب ان المراد بالعذاب استحقاقه بعيد والداب في الاصل بمعنى اتعاب
النفس في العمل ولذا استعمل في الشان والخطر لانه لا يحصل بدونه غالبا وقوله انا استبان
بالدين هو الوجه الذي اشار اليه بقوله وقيل استيناف قوله قل للمشركين مكة ستغلبون
يوم بدر وعلى هذا اذا كان الخطاب في قد كان لكم اية لهم ايضا ما يقول لم بعد ذلك او عبر عن
المستقبل بالماضي لتحقق وقوعه وقينقاع بفتح القاف وتثليث النون طائفة من يهود
المدينة والاغمار بالغين المعجمة جمع غمر بالضم والسكون وقوله غرنا الناس اي الكاملون
العارفون بالحروب وفي الكشاف ايضا انه صلى الله عليه وسلم لما غلب يوم بدر قالوا هذا
النبي الامي الذي بشرنا به موسى عليه الصلاة والسلام وهموا باتباعه فقال بعضهم
لا تعجلوا حتى ننظر الى وقعة اخرى فلما كان يوم احد شكوا فالمعنى لا تشكوا فاني ان غلبت
اليوم ستغلبون وتحشرون الى جهنم وعلى الاول ستغلبون كما غلبت قريش وقريظة
بالتصغير والنضير بالفتح والتكثير طائفتان من اليهود وهو حينئذ من دلائل النبوة
للاخبار بالغيب قوله وفي قراءة الخ قال النحرير حاصل الفرقان المعنى على تقدير الخطاب
امر النبي صلى الله عليه وسلم بان يخبرهم من عند نفسه بمضمون الكلام حتى لو كذبوا كان
التكذيب راجعا اليه وعلى تقدير الغيبة امر بان يؤدي اليهم ما اخبر الله تعالى به من الحكم
بانهم سيغلبون بحيث لو كذبوا كان التكذيب راجعا الى الله تعالى قالوا فعلى الخطاب الاخبار
بمعنى كلام الله تعالى وعلى الغيبة بلفظه والاظهر ان الامر بالعكس وكانهم جعلوا ضمير
بلفظه لما اخبر به والحق انه للنبي صلى الله عليه وسلم كالمنصوب في اخبره والمرفوع
في يحكي اي امره بان يحكي لهم بلفظه هذا الوعيد على الوجه الذي يناسب ولا خفا في انه
لا يناسب ان يقول لهم سيغلبون بلفظ الغيبة فلحسن التدبر فهي المعنى تمسيت وفي
اللفظ تعقيد حيث قال وهو ان معنى سيغلبون الكائن اي ما هو كائن من نفس المتوعد
به اي الامر الذي توعد به الوعيد الى ان قال واذا الاتيان بهذا المعنى فلا بد
من الاتيان باللفظ الدال عليه بخلاف الامر بحكاية الاخبار فان اللفظ من عند
على ما يقتضيه سوق الكلام هذا وما ذكره بعبارة الكتاب ادق وما ذكرناه بحسب
المعنى التي ذكر في قوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ان المعنى لاجلهم
وفي حقهم فذكر في كل من الايتين احد الوجهين فلا تكون الغيبة بلفظ الله والحكاية بلفظه
نفي مثل هذا التركيب ثلاثة وجوه فاعرفه وما ذكره رد على العلامة لكنه ليس بوارد اذ لا
خلاف بينهما الا في ترجيح المعنى وقد اعترف بانه التي بعبارة الكتاب وليس على الناسخ
الموافقة كلامه لشروحه فتامل والمهاد كالفراش لفظا ومعنى والجملة اما مقول
القول او تبيين متعلق به والمخصوص بالمدح مقدر هو جهنم وما مهدوه وحكمه
معلوم في النحو قوله الخطاب لقريش الخ وقيل انه عام وارتضاه في الكشف وقال
انه الذي يقتضيه المقام ليلا ينتظم الكلام ويتم التذييل والله يؤيد بنصره من تم
المسك في الختام قوله يرى المشركون المؤمنين في ضمير الفاعل في يرونهم احتمالان الاول
ان يعود الى المشركين واستدل له في الكشاف بقراءة نافع ترونهم بالخطاب لان الخطاب
الاول عنده لمشركي مكة فيكون فاعل ترونهم للمشركين قطعا وضعيف في الضمير المنصوب

للمسلمين لا غير والضمير المضاف اليه مثليهم اما للمشركين فالمعنى يرى المشركون المسلمين مثلي المشركين
وكانوا قريبا من الف او للمسلمين فيراهم المسلمين اي يرى المشركون المسلمين مثلي
المسلمين وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر فاراهم ستمائة ونيفا وعشرين قيل وهذا المعنى على
هذا اوضح واما على ما قبله فيكون فيه التفات من الخطاب الى الغيبة واليه اشار الزمخشري
بقوله مثل فئتكم الكافرة وحينئذ يكون في الاية ثلاث التفاتات في قوله واخرى كافرة ترونهم
مثليهم وقيل عليه ان ضمير الفاعل للفئة الكافرة وضمير المفعول للفئة المقاتلة
المسلمة لكنهم عبروا عنهما بالمشركين والمسلمين تنبيها على جهة العدول عن الافراد اعني تراهما
الى الجمع وضمير مثليهم يحتمل ان يكون للفئة الكافرة وان يكون للفئة المومنة والدليل
على ان الخطاب لمشركي قريش قراءة نافع ترونهم بتا الخطاب فان المشركين هم الذين كثر المومنون
في اعينهم لا اليهود ولا يليق بنظم القران ان يجعل خطاب ترونهم لغير من له خطاب قد
كان لكم في مثل فئتكم الكافرة اشارة الى ان الضمير للفئة الكافرة المذكورة بطريق الغيبة
لا للمخاطبين بترونهم لئلا يلزم الالتفات من الخطاب الى الغيبة وخطاب ترونهم للمخاطبين
بقوله لكم لا للفئة الكافرة لئلا يلزم الالتفات من الغيبة الى الخطاب واخرى كافرة الى موضع
الخبر اي فمنهم فئة تقاتل واخرى كافرة او البدل من فئتين او المفعول او الحال فليست
عبارة عن المخاطبين في لكم بحيث يكون مقتضى الظاهر الخطاب ليلزم الالتفات فلا يلتفت الى
قول من زعم ان فيه ثلاث التفاتات وهذا ما يريد به بل فقد سبقه فيه المدقق في الكشف
وما ذكر من الالتفاتات سبقه اليه صاحب الانتصاف وتابعه الطيبي وسنبين لك حقيقته
في قوله فلما لاقوهم بالقاف من الملاقاة وفي نسخة بالفا المشددة اي تخالطوا من التفاف
في القتال وهو مخالطة الجيشين كما قيل ما تصافوا حتى تلاقوا وقوله وذلك بعد
ما قللهم اشارة الى دفع ما قيل انه يناقض قوله في الانفال ويقللكم في اعينهم بانهم قللوا
اولا في اعينهم حتى اجترؤا عليهم فلما لاقوهم كثروا في اعينهم حتى غلبوا فكان التقليل
والتكثير في حالين مختلفين قوله او يرى المومنون المشركين الخ هذا احتمال اخر ولا
يرد عليه السوال السابق في تعارض الايتين لانهم كانوا ثلاثة امثالهم فاراهم مثليهم تقليل
لهم في الواقع ليقدروا عليهم امرهم من مقاومة الواحد الاثنين في قوله تعالى ان يكن منكم مائة
صابرة يغلبوا مائتين بعدما كلفوا ان يقاوم الواحد العشرة في قوله ان يكن منكم عشرون صابرون
يغلبوا مائتين ولهذا ايضا وصف منهم بالقلة لانه قليل بالاضافة الى عشرة الاضعاف
فان قلت انه قال في الكشاف بعد ما ذكر هذا وقراءة نافع لا تساعد عليه خليق
بقول المص رحمه الله تعالى وقراءة نافع ترونهم قلت اجيب عن هذا بان
الزمخشري لما نفى عنه ان خطاب فيكما ان لكم للمشركين كانت قراءة الخطاب في ترونهم
على تقدير انهم المسلمون تفكيكا للنظم فلذا قال انها غير مساعدة واما المص رحمه الله
تعالى فلما جوز كون الخطاب الاول للمومنين لم يجعلها غير مساعدة وهذا لا يقتضي انها
موية خصوصا وقد اخر ذلك الاحتمال ولم يبين انه مراد على هذا التوجيه اقول
الظاهر انه يريد ان الخطاب القائم في اية الوعد المتقدمة للمومنين يقتضي انه هنا الخطاب

نطب

سعد

للوعد

للوعد فيكون معنى قوله لكم اية علامة على ما وعدتم به فاثبتوا فالخطاب الاول للمومنين على انه
ابتدا خطاب في معرض الامتنان عليهم بما سبق الوعد به وهذا معنى لطيف ولا يضر كونه
خلاف الظاهر لانه يقتضي مرجوحيته وقد اشار اليه بتاخيره وفي الانتصاف انما قال الزمخشري
ذلك لان الخطاب على قراءة نافع يكون للمسلمين اي ترونهم يا مسلمين ويكون ضمير المثلين
ايضا للمسلمين وقبيحا على لفظ الغيبة فيلزم الخروج في جملة واحدة من الحضور الى الغيبة
والالتفات وان كان سائغا فصيحا الا انه انما ياتي في الاغلب في جملتين وقد جاء ههنا
الكلام جملة واحدة لان مثليهم مفعول ثان للرؤية ولو قال القايل ظننتك يقوم على
لفظ الغيبة بعد الخطاب لم يكن بذاك فهذا هو الوجه الذي باعد الزمخشري من قراءة
نافع ومن هذا التاويل الا انه يلزم مثله على احد وجهي المتقدمين انفا لانه قال
معناه على قراءة نافع ترون يا مشركون المسلمين مثلي عددهم او مثلي فئتكم الكافرة فعلى
هذا الوجه الثاني يلزم الخروج من الخطاب الى الغيبة في الجملة بعينها كما التزمه هو على ذلك
الوجه وههنا بحث وهو انه اذا عبر عن جماعة بطريق من الطرق الثلاث
ثم عبر عن بعضه بطريق اخر يخالفه هل يعد هذا من الالتفات ام لا الظاهر انه لا يعد منه
لكن وقع في كلام بعضهم ما يقتضي انه منه فلعل من ذهب الى الالتفات هنا بناه على هذا
فلا تعارض بين كلام الانتصاف والطيبي والعلامة وبين ما ذهب اليه في الكشف وشرح
التحرير قوله والنصب على الاختصاص اعترض عليه ابو حيان رحمه الله بان المنصوب على الا[ختصاص]
لا يكون نكرة فالوجه انه منصوب بتقدير فعل كامدح واذم واجيب بانه
اريد به معناه المصطلح عليه في النحو في نحو نحن معاشر الانبياء لا نورث انما يعني النصب
باضمار فعل لائق واهل البيان يسمون هذا اختصاصا وكذا افرده الطيبي وغيره وعلى
الحالية المقصود مومنة وكافرة وفية واخرى توطئة للحال قوله وقرى يراهما اي بالبنا
والتا على البنا للمفعول قيل لم يجعله بمعنى الظن كما هو الشائع في ارى لانه
يا باه راي العين لكن الاولى حمله عليه وجعل الظن بمعنى اليقين ولا حاجة اليه لانه
مصدر تشبيهي وقد اعترف به هذا القايل قوله رؤية ظاهرة في الدر المصون
راي بصرية ومصدرها الراي والروية وعلمية اعتقادية ومصدرها الراي فقط وحلمية
ومصدرها الرويا وظاهر هذا التفسير انها بصرية فتتعدى لواحد ومثليهم حال
فان كانت علمية فهو مفعول ثان وقيل ان الثاني لا يصح لقوله راي العين فانه
مصدر موكد ولان روية القلب علم ومحال ان يعلم الشيء شيئين واجيب بانه
مصدر تشبيهي اي رويا مثل راي العين وبان المراد بالروية هنا الاعتقاد فلا يلزم
ما ذكر وقيل ان المعنى على المفعولية فالوجه انه متعد الى مفعولين لكونه بمعنى العلم
المستند الى المعاينة لا بمنزلة ان يقال يبصرونهم وفيه نظر وقيل ان راي
العين منصوب على الظرفية اي في راي العين ومعاينته ووقع في نسخة بدل معنيه
والاولى هي الموافقة لما في الكشاف وغدير العبة بضم العين من الات الحرب وشاكي
السلاح صفة الكثير بمعنى حامل السلاح وكون الوقعة اية اي معجزة للنبي صلى الله
عليه وسلم لما فيها من اراة القليل كثيرا وغلبة القليل الكثير او لمطابقتها للغيب الذي

خصام

عصام

يعني ان الروية ثلاثة اقسام بصرية وعلمية وحلمية الخ

ابو البقا

سمين

سعد

اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من نصر هو العبرة ما يعتبر به ويتعظ وجعل الابصار جمع
بصر بمعنى بصيرة استعارة او بمعناه المعروف **قوله** اي المشتهيات الخ مناسبة هذه الاية
لما قبلها انه لما ذكر القتال وكان كثيرا ما يمنع للحظوظ النفسانية اتبعه التنفير عنها حثا
لهم على الاخلاص في كل ما يأتون ويذرون وجعل نفس الشهوات اشارة الى ما ذكر
في الطباع من محبتها والحرص عليها حتى كأنهم يشتهون اشتهاءها كما قيل لمريض ما تشتهي
فقال اشتهي ان اشتهي ولما كان في الابهام معنى التنبيه عداه بعلى تنبيها وفصل الانسب
انه جعل الشهوة تنبيها على خستها لان الشهوات خسيسة عند الحكماء والعقلاء فالقصد التنفير
عنها والترغيب فيما عند الله كما في الكشاف **قوله** والمزين هو الله تعالى الخ قال السيوطي هذا
اخرجه ابن ابي حاتم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي الانتصاف التزيين للشهوات
يطلق ويراد به خلق حبها في القلوب وهو بهذا المعنى مضاف اليه تعالى حقيقة
لانه لا خالق الا هو ويطلق ويراد به الحض على تعاطي الشهوات والامر به وهو بهذا
الاعتبار لا يضاف الى الله اذ هو لا يحض الا على المشروع شهوة او غيرها واما الشهوات
المحظورة فتزيينها بالمعنى الثاني مضاف الى الشيطان تنزيلا لوسوسته وتحسينه — مطلب التزيين
منزلة الامر بها والحض على تعاطيها وكلام الحسن رحمه الله محمول على التزيين بالمعنى الثاني
لا بالمعنى الاول فانه يتحاشى ان ينسب خلق الله الى الشيطان لكن الزمخشري كثيرا ما يورد امثال
هذه العبارة الموهومة بناء على قواعده الفاسدة فتنطفي لها ويزنه من مقالات السلف الصالح
عما يزعمه انتهى وكذا الجبائي بناء على قواعدهم جعل التزيين بمعنى الخلق وجعله في المباح
لله وفي الحرام للشيطان بناء على انه ليس بخلق الله لخلق العباد افعالهم ولكن الحق ما عرفت
وقد صرح به الامام الراغب كما مر والمصنف ليس بغافل عنه لكنه نقل كلامهم على ما فهموه — ابن كمال
فمن قال ان المزين في الحقيقة هو الشيطان لان التزيين صفة تقوم به ومن قال المزين
هو الله لانه الخالق للافعال والدواعي فقد اخطا في المدعى وما اصاب في الدليل فالمخطي
[illegible] وكلا التفسيرين منقولان عن السلف فقدس تخطيته ومن قال انه من قبيل — عصام
اقدمني بلدك حق لي على فلان فقد تعسف وتكلف وقوله ولعله زينه اي زين ما ذكر
ابتلاء للعباد اي معاملة لهم معاملة المبتلي والمختبر ليتميز الزاهد فيه عن غيره او للحكمة
الاخرى **قوله** القنطار الخ يحتمل هو الف دينار والمسك يتضح فتكون الجلد
ومن عادة العرب ان يصفوا الشيء بما يشتق منه للمبالغة نحو ظل ظليل وهو كثير فوزن
فاعل ويرد في المنقول كما هنا والبدرة الف دينار او درهم والمسومة بالضم العلامة
والمشهور فيه السمة وفي القاموس السومة السوم في البيع او المطهمة التامة الخلق
والانعام يطلق على الاصناف الثلاثة والنعم مختصة بالابل **قوله** اشارة الى ما ذكر
يعني ان افراده وتذكيره لتاويل المشار اليه بما ذكر ويصح ان يكون لتذكير الخبر
وافراده وحسن المآب بمعنى المآل الحسن والبا في قوله بالشهوات داخلة على المتروك
والمخدجة بمعنى الخداج الناقصة **قوله** يريد به تقرير ان ثواب الله الخ اي الكلام
من قوله حسن المآب وذلكم اشارة الى ما قبله من النار وما معه وللذين الخ خبر
مقدم وجنات مبتدا او نحوه والجملة مستانفة لما ذكره على تعلقه بخير لم يجعل عنده لانهم

خبرا

خبرا متقدما لانه يقال عند الله الثواب ونحوه ولا يقال عند الله الجنة ووجه التاييد ظاهر
لمطابقته له معنى ولانه لا يوافق قوله للذين حينئذ سوى تعلقه بخير سواء جعل تعلقا
لفظيا او معنويا بان يكون صفة لخير وما يستفاد من النار الجيش ونحوه ويمتنع
عطفه على متعلق ويجوز ذلك في مقل وهو ابعد **قوله** فيثبت الخ فالعباد عام وعلى ما
بعده خاص ومتاع الدنيا وان ذكر للذم والتنفير لكن يعلم من خيرات المفضل عليه خير
ايضا فهي نعمة والرضوان رضى عظيم ولذا اختص بالله في القرآن **قوله** صفة للمتقين اي
للذين اتقوا وفيه الفصل بين الصفة والموصوف فهو بعيد لفظا وكونه صفة للعباد بعيد
معنى ولكونه واردا على المدح اسلم واحسن وقوله في استحقاق المغفرة يعني ان وقع
منه ذنب او لكونه مستعد الحال لم يتعم ثم ان التوسل اتخاذ الوسيلة ويترتب عليه الطلب
واقصى مراد السالك المغفرة ثم هي بعد ذلك مراتب واقصاها الرضى ان فلا يرد على جعله
اشتغالا او لا رضوان من الله اكبر وهنا المغفرة اعظم المطالب ولا حاجة الى ان يقال لما كان ما
للرضوان **قوله** وتوسيط الواو الخ وهذا مما تقرر في علم البيان فلا عبرة بقول ابي حيان رحمه الله
لا نعلم العطف في الصفة بالواو يدل على الكمال والركوع بالضم القلب والمراد بالمتهجد المجتهد
في العبادة وقوله وخص الخ وجه آخر للتقييد وهي انه كان كذلك في الواقع **قوله** بين وحدانيته
الخ يعني انه استعارة تصريحية تبعية فالمشبه دلالته على الوحدانية بما نصب من الادلة
العقلية وانزل من الادلة السمعية ولذا الاقرار والايمان والاحتجاج من الثقلين والمقصود
تشبيه اظهار مخصوص باظهار آخر والجامع بينهما مطلق الاظهار والبيان والكشف فلا يرد عليه
انه يلزم الجمع بين المعاني المجازية لانها تمنع كما يمتنع الجمع بين الحقيقة والمجاز ولا يرد ايضا
ان قوله بين يقتضي ان المشبه البيان وقوله في البيان الخ يقتضي انه وجه الشبه وخص
الاحتجاج باولي العلم لانه وان لم ينتفع بها لم يتصور من المطالبة لكن اداعي لذلك **قوله** نعما
للعدل اشار به الى معنى القسط وان الباء للتعدية والقسط مصدر فهو الحال وقوله
وانتصابه على الحال الخ جوز فيه وجوه اعرابية الحال والنصب على المدح والاختصاص من
فاعل شهد او ضميره هو او وصف لاسم لا المبني وهو اله ويجوز افراد المعطوف عليه بالحال
كالمعطوف في نا خلة اذا قامت قرينة معنوية او لفظية ولما اذا النصب فلا
يجوز وانما اخرت الحال للدلالة على علو مرتبتها ودنو منزلتهما والمنصوب على المدح
وان كان انما عرف في المعرفة واما في النكرات او في النكرة بعد المعرفة كما هنا فقد
اثبته الزمخشري والفصل بين الصفة بالخبر والبدل ظاهر ثم اشار الى انه على الحالية
من الفاعل لا يندرج في المشهود به وفي غيره يندرج وعلى قراءة التعريف فهي بدل
من هو وحينئذ من بدل البدل فتامل واشار في جعله حالا منه هو الى انها
حال مؤكدة وتمسك ذلك على كونه حالا من الفاعل كما ذكر الزمخشري اشارة الى ما فيه
لانه اعترض عليه بان الحال المؤكدة انما تجي عقب الجملة الاسمية على ما في المفصل حتى ذهب
بعض الشراح الى ان هذه ليس تعريف بل بيان انها خاصة تجي بعد الاسمية بخلاف
المنتقلة او هو تعريف للحال المؤكدة التي يجب حذف عاملها وقد شاع القول بالحال
المؤكدة في الجملة الفعلية حتى قيل بناه على ان يجعل كل حال ليس مما ثبت ثابتة

وترتحل اخرى مؤكدة ولا كلام في وقوع مثل هذا في الكلام فالحال المؤكدة مقولة بالاشتراك
على معنيين ونحن فيه حال ثابتة فينقسم الحال الى المنتقلة والثابتة والمؤكدة قوله
كرر للتاكيد الخ اما التاكيد فظاهر واما مزيد الاعتنا بمعرفة ادلته فلان تثبيت المدعي
انما يكون بالدليل والاعتنا به يقتضي الاعتنا بادلته قوله والحكم به اي بوحدانيته
بعد ما ذكر الحجج اجمالا بقوله شهد الله الخ قوله الموصوف بهما افاد به الوصف اللغوي
اذ الصفة بوصف نحوي … لا وخبر مبتدا محذوف ولما كونه صفة فاعل شهد فبعيد
قوله تقدم الخ يعني ان العزيز يدل على القدرة لكونه بمعنى الغالب والقدرة اذا علم
علم انه لم … اذا تامل العاقل على ما اشتملت عليه من الحكم قوله حدثه بديء في فضل
اي فضل تلاوة هذه الاية والمراد بصاحبها من كان يقرؤها وفي المدارك من قراها عند
منامه وقال بعدها اشهد بما شهد الله به واستودع الله هذه الشهادة وهي عنده وديعة
يقول الله تعالى يوم القيامة ان لعبدي عندي عهدا وانا احق من وفى بالعهد ادخلوا
عبدي الجنة والحديث ضعيف لكنه في الفضائل وكونه دليلا على شرف الاصول لدلالته
على شرف التوحيد الذي هو معلومه وشرف اهله لان فيه الرضا بجنبه قوله جملة مستا
الخ اي مبتدأة لا استئنافا بيانيا ولذا قال مؤكدة لان المستانفة لا تكون مؤكدة عندهم
وهذا التاكيد معنوي لا اصطلاحي واشار بقوله سوى الاسلام الى الحصر المستفاد من تعريف
الطرفين قوله والتدرع اي التحصن من تدرع اذا لبس الدرع قوله بدل الكل
الخ ان فسر الاسلام بالايمان واريد بالايمان الاقرار بوحدانية الله والتصديق به
الذي هو الجزء الاعظم فبدلية الكل ظاهر وان فسر بالتصديق بما جاء به النبي صلى الله
عليه وسلم مما علم من الدين بالضرورة فكذلك لانه عين الشهادة باعتبار ما يلزمها
في عينه … واما اذا فسر بالشريعة فهي شاملة للايمان والاقرار بالوحدانية
لا بعض كونه جزءا ان سلم لان المانع منه العكس فاندفع ما قيل ان الايمان
هو التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فلا يكون بدل كل لتحوله لما قبله ولغيره
وانه اذا اريد الشريعة فما قبله جزؤه فلا يكون بدل اشتمال قال التفتازاني في الكشاف
بالفتح فهما من باب بدل الشيء من الشيء لان الدين الذي هو الاسلام يتضمن التوحيد
والعدل وهو هو في المعنى او من بدل الاشتمال لان الاسلام يتضمن التوحيد والعدل
انتهى وهو بعينه كلام المص رحمه الله ومنه يعلم معنى كلامه وان البدل لا اشكال
فيه مع ملاحظة قائما بالقسط فلا تغفل قوله واجرائه مجرى قال تارة وعلم اخرى
اي انه لاحظ فيه الاعتبارين في حالة نكرانه للملاحظة معنى قال ودفع ان الملاحظة
بمعنى علم ذلك ان يحمله على التضمين اي قال عالما انه الخ فتامل قوله من اليهود الخ يعني
ان معنى الذين اوتوا الكتاب وجوه منها انهم اليهود والنصارى واختلفهم فيه دين
الاسلام وشانه فاعترف به قوم منهم على الوجه الحق واخرون منهم ادعوا تخصيصه بالعرب
وانكار عموم البعثة ولما كان هذا الى انفيا للاول في الاعتراف في الجملة قدمه على النبي
فلا يقال الظاهر تقديم قوله ونفاه عليه او امر التوحيد وتخصيصه بقوم موسى عليه
الصلاة والسلام لان الكتاب المعرف كالعلم للتوراة واختلافهم انه … صلى الله عليه وسلم

قوله فيه الرضا بجنبه

خطيب

عصام

لما استحفظ

لما استحفظوا استودع التوراة سبعين حبرا من بني اسرائيل وجعلهم امناء عليه كما استخلف يوشع
فلما مضى قرن بعد قرن اختلف ابناء السبعين بعدما جاءهم علم التوراة بغيا بينهم وتحاسدا على
حظوظ الدنيا والرياسة واختلاف النصارى في امر عيسى عليه الصلاة والسلام بعدما جاءهم
انه عبد الله ورسوله الى فرق متفرقة في الملل والنحل قوله اي بعدما علموا الخ لم يقل علما
مع انه اخصر اشارة الى انه علم بسبب الوحي ولما كان العلم يقتضي عدم الاختلاف لان
الحقيقة واحدة وجههم بانه بغي وحسد لا يليق صدوره من عاقل ادبا ولا بعد مجيء العلم بالتمكن
منه لسطوع براهينه وتفسير البغي بالحسد من تحقيقه قوله لا شبهة وخفا في الامر يعني
انه للبغي لا العناد وهو عطف على قوله حسدا على حد ما جاء في الا زيد لا عمرو وهو تركيب حكم الشيخ
عبد القاهر والسكاكي بعدم صحته لكنه وقع مثله في الكشاف كثيرا فقالوا ان عدم صحته
مسلم وسيأتي تحقيقه يريد ان بغيا مفعول له لما دل عليه ما والا من ثبوت الاختلاف
بعد مجيء العلم كما تقول ما ضربت الا ابني تاديبا واما ما اشار اليه من حصر الباعث في البغي
في المقام او من الكلام انه جوز ان يعد ذلك استثنا المفرغ اي ما اختلفوا في وقت لغرض الا بعد
العلم لغرض البغي كما تقول ما ضربت الا زيدا عمرا اي ما ضرب احد احدا الا زيد عمرا او سر
الحساب تقتضي احاطة العلم والقدرة فلذا افاد الوعيد باعتبار منطوق الشرط والجزاء قوله
بعد ما اقمت الحجج الخ يعني ليس امره بما ذكر لترك المحاجة والالزام بل لان الحجة قامت عليهم
وهم للعناد واللجاج لا ينتهون وسنعم تمت قوله اخلصت نفسي وجملتي قيل
يعني ان الوجه مجاز عن نفس الشيء وذاته كما في ويبقى وجه ربك او عن جملة الشخص تعبيرا
عن الكل باشرف الاجزاء وقيل عليه لو كان القصد الترديد بين المعنيين لقال او جملتي
فالوجه ان قوله نفسي اشارة الى المراد وقوله وجملتي اشارة الى وجهه بانه من التعبير عن
الكل باشرف الاجزاء لتنزيله منزلة الكل واليه اشار بقوله وانما عبر الخ وما ذكره في كلام
المص واضح واما في كلام الكشاف فلا يتعين واذا جعل مجازا عن النفس فهي علاقة المجاز
خفا فان كانت الثانية اخبارا والا فلا تظهر قوله عطف على التاء في اسلمت الخ اورد عليه
وعلى ما بعده انه يقتضي اشتراكهم معه في اسلام وجهه وليس المعنى اسلمت وجهي وجهه
اسلموا وجوههم اذ لا يصح اكلت رغيفا وزيد وقد اكل كل منهما رغيفا ورد بانه لا مانع
منه قال الزمخشري اخلصت نفسي وجملتي لله وحده لم اجعل فيها لغيره شركا بان اعبده
وادعوه الها معه يعني ان ديني دين التوحيد وهو الدين القويم الذي ثبتت عندكم
صحته كما ثبتت عندي وما جئت بشيء بديع حتى تجادلوني فيه ونحوه قل يا اهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء الاية فهو دفع للمحاجة فيه وقوله يعني الخ بيان لكيفية الربط بين
الشرط والجزاء اي قوله اسلمت دفع للمحاجة بانه لا معنى لها لكونها مجادلة فيما اتضح حقيقته
قوله وهو الدين في بعض نسخ الكشاف القديم يعني دين ابراهيم وقوله اسلمت
وجهي كما قال الخليل اسلمت لرب العالمين ووجهت وجهي للذي فطر السموات والارض
قوله وقل للذين اوتوا الكتاب الخ هو عطف على الجملة الشرطية والمعنى فان حاجك اهل
الكتاب فرد محاجتهم بذلك فاذا افحمتهم عمم الدعوة وقل للاسود والاحمر اسلمتم انحالكم
ما وجب قبوله من الدين القويم دين ابيكم ابراهيم فان اسلموا فقد اهتدوا وافد لبذل العوم

سعد

عصام

ط
حقيقته

ثم المبين لاهل الكتاب واما تاويل امنت وانوله فقد نفيوا الخ فقيل لتقييد الجزا
وفيه نظر ووجه الوعيد من بيانه فافهم ووجه التعجب انه كما اذا قررت مسئلة وضحتها في
غاية الوضوح ثم قلت للسائل هل فهمت قوله هم اهل الكتاب الخ ولما لم يتم منهم فيتقبل ثم اوله بالذي
يوم والعجم والمقصد الان فان اول كنت النبيين بالاول وقيل الامرين بالقسط بالناس
وجعل شاملا للنبي فظاهر ولا يلزم الجمع بين معنيين مجازيين في لفظ واحد وهو
ممتنع وتفسيرهما فيه فتذكر قوله وقد منع سيبويه الخ اشار بقوله كما تبت الى دليل موضع
بالفرق بينهما بان ان المكسورة وكذا المفتوحة لا تغير معنى الكلام لانه باق على خبريته
بخلافهما الى قوله من جعل الخبر ما بعده بجعل قوله فبشرهم جملة معترضة بالفاء كما في
قولك زيد فافهم رجل صالح وقد صرح به النحاة في قوله
واعلم فعلم المرء ينفعه ان سوف ياتي كل ما قدرا
وقول بعضهم هذا الخ ان الفاء جزائية وجوابها مقدم من تاخير والتقدير زيد رجل كالدردي
صالح واذا اقلنا لك ذلك فافهم وانما اعاد قوله ويقتلون للفرق بينهما فان احدهما
بالقوة والاخر بالفعل وقال هنا بغير الحق لان الجملة هنا اخرجت مخرج الشرط الناس للعموم
وثمت في ناس باعيانهم وكان الحال الذي نزل به معينا عندهم قوله يدفع عنهم العذاب
الخ اشار بالافراد الى ان المعنى ما لهم ناصر وانما عبر بالجمع ليعلم بعدم الحكم في الادلى
ولان شان من ينصر التجمع والتحزب وقوله التوراة الخ قيل انه لف ونشر غير
مرتب فاذا اريد التوراة فمن للبيان وان اريد الجنس فللتبعيض واللام على الاول للعهد
وعلى الثاني للجنس وهو محتمل فيهما ويجوز ان تكون للابتدا او ترك تعبيره باللوح الذي في
الكشاف لانه خلاف الظاهر والتنكير كما يحتمل التعظيم والتحقير يحتمل التكثير
ورجح التعظيم بانه ادخل في التوبيخ لانهم مع ما لهم من الحظ الوافر يفعلون خلافه
وفيه نظر لان المعنى يحتمل ان ما لهم شي قليل بالنسبة الى غيره ومع ترك لون الخير
الكثير ولما كان المتبادر من كتاب الله القران ابدا الوجه الاخر بما رواه ابن اسحق وغيره
من سبب النزول والمدراس صاحب الدراسة ومعلم ويطلق على الموضع الذي
يقرا اليهود فيه التوراة وهو المراد هنا وقصة الرجم والتحميم ستاتي قوله ودعي ليحكم
على البنا للمفعول الخ في الكشاف والوجه ان يراد ما وقع من الاختلاف والتعادي بين
من اسلم من احبارهم وبين من لم يسلم يعني لا بينهم وبين الرسول في ابراهيم صلى الله
عليهما وسلم بدليل قوله ليحكم بينهم فالداعي ليس هو الرسول صلى الله عليه وسلم
بل بعضهم البعض فمن قال انه رد على الزمخشري رحمه الله لم يصب وكذا من قال ينبغي سعدي
فانه يجوز ان يكون ضمير بينهم لليهود والرسول صلى الله عليه وسلم كما في القراة المشهورة عصام
بلا فرق وقيل انه قوله والوجه ليس بمحض ما بينه القراة بل هو الراجح مطلقا
والمص رحمه الله فهم منه خلاف مراده وفيه نظر قوله وفيه دليل الخ لانهم انما
ادعوا ان دين ابراهيم عليه السلام اليهودية واراد اثباته بما في التوراة وهو دليل
سمعي دل على ذلك وفيه بحث لانه ليس بمتعين لذلك لاحتمال ان يكون الحكم ما هو في التوراة

كالرجم

٤٨
كالرجم وهو المتبادر من الحكم واما الاحتمال انما اراد اثبات معجزة له صلى الله عليه وسلم بالاطلاع عصام
عليها في التوراة مع انه اتى لاثبات دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام فبعيد نعم انه لما ادعى
عليه حال ابراهيم صلى الله عليه وسلم انه يهودي ام مسلم وليس من الامور الا ان
يراد به غير العملي فتامل قوله استبعاد الخ يعني ان التراخي رتبي لا حقيقي وقوله
وهم قوم عادتهم الاعراض لذا اخرج الزمخشري فقيل انه اشارة الى ان الجملة معترضة طيبي
على رايه او تذييل على راي الاكثر واياما كان فهي مؤكدة لما قبلها لا حال كما ذكره المص رحمه الله
نعم انما يكون حالا اذا لم تفسر بانهم قوم عادتهم الاعراض انتهى والمص رحمه الله جنح الى
التفسير بما ذكره ليتم الحالية وكذا الوصفية بان يعطف على منهم بناء على قلة الفائدة بعد
وصفهم بالتولي لانه انما فسر بذلك لتحصل الفائدة اذ الاول يقتضي الحدوث الذي سعد
يكون في معرض الزوال فاردفه بما يدل على انه ثابت لهم كالطبيعي فيهم والحال لا يلزم
ان تكون منتقلة فلا يرد عليه ما توهمه واردا فقوله بسبب تسهيلهم الخ لا يجعلهم
بحقيقته والطمع الفارغ استعارة لما لا يجدي كما مر وقوله الا نخلة القسم اي الا قليلا
وسياتي تحقيقه في قوله تعالى وان منكم الا واردها قوله فكيف اذا جمعناهم الخ اي كيف بم يعني قوله الا نخلة القسم
يكون حالهم في ذلك الوقت فالفعل محذوف وهو كثير في كلامهم لان كيف سؤال عن الحال
فهذا الاستفهام للاستعظام والتهويل وان حالهم كذا وما حكي بوابه انفسهم كذا قوله
جزاء ما كسبت الخ يعني ان في الكلام مضاف مقدر وحبوط العبادة سقوطها بالمعاصي
والمسئلة مفصلة في شرح المقاصد وقوله ان المومن لا يخلد الخ رد على المعتزلة وهم يقولون
الموقتة بتخفيف العذاب ولا وجه له قوله الضمير لكل نفس الخ يعني ان النفس افرده
مونثة فقد ارجع الضمير الجمع المذكر لانها في معنى كل انسان وكل يجوز مراعاة معناه
فيجمع منه فلا يقال الصواب كل الناس كما في الكشاف ولا حاجة الى الاعتذار بان المراد
توجيه التذكير فتوجيه الجمع يعلم منه قوله الميم عوض عن يا الخ وشدد لانه عوض عن
حرفين وانما جمع مع يا في قوله اذ اقول يا اللهم يا اللهما فشاذ والقول بان اصله يا الله
امنا فقول الكوفيين ولا يخفى ما فيه وينبغي ان لا يلبسه امر دعا الى اخره الا تكلف قوله شتى في
فيما يمكن التصرف فيه في الكشف انه تعريف للملك لان الملك من له الملك كما ان المالك
من له المال ولو قيل ملك الملك لم يصح الاعلى ضرب من التجوز وكون اللهم لا يوصف مذهب سيبويه
رحمه الله لانه لاتصال الميم به اشبه اسماء الاصوات وهي لا توصف وخالفه غيره ونقض دليله
سيبويه رحمه الله بانه مع كونه فيما اسم صوت يوصف ولجيب بان اسم الصوت
ركب معه وصار كبعض حروف الكلمة بخلاف ما نحن فيه قوله فالملك الاول الخ لان الله
مالك جميع الملك والملك المعطى والمنزوع بعض منه والتعريف للجنس في الجميع وقيل
في الاول للجنس وفي الاخرين للعهد وقيل في الاول للاستغراق وفي الاخرين للعهد
الذهني والمراد بالادبار ضد النصر كما ان الخذلان ضد التوفيق قوله ذكر الخير وحده
لانه المقضي بالذات الخ هذا ما ذهب اليه المحققون من الحكماء قال في شرح الهياكل ان
الشر مقضي بالعرض وصادر بالتبع لان بعض ما يتضمن الخيرات الكثيرة قد يستلزم

الشر القليل فكان ترك الخيرات الكثيرة لاجل ذلك الشر القليل شرا كثيرا فصدر عنك ذلك
الخير فلزمه حصول ذلك الشر ومن حيث صدوره عنك خيرا اذ عدم صدوره شر لتضمنه
فوات ذلك الخير فانت المنزه عن الفحشا مع انه لا يجري في ملكك الا ما نشا انتهى وهنا
بناء على الاصلح ونحن نقول يفعل ما يشا من خير وشر ولا يسال عما يفعل فيطلب منه وجه
تخصيص الخير لانه المقصود له بالذات وقدمه لظهور الاية فيه او مراعاة للادب
اذ لم يضف اليه او لان سبب نزول الاية ما اتى الله النبي صلى الله عليه وسلم من البشارة
بالفتوح وترادف الخيرات دفعة لسخط الخندق اي حفره والخندق معرب كنده وقطع
لكل عشرة اربعين ذراعا وحفرها والمعاول جمع معول بكسر الميم الفاس وضرب صدعت
ومنه للصخرة والمسكن للمدينة وضرب لابتيها المدينة ولها حرتان بكتنفيها فاد والحرة
كل ارض ذات حجارة سود كانها محترقة من الحر واللوب الحوم حول الما للعطش
عند الازدحام وقوله لكان جواب قسم والحيرة بكسر الحا المهملة وبالياء الساكنة وراء مهملة
مدينة بقرب الكوفة وتشبيه القصور بانياب الكلاب في صغرها وبياضها
وانضمام بعضها الى بعض مع الاشارة الى تحقيرها وان استعظمها وما ذكر في
الخندق هو ما وقع في غزوة الاحزاب والحديث بطوله مخرج في الدلايل للبيهقي
وكونه سبب النزول اخرجه ابن جرير رحمه الله والفرق بفتحتين الخوف وفي
الحديث اسرار ولطايف تنظر بعيون الافكار **قوله** والولوج الدخول الخ يعني هو
حقيقته كما في قوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط واما هنا فهو اما استعارة للتعاقب او
زيادة زمان النهار في الليل وعكسه بحسب المطالع والمغارب في الزالبلدان **قوله**
نهوا عن موالاتهم الخ هذا على قراءة الجزم ظاهر وكذا على الاخرى لانه نفي في معنى النهي والتخذ
بمعنى صيّر متعد الى اثنين والولي بمعنى الموالي من الولي وهو القرب يعني لا يتولوا امورا
كانت بينهم في الجاهلية بل يراعوا ما هم عليه الان مما يقتضيه الاسلام من بغض وحب
وقوله او عن الاستعانة بهم في الغزو وكانه قول للشافعي رضي الله عنه ومذهبنا
وعليه الجمهور انه يجوز برضخ لهم وانا يستعان بهم على قتال المشركين لا البغاة كذا
هو جوابه وما روي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
لبدر فتبعه رجل مشرك كان ذا جراءة ونجدة ففرح اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين
راوه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فلن استعين بمشرك فنسخ بان النبي
صلى الله عليه وسلم استعان بيهود بني قينقاع ورضخ لهم واستعان بصفوان بن امية
في هوازن لكن بشرط الحاجة والوثوق كذا في كتاب الناسخ والمنسوخ **قوله** اشارة الى
انهم الاحقا يعني ليس النهي مقيدا بكونه من دون المومنين حتى يفهم منه جواز اتخاذهم اوليا مع ولانه
المومنين بل الاشارة الى ان الحقيق بالموالاة هم المومنون ومندوحة بمعنى سعة وقد
استدل بهذه الاية ونحوها على انه لا يجوز جعلهم عمالا ولا استخدامهم في امر الديوان وغيره
لثبوته بالنص الموكد **قوله** من ولايته في شي يصح الخ اشار الى انه بتقدير مضاف وصفة لشي
وفيه اشارة الى ان ولايتهم كما لا تجتمع مع ولاية المومنين لا تجتمع مع ولاية الله لانهم اعدا الله
ومن والى عدو الله لا يواليه وانشد في معناه الشعر المذكور وبعده

ولبس

ولبس اخي من ودّني راي عينه * ولكن اخي من ودني في المغايب
والنوك بضم النون والكاف الحماقة وعازب بالمعجمة بمعنى بعيد غايب **قوله** الا ان تتقوا
من جهتهم الخ لما كان اتقى يتعدى بنفسه وههنا تعدى بمن اشار الى ان المفعول تقاة
على انه وصف بمعنى ما يتقى منه ومن لابتدا الغاية واصل الكلام تقاة كانت من جهتهم
فلما قدم انتصب على الحال فان كانت تقاة مصدرا فهي مفعول مطلق ويكون تعديته بمن
لانه بمعنى خاف وحذر وهو يتعدى بمن قال تعالى وان امراة خافت من بعلها نشوزا
فمن خاف من موص جنفا فتعديه بمن للثاني مما لا شبهة فيه فعلى هذا يكون ترك احد
مفعوليه للعلم به اي ضررا ونحوه فقول النحرير هذا يشعر بان حذر وخاف يجي متعديا
بمن بخلاف اتقى فانه ليس الا متعديا بنفسه مردود **قوله** منع عن موالاتهم الخ لو ظاهرا
وباطنا ماخوذ من عموم الاستثنا وقوله عيسى عليه الصلاة والسلام معناه المداراة للضرر
لانه امر بان يظهر ما ليس هو عليه وفسر كن وسطا معناه كن وسطا في معاشرتهم ومخالفتهم
وامش جانبا في مرافقتهم فيما ياتون ويذرون وفسر لكن يحدك مع الناس
وقلبك في حظيرة القدس وعقاب الله اذا اسند اليه وكذا كل شي اضيف اليه دل على
عظمه ولا يوبه يعني لا يبالي **قوله** يعلم ضمايركم الخ في قوله ان تخفوه او تبدوه اشارة
الى وجه ذكر البدي مع ان علم المخفي يستلزم علمه وهو انها تستوي في علمه المخفي والبدي
وانها عنده على حد سوا وهي نكتة لطيفة ولو فسر المراد التعميم لصح لكن قوله يعلمه ويعلم
ما في السموات الخ يمنعه فلا تكون النكتة سرية وقوله فيعلم سركم وعلنكم اشارة الى انه بمنزلة
الدليل لما قبله لانه يحتاج الى نكتة للعطف حينئذ تامله وقوله فيحذره الخ بيان لربط
النظم وقوله بيان ليحذركم الخ اي بيان لوجه التحذير لا المعناه **قوله** بعلم ذات الخ في الكشف
ذات في الاصل مونث ذو فقطع عنها مقتضاها من الوصف والاضافة واجريت مجرى
الاسما المستقلة فقالوا ذات متميزة وذات قديمة او محدثة ونسبوا اليها من غير حذف التاء
فقالوا ذاتي وحكى الازهري عن ابن الاعرابي ذات الشي حقيقته وهو منقول عن مونث
ذو بمعنى صاحب لان المعنى القايم بنفسه بالنسبة الى ما يقوم به واواده لمعنى الصاحبية
والمالكية ولما كان النقل لم يعتبر وان التا للتانيث عوضا عن اللام المحذوفة واجروها
مجرى تامات ولهذا اثبتوها في النسبة ولم يتحاشوا عن اطلاقها على الباري تعالى وان لم يرد
نحو علامة عليه تعالى واطراده في لسان حملة الشريعة دليل على ان الاذن في الاطلاق
صادر وقد يطلقونها على ما يرادف الماهية **قوله** يوم منصوب بتود الخ في نصبه وجوه منها
انه قد يتوهم لا بد عليه تقييد قدرته بذلك اليوم لانه اذا اخذ في مثله علم قدرته
في غيره بالطريق الاولى ومنها انه منصوب بالمصير او باذكر او بحذركم مقدرا فيكون
مفعولا به ومنها ما ذكره المص رحمه الله تبعا للزمخشري انه منصوب بتود وضمير بينه
لليوم ومعناه واضح لكنه مبني على امر اختلف فيه النحاة وهو اذا كان الفاعل ضميرا
عايدا على ما اتصل به معمول الفعل المتقدم نحو غلام هند ضربت اي هند وقوله
اجل المرء يستحث ولا يدري * اذا يبتغي حصول الاماني * فتامل بحث ضمير المرء المضاف

اليه اجل المنصوب وما نحن فيه مثله فجوزه الجمهور ومنعه بعضهم لان عود الضمير يقتضي لزومه ونصبه
بجعله فضلة يصح الاستغنا عنه وفيه نظر ويجوز ان تكون الناصبة لمفعولين ثانيهما محضرا
وان يكون بمعنى تصيب فمحضرا حال ويجوز في ما الموصولية وهو الراجح والشرطية والمصدرية
واحضاره اما باحضار صحفه او جزائه **قوله** بينها وبين ذلك اليوم فسر الظاهر عوده
على ما عملت لقربه ولان اليوم احضر فيه الخير والشر والمتمنى بعد الشر لا ما فيه مطلقا
ورد بانه ابلغ لانه يود البعد بينه وبين اليوم مع ما فيه من الخير لما يرى ما فيه من السوء والمعنى
كل ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء محضرا فيكون من العطف على المفعولين وحذف
الثاني اختصارا لقرينة ذكره في الاول وهو جائز كما صرح به في الدر المصون وقيل انه كقولك
علمت زيدا فاضلا وعمرا فليس من باب الاقتصار على المفعول الاول وليس بشي لانه مثل زيد قائم
وعمرو وهو ما اخذ فيه الخبر كما صرح به فيلزم الاقتصار مضمرة واما العطف بين المبتدا
والمفعول في هذا الباب فوهم ويجوز ان يكون تود مفعولا ثانيا وان يكون متعدية لواحد
فلا حذف وعلى تقدير اذكر ففي ما عملت وجهان اما مبتدا اخبر عنه جملة تود او معطوفة على ما
الاولى وتود اما مستانف او حال من ضمير عملت لقربه لا من نفس ولا يرد عليه انه تخصيص
للعمل والمقام لا يناسبه لانه ليس القصد التخصيص بل بيان سوء حالهم وحسرتهم ولا باس فيه
قوله ولا تكون ما شرطية لارتفاع تود الخ عليه اعتراض مشهور وهو انه اذا كان الشرط ماضيا
والجزاء مضارعا جاز فيه الجزم والرفع من غير تفرقة بين الشرطية واسما الشرط وما قيل
لا يمتنع اطباق القرا على احد الجائزين وان كان مرجوحا وما يقال المراد الارتفاع على وجه اللزوم
ليس بشي لان اللزوم انما هو من جهة انه ورد كذلك ولا مجال لتغيير النظم كما لا مجال للتغيير
ما ورد فيه من الشعر واجيب بانه شاذ بحيث لم يوجد الا في قوله
وان اتاه خليل يوم مسغبة ۞ يقول لا غائب مالي ولا حرم ۞ وهو غير مسلم
لانه ورد كثيرا في كلام العرب حتى ادعى بعض المغاربة انه احسن من الجزم وانشد له ابو حيان
رحمه الله شواهد كثيرة منها قوله
۞ ان يسالوا الخير يعطوه وان خبروا ۞ في الجهد ادرك منهم طيب الخبر ۞
والشاهد في الشرط الثاني فان جوابه ادرك وهو مضارع مرفوع لا في الاول حتى يقال انه سهو
لانه مضارع مجزوم بحذف النون فيهما كما توهم وفي المغني ان الزمخشري استشنع من تخريج
على رفع الجواب مع مضي الشرط وقد صرح في المفصل بجواز الوجهين نحو ان قام زيد اقوم
لكنه لما راى الرفع مرجوحا لم يستسهل تخريج القراءة المتفق عليها عليه يوضح لك هذا
انه جوز ذلك في قراءة شاذة مع كون فعل الشرط مضارعا لكن اوله بالماضي اعني قوله
اينما تكونوا يدرككم الموت برفع يدرك لانه في معنى اينما كنتم وقد ظنه كثير تناقضا
منه والصواب ما بينا لك وفيه نظر يعلم مما سلف **قوله** ودوى وودت الخ دفع لما ادعى من
مانع الارتفاع لكن الحمل على الموصولية اولى لكونها اوفق بقراءة العامة واجرى على سنن
الاستقامة لانه كلام لحكاية الحال الكائنة في ذلك اليوم فيجب ان يحمل على ما ينبئ عن
الوقوع ولا كذلك الشرطية على انها تفيد الاستقبال ولا عمل سوء في استقبال ذلك
اليوم

ابو حيان
سيد
سعد
سعد
سعدي
سعد
المغني السيد وصاحب الانتصاف

اليوم وهذا لا ينبغي الصحة لانه وان لم تدل على الوقوع لا تنافيه وحديث الاستقبال يدفعه
تقديره وما كان ان عملت كما في نظائره كذا قال النحرير وقال ان في صحته كلاما لان
الجملة على تقدير الموصولية حال او عطف على تجد والشرطية لا تقع حالا ولا مضافا اليها
الظرف فلم يبق الا عطفها على اذكر وهو بتقدير صحته يخل بالمعنى وهو كون هذه الحالة
والودادة في ذلك اليوم ولا يجيء سوى جعلها حالا بتقدير مبتدا اي وهي ما عملت
من سوء تود وفي قوله الحمل على الابتدا والخبر اشعار بانها لو جعلت شرطية لم يكن
في موقع المبتدا ابل المفعول كما في قولك ما تضع اصنع لان عملت لم تشتغل بضميره بل بقي
مسلطا عليه كما يعلم من معرفة احوال اسما الشرط والاستفهام وصدارتها كلف
ولا يخلو هذا الكلام من تكلف واهمال وما ذكره من دعاوي اكثرها بلا برهان فانهم اعربوا
ان الوصلية مع جملتها على الحالية ولم ينص النحاة على منع الاضافة اليها نعم لا مجال للشرطية
هنا بحسب الصناعة والمعنى لانه لا مفعول لتجد حينئذ اذ لا يصح عمله في اسم الشرط
ولا فيما بعده لصدارته والمعنى على تعلقه بما بعده ولا وجه لغير العمل فيه ففيه تفكيك
للنظم المرتبط وحل لما عقد من غير داع وحديث الاستقبال لا يرد راسا اذا لم يتعلق
به حتى يحتاج الى التاويل فتامل **قوله** كرر للتوكيد والتذكير هذا بحسب الظاهر وقال
النحرير الاحسن انه ذكر اولا للمنع عن موالاة الكافرين وثانيا للحث على عمل الخير والمنع عن
عمل السوء وقوله اشارة الخ يعني ان رافته اما بنفسه فتحذيره لنفعهم به وهو نوع من اللطف
فيكون تتميما لما قبله او بغيره فيكون مريدا لهم الخير مع وعيده فليفهم مع وعده ورضاه
كما في قوله تعالى ان الله لذو مغفرة وذو عقاب اليم تكميل كما في الكشاف وغيره **قوله** المحبة
ميل النفس الخ ذهب عامة المتكلمين الى ان المحبة نوع من الارادة وهي لا تتعلق حقيقة
الا بالمعاني والمنافع فيستحيل تعلقها بذاته تعالى وصفاته فاذا قيل ان العبد يحب الله
فمعناه يحب طاعته وخدمته او ثوابه واحسانه واما محبة الله العباد فعبارة عن ارادة
ايصال الخيرات والمنافع في الدين والدنيا اليهم وهما مجاز من باب اطلاق الملزوم على
اللازم او استعارة تبعية شبه ارادة العبد اختصاصه تعالى بالعبادة ورغبته فيها بميل قلب المحب الى المحبوب ميلا لا يلتفت الا اليه وقد اغرق بعض اصحاب الكشاف الى
حتى طعن على من ادعى محبة ذات الله بانه لا يليق صدوره عن عاقل واما العارفون فقالوا
ان العبد يحب الله لذاته واما محبة ثوابه فدرجة نازلة قال الغزالي رحمه الله المحبة
عبارة عن ميل النفس الى الشي المستلذ فاذا قوي ذلك سمي عشقا والبغض نفرة
الطبع عن المولم فاذا ازداد سمي مقتا ولا يظن ان الحب مقصور على المحسوس وهو ما
لا يدرك بالحواس ولا يتمثل في الخيال فلا يحب لانه عليه الصلاة والسلام سمى الصلاة
قرة عين وجعلها ابلغ المحبوبات وليس للحواس فيها حظ بل حس الحس السادس يعرف
الباطنة اقوى من البصر الظاهر والقلب اشد ادراكا من العين وجمال المعاني المدركة
بالعقل اعظم من جمال الصور الظاهرة للابصار فيكون لا محالة لذة القلوب بما تدركه
من الامور الشريفة الالهية التي يجل عن ان تدركه الحواس اتم وابلغ فميل الطبع السليم

بنفسه

على معنى محبة الله للعباد ومحبتهم له

والعقل الصحيح اليه اقوى ولا معنى للحب الا الميل الى ما في ادراكه لذة فلا يتصور حب الله الا من قبيل
المقصور في مربط البهائم نعم هذا الحب يستلزم الطاعة كما قال الوراق رحمه الله

تعصي الاله وانت تظهر حبه ۝ هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لاطعته ۝ ان المحب لمن يحب مطيع

وهذا معنى قول المص يحب يحمله الخ فانه يشير الى ان ما ذكره المتكلمون نظرا الى الظاهر
والتناسب المذكورة في كلامهم كالارادة تفسير باللازم وقوله من الله اي صادرة
منه وبالله اي بلقاوه به والى الله اي مآله ومرجعه اليه والحب لله اي لاجله او المختص
به وفي الله اي مرضاته ونحوها استعارات وهي اشارة الى مرتبة الحب الصرف الذي لم
يمتزج مشربه في زجاجة كانها كوكب دري وهي التي بها العقول سكارى وما هي بسكارى

على نفسه فليبك من ضاع عمره ۝ وليس له منها نصيب ولا سهم

والقطرة تغني عن الغدير **قوله** جواب للامر الخ والكلام في انجازمه بالامر او الشرط المقدر
معروف في النحو فالمراد بالمحبة الرضا لانه يلزمها فهو استعارة لعلاقة او مشابهة لها لان من
رضي بشيء لانه استحسنه والمشاكلة ظاهرة والتجاوز عما فرط معنى المغفرة فقوله وعبر عن
ذلك اي الرضا لا جميع ما تقدم فتسمح اتكالا على ظهور المراد ولان الرضا مستلزم له فكانه
غير مغاير له ومعنى يتوبه ينزله وقوله لن تحب اليه هو مقتضى السياق وقوله
على عهده اي في حياته وعلى احتمال المضارعة في تولوا اصله تتولوا على الخطاب وحينئذ
يحتمل ان يكون داخلا تحت القول **قوله** لا يرضى عنهم ولا يثني عليهم الخ لما كان رضي الله
عنه دعاء وثناء متضمنا لانواع اللطف والجميل اجمل به ما مضى في قوله ويكشف الحجب الخ
فلا يقال الاحسن ان يقال فلا يكشف الحجب عن قلوبهم بالتجاوز عما فرط منهم ولا يقربهم
من جناب عزه وجوار قدسه وقوله وانما لم يقل الخ دلالة على العموم لان الكافرين يشمل
من تولى وغيرهم منه ان التولي كفر لا بد راجحه فيه وان نفي المحبة عنهم لذلك لتعليقه
بالوصف المشعر بالعلية ونفي المحبة عنهم يقتضي الحصر في ضميرهم وقيل عليه
الخ جعل ان الله لا يحب الكافرين نحو الاصلح قصد العموم لان تولي طائفة خاصة
لا يصير سببا لعدم محبة جميع الكافرين بل سبب عدم محبة كل احد توليه وان
جعل دالا عليه وقايما مقامه فيقدر الكلام ان تولوا كان الله لا يحبهم لانه لا يحب
الكافرين فليس من وضع الظاهر موضع المضمر حتى يحتاج الى نكتة ومن مغالطة
لان المراد بالكافرين من تولى فتنسيه ووضعه موضع المضمر ظاهر والعموم انما هو
بحسب التعبير المذكور بقطع النظر عن المراد لانه اذا لم يحبهم للكفر دل على انه لا يحب
كل من هو كذلك **قوله** بالرسالة والخصايص الخ ذكر آل عمران بعد آل ابراهيم مع دخوله
فيهم لبيان انهم مقصودون هنا بالذات اذ السورة نزلت لبيان فضلهم لا لكونهم اشرف
لدخول نبينا صلى الله عليه وسلم في آل ابراهيم وفي كلامه اشارة الى ان المقصود من ذكر
جميع الرسل لا خصوص من خص بالذكر ووجه الاستدلال المذكور ان العالمين
شامل لجميع المخلوقات فاذا اختارهم لا عليهم اقتضى تفضيلهم والتاويل خلاف
الظاهر وقوله وكان بين العمرانين يعني عمران ابا موسى وعمران ابا مريم وعمران الذكور

عنهم ثناء متضمنا ظ

عصام

عصام

على تعدد العمرانين

في النظم

في النظم يحتملهما ورجح في الانتصاف القول الثاني بان السورة تسمى آل عمران ولم تشرح
قصة عيسى عليه الصلاة والسلام ومريم في سورة ابسط من شرحها في هذه السورة
واما موسى وهارون فلم يذكر من قصتهما في هذه السورة طرف فدل ذلك على ان
عمران المذكور هاهنا هو ابو مريم انتهى **قوله** حال او بدل الخ اختلف في اعراب نصبه
فقيل على البدلية من آدم وما عطف عليه وهذا انما ياتي على قول من يطلق الذرية على
الآباء والابناء لانه من الذر بمعنى الخلق والاب ذري منه الولد والولد ذري من الاب
وبه صرح الراغب وغيره فلا يرد عليه قول ابي البقاء انه لا يصح ان يبدل من آدم لانه
ليس بذرية وقيل بدل من نوح وما بعده وقيل بدل من الآل لان المتبادر
من الذرية النسل ولذا اقتصر المص رحمه الله على هذين القولين لما في الذرية به
وقيل عليه الحالية وقوله ذرية واحدة الوحدة مستفادة من التاء من ابتدائية على الاول
اتصالية على الثاني او هي اتصالية فيهما وعلى الثاني تكون كقوله المنافقون والمنافقات
بعضهم من بعض **قوله** والذرية الولد الخ فيه اقوال فقيل منسوب الى الذر بالفتح
والضم التغيير النسب بمعنى الخلق او الذر لانه تعالى خلقهم ونثرها او بمعنى صغار النمل
لانه اخرجهم من صلب آدم عليه الصلاة والسلام على هيئته واختاره الزجاج وقيل
اصلها ذرورة فعولة منه فابدلت الراء الثانية ياء ثم قلبت الواو ياء ايضا وادغمت كاحد الوجوه في سرية
ولو جعلت من الذرء ولكان انسب وقيل انه من ذرأ الخلق مهموز والتزم تخفيفه كما
في البرية قال في الكشف والاول اصح ومعنى التعزية والتبث اظهر وفتح له بتشديد
العين وقوله باتقوا الناس الخ لف ونشر والتعميم من حذف المتعلق والتخصيص بقرينة
السياق **قوله** فينتصب به اذ اي بسميع عليم على التنازع او بسميع ولا يضر الفصل بينهما بالاجنبي
لتوسعهم في الظروف وحنة بفتح الحاء المهملة ونون مشددة وتاء تانيث اسم عم الي
ثم ذكر ان مريم ابنتان لعمران وقوله فظن ان المراد زوجته اي المراد بامراة عمران
في الآية ام مريم هنه زوجته وفي نسخة انه المراد وزوجته **قوله** ويرده كفالة زكريا
اي يرد هذا القول قوله تعالى وكفلها زكريا فان زكريا في عصر عمران بن ماثان
لا عمران بن يصهر وتزوج زكريا ايشاع بنت عمران بن ماثان اخت مريم فيكون عيسى
ابن مريم ويحيى بن زكريا ابني خالة كما ورد في الحديث الصحيح وانما كانا
ابني خالة لانهما بنتا عمران لكن مريم من حنة وايشاع من غيرها لما ذكر ان حنة كانت عاقرا حتى
صارت عجوزا ثم حملت بمريم وايشاع كانت اكبر سنا من مريم لكن ما ياتي من ان زكريا قال
انا احق بها عندي خالتها يدل على انها خالتها لا اختها فمنهم من وفق بينهما بان حنة وايشاع
بنتي فاقوذ اخويم بنت اخت ايشاع وبنت الاخت يطلق عليها اخت اطلاقا شائعا فيكونا
ابنا خالة مجازا ومنهم من قال كان عمران تزوج ام حنة فولدت ايشاع وكانت حنة ربيبة
فتزوجها وكان ذلك جائزا في شريعتهم فولدت مريم فتكون ايشاع اخت مريم من الام
وخالتها ايضا لكن اورد عليه ان الاول مجرد احتمال لا رواية فيه والثاني لا يصح مع قوله
ان ايشاع بنت عمران **قوله** نذرت انها كانت عاقرا اي حنة وخدم بفتحتين جمع خادم
كتبع وهو جمع نادر ونذر تحرير الاولاد في شرعهم مخصوص بالذكور وبعد هذه القصة
جاز بالبنات ايضا فما في بطني يعني ان كان ذكرا على تعدد العرف وتعيينه فيه اوله

طلبته ودعت ان يكون ذكرا فيكون المعنى رب اني نذرت لك ما في بطني فاجعله ذكرا على حد
اعتق عبدك عني وقيل انه منه الرواية هنا في ظاهر النص يعني قوله رب اني نذرت
لك ما في بطني فلذا امرضه بقوله روي وهو مدفوع بان المراد كنت نذرت او نذرت ما
سيكون في بطني قوله محررا معتقا الخ التحرير من الحرية وهي ضربان ان لا يجري عليه حكم
السبي وان لا تتملكه الاخلاق الردية والرذائل الدنيوية والى هذين المعنيين اشار المصنف
وهما تفسيران مرويان عن السلف وقد اشار الى هذا الراغب رحمه الله فاقيل ان الاول عصام
من التحرير بمعنى الاعتاق والثاني من تحرير الكتاب لتقويمه لان جعله مخلصا للعبادة
تقويم له تكلف لا حاجة اليه والحالية اما من ما او من الضمير في الظرف وهي حال مقدرة
على الثاني فيه قوله ويحتمل المصدرية قوله الضمير لما في بطنها وتانيثه الخ في الكشاف لانه كان سعد
انثى في علم الله قال الشارح المحقق يعني لما علم المتكلم ان مدلول ما مونث جاز له تانيث
الضمير العائد اليه وان كان اللفظ مذكرا هذا في قوله فلما وضعتها واما في قوله حكاية
رب اني وضعتها انثى فقد يوجه بان تانيث الضمير ههنا ليس باعتبار العلم بل باعتبار
ان كلا معنى دفع بين مذكر ومونث ما عبارتان عن مدلول واحد فجاز فيه التذكير والتانيث
نحو الكلام نسميه جملة وانثى حال بمنزلة الخبر فانث الضمير العائد الى ما يطول الى الحال من غير
ان يعتبر فيه معنى الانوثة ليلزم اللغو وفيه نظر لان حال مولكنه كما قال المعربون وايضا
فانه اذا كان المقصود التحسر لا يتوجه ما ذكر اصلا فكانه قيل وضعت ما في البطن انثى
كما ان فان كانتا اثنتين لا لغو فيه لان ضمير كانتا للمرثيين وانما ثني نظرا الى الخبر ومن لم يفرق
بين الموضعين زعم ان تانيث الضمير بناء على العلم بكونه انثى فلا يتوجه حينئذ انه باعتبار
الحال قوله او على تاويل مونث الخ يعني باول مونث لفظي يصلح للذكر والمونث
كالجملة والنسمة وهي النتاج فلا يشكل تانيثه ولا يلغو ذكر انثى قوله وانما قالته تحسرا
الخ جواب سوال تقديره ان الاخبار اما للفائدة او لازمها وعلم الله محيط بهما فاي قطب
فائدة في هذا الاخبار فتنبيه انما يلزم ما ذكر اذا كان الاخبار للمخاطب وهذا اخبار
للمتكلم يعرض حاله ويتحسر عليه تعالى فان قلت كما انه يلغو الخبر لاستغناء عصام
المخاطب عن الافادة يلغو الكلام مع قصد التحسر لعلم المخاطب بكونه متحسرا قلت
اجيب بان الكلام لانشاء التحسر وبالتلفظ به يصير المتكلم متحسرا وليس لافادة التحسر
وفرق بين احداث الشيء وافادته ويحتمل انه لتحسير عن ام اشتغالا بالقبول لانه من كمال
تواضع لله ربه فقد قال الامام المرزوقي انه قد يرد الخبر صورة لاغراض سوى الاخبار
كما في قوله • قومي هم قتلوا اميم اخي • فان هذا الكلام تحزن وتفجع وليس باخبار فقوله
ليس باخبار هو الداخل للسوال فالحاجة الى شيء اخر لانه ما لم يلتزم هذا لم يرد انه دلالته
على التحسر لا بد ان يكون كناية او مجازا والكلام الخبري سواء كان حقيقة او لا لا بد فيه
من احد الامرين الفائدة او لازمها ومما يتفق دان هنا فيعود السوال فتامل قوله
وهو استئناف اي مقطوع عما قبله فليس معطوفا فلا ينافي كونه اعتراضا كما ياتي وقوله
تعظيما لموضوعها اي المولود الذي وضعته يعني ليس المراد الرد عليها في اخبار
الله بما هو اعلم به كما يتراءى من السياق وما موصولة والعائد محذوف تقديره بما وضعته

واما لو

ولما كان ما وضعت عبارة عن امر مبهم اي هو اعلم بكمالها من التحزن والتحسر فالوجه له وجزالة النظم
تاباه وقوله على انه من كلامها فليس للتجهيل بل لنفي العلم لان العبد ينظر الى ظاهر الحال
ولا يقف على ما في خلافه من الاسرار قوله بيان لقوله والله اعلم الخ وذلك ان قوله تعالى والله اعلم
بما وضعت الخ وارد لتعظيم المولود وتفضيله على الذكر يعني انه قد تعورف بين الناس فضل الذكر
على الانثى والله هو الذي اختص لعلمه الشامل بفضل هذه الانثى على الذكر فكان قوله وليس الذكر
كالانثى بيانا لما اشتمل عليه الاول من التعظيم وليس بيانا للمنطوق حتى يلحق بعطف البيان
الممتنع فيه العطف واللام فيهما للعهد اي التي في الانثى فلسبق ذكرها صريحا في قوله اني وضعتها
انثى والتي في الذكر فلوقوعها في اني نذرت الخ اذ هو الذي طلبته والتحرير لا يكون الا للذكر
قوله ويجوز ان يكون من قولها بمعنى وليس الذكر والانثى سيان وفي ليس هنا التيان ولذا ادرج
سيان وفي نسخة سيين وهو ظاهر وكون اللام على هذا للجنس لانه لم يقصد خصوص ذكر وانثى
بل المراد ان هذا الجنس خير من هذا الجنس الرجل خير من المراة ويؤيد كونه من كلامها عطف قوله
واني سميتها مريم قال في الانتصاف اورد على هذا الوجه ان قياس كونه من قولها ان يقال وليس الانثى
كالذكر فان مقصودها تنقيص الانثى بالنسبة الى الذكر والعادة في مثله ان ينفي عن الناقص
شبهه بالكامل لا العكس وقد وجدت الامر في ذلك مختلفا ولم يتبين لي تعين ما قالوه الا مطلب
ترى الى قوله تعالى لستن كاحد من النساء نفي عن الكامل شبه الناقص لان الكمال لازواج نفي التشبيه
النبي صلى الله عليه وسلم ثابت بالسنة الى عموم النساء وعلى ذلك جاءت عبارة امراة عمران ومنه
ايضا اذن يخلو لكن لا يخلو انثى قلت اذا دخل نفي بلا او غيرها او ما في
معناه على تشبيه مصرح باركانه او ببعضها احتمل معنيين تفضيل المشبه بان يكون المعنى
انه لا يشبه به لان وجه الشبه فيه اولى واقوى كقولك ليس زيد كحاتم في الجود ويحتمل
عكسه بان يكون المعنى انه لا يشبه به لبعد المسافة بينهما كقول العرب ماء ولا كصدا
ومرعى ولا كالسعدان وفتى ولا كمالك وقوله طيف الخيال ولا كليلة مدلج ودفع
في شرح المقامات وغيرها ان العرب تستعمل النفي بالا على هذا الوجه الا للمعنى الثاني
وان استعمله لتفضيل المشبه من كلام المولدين حتى اعترضوا على قول الحريري في قوله في
مقاماته غدوت ولا اغتداء الغراب وما يشبهه كقوله في خطبة التلويح نا الخطار الاشهر
ولا اشتهار الشمس نصف النهار ومثل ذلك في خذف مثل المنصوبة بلا وافحم
المضاف اليه مقامه واراد ان اغتدى كان قبل اغتداء الغراب الذي هو المثل في البكور
وهذا وامثاله في هذا الكتاب معناه ان المشبه اقوى من المشبه به ولم يات هذا عن العرب
كما بينا وليس منهم في ذكر لا بين التشبيهين وانما هو من كلام العامة ووقع مثله في
مقامات البديع وما نقله المحشي مبني على هذا فاشار الى انه ليس بلازم كما ورد في الايات
المذكورة ومما اورده الثعالبي من خلافه في كتابه المنتخب فلا نحسن ولا الفرد وجواد
ولا المطر على انه لو سلم ما ذكروه فالمعاني لا حجر فيها على ان ما ورد في النفي بلا المعترضة
بين الطرفين لا في كل نفي وهذا من نفائس المعاني التي ينبغي حفظها وما ارى من صرح به حسن جلبي
حتى وقع في بعض حواشي التلويح فيه خبط لعدم الضبط وقيل قوله وليس الذكر
كالانثى بيان اشارة الى ان التشبيه ليس لالحاق الناقص بالكامل ولا ينبغي ان يقال عصام

دليس الانثى كالذكر بل للتشابه والمراد نفي المساواة واللام للجنس على هذا التوجيه لانه لا يريد ليس جنس
الانثى كالذكر في خدمة بيت المقدس وعلى الوجه الاول هذه الجملة معترضة من متكلم اخر نحو ذلك
ضرب زيد او نعم ما فعلت وبكرا وخالدا فالخلاف على هذا الوجه الكلام متكلم واحد بالنظر الى الحكاية
لا المحكي فتامل قوله وانا ذكرت ذلك لربها تقربا الخ يفهم التقرب من كون مريم بمعنى عابدة
ففهم التغاير ظاهر لتغاير المفعولين وقد مر لمريم معنى اخر وقد سبق انها معربة ماريه بمعنى
جارية وهو اصح عندي قوله اجيرها بحفظك الخ اصل العوذ كما قاله الراغب رحمه الله
الالتجاء الى الغير والتعلق به يقال عاذ فلان بفلان اذا استجار به ومنه اخذت العوذة وهي
التميمة والرقية والرجيم المرجوم استعمل في لازم معناه وهو المطرود وما ذكره من الحديث
رواه الشيخان فقوله في الكشاف الله اعلم بصحته فان صح فمعناه ان كل مولود يطمع الشيطان
في اغوائه الا مريم وابنها فانهما كانا معصومين وكذلك كل من كان في صفتهما كقوله
تعالى لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين واستهلاله صارخا من مسه تخييل وتصوير
لطمعه فيه كانه يمسه ويضرب بيده عليه ونحوه من التخييل قول ابن الرومي
۞ لما تؤذن الدنيا به من صروفها ۞ يكون بكاء الطفل ساعة يولد ۞
واما حقيقة النخس والمس كما يتوهم اهل الحشو فكلا ولو سلط ابليس على الناس نخسهم لامتلات
الدنيا صراخا وعياطا مما يبلونا به من نخسه انتهى يريد انه من التخيلات الادعائية وليست
في الواقع وقد استعمله ابن الرومي على نحو حسن التعليل فالاستهلال صارخا اي الاسباب
واقع عنه والمس تخييل ليس بشيء انما تردده في الحديث فظاهره البطلان لما ذكرنا واما
تاويله بما ذكر فقد اتفق اهل الاثر على خلافه وان تابعه المص وما ذكره من امتلاء الدنيا صراخا
وهم فاسد لكن اشار الى ان الحديث ليس على عمومه وان اول بدليل الاية التي تلاها فلا يتانيه
المخص لانه قد يكون باعتبار الاغلب او يتشبث له ما يخصصه فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
منه ايضا حتى لا يلزم تفضيل عيسى صلى الله عليه وسلم عليه في هذا المعنى ويؤيده خروج المتكلم
من عموم كلامه كما روى الجلال في البهجة السنية عن عكرمة قال لما ولد النبي صلى الله
عليه وسلم اشرقت الارض نورا فقال ابليس لقد ولد الليلة ولد يفسد علينا امرنا
فقالت له جنوده لو ذهبت اليه فخبلته فلما دنا منه ركضه جبريل عليه الصلاة والسلام فوقع
بعدن فافهم قوله لا يبعد اختصاصهما بهذه الفضيلة دون الانبيا عليهم الصلاة والسلام طيبي
لا وجه له وقال السبكي رحمه الله شق صدره في حال طفوليته وشق الملكين قلبه واخراج
علقة سودا وقوله اما انه حظ الشيطان الحديث لا يدل على فضل عيسى عليه الصلاة والسلام
على نبينا صلى الله عليه وسلم لانه خلق مكملا في القوى البشرية ثم نزع منه ذلك وملئ حكمة وايمانا
بعد غسله بالثلج والبرد وللامام السبكي فيه كلام نفيس تعرض له ابنه في طبقاته وقوله حين
تولد اي حين تمت ولادته وقوله يولد للاستمرار مع قطع النظر عن المضي والاستقبال
وقيل انه بمعنى ولد ليصح استشهد مريم وابنها فعبر عن الماضي بالمضارع لحكاية
الحال فتامل ومعنى قوله تخييل انه استعارة تمثيلية شبه حال الشيطان في قصده الاغوا
بحال من يمس الشيء باليد ويعينه لما يريد به كما في نحو قوله والسموات مطويات بيمينه
قوله فرضي بها الخ فسر القبول للنذر بالرضى اشارة الى تشبيه النذر بالهدية ورضوان الله

بالبتول

بالقبول وقوله اي بوجه حسن اشارة لتوجيه دخول البا فانه يرد عليه انه مصدر ويجب نصبه
بان يقال تقبلها قبولا ولذا اجعل بعضهم البا زائدة فيتعين ان قبولا يكون للالة التي يقبل
بها الشيء كالسعوط واللدود لما يسعط به ويلد فليس مصدرا وهنا حتى يدعى زيادة
البا والنذر ابرحم نذيرة بمعنى منذورة والتا كما في النطيحة وهو ضعيف عايد لوجه وقوله
او تقبل لا مصدر معطوف على اقامه وتفسير اخر للوجه والسداد انه مصدر بمعنى الحسن وقوله
بدين الخ بيان للتسلم المذكور وقوله طلب قربانهم هو من يسلم له ليصح وقوله النار
فتاكلها كان ذلك اليهم ولذلك ورد في وصف امة محمد صلى الله عليه وسلم قربانهم
دماؤهم اي الذبح لا اكل النار وقوله عندي خالي تمانية وطنها بمعنى علا على الناس
ومنه ريب قوله ويجوز ان يكون مصدرا الخ اي هو مصدر على تقدير مضاف اي ذي
بها ملتبسة بامر ذي قبول ووجه ذي رضى وهو ما يقتضيه مقام الذكر سالك الخصيب
به من الاكرام وهو جواب اخر يجوز ان يكون تقبل بمعنى استقبل كتعجل بمعنى استعجل
اي استقبلها وتلقاها وهذا جواب اخر قال ابن المنير في تفسيره فيكون القبول عبارة عن
اوله واستقباله وتقبلها بمعنى استقبلها باوله وهلة من ولادتها واظهر الكرامة فيها
حينئذ وفي المثل خذ الامر بقوابله اي باوايله انتهى وقوله ويجوز ان يكون مصدرا
جواب ثالث قوله مجاز عن تربيتها الخ اي هي استعارة او مجاز مرسل بعلاقة اللزوم فان
الزارع لا يزال يتعهد زرعه بسقيه وحمايته عن الافات وقلع ما يخنقه من النباتات وقوله
على ان الفاعل هو الله اي الضمير العايد على اسم الله وهو الرب وليس مراده على لفظ الجلالة
المفهوم من الكلام حتى يقال انه لا حاجة اليه مع انه خلاف الظاهر وذكر يا فيه لغات المد
والقصر وذكرى بترك الالف ومنعه من الصرف للعلمية والعجمة وقيل لالف التانيث قوله
المحراب اي الغرفة لم يعطف على ما قبله لانه بيان لتقبلها وذكر للمحراب معان المشهور منها
الاخير ولذا اقتصر عليه اخيرا في قوله كانه الخ قال في الدر المصون هذه معان للمحراب من
حيث هو واما في الاية فلا خلاف في انه المحراب المتعارف واصله مفعال صيغة مبالغة
كمطعان فسمي به المكان لكثرة فيه وقيل انه يكون اسم مكان واليه يميل كلام المص
رحمه الله وكونه من المحاربة لمحاربة الشيطان فيه او لتنافس الناس عليه ولبعض
المغاربة في المدح ۞ جمع الشجاعة والخضوع لربه ۞ ما احسن المحراب في المحراب ۞
قوله جواب كلما وناصبه الخ وجد بمعنى اصاب ولقي متعد لواحد وهو رزقا وكل منصوب
على الظرفية لاضافته الى ما الظرفية المصدرية وصلتها دخل والعامل فيه الجواب
بالاتفاق لان ما في حيز المضاف اليه لا يعمل في المضاف ولا يجري فيه الخلاف المذكور عصام وخطيب
في اسماء الشرط ومن الناس من وهم فقال ان ناصبه فعل الشرط وادعى انه الانسب
معنى فزاد في الطنبور نغمة قوله من اين لك هذا الرزق الخ تقدم الكلام في اين
وكونه كرامة ظاهر لان مريم لا نبوة لها على المشهور واما كونه منه العبارة تقتضي
الاشتباه وهو ينافي كونه معجزة بناء على الظاهر وفيه نظر لانه يجوز ان يكون لاظهار
ما فيها من العجب بتكلمه ونحوه وسيذكر هذه العبارة بعينها في الحديث الذي بعده
ولا اشتباه فيه قوله قيل تكلمت صغيرة الخ الذين تكلموا في المهد احد عشر نظمهم الجلال

السيوطي رحمه الله تعالى في قوله . تكلم في المهد النبي محمد . ويحيى وعيسى والخليل ومريم
ومبري جريج ثم شاهد يوسف . وطفل لدى الأخدود يرويه مسلم
وطفل عليه مُرّ بالأمة التي . يقال لها تزني ولا تتكلم
وماشطة في عهد فرعون طفلها . وفي زمن الهادي المبارك يختم

قوله بغير نقد بر هوانا بمعنى بيان المقدار او التشبيه فانه يرد بمعناه وقوله او بغير استحقاق فهو مجاز لانه لو كان بالاستحقاق لكان كل به نفي في مقابلة عمل فيستلزم الحساب بمعنى التعداد وقوله روى الخ اخرجه ابو يعلى في مسنده وبجمعة بفتح وكسر بمعنى قطعة وقوله فرجم الخ اي ارسلها اليه او اخذها ورجم بها سقطاة وهلي بمعنى اقبل وفي الكلام تقدير اي فاكلوا حتى شبعوا او بقي الطعام الخ قوله في ذلك المكان الخ قدمه لانه المعنى الحقيقي المعروف فيه وفسر انفا وسماه بالفتح والتشديد مع كونه للاشارة الى المكان ورد للزمان مجازا حيث وذهب الزجاج الى انها مستعارة للجهة والحالة كما تستعمل حيث لما بينهما من لتشترك النوالد في غير او انها الان فالمعنى الصيف في الشتاء وعلمه كما يرد في تعديه انبته بعلى تمم ووجه انجبه ان الولد كالثمر والعقم كذهاب اثماره تحل وكذا انكلمه في غيرها وانه وقولها يرزقه من يشا بغير حساب وقوله يجب تفسير التسميم بالمحيث لان السمعون دبمعنى المقبول كثيرا قوله اي من جنسهم الخ يعني انه اطلق الجمع المعرف على الجنس الشامل للواحد كقولهم يركب الخيل لمن لم يركب وكذا انما المنادي واحد وهو جبريل عليه الصلاة والسلام قوله بيحيى اسم اعجمي هذا هو الصحيح واما كونه منقولا من الفعل فقول ضعيف واحتمال انه منقول من فعل فيه فاعل مستتر حتى يكون جملة محكية تكلف مستغنى عنه وقوله على ارادة القول الخ مما مر مبان في النحو للبصريين والكوفيين مشهور قوله بعيسى عليه الصلاة والسلام الخ يعني كلمة لانه وجد بامر كن من دون تناسل كما يسمى نحوه عالم الامر او المراد بالكتاب الانجيل فسمي كلمة كما يسمى القصيدة الطويلة كلمة والحويدرة تصغير الحادرة بالمهملات وهو لقب شاعر جاهلي اسمه قطبة بن محصن بن جرول واصله بمعنى الحادر الضخم المنكبين وهي قصيدة عينية معروفة عند الرواة مشهورة بالبلاغة قوله كبيرة قومه ويتبعونهم الخ اصل معنى السيد من يسود قومه ويكون له اتباع ثم اطلق على كل فائق في دين او دنيا ومنه في الحديث اطلاقه على الله قوله مبالغا الحصور من الحصر واصله المنع ويطلق على كل من لا يدخل في الميسر فلذا استعمل فيها ذكر وقوله نابيا منهن فلا بد وان كان بمعنى من جلتهم وعد وذانه فللتبعيض ومعناه على الاول ذو نسب وعلى الثاني معصوم فلا يليق ذكره بعد نبيا ومنهم من فسر الحصور بالذي لا يميل الى النسا واستدل به على فضل العزوبة على التزوج قوله استبعاد من حيث العادة الخ ودفع قوله من حيث العادة لم يبق وجه لما قيل لا وجه للاستبعاد مع ان قدرة الله و صحة ولذا الاجابة للتعجب وقوله بلغني ادركني اشارة الى انهما بمعنى في الاستعمال وهما في المجاز من باب واحد وعاقر كالنص وطالت على النسب فلذا لم يؤنث واشار اليه بقوله ذات عقر اي قطع قوله اي يفعل ما يشاء من العجايب الخ اي ان كذلك معمول يفعل مقدم عليه والتقدير يفعل الفعل العجيب يفعل الخ كامر تحقيقه في وكذلك جعلناكم

على ان العزوبة افضل من التزوج

عصام

وقوله

وقوله كانت الخ هو راجع الى كونه اسنّ كما عن كيفية حدوثه او هو رد لما شاء من لم يعبر ذلك وكذلك الله على الابتداء والخبر بمعنى الدوام او محال الاستمرار كما سيجيء قوله ويرى بالرفع عطف على اعرف وبالنصب عطف على لا استقبله قوله ان لا يقدر الخ انما فرح به لانه الظاهر من كونه اية وانما اشتباه مع القدرة وان قيل به تبعيد هنا وقيل انه حبس عقوبة له على السؤال وقوله واحسن الجواب ما اشتق من السؤال اي اخذ منه وانتزع بان يكون مناسبا لفظا ومعنى لانه لما سال اية لاجل الشكر اجيب بانه ان لا يقدر الا على الشكر لا قبل لا اي تام لم تقول مالا تفهم فقال لم لا تفهم ما يقال قوله والاستثنا منقطع الخ الاول هو الظاهر لان الرمز ليس من جنس الكلام اثباتا لو اول الكلام بكل ما يفهم فانه يكون متصلا لكنه خلاف الظاهر ويلزم ان لا يكون استثنا منقطع اصلا اذ ما من استثنا الا ويمكن تاويله بمثله وبه من نصحفت جمع رامز هو من نادر الجمع وقد خص في الفاظ مخصوصة قوله متى ما تلقني الخ في امالي ابن الشجري كان عمارة بن زياد العبسي يحسد عنترة على شجاعته ويظهر تحقيره ويقول لقومه لتنني لقيته خاليا فاريكم منه واعلمكم انه عبد فبلغ عنترة ذلك فقال

احولي تنفض استك مذرويها . لتقتلني فها انا ذا عمارا
متى ما تلقني فردين ترجف . روانف اليتيك وتستطارا
وسيفي صارم قبضت عليه . اصابع لا ترى فيها انتشارا

في ابيات اخر قال في الكشف روانف الاليتين ومن كلامهم ما ينفض مذرويه اذا جاء باغيا وفردين وهو وحدي خلوين حال من الفاعل والمفعول ويحكى بوذين ابي باذين وحم يعني يضطرب والرانفة طرف الالية التي تلي الارض من القائم واراد بالروانف التثنية لانه ليس له الا رانفتان ولذا اثنى ضمير تستطارا وتستطار بمعنى تستخف وهو مجزوم معطوف على جواب الشرط واصله تستطاران وضمير التثنية للروانف لانه بمعنى الرانفتين كامر ويحتمل ان يكون منصوبا بعد الشرط والتا للخطاب او لتانيث الروانف والالف للاطلاق ويحتمل انه بدل من نون التاكيد الخفيفة قوله وهو مؤكد لما قبله الخ لان المنع عن كلامهم للاشتغال بالذكر والشكر فان قلت الانشا لا يعطف على الخبر وكذا المبين لا يعطف على المؤكد قلت قيل انه معطوف حينئذ على مقدر اي اشكروا واذكروا والامر مأول بالخبر اي ان لا تكلم وتذكر الخ وفيه نظر وقوله وتقييد الخ فيه نظر لان العشي والابكار قيد لهو ولان الكثرة اخص من التكرار قوله والابكار بكسر الهمزة مصدر وعلى الفتح جمع بكر كسحر لفظا ومعنى وهو نادر الاستعمال قوله كلم ما شنا الخ الارهاص التاسيس من الرهص وهي الساق الاسفل من الجدار والارهاصات ان يتقدم على دعوى النبوة ما يشبه المعجزة كاظلال الغمام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتكلم الجذع معه وفي كونه معجزة زكريا صلى الله عليه وسلم نظر اذ لم يقع الكلام معه ولم تقترن بالتحدي ودعوى الاجماع على عدم استنبا امراة ليس بصحيح لانه ذهب اليه كثير من السلف وقال الحر السبكي رحمه الله وابن السيد الى ترجيحه واستدلاله بالاية لا يصح ايضا لان المذكور فيها الارسال وهو اخص من الاستنبا فان فسر القول بالالهام فاسناده الى الملائكة عليهم الصلاة والسلام خلاف الظاهر وان كان لا منع من انه يكون بواسطتهم ايضا ولا تكرير المصطفا في الايتين تغاير الاصطفايين ليظهر له فائدة وقد استعد زهو الحيض وقد في انهم دعوا بيوسف النجار وكان عابدا في بني اسرائيل وفي نسخة قرنته

بالقاف والراء المهملة والقاف ايضا لوقف الرجل بلدا اذا اقتحمه قوله امرت بالصلاة الخ لما كان الظاهر
ان يقال صلي او فصلي اركان الصلاة وهي القيام المعبر عنه بالقنوت والركوع والسجود ويؤخر
السجود بين وجهه بانها امرت بكل ركن على حدته مبالغة في المحافظة وقدم السجود لانه كان
كذلك في صلاتهم وانما هو لمطلق التنبيه على ان الواو لا تفيد الترتيب فلا يخفى ضعفه لان الكلام
من يعلم لا مع من يتعلم منه هذا النظم وكذا الوجه تقدم لشرفه لانه اقرب ما يكون العبد من ربه
وهو ساجد لانه انما يتم على القول بان القيام ليس افضل منه كما نقل عن الشافعي وكذا الوجه
الاخير غير تام اذ لو قيل واسجدي مع الساجدين او مع المصلين لم يفت ما ذكر وفيها الثاني
امرت بالصلاة بذكر القنوت والسجود لكونهما من هيئات الصلاة واركانها ثم قيل لها واركعي
مع الراكعين بمعنى فلتكن صلاتك مع المصلين اي في الجماعة وانظمي نفسك في جملة المصلين
وكوني معهم في عدادهم ولا تكوني في عداد غيرهم وقيل ان يكون في زمانها من كان يقوم
ويسجد في صلاته ولا يركع وفيه من يركع فامرت بان تكون مع الراكعين يعني بعد الامر بالصلاة
امرت بقيد في الصلاة وهو الجماعة او بالمواظبة على ذلك بحيث تعد من جملة المصلين ونسب
اليهم او بحقيقة الركوع والكون مع الذين يركعون لا مع الذين يصلون بلا ركوع وقوله عليها
اي على الصلاة او الاركان قوله وقيل المراد بالقنوت الخ قال الراغب رحمه الله القنوت
لزوم الطاعة فلا يقال ان الاية لا تدل على الادامة لان مفهومه من قوله انا الليل والتعبير
عن الصلاة بالسجود من التعبير بالجزء عن الكل والمخبتات المتواضع قوله انه مما ذكرنا
الخ من القصص بيان لما هو اذا جعلت اوجه قصة وقوله من الغيوب تفسير لقوله من انباء
الغيب وقوله التي لم يعرفها الخ الحصر ماخوذ من المقام والاقداح جمع قدح بكسر فسكون
وهو سهم يوضع للميسر والقرعة سميت اقلاما من القلم وهو القطع وهو بيان لافراد اسم
الاشارة بانه باعتبار تاويله بما ذكر قوله والمراد تقرير كونه وحيا الخ يعني انه بحث بالا
سبيل الى معرفته بالعقل مع اعترافكم بانه لم يسمعه وينكرون انه وحي فلم يبق مع هذا
ما يحتاج الى النفي سوى المشاهدة التي هي اظهر الامور انتفاء قوله متعلق بمحذوف الخ لما
لم يصلح تعلق يلقون باسم الاستفهام لفظا ومعنى لزم ان يقدر ما يرتبط به النظم
وذكر له الزمخشري ثلاثة اوجه احدها جملة هي حال مما قبلها اي ينظرون لان النظر
يؤدي الى الادراك فيتعلق باسم الاستفهام كالافعال القلبية كما صرح به ابن الحاجب
وابن مالك في التسهيل فمن ظن انه مخصوص بها حتى ارتكب تاويل النظر بنظر سعد
البصيرة فقد اساء المصنف تركه لضعف المناسب الثاني ليعلموا ان الانسب العلم لكنه
سبب بعيد والقريب هو النظر الى ما ارتفع من الاقلام وقدره السكاكي ينظرون
ليعلموا النظر الى المعنى واللفظ والثالث يقولون فالواو هو ضعيف لانه ليس فيه فائدة
يعتد بها وانما هو اصلاح للفظ وقيل انه مفيد اذ المراد بالقول المقدر القول للبيان
اي ليبينوا ويعينوا الكافل ووقع في عبارة القاضي رحمه الله او يقولون فهو مثل
ما قدره الزمخشري والجملة حالية وفي بعض النسخ او يقولوا بالنصب عطفا على يعلموا
ووجه التعليل فيه خفاء الا ان يأول بما مر فلا يرد عليه ما قيل انه سهو من عصام
الناسخ الا ان يقال انه اراد ليقولوا ليحكموا الا ليستهموا فتامل قوله وما بينهما اعتراض

الى اخره

الى اخره دفع به الاعتراض بالفصل كما دفع بما بعده ان الوقتين مختلفين فكيف يصح البدل وبدل
الغلط لا يقع في فصيح الكلام وعلى تقدير الابدال من اذ قالت الملائكة جاز اعادة الوقتين فهو ظاهر
انه بدل كل وقيل بدل اشتمال واما وقت الاختصام فظاهره انه قبل وقت البشارة بمدة
فاشبع في جواز الابدال الى ان يعتبر زمان ممتد يقع الاختصام في بعضه والبشارة في بعض اخر
ليصح بالنظر الى ذلك انهما في زمان واحد كما يقال وقع القتال والصلح في سنة واحدة
مع ان القتال في اولها والصلح في اخرها وتحقيقه ان كلا من الزمان والمكان قد يؤخذ حقيقيا
وهو القدر الذي ينطبق على الشيء ولا ينفصل عنه وقد يؤخذ غير حقيقي وهو خلافه والاصوليون
يسمونه معيارا وغير معيار فيكون بدل كل من كل لا بدل اشتمال او جزء من كل باعتبار ان
احدهما بجميع الوقت والاخر لعيارة لانه وان كان في صحته نظر تحكم لا داعي اليه قوله المسيح لقبه
وهو من الالقاب المشرفة بل والراي المعنية للمدح ويصح فيه اي والاشتقاق لا يجري في
سعد الاعجمية فادعاؤه تحكم لكن قيل دخول اللام في المسيح ربما يشعر بانه عربي كالخليل
الا ان يقال لما عرب اجريت مجرى الاوصاف لانه في لغتهم بمعنى المبارك ونقدس بها الاسماء
المعجمة في التوراة والانجيل والاسكندرية فانه لم يسم الاسم فاسم انه لا شبهة في عجمته وعيسى
اصله ايشوع ومعناه السيد قوله وابن مريم لما كان صفة تجري الخ دفع لما يقال ان قوله
المسيح الخ خبر عن اسمه والاسم انما هو عيسى والمسيح لقبه وابن صفة فكيف جعلت الثلاثة خبرا
عنه كما اشار بقوله وابن مريم الخ الى ان اسمه بمعناه المصطلح وهو العلم مطلقا وهو ليس بمعنى
مقابل اللقب كما اشار اليه بجعل المسيح لقبا بل ما يعمه وغيره وان اضافته تفيد العموم
لان اضافة اسم الجنس قد يقصد بها الاستغراق وان اطلاقه على ابن مريم على طريق التغليب
لانه الاصل في التمييز او الاسم بمعناه اللغوي وهو السمة والعلامة المميزة لا الكلم وتمييزه
الثلاثة اشد من تمييز بكل واحد منه و لبعضهم هنا خبط لا طائل تحته فان قيل انه لم
طيبي لا يصح حمله على اسمه اصلا لان الابن هو المسمى لا الاسم قلنا نعم اذا اريد المفهوم لا اللفظ
وكذلك المسيح وعيسى فان قيل كيف قدم اللقب على الاسم ولم يضف الاسم الى اللقب
مع تعين الاضافة فيه كسعيد كرز كما في المفصل قيل الجواب ما قاله ابن الحاجب في شرحه
من ان المراد باللقب وان اطلق ما لم يكن غير صفة وليس بشيء لانه ليس صفة في العربية
فالظاهر ان يقيد بما لم يقارب ال وصفه لمنعها عن الاضافة وبعضهم قدره عيسى خبر
مبتدا محذوف وابن صفة فلا يرد شيء من الاوهام بل ذكران فائدة قوله ابن مريم مع عدم
الحاجة اليه ظاهرا الاشارة الى انه خلق من غير اب اذ لو كان له اب نسب اليه وقد قيل
انه رد على النصارى قوله حال مقدرة الخ جعلها مقدرة لان وجاهته كانت بعد البشارة
والوجاهة ليس بمعنى الهيئة والبنية بل بمعنى الرفعة كالجاه قوله اي يكلمهم في حال كونه
طفلا وكهلا الخ انما جعل في المهد حالا مع صحة كونه ظرفا لغوا لعطف وكهلا عليه ولما كان
الكلام في حال الكهولة ليس مما يختص به احتاج الى انه ذكر للتسوية بينهما من غير تفاوت كما
في يكلم ما تبدون وما تخفون فهذا اوجه مثلته تجري في مواضع شتى فالمجموع لا كل
على الاستقلال وقيل ان كلا منهما حال وانه تبشير لبلوغه سن الكهولة وتحديد لعمره والقول

الثاني مبني على انه لم يبلغ الكهولة واحواله المختلفة تبدلات السن الطارية عليه وغيره من الاحوال المنافية
للحدوث المنافي للالوهية قوله حال ثالث الخ قيل عليه ان الوجه ان يقال حال رابع
من كلمة او ثالث من ضميرها فانها اربعة وجيها ومن المقربين ويكلم ومن الصالحين معنا
في حمل المعطوف على الحال حالا من الناسخ الا ان يقال انه جعل جملة اسمه المسيح حالية
ولم يعد المعطوفين حالا فتامل قوله تعجب الخ يعني الاستفهام اما مجازي او حقيقي
وقوله لم يمسسني بشر تقوية ولا ينافيه كما توهم وقوله يخلق ما يشاء ولو بغير مادة ووجه
كعيسى صلى الله عليه وسلم بلا اب وكون القائل جبريل عليه الصلاة والسلام القرينة
عليه ذكر الملائكة عليهم الصلاة والسلام قبله وكون القائل هو الله وقد حكاه جبريل
عليه الصلاة والسلام ففيه التفات ان حكى بلفظه ويكون الله حكى ما حكي عنه
والداعي اليه انه تعالى لم يكلم غير الانبيا بل غير خاصتهم عليهم الصلاة والسلام قوله اشارة
الى ان الله تعالى الخ يعني ان قوله تعالى كن فيكون تمثيل لسرعة تكوينه من غير توقف على شي اخر
كما سنحققه في سورة يس ولما كان الخلق التدريجي والناشي عن الاسباب امرا ظاهرا لم يذكر
في النظم والحصر في النظم باعتبار ان الامر يعني الشان البديع العجيب والمص ذكره بيانا كما زيدي
لانهماكه ونبه على انه لا بد منه فلا يرد انه ليس في النظم ما يدل عليه ولا يتوهم انه مغاير لما ذكره في سورة عصام
يس فافهم قوله كلام مبتدا الخ يعني انه كلام مستانف ليس داخلا في حيز قول الملائكة
عليهم الصلاة والسلام والواو تكون للاستيناف وتقع في ابتدا الكلام كما صرح به النحاة
فلا حاجة الى تاويله بانه معطوف على جملة مستانفة سابقة وهي واذ قالت الخ او يقدر
ولا اشكال في العطف كما ذكره النحرير ولذا لا يدعى ان الواو زائدة كما قاله ابو حيان وقوله
لما وهم اي وقع في وهمه وفي نسخة فهم قوله عطف على يبشرك الخ ولا يرد عليه طول سعد
الفصل لانه اعتراض لا يضر مثله قيل الناكين هذا انما يحسن على قراة اليا واما على
قراة النون فلا يحسن الا بتقدير القول اي ان الله يبشرك بعيسى صلى الله عليه وسلم
ويقول نعلمه او وجيها ومقولا فيه نعلمه قوله والكتاب الكتبة بالفتح اي بالمعنى المصدري
وقدمه على تفسيره بجنس الكتب السماوية لانه فيه خفا التقديم الحكمة وان كان المراد ما اشتملت
عليه من الشرائع وفي نسخة وقرا عاصم ونافع ويعلمه باليا قوله منصوب بمضمر الخ لما كانت النصوص
تتلو وافقت في كلام الملائكة عليهم الصلاة والسلام وتبشيرها وهذا اما حكى عن عيسى عليه
الصلاة والسلام وايضا هي في حكم الغيبة وهذا في حكم التكلم لتعلق قوله اني قد جئتكم صلى الله عليه وسلم نخ
ولما بين يديه بها احتاج العطف الى التوجيه بانه المنصوب بمضمر على ارادة القول والتقدير
ويقول ارسلته رسولا الخ وهو معطوف على نعلمه بناء على انه مستانف واما على تقدير عطفه
على يبشرك او يخلق يكون التقدير ان الله يبشرك او ان الله يخلق ما يشاء ويقول عيسى
كذا عطفا على الخبر ولا رابطة بينها الا بتكلف عظيم فقال ابو حيان ان هذا الوجه ضعيف
لاضمار القول ومعموله والاستغنا بالحال المؤكدة فالاولى ان يقدر ويجعله رسولا قوله
او بالعطف على الاحوال المتقدمة الخ هذا توجيه اخر لما مر قيل ولا يخفى انه خروج سعد
عن قانون التضمين وانه انتحاله وتعلمه عطفا على وجيها فهذا هو الوجه لقلة الحذف
وعلى الثلاثة الاخر فالاولى لئلا يلزم الفصل الممتنع ولا يخفى ان قوله وناطقا يحتمل

فهم بالجمل وتصحيح مرجع ضمير الشبهة فربما يحتاج الى مراجعة نسخة المنسوبة الى شيخزاده

تقديره

تقديره معطوفا على رسول وهو احد طرق التضمين في الاسما كما قدروا في الرفث الى نسائكم بالرفث والا
ويحتمل ان يكون صفة رسولا والحال فيه غير ظاهرة ووجه التخصيص متبادر قوله بان نصب نعته
بدل الخ بناء على ان محل انه وان بعد حذف الجار نصب لا خبر وعلى تقديري الجملة صفة اية او سا
في جواب سائل وقوله اخلق بيان لمعنى الخلق ومعنى اقدر واصور زده وابرزه على مقدار معين
قيل وفي هذه المعجزة مناسبة لخلقه من غير اب قوله الضمير للكاف لم يجعله للهيئة لان الهيئة
لا ينفخ فيها وانما ينفخ في الجسم المماثل والكاف على هذا اسم وهي صفة لمقدر اي شيا مثل هيئة الطير
ومرجع الضمير في الحقيقة الموصوف بها وقد ضعف كونها بلكونه اسما وعود الضمير عليه غير معهود
والمراد باذن الله كامر ارادته وتقديره والممسوح العين هو الذي لم يشق بصره ولم يخلق له حدقة
وقوله لوهم الالوهية وفي نسخة اللاهوتية يعني التي توهمها النصارى ولذا ذكرها ايضا في
خلق الطير وهذا انبا على تعلقه بالاخير وقيل انه متعلق بجميع ما قبله قيل وكون ابرا الاكمه
من جنس افعال البشر فيه نظر وليس بشي وقوله التي لا يشكون فيها اشارة الى وجه تخصيص
الانبا بالماكول لتيقنهم بها فلا يبقى لهم شبهة ومن المومنين ما ذكر على انه من مجاز المشارفة لانهم
المحتاجون للاية او بمعنى المصدق اي الذي لا يعاند ويكذب وقوله على الوجهين اي اللذين
سبق ذكرهما في تفسير ورسولا قوله مقدر باضماره اي الجار والمجرور مقدر باضمار وجئتكم
لا بد فيه من عطف الجملة على الجملة وقوله او مردود اي معطوف على باية من قوله جئتكم باية
لانه في معنى لاظهر لكم اية ولاحل لكم الخ فلا يرد انه لا يصح عطف المفعول له على المفعول به
وعطفه على مصدقا بالتاويل بما يجعلهما من باب واحد وان كان الاول حالا والثاني مفعولا له
وقيل لا بد فيها كلها من تقدير جئتكم اذ لا يعطف نوع من المعمولات على نوع اخر وما ذكره
بناء على الظاهر المتبادر قوله اي في شريعة موسى الخ قيل او ما حرمه علماؤهم برايهم او خطا
في الاجتهاد والثروب شحم رقيق يغشى الكرش والامعاء وقوله والسبت المراد به بعض انواعه
فانهم لم يحرموه مطلقا ولما كان عيسى صلى الله عليه وسلم مامورا بالعمل بالتوراة وشريعة موسى
عليه الصلاة والسلام اشار الى ان نسخ بعضها لا ينافي ذلك اذ لم يبطل شريعته كما
ان نسخ بعض القران لا يبطله وقوله فان النسخ الخ اي هو بيان لانتهاء زمان الحكم الاول
لا رفع وابطال له كما هو معروف في الاصول قوله اي جئتكم باية اخرى الخ اي فالمراد
بالاية على هذا العلامة لا المعجزة لورود انه مثل هذا القول قد يصدر عن بعض العوام بل المراد
انه بعدما ثبتت نبوته بالمعجزة كان ذلك القول الصادر عن غيره من الانبيا عليهم الصلاة والسلام
علامة لنبوته نطقت به النبوة وقيل حصول المعرفة والتوحيد والاهتدا للطريق المستقيم
في الاعتقادات والعبادات ممن نشا في قوم بتلوا وحرفوا من خوارق العادة قوله وجئتكم
باية على ان الخ قيل هذا ظاهر على القراة بفتح ان فكان ينبغي ذكرها كما في الكشاف
وان كانت شاذة وليس بوارد لانه على الكسر قيل لا في لا يخفى فلا بد من اية اي قولي ان الله
وبه صرح المص رحمه الله فقال وهو قولي فالاعتراض غفلة عما اراده وعلى الفتح فهي بدل
من اية قوله والظاهر انه تكرير لقوله الخ اي انه معطوف على جئتكم الاول ولكن يتعلق به
معنى زائد وهو قوله ان الله ربي الخ او للاستيعاب كقوله فارجع البصر كرتين ويدفعه
قوله جئتكم باية بعد اخرى فيقدر ما ناسب الايات السابقة من كونه معجزة او غيرها
ونكلم في المعقد واليه الاشارة بقوله مما ذكرت لكم والحكم هو قوله فاتقوا الله الخ وقوله

لاجئتكم بكسر اللام وتخفيف الميم ويجوز الفتح والتشديد والتوحيد من الحصر المستفاد من
تعريف الطرفين والجمع بين الامرين لان الصراط المستقيم الاعتقاد الحق والعمل الصالح
كامر قوله قل امنت بالله الخ هو من حديث اخرجه مسلم والترمذي وغيرهما عن سفيان الثقفي
ان رجلا قال يا رسول الله مرني بامر في الاسلام لا اسال عنه احدا بعدك قال قل امنت بالله ثم
استقم والتشبيه لانه قدم الايمان كما قدم قوله ان الله ربي هنا ثم عقبه بما يشمل الاعتقاد
والعمل قوله تحقق كفرهم عنده الخ يعني ان الاحساس استعير استعارة تبعية للعلم بلا شبهة
اذ الكفر لا يحس وانما يعلم بما يحس من اثار الكفر فليس بمجاز قوله ملتجئا الى الله الخ لما كان
النصر لا يتعدى بالى جعله حالا من الياء والمعنى من ينصرني حال كوني ذاهبا الى الله او ملتجئا
الى الله فالمقصود طلب النصر لرسوله صلى الله عليه وسلم في دينه فلذا فسر نحن انصار
الله بانصار دينه وقوله او ضامنا اليه اي ضاما نفسي اليه او هي متعلقة به بتضمين الصا(?)
وكونها بمعنى مع او في او اللام مذكور في بعض كتب النحو لكن قيل عليه ان المصرح به فيها
لام الاختصاص نحو الامر اليك لا التعليل وفي تفسير الفنار(?) اي انما تكون بمعنى مع
اذا ضم شيء الى اخر نحو الذود الى الذود ابل اي اذا ضممته اليه صار ابلا اي اتراك تقول
قدم زيد ومعه مال ولا تقول واليه وكذا انظايره وهو كلام متين اذ قطع البلاغة ولذا
منعه المصنف في الكشاف في سورة الصف ان اضافة انصاري للملابسة اي من حزبي
ومشاركي في توجهي لنصرة الله تعالى ليطابق جوابهم نحن انصار الله ولا يصح ان يكون
معناه من ينصرني مع الله لعدم المطابقة وتابعه المصنف رحمه الله هناك وقد صرح هنا
بخلافه وعدم المطابقة غير مسلم اذ نصرة الله ليست على ظاهرها فلا يبعد تأويله او
اضمار ما تظهر به المطابقة وهو ظاهر لمن تدبر قوله وحواري الرجل الخ قال الكرماني
في قوله صلى الله عليه وسلم الزبير حواريي الحواري الناصر وهو لفظ مفرد منصرف
وقال الزجاج حواري منصرف لانه منسوب الى حوار وليس كبخاتي وكراسي لان واحدها
بختي وكرسي وقد وقع مصروفا في غير موضع ومثله الحوالي وهو الكثير الحيلة فرق الصرف(?)
معنى قول المصنف خالصته اي جماعته الخالصة الاختصاص به نسب الى الحور وهو البياض عصام
فاطلق الحوري على الخالص وجمع على حواري ككرسي وكراسي وجعله التفتازاني مفردا والفه
من تغييرات النسب وكانه دعاه اليه اطلاقه على الواحد ويصح ان يكون منقولا من
الجمع الى الجنس بتنزيل الواحد الكامل في الخلوص منزلة جماعة فتخبط خبط عشوا
الا ان ذلك النحو فيه نظر لان الالف اذا زيدت في النسب وغيرت لما تخفف
الياء في الافصح في امثاله والحواري خالصه والحور البياض مطلقا ومنه الحور العين
ولنا اذا وصفت به العين بمعنى اخر والحضريات نساء الحضر يعني المدن والقرى
ويغلب فيهن البياض لعدم البروز للشمس والريح وقوله يلبسون البيض اي الثياب
البيض وكون الحواري القصار صرح به اهل اللغة وهو بلغة النبط هواري وقيل
معناه المجاهد وقيل انه من حار بمعنى رجع لرجوعهم الى الله قوله امنا بالله
واشهد الخ في عطف اشهد على امنا مع ان بينهما اختلافا فاعجب ما يقتضي جواز
فيما له محل من الاعراب ولا يلزم ذلك هنا لانه قيل امنا لانشاء الايمان ايضا

وقيل

وقيل الكناية كناية عن تثبيتهم على الايمان في الخاتمة والظاهر ان المراد اجعل ذلك وتحديده(?)
لنا في صحايف الازل او ادخلنا في عداد اتباعهم وهذا على تفسير الشاهدين وعلى الاخير تقرير(?)
للعهد وطلب ان يكونوا من امة محمد صلى الله عليه وسلم المخصوصين بالشهادة على الناس فلا يرد
تضعيفه بانه لا قرينة على ذلك التخصيص كانه كما نقلوه تفسير ابن عباس رضي الله عنهما
وغيلة بكسر الغين المعجمة ان يتبع الموت مستترا حتى يقتله في خفاء وهو لا يدري قوله مكر الله
حين رفع الخ اي المراد بمكر الله ما ذكر وقد كان المكر لا يطلق على الله الا بطريق المشاكلة لانه
منزه عن معناها غير محتاج الى الحيلة وهي المراد بالمقابلة والازدواج فلا يقال مكر الله
ابتداء كذا قال العضد في شرح اصول ابن الحاجب واورد السيف الابهري عليه قوله
تعالى افامنوا مكر الله فلا يامن مكر الله فانه اطلق عليه تعالى ابتداء من غير مشاكلة ونقل
عن الامام ان المكر ايصال المكروه الى الغير على وجه يخفى فيه وانه يجوز صدوره عنه تعالى
حقيقة وقد ذهب اليه طائفة وقالوا انه عبارة عن التدبير المحكم فليس ممتنعا عليه قلت
يؤيده قوله والله خير الماكرين فانه يبعد المشاكلة دائما وجوابه عن الاية المذكورة بانها من المشاكلة
التقديرية كما في قوله تعالى صبغة الله فلا يخفى ما فيه قوله اقوى مكرا الخ قيل عليه انه
لا يستفاد من النظم والمعنى له اشد الماكرين او اقوام فينبغي ان يعتبر بان مكرهم كان في دفع
في محله لبعده عن الظلم ولا يخفى ان الخيرية في معنى يقتضي زيادة وهو المكر فالخيرية
فيما ذكره وتفسير المصنف انسب بالمراد وهو التهديد قوله ظرف لمكر الخ قدمه لانه اوفق
اذ لا يظهر وجه تقييد خيرية مكره تعالى بهذا الوقت ولو قيد بما ذكر كما في امثاله لم يبعد قوله
اي مستوفي اجلك ومؤخرك الخ لما كان ظاهره مخالفا للتشهد المصرح به في الاية الاخرى
اوله بوجوه الاول انه كناية عن عصمته عن الاعداء وما هم فيه من الفتك به لانه يلزم من استيفا
اجله وموته حتف انفه ذلك او قابضك من الارض من توفي المال بمعنى استوفاه وقبضه
وقوله مالي يحتمل ما ان تكون موصولة وحلي صلته ويحتمل ان تكون كلمة واحدة او المراد
بالوفاة هنا النوم لانهما اخوان ويطلق كل منهما على الاخر لانه رفع كذلك نائما واما انه اريد
بالموت والوفاة موت القوى الشهوانية العائقة عن ايصاله بالملكوت فبعيد لان اسم الفاعل
لا يناسبه وقوله الى محل الخ اشارة الى انه على تقدير مضاف اي الى سمائي ومطهرك من
الكفرة اما بتبعيده عنهم بالرفع او انجاؤه عن قصدهم بمكرهم او يجعل بمعنى كانه نجاسة(?)
فيريد به سقط ما قيل انه تبع فيه الزمخشري في ان المقتول لم يمت باجله كما هو مذهب المعتزلة بناءعي في المناسبات
قوله يعلونهم بالحجة او السيف الخ يريد ان الفوقية رتبية لا مكانية وقوله ويتبعونه من اقر
بنبوته من المسلمين والنصارى فان اريد بالنصارى من امن به قبل بعث نبينا صلى الله عليه
وسلم ونسخ شريعته فهو ظاهر وان اريد المطلق فلا ضير في غلبتهم على غيرهم من الكفرة
مع غلبة المسلمين عليهم وقوله والى الان الخ ظاهر في الثاني قوله الضمير لعيسى الخ ويحتمل
انه لمن اتبع وكفر فقط فهو التفات من الغيبة الى الخطاب للدلالة على شدة ارادة ايصال
الثواب والعقاب لدلالة الخطاب على الاعتناء قوله تفسير للحكم وتفصيل له فالنحو يعترض
بان الحكم مرتب على الرجوع الى الله بالمعاد وهو في القيامة فكيف يصح تفسيره بالعذاب في الدنيا
واجيب اولا بان المقصود التابيد وعدم الانقطاع من غير نظر الى خصوصهما كقوله
خالدين فيها ما دامت السموات والارض وثانيا ان المراد بهما المعنى اللغوي اي اولا واخرا

وهو بعيد جدا وثالثا ان الترجم اعم من الدنيوي والاخروي وكونه بعد جعل الفوقية الثانية
الى يوم القيامة لا يوجب كونه بعد ابتداء يوم القيامة وعلى هذا فوقية الاخروية ايضا متناولة
نعيم الدارين وقوله فيما كنتم فيه تختلفون عند لو المعنى احكم بينكم في الاخرة فيما كنتم تختلفون
فيه في الدنيا وابدا بان عذاب الدنيا هو الفوقية عليهم والمعنى اضم الى عذاب الفوقية الباقية
عذاب الاخرة وفيه بعد اذ معنى اعذب في الدنيا والاخرة ليس الا اني افعل عذاب
الدارين الا ان يقال ايجاد الكل لا يلزم ان يكون بايجاد كل جزء فيجوز ان يفعل في
الاخرة تعذيب الدارين بان يفعل عذاب الاخرة وقد فعل في الدنيا عذاب الدنيا
فيكون تمام العذاب في الاخرة وقيل لا يبعد ان يتعلق قوله في الدنيا والاخرة بشديد تشديد
امر الشدة وهذا وان ارتضاه بعض الفضلاء واستظهره لا يخفى ما فيه وقوله تقرير لذلك اي الحكم
الفصل بانه جار على الحكمة والعدل ثم ان تفصيل المجمل باعتبار وصفي الايمان والكفر واعطاء
كل ما يليق به بضمير الغائب العائد الى الموصوف اشارة الى علية الوصفين هل هو التفات من
الخطاب الى الغيبة فيه تردد بناء على ان الالتفات هل يكفي فيه عدم التعبير بطريق الخطاب لما هو في
امر شامل له او لا بد ان يكون مقصودا بالذات الظاهر الثاني قوله اليهما مشيرا الى وجه افراد
فتذكيره وقوله على ان العامل معنى الاشارة الكاينة المجرور وان يكون لا يجوز تقدمه على عامله المعنوي
وقوله ويجوز ان ينتصب بمعنى ذلك قوله اشتمل على الحكم او المحكم الخ ان كان الحكيم بمعنى
المحكم المتقن نظمه بناء على ان فعيلا يكون بمعنى مفعل كامر والذكر بمعنى القران فظاهر
وان كان بمعنى صاحب الحكم فاسناده له المصدر عند ما اشتمل على حكمة اما استعارة تبعية
في لفظ حكيم او اسناد مجازي بان اسند الى ما هو سبب وصاحبه واما استعارة
مكنية وتخييلية بان شبه القران بناطق بالحكمة واثبت له الوصف بحكيم تخييلا وقد
صرح به في الكشاف هنا وافاد الطيبي رحمه الله ان ما ذهب اليه السكاكي من رد
الاسناد المجازي الى المكنية سبقه الزمخشري فلا اعتراض عليه كما ظن وجهة ذكر الطرفين
حينئذ واردة فتامل دفعه وتفسير الذكر الحكيم باللوح المحفوظ لاشتماله عليه قوله
اي شانه الغريب الخ يعني ان المثل هنا بمعنى هو المستعمل في النسب والكاف زايدة
كما قيل بل بمعنى الحال والصفة العجيبة كما مر تحقيقه في البقرة يعني صفة عيسى عليه
الصلاة والسلام كصفة ادم صلى الله عليه وسلم في خلقه من غير اب قوله جملة مفسرة
للتمثيل الخ في الكشاف فان قلت كيف شبه به وقد وجد هو بغير اب
ووجد ادم بغير اب وام قلت هو مثله في احد الطرفين فلا يمنع اختصاصه دونه بالطرف الاخر بشيلة
من تشبيهه به لان المماثلة المشاركة في بعض الاوصاف ولانه شبه به في انه وجد
وجودا خارجا عن العادة المستمرة وهما في ذلك نظيران ولان الوجود من غير اب
وام اغرب واخرق للعادة من الوجود بغير اب فشبه الغريب بالاغرب ليكون
اقطع للخصم واحسم لمادة شبهته انتهى جعل عيسى عليه الصلاة والسلام مشبها
لانه المقصود في المقام والا فله وجه للتشابه يعني ان جملة خلقه مفسرة للتشبيه
فاما ان تكون مبينة لوجه الشبه والمشترك بينهما الخروج عن العادة وعدم اشكال
الطرفين او هو لبيان ان المشبه به اغرب فيكون اتم واكمل كما هو شان التشبيه

والمصنف

والمصنف رحمه الله جعله بيانا لوجه الشبه هنا وعدوله عن الاقتصار على المشترك بينهما
لما ذكر لانه اغرب واقطع لمادة الشبهة ومن لم يدر معناه ظن خلط بين الوجوه وانه
كان عليه ان يقول لما فيه الشبه والشبه جمع شبهة وقطع مادة الشبهة ابلغ من قطع
الشبهة مع ما في افحامه من مناسبة المقام لان الابوين مادة النسل قوله والمعنى انه
خلق قالبه من التراب ثم الخلق بذلك وقوله كن بانشائه بشرا فصح الكلمة ثم وحمل
يكون على حكاية الحال لان المقام يقتضي كن فكان ويصح انه مستقبل بالنظر لما قبله وهو
قوله كن وقد تقدم تحقيقه وانه تمثيل ومن جملة على ظاهره جعل التلخيص التراخي
في الاخبار وما قيل لان المص رحمه الله جعله في البقرة كناية عن الخلق دفعة بلا مادة
عصام
وسبب وما هنا يخالفه ليس بشيء لان معناه كما قرره سرعة الايجاد وعدم المادة انما استفاد
ثمة من المقام والتعبير بالابداع قوله خبر محذوف اي هو الحق ضمير هو راجع الى البيان والقصص
المذكور سابقا ومن ربك حال من الضمير في الحق وقدمه لانه اولى من جعله مبتدا او من ربك
خبره اذ المقصود الدلالة على كون عيسى صلى الله عليه وسلم مخلوقا كادم صلى الله عليه وسلم هو الحق
لا ما يزعمه النصارى وتطبيق كونهما مبتدا وخبرا على هذا المعنى لا يصح الا بتكلف ان الحق من الله
كل حق او جنسه ومن جملته هذا الشان اذ المراد بالحق ما ذكر فتعريفه للعهد لكن قوله من بعد
ما جاءك من العلم ادق به كان ذلك من المترتب او في الاول وحمل العلم على البينات الموجبة
اما حقيقة لانها نوع من العلم ايضا او مجاز والقرينة عليه ذكر المحاجة المقتضية للادلة وحمل
تعالوا بمعنى هلموا واقبلوا على الاقبال بالراي والعزم لا بالجسد لظهور انه المراد قوله خطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم الخ التهييج الاشارة بتعالوا حيث وهاجه وهو كقوله فلا تكونن من الممترين
وفايدته انه اذا سمع صلى الله عليه وسلم مثل هذا الخطاب حركه اريحيته فكان يعتنى
نورا على نور وعزم اذا سمعه غيره لانه صلى الله عليه وسلم مع جلالته اذا خوطب به فما ظنك
بغيره ومعنى كونه خطابا لكل سامع اي لكل من يتفق عليه ويصلح للخطاب فلا جمع فيه بين
الحقيقة والمجاز كما توهم قوله اي يدع كل منا ونحن الخ اعترض جمع على ذكر الصغير بلفظ بمعنى
احبهم واقربهم اليه وتحمل على ذلك ايضا بان يدعو الغير ايضا والاصل في البهلة اللعنة
والدعاء بها ثم شاع في مطلق الدعاء كما يقال فلان يبتهل الى الله في قضاء حاجته وكشف كربته
هذا ما قاله الزمخشري وقال الراغب رحمه الله بهل الشيء والبعير اهماله وتخليته ثم استعمل
في الاسترسال في الدعاء سواء كان لعنا او لا وانما فسر به هنا لانه الواقع فيه ففيه الخلاف
قيل والذي عليه اهل اللغة ما ذكره الراغب رحمه الله قال ابن دريد
لم ار كالموت حسا ابا بعلا ٭ يجب من رعيه وهو مبتذل
وقوله وانما قدمهم الخ يعني انهم اعز من نفسه ولذا يجعلها فداهم فلذا اقدم ذكرهم اقتحاما
به وقوله اي نتباهل اشارة الى ان الافتعال هنا بمعنى التفاعل وتفاعل وافتعل
اخوان في بعض كثير كاجتوروا وتجاوروا واشتوروا وتشاوروا وقوله والبهلة
الخ هو معنى ما مر عن الراغب وصار مشهورا بها لا حنيطة بنده على خلف الناقة ليلا يرضعها
فصيلها وحديث المباهلة مخرج في الدلايل عن ابن عباس رضي الله عنهما وقوله عظمته فيه بيان

اي انه عطف على نبتل عطف المفصل على المجمل قوله فلما تخالوا اي تخلا بعضهم ببعض والعاقب من طل
يخلف السيد والاسيد قوله المنقتل في امر صاحبكم يعني القول الفاصل بين الحق والباطل
في امر عيسى عليه الصلاة والسلام اذ لم يعمله العاقب الا ذا بابك عبد الله ونبيه صلى الله عليه وسلم
قوله فان ابيتم الا الفه وسكم استثنا مفرغ لما في ابي من معنى النفي والموادعة المصالحة
والمتاركة وبحتضا يعني لخذ اله تحت حصته والاستئصال بنص النبع والنافع ونشر بد
الناخذ النصارى ويحالمهم معرب على الصحيح قوله اذعنوا يعني اطاعوا وانقادوا وما
الاذعان بمعنى الادراك فليس من كلام العرب قوله وهو دليل على نبوته صلى الله عليه وسلم
الخ اي الحديث المذكور دليل لاعترافهم وامتناعهم عن مباهلته وعلمهم بنبوته واما فضل
ال الله والرسول فالنبن لا يحتاج الى دليل قوله بجملة خبر ان الخ الجملة اما المصطلح عليه
او بمعنى المجموع وهو في قوله او هو مراد به لفظه والتنافل بين الفصل وكونه مبتدأ ابتدا
على انه لا محل له من الاعراب وقوله يمنع الخ اي يمنع الفصل الا ما في كما يمنع تعريف الطرفين
وذهب النحويون الى انه للفصل والتاكيد ولم يكن في الكلام ما يمنع وان كان كما هنا
فهو لمجرد التاكيد وما ذكره المصنف رحمه الله اوجه ثم افاد ان اصل الكلام الداخلة على المبتدا
ولهذا سميت لام الابتدا لكنها زحلقت لئلا يجتمع حرفا التاكيد وزيادة من للتاكيد كما هو شان
الصلات وقد نص اهل اللسان انها للتاكيد الاستغراق المفهوم من النكرة المنفية لاختصاصها
به في الاثبات وقد توقف بعضهم في وجه افادة الكلمات المزيدة للتاكيد بانه طويل جدا لانه
ليست ومنفية والجواب بانها دقيقة يعرفها اهل اللسان ومن لفظا
على مجهول قوله نكلت فيه الخ اي التزم ذلك ثم انه لا مانع من دخولها على الخبر لقربه من لفظا
ومعنى فيل وعلم من كلامه ان ما من رجل اقوى من لا رجل فيه قوله ما من احد سواه الخ
العدرة التامة هي معنى العزة اذ هي بمعنى الغلبة المقتضية لها والتامة والبالغة بمعناها
اي البالغة الى النهاية من صيغة المبالغة وفي الالهية وقع بدله في نسخة الالوهية
والفرق سواه للتاكيد اشارة الى رد قول المفصل فلا يقال انه لا فائدة في ذكره فلما كان
المراد منه هذا وهما قبله حصر الالوهية فيه رد على النصارى قصر افراد لانه قد يقال
قبل يعلم انه ناف ان الفصل والتعريف ليس للحصر اذ الغالب على جميع الاله
لا يكون الا واحدا فليس الحصر فيه الا ان يجعل قصر قلب والمقام يا باه خبط وخلط
واليه اشار بقوله لبنا ركه الخ فانهم قوله وعيد لهم الخ في الكشاف وعيد لهم بالعذاب
المذكور في قوله زدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون فاللام في المفسدين
للعهد يعني فان تولوا فان الله يعذبهم العذاب الذي تعرف وانسب في تعوا الجنه
وهو العذاب المضاعف والمصنف رحمه الله لم يره ظاهرا من النظم فجعل الوعيد باعتبار
وصفهم بالفساد ووضعه موضع المضمر اذ علم به انك ان تجازي عليه كما مر في
تركيب نافع لان قوله الوحدة لا يصح مساعدة ان يكون صفة لافساد النكرة ولا الله
والاعتقاد معنى الاشد بر الوحدة فسادكم فحذف المضاف وقام الضمير مقامه فان نفوس
ويقويه رجوعه له بعد تعلق الاشاد به واما جعله افساد للدين من قبيل لا ابالك فكى

هو منتهى الدين المعرب

فتكلف

فتكلف وقوله بل والى الخ حذف فيه المعطوف عليه بالواو والتقدير بل الى افساد النفس والى
افساد العالم وحذف لدخوله في العالم ولم يتعرض به لانه لا يلزم من فساده فساد جميع
اجزائه ومثله كثير في كلامهم قوله يعم اهل الكتابين جزم به لانه الظاهر من غير حاجة الى
التخصيص وقوله لا تختلف الخ بيان لمعنى الاستوا وقوله يفسرها بما بعدها يعني انه بدل
كله تبيين للمبدل منه وموضح له لاشتماله على التصريح به الا ان ان تفسيرية لان تعالوا
متضمن معنى القول دون حروفه اذ هي ناصبة والتفسيرية لا تعمل وفسر قوله
لا يشرك بنفي الاستحقاق ليكون تاسيسا الشرفا بعد قوله لا يقول عزير ابن الله الخ
يعني لا نجعل بعض البشر ربا ومعبودا فضمنا للناس الا للمشرك وان امكن حتى يشمل
الاصنام لان اهل الكتاب لم يعبدوها وفي التعبير بالبعض نكتة للاشارة الى انهم بعض
من جنسنا فكيف يكون ربا وفيه وجه اخر وهو ان المراد باتخاذهم اربابا اطاعتهم فيما يحللون
ويحرمون كقوله تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله واليه اشار بقوله
ويدعي الخ فان قلت م جعلوهم شركا الالهة دون الله ط
هو للتنبيه على ان الشرك لا يجامع الاعتراف بربوبيته تعالى عقلا وقوله هو ذلك ضمير هو
للاخذ بقولهم وذلك للاشارة لكونهم معبودين او معناه ان اتخاذ الاحبار والرهبان
اربابا ذلك اي اطاعتهم في التحليل والتحريم وهذا الحديث اخرجه الترمذي وحسنه وقوله
لان كلا منهم الخ كذا وقع في الكشاف فقالوا بعضنا خبر ان وبشر مثلنا بدل منه او خبر بعد
خبر وفيه الاخبار بالمعرفة عن النكرة لتاويلها بالمعرفة اذ معناه المسيح بعضنا وعزير بعضنا
وبعضنا خبر مبتدا محذوف والجملة خبر ان قوله يريد به وفد نجران ثم نصارى قدموا وقدم
ستون راكبا فناظرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجده وانزلت فيهم هذه الايات
فلما حجهم امرهم ان يجيبوا او يباهلوا فطلبوا المباهلة ثم تشاوروا فقال بعضهم انه نبي
وما باهل نبي قوما الا نزل بهم العذاب فاطيعوه في الجزية فاعطوها وهم اول من اداها
سنة تسع او عشر واشرافهم اربعة عشر اعلمهم ابو حارثة وقد اعترف بكونه من الاسلام
وقال اعلم انه نبي ولكن ملوك الروم شرفونا ومدونا بالاموال فنحن على دينهم والقصة مفصلة
في السير واعلم ان المباهلة مشروعة ولها شروط تعرض لها بعض الفقهاء قوله لزمتكم الحجة
الخ يعني فان تولوا عن موافقتكم فيما ذكر ما اتفق عليه الكتب والرسل بعد عرضه عليهم فاعلموا
انهم لزمتهم الحجة وانما ابوا عنادا فقولوا لهم انصفوا واعترفوا واقروا بانا على الدين الحق وهو
تعجيز لهم او هو تعريض لانهم اذا شهدوا بالاسلام لم فكانهم قالوا انا لسنا كذلك والاطوار
المنافية للالوهية كونه مولودا ابتغى في الخ وما حل عقدتهم اي ما عقدوه ودسح في عقولهم
القاصرة بقوله ان مثل عيسى الخ وقوله بنوع من الاعجاز اي اظهار عجزهم عن المباهلة لعلمهم
باجابة دعائه عليه الصلاة والسلام او المراد بالاعجاز الاعلام بالغيب وهو انهم لا يفعلون
ذلك ولذلك دعاهم صلى الله عليه وسلم له وقوله لم يعد يعني لم يعد من الجد ولكن يعني
المعطية قوله تنازعت اليهود والنصارى الخ هذا اخرجه ابن جرير رحمه الله وليس فيه
انهم تنازعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين كما في الكشاف فلذا اعدل عنه المص

فاظرهم

رحمه الله فلا حاجة الى التوفيق بانهم نازعوا رسول الله بعد ان الجاهم بالمراد بحوه قوله والعجب الخ
ضرعليهما اليهود بنحو النصرانية والمراد على واحدة منهما وما ذكره من التاريخ رواية وقعت
في الثعلبي والتيسير ومامر في قصة مريم من ان بين العمرانين الف سنة وثمانمائة
سنة المقتضي ان يكون ابراهيم عليه الصلاة والسلام قبل عيسى صلى الله عليه وسلم
بثلاثة الاف ويوافقه قول الزمخشري بين ابراهيم وموسى صلى الله عليهما وسلم الف سنة
وبينه وبين عيسى صلى الله عليهما وسلم الفان رواية اخرى فلا يقال انه غفل عما قدمه
او انه من سهو الناسخ وان العبارة وعيسى بعده بالفين او انه ظن ضمير بينه في الكشاف
لابراهيم صلى الله عليه وسلم والظاهر انهم ادعوا حقيقة انه منهم فلذا احتجوا وجعلوا
فلا داعي الى ما قيل ان مدعاهم ان دين ابراهيم يوافق دين موسى لان ابراهيم عصام
تم موسى وعمل بما في التوراة فكيف يقال انهم ادعوا المحال واغرب منه دفعه بانه لو كان
الامر كذلك لما اوتي موسى عليه الصلاة والسلام التوراة بل امر بتبليغ صحف ابراهيم عليه
الصلاة والسلام قوله ها حرف تنبيه الخ الظاهر انه يقول على حالهم بدل كونه حالهم وحرف
التنبيه يدخل على الضمير الواقع مبتدا اذا كان خبره اسم اشارة قياسا مطردا نحو ها انا
ذا ونحوه هنا للتاكيد وقوله جملة حاججتم الخ يعني مستانفة مبينة وقيل انها حالية
بدليل انه يقع الحال موقعها كثيرا نحو ها انا ذا قائما وهذه الحال لازمة وقوله انتم هؤلاء
الحمقى فسره به لنظم فائدة الحمل واخذ ذلك من اسم الاشارة فانه يستعمل للتحقير
والتنقيص نحو اعلى هذا الوجه المتقاعس قوله وبيان حماقتكم الخ في الكشاف حاججتم
جملة مستانفة مبينة للجملة الاولى يعني انتم هؤلاء الاشخاص الحمقى وبيان حماقتكم انكم جادلتم
فيما لكم به علم مما نطق به التوراة والانجيل فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم ولا ذكر له في
كتابكم من دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام وكتب عليه الشارح المحقق نظم الكلام ليس
على ما ينبغي انتهى وفيه تامل فانه اما ان يريد بالنظم النظم القراني او عبارة الكشاف وعلى
كل حال فلم يلح لي وجه كونه كذلك اللهم الا ان يريد انه اذا كان بيانا فلا ينبغي عطفه
وان البيان المتعارف فيه ان يكون لا يتوهم من اللفظ الا النكات في التعبير ويمكن ان يقال
لا مانع منه ولكونه على النهج الغير المعتاد عطفه لخفاء البيان فيه وقيل عليه ويحتمل سعدي
ان يريد النظم القراني على تفسيره لما عليه المص ايضا اذ فيه نظر لان ما لكم به علم ان كان
خلاف ما جادلوا فيه كما هو الظاهر المفهوم من قوله عنادا ابى دعليه ان قوله تعالى فلم تحاجون
لا ينتظم مع السابق لانه انكار عن المنصوص المعلوم دون انكار المنصوص المعلوم ولا يلائم ولانه بيان لكلام التحرير
قوله او تدعون وروده لان دعوى وروده ما لم يرد في الكتاب مع المجادلة على الخلاف
ليس بمقبول وان كان ما جادلوا عليه فالجدال في المعلوم المنصوص ليس بسبب الحماقة
ولا يلائمه قوله عنادا ويمكن اختيار الثاني بان الجدال مع البينة الثابتة ينبغي بالايات
الباهرات دون على المنصوص في كتاب لهم حماقة لان ذلك المنصوص يحتمل النسخ والتاويل
على ما لا يخفى وقد يجاب بالاول فالحماقة هو الجمع بين الجدلين والتجاوز من واحد
الى اثنين ولا يخفى ما فيه وعدم ملائمة لقوله او تدعون انتهى اقول لا وجه لهذا

لان الاتيان

لان الاتيان بالواو اشارة اما الى انه في معنى الحال او لا وكان المراد بما لكم به علم امر عيسى وموسى
او نبينا صلى الله عليه وسلم ولا علم لهم به امر ابراهيم عليه الصلاة والسلام لان الاول نبيهم
وكتابه بين ايديهم بخلاف الثاني بقرينة السياق والسباق وجادلتم بمعنى مذمومة هنا فهي في الباطل
الغير المطابق للواقع فلا يتعلق علم بما جادلوا فيه فالعلم هنا اما بحسب المدعى او بالنسبة للطرف
الاخر عنادا واليه اشار المص رحمه الله وهو معنى قول الامام فيما لكم به علم لم يقصد بالعلم
حقيقته وانما اراد هب انكم تستجيزون محاجته فيما تدعون فكيف تحاجون فيما لا علم لكم به
البتة وهذا من دقائق هذا الكتاب فافهمه واما ما اجاب به فليس بشيء قوله وقيل هؤلاء
بمعنى الذين الخ هذا مذهب الكوفيين ان كل اسم اشارة يكون موصولا والمعنى عليه ظاهر
ومذهب غيرهم انه مخصوص بذا في نحو ماذا صنعت وكون اصلها انتم انتم مذهب الاخفش
ورد عليه ان ابدال الهمزة الاستفهام لم يسمع الا في بيت نادر ثم الفصل بالمد ان كان
لتوالي الهمزتين فلا وجه له هنا وهو انما يرد لو كان الفصل بعد الابدال قوله علم ما حاججتم فيه في
نسخة ما حاججتم فيه والاولى هو المطابق لما في الكشاف قيل في وجه زيادة علم انه هنا بمعنى حقيقته طيبي
ولكنه اذ ليس المقصود هنا التهديد حتى يذكر علم المحاجة بمعنى المجازاة والعقاب عليه كما هو
الوارد في امثاله وقوله وانتم جاهلون به اشارة الى المفعول المقدر ودفعه من تالي اذ يحاجهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمحاجة لله وهذا مبني على ان المحاجة دفعت بعد وقدر الكلام
فيه وقوله تصريح الى اخره اشارة الى وجه الفصل وخفية فدع تحقيقه قوله مسلما
ان م لما كان الاسلام مختصا في العرف بالدين المحمدي وهو لا يصح هنا لانه يرد عليه انه كان قبل
ذلك بزمان كثير فكيف يكون منسوبا اليه فيكون كادعائهم تهوده وتنصره المردود بقوله تعالى
وما انزلت التوراة والانجيل الا من بعده فيرد عليه ما اورد عليهم ويشترك الالزام بينهما
فسروه هنا بالمعنى اللغوي وهو المستسلم المنقاد لطاعة الحق او بالموحد لان الاسلام
يرد هنا بمعنى التوحيد وبتصريح قوله وما كان من المشركين وهو بهذا المعنى يوصف به
من كان قبلنا وقد ورد في القران بهذا المعنى كثيرا ولهذا قال الجصاص ان المسلم المؤمن
ولو من غير هذه الامة وفي رسالة للسيوطي ان الاسلام مخصوص بهذه الامة وفيه نظر فان قيل
قولكم ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام على دين الاسلام ان اردتم به الموافقة في الاصول فليس
مختصا بدين الاسلام وان اردتم في الفروع لزم ان لا يكون محمد صلى الله عليه وسلم صاحب
شريعة بل مقررا لشرع من قبله قيل يختار الاول والاختصاص ثابت لان اليهود
والنصارى مخالفون للاصول في زماننا لقولهم بالتثليث واشراك عزير او الحبر ونحو ذلك
او الثاني ولا يلزم ما ذكر لجواز انه تعالى نسخ تلك الفروع بشرع موسى صلى الله عليه وسلم
ثم نسخ نبينا صلى الله عليه وسلم شرع موسى بشريعته التي هي موافقة لشريعة ابراهيم عليه
الصلاة والسلام فيكون صاحب شريعته مع موافقته لابراهيم كذا قال النيسابوري رحمه
الله وهو يقتضي ان المراد بكون ابراهيم مسلما انه على ملة الاسلام والمص رحمه الله لم يرتض
هذين الوجهين لبعدهما فذهب الى ما ذكر لانه سالم للمسلم من القدح قوله تعريض بانهم الخ في
هذا وجهان الاول ان المراد بالمشركين معناه المطلق ففيه تعريض لهم على طريق الكناية الثاني
ان المراد بالمشركين اهل الكتاب واصله منهم فوضع الظاهر موضع المضمر للتصريح بشركهم وذكر

فالظاهر ان يقول اورد او هو وجه واحد وهو الاول وترك الثاني لانه تكرار مع قوله ما كان
ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا دينه نظر **قوله** اي اخصهم الخ اولى افعل تفضيل واصل معناه
اقرب من وليه يليه وليا ومنها في الحديث لاولى رجل ذكر ويكون بمعنى احق كما تقول
العالم اولى بالتقديم والمراد هنا الاول فقوله واقربهم عطف تفسير **قوله** من امته الخ عدل عن
تفسيره بطلق من اتبعه فيكون بما يعم من ذكر الخاص بعد العام لانه اشرف لكونه خلاف
الظاهر وقوله لموافقتهم له علة لكونهم اولى وقوله على الاصالة اشارة الى ان اتحاد الشرع بعينه
لا يقتضي ان يكون الشرع هو الاول لان هذا شرع جديد وانه وافق شرع ابراهيم عليه
الصلاة والسلام لا يوافق قول المجتهد قول الخرجي لا يلزم انه مقلد له وشرع مبني للمجهول
وقال في الكشف اذ يجب علينا الايمان بالقران الذي لم يجب عليهم وكذا في شرعهم ما لا يجب
علينا **قوله** وقرئ والنبي بالنصب الخ في عبارته تسمح اي وهذا النبي كما في الكشاف وعلى قراءة
الرفع هو معطوف على الموصول قبله الذي هو خبر ان وعلى قراءة النصب معطوف على الضمير المفعول
والتقدير للذين اتبعوا ابراهيم واتبعوا هذا النبي ويكون قوله والذين امنوا عطفا على قوله
للذين اتبعوه وليس بلغو لشموله لمومني امة موسى وعيسى وغيرهما وعلى الجر هو عطف على ابراهيم
اي ان اولى الناس بابراهيم وهذا النبي للذين اتبعوه وفيه انه كان ينبغي ان يثني
فيما اتبعوه ويقال ~~اتبعوهما~~ الا ان يقال نحو منباب والله ورسوله احق ان يرضوه
وايضا فيه الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي وقوله والذين امنوا ان كان عطفا على الذين
اتبعوه يكون فيه ذلك ايضا وان كان عطفا على النبي فلا فائدة فيه الا ان يقال انه من عطف
الصفات بعضها على بعض فتامل وقوله بنصرهم الخ لانه شان الولي فاريد به لازمه
وقوله لايمانهم اشارة الى عموان المشتق يقتضي علية مبدا الاشتقاق كما مر **قوله** ودو يعني ان
اي المفتوحة المرة المصدرية وقد مر الكلام فيه وكونها للتمني وهو مذهب للنحاة وقوله
وما يتخطاهم الخ الاضلال الايقاع في الضلال وهم ضالون فيؤدي ذلك الى جعل الضال
ضالا فلذلك اول الاضلال بالهلاك بالاهلاك مجازا مرسلا او استعارة او المراد
بانفسهم امثالهم المجانسين لهم كما في قوله تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم فيعاد وهو من
المجاز بالعيب الذي هو احد وجوه الاعجاز فهو استعارة او تشبيه بتقدير امثال انفسهم
اذ لم يهود سلم قط وقوله ودو ره الخ لف على غير الترتيب راجع الى هذين الوجهين **قوله** وبالقران
الخ يعني المراد بايات الله اما التوراة والانجيل وتشهدون من الشهادة مجازا عن الاعتراف
بحقيتها واما القران ومعنى تشهدون تشاهدون بعث الرسول صلى الله عليه وسلم
المذكور في التوراة والانجيل واما ايات الله جميعا ومعنى تشهدون تعلمون حقيتها بلا
شبهة بمنزلة علم المشاهد وضمير نعته لمحمد صلى الله عليه وسلم او للقران **قوله**
بالتحريف وابراز الباطل في صورته اي صورة الحق قال الراغب اصل اللبس ستر الشي ويقال
في المعاني كلبست عليه امره قال تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل ويقال في الامر لبسة
اي التباس ولابست الامر اذا زاولته ولابست فلانا خالطته فتلبسون بالفتح من لبست
الثوب والباء بمعنى مع وبالكسر من لبست الشي بالشي سترته به وقيل خلطته والباطل

وكذا

وكذا في قراءة التشديد واستشهد على الاستعمال اللبس وما في معناه للاتصاف بالشي والتلبس
به بما وقع في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري وغيره عن عائشة رضي الله عنها ان
امراة قالت يا رسول الله ان زوجي اعطاني ما لم يعطني فقال المتلبس بما لم يعط كلابس
ثوبي زور والمتشبع الذي يرى انه شبعان وليس به والمراد المتصلف وكلابس ثوبي
زور هو الذي استعار ثوبا يتجمل به او يتنسك لتقبل شهادته فهو يشهد به زورا
ويظهر انه له وليس له فيتلبس بجهتي زور وتصير كانه لابس ثوبين من الزور وقيل في
الثاني المتشبع على معنيين احدهما المتكلف اسرافا في الاكل وزيادة في الشبع ليتملى
والثاني المتشبه بالشبعان وليس به وبهذا المعنى استعير للمتحلي بفضيلة ليست له
وشبه بلابس ثوبي زور اي ذي زور وهو الذي يزور على الناس ويتزيا بزي
اهل الزهد رياء واضافة الثوبين الى الزور على معنى اختصاصهما به من جهة كونهما ملبوسين
لاجله او اراد ان المتحلي بما ليس فيه كمن لبس ثوبين من الزور ارتدى باحدهما واتزر بالاخر
وقيل كانت النسوة تتظاهر في اللباس بظهر ان العنى وقوله تلتبسون هو الصحيح وفي
نسخة تلبسون وقوله ~~عالمين~~ اشارة الى ان الجملة حالية وقوله اول النهار اشارة الى ان الوجه
استعير للاول وهو استعارة معروفة كما ذكره الثعالبي **قوله** لعلهم يرجعون الخ انما قال يرجعون
لانه اقل المراتب المتيقنة والا فالرجوع يكون عن اعتقاد البطلان وكعب بن الاشرف ومالك
ابن الصيف بفتح الصاد المهملة من اليهود وقوله اثنا عشر الخ رواه ابن جرير عن السدي
وتنادوا لو اثناء على من القول والمراد التشاور **قوله** لا تقروا عن تصديق قلب الخ انما اول تؤمنوا
بتقروا او تظهروا او تفشوا ليطابق التضمين ليتعدى باللام وليست هنا للتقوية وقيل
ايمانا باطنا وقيل ~~انه~~ يتعدى باللام ايضا اي لا تصدقوا عن قلب الا لهم وعلى هذا فلكبر قل
ان الهدى الخ اعتراض اي قل لهم ان الهدى هدى الله او دخل لتنسك او للمؤمنين فهو يهدي
لاصل الايمان والثبات عليه من يشاء فلا يضر كيدهم **قوله** اي دبرتم ذلك وقلتم لان يؤتى الخ
تحقيق ذلك وتفصيله ما افاده المدقق في الكشف انه فيه اوجه احدها ان النهي في ولا
تؤمنوا بان يؤتى احد مثل ما اوتيتم وهم المسلمون او تؤاكلوا باسماء ما كالتوراة ونبا موسى
كونه صلى الله عليه وسلم وان يحاجوكم او يغلبوكم بالحجة يوم القيامة الا لاشياعكم بمنعهم عن الاظهار
للمسلمين فيزدادون تصلبا ولمشركي العرب يتبعهم على الاسلام وابى باني على وزن ان
ولا نطمع منهم انا الخ وهو ابلغ والحمل على معنى حتى صحيح مرجوح وفائدة الاعتراض ان كيدهم غير
ضار لمن لطف الله به بالدخول في الاسلام او زيادة التصلب فيه ويفيد ايضا ان الهدى
هداه فهو الذي يتوليه لحفظ به فلا يطمعون في المراد بالايمان اظهاره كما ذكره الزمخشري
او الاقرار اللساني كما ذكره الواحدي والمراد المتصلب من التابعين والادفع ما قوله امنه
وثانيها ولا تؤمنوا هذا الايمان الظاهر الذي اي تسحب وجه النهار الا لمن كان تابعا لدينكم
اولا وهم الذين اسلموا منهم اي لاجل رجوعهم لانه كان عندهم امروا وتم وقع فيه ارغب واطمع
ثم قيل ان الهدى هدى الله من يهده الله فلا مضل له وقوله ان يؤتى احد على هذا
معللة بمحذوف اي لان يؤتى احد مثل ما اوتيتم وما يتصل به من الغلبة بالحجة يوم القيامة

دبرتم ما دبرتم والمعنى انه داعيكم اليه ليس الا الحسد وانما اتى باو تنبيها على استقلال كل منهما في بعثهم
وحملهم على الحسد حتى دبرتم وأما دبرتم داوليهما الواو ولم تتم هذه التوجيه للعطف بلزوم الثاني
للاول لانه اذا كان ما اوتيتم احتجاجا عليكم يوم القيامة عند ربهم فلا فائدة فيه داعيا او فيقيم بان
كلا استقلالا في بعثهم على الحسد والتدبير وحملا على معنى حتى وان كان ظاهر الآية دفع
السامع ويؤيد هذه القراءة ان يؤتى بالاستفهام للدلالة على انقطاعه والاستقلال بالانكار وفيه تقييد
الايمان بالصادر اول النهار بقرينة ان الكلام فيه وتخصيص من تبع بالمسلمين بقرينة المعنى
وكان غيرهم تبع دينهم الا ان دعوى الصادر من جملة المقول لانه قيل قل الم هذه بين القولين
ومعناه الذي علمكم ان الهدى ما فعل الله من ايتاء الكتاب غيركم والذي عليكم ان يتقصوا من ان
يؤتى احد مثله كانه قيل قل ان الهدى هدى الله وقل لان يؤتى احد مثل ما اوتيتم
قلتم ما قلتم وكذبتم ما كذبتم وقالت الطائفة ان يتقوا ولا تؤمنوا الا على ما قرب عليه الثاني
ويحمل ان يؤتى خبر ان وهدى الله بدل من اسمها او يعني حتى على انها غاية بمعنى
وحينئذ لا يحاجوكم عند ربكم يوم القيامة بل بالحاجة الحجة كما مر في التقرير ولو حملت
على العطف لم يلتئم الكلام ويحتمل ان قوله ولا تؤمنوا الا لمن الخ على اطلاقه اي والكونوا
اخره واستمروا على اليهودية ولا تقصدوا لاحد الا لمن هو على دينكم وهو من جملة مقول
الطائفة فقيل قل ان هدى الله هو الهدى فلا تنكروا ان يؤتى حتى يحاجوا
وقرينة الاضمار ان قوله ولا تؤمنوا تحريض على اليهودية وانه لا دين يأتي فاذا
امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يجيبهم علم ان الجواب ان ما انكروه غير منكر وانه
كان وجه لا اذ على معناها الاصلي حسن لانه تأسيف للايتاء وتعريض بان من اوتي
مثل ما اوتيتم الغالبون لا هم واما على قراءة ان بالكسر فهو من مقول الطائفة وقد
يقولوا لهم توضيحا وبيانا لانه ليس استئنافا تعليلا بل خطابا للمسلمين منهم نجا التعوذ [?]
والمعنى لا ايتاء فالحاجة وذكر عقيبه الثالث لشبههما في ان او بمعنى حتى وقوله
ان الهدى هدى الله اعتراض ذكر قبل تمام كلامهم للاهتمام ببيان فساد ما ذهبوا
اليه وارجح الوجوه الثاني انتهى محصله وما هنا [illegible] ذكره صاحب
الانصاف على قطع ان يؤتى احد عن لا تؤمنوا وهو انه يلزمه وقوع احد في الاثبات
لان الاستفهام هنا انكار وهو في معنى اثبات اذ حاصله اتؤمنون على ما دفع منهم
وهو اختفاء الايمان بان النبوة لا تخص بني اسرائيل ولاجاب عنه بانه
روعي فيه صيغة الاستفهام وان لم يرد حقيقته في دخول احد في سياقه
وترك التعرض له الناظرون فيه لانهم لم يروه واردا لان التوبيخ لا ينبغي
ولا يليق فهو نفي معنى بلا ارتياب والمحتاج الى جوابه الساقط وقوله من كلام
الطائفة اي المذكورة في الآية واحتمال ان يكون خطابا من الله للمسلمين ايه لا يؤتى
احد مثل ما اوتيتم ايها المسلمون حتى يحاجوكم لانه لا ينبغي دينكم دين بعيد قوله
عطف الخ تقدم ما يشرحه وقوله رد وابطال الخ لانه تعالى كريم متفضل مختار
فما يريد فيعطي مثل ما اوتيتم وافضل منه غيركم قوله ومن اهل الكتاب من

ان تأمنه

ان تأمنه بقنطار الخ من امنته بمعنى ايتمنته والاوقية بالضم سبعة مثاقيل كالوقية وقال
الجوهري انها اربعون درهما ثم استعملت في العرف في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم وتقاص [?]
بكسر القاف وسكون النون والحاء المهملة بعدها الف ثم صاد مهملة وكون الغالب في اليهود الخيانة
لان منهم من لا يخون كعبد الله بن سلام رضي الله عنه وفي لسبع دوامك اشارة الى ان ما
مصدرية ظرفية والتقاضي طلب القضاء لا عرف بقول بعض الفقهاء انه لم يرد في اللغة الا بمعنى
الحد والترافع وهو ضد الامر في نهايه الى الحكام فالقيام مجاز عما ذكر قوله اشارة الى ترك
الاداء الخ بقوله لا يؤده هذا هو الصحيح من النسخ وسقط لا يؤده من بعضها الكتابة الاضافة التشبيه [?]
وقيل انه من سهو الناسخ وقوله عتاب وذم لما كان السبيل بمعنى الطريق والمعنى ليس لاحد
منها علينا طريق فلا يصل الينا حتى تتم كلامه وذمه وعتابه فهي كناية كقوله ما على المحسنين
من سبيل افاده ما ذكر قوله تقاضوهم الخ يعني رجال قريش طلبوا من اليهود حقهم وقوله
تحت قدمي اي ساقط لا يؤاخذ به فهو تمثيل لانه ما سقط يوطئ ويداس قوله استئناف
الخ المراد بكونها سدت مسد ما انها دلت عليها فالتقدير [?] النصرح [?] بها ووجه التقرير انها تفيد
ذم من لم يف بالحقوق مطلقا فيدخلون فيه دخولا اوليا وقوله ناب عن الراجع في نسخة ناب عن
الراجع وسقوط عن في بعض النسخ من سهو الكاتب ومن اما موصولة او شرطية ولا بد من ضمير
يعود اليها من الجملة الثانية فاما ان يقام الظاهر مقام الضمير في الربط اذ كان المتقين
من اوفى واما ان يجعل عمومه وشموله له رابطا وقال ابن هشام الظاهر انه لا عموم وان المتقين
مساو لمن تقدم ذكره والجواب لفظا او معنى محذوف تقديره يحب الله ويدل عليه قوله فان الله
يحب المتقين قال الحلبي وهو تكلف لا حاجة اليه وقوله الظاهر انه لا عموم ليس بمسلم فان ضمير بعهده
اذا كان لله فالالتفات عن الضمير الى الظاهر لافادة العموم كما هو المعهود في امثاله واضافته العهد
اما للفاعل او للمفعول وقوله لم الوفاء وغيره توجيه لانه لم يقل فان الله يحب الموفين بالعهد
والمتقين قوله بما عاهدوا عليه اشارة الى انه مضاف للمفعول وقوله بايمانهم الخ توجيه لنفي الكلام
بان المنفي الكلام السار فلا ينافي كلامه لغيره او المراد المطلق لسؤالهم في القيامة بواسطة
الملائكة تحقيرا لهم او المراد بنفي الكلام نفي فائدته وثمرته فينزل منزلة المعدوم قوله
والظاهر انه كناية عن غضبه عليهم هذا جواب اخر عن نفي الكلام لكن ظاهر ايضا ان قوله
ولا ينظر اليهم كناية فانه اراد انه كناية لا فرق انه بكناية اخرى وان اراد انه اريد به
السخط كما ان المراد بما بعده ذلك ولو مجاز اصح وانما كان كناية لانه يمكن ان يراد مع عدم
التكلم معناه الحقيقي فلا وجه للحكم بالمجازية فيه فان لوحظ فيه قرينة مانعة عن ارادته
صحت المجازية لكنه خلاف الظاهر وفي الكشاف اصله فيمن يجوز عليه النظر الكناية
لان من اعتد بالانسان التفت اليه واعاره نظر عينيه ثم كثر حتى صار عبارة عن الاعتداد
والاحسان وان لم يكن ثمة نظر ثم جاء فيمن لا يجوز عليه النظر مجردا لمعنى الاحسان
مجازا عما وقع كناية عنه فيمن يجوز عليه النظر قال النحرير يريد ان ترك النظر عند
قرينة مانعة عن ارادة معناه الحقيقي يكون مجازا عن الاستهانة والسخط كما ان النظر
يكون مجازا عن الاكرام والاحسان لكون النظر من لوازم الاحسان وتركه من لوازم
الاهانة ثم فرق بين استعمال النظر نفيا واثباتا في حق من يجوز عليه النظر اي تقلب

تلبيس هذا ابنيا على نفي الرؤية كما توهمه

الحدقة كالانسان ذي عين من لا يجوز عليه كالباري وان كان بصيرا بمعنى ان له صفة البصر
بانه اذا استعمل فيمن يجوز عليه النظر واريد الاحسان والاكرام فهو كناية حيث جاز ارادة
المعنى الحقيقي بل ربما اريد لكن لا ليكون مناط الاثبات والنفي والصدق والكذب
والامر والنهي ونحوه بل لينتقل عنه الى معنى اخر واذا استعمل فيمن لا يجوز عليه النظر
فهو مجاز لا غير لان ارادة المعنى الحقيقي او جواز ارادته شرط للكناية وههنا العلم
بامتناع النظر قرينة مانعة عن ارادته وفي كلامه اشارة الى انه عند الكناية قد يتحقق
المعنى الحقيقي ويراد لا قصدا اليه وقد لا يتحقق اصلا وان جاز وما ذكره مما يشكل
بما ذكر في قوله تعالى بل يداه مبسوطتان والسموات مطويات بيمينه الرحمن على العرش استوى
ونحو ذلك انها كلها كنايات مع امتناع المعنى الحقيقي قطعا فاذن اجيب بان ارادة
المعنى الحقيقي لا تستلزم تحققه وهو ظاهر ولا يلزم منه الكذب لان ارادته لا تكون على
وجه القصد اليه اثباتا ونفيا وصدقا وكذبا بل لينتقل منه الى المقصود قلنا ولذلك
النظر في حق من يجوز عليه النظر يراد ولا يتحقق فيكون كناية واما ما يقال من انه
اذا اراد المعنى الحقيقي لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز بمعنى ارادة المعنى الحقيقي والمجازي
وهو ممتنع فمدفوع بان ذلك انما هو حيث يكون كل منهما مناط الحكم ومرجع الصدق
والكذب واما اذا اريد الاول لينتقل الى الثاني فلا وصرح في المفتاح بانه في الكناية
يراد معناها ومعنى معناها جميعا وفي الحقيقة معناها فقط وفي المجاز معنى معناها يعني
الحقيقة الصريحة والافضل صرح هو بان الكناية حقيقة حيث قال الحقيقة والكناية
يشتركان في كونهما حقيقتين ويفترقان في التصريح وعدمه وبعد ايضا ان الكناية
ليست واسطة بين الحقيقة والمجاز بل فرد من الحقيقة وحيث يجعل واسطة يراد
بالحقيقة الصريح منها والمعتقد الاصولين فكل من الحقيقة والمجاز ان استعمل المراد به
فكناية والا فصريح وليست الكناية واسطة ولا داخلة في المجاز بناء على الاستعمال في غير
الموضوع له على ما توهم اقول بما ذكره من التناقض نسبه البعض من الشراح
واشار المحقق في الكشف الى انه لا تناقض فيه حيث قال بعد سوق كلامه انه تصريح بان
الكناية يعتبر فيه صلوح ارادة الحقيقة وان لم ترد وان الكنايات قد تشتهر حتى
لا تبقى تلك الجهة ملحوظة وحينئذ يلحق بالمجاز ولا يجعل مجازا الا بعد التشهير لان
جهة الانتقال الى المعنى المجازي اولا غير واضحة بخلاف المعنى المكني عنه وقد سبق
ان هذا الكلام يشير الى ما توهم من المخالفة بين قوليه في جعل بسط اليد كناية عن الجود
تارة ومجازا اخرى فتذكر يعني انه ان قطع النظر عن المانع الخارجي كان كناية ثم الحق بالمجاز
فيطلق عليه انه كناية باعتبار اصله قبل الالحاق ومجاز بعده فلا تناقض بينهما كما توهم
والعجب من الشارح في متابعة المعترض مع علمه بدفعه فتأمل فقول المص انه كناية لقوله
الخ انحمل على انه فيهما كناية لا يخالف ما في الكشاف قوله وقيل انها نزلت الخ فالمراد
بعهد الله ما عهد اليهم في التوراة من امر النبي صلى الله عليه وسلم وعهده والثمن الرشوة
وهذا اخرجه البخاري في صحيحه وغيره من حديث عبد الله بن ابي اوفى ان رجلا اقام
سلعة له في السوق فحلف بالله لقد اعطي بها ما لم يعطه ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزل

بحث
مجاز الكناية

تناقض في الكشاف وقد ذكره العلامة في الاستخلاص وضبط

قطب

كازروني

هذه

٦٣

هذه الآية وقوله وقيل نزلت في ترافع كان بين اشعث بن قيس ويهودي في بير وارض وتوجه اليمين
الحلف على اليهودي اخرجه الستة عن ابن مسعود رضي الله عنه وتعدد سبب النزول لا مانع
منه كما مر قوله يعني المحرفين الخ تفسير فريقا الضمير وجيء بالتصغير للخطب بالخالفة
افعل من الخطب وقوله يفتلونها الفتل بالفاء والتاء الفوقية بمعنى اللي والصرف اي
يفتلون الالسنة في القراءة بالتحريف في الحركات ونحوها تغييرا يتغير به المعنى على الحال
ان المحرف هو التوراة فيلتبس عليهم الامر او المراد بيلوون السنتهم بشبه الكتاب اي يشابهه
ولا فرق بين الوجهين في المعنى اذ ليس في الوجه الاول الا اظهار المحرف وهو شبه الكتاب
لكن المضاف المقدر في الوجه الاول هو القراءة والباء للظرفية او الاستعانة او للملابسة
والجار والمجرور حال من الالسنة اي ملتبسة بالكتاب وضمير تحسبوه لما دل على اللي
من المحرف وفي الثاني شبه وضمير تحسبوه للشبه المقدر والباء صلة وقيل للآلة وقوله وقرئ
يلون الخ هي قراءة مجاهد رحمه الله بفتح الياء وضم اللام وبعدها واو مفردة ساكنة نقلب
الواو المضمومة همزة كما في وجوه واجوه ثم نقلت حركة الهمزة الى اللام فحذفت لالتقاء الساكنين
وقيل عليه لو نقلت ضمة الواو لما قبلها فحذفت لالتقاء الساكنين لكفى في التوجيه فاي حاجة الى
قلب الواو همزة ورد بانه فعل ذلك ليكون على القاعدة التصريفية بخلاف نقل حركة الواو
بعد فتحها على ما عرف في التصريف وفيه نظر لان الواو المضمومة انما تبدل همزة اذا كانت ضمتها اصلية
فهو مخالف للقياس ايضا نعم انه قريب يلوون بالنون في الشواذ وهو يؤيده وعلى كل حال ففيه اجتماع
اعلالين ومثله كثير وقولها لما جعل من الولي بمعنى يقربون تميلها الى المحرف فقربت من المحرف
وقوله ليعطفوها بشبه الكتاب من عطف الناقة بانجذب زمامها لتميل براسها
والمراد الايهام في الكلام اي كانوا يوهمون المسلمين ان ذلك من نفس الكتاب والفرق بينهما
انهم على الاول يبدلون النص ويغيرون ما يدل وعلى الثاني لا يبدلونه بل يصحفونه بما يوهم
خلاف المراد وعلى هذا يكون كناية عن الخلط قوله تاكيد لقوله وما هو من الكتاب الخ
لان اسناد كونه من عند الله الى زعمهم يشعر ايضا بانه ما هو من الكتاب لتجوز ان يكون
له فلا وجه لما قيل ان التاكيد هو قوله ما هو من عند الله وسوقه يقتضي ان يجعله
مؤكدا فكان يحتمل ان يجعل خبرين ويجعل وصف المجموع بوصف جزئه وقوله والتشنيع الخ
اشارة الى انه ليس المقصود به التاكيد فقط اذ لو كان كذلك لم يتوجه العطف لانه
لما كان الاول نفيا خاصا وهذا نفيا عاما حصل بينهما مغايرة اقتضت العطف قوله اي
ليس هو نازلا من عنده يعني المقصود بالنفي تنزيله من عند الله وهو اخص من كونه
من فعله وخلقه ونفي الخاص لا يقتضي نفي العام فلا يدل على مذهب المعتزلة القائلين
بان افعال العباد مخلوقة لهم لا لله وفعل العبد منافي التحريف ونحوه وقوله
ويقولون الخ تسجيل عليهم بان ما افتروه عن عمد لا خطأ قوله تكذيب الخ اي لا ينبغي
لبشر ان يامر بغير عبادة الله تكذيب بالنبي صلى الله عليه وسلم الذي اوتي الحكم والنبوة
فانه فعلته من عند انفسكم والحكم بمعنى الحكمة وفسرها الزمخشري بالسنة لانه
تالي الكتاب والسيد علم شخص من نصارى نجران قوله معاذ الله ان نعبد وقع في
الكشاف بغير عبادة الله ونقل عنه ان نامر بعبادة الله احسن طبا فالمناسبة لان

سعد

جماع

السنتهم

عصام

بغير

الكلام في نفي عبادة غير الله لا في نفي غير العبادة واجيب بان المراد بغير عبادة الله
عبادة غير عباده الله اذ غير عبادة الله عام ونفيه جعل كناية عن نفي الخاص على طريق المبالغة
وبهاد ردت الرواية ولا من غير سهل قوله ولكن يقول الخ لكن لاثبات ما نفي سابقا
وهو القول المنصوب بان فيقول هنا منصوب ايضا عطفا عليه ويصح رفعه عطفا على
المعنى لانه في معنى لا يقول وقيل يصح عدم تقدير القول على معنى لا تكونوا قايلين لذلك
ولكن كونوا ربانيين اي سلمين ما اتي من الرب وضمير يقول هنا للبشر والرباني منسوب
الى الرب كالعي والالف والنون تزاد في النسب للمبالغة كثيرا كلحياني بكسر اللام عظيم
اللحية ورقباني بمعنى غليظ الرقبة وفسر بالكامل في العلم والعمل وقيل انه سرياني
وقيل ان ربان صفة كعطشان بمعنى مربي نسب اليه قوله كونوا معلمين الكتاب الخ
اي كونوا منسوبين الى الرب بالطاعة والعبادة بسبب علمكم او تعليمكم ودراستكم ليلا
تدخلوا تحت قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون فالبا متعلقة بكونوا والمطلوب ان لا ينفك
العلم عن العمل اذ لا يعتد باحدهما بدون الاخر قوله عطفا على ثم يقول الخ اي على
يقول في ثم يقول نفيه تتميم وجعله بعضهم عطفا على يوتيه ولا مزيدة وعلى عطفه على يقول زيادة
والزيادة المعنى ما كان لبشر ان يوتيه الله ذلك ويرسله للدعوة الى اختصاصه بالعبا
دة وترك الانداد ثم يامر الناس بان يكونوا عبادا له ويامركم ان تتخذوا الملايكة والنبيين
اربابا كقولك ما كان لزيد ان اكرمه ثم يهينني ولا يستخف بي او غير مزيدة لانه صلى
الله عليه وسلم كان ينهى عن عبادة الملايكة والمسيح وعزير عليهم الصلاة والسلام
فلما قيل له انتخذك ربا قيل لهم ما كان لبشر ان يستنبيه الله ثم يامر الناس بعبادته
وينهاكم عن عبادة الانبيا والملايكة وقوله بل ينهى اشارة الى ان المقصود من عدم الامر
النهي وان كان اعم منه لكونه انسب بالمقصود واوفق للواقع قوله وهو ادنى من العبادة
ضميره للاتخاذ او للامر بالاتخاذ وادنى بمعنى اقرب افعل تفضيل من الدنو فان من يريد
ان يستعبد شخصا يقول له ينبغي ان تعبد امثالي والثاني وقيل ادنى بمعنى انزل
واقل من العبادة لان الاتخاذ ربا لا يستلزم العبادة بالفعل وفي بعض النسخ وهو
نهي عن العبادة اي النهي عن الاتخاذ ربا او عدم الامر نهي عن العبادة فهاهنا قوله
ويعضد الباقون الخ في الكشاف الرفع على ابتدا الكلام اظهر وينصره قراة لن يامركم ووجهت
الاظهرية بانها خالية عن تكلف جعل عدم الامر بمعنى النهي وبيان العطف بتكرير نفي
على لكن وكذا الحالية ايضا والمراد بالبشر بشر النكرة السابق فالانكار عام وانما عرفه
لسبق ذكره قوله دليل على ان الخطاب للمسلمين يعني هذه الفاصلة ترجح القول بانها
نزلت في المسلمين القايلين افلا نسجد لك لا في ابي رافع والسيد بنا على الظاهر
وان جاز ان يقال للنصارى ايامركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون اي منقادون لنا
مستعدون لقبول الدين الحق ادخالا للعنان واستدراجا لبعضهم اربابا للحق
هنا كلام لا طايل تحته اشارة الى جميع ان يكون المراد منه ذه قوله قيل انه على ظاهره عصام
الخ لما كان الله عهد الى جميع خلقه بالايمان سوى الانبيا وغيرهم احتاج التخصيص

الى التوجيه

الى التوجيه فوجه يومئذ ما ذكر المص وهو ان غيرهم معلوم بالطريق الاولى او انه من الاكتفاء وهو
قريب من هذا او انه مصدر مضاف الى الفاعل اي الميثاق الذي وثقه النبيون على امهم
او هو على حذف مضاف اي امم النبيين او لاولاد النبيين والمراد بهم بنو اسرايل لكثرة
عصام اولاد الانبيا فيهم ولان الميثاق في شانهم واما ان المراد باولاد الانبيا اولاد ادم والانبيا
عليهم الصلاة والسلام من نسله فليس بخلاف الظاهر فلذا لم يذكره ثم ان قراة ابن مسعود
رضي الله عنه ميثاق الذين اوتوا الكتاب تدل على نفيه كما اشار اليه في الكشاف
واما انهم سموا بنو اسرايل وسموا نبيين تهكما بهم فلا قرينة عليه ولذا اخره المص رحمه الله
لبعده او المراد واذ اخذ الله ميثاقا مثل ميثاق النبيين اي ميثاقا غليظا ثم حذف ميثاقهم
طيبي نفس ميثاقهم بحذف اداة التشبيه مبالغة ومن الغريب ما قيل ان الاضافة للتعليل
لادنى ملابسة لانه قيل واذ اخذ الله الميثاق على الناس لاجل النبيين ثم بينه بقوله
لما اتيتكم الخ ولم يذكر ان الاضافة تفيد التعليل في غير كلامه قوله واللام في لما
اللام الموطيه موطئة الخ اللام الموطئة وتسمى اللام المؤذنة هي من وطاه وطا الموضع يوطيه وطيا
صار وطيا اي سهل المشي فيه ووطاته انا توطية فهذه اللام كانها وطات طريق القسم
اي سهلت تفهم الجواب على السامع وعرفها النحاة بانها اللام التي تدخل على الشرط بعد ان
وغيرها لكنه غلبت في ان بعد تقدم القسم لفظا او تقديرا لتوذن ان الجواب له لا للشرط كقوله
لئن لم ينته لا ارجمنك ولئن لم يفعل ما امره الاية اوما اشبهه مما يجاب به الشرط
لم يجز هو صرح به ابن الحاجب وليس هذا متفقا عليه فان الفرا خالف فيه فجوز ان يجاب الشرط
مع تقدم القسم عليه لكن الاول هو الصحيح وكونه يجب دخولها على الشرط هو المشهور
وخالف فيه بعض النحاة وقال الزمخشري انه لا يجب دخولها على كلمة المجازاة صرح به في سورة
هود في قوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم فيمن قرا بالتخفيف ونقله الازهري عن الاخفش
وان ثعلبا غلطه فيه فهذا يدل على ان اشتراطه غير متفق عليه قوله ساد مسد
جواب القسم والشرط الخ فيه تسمح لانه جواب القسم لكنه لما دل على جواب الشرط جعل
سادا مسده لدلالته عليه واتحاد معناهما والا فجواب القسم لا محل له وجواب الشرط
له محل فبينهما تناف ولا حاجة الى ان يقال ان الجملة الواحدة قد يحكم عليها بالمحلية
وعدمها باعتبارين وعلى جعل ما موصولة فقد دخلت اللام الموطئة على غير الشرط
ولا ضير فيه كما سمعت فان من النحاة من جوزه كما ان منهم من اطلق على لام ما الجواب موطئة
تسمية للاسم فيه سهل لكن على القول بانها تدخل على غير الشرط هل يشترط شبهه
له كالموصولة او لا كما الزايدة في ان كلا لما ليوفينهم ظاهر كلام المغني وبعض الشراح
فانه يشعر بالاول وقوله ويحتمل الخبرية المراد ما يقابل الجوابية او الموصولة الاسمية
او الحرفية فورود في كلامهم بهذا المعنى فلا يقال انه لم يسمع ما الخبرية وعلى الوصل
فهي مبتدا والخبر اما مقدر او جملة لتؤمنن واورد عليه ان المعنى فيه ان عاد الى
السنة على ما هو الظاهر كان الميثاق مع ابائهم بان العلم والمقصود من الاية اخذ الميثاق
بالايمان بالرسول صلى الله عليه وسلم ونصرته والانقياد الى الرسول صلى الله عليه وسلم نظم الجملة التي

هي خبر عن العايد الا ان يقدر ويدفع بما قاله الامام السهيلي في الروض الانف انما ابتدا بمعنى
الذي هو الخبر لتؤمنن به ولتنصرنه وان كان الضميران عايدان على رسول ولكن لما كان رسول
مصدق لما معكم ارتبط الكلام بعضه ببعض واستغنى بالضميرا لعايد على الرسول عن ضمير يعود
على المبتدا وله نظاير في التنزيل وهذا ابنا على مذهب الاخفش كاسر تخفيفه في قوله تعالى
والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن وجاكم الى معطوف على الصلة والرابط
ما معكم او مقدر ايضا **قوله** اي لاجل اتياني اياكم بعض الكتاب الى اشارة الى ان من تبعيضية
وهي على الموصولية والشرطيه بيانية وظاهر ان اللام متعلقة بقوله لتؤمنن ثم ان لام القسم
لا يعمل ما بعدها فيما قبلها فيتبيلان(?) الزمخشري يرى جوازه وفيـه هو بيان للمعنى
حين
واما بحسب اللفظ فتتعلق بالقسم المحذوف وقوله مصدق لما اشارة الى ما معكم يعني
الكتاب او بعضه وانه هو القايم مقام العايد في الموصولية **قوله** وقري لما بمعنى حين
الى هذه قراة سعيد فلا وجه لما قيل ان صحت ولما اما ظرفية وجوابها مقدر من جنس
طيبي
جواب القسم كما ذهب اليه الزمخشري اي لما اتيتكم بعض الكتاب والحكمة ثم جاكم رسول
مصدق وجب عليكم الايمان به ونصرته وقدره ابن عطية رحمه الله من جنس ما قبلها
اي لما كنتم بهذه الحال رؤسا الناس وامانا لهم اخذ عليكم الميثاق ولذا وقع في تفسير
الزجاج وما لمعناها للتعليل ايضا او اصله لمن ما فادغمت النون في الميم بعد قلبها
ميما فحصل ثلاث ميمات فخفف بحذف احدها والمحذوف اما الاولى او الثانية لان
بها الثقل ولذا رجحه ابوحيان دون من يدخل(?) في الايجاب على راي الاخفش عند ابن جني
وتعليليه وهو الاصح لانفتاح المعنى عليه وموافقته لقراة التخفيف واللام اما زايدة
او موطئة ان لم يشترط دخولها على اداة الشرط وقوله استئنافا مفعول لاجله لان الباعث
على ذلك او التقدير لازالة الاستثقال **قوله** تعالى قال أأقررتم واخذتم الاية هو بيان
لاخذ الميثاق واذ متعلقه به او بتقدير اي اذكر وقيل العامل فيه اصطفى فيكون
معطوفا على اذ المتقدمة والاصر بالكسر العهد واصله من الاصار وهو ما يعقد به
ويشد وبالضم لغة فيه كناقة عبر اسفار بالضم والكسر يعني انه لا يزال يسافر عليها
وهو يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث الى هو بالضم جمع اصار وهو ما يشد
به استعير للعهد وقوله فليشهد بعضكم اي المقر بعضهم والشاهد بعض اخر لئلا يتحد
المشهود عليه والشاهد **قوله** وانا ايضا على اقراركم الى هذا ابان لمحصل المعنى لانه لابد
في الشهادة من مشهود عليه وهو الاقرار هنا فلا وجه لما قيل ان الصواب وانا معكم
من الشاهدين وان هذا تفسيرا لما في سورة اقترب وانا على ذلكم من الشاهدين وتفسير
الفاسقين بالمتمردين لان اصل معنى الفسق الخروج وهو قريب من التمرد **قوله** عطف
على الجملة المتقدمة الى المراد بالجملة مجموع الشرط والجزاء وقيل قوله فاولئك هم الفاسقون
قال ابن هشام الاول هو مذهب سيبويه رحمه الله وهو الاصح وحذف الجملة لا داعي اليه
والهمزة متوسطة(?) من تاخير للدلالة على اصالتها في الصدارة **قوله** وتقديم المفعول لانه
المقصود الى اي لا للحصر كما توهم لان المنكر اتخاذ غير الله ربا ولو معه ودعوى انه اشار
عصام

الى ان دين الله لا يجامع دين غيره في الطلب تكلف فالمقام يقتضي انكار اتخاذ المعبود من دون
الله ليكون الدين كله لله بدليل قوله وله اسلم من في السموات والارض فوجب لذلك التقديم
ابوحيان
وما **قيل** عليه ان الانكار لا يتوجه الى الذوات وانما يتوجه الى الافعال وهي الاستفهام
وانما قدم للفاصلة ليس بشي فقد قيل في قوله على تقدير وقل لهم اي دين لهم اتتولون او اتفسقون(?)
فتكفرون فتبغون غير دين الله ومن جملة اتفاقهم(?) انهم يقدروا وقوله لانه المقصود الى
ابوحيان
لا ينافي التقدير لان الانكار منصب عليه فتامل **قوله** طايعين بالنظر الى اشارة الى انه حال
وقيل انه منصوب على المصدرية من غير لفظه لان اسلم بمعنى انقاد واطاع وفيه نظر
لانه ظاهر في طوعا لموافقته معناه ما قبله لا في كرها والقول بانه يتضمنه في التوافق ما لا يعتبر
في الادابل غير نافع وقد يدفع بان الكل فيه انقياد ايضا يقال طاع يطوع واطاع يطيع
بمعنى وقيل اطاعه بطوعه انقاد له واطاعه بمعنى مضى لامره وطاوعه بمعنى وافقه
وقرا الاعمش كرها بالضم وجملة وله اسلم في السموات جملة حالية ايضا اي كيف يبغون غير دينه
والحالة هذه وعلى هذا التفسير المراد بمن في السموات والارض الناس فلا يرد عليه انه لا وجه
لحصر سبب الاسلام طوعا في النظر واتباع الحجة لانه يكون بسبب هدايته ومشاهدته
عند هم كما في الملايكة او المراد اولو العلم مطلقا وليس المراد بالنظر الاستدلال بل العلم
مطلقا فيشمل ما يحصل بالمشاهدة فتامل **قوله** او مختارين الى هذا تفسير اخر فالمراد بالطوع
عصام
الاختيار وبالكره التسخير فهم مسخرون لحكم القضاء وما اراد الله بهم فالكفرة مسخرون لارادة
كفرهم اذ لا يقع ما لا يريده وهذا لا ينافي الجزء الاختياري حتى لا يكون لهم اختيار في الجملة
فلا يرد ان الكفرة لو لم يكونوا مختارين لم يتوجه تعذيبهم على الكفر والمؤمنون والملايكة
ابن كمال
لا يفعلون ايضا الا ما قضى عليهم فلا فرق وانه ذهب الى مذهب الجبرية والحاصل
ان الانقياد هنا اما الامر وهو اما بالطوع مطلقا او النظر والحجة بناء على الغالب او
لارادته ولو نه على وفقه والمؤمن منقاد لارادة الله ايمانه باختياره لان الله امره به
للاصح
فاتبعه راشدا محمدا باتيانه للارجح والكافر منقاد لارادة كفره لما خلقه عليه من
جبلته الذي هو كالقاسر له على مخالفة الامر واتباع المرجوح فتامل **قوله** كنتق
الجبل اي رفعه فوقهم من نتق الشي جذبه ونزعه حتى يسترخي كنتق عرى الحمل
ومنه استعير امراة ناتق اي ولدها كثير فتنفد ناتق اي ولد **قوله** واليه ترجعون
جوز فيه ان يكون جملة مستانفة للاخبار بما تضمنته من التهديد او معطوفة على
وله اسلم فهي حالية ايضا وقرا عاصم بالغيبة والضمير لمن او لمن عاد عليه
منه يبغون فان قرئه بالخطاب فهو التفات وقراة الباقون بالخطاب وهو
عايد لمن عاد اليه منه يبغون فعلى الغيبة فيه التفات ايضا **قوله** امر للرسول
صلى الله عليه وسلم الى يعني ضمير امنا للرسول والامة والقران نازل عليهم لا على
الرسول فقط الا على الرسول فقط كما هو الظاهر او منزل عليه وحده ولكن نسب
الى الجميع ما هو منسوب لواحد منه مجازا كما في بنو فلان قتلوا فلانا لكونه بينهم
اظهرهم ونفعه واصل اليهم او النون نون العظمة لا ضمير الجماعة **قوله** والتنزيل

كما يعدى بالى الخ فلا فرق بينهما الا باعتبار وفرق الراغب رحمه الله بان ما كان واصلا
من الملأ الاعلى بلا واسطة كان لفظ على المختص بالعلو اولى به وما لم يكن كذلك كان لفظ الى
المختص بالايصال اولى به وهذا الكلام في الاولوية فلا يرد عليه قول الزمخشري انه تعسف
وقد يقال انزل عليه يحمل على ما امر المنزل عليه ان يبلغه غيره وانزل اليه يحمل على ما خص به
نفسه لانه اليه انتهى الانزال ويرد عليه قوله تعالى انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم وانزلنا
اليك الذكر لتبين للناس وفيه نظر فالتحقيق عدم الفرق كما ذهب اليه العلامة قوله
وانا نقدم الخ اي لما كان معرفة الموصوف بالماهية وصفة المعرف تتقدم على معرفة
المعرف قدم عليه او لتعظيمه والاعتناء به قوله بالتصديق الخ اشارة الى جواز التعريف
بغيره كالتمثيل قوله متعادون الخ تفسير للاسلام المعرف باللام والاول
مبني على ان يخرج عبارة عما يعم المسلم والكافر والثاني بناء على تخصيصه بالمسلمين قوله
الواقعين في الخسران الخ اشارة الى انه نزل منزلة اللازم فترك مفعوله قوله
بابطال الفطرة اي الجبلة اشارة الى ان الخسران ورد الربح باعتبار ما جبل عليه فكانه
ضيع راس ماله لان كل مولود يولد على الفطرة فهو قريب من الكسب قوله واستدل به
الخ قيل عليه ان الاسلام هو التوحيد والانقياد كما سبق وهذا اشتمل على الايمان بالله
ولكنه ورسله فقيد ايا الاستسلام فينبغي ان يحمل عليه ودينا مع الاسلام وسيرد له
كما حمل عليه في قوله ان الدين عند الله الاسلام فلا حاجة الى ما ذكره من الجواب فتامل قوله
استبعاد لان يهديهم اي يدلهم دلالة موصلة لا مطلق الدلالة ولذا اخره في الكشاف
يلطف بهم والعائد بالحال والدال المهلبين يعني المائل المعرض عنه والمقصود من الانكار
التقريع والتوبيخ فلا يدل على عدم التوبة قوله وشهدوا اعطف على ما في ايمانهم من معنى
الفعل لان ايمانهم بمعنى امنوا والظاهر انه عطف على المعنى كما في قوله ان المصدقين والمصدقات
واقرضوا الله لا على التوهم كما ذكر المص رحمه الله تبعا للزمخشري كما في قوله فاصدق واكن
بالجزم على توهم سقوط الفاء لانه لو سقطت الجزم في جواب شرط مفهوم مما قبله اي ان اخرتني
كما سياتي في سورة المنافقين لان التوهم لا يليق به تعالى لانه مما لا يقال على هذا النوع من
العطف بل لانه هو الموافق للواقع والتاويل ويجوز ان يأول الثاني بالاسم بان يجعل
شهدوا بمعنى الشهادة بتقدير ان كما قاله الراغب واما عطفه على كفروا وان كان هو
الظاهر فلم يلتفتوا اليه لفساد المعنى اذ يكون صفة قوما ويكون هو المنصرف
اليه الانكار وهو غير صحيح فان قلت العطف بالواو لا يقتضي الترتيب
فليكن المنكر الشهادة المقارنة بالكفر والمتقدمة عليه قلت هذا هو معنى
العطف على الايمان بعد الحالية وهي هنا اولى لما ظهر فتعين ثم قد وقيل لان الظاهر [سعد]
تقييد المعطوف بما قيد به المعطوف عليه وشهادتهم هذه لم تكن بعد ايمانهم بل معه او قبله
وهو غير مسلم لانه لا يلزم تقييد المعطوف بما قيد به المعطوف عليه ولو فرض ذلك
لا نفرق فضلا لانهم ليسوا جامعين بين الكفر والشهادة وردت بالمنع بل هم جامعون [عصام]
وان لم يكن ذلك معا الا ترى انه صح جعله حالا واما جعله معطوفا عليه وانه في
المنافقين فخلاف المنقول والمعقول قوله وهو على الوجهين دليل الخ اي على العطف المذكور

والحالية

[ابن كمال] والحالية وجه الدلالة فيما يقتضيه الظاهر من تغاير المعطوف والمعطوف عليه وعلى الثاني خلو ذكر
عن الفائدة وفيه نظر ظاهر ولذا قيل يجوز ان يراد بالايمان الايمان بالله تعالى بقرينة ما بعده
مع ان الاقرار باللسان خارج عن حقيقة الايمان المصطلح عند اهل الشرع وليس هذا مما
يشمل النزاع قوله الذين ظلموا انفسهم الخ يعني المراد بالظلم الكفر ويحتمل ان يراد مطلق الظلم
فيدخل فيه الكفر دخولا اوليا واسم الاشارة المشار به للذوات مع الصفات المشعرة بكونها
علة للعن يشعر باستحقاقهم وما ذكر من الاوصاف يقتضي بعدهم عن الرحمة والفرق بينهم
وبين غيرهم حتى خص اللعن بهم والناس حينئذ اما المؤمنون لانهم هم الذين يلعنون الكفرة او
المطلق لان كل احد يلعن من لم يتبع الحق وان لم يكن غير متبع بالحالة وضميره لما ذكر
[عصام] باباه قوله ولا يخفف عنهم العذاب لا يوم ومعنى لا ينظرون لا يمهلون او لا ينظر اليهم ويعتد
بهم قوله واصلحوا ما افسدوا الخ يعني انه متعد مفعوله ما ذكر او لازم بمعنى دخلوا في الصلاح
قيل وهو ابلغ كما قال النحرير يعني ان مجرد الندم على ما مضى من الردة والعزم على تركه في الاستقبال
غير كاف فلا يتدارك ما اخلوا به من الحقوق وقيل عليه ان مجرد التوبة يوجب تخفيف العذاب
ونظر الحق اليهم فالظاهر انه ليس تقييدا بل بيانا لان يصلح ما افسده وليس بوارد لان مجرد
الندم والعزم على ترك الكفر في المستقبل لا يخرجه منه فهو بيان للتوبة المعتد به فالاثر
واحد عند التحقيق قوله وقيل انها نزلت في الحارث الخ فارسل الى قومه ان يسالوا
وفي نسخة ان اسالوا وحارث كغراب بالضم واللام والسين المهملة صحابي وفي شرح
الكشاف انه نقل تشديده لامه ايضا وهو مخرج من النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله
وريب المنون حوادث الدهر والموت قوله اي باظهار الايمان او باظهار اتباعهم
لانهم لا يتوبون الخ لما كان هذا منافيا في قبول توبة المرتد في الشرع فقوله فقبله الا الذين
[بالظلم] تابوا اوله بانه من قبيل لا ترى الضب بها ينجحر اي لا توبة لهم حتى تقبل لانهم لم يوفقوا لها
او هو من قبيل الكناية دون المجاز حيث اريد باللازم معناه لينتقل منه الى الملزوم
او المراد لم توبة غير مقبولة في الاسلام على الهلاك تدل عرف عدم قبوله وما من خلافه او
لكونها ليست مطابقة لما في قلوبهم بل نفاقا للامر عنهم من قولهم نافقته وقوله اشرفوا وفي نسخة
اشفوا والاشفا الاشراف وحقيقته من اشفا صار ذا شفا اذن كان على حافة
ثم اشرف على ما فيها تفتد بلغ شفا الحالة الاولى اي حدها وطرفها وتعديته بعلى
لما فيه من معنى الاطلاع قوله فكني الخ بيان للاول قوله ولذلك لم تدخل الفاء
فيه في الكشاف فان قلت لم قيل في احدى الايتين لن تقبل بغير فاء
وفي الاخرى فلن يقبل قلت قد اوذن بالفاء ان الكلام بني على الشرط
والجزاء وان سبب امتناع قبول التوبة هو الموت على الكفر وترك الفاء لان الكلام مبتدأ
وخبر ولا دليل فيه على السبب كما تقول الذي جاءني له درهم لم تجعل المجيء سببا في
استحقاق الدرهم بخلاف قولك فله درهم انتهى وحاصله ما ذكره المص رحمه الله
[ظ عدم] وهو ان الصلة في الاول الكفر وازدياده وهو لا يترتب عليه عدم قبول التوبة بل
على الموت عليه اذ لو وقعت لقبلت وعدمه لمصادفته زمانه او عدم خلاصه فلذلك
اول كما مر بخلاف الموت على الكفر فانه يترتب عليه ذلك ولذلك لو قال من جاءني له درهم

كان اتوا ابخلافه ما لو قرنه بالفاء وهي مسئلة معروفة فان قيل اليس ترتب الحكم على الوصف
دليلا على السببية قيل ليس هذا بلازم فان التعبير بالموصول قد يكون لاغراض كالايما
الى تحقق الخبر كما فصل في المعاني وقوله الثابتون على الضلال اخذ الثبوت من التعبير
بالاسمية ومنهم من فسره بالكاملين في الضلال وبهما يتضح الحصر لان الضلال يوجد في غيرهم
ايضا وملا بالفتح مصدر ملاه ملا وبالكسر مقدار ما يملا به وقراءة رفع ذهب اما على
البدلية منه او عطف بيان وعبر عنه بالرد الزمخشري وهو معروف في التسمية عنه
قيل ولا بد من تقدير وصف ليحسن البدل ولا دلالة عليه ولم يعهد بيان المعرفة سعد
بالنكرة وجعله خبر مبتدا محذوف انما يحسن اذا جعلت الجملة صفة او حالا ولا يخلو عن
ضعف يعني وصف المعرفة بالجملة على حد قوله ولقد امر على اللئيم يسبني واذا جعلت
حالا بدون الواو ففيه ايضا ما مر قوله محمول على المعنى كانه قيل الخ لان الواو والمصاحبة
للشرط تستدعي شرطا اخر يعطف عليه معنى والاستعمال فيه على ان يكون المذكور منبها به
على المحذوف لكونه يعلم بالطريق الاولى كما في احسن الى زيد ولو اساء وهنا عكس الظاهر
ليس كذلك لان هذه الحالة اجدر بتحقق التصديق من سائر الحالات اذ ليس وراءها
حالة اخرى اولى منها بالقبول وحاصله ان لو الوصلية تقتضي كون نقيض الشرط
اولى بالجزاء اجيب عنه بوجوه الاول ان عدم قبول ملء الارض كناية عن عدم قبول
فدية تاما لانه غاية الفدية فجعل عبارة عن جميعها فلا يرد عليه ما قيل انه لا دلالة للكلام
عليه وضمير به لحقيقة ملء الارض فيصير المعنى لا يقبل منه فدية ولو افتدى بملء
الارض ذهبا والثاني ان المراد ولو افتدى بمثله معه كما صرح به في تلك الاية فالمعنى
لا يقبل ملء الارض فدية ولو زيد عليه مثله قيل والمراد ان المثل بمعنى مع ومثل
يقدر بعده اي مع مثله ولا يخفى بعده وبعد التقدير علة انه لا وجه لما قاله ابو حيان
ومن تبعه من انه لا حاجة الى تقدير مثل وان الزمخشري تخيل ان ما نفي ان يتقبل
لا يمكن ان يفتدى به فاحتاج الى اضمار مثل حتى يتغاير وليس كذلك الثالث
ان لا يجعل ملء الارض اولا على الافتداء بل على التصدق ولا يكون الشرط المذكور من
قبيل ما يقصد به تاكيد الحكم السابق بل يكون شرطا محذوف الجواب ويكون المعنى
لا يقبل منهم ملء الارض ذهبا يتصدق به ولو افتدى به ايضا لم يقبل منه وضمير به
للمال من غير اعتبار وصف التصدق وقيل ان المراد من افتدى به بذله اي
لو اقر به ولو بذله لو اذ المراد عدم نفع غيره بالاولى وقيل ان الواو ابتدائية كما
قرئ به في الشواذ ولو قيل ان لو ليست وصلية بل للشرط وجواب قوله اولئك الخ او محذوف
ساد مسده الجواب لكان قريبا قيل وقوله والمثل يحذف ويراد الخ يراد من الارادة
اي انه لكون مثل الشي وهو في حكم شي واحد صح حذفه واقامته مقامه وحمله عليه
واما جعله مقحما على ان يراد من الزيادة وكون من المزيد بعد النفي للاستغراق
سواء دخلت على مفرد نحو ما جاءني من احد او جمع كما هنا مقرر في العربية فلا وجه كان زيد في
للاعتراض على المصنف بانه مخصوص بالمفرد كما قيل قوله اي لن تبلغوا حقيقة البر الخ

البر

البر بكسر الباء الاحسان وكمال الخير وبالفتح صفة منه وتبلغوا تفسير لتنالوا وحقيقة البر اشارة
الى ان التعريف للجنس فيكون التركيب كناية عن كون فاعله بارا ولذا فسره الزمخشري بلن
تكونوا ابرارا فقيل البر يدل على البلوغ اليه والبلوغ اليه يدل على كونه بارا كقول الخنساء
وما بلغت كف امرئ متناولا ٭ من المجد الا والذي نال اطول ٭
اي انه ماجد فاق كل ماجد او تعريفه للعهد والمراد به ما عند الله من الرحمة ونحوها وهو تفسير
ابن عباس رضي الله عنهما قوله اي من المال الخ قدمه لانه الظاهر من الانفاق وعلى الثاني
يتجوز فيه وقوله بيرحاء الخ رواه الشيخان والنسائي وبيرحاء بكسر الباء وفتحها
وفتح الراء وضمها والمد والقصر وهو اسم بستان وحديقة بالمدينة المنورة وكانوا يسمون
الحديقة اذا كان فيها في الفائق انها فيعلى من البراح وهي الارض الظاهرة وقيل اضيف
الى حاء وهو قبيلة من مذحج او اسم رجل واعلم ان لبعض علماء اليمن في هذه اللفظة رسالة
مستقلة حاصلها انهما اسمان جعلا اسما واحدا ابنيا مفتوح الراء فيه همزة بعد الحاء وهو اسم
مكان وحكي بكسر الباء وفتحها وقال المنذري انه اسم موضع بقرب المسجد وقيل حاء
اسم ينسب اليه البير وهي مثل ابراهيم الراعي والاقرب انه حكاية صوت فيضاف ويعرب
بالوجوه الثلاثة او يبنى ويحكى صرفه وعدمه ومع همزة وحا اسم حي او رجل وقيل
اسم صوت تزجر به الابل الى الرعي فسلموا قوله بخ كلمة استحسان ومدح وكررت
للتاكيد وهما مسكنان ويكسران منونان مع التخفيف والتشديد ويقال عند الرضى
والاعجاب والفخر وقوله ذلك مال رابح من الرواح مقابلة الغدو ويشهد له قوله مال
غاد ورائح وهو وصف على الانفاق وفعل الخير اذ لكل مسك تلف وقيل معناه يروح اليه
نفعه والغريب من البلد وروي رابح بالباء الموحدة اي انها قد ربح لمثابة ثوابه ونفعها
عند الله وقوله رائح او رابح اشارة الى الوجهين واو للشك من الراوي ومن جوز
فيه ان يكون بالجيم من الرواج فقد خالف الرواية وقوله وجاز بدا الخ رواه ابن المنذر
وابن جرير مرسلا وقوله وذلك اي الحديث واقرب الاقارب الولد لان اسامة من زيد
ودلالة الحديث على المستحب ظاهرة فيعلم منه الواجب بالضرورة وقوله ويحتمل التبعيض
والتقدير حينئذ شيئا مما تحبون وذلك الشي بعض ما تحبون فلا يخالف تلك القراءة معنى
سعدي فلا يرد ما قيل انه من البيانية ظرف مستقر صفة نكرة او حال عن معرفة ولا يظهر
هنا الا بحذف مفعول تنفقوا على احد الوجهين وهو تكلف ظاهر قوله من اي شي التعميم مستفاد
من النكرة بعد الشرط ولذا ابقى اسم الشرط ولم يطلق لئلا ينصرف الى ما يحبونه وقوله
فان الله به عليم فيه اشارة الى الحث على اخفاء الصدقة قوله اي المطعومات والمراد اكلها
جعله بمعنى الجمع لان كل المضاف للمفرد المعرفة لعموم الاجزاء وهو ايضا مصدر مفعول
به بمعنى فيستوي فيه الواحد والمذكر وغيره كما في قوله حلالا وانما ذكر نت لانه وقع موصوفا
به صريحا لكونه خبرا ومنه يعلم حال الصفة او الاسم المذكور هو من امثال المطرد فلا يتاتى فيه
قول الرضي انه يقال رجل عدل ورجال عدل لان رعاية جانب المعنى وقيل انه اذا
جعل الطعام بمعنى المطعومات افاد الاستغراق كما هو شان الجمع المعرف باللام فكل
للتاكيد وانما قال اكلها لفهمه من الطعام بمعنى المطعوم ولئلا يتوهم ان المراد انتفاؤه بقرينة

ما قبله ومناسبته لما قبله لان الاكل انفاذ ما يجب للكنة على نفسه قوله كان به عرق النسا الخ
هذا حديث اخرجه الحاكم وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما باسناد صحيح والنسا بوزن
العصا عرق في باطن الفخذ الى القدم مقصور واوي او يائي وانكر قوم من اهل اللغة
اضافة العرق اليه وجوزه اخرون لانه من اضافة العام الى الخاص مع اختلاف
لفظهما وفسر النسا بالفخذ وانشدوا

لما رأيت ملوك كندة اصبحت ۝ كالرجل خان الرجل عرق نسائه

وروي في الحديث ان يعقوب عليه الصلاة والسلام كان به عرق النسا وجعه انسانا
ثم انه صار في العرف عبارة عن وجع يمتد من الورك من خلف وينزل الى الركبة وربما
بلغ الى الكعب وهو المراد هنا فهو اسم مرض معروف وذلك اشارة الى ما ذكر من لحوم الابل
والبانها وقوله وقيل فعل ذلك للتداوي باشارة الاطبا اي برأيهم والمراد بالتحريم
الامتناع قوله واستدل به الخ هذه مسألة معروفة في الاصول وقوله وللامانع الخ لا يخفى
انه مخالف لظاهر لفظ النظم قوله مشتملة على التحريم اشارة الى انه متعلق بحرم وكذا بينته
بان انه مقدم عليه وان التوراة مشتملة على محرمات اخر حدثت عليهم حرجا وتضييقا
فلا يرد ما قيل انه لا نظير غاية في التقييد فانه حرم اسرائيل لا يتصور بعد نزول
التوراة وانه قيد للحل تحسينه يلزم نقص الصفة قبل تأمل الا ان يقال هو متعلق بحذف
قوله نعى عليهم الخ اصل النعي رفع الصوت بذكر الموت ونعى عليه هو انه شبه بها قال الازهري
فلان نعى على نفسه بالفواحش اي يشهرها بتعاطيها ونعى فلان على فلان اساءه اذا اظهره
وقال ابن الاعرابي الناعي المشنع يقال نعى عليه امره اذا فضحه وهو المراد هنا وفيه نكتة
بليغة وهو الاشارة الى انهم اهلكوا انفسهم بما فعلوا وقوله وفي منع النسخ معطوف على قوله
في دعوى البراءة ووجهه ظاهر اذ تحريم ما كان حلالا لا يكون الا بالنسخ والطعن معطوف
على النسخ وقوله بهتوا بمجهول اي سكتوا تحيرا ولم يجترؤا من الجرأة والجسارة ووجه الدليل
علمه صلى الله عليه وسلم بما في التوراة وهو لم يقرأها ومثله لا يكون الا بوحي قوله استدعاه اي
اخترع الكذب والافتراء المذكور من عبارة عنهم وعمل النعيم فيدخلون فيه دخولا اوليا
وقوله صدق الله بعد تكذيبهم تأكيد له ونقيضه الحصر الاضافي لانه لما قال صدق الله
بعد تكذيبهم صار المعنى صدق الله لا انتم قوله اي ملة الاسلام الخ اي هي في الاصل موافقة
لملة ابراهيم عليه الصلاة والسلام ومشابهة لها فعبر عن الاسلام بملة ابراهيم
لذلك فلا يلزم كون نبينا صلى الله عليه وسلم عاملا بشريعته كانبياء بني اسرائيل
وقوله واجب في التوحيد الصرف الذي لا يشوبه ما ينافيه كما فعل اليهود والاستقامة
في الدين مأخوذ من قوله حنيفا لان الحنف كما قال الراغب الميل عن الضلال الى
الاستقامة والجنف بالجيم الميل عن الاستقامة والتجنب عن الافراط اي المبالغة في
الالحاد والتفريط اي الاهمال تفسير للاستقامة وهو ظاهر ومن لم ينبه قال — كازروني
دلالته على التجنب المذكور غير ظاهر الا ان يقال الشرك افراط او الامر باتباع
ابراهيم عليه الصلاة والسلام وتخصيصه بالذكر ودلالته سابق الاديان يدل على
ما ذكر هو خبط وخلط بما لا ينبغي قوله وضع للعبادة يعني وصفه للناس لعبادتهم

وليس

وليس المراد انه يعبد البيت نفسه بل ان يجعل موضعا للعبادة فلذا افرغ بقوله وجعل
متعبدا لهم وقوله يدل عليه انه قرئ الخ لان الظاهر ان الضمير راجع الى الله اذ لم يتقدم الذكر — عصام
السابق في قوله صدق الله لكون الاية مستأنفة ولانه المتبادر ايضا فلا يرد كما انه
يحتمل رجوعه عليه الصلاة والسلام فلا دلالة للقراءة عليه فتامل ومناسبة الاية لما
قبلها ظاهرة قوله كالنبيط والنبيط الميم والباء تعقب احدهما الاخرى كثيرا في كلام العرب
والنبيط والنبيط مصغرا علم موضع بالدهناء وهما بمعنى او متغايران كما اشار اليه بقوله
وقيل الخ وبكة من البك بمعنى الازدحام لازدحام الحجيج فيه او بمعنى الدق لدقها اعناق
الجبابرة اي اهلاكهم اذا ارادوه بسوء واذا لا كم فيها ولذا انما امرنا في الطواف كجاد الناس
ولو امكنهم الله من تخليته لفعلوا قوله وروي انه صلى الله عليه وسلم سئل الخ اخرجه
الشيخان عن ابي ذر رضي الله عنه وهو حديث صحيح الا ان فيه اشكالا اجاب عنه
الطحاوي في الاثار قال فيه فان قلت لا شك ان باني المسجد الحرام ابراهيم
عليه الصلاة والسلام وباني الاقصى داود وابنه سليمان بعده وبينهما مدة طويلة تزيد
على الاربعين بأشياء قلت الوضع غير البناء والسؤال عن مدة ما بين وضعيهما
لا عن مدة ما بين بنائهما فيجوز ان يكون واضع الاقصى بعض الانبياء قبل داود وسليمان
عليهما الصلاة والسلام ثم بناه بعد ذلك ولا يتمشى تأويله بغير ما انتهى وجرهم بضم الجيم
وسكون الراء والهاء المهملة حي من اليمن كانوا اصهار اسمعيل والعمالقة قوم من ولد
عمليق بن لاوذ بن سام بن نوح عليه الصلاة والسلام وهم قوم تفرقوا في البلاد والفرق
بونه بن غراب بغين معجمة وراء وحاء مهملتين قال الطيبي رحمه الله ومن رواه بصاد
مهملة فقد صحف وهو من المضارحة وهي المقابلة او البعد وكونه في السماء الرابعة اورد
عليه الطيبي ان الصحيح المروي في البخاري انه في السابعة قوله وقيل هو اول بيت بناه
ادم فانطمس الخ رواه الازرقي في تاريخ مكة وقيل انه نزل مع ادم عليه الصلاة والسلام
من الجنة ثم رفع بعد موته الى السماء وبنى شيث مكانه بيتا من طين او نزل قبل او بناه
ادم عليه الصلاة والسلام كما ذكره المص رحمه الله من طين على ما روي في السماء وقوله
وهو لا يلائم ظاهر الاية لانه لا يكون اول بيت لبني الضراح عليه ان اعتبر تعبدهما الا
لكونهما تعبدا في مكان واحد فالانه لم يكن موضوعا للناس فقط لطواف الملائكة به وانما
قال ظاهر الاية لانه لا يخالفه عند التأمل بالنظر الدقيق ومن جعل الاولية اولية
شرف لا يرد عليه شيء الا انه خلاف المتبادر وقوله كثير الخير اي البركة الزيادة
وهي هنا خيراته ومنافعه لا في بنائه وهو حال من الضمير المستتر في الظرف الواقع
صلة وقوله لانه قبلتهم فهو هاد للجهة التي ارادها الله او هاد لهم بما فيه من الايات
التي ستأتي وقوله لانه قبلتهم ان اريد به ومنع لان يكون قبلة كالعالمين على عمومه
وان اريد يستقبلونه فالمراد بالعالمين المسلمين وما بعده عام للجميع قوله منها ايات
بينات الخ انحراف الطير باق الى الان ولا يعلوه الا به علة للاستشفاء كما صرحوا
به وفيه كلام للمحدثين لان الجاحظ قال انما تعلو للاستشفاء واعترض عليه ابن
عطية بانه بين خلافه وعلته العقاب لاخذ الحية وقيل ان الطيور المهدي دمها
تعلوه والحمام مع كثرته لا يعلوه وبه يجمع بين الكلامين فتدبر وفي شرح الكشاف

منه ان اي ركن من اركان البيت وقع الغيث في مقابلته كان الخصب فيما يليه من البلاد قوله
فيه اي فيه الله وقيل فيه البيت على الاسناد المجازي وجعل الجملة حالا بدون
الواو مع تفصيله وقد رجح مقام ابراهيم منه وقدره غير احدهما **قوله** وقيل عطف
بيان الخ قيل عليه ان الآيات نكرة ومقام ابراهيم معرفة ولا يجوز التخالف بينهما
باجماع البصريين والكوفيين حتى قال ابن هشام رحمه الله في المغني وغيره انه اراد بعطف
البيان البدل تسامحا كما ان سيبويه قد يسمي التوكيد وعطف البيان صفة وهذا
التاويل يتاتى في عبارة الزمخشري دون كلام المص رحمه الله وقوله على ان المراد الخ
جواب على ان المبين جمع والمبين مفرد فقوله المراد بالآيات يعني التي دل على المقام
ثم جوابه كان مفردا لكنه جمع في المعنى لاشتماله على آيات كثيرة والآية افعال من الله
والمقادير جمع مصرع وقوله ويؤيده اي يؤيد هذا القول مطابقتها في هذه القراءة
فعبر عن الآيات بالآية وسبب هذا الاثر لذا وقع في الاثر مرويا عن سعيد بن جبير
رضي الله عنه **قوله** جملة ابتدائية المراد بالابتدائية المركبة من المبتدأ او الخبر على انها
ليست بشرطية وقوله لانه في معنى الخ اشارة الى الوجهين السابقين في اعراب مقام ابراهيم
وقوله انتصر الخ من تتمة الوجه الثاني وهو جعله بيانا كما في الكشاف اما لان الآيات
جمع او انه ذكر من الجمع المبين بعض افراده وترك الآخر لنكتة ومثله واقع في الاحاديث
النبوية والاشعار العربية وفي الكشاف ويجوز ان يراد فيه آيات بينات مقام
ابراهيم وامن من دخله لان الاثنين نوع من الجمع كالثلاثة والاربعة ويجوز ان
يذكر هاتان الآيتان ويطوى ذكر غيرهما دلالة على تكاثر الآيات ونحوه في طي ذكر الثالث
قول جرير * كانت حنيفة اثلاثا فثلثهم * من العبيد وثلث من مواليها *
ومنه قوله صلى الله عليه وسلم حبب الي من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وجعلت قرة
عيني في الصلاة انتهى وفصل البيت بقوله ونحوه لانه مثله في طي الذكر وان لم يكن
لغرض الاشعار بقصد الكثرة كما في الآية بل لقصد السكوت عما ليس بهم وهو
الثلث الصحيح ولانه هو الاصل المعلوم فلا حاجة لذكره واما الحديث فهي لنوع
ذم عيني كلام مستقل قصد به الاعراض عن ذكر الدنيا وما يحبب منه وليست
عطفا على الطيب والنساء لانهما ليستا من الدنيا وهذا ابتناء على ذكر ثلاث فيه وقد قال
الطيبي وغيره انه لم يرد في كتب الحديث فلا شاهد فيه على هذه الرواية لكن اثباتها كما وقع
للزمخشري وقع للراغب ايضا وحسن الظن بهم يقتضي انهم ظفروا به في رواية وليس
هذا محلا للرواية بالمعنى كالسهو ولا مانع من جعل الصلاة الواقعة في الدنيا منها
لانه ليس المراد بها ما يكون صرف امور دنيوية بل ما يقع فيها وان كان لا يتعلق الا بالآخرة
وفي التعبير اشارة الى مغايرته لما قبله وفي قوله ثلاث تغليب للمونث على المذكر
والافعال ثلاثة وفي قوله حبب بجهوله اي حببه الله وقوله دنياكم اشارة الى انه لا
علاقة له بالدنيا وان حبب من الله ولذا ابيح الزيادة على الاربع لغيره لا يعد حرجا لما
بالتلطف نشر بها وكان طالعا على امور الخفية حتى يعلمها من النساء وليس محبته
لمجرد الوطي والتلذذ معاذ الله حتى ان بعض القصاص قال ما سلم احد من هوى حتى

محمد

محمد صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث بجملته فانكر عليه بعض العارفين وكفره ووقع في نفسه
لذلك فراى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام يقول له لا تهتم فقد قتلناه فخرج عليه بعض قطاع
الطريق وقتله عقيب ذلك وقدم الطيب لانه حظ الروح المقدم على البدن وفي قوله
ومن دخله تغليب للعقلاء لانه يامن فيه الوحوش والطيور بل النبات وانما يلزم الحذف في
الحديث لو لم يكن من بدل البعض من الكل وعلى ما ذكره فيه حذف في بعض البدل او
البيان وفسر الامن بالامن من عذاب الآخرة واشار بما نقل عن ابي حنيفة الى جواز
ارادة العموم بان يفسر الامن في الدنيا والآخرة وقوله بيانا لامنه والامن بالجر بيان
من ضمير فيها **قوله** من مات في احد الحرمين الخ اخرجه ابو داود والطيالسي والبيهقي
والطبراني باسانيد مختلفة وقوله ولكن الجاني الخ يخرج اي بمنع الطعام ويبايعه
والمبايعة وخلاف الشافعي في الفروع قال الجصاص لما كانت الآيات المذكورة في الحرم
ثم قال ومن دخله كان آمنا وجب ان يكون مراده جميع الحرم **قوله** قصد للزيارة يعني
ان الحج في اللغة مطلق القصد والمراد به هنا قصد مخصوص غلب فيه حتى صار حقيقة
فيه شرعا وحج بالكسر لغة فيه **قوله** بدل من الناس مخصص له يعني من بدل من
الناس العام بدل بعض من كل مخصص له لانه المقصود بالنسبة واحتمال ان يراد
بالناس من استطاع وهذا ابين له فهو بدل كل من كل خلاف الظاهر **قوله** والاستطاعة
الخ اصل معنى الاستطاعة استدعاء طواعية الفعل وتاتيه والمراد بالاستدعاء الارادة
وهي تقتضي القدرة فاطلقت على القدرة مطلقا او بسهولة فهي اخص منها وهو المراد هنا
والقدرة اما بالبدن او بالمال او بهما وفسر النبي صلى الله عليه وسلم الاستطاعة وقد سئل
عنها كما رواه ابن ماجه وغيره بسند حسن بالزاد والراحلة وهو مذهب الظاهر مع الشافعي رضي
الله عنه حيث قصر الاستطاعة على المالية دون البدنية وهو مخالف لمالك لانها عنده ظاهرة
واما ابو حنيفة رحمه الله فيتاول ما وقع في الحديث بانه بيان لبعض شروط الاستطاعة بد
بدليل انه لو فقد امن الطريق او لم تجد المراة محرما لم يجب وقوله وكل من ياتي اي ما ياتي بما هو
من الطريق وما يلزم ان يكون بحونه وقيل انه الخ **قوله** وضع كفر الخ يعني ان المراد بمن
كفر من لم يحج وتاركه ليس بكافر الا اذا استحله فاشار الى انه للتغليظ على تاركه كما وقع في
الحديث فليس المقصود ظاهره لقوله ولذلك اي للتغليظ **قوله** من مات ولم يحج الحديث
قال ابن الجوزي هو موضوع ورده في اللالي بانه اخرجه الترمذي وضعفه من حديث
علي رضي الله عنه ولفظه من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه
ان يموت يهوديا او نصرانيا واخرجه الدارمي في مسنده من حديث ابي امامة رضي الله
عنه من لم يمنعه من الحج حاجة ظاهرة او سلطان جائر او مرض حابس فمات ولم يحج فليمت
ان شاء يهوديا او نصرانيا وتعدد طرقه ان لم يخف ضعفه فهو انفع بمعناه
للآية تقويه ايضا **قوله** وقد اكد امر الحج في هذه الآية من وجوه الخ اي شانه وما يتعلق
بادائه في صورة الخبر فقد تقدم وجه ابلغيته والاسمية تفيد الثبات والدوام
وكونه حقا واجبا لهم من اللام ومن على والتعميم من الناس والتكرير بذكر من استطاع ل
الداخل فيهم وقوله من حيث انه نقل الكفر اشارة الى انه مجاز للمبالغة في تركه فالعدد
عنه المقصود للظاهر تاكيد للامر سيما بلفظ العالمين المشعر بانه غني عن العالمين فضلا عن كونه

وان دخلوا فيهم دينوا اذلا وذكر الاستغنا في هذا المقام كناية عن السخط فكان في كماله
قوله لا يصلح في الكشاف انه ايضاح والمراد الكاف لانه لم يتحد معناهما حتى يوضح احدهما
الاخر لكنه تخصيص والتخصيص شبه الايضاح فمن قال لو حذف الكاف لكان اوفق لم يتنبه لا زنديقي
لقصده وقوله بالبرهان لان من استغنى عن جميع العالمين فهو غني عمن لم يحج وعظم السخط
من التعميم كامر وقوله لانه تكليف شاق علله كالتاكيد لانه لما كان كذلك اقتضى الاهتمام
به او كانه لما ترك لمشقته فاكد تنبيها على انه لا ينبغي ان يترك والتجرد عن الشهوات
كاللباس والطيب والجماع قوله ويدعي الخ اشارة الى وجه يبقى فيه من كفر على ظاهره والملل
الست ما ذكر في قوله تعالى ان الذين امنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس
والذين اشركوا وهو يقتضي انه يطلق على الشرك ملة وقد تردد فيه النحرير حتى قال الشريف
انه من النحل لا الملل فان قيل بعده فهو تغليب وهذا الحديث اخرجه سعيد بن منصور
وابن جرير عن الضحاك وفيه ان تلك الملل كانت موجودة في جزيرة العرب فلينظر
تنبيه ثم اعلم ان في اعراب الاية وجوها نقلها الزركشي في تذكرته عن شيخه
ابن هشام ان الظرفين اعني لله وعلى الناس اما خبران او الاول الخبر والثاني حال او
العكس او الاول خبر والثاني متعلق به او العكس وفي تقديم الحال في مثله خلاف نقله
ثم ان السبكي في كتاب الاقتصاد قال ان هنا فرض عين على المستطيع الذي لم يحج وفرض كفاية
وهو ما يجب على كل مستطيع من احيا شعار الحج في كل سنة حج او لم يحج وعلى الاول من
بدل من الناس وهو مذهب سيبويه وعلى الثاني هو فاعل المصدر لان حج البيت
والتقدير ولله على الناس مطلقا حج المستطيع منهم فرض حج اذى الفرضين بالثوابين
وفيه بحث من وجهين الاول ان رفع المصدر المضاف للمفعول فاعلا ضرورة الثاني ان
احيا البيت يحصل بالعمرة ورد بانه ليس بضرورة والمراد بالحج معناه اللغوي وفيه نظر
قوله اي باياته السمعية والعقلية الخ حمل الايات على مطلق الدلايل الدالة على نبوة محمد صلى
الله عليه وسلم وصدق مدعاه الذي من جملته الحج وامره وبه تظهر المناسبة لما قبله
وكون كفرهم اقبح لعلمهم بالكتب المصدقة بخلاف المشركين وكفرهم بالتوراة والانجيل
لدخولها في ايات الله الشاملة لجميع السمعيات والعقليات وقيل انه مبني على ان
المراد بايات الله الكتابات وليس في الكلام ما يدل عليه قوله والحال انه شهيد الخ
اشارة الى ان الجملة حالية وان الشهيد بمعنى العالم المطلع واما جعله بمعنى الشاهد
فتكلف من غير داع له قوله كرر الخطاب والاستفهام الخ الخطاب المكرر في الند او ما بعده
والاستفهام في قوله لم وكان الظاهر لم تكفرون بايات الله وتصدون عن سبيل الله
مبالغة في التقريع والتوبيخ لهم على قبايحهم وتفصيلها ولو قيل كما ذكر لربما توهم
ان التوبيخ على مجموع الامرين والتحريش التحريك بما يوقع بينهم الفتن وهو عنه للاصلاح
قوله حال من الواو الخ اي جملة تبغونها حال من فاعل تصدون وجوز فيها الاستيناف
وقوله طالبين لها اعوجاجا اشارة الى ان عوجا مفعول وهو مما من الحذف والايصال
لان بغى يتعدى لمفعولين احدهما بنفسه والاخر باللام كما صرح به اهل اللغة انتصاف
وقيل لا حاجة اليه بل ها مفعول وعوجا حال ورد بانه لا يستقيم المعنى عليه وليس

كذلك

كذلك وقيل عوجا حال من فاعل تبغون وهو تبغونها للسبيل لانه تذكر وتونث والمراد
بسبيله الاسلام ومعنى ابتغا العوج فيه ابتغاوهم لما عن الحق ان دين الاسلام نسخ اديان النبي
صلى الله عليه وسلم المذكور في كتابهم ليس هو هذا او ما يصح هذا وقوله او يحرفون الخ مبني
على التفسير الثاني الذي قدمه وقوله وانتم شهدا جمع شهيد بمعنى عالم او شاهد او شاهد
والجملة حالية اي كيف تفعلون هذا وانتم علما او وانتم عدول ومثلكم منه تقتضي خلاف
ما انتم عليه والفرق بين العوج والعوج سيأتي قوله ولما كان المنكر الخ يعني ان الشهادة
تكون لما يظهر ويعلم فلما كان كفرهم ظاهرا ناسب ذكر الشهادة معه لانها علم ما شاهد
او ما هو بين لنا وصدهم عن سبيل الله وما معه لما كان بالمكر والحيلة الخفية التي
التي تروج على الغافل ناسب ذكر الغفلة معه فكان مقتضى حالهم ان الله العالم بالخفيات
والسراير غافل عما يعملون وهذا الاسنا في قوله فما سبق لا ينفعكم التحريف والاستتار عصام
اي الاخفا لان المراد منه اخفا الحق لعلمهم بخلافه لا الكفر فلا يرد عليه كما لا يرد ان علم الله
لا يقتضي الجهر كما قيل قوله نزلت في نفر من الاوس والخزرج الخ الاوس والخزرج جدا
الانصار وكانا اخوين كما سيأتي وشاس بمعجمة في اوله ومهملة في اخره علم ويوم بعاث حرب
كان بينهم وبعاث بضم البا الموحدة وفتح العين المهملة والف وثا مثلثة يصرف ولا يصرف
اسم حصن او بستان كما سياتي ووقعت الحرب عنده ورواه ابو عبيدة بغاث بالغين المعجمة
وقال ابن الاثير اعجمه الخليل ايضا لكن جزم ابو موسى في ذيل الغريب وتبعه صاحب
النهاية بانه تصحيف وانما البغاث ضعاف الطير كما في المثل ان البغاث بارضنا يستنسر
وخبره كما في كامل ابن الاثير ان قريظة والنضير جددوا العهود مع الاوس على الموازرة والتناصر
واستحكم امرهم فلما سمعت بذلك الخزرج جمعت واحتشدت وارسلت لحلفائها من اشجع وجهينة
وارسلت الاوس لحلفائها من مزينة والقواسمات وهي من ابو البني قريظة وعلى الاوس
حضير والد اسيد الصحابي رضي الله عنه وعلى الخزرج عمرو بن النعمان فلما التقوا اقتتلوا
قتالا شديدا وصبروا جميعا ثم ان الاوس وجدت مس السلاح فولوا منهزمين فلما راى
حضير ذلك نزل وطعن قدمه وصاح واعقراه والله لا اعود حتى اقتل فان شيتم يا معشر
الاوس ان تسلموني فافعلوا فعطفوا عليه واصاب عمرو بن النعمان البياضي رئيس الخزرج
سهم فقتله وانهزمت الخزرج فوضعت فيهم الاوس السلاح فصاح صائح يا معشر الاوس
احسنوا ولا تهلكوا اخوانكم فجوارهم خير من جوار الثعالب فانتهوا عنهم وكان يوم بعاث اخر الحروب
المشهورة بين الاوس والخزرج في الجاهلية ثم جا الاسلام وانطفت الكلمة واجتمعوا على نصر
الاسلام واهله وقيل في ذلك اشعار وهي التي اشار اليها بقوله وينشدوا الخ وقوله
السلاح السلاح بالنصب على الاغرا اي خذوا السلاح قوله اتدعون الجاهلية كذا في الكشاف عصام
وهو بالتخفيف لا بالتشديد من الدعوى كما توهم اي تدعون دعوى الجاهلية وهي قولهم يا لكذا
يا للثارات كذا وليس هذا اللفظ تحريفا كما قيل لان الواقع في الحديث اتدعون الجاهلية فرواه
الزمخشري وتبعه المصنف اما رواية اخرى او نقل بالمعنى ومثله سهل وقوله خاطبهم الله
بنفسه فلا حاجة الى انه بيان المخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم بتقدير قل لهم قوله
انكار وتعجب لكفرهم الخ نظم الكلام في مثله من الجمع بين الانكار والتعجب ومعنى الانكار
هنا انه كيف يقع اي المراد بكفرهم فعل افعال الكفرة كدعوى الجاهلية والاول اولى وهو

تابعي لليهود مما راموه وحال منونة وجملة احتج صفة والعابد مقدر قوله ومن يتمسك بدينه
او يلتجي اليه في مجامع اموره اي اما ان يقدر مضاف ويعتصم بمعنى يتمسك استعارة تبعية
كما سياتي او لا يقدر ويجعل الاعتصام بالله استعارة للالتجاء اليه فيحمل وعلى الاول قوله طيبي
يعتصم الخ معطوف على وانتم تتلى اي كيف تكفرون والحال ان القران يتلى عليكم وانتم
عالمون بان المتمسك بدين الله على هدى لا يضل متبعه وعلى الثاني تذييل لقوله يا ايها
الذين امنوا ان تطيعوا فريقا الاية لان مضمونه انكم ان تطيعوهم لخوف شرورهم ومكايدهم
فلا تخافوهم والتجئوا الى الله في دفع ذلك لان من التجا اليه كفاه فعلى الاول ومن
يعتصم انكار للكفر مع هذا الصارف القوي وعلى الثاني للحث على الالتجاء ويحمل على الاول
التذييل وعلى الثاني الحال ايضا وفيه ان هذا التعيين لا داعي اليه ولا قرينة عليه قوله
فقد اهتدى لا محالة اي فقد تحقق له حصول الهدى وهذا استفادة من جعل الجزاء
فعلا ماضيا مع قد فانه لا ينقلب الى المستقبل مثل ان تكرمني فقد اكرمتك قوله حق تقاته
وما يجب منها يعني ان التقاة بمعنى التقوى وحق من حق بمعنى وجب وثبت ومن بيانية
لما واستفراغ الوسع بمعنى بذل الطاقة والتقوى استعارة من استفرغت الماء والبير
نزحتها فاذا كان حق التقاة هذا المعنى فهو بمعنى الاستطاعة فلا تكون تلك الاية
ناسخة لها وقال الزجاج رحمه الله هذه الاية منسوخة بقوله فاتقوا الله ما استطعتم وقوله
لا يكلف الله نفسا الا وسعها قال الواحدي لما نزلت هذه الاية قالوا يا رسول الله من يقوى
بهذا فنزل فاتقوا الله ما استطعتم والمصنف رحمه الله راى ان الثانية مبينة للاولى
اذ لا مخالفة بينهما فلا تكون ناسخة ومن قال به جنح الى ان المراد من حق تقاته ما يحق له
ويليق وتقوى الله حق تقواه اي كما هو حقه غير ممكنة فتكون الاية الاخرى ناسخة
لها فان صح الحديث السابق تعين ان المراد ما ذكر فلا كلام وان فسرت بما يجب مما اوجبه
الله علينا وهو لا يكلفنا بما لا يطاق لا تكون منسوخة وقوله وعن ابن مسعود رضي الله
عنه هكذا اورده في التفاسير وكتب الحديث وصححه ابو نعيم في الحلية ووقع في
نسخة بدل ابن مسعود ابن عباس رضي الله عنهما وهو مخالف للمنقول والمراد بالانقياد
الى الطاعة الاعتناء بها ووجه الاتباع لكيد ظاهر قوله واصل تقاة وقية الخ اي مصدر
على فعلة كتودة بمعنى التثبت من اتاد في مشيه وامره والتخمة امتلاء المعدة فلا
حاجة الى جعل قلب الواو تاء لضمة لانها قلبت في اتقى يتقي ولا ضمة ولتوهم اصالتها
للزوم استعمالها نبتت هنا قوله ولا تكونن على حال الخ يعني ان المقصود بالنهي عن
عدم الاسلام وهو الكفر عند الموت والاسلام حال الموت يقتضي وجوده قبله فالمعنى
استمروا ودوموا عليه والموت ليس بمقدور لهم حتى ينهوا عنه وقد مر تحقيقه في
البقرة وما ذكره من القاعدة في النفي والنهي امر مقرر كما مر قوله بدينه الاسلام الخ
جوز في الكشاف ان يكون استعارة تمثيلية على تشبيه الحالة بالحالة من غير اعتبار تجوز
في المفردات او الحبل استعارة للعهد الذي يتمسك به والاعتصام استعارة
للوثوق بالعهد او ترشيح لاستعارة الحبل والمعنى اجتمعوا على استعانتكم بالله
او على التمسك بعهده وجوز فيه المكنية ايضا والمصنف رحمه الله ذهب الى الثاني
وجعل المستعار له الدين او القران لما وقع في الحديث من تسميته حبل الله المتين

وخالف

وخالف الزمخشري في جعل الترشيح مقابلا للاستعارة بناء على انه لا تنافي بينهما اذ يكفي في الترشيح
ان يكون اللفظ مناسبا له وان كان المراد به معنى اخر تجمعه ولكل وجهة والترديد تفعيل
من تردى اذا ادفع في هوة كالبير وقوله يحتجمن اشارة الى انه حال من الفاعل كما هو الظاهر
المتبادر فيكون قوله ولا تفرقوا تاكيدا وقوله عن الحق بدين الاسلام السابق او لا يقع بينكم
شقاق وحروب كما هو مراد الذي بين لكم بايام الجاهلية المذكورة بعد قوله التي من جملتها الخ
ويحتمل ان المراد بها ما بينه بقوله اذ كنتم اعداء اي اذكروا نعمة الله التي هي تبدل عداوتكم
بالمحبة والاخوة وخلاصكم عن نار جهنم بالعدوان وقطع الرحم فلا تضيعوها قوله متحابين
الخ يشير الى ان الاخ اذا جمع على اخوان كان بمعنى المحب الصديق وقد يكون جمعا لاخي النسب بمعنى جمع اخ
فكان قوله وقيل اشارة اليه فالثانية الانعام الاخ في النسب جمعه اخوة وفي الصداقة
اخوان قاله ابن فارس وخالفه غيره وادعى ان في الصداقة انما المؤمنون اخوة وفي النسب
او اخوانهن او بني اخوانهن او بيوت اخوانكم انتهى فهي الاكثر وقوله مشفين اي مشرفين
وقد تقدم تحقيقه وحمل النار على نار جهنم وحملها على نار الحرب بعيد وقوله على تلك
الحالة اي الكفر وفي نسخة في تلك الحالة قوله والضمير للحفرة او للنار الخ اقتصر الزمخشري
على الاخير فقال الضمير للشفا وهو مذكر وانما انث للاضافة الى الحفرة وهو منها كما شرقت صدر
القناة من الدم يعني ان المضاف اكتسب التانيث من المضاف اليه كما في شعر الاعشى المذكور
وهو يكتسب منه ايضا مطلقا بل كما قال العلامة اذا كان بعضا منه كصدر القناة او فعلا له او صفة
فما نحن فيه من الاول والمصنف رحمه الله ترك تعقيبه وناد تاويله بالمؤنث لكونه بمعنى الشفة
وجوز وجهين اخرين والداعي للزمخشري على ما صنعه ان الضمير يعود على المضاف لا المضاف
اليه اذ هو غير مقصود ولذا انه حتى يرجع عليه الضمير وغيره لا يسلمه وفي الانصاف المعنى على
عوده الى الحفرة لان التي يتنجى بالانقاذ منها حقيقة واما الامتنان بالانقاذ من الشفا
فلما يستلزمه غالبا من الهوي الى الحفرة فيكون الانقاذ منه انقاذا منها لكن الاولى بالموافق
مع ان اكتساب التانيث من المضاف اليه عده ابو علي رحمه الله في التعليق من الضرورة
وان خالفه في الايضاح والذي اوقع الزمخشري فيه انه هو الذي كانوا عليه ولم يكونوا في الحفرة
حتى يمتن عليهم بالانقاذ منها وفيه انهم كانوا صائرين اليها لولا الانقاذ الرباني فلم لم في
الامتنان بذلك كما قيل من رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه وقد انكر ابو
حيان رحمه الله لا يحسن عوده الا الى الشفا لانه المحدث عنه والشفا الطرف ويضاف
الى الاعلى كشفا جرف هار والى الاسفل كما هنا واعلم ان الاصل ان يعود الضمير على المضاف
اذا صلح لكل منهما فلو بتاويل ويجوز عوده على المضاف اليه مطلقا عند صاحب الانصاف وقال
الواحدي انه يعود عليه بشرط كونه بعضه او كبعضه كقول جرير ارى مر السنين اخذن مني
وقول العجاج طول الليالي اسرعت في نقضي فان مر السنين وطول الليالي من جنس وكذا
ما نحن فيه قوله مثل ذلك التبيين يعني ان الجار والمجرور نعت لمصدر محذوف او حال
مضمر اي يبين لكم تبيينا مثل تبيينه لكم الايات الواضحة وقد مر تفصيله في البقرة وانا اقول
الهداية بالثبات او الزيادة لان الخطاب للمؤمنين ومر الكلام فيه في الفاتحة وقيل الثبات

من المضارع المفيد للاستمرار والزيادة من صيغة الافتعال وقوله ارادة الخ اشارة الى
انه للتعليل وليس للترجي لاستحالته عليه تعالى ومر تحقيقه في اول البقرة والكلام فيه قوله
من للتبعيض الخ يعني ان فرض الكفاية يتم في الخارج من البعض خلافا لمن قال التبعيض
لانه يجب على البعض من غير تعيين فان المختار انه يجب على الكل كما سيصرح به ويسقط بفعل
البعض فلو ترك اثم الجميع ولا معنى للوجوب عليهم سوى هذا اذ لو وجب على البعض لكان الاثم
بعضا مبهما وهو غير معقول بخلاف الاثم بواحد مبهم كما في الواجب المخير واما ان له شرائط فلا ب
منافي الوجوب لانه عليهم تحصيلها ولهذا ذهب بعضهم الى انه من للبيان على هذا القول ولا احتيا
النظر في امور الناس العامة كالحسبة وهي معروفة قوله خاطب الجميع وطلب فعل بعضهم الخ
خاطب الكل لانه واجب عليهم كالامر وطلب فعل بعضهم لقوله منكم فلا يتوهم ما ينفي ايجاب
على البعض غير معين كما ظنه بعض شراح الكشاف وتبعه هنا بعض ارباب الحواشي ثم ان كلام سعد
ان هذا الخطاب لا يفيد الوجوب على الكل لان معناه انه يجب على بعضكم الامر والنهي وهو سيوطي
صريح في انه يجب على البعض قلت قد مر ما يدفعه لان الوجوب ثم
على بعض غير معين لا يعقل فتعين الوجوب على الكل والتبعيض انما هو بالنسبة للقيام
به فتامل وقوله ولما اريد جميعا مجاز قوله او للتبيين الخ قال العلامة في شرح الكشاف
اختلف الاصوليون في ان الواجب على الكفاية هل هو واجب على جميع المكلفين ويسقط عنهم
بفعل بعضهم او على بعض غير معين ولما كان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض
الكفايات فمن ذهب الى انها على بعض غير معين قال من هنا للتبعيض ومن ذهب الى
انه على الجميع قال من للتبيين وهي تجريدية اخرج من الكل كما يقال لفلان من اولاده
جند وللامير من غلمانه عسكر يراد بذلك جميع الاولاد والغلمان ومما يدل على ان من
للتبيين ان الله تعالى اثبت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لكل الامة في قوله كنتم
خير امة الخ ومنه تعلم وجه جعلها بيانية واختيار ذكر منكم على تركه الاخص واما التبعيض
السابق بالنسبة الى فعله فانه من البعض لا الى الوجوب ومن لم يفهم معناه قال انه خطا كازروني
اذ غير عبارة الكشاف وان اول كلامه لا يناسب اخره فتامل قوله وعطف الامر بالمعروف
الخ يعني انه من عطف الخاص على العام للنكتة المعروفة فيه وفي النهي ايضا دعوة له
الى الخير وهو الكف عن المنكر وقيل عليه ليس الاية منه لانه ذكر بعد العام جميع ما تنا انتصاف
اذ الخير المدعو اليه اما فعل مامور او ترك منهي لا يعدو واحدا منهما حتى يكون
تخصيصهما بتمييزهما عن بقية المتناول لان ذا الاولى ان يقال انه ذكر الدعا الى الخير عاما
ثم مفصلا لمزيد العناية به الا ان يثبت ما يخص الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
بعض انواع الخير ولا اراه ثابتا وعلى ما فسره المصنف رحمه الله ما يشمل امور الدنيا
وان لم يتعلق بها امر ونهي لا يرد عليه ما ذكر وفيه نظر لانه يكون حينئذ اعم من فرض
الكفاية قوله المخصوصون بكمال الفلاح اشارة الى الحصر المستفاد من الفصل وتعريف
الطرفين وانه باعتبار الكمال اذ قد يوجد الفلاح في غيرهم وقوله وروي الخ اخرجه
احمد وابو يعلى والخير والفلاح متقاربان فلذا قلت الحديث لا يدل على انه
الامر بالمعروف والناهي عن المنكر بل مع التقوى وصلة الرحم قلت اجيب بان

الامر

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يستدعي ذلك او هو داخل في الدعا الى الخير وفيه نظر قوله
سعدي والنهي عن المنكر الخ قيل عليه ان المكروه منكر شرعا والنهي عنه مندوب فلا وجه لما قاله وقيل
لو فسر المنكر بما يعاقب عليه كان المعروف ما يثاب عليه لتم الكلام ولا يخفى انهما ليسا على طرفي
نقيض قوله والاظهر ان العاصي يجب ان ينهى الخ وان كان ظاهر قوله تعالى لم تقولون ما لا
تفعلون يدل على خلافه لانه ما دل ان المراد نهيه عن عدم الفعل لا عن القول لان الواجب عليه
نهي كل فاعل وترك نهي بعض وهو نفسه لا يسقط عنه وجوب نهي الباقي ولانه نهي عن الكذب
لا عن النهي مع عدم الفعل المتبادر منه قوله والاظهر ان النهي فيه مخصوص الخ التخصيص المذكور
ماخوذ من التشبيه وقيل انه شامل للاصول والفروع لما ترى من اختلاف اهل السنة
اختلاف امتي رحمة فيه كالماتريدي والاشعري وانما النهي عن الاختلاف فيما ورد فيه نص من الشارع او اجمع
عليه قوله اختلاف امتي رحمة قال السيوطي رحمه الله عزاه الزركشي في الاحاديث المشتهرة
الى كتاب الحجة لنصر المقدسي مرفوعا من غير سند ورواه الطبراني والبيهقي في المدخل بسند
ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهما اوتيتم من
كتاب الله فالعمل به لا عذر لاحد في تركه فان لم يكن في كتاب الله فسنة مني ماضية
فان لم يكن سنة مني فما قال اصحابي ان اصحابي بمنزلة النجوم في السما فايما اخذتم به
اهتديتم واختلاف اصحابي لكم رحمة واخرجه ابن سعد في طبقاته بلفظ كان اختلاف
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم رحمة للناس ولفظ البيهقي لعباد الله وروي عن عمر بن عبد
العزيز رضي الله عنه ما سرني لو ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا لانهم لو لم يختلفوا لم يكن
سبكي رخصة ومنه تعلم ان المراد الاختلاف في الدين مطلقا لكن المراد اختلاف الصحابة والمجتهدين
المقتدى بهم وعلما الدين الذين ليسوا بمبتدعين هذا هو الحق الذي لا محيد عنه فاقيل انه لا يعرف
له سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع وانا وقع في كلام بعضهم فظن حديثا وفي باختلاف
المهد والحرف ولانه مخالف لنصوص الايات والاحاديث كقوله تعالى ولا يزالون مختلفين الا من
رحم ربك ونحوه وقوله عليه الصلاة والسلام لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وغيره من الاحاديث الكثيرة
والذي نقطع به ان الاتفاق خير من الخلاف لا وجه له ولو كان المراد اختلاف الصنايع ونحوه
لم يكن لقوله صلى الله عليه وسلم اتيتموه وجه قوله من اجتهد الى اخره الاجران اجر الاجتهاد واجر الاصابة
الحق وفي الثاني اجر الاجتهاد فقط وهو حديث صحيح اخرجه الشيخان وغيرهما وهذا يقتضي ان المصيب
واحد وهو الصحيح وليس كل مجتهد مصيب كما ذهب اليه بعض اهل الاصول وقوله ويستظهر
عصام والتهديد لان التشبيه بالمغضوب يستدعي الغضب واولئك اشارة للذين تفرقوا للتشهير
بهم وللتعميم كما قيل قوله نصب بما في لهم من الفعل الخ اي الاستقرار وذكر معه وجوه وفيه
وجوه اخر ذكرها السمين وغيره فقيل العامل فيه عذاب ومنعه بان المصدر الموصوف لا يعمل
وقيل عظيم واورد عليه بانه يلزم تقييد عظمه بهذا اليوم ورد بانه اذا عظم فيه ففيه كل
عظم ففي غيره اولى ورد بانه ليس المراد التقييد والكاينة بالله الخزي وقوله يوم من الوسم وهو
العلامة قوله على ارادة القول الخ جواب عما يقال الجواب لما لا يترك فيه الفا الا في ضرورة الشعر
فكيف حذفت هنا فاجاب عنه بان الممنوع حذفها وحدها واما مع القول بطريق التبعية
فانه سايغ حتى قيل انه الحذف عنه ولا حرج لانه لما كثر حذف القول استتبعه ولا يرد
عليه انه لا يلزمه استتباعها كما في قوله تعالى واما الذين كفروا افلم تكن اياتي تتلى عليكم لان المراد

انه يقال لهم ذلك لان هذه المقالة ليست الجوابية بل ما في حيزها اذ التقدير فيقال لهم افلم تكن اياتي
تتلى عليكم وانما اورده صاحب اسباب التنزيل لانه اديب لا يعرف النحو كما قاله ابو حيان والطالبيه
والاستفهام للتوبيخ وهي حكاية لما يقال لهم فلا التفات فيه كما قيل وقوله امروا به اي بالايمان

سمين

بالله في عالم الذر او المراد بالايمان الايمان بالقوة والفطرة وحمل الامر على الاهانة لتعزيره وتحميقه
قوله بسبب كفركم الخ التاويلات بناء على ان الاعمال سبب له وان نعيم في مقابلتها من غير نظر
الى التسبب فعلى الاول الباء سببية وعلى الثاني للمقابلة نحو بعته بكذا او ليست بمعنى اللام كما توهم

كان ردي

قوله يعني الجنة الخ جعل الرحمة بمعنى الجنة من التعبير بالحال عن المحل والظرفية حقيقية
او بمعنى الثواب فالظرفية مجازية كما هي في نعيم وعيش رغد اشارة الى كثرته وشموله لهم شمول
الظرف ولما الرحمة التي هي صفة ذاتية فلا يصح فيه الظرفية ويدل على هذا التفسير مقابلته
بالعذاب ومقارنتها للخلود وهذا نكتة ما ذكره وكان حقه التقديم لشرفه ولكن اخره لما ذكر
ومطلعه بالاية الذين امنوا ومقطعه اخره ويحل انقطاعه فالكلام فيه لف ونشر غير مرتب لهذه
النكتة الجليلة وانما قال اخرجه مخرج الاستيناف لانه للتاكيد معنى وان كان استينافا فظاهرا قوله
اذ يتحمل الظلم منه الخ الاستحالة ماخوذة من نفي ارادته دونه او المراد انه ثابت بالدليل المذكور
وهو اشارة الى دفع ما يتوهم من ان نفي الشيء يقتضي امكانه في الجملة بانه نفي وان كان مستحيلا
كما في نحو لم يلد ولم يولد وقوله لا يحق اي لا يجب عليه شيء حتى يكون تركه كله او بعضه ظلما ولا يحول بينه
وبين ما يريد شيء حتى يظلمه بالاخذ منه لانه المالك المطلق وقيل المراد لا يريد ما هو ظلم من العباد
لان المقام مقام انه لا يضيع اجر المحسنين ولا يهمل الكافرين وانه المجازي ولا يخفى ان سياق الكلام
يخالفه كما صرح به النحرير وقوله فيجازي الخ بيان لارتباط الكلام بعضه ببعض قوله لم يعلم
خير تم فيما مضى الخ يعني انها كان الناقصة ولا دلالة لها على عدم الوجود في الماضي سبق انقطع
او دوام او لا نقوله كنتم خير امة لا يشعر بانهم الان ليسوا كذلك وهذا بحسب الوضع وقد يستعمل
للازلية في صفاته وقد يستعمل للزوم الشيء وعدم انفكاكه نحو وكان الانسان [illegible] الزمخشري به
ولا يخفى فيما بين ما مضى بزمان كنتم [illegible] ولو اثبات [illegible] الانقطاع كغيرها
من الافعال الماضية وهو قول لبعض النحاة والمراد بما بين الامم انه في علم معروف بينهم
قوله استيناف الخ بيان لتركه العطف لانه قيل لم كنا خير امة فقال تأمرون الخ وقيل
انه صفة ثانية لامة ووجه تضمن الايمان بما [illegible] انه التصديق به في ذاته وصفاته وافعاله
واحكامه فيلزمه الايمان بجميع ما جاء به وثبت انه حكمه والدليل عليه قوله تعالى ولو امن
اهل الكتاب مع ايمانهم بالله كما في الكشاف ولما ذكره المص قوله وانما اخره الخ كان حقه ان يتقدم
لشرفه فلما اخره على خلاف المتبادر حرك الذهن الى ان ينظر لوجهه فهو حينئذ تلويح
الى مكان التعليل لانه من الاخبار عن حصول الجملتين وتفويض الترتيب الى الذهن
ولو قدم لم يتنبه لهذه النكتة كذا افره الطيبي فتامله قوله واستدل بهذه الاية
على ان الاجماع الخ اي اجماع هذه الامة لانها لا تجتمع على الضلالة كما نطق به الحديث ودلت

بلاء

عليه هذه الاية بالالتزام لانهم اذا امروا بكل معروف ونهوا عن كل منكر لم يمكن اجتماعهم
على منكر والامر بتواعنه لا تناكرهم عليه وانما كان للاستغراق اذ لا يصح ارادة معروف
ومنكر معين ولا ترجيح لبعضه على بعض فليس الحديث دليلا اخر كما توهم ولو تعرف قدم

كان ردي

الامر

الامر بالمعروف واخر اهتماما ولم يرتبط الايمان بما بعده صح وهو وجه اخر وقوله ولو اجتمعوا في نسخة اجتمع
وهما بمعنى قوله ايمانا كما ينبغي لانهم مؤمنون بزعمهم فالخيرية فيما علم بخيرية دنيوية كالرياسة
او فرضية قوله وهذه الجملة الخ يعني منهم المؤمنون وما عطف عليه ولن يضروكم وما عطف عليه
للاستطراد وهو ان يذكر في اثناء الكلام ما يناسبه وليس السياق له والفرق بينه وبين الاعتراض
من الكلام فيه ولذا لم يعطفا على الجملة الشرطية قبلها اعني ولو امن لانها معطوفة على كنتم خير امة
مرتبطة بها على معنى ولو امن اهل الكتاب كما امنوا وامروا بالمعروف كما امروا لكان خيرا لهم
وانما لم يعطف الاستطراد الثاني على الاول لتباعدهما وكون كل منهما نوعا من الكلام ولا اذى الا

الظاهر لا يكون

يستعمل في الضرر اليسير كما يشهد به الاستعمال وتولية الادبار جمع دبر كناية عن الانهزام معروفة
قوله ثم لا يكن احد ينصرهم الخ العموم ماخوذ من ترك الفاعل وقوله ما يكون يقول هو الذي
بتفسير السابق والدبرة بسكون الباء الانهزام وعاقبتهم ماخوذ من ثم والعجز ماخوذ من النصر
لان المحتاج اليه عاجز وعلى هذه القراءة الجملة معطوفة على جملة الشرط والجزاء وثم فيه للترتيب والتراخي
الاخباري ولو حمل على الحقيقي لان النصر متقدمة فهي باعتبار ما بعد الاول متراخية صح وكذا
في القراءة الاخرى قوله على ان ثم للتراخي في الرتبة لا في الزمان لمقارنته ولا في الوجه الاول كما مر
والزمخشري وان نص على انها لذلك في الوجه الاول لكن تفاوت الرتبة ثمة بين الاخبارين

كان ردي

وهنا بين الخبرين وهو المتبادر عند الاطلاق فالفرق بين كلاميهما كما توهم وتقييد بعنادهم
لترتبه عليه ترتب الجزاء على الشرط وكونها من المغيبات مشاهد قوله هدر النفس والمال الخ
شرحه لانه لا ذل فوقه وقدمه لان قوله الا بحبل من الله ورسوله يقتضيه كما الظاهر
وضرب الذلة على تشبيهها بالقبة استعارة بالكناية واثبات الضرب تخييل او تشبيهها
واشتمالها عليهم بها استعارة تبعية وجعل النحرير فيها لونه كناية كما في قبة ضربت على
ابن الحشرج وهو فاسد ومر تحقيقه في البقرة وسياتي اشارة المص اليه في ضربت المسكنة
قوله استثناء من اعم عام الاحوال قالوا ان هذه الاضافة من قبيل حب رمان زيد حيث لا
رمان فان المقصود اضافة الحب المختص بكونه للرمان الى زيد وليس القصد الى اضافة
اعم العام الذي لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثناء الفاعلية او المفعولية والحالية
ونحوها الا اضافة العام ومثاله ابن قيس الرقيات فان المتلبس بالرقيات ابن قيس
لا قيس وفي مثل هذا لابد من ذكر المضاف والمضاف اليه ثم الاضافة وتحقيقه ان مطلق
الحب مضاف الى الرمان والحب المقيد بالاضافة الى الرمان مضاف الى زيد ولا يصح جعل
عام الاحوال من قبيل جرد قطيفة لافادة ثم لما كان الاستثناء مفرغا وهو لا يكون في
غير الموجب الا عند استقامة المعنى بالعموم اشار الى توجيهه بما ذكر وهو يرجع الى

ان م

التاويل بالنفي اي لا يسلمون من الذلة الا في هذه الحالة وقوله بذمة اشارة الى الحبل
مجاز عن الذمة المتمسك بها والتفسير الاول راجع الى تفسير الذلة الاول والثاني
الى الثاني واشار بقوله في عامة الاحوال الى الاعم المقدر المستثنى منه حالة الاعتصام
قوله رجعوا به الخ اشارة الى ان اصل معنى باء رجع وان الرجوع به كناية عن استحقاقه
واستجابه من قولهم باء فلان بفلان اذا كان حقيقا ان يقتل به اي صار حقيقا ان يقتل به
وهو ارادة الانتقام منهم واما تفسيره في الحديث بالاقرار فمجاز قوله ذلك اشارة لما

ذكر اشارة الى توجيه افراده وكون قتل الانبيا عليهم الصلاة والسلام ليس حقا في اعتقادهم ثم
تحقيقه وجعل ذلك الثاني اشارة للكفر والقتل لقربه فلا تكرير وقوله ونبه الاشارة
الى من جوجية هذا بسبب تكرير ذلك وقوله معلل وسبب تفنن في العبارة وقوله في
المساوى متعلق بشيوا وارد عليه ان الظاهر تركه كما في الكشاف لايهامه ان يكون لكل منهم
مساوى لكن بعضهم اكثر من بعض فيه والقايمة من قام اللازم بمعنى استقام وقوله اناء
الساعات مفردها قوله انا بوزن عصا وقيل انا كمعا وقيل اني بنحو قنو فيكون
اذكر فيكون ونحو قوله ابو فالمرة منقلبة عن واو اويا وهو منصوب على الظرف فهو متعلق
بيتلون او بقايمة قوله عبر عنه الخ صير عنه للتهجد اي عبر عن صلاة الليل بالتلاوة في السجود
لانه ابين اراد به الميز لها عن العادة اذ صلاتها جهرية وابلغ في المدح مما لو عبر بالتهجد
لاحتمال معناه اللغوي ولانه تصوير لها باحسن هيئة قوله لما روي الخ اخرجه ابن حبان
والنساي ولعل المحدثين في ... ذلك لقرينة ادى ورواية فيه والا فقد قيل انه يحتمل
ان اهل الكتاب يصلونها ولكن لا يوخرونها لذلك الوقت وقوله غيرهم منصوب بخبر ليس
ومن اهل الاديان حال من احد مقدم عليه وجملة يذكر الله صفته وقوله متخذون الخ ماخوذ
من قاينة وغير متعبه ... ماخوذ من جملة يتلون ويسجدون في صفاته من يومنون
بالله واليوم الاخر والمداهنة المداراة مجازا من الدهن من الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر وسكتوا وقوله الموصوفون بتلك الصفات ثم تخصيصه في اوليك هم المخلصون
وقوله رضاه وثناه اشارة الى ان المقصود المدح ودل على الرضى واستحقاق الثواب الا انما
تلك الصفات السابقة قوله فلن يضيع ولا ينقص الخ يعني ان الكفران والشكر عبارة عما
ذكر اذ لا نعمة لاحد عليه حتى نكفر او نشكر وهو مجاز لا مشاكلة كما قيل وقوله التثنية ماخوذ
من لن فانها لتاكيد النفي كما مر لكن الشكر ونقيضه يتعدى باللام على المشهور وهنا عدى
لمفعولين نايب الفاعل والمفعول لتضمنه معنى الحرمان ولو قصرت المسافة وجعل
اولا بمعنى الحرمان كان اولى والقراءة بالغيبة بالنظر الى امة وبالخطاب بالنظر الى الكنتم
او الالتفات قوله بشارة لهم الخ يعني في ذكر العلم بعد الصفات المذكورة اشارة الى انه علم
حالهم ويجاهدهم فيوفيهم احسن ما عملوا وقوله ووضع المتقين موضع الضمير ايذان بالعلم
وانه لا يفوز عنده الا اهل التقوى فقوله ان الذين كفروا الخ موكد لقوله افضل قوله
من العذاب الخ الغنا بالفتح مصدر بمعنى غنا اي اجزاه كما في الصحاح فشيا مصدر لانه لازم
ومن للبدل او للابتدا او هو متضمن معنى الدفع والمنع وشيا مفعول به والصاحب ليس
هنا بمعناه اللغوي بل العرفي وهو الملازم قوله ما ينفق الكفرة الخ خص السمعة والمفاخرة
بالكفرة لانه شانهم وهم مجاهرون بالكفر كما يرادون واما المنافقون فانما ينفقون على الكفرة
وانما ينفقون على المسلمين وذلك اما ريا او خوفا فلا معنى لما قيل لا وجه لتخصيص المذكور كما رديه
قوله برد شديد الخ اصل الصر كالصرصر الريح الباردة فيكون معنى النظم ريح فيها
ريح باردة وهو كما ترى يحتاج الى التوجيه فقال في الكشاف فيه اوجه احدها ان الصر
صفة الريح بمعنى الباردة فوصف بها القرة بمعنى فيها قرة صر كما تقول برد بارد على
المبالغة الثاني ان يكون الصر مصدرا في الاصل بمعنى البرد فجي به على اصله الثالث

ان يكون

صوفه

ان يكون كقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة يعني ان الصر صفة بمعنى بارد صفة
لمحذوف اي برد بارد فهو من الاسناد المجازي كظل ظليل وفيه بعد لان الموصوف في مثله
ذكر الموصوف واما حذفه وتقديره فلم يعهد او هو مصدر حقيقة بمعنى البرد واشتماله
بمعنى البارد مجاز وهنا جا على الاصل وهو اظهر الاجوبة او هو صفة واردة على التجريد كقوله
وفي الرحمن كاف ابو هو كاف وجعله بعضهم احسن الوجوه والمصنف رحمه الله تركه واقتصر على
الاولين قوله والمراد تشبيه الخ يعني اختص الحرث بحرث من ذكر فلا فكان يكفي في
التشبيه كمثل حرث لانه يقتضي ان اهلاكه عن غضب من الله وهو اشد ولان المراد عدم
النافية في الدنيا والاخرة وانما هو في هلاك ما للكافر واما غيره فيثاب على ما هلك له فلم
عليه فلا يضيع ذلك بالكلية كما صرح به في الكشاف وبحرث كفار اشارة الى ان المراد بالظلم
الكفر وانما صلته يعني فقلعته باصله واقتلعته وجعله من التشبيه المركب ولا يلزم فيه
ان يكون ما يلي الاداة هو المشبه به كقوله تعالى انما مثل الحياة الدنيا كما انزلناه وقد مر في
قوله تعالى او كصيب من السما وان نفيد بذي انما هو لضرورة مرجع الضمير وانه اذا صرح
بتشبيه المثل بالمثل لزم ان يراعى فيما يضاف اليه المثل من الجانبين المماثلة ولذا اتفق به في
هذه الاية المعلل اولا هلاك على انه من المركب الحسي او العقلي والوجه قلة الجدوى والضياع
ويجوز ان يكون من التشبيه المفرق فيشبه اهلاك الله باهلاك الريح والمنفق بالحرث وجعل
الله اعمالهم هبا بما في الريح الباردة من جعله حطاما وذلك على صيغة المفعول قوله وقوي
ولكن الخ وتقديم انفسهم على الفعل للفاصلة لا للحصر ولا لا يستطاب الكلام لان تقديمه
ما ظلمهم الله ولكن هم يظلمون انفسهم لا انهم يظلمون انفسهم لا غيرهم وعلى قراءة التشديد انفسهم
اسم لكن وجملة يظلمون خبرها والعايد محذوف تقديره يظلمونها وليس مفعولا مقدما لانهم
منه الشان لما ذكر وقوله ولكن الخ من قصيدة للمتنبي يمدح بها سيف الدولة اولها

لعينيك ما يلقى الفؤاد وما لقي ° وللحب ما لم يبق مني وما بقي ° ومنها
وما كنت ممن يدخل العشق قلبه ° ولكن من يبصر جفونك يعشق °

قوله ومن شرطية لجزمها الفعل ولا تدخل عليها النواسخ لصدارتها ولانه يبقى بلا خبر
والبطانة هو الذي الخ الوليجة من الولوج وهي ما كان داخل الشي كالبطانة الذي تلي الجسد
فاستعيرت لمن اختصصته به لانه قولهم ليت فلانا اذا اختصصته والشعار بالكسر
اللباس الذي يلي الجسد لانه يلي شعره والدثار هو اللباس الذي يكون فوقه وسمي
شعارا لانه علامة لصاحبه وقوله عليه الصلاة والسلام الخ رواه الشيخان قاله صلى
الله عليه وسلم حين فتح حنينا في حديث طويل اي انهم الخاصة والبطانة وغيرهم العامة
والدثار قوله من المسلمين الخ يعني الضمير للمسلمين ومن دونكم اما بمعنى غيركم لان
دون بمعنى غير كقوله تعالى انت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله
اي غير الله او بمعنى الادون والدني اي ممن لم تبلغ منزلته منزلتكم في الشرف والديانة
قوله لا يقصرون الخ يعني الالو التقصير والخبال الفساد مطلقا واصله الفساد
الذي يلحق الحيوان فيورثه اضطرابا كالمرض والجنون يقال الى في الامر يالو اذا
قصر فيه فالوا واصله ان يتعدى بحرف الجر فهو لازم فلذا قدر متعديا باللام

دفي فيكونان منصوبين على نزع الخافض واليه ذهب ابن عطية او متعد الى مفعولين كما قالوا لا الوك
نصحا وجهدا بمعنى لا امنعكه ولا انقصكه على التضمين لان من قصر في حقك فقد منعك
قال السيد رحمه الله والتضمين قياسي على الصحيح وان كان فيه خلاف واو او هو متعد
الى واحد بمعنى الوك ونحوه وهو الضمير وخبالا منصوب بنزع الخافض اي لا يالونكم في الخبال
او تمييز او مصدر في موضع الحال ففيه ثلاث وجوه قوله تمنوا عنتكم وهو شدة الضر قال
الراغب في مفرداته الود محبة الشيء وتمني كونه ويستعمل في كل واحد من المعنيين والعنت
من المعانتة كالمعاندة لكن المعانتة ابلغ لانها معاندة فيها خوف هلاك وعنت فلان اذا
وقع في امر يخاف منه الهلاك ويقال للعظم المجبور اذا اصابه الم فهاضه قد اعنته
لمن قال الوداد من التمني لانه في الحال والمستقبل ولذا اختير هنا عليه لانه لا يناسب مقام
التحذير لانه اذا تصور بعد ما يوده من الوقوع هان عليه ان يعده غير معلوم نتيجة بعد
عن التامل بصب وقوله لا يتالكون انفسهم اي يملكون منعها مما جبلوا عليه فابدا او ما للملابس
على هذا او هو احرز من تفسير قتادة بابا بعضهم لبعض لانه لا يناسب ما بعده وقوله ليس عن
روية واختيار بل فلتة ومثله يكون قليلا قوله والجمل الاربع الخ في الكشاف فان قلت
كيف موقع هذه الجمل قلت يجوز ان يكون لا يالونكم صفة للبطانة وكذلك قد بدت
البغضاء كانه قيل بطانة غير مالكم الخبال بادية بغضاؤهم واما قد بينا فكلام مبتدا واحسن
منه وابلغ ان يكون مستانفات كلها على وجه التعليل للنهي عن اتخاذهم بطانة قيل يعني
لا يالونكم قد بدت البغضاء وقد بينا الايات لظهور ان وما تخفي صدورهم حال وان ودوا
ما عنتم بيان وتاكيد لقوله لا يالونكم خبالا فحكمه حكمه ولذا لم يذكر عند تفصيل الواقع وقيل
لانه لما وقع بين الصفتين تعين انه صفة وانما كان احسن لما في الاستيناف من الفوائد
وفي الصفات من الدلالة على خلاف المقصود وايهامه لا اقل وهو تقييد النهي وليس المعنى
عليه واما على كلام المصنف فهي لا يالونكم ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء قد بينا الايات وما تخفي
صدورهم اكبر فلا حاجة له الى ما سبق من التوجيه او الحدس الظاهر عند التامل وقوله للتعليل
اي لبيان وجه النهي كانه قيل لم نهيتم عنه وليس المراد انها كلها علة مستقلة بل انه
عطف للاستقلال وقيل الاحسن ان يجعل كل مستانفة عما قبله على الترتيب كانه قيل لم لا
نتخذهم بطانة فاجيب لانهم لا يقصرون في افساد امركم فقيل ولم يفعلون
ذلك فقيل لانهم يبغضونكم ولما ترتب كل على الاخر صح جعل كل علة للنهي عن اتخاذهم
بطانة وارد عليه انه لا يحسن في قد بينا اذ لا يصلح تعليلا لبدو البغضاء ويصح تعليلا
للنهي وان كان الاحسن ان يكون ابتدا الكلام فتامل قوله ها انتم اولاء الخاطئون الخ الكلام
معنى المخطئ هنا وانه فرق بينهما وليس هذا محله وفي اعرابه مذاهب للنحاة
ظاهرها انه انتم مبتدا واسم الاشارة خبره والجملة بعده حال والعامل فيها ما في الاشارة
او التنبيه من معنى الفعل كما هو محقق في العربية لان العرب قالوا ها انت ذا قائما فصرحوا
بالحالية وان كان المعنى على الاخبار بالحال لانه المقصود بالاستبعاد ويدل له الضمير
واسم الاشارة متحد وقيل انتم مبتدا والجملة خبره نقله المعرب عن ابن كيسان وغيره
وهو لا منصوب على النداء او الاختصاص ومنعوه بانه خلاف الظاهر والاختصاص لا يكون
باسم الاشارة وقيل هو مبتدا وخبره والجملة مستانفة للبيان وقال الرضي ليس المراد من انا

وها انت

وها انت ذا تعرف نفسك اي المخاطب اذ لا فائدة فيه بل الاستغراب وقوع الفعل المذكور بعينه منك او من
تخاطبك وانه كان غير متوقع فالجملة لازمة لبيان الحال المستغربة ولا محل لها اذ هي مستانفة وقال النحو
هي حالية في محل نصب وهي لازمة اذ هي المقصود الذي تتم به الفائدة ورده بما بيناه في حواشيه
قيل فتسمية المصادر حم التوجيهات وهو كون يحبونهم جملة مستانفة ولو قال او خبر ثان
لم يبينه فلعله سبق قلم وما في الحال لا بد اعم منه منشاوه عدم الاطلاع ومتابعة الغفل مع انه
لا يخفي حال الحال ولا يخفي انه مجاز فيه منه ذات المتنبي جوزوا في هذه الجملة الخبرية كما هو
نقله ووجه التركيب لا يخفي فيه وما اورده الرضي هو الظاهر من كلام العرب وما قاله يجب يظهر
جوابه بالتامل فلا تغتر بالجواب العقلي وعلى ان المعنى تحبون هو لا يكون المشار اليه الكفار ونقيضه
مدلوله ومدلول الضمير وقوله او صلته بناء على ان اسماء الاشارات تكون موصولة كما في ماذا
عمل فيه معنى الاشارة فعاملها بحسب التحقيق واحد لانه في معنى اشير اليكم في هذه الحالة
وسياتي تحقيقه ان شاء الله فلا يرد ان اسم الاشارة خبر وعامله المبتدا او الابتداء وعامل
الحال معنى الفعل فيه والاشارة للتحقير فاستعملت هنا للتوبيخ كانه ازدراهم لخطئهم في
خطئهم فانه قوله بجنس الكتاب الخ كلمة تاكيد للجنس الكتاب وكونه من قبيل الاحاد الا
لا قيل تصنيف وكونهم لا يؤمنون بكتابكم ماخوذ من فحوى الكلام وما بعده واشار بقوله
وانكم تؤمنون الى ان الجملة ماولة بالاسمية ولذا قرنت بالواو والمصحف فيه تقدير انتم
ولم يجعل معطوفا على ولا يحبونكم او تحبونهم كما ارتضاه ابو حيان لانه في معرض التخطئة ولا
كذلك الايمان بالكتاب فانه محض الصواب وان اعتذر له بان المعنى تحبونهم بين محبة
الكفار والايمان وهما لا يجتمعان لبعده والحالية مقررة للخطا فتامل قوله وفيه توبيخ اي
في قوله ها انتم الخ لا في هذه الجملة فقط كما توهم وقوله لم يجد الى التشفي سبيلا المراد بالتشفي
شفا الصدر بنيل المراد وعض الانامل عادة النادم العاجز فلذا اقترن بما ذكر قوله دعا عليهم
بدوام الغيظ الخ هذا من الكناية لان الموت على الغيظ يلزمه استمراره وعدم زواله ومن ذلك
قوة الاسلام وتتابع غصص بعد غصص قال النحرير رحمه الله يشير الى انه من كناية الكناية عن
مدعى موتهم بالغيظ بل ملزومه الذي هو دعا ازدياد غيظهم الى حد الهلاك وهو عين ملزومه
الذي هو قوة الاسلام واهله وذلك لان مجرد الموت بالغيظ او ازدياده ليس مما يحرز ان يطلب
ويتمنى قلت الجاري على المجاز منه كونه ادا ما الكناية على الكناية فنادر وقد
صرح به السكاكي في قواعد الاصولين ونقل في خلافا الا انه ما الفرق بين الكناية بوسائط
والكناية على الكناية فانه يحتاج الى التامل الصادق ومن العجب ما قيل كونه دعا عليهم
ما اتفقت عليه كلمتهم وفيه خفا اذ في الدعا لا يخاطب المدعو عليه بل الله تعالى ويبالغ منه
ابتلاؤه وهو غفلة عن قولهم قاتلك الله وقولهم ذم لعز وغيره مما لا يحصى
قوله يعني قل لهم ذلك ولا تتعجب الخ اذ كان المخاطب يحتمل كل من يقف على الكلام فالكلام
في كون النهي على حقيقته وظاهره وان كان النبي صلى الله عليه وسلم فهو خارج مخرج
العادة مجازا اذ المراد منه تعظيم الله والنظر فيما تكل العقول عنه من دقائق علمه على ما حققه
الزمخشري وغيره في قوله اسمع به وابصر كما سياتي ومن لم يتنبه لهذا قال النهي عن التعجب
المذكور يفيد ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم اطلاعه على ما في الصدور فالوجه الاول وهو
من قلة التدبر قوله والمس مستعار للاصابة اي فان المس اللمس الخفيف فتجوز به عما ذكر

يعني انهما بمعنى وان المغايرة بينهما للتفنن فلا يسلم عن في احدهما بالمس وفي الاخر بالاصابة وقد سوى
بينهما في غير هذا الموضع ثم قوله ان تمسسكم حسنة تسؤهم وان تصبكم سيئة وقوله واذا مسه
الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا والاحسن ما قيل انه للدلالة على افراطهم في السرور
والحزن لان المس اقل من الاصابة كما هو الظاهر فاذا ساءهم اقل خير نالهم فغيره اولى منه واذا فرحوا
باعظم المصائب مما يرثي له الشامت والحاسد فهم لا يرجى موالاتهم اصلا فكيف يتخذونهم بطانة
فهذا انسب بالمقام قوله بفضل الله وحفظه الخ على الاول نفي الضر على ظاهره وعلى الثاني نفي عدم
المبالاة به وفي الكشاف هذا تعليم من الله وارشاد في ان يستعان على كيد العدو بالصبر والتقوى
وقالت الحكماء اذا اردت ان تكبت من يحسدك فازدد فضلا في نفسك ومنه اخذ الشافعي رضي الله
عنه قوله ◦ اذا ما شئت ارغام الاعادي ◦ بلا سيف يسل ولا سنان ◦
◦ فزد في مكرماتك فهي اعدى ◦ على الاعداء من نوب الزمان ◦
وقد قيل عليه انما ذكر الحكماء معناه انك كلما ازددت فضلا في نفسك ازداد الحسود غيظا اذا
نار الحسد فكان هذا مقابلة له بالايذاء والاضرار لا اشد وما في الآية انك بملكة الصبر والتقوى
لكونهما من محاسن الطاعات ومكارم الاخلاق تكون في كنف الله وحمايته من ان يضرك كيد عدو
وتكلف الجواب بان فضلا مطلق ينصرف الى الكامل وهو التقوى وكذا الكبت يحمل على ما هو
من جهة الله لانه اكمل من غيره والظاهر انه نظيره لاشتراكهما في المنع عن الاشتغال بالعدو
بالاشتغال بالطاعة او بتكميل النفس كما ان في الاول كفاية الله وفي الثاني كفاية بهلاك
العدو قوله وضمة الراء الخ اي لاتباع ضمة الضاد كما تقرر في المجزوم والامر المضاعف المضموم
العين والجزم مقدر ويجوز الفتح للخفة والكسر لاجل تحريك الساكن فلا حاجة الى ما قيل
انه مرفوع بتقدير الفا قوله واذ غدوت الخ اشارة الى ما مر في امثاله وقوله من حجرة عائشة
رضي الله عنها اشارة الى انه على تقدير مضاف اذ المعنى من عند اهلك وقراءة اللام شاذة
لانه بمعنى هنا وسوى المعدى بها اذ ليس محل التقوية والزيادة غير فصيحة في مثله
والمقعد والمقام محل القعود والقيام ثم توسع فاطلق بطريق المجاز على المكان مطلقا
وان لم يكن فيه قيام وقعود وقد يطلق على من به كقولهم المجلس السامي والمقام الكريم قوله
سميع لاقوالكم عليم بنياتكم ان كان سميع وعليم كرحيم من صيغ المبالغة الملحقة باسم الفاعل
كما ذكره سيبويه فهذا بيان لتقدير معموله واللام للتقوية كما صرح به في قوله ان ربي لسميع الدعاء
وان كانا صفة مشبهة فلا عمل لها في المفعول فهذا بيان لمحصل المعنى والحديث المذكور
رواه ابن جرير والبيهقي من طريق ابن اسحق وقوله شر مجلس اي اخبث مكان يقيمون به
اذ لا ماء فيه ولا طعام والاشارة الى الخروج برأيه والقول به والاصل فيه التعدي بعلى
والنفر الجماعة المقاتلة لا مناسبة للعل وقوله اولتها خيرا لم يذكره لان المراد كنه
الفهم او جعله خيرا لما فيه من الاجر العظيم وذباب السيف طرفه والثلم بالمثلثة الكسر
وقوله فاولته هزيمة في الآية فاولته ان يصاب رجل من اهلي فقتل حمزة وادخال
يده في الدرع تحصين اصحابه بما دونه لانه معصوم وهذا لم ينقل لبسته وقوله فلما
راوا ذلك اي ما صنعه النبي صلى الله عليه وسلم ولامته بالهمزة وقد تبدل الفا
بمعنى الدرع وقيل السلاح والشعب بالكسر الطريق في الجبل وشعبت
الشيء بمعنى فرقته وجمعته ضد وعدوة الوادي بضم فسكون جانبه وقوله عبد الله

ابن جبير

ابن جبير هو ابن نعمان الانصاري وهو الصحيح ووقع في البخاري وفي الكشاف بجبير وهو علم اخر
وامّر بالتشديد اي جعله اميرا والنضح بالنبل الرمي شعار من نضح الماء قوله متعلق بسميع عليم
يعني على التنازع لا بهما معا فان كانا صفتين فظاهر ايضا لانها تعمل في الظرف والاظهر
وليس المراد تقييد كونه سميعا عليما بذلك الوقت وجناح العسكر جانبه وله جناحان وقلب
وساقة ومقدمة ولذا سمي خميسا وقوله في زهاء اي بالمد والقصر اي مقدار ارهاط وهو مروي
عن السدي وقوله لا ينبغي لنبي اذا لبس لامته اي عزم ان يرجع والشوط بشين معجمة
وواو ساكنة وطاء حائط عند جبل احد ومكانه القريب منه واصل معناه المرة من الجري ثم عصام
قال الشوط بالمهملات الخلط اي لما بلغوا مقام الخلط اي المحاربة ومخالطة العدو فهو خلط
وقوله انخزل ابن ابي اي انقطع ورجع لنفاقه وقوله انشدكم الله قسم اي اسألكم بالله
والله منصوب والحيان المراد بهما الطائفتان الباقيتان قوله والظاهر انه ما كانت عزيمة
اي ان الهم المذكور وثابت منهم لمراعاة الخبر اي لم يكن ذلك عن عزم وتصميم على مفارقة النبي
صلى الله عليه وسلم ومخالفته لانه لا يصدر مثله من مؤمن بل هو حديث نفس ووسوسة
كما في قوله ◦ اقول لها اذا جشأت وجاشت ◦ مكانك تحمدي او تستريحي ◦
لانه من نعم الله وعصمه لا يثبت على مثل هذا العزم بل هو يجد ولما سنا في ولذلك قال
منكم اشارة الى انه ليس من المسلمين وقوله ولا تتوكلوا على غيره الحصر من تقديم المعمول وبدر
اسم رجل من الجاهلية سمي باسمه بئر حفرها ثم سمي ذلك المكان جميعه به واذلة جمع قلة
ولكونه مضاعفا لم يجمع على ذلك ولا على ذلائل لانه جمع كثرة وتفسيره الذلة بعدم العدة لانه
ليس بمعنى الذل المعروف وبقوا الآباء ومن سببية متعلق بانعم ومن نعمه بيان لما وقوله
او بنعمة الله عليكم فهو كناية او مجاز عن نيل نعمة اخرى توجب الشكر وقوله او بدل ثان
والاول اذ همت وعلى هذا قال القول المذكور باحد ويأتي ان النصر بالملائكة بعد واشار الى
قوله هذا كان مشروطا فيه فلذا لم يتم لتخلف شرطه قوله وانما جيء بلن الخ لانها لتاكيد
النفي كما مر وهو مذهب لبعض النحاة وقوله بالفتح الخ اشارة الى التوفيق بينها وفيما
في الآيات وقوله للتكثير او للتدريج اشارة الى الفرق بينهما كما مر وقوله الزيادة اي
على الثلاثة الاف بان جعلها خمسة قوله وهو في الاصل الخ اي من فارت القدر اذا غلت
ثم استعمل للسرعة من غير ريث اي بطء ومن فورهم ربما اريد الفوارة الغضب وفوارة الماء
على التشبيه ويوصف به النار والغضب مجازا وقوله من غير تراخ ماخوذ من الشرط
ومسومين على الفتح بمعنى معلمين من السمة وهي العلامة نقل انهم كانوا بعمائم بيض على ان الملائكة كانوا بعمائم وعلى صفتهم
صفر وقيل على خيل بلق وقيل على خيل مجزوزة الاذناب وعلى قراءة الكسر فالمعنى
انهم معلمين انفسهم وخيلهم بعلامات او من الاسامة والمراد الارسال لهم او لخيلهم وقوله
الا بشارة هذا ينبغي انه غرورهم باعلام النبي صلى الله عليه وسلم لهم بقوله تسوموا
الحديث وهو حديث مرسل رواه ابن اسحق وغيره وفيه انه اول يوم وضعت فيه
الصوف واما اطمئنان القلب فلا ينقضه لانه بكثرة الجند ظاهرا وهو المراد من
الاسباب والحث على عدم المبالاة بالتأخرين لتأييدهم بالملائكة بدلهم واقتضته
حكم قضاها يعني تقتضي به وحمل الحكمة على فعله النصر على مقتضاها لانه المناسب
للمقام قوله متعلق بنصركم الخ فيكون في شأن بدر لما قتل فيه من المشركين

نقطع طرفاً منهم وقوله ويهزمهم قوم فكبتوا وهذا على تقدير أن يجعل اذ متعلقاً بالنصر كما لا بد لأن اذ غدوت
لئلا يفصل بالأجنبي ولأنه كان يوم أحد وأما تعلقها بالنصر فعل العامل فيه النفي المنوي عن بالله
أو النصر الواقع مبتدأ ظاهر كلام المصنف رحمه الله الثاني وكلام الكشاف الأول والألف واللام للعهد
أي النصر الواقع في يوم بدر وسكت عنه الزمخشري ولو حمل على الجنس لصح أي وما النصر إلا من عند الله إلا
لاعزاز دينه وخذلان أعدائه وصناديدهم صنعه بدر وهي الرئيس قال الطيبي جعلهم أشرافاً
لأنه كان في الواقع كذا ويكبتهم طرفاً بدل علمه في الأساس هو من أطراف العرب أي أشرافهم
وقيل تخصيص الطرف لأن أطراف الشيء يتوصل بها إلى توهينه وإزالته قلت
كون الأطراف بمعنى الأشراف لتقدمهم في السير ونحوه الأطراف منازل الأشراف والناس تستعمله
الآن لعكسه والكبت الغيظ والغم المؤثر وقيل إن كبته يكون بمعنى كبده أي أصاب كبده
كرآه بمعنى أصاب رئته وأنه مراد المتنبي بقوله

لأكبت حاسداً وأرى عدواً ❊ كأنهما وداعك والرحيل

أي لأوجع كبده ورئته وشبه الحاسد بالوداع لما فيه من زوال نعمة الوصال التي يتمناها الحاسد والعدو
بالرحيل لأنه قاتل ببغوض وهو معنى حسن وإنما حمل أو على الترديد والتنويع لأنها ونحوها قوله عطف على
قوله أو يكبتهم الخ في الكشاف عطف على ما قبله من قوله ليقطع أو ليكبت ويحتمل عطفه على ينقلبوا
وله وجه قال النحرير وجه سببية النصر على تقدير تعلق اللام بقوله وما النصر إلا من عند الله
ظاهر وأما على تعلقه بقوله لقد نصركم الله فلأن النصر الواقع من أظهر الآيات فيصلح سبباً للتوبة
على تقدير الإسلام أو لتعذيبهم على تقدير البقاء على الكفر لجحودهم بالآيات وإن أريد تعذيب الدنيا
بالأسر فظاهر فإن قيل هو يصلح سبباً لتوبتهم والكلام في التوبة عليهم قلت
يصلح سبباً للإسلام الذي هو سبب التوبة عليهم فهو سبب لها بالواسطة قوله ويحتمل أن يكون
معطوفاً الخ قال قدس سره لما كان في وجه سببية النصر للتوبة والتعذيب خفاء وفي الفصل
مع الاعتراض تعقد ذهب بعضهم إلى أنه ليس معطوفاً على يقطع بل بإضمار أن من عطف الفعل
المضارع المنصوب على الأمر أو شيء وهو من عطف الخاص على العام وفي كونه بأو نظر وذهب
بعضهم إلى أنها بمعنى إلا أن وهو معروف في النحو وقيل إنه فرق بين العطف على الأمر وشيء
أن الأول سلب توابع التوبة من القبول والرد وتوابع التعذيب من الخلاص والتنعم من النجاة
والثاني سلب نفس التوبة والتعذيب يعني أنك لا تريد بالتوبة ما هو سبب التوبة عليهم
أعني الإسلام إذ لم نذكر توبتهم وقيل هذا إذا كان الأمر بمعنى الشأن وذلك أن تجعله
بمعنى التكليف والإيجاب أي ليس ما تأمرهم به من عندك ولا يخفى ما في حمله على التكليف من
التكلف قوله ودي أي عتبة بن أبي وقاص الخ أخرجه عبد الرزاق وابن سعد وابن جرير
عن قتادة وهو في الصحيح من حديث سهل بن سعد وليس فيه ذكر عتبة وقوله وكسر
رباعيته بتخفيف الياء من مقدم الأسنان وفيه تصريح بأنها لم تقلع من أصلها بل كسر
طرفها وهو المصرح به في السير وأنها أولاً الظلم باستحقاق التعذيب لأنه المتفرع على
التعذيب ولولاه لكان الظاهر العكس فقال النحرير رحمه الله إن قوله فإنهم ظالمون يجب
أن يكون وجهاً آخر في معنى ليس لك من الأمر الخ وهو أنه نوع معاتبة على الانكار
فلاح القوم وكذا القتل الأخر فإنه نهي له صلى الله عليه وسلم أن يدعو عليهم وقيل

على أن الأطراف بمعنى الأشراف

بحث عطف الخاص على العام باو

عصام

مما لمجرد

مما لمجرد بيان سبب النزول وقوله فله الأمر كله أي لا لك فهو بيان لما قبله قوله صريح في وجوب نفي
التعذيب الخ هذا رد على الزمخشري إذ ذهب بأذكر بقرينة ما قبله واستدل به على مذهبه
من وجوب تعذيب العاصي وإثابة المطيع ولا يخفى أن التقييد خلاف الظاهر وأن تعليقه
بمشيئته ناطق بالإطلاق مع أن الآية في الكفار فكيف يستدل بها على أغراضه الفاسدة لكن
العصبية تعمي وتصم وقوله فلا تبادروا بالدعاء الخ مبني على القول الأخير قوله لا تزيدوا
زيادات مكررة إشارة إلى أن التضعيف بمعنى التكرير مطلقاً وعن الخليل رحمه الله التضعيف
أن يجعل الشيء مثلين أو أكثر وضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه وأضعافه أمثاله وفي
الكشف الضعف اسم ما يضعف الشيء كالثني اسم ما يثنيه من ضعفت الشيء بالتخفيف فهو
مضعوف على ما نقله الراغب بمعنى ضعفته وهو اسم يقع على العدد بشرط أن يكون معه
عدد آخر فأكثر والنظر فيه إلى ما فوق بخلاف الزوج فإن النظر فيه إلى ما دونه فإذا قيل
ضعف العشرة لزم أن تجعلها عشرين بلا خلاف لأنه أول مراتب تضعيفها ولو قال له عندي
ضعف درهم لزمه درهمان ضرورة الشرط المذكور كما إذا قيل هو أخو زيد اقتضى أن
يكون زيد أخاه وإذا لزم المزاوجة دخل في الإقرار وعلى هذا له ضعفا درهم منزل على ثلاثة
دراهم وليس ذلك بناء على ما يتوهم أن ضعف الشيء موضوعه مثلاه وضعفيه موضوعه ثلاثة
أمثاله بل ذلك لأن موضوعه المثل بالشرط المذكور وهذا اصطلاح الفقهاء في الأقارير والوصايا
ومن البين في ذلك أنهم ألزموا في ضعفي الشيء ثلاثة أمثاله ولو كان موضوع الضعف المثلين
لكان الضعفان أربعة أمثاله ومنه يظهر أنه لا حاجة إلى اعتبار الأزهري رحمه الله عنهم
بأنه على المتعارف العامي لأنه المعتبر في الأقارير ونحوها لا على الموضوع اللغوي وكذا للفظ
أنه لو قال له علي الضعفان درهم ودرهم أو الضعفان من الدراهم لزم الا درهمان كما لو
قال له الأخوان وكذلك لو قال أعطه الضعفين كان أمراً بإعطاء زوجين وهذا أعني قول
الراغب هو كالزوجين لأن كلا منهما يزاوج الآخر ويضاعفه وظهر أن تفسير أبي عبيدة في
قوله تعالى يضاعف لها العذاب ضعفين أي ثلاثة أعذبة كما ذكر الأزهري ورأيك بأنه
نؤتها الأجر مرتين فكيف يزاد في عذابها وأن قوله أولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا فصحيح
لتنزيله على عشرة الأمثال كما ذكره أيضاً لأنه ليس منحصراً على مثل واحد كما مر وقد صرحوا به
أن تضعيف الشيء ضم عدد آخر إليه وقد يزاد وقد ينظر إلى أول مراتبه لأنه المتيقن ثم إنه
قد يكون الشيء المضاعف مأخوذاً بتمامه فيكون ضعفاه ثلاثة وقد لا يكون فيكون أمثاله
وكل هذا موضوع له في اللغة لا عرف كما توهموه فاحفظه فإنهم اضطرب فيه كلامهم قوله
ولعل التخصيص الخ دفع لما يتوهم من أنه نهي عن الربا مطلقاً بل إذا كان متضاعفاً فأجاب
بأنه وقع منهم كذلك فلذا خص وليس له مفهوم له والطفيف بالطاء المهملة وفاء القليل
وقيل إن تحريمه علم من دليل آخر كآية أحل الله البيع وحرم الربا وقوله راجين
الفلاح إشارة إلى أن الرجاء فيهم لا من الله وأن الجملة في موضع الحال وقوله بالتحرز متعلق
باتقوا إشارة إلى أن التقوى بمعناها اللغوي وأن الكافرين وضع موضع المرابين
للتغليظ والتشديد وإن إطلاقه عليهم لتشبيههم لهم في تعاطي ما تعاطوه وجعلا تخويفه
ضمنه ثم إشارة لما ذكر ترغيباً وترهيباً لهم والتشويق ترتب وعز الوصل مستفاد

في ثلاثة أقوال

لغة
من التوجي ولما كانت المبادرة الى ما يفعله المبادر اول المغفرة بما ذكره **قوله** ذكر العرض للمبالغة
لانه اقصر المسند اذ يندرج في المبالغة بحذف اداة التشبيه وتعدد المضاف
فليس المقصود تحديد عرضها حتى يمتنع كونها في السما بل هو كناية عن غاية السعة
بما هو في تصور السامعين كذلك قال النحرير وهو مناف لقول المص انها خارجة عن
العالم وما نقله عن ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابن جرير **قوله** وفيه دليل على ان
الجنة مخلوقة اي كما يدل عليه الفعل الماضي وكونها خارجة عنه لانها اعظم منه فلا يمكن
ان يكون محيطا بها وفيه نظر لانه مبالغة ولم يقصد ظاهره كما مر والسرا الحالة التي
تسر وهي الرخاء والضرا التي تضر ضدها فالمراد بهما ظاهرهما او التعميم كما عهد في امثاله وذلك
بتشديد اللام من الاخلال **قوله** الممسكين الخ بتضمنه وحقيقته فلما كان الامساك فعلا
اختياريا اقتضى انه عن قدرة لا عن عجز لانه هو الممدوح والحديث اخرجه احمد وعبد الرزاق
عن ابي هريرة رضي الله عنه دفي ملي قلبه بما ذكر جزا من جنس العمل **قوله** التاركين الخ
المواخذة مفاعلة من اخذ والمراد المعاقبة السيئة عنه والحديث في الفردوس **قوله**
الا من عصم الله استثنا منقطع ان كانت اللام على ظاهرها ومتصل ان كانت بمعنى العهد
دكون بعض الخصايص من الامم السالفة لا يقتضي تفضيلها على هذه الامة من كل الوجوه حتى
يتكلف لتاويله بما لا طايل تحته وقوله مخلة بالعفة في الصحاح الزنا جعل النا او التنوين للمبالغة
وخص الزنا بالتمثيل لان سبب النزول كان ذلك كما ذكره الواحدي رحمه الله **قوله**
بان اذنبوا اي ذنب كان فهو من ذكر العام بعد الخاص وعلى ما بعده هما سيان واو للتنويع
على الوجوه واشار بقوله تذكروا الى انه ليس المراد مجرد ذكر اسمه كما انه ليس المراد من الاستغفار
مجرد طلب المغفرة بل الندم والتوبة **قوله** والمراد به وصفه تعالى بسعة الرحمة وسعتها بحيث
من انه لا يغفر جميع الذنوب الا هو اذ يليه بشمول المغفرة والرحمة وهو عين سعتها فان ذلك
هذا تاكيد بين الخاص والعام فقد تقدم ان او لا تعطف مثله فما وجهه قلت
وجه بانه ترديد بين فريقين من يستغفر للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه
ذكر بينهما فكان من خصصه احترز عنه فاو كون الا استثنا نفي يصح الاستثنا المفرغ كما
ولما احتمال ان الجملة حالية بتقدير فابلين نعيمه بانه **قوله** ولم يصروا على ما فعلوا
الخ عن يستغفرين حال من الضمير في يغفر اي الجموع تفسير لقوله لم يصروا لان الاصرار
الاقامة على القبيح من غير استغفار ورجوع بالتوبة واما توهم ان عدم الاستغفار قيد في عدم
الاصرار والمعنى لم يكونوا مصرين عن غير مستغفرين فلا طايل تحته كذا قال النحرير
رحمه الله وقوله ما اصر من استغفر الحديث اخرجه الترمذي وابو داود عن الصديق
رضي الله عنه **قوله** وهم يعلمون حال الخ قيل الحال بعد الفعل المنفي وكذا جميع القيود قد
يكون راجعا الى النفي قيدا له دون المنفي مثل ما جئتك لاشتغالي بامرك او مشتغلا
بما يعني تركت المجي لذلك وقد يكون الى ما دخله النفي مثل ما جئتك راكبا وملتمسا
.تاديبا وهم يعلمون ليس قيد اللنفي لعدم الفايدة لان ترك الاصرار موجب للاجر والجزا
سواكان مع العلم بالقبح او مع الجهل بل مع الجهل احرى واذا قيد الفعل المنفي فله معنيان
احدهما وهو الاكثر ان يكون النفي راجعا الى القيد فقط ويثبت اصل الفعل مثل ما جئت

راكبا

راكبا بمعنى جئت غير راكب وقد ذكر في قوله تعالى لم يجد واعليه صما وعميانا انه نفي للصم والعمي واثباتا
للخرور وان النفي اذا ورد على ذات مقيدة بالحال يكون اثباتا للذات ونفيا للحال وهذا
ايضا ليس بمراد اذ ليس المعنى على اثبات الاصرار ونفي العلم وثانيهما ان يقصد نفي الفعل
والقيد معا بمعنى انتفاء كل من الامرين مثل ما جئتك راكبا بمعنى لا مجي ولا ركوب وهذا
ايضا ليس بمناسب اذ ليس المعنى على نفي العلم او بمعنى انتفاء الفعل من غير اعتبار لنفي
القيد واثباته وهذا هو المناسب في الاية اي لم يصروا عالمين بمعنى ان عدم الاصرار
متحقق البتة وعلى هذا ينبغي ان يحمل وجه النفي منصب عليهما معا والحاصل
ان القيد في الكلام قد يكون لنفي القيد بمعنى انتفاء كل من الفعل والقيد او القيد
فقط ورد بان المعنى انهم عالمون بتجموجزايه حتى لو ترك الاصرار لكسل او تنفر طبع
لم يكن لمجرد لان الجزا على الكف لا على العدم والا لكان لكل احد اجزية لا تتناهي لعدم كف
قبايح لا تتناهي مما لا يخطر بباله وتفصيل جوابه في الاصول فقوله وهم يعلمون تقييد
للمنفي والنفي راجع الى القيد بمعني لم يكن لهم الاصرار مع العلم بالقبح لان الموصوف عدم
العلم بالقبح لا يخرم الجزا وغير المصر للكسالة او لعدم ميل الطبع لم يستحقه وفيه بحث **قوله**
خبر للذين ان ابتدا به يعني ان في هذه الجملة اعرابان وفي كل منهما ما يعين نزول العاطف
في قوله لكما يلزم الخ رد على الزمخشري في زعمه ان ما دالة على خلود العاصين ولا دلالة فيها على
ما ذكره المص رحمه الله وهو الحق واستدل عليه بما منع الثاني وقوله على الاول اعني جعله خبرا
وكلما اخبر واما اذا جعل مبتدا مما قبله فلا بد له لانه يلزم في الاول فيه وصف بتقويمهم بالبر
في هذه وقوله فصل انهم يا المخشي اي بتاصلته واخرها وقوله مستوجبون الجنة
الله اي مستحقون لها يا التفضل والكرم منه فليس بناء للمذهبنا والتخطي الى التخصيص
من كونه التصدق وكظم الغيظ وتدارك التقصير بالتوبة والاستغفار تخفيدن
المجد وفيه ذلك اي ما ذكر لانه اشمل من ثالث والجزا التحسين يكون زيادة واضعافا
بخلاف الاجر فانه على قدر العمل **قوله** وقايع الخ السنن جمع سنة بمعنى طريقة وعادة وسنة
سنة النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بها هنا الوقايع السالفة لانها جارية على عادة الله
تعالى المفصل السنة بمعنى الامة من الناس والشاكلة المذكورة وقد قالوا انه الاول
فيه احتماله المعنى المشهور وهو ظاهر وقيل السنن هنا بمعنى الاديان ولا يخفى بعده
المقام عنه وان رجحه بعضهم **قوله** اشارة الى قوله قد خلت الخ بمعنى ذكر الوقايع السالفة
للام والمكذبين بيان لكم وكونه زيادة بصيرة وموعظة لان الموحدين مستغنون عن تبصرة
وكونه للمتقين نعيد عن البيان وقوله الخ **قوله** تسلية لهم عما اصابهم يوم احد الخ وتهنوا
من الوهن وهو الضعف وفيه اشارة الى تعلقه بما سبق من قصة احد يعني وان كان
ظاهر لفظه العطف على سيروا في الارض فحديث الجهاد بما فيه استطراد والانظر فيه
النظر في صحة وقوله انه اشارة الى نوع اخر من عداوة الدين ومحاربة المسلمين
وقوله في ربطهم ان المشركين كانوا ياتون ويتفوقون بذلك على مصالح الحرب
فيتاثم المسلمون بذلك فنهوا عنه فلما قال له ليس لك من الامر شي قيل له انه عما ذكر
ولا يهمك ما قد يرى الظاهر من وجه الربط انهم نهوا عن التقيد بعدم المال المانع عن الاشتغال
بما انه انفع لهم في الدنيا بالغنايم والنصر وفي الاخرة فتامل **قوله** وحالكم انكم اعلا
منهم شانا بمعنى ان هذه الجملة حالية واستعمالهم في العلو بناء على الظاهر وانه بمعنى العلو

عصام
عصام
تفاد
محاذن
بالحرب
بالنوادر كاوجو

يعني الغلبة والحرب سجال لكن العاقبة للمتقين وقوله ان كنتم مؤمنين ليس على ظاهره لان ايمانهم
مقرر ثابت ولكنه تهييج لهم وتحريض ولذا قيل انه تتميم لا للتعليل لان الخطاب مع طيبي
الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم تسلية لهم عما اصابهم يوم احد فلا يجري على ظاهره
وكون الشرط للتعليل فاينه لحسنه اشار اليه الزمخشري في قوله تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم
اولياء الى قوله ان كنتم خرجتم مرد وابن عياش بعين مهملة وبا مثناة تحتية وشين معجمة من القرا م
وقوله قبل ان يخالفوا امر الرسول صلى الله عليه وسلم في اشتغال من خلفه بالغنائم الذي كان له
سببا للاسر والتداول المتعاقب على امر بان يكون لهذا مرة ولهذا اخرى ومنه اخذت الدولة م
قوله ان يمسسكم قرح نسب المضارع لحكاية الحال لان المس ماضي واما استعمال ان فبتقدير سعد
كان اي ان كان يمسسكم قرح وان لا نقلب كان لقوته في المعنى او على ما قيل انما تنقلب
في اللفظ من غير قلب قوله فيوما الخ بنصب يوما الذي ذكره النحاة نصبه وذكر الزمخشري
في شرح ابيات الكتاب انه من شعر النمر بن تولب وهو

ان الناس قد احدثوا شيمة ۔ وفي كل حادثة يوتمر
يحيون من يحقدوا شيمة ۔ وان كان فيهم تفتا ويبر
ويحيهم من راوا عنده ۔ سواما وان كان فيها الغمر
فيالاني الناس لو يعلمون ۔ للخير خير وللشر شر
فيوم علينا ويوم لنا ۔ ويوم نساء ويوم نسر

قيل الاحسن ان يقدر فيوما يكون الامر علينا اي بالاضرار ويوما لنا اي بالنفع ليكون سعد
لفظا ملايما لقوله ويوما نساء من ستي فلان اصيب بكذا من ساءه احزنه ويوما نسر من سره
جعله مسرورا وانشد ابن مالك فيوم لنا ويوم علينا ويوم نساء ويوم نسر على ان يوم
ويوم رفع بالابتداء بتقدير الوصف اي يوم لنا ويوم لنا والعائد من الخبر محذوف وقال في البيت
لامرئ القيس انتهى وفيه خلط في الرواية فان المصراع الاول لامرئ القيس من قصيدة
معروفة وكان ابن مالك اشار بالسهو النحوي بنا على كلامه قوله والمداولة كالمعاودة التي
تقال تعاور القوم فلانا اذا تعاونوا عليه بالضرب واحدا بعد واحد ثم عم للتعاقب مطلقا
كالتداول قوله والايام تحتمل الوصف والخبر والبدل والبيان وقوله وتلك الايام تحتمل ان
الخبر والحال لف ونشر مرتب واليوم بمعنى الوقت لا اليوم العرفي وتعريفه للعهد اي اوقات
النصر يكون تارة لكم وتارة لعدوكم واسم الاشارة يشار به الى ما بعده كما في الضمائر المبهمة التي
يفسرها ما بعدها ويحدد به ويلاد ومثله يفيد التفخيم والتعظيم كما في هذا فراق بيني وبينك
قال العلامة في حواشيه فيه نحو فراق بيننا اعني حلول ميعاده واشار اليه وهذا ابو فتح ساير
من قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا فتنبه له قوله عطف على علة محذوفة لان الظاهر
ليعلم بدون واو على انه تعليل لما قبله احتاج للتاويل كما مر بان يقدر معطوفا عليه حذف
لقصد الابهام وتكثير الفائدة اي نداولها بينكم ليكون كيت وكيت من الحكم والفوائد وليعلم الخ
فحذف العلة لا المعلل وقوله ايذانا اي مشاورة للامر والايذان كذلك بدل على ما ذكر لان في
الحذف ايهاما انه مما يطول تعديده ويقصر عنه البيان ولا يحيط به علم البشر والسر
اشار بقوله ما لا يعلم ولا شك ان فيه ما لسر في الذكر وقيل انه معطوف على
ما قبله باعتبار المعنى لان معناه تجري عادتنا بذلك وليعلم قوله اذا الفعل المعلل

محذوف

محذوف الخ بخلاف الاول فانه مذكور والمحذوف العلة فالعلم كناية عما ذكر لان علمه بعدم
يستلزم وجودهم كذلك لا انه مجاز عن التمييز بطريق اطلاق اسم السبب على المسبب وجعله
الزمخشري تمثيلا بتشبيه الحالة بالحالة ومعناه فعلنا فعل من يريد ان يميز الثابت
عنده من غيره وانما لم يحمل الكلام على حقيقته لئلا يلزم على ان العلم يحصل بعد الفعل
وعلمه تعالى ازلي لا يتصف بالحدوث ولو سلم فالعلم بالمؤمن والكافر حاصل قبل ذلك
الفعل وقوله على حرف اي على غير ثبات كما سياتي قوله والقصد في امثاله ونفيا بنفي اي اثبات
العلم ونفيه كقولهم ما يعلم الله الا انى يعني ان الغرض والحكمة في التعليل حصول ما هو
المكنى به عن التمييز ليعلم الذين امنوا اي فوة الثابتين على الايمان بطريق البرهان فان
علمه دليل على ثبوتهم ولا يخفى انه اما ان يكون المراد من اثبات العلم اثباته في الخارج
فيلزم ان يكون اثباته في الخارج ازليا ولا يصح استدلاله من علمه تعالى على ثبوته اذ
صحة الاستدلال انما هو بالاستلزام او يكون المراد اثباته في علم الله ولا يخفى ان اثباته
في علم الله وعلمه تعالى واحد فلا وجه لتخصيص بالقصد الحال ولد دون الثاني واجيب
باختيار الاول ولا يلزم ازلية المعلوم في الخارج لان المراد من العلم تعلقه الحادث بالوجود
الخارجي وبهذا سقط ما قيل ان المثبت هنا هو التمييز لا المعلوم الذي هو المومنون عصام
ولا حاجة الى ان المراد ليعلم الثابتون على الايمان والمتمرد وليتحقق الثبات على الايمان
بطريق البرهان والمراد بالتمييز التمييز في الخارج الذي هو كناية عن التحقق لا التمييز
عند الله الذي هو لازم علمه وذلك في قوله فعلنا ذلك اشارة الى التداول المذكور
في قوله وتلك الايام الخ وقوله وقيل الخ هو مختار الزمخشري وعنى اي المراد بالعلم
تعلقه التنجيزي المترتب عليه الجزاء قال الزجاج المعنى ليقع ما علمناه غيبا مشاهدا للناس
ويقع منكم وانما تقع المجازاة على ما علم الله من الخلق وقوعا على ما لم يقع وفي الانتصاف
التعبير عن نفي المعلوم بنفي العلم خاص بعلمه تعالى وكلام الزمخشري يقتضي عدم
اختصاصه وهو الظاهر فتامل قوله ويكرم ناسا منكم بالشهادة الخ فمنهم جمع شهيد
بمعنى قتيل المعركة وعلى ما بعده بمعنى شاهد ولكن ليس الاتخاذ عن الاكرام الا ان من
اتخذ شيئا لنفسه فقد اختاره وارتضاه كقوله واصطنعتك لنفسي لان الشهيد
مقرب في حضرة القدس وعلى الثاني فهو كقوله لتكونوا شهداء على الناس المعلل به
وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا حتى يكونوا اصحاب عزم وصبر كما ابتلي
بصبرهم من الشدائد قوله الذين يضمرون اخذه من مقابلة المؤمنين يعني
الثابتين على الايمان وظاهرهم يوافق باطنهم والقرينة عليه سبب النزول من قصة ابن
ابي المنافق وكذا اتبعه بالكافرين ووجه التنبيه ظاهر لان المحبة بيضوي تحته
واذا لم يرد ذلك كان لا محالة استدراجا قوله ليطهرهم ويصفيهم المحص في اللغة تخليص
الشيء مما فيه عيب يقال محصت الذهب اذا ازلت خبثه قال الراغب فالتمحيص هنا
كالتزكية والتطهير وفي الادعية الماثورة اللهم محص عنا ذنوبنا وقوله الدولة قال
الراغب بالفتح والضم بمعنى واحد وقيل هي بالضم في المال وبالفتح في الحرب والجاه

وقيل بالضم اسم الشيء المتداول وبالفتح مصدر، ولما كان المؤمنون قد تمحصوا وتطهروا والكافرون
ثبت لهم المحق اذ المحق تنقيص الشيء قليلا قليلا ومنه المحاق **قوله** بل احسبتم يعني ان ام منقطعة
مقدرة ببل وهمزة الاستفهام الانكاري وقيل انها متصلة وعديلها مقدر وهو تكلف ولذا تركه
المص رحمه الله وقوله ولما تجاهدوا اشارة الى ما مر من ان نفي العلم عبارة عن نفي المعلوم
وتجري فيه الوجوه الاخر قبله وفيه رمز الى ترك الريا وان المقصود من الفعل علم الله لا الناس
ووجه الدلالة على انه متوقع انه من التنصيص وفي بعض النسخ ولما جاهد بعضكم
والفرق بين لم ولما الخ اي ان الفرق بين الجازمين قال الزجاج اذا قيل قد فعل فلان فجوابه
لما يفعل واذا قيل فعل فلان فجوابه لم يفعل واذا قيل لقد فعل فجوابه ما فعل كانه قال
والله لقد فعل فقال المجيب والله ما فعل واذا قيل هو يفعل يريد ما يستقبل فجوابه
لا يفعل واذا قيل سيفعل فجوابه لن يفعل فلا عبرة لانكار ابي حيان التوقع في لما
ومن فتح الميم جعله مؤكدا بنون خفيفة محذوفة في الدرج كقوله
اذا قال قدني قال بالله حلفة ۝ لتغني عني ذا انائك اجمعا ۝
على رواية فتح اللام وحذفه جائز قيل مطلقا وقيل بشرط ملاقاة ساكن بعدها وقيل الفتح
الميم اتباعا للام في تحريك احد الساكنين ليبقى تفخيم اسم الله ولم يرتكب هذا فيما بعده على
ليعلم **قوله** نصب باضمار ان نصب اما بمصدر او ماض محمول والناصب له ان المصدرية
الصحيح وقيل الواو ونحى واو الصرف وجوز فيه الوجه السابق في لما يعلم وعلى قراءة الرفع
فيعلم هو مستانف ونحى حال بتقدير مبتدا اي وهو يعلم الصابرين واليه اشار بتاويل
بالاسمية **قوله** اي الحرب فانها من اسباب الموت الخ فالتمني للحرب لا للموت فانه لا يطلب
السعادة كما صرحوا به او انه جائز لا مطلقا بل بتمني الشهادة ولا يرد عليه ان في تمنيها
تمني غلبة الكفرة لان قصد متمني الشهادة الوصول الى نيل كرامة الشهداء لا غير ولا
يذهب الى ذلك وهمه كما ان من يشرب دواء النصراني يقصد الشفاء لا نفعه ولا ترويج
صناعته لان غلبة الكفرة لا يكون بموت واحد وقد وقع هذا التمني من عبد الله بن رواحة
من كبار الصحابة رضوان الله عليهم ولم ينكر عليه واشار بما سياتي الى جواب اخر وهو ان
المقصود توبيخهم على ذلك والمسنون فيه ان يقول اللهم احيني ما علمت الحياة خيرا لي
وامتني ما علمت الممات خيرا لي كما صرح به الفقهاء **قوله** اي فقد رايتموه معاينين له الخ
قال الزجاج رايتموه وانتم بصراء كما تقول رايت كذا وليس في عينك علة اي رايته روية حقيقية
اي فهي حال موكدة مقترنة بالواو كما مر تحقيقه والتعبير بالروية دون الفعل كناية عن
انهزامهم وقد شاهدوا من قتل بين ايديهم ففيه توبيخ لهم على ذلك او على تمني الشهادة
وهم لم يثبتوا حتى يستشهدوا **قوله** فسيخلو كما خلوا بالموت او القتل الذي توهموه ولو ترك
كما في الكشاف لكان اولى لكن هذا انسب لقوله او قتل **قوله** انكار لارتدادهم الى اخره
والارتداد ماخوذ من قوله انقلبتم على اعقابكم لان معناه رجعتم الى ما كنتم عليه من الكفر
وليس ارتدادا حقيقة وانما هو تغليظ عليهم فيما كان منهم من الفرار والانكشاف عن رسول
الله واسلامه لهم ولذا فسر الانقلاب بالادبار والانكار هنا بمعنى انه لم يكن ذلك
ولا ينبغي لا انكار لما وقع او هو اخبار عما وقع لاهل الردة بعد موته وتعريضا بما وقع
تعريض ظ

ظ واسلامهم له بتركهم رسول الله

من العزيمة

من العزيمة لتشبهه به والمنكر ترتب الارتداد على خلوه بموت او قتل والفا استعملت فيها لمجرد التعقيب
لا للسببية فانه لا يتسبب على خلوه وخلو الرسل ما ذكر بل عكسه وسياتي ما يتم منه جوابه
قوله وقيل الفا للسببية الخ هذا رد على الزمخشري حيث قال الفا معلقة للجملة الشرطية
بالجملة التي قبلها على معنى التسبب والهمزة لانكار ان تجعلوا خلو الرسل قبله سببا لانقلابكم
على اعقابكم بعد هلاكه بموت او قتل مع علمكم ان خلو الرسل قبله وبقاء دينهم متمسكا به
يجب ان يجعل سببا للتمسك بدين محمد صلى الله عليه وسلم لا للانقلاب عنه قال النحرير
لا خفاء في ان الفا تفيد تعليق الجملة الشرطية اعني مضمون الجزاء مع اعتبار التقييد بالشرط
بالجملة قبلها وهي وما محمد الخ تعليقا على وجه تسببها عن الجملة السابقة وترتبها عليها
وتوسيط الهمزة لانكار ذلك اي لا ينبغي ان تجعلوا خلو الرسل قبله سببا لانقلابهم على
اعقابهم بعد هلاكه بل سببا للتمسك بدينه كما هو حكم سائر الانبيا عليهم الصلاة والسلام
ففي انقلابهم على اعقابهم تعكيس لموجب القضية المحققة التي هي كونه رسولا يخلو كما خلت
الرسل انتهى فقد حمل كلامه على انكار التعقيب لان كلامه صريح فيه ومنهم من حمله على
تعقيب الانكار والاول انسب بكلام العلامة ثم اعلم ان صاحب المفتاح رحمه الله
صرح بان هذه الاية من قبيل قصر الافراد اخراجا للكلام على خلاف مقتضى الظاهر
بتنزيل استعظامهم هلاكه منزلة استبعادهم اياه وانكارهم حتى كانهم اعتقدوا فيه
وصفين الرسالة والتبري عن الهلاك فقصر على الرسالة نفيا للتبري عن الهلاك
قال النحرير وفيه بعد من جهة عدم اعتبار الوصف اعني قد خلت من قبله الرسل
حتى كانه لم يجعل وصفا بل ابتدا الكلام لبيان انه ليس متبريا عن الهلاك كسائر
الرسل في انه يخلو كما خلوا ويجب التمسك بدينه بعده كما يجب التمسك بدينهم بعدهم
فرد عليهم بانه ليس الا رسولا كسائر الرسل سيخلو كما خلوا ويجب التمسك بدينه كما وجب
بدينهم وهو صريح كلام المص رحمه الله ومن زعم انه يلزم من حمله على قصر القلب ان يكون
المخاطبون منكرين للرسالة فقد اخطا خطا بينا وذهل عن الوصف يعني جملة قد خلت
فانها صفة لرسول وقيل حال من الضمير فيه والاصح الاول وهو تصحيح للمسلكين وان
من جعله قصر افراد لم ينظر الى الوصف ومن جعله قصر قلب نظر اليه وهو الظاهر ورد
لما قال العلامة من ان صاحب المفتاح لم ينظر الى قوله قد خلت الخ فكانهم ذهبوا الى انه
صلى الله عليه وسلم رسول لا يموت فقيل ما هو الا رسول يموت كسائر الرسل وحينئذ
لا يترتب عليه الانقلاب فتبطل فائدة الفا ولا يطابقه التعريض بهم في قوله فما وهنوا الخ
كما سيجي ومن حمل التركيب على قصر القلب فقد اخطا لانه اثبت الرسالة لمحمد صلى الله عليه
وسلم والقوم لم ينكروها والا لما ارتدوا لكن المص صرح بانهم لم يرتدوا انتهى
وجه الرد عليه ان التقييد في محله وانه كما قال بقصر القلب لا خطا في كلامه كما توهم
ثم ان في كلامه بحثا من وجهين الاول ان رده على العلامة تخطئة القائل بالقلب انما
يتوجه لو علم كلامه حتى يقال انه لا خطا بعد الصفة او لم يلحظ الثاني انه ادعى
ان جملة قد خلت مستانفة وهو بعيد لمخالفته للقواعد في الجمل بعد النكرات والداعي

له انها لو كانت صفة لكان القصر منصبا عليها وهو مخالف لتقريرهم وليس بلازم لجواز ان يكون
صفة مؤكدة لمعنى القصر مأخوذة عنه في التعقيب كقولك ما زيد الا عالم يعلم الدقائق والخفايا
فانه لا ينافي القصر الى معنى انه عالم لا جاهل وهذا تحقيق لطيف في التوابع الواردة في باب
القصر ومن ذهب الى القصر القلبي الطيبي وتبعه في الكشف لكنه لاحظ الصفة فانه
قال التركيب من القصر القلبي لانه جعل المخاطبين بسبب ما صدر عنهم من النكوص
على اعقابهم عند الارجاف بقتله صلى الله عليه وسلم كانهم اعتقدوا انه ليس حكمه حكم سائر
الرسل المتقدمة عليهم الصلاة والسلام في وجوب اتباع دينهم بعد موتهم بل على خلافه فانكر
الله عليهم ذلك وبين ان حكمه حكمهم الخ فان قلت كيف اجترى واقتل صلى الله
عليه وسلم مع قوله تعالى والله يعصمك من الناس قلت اجابوا عنه بانه
لا يعلم ذلك كل احد والعالم به قد يذهل عنه لهول المقام مع اجوبة اخر قوله روي انه
لما رمى الخ عبد الله بن قميه بقاف وميم وياء وهمزة وهما بوزن سفينة علم من القماءة
وهي الصغر والحقارة وهذا مخالف لما سبق في قوله ليس لك من الامر شيء من ان عتبة
ابن ابي وقاص لكن ابن الجوزي والطيبي صححا هذه الرواية وقوله حتى خيله اي تخيل
مصعبا رضي الله عنه والصارخ قيل انه الشيطان وانكفأ الناس استعارة بمعنى رجعوا
والي عباد الله اسم فعل اي ارجعوا وعباد الله مفعوله والنحاز بمعنى اجتمع وقوله بشد
بسيفه اي حمل واصل الشد العقد ثم قالوا اشتدي عقدة بمعنى اسرع فالوجه ان يكون
اصله شد حزامه للعدو قوله بل يضر نفسه اخذه من توجه النفي الى المفعول فانه يفيد
انه يضر غير الله وليس الا نفسه وقوله بالثبات عليه اشارة الى انه مجاز وضع فيه الثبات
موضع الثابتين على الاسلام لانه ناشئ عن تيقن حقيته وذلك لشكره والشكر هنا بمعنى
النصر السابق قوله الا بمشية الله او باذنه لملك الموت الخ ما هنا شأن ما كان له ان يموت
وباذن الله والاولى انه استعار الفعل الذي يقدم عليه اختيارا فجعله الزمخشري تمثيلا
بان اخرج مخرج فعل اختياري لا يقدم عليه الا باذن والمراد عدم القدرة عليه والثاني
اذن الله وهو استعارة كالمشية والتيسير لان الاذن ييسر الدخول على المحتجب
وبعض شراح الكشاف لم يفرق بينهما وقوله او باذنه لملك الموت فيكون الاذن على حقيقته
ومفعوله مقدر للعلم به وقوله بالاحجام والاقدام لف ونشر ووجه التشجيع والوعد
ظاهر قوله مصدر مؤكد الخ اي مؤكد لعامله المستفاد من الجملة السابقة والمعنى كتب ذلك
الاجل المأذون فيه المعين بارادته كتابا موجلا ولا يضر التوصيف لانه معلوم مما سبق عصام
ايضا فليس كل موصف يخرج عن التأكيد خلافا لمن توهمه انه ينافي كونه موجلا صفة له كتأمل
وفسر المؤجل بالاجل مضروب او بما لا يتقدم ولا يتأخر والفرق بينهما ظاهر والتعريض
بمن كان الدنيا وان منهم من اراد الدنيا والانهزام من الذين انتهزوا الفرصة اي اغتنموها والسارع الى
اليه والمراد بالشاكرين المريدين للاخرة وفي ابهام جزائهم واسناده الى اسمه الاعظم من الكمال
قوله اصله اية الخ اختلف في هذه الكلمة هل هي بسيطة وضعت كذلك ابتداء او النون
اصلية واليه ذهب ابو حيان وغيره وعليه فالامر ظاهر موافق للرسم وقيل انها كلمة مركبة من

اي المؤنثة

اي المؤنثة والكاف واختلف في اي هذه فقيل هي اية التي هي فيها اي الرجال وقال ابن جني رحمه الله انه
من قولهم ادى يادي اويا فاعلت بالاعلال المشهور وحدث فيها بعد التركيب معنى التكثير المفهوم
من كم كما حدث في كذا بعد التركيب معنى اخر فكم وكاين بمعنى واحد وعلى هذا فاثبات تنوين
في الوقف والخط على خلاف القياس لانه تنوين اصلها وفيها لغات احدها بالتشديد بعد الهمزة
والثانية كاين بوزن كاعن كاسم الفاعل واختلف في توجيهها فعن المبرد رحمه الله انه
اسم فاعل من كان وهو بعيد اذ لا وجه لبنائها ولا لافادتها التكثير وقيل اصلها المشددة
فقدمت الياء المشددة على الهمزة ثم حذفت الياء الاولى للتخفيف فقلبت الثانية الفا لتحركها
وانفتاح ما قبلها او الثانية لثقلها بالحركة وقلبت الياء الساكنة الفا لتحركها كما في اية
ونظيره في حذف احدى اليائين وقلب الاخرى الفا دون القلب المكاني طائي في النسبة الى طي
اسم قبيلة فان اصله طيئي بيائين مشددتين بينهما همزة فحذفت احدى اليائين كما مر وقلبت
الاخرى الفا فقيل طائي وقيل ان احدى اليائين حذفت قبل القلب ثم قدمت وقلبت
والثالثة كاين بياء بعد الهمزة وبها قرأ ابن محيصن رحمه الله والرابعة كين بعدها
همزة مكسورة الخامسة كين بكاف مفتوحة وهمزة مكسورة ونون قال

كئن من صديق خلته صادق الاخا ... ابان اختياري انه لي مداهن

ونفصله في الدر المصون والكاف لا تتعلق لها بخبرها عن معناها ومن قال به فقد تعسف حوفي
وهي في محل رفع بالابتداء والخبر قتل وضميرها جمع وبرز نظرا للفظ والمعنى فمعه ربيون
جملة حالية من ضمير قتل او من نبي لتخصيصه بالصفة او مستأنفة وربيون فاعله او جملة
قتل صفة نبي ومعه ربيون خبرا ومعه ربيون فاعله او الخبر محذوف تقديره مضى وكحى
وان كان ربيون نائب فاعل قتل فهذه الجملة خبر او صفة نبي والخبر محذوف نفي خبرها اربعة
اوجه واذا اسند القتل الى الربيون دل عليه انه يناسب قوله انا لننصر رسلنا فاما ان يكون
المنقول من الانبياء والموعود بنصرهم الرسل او هو عام كما صرح به في بعض الروايات والمراد
بنصرهم نصرهم في الحروب فلا ينافي قتلهم في غيرها واليه ذهب الحسن وابن جبير وجماعة فقالوا
لا نعلم نبيا قتل في حرب واليه مال الزمخشري او المراد نصرهم باعلاء كلمتهم ونحوه لا على الاعداء
مطلقا وقوله كاعن جريا على معتادهم في ابدال الهمزة في الحادث بالعين التحقيقي لفظا
وخطا كما بينوه في الصرف وقولهم رعلى بتقديم الياء في لعمري لغة فيه نادرة لمن العين
وهو قسم والنظير به لتصرفهم في المركب لا المفرد وقوله فصار كين بكاف وياء مفتوحة
وهمزة مكسورة ونون والنظير بطائي مر وجهه قوله بيان له يعني انه تمييز لكاين كتمييز كم
والاكثر فيه الجر بمن وتم بعضهم ايضا لازمه ويرده انه ورد منصوبا في قوله

اطرد اليأس بالرجا فكاين ... آلما حم يسره بعد عسر

واما جره بالاضافة فيمتنع للتنوين او صورته ولا تميز كم خلافا لابن قتيبة وابن عصفور
ومعناها التكثير في الاكثر وترد للاستفهام نادرا قوله ربانيون الخ يعني انه منسوب
الى الرب كرباني والمراد به عالم زاهد والضم والكسر على هذا مخالف للقياس فالفتح موافق
وباقيه وفسر الضم والكسر منسوب الى الربة بالضم والكسر لغتان فيه بمعنى الجماعة

ربيا النسبة للمبالغة كأحمري ومن قال معناه الكثير العلم من ربا يربو فقد أخطأ لاختلاف المأخذين نفائس
وقوله منسوب إلى الربة أي بالكسر بناء على أن الضم ليس لغة فيها ومنهم من قال إنه لغة كما مر
وقوله وتنوينه الخ لأن التضعيف للتكثير وهو يناسب إسناده إلى شيء واعتبار المعنى فيه وا
ادعى وعليه الحكم خلاف الظاهر وأيد أيضا بأنه مر أنه لم يقتل نبي في حرب قط قوله فأفتر
الخ جمع بكسر الجيم بمعنى أجنحة ولو قرئ بالحاء المهملة على أنه كناية عن الضعف لم يبعد وقوله
من قتل نبي بناء على الوجه الثاني لأنه أبلغ وأظهر في الضعف وقيل إنه على الوجهين
لأن قتل الربيين معه يفيد قتله أيضا نحو ضرب زيد مع عمرو وقوله أو بعضهم إشارة
إلى أن إسناد القتل إليهم بمعنى قتل بعضهم أو التزم كما يقال قتل بنو فلان إذا وقع
القتل فيهم وفسر الضعف بعني الفتور ليكون ضعفوا تأسيسا فإن الأصل معناه
الضعف وخص بالضعف عن العدو وهو عدم المقاومة أو في الدين بأن يتغير اعتقادهم
لعدم النصر كما مر من قولهم لو كان نبيا لما غلب وهذا أنظر لما مر قوله وما خضعوا للعدو
وأصله الخ استكان بمعنى تطوع أو خضع واختلف فيه هل هو من السكون فوزنه افتعل
لأن الخاضع يسكن لمن خضع له فالألف للإشباع وهو كثير ولا يختص بالضرورة كما قيل
أو من الكون فوزنه استفعل والفرق بينهما عن واقد السين من بين للتأكيد كأنه طلب أبو حيان
من نفسه أن يكون لمن خضع له وقيل لأنه كالعدم فهو يطلب من نفسه الوجود فقوله
أن تكون بالموفقة والتخفية ووجه التعريض ظاهر وقيل إنه من قول العرب بات
فلان بكينة سوء أي بحالة سيئة أو من كأنه يكينه إذا أذله قاله الأزهري وأبو علي فالعين
منقلبة عن ياء وقوله فنصرهم الخ لأن محبة الله للعبد إنما هي بفعل ما يريده وهذا أهو النا
هنا قوله وما كان قولهم مع ثباتهم وقوتهم الخ الثبات والقوة يستفاد من عدم الفترة والضعف
والاستكانة من قولهم ربنا على التفسير الأول والإسراف تجاوز الحد في فعل ما يجب والذنب
عام فيه وفي التقصير وقيل إنه يقابل الإسراف وكلاهما مذموم وقوله ليكون عن خضوع
بجعلهم أنفسهم مذنبة مسرفة وطهارة يعني من الذنوب بالمغفرة وهو أقرب للإجابة وقوله
ليكون تعليل لتأخير طلب التثبيت من ثم قوله وإنما جعل قولهم خبرا الخ الجمهور على نصب
قولهم خبرا وأن وما بعدها اسم وعن عاصم عكسه ورجحت الأولى بأنه إذا اجتمع معرفتان فالأعرف
أن تجعل الأعرف بحكم ما عليه والمصدر المأول أعرف لأنه بمنزلة المضمر إذ لا يوصف ولا ينكر
والثاني ليس بسالم لأنه قد يتنكر كما في وما كان هذا القرآن أن يفترى أي افتراء وقد صرح به علية
في شرح التسهيل ووجهه المصدر لا يتعلق بجهة النسبة وزمان الحدث وجهة النسبة في الفا
والمفعولية والحدث يستفاد من الفعل فهو يدل على زيادة معنى وهي كونه صادرا عنهم
في الماضي فيكون أكثر تعيينا فهو يقتضي زيادة التعريف بخلاف إضافة المصدر الصريح
فإنها لا تدل على ذلك صريحا ومعنى ما كان إلا ما صح وما استقام وفي الانتصاف أنه يعين
دخول كان المبالغة في نفي الفعل الداخل عليه باعتبار الكون قوله فآتاهم الله بسبب
الاستغفار الخ اللجأ بوزن الجذر بمعنى الالتجاء وهو مأخوذ من الدعاء والتضرع والخضوع والخشية
الخ مأخذ من أمور الدنيا تفسير لثوابها وما تعلق بالآخرة من ثواب الآخرة والاعتداد به

من وصفه

من وصفه بالحسن حتى لا تساعداه لعدم عينه والسببية تستفاد من الفاء قوله نزلت في قول
للمنافقين الخ فالمراد بالذين المنافقون وقولهم ما قيل ارجعوا إخوانهم وإلا لم يتم قبله وعلى القول
الآخر الطاعة الخضوع والانقياد للمرء تستحق بمعنى تقتضي جزمه وقوله بالنصب أي نصب
الجلالة وقيل هو عام الخ فالمخاطب هم المؤمنون جميعا والمخاطب على الأول الصحابة والكافرون
المعهود المنافقون وأما اليهود والنصارى أو المشركون وقوله عن كناية عن هو أبو سفيان
وما عداه من الكفرة قوله سنلقي بعد ما اقتحف الخ فالرعب رعب المؤمنين بأحد قبل وسيأتيه السين إلا
أن يحمل على التأكيد ولتقابل بمعنى للعام القابل وليستأصلوهم بمعنى ليقتلوهم جميعا ويقطعوهم من أصلهم
وعلى هذا فالرعب رعب المشركين وقوله بالضم أي ضم عين الرعب وهي الأصل والسكون للتخفيف
وقيل هما لغتان وقيل الأصل السكون والضم للإتباع قوله بسبب إشراكهم به الخ فالباء
للسببية وما مصدرية والمنة تفسير لما وحجة تفسير لسلطانا لأن بها يتقوى على الخصم فالنون
زائدة والسليط الزيت أو دهن السمسم وقيل النون أصلية وقوله لا ترى الضب بها ينجحر
بيذل نجحر أو هو شاهد لا فيه انتفا المقيد لا انتفا قيده اللازم ومنه قولهم السالبة لا تقتضي
وجود الموضوع فحاصله أنه سلب لا يقتضي وجود الموضوع وهو في وصف مغارة وأوله لا يفزع
الأرنب أهوالها أي لا ضب بها حتى ينجحر ولا حجة حتى ينزل فالمراد نفيهما جميعا قوله أي مثواهم
وضع الظاهر الخ فالتغليظ من جعلهم ظالمين والتعليل من التعبير بالمشتق فإنه يقتضي
أن مأخذه علة الحكم كما مر قوله أي وعده أي إياهم بالنصر الخ يعني أن المصدر مضاف لفاعله وصدق
يتعدى لمفعولين وقد يتعدى لواحد وهذا إشارة إلى ما مر في قوله إن تصبروا وتتقوا
الخ ومعنى يرشقونهم يرمونهم بالسهام والرماة جمع رام فالمراد بالوعد النصر المشروط بما ذكر
وقوله يقتلونهم أصل معنى تحسه أصاب حاسته بآفة فأبطلها مثل كبده ولذا عبر به عن القتل
وقيل للقتل حس ومنه جراد محسوس إذا طبخ كذا عن الراغب رحمه الله ومن لطيف علمه
استعمله وأصل معنى الفشل الضعف وضعف القلب بالجبن والحزم من ضعف
العقل واليقين ولذا أضعف الرأي من ضعف العقل فلذلك فسرها بما وقوله ثبتت مكانه
أي في مكانه ولزمه والمعنى كالمرمي بمعنى المقصود من الظفر والغنيمة بيان لما وفاعل
أراكم الله قوله وجواب إذا محذوف وهو امتحنكم الخ في حتى منه وإن قيل حتى حرف بمعنى
إلى وتعلقها بتحسونهم أو وصدقكم أو بمحذوف تقديره دام لكم ذلك وقيل حرف ابتدائية
دخلت على الجملة الشرطية من إذا وما بعدها وجوابها ما قيل تنازعتم والواو زائدة وقيل
عصيتم والواو زائدة وهو ضعيف جدا والصحيح أنه محذوف وقدره ابن عطية انهزمتم
والزمخشري منعكم نصره وأبو البقاء بأن لكم أمركم بدليل ما بعده وقدره المصنف رحمه الله
امتحنكم وقدره أبو حيان انقسمتم قسمين ولكل وجهة والمركز مكانهم الذي أمرهم
النبي صلى الله عليه وسلم بلزومه قوله ليبتليكم الخ أي بترك القتال وتحول الحال
من الغلبة إلى ضدها والمراد بالابتلاء الامتحان وهو استعارة تمثيلية أي يعاملكم
معاملة من يمتحن ليميز أمركم وإلا فالامتحان على الله محال وقوله وللعلم من بعدهم بدل
أي لأنه تسبب للعفو يقتضي التفضل والكرم فالمراد بالتفضل كعفو التفضل ابتداء

مايصيب وادبل يعني جعل الدولة اثالكم واثا عليهم قوله او يقتدى كاذكر الخ هذا على قراءة الياء قطب
التحتية المذكورة في الكشاف فظاهر واما على قراءة الخطاب فمشكل انه مشكل اذ يصير
المعنى اذكروا يا محمد اذ تصعدون يعني لما فيه من خطابين بدون عطف فالصواب سعد
اذكروا او اجيب بان المراد باذكر جنس هذا الخطاب فيعتبر باذكروا والطيبي
لا اذكر ويحتمل ان يكون من قبيل يا ايها النبي اذا طلقتم النساء ولا يخفى انه خلاف
الظاهر فقد سنح لنا ان اذكر متضمن لمعنى القول والمعنى قل لهم حين تصعدون
الخ ونظيره لا منع فيه كما تقول قل لزيد انتول كذا فان الخطاب المحكي مقصود لفظه فلا ينافي
الفاعلة المذكورة ذم غفلوا عنه فتأمل واشار الى ان الصعود هنا بمعنى الذهاب في الارض
مطلقا واصله الذهاب الى جهة العلو وبيانا لما لاعذار وظاهر كلامهم الفرق بين الصعود والتصعد
فانه الذهاب في العلو وهو الذهاب مطلقا وفيه نظر وقيل انه اشارة الى غلوهم فيما
يجدوه كقولهم ابعدت في كذا وارتقت فيه مرتقى فكانه قال اذ ابعدتم في استشعار الخوف
والاستمرار على الهزيمة وقوله الاصعاد اشارة الى ان القراءة المشهورة بضم حرف المضارعة وقرئ
بفتحه والهمزة فيه للدخول كما اصبح اذا دخل في الصباح قوله لا يقف احد لاحد الخ يعني
ان نفي لوى بمعنى عطف فالمراد به وقف وانتظر لان من شان المنتظر ان يلوي عنقه
وفسر ايضا بلا ترجعون وهو قريب منه وقرئ يلوون وتقدم توجيهها ومعنى من يكرر من خلفكم
ولذي مقابل اولى والمراد الساقة من العسكر او جماعة اخرى مطلقا وقوله عطف على
صرفكم قيل عليه ان فيه طول الفصل بين المتعاطفين فالظاهر عطفه على تصعدون
وهو وان كان مضارعا لفظا فهو ماض معنى لاضافة اذ اليه وفاعل اثابكم ضمير الله وقيل
الرسول صلى الله عليه وسلم كما سيأتي ومجاز الم تغنيه لا اثابكم ومتعلقه محذوف تقديره ماذكر
قوله غما متصلا بغم يعني ان الباء للمصاحبة والظرف مستقر والغم القتل والجرح والثاني الارجاف
بقتل النبي صلى الله عليه وسلم والاولى ان يقول وغلبة المشركين لان الظفر كان للمؤمنين والارجاف
هو الاخبار بما يورث الاضطراب من الاخبار الكاذبة ويقال للاكاذيب اراجيف وحقيقته
الاضطراب فتقطع قوله او فجازاكم الخ فالباء فيه سببية متعلقة باثابكم والغم الاول للصحابة
رضي الله عنهم بالقتل ونحوه والثاني للرسول صلى الله عليه وسلم بمخالفتهم امره قوله لتتمرنوا
الخ التمرن مزاولة الامر واعتياده ولما كان الغم المضاعف سببا للتمرن لا العدم اوله
بما ذكر لان من اعتاد شيئا صار طبيعة له لا يتألمون ويجزعون على الزيادة ظاهر ولا يخفى ان
تأليمهما وتكريرهما بعد الزيادة قوله وقيل الضمير للرسول صلى الله عليه وسلم
هذا خلاف الظاهر ولذا اخره ومرضه والمراد باثابكم آساكم بالحزن والمداوي جعلكم
اسوة له متساوين في الحزن واللغة الفصيحة فيه آساه ولما واساه فيقال من لغة
وقيل رديئة وعليه فالتعليل ظاهر وعلى الاول لان الاثابة مجاز عن المجازاة او تهكم ظ الترتيب
على حد تحية بينهم ضرب وجيع والترتيب التعقيب ولا سيما في اللوم وقوله علم
الخ تفسير لخبيرا وفي نسخة عالم قوله انزل عليكم الامن حتى اخذكم النعاس الخ هذا
بيان لمحصل المعنى وقوله عن ابي طلحة الخ حديث صحيح رواه البخاري واختلف في

فقيل

فقيل مصدر كالمنعة بدليل قراءة السكون وقيل جمع مانع ككفرة وفي قوله كان المراد انا نخيم
كانما لاينام ولا يقصد بفارغ من الامن وانما المقصود الامن مطلقا لكن لو وقع في زمان يسير
شبهت بالمرة والبدل هنا بدل اشتمال وعلى الحالية لا بعض لكونها من النكرة لتخصيصها وعلى انه
مفعول له فالامن بمعنى كونهم امنين ليتحد فاعلها فلا يرد ما اعترض به عليه لكن يلزمه تقدم
معمول المصدر عليه ومنه عادة الله مع المؤمنين جعل النعاس في الحرب علامة للظفر وقد
وقع كذلك لعلي رضي الله تعالى عنه في صفين وهو من الواردات الرحمانية والسكينة قوله
اوقعتهم انفسهم في الهموم الخ يعني ان اهمه اما بمعنى جعله ذا هم وحزن او جعله مهتما به ومنه دار
ومنه امر الاولى لان ما يعني به يحصل الهم لعدمه وكلام ما سنقول عن الازهري كان كان من اراد
فالمعنى ان انفسهم اوقعتهم في الحزن وان كان من الثاني فالمعنى ما يهمهم الا انفسهم لا النبي صلى الله
عليه وسلم وغيره والحصر مستفاد من المقام قوله صفة اخرى الخ الحالية من هنا لخفاتهم لان البدل
وهو قوله غير بالنصب على المصدرية المؤكدة لانه بحسب ما يضاف اليه فلذا اقدر غير الظن وقوله الذي
يحق ان يظن به تفسير للحق وضمير يظن للظن فالاسناد مجازي كجد جده فلا يتوهم انه يقتضي ان في
الظن يعني المظنون فيكون مفعولا به لا مفعولا مطلقا قوله الظن المختص الخ اضافته اما من اضافة الموصوف
الى مصدر صفته وبعناها الاختصاص بالجاهلية كرجل صدق وحاتم الجود فهي على معنى اللام اي المختص
بالصدق والجود فالباء مصدرية والتاء للتانيث اللازم له او من اضافة المصدر لفاعله اي ظن اهل
الجاهلية اي الشرك والجهل بالله وهي اختصاصية حقيقية ايضا والى هذا اشار المصنف رحمه الله
قوله يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهو بدل من يظنون الخ فالقائل من كان يخلص
من المنافقين للنبي صلى الله عليه وسلم وعلى الثاني القائل بعض المنافقين لبعض وعن العلامة
ان قوله يقولون بدل لنا الخ تفسير ليظنون ومترجمه له وللاستفهام لا يكون ترجمة للخبر كالا بعد عصام وغيره
ان يقول اخبرني زيد قال لي لا تذهب وكذلك كل ما لا طباق فيه لحكمه تعالى قال لي اضرب
دامرني قال لي لا تضرب ومن هذا المثال يظهر ان ما توهم من ان البدل يقولون وهو خبر ليس
بشيء وتحقيقه ان المطابقة بين الحكاية والمحكي واجبة وحاصل السؤال انه يتعلق الظن النسبة
التصديقية فكيف يتم الاستفهام ترجمة له والجواب ان الاستفهام طلب علم فما بينك اوظن
فجاز ان يكون متعلق الظن وتحقيقه ان الظن او العلم متعلق بما يقال في جواب ذلك الاستفهام
وهذا كما يقول لك هل تشعفني في كذا انتقول طبنت بنا تقول اشارة الى اشكال
يجب عليه النظم بالاسعاف ولا يجعله مورد الاستفهام الناشئ عن الظن الفاسد وفي الاية
وجه اخر وهو ان الاستفهام انكاري لا حقيقي وهو خبره ادون الاول لان هذا ابدع فيه انهم
اختفوا قولهم لو كان لنا من الامر شيء وهنا الى التصريح بالقول الاول واما على الثاني وهو ان معنى هل
لنا لم يكن لنا من التدبير شيء خلاف ما ورد له وانما ظن السوء تخويبهم راي عبد الله ومن تبعه وقوله
انا سمعنا اشارة الى ان الاستفهام مع غير حقيقي وما بعده اشارة الى انه على ظاهره قوله اي
الغلبة الحقيقية الخ فالامر بمعنى الباب والشان والمراد ما ذكر وقوله واولياؤه اشارة
الى ان كون الغلبة لله كناية عن غلبة اوليائه وحزبه لكنهم من الله بمكان فعلهم فعله او الامر
بمعنى القضاء اي القضاء بخصوصه لا يشارك فيه غيره فيفعل ما يريد قوله حال من ضمير يقولون
الخ واما جعله حالا من فاعل قل والرابط الكاف فلا يخفى حاله وفسر يقولون بالقول النفسي
او يقول بعضهم لبعض لانه لو كان جهارا لم يكونوا منافقين ولما الاستئناف في جواب سؤال

عصام
الضعيف

كانه تنبيه على ان الذي اختير قبيل وهو لجود للكرة نوايه وقلة الاعتراض بين الحال وذيها ولان تبدل
الحال حالا ولا مقارنة بينهما الترتبه على ما قبله لا لانه لا يجتمع في لين من متكلم واحد لان زمان
الحال المقارن ليس مبنيا على التقضي مع ان القول اذا كان نفسيا لا يتاتى هذا التوجيه
وقوله كما وعد الخ اشارة الى تفسير الامر البائر بالنصر والظفر وقوله او لو كان لنا
اختيار مبني على تفسيره هل لنا بانا ننهي من التدبير وهو راي ابن ابي بعدم الخروج من
المدينة فقوله لم نبرح اي لم نبرح بالمدينة **قوله** لما غلبت ولا قتل من قتل الخ القائلون ليس
من قتل لاستحالته فلذا اوله بغلبنا وقتل منا على ان القتل بمعنى المغلوبية او الاسناد مجاز
باسناد ما للبعض للكل **قوله** اي لخرج الذين قدر عليهم الخ المضاجع ان كان بمعنى المراقد فهو
استعارة للمصارع وان كان بمعنى محل استناد البدن مطلقا فكذا والمت فهو حقيقة وقوله
لا معقب لحكمه اي لا ياتي بعده ما يغيره فان قلت كيف يكونون جميعا في بيوت المدينة
مع بعض المقتولين الى احد قلت المراد بكونهم في بيوتهم لو لم يخرجوا للقتال بجملتهم
وهو لا ينافي خروج بعضهم لامر اخر واما ان المراد بمن كتب عليهم القتال الكفار الذين قتلوهم
بان يخرجوا من عسكرهم او يدخلوا عليهم المدينة فيقتلونهم في بيوتهم بحيث لا ينفعهم التحصن
كما قيل فبعيد لان الكلام في علمهم انهم مقتولون لا قاتلون **قوله** ليمتحن ما في صدوركم الخ
تقدير ان الامتحان مجاز عن الاظهار او ان مثل هذا التركيب متعلق بفعل معطوف على ما قبله
من مجموع الشرطية او جوابها والظاهر انه معطوف على ابرز لعليكم ولا فصل بينهما لانهما سامية
الى هنا من متعلقات المعطوف عليه او على علة اخرى محذوفة واما عطفه على لكيلا فبعيد
وتوسط تلك الامور يحتاج الى نكتة وقوله من الاخلاص والنفاق يدل على انه عنده
معطوف على ابرز وانه عام للطائفتين والزمخشري حمله للمؤمنين فقط لانهم المعتد بهم ولا
اظهارها لهم مظهرها لغيرهم فان قيل انه يدل على ان الخطاب في هذه الاية للمؤمنين
والمنافقين معا فان اظهار الاخلاص مناسب المؤمنين واظهار النفاق مناسب للنا[فقين]
وسوق الاية على انه للمنافقين لانهم القائلون لو كان لنا الخ وصاحب الكشاف حمله
للمؤمنين والاعتراض عليه اقوى ليس له وجه مع كون السياق على ان الخطاب للمنافقين
لا وجه له مع قوله وليمحص فقد اعترف به القائل كما ياتي وهو الذي حمل الزمخشري
على تخصيصه بالمؤمنين فلله دره **قوله** وليكشفه ويميزه الخ فسر معنى التمحيص
وما شاده في النظم سابقا للمؤمنين يقتضي ترجيح الوجه الثاني الذي اقتصر عليه الزمخشري
وعلى التعميم يفسر بالتمييز والمراد بما في قلوبهم الاعتقاد ولذا قال لما في قلوبكم ولم يقل قلوبكم
ولا يرد عليه ان الخطاب للمنافقين وهو لا يناسب التخليص من الوسواس كما مر وذات
الصدور ما في القلوب التي فيها جعل لتمكنها منها كانها لها وفيه بقوله
قبل اظهارها لا التصفية المبالغة عليه اذ بعد ابداله لا تكون كذلك وجعله وعدا
ووعيدا بناء على العموم الذي ارتضاه والعالم بالخفيات لا يحتاج الى الامتحان والتجربة
فهذا دليل على انه تمثيل كما مر **قوله** يعني ان الذين انهزموا يوم احد الخ في الكشاف
استزلهم طلب منهم الزلل ودعاهم اليه ببعض ما كسبوا من ذنوبهم اي ان الذين تولوا منكم
باحد كان السبب في توليهم انهم كانوا اطاعوا الشيطان فاقترفوا ذنوبا فلذلك منعهم

عصام
كازروني

التأييد

٨٤
بحث
ان الطاعة تجر الطاعة الخ

التأييد وتقوية القلوب حتى تولوا يعني ان التولي عين الاستزلال وقيل استزلال الشيطان عنه
اياهم هو التولي وانما دعاهم اليه بذنوب تقدمت لهم لان الذنب يجر الذنب كما ان الطاعة تجر الطا[عة]
وقال الحسن استزلهم بقبول ما زين لهم من الهزيمة وقيل بعض ما كسبوا ترك المركز الذي
امرهم به صلى الله عليه وسلم فجرهم ذلك الى الهزيمة وقيل ذكرهم خطايا فكرهوا لقاء الله
معها فاخروا الجهاد حتى يصلحوا امرهم ويجاهدوا على حال مرضية وقوله ببعض ما كسبوا
كقوله ويعفو عن كثير يعني ان في الاية وجهين مبني الثاني على ان الزلل الذي اوقعهم فيه
ودعاهم اليه هو التولي وبعض ما كسبوا اما الذنوب السابقة ومعنى السببية انجرارها اليه
كما في الطاعات تجر البعض الى البعض واما قبول ما زين لهم الشيطان من الهزيمة واما مخالفة
امره صلى الله عليه وسلم بالثبات في المركز واما الذنوب السابقة لا بطريق الانجرار بل للكراهة به
الى دفعها فاستزلال الشيطان ايقاعهم في التولي بتذكيره اياهم تلك الذنوب حالة القتال والوجه
الثاني اربعة اوجه لا خفاء فيها وانما الخفاء في الاول المبني على ان الزلل ليس هو التولي والانهزام
بل الذنوب المفضية اليه من جهة منعها التأييد وتقوية القلب والمعنى ان الذين تولوا
انما سبب توليهم استزلال الشيطان اياهم بعض الذنوب اي ايقاعهم في الزلل ودعاؤهم اليه
بان اقترفوا ذنوبا لم يستحقوا معها التأييد الالهي وقوة القلب فلذا تولوا اذ الجار والمجرور اي
ببعض الخ في موضع البيان والتفسير للزلل فالوقعهم فيه بان اطاعوه واقترفوا الذنوب كما يقال
استزله الشيطان بقتل المسلم فقوله استزلال الشيطان هو التولي وذلك لكونه زللا غير مقصود للخ
والمركز المامور به واذا اريد به الذنوب فالمعنى المذكور والم رحمه الله اشار الى تقديمه على الخمس
وجه وصرح بترك المركز غير وادما الى تزيين الشيطان بالحرص على الغنيمة والحياة ولم يتعرض لما
كما توهم وقوله ببعض ما كسبوا ليس بعضه اية ولا حاجة اليه بل اشارة الى ان في بعضهم ما هو
لا يوجب الاستزلال او تبال العفو العقوبة ليست بكل ما كسبوا فانه يستحق به عقوبة ازيد منه
لكنه تعالى من بالعفو عن كثير ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة
ولذلك ذيله بقوله ان الله غفور حليم **قوله** يعني المنافقين الخ فسر الكفر بهم لانهم هم
القائلون كابن ابي وهم كفرة في نفس الامر فقوله لم لا يحملهم الخ جعل اللام تعليلية لانهم
غائبون لقوله اذا ضربوا فلا حاجة لتاويله واما قول الاخوان للغائبين والحاضرين والقول
لبعضهم وهم الحاضرون والضرب لبعض اخر كما قيل فتكلف لا حاجة اليه سوى كثرة
المفعول وعمم الاخوة للحقيقية والمجازية كالصداقة وموافقة الاعتقاد وتقديم انه
يجمع فيهما على اخوان لكنه غلب في الثاني **قوله** اذا ساروا الخ اصل الضرب ايقاع شيء على شيء
واستعمل في السير لما فيه من ضرب الارض بالرجل ثم صار حقيقة فيه واما قابل الغزو به
لانه قد يكون بدونه كما في احد **قوله** وكانه حكاية لقوله قالوا الخ يعني ان سبيله
ماض لخفته اذ لا لما للمضي وجعله لحكاية الحال الماضية تبع فيه الزمخشري وقد اعترض عليه
بوجهين الاول ان حكاية الحال انما تكون حيث يؤتى بصيغة الحال وهذه صيغة استقبال
الثاني ان قولهم لو كانوا عندنا انما هو بعد موتهم فكيف يتقيد بالضرب في الارض واجيب
بان اذا للاستمرار كما صرح به الزجاج من انها تكون لمجرد الوقت وقصد الاستمرار فاذ قالوا

عصام
عصام
سعد دغيرة

اخوانهم في موضع الجزا معنى فيكون المعنى اذا ضربوا الخ قالوا لو كانوا عندنا الخ فيتقيد القول
به باعتبار اخره لان المعتبر في مثله المقارنة العرفية كقوله تعالى فاذا افضتم من عرفات
فاذكروا الله عند المشعر الحرام وهذا لا يصحح ما ذكره الزمخشري والمصنف ولا يدفع الاعتراض
لانها اذا اريد له كانت للاستمرار او تحمل الماضي فلا يكون لحكاية الحال وكذا اذا كان لتحقق الجواب
اذ يصير مستقبلا فلا تنافي فيه حكاية الحال المذكور وقد اجيب ايضا بان النظر الى الحال
يقتضي ان تجعل اذ ظرفا لما يحصل للاخوان حتى يقال لاجلهم وفي حقهم ذلك كانه قيل
قالوا لاجل الاحوال العارضة للاخوان اذا ضربوا يعني حين كانوا يضربون وهذا لا يصح
بحسب العربية فكانه نحى نحو ما قاله ابو حيان رحمه الله من انه يمكن اقرار اذا على الاستقبال
بان يقدر العامل فيه مضاف مستقبل على ان ضمير لو كانوا عائد على اخوانهم لفظا لا معنى
على حد عندي درهم ونصفه والتقدير مخافة هلاك اخوانهم اذا ضربوا او كانوا غزا الخ قوله
كان اخواننا المرادون الذين تقدم موتهم وقتلهم عندنا ما ماتوا وما قتلوا فنكون منه النقا
تنشيطا لاخوانهم الباقين عن الضرب والغزو لئلا يصيبهم ما اصاب الاولين وتنقل عن المغني — تثبيطا
انما تكون للحال بعد القسم فلو حمل عليه هذا المعنى عن الكذب لكنهم تركوه لانه غير مسلم
عندهم **قوله** جمع غاز كعاف وعفى الخ يعني جمع فيه فاعل على فعل بالتشديد كشاهد وشهد
ومن نوادر الجمع في المعتل ولهذا استشهد عليه بمعنى في قول امري القيس

ومغبرة الافاق خاشعة الصوى ٭ لها قلب عفى الحياض اجون

يصف مفازة بانها لم تسلك قبله والصوى جمع صوة وهي الحجارة تنصب علما للمفازة والقلب
جمع قليب وهي البير القديمة وعفى جمع عاف بمعنى دارس واجون جمع اجنة بمعنى
متغير والمص رحمه الله اشار الى محل الشاهد منه وقرى بالتخفيف بحذف احدى الزائين
والتا فاصله غزاة وجمع ايضا على غزاة وغزا الكرام وغزى كغني وغازون قوله يدل على
ان اخوانهم لم يكونوا المخاطبين لانه تصريح بانهم ليسوا عنهم فاللام للتعليل كامر **قوله** متعلق بقالوا
الخ هذا اما داخل في التشبيه او خارج عنه فعلى الاول متعلق بقالوا وليس هذا علة لقولهم
فيجعل مجازا بان يشبه الاثر المترتب على الفعل بالعلة الباعثة عليه ويستعار له حرفه
وهو المسمى بلام العاقبة او خارج عنه متعلق بلا تكونوا اي نهاكم عنه ليجعل اعتقادكم
الظاهر لهم حسرة فذلك اشارة الى الاعتقاد الذي تضمنه القول والنفي المدلول عليه بالنهي
قيل وجعل الحسرة في قلوبهم عبارة عن تمكنها ولزومها لهم وقوله ما نعهم اي يورثهم الغم
والحزن **قوله** اي هو المؤثر في الحياة والممات صرف المجيء عن معناه الظاهر فهو توجه لها
الحياة لان الكلام ليس فيه ولا يحصل به الرد انما الكلام في احداث ما يؤثرهما وجعله
تهديد الهم لان علم الله فيه وعيد بشمول القران للمجازاة على المعلوم والمؤثر والمو
لربما تلوم لهما ذكر لكن نديهم على الخروج من المدينة بتحقيق وقوع مغمهم بالضرب رمات
يموت مثل كنتم من كان يكون وبالكسر من مات يمات مثل خفتم من خاف يخاف كما هو مشهور
في التصريف واللام لين موطئة للقسم ولام لمغفرة في جواب القسم وجواب الشرط محذوف لدلالة
جواب القسم عليه وقوله انه بمعناه وهو معنى قوله ساد مسده وقدم القتل على الموت لو
لانه اكثر ثوابا واعظم عند الله فترتب المغفرة والرحمة عليه اقوى وقدم الموت في الثانية

لانه الز

لانهما مستويان في الحشر وقوله وان ومقرر ذلك اي الموت لا التقديم **قوله** لا الى معبود كم الخ
في الكشاف اسم الله لما كان اسما للذات الجامع لصفات الكمال على وجه الكمال كان ذكره في معرض
الوعد منبئا عن تمام الرضى والكرم والرحمة وفي معرض الوعيد عن غاية السخط والانتقام وتقديمه
يدل على الحصر اي اليه تحشرون لا الى غيره فلا رجا ولا ثواب الا منه وادخال لام القسم على المعمول
المقدم مشعر بتاكيد الحصر والاختصاص وبان الوعيد هي التي تقتضي ذلك وقوله
الذي توجهتم اليه يقتضي ان في هذه الجملة مقدرا بقرينة ما قبله اي ولئن متم او قتلتم في
سبيل الله ولو حمل على العموم لكان اولى وقوله لا محالة ماخوذ من التاكيد بالقسم ولما كان المقصود
من ذكر الحشر ذكر ما فيه من الجزا فالحشر في الخ **قوله** والدلالة على ان لفظه اسم ما كان الا برحمة
وفي نسخة والتنبيه وقد تبع فيه الكشاف ولما كان مخالفا لما نقرره من ان الحصر انما يستفاد من التقديم
لا من التاكيد بما الزائدة ونحوه ذهب شراحه الى ان الحصر انما استفيد من تقديم الجار والمجرور
وزيادة ما انما تفيد تاكيد ذلك قالوا ففي كلامه حذف اي بما رحمة والظرف فيه للتاكيد
والدلالة على اللف والنشر التقديري ولا يخفى ما فيه من العناية التي هي منشا الاعتراض وقد دفع
من الزمخشري هذا في مواضع من كتابه ولا قرينة على ما ذكروه ولو قيل ان الحصر انما استفيد
من التقديم لدلالته على الاهتمام به والتاكيد ايضا يدل على ذلك فلا مانع من دلالته على الحصر
ايضا لان التاكيد سببه تنبيه على انه لا سبب غيره فلعل هذا مراده لكن الشراح لم يعولوا
عليه لانه لم يذكره احد من اهل المعاني وكم في كتابه من امثاله فقد صرح به في بعض كتبه وربط
الله على جاشه اي تقوية قلبه من قولهم فلان رابط الجاش بالزم اي شديد القلب كانه
يربط نفسه عن الفرار لشجاعته وانما جعل اللين مسببا عن ربط الجاش لان من ملك
نفسه عند الغضب كانه كامل الشجاعة والفظاظة سوء الخلق وترك خير العزم وغلظ
القلب القساوة وعدم التاثر والمراد برحمة الله ما ربطه به مما ذكر او الرحمة التي خلقها في
فطرته **قوله** وشاورهم الخ كان عليه الصلاة والسلام ما يترك المشاورة مع الاصحاب واختلف
هل امر بها في امور الدنيا والدين او في امور الدنيا فقط الى الاجتهاد ولم يصح انه صلى الله عليه وسلم
ذهب الى الثاني وقوله وهو الاصح ذهب الى الاول وهذا فيما لم يكن فيه وحي بالاتفاق
فقوله في امر الحرب بنا على الثاني او لانه المناسب للمقام والسياق التقوى وقوله تطيبا
لانفسهم هذا منقول عن السلف لكن قال الجصاص في الاحكام غير جائز ان يكون الامر بالمشا
على جهة تطييب نفوسهم ورفع اقدارهم ولتقتدي الامة به في مثله لانه لو كان معلوما عندهم
انهم اذا استفرغوا مجهودهم في استنباط الصواب عما سئلوا عنه لم يكن معمولا به لم يكن في ذلك
تطييب نفوسهم ولا رفع اقدارهم بل فيه ايحاشهم لان اراهم غير مقبول ولا معول عليه فهذا
تاويل ساقط لا معنى له فان المشاورة حينئذ لم تفد شيئا واذ قد بطل هذا فلابد ان يكون
لمشاورته اياهم فائدة وان يكون للنبي صلى الله عليه وسلم معهم ضرب من الاجتهاد فما وافق رايه
عمل به وما خالفه تركه من غير لوم وفيه ارشاد للاجتهاد وجوازه بحضرته صلى الله عليه وسلم
واشعار بمنزلة الصحابة وانهم كلهم اهل اجتهاد وان باطنهم مرضي عند الله وفيه تامل وقوله
بعد الشورى ماخوذ من الفا **قوله** في امضا امرك على ما هو اصلح لك الخ اي ليس التوكل اهمال
التدبير بالكلية بل مراعاة الاسباب مع تفويض الامر اليه تعالى كذا في شروح الكشاف

هل امر بالمشاورة في امور الدين والدنيا
وهل كان عليه السلام يجتهد ام لا

دفي كلام الصوفية ما يخالفه وهو راجع الى التوفيق وقراءة عزمتُ على التكلم تفيد صحة اسناد العزم
الى الله تعالى وقد صرح به اهل اللغة وانه بمعنى القطع والايجاب ومنه قالوا عزمات الله
كاحكامه الا انه غريب وقد وقع في اول مسلم وشرحه وكلام المص ظاهر فيه في ان المشاورة فيما لا نص فيه
وقوله فينصرهم وبعدهم لان من احب اعان محبوبه وانجح مطلوبه قوله من بعد خذلانه
الخ بعد ظرف زمان ويستعمل للمكان فقيل لقبضه على الاستعارة كما في الكشف فقوله بعد
خذلانه وارد على الزمان بحذف مضاف وقوله بمعنى جاوزه وارد على المكان كما تقول جئت
بعد فلان ومن بعده بمعنى واحد لكن من تدل على ابتداء المجيء وفي المغرب في قولهم وانه
كان بالذي لا بعد له يعني ليس بعده في الجودة اخذه من قولهم هذا كالذي ما بعده غاية
في الجودة والرداءة فاختصره وادخل عليه لا النافية للجنس كذا في شروح الكشاف ويعلم من التوكل
عليه كفايته لهم وامهم النصرة ومن تقدم المتعلق انه لا ناصر سواه قوله وما صح لنبي ان يغل
الخ يعني المراد الاخبار بانه يمتنع عليه امتناعا ظاهرا قويا لما في الانصاف من ان هذه الصيغة
ترد للامتناع العقلي كثيرا نحو ما كان لله ان يتخذ ولدا وما كان لكم ان تنبتوا شجرها واما
اذا كان مبالغة في النهي فهو خبر اجري مجرى الطلب مبالغة وفي الانتصاف ان هذه الصيغة
وردت نهيا في مواضع من التنزيل نحو ما كان لنبي ان تكون له اسرى ما كان للنبي والذين
امنوا ان يستغفروا للمشركين وهي واردة فيهما لا تختص باحدهما لا فصل ومنافاة النبي
للخيانة ظاهرة واصل الغل والاغلال الاخذ في خفية ولذا استعمل في السرقة ثم خص في
اللغة بالسرقة من المغنم قوله والمراد منه اما براءة الرسول صلى الله عليه وسلم عما اتهم به الخ
وحديث القطيفة اخرجه ابو داود والترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما وسنده وظن بعض
على انهم وفي الكشاف فيه زيادة وهي كالم تقسم يوم بدر فقال صلى الله عليه وسلم الم اعهد لكم ان لا تنزلوا
المركز حتى ياتيكم امري قالوا تركنا بقية اخواننا فقال صلى الله عليه وسلم بل ظننتم ان نغل ولا نقسم
لكم فنزلت وكذا هو في تفسير الواحدي وغيره عن مقاتل لما فيه من مخالفة ما سبق في الانفال
من قسم غنايم بدر قوله واما المبالغة في النهي للرسول صلى الله عليه وسلم الخ والطلايع الجواسيس
على العدو واحدهم طليعة وقد يطلق على الجماعة ايضا والمراد من التغليظ المبالغة في المنع
حيث جعله سرقة وهو للتهييج والالهاب على الترك كما في لئن اشركت وفي شرح الكشاف
ان لفظة التغليظ قبيحة لان عادة الله مع حبيبه صلى الله عليه وسلم التلطيف لا
التغليظ وكذا انكر على المعرب قوله عد ذلك زلة منه غلولا لا اطلاق الزلة عليه صلى الله عليه
وسلم وانه مخالف للادب وقوله لم يقسم للطلايع ابي بعض لم قسما فقوله ثانية يعني
كما بالغ في النهي بصيغة الخبر المستعملة في الممتنعات كما هو بالغ في تسمية الحرمان غلولا لانه
دخل النهي عن الحرمان الذي هو ادنى صنفيه من الغلول نهي عن الغلول بطريق الاولى
والتسمية الاخرى مبالغة في ذلك فتامل قوله والمعنى وما صح له ان يوجد منه غلول الخ في
هذه القراءة توجيهات منها انه من اغل بمعنى وجده غالا كقولهم احمده وابخله واجبنه بمعنى
وجده كذلك ومنها انه من اغله بمعنى نسبه للغلول ككذبه اذا نسبه للكذب والمعنى
النهي عن نسبة ذلك اليه قوله ياتي بالذي يغله الخ والحديث الذي اشار اليه ما رواه
الشيخان والذي نفس محمد صلى الله عليه وسلم بيده لا يغل احدكم شيئا الا جاء به يوم القيامة

نقيضه

ونزله اللم صح

حدب

بحمله

يحمله على عنقه وفي بعض الاحاديث اخرفالاتيان على ظاهره وعلى ما بعده الاتيان به مجاز عن الاتيان
باثمه تعبيرا بما عمل عما لزمه من الاثم مجازا وكذا قوله بما كسبت فانه عبارة عن جزائه ويحتمل
تقدير المضاف وقوله كالبرهان لانه يلزم من توفيته كل كاسب جزاءه ان يتوفى باثمه قوله
فلا ينقص ثواب مطيعهم تفسير لعدم الظلم وليس فيه ان ذلك بطريق الوجوب على الله تعالى
فهو مقتضى الحكمة والعدل فلا يرد عليه انه ليس مذهب اهل السنة كما قيل وقد
تقدم الكلام على قوله افمن الخ وقوله وبئس المصير اما تذييل واعتراض او معطوف على
الصلة بتقدير وقيل له في حقهم وبئس المصير ولم يذكر في مقابله الجنة لان رضوان الله
اكبر وهو مستلزم لكل نعيم عندهم فافهم وفرق بين المصير والمرجع بان الثاني يقتضي
مخالفة ما صار اليه من جهنم الى ما كان عليه في الدنيا لان الصيرورة تقتضي الانتقال من
حال الى حال اخرى كما صار الطين خزفا والمصير اسم مكان ويحتمل المصدرية قوله هم
بالدرجات الخ اي هو تشبيه بليغ بحذف الاداة والضمير لمن اتبع رضوان الله ومن باء بسخط
من الله جميعا شبههم بالدرج في تفاوتهم علوا وسفلا وعلى تقدير ذو لا تشبيه والمراد
انهم ذوو درجات اي منازل او احوال متفاوتة وفيه نظر قوله عالم باعمالهم الخ تبع فيه
الزمخشري والحق خلافه قال في شرح المواقف اتفق المسلمون على انه سميع بصير لكن اختلفوا
في معناه فقالت الفلاسفة والكعبي وابو الحسين البصري انه عبارة عن علمه تعالى بالمبصرات
والمسموعات وقال الجمهور منا ومن المعتزلة والكرامية انهما صفتان زايدتان على العلم فانا
اذا علمنا شيئا علما جليا ثم ابصرناه نجد فرقا بين الحالتين بالبديهة وان في الحالة الثانية
حالة زايدة هي الابصار قوله انعم على من امن الخ يعني ان المنة على مؤمني ذلك العصر والعرب للمنة
من قوله من انفسهم لزيادة انتفاعهم بها في الدنيا بالغنايم والعز السرمدي لكون الامامة
فيهم وعلمهم ما لم يكونوا يعلمون لفهم لسانه وفي الاخرة بما لا عين رات ولا اذن سمعت والقراءة
الاخرى بمن الجارة لمن التبعيض والنون واعرابها ما ذكره المص رحمه الله وترك احتمال كونها
مبتدا المذكور في الكشاف لما فيه من مخالفة جمهور النحاة مع تكلفه قوله من نسبهم او من جنسهم
الخ يعني كونه منهم اما نسبا لتخصيص قريش او جنسا لعموم العرب وكونه صلى الله عليه وسلم من اشرف
القبايل غني عن البيان والبطن ما دون القبيلة كالفخذ وتفصيله في اللغة والمراد مزيد في
الطباع ما كان فيهم من الجاهلية وفي الحكمة بالسنة والمراد بها الشريعة مطلقا والعرف
بغير ذكر مثل مقابلة الكتاب قوله وان هي المخففة واللام هي الفارقة اي المزيلة للتاكيد
والفرق بين ان المخففة والنافية وان هذه اذا دخلت على جملة اسمية جاز اعمالها في الاسم
الظاهر خلافا للكوفيين والسماع يبطل مذهبهم واما عملها في ضمير شان او غيره فقد نقله ابن
ملك والزمخشري وتبعه المص رحمه الله ورده ابو حيان بانه لم ينقل عن احد من النحاة والغالب
اذا دخلت على الفعلية كما هنا وجب اهمالها والاكثر كون الفعل بعدها ماضيا ناسخا كالاية ودونه
ان يكون مضارعا ناسخا نحو وان يكاد الذين كفروا وهو قياسي ودونه ان يكون ماضيا
غير ناسخ نحو شلت يمينك ان قتلت لمسلما او مضارعا غير ناسخ نحو ان يزينك لنفسك
واما قول الحلبي ان كلام الزمخشري وهو معنى كلام المص بعينه تفسير معنى لا اعراب فخلاف
الظاهر وان وضح بعضهم بانهما لم يريدا انه بها وان الشان تقدير فيها ان الشان
بل جعل الجملة حالا بتاويل الشان والقصة لئلا يختلف زمان الحال والعامل فان زمان

عصام

عصام

الكون في ضلال كبان بيان التعليم لكن كون القصة ذلك سير دادعي انه تاويل شايع في الكلام
الذي يتقدم زمانه تحقيقه زمان تحقق العامل فيه تامل قوله الهمزة للتقرير والتقريع
جملة قد اصبتم اي نلتم ووجدتم صفة مصيبة وقلتم جواب لما فانه ظرف بمعنى حين لا حرف
وجوب لوجوب على الصحيح تستعمل للشرط يليه ماض لفظا او معنى والجملة بعده مجرورة
بالاضافة وناصب الجزاء والذي بعده جملة اسمية مقدمة الخبر وهي مفعول القول ومجموع الجملة
معطوف على قوله لقد صدقكم الله وعده الى هنا والتعلق بقصة واحدة لم يتخلل بينهما
اجنبي والهمزة متخللة بين المتعاطفين للتقرير بمعنى التثبيت او الحمل على الاقرار والتقريع
على مضمون المعطوف كذا قال النحرير وفيه نظر لما قال ان العطف على ما مضى فيه بعد
ويبعد ان يقع مثله في القرآن لكن فيه نظر لان عطف القصة على القصة كما ذكر لكن هذا
من جملة تلك القصة فلا يعد قصة اخرى قوله او على محذوف الخ فيمثله لان ظرف
العطف على ما تقدم وجعل الانكار للجميع متعقبا او غير متعقب والعطف عليه والهمزة
مقدمة من تاخير والعطف على مقدر وصاحب المغني لم يحقق مسلك الزمخشري فيه فخلط
الطريقين والعطف على مقدر بعد الهمزة قوله ولما ظرفه لما ظرف فلم كما مر بيانه وجعل
المثلين ضعفا وقد مر تحقيقه قوله والحال بيان للمعنى لا اعراب الجملة حالا لانه يحتاج
الى تكلف وجعل الضعف قتل سبعين واسر سبعين بجعل الاسر كالقتل اولانهم كانوا قادرين
على القتل وهو كان مرضي الله فعدم القتل كان لتركه مع القدرة ثابتا في الاصابة وقوله من اين
هذا مقول القول وفسر انى بمعنى من اين اصابنا هذا لا بمعنى كيف كما مر تحقيقه لان قوله
من عند انفسكم يدل عليه ولو كانت بمعنى كيف لم يطابق الجواب ومعنى كونه من عند انفسهم
انهم السبب له لا الفاعل والخالق قوله وعن علي الخ لانهم اختاروا الفداء الصادر بعد الحرب
ولو كانوا لم يتقدموا واعلى غزوة احد كما ياتي تفصيله وهذا رواه الترمذي والنسائي
وحسنه قوله ان نصيب بكم ويصيب منكم قال النحرير اصاب منه ... ونال منه
ما اراد واصاب جعله واجدا ان العدو ما اراد ويوم احد يعني الحرب لان ايام العرب
وردت بهذا المعنى كثيرا قوله فهو كائن بقضائه الخ كتب انه اشارة الى ان الظرف
خبر مبتدا او دخول الفاء لتضمن معنى الشرط ووجه السببية ليس بظاهر اذ ليست الاصابة
سبب التخلية بل العكس فهو من قبيل ما بكم من نعمة فمن الله اي ذلك سبب للاخبار
بكونه من الله لان نفيد الاوامر قد يكون للمطلوب وقد يكون للطالب ولذا الاخبار
وتقديره كما بيان للمعنى والا فالتقدير باذن الله يكون ويحصل وجعل الاذن
مجازا عن التخلية اللازمة للاذن لان حقيقته انما يكون عند الامر او الرضا وليعلم
عطف على باذن الله والمراد التمييز بحصول العلم بعد الاصابة وفيه بحث لانه ما المانع
من جعل القضاء والتخلية سببا لاصابتهم ولولا ذلك لم يطلبوه من ان جعله بمعنى التخلية
تبع فيه الزمخشري وقد اورد عليه انه غفلة فانه مذهب المعتزلة لان غلبة الكفار ليست
بارادة الله عندهم لقبحه واما عند اهل السنة فالاذن بمعنى الارادة وكانه غفلة عن قوله
بقضائه وفي كلام النحرير دفع لخرابه قوله وليتميز المؤمنون والمنافقون الخ جعله
بيانا لان اثبات علمه كناية عن اثبات معلومه على وجه برهاني والمعلوم هنا هو
الايمان والكفر ثابت قبل اصابة ما اصابهم فاوله بظهوره ما ولو اول بالثبات لصح

ويعلم

على الاعتراض على المغني

كازروني

كازروني

وليعلم مر انه عطف على باذن لسبب على سبب اخر ويصح عطفه على علة محذوفة للابهام كما مر فسقط
ما قيل ان اراد التمييز عند الله دوره دان الطايفتين ممتازتان في علمه ابدا وان اراد
عند الناس دوره دانه لا وجه لتغيير علم الله به ولا حاجة الى ان المراد لتميزهم فتميزوا اعني الحق
فالتقي بلازمه قوله او كلام مبتدا اي معطوف على مجموع ما قبله او هو اعتراض قوله تقسيم
للامر عليهم الخ الظاهر ان المراد بالامر ظاهره ويجوز ايضا ان يكون بمعنى الشان وقوله
عن الانفس والاموال اي انفسهم واموالهم بيان لمتعلقه ويحتمل الدفع بان لا يظهر والقصد
فيكون ذلك هذا اقا المعنى حينئذ ادفعوا المسلمين وهو بعيد وقوله بتكثير السواد اي
الناس يعلم من مقابلته للقتال والتخلف وقوله يردع بالتشديد والتخفيف ونكص
منه على حد قوله يخرج في عراقيبها نصلي قوله لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا يعني نفي علم
القتال كناية عن ان ما هم فيه ليس قتالا بناء على نفي العلم بنفي المعلوم لان القتال يستدعي
التكافؤ من الجانبين مع تجاذب اخفة او مغالبة نفيد القتال التهلكة لا قتالا او المراد
انا لا نحسن القتال ولا نقدر عليه لان علم الله بفعله الاختياري من لوازم القدرة
عليه فعبر بنفيه عن نفيها والدغل اصل معناه الاختفاء استعمل للفساد وهو المراد
قوله تعالى هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان لانخذالهم الخ الانخذال بمعنى الانقطاع وقوله
سعد — اهله يوم اذ قالوا لو نعلم قتالا اي وقت قولهم هذا لانه اقرب منهم للكفر قبل ذلك لظهور
اماراته قوله الظروف كلها متعلقة باقرب لما فيه من الاتساع لكن تعلق الكفر باعتبار الزيادة
وتعلق الايمان من حيث المفضول لكانه قيل قربهم من الكفر يزيد على قربهم من الايمان وصلة
القرب تكون بمن والى تقول قرب منه واليه ولا تقول له فقوله اللام بمعنى الى اوقوله
يعني انه لا يتعلق حرف جر او ظرف بمعنى بمتعلق واحد الا في ثلاث صور ان يتعلق
احدهما به مطلقا ثم يتعلق به الاخر بعد تقييده بالاول كما مر تحقيقه في كما [illegible]
ثم ربنا اذ ان يكون الثاني تابعا للاول ببدلية ونحوها او يكون المتعلق افعل تفضيل
لتضمنه الفاضل والمفضول الذي يجعله بمنزلة تعدد المتعلق كما في المقيد والمطلق
فاحفظه وقول ابي البقاء وغيره جاز ان يعمل اقرب فيهما لانهما يشبهان الظرف في هذا انتهى
سين — الطيب منه رطبا اشارة الى انه ليس في الظرف الثاني الاعتراض فحمل هذا عليه خلاف
على ان ظاهره ان المتنوع لتعلقهما بعامل واحد شبههما بالظرف وليس كذلك وفي
الدر المصون ان القرب الذي هو ضد البعد يتعدى بثلاثة حروف اللام والى ومن
فاذا قلت زيد اقرب من العلم من عمرو فمن الاولى للتعدية الاصلية والثانية الجارة
للمفضول فلا حاجة الى ان اللام بمعنى الى انتهى فاذكره النحرير مردود وقيل ان
اقرب هنا من القرب بفتح الراء وهو طلب الماء ومنه القارب لسفينته وليلة القرب
اي الورود والمعنى اطلب للكفر وهو يتعدى باللام قوله ودفع لهم لا اهل الكفر
الخ يعني انه على تقدير مضاف وهو اهل واللام متعلقة بالتبيين المقدر اعني نصرة
كما تقول انا لزيد اشد ضربا من عمرو ولا يبعد ذلك عند عدم ما عنا سخف المعنى
ايضا وقوله تخذيلا من الخذلان وهو عدم النصرة قوله يظهرون خلاف ما يضمرون الخ
هذه الجملة اما مستانفة او حال من ضمير اقرب وقوله بافواههم قيل انه تاكيد على حد ولا طائر

يطير بجناحيه وقيل انه بيان لانه كلام لفظي لا نفسي واما تفسير المصنف رحمه الله له كقول
الزمخشري انه تصوير لنفاقهم وان ايمانهم موجود في افواههم فقط فينبغي كونه تأكيدا لمعنى
النفاق فكان على المصنف رحمه الله ان يقول او تصوير ولا يشعه وفسر بعضهم التصوير بالتحقير
لانه بمجرد اللسان لانه وقع في نسخة تصغير وكانه غلط من الناسخ قوله من النفاق وما
يخلو ابه الى قوله بعلم ولجب اي يقتضي قطعي به لبل مقابلة قوله به لانه ان وادوا يلبون الخ
نحو كقوله واسروا النجوى الذين ظلموا او على الجر في الوجهين فهو من باب التجريد كقوله

يا خير من ركب المطي ولا ... يشرب كاسا بكف من بخلا

فاستشهد لا بدال المظهر من ضمير الغيبة بما ذكره وهو من شعر الفرزدق وقبله

فلما تصافنا الاداوة اجهشت ... الي غضون العنبري الجراضم
فجاء بجلمود له مثل راسه ... ليشرب ماء القوم بين الصرائم
على حالة لو ان في القوم حاتما ... على جوده لضن بالماء حاتم

بجر حاتم بدلا من ضمير جوده لان القوافي مكسورة والتصافن اقتسام الماء بالحصص عند ضيق
الماء ويكون بحجر صغير يسمى مقلة يوضع ثم رفعه يشرب قدر ما يغمره فجاد له العنبري باب
رجل من بني العنبر كان يعطيه الزيادة لشربه وشبع عطشه ولسعة بطنه وهو
معنى الجراضم بضم الجيم والراء المهملة والضاد المعجمة فيه والصرائم جمع صريمة وهي
منقطع الرمل كي يقال فيه الماء والاجهاش التسرع الى الغير مع تهيؤ للبكاء وغضون الجلد
مكاسره واسند لها الاجهاش لان مقابلة تظهر فيها واعرب فجعل وحالة الاداة فعقد من العطف
قوله اي ان كنتم صادقين فيما ادعيتم من سبب النجاة ليس بمستقيم ولو فرض استقامته فليس
بمفيد لما اراد فلان اسباب النجاة كثيرة غايته ان القعود والنجاة وجدا معا وهو
لا يدل على السببية واما الثاني فلان الموجب عنه بالذات هو الموت الذي القتل احد
طرقه واسبابه فان صح ما ذكرتم فادفعوا اسبابه وانتم مع ذلك لن تقدروا على ذلك
هذا اذا لم يتعلق الصدق بما تضمنه قولهم من ان سبب نجاتهم القعود عن القتال
اما لو كان بما صرح به من انهم لو اطاعونا ما قتلوا فظاهر انه غير معلوم لجواز قتلهم في
مضاجعهم وفي الكشاف روي انه مات يوم قالوا هذه المقالة منهم سبعون منافقا بعدد من
قتل باحد قوله والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم او لكل احد الخ كون الاية في شهداء
احد هو المروي في اسباب النزول حتى قيل ان كونها في شهداء بدر غلط لم يرو عن السلف
ولذا مرضه المصنف رحمه الله وعلى قراءة الخطاب المخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم او كل من يتاتى منه
على الخطاب مطلقا وقيل يحسبن للمنافقين الذين قالوا لو قعدوا اما ما نواد اي اعز من اعتقاد
بالظن لعدم الاعتداد به قوله والمفعول الاول محذوف الخ قدره الزمخشري ولا تحسبنهم
الذين قتلوا امواتا اي لا تحسبن الذين قتلوا انفسهم امواتا واعترض بان فيه تقديم المضمر
على مفسره وهو مخصوص بابواب ليس هذا منها ورد بانهم وان لم يذكروه لكن عود
الضمير على الفاعل المتاخر لفظا جائز لتقدمه رتبة ومعنى وتعدى افعال القلوب
الى ضمير الفاعل جائز وقد صرح في شرح الكشاف بجواز ظنه زيد منطلقا فهذا اغرب

ابوحيان

منه

منه واما حذف احد مفعولي باب علم وظن فلا يمتنع اختصارا لا اقتصارا وما هنا من الاول فيجوز
مع انه جوز الاقتصار بعضهم ويكفي للتخريج مثله فان قيل كيف جاز نهي المقتولين لانه احيا
ونهيهم باقية مدركة وقيل انهم يتعقلون كونهم احيا فكيف نهوا عن الظن بكونهم امواتا الا ان
يجعل نهيا لا نهوه دنا الية النفي وان قيل او هو نهي عن حسبانهم انفسهم امواتا في وقت
ما وبالجملة تعذيب بل هم احياء الاستمرار قوله بل احياء هذا تخريج الزجاج واورد عليه
الفارسي ان الامر يقتضي خلافه بل هو فيه يحسبان ولا يقتضي الا الحسبان لا اعتقدهم او اجعلهم اذ لا
دلالة للمذكور عليه ورد بانه يكفي مثله قرينة على اي حال وهذا اعمل ونقصب واما الامر بالحسبان
والظن فلا يمتنع منه بل التكليف بالظن واقع نحو قوله فاعتبروا يا اولي الابصار امرا بالقياس وتحصيل
الظن واما ان المراد اليقين وتقدير احسبوا الناقلة فيتعذر لان الحذف في الناقلة لم يعهد
قوله ذو دون الغي منه يعني ان عند ههنا ليس للقرب المكاني لاستحالته ولا بمعنى في علمه وحكمه
لا يستعمل له عند في نحو عند ابي حنيفة كذا لعدم مناسبة المقام وعدم مناسبته ظاهر وان
قيل انه مناسب بالاشبهه لانه يدل على التحقق لان المقام مقام مدح وهذا التفسير انسب
به وفي الكلام دلالة على التحقق من وجوه اخر بل هي بمعنى القرب شرفا ورتبة واختلف في
ذلك ذو دوده نحوه فرجه بعضهم بدون الغير لان الالف انما تزاد بعد واو ضمير الجمع الاسمية
نحو كالوا ومنه ليت صنبا وفي واو مثله لشبهها بواو الضمير في الفعل
قوله والحياة الابدية من كونهم احياء والقرب من عند الله والتنعم من قوله يرزقون فرحين
يبشرون بالبشارة الخ البشارة الخبر السار والاستبشار طلبها والمعنى هنا على السرور
باعلموا من حالهم فاستعمل في لازم معناه وهو استيناف او معطوف على فرحين لتاويله بيفرحون
والمراد بالخلفة الذين في زمان شبابهم او في رتبة فضلهم وان لا خوف بدل من الذين
بدل اشتمال وجوز فيه النصب بنزع الخافض اي لان لا او بان لا والخوف وقوع المكروه
والحزن ضد الفرح وخصه بفوات المحبوب لان الترا سما له فيه وبه تتم مقابلة الخوف وذو
مضاف ولا وجه لما فسر ان ذو ذف بلا تنوين لتقدير الاضافة كما في بين ذراعي وجبهة الاسد
قوله والاية تدل على ان الانسان غير الهيكل المحسوس الخ الهيكل يعني البدن وهو يطلق
عليه لغة بمعنى ليس الانسان مجرد البدن بدون النفس المجردة بل هو في الحقيقة النفس
المجردة واطلاقه على البدن لشدة التعلق بها وهي جوهر مدرك لذاته اي من غير احتياج
الى هذا البدن لوصفه بعد مفارقته بالتنعم ونحوه واما جواز ان يتوقف ادراكه على بدن
اخر كما في حديث الطير الخضر فلا دليل عليه مع عمومه لاهل العذاب وكونه مدركا
لذاته باضافته مدركا لجميع اللذة بعيد قوله في اجواف طير خضر الخ قيل هو على ظاهره
وان ارواح الشهداء اعني نفوسهم التي بها الادراك والتمييز تحل ابدان الطيور المتنعمة
في الجنة فتلتذ بذلك او تتمثل طيرا خضرا او تتعلق بها فمن جعلها مجردة وقيل المراد
انها تتعلق بالافلاك والكواكب فتلتذ بذلك او تكتسب زيادة كمال وهذا باطل
القناديل المعلقة تحت العرش وهو اول الحديث فيصير ببيان الناسخ ونحوه
هذا الحديث اخذ المثل المشهور النفس خضرا بمعنى القابل لكل شيء وتجيء

عصام

عصام

تمثيل

ومن انكر تجردها وجعلها عرضا او الانفاس او الحياة المذكورة بحياة اخرى او بالحياة المعنوية
وهي بقاء الذكر الحسن وحكم الايمان وثوابه والاجساد من احدث وجدته تجودا وذلك انهم
مدحوا بانهم يستبشرون بحصول النعمة والفضل وعدم الحزن والخوف لمن خلفهم
والبيان لقوله ان لا خوف لانه بنعمة الله وفضله او الاستبشار الاول بدفع المضار
ولذا قدم والثاني لوجود المسار وقوله عطف على فضل هو قول للنحاة او على نعمة على الاخير
قوله على انه استيناف الخ والاعتراض على القول بانه يكون تذييلا وفي اخر الكلام ولا يشترط
ان يكون في وسطه ولا حاجة الى تكلف توجيه له اصلا قوله دال على ان ذلك اجرالهم على
ايمانهم هو ماخوذ من التعليق بالمشتق كما تقرر او احباط العمل اذ لا يعتد به ولا يثمر
وهو من المسائل المبينة في الاصول ووجه دلالة النظم عليه ظاهر قوله خبر للذين الخ يعني
اجر مبتدأ مؤخر والجار والمجرور خبره والجملة خبر المبتدأ الاول او الجار والمجرور خبر
واجر فاعله ومن بيانية وفيه تجريد ومبالغة كما تقول لي منك عالم وانما حمل عليه لانهم
كلهم محسنون متقون والروحاء بالمهملتين ممدودا ... موضع بين مكة والمدينة
وقوله ندبت اي دعا وقوله يوما اي وقعنا وايام العرب وقائعهم وحمراء الاسد بالاضافة
الى الاسد اسم موضع على ثمانية اميال من المدينة وليست بدر الصغرى لانه عنه في
احد وبدر الصغرى بعد سنة وقوله وكان باصحابه القرح يعني جراحات من حرب احد
ومعنى تحاملوا على انفسهم تكلفوا حمل المشقة عليها وكان المشركون هموا بالرجوع الى المدينة
فلما نقض المسلمون خلفهم خافوا واذهبوا قوله يعني بالناس الركب الخ فالناس الثاني غير الاول
واللام فيهما للعهد لكن الناس الاول ان كان الركب فظاهر لانهم جمع وان كان نعيما فاطلق عليه
ذلك كما يطلق الجمع واسم الجمع المحلى بالالف واللام الجنسية على الواحد منه مجازا كالاصحاب له
او باعتبار ان الذين يعني للكلمة كالقائلين لهم قوله لكونه الخ نعيم بن مسعود وضميرانه
لابي سفيان رضي الله عنه ومر الظهران محل معروف بقرب مكة والميرة بكسر الميم
شرا الطعام او الطعام نفسه وتثبطوا يعني عاقوهم عن الخروج وغرضه ان يقال خرج
ابو سفيان ولم يخرجوا او انه لا يتبع القتال لخوفه وقوله اتوكم في دياركم يعني احد والشرذ
الثاني قوله الضمير المستكن للمقول الخ فيه سلمنا رجوعه الى القائل حقيقة لان الجمع اطلق
على واحد مجازا فلا يجوز افراد ضميره اذ لا يقال مفارقة شاب باعتبار ان المراد نعيم فيه
ورد بانه يكون كرجوع الضمير للفظ والمعنى فلا مانع منه ويحتمل ان الضمير لله اي فزادهم
ايمانا بسبب ذلك تنبيه قوله ان المراد بالناس نعيم هذا ما ذهب اليه الاكثرون
والسهيلي وقال ابن عبد البر وابن حجر في اماليه هذا المراد مسندا وان نقله الثعلبي
عن مجاهد وعكرمة فقال الواقدي وابن اسحق انهم ناس من عبد قيس ورووه
بسند فيه انقطاع وابهام والخبر تسميته نعيما لكن في مقاتل وهو متروك وقد نقب
لي التسمية بسند قوي فيه متهم وساقه قوله وهو دليل على ان الايمان يزيد وينقص
الخ والكلام فيه معروف في الاصول والحديث والمص رحمه الله بنى كلامه اولا على ان
الاعمال داخلة في الايمان فزيادته ظاهرة وثانيا على ان نفس التصديق والاعتقاد

يقبل

يقبل ذلك واما من لم يجعل الاعمال منه ولم يجعل التصديق قابلا للزيادة والنقصان فيأول ذلك
بان ذلك زيادة باعتبار المتعلق وما يؤمن به وقوله بضعف حتى يدخل صاحبه النار معناه يضعف
حتى يوقع صاحبه في امور توجب دخول النار والا فالايمان لا يوجب النار بل الجنة ولو بعد ان يدخلها
قوله محسبنا وكافينا الخ يعني انه بمعنى اسم الفاعل ولذا وصف به النكرة وهو مضاف لان اضافة
اسم الفاعل لفظية لا تفيد تعريفا ويعلم منه ان المصدر المأول باسم الفاعل له حكمه في الاضافة
وفي عطف جملة نعم الوكيل الانشائية على حسبنا الله الخبرية كلام فمن جوزه مطلقا او فيما له محل
من الاعراب لتأويله بالمفرد فالامر عنده ظاهر وتفصيله في حواشي المطول وقوله الموكول اليه
اشارة الى ان فعيل بمعنى مفعول وقوله فرجعوا من بدر المراد بدر الصغرى وهي بعد احد
بسنة قوله قد تفضل عليهم بالتثبت الخ التثبت وما بعده معلوم مما مر وقوله تجبر بالحاء المهملة
يعني ابتاعوهم في جرة ونفر على ما فاتهم ويحتمل الايهام اي نسبة الى الخسران والضلال وحزم مبني
للفاعل ونفسه مفعوله او مبني للمفعول ونفسه تاكيد للضمير المستتر وما فاتداه مفعوله الثاني
قوله يريد به المثبط نعيما الخ يعني ذلكم اشارة الى المثبط والمعوق بقوله ان الناس قد جمعوا لكم
بالذات وهو نعيم او بالواسطة كابي سفيان والشيطان يعني ابليس خبره على التشبيه البليغ او
الشيطان صفته على التشبيه ايضا ويحتمل ان يكون مجازا حيث جعله هو وان كان الاشارة الى القول
فالخبر بتقدير مضاف اي قول الشيطان ويكون الشيطان يعني ابليس بتعلقه بالقائل
واما على تقدير المضاف وان احتمل ان يكون الشيطان مستعارا له لكن فيه تكلف بعض مع التقدير
والتجوز فلذا تركه المص رحمه الله لبعده والتجوز في الاضافة الى ابليس لانه يوسوس ويسبب
فجعل كانه قوله قوله اولياءه القاعدين عن الخروج الخ يعني اولياءه يحتمل ان يكون ثاني مفعولي
يخوف والاول محذوف اي يخوفكم من اولياءه اي ابي سفيان وجنوده ويه لقوله فلا تخافوهم فان الضمير
يعود منهم الى الاولياء فيكون هم المخوف بهم لبيان النهي عن الخوف منهم ويحتمل ان يكون المذكور
هو المفعول الاول على ان المراد بهم القاعدون عن الخروج معه صلى الله عليه وسلم والثاني متروك
او محذوف للعلم به اي يوقعهم في الخوف او يخوفهم من ابي سفيان واصحابه فالضمير يعود حينئذ
بخافوهم على اولياءه بل هو راجع الى الناس في قوله ان الناس قد جمعوا لكم الضمير لخوفهم
هو وله وينبغي الخطاب في ذلك الى قوله ان كنتم مؤمنين للقاعدين او للخارجين معه
صلى الله عليه وسلم او للجميع فالى التخريج الظاهر الاول لان الخارجين لم يخافوهم بل خافوا
الله وقالوا حسبنا الله ويجوز ان يكون للجميع والنصب التعريض بالقاعدين واذا كان
الخطاب للقاعدين فاد لبيانه على احد الوجهين من وضع الظاهر موضع المضمر نعيا عليهم بانهم
اولياء الشيطان قوله الضمير للناس الخ الناس الثاني هو الذي في قوله ان الناس قد جمعوا
لكم وقوله على الاول اي على التفسير الاول لقوله اولياءه اذ المراد به القاعدون عن الخروج
معه من المنافقين والمخوف ليس هم بل ابو سفيان والمشركون وهم المراد من الناس الثاني
كما مر وعلى تفسير الاولياء الثاني هو عين الناس الثاني فيعود اليه الضمير ولذا رجح الزمخشري
لقربه وتبادره والمص عكسه قوله فخالفوا امري الخ فالمخاطب بقوله فلا تخافوهم كما مر الخوف
وقوله ان كنتم مؤمنين مع تخلف ايمانهم الغائبا وتعيينا لهم فان كان المخاطب الجميع ففيه تغليب

واما جعل الخطاب للمنافقين على الالتفات والنكات لا تكلف فيه بخلاف الظاهر ولذا ترك الالتفات
اليه قوله يقعون فيه سريعا يعني ان المسارعة ضمنت معنى الوقوع فعديت بفي والا فتعدت
بالى قوله والمعنى لا يحزنك خوف ان يضروك الخ يعني المنهي عنه الحزن لخوف ضررهم بدليل
ما بعده لا الوقوع في الكفر لانه امر قبيح يحزن منه فليست الصلة علة لعدم الحزن كما هو المعهود
في مثله وفي المائدة ان المعنى يسارعون في اظهاره بما يلوح منهم من اثار الكيد للاسلام ومن
موالاة المشركين وهو راجع الى هذا التفسير لان كيدهم وموالاتهم هو عين الضرر فلا يرد
عليه ما قيل انه ايضا قبيح ينتهي الى تاويل قوله اي لن تضروا اولياء الله الخ قدر المضاف سعد
للقرينة العقلية عليه ولكونهم انما يضرون انفسهم ماخوذ من ان الله لم يجعل لهم حظا في الاخرة
لمسارعتهم للكفر وقوله شيئا مفعول اي بواسطة حرف الجر اي بفي واليه اشار بقوله يضرون
به ولا حاجة الى تاويله بما يتعدى بنفسه الى مفعولين والمعنى على المصدرية ضررا ما قوله
وهو يدل على تنادي الخ لانه ان لم يسبق كفرهم لم يستطع نفيهم من الاخرة فصح ما ذكر
من وجه ذكر الارادة تبع فيه الزمخشري وهو مبني على مذهبه في ان ارادة الله تعالى لا تتعلق
بالشر والصواب تركه وان وجه ذكرها لانه لا يخرج عما اراده تعالى شيء من خير او شر وليس يبقى
لانه لم يقل انه لم يرد كفرهم ولم يبين المخلص فيه مخالفة لاهل السنة لانه كلام العلامة وفي
نكتة سرية لا داعي لتركه قوله مع الحرمان عن الثواب مستفاد مما قبله قوله تكرير للتاكيد
الخ لما كان هذا وما قبله واحدا بحسب المال والظاهر تغايرهما وجهه بانه تاكيد له او المراد
للكفار المنافقون او من ارتد وهذا عام للكل فكان هذا تقريرا وتنبيها على انه لا يختص
بهم وجوز الزمخشري العكس بان يكون الاول عاما للكفار وهذا خاص بالمنافقين او بمن ارتد
بالذكر لانهم اشد منهم في الضرر والكيد وقوله ومن ارتد من العرب في نسخة الاعراب وقيل
ان المراد بالاول المنافقون او من ارتد وهؤلاء اليهود قوله والذين مفعول وانما نملي لهم
بدل الخ اذا كان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم فالمقصود التعريض بهم انهم احياء ما ذكره
الذين احد المفعولين ولا يجوز الاقتصار في هذا الباب على الصحيح وانما الخ تاويله بالمصدر
لا يصح حمله على الذوات فلا يتم ثانيا في باب علم الاستغنى في الاول ايصال الذين وشانهم
او في الثاني اي اصحاب انما الخ او هو بدل مقصود بالذات وان المفتوحة مع اسمها
وخبرها تسد مسد المفعولين لحصول المقصود من تعلق افعال القلوب بالنسبة الاسنادية
لا باعتبار الحذف اختصارا اي لا تحسبن خيرية الاملاء ثابتة لهم وانه كان رنانا لانه
ليس مرادهم هنا مثل بالاية الاخرى لوقوعه فيها بدون بدلية وقوله او المفعول
الثاني معطوف على قوله بدل وهو اشارة الى وجهي التقدير السابقين وانما قيدهم
بقوله انفسهم لا خير للمؤمنين لنيل الشهادة وفضيلة الجهاد وغيره وما مصدرية
فكان حقها الفصل لكنه كتب في المصحف العثماني موصولة وهو المراد بالامام
في اصطلاح القراء والمفسرين تابعين واتباعه لازم فوجهه مشاكلة ما بعده والحمل
على الاكثر والاملاء بمعنى الطول ليس خيرا لهم لازدياد اثامهم وتفسيره بالتخلية هو الذي

في الكشاف

في الكشاف وتفسيره به مبني على مذهبهم لان شانهم الكفر وقد خلي بينه وبينهم لا انه اراده وخلقه
فيهم وشانهم مفعول معه وطول بكسر الطاء وفتح الواو الحبل الذي يطول للدابة لترعى فعلى
هذا على استعارة قوله استيناف بما هو العلة للحكم قبله بين فيه نفي حسبان خيرية بانه
لازدياد اثمهم والقائلون بان الخير والشر بارادته تعالى يجوزون ان التعليل يتبين هنا انما
لانه غرض كما قالت الاشاعرة ومع التعليل فيه العلة عند من لم يجوز تعليل افعاله بالاغراض
واما المعتزلة وان قالوا بتعليلها لكن القبيح ليس مرادا له عندهم ومطلوبا وغرضا
فلذا جعلوا الازدياد لام هنا باعثا نحو قعدت عن الحرب جبنا لا غرضا يطلب حصوله ولما
لم يكن الازدياد متقدما على الاملاء هنا والباعث متقدم جعلوه استعارة بناء على ان سبقه
سعد في علم الله شبيه بتقدم الباعث في الخارج فيما لم يذهب الى انه لام العاقبة مع
تكلفه لان هذه الجملة تعليل لما قبله فلو كان الاملاء لغرض صحيح يترتب عليه هذا الامر
الفاسد القبيح لم يصح ذلك ولم يصلح هذا تعليلا لنفي حسبان املائهم خيرا لهم فلذا
قول المص رحمه الله وعند المعتزلة لام العاقبة بخلاف مذهبهم كما عرفت فلذا تكلف
بعضهم له ان المراد بقوله لام العاقبة انها ليست للارادة قوله على معنى ولا يحسبن الخ على هذه
القراءة الاملاء لارادة التوبة لان الاملاء للازدياد منفي وعلى القراءة الاخرى هو مثبت
والاخر منفي هنا ولا تعارض بين القراءتين لانه عند اهل السنة يجوز ارادة كل منهما ولا
يلزم تخلف المراد عن الارادة لانه مشروط بشروط كما اشار اليه المص رحمه الله بقوله الى انتهى
الخ فانما نملي اعتراض ولا وجه لجعله حالية قوله على هذا يجوز ان يكون حالا الخ يعني ان انما
في هذه القراءة مصدرية وليزدادوا اثما خبران ولما لم يكن الاملاء الذي للتوبة والدخول في
الايمان مسلما بالمقارنة العذاب المهين بل الثواب جعل الواو حالية داخلة في حيز النهي عن
الحسبان بمنزلة ان يقول ليزدادوا اثما وليكون له عذاب وهذا المعنى لا يحتمل بالعطف
على ما لو توالي حرفي مصدر نعم للاعتراض وجه ولذا قال المص رحمه الله يجوز وان المصدرية سابكة للجملة وما
ظ المصدرية سابكة لصلتها فلا يتوهم انه كيف يقع الخبر في مصدر ولما لم يصح العطف وبكون
اهم يجوز لهم عذاب معطوفا على ليزدادوا لتخلفه عن المراد وعلى القراءة الاخرى يكون العطف والاعتراض
ايضا وقراءة الفتح في الثانية شاذة قوله الخطاب لعامة المخلصين الخ اي الخطاب انتم وهذا
عصام هو الذي يقتضيه الذوق فلا وجه لان الظاهر على ما هم عليه او ليذركم فائدة الا انه يحتمل
ان يكون للمؤمنين وعدا لهم بتصفيتهم دون نهم عن الكفار وتخليص امرهم او للمنافقين
تهديدا لهم لم يتركوه الا لعدم مناسبته للنظم ولا داعي لتلوين الخطاب ثم ذكر التراث وهي
من مازه او ميزه مشددا اذا ابانه من غيره فلا يوجد في اللغة كما قال النحرير وانت
في القاموس وهو حجة عليه قوله وما كان الله ليؤتي احدكم الخ فرع بعد المناسبة بسبب النزول
وانه لما احتمل انه لا يطلع جميعكم بل يختص به من اراد ونص ما يدل على الغيب من العلامات
التي تدرك بالفراسة الصائبة والالهام الرباني لبعض اهل الكشف من الانفس القدسية
فانما اولا امنوا بما ذكر لان الخطاب عام للمنافقين وهم يؤمنون ظاهرا وجعلهم مخلصين

لتنظا ومعنى وقوله ولا يقولون الا ما يوحي اليهم اي في امر الشرايع وهذا انما في اجتهاده صلى الله
عليه وسلم لانه مامور به فهو مستند الى الوحي ايضا قوله ويدعي الخ رواه ابن جرير عن
السدي ولما المذكور بعينه نقل البغوي رحمه الله اسلم انس عليه والمراد بالامة في قوله امتي امة
الدعوة ويجوز ان يراد الاجابة وهو عام لمن في عصره وغيره ويحتمل ان المراد من في عصره فقط
وقوله حق الايمان لما لم يرد فسر التتريك بالمعنى اللغوي وخصه بما ذكر لانه انسب بالمقام
ولا يتبادر يعني لا يتعدى ويجد قوله قد يستفادنا الخ وجهه وقوله يحذفنا لدلالة
يبخلون الخ ذكر في هذا الكتاب والكشاف جواز حذف احد مفعولي هذا الباب وظاهر
كلامه في سورة النور انه اذا اتحد الفاعل والمفعولين كما في قوله ولا تحسبن الذين بخلوا في سبيل
الله امواتا فهم منه بعضهم انه يشترط في حذفه ذلك واجيب بان المراد منه الجواز
اذا قويت الدلالة وظهرت القرينة وهنا كذلك على ان الذين يبخلون الفاعل لما اشتمل على
البخل كان في حكم اتحاد الفاعل والمفعول وهو تكلف لم يذهب اليه احد من النحاة واما
جعل هو ضميرا ثم استعير في مكان المنصوب وهو راجع للبخل او للابنا على انه مفعول اول عصام
فتعسف لا يليق بالنظم وان جوزه بعضهم تبعا لابي البقاء حتى قال في الدر المصون انه غلط ميرز
وهو ضمير فصل بين مفعولي حسب وهو مراد ابي البقاء بقوله انه تاكيد فلا وجه لرده
بان الضمير لا يوكد المظهر قوله والمعنى سيلزمون الخ بالبنا للفاعل والمفعول قيل سعد
انه اشارة الى انه في الاية والحديث تمثيل ولا طوق حقيقة وفي قوله زكاة ماله اشارة
الى ان الوعيد على ترك الانفاق الواجب والحديث المذكور اخرجه البخاري والترمذي والنسائي
والشجاع من الحية العظيمة وفي شرح الكشاف ان من امثالهم تقلده ما طوق الحمامة والغي
للخصلة والصفة وشبهه بطوق الحمامة في اللزوم فتمثل ولا يستعمل الا في الشر فان ارادوا
في هذا المثل فصحيح والا فلا لقول المتنبي ° اقامت في الرقاب له ايادي ° هي الاطواق والناس الحمام °
وبه صرح في الاساس قوله ولله ميراث الخ يعني ان الميراث مصدر كالميعاد
والمراد به ما يتوارث فهو حقيقة او ان المراد انه يرثه يعني انه ينتقل اليه ويخرج عن
ايديهم ظاهرا والا فهو له حقيقة وعلى هذا فهو مجاز قال الزجاج رحمه الله اي ان الله
تعالى يفني اهلهما فيبقيان بما فيهما فليس لاحد فيهما ملك فخوطبوا بما يعلمون لانهم
يجعلون ما يرجع الى الانسان ميراثا ملكا له وقوله فيجازيكم قيل الاظهر فيجازيهم
لانه في صدد قراءة الغيبة بدليل ما بعده وترتيبه ان كون العلم عبارة عن الجزا
في القران وكونه ابلغ لان تهديد المعظم بالمواجهة اشد قوله قالت اليهود لما سمعوا
الخ وفي نسخة قاله اليهود والحديث المذكور مخرج عن ابن عباس رضي الله عنهما
رواه ابن ابي حاتم وابن جرير ومثله سواء كان عن اعتقاد او استهزاء بالقران
وهو الظاهر لا يصدر الا عن تمرد عظيم وفيه ان سماع الله بعدم خفايه عليه واعداد
العقاب عليه وتبع فيه الزمخشري وهو مناسب لمذهبه في انكار الصفات ولكنه
ليس مراده ذلك كما بينه شراحه بل مراده انه تعالى سميع لجميع المسموعات فتخصيص
هذا

هذا كناية عن انه اعتد له عقابا يناسبه فليس سماع قبول ورضى كما في سمع الله لمن حمده
بل سماع ظهور وتهديد لانه سمع ما قالوه من غير تبليغ فهو اشد للغضب عليهم وايضا
انهم انكروه ولا مجال لانكاره لانه سمعه وبهذا الكلام لان انكارهم للقول بمنزلة انكار
السمع قوله سنكتبه في صحائف الكتبة الخ يعني الكتابة حقيقة والاسناد مجازي او
استعارة والاسناد على حقيقته وقوله لا نهمله ماخوذ من الكتابة لان من لم يهمل شيئا
يكتبه وكذا ان السين المفيدة للتاكيد وقوله ليس اول جريمة ارتكبوها ماخوذ من عطف
ما سبق من جرايم اسلافهم قوله وينتقم منهم الخ المناسب بان يقول كما كتبت بالقلم
اي ينتقم منهم بواسطة هذا القول الذي لا يقال الا عند وجد العذاب قال الزجاج رحمه
الله ذوقوا كلمة تقال لمن ايس من العفو اي ذوقوا ما انت فيه فلست بمتخلص منه وقوله
العذاب المحرق اشارة الى انه من الاضافة البيانية اي العذاب الذي هو المحرق
لانه المعذب به الا الحريق او الاضافة للسبب لتنزيله منزلة الفاعل قوله وفيه الى السبب
مبالغات في الوعيد اي في قوله ذوقوا عذاب الحريق بذكر العذاب والحريق والذوق
المنبي عن الياس كما مر والقول للتشفي المنبي عن كمال الغيظ والغضب وقيل في
قوله لقد سمع الله الى هنا لان السماع كناية عن العقاب العظيم وجعل ما قالوه عديلا
لقتل الانبيا عليهم الصلاة والسلام وحفظه بالكتابة واسناده ليذاقوا اليه بالسين قوله
والذوق ادراك الطعوم الخ قال الراغب الذوق وجود الطعم بالفم واصله فيما يقل تناوله
دون ما يكثر فانه يقال له الاكل يقال فلان ذاق كذا واذاقه الكلام اي جرعه الزم متجرع انتهى
ثم اتسع فيه لادراك ساير المحسوسات والحالات واستعمل في العذاب الشديد لان الذوق
يكون لاجل الاكل فوجه المبالغة فيه ان معناه انما انتم فيه من العذاب والهوان يعقبه
ما هو اشد وادهى ثم ذكر المص رحمه الله مناسبة ذلك لما بانه فشان حب المال الذي هو
اعظم مصايبهم وادويتها الماكل مع مناسب التوسع في الذوق والايدي قوله اشارة الى
العذاب الخ اي ذلك العقاب والعذاب المحقق حتى كانه محسوس بسبب اعمالكم التي قدمتموها
وبسبب عدله المقتضي له والاتيان بصيغة المبالغة سيأتي تحقيقه في موضع اخر وذكر
الايدي عملها لان من يعمل شيا بيده فجعله في الكشاف عبارة عن جميع الاعمال التي ارتكبوها
او كثير منها باليد على طريق التغليب فيما قدمت يداك بالتجوز في البدن والمص رحمه الله
حمل التجوز فيه من قبيل التعبير عن الكل بالجزء الذي مدار العمل عليه وبعض الناس عصام
لم يعرفه ففرع بما لا ينبغي ان لم يخبر من ذلك قيل ولقوله ظلام للعبيد توجيه اخر غير
ما ذكر المص رحمه الله يدرك بحدة بصر البلاغة وهو الاشارة الى انهم استحقوا العذاب بحيث
لو لم يعذبهم كان كالظالم لحتمه وادرى وعليه انه مخالف للمذهب الحق من ان انه المالك الحقيقي كازددبي
ويتصرف المالك في ملكه كيف يشاء فله ان يعاقب المطيع ويثيب العاصي ولا ظلم في افعاله
كيف ما كانت اذ هو الفعال لما يريد وقد يترو العدل بانه لا يتجه له فعل فجعلوه
صفة سلبية والجواب انه ما ذكروه من ان اثابة العاصي وعقاب المطيع لا ينافي ما ذكر

يعني عقلا واما لو نهاتنا في الحكمة والعدل سيما فلا خلاف فيه قال في المسايرة وقد نص تعالى
على قبحه حيث قال ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات
سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون فجعله تعالى سيئا وكلامهم في النفي بعد سمعه اما الوقوع
فمقطوع بعدمه اتفاقا غير انه عند الاشاعرة للوعد بخلافه وعند غيرهم لذلك ولقبح خلافه
عقلا فتامل قوله بان لا نؤمن لرسول الخ الباء في قوله بقربان بمعنى اي بان يذبح ذبيحة اما لازم
او لتضمنه معنى تاتي والاظهر تعدى بنفسه وقوله اي نحمله بان لان اكل النار بمعنى
عن احالته الى طبعه اما استعارة على التشبيه او مجاز مرسل لان الماكول يستحيل اخلاطا
تناسب اخلاط الآكل وكذا المحروق بالنار ينقلب دخانا ونارا اما جميعه او بعضه وقوله
شوع بشين معجمة وواو وعين مهملتين بوزن حسن معناه سواء قال في شرح الفصيح قال
ابن درستويه كانه جمع شائع كخادم وخدم اي لا يشرع فيه سواء واحد او يشترك
فيه المذكر والمفرد والجمع واجاز كراع والقزاز تسكين رائه وانكره يعقوب في الاصلاح وقال
انما شرع بمعنى حسب قوله تكذيب والزام الخ التكذيب من قوله بالبينات اي المعجزات
لان الرسل السابقة عليهم الصلاة والسلام لم يقتصر معجزتهم على ما ذكرتم كما ادعيتم ومنه
يعلم الالزام ايضا او الالزام بانه لو كان التصديق بتلك المعجزة دون غيرها لما جاءت الانبيا
عليهم الصلاة والسلام ببينات اخر فنقل عن السدي رحمه الله ان هذا الشرط جاء في
التوراة هكذا من جاءكم يزعم انه رسول الله فلا تصدقوه حتى ياتيكم بقربان تاكله النار
الا المسيح ومحمد عليهما الصلاة والسلام فكانت هذه العادة جارية الى مبعث المسيح صلى الله
عليه وسلم وقوله في معجزات اخر اي منها والظرفية اشارة لكثرتها قوله تسلية للرسول
صلى الله عليه وسلم الخ اشارة الى ان قوله فقد كذب الخ جواب للشرط مؤول بلازمه اي
فلا تحزن وتسل وقيل انه لا حاجة الى تاويله اذ المعنى ان يكذبوك فتكذيبهم لك
تكذيب للرسل قبلك لانهم اخبروا ببعثتك فتفسيره مصحح لصدقهم وتوبيخ لمن كذبه
وقوله مغايرة للبينات بالذات بان يراد بالبينات المعجزات غير الكتب لان اعادة
العامل تقتضي المغايرة ولولاها لجاز ان يكون من عطف الخاص على العام قوله وعد ووعيد
للمصدق الخ لف ونشر ووجهه ان بعد الموت يجزى كل بما عمل والبيت شاهد
للنصب مع عدم التنوين لانه المحتاج للاثبات والشعر لابي الاسود الدؤلي وهو

ورأيت امرأ كنت لم ابله ... اتاني فقال اتخذني خليلا
فخاللته ثم اكرمته ... ولم استفد من لدنه فتيلا
فالفيته حين جربته ... كذوب اللسان شؤونا بخيلا
فذكرته ثم عاتبته ... عتابا رفيقا وقولا جميلا
فالفيته غير مستعتب ... ولا ذاكر الله الا قليلا

يعاتب من صادقه فطلب خلته له هبة او شيئا فلم يعطها له وتعلل بعلل وذاكر بالجر
عطفا على مستعتب ويجوز نصبه عطفا على غير وترك تنوينه وكان الاصل فيه ان
ينون ويكسر لالتقاء الساكنين لكنه حذف لالتقاء الساكنين في بعضه من غير تحريك والله

منصوب

منصوب به لا اعتاده اي ذكرته ما كان بيننا من العهود وعاتبته او في عتاب فلما وجدته طالب رضاي
يقال استعتبته فاعتبني اي استرضيته فارضاني قوله تعطون تجزاء اعمالكم تاما وافيا
حال من المفعول والتمام يشعر بان من الجزاء ما يكون قبله فيدل على عذاب القبر وبه صرح
الزمخشري مع مخالفة المعتزلة فيه فلم يتردد في هذه المسئلة كما نبه عليه الشراح وفسر القيامة
بالقيام عن القبور فهي مصدر والوحدة لقيامهم دفعة واحدة وقيل فيه نكتة ايضا انه
قد يقع الجزاء ببعضه في الدنيا وقوله القبر روضة الخ اخرجه الترمذي عن ابي سعيد
الخدري وقال انه غريب لا يعرف الا منه ورده العراقي رحمه الله بان الطبراني اخرجه في
الاوسط عن ابي هريرة رضي الله عنه ايضا قوله والزحزحة الخ لما كان الزحزحة الجذب بعجل
في ازالته وهو البعد ذكر ان بتكراره يحصل البعد ويختص قوله بالنجاة اشارة
الى متعلقه ويحتمل انه حذف للعموم اي لكل ما يريد وذكر دخول الجنة بعده لانه لا يلزم
من البعد عن النار دخول الجنة وهو ظاهر والحديث المذكور اخرجه مسلم وضمير ياتي
راجع لمن وفي الاساس اتى اليه احسانا اذا فعله اي يجيء الى الناس بما يجب ان يجيء اليه
قوله شبهها بالمتاع الخ المتاع ما يتمتع وينتفع به مما يباع ويشترى والمشار بمعنى
المشتري والمدلس قريب من التلبيس ماخوذ من الغرور لانه ما يغتر به وبلاغ بمعنى
تبليغ وايصال الى الآخرة قوله اي والله لتبلون الخ يعني اللام جواب القسم والابتلاء
الاختبار والامتحان وهو تمثيل كما مر وقوله لا يبتليهم اي لا يسومهم قوله من عزم الامور سعد
الامور قال النحرير ان العزم مصدر بمعنى المعزوم اي المعزوم عليه يقال عزمت على الامر
واعزمت ولم يسمع عزمت الامر والفاعل هو العبد بمعنى انه يجب عليه ان يعزم على ذلك
او الله تعالى ومعنى عزم الله اي اراده وقصده وقطع وفرض ان يكون ذلك ويحصل
وذكر الامام المرزوقي ان حقيقة العزم توطين النفس وعقد القلب على ما يرى فعله ولذلك رد عليه
لم يجز اطلاقه على الله تعالى وفيه ان قوله لم يسمع عزمت الامر فيكون معزوم من الحذف والايصال
لا وجه له لان الراغب قال في مفرداته يقال عزمت الامر وعزمت عليه واعتزمت قال تعالى
ولا تعزموا عقدة النكاح وما نقله عن المرزوقي من ان العزم لا يطلق على الله لانه مما لا يليق بجنابه انتهى
غير صحيح ايضا لانه ورد اطلاقه عليه تعالى بمعنى الارادة والايجاب وقرئ به فاذا عزمت
كما مر ونقله ائمة اللغة كالازهري وغيره وورد اطلاقه في الحديث كما مر واليه اشار الامام
رحمه الله بقوله اي امر الخ وقوله على امضا به اي تنفيذه وفي نسخة لا امضا به قوله اي اذكر
وقت اخذ الخ يعني اذ مفعول او ظرف بتقدير الحادث كما مر وقوله حكاية الخ الميثاق
والعهد والقسم يعامل معاملة اليمين ويجاب بما يجاب به فقوله لتبيننه جواب الميثاق
لتضمنه معنى القسم وقرئ بالياء والتاء لانه على الغيبة من انك اذا اخبرت عن يمين
حلفه بها فلك فيه ثلاثة اوجه احدها ان يكون بلفظ الغائب كانك تخبر عن شيء
كان تقول استحلفته ليقومن الثاني ان ياتي بلفظ الحاضر يريد اللفظ الذي قيل له
فيقول استحلفته لتقومن كانك قلت له لتقومن والثالث ان تاتي بلفظ المتكلم فتقول
استحلفته لاقومن ومنه قوله تعالى قالوا تقاسموا بالله لنبيتنه واهله بالنون والتاء

والبا ولو كان تقاسموا امرا لم يجئ خبرا البا لانه ليس بغايب وقوله ولا يلتفت به يحتمل العطف والحال
قوله والبنت ونا الظهراي الطرح تمثيل واستعارة لعدم الالتفات وعلمه جعله نصب
العين وتقابلها وقوله اخذوا به لا اقلبه لئلا يكون الثمن مشتريا وقد تقدم تحقيقه
وقوله واغراضها بالجمع جمع غرض بمعنى متاع لا مقابل الجوهر وقوله من كتم علما الحديث
من اهله وعن اهله وقفا في النسخ قال العراقي انه لم يرد بهذا اللفظ وانما المروي
في السنن من سئل عن علم فكتمه الجمه الله بلجام من نار وما يروى عن علي رضي الله
عنه رفعه صاحب الفردوس وغيره ومعنى الجمه جعله في فمه كاللجام وجعل فمه
محل العذاب جزاءه بجنس عمله ومن نار ترشيح قوله والمفعول الاول الذين يفرحون
الثاني للاشعار بان افعالهم السابقة سببا لعدم الحساب والذين على هذه القراءة مفعول اول كانت
وفلا تحسبنهم تاكيد او بدل وبمفازة المفعول الثاني اي فايزين بالنجاة من العذاب في
انا مصدر ميمي بمعنى الفوز والتاء ليست للوحدة لنا المصدر وعليه فمن العذاب متعلق به لبناء
وهو ظاهر كلام المص رحمه الله او اسم مكان اي محل فوز ونجاة ويجوز ان يستعار من الفلاة
للتعبير فمن العذاب صفة له لان اسم المكان لا يعمل ولا حسن تقديره خاصا اي منجية من العذاب
وقوله من الوفا بيان لما وخص ما فعلوا بما ذكر للقرينة السابقة ويجوز تعميمه وفسروا ابما يفعلوا
لانه يكون بهذا المعنى كقوله كان وعده ماتيا ويدل عليه قراءة ابي رضي الله عنه بما يفعلون
بما فعلوا قوله ومفعولا لا تحسبن محذوف الخ قال هذا اذا جعل التاكيد هو مجموع سعد
لا تحسبنهم اعني الفعل والفاعل والمفعول واما اذا جعل التاكيد هو الفعل والفاعل
على ما هو الالف اذ ليس المذكور سابقا الا الفعل والفاعل فالضمير المنصوب المتصل بالتاكيد
هو المفعول الاول ولا حذف الا ترى انهم يحملوا القرائتين السابقتين على حذف المفعول
الثاني من احد الفعلين اعني التاكيد او المؤكد انتهى ورد بان فيه اتصال ضمير المفعول عصام
بغير عامله او فاعله المتصل بعامله كضربت ولم يقل به احد من النحاة وان كان فيه كلام
عن الحذف في هذا الباب اقول ليت شعري من النحاة الذين ذكرهم والمسئلة
في شروح الكتاب مفصلة وفي الكتاب اشارة اليه في قوله وحسبان لنا كانوا كرام وفصلها
ابن خروف والشلوبين ولولا خوف الاطالة لكنا اوردنا هنالك كلامهم في اتصال الضمير بغير عامله
وما ذكره بعينه في غيره من الكتب وقد افردت هذه المسئلة برسالة مستقلة وقوله في المفعول
الاول محذوف اي والثاني مذكور وهو بمفازة كامر فلعله ليس هو بغافل عنه
لكن وقع في كلام الزمخشري والنحاة ان الفعل المزيد للتاكيد ولكنا المؤكد يتصل به
الضمير وان لم يكن عاملا فيه كما صرح به في تفسيره وان كانت لكنه في قراءة الرفع وقد نقله
مثله في التسهيل فقال شارحه السلسيلي القاعدة المقررة ان الضمير لا يتصل بغير
عامله والاعتلال باصلاح اللفظ نشأ منه افساد هذه القاعدة من وقوع الضمير المنفصل
الى جانب الفعل لا يضر اذا كان لغرض نحو انا قام انت فلو نقل به هنا لكنا الكلام سببها
وفيه نظر يعلم مما تقدم قوله روي انه الخ هذا اخرجه الشيخان عن ابن عباس رضي الله
عنهما ووجه فرحهم تكذيبهم للنبي صلى الله عليه وسلم انه لو كان نبيا لعلم كذبهم

فلما نزل

فلما نزل الوحي تبين خلاف ما ظنوه وانقلب فرحهم غما ولكذا قوله وقيل نزلت الخ رواه الشيخان ايضا
وقوله استحمدوا اي طلبوا ان يحمدوا قوله فهو يملك امرهم الخ لان ملك السموات والارض عبارة
عن ملكها وما فيها وضعف كونه ردا لقولهم ان الله تعالى فقير لبعده ولو قيل دفعه رد
لما اوهمه قوله ان في خلق السموات والارض تاكيد لما قبله ولذا لم يعطف عليه ولما اعتبر
هذه الثلاثة هنا بعد ما زاده في البقرة لان الايات على التي نهاسخص في السماوية والارضية
والمركبة منهما فاشار بالاولى بخلق السموات والارض والى الثالثة باختلاف الليل والنهار
لانهما من دوران الشمس على الارض ولما فرغ من ايات الربوبية بين العبودية ولما كان العبد
مركبا من النفس والبدن اشار الى عبودية البدن بقوله الذين يذكرون الله قياما
وقعودا الخ والى عبودية القلب والروح بقوله ويتفكرون في خلق السموات والارض
وخصص التفكر بالخلق للنهي عن التفكر في الخالق لعدم الوصول الى كنه ذاته وصفاته
ثم ذكر الدعا بعده تعليما لان الدعا انما يجدي بعد تقديم وسيلة وهي اقامة وظايف
العبودية من الذكر والتفكر فانظر الى هذا الترتيب ما اعجبه وهذا اوجه اخر غير الذي ذكره
المص رحمه الله ولعله اقرب منه فان ذكره مبني على مذهب الحكما في اثبات الصورة والهيولي
والاوضاع الفلكية المذللة في الهيئة قوله لدلايل واضحة الخ ووجه الدلالة على وجود الصانع
تغيرها المستلزم لحدوثها واستنادها الى موثر قديم واذا دلت على ذلك لزم منه الوحدة
ووجه الدلالة على ما بعده اتقان هذه المصنوعات المقتضي له ولكمال القدرة ايضا ويكفي
هذا التدبر لمن كان على بصيرة من ربه وقوله العقول المجلوة اخذه من التعبير بالالباب لان
معناه الخالص عن الشوائب وشوايب الحس والوهم اغاليطه وقوله يتبدل صورها غلطت ما
فيه وقوله ويل لمن قراها الخ اخرجه ابن حبان عن عائشة رضي الله تعالى عنها قوله يذكرونه
دايما على الحالات الخ اخذ الدوام من ذكر هذه الاحوال لانه يفهم منها الدوام عرفا كما لا يخفى
وقيل اخذه من المضارع الدال على الاستمرار ولو اشار بقوله على الحالات الى ان الدوام ليس
حقيقيا ولذا قال الزمخشري في اغلب احوالهم وقوله فانه يحتمل انه اشارة الى ان
قياما جمع قائم وقعودا جمع قاعد فانهما ورد الجمعين كما صرح به ويحتمل انهما مصدر
ماولان بما ذكر وقوله مضطجعين تفسير لمعنى الجار والمجرور او لمتعلقه الخاص وقوله من
الحديث مخرج صحيح قوله وقيل معناه يصلون على الهيات الثلاث الخ وقوله وهو
حجة ان رجع الضمير الى الحديث فظاهر وان رجع الى القول به في الاية فكونه لا يتعقب
تحويغني عن البيان وبسط المسئلة في الفروع وعند ابي حنيفة رحمه الله يستلقي على
ظهره وذلك ان تقول انه لما حضر الذاكر في الثلاثة دل على ان غيرها ليس من هيئة
الصلاة مشتملة على الذكر فلا ينبغي ان يكون على غيره فتامل ومقادير جمع مقدم
على خلاف القياس كما صرح به اهل اللغة والحديث المذكور اخرجه البخاري واصحاب
السنن الاربعة وليس فيه ذكر الايما قوله استدلالا واعتبارا الخ اي يكون تفكرهم
فيها للاستدلال على الصانع ودائما كان التفكر افضل العبادات لان اجله معرفة الله وصفاته
ولانه لا يدخله ريا وتصنع وقوله ولا عبادة كالتفكر الخ اخرجه ابن حبان والبيهقي

وقوله لانه المخصوص بالمقلب يعني انه يقتضي الخلوص وهذا ابيان لفضله في نفسه وفضله باعتبار
المتعلق ما مر فقوله بينا يتخيل الخ اخرجه ابن حبان وصححه دلالته على شرف اصول الدين لان
غايته معرفته تعالى وموضوعه نحو ذلك وشرف العلم بشرفه وجملة ربنا مقول قول مقدر
هو حال كما ذكر او بتقدير يقولون على ان الذين مبتدا او هذا اخبره قوله وهذا اشارة الخ
اشارة الى تنسيم الاشارة وبيان لوجه افراده وتذكيره فاذا كان اشارة الى المتفكر
فيه شمل اختلاف الليل والنهار واذا كان الى المخلوق من السموات والارض استتبع ذلك
ايضا لانه بطلوع الشمس وغروبها والعدول عن الضمير الى اسم الاشارة للدلالة على انها
مخلوقات عجيبة يجب ان يعتنى بكمال تمييزها استعظاما لها كما ذكر في الكشاف وفسر
الباطل بالعبث وهو ما لا فائدة فيه مطلقا او ما لا فائدة فيه يعتد بها او ما لا يقصد به
فائدة كما بين في اول شرح ابن الحاجب العضدي قوله سبحانك مصدر منصوب بفعل محذوف
والجملة المعترضة يوتى بها لتقوية الكلام وتاكيده كما صرح به النحاة والمفسرون خلافا لمن
قال انه تعجب لانه مؤكد لنفي العبث عن خلقه قوله وفائدة الفاء الخ لما دل قوله ربنا ما خلقت عصام
هذا باطلا على وجوب الطاعة واجتناب المعصية رتب عليه الدعاء بالاستعاذة من النار
بالفاء كانه قيل فنحن نطيعك فقنا عذاب النار التي هي جزاء من عصاك والمقصود منه
توفيقنا للعمل بما فهمنا من الدلائل التوفيق انه مترتب على قوله سبحانك اي من عذابك
فقنا وقيل انه جواب شرط مقدر قوله فقد اخزيته غاية الاخزا الخ في الكشاف فقد ابلغت
في اخزائه وهو نظير قوله فقد فاز ونحوه في كلامهم من ادرك مرعى الصمان فقد ادرك ومن سبق
فلانا فقد سبق يعني انه اذا جعل الجزاء امرا ظاهر اللزوم للشرط سواء كان اللزوم بالعموم والخصوص
كما في المثل او بالاستلزام مع التغاير كما في الايتين يكون الكلام خاليا عن الفائدة فيحمل على
ظاهره فيحمل على اعظم افراده واخصها لتنبيه الفائدة كفاز فوزا عظيما وخزي غاية الخزي ونحوه
ظاهر ان الاية ليست كالمثل المذكور لانه جعل العام جوابا وفي الاية هما
متغايران لان الشرط عذاب جسماني والجواب عذاب روحاني كما صرح به فاول كلامه
لا يلايم آخره وهذا اعرف وجه قوله غاية الاخزا وجعل المثل نظيرا له والصمان اسم
جبل والخزي الافتضاح وتهويله بجعله غاية ذلك وفيه اشارة الى انه لا يقتضي
تخليد كل من دخلها كما توهم وهذا من كلام رجل يسمى حنيف الحناتم ضربت العرب
به المثل فقالوا اسأل من حنيف الحناتم وهو رجل من تيم اللات كان اعرف الناس
باحوال الابل في الجاهلية قال الثاني وهو القائل ه من قاظ الشرف وتربع الحزن
وشتى الصمان فقد اصاب المرعى انتهى قوله وفيه دليل على ان العذاب الروحاني افظع من
ماخوذ من التفسير الكبير قال فيه احتج حكماء الاسلام بهذه الاية على ان العذاب الروحاني
اقوى كما لو لا ان الاية تدل على تهديد من عذب بالنار بالخزي وهو عبارة عن التخجيل
والاهانة وهو عذاب روحاني فلولا ان العذاب الروحاني اقوى لما حسن تهديد من
عذب بالنار بعذاب الخزي والخجالة انتهى يعني انه رتب فيه العذاب الروحاني

وهو الاخزا

وهو الاخزا على الجسماني الذي هو ادخال النار وجعل الثاني شرطا والاول جزاء والمراد من الجملة الشر
الجزاء والشرط فقد لا يشعر بانه اقوى وافظع ولا العكس وايضا المفهوم من قوله فقنا
عذاب النار طلب الوقاية منه وقوله ربنا الخ دليل عليه فكانه طلب الوقاية من المذكور سعدي
لترتب الخزي عليه فيدل على انه غاية ما يخاف منه فان قيل ان اراد العذاب بالاعمال
الروحية فالامر ظاهر وان اراد المعنى المشهور فوجه الاشعار ان السوق قرينة على ان المراد
بادخال النار التعذيب الروحاني وفيه ما فيه مما لا وجه له بعد التامل فما ذكرناه قوله
اراد به المخلدين الخ يعني مقتضى السياق وما لم ابن لمن يخل من انصار يحمي ويعطي الزكاة
في قوله فلا ناصر لهم بشفاعة ولا غيرها ابطال لمذهب وفي الكشف الظاهر من الاية ان من
يدخل النار لا ناصر له من دخولها اما انه لا ناصر له من الخروج بعد الدخول فذلك لانه عام
في نفي الافراد مهمل بحسب الاوقات والظاهر التقييد بابطال الشفاعة لا لاجله لمن اخذ
يعاقب فتلك مالهم من ناصر لم يفهم منه ان العقاب لا ينتهي بتخفيف وانه بعد العقاب لا
تنفع له بل يفهم منه انه لا مانع يمنعه عما حل به ثم ان سلم التبادر لم يدل على النفي وما قاله
القاضي من ان نفي الناصر لا يمنع الخ ظاهر والقول بان العرف لا يساعده غير متجه قوله
اوقع الفعل على المسمع الخ اختلف النحاة في سمع المعلقة بعين فذهب الاخفش وكثير من النحاة
الى تعديها الى مفعولين وذهب الجمهور الى انه لا يتعدى الا الى واحد واختاره ابن الحاجب
قال وقد يتوهم انه يتعدى الى مفعولين من جهة المعنى ولا اشتمال المعنى عليه فقد علم
مسموع واما الاشتمال فلقولهم سمعت زيدا يقول ذلك وسمعت قائلا يقول قوله تعالى
هل يسمعونكم اذ تدعون ولا وجه له لانه يكفي في تعلقه المسموع دون المسموع منه وانما
المسموع منه كالمضمر منه فان الشيء لا يتعدى الا الى واحد فكذلك السماع فلو لم يحذف فيه
المضاف واقيم المضاف اليه مقامه للعلم به ويذكر بعده حال تبيينه ويتعدى في به
يسمعونكم اذ تدعون يسمعون اصواتكم وهو ابلغ من تقدير ما علم هذا ما لخصه كلا
في الامالي وان الزمخشري جعل المسموع صفة بعد النكرة وحالا بعد المعرفة فقيل لا يخفى سعد
انه لا يصح ايقاع فعل السماع على الذات الا باضمار اي سمعت كلامه وان الاوفق بالمعنى
فيجعله حالا او وصفا ان يجعل بدلا بتاويل الفعل بالمصدر على ما يراه بعض النحاة
لكنه قليل في الاستعمال فقد انزل الوصفية او الحالية فالمجعل البدلية اوفق لانه يعني في
صحة المعنى عليه في بدل الاشتمال كسلب زيد ثوبه مصحف في اللسان مطرد كالا
الحال وما قيل انه لا يجوز بعد الا المضارع غير صحيح لوقوع الظرف واسم الفاعل عصام
كما سمعته وقول النحوي لا يصح الخ مبني على مذهب الجمهور والا فعلى مذهب الاخفش
لا يحتاج الى تقدير وقول المصنف رحمه الله لا كلام وصفه بيان لما في الاية والا فهو يكون
حالا وظيفا ووجه المبالغة جعل الذات كانها مسموعة فلذا لا يستعمل الا فيما كان
بدون واسطة قوله وفي تنكير المنادي واطلاقه الخ يعني انه قال اولا مناديا فلم
يذكر ما دعي له ثم قال ينادي للايمان تعظيما لشأن المنادي والمنادي له ولو قال
اولا مناديا للايمان لم يكن فيه المبالغة ولان النداء مخصوص بما يؤدى له وينتهي اليه

تعدي بالاعتبارين تعدي الى الحرفين وقوله بان امنوا اشارة الى ان أن مصدرية والفعل تتعدى اليه
بالبا اي ينادي بان امنوا وقيل انها تفسيرية وقوله فامنا عطف على سمعنا والعطف بالفا
موذن بتعجيل القبول وتسبب الايمان عن السماع من غير مهلة والمعنى فامنا بربنا
قال النحويون ان المصدرية وان دخلت الماضي والمضارع والامر لكن لا ينبغي ان يجعل
الكل بمعنى المصدر بل بمعنى حصول الايمان في الماضي او المستقبل او المطلوب وهو جواب
عما قيل انه اذا اول بالمصدر فات معنى الطلب والخبرية وهو المقصود وهو حجة من
ذهب الى انها تفسيرية وعلى التفسير فامنوا تفسير لقوله ينادي لان نداءه عين
قوله امنوا والتعدية بينادي للايمان اي يقول امنوا او ليس تفسيرا للايمان كما توهم
وعلى ما اختاره المص من تقدير الجار هو متعلق بينادي لانه المنادي به وليس بدلا
من الايمان كما توهم بعضهم وحكى ابي كثير من النحاة ان التفسيرية لانها من التكلف كما كانه دني
فصله في المغني تركه المص رحمه الله ووقع في نسخ حكاها بعض الشراح اي امنوا اي
بان امنوا فيكون موافقا للزمخشري في ذكر الوجهين قوله ذنوبنا كبائرنا الخ قوله
بين معنييهما لانه افيد ولانه تتميم للاستيعاب واشار المص رحمه الله الى انه المناسب
للغة لان الذنب ماخوذ من الذنب بمعنى الذيل فاستعمل فيما يستوخم عاقبته لما يعقبه
من الاثم العظيم وكذلك سمي تبعة اعتبارا لما يتبعه من العقاب كما صرح به الراغب
واما السيئة فمن السوء وهو المستقبح ولذا تقابل الحسنة فيكون اخف قال الطيبي
ولان الغفران يختص بفعل الله والتكفير قد يستعمل في العبد كما يقال كفر عن يمينه
وهو يقتضي ان الثاني اخص من الاول وفي كلام المص ما يوضحه قوله مخصوصين بصحبتهم
معدودين الخ الاختصاص من المعية لانه لا يجاب لكونها معية زمانية اذ منهم من مات
قبل ومن يموت بعد فهي كناية عن الانخراط في سلكهم والعد في زمرتهم وليلزمه ان
لا يكون مع غيرهم والابرار جمع بر واما كونه جمع بار فضعيف بان فاعل لا يجمع على افعال
حتى قيل ان اصحاب ليس جمع صاحب بل صحب او صحب بالكسر مخفف صاحب بحذف
الالف وبعض اهل العربية اثبته وجعله نادرا ووجه الدلالة على محبة لقا الله طلبه
التوفي واسناده الى الله وفيه ان نكتة قوله مع الابرار دون ابرارا التذلل
وان المراد لسنا بابرار فالحقنا بهم واجعلنا من اتباعهم قال في الكشف وفيه هضم
للنفس وحسن ادب مع ادماج بالغة لانه من باب هو من العلما بدل عالم ولانت
يخلو من لطف وقوله من احب لقا الله الحديث اخرجه الشيخان عن عبادة بن الصامت
رضي الله عنه قوله اي ما وعدتنا على تصديق رسلك الخ قدر التصديق لان الرسل
عليهم الصلاة والسلام لان المراد بالمنادي الرسول على الارجح والايمان التصديق
لتعديته بالبا فكانه قيل انا سمعنا من يدعو الى التصديق فصدقناه
فاذا كان ذلك فاتنا ما وعدتنا من الاجر على ذلك التصديق وقوله لا خوفا
اشارة الى ان ما وعد الله واجب الوقوع لاستحالة الخلف في وعده تعالى فليس

طلبوا

طلبوا اما هو واقع لا محالة لاجابة بان وعد الله لم يتخلف ذواتهم بل يكتب اعمالهم
فالمقصود من الدعا التوفيق للاعمال التي يصير بها اهلا لحصول الموعود او الدعا تعبد
لقوله ادعوني او المقصود الاستكانة والتذلل لله بدليل قوله انك لا تخلف الميعاد كانه دني
وبعد ابلغ في التذييل ان تم الكلام وبعد استعطافا فسل انه كيف يخاف ان لا يكونوا من
الموعودين مع طلب ما وعدهم الله فان لم يكونوا موعودين لم يصح قوله ما وعدتنا فالا دون
الاقتصار على الامرين الاخيرين قوله ويجوز ان يتعلق على محذوف الخ لم يقل يتعلق بمحذوف
للتصريح بعلى اي به منزلا على رسلك او محمولا على رسلك اي حالة كونه منكفلا به رسلك
وبلغنا منهم لان الرسل عليهم الصلاة والسلام محملون قال تعالى فانما عليه ما حمل وعليكم
ما حملتم ويتعلق الظرف يكون مختصا اذا قامت عليه قرينة فلا عبرة بانكار ابي حيان
له او التقدير على السنة رسلك فهو متعلق بوعد وهو الصواب وقيل التقدير على الاعما
قوله ولا تخزنا يوم القيامة قال الامام اشارة الى قوله وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون
فانه ربما ظن الانسان انه على الاعتقاد الحق والعمل الصالح ثم يظهر له في القيامة
ان اعتقاده كان ضلالا وعمله كان ذنبا فهنالك تحصل له الخجالة العظيمة والحسرة
الكاملة والاسف الشديد وذلك هو العذاب الروحاني فاول مطالبهم دفع العذاب
الجسماني واخره دفع العذاب الروحاني والمص رحمه الله اوله بانه طلب العصمة عما
يقتضيه اي يقتضي الاخزا والميعاد مصدر بمعنى الوعد وتفسيره بالاثابة والاجابة
هو الظاهر هنا واما تفسيره بالبعث فصحيح لانه ميعاد الناس للجزا فقد يرجع الى
الاول والنكتة وجهه ما ذكروه والاستقبال يوخذ من الاعادة وعدم العطف
وما ذكر من قوله من تحزنه بالحا المهملة والزاي المعجمة والبا الموحدة اي اهمه ويجوز ان
يكون بالنون ايضا لانه يقال حزنه واحزنه كما ضبط بهما في حديث اخبروا اما هنا فلا
السيوطي رحمه الله اتفق عليه قوله ايطلبتهم وهو اخص من اجاب الخ طلبه يوذن بان
امر بمعنى المطلوب اشارة الى تنزيله المتعدي واستجاب اخص من اجاب كما نقل عن الفرا المراد
ان الاجابة تطلق على الجواب ولو بالرد والاستجابة الجواب بحصول المراد لان زيادة السين
تدل عليه اذ هو طلب الجواب والمطلوب ما يوافق مراده لا ما يخالفه وهو يتعدى باللام
وهو الشايع وقد يتعدى بنفسه كما في قول الغنوي
وداع دعا يا من يجيب الى الندى ٭ فلم يستجبه عند ذاك مجيب
وهذا في التعدية الى الداعي واما الى الدعا فشايع بدون اللام مثل استجاب الله دعاه
قلت اقتبس ان هذا البيت على حذف مضاف اي لم يستجب دعاه كما سياتي في حرف
القصص واني لا اضيع متعلق باستجاب لان فيه معنى القول وهو مذهب الكوفيين
قوله وقول المص على ارادة القول يحتملهما وقوله بيان عامل اي بمعنى شخص عامل او على التغليب
لان الذكر من الانثى والانثى من الذكر الخ فمن ابتدائية وعلى ان المعنى انهما من اصل
واحد من ابتدائية بتقدير مضاف اي من اصل بعض او هي اتصالية ايضا بحب الاتحاد

تعاد

الاصل وكلام المص رحمه الله يناسب الاول اذ المراد الايصال في الاختلاط والتعاون اولا في الدين حتى كان كل واحد من الاخر لما بينهما من اخوة الاسلام وما يروى عن ام سلمة رضي الله عنها رواه الترمذي والايصال بين الاثنين لان الهجرة من الاعمال وهي لا تضيع للذكر والانثى وقوله فنزلت اي هذه الاية كلها او قوله فالذين الخ وقوله وهي جملة معترضة اي قوله بعضكم من بعض اعترضت بين ما قبلها وتفصيله بقوله فالذين الخ قوله تفصيل لاعمال العمال الخ اي فيه تفصيل كما يدل عليه الفاء بعد الاجمال وتخصيص بعد تعميم يشير الى تعظيم العاقل وعمله والاخبار على سبيل القسم بتكفير السيات وادخال الجنات وعظم الثواب من الله الجامع لصفات الكمال واصل المهاجر من الهجر وهو الترك فان كان المتروك الشرك كان قوله واخرجوا من ديارهم تاسيسا او الاوطان والعشاير فقوله واخرجوا الخ عطف تفسيري وقوله لسبب ايمانهم بالله ومن اجله قال النحرير التفازاني على انه يقال بعث في سبيل الله اي لاجله وسببه واليه يشير المص رحمه الله قوله لان الواو لا توجب ترتيبا يعني على هذه القراة كيف تكون المقاتلة بعد القتل فان كان القتل والمقاتلة من شخص واحد قالوا الواو لا توجب الترتيب وقدم القتل لفضله بالشهادة وان كان قتل بعض وقاتل بعض اخر فانهم ما وهنوا ولم يضعفوا بقتل اخوانهم اما على ان التقدير فالذين قاتلوا والذين قتلوا او على التوزيع اي منهم الذين قتلوا ومنهم الذين قاتلوا والى الوجهين اشار المص رحمه الله وفسر التكثير بالتكرير لان اصل معناه الستر المقتضي للبقا فاشار الجانبين مراد منا قوله اي اثيبهم بذلك اثابة ذكر في نصب اوجه احدها انه مصدر موكد لان معنى الجملة قبله لاثيبهم بذلك فوضع ثوابا موضع الاثابة وان كان في الاصل اسما لما يثاب به كالعطا لما يعطى وقيل اسم حال من جنات لوصفها او من ضمير المفعول اي مثابين وقيل انه بدل من جنات وقيل منصوب على القطع ومن عند الله صفة له والثواب لا يكون الا من الله فالوصف المولد لا ينافي كون المصدر موكدا فلا يرد عليه انه اذا وصف كيف يكون مصدرا موكدا قوله للاختصاص وفي قوله من عند الله الخ الثبات ونسل الى المعنى ثوابا وفي الجنات واعلم ان قوله لاكفرن الخ جواب قسم محذوف تقديره والله والقسم وجوابه خبر للمبتدا وهو الذين وزعم ثعلب ان الجملة القسمية لا تقع خبرا ووجهه ان الخبر له محل وجواب القسم لا محل له وهو انشائي فاما ان يقال انه لا محل من جهة الخبرية فلا محل له من جهة الجوابية او الذي لا محل له الجواب والخبر مجموع القسم وجوابه ولا يضر كون الجملة انشائية لتاويلها بالخبر او بتقدير قول كما هو معروف في امثاله قوله والله عنده حسن الثواب على الطاعة قادر عليه كما في الكشاف انه مثل اي يختص به وبقدرته وفضله لا يثيب غيره ولا يقدر عليه كما يقول الرجل عندي ما تريد يريد اختصاصه به وتملكه وان لم يكن عنده يعني ليس معناه ان الثواب بحضرته وبالقرب منه على ما هو حقيقة لفظ عند بل انه لكونه بقدرته وفضله بحيث لا يقدر عليه غيره بحال الشي يكون بحضرة احد لا يد عليه لغيره والاختصاص مستفاد من هذا التمثيل حتى لو لم يجعل حسن الثواب مبتدا موخرا عنه كان الاختصاص بحاله قوله الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم الخ والمراد

ان الجملة تكون لها محل ولا يكون لها محل باعتبارين

منه

منه انه لان سيد القوم يخاطب بشي ويراد اتباعه فيقوم خطابه مقام خطابهم ولو ترك الوجه الثاني لكان اولى لانه لا يكون منه تزلزل حتى يومر بالثبات فليس بقوي في دفع المحذور او الخطاب عام شامل للنبي صلى الله عليه وسلم وغيره بطريق التغليب تطييبا لقلوب المخاطبين فلا يلزم نسبة الغرور والاغترار له صلى الله عليه وسلم فلا يرد ما قيل ينبغي ان يراد كل احد سوى النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز اذ خطاب غيره بمعنى النهي عن الغرور وخطابه صلى الله عليه وسلم بمعنى الثبات على الانتهاء كما وقع في الكشاف من انه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم او لكل احد تخيل انه له اذ التخلل انما جاء منه وعاد اليه ومن هنا تعلم نكتة سرية في اسناده الى التقلب تفاديا عن ان ينسب اليه قوله والنهي في المعنى للمخاطب السبب عن التقلب والسبب الاغترار به والنهي ورد على الاول والمراد النهي عن الثاني اي لا تغتر انه مجاز او كناية فاقيم السبب تقلبهم والمسبب الغرور به قوي التقلب لينتهي عنه وهو ليس على ما ينبغي كذا قيل يعني انه من قبيل لا اريتك هاهنا اذ هو نهي له عن الحضور لا عن الروية التي هي فعل الغير الذي لا يتصور منه فكيف ينهى عنه فاريد لازمه ونهي عنه واورد عليه ان الغارية والمغرورية متضايفان ويتصوران الفطع والانقطاع ونحوه مثلا متضايفان وحقق في العلوم العقلية ان المتضايفين لا يصح ان يكون احدهما سببا للاخر لانهما في درجة واحدة فالاولى ان يقال علق النهي بكون التقلب غارا ليفيد نفي المخاطب عن الاغترار لان نفي احد المتضايفين يستلزم نفي الاخر وما ذكره مبني على ان الاثر والتاثير امر واحد لا امران متغايران احدهما مترتب على الاخر وهو وان ذهب اليه كثير لكن النظر الصايب يقتضي خلافه فلا تكون المتقدم والمتقدم اليه الفنا قوله خبر مبتدا محذوف الخ يعني في جنب ما اعد الله اي بالقياس والاضافة اليه وتمي في قياسه واصله انه اذا قيس شي بشي وضع بجنبه ومثله قوله في الحديث في جنب الاخرة وفي نسخة وفي جنب بالعطف على مقدر اي في نفسه وفي الخ او بالنسبة لما فاتهم من الاخرة او لا نقضائه وعدم بقائه وهذا الحديث في صحيح مسلم وقوله بئسما يمهد الاشارة الى تقدير المخصوص بالمدح والمهاد كالفراش لفظا ومعنى وقوله ما الدنيا في الاخرة اي ما تقديم الدنيا واعتبارها وهو العامل في الجار والمجرور او هو الحال عليه معنى النفي قوله النزل والنزل الخ يعني بضمتين او ضم فسكون اصل معناه الفضل والريع في الطعام ويستعار للحاصل عن الشي كما سياتي في قوله تعالى خير نزلا والنزل ما يعد للنازل ثم استعمل بمعنى الزاد مطلقا ويكون جمعا بمعنى النازلين وتوجيهها وقوله ابو الشعر لقب شاعر وكنيته شعره الضبي اي المنسوب لبني ضبة قبيلة معروفة والمراد بالجبار الملك المسلط وبالجيش يعني مع الجيش او للتعدية فضافا بمعنى نزل بنا وجعل تحيته لحربهم نجي المسافر للمنيافة لعدم مبالاتهم بذلك وهي استعارة لطيفة رشحها بجعل القنا اي الرماح وللرهفات اي السيوف المرققة نزله وزاده وهو تهكم على حد تحية بينهم ضرب وجيع وعلى الحالية فجعل الجنة نفسها نزلا تجوزا او بتقدير مضاف اي بداآت نزل وعلى المصدرية فهو بمعنى النزول اي نزلوها نزلا وفي نسخة

عصام

سعد

كاذ ربي

انزلوها ووجه الاستدراك في الاية انه رد على الكفار فيما يتوهمون من انهم ينعمون والمومنون في عنا فقال ليس الامر كما توهمتم فانهم لا عنا لهم اذا نظر الى ما اعد لهم عند الله او انه لما ذكر تنعيمهم اوهم ان الله لا ينعم المومنين فاستدرك عليه بان ما هم فيه عين النعيم لانه سبب لما بعده من النعيم الجسام فتامل ولا يخفى ما في جعلهم ضيوف الله من اللطف بهم وقوله والعامل فيها الظرف يعني اذا كان لهم جنات فاعله لاعتماده فان كان مبتدا فهو حال من الضمير المستتر في الخبر والعامل الظرف ايضا وقوله للابرار وضع الظاهر موضع الضمير للمدح قوله عبد الله بن سلام بتخفيف اللام واصحمة بفتح الهمزة وسكون الصاد المهملة وحا مهملة وميم وها الحبشة معناه بلسانهم عطية الصنم والنجاشي بفتح النون ونقل ابن السيد كسرها وفتح الجيم مخففة وتشديدها غلط واخره يا ساكنة وهو الاكثر رواية لانه ليس للنسبة ونقل ابن الاثير في النهاية تشديدها ومنهم من جعله غلطا وهو لقب كل من ملك الحبشة واسم هذا مكحول بن صعصعة وتوفي في رجب سنة تسع من الهجرة وقوله نعاه جبريل اي اخبر بموته وهذا رواه الواحدي وغيره وفي الصلاة عليه دليل للشافعي رحمه الله في الصلاة على الغايب وفي الكشاف انه مثل له صلى الله عليه وسلم سريره فرآه وحاول به الرد على الشافعي ولا يخفى ضعفه والفتح في الاصل المؤكد للتغليظ من الكتاب واللام لا تدخل على اسم ان اذا لم يفصل بينها بل لا بد الخبر فاما اليه فان فصل جاز كما جاز دخولها على الخبر قوله حال من ضمير فاعل يؤمن وجمع حملا على المعنى بعد ما حمل على اللفظ اولا وقيل انه حال من ضمير اليهم وهو اقرب لفظا فقط وجي بالحال تعريضا بالمنافقين الذين يوثرون حطام الدنيا قوله ما خص بهم من الاجر الخ اشارة الى ان الاضافة للعهد وقوله لعلمه في الخ يعني ان الاخبار بكونه سريع الحساب كناية عن كمال علمه بمقادير الاجور ومراتب الاستحقاق وانه يوفيها كل عامل على ما ينبغي وقدر ما ينبغي ويجوز ان يكون كناية عن قرب الجزاء واعد من الاجر لكونه من لوازمها ولكونه من لوازمه اشبه التاكيد فلذا لم يعطف عليه وسرعة الحساب للمومنين وهو لا ينافي تهويل حساب غيرهم نعوذ بالله قوله غالبوا اعدا الله الخ يعني ان المصابرة مفاعلة فهي المجاهدة للعدو واعدى الاعدا يعني النفس لانه الجهاد الاكبر وذكره بعد الصبر العام لانه اشد فيكون افضل فهو كعطف جبريل على الملائكة والصلاة الوسطى على الصلوات قوله ابدانكم وخيولكم الخ المرابطة نوع من الصبر فهو كالعطف السابق وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما ان الرباط افضل من الجهاد لانه حقن دما المسلمين والجهاد سفك دما المشركين ولذا ورد انه لا يسال في قبره وانتظار الصلاة عد من الرباط والثغور اطراف ممالك الاسلام التي يخاف فيها من العدو وقوله من رابط الخ رواه مسلم وغيره والرباط مصدر ربطت الدابة ومصدر رابط المرابطة والمرابطة ضربان مرابطة الثغور ومرابطة النفوس والعدل بالفتح المثل من غير جنسه وبالكسر منه فهو بالفتح هنا وقال الراغب العدل والعدل متقاربان لكن العدل يستعمل فيما يدرك بالبصيرة كالاحكام والعدل فيما يدرك بالحس كالموزونات وقوله الا الحاجم متعلق بالفعلين وقوله لا ينفتل عن صلاته اي لا ينصرف عنها والمراد انه معاد

على ضبط عبد الله بن سلام بتخفيف اللام

على ان المجاهد في سبيل الله المقتول فيه
شانه العدو لا يسال في قبره

لصوم

لصوم رمضان وقيامه قوله فاتقوه بالتبرؤ عما سواه الخ المصنف الالم والمعرض صفة المقامات فالصبر على الطاعات المرتبة الادنى التي هي الشريعة وهي تعد من العادات التي هي الحقيقة الثانية والمرابطة على جناب الحق الثالثة واول تفسيره ناظر الى هذه قوله من قرأ سورة ال عمران الخ يجب الشرع يعني تحزب واصل معنى الوجوب السقوط وقوله التي يذكر فيها ال عمران من الكلام عليه والحديث الثاني اخرجه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما والاول موضوع وهو جز من الحديث الطويل المذكور فيه فضايل جميع السور وهو مما اتفقوا على انه موضوع مختلق فتخطئة من اورده من المفسرين وشنعوا عليهم وقوله بكل اية امانا اعتبر في الامان تعدد اجزا الزمان والمسافة تمت سورة ال عمران اللهم وفقنا لاتمام باقيه والهمنا معانيه

سورة النسا مدنية

مائة الخ في كتاب العدد للداني رحمه الله ان هذا عدد المدني والمكي والبصري وفي الكوفي ست وفي الشامي سبع قوله عطف على خلقكم الخ بني ادم له استعمالات يطلق على جنس البشر فيشمل ادم وحوى وسائر الذكور والاناث والناس مثله في العموم والثاني يطلق على نسله ذكورا واناثا تغليبا فيشمل ما عدا ادم وحوى والثالث ان يراد ما تفرع عنه فيشمل ما سواه وما سوى حوى ان حوى خلقت من ضلع من اضلاعه كما ورد في الحديث الصحيح وهو القول المرضي وقيل انها خلقت من فضل طينته الرابع ان يراد ذكور بني ادم وهو معناه الحقيقي وله معنى خامس شاع في غير لغة العرب وهو ان يستعمل بمعنى انسان فيقال ادم فعل كذا وهو معروف كانكشت

على دبا من الحسن منخرم ‖ طاب خلقي لم يزل جابيا
جيات خيلات بحبابها ‖ لم اخرجت من جنة ادما

فالظاهر على عموم الناس ان المراد بني ادم في تفسير المعنى الثالث قال الزمخشري ويجعل قوله وخلق الخ على هذا معطوفا على محذوف هو صفة نفس اي انشاها من تراب وخلق الخ وهو بيان وتفصيل لكيفية خلقهم منه وان عطف على ما قبله فالمراد به من بعث اليهم النبي صلى الله عليه وسلم من امة الدعوة والمعنى خلقكم من نفس ادم لانهم من جملة الجنس المفرع منه وخلق منها امكم حوى وبث منهما رجالا كثيرا ونساء غيركم من الامم الفايتة للحصر والداعي له الى ذلك على الاول ان خلق الزوج وبث الرجال والنساء داخل في خلقكم من نفس واحدة فيكون تكرارا ولانه يوهم ان الرجال والنساء غير المخلوقين من نفس واحدة وانهم متفردون بالخلق منها دون ذريتها والناس اعني بني ادم انما خلقوا من النفس الواحدة من غير مدخلية للزوج فلذا عطف على محذوف صفة للنفس يدل عليه المعنى المقصود وهو انه فرعكم من اصل واحد فلا بد من وضع الاصل وانشائه اولا ثم اثبات الفروع مع ما سوى كون الاصل مثل الفرع في المخلوقية ولذا عبر بالزوج لاشعاره بالوحدة الجنسية والاصل اولا لانه ذاد والمداينة ليست بطريق المادية والمقصود تفصيل الناس اي جميع بني ادم الماضين منهم والحاضرين والاتين على التغليب في امر لانا اذا لا يتصور امر الماضين بذلك بل الاتين ايضا على الحقيقة كما حقق في الاصول فخطاب المشافهة تمام فقال انه لا يبعد ان يكون الامر بالتقوى عاما لجميع الامم بالنسبة الى الكلام القديم القائم بذاته تعالى وان كان كونه عربيا عارضا بالنسبة الى هذه الامة لا وجه له لان المنظور اليه احكام بعد النزول لا الكلام النفسي وجميع ما فيه من خطاب المشافهة مجازات ولا قايل به وقيل المراد بالخطاب من بعث اليهم النبي صلى الله عليه وسلم لانهم المامورون بالاتقاء حقيقة او العرب كما ورد

التي هي الحقيقة

سورة النسا

عصام

عن ابن عباس رضي الله عنهما لان دابهم التناشد بالارحام وان دفع بانه تغليب او الخطاب للاولين
عام والثاني خاص واذا كان المراد بالرجال والنساء ما سوى هؤلاء المخاطبين تغايرت المتعاطفات
وسياتي في سورة الزمر انه يجوز عطفه على واحدة والمص رحمه الله خالفه فذهب في النظر الى
العموم وجعل ما بعده معطوفا على من غير تقدير وذكر ما سلكه من الاشارة الى الجمهور وحينئذ
ولم يلتفت الى ما جنح اليه على ما قررناه لك وهو نتيجة ما في شرحه بناء على ان العموم هو المتبادر منه
وان التقدير خلاف الظاهر وما اراده محذور لا توجه له عنده لان اللازم في العطف تغاير
المعطوفات لا ما صدقت عليه كما قال في التقريب فلا تكرار في هذا اذ لا يفهم من خلق بني آدم
من نفس خلق زوجها منه ولا خلق الرجال والنساء من الاصلين جميعا واليه يشير قوله بيان
للكيفية تولدهم منهما اذ ان العطف لبيان خلقهم وتفصيله بانه خلق حوى منه ثم بث منهما
الذكور والاناث ولما كان في البيان زيادة خلق حوى وتنويعهم وذكر تولدهم كان احقي من معنى
الاول جاز به فجاز عطفه وان كان بيانا لمغايرته له من وجه كما قالوه في قوله تعالى يسومونكم
سوء العذاب مع انه بيان على ما حقق في المعاني فلكل وجهة هو موليها واعلم ان المراد
بالتقوى شكر الله على ما انعم به من خلق الوجود ولذا ذكره بعنوان الربوبية وما بعده
بالالوهية لان المراد بالتقوى الخوف فلا عرفه فانه من النقايص **قوله** من ضلع من اضلاعه
من اهل الصحيح كما هو من حديث رواه الشيخان وهو استوصوا بالنساء خيرا فانهن خلقن
من ضلع وان اعوج شيء من الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج
وجعله تعريضا دون التاكيد او الوحدة الاصل لان خلق حوى منه يقتضي ذلك وقوله نكر بنات
لعنت قوله بنين وبنات اشارة الى انه ليس المراد بالرجال والنساء البالغون والبالغات
بل الذكور والاناث مطلقا تجوزا او قيل انه في معرض المكلفين بالتقوى فلذا ذكر البالغ كالذودني
منهم ولو قيل انه وجه العدول عن الحقيقة كان وجها حسنا **قوله** والتعبير بوصف الرجال بالكثرة
الخ لانه يشعر بان النساء موصوفة بها ايضا لكن حذف اكتفاء ونكتة الاكتفاء لكنه عن كثرتهن
انه على مقتضى الحكمة لانهم خير منهن جنسا وزيادة الخير خير لكن لما كان لكل ذكر زوجة
فالتواسد يقتضي ذلك الكثرة فيهن خارجه فلا يرد علينا قيل بل الحكمة تقتضي ان يكون
النساء اكثر كما يشير في قوله يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور وان تقديم الاناث
لكونهن اكثر لتكثير النسل وفي الحديث من اشراط الساعة ان تقل الرجال وتكثر النساء
حتى تكون الخمسين امرأة قيم واحد وهذا انسب لما ذكره المص رحمه الله وايضا للرجل
ان يزيد على واحدة وهو من لا يحمل التزوج وتذكيره لمراعاة لصيغة فعيل او ه رانسال الموالدين معناه بالفارسية آن نسكوفه ايست كه اينقدر تاب وستحوش ندارد محرره عصام
لتاويل موصوفه بالجمع او لانه صفة مصدر محذوف اي بثا كثيرا واما جعله صفة حين
كما قيل فتكلف سمج **قوله** وترتيب الامر بالتقوى الخ يعني ان الاسم الجاري على الموصوف
الذي علق به الحكم علة موجبة له او باعثة عليه داعية اليه فهو هنا كذلك لان ما ذكر يدل
على القدرة العظيمة والنعمة الجسيمة فالاول يوجب التقوى حذرا عن العقاب العظيم
والثاني يدعو اليه وفاء بالشكر الواجب هذا اذا اريد بالاتقاء ما يتم التعلق بحقوق الله
والعباد ويجوز ان يراد ما يتعلق بحفظ ما بينهم من الحقوق وحينئذ يكون خلقهم
من اصل واحد علة موجبة لاتقاء الله في الاخلال بما يجب حفظه من الحقوق التي بينهم وهذا

المعنى

المعنى مطابق لما في السورة من رعاية حال الايتام وصلة الارحام والعدل في النكاح والارث ونحو
ذلك بالخصوص بخلاف الاول فانه انما يطابق من حيث العموم فان اتقاء الله اجتناب الكفر
والمعاصي وسائر القبائح يتناول رعاية حقوق الناس ويؤيده ما رواه مسلم عن جرير رضي
الله عنه قال كنا صدر النهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه قوم مجتابي النمار جمع نمرة وهو شملة فيها خطوط بيض وسود
او العباءة متقلدي السيوف من مضر فتمعر وجهه لما رأى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فامر
بلالا فاذن فقام ثم خطب فقال يا ايها الناس اتقوا ربكم الى قوله ان الله كان عليكم رقيبا
اي عالما باحوالكم فاحذروه ولا يخفى موقع الخاتمة بما قبلها قوله او لان المراد الخ فالتقوى
خاصة وعلى ما قبله عامة والاول اولى لعدم التكرار ولذا قدمه قوله على حذف منهما
لانه صلة لعطفه على الصلة فلا يكون الا جملة بخلاف نحو زيد رب وذاهب **قوله** اي يسأل
بعضكم بعضا الخ اتقوا الله من وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى جميع صفات الكمال
ترقيا بعد وصف الربوبية فكانه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه اياكم خلقا بديعا ولكونه
مستجمعا لصفات الكمال كلها وتساءلون اما بمعنى يسال بعضهم بعضا فالمفاعلة على ظاهرها
او بمعنى يسالون كما قرئ به وتفاعل يرد بمعنى فعل اذا تعدد فاعله كما اشار اليه الزمخشري
وعلى حذف احدى التائين فالمحذوف الثانية لانها التي يحصل بها الثقل ويجوز ان تكون الاولى
قوله بالنصب عطف على محل الجار والمجرور الخ المحل للجار والمجرور وقيل التحقيق انه للمجرور
فقط وقوله تصلوها الخ اما بيان لمعنى اتقائها او اشارة الى تقدير مضاف اي قطع الارحام
قوله وهو ضعيف لانه كبعض الكلمة يعني الضمير المجرور لشدة اتصاله كجزء الكلمة فكما لا يجوز
العطف على جزء الكلمة لا يجوز العطف عليه وهذا مذهب البصريين وقد شنع في هذا
الزمخشري وهو تبع المبرد فانه شنع على حمزة رحمه الله في هذه القراءة حتى قال لا تحل
القراءة بها وقد تبعهم ابن عطية ورد بان ذلك المعنى لا ينتظم فيه لان التساؤل بالارحام
لا دخل له في الحث على تقوى الله فلا فائدة في عطفها وهو مما ينقص من الفصاحة ورد بان
العطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار صحيح عند الكوفيين فصيح مشهور في كلام
العرب وهذه القراءة من السبعة المتصلة بالنبي صلى الله عليه وسلم متواترة فمثل هذا
جسارة لا تليق باحد وحمزة رحمه الله اجل قدرا مما توهموه وقد ذهب ابن جني في الخصائص الى
تخريجها على حذف الجار وانه الاصل وبالارحام بعطف الجار والمجرور على الجار والمجرور لان
هذا المكان لما اشتهر فيه ذكر الجار قامت شهرته مقام ذكره وانشد والبيت شواهد كثيرة ونقل
ما قاله وارتضاه في الكشف لا انه قال يؤخذ من القراءة صحة العطف او الاضمار والثاني
اقرب عند النحاة البصرية لثبوته في نحو الله لافعلن وقول رؤبة خيرٍ في نحو ما سئل عنه ه في جواب قولهم له كيف اصبحت
ولا اخيه يعني لان ذلك مطرد في نحو الا عللاه او مباهة سابح نهد الجزارة وقال بعضهم
ان الواو للقسم على نحو اتقوا الله والله انه مطلع عليكم وترك البقاء لان الاستئناف اقرب
الوصلين وهو حسن وقد نسب الى الوهم في قوله الا علالة البيت فانه ما حذف فيه المجرور
لا الجار اللهم الا ان يقال انه مثال للاضمار مطلقا وفيه انه قد يحسن في الجار فقد يكون
في المجرور ولا يخفى بعده واما انتظام المعنى فلان التقوى ان اريد بها تقوى خاصة
وهي التي في حقوق العباد التي من جملتها صلة الرحم فالتساؤل بالارحام مما يقتضيه ولذا ذكر

الاثم فلدخوله فيه فيصح المعنى اما اتقوا الله في حقوق العباد فانكم تعظمون الله وتعظمونها
اذ تسالون بها فلم لا تتقوها او اتقوا الله وراعوا حقوقه وحقوق عباده فانكم تسالون الخ
فاذكروه نوع مسامحة فافهم واما قراءة الرفع فتوجيهها ما ذكر لكن في العطف خفاء فلعل لا معنى
وتعذر ما ينبغي لقرينة اتقوا مما يتساءل به لقرينة تساءلون وقدره ابن عطية اهل لان توصل
وقدره ابن جني مما يجب ان توصلوه وتحتاطوا فيه وهي قراءة ابن يزيد قوله وعنه عليه الصلاة
والسلام رواه الشيخان والاحاديث في معناه كثيرة كقوله ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ
منهم قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال له مه فقالت هذا مقام العائذ من القطيعة
قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال الراغب معناه
انه تعالى جعل بين نفسه وعباده سببا كما كتب على نفسه الرحمة لعباده واوجب عليهم في مقابلته
الشكر لما افاضه عليهم من نعم الخلق والتربية والهداية وغير ذلك كذلك جعل بين ذوي اللحمة
سببا اوجب به على الاعلى رعاية الادنى وعلى الادنى توقير الاعلى فصار بين الرحم والرحمة مناسبة
معنوية ولفظية ولذا اعظم شكر الوالدين وقرنه بشكره فقال ان اشكر لي ولوالديك تنبيها
على انهما السبب الاخير في الوجود قال الطيبي والتحقيق فيه ان العرش منصة لتجلي صفة
الرحمانية قال تعالى الرحمن على العرش استوى ولما كان للرحم تعلق باسم الرحمة جعل عند العرش
الذي هو منصة الرحمة قوله حافظا مطلعا لانه من رقبه بمعنى حفظه كما قاله الراغب
المطلع ومنه المرقب للمكان العالي الذي يشرف عليه ليطلع بما دونه قوله اي اذا بلغوا الخ
فيه بيان لما ياتي في قوله فان انستم منهم رشدا افاد نفي اليتم اي الهم وقوله الذي مات ابوه
هذا اصل معناه لغة لانفراده وجمع على يتامى وان لم يكن فعيل يجمع على فعالى بل على
فعال وفعلاء وفعلان وفعلى نحو كرام وكرماء وقضبان ومرضى فهو اما جمع يتمى جمع يتيم
الحاقا له بباب الآفات والاوجاع فان فعيلا فيه يجمع على فعلى ووجه الشبه ما فيه من
الذل والانكسار والالم وتستمل المانعة من تسق الادب الشبيه بالآفات كما جمع اسير على اسرى
ثم على اسارى بفتح الهمزة او هو مقلوب يتايم فان فعيلا الاسمي يجمع على فعائل كافيل
وافائل وقيل ذلك في الصفات لكن يتيم جرى مجرى الاسماء كصاحب وفارس ولذا قلما
يجري على موصوف ثم قلب فقيل يتامى بالقلب ثم خفف بقلب الكسرة فتحة فقلبت الياء الفا
وفتحا على الاصل في قوله الطلاق حسن في البواقي اليتامى قوله والاشتقاق يقتضي وقوعه
الخ لانفراده عن ابيه وعرف اللغة خصه بمن لم يبلغ وفي الكشاف من استغنى عن الكافل
ووراده البلوغ ايضا لكنه خرج مخرج الغالب ولا يلزم ان يجيء من لم يعينوا بشيء وخده يرد
فيه بعضهم لكن جزم التحرير بعدمه واما قوله صلى الله عليه وسلم لا يتم بعد البلوغ فليس
لتعليم اللغة بل الشريعة فلا يدل على عدم الاطلاق لغة اما عدم الاطلاق شرعا وعرفا
فما لا نزاع فيه والآية بظاهرها تقتضي اما اطلاق اليتامى على الكبار او اثبات الاحكام
للصغار فاحتاجت الى التوجيه فذهب صاحب الكشاف الى التجوز في الايتاء استعماله
في لازم معناه وهو ترك ... لانه لا يؤتى الا اذا كان كذلك او ان اليتامى بمعناه
اللغوي الاصلي وهو حقيقة وارد على اصل اللغة فاتيل اللفظ اذا انقلع العرف عصام

يكون

يكون في اصله مجازا وهو هنا كذلك فللمقابلة بينه وبين الاتساع الا ان العلاقة في الاتساع
الكون وفي هذا الاطلاق والتقييد غفلة عما تقرر في المعاني او مجاز باعتبار ما كان او في
لقرب العهد بالصغر والاشارة الى وجوب المسارعة الى دفع اموالهم اليهم حتى كان
اسم اليتيم باق بعد غير زايل وهذا المعنى يسمى في الاصول باشارة النص وهو ان
يساق الكلام لمعنى ويفهم معنى اخر وهنا في الكون نظير المشارفة في الاول وثم علم
انتهاهما الى خمس وفي قوله قبل ان يبدل عنهم هذا الاسم اي قبل ان يتحقق زواله
والانتقال والله لا ينبغي قوله اولعمل اليتيم والحكم يقيد فكانه الخ رد هذا بانه لانه
التلويح ان المراد من قوله تعالى واتوا اليتامى اموالهم وقت البلوغ مجاز باعتبار ما كان عصام
فان العبرة بحال النسبة لا بحال التكلم فالاولى رد للبالغ على كل حال ومثله قول الاخر
تقديم القيد لا يغني عن التجوز اذ الحكم على ما عبر عنه بالصفة يوجب اتصافه بالوصف
حين تعلق الحكم به وحين تعلق الايتاء يكون يتيما فلا بد من تاويله بانه قد كان
هذه المسئلة وان كانت مذكورة في التلويح لكنها ليست مسلمة وقد تردد فيها الشريف في حواشيه
والتحقيق ان في مثله نسبتان نسبة بين الشرط والجزاء وهي التعليقية وهي واقعة الان
ولا تتوقف على وجودهما في الخارج ونسبة اسنادية في كل من الطرفين وهي غير واقعة
في الحال بل مستقبلة والمقصود الاولى وفي زمان تلك النسبة كانوا يتامى حقيقة الا انهم
قالوا في نحو عصرت هذا الخل في السنة الماضية انه حقيقة مع انه في حال العصر عصير
لا خل لان المقصود النسبة التي هي نسبة فيما بين اسم الاشارة وتابعه لا النسبة الايقاعية حفيد
بينه وبين العصير كما حققه بعض الفضلاء وقد مر تحقيقه في اوايل البقرة فتامله فانه
من معارك الافهام ومزالق الاقدام وقد ترك المصنف رحمه الله تاويل الايتاء بالحفظ وقال
في الانصاف انه اولى لقوله بعد ايات وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح الخ فانه يدل على
ان الاية الاولى في الحض على حفظها لهم ليؤتوها عند بلوغهم ورشدهم والثانية في الحض
على الايتاء الحقيقي عند حصول البلوغ والرشد ويقويه ايضا قوله عقب الاولى ولا تتبدلوا
الخبيث بالطيب الخ فهذا كله تاديب للوصي ما دام المال في يده واما على التاويل الاخير فهي
الاثنين واحد لكن الاولى مجملة والثانية مبينة لشرطه قوله روي ان رجلا من غطفان
الخ تتمته كما في الكشاف فدفع ماله اليه فقال صلى الله عليه وسلم ومن يوق شح نفسه
ويطع ربه هكذا فانه يحل داره يعني جنته فلما قبض الفتى ماله انفقه في سبيل الله
فقال عليه الصلاة والسلام ثبت الاجر وبقي الوزر فقالوا يا رسول الله قد عرفنا انه
ثبت الاجر فكيف بقي الوزر وهو ينفق في سبيل الله فقال ثبت اجر الغلام وبقي الوزر
على والده وهذا ارواه الثعلبي عن مقاتل والكلبي والوزر بان كسبه من غير حله او منع
حقوق الله او المراد بالوزر حسابه والاجر انما يكون اذا لم يكن معصيا باعلم صاحبه وهذا
التاييد انما نزلت في البالغ كما تركه وهو الوجه الاول قوله ولا تتبدلوا الحرام من اموالهم
بالحلال من اموالكم الخ يعني المراد بالخبيث الحرام وبالطيب الحلال لكن المراد على الاول

لا تاكلوا ذلك الحرام الذي هو مال اليتيم مكان الحلال من اموالكم فليس المراد في هذا الوجه اخذ مال
اليتيم واعطاء الردي بل اكل مال اليتيم وترك ماله على حاله فالطيب حينئذ هو اكل ماله الذي تركه
بحاله وفي الوجه الثاني هو حفظ مال اليتيم فاختلف الطيب والخبيث في الوجهين فلا تتعقل بمعنى
الاستفعال كالتعجل والاستعجال قال الزمخشري وهو غير غريب والاختزال باعجام الخاء
والزاي الاقتطاع قوله وقيل لا تاخذوا الرفيع من اموالهم وتعطوا الخسيس مكانه وهذا تبديل
وليس بتبدل وفي الكشاف وقيل هو ان يعطي رديا وياخذ جيدا وعن السدي ان يجعل
شاة مهزولة مكان سمينة وليس هذا بتبدل وانما هو تبديل الا ان يكارم صديقا له [بمعنى الابدال]
فياخذ منه عجفا مكان سمينة من مال الصبي انتهى وهذا المقام مما كثر فيه الكلام فمثل الابدال
والتبدل والتبديل والاستبدال بينها فرق في المعنى والاستعمال اما الاول فمثل التبديل
تغيير الشي مع بقاء عينه والابدال رفع الشي ووضع غيره مكانه فاذا استعملت بالباء دخلت
على المتروك وقيل الباء تدخل على الماخوذ في التبديل وحكي في الاستبدال الخلاف وقال
الحلبي انها في الابدال تدخل على الماخوذ في الاستعمال العرفي وقال الدميري في التبديل الباء
تدخل على الماخوذ في الاستعمال المتعارف لكن حكي الواحدي انها تدخل على الماخوذ ويشهد له
قول الطفيل لما اسلم وبدل طالعي نحسي بسعدي قال الحريري وللتبديل استعمال اخر
يتعدى الى المفعولين بنفسه كقوله يبدل الله سياتهم حسنات والى المذهوب به المبدل منه
بالباء كقوله وبدلناهم بجنتيهم جنتين واخر يتعدى الى مفعول واحد نحو ابدلت الشي اي
غيرته ومنه فمن بدله بعد ما سمعه وقال المدقق في الكشف ان حاصل الفرق اذا قيل
تبدل الكفر بالايمان اريد اخذ الكفر بدله فالماخوذ هو ما عدي اليه الفعل بلا
واسطة واذا قيل بدله به اريد غيره به فالحاصل ما افضى اليه الفعل بالباء كما قال
في تفسير قوله تعالى لا تبديل لكلماته لا احد ابدل شيا من ذلك بما هو اصدق ونقل
الازهري عن ثعلب بدلت الخاتم بالحلقة اذا اذبته حلقة وبدلت الحلقة بالخاتم اذا
اذبتها وجعلتها خاتما وابدلت الخاتم بالحلقة اذا نحيت هذا وجعلت هذه مكانه
وحقيقته ان التبديل تغيير صورة الى اخرى والابدال تنحيته فانهما على
دخول الباء على الحاصل عكس التبدل والاستبدال وعن المبرد انه استحسنه
لما نقله اليه الزاهد ورد عليه انه يستعمل بمعنى الابدال ايضا ومنه يظهر ان
من زعم ان التبديل اعم من التبدل لان الثاني تغيير خاص فقد وهم فان قلت
فقد اعضل عليك قوله تعالى وبدلناهم بجنتيهم جنتين قلت الكلام
لما كانت الباء صلة ثابتة للفعل لما اذا تعدى بنفسه الى العوضين كما في قوله تعالى فاولئك
يبدل الله سياتهم حسنات او الى العوض وصاحبه كما في قوله ان يبدلهما ربهما خيرا
فليس ما نحن فيه لا فضا الفعل الى الماخوذ بلا واسطة وخروج الباء عن التكميل فان
ذكرت لبيان العوض عند قبا المقابلة تصلح للماخوذ والمتروك واعتبر بقولك
بعت هذا بدرهم وجواب مخاطبك اشتريت به فالدرهم ماخوذك ومتروك مخاطبك

وظهر

وظهر من هذا ان تبدل له ثلاث استعمالات بدلت الخاتم بالحلقة وهو المبحث وبدلت الخاتم
حلقة اذا جعلت الحلقة بدله وبدلت زيدا خاتما بثوب ان اعطيته الخاتم بدلا عن الثوب
فاعتبره واستحضره ثم ان كلامه اعتراض على قول السدي وما قبله لان المتروك عنده
الخبيث وهو المهزول او الردي وتنزل على المكارمة مع الصديق بان يكون للصبي ردي
عند صديق الولي فياخذ الولي منه رديا مكان جيد مكافاة له على سابق صنع له او اثابة
تصححا لها والاشبه ان الكلام على اطلاقه وهو اذا اعطي رديا واخذ جيدا من مال الصبي
يصدق انه تبدل الجيد بالردي للصبي وبدل لنفسه وظاهر الاية انها اريد التبدل للصبي
لان الاولياء المتصرفون في اموالهم نهوا عن بيع بوكس من انفسهم ومن غيرهم وبنا
ما هاهنا ولا يخفى انه تبدل لنفسه ايضا باعتبار اخر لان المتبادر الى الفهم النهي عن تصرف
لاجل الصبي ضارا سواء عامل الولي نفسه او غيره واشتبه على المعقول عن الخلاف الاعتبار
فاوله بالا اشعار للفظ به فان ذهب الى التاويل لا محالة فالاولى ان يقال المهزول هو
الطيب والسمين هو الخبيث ضرب به مثلا للحرام والحلال انتهى وهذا ازيد الكلام في هذا
المقام فاختر لنفسك ما يحلو والرفيع بمعنى النفيس واصل معناه العالي المرتفع وانما
منعه كما مر واشار بالبيان الى دخول الباء على الماخوذ وهو شان التبديل لا التبدل وقد عرفت
ما فيه قوله ولا تاكلوها مضمومة الى اموالكم الخ يعني ان الى لتعدي متعلقه مضمنة وهي
تتعدى بالى او لتضمين الاكل الضم وقيل الى بمعنى مع وفي الكشف لو حمل الى على انه
في الحظ اصله على ان النهي عن اكلها مع بقاء ما لهم لان اموالهم جعلت غاية لحصلت المبالغة
والتخلص عن الاعتذار جمعه اما ان انتفاء الغنا في تفسيره وذلك لا تكون الا بمعنى
مع لا اذا ضم شي الى اخر كقوله الذود الى الذود ابل فتقدير وقيس الاكل بالانفاق فيه
اشارة الى ان المراد به الانتفاع والتصرف فعبر عنه باغلب احواله وقوله وتسوية بينهما اشا
الى ان المراد بالمعية مجرد التسوية بينهما في الانتفاع اعم من ان يكون على الانفراد او مع
ماله فهو جواب عن السؤال الواقع في الكشاف المجاب عنه ثمت بان المعية تدل على غاية
قبح فعلهم حيث اكلوا اموالهم مع الغنا عنها تعييرا لما كانوا عليه فلا يلزم القائل بمفهوم
المخالفة جواز اكل اموالهم وحدها والسؤال لا يرد اذا فسر تبدل الخبيث بالطيب
باستبدال اموال اليتامى بماله واكلها مكانه فانه يكون نهيا عن اكلها وحدها
وهذا اعرض عنه وليس الاول مطلقا حتى يرد سؤال بانه اي فايدة في هذا بعد
ورود النهي المطلق قوله الضمير للاكل الخ وقيل للتبدل وقيل لهما وقوله
ذنبا عظيما فسر الكبير بالعظيم وهذا لا ينافي ما قيل ان العظيم فوق الكبير
اما لان الكبير بمعناه عنده او ان تنكيره للتعظيم والحوب الذنب العظيم وقيل انه
هو مطلق الذنب ويكون بمعنى الوحشة والضيق قوله اي ان خفتم ان لا تعدلوا
الخ تفسيره بما ذكر لبيان الربط بين الشرط والجزاء فيهم هذا الوجه لانه ارجح
مما بعده لمناسبته ما قبله وما بعده وارتباط الشرط بالجزاء تمام ارتباط والقرينة

يعني ان المراد من لا تقسطوا في اليتامى التزوج بهن والجواب فانه صرح فيه والربط يقتضيه
وتفسير النساء بغير اليتامى لدلالة المعنى واشارة لفظ النساء وقوله طاب لكم اطايب يؤذن
بمعنى مالت له النفس واستطابته وبمعنى حل وبالثاني فسره الزمخشري وظاهر تفسير
المص به في الثالث انه فسره قبله بالمعنى الاول وفسره الزمخشري فيه بالحل واعترض
عليه الامام بانه في قوة ابيح المباح وايضا يلزم الاجمال حيث لا يعلم المباح من الآية
وان الحمل على المستطاب يلزم التخصيص وجعله اولى من الاجمال واجاب
في الكشف ان المبين تحريمه في قوله حرمت عليكم امهاتكم الخ اذ كان متقدم النزول فلا
اجمال لان المعنى فانكحوا ما بين لكم حله ولكن مقيد بالعدة المخصوصة فليس في قوة
ابيح المباح لافادة الزيادة ولا اجمال ولا تخصيص وتعريف الموصول للعهد
والا فالاجمال الموجب بانه اولى من التخصيص بغير المقابل لان تاخير بيان المجمل
جائز دون بيان التخصيص عند اكثر الحنفية والامر لو كان للاباحة لا يلغو لانه
طلب اذا كان بمعنى حل لانه بغير المعنى ابيح لكم ما ابيح هنا لان مناط الفائدة القيد
وهو العدد المذكور وقيل انه للوجوب اي وجوب الاقتصار على هذا العدد وقوله
ان يتحرج من الذنوب اي يبعد ويخرج منه بناء تحرج اذا فعل ما يخرج به من الاثم
والحرج وقوله يخافون لم يقل يعلمون كما في الكشاف لا يقاسه الاعتدال والقول بالحيف
والتيقن العقليين وان احتمل الشرعي والوجه الثالث ابعدها ولذا اخره ولكن قرينة
الحال توضح ربطه كما اشار اليه ونظيره ما اذا داوم على الصلاة من لا يزكي فيقول له ان
خفت الاثم من ترك الصلاة فخف ترك الزكاة ويتامى جمع يتيمة واصله يتائم
ولا كلام فيه وترك المص رحمه الله هنا التفنن بامر **قوله** وانما عبر عنهن بما ذهابا الى الصفة
الخ ما مختص او تغلب في غير العقلاء وهو فيما اذا اريد الذات اما اذا اريد الوصف
فلا كما تقول ما زيد في الاستفهام اي الفاضل ام كريم واكرم ما شئت من الرجال
يعني الكريم او اللئيم ونحوه كما ذهب اليه العلامة والسكاكي وغيرهما وان انكره بعضهم
والمراد بالوصف هنا ما اريد من البكر والثيب او ما لا حرج ولا تضييق في تزوجه
وقد خفي معنى الذهاب الى معنى الصفة هنا على من قال المراد الوصف المأخوذ من
المذكور بعد ما اذ معنى ما طاب الطيب وهو صادق على العاقل وغيره والسؤال
لا يسقط به وقوله ما ملكت ايمانكم ذهابا للوصف ولكون المملوك لبيعه وشرائه
والمبيع الحق بما لا يعقل كان التعبير بما فيه اظهر وقوله وقرئ تقسطوا الخ
قسط بمعنى قسطا جار ومنه قوله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا
واقسط بمعنى ضده بمعنى عدل ومنه قوله تعالى ان الله يحب المقسطين فان قرئ
من الثاني فلا مزيد وهو ظاهر **قوله** معدولة عن اعداد مكررة الخ هذه الصيغ
ممنوعة من الصرف على الصحيح وجوز الزجاج صرفها وفي سبب منعها اقوال احدها

مذهب سيبويه والخليل انه العدل والوصف وارود عليه ان اسماء العدد الوصفية فيها
عارضة وهي لا تمنع الصرف واجيب بانها وان عرضت في اصلها فهي نقلت
عنه بعد ملاحظة الوصف العارض فكان اصليا في منعه دون اصلها وفيه نظر
الثاني قول الفراء انها منعت للعدل والتعريف بنية الالف واللام ولذا لم
تجز اضافتها ولا دخول ال عليها والثالث انه معدولة عن اثنين اثنين
وثلاثة ثلاثة فعدلت عن الفاظ العدد وعن المؤنث الى المذكر ففيها عدلان وهما سببان
والرابع انه تكرر العدل لانه عدل عن لفظ اثنين ومعناه لانها لا تستعمل في موضع
تستعمل فيه اذ لا تلي العوامل وانما تقع بعد جمع معنى اما خبرا او حالا او وصفا وشذ ان
تلي العوامل وان تضاف وقوله وقيل لتكرر العدل هو مذهب الزمخشري ورده ابو حيان
بانه لم يقل به احد من النحاة وليس من المذاهب الاربعة في منع واجيب بانه
المذهب الرابع وهو منقول عن ابن السراج فلا وجه لقول ابي حيان لم يقل به احد ولو قال
لا نظير له صح واشار المص رحمه الله لضعفه من غير بيان لوجهه وتكراره بتجدده من وزنه
وافراده لو ثناه اخذ تكرير معناه وعبر عن العدل في المعنى بعد لها عن تكرارها وقرب منه
ما ذكر التحرير **قوله** ومعناها الاذن لكل ناكح الخ قال الزمخشري فان قلت
الذي اطلق للناكح في الجمع ان يجمع بين ثنتين او ثلاث او اربع فما معنى التكرير في مثنى وثلاث
ورباع قلت الخطاب للجميع فوجب التكرير ليصيب كل ناكح يريد الجمع
ما اراد من العدد الذي اطلق له كما تقول للجماعة اقتسموا هذا المال وهو الف درهم درهمين
درهمين وثلاثة ثلاثة واربعة اربعة ولو افردت لم يكن له معنى فان قلت
لم جاء العطف بالواو دون او قلت كما جاء بالواو في المثال الذي حذوته
لك ولو ذهبت تقول اقتسموا هذا المال درهمين درهمين او ثلاثة ثلاثة او اربعة اربعة
اعلمت انه لا يسوغ لهم ان يقتسموه الا على احد انواع هذه القسمة وليس لهم ان يجمعوا بينها
فيجعلوا بعض القسمة على تثنية وبعضه على تثليث وبعضه على تربيع وذهب معنى تجويز
الجمع بين انواع القسمة التي دلت عليه الواو وتحريره ان الواو دلت على اطلاق ان يأخذ
الناكحون من ارادوا نكاحها من النساء على طريق الجمع ان شاؤوا مختلفين في تلك الاعداد وان
شاؤوا متفقين فيها محظورا عليهم ما وراء ذلك انتهى وحاصله انما يجمع الكل واحد
ان يأخذ ما اراد من هذه العدة ولا يتجاوزها وانما تفيد هذا المعنى صيغة العدل
والعطف بالواو لانه لو خلا عنه وقيل اقتسموا هذا المال درهما او ثلاثة واربعة
لم يصح جعله كلا من المال الذي هو الف درهم بخلاف ما اذا كرر فان المقصود فيما او
التفصيل في حكم الانقسام اي مفصلا ومقسما الى درهم درهم وما لاحد الامرين
او الامور والاباحة انما تكون من دليل خارجي والحال بيان لكيفية الفعل والقيد
في الكلام نفي لما يقابله فهي اذا ان يكون الانقسام على هذه الانواع غير مجموع
بين اثنين منها ومعنى الواو ان تكون على هذه الانواع غير متجاوز اياها الجمع فيها

وهذا معنى قوله محظورا عليهم ما وراء ذلك ودفع لما ذهب اليه البعض من جواز التسع تمسكا بان
الواو للجمع فيجوز الثنتان والثلاث والاربع وهي تسع وذلك لان من نكح الخمس او ما
فوقها لم يحافظ على العدد اعني كيفية النكاح وهي كونه على هذا التعديد والتفصيل
بل جاوز الخماس وسداس والسنة بينت ان هذا هو المراد كقوله صلى الله عليه وسلم
اختر اربعا وفارق سائرهن وغيره من الاحاديث الصحيحة ولا مخالفة بينه وبين كلام
المص في المال كما توهم وانما وقع في بعض العبارة كقوله لم يكن له معنى وقول المص كان المعنى
تجويز الجمع فلو قيل معنى لم يكن له معنى يصح فصح لانه يجوز الجمع وجواز التسعة
وهو غير صحيح كان المال واحدا او البدرة بفتح الموحدة وسكون الدال والراء المهملتين
عشرة الاف درهم وقوله لذهب تجويز الاختلاف فكان يجب الاجتماع على هذه الاعداد
وما قيل انه لا يلتفت اليه البعض لانه لم يذهب اليه احد لا عبرة به لان الكلام في عصام
الظاهر الذي هو بكلمة العدول وفي بعض الحواشي هنا خبط وخلط تركناه لانه تطويل
بغير طائل وحسبك من القلادة ما احاط بالعنق قوله منصوبة على الحال من فاعل طاب
وهو ضمير ما ويعلم منه جواز الحالية منه وقد مر انه لا يباشر العوامل ولا يضاف ولم يسمع
من العرب ادخال الالف واللام عليه كما صرح به ابو حيان رحمه الله وخطا الزمخشري
في قوله ننكح المثنى والثلاث والرباع ولذا قال الجوهري انه لا يعد للزمخشري من اثباته
ولا سند له عليه والقول بانه غفلة غفلة ولهذا ذهب بعض النحاة الى انه معرفة وان عصام
فلا يكون عنه كلا وقوله بين هذه الاعداد اي بعضها لا بمجموعها والمراد العدد
وتركوا الجمع اي اتركوا الجمع بين الثلاث الحرائر والتسع ما ينسخ ويكتفي به وهو بفتح الميم
مصدر بمعنى الرضى او يديه المرضي ويستوي فيه الواحد وغيره فيقال شاهد ومشهود
مقنع وقد تقدم تقديره اختاروا على انكحوا مع انه المتبادر مما قبله لدلالته على جواز العزوبة
فتامل وقوله او ما ملكت ايمانكم اشارة الى ان الخطاب للاحرار لان العبد لا يحل له اكثر
من اثنتين قوله ولو ذكرت باو لرد لما قيل ان الواو بمعنى او قال ابن هشام نقلا
عن الاصمعي ان القول بانها بمعنى او خطا لان الاعداد على قسمين قسم يقصد منه بعضه
الى بعض كقوله ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم وقسم لا يقصد به ذلك بل هو
للتنويع كما هنا وفيه نظر قوله سوى بين الواحدة الخ اشارة الى ان او للتسوية والعدد
في التسادي يوخذ من السياق ومقابلة الواحدة دون جمع مونث والقسم بفتح فسكون
مصدر وقوله اي التعليل الخ هو مستفاد من واحدة والعدد المذكور ويجوز
ان يكون الاشارة الى الجميع وقوله اقرب اشارة الى ان ادنى من الدنو بمعنى القرب
دون ضد العلو لانه تفضيله قوله يقال عال الميزان اذا مال الخ يعني اصل
معناه الميل المحسوس ثم نقل الى الميل المعنوي وهو الجور وقوله وعول الفرائض
اي نصيب الورثة وهو القول المحدث في علم الفرائض ماخوذ من الجور لتقليل انصبة

الورثة

الورثة ولذا يقال فريضة عائلة وفريضة عادلة والسهام انصباء الورثة المقدرة لهم قوله ومن بان
لا تكثر عيالكم الخ تفسير بان لا يجوروا منقول عن عائشة رضي الله عنها وهو المشهور وهذا
التفسير منقول عن الامام الشافعي رضي الله عنه وقد خطاه فيه كثير من المفسرين لانه انما
يقال من كثرة العيال اعال يعيل اعالة ولم يقولوا عال يعول ولان الاحسن المطابق لقوله قبله
الا تعدلوا ان يكون بمعنى لا تجوروا ورده في الكشاف بانه من قولهم عال الرجل عياله يعولهم كقولك
مانهم يمونهم اذا انفق عليهم لان من كثرت عياله لزمه ان يعولهم وفي ذلك ما تصعب عليه المحافظة
على حدود الشرع وكسب الحلال ومثله اعلى كعبا واطول باعا في كلام العرب ان يخفى عليه مثل هذا
فسلك في تفسيره طريق الكناية فاستعمل الانفاق وارادة لازم معناه وهو كثرة العيال وذكر
في الكشف انه لا حاجة الى هذا فان الكسائي رحمه الله نقل عن فصحاء العرب عال يعول اذا كثر عياله
وممن نقله الاصمعي والازهري وهذا التفسير منقول عن زيد بن اسلم وهو من اجلة التابعين
وقراءة طاوس مؤيدة له فلا وجه لتشنيع من شنع عليه جاهلا باللغات والاثار وقد نقل الدوري
امام القراء انها لغة حمير وانشد وان الموت ياخذ كل حي بلا شك وان امشى وعالا اي وان كثرت
ماشيته وعياله واما ما قيل ان عال بمعنى كثرت عياله يائي وبمعنى جار واوي فلتثبت
التخطئة في استعمال عال بمعنى كثرة العيال بل في عدم الفرق بين المادتين فرد ايضا بحكاية
ابن الاعرابي وغيره عال يعول بهذا المعنى وعال يعيل بمعنى افتقر يقال له معال ثمان
بحار وافتقر وكثرت عياله ومال فافتقروا فقيرا يقال عال النبي الاعرابي اعجزني ومضارعه
يعيل فهو من ذوات الواو والياء على اختلاف المعاني فان قلت عال بمعنى مان
لا دلالة له على كثرة المونة حتى يكنى به عن كثرة العيال قلت قال الراغب اصل معنى
العول الثقل يقال عاله اي تحمل ثقل مونته والثقل انما يكون في كثيره لا في قليله فالمراد بلا
تعولوا وبقوله ما نهم لزم ذلك بقرينة المقام والسياق لانه ليس المراد نفي المونة والعيال من
عصام اصله لانه لو تزوج واحدة كان عائلا وعليه مونته فالكلام كالصريح فيه واستعمال الاصل الفعل
في الزيادة فيه غير عزيز فلا غبار عليه كما توهم قوله ولعل المراد بالعيال الازواج الخ اي على تقدير
تعولوا تكثر عيالكم وعيال جمع عيل بتشديد الياء فانه فان كان ذلك اشارة الى التقليل
واختيار الواحدة فعدم كثرة الازواج فيه ظاهر وان كان للتسري فعدم كثرة الازواج صادق
على عدمهن ليلا يكون لكم ازواج ولا كثرة وان كان العيال بمعنى الاولاد فعلى الاول ظاهر
ولذا اخره المص رحمه الله وجعله مشيرا به وعلى الثاني فلانه مظنة قلة الاولاد اذ العادة
على ان لا يتقيد المرء بمضاجعتهن ولا يابى العزل عنهن وهذا معنى قوله لجواز العزل عنهن
اي عادة فلا يرد ان مذهب الشافعي جواز العزل عن الحرائر والاماء مع ان في
بعض شروح الكشاف ما يدل على ان فيه خلافا عنده فلعل المص رحمه الله تعالى مال
الى المنع كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله قوله مهورهن الخ يعني الصدقة كالصداق
بمعنى المهر والقراءة بفتح الصاد وسكون الدال اصلها ضم الدال فخففت بالسكون
وضمها باتباع الثاني لضم الاول كما يقال ظلمة وظلمة وهو المراد بالتثقيل وقوله على التوحيد
اي فرد صدقة بضمتين مع الافراد قوله عطية الخ اي النحلة حقيقة في اللغة العطية

بغير عوض فان قلت كيف يكون بلا عوض وهي في مقابلة البضع والتمتع به قلت
قالوا لما كان لها في الجماع مثل ما للزوج في اللذة او ازيد وتزيد عليه بوجوب النفقة والكسوة
كان المهر مجانا لمقابلة التمتع بتمتع الزوجة وقيل ان الصداق كان في شرع من قبلنا
للاوليا بدليل قوله تعالى اني اريد ان انكحك احدى ابنتي الخ ثم نسخ فصار ذلك عطية
انقطعت لهن فسمي نحلة ومن فسره بالفريضة نظر الى ان منع العطية فريضة ونصبه على
المصدر لملاقاته الفعل معنى لقعدت جلوسا وقوله او محولة اي معطاة منكم ومن فسره
بالديانة اخذه من النحلة بمعنى الملة وهو ليناهم بفتح الميم وتشديد اليا اي مركز في ولايتهم
نسبه قال العلامة في قواعده في الصداق عوضية عن البضع من وجه وهبة من وجه التقليب في
لحرمته لكن تغليب ايهما فقيل المغلب الاول وقيل الثاني ومأخذه الاية لان النحلة
العطية بلا عوض وجه الثاني انه يرد بالعيب ولها حبس نفسها حتى تقبضه وانه
يثبت فيه الشفعة ويضمن لو تلف ورجح المص رحمه الله الاول لاقتضاء الوضع له فقد سوى في
قوله نظر الوضع مرتكب لانه قد يقال انه منطبق على الوجه الحنفي لان معنى كونه ديانة مشروع
اللهم الا ان يريد ما يقتضيه قوله فان طبن لكم الموهب بالاعم قوله الضمير للصداق الخ لما كان
الظاهر منه لرجوعه الى الصدقات اوله بان الصدقات بمعنى الصداق لصدقه على القليل
والكثير او انه عائد على الصداق الذي في ضمن الجمع لان المعنى اتوا كل واحدة منهن صداقا
او ان الضمير راجع لما قبله باعتبار انه وضع موضع اسم الاشارة اي ذلك فلذا افرد وذكر
وهو في اسم الاشارة كثير لان الاشارة الى امور متعددة دفعة واحدة كثير فلذا انثل الضمير
منزلته فلا يقال انه تطويل للمسافة فليجعل الضمير ما ولا بالذكر ابتداء ولذا قال رؤبة
ذلك وهو من اهل اللسان فلا وجه لما قيل ان قول رؤبة لا يدل على ما ذكر لجواز ان يريد ان كازرونيه
الضمير ما ول كما تاول اسم الاشارة مع انه لا يعلم من كلامهم وجهه والنكتة فيه فلا بد من بيانه
والبيت . فيها خطوط من سواد وبلق . كانه في الجلد توليع البهق .
وهو من ارجوزة له والتوليع تلميع البلق على استطالة وذكر قول رؤبة في جواب السائل لما
قلت لانها او لانهما وانما ذكر ليتميز التوجيه اذ لولاه احتمل ان يكون ذلك لرعاية الخبر
وقوله ولذلك وحد يعني ان التمييز كما قاله النحاة حقه مطابقة المميز هنا جمعه توضيح
ان التمييز ان اتحد معناه بالمميز وجبت المطابقة نحو كرم الزيدون رجالا كالصفة والخبر
والحال والا فان كان مفردا غير متعدد وجب افراده نحو كرم بنو فلان ابا اذا المراد ان
اصلهم واحد متصف بالكرم فان تعدد والمبهم وجب جمعه بتفاصيله نحو كرم الزيدون ابا جمعه
اذا اريد ان لكل منهم ابا كريما اذ لو افرد توهم انهم من اب واحد والغرض خلافه
وان لم يلبس جاز الامران والصحيح عدم الالباس كما هنا فانه لا يتوهم ان لهن نفسا واحدة
ومرجحه انه الاصل مع خفته ومطابقته لضمير شيء وهو اسم جنس والغرض هنا بيان عصام
والواحد يدل عليه كقولك عشرون درهما وما قيل انه مخالف لقول ابن الحاجب
ان التمييز ان لم يكن اسم جنس ويراد نفس المنتصب عنه يطابقه لا محالة فغير
تنبيه كلامه بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس وهو فهم منه فان النفس ليس المراد

بها الذات

بها الذات حتى يكون عين ما قبله والذي اوقعه في الغلط لفظ نفس المشتركة وقيل ان فايدة التمييز
الاشارة الى انه لا اعتداد بهبة الاوليا قوله والمعنى فان وهبن لكم الخ يعني لما كان لا بد من
طيب النفس جعل مبتدا وركنا من الكلام للدلالة على ذلك ولو نسل عن طيب لم تم
نفسه وقوله وعداه بعن يعني اصله ان يتعدى بالبا كقوله وما كادوا نفسا بالنزاع بطيب
لانه ضمن معنى التجافي والتباعد فوصل بصلته فان قلت الصواب ان يقتصر
على التجافي لان التجاوز متعد بنفسه ولا يتعدى بعن الا اذا كان بمعنى العفو نحو تجاوز
الله عن سياته قلت اما ان يكون مقصوده انه ضمن معنى التجافي فقط والتجاوز
بيان لمعناه او لان التجاوز لا يتعدى بعن مطلقا غير مسلم عنده ولذا استعمله كثير من الفضلا
متعدا بها مطلقا وقد صرح به الامام التبريزي في شرح ديوان ابي تمام وقوله بعثا الهوى على
تمليك الموهوب هو بينهم من شيء ومن كونه من الصداق لا كله حتى نقل عن الليث رحمه الله
انه لا يجوز تبرعها الا باليسير ولا فرق بين المقبوض وما في الذمة الا ان الاول هبة والثاني
ابراء ولذلك تمامل الناس على التعويض فيه لين نقع الخلاف قوله فخذوه وانفقوه يعني ان
الاكل عبارة عن التملك كما مر وفي نصب هنيا مريا وجوه احدها انه صفة مصدر
محذوف اي اكلا هنيا الثاني انه منصوب على الحال من فاعل كلوه اي مهنا سهلا
الثالث انه حال منصوب بفعل مقدر محذوف وجوبا كقولك اقايما
وقد قعد الناس وقال الزمخشري قد يوقف على كلوه ويبتدى هنيا مريا على الدعا وعلى ذا ابو حيان
انها صفتان اقيمتا مقام مصدر اي هنا مراذا وبانه تحريف لكلام النحاة فان الما
الدعائية كسقيا ورعيا لا ترفع الظاهر وهذا قد رفعه في قول كثير هنيا مريا غير داخاير
فان غيره فاعل وردا بان سيبويه قال هنيا مريا صفتان نصبهما نصب المصادر
المدعو بها بالفعل غير المستعمل اظهاره المختزل لدلالة الكلام عليه وفيه تامل لان مريا حين
لا يستعمل الا تابعا لهنيا وهو صفة له او منصوب بعينه وقيل انه يجيء غير تابع
وقد اسقط المص رحمه الله قول الزمخشري على الدعا لما مر لان الدعا لا يكون من الله
حتى اوله فان قلت انه قصر في تقرير كلام الكشاف سهو وقوله ما تاتون قال الجوهري كازرونيه
في الصحاح تاثم تحرج عن الاثم وكف وحقيقته تاثم وتحرج تجنب الاثم والحرج ولا يخفى
عليك حال ما قيل ما تاتون يخرجون من الاثم مثنا ثم خرج من الاثم لتحرج خرج من الحرج
ولا وجه لمخالفة مراده بما ذكر بعينه وان المراد السلب فلا وجه للرد على القول الثاني قطب
في تفسير هنيا مريا لا يكون اتباعا قوله نهي للاوليا الخ هذا بيان لمحصل المعنى ومنهم
اموالهم للذين والدليل على ان الخطاب لهم قوله وارزقوهم الخ وحينئذ فاضافة الاموال
للاوليا للملابسة لكونها في ايديهم وتصرفهم ووجهه بان الكلام السابق يدل
عليه وهو قوله ولا تؤتوا السفها اموالكم ولذا اما بعده وادل قوله التي جعل الله لكم
قياما بانها من جنس ذلك والا فلا قيام لهم بمال اليتيم وعدل عما ارتضاه الزمخشري
من ان اضافته لانها من جنس ما يقيم به الناس جنس معايشهم كما قال ولا تقتلوا
انفسكم يعني ان المراد بالمال جنسه مما به يتعيش الناس فنسبته الى كل احد
كنسبته الى الاخر لعموم النسبة وانما المخصوص بواحد دون واحد شخص المال فجاز

ان ينسب حقيقة الى الاولياء كما ينسب الى الملاك والدليل على ذلك وصفه بما لا يختص بمالك دون
مالك كما ان المراد بالنفس في الاية جنس ما يقال له نفس فان الشخص لا يقتل نفسه بل غيره وقال
الامام اجرا للوحدة النوعية مجرى الوحدة الشخصية فالمال وان كان مالهم لكنهم كانهم انتم بحسب
الماهية والنوع قال الزمخشري اعتبارا النوعية في المضاف وهي المالية واما اعتبارها في المضاف
اليه وهو معنى بديع الا ان المص رحمه الله جنح الى ان السياق يأباه فغيره ذلك معنى وقوله
خول له بالخاء المعجمة اي اعطاه وقوله ينظر الى ايديهم اي ينتظر ويحتاج الى ما في ايديهم مما اعطا
لهم لينفقوا عليهم فالاضافة حقيقية وسماهم سفهاء لانه شأن الاولاد والنساء فليس المراد
ظاهره بل اريد بهم اهله وقوله ينتعشون اي يحيون ويتقومون وقوله ملولا اشارة
الى دفع ما ارتضاه الزمخشري وقراءة قيما كان قياسه قواما بالواو لكونه لكنه اتبع فعله
حيثما في الاعلال وقوله قيام ما يقام به اي ليس بمصدر بل هو اسم شبيه بالالة
قوله واجعلوها مكانا لرزقهم الخ يعني لم يقل منها لئلا يجعلوا بعض اموالهم رزقا لهم
بل امرهم ان يجعلوا الاموال ظرفا للرزق حتى يكون الانفاق من الربح لا من نفس المال
الذي هو ظرفه وهو نسبه للربح الحاصل من المال بالتجر المظروف فيه المتمكن وفيه اشارة الى انه
هو المقصود من ذلك المال قوله عدة جميلة تطيب بها النفس الخ العدة كالزنة الوعد والمعروف
ما عرف بالحسن عقلا او شرعا والمنكر خلافه وهو ما انكر كذا في الكشاف وليس هذا اشارة
الى المذهبين في الحسن والقبح هل هو شرعي او عقلي كما قيل لانه لا خلاف بيننا وبينهم عصام
في الصفة الملائمة للغرض والمنافرة له التي يعبر عنها بالمصلحة والمفسدة وانه من مدركات
العقل وقد يرد به الشرع وانما الخلاف فيما يتعلق به المدح والذم عاجلا والعقاب والثواب
آجلا هل هو مأخذه الشرع فقط او العقل على ما حقق في الاصول فلا يرد عليه ان الاولى الاقتصار
على الاول فان كل قول معروف اما واجب او مندوب او مباح وكل منها حسن شرعا كما
صرح به في الاصول قوله اختبروهم قبل البلوغ الخ هذا مذهب ابي حنيفة والشافعي والنظم كازروني
ظاهر في قولهما لما يدل عليه الغاية وقال مالك انه بعد البلوغ وقوله صلاح الدين الخ
المعتبر فيه عند الشافعي صلاح الدين والتصرف في الدنيا وعند ابي حنيفة المعتبر الثاني
فقط وقوله بان يكل الخ بيان لان الاختبار بمجرد تفويض ذلك لا بتسليم المال وهذا
بناء على ان الصبي لا يصح كونه مأذونا له في التجارة وهو مبني على خلافه قوله حتى اذا بلغوا
حد البلوغ يعني ان النكاح كناية عن ذلك وهو ان يحتلم او يبلغ بالسن فمذهب الشافعي
ما ذكر وعند ابي حنيفة فيه خلاف فقيل ثمانية عشر في الغلام وسبعة عشر للجارية
ولم يفرق المص بينهما وقيل خمسة عشر فيهما وعليه الفتوى وقوله خمسة عشر سنة
بتأويل السنة بالعام والا فالقياس خمس عشرة ومعنى قوله يصلح للنكاح اي لثمرته
لان المقصود منه التوالد ولا يكون بدونه وقوله اذا استكمل المولود الخ رواه
البيهقي وقال اسناده ضعيف قوله فان آنستم منهم رشدا الخ اصل معنى
الاستيناس النظر من بعد مع وضع اليد على العين الى شاهد ونحوه مما يؤنس به ثم عم
في كلامهم قال الشاعر آنست نبأة وافزعها القناص عصرا وقد دنا الامساء

اي احست

اي احست او ابصرت فرح به اهل اللغة ثم استعمل للتبين اي علم الشيء بينا اذ الرشد مما يعلم ولا يبصر
وهي استعارة محسوس لمعقول ان اريد بالايناس تلك الحالة المحسوسة وان اريد الابصار فمن نقل
لمعقول مستلزم لتشبيه الرشد بالشيء المحسوس كذا في شرح الكشاف ويمكن تنزيل كلام المص
رحمه الله عليه بان يكون اقتصر على بيان حقيقته ويحتمل ان يكون تشبيه الرشد المحقق
المتبين بالمحسوس المشاهد على طريق الكناية ثم اثبت له الابصار تخييلا وقوله وفي قراءة
اي بحا مفتوحة وسين ساكنة واصله احسستم بسينين نقلت حركة الاولى الى الحاء وحذفت
لالتقاء الساكنين احدهما على غير القياس وقيل انها لغة سليم وانها مطردة في عين كل فعل
مضاعف اتصل بها تاء الضمير او نونه والاحساس ايضا على هذه القراءة استعارة قوله من غير
تأخير عن حد البلوغ الخ التعقيب مأخوذ من الفاء ولم يفسر الرشد وهو معرفة التصرف في
المال عندنا وعند الشافعي صلاح الدين والمال وقيل الرشد بالضم في الامور الدنيوية
والاخروية وبالفتح في الاخروية لا غير والراشد والرشيد يقال فيهما تنبيه في قواعد
ابن عبد السلام رحمه الله الاحكام مبنية على ظاهر الامر حتى يظهر ما يبطله ولو شدد في ذلك
بطلت المعاملات وهذا يشكل على شرط الشافعي في الرشد حسن التصرف في المال والصلاح
في الدين حتى لا يرتكب كبيرة ولا يصر على صغيرة باجماع المسلمين حتى يجوز معاملة المجهول
وقبول عتاقه ووهبه اياه وهو يأباه والاية لا تدل على ما ذكره والعجب من قول الامام في الاية
اذا بلغ الغلام ولم يظهر ما يخالف رشده ابطل حجره انتهى وفيه بحث للفرق بين الولي والناس
العاملين فتأمل قوله ونظم الاية الخ في حتى الداخلة على اذا في ان اشهرها انها حرف غاية دخلت
على جملة شرطية وهي حرف ابتدا تدخل على الجمل وهي الذي ارتضاه المص تبعا للزمخشري والنحاة
وهو مذهب الزجاج وبعض النحاة انها حرف جر واذا متمحضة للظرفية وليس فيها معنى
الشرط وقدره بعضهم في النكاح حينه او وقته وقيل لا حاجة اليه لان المعنى صلحوا للنكاح
وكون اذا شرطية غير جارة هو المشهور وقيل انها ليست بشرط وان الطلاق على ابي
حنيفة وقوله وهو دليل الخ يقتضي تقدم ايناس الرشد مع تأخره في النظم بناء على ان
الشرط المعترض على شرط اخر يعتبر مقدما في الحكم فلو قال ان شتمتني فان دخلت
الدار فانت طالق لابد لوقوع الطلاق من تقدم دخول الدار على الشتم وسيأتي تحقيقه
في قوله تعالى ولا ينفعكم نصحي الاية وقول ابي حنيفة رحمه الله مبني على عدم الحجر
بالسفه عنده وقدره الزيادة بسبع لما ذكر وقوله بين بعدها اي يبلغ سن التمييز وفي
نسخة يتميز اي ينفرد في مضجعه ونحوه قوله مسرفين ومبادرين الخ المبادرة المسارعة
وهي لاصل الفعل هنا وتصح المفاعلة فيه بان يبادر اخذ مال اليتيم واليتيم يبادر
نزعه منه واشار الى انه منصوب على الحال وقيل انه مفعول لاجله والجملة معطوفة
على ابتلوا لا على جواب الشرط لفساد المعنى لان الاول بعد البلوغ وهذا قبله ويكبروا
بفتح الباء من باب علم في السن واما بالضم فهو في القدر والشرف فاذا تعدى الثاني
بعلى كان للمشقة نحو كبر عليه كذا ومعنى مبادرة الكبر اتلافه قبله لئلا ينزع منه
اذا كبر وتخصيص الاكل الذي هو اساس الانتفاع وتكثر الحاجة اليه يدل على النهي

حتى مع اذا

عن غيره بالطريق الاولى لذلك قوله بقدر حاجته واجرة سعيه الخ اما الاكل فلانه راس
الانتفاع فلا يومن به ولا يباح ما لم يكن لمحتاج واما الاستعفاف فلانه بالغة في العفة ولا
يتحقق بمجرد الامتناع عما لا حق له فيه اصلا واهل اللغة وان قالوا عف واستعف بمعنى
يعني للتزيين استعف ابلغ من جهة دلالة السين على الطلب كانه يطلب ذلك من نفسه
ويبالغ فيه ويريد زيادة العفة عنه فلا ينافي انه لطلب مأخذ الاشتقاق وليس من التجريد (قطب)
في شي بالمعنى الذي يحوذه به واعتراض الانصاف بان ذلك سعدية وهذه ناحية
خارج عن التحصيل لان كلا من بابي فعل واستفعل يكون لازما ومتعديا وكل من عف (سعد)
واستعف لازم البتة لذا افيد وهو مخالف لكلام النحاة فان استفعل اذا كان للطلب
او للنسبة كاستخرجت المال واستحسنت زيدا واستعجبته يكون للتعدية وقد
اعترف به نفسه في البقرة في استرضعوا اولادكم وما قاله السكاكي من انه يحذف مفعوله
كثيرا وقد يلتزم فالمعنى استعف نفسه وحينئذ يلزمه ان يكون تجريدا لتغاير الطالب
والمطلوب منه فالايراد في رده مخرج مع انه اعتبار بليغ لطيف ثم ان قوله اجرة كانه مذهب
الشافعي لانه هنا كما صرح به الجصاص في الاحكام وقال ليس له اجرة لانهم اباحوا له في حال
الفقر والاجارة لا تختص به والوصي لا يجوز له ان يستاجر نفسه لليتيم ومن ابلج له ذلك
لم يجعله اجرة واختلفت الرواية عنه في جواز القرض من ماله ويشهد لجوازه قول عمر رضي
عنه اني انزلت نفسي من مال الله منزلة مال اليتيم ان استغنيت استعففت
وان افتقرت اكلت بالمعروف وقضيت وقد قيل ان الاكل منه بالمعروف منسوخ
ومذهب الشافعي انه ما زاد على اقل اجرة ونفقته حرام قوله وعنه الخ رواه ابو داود
والنسائي وابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنهما والتأثل اتخاذه اثلة اي اصلا جامعا (والمراد)
منه ولهذا اللفظة يقال لم يوثل وجد موثل اي مجموع ود اثله واصل ومعنى وقاية ماله
به ان يترك ماله ويأكل مال اليتيم قوله واياد هذا التقسيم الخ يعني انه خص الاكل
بالمعروف فدل على انه ليس له غيره من النفقة والاخذ وهو يدل على ان هذا النهي
وما قبله للاولياء لا العموم لانهم المتمولون عنه قوله ووجوب الضمان يعني اذا انكر
القبض وقوله ان القيم اي الوصي القايم على مال اليتيم لا يصدق بقوله بدون بينة
وانما قال ظاهر لانه يعلم مما قبله انه للاحتياط وعند مالك يلزمه البينة لكن المتبادر منه
ولا يقوم حجة على ابي حنيفة رحمه الله قوله محاسبا الخ لا يخفى موقعه هنا لان الوصي كان
عليها فيبين ثم اشار الى ان المحاسبة نهي عن مخالفة حدود الله لانه يحاسب كلا بما عمل
فليحذر وذكر الزمخشري بالكافي في الشهادة عليهم وتركه المص لانه موافق لمذهب
ابي حنيفة رحمه الله في عدم لزوم البينة قوله يريد بهم الخ اي يريد بالرجال والنساء
والاقربون المتوارثون بالنسب اي الذين يرث بعضهم بعضا فهو يشمل الوارث المولود
ولو كان نصيبا للاقربين كما قيل لقال المورثون وقوله بدل باعادة العامل (عصام)
اذا كان الجار والمجرور بدلا من الجار والمجرور فلا اعادة فيه لكنه سبق للتوضيح
وكان وجهه لانه لو ابدل المجموع لابدلت من من واتحاد اللفظ في البدل غير

عهود

معهود فكان هو العامل لم على القول بان المجرور مبدل والجار معاد حتى استدلوا بمثله على
ان البدل في نية تكرار العامل قوله نصب على انه مصدر مؤكد الخ اي بتاويله
بعطاء ونحوه من المعاني المصدرية والا فهو اسم جامد ونقل عن بعضهم انه مصدر وكلام (سمين)
المص رحمه الله يحتملها والحالية اما من الضمير المستتر في قل وكثر او في الجار والمجرور
الواقع صفة او من نصيب لكونه وصفه بالظرف سوغ مجي الحال منه ولذا قال الحلبي
يذكر المص رحمه الله وصفه في التفسير فقدمه على ذيه لان الحال من النكرة يلزم تقديمها
او من الضمير المستتر في لهم فيقال وهو مراد المص رحمه الله ولذا قدمه على نصيبا
ولم يذكره اشارة الى انها حال موطئة والحال في الحقيقة وصفها وهو وجه وجيه
اذ لا يلزمه مجي الحال من المبتدا او عمل الظرف من غير اعتماد وقوله على الاختصاص
اراد به القطع من التبعية بفعل مقدر وهو مما اصطلح عليه الزمخشري كما بينه شراحه (ابو حيان)
فما قيل مما يرد عليه انه نكرة وقد نصوا على اشتراط تعريف المنصوب على الاختصاص
قوله مقطوعا تفسير لمفروض وفيه نظر لا يخفى واشارة الى انه بمعنى الواجب القطعي
ولذا لم يسقط حقه بالاسقاط كما هو كذلك عند ابي حنيفة رحمه الله وقيل انه (عصام)
يحتمل ان يكون بمعنى مقدرا فيخفى كونه دليلا خفاء وفيه نظر قوله روي ان اوس بن
الصامت الخ هذا خطا في الرواية تبع فيه الزمخشري فان اوس بن الصامت بن اصرم
ابن فهر بن ثعلبة الانصاري الصحابي رضي الله عنه شهد بدرا والمشاهد كلها
وبقي الى زمن خلافة عثمان رضي الله عنه وليس في الصحابة من اسمه اوس بن الصا
غيره واوس اسم جماعة منهم مذكورون في الاستيعاب وغيره وقال الحافظ ابن حجر
رحمه الله ان هذا الحديث رواه مقاتل في تفسيره فقال ان اوس بن مالك توفي يوم
احد وترك امراته ام كجة وبنتين الى اخر القصة وقال في موضع اخر من الاصابة
اختلف في اسم الميت فقيل اوس بن ثابت وقيل اوس بن مالك وقيل ثابت بن
قيس واما المراة فلم يختلف في انها ام كجة بضم الكاف وتشديد الجيم المهملة وما
ثابت الماحكي ابو موسى المديني عن المستغفري انه قال فيها ام كحلة بالحاء
المهملة وبعدها لام والماوردي عن ابن جريج انها بنت كجة فيحتمل ان يكون
كنيتها وافقت اسم امها وفي رواية ابن جريج انها ام كلثوم انتهى وقيل الذي (سعد)
في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس بن ثابت اخو حسان استشهد باحد
واما اوس بن صامت فاستشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه وهو خطا ايضا لانه (نقل الرد عليه)
لو كان اخا حسان من ابيه ثابتا لم يكن ابن العم وارثا مع وجود الاخ وايضا ليس
اوس المذكور من اخوته ولا اعمامه من بني عرفطة ولا خالدا وان كان اوس بن
ثابت اخو حسان قتل يوم احد كما في الاستيعاب وانما سبب غلطه لفظ ثابت
المشترك وزوي بالزاي المعجمة يعني جمع وقبض ومسجد الفضيخ بالضاد والخا
المعجمتين قال شراح الكشاف لعله المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة
لانهم كانوا يرضخون فيه النوى والرضخ والفضخ من واد واحد ولا يوجد الفضيخ

في اللغة الا بمعنى النبيذ المتخذ من البسر المفضوخ اي المشدوخ المرضوض وقيل انه اسم
لموضع بالمدينة كان يفضخ فيه البسر انتهى قلت عجبت من هولا باجمعهم وعدم
اهتدايهم الى المراد منه وفي تاريخ المدينة للشريف السمهودي مسجد الفضيخ مسجد صغير
شرقي مسجد قبا على شفير الوادي على نشز من الارض مرضوم وهو مربع ذرعه من المشرق
والمغرب احد عشر ذراعا من القبلة للشام نحوها وروى ابن ابي شيبة عن جابر بن عبد
الله رضي الله عنهما قال حاصر النبي صلى الله عليه وسلم بني النضير فضرب قبته قريبا
من مسجد الفضيخ ست ليال فلما حرمت الخمر خرج الخبر الى ابي ايوب ونفر من الانصار
رضي الله عنهم وهم يشربون فيه فضيخا فحلوا وكا السقا وهراقوه فيه فبذلك سمي
الفضيخ وكان ذلك قبل اتخاذه مسجدا وفيه سيل العلم بنجاسة الخمر ولاحمد وابي يعلى
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بفضيخ فشربه فيه فسمي مسجد
الفضيخ وقيل انه يعرف اليوم بمسجد الشمس ولم اره فانظر تخبطهم فيما مر وانا اعجب
من السيوطي رحمه الله مع سعة حفظه كيف ابهم فيه واخرج ابن حبان في تفسيره
عن ابن عباس رضي الله عنهما هذا الحديث بطوله وسماه اوس بن ثابت ايضا وذكر انه ترك
ابنتين وابنا صغيرا وسمى ابني عمه خالدا وعرفطة وقال فيه فاعطى المراة الثمن
وقسم ما بقي للذكر مثل حظ الانثيين يعني من الاولاد ولا ميراث لابني العم معهم
وليس فيه ذكر مسجد الفضيخ وسويد مصغر مهملة علم وعرفطة بضم العين المهملة
والرا المهملة والفا والطا المهملة علم وهو في الاصل اسم شجر وقوله او قتادة شك
من الراوي في اسمه وعرفجة بعين مهملة مفتوحة وراء ساكنة مهملة وفا وجيم علم ايضا
وهو اسم شجر ايضا ويذب من الذب بالذال المعجمة والموحدة المشددة المنع والحماية
والحوزة الملك وما يجب ان يحفظ ويحمى وقوله ولم يبين اي لم يبين الله نصيب كل على
التعيين وانما بين في المواريث الاتية وقوله وهو دليل الخ وهو هنا بيان الاجمال
بالتفصيل والحنفية ايضا قايلون بجواز تاخيره كما مر **قوله** من لا يرث بقرينة ذكر
الورثة قبله وقوله ثم اختلف في نسخه اي على القول بالوجوب والصحيح انه لا يجب وقوله
ما دل عليه القسمة اي المقسوم او المال والتلف جم بالغ وفي نسخة الباقي ومن الورثة
بيان له وقوله ولا يبعد عليهم المراد ان القول المعروف ليس معه من ولا فعدم المن
ليس قولا والقول بالنسخ قول ابن المسيب وغيره من السلف وعدمه قول ابن عباس
رضي الله عنهما فقال من نسخ لم يصب فنسبه اخوه غريب عن سعيد بن جبير ان المراد
باولي القربى هنا الوارثون وانهم يعطون انصباءهم من الميراث اذا احضر بعض الورثة
وكان وارث اخر صغيرا او غايبا فانه يحبس نصيبه فلا يمسك نصيب الكبير الحاضر
حتى يبلغ الاخر او يحضر **قوله** امر للاوصيا الخ فيتصل بقوله وابتلوا اليتامى وما بينهما قط
اعتراض واستطراد كذا قيل وما نقل للزمخشري من قوله تعالى يوصيكم الله الخ بيان الاجمال
يقتضي انه ذكر قصدا لا استطرادا فالاولى ان هذا وصية للاوصيا بحفظ الايتام
بعد ما ذكر الوارثين الشاملين للصغار والكبار على طريق التتميم كذا قيل وفي بيان سعد

ارتباط

ارتباط النظم ولا يخفى ما فيه من التكلف فالاظهر انه مرتبط بما قبله لان قوله للرجال الخ في معنى
الامر للورثة اي اعطوهم حقهم دفعا لامر الجاهلية وليحفظ الاوصيا ما اعطوه ويخافوا
عليهم كما يخافون على اولادهم وصولوا بحقوق يخشى انما الله بدليل قوله فليتقوا الله او على اولادهم
بدليل قوله خافوا عليهم كما اشار اليه في الوجه الاتي ولو ذكر هنا لكان اولى ليعلم منه تعديل
فيما بعده **قوله** او للحاضرين المريض الخ هذا هو الوجه الثاني فليس الامر للاوصيا اذ لو كان
كذلك لقال وليخش اخوه فتعريف الموصول للعهد لما عرف منهم انهم كانوا يحضرون عند المريض
ويحثون على الوصية ويذكرون ان اولاده لا يغنون عنه شيئا في الاخرة وانما النافع له
ما يصرف في الخيرات فيكون اول الكلام للاوصيا وما بعده للورثة وهذا للاجانب لانهم
لا يتركوه يحجز فضلا عن امره بما يضر وان يخافوا على اولاده كما يخافون على اولادهم فهو متصل
بما قبله وقوله بان يخشوا الخ بيان لمعموله كما مر **قوله** او للموصين الخ هذا هو الوجه الثالث
وعليه فاتصاله بما قبله ظاهر لانه حث على الايتا بهم وامرهم بان يخافوا من حرمانهم كما يخافون
من حرمان ضعاف ذريتهم وقوله او للمومنين هذا هو الوجه الرابع وهو ابعدها ولم يذكره
الزمخشري ولذا اخره المصنف رحمه الله فالمراد من الذين الموصي واصحاب الوصية امروهم
بعدم الاسراف في الوصية خوفا على ذريتهم الضعاف والقرينة عليه انهم هم المشارفون لذلك
ويكون التخويف من اكل مال اليتامى بعده تخويفا عن اخذ ما زاد من الوصية فيرتبط به ويكون
متصلا بما قبله نتيجة الامر للاوصيا والورثة بامر الموصين المومنين **قوله** ولو شارفوا خبر جعل
صلة الخ يعني ان الصلة يجب ان تكون قصة معلومة للمخاطب ثابتة للموصول كالصفة فاشار
الى ان مضمون الشرطية قصة معلومة واشار الى انه لا بد من حمل تركوا على المشارفة ليصح
وقوع خافوا جوابا له ضرورة انه لا خوف بعد حقيقة الموت وترك الورثة وقال النحرير
الظاهر انه لو تعين ان هذا جار على الوجوه كلها فقوله في المعنى انما اوله بما شارفوا لان
الخطاب للاوصيا وانما يتوجه اليهم قبل الترك لانهم بعده اموات لا وجه له وانما وجهه
انه لا صحة لكون الجواب خافوا كما قاله النحرير **قوله** وفي ترتيب الامر عليه اشارة الى ان المقصود الخ
اي جعل مرتبا على الوصف المذكور في حيز الصلة المشعر بالعلية كما مر اشارة الى ان المقصود
من الامر ان لا تضيعوا اليتامى حتى تضيعوا اولادكم وانه السبب في ذلك والزجر جاء
من ضعف الذرية المتضمن له وتهديدهم بانهم ان فعلوه اضاع الله اولادهم فضمير
عليه للحال او الوصف والمراد بالامر الامر باللام في قوله وليخش والحاصل ان المقصود
منه مراعاة الضعفا واليتامى والخوف عليهم وهو علة الامر بالخشية **قوله** امرهم بالتقوى
الذي هو غاية الخشية الخ يعني ان الخشية بمعنى الخوف مبدا التقوى الله مقدمة عليه
طبعا فلذا قدمت وضعا ليوافق الوضع الطبع ولما لم يستلزم الاول بدون الثاني لم
يقتصر عليه مع استلزامه له عادة ثم قيل القول بالمعروف بوجوه تناسب الوجوه
السابقة في الامر بالخشية ناظر اليه والاخير مبني على الاخير كما لا يخفى **قوله**
ظالمين او على وجه الظلم في نصب ظلما وجوه الحالية واليه اشار بقوله ظالمين والمفعولية
لاجله والمصدرية وقوله على وجه الخ قيل انه اشارة الى انه تمييز وقيل الى الحالية

وان اصله اكل ظلم ومعنى اكل الظلمات يكون على وجه قوله ملئ بطونهم في الكشاف يقال اكل
فلان في بطنه وفي بعض بطنه قال كلوا في بعض بطنكم تعفوا فان زمانكم زمن خميص
قال النحرير المظروف المفعول اي الماكول لا الفاعل كما اذا حلف لا يضرب في المسجد وسيأتي
تفصيله في سورة الانعام وحقيقة الظرفية المتبادرة من الاحاطة بحيث لا يفضل الظرف
على المظروف فيكون الاكل في البطن ملئ البطن وفي بعض البطن دونه واذا قيل للجماعة
كلوا في بعض البطن كان غاية في القلة فان قلت ـــ هذا انما في قول الاصوليين يعني عدم فضل الظرف عن المظروف
ان الظرف اذا جزئي يكون لتمامه ظرفا بخلاف المقدر فيه فنحو سرت يوم الخميس لتمامه
وفي يوم الخميس لبعضه قلت ـــ قيل هذا مذهب الكوفيين والبصريون
لا يفرقون بينهما كما بين في النحو والظاهر ان ما ذكره اهل الاصول فيما يصح جزئيته ونصبه عصام
على الظرفية وهذا ليس كذلك لانه لا يقال اكل بطنه يعني في بطنه فليس ما ذكره اهل الاصول
في شيء وهو مثل جعلت المتاع في البيت فهو صادق عليه وعدمه لكن الاصل فيه الاول كما لا بد
ذكره فاعرفه وكذا ما ينتم عليه دخول في منها فهو من قبيل ما قاله بقيته ما ينبغيا للنا
المناسب للملئ والجار والمجرور متعلق بياكلون او حال من نار لتقدمه عليه قوله
ما يجر الى النار ويؤول اليه اي جعل النار مجازا مرسلا من ذكر المسبب وارادة السبب
ويجوز فيه الاستعارة على تشبيه ما اكل من هذا بالنار لحوق ما معه وهو بعيد وابو بردة
بضم الباء وسكون الراء والدال المهملة وفي نسخة برزة لواحد البردة وهو المصحح فالاولى
لانها تصحيف والحديث المذكور رواه ابن حبان وابن ابي شيبة وهو مؤيد لما فسر حاله
به لاحتراق اجوافهم في قبورهم ويحتمل انه اشارة الى انه يجوز على ظاهره فتامل قوله
سيدخلون نارا واي نار الخ هذا بيان للمعنى المراد منه وحقيقته ما اشار اليه بعد
واصل الصلا القرب من النار فاستعمل في لازم معناه وظاهر كلامه انه متعد بنفسه
وقيل انه يتعدى بالباء فيقال صلى بالنار وذكر الراغب انه يتعدى بنفسه تارة
وبالباء اخرى وسعير بمعنى مسعور من سعر وقوله واي نار التعظيم مستفاد من
التنكير قوله يامركم ويعهد اليكم الخ الوصية كما قال الراغب ان يتقدم الى الغير بما يعمل
فيه مقترنا بوعظ من قولهم ارض واصية متصلة النبات وهي في الحقيقة امر له بعمل
ما عهد اليه فلذا فسرها المص رحمه الله بما ذكره وقوله في شان اولادكم قدر المضاف ليصح
معنى الظرفية وقيل في بمعنى اللام وقوله وهو اجمال الخ بيان لموقع الجملة فانه
مفسرة للوصية التي في ضمن الفعل فلا محل لها من الاعراب ولا حاجة الى تقدير قول
اي قائلا وكونه وجوز فيه ان يكون مفعول يوصي لان فيه معنى القول فيحكي به الجمل
على احد المذهبين المعروفين قوله اي يعد كل ذكر بانثيين الخ اشار فيه بقوله حيث
اجتمع الصنفان من الذكور والاناث يعني واخذت جهة ارثهما لانه قد ينقص الذكر
عن الانثى في بعض الصور وهذا اغلبي ايضا لتساوي الذكور والاناث من اولاد
الام كما سياتي فان كان المراد بيان حكم اجتماع الاب والبنت على الاطلاق فهو الظاهر
لم يحتج الى تقييد اصلا فتامل قوله وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه الخ يعني

ان الاية

اهتمام

ان الاية نزلت لبيان المواريث ردا لما كانوا عليه من توريث الذكور دون الاناث ومقتضاه الا
بالاناث وان يقال للانثيين مثل حظ الذكر لكنه عكس هنا فاشار الى ان حكمة ان الذكر
افضل فيفعل ذلك لفضله وان ذكر المحاسن اليق بالحكيم من غيره ولذا قال تعالى
ان احسنتم احسنتم لانفسكم وان اساتم فلها فلذا قدم ذكر الاحسان وكرره دون
الاساءة فلذا جعل الاول صريحا ونصا والثاني ضمنا وعدل عن مقتضى الظاهر وحمله
معلوم من الخارج او من تضعيف حظه او انه على مقتضى الظاهر والمقصود هنا
ان الذكور اولى فيكفي للاولوية تضعيف نصيبهم وهو كالقول بالموجب وتخيل المقصود
بالبيان تنقيص حظ الذكور عما كانوا عليه وذلك يقتضي التنصيص عليهم وهو قريب
مما قبله وتقدير ما قدره تصحيح يعني لا اعراب قوله اي لكن الاولاد نساء خلصا الخ يعني
ان الضمير راجع للاولاد مطلقا فيضمنه الخبر حسنه من غير تاويل او للمولودات
او البنات المتحققة في ضمن مطلق الاولاد وليس الخبر عينه حتى لا يفيد الحمل كما توهم
لان المراد نساء خلصا الخ واذا كان فوق اثنتين صفة فهو محل الفائدة فان قلت ـــ
على الوجه الاول يلزم تغليب الاناث على الذكور قلت ـــ يكون ذلك مما عاد فيه ابوحيان
للتحقير ومشاكلة له وهو معنى ما قيل ـــ اذا عاد الضمير على جمع التكسير المراد به محض الذكور يعود حيث
في قوله عليه الصلاة والسلام رب الشياطين ومن اضللن لعوده على الاناث فلان
على جمع التانيث للاناث بطريق الاولى فلا يرد عليه انه هناك للمشاكلة المفقودة هنا
وجوز الزمخشري ان يكون كان تامة والضمير مبهم مفسر بالمنصوب على انه تمييز ولم
يرتضه النحاة لان كان ليس من الافعال التي يكون فاعلها مضمرا يفسره ما بعده لاختصا
ص ذلك بباب نعم والتنازع ولذا تركه المص رحمه الله ولا يرد على كونه فوق اثنتين خبرا ثانيا
انه يلزم ان لا يفيد الخبر لما مر وقوله زائدات اشارة الى ان الفوقية هنا ليست حقيقية
بل بمعنى زيادة العدد واصل فاعل ترك لدلالة الكلام عليه ومثله سائغ شائع واظهر
منه كانت قوله واختلف في الثنتين الخ لما دل الحديث الصحيح الذي رواه احمد بن حنبل
والترمذي وابو داود وابن ماجه عن جابر رضي الله عنه قال جاءت امراة سعد بن الربيع
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد قتل ابوهما
معك يوم احد وان عمهما اخذ مالهما ولم يدع لهما مالا ولا تنكحان الا ولهما مال فقال صلى الله عليه
وسلم يقضي الله في ذلك فنزلت اية المواريث فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى عمهما فقال اعط ابنتي سعد الثلثين واعط امهما الثمن وما بقي فهو لك فدل
ذلك على ان حكم البنتين وان لهما الثلثين مفهوم من النص بطريق الدلالة او الاشارة
لا انه حكم به بعد نزولها ووجهه انها لما استحقت مع الذكر النصف علم انها اذا انفردت عنه استحقا
اكثر من ذلك لان الواحدة اذا انفردت اخذت النصف بعدما كانت معه تاخذ الثلث
ولا بد ان يكون نصيبهما مما ياخذه الذكر في الجملة وهو الثلثان لانه ياخذ مع البنت ذلك وليس
هذا بطريق القياس بل بطريق الدلالة او الاشارة فيكون قوله فان كن نساء الخ بيانا
لحظ الواحدة وما فوق الثنتين بعد ما بين حظهما ولذا فرع عليه اذ لو لم يكن فيما قبله قطب
ما يدل على سهم الاناث لم تقع الغاية موقعها وهذا مما اعتمد عليه وقيل لما تبين ان للذكر

مع الانثى ثلثين وللذكر مثل حظ الانثيين فلا بد ان يكون للمتعدد الثلثان في صورة لا
يكون للذكر مثل حظ الانثيين لان الثلثين ليس بحظ لهما اصلا لكن تلك الصورة ليست
صورة الاجتماع اذ ما من صورة يجتمع فيها الثلثان مع الذكر ويكون لهما ثلثان فتعين
ان تكون صورة الانفراد ثم ههنا سؤال وهو ان الاستدلال دوري
لان معرفة ان للذكر الثلثين في الصورة المذكورة موقوفة على معرفة حظ الانثيين لانه
ما علم من الاية الا ان للذكر مثل حظ الانثيين فلو كان معرفة حظ الانثيين مستخرجة
من حظ الذكر لزم الدور والجواب ان المستخرج هو الحظ المعين للانثيين
وهو الثلثان والذي يتوقف عليه معرفة حظ الذكر هو معرفة حظ الانثيين مطلقا
فلا دور وانت خبير بان هذا انما يتاتى لك من غير تكلف واما ابن عباس رضي الله عنهما
نظر الى ظاهر النظم ولعله لم يبلغه الحديث لانه لما لم يكن لهما حكم الجماعة كان لهما حكم الواحدة
اذ لا قائل بغيرهما وفيه انه لو استفيد من قوله فوق اثنتين انحطاطهما عن حال الجماعة
بناء على مفهوم الصفة فكذلك يستفاد من واحدة انحطاطهما عن حال الواحدة لمفهوم العدد
وان فرق بينهما بان الشارع ظاهر فيما فوقهما فلا الدين صار محكما في التخصيص بخلاف
ان كانت واحدة واورد ان انما يتم على كونه صفة مؤكدة لا خبرا بعد خبر واجيب
بانه على هذا مؤكد ايضا وبانه لا تعارض في النصاب عند جعل لهما نصيبا من النصيبين
وجمهور الصحابة رضي الله عنهم على خلافه لما مر وكلام المص رحمه الله ينزل عليه قوله ويؤيد ذلك
الخ جعلوه مؤيدا ولم يجعله دليلا لاستقلال لعدم الحاجة اليه ولانه قيل ان القياس لا يجري
في الفرائض والمقادير كما شرحناه في اللغة والحاصل ان هذا قياس على البنت مع اخيها
او على الاختين والاول لانه لما استحقت الثلث مع الاخ فهي البنت بطريق اولى والثاني
انه ذكر حكم الواحدة والثلاث فما فوق من البنات ولم يذكر حكم البنتين وذكر في ميراث
الاخوات حكم الاخت الواحدة والاختين ولم يذكر حكم الاخوات الكثيرة فيعلم حكم البنتين
من ميراث الاخوات وحكم الاخوات من ميراث البنات لانه لما كان نصيب الاختين الثلثين
كانت البنتان اولى بها لانها اقرب منهما ولما كان نصيب البنات الكثيرة لا يزيد على
الثلثين فبالاولى ان لا يزاد نصيب الاخوات على ذلك قوله ولابوي الميت يعني ان
الضمير راجع الى ما فهم من الكلام كضمير ترك السابق ولكل واحد بدل بعض من كل
ولذا اتى معه بالضمير وما وقع لصاحب الانتصاف من انه بدل كل والمناقشة فيه غلط
منه كما ذكره ابو حيان وغيره لانه مبني على ان كل عموم شمول وقوله سهما يأباه ولم يقل
لكل واحد من ابويه السدس لفوات الاجمال والتفصيل الذي هو اوقع في الذهن
ولم يقل لابويه السدسان للتنصيص على تساويهما اذ فيه يحتمل التفاضل وان كان
خلاف الظاهر فانه يكفي نكتة للعدول وقوله غير ان الاب الخ اشارة الى احوال الاب
الثلاثة كما هو مقرر ودفع لما يتوهم انه يأخذ مع البنت اكثر من السدس لانه ليس بجهة
واحدة وتعدد الجهات منزل منزلة تعدد الذوات وقوله فحسب اي فقط وهو مأخوذ
من التخصيص الذكري كما يدل عليه النحوي وانا فسر به ليخرج ما اذا كان مع احد
الزوجين كما سنبينه وفي الكشاف معناه فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فحسب فلامه

الثلث

الثلث مما ترك كما قال لكل واحد منهما السدس مما ترك لانه اذا ورثه ابواه مع احد الزوجين
كان للام ثلث ما بقي بعد اخراج نصيب الزوج لا ثلث ما ترك الا عند ابن عباس والمعنى
خلصا صح
ان الابوين اذا تقاسما الميراث للذكر مثل حظ الانثيين انتهى وهو بعينه كلام المص رحمه
الله تعالى لا زيادة فيه الا الايضاح ان المراد بالثلث ثلث ما ترك وهو الكل لا ثلث الباقي
عصام
ولا الاعم لقوله قبله السدس مما ترك وانا نعلمك لم ترى العجب ممن قال قوله وورثه ابواه
فحسب اشارة الى دفع ما ذكره صاحب الكشاف لما اشكل عليه من انه لا فائدة لقوله وورثه
ابواه لانه في بيان حكم الابوين في الارث مع الولد ومع عدمه فكما انه لا حاجة في قوله ولابويه
لكل واحد منهما السدس الى التقييد بقوله ان ورثه ابواه لا حاجة اليه في قوله فان لم يكن
له ولد فلامه الثلث الخ بما اطال به من غير طائل فانظر ما جرة قلة التامل اليه وكتابه يحكي
بمثل هذا لكنا امرنا عن الزمها فان لم يقيد بقوله فحسب حمل الثلث على الاعم من ثلث
الكل او ثلث ما بقي لكنه خلاف المتبادر ويلزمه لغوية قوله وورثه ابواه لكنه بسواله
ظاهرة كما سياتي ومنه يعلم انه اذا لم يكن قوله وورثه ابواه للتخصيص يكون في الكلام
الباس ولذا رجحوه وان رجح شراح السراجية خلافه وفيه نكتة اخرى وهي الاشارة
الى ان ارثه بالعصوبة وهي تقتضي عدم التعيين والتحديد قوله وعلى هذا ينبغي الخ يعني
انه ليس داخلا في النظم ولكنه مستنبط منه ومبني فرضه لاحد الزوجين وقوله تفضي
الى تفضيل الانثى على الذكر في مسئلة الزوج منهما ظاهر واما الزوجة فلا اما الاول فلانه
لو جعل للام من الزوج ثلث جميع المال والمسئلة من ستة لاجتماع نصف وثلث فللزوج
ثلاثة وللام اثنان على ذلك التقدير فيبقى للاب واحد وفيه تفضيل الانثى واذا
جعل لها ثلث ما بقي كان لها واحد وله اثنان واما الثاني فلانه لو جعل لها من الزوجة
ثلث الاصل والمسئلة من اثنا عشر لاجتماع ربع وثلث فللزوجة ثلاثة وللام اربعة
ثلث الكل بقي خمسة للاب فلا يلزمه تفضيلها عليه ولذا ذهب الامام للفرق بينهما
هذا التعليل لا ينبئ بالمراد بل لا يستقيم والتوجيه شراح السراجية لكن على مسلكهم
في ان المراد بالثلث الاعم بان ذكر قوله وورثه ابواه اشارة الى ان الثلث ثلث ما ورثاه
سواء الكل او الباقي ولو حمل على ثلث الكل في هذه الصورة لخلا المذكور عن الفائدة اللهم الا ان يقال
ان المراد انه يفضي اليه في احدى الصورتين وابن عباس رضي الله عنهما لا يفرق بينهما
فلزمه التفضيل في الجملة بخلاف ما ذهب اليه ابو بكر الاصم وهو غير معتد به في الكتاب قوله
باطلاقه يدل على ان الاخوة اما دلالة النص على الرد الى الثلث فظاهر واما قوله وان كانا [?] الابوين [?]
فان ابا ذا انه من مدلول الاية فوجهه انه معطوف على ما قبله وهو مقيد بوراثة الابوين
فقط حقه يزيد عليه الاخوة فقط من غير رفع القيد فيبقى على حاله وفيه نظر وان اراد
عصام
انه معلوم من خارج فلا كلام فيه واما ما قيل انه لو كان الولد فيما يتحجب ارثا هنا فليس
بشيء وسندا انا على ان المحجوب يحجب كما بين في الفرائض وابن عباس رضي الله عنهما يخالف فيه
فيعطيهم السدس الذي يحجبونها عنه قوله والجمهور على ان المراد بالاخوة الخ يعني المراد
بهم ما فوق الواحد مطلقا ذكورا واناثا ومختلطين من اي جهة كانوا من الابوين او احدهما
وابن عباس رضي الله عنهما اشترط ما فوق الاثنين وان لا يكون خلص اناث لان حقيقة

الجمع ثلاثة وهو جمع اخ خلافا لمن قال الاخت الا بطريق التغليب والحلم لا ذكور معهم فيغلبون كالاخ
عثمان رضي الله عنه في ذلك لكن الزم الصحابة على خلافه ولم ينكره وحجب نقضي به قبل عثمان
فلذا جعله اجماعا وصيغة الجمع قيل انها حقيقة فيما فوق الاثنين مطلقا وقيل في المواريث
والوصايا الحقت بالحقيقة كما صرح به في الاصول وهو مراد الزمخشري هنا فلا يرد عليه ما
قيل انه مخالف لما قاله النحاة وكما صرح به في كتبه قوله وقرا حمزة والكسائي فلامه الخ يعني
بكسر الهمزة اتباعا لكسر اللام وقيل انه اتباع لكسر الميم وهو ضعيف لما فيه من اتباع
حركة اصلية لحركة عارضة وهي الاعرابية ولذا اقتصر المص رحمه الله التي قبلها ونبه على اختيار
خلافه وليس لغة فيه كما قيل قوله متعلق بما تقدمه من قسمة المواريث كلها الخ المراد
بالمواريث كلها ما سبق من قوله فانه سبحانه فيما بالي وقوله اي هذه الخ بيان لحصل
المعنى والتعلق المعنوي لا الاعرابي فانه متعلق على هذا بقوله يوصيكم وقيل انه متعلق
بقوله فلامه السدس الخ فالعامل فيه الجار والمجرور الواقع خبرا لاعتماده وتقدير لما
قبله مثله كما للتنازع وقيل متعلق بمحذوف اي استقر ذلك بعد وصية الخ والاول
اولى قوله وانما قال باو التي للاباحة دون الواو الخ المراد بالاباحة التسوية وعدم اختلاف
الحكم متعلقة بالامرين جميعا او باحدهما سواء كان ذلك في الامر وغيره ومنهم من اشترط
فيه تقدم الامر وعبارة المفصل تشعر بعدم الاشتراط عليه واشترط في الهادي
تقدم امر او تشبيه فيقال عليه ان قوله يوصيكم خبر يراد به الامر كما صرح المص وغيره
اي يعطي الخ بعد الوصية او الدين اذ كان احدهما او كلاهما لا يلزم جوازا التقديم على احدهما
فقط كما في جالس الحسن او ابن سيرين لان معنى الاباحة هنا التسوية في الوجوب وفي
جالس الحسن التسوية في الجواز ولو تكون للاباحة او التسوية فيما هو مقتضى الامر وبالجملة
فالمقام مقام او دون الواو اذ لا تفيد سوى وجوب تقديم الامرين اذا وجدا جميعا
دون ما اذا وجد احدهما اذ غايته يكون وجوب التقديم ان للاجتماع فلا يخفى عند
الانفراد فكلمة او للتسوية بينهما في الوجوب قبل القسمة وان كان الدين مقدما عند عدم
وفاء التركة بهما قوله وقدم الوصية على الدين الخ لما كان تقدم الدين امرا معترفا لا كان
الظاهر تقديمه لكن اوله تستحق ترتيبا فقدمت الوصية لانها تشبه الميراث من وجوه
كتعلقها بالموت وكونها توخذ بلا عوض فلذلك كانت تشق عليهم فربما فرطوا فيها
فقدمت اهتماما لذلك فقوله شاقا بيان لوجه الشبه وقوله مندوب اليها الجميع
بخلاف الدين مع ندرته او ندرة تاخيره الى الموت وقيل علم من ذكره من الحنفية شاه جلبي
انه مذهب الشافعي فان الوصية عنده افضل مطلقا كما في الروضة ولما عنه
فيقول لا يندب اليها اذا كانت الورثة فقراء لا تغنيهم التركة ويمكن دفعه بان المراد
ان الشارع ندب للجميع لقوله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم عنده شيء ان لا يبيت
الا ووصيته مكتوبة عنده فتخلفه لعارض لا ينافي كونه مندوبة للجميع بحسب الاصل
والتوصيف بقوله يوصي بها اما للتعميم لان الوصية لا تكون الا موصى بها او المراد
تعميما لوصية بان يكون من الثلث فلا ينافي انه لا فايدة فيه وقوله بفتح الصاد

اي مخففا

١٠٩

اي مخففا وقرى ايضا بالتشديد ولم يذكرها المص رحمه الله قيل هنا ان صاحب الانتصاف
قال ان الاية لم تخالف فيه الترتيب الشرعي وان السوال غير وارد راسا لان اولها
يتضمن اخراج الدين ثم الوصية ثم اقتسام ذوي الميراث فانظر كيف جاء اخراج
الميراث اخرا تلو اخراج الوصية والوصية تلو الدين فوافق قولنا قسمة المواريث
بعد الوصية والدين صورة الواقع شرعا ولو سقط ذكر بعد وكان الكلام اخرجوا
الميراث والوصية والدين لا يمكن ذلك ورد السوال المذكور يعني انه ذكر الميراث اولا
ثم ذكر انه بعد الوصية ناصا على بعديته لها فيقتضي تعقيبه لها ثم ذكر بعديته
الدين موخرة عن بعديته الوصية لما بينهما من الفاصلة فحاصل المعنى من بعد وصية
او وصية بعد دين فلا حاجة الى شيء مما تقدم وهو دقيق جدا ولا يرد عليه ما قيل طيبي
ان الاية واردة في حكم الميراث اصالة لا انها بيان لقوله تعالى للرجال نصيب الخ فكان
ذكر الوصية والدين كالاستطراد وذكر من بعد امارة عليه فكلاهما حكم واحد في كونهما
مقدمين على الميراث والظاهر تقدم الدين على الوصية فيرد السوال انتهى قوله اي لا تعلمون
من انفع لكم من يرثكم الخ اي هنا اما استفهامية مبتدأ واقرب خبره والفعل معلق عنها
فهي سادة مسد المفعولين وعليه المص رحمه الله او موصولة بمعنى الذي واقرب
خبر مبتدا محذوف والجملة صلته وهو مفعول اول مبني على الضم لاضافته وحذف صدر
صلته والثاني محذوف وهذا ذكره ابو حيان والاباء والابناء عبارة عن الاصول
والفروع فيشمل البنات والامهات والاجداد والجدات كما اشار اليه المص رحمه الله
وهو على هذا الوجه الاول تاكيد لامر القسمة ورد لما كان في الجاهلية وعلى الثاني المراد
المحتضر بن موحت لهم على تنفيذ وصاياهم فهو تاكيد لما قبله فلعله نفعا تمييز قوله
روي الخ اخرجه الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه
وسلم قال اذا دخل الرجل الجنة سال عن ابويه وزوجته وولده فيقال انهم لم يبلغوا
درجتك فيقول يا رب قد عملت لي ولهم فيومر بالحاقهم به وتفسير اقرب نفعا بانهم لكم على ان الرجل اذا دخل الجنة بالعز ابيه ووالده وزوجته
دون اقرب نفعا فضلا عن النفع تفسير بلازم معناه المراد وقوله لا تهتدوا الى اخره اشارة
الى ما كان منهم في الجاهلية قوله فهو اعتراض موكد لامر القسمة الخ اشارة الى ما ذكره الزمخشري
من ان هذا التوجيه غير ملايم للمعنى ولا مجاوب له لان الجملة اعتراضية فينبغي ان توكد
ما اعترضت بينه وتناسبه وليس بوارد لانه ذكر قبلها وبعدها الوصية وامر الارث
فيصح مراعاة كل منهما وهو ظاهر قوله مصدر موكد الخ اراد بالموكد الموكد لنفسه
نحو هذا ابني حقا وهو الواقع بعد جملة لا يحتمل لها غيره وهنا كذلك لان ما قبله مفروض
عليهم معين من الله واذا كان مصدر يوصي بمعنى يفرض من غير لفظه فهو موكد ايضا
لكن غير التاكيد المصرح به لان الاول موكد لمضمون الجملة وهذا موكد لعامله وفعله لكن
اورد عليه ان المصدر اذا اضيف لفاعله او مفعوله او تعلقا به يجب حذف فعله كما صرح عصام
به الرضي الا ان يضعف بتصريح فعله وما تضمنه فتامل وفيه العلم والحكيم بما ناسب
المقام وتم به النظام وقيل فريضة حال لانه ليس بمصدر قوله اي ولد وارث الخ يعني

ان المراد بالولد ما يشمل الذكر والانثى والصلبي وغيره سوى الابن هذا الزوج او غيره
ولذا قال لهن ولم يقل لكم **قوله** ثم من الرجل على الزواج الخ الزواج كالقتال مصدر
واستثنى اولاد الام والمعنفة لاستوا الذكر والانثى منهم ثم بين ان الزوجات المتعددة
يشتركن في ذلك ولا يعطي كل واحدة ربعا او ثمنا وفسر الرجل بالميت لا الوارث لقوله صفة
بانه موروث منه قوله من ورث معلوما او مجهولا اي هو ماخوذ من الثلاثي لا المزيد
لاحتماله يقال ورث منه لا ورثه ثلاثا وكان المص رحمه الله جعل الاولى هي
اللغة والثانية من الحذف والايصال **قوله** وهو من لم يخلف ولدا ولا والدا او مفعول
له والمراد بها قرابته الخ يعني انه على كون الرجل هو الميت فمورث من ورث الثلاثي وكلالة
لها اربعة معان نفس القرابة بعينها الاصلية والفرعية والوارث الذي ليس بولد ولا
والد والميت الذي ليس احدهما والمال الموروث من غير احدهما وترك هنا المص
رحمه الله لعدم شهرته وعلى الوجوه يختلف اعرابه فان كان الوارث فهو مجهولا اورث
وهو في الاصل مصدر بمعنى الكلال والاعيا نقل الى تلك القرابة لضعفها ثم وصف
بها من ذكر بالغة او بتقدير مضاف **قوله** قال الاعشى الخ هو من قصيدة مدح بها
النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد الوفادة عليه فصده كفار قريش لان له تكاليف لا يتقيد
غلبا كتحريم الخمر وقصته معروفة واولها
ألم تغتمض عيناك ليلة ارمدا ۞ وبت كما بات السليم مسهدا ۞ تفتري
والبيت في وصف الناقة السابقة في قوله ۞ وانعابي العيس المراقيل تغتلي وبعده
متى ما تناخي عند باب ابن هاشم ۞ تراحي وتلقي من فواضله ندا ۞ فضمير لها للناقة
لا للفرس كالاصل ولا ارثي بمعنى اشفق وارق لها من كلالة اي اعياء والحفا بالحاء
المهملة رقة اسفل الخف من كثرة السير قوله فاستعيرت يعني بحسب الاصل وبعد
النقل صارت حقيقة وقوله ليس بالبعضية فيه قصور وكان عليه ان يقول ولا الاب
لكنه تركه لشهرته وقوله من قرابتي بناء على انه مصدر اطلق على الاقربا كما ذكره ولا
عبرة بتخطية الحريري في الدرة من قال هو من قرابتي وان الصواب من ذي
قرابتي لقوله وذو قرابته في الحي مسرور لانه مجاز شايع وقد استعملوه كذلك
وذهب ابن مالك الى انه اسم جمع لقريب كصحابة فلا شاهد فيه حينئذ **قوله**
الثنى بحكمه عن حكم اليا لان تقييد المعطوف عليه تقييد للمعطوف وان كان
ليس بلازم وانما فعل كذلك لان توحيد الضمير بعد او لا بد منه حتى ان
ما ورد على خلاف ذلك ماول عند الجمهور كقوله تعالى ان يكن غنيا او فقيرا فالله
اولى بهما والى به مذكر لانك بالخيار بين ان تراعي المعطوف او المعطوف عليه فراعي
المتقدم منهما ويجوز ان يكون الضمير لواحد منهما والتذكير للتغليب **قوله** سوى
بين الذكر والانثى الخ لان اولاد الام في القسمة والاستحقاق سواء لا لواحد الذكر
ولما زاد الثلث على السوية لان وراثتهم بواسطة الام وهي الانوثة فتنظر
فيه الى الاصل واصل الادلاء ارسال الدلو في البير لاخراج الما فتجوز به عن

الايصال

عصام

عز لك

الانتقال الى النبي **قوله** ومفهوم ذلك انهم لا يرثون الخ ذلك اشارة الى السدس او الثلث وفي كونه
مفهوما من الاية نظر قال بعض الفضلا الظاهر انه بنا على ان الوالد يعني الذي دل عليه الكلالة
يتناول الوالدة سوا كانت له او لابيه كما ان الولد يتناول الابن وابن الابن وان سفل
والبنت وبنت الابن وان سفلت وفيه ان تناول الولد لانه اسم جنس غير صفة واما الوالد
الذي هو صفة مونثة والدة فلا يتناولها لها كلام فلو نسلم ما ذكر مفهومها ممنوع انتهى له
ولك ان تقول انه غلب عليه حتى التحق باسما الاجناس ولذا لا يوصف به فيقال الرجل الوالد
وهذا بيان لحكمة تسوية الشارع فلا يرد ان من ادلى بواسطة ذكر كبني العلات
ينبغي التسوية بينهم ونحو كان **قوله** وفي قوله الكثر من ذلك نكتة في وجه التعبير
باسم الاشارة وهي انه لا يقال الكثر من الواحد حتى لو قيل اول بان المعنى زايدا عليه
فلذا عبر به اي الكثر من المذكور ولم يورث بعنوان الوحدة فتنبه لما فيه من الدقايق
قوله وهو حال من فاعل يوصي الخ قيل عليه ان فيه فصلا بين الحال وصاحبها باجنبي
وهو قوله او دين فلا بد من تقديره كما في الوجه الذي بعده وهو يلزم ذلك او يوصي به
حاله كونه غير مضار واجيب بانه ليس باجنبي محض لشبهه بالوصية او هو
تابع يغتفر فيه ما لا يغتفر في غيره وعلى قراءة المجهول يقدر فعل معلوم يدل عليه
المذكور على حد قوله تعالى يسبح له فيها بالغدو والاصال رجال في قراءة المجهول ولا
يصح ان يكون حالا من الفاعل المحذوف في المجهول لانه ترك بحيث لا يلتفت اليه
فلا يصح مجي الحال منه ويصح في غير ان تكون صفة مصدر اي ايصا غير مضار
قيل والمفهوم من الاية ان الايصا لقصد الاضرار لا ينبغي التنفيذ الا ان اثباته
مشكل فلو علم باقراره لا ينفذ وهذا اما لرده في المقروع فانظره **قوله** مصدر مولد
الخ ذكر في نصبه وجوها اما انه مصدر يوصي مولد له او منصوب بمضار على انه مفعول
له اما بتقدير مضاف اي اهل وصية او على المبالغة لان المضارة ليست للوصية
بل لاهلها ويشهد له قراءة الاضافة باضافة اسم الفاعل لمفعوله لانه بمعنى في ولكن
يبقى الجمهور وحمل هنا وجه ذكره في الدر المصون وهو انه منصوب على الخروج قال
وهذه عبارة تشبه عبارة الكوفيين ولم يبين المراد منه وقد وقعت هذه العبارة
في قوله تعالى بلى قادرين على ان نسوي بنانه في تفسير البغوي وسال عنه الناس
ولم ار من فسرها الا انه وقع في همع الهوامع في المفعول به ان الكوفيين يجعلونه منصوبا
على الخروج ولم يبينه فكانه ما دام اسما خارجا عن طرفي الاسناد وفي كلام فضلة فانظر
في كلمة **قوله** والله عليم الخ تعذيبا وتهديدا على ذلك وان عدم المعتوبة ليس للعزوبل
ناخير لحكمة ستكون وقول المص رحمه الله او وصية منه اي وصية من الله في حق الاولاد
بان لا يدعهم عالة بالاسراف في الوصية ونحوه **قوله** شرايعه الخ يعني ان الحدود هنا
استعارة شبهت الاحكام بالحدود المحيطة بشي في انه لا يتجاوز بها احد ومراعاة اللفظ
والمعنى فيما كان لفظه مفرد ومعناه مجموع لمن معروف وجعل الخلود حالا مقدرا
لانه بعد الدخول لكن الفرق بين المثال وما نحن فيه ظاهرة اول الحال للعامل وعندنا
ثم ان الصفة ونحوها ان اتصف بها متبوعها وكان فاعلها فالاصل استتار الضمير ويجوز

محمد شاه

عصام

عصام

على نصب الخروج

ابرازه والا فللنحويين فيه مذهبان وجوب الابراز مطلقا والثاني انه ان وقع لبس وجب ابرازه
والا جاز ابرازه واستتاره والمشهور الاول وعليه المص رحمه الله والزمخشري واذا ابرز
الضمير فهل هو فاعل او الفاعل مستتر وهذا تاكيد له احتمالان ذكرهما في شرح
التسهيل **قوله** اي يفعلنها الخ اي ان حقيقة الاتيان الذهاب فعبر به عن الفعل
وصار حقيقة عرفية فيه كما استعمل فيه المجي ونحوه واصل معنى الفاحشة ما اشتد
قبحه فاستعمل كثيرا في الزنا لانه من افحش القبائح وشاعت بمعنى قباحته ووقع
في نسخة لتباعتها وهو قريب منه وقوله ممن قذفهن اي رماهن بالزنا وهو ما الزم
من الكلام **قوله** لتتوفى ارواحهن الموت الخ اشارة الى دفع ما يتوهم من ان التوفي
الموت فيكون معناه يميتهن الموت بان التوفي ليس بمعناه المشهور وهو الموت بطريق
المجاز او الكناية بل هو على اصله لغة وهو الاستيفا للارواح على الاستعارة بالكناية
بتشبيه الموت بشخص يستوفيها او هو على حذف مضاف اي ملايكة الموت او على
جعل التجوز في الاسناد باسناد ما للفاعل الحقيقي الى ما يشغله كما تقول جاد عطا
بالغني فلا وجه لما قيل لا يصح جعل الاسناد هنا مجازيا لان الموت ليس من
الملابسات التي يسند اليها الامانة مجازا والحبس المذكور ان كان عقوبة للزنا
فهو منسوخ بالجلد او الرجم وان كان للمجلودات بعد الجلد يكون حفظا عن صدور مثله
مرة اخرى والحد معلوم من شي اخر وقوله لتعيين الحد الخ على الوجه الاول وقوله او النكاح
على الثاني واللذان اذا كان للزاني والزانية فهو تغليب وعلى التشديد يلتقي ساكنان
على حده كدابة وشابة والتمكين زيادة المد على الف وتشديد النون لغة وليس
مخصوصا بالالف كما قيل بل يكون مع اليا كالذي به وهو عوض عن يا الذي المحذوف فيه
اذ قياسه اللذيات واعلم ان قوله اللذان يأتيانها مبتدا اما بين خبره والفا
زايدة فيه لتضمن معنى الشرط وهل يجوز نصبه على الاشتغال فقيل يمتنع لانه
حينئذ يفقد له عامل قبله واسما الشرط والاستفهام وما تضمن معناهما لا يعمل
فيها ما قبلها لصدارتها وقيل يجوز ويقدر متاخرا مطلقا او في الشرط والاستفهام
الحقيقي دون ما تضمن معناه لانه لا يعامل معاملته من كل وجه والاعراض مجاز
عن الستر والترك واصله غض البصر وقوله منه الاية اشارة الى اللذان يأتيانها
منكم الخ والسحاقات من السحق وهو مباشرة المراة المراة وهذا التفسير للاصبهاني
والتوبيخ عليه بمحض التنكير والتانيث **قوله** اي ان قبول التوبة الخ يعني ان التوبة
مصدر تاب الله عليه لا تاب هو نفسه ومعناه القبول وعلى وان استعمل للوجوب
حتى استدل به الواجبة عليه فالمراد انه لازم متحقق الثبوت البتة بحكم سبق
الوعد حتى كانه من الواجبات كما يقال واجب الوجود وهو رد على الزمخشري **قوله**
يلتبس بها سفها الخ اشارة الى انه حال وان المراد بالجهل السفه بارتكاب ما لا
يليق بالعاقل لا عدم العلم فان من لا يعلم لا يحتاج الى التوبة والجهل بهذا المعنى
حقيقة واردة في كلام العرب كقوله • ويجهل فوق جهل الجاهلينا • وحتى
ينزع بمعنى يقلع ويترك وهو وارد في الاثر عن ابي العالية ان اصحاب رسول الله صلى

الله عليه

لعله مباشرة المراة للمراة

الله عليه وسلم كانوا يقولون كل ذنب اصاب به عبد فهو جهالة **قوله** من زمان قريب قبل الخ اي يتوبون
في زمن الحياة الذي هو قريب منه قبل حالة الياس وحمل على التبعيض لا الابتدا كما قيل به
لانه اذا كانت لابتدا الغاية لا تدخل على الزمان على القول المشهور والذي لابتدائه مذ ومنذ
وسلطان الموت حضوره وقوته وغلبته فهو بالمعنى المصدري او المراد بقربه ان لا يتمكن فيه
ويصر عليه فانه اذا كان كذلك يبعد عن القبول فان لم يمنع قبول توبته وقوله قبل ان الخ
ناظر الى الاول وما بعده الى الثاني وقوله صلى الله عليه وسلم يقبل الله توبة العبد ما لم يغرغر
اصل معنى الغرغرة ترديد الما في الفم الى الحلق وغرغرة المريض تردد الروح في حلقه
على النفس وهو حديث حسن صحيح اخرجه الترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم
قوله وعد بالوفا الخ دفع لتوهم الاستدراك فيه لانه جعله اولا لازما اي الاول وعد
بتحقق قبول التوبة وهذا اخبار بان الوفا به محقق **قيل** ويحتمل انه من المذهب
الكلامي لانه قال التوبة كالواجب على الله وما هو كالواجب عليه كاين لا محالة فهو كاين فاولئك
يتوب الله عليهم كالنتيجة له **قوله** سوى بين من سوف الخ لما كان يختلج في الوهم انه لا
معنى لنفي قبول التوبة بالنسبة الى من لم يتب ومات على الكفر صرف النظم عن ظاهره كما قيل
ان المراد بالتوبة المغفرة كما يقال تاب الله على فلان بمعنى عفا عنه واشار الى ان المراد من الذين
يعملون السيات ما يشمل الفسقة والكفرة فسوى بين المسوف منهما وبين من مات على الكفر
في عدم الاعتداد بايمان المسوف لانه والعدم سوا ويحتمل انه حذف من الثاني لدلالة الاول
او اشتراك المتعاطفين في القيد والمراد بالذين يعملون السيات العصاة اي لا توبة للمسوف
التوبة ومسوف الايمان الى حضور الموت واعلم ان هذا كله بنا على ان توبة الياس كايمان الياس
في عدم القبول وقد قيل ان توبة الياس مقبولة دون ايمانه لان الرجا باق ويصح منه الندم
والعزم على الترك وقال الامام انها لا تقبل واستدل عليه بايات ونقل في البزازية عن فتاوى
الحنفية ان الصحيح انها تقبل بخلاف ايمان الياس واذا قيل لا تنفع الشفاعة في القيامة وهي
حالة ياس فهذا اولى لكن هذه الاية صريحة في خلافه وقوله الذين يعملون السيات المتاخر
الخ جعل عمل السيات مسخرا في جنب عملهم بمنزلة العدم فكانهم عملوها دون غيرهم ولا يخفى
لطف التعبير بالجمع في اعمالهم وبالمفرد في المؤمنين على هذا واما ان التوبة هنا من الله لا من
العبد فنا في النسوية فليس بشي فتامله ووجه تضعيف القول الاخير ان المراد بالتائب
ان كان المصر على النفاق فلا توبة له يحتاج الى نفيها والا فهم وغيرهم سوا **قوله** ولا يعجز
عذابهم مبني على ما يؤخذ من كون العذاب حاضرا مهيأ لهم عنده والعتاد العدة وهي ما يعد
دنيا او التاني لشي من الدار وحسطاط (?) **قوله** كان الرجل اذا مات الخ اخرجه ابن جرير
وعضله بمعنى منعه من التزوج واصله من العضل المعروف فالمراد من الارث اخذ
صداقهن وعلى الثاني اخذ الزوجة نفسها بطريق الارث وحاصل الوجهين ان النسا يجوز
ان يكون مفعولا ثانيا والمفعول الاول محذوف فيحمل على ان يرثوا انفسهن كما تاخذ المال
وان يكون مفعولا اولا فيحمل ان يرثوا اموالهن حتى يكمل الكراهة فرثوا بالمال ان ترثوا

قبول توبة الياس

يعني الوراثة كما قوي لم تكن فتنتهم الا ان قالوا الا انه بمعنى المقالة وهذا اعكس تذكير المصدر المؤنث
لتاويله بان والفعل فكل منهما جار في الكلام الفصيح والكره بالفتح والضم قيل انهما
بمعنى كالضعف والضعف وقيل الاول الاكراه وهو المراد بالشدة في كلام المص رحمه الله
كما اشار اليه الراغب والثاني بمعنى الكراهة واليها اشار بقوله كارهات او مكرهات قوله
عطف على ان ترثوا الخ فيه وجهان احدهما انه مجزوم بلا الناهية وعطف جملة النهي على جملة
خبرية اما ثباتا على جوازه وقد قيل انه مذهب سيبويه او ان الاولى في معنى النهي
اذ معناها لا ترثوا النساء كرها فانه غير حلال لكم وجعله ابو البقاء على النهي مستانفا والثاني
انه منصوب معطوف على ترثوا وايدت بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه ولا ان تعضلوهن
ورد هذا الوجه بانك اذا عطفت فعلا منفيا بلا على مثبت وكانا منصوبين فالناصب ابو حيان
يقدر بعد حرف العطف لا بعد لا فاذا قلت اريد ان اتوب ولا ادخل النار فالتقدير
اريد ان اتوب وان لا ادخل النار فالفعل يطلب الاول على سبيل الثبوت والثاني
على سبيل النفي والمعنى اريد التوبة وانتفاء دخول النار ولكن لو كان الفعل المسلط
عليهما منفيا كما هنا ولحقته به لا يحل لكم ان لا تعضلوهن لم يصح الا ان تجعل لا زائدة
لا نافية وهو خلاف الظاهر واما تقدير ان بعد لا فغير صحيح فانه من عطف المصدر
على المصدر لا الفعل على الفعل فقد التبس عليهم المعطفات وفرق بين اريد ان تقوم
وان لا تخرج ولا ان تقوم ولا ان تخرج ففي الاول نفي ارادة وجود ونفي وجود خروجه
فلا تريد لا القيام ولا الخروج وهذا فيه غموض لا يفهمه الا من تمرن في العربية ورد بان المثال سمين
الذي ذكره اعني اريد ان اتوب الخ تقدير ان فيه قبل لا لازم فانه لو قدر بعدها
فسد المعنى والتركيب واما هنا فتقدير ان بعدها صحيح فان التقدير لا يحل لكم
ميراث النساء ولا عضلهن وهو عطف على ان ترثوا ولا مزيدة لتاكيد النفي كما صرح
به الذاهبون اليه كالزمخشري وابن عطية والمص رحمهم الله وفي الكلام محذوف تقديره
ولا تعضلوهن من النكاح ان كان الخطاب للاولياء والعصبات او لا تعضلوهن من الطلاق
ان كان الخطاب للازواج والاول هو المراد هنا فان قلت على هذا التفسير كيف
يلتئم قوله لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن مع ان العضل انما هو شان الزوج قلت
لتفتدي بما ورثته من زوجها او تختلع منه بما اخذته من مهر قيل
المراد حينئذ بما اتيتموهن ما اتاه جنسكم وقوله عضلت الدجاجة ببيضتها اي نشبت
خروجه وكذا عضلت المراة بالولد قوله وفيه الخطاب مع الازواج ولا لتاكيد النفي
كما في الوجه الاول لا للنهي كما في الوجه الثاني والمراد بالخطاب ما في ترثوا وتعضلوا وقوله
وكانوا يحبسون النساء بيان لقوله ولا يحل لكم ان ترثوا الخ وقوله او يخلعن الخ بيان لقوله
ولا تعضلوهن وعلى الوجه الذي بعده الخطاب الاول للاولياء ولا تعضلوهن للازواج
ولا يرد عليه انه لا يخاطب في كلام واحد اثنين من غير تثنية ايضا فلا يقال قم واقعد خطابا
لزيد وعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو كما في شرح التلخيص لان الجملة
الثانية مستانفة وليست من هذا الكلام ولهذا قال ثم الكلام مع ان القاعدة ليست مسلمة

كما يأتي

كما يأتي واما على تقدير العطف فلا يلزم عليه عطف الانشاء على الخبر كما مر قوله الا ان يأتين بفاحشة
مبينة قرئ في السبعة بالفتح والكسر وعلى الثاني فهي من بين اللازم او متعد ومفعوله محذوف اي
مبينة حال صاحبها وقرئ مبينة بكسر الباء وكسر الياء وهي كالتي قبلها واختلفوا في الاستثناء
فقيل منقطع وقيل متصل اما استثناء من ظرف زمان عام اي لا تعضلوهن في وقت
من الاوقات الا وقت ان يأتين او من حال عامة اي في حال من الاحوال الا في هذه الحال او من
علة عامة اي لا تعضلوهن لعلة من العلل الا لان يأتين الخ كما بينه المص رحمه الله فان قلت
كيف يتصور تقدير لعلة من العلل بعد ذكر علة مخصوصة وهي لتذهبوا قلت
يجوز ان يكون المراد العموم وذكر قدمه لنكتة لا ينافيه اي للذهاب او غيره او العلة المعينة
المذكورة غائية والعامة المقدرة باعث على الفعل متقدمة عليه في الوجود ولذا فسر المص رحمه
الله تعالى المستثنى بما هو باعث كالنشوز والمراد بالاجمال فعل الجميل كما في قول المتنبي

انا لفي زمن ترك القبيح به ٭ من اكثر الناس احسان واجمال ٭

قوله فلا تفارقوهن الخ اشارة الى بيان الجواب الذي اقيم علته مقامه وقوله فاصبروا والاتي
اجاله وعسى لكونه لا يناسب الترجي لا تصلح للجوابية فلذا اوله بما ذكر وقوله وهو خير لكم اشار
الى ان جملة ويجعل الله فيه خيرا حالية لتاويلها بالاسمية والمعروف فيه تقدير المبتدا
لان المضارع في الحالية لا تقترن بالواو كما قرره النحاة لكن في شروح الكشاف ان الزمخشري جوز
جوزه في مواضع من الكشاف كما في قوله فعيل ولم نذكر الواو هنا الا لئلا يلتبس بالصفة لشيء وهو ما يجمع
لمذهبه في جواز ادخال الواو بين الصفة وموصوفها فلذلك جوز هنا ادخال الواو في المضارع
اذا وقع حالا وان خالف النحاة وقال فخر المشايخ انه قد يجامع الواو كقوله اتامرون الناس بالبر
وتنسون انفسكم فان قيل لم لا يجوز تقدير وانتم تنسون انفسكم فتكون الجملة اسمية
قيل لا يستقيم فهذا انما يحسن بعد وروده الا على التعسف بان يقال اصله وانه يجعل
فيه خيرا ثم حذف المبتدا واظهر فاعل يجعل ورد بانه بتقدير المبتدا غايته وقوع
المظهر موقع المضمر اذا قدر وانه يجعل واما الاعتذار بانه اتى بالواو لئلا تلتبس
بالصفة فليس بشيء لانه اذا كان مذهب المص امتناع الواو في الحال وجوازها في الصفة كيف
للمؤكدة لان دخول الواو يرفع الالتباس اولى بعدم الالتباس فتحصل في المسئلة ثلاثة
مذاهب منع الدخول على المضارع الا بتقدير مبتدا وجوازه مطلقا والتفصيل بانه
ان تضمن نكتة كدفع ايهام حسن والا فلا ولا يخفى ان تقدير المبتدا هنا خلاف الظاهر
وما ذكر لا يرد ثم التعسف وقوله اصلح دينا اي من جهة الدين ويصح ان يكون دنيا مقابل
الاخرة قوله جمع الضمير لانه الخ يعني انه ثني ومنع المراد لان الجمع وهو لشيء حيث يراد الجنس
وعدم التعيين واما كونه يقال هو زوج وهما زوجان فشيء اخر غير هذا ومن ظنه يدل
على انه موضوع الجمع فقد وهم وجعل القنطار كناية عن الكثير وهو ظاهر قوله استفهام
انكار وتوبيخ الخ اشار بقوله باهتين الى انه مصدر منصوب على الحالية بتاويل الوصف
وقوله ويحتمل الخ اي مفعول لاجله وهو مما يكون بالعلة الباعثة لتنبعث عن الحروب
فيما يكون بالعلة الغائية ايضا وقوله تبهته بين الناس اي تحيره وتدهشه
وقوله وانيتم اي اتى احدكم يعني احدا من المضاف اليه مكان وقوله وصل اليه

طيبي

مطلب اقتران المضارع بواو الحال

سعد

عصام

بالملامسة بناء على ان تزوج الامة يكون بذلك لا بمجرد الخلوة وقوله وهو حق الصحبة الخ فالعهد
مجاز عنه ووصفه بالغلظ لعظمه وفي الكشاف قالوا صحبة عشرين يوما قرابة فكيف
بل قالوا صحبة يوم نسب قريب وذمة يعرفها اللبيب قوله او ما اوثق الله فعليه
اسناد الاخذ اليهن مجازي وقوله عليه الصلاة والسلام اخذتموهن الخ اخرجه مسلم
من حديث جابر رضي الله عنه بلفظ اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن والمراد بامانة
الله اي بسبب ان جعلهن الله امانة عندكم وكلمة الله امره او العقد قوله انما ذكر ما
دون من الخ يعني ان ما اذا كانت واقعة على من يعقل تختص بنفسه يجوز مطلقا
لا لما ذكر ولذا ان جوز اذا اريد معنى صفة مقصودة منه وليس المراد ما تضمنه
الصلة كما مر واما مصدرية والمراد مثل نكاح ابنائكم او نكاح آبائكم والمراد منكوحاتهم
بتاويله بالمفعول قوله بيان ما نكح الخ المراد بالوجهين الموصولية والمصدرية وظاهره
ان من بيانية فيل او تبعيضية والبيان نحوي ونكتة البيان مع عدم الاحتياج المراد
المنكوحات لا يكن الا نساء قبل التعميم قوله استثناء من المعنى اللازم الخ يعني ان النهي
للمستقبل وما قد سلف ماض فكيف يستثنى منه فقيل ان الاستثناء متصل بالتاويل
الذي ذكره وعلى ارادة المبالغة فقيل هو متصل او منقطع والمختار انه متصل لانه
لو لم يدخل فيه لا تحصل المبالغة المذكورة وسيأتي ما قيل من انه منقطع والمعنى لكن
ما سلف من قبل لا تؤاخذون وتلامون عليه لان الاسلام يهدم ما قبله فيثبت به احكام
النسب وغيره واما التقرير عليه فلم يقل به احد من الائمة وقيل والقول بانهم اقروا
عليه اقدم الا ثم ابن مفارقتهن والزمخشري ذكر هذا التوجيه في الا ما قد سلف الاتي وتركه
هنا وقال شراحه انما اختاره هناك وتركه هنا لانه ذيل هنا بقوله انه كان فاحشة
فيقتضي انه غير معفو بخلاف ثمت فانه ذيل بقوله انه كان غفورا رحيما فاقتضى هنا التاويل
وهو متجه والمص خالفه واشار الى وجه المخالفة بان التذييل لتعليل النهي بقطع
النظر عن الاستثناء فلم يرتضه وفيه نظر قوله او من اللفظ للمبالغة الخ يعني انه من باب
تاكيد النفي بما يشبه نقيضه كما في بيت النابغة وهو من تعليق النفي بالمحال كقوله تعالى
حتى يلج الجمل في سم الخياط والمعلق على المحال محال فيقتضي ما ذكر من التاكيد والتعميم
لانه لا شيء من المحال بواقع قوله ولا عيب الخ هو من قصيدة للنابغة الذبياني اولها
كليني لهم يا اميمة ناصب . وليل اقاسيه بطيء الكواكب . والحلائل جمع حليلة وهي الزوجة
لحله له او حلولها عنده والفلول جمع فل وهو كسر في حد السيف وقيل انه مصدر
بمعناه وتكسر حد السيف من شدة القتال مدح فالمعنى ان لم يكن فيهم عيب فهو هذا
وهذا لا يتصور انه عيب فلا يتصور ان يكون بهم عيب قوله علة للنهي الخ
ذكر المص لهذا ادعى انقطاع الاستثناء بجعل انه خبر بعد النكاح انتم وجه
نكاح المقت ويسمى الولد منه مقتي والمقت البغض والكراهة وقوله بعد النكاح كان في الجاهلية
اشارة الى انه تمييز محول عن الفاعل وذم طريقه مبالغة في ذم سالكه وكناية عنه من ان
والضمير المستتر في ساء يعود على النكاح المذكور ويجوز ان يكون ساء من باب بئس

وضمير عائد على التمييز والمخصوص بالذم محذوف تقديره سبيل من يراه اشارة الى المخصوص المقدر
قوله وليس المراد تحريم ذاتهن الخ لما كانت الحرمة والحل انما تتعلق بافعال المكلفين اشار المص
رحمه الله الى انه على حذف مضاف بدلالة العقل ثم تعيين المحذوف يوكل الى القرينة كالنكاح
والشرب والاكل ونحوه وقيل انه مضمن معنى المنع وان تعلقه بالاعيان ابلغ وقوله
لانه معظم الخ ان كان المراد بالنكاح الوطء فظاهر وان كان المراد العقد فالمراد ثمرته
من الجماع والاستمتاع ولان ما بعده وما قبله بصدده فلم يكن المراد هنا الا ان تحلل اجنبي
بينهما اي غير ملتبسة قوله وامهاتكم يعني المراد به الاصول والفروع ليشمل الجدات وبنات
الاولاد وكذلك الباقيات اي العمات والخالات تشمل من الجهات الثلاث وعمة العمة والخالة
بالذكر ليشمل اخت الاب والجد واخت الام والجدة قوله وامرهما على قياس النسب الخ امهما
بفتح الهمزة وسكون الميم اي امرهما وقيل انه بفتحتين وتشديد الدال يعني اخواتها يعني
ان المرضعة ام وزوجها اب وقوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب اخرجه البخاري ومسلم
عن عائشة رضي الله عنها وعن ابن عباس رضي الله عنهما قوله واستثنى اخت الولد ولم يخبر من الرضاع
الخ لفظ اخيه بالياء والنا صحيح قال الفقهاء حكم الرضاع حكم النسب مطلقا الا في صورتين
هاتين الصورتين واخريين ام النافلة وجدة الولد فان كلا منهما يحرم من النسب لان
ام النافلة اي ولد الولد زوج الابن وجدة الولد ام الزوجة ولا يحرمان من الرضاع كمن
ارضعت ولد ولدك وكام اجنبية ارضعت ولدك وقال المحققون انها غير داخلة عصام سعد
في الاصل ليصح الاستثناء قيل وهو اولى مما قيل انه مستغنى عنه لانه ليس
في هذه الصورة بل مصاهرة ودقق بينهما وكان من اخرجها ادخل المصاهرة في النسب لتعلقها
به في الجملة وقد صرح شارح المنهاج بان بعض الشافعية استثناها وبعضهم لم يستثنها
قوله لحمة كلحمة النسب اي اتصال كاتصاله وهي مستعارة من لحمة الثوب المعروفة ووجهه
ان في النسب جزئية ولذا اعتبر الكون اللبن جزءه او لجزء بحسبه صار جزءا منه فاشبه النسب
بخلاف المصاهرة فانها امر عارض بالازدواج وربيب وربيبة بمعنى والربيب فعيل بمعنى مفعول
اي مربى ولما الحق به الاسماء الجامدة جاز لحوق التاء له والا ففعيل بمعنى مفعول
يستوي فيه المذكر والمؤنث قوله ومن نسائكم متعلق بربائبكم لا بقوله امهات نسائكم
وربائبكم كما سيأتي وقوله واللاتي بصلتها يعني بصلتها دخلتم بهن ولو قال المصنف بالحكم
فقط لكان اظهر اذ تقييد اللفظ وان كان المراد منه انه علم مخصوص به والحكم الشرعي
مقيد به ايضا اذ لا كبيرة فيه وقوله قضية للنظم اي لاجل قضاء النظم به ومنهم
من خص اللاتي بصلتها بقوله اللاتي في حجوركم وجعل من نسائكم اللاتي دخلتم بهن داخلا
في صلتها وورد عليه انه يجوز ان يكون حالا من ربائبكم فالاتم كلامه وهو تكلف والاول
اولى وجعل الصلة والموصول صفة تسمح لان الصفة انما هي الموصول وهو سهل قوله
ولا يجوز تعلقها بالامهات ايضا الخ اي تعليق من نسائكم بهما لانه يلزم في من استعمالها
في معنيين مختلفين البيان وابتداء الغاية وما قال جلبي معاني من كان لا حمله الاستثنا
على ضرب من التاويل لانه معنى كلي صادق عليهما بالحقيقة وايضا انها اذا كانت بيانا

كانت حلائل ابنائكم فيختلف على الحلائل ولا قائل به فان اريد الاتصال بتناول اتصال الامهات
بالنساء لكونهن والدات لهن والربائب بالنساء لكونهن مولودات منهن فحينئذ يصح تعلقه بالامهات
والربائب جميعا لاتصالهما ونظيره فانه اتصال الامهات بالنساء بعد اضافتها اليهن من جهة
زيادة قيد الدخول لكن الاتفاق على حرمة امهات النساء مدخولات بهن او غير مدخولات
بايامه فثبت تعلق بالربائب فقط قوله فاني لست منك ولست مني هو للنابغة وصدره
اذا حاولت في اسد فجورا. قال الاعلم انه قاله لعيينة بن حصن الفزاري وكان قد دعاه
قومه الى نقض حلف بني اسد فابى عليه واراد بالفجور نقض الحلف. وقبل تمامه
اذا ما طار من مالي الثمين. والثمين بمعنى الثمن وهو خطاب لعيينة يوبخه بانه اذا اخذ من ارثه
الثمن انقطع الاتصال بيننا فمنك بكسر الكاف ولست بالكسر على هذه الرواية قوله على معنى
ان امهات النساء الخ اي متصلة بالنساء المدخول بهن بالاصلية والفرعية وقيل عليه ان
تركيب هم الربائب في غاية الفصاحة وحسن النظم وامام امهات فلا فان تقديره وامهات
نسائكم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ولا وجه له وفيه نظر وقوله لكن الرسول صلى
الله عليه وسلم الخ الحديث اخرجه الترمذي بمعناه والمودي عن علي رضي الله عنه اخرجه
ابن ابي حاتم ووجه الفرق كما في الانتصاف ان المتزوج بالبنت لا يخلو عن عادة ومواجهة
مع امها بعد العقد وقبل الدخول فحرمت بالعقد ليستطع سوقه من الام لمعاملتها
معاملة المحرم ولا كذلك عكسه اذ لا تحصل مظنة الخلطة بالربيبة الا بعد الدخول وعن
الامام ان البنت اذا ابدلت بالام فاوثرت عليها لم تلحقها شفقة وغيرة كما تلحق البنت
اذا اوثرت بامها لشفقة الام وحنوها كما قال المتنبي
انا انت والدي والاب القاطع احنى من واصل الاولاد
ولخلاف العاملين ظاهره ان احدهما المضاف والمجرور قوله حكاية قوله في حجوركم الخ يعني
ان القيد ليس معتبر الا انه انما يعتبر اذا لم يكن لذكره فائدة اخرى وهي هنا ما ذكره من شابهتهن
للولد بما ذكر وتناول الامهات للبعيدة فيه نظر وقوله تخلتم معهن الستر يريد ان الباء للتعدية
وفيه معنى المصاحبة كما صرح به في الكشاف وهو الفارق بين التعدية بالباء والهمزة وقوله
لمن المنكوحة بل الاجنبية ايضا او يعني مع نفي وجه اخر قوله تصريح بعد اشعار الخ يعني
ان تقييد الحكم بقيد يقيد انتفاؤه عند انتفائه فالتصريح بانتفائه بعده تعيين
له ودفع غيره فلا يقاس عليه امر اخر كاللمس والنظر الى الفرج وهو رد على ابي حنيفة
رحمه الله ومن قال في تفسيره اي لنفي الربائب على امهات النساء في كون الربائب محرمة
عليهن على الاطلاق فقد اخطا لعدم الوقوف على مراده. قال المحقق الدخول بهن كناية
عن الجماع صريح في انه مبطل للاية كون الحرمة مشروطة بالجماع ولهذا قال اللمس ونحوه
يقوم مقام الدخول وما ذكر من الاثار انما يدل على ثبوت الحرمة بتعقيب اللمس على
تناول الاية اياه وحمل الدخول على حقيقته فلم يبق الا القياس ولا سبيل اليه مع
تصريح قوله فان لم تكونوا الخ اقول يعني ما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله مما
بحال له كان صريح الاية غير مراد قطعا بل ما اشتهر من معناها الكنائي فاقاله انا ثبت

بالقياس

بالقياس فهو مخالف لصريح نص الشرط واذا لم يجز الله بطلت نهز معقول وان اثبتوه بالحديث
وهو غير مشهور يعلم بها في اصولهم ويدفع بانه من صريح النص كان بالالصاق صريحة فيه
لانه يقال دخل بها اذا اسكنها وادخلها البيت كما اشار اليه النسفي فانه قلت
من ان الكناية لا يشترط فيه القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة لكن لا يلزم ارادته كما حقق
في المعاني فلا دلالة للاية عليه قلت هو وان لم يلزم ارادته لكن لا مانع منه عند
قيام قرينة على ارادته والاثار المذكورة كفى بها قرينة على ذلك فلذا ادرجوه في معنى
النظم فالمعترض غافل او متغافل فان قلت سبب انك اذ خلت المرء
في مواجهة فكيف يشكل نحوه فيه قلت هو داخل فيه لا لدلالة النص فان
ما ذكره من كون الشرط مانعا ما ذكره ممنوع فانه مبني على اعتبار مفهوم الشرط ونحن لا نقول
به مع انه غير عام ولو سلم عمومه فقد خص ما فيه بعض المحرمات النسبية فيجوز تخصيصه
بعد ذلك بالحديث فتامل وفيه كلام في بعض شروح الهداية ان اردته فانظره وقوله
ما ليس من نامو مذهب الشافعي وعندنا تحرم المصاهرة به قوله احتراز عن المتبنين الخ التبني
بصيغة المفعول المتخذ ابنا وذكر بعضهم فيه خلافا للشافعي رحمه الله والمنقول عنهم ان ذكر
الاصلاب لاحلال حليلة المتبنى لا لاحلال حليلة الابن من الرضاع ولا حليلة ابن الابن
لانه مبنا بالخلافة قوله والظاهر ان الحرمة غير مقصورة على النكاح فيشمل التسري وقوله حرمتها
الخ ذكره في الموطا وقوله مخصوصة الخ اي في غير الاختين قوله ما اجتمع الحلال والحرام
الا غلب الحرام قال ما منه القاطع هو منه ولم يخرج عنه الا بعضا بعدما ذكره لكن الكلام
في كونه حديثا فقال العراقي لا اصل له وقال السبكي رحمه الله في الاشباه انه حديث
ضعيف رواه جابر رضي الله عنه ولهذا قال الزين كفى بحقه نحوه من الحديث المذكور بما
رواه ابن ماجه والدارقطني عن ابن عمر رضي الله عنهما لا يحرم الحرام الحلال وجمع بينهما
بان المحكوم في الاول اعطاء الحلال حكم الحرام تغليبا واحتياطا لا صيرورته في نفسه حراما
وغلب الحرام يعني ان تركهما ارجح كما في الحديث دع ما يريبك الى ما لا يريبك قوله
استثناء عن لازم المعنى الخ قد تقدم الكلام في هذا التركيب وما فيه من الوجوه وهل هو
متصل او منقطع وان منهما ما يؤخذ من التذييل واليه يشير قول المصنف رحمه الله قوله
ان الله كان غفورا رحيما واما قصد التاكيد والمبالغة هنا فلا يناسب قوله ان الله كان
غفورا رحيما ولذا تركه ولم يتعرض له هنا لان الغفران والرحمة لا يناسب تاكيد التحريم
فلو اقتصر على الوجه الثاني لكان اولى قوله ذوات الازواج الخ واصل معناه لغة المنع
وحصنت المراة عفت واما احصن فجا في اسم فاعله محصنة ومحصنة بالكسر والفتح ونقل
ابن الاعرابي كل افعل اسم فاعله بالكسر الا ثلاثة احرف احصن والفح اذا ذهب ماله
واسهب كثر كلامه وقد قرا السبعة غير الكسائي المحصنات في جميع القران بفتح الصاد
وقراها الكسائي بالكسر الا في هذه الاية فانه فتحها وحكى ابو عبيدة اجماع القراء على فتحها
في هذه المواضع وقال من فتح ذهب الى ان المراد ذوات الازواج اي احصنهن ازواجهن
ومن كسر ذهب الى انهن احصن فاحصن انفسهن والاحصان في المراة ورد في اللغة
فاستعمل في القران باربعة معان الاسلام والحرية والتزوج والعفة وبناد الرافعي الفضل

ابو حيان

على الفرق بين تحريم الام بالعقد على البنت

شيخ زاده

سعد

لئمه من الفواحش لذا اختلط العلاي وتفصيله في غير هذا المحل والاحصان من الحصن ومنه
درع ودرع حصان لكونه محصنا لراكبه قال الشاعر ان الحصون الخيل لا مدر القرى
ويقال حصان للعفيفة ويقال امراة محصن بالكسر اذا تصور تحصن من نفسها وبالفتح
اذا تصور من غيرها والمحصنات بعد قوله حرمت بالفتح لا غير وفي سائر المواضع
بالفتح والكسر لان اللواتي حرم التزوج بهن المزوجات دون العفيفات وفي
سائر المواضع يحتمل الوجهين كذا قاله الطيبي وقال ابو البقاء القراء السبعة على فتح
الصاد هنا فقول المص رحمه الله هنا وقرا الكسائي الخ ليس على ما ينبغي لانه متفق على الفتح
هنا وفي نسخة في غير هذا الحرف فلا اشكال وبعض الناس ادرج هنا ونحوها بما كانه يعني
ابدهما والمحصنات معطوفة على فاعل حرمت **قوله** احصنهن التزويج اشارة الى توجيه
الفتح وانه اسم مفعول لا اسم فاعل على خلاف القياس كما مر **قوله** الا ما ملكت ايمانكم الخ ت
للعلماء هنا ثلاثة اقوال ترجع الى معنيين في المحصنات احدها ان المراد به المزوجة
اي من حرام الا على ازواجهن والمراد بالملك مطلق ملك اليمين فكل من انتقل اليه
ملك امة ببيع او هبة او سبا او غير ذلك وكانت مزوجة كان ذلك الانتقال
مقتضيا لطلاقها وحلها لمن انتقلت اليه وهو قول ابن مسعود وجماعة من الصحابة
رضي الله عنهم والثاني تخصيص الملك بالسبا خاصة فانه المقتضي لفسخ النكاح
وحلها للسابي دون غيره وهو قول عمر وعثمان وجمهور الصحابة والتابعين ت
والائمة الاربعة كما سياتي والثالث ان المحصنات اعم من العفائف والحرائر وذوات
الازواج والملك اعم من ملك اليمين وملك الاستمتاع بالنكاح فرجع معنى الاية
الى تحريم الزنا وحرمة كل اجنبية الا بعقد نكاح او ملك يمين وعقد امر وي
عن بعض الصحابة واختاره مالك رحمه الله في الموطا **قوله** يريد الخ هذا هو القول
الثاني في الاية كما مر وهو الماثور وقوله لقول ابي سعيد الخ اشارة الى ما روي
في الصحيحين عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث يوم حنين سرية فاصابوا حيا من العرب يوم اوطاس فهزموهم وقتلوهم واصابوا
لهم نساء لهن ازواج فكان اناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تاثموا من
غشيانهن من اجل ازواجهن فانزل الله عز وجل هذه الاية وهي غزوة من غزوات
صلى الله عليه وسلم واليوم يعني الوقعة والقتال ووقعة حنين وفي المعجم وفيها
قال صلى الله عليه وسلم اليوم حمي الوطيس حين استعرت الحرب **قوله** من اللاتي سبين
ولهن ازواج الخ يعني ان الاية مخصوصة بذوات الازواج المسبيات بدليل
سبب النزول لان ملك اليمين لا يزيل النكاح بالاتفاق كما لو باع جارية مزوجة
او انتقل ملكها عنه بوجه بارث او هبة لكن هل مجرد السبي مخل لذلك ح
او سبيها وحدها فعند الشافعي رحمه الله مجرد السبي موجب للفرقة وحل للنكاح
وعند ابي حنيفة رحمه الله سبيها وحدها حتى لو سبيت معه لم تحل للسابي **قوله**
فنزلت الاية يعني من قوله حرمت عليكم الخ الى قوله والمحصنات الخ اذ الاية بدون

ما قبله

ما قبله ويحتمل ذلك بان يقدر له عامل وهو خلاف الظاهر ولم يذكر احد من المعربين لا يقال
هذا قصر للعام على سببه وهو مخالف لما تقرر في الاصول من انه لا يعتبر خصوص السبب لانا نقول
ليس هذا من قصر العام على سببه وانما خص لمعارضة دليل اخر وهو الحديث المشهور عن عائشة
رضي الله عنها انها لما اشترت بريرة وكانت مزوجة اعتقتها فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم
من زوجها مغيث فلو كان بيع الامة طلاقا لما خيرها فانتصر حينئذ بالعام على سببه الوارد
عليه لما كان غير البيع من انواع الانتقالات كالبيع في انه ملك اختياري مترتب على ملك
متقدم بخلاف السبي فانه انشاء ملك جديد وفي كلام الطيبي هنا خلط فتنبه لذا احتفوا وبيت النزرد
هذا امر نصيبه لدوا الحليل الزوج واسناد الانكاح الى الرماح مجاز وحلال صفة ذات
يجري على اعرابه وذكر لانه مصدر او خبر مبتدا محذوف اي هن حلال ولم يبين بما اي بما
علينا متعلق بحلال ولم نطلق صفة بعد صفة او خبر بعد خبر وهو ظاهر **قوله** واطلاق الاية
والحديث حجة عليه اطلاق الاية والحديث عند مسلم قال في الاحكام المحدي انه لما كان يوم اوطاس
لحقت الرجال بالجبال واخذت النساء فقال المسلمون كيف نصنع ولهن ازواج فانزل الله
والمحصنات الاية ولذا ابو حنيفة كذا ذكره اهل المغازي فثبت انه لم يكن معهن ازواجهن
فان احتجوا بعموم اللفظ ذكر لهم قد اتفقنا على انه ليس بعام وانه لا تجب الفرقة بتجدد
الملك فاذا لم يكن كذلك علمنا ان الفرقة لمعنى اخر وهو اختلاف الدارين فلزم تخصيصه
بالمسبيات وحدهن وليس السبي سبب الفرقة بدليل انها لو خرجت الينا مسلمة او ذمية
ولم يلحق بها زوجها وقعت الفرقة بلا خلاف وقد حكم الله به في المهاجرات في قوله ولا
تمسكوا بعصم الكوافر فلا يرد ما ذكره المص عند التحقيق واوطاس شعب المزغ اهال البطا
وسيف مهملين واد بديار هوازن كانت فيه تلك الوقعة **قوله** كتاب الله الخ اما منصوب
على انه مصدر ركب معنى لا بمعنى فرض وهو مصدر مؤكد وايا ما فيه الاضافة كما قرره وذهب
الكسائي الى انه منصوب على الاغراء واستدل به على جواز تقديم المنصوب في باب الاغراء
ورد بانه منصوب على المصدرية وعليكم متعلق بالفعل المقدر وجملة كتب مؤكدة لما قبلها
قوله عطفا على الفعل المضمر تبع فيه الزمخشري حيث جعله في قراءة المعلوم معطوفا على كتب
المعلوم وفي قراءة المجهول معطوفا على حرمت المجهول وقد رد عليه انما اختاره من التفرقة
غير مختار لان جملة كتب لتاكيد ما قبلها ومع غير مؤكد فلا ينبغي عطفه على المؤكد بل على
الجملة المؤسسة خصوصا مع تناسبهما بالتحليل والتحريم وفيه نظر لان تحليل ما سوى
ذلك مؤكد لتحريم معنى وما ذكره امر استحساني رعاية لمناسبة ظاهرة **قوله** ما سوى
المحرمات الثمان الخ لا يخفى زيادتها على ثمان ولذا وقع في نسخة المحرمات المذكورة
بدون ثمان ولم يختلف فيه واما هذه فتوجيهه بانه جعلها اصنافا يشمل بعضها في بعض
وهي الاصول حقيقة او حكما كالرضاع والفروع حقيقة او حكما كالرضاع والربائب
وفروع الاصول حقيقة او حكما كالاخوات نسبا او رضاعا وفروع الجد والجدة
كالعمات والخالات وفروع فروع الاصول كبنات الاخ والاخت واصول النساء والاجنبيات الامثل
وذوات الازواج ونحو ذلك من الاعتبارات التي تلف تنزيلها باعتبارها ولذا ابا الحوشد وكي
فكذا عدها النووي رحمه الله في منهاجه الزهرجي فان اردت تحقيقه فراجع شرحه واثباته

ابو حيان

الى جواب سؤال وهو ان المحرمات لا تنحصر فيما ذكر فاجاب بان ما عدا اما مخصوص من الحل بدليل اما
الحديث او الكتاب كما زاد على الاربع وقوله والجمع بين المرأة وعمتها وخالتها وكذا الجمع بين
كل امرأتين ايتهما فرضت ذكرا لم تحل له الاخرى كما بين في الفروع **قوله** مفعول له والمعنى
احل لكم الخ قيل تقديره لارادة بيان للمعنى والا فلا حاجة لحذف اللام الى تقدير سعد
الارادة وهو مفعول له لما دل عليه الكلام من قوله حرمت واحل ويرد عليه ان شرط
المفعول له اتحاد فاعل المعلل والعلة وفاعل التحليل والتحريم الله وفاعل الابتغاء المخاطبين
فلذا جعله على حذف المضاف فالحاجة داعية اليه لا كما قال وقيل انه من خبايا
ورسابية الاعتزال لتوهم انه ينبغي للمص رحمه الله سترها بمنعه وليس كما قال وانما كونه يلزم تخلف ارادته ابو حيان
تعالى لان منهم من لا يبتغي ذلك وهو مذهبهم فقد دفع بان الارادة هنا بمعنى الطلب
مطلقا ولكنه لما استعمل له دا عتذر عن الاول بان الاتحاد المذكور مشروط في غير ان
وان ومن التعسف ما قيل انه يحتمل انه مفعول به وضمير له للحل ولا وجه له وقوله عصام
تبتغوا النساء اشارة الى مفعوله المقدر وقوله باموالكم لا اينا اب ماسيأتي **قوله** ويجوز ان لا يقدر
مفعول تبتغوا الخ هذا ما ارتضاه الزمخشري والمص رحمه الله خالفه فيه وجعل الاجود
تقديره علما لانهم وجهوا ارجحيته بانه ابلغ لانه ينزل منزلة اللازم ليكون الطلب
بالاموال اي صرفها واخراجها في وجوه الطلب حال كونكم محصنين غير مسافحين مصلحين
غير مقيدين والقصد الى الفعل من غير تقدير مفعول ليتناول اعطاء المهور والجوار
واثمان السراري والانفاق عليهن وغيرهما وقيل لانه هو المقدر يفهم من قوله غير
مسافحين ليكون تكرارا يستغنى عنه ولا يخفى ما فيه من التكلف وما فعله المص رحمه الله
احسن وقوله ابادة الذي يصرف اشارة الى ان الابتغاء بالمال عبارة عن صرفه واخراجه
قوله او بدل الخ جعله بدلا من ما الموصولة وهي بمعنى الحرم من النساء وما بمعنى المبدل
بدل اشتمال لان الحل والحرمة متعلق بالافعال والرابط له عموم المفعول فان كانت
ما عبارة عن الفعل كالتزوج والنكاح ونحوه فهو بدل كل من كل والزمخشري لم
يرتض البدلية لانه على تقدير المفعول المرجوح عنده **قوله** واحتج به الحنفية الخ
وجه الاحتجاج تخصيص المال وهو ظاهر فيما ذكروه ولا حجة فيه لان التخصيص
لانه الاغلب المتعارف فيه وقيل ويؤيده ما في البخاري ومسلم وغيرهما انه صلى طيبي
الله عليه وسلم سال رجلا خطب الواهبة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ماذا معك
من القرآن قال معي سورة كذا وكذا وعددهن قال تقرؤهن عن ظهر قلبك قال
نعم قال اذهب فقد ملكتها لك بما معك من القرآن واجيب بان كون
القرآن معه لا يوجب كونه بدلا والتعليم ليس له ذكر في الخبر فيجوز ان يكون مراده جصاص
زوجتك تعظيما للقرآن ولاجل ما معك منه وفسر الاحصان بالعفة لانه المناسب
واختار الزجاج ان المراد محصنين ناكحين وعاقدين التزويج فقال لا العفة
انه بمعنى متعففين عن الزنا يقول ان تبتغوا الحلال اما بالتزويج او التسري
وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما وهو اعم معنى واصل السفح الصب ثم كني به عن الزنا

لان الغرض

لان الغرض منه صب المني لا النسل وغيره من فائدة التزوج **قوله** فمن تمتعتم به الخ يشير الى
ان ما بمعنى من للعقلاء لانه اريد بها الوصف كما مر وان استمتع بمعنى تمتع والسين ليست
للطلب بل للتأكيد وضمير به راجع لما باعتبار لفظه ومن على هذا اما شرطية وهي متعلقة
بمقدر هو حال من ضمير به وما اما موصولة او شرطية وعلى الوجه الاخير ما لما لا يعقل
بمعنى اي شيء ومن للابتداء متعلقة باستمتع وهو بمعنى تمتع ايضا وسكت عنه لعلمه مما
قبله وما فيها الوجهان والعائد من الخبر او الجواب على اشتراطه على كونه بمعنى من ضمير
الراجع اليه باعتبار معناه فان كانت بمعنى اي شيء فهي مقدرة اي لاجله او عليه وقوله
مصدر مؤكد اي فرض ذلك فريضة فهي مصدر كالقطيعة بمعنى القطع **قوله** فيما يزاد
على المسمى او يحط عنه الخ الفريضة هنا الشيء المقدر كما في فريضة الميراث ففي النسبية هنا
مذهب الشافعي رحمه الله ومذهبنا انه لا يشترط تراضيهما في غير الزيادة ويصح الابراء
والهبة برضاها وحدها فيهما مخصوص وكذا في احكام الجصاص مع زيادة تفصيل **قوله**
وقيل نزلت الاية في المتعة الخ اي الاية فاستمتعتم منه اعلم ان نكاح المتعة جوزه النبي
صلى الله عليه وسلم في صدر الاسلام ثم نسخ بلا خلاف الان فيه لاحد من الفقهاء ولا قائل به
سوى الشيعة واما المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما فيها فانه رجع عنه وقيل
انه انما اجازه للمضطر لا مطلقا وروى ان سعيد بن جبير قال له اتدري ما صنعت بفتواك
فقد سارت بها الركبان وقيل فيها الشعر كقوله

قد قلت للشيخ لما طال مجلسه ... يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس
هل لك في رخصة الاطراف آنسة ... تكون مثواك حتى مصدر الناس

فقال انا لله وانا اليه راجعون والله ما بهذا افتيت ولا احللت الا مثل ما احل الله الميتة
والدم وقياسه على الميتة لا وجه له ايضا وقيل ان النسخ وقع فيه مرات وانه لم يتبح
الا في السفر لا في الحضر **قوله** غنى واعتلاء الخ الطول بالفتح ضد القصر وبالضم اصله الفضل
والزيادة ومنه الطائل فاطلق على الغنى لانه زيادة المال والقدرة ايضا والاعتلاء
ليس بالغنى المجرد اخذا من علو السعر بل بالمهلة من على اليه وطال اليه اذا ناله
ووصل اليه وذكر الطيبي رحمه الله انه يتعدى بالى وعلى فالطول الغنى والقدرة
على المهر والقدرة على الوطء بان يكون تحته حرة فالظاهر انه اراد بالاعتلاء القدرة
لان التعلي لتمكنه من المتعدى عليه كانه فوقه مستعل عليه فاذا كان انه ينكح مفعول
طولا فمعناه بنيل النكاح ويقدر عليه اما بالغنى او بالتمكن من الوطء وقوله يبلغ به
نكاح المحصنات بيان للفعل المقدر الذي هو صفته وهو اشارة الى انه لا بد من تقدير
الى او على اي طولا وزيادة الى ان ينكح او طولا على ان ينكح من طال عليه اي غلبه كما
نقل عن حواشي الكشاف وقوله يستعلي اي يرتقي الى نكاح المحصنات اشارة الى وجه
جعله مفعولا بطولا او جعل الطول بمعنى الاعتلاء اي الغلبة فتأمل وفسر المحصنات
بالحرائر لانه يؤخذ من مقابله وهو المفهوم من ذلك التقابل **قوله** فظاهر الاية حجة للشافعي
رحمه الله الخ لانه حمل طول نكاح المؤمنات على ملك فراش الحرة وحمل النكاح على الوطء

خلاف الظاهر لما في سورة النور من ان النكاح بمعنى الوطي لم يستعمل في القران ولذا جعله تاويلا
من ابي حنيفة وحمل قيد المؤمنات على الافضل وهو ايضا عدول عن الظاهر كما حمل عليه قوله
المحصنات المؤمنات لان نكاح المحصنات لا يتوقف على الايمان بالاتفاق وفيه نظر لما سياتي سعد
في كلام المص رحمه الله وقيل عليه ان في الاية قرينة وهي قوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب
وليس في الفتيات مثله ورد بانه حيث ذكر في محل لا للتقييد جاز في الاخر ذلك وقوله
ومن اصحابنا الخ هو قول اخر للشافعية فعلى الاول لا يجوز نكاح الامة الكافرة مطلقا
ولا يجوز نكاح الامة للقادر على الحرة مطلقا وعلى هذا يجوز نكاح الامة المؤمنة للقادر
على غير مؤمنة للعلة المذكورة فقوله من حمله على التقييد اي حمل وصف المحصنات بالمؤمنات
ايضا على التقييد وقوله ومهانة اي ما في رق الولد من المهانة اي الذلة ونقصان
حق الزوج باستخدام سيدها لها وقوله انتم وارقاؤكم الخ يريد ان من هنا للاتصال
قوله واعتبار اذنهم مطلقا الخ وجه الاحتجاج كما في الكشاف انه اعتبر اذن الموالي لا عقدهم
ووجه ما ذكره المص ان عدم الاعتبار لا يوجب اعتبارا بالعدم فلعل العاقد يكون
هو الولي او الوكيل فلا يلزم جوازه عندنا واعاد الامر بانكحوهن مع فهمه مما قبله لان
المفهوم منه للاباحة وهذا للوجوب فلا اطناب قوله اي ادوا اليهن مهورهن باذن عصام
اهلهن الخ لما كان المهر للسيد قدر المضاف او القيد بقرينة ما قبله فاذا اذن لها
في اخذه جاز وفي قوله بالمعروف وجوه تعلقه باتوهن اي اتوهن مهورهن بالمعروف
او حال اي ملتبسات بالمعروف غير مطولة او متعلق بانكحوهن بالمعروف اي بالوجه
المعروف باذن اهلهن ومهر مثلهن واما ان فيه حذفا اي باذن اهلهن كقوله تعالى
والذاكرين الله كثيرا والذاكرات ومثله كثير فلا يرد عليه ما قيل ان العطف عصام
لا يوجب مشاركة المعطوف المعطوف عليه في القيد المتاخر وانما هو ظاهر في القيد
اذا انقدم وكذا ان تقدير الموالي لابد له من شاهد ولابد حينئذ من نكتة لاختيار
اتوهن على اتوهم مع تقدم الاهل وقال النحرير فيه تاكيد ايجاب المهر واشعار بانهن سعد
من هذه الجهة وانما تاخذه الموالي بجهة ملك اليمين وقول مالك رحمه الله يوجب كون
الامة مالكة مع انه لا ملك للعبد فلابد ان تكون مالكة له يدا كالعبد الماذون له في التجارة
لا ان جعلها منكوحة اذن لها فيجب التسليم اليهن فان حملت الاجور على النفقات استغني
عن اعتبار التقدير وكذا ان فسر المعروف بما عرف شرعا من اذن الموالي ومحصنات
غير مسافحات اما حالان من مفعول اتوهن فهو بمعنى متزوجات او من مفعول فانكحوهن
فهو بمعنى عفايف وما بعده تفسير له والمسافحة المجاهرة بالزنا والمتخذة الخدن بمعنى
الصديق المستتر به كذا فسره فلا يرد عليه انه لا وجه له قوله عفايف فسره به لان
العفة احد معاني الاحصان واما حمله على المسلمات وان جاز خصوصا على مذهب الجمهور
الذين لا يجيزون نكاح الامة الكتابية لكن هذا الشرط تقدم في قوله فتياتكم المؤمنات
فلذا رجح الجمهور ان المراد بالمحصنات العفيفات فقوله غير مسافحات تاكيد له ولا ينافيه
كونه نفيا للزواني فانه لو فسر احدهما المجاهرة بزناهن والثاني من لها خدن
يسارا

يسارا حتى يتناول الحمل على التعميم اقوى قوله فاذا احصن قراها نافع وغيره بضم الهمزة وكسر
الصاد مجهولا واخرون بالفتح معلوما ومعنى الاول فاذا احصن بالتزويج فالمحصن لهن
الزوج ومعنى الثاني فاذا احصن فروجهن او ازواجهن وقد مر تحقيقه وقوله فان جواب
اذا والفاء في فعليهن جواب ان فالشرط الثاني وجوابه مترتب على وجود الاول ولو سقطت الفاء
انعكس الحكم ولزم تقدم الثاني على الاول لانه حال فيجب التلبس به اولا وهو معروف
في النحو قوله بالتزوج قد مر ان للاحصان معاني يحمل على بعضها بحسب ما يقتضيه النظم
وهو لا يمكن حمله هنا على الحرية ولا على العفة لما فات معناها له ولهذا ذهب الجمهور الى
ان المراد به هنا التزويج وهو الماثور عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره فعليه لا تحد
الامة اذا زنت ما لم تتزوج وذهب كثير الى ان المراد به الاسلام وهو مروي عن عمر رضي الله
عنه من طرق وابن مسعود وابن عمر واليه ذهب مالك وابو حنيفة والشافعي واحمد وغيرهم
وقيل انما اخذ القولين اختلاف القراتين فمن فتح الهمزة اراد اي احصن انفسهن بالاسلام
ومن ضمها اراد التزويج فان ازواجهن احصنوهن والحق ان كلا من القراتين يحتمل الكل
من المعنيين واحتج المرجح للاول بانه سبحانه شرط الاسلام بقوله من فتياتكم المؤمنات فحمل
ما هنا على غيره اتم فائدة وان جاز انه تاكيد لطول الكلام وفي الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم
سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال ان زنت فاجلدوها الحديث فالمراد بالاحصان
فيه التزويج وفي الاية الاسلام الا ان الزهري قال الاحصان في الاية التزويج الا ان الحد
واجب على الامة المسلمة اذا لم تتزوج بهذا الحديث فالمزوجة محدودة بالقران وغيرها خليل العلائي
بالسنة لكن تفسير الاحصان هنا بالاسلام قال بعض المحققين انه ظاهر على قول ابي حنيفة
من جهة انه لا يشترط في التزويج بالامة ان تكون مسلمة وان الكفار ليسوا مخاطبين بالفروع
وهو مشكل على قول من يقول بمفهوم الشرط من الشافعية فانه يقتضي ان الامة الكافرة اذا
زنت لا تجلد وليس مذهبه كذلك فانه يقيم الحد على الكفار قوله من الحد الخ يعني المراد سعد
من العذاب الحد كما في تلك الاية وقيل وهذا دفع لتوهم ان الحد لمن يريد بالاحصان
فسقط لانه لا يحد الا بعد على المغني قبل الاحصان لا حد عليهن كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما الكمل
وطاوس وعلم من بيان حالهن حال العبيد بدلالة النص فلا وجه لما قيل انه خلاف المعهود
لان المعهود ان يدخل النساء تحت حكم الرجال بالتبعية وكان وجهه ان الداعي الى الزنا فيهن
اقوى وليس هذا تغليبا ولا من طريق التبعية حتى يتجه ما قاله ووجه التخصيص لو كان
ما ذكر لم يدل على حكم العبيد بل وجهه ان الكلام في تزوج الاماء فيقتضي الحال قوله
لمن خاف الوقوع في الزنا الخ اي لغلبة شهوته وقلة تقواه والتفسير الاخر قريب منه وعليهما
فهو شرط اخر لجواز تزوج الاماء كما هو مذهب الشافعي وهو عند ابي حنيفة ليس بشرط وانما
هو ارشاد للاصلح قوله صبركم الخ اشارة الى ان ان مصدرية وقيد العفة ماخوذ من
الصبر الذي هو خير فانه لا يكون الا مع العفة والحديث المذكور في مسند الديلمي والفردوس
عن ابي هريرة رضي الله عنه وهو كقوله ومن لم يكن في بيته قهرمانة فذلك بيت لا بالك ضايع

وقوله اذا لم يكن في منزل المرء حرة • تدبره ضاعت مصالح داره • قوله ما تعبدكم به من الحلال
لمن لم يصبر الخ انما عبر بالمغفرة فيه تفننا عنه حتى كانه ذنب قوله ما تعبدكم به من الحلال
والحرام الخ اشارة الى مفعول يبين المقدر وفيه ربط للايات السابقة باللاحقة فان
ما قبله في النساء والمناكحات وما بعده في الاموال والتجارات وهذه قد توسطتهما كالتخلص
من امر الى اخر يناسبه وذكر التبيين من حسن التخلص قوله وليبين مفعول يريد الخ هذا
التركيب وقع في كلام العرب قديما كقوله • اريد لانسى ذكرها • وخرجه النحاة على انه
فعل مفعول يريد محذوف اي تحليل ما حلل وتحريم ما حرم ونحوه واللام لام التعليل
او العاقبة اي ذلك لاجل التبيين ونسب هذا لسيبويه فمتعلق الارادة غير التبيين وانما فعلوه
لئلا يتعدى الفعل الى مفعوله المتاخر عنه باللام وهو ممتنع او ضعيف وقيل انها زائدة
لقصد التاكيد جائز من غير ضعف وسمى صاحب اللباب اللام فيه لام التكملة وجعلها مقابلة
للام المعدية واما جعل الفعل غير متعد ولا بالمصدر من غير سابك على انه مبتدا والجار
والمجرور خبره اي ارادتي كائنة للتبيين فتكلف وان ذهب اليه بعض البصريين فكان
مذهبهم عدم اشتراط السابك ومذهب الكوفيين ان اللام هي الناصبة من غير تقدير
ان ولذا اشكل على ما ذهب اليه المصنف تبعا للزمخشري من انه مفعول واللام زائدة
انه مخالف لمذهب البصريين والكوفيين معا مع ان ان لا تضمر بعد اللام الا وهي لام تعليل او جحود
وقد جوز في الاية ان يكون يبين ويهدي تنازعا في سنن وهو حسن وكون اللام لتاكيد
الاستقبال لانها لا تكون الا للاستقبال بنفسها او باضمار ان وكي بعدها والارادة لا تكون
ايضا الا للمستقبل اي انه يلزم استقبال تعلقها ومتعلقها فلا يرد ان ارادة الله قديمة
قوله كما في قول قيس بن سعد رضي الله عنهما الخ وسبب هذا الشعر كما في كامل المبرد وغيره
ان عظيم الروم بعث الى معاوية رضي الله عنه بعد بيعته مع رسولين احدهما جسيم طويل جدا
والاخر ايد قوي فنظر معاوية رضي الله عنه لوراده فقال لعمرو بن العاص رضي الله عنه
اما الطويل فاني اجد مثله قيس وللايد فقال اري له احد شخصين محمد بن الحنفية رضي
او عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما فقال اجل تردت قلبي ثم ارسل الى قيس رضي
الله عنه وعرفه الحال فحضر فلما تمثل عند معاوية لما اراد نزع سراويله ورمى بها الى
العلج الطويل فلبسها فنالت ثندوته واطرق مغلوبا فلام الحاضرون قيسا على
نزعها بين يدي معاوية وقيل له هلا ذهبت وبعثت بها فقال

اردت لكي لا يعلم الناس انها • سراويل قيس والوفود شهود
وان لا يقولوا غاب قيس وهذه • سراويل عادي نمته ثمود
واني من القوم اليمانين سيد • وما الناس الا سيد ومسود
وبذ جميع الخلق اصلي ومنصبي • وجسم به اعلو الرجال مديد

وحضر محمد بن الحنفية وعلم ما يراد منه فخير العلج بين ان يقعد ويقوم العلج ويعطيه
يده فيقيمه او يقعد العلج ويقوم محمد ويعطيه يده فيقعده فاختار العلج الجالس
فغلبه محمد واقام العلج واقعده كذا اخرجه ابن عساكر في تاريخه فاللام وكي زائدة

في البيت

متفقة (في الهامش)

في البيت لتاكيد معنى الاستقبال او يوجه بما مر وما ذكر من تقدير المفعول من شرحه قوله
مناهج من تقدمكم الخ يشير الى ان السنن كالسنة بمعنى الطريقة وكون هذه الطريقة
من قبلهم اي من نوعها وجنسها في بيان المصالح وان لم يكن متفقة وقيل انه هنا الحكم
كان كذلك في الامم السالفة ففيه نظر قوله ويغفر لكم ذنوبكم الخ لما كانت التوبة ترك
الذنب مع الندم والعزم على عدم العود فاسنادها الى الله تعالى لابد من تاويله اشار
المصنف رحمه الله الى انه بمعنى المغفرة مجازا لتسببها عن التوبة او بمعنى الارشاد الى ما يمنع
عن المعاصي على الاستعارة لان التوبة تمنع عنها كما ان ارشاده تعالى كذلك او عن حثه
تعالى عليها لانه سبب لها عكس الاول او الارشاد الى مكفرها على التنبيه ايضا وقال
الطيبي رحمه الله ان قوله تعالى ويتوب من وضع السبب موضع المسبب وذلك
لعطفه ويتوب على قوله ويهديكم الخ على سبيل البيان كانه قيل ليبين لكم ويهديكم
ويرشدكم الى الطاعات فوضع موضعه ويتوب عليكم قوله كرر للتاكيد والمقابلة لم يجعله
الزمخشري تاكيدا لانه فسر يتوب اولا بقبول التوبة والارشاد الى الطاعات ليناسب
المعطوف عليه وهو يبين وفسره هنا بان يفعلوا ما يستوجبون به قبول التوبة ليقابل ارادة
ارادة ان تميلوا ميلا عظيما فيجب تعاطف الجملتين المتقابلتين على تقابل المريد والمراد اعني
والله يريد ان يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات الخ فلا يكون تكريرا للارادة
الاولى كما ذهب اليه بعضهم مع زيادة تقوية الحكم ثم انه انما يبتنى على كون ليبين لكم مفعولا
كما مر والا فلا تكرار لان تعلق الارادة بالتوبة في الاول على جهة العلية وفي الثاني على جهة
المفعولية فلا تكرار لاختلاف المتعلقين قوله يعني الفجرة الخ اي الفسقة لانهم يدورون
مع شهوات انفسهم من غير تحاش عنها فكانهم بانهماكهم فيها امرتهم الشهوات باتباعها فامتثلوا
امرها واتبعوها فهو استعارة تمثيلية واما المترخص فلم يتبع الشهوات وانما اتبع الشرع
وتحليل الاخوات لاب لانهم لم يجمعهم رحم وبنات الاخ والاخت قياسا على بنات العمة والخالة
بجامع ان امهما لا تحل فكانوا يريدون ان يضلوا المسلمين بما ذكر ويقولون لم حرم نحو
ذلك ولم يحرم واحده وبعض عظم لان المراد به الاستحلال قوله كاحلال نكاح الامة
اخرج ابن ابي شيبة عن مجاهد ان مما وسع الله به على هذه الامة جواز نكاح الامة
والنصرانية واليهودية ولم يرخص لغيرهم والشرعة بالكسر الشريعة والسمح الجواد
وهي سمحة والسهلة اللينة وهو المراد والحنيفية المائلة الى الصواب كما مر قوله لا يصبر عن
الشهوات الخ فالضعف معنوي عبارة عما ذكر وقوله ثمان ايات الخ في شرح الكشاف
في ثمان لغات ثماني بالياء وثمان بحذفها وكسر النون وثمان باجراء الاعراب على النون
وقوله مما طلعت الخ اي من الدنيا وما فيها وهذه الثلاثة اي الايات من قوله يريد
الله ليبين لكم الى هنا لما فيها من التيسير والتخفيف عن هذه الامة والتجاوز
عن سيئاتها وهو ظاهر والقمار بكسر القاف مصدر قامر يقامر اذا غلب في رهان
شرط فيه المال فاخذه منه وهو حرام معروف فائدة جليلة وقع هنا
في الكشاف ذكر حديث ما ايس الشيطان لعنه الله من بني ادم الا ان اتاهم

من قبل النسا وقال النحرير رحمه الله فيه اشكال من جهة دلالته على انه لا ياس الا في حال
الاتيان من قبل النسا والمقصود العكس وهو انه لا باس البتة في تلك الحال والجواب
بان التقدير بما فعل الشيطان شيا عند ياسه من اغوا بني آدم الا ان اتاهم من
قبل النسا ليرد فيها للاشكال بل بيانا لما يعرفه كل احد من انه المقصود وان
اراد ان اليرنى معنى ما فعل عند الياس واتاهم من حبال تنزيل الفعل منزلة
المصدر فلابد من بيان جهة التجوز وقد يجاب بان ما بعد الا في موضع
الوصف لمحذوف ايما الير جنا الا موصوفا بانه ياتيهم فيه من قبل النسا فيكون
قصر الزمان الياس على وصف الاتيان ونفيا ان يكون له زمان ينفك عنه من غير تعرض
لنفي الياس في غيره وذلك بحسب المقام على ان الاتيان لازال الياس فصار الحاصل
انه كلما ايس اتاهم من قبلهن والاقرب ما ذكره بعض الافاضل انه في موضع الحال وان
النفي والاستثنا لما دل على لزوم الثاني للاول كالشرط استعمل فيه واريد انه كلما
ايس من جميع جهات اتيانهم اتاهم من قبل النسا او ل سهم اصاب وراسه
بذي سلم من بالعراق لقد ابعدت مرماك لا حاجة الى ما ذكره كله مما لا نظير له
فانه تمثيل لشدة اغوا النسا وانقياد الناس لهن بزمام الهوى فالشيطان اذا اراد
اضلال احد بدا به وفضول من غاياته فلم يقع حبايل الحبل الى مهاوي الزلل
سلط النسا عليه ليضللنه فانهن حبايل الشيطان كما في الاثر فيفعلن فهو في حال اضلال
النسا له ايس من اضلاله بنفسه وواسطتهن وكم من امر لا يفعل بل يلقى بواسطة اخرى
فيفعلنه من لم يكن قابلا له قبل فان معنى من الحسن شانه لا يرد ومن الكيد ملح
لا يمل ولذا قال الله تعالى ان كيدكن عظيم مع ما في قوله ان كيد الشيطان كان ضعيفا
فيكون الاستثنا في الحديث على ظاهره مستثنى من اعم الاحوال والاوقات زمان ياسه
من الاغوا بلا واسطة فهن فانه فانه بري من التكلفات بعيد من الشبهات قوله
استثنا منقطع الخ اراد ان التجارة لما لم تكن من الباطل لم يجز الاتصال فجعل منقطعا
لمخالفته مع اتحاد الحكم بل عن جملة الكلام السابق فيعتبر المخالفة في الحكم والمغايرة
المعنوية بين الكلامين ليصح الاستدراك وحينئذ ان حمل على استدراك النهي عن
المحرم بالارشاد الى المحلل لعقد لكنا قصدوا ارشاد لان لا تاكلوا في معنى
لا تقصدوا الاكل وان حمل على استدراك المواخذ المدلول عليها بالنهي يرفعها لان التجارة
ساحة لا مانع بها قد ولكن كون تجارة عن تراض غير منهي عنه والارجح هو الاول
لظهور المقابلة والمقصود على الوجهين بيان حاصل المعنى لانه مرفوع على الاول
منصوب على الثاني كما في بعض الحواشي فانه فاسد لانه منقطع منصوبا ابدا ولو جعل
متصلا على نحو ما سلف لكان وجها ولا تخصيص في الاية للتقصي عن الباطل بفاء وتفسير
الباطل بانه ما لا عوض فيه يلزم ارتكاب التخصيص او النسخ تحريف للكتاب الله يستعاذ
منه كذا افاده المدقق في الكشف وفيه ان الدين المصون انه لابد من حذف مضاف تقديره
الا في حال او وقت ان تكون الاموال اموال تجارة والحاصل ان الاستثنا المنقطع
بتقدير لكن وهو مخالف لجنس ما قبله وحكمه والاول ظاهر وليس المراد لا تاكلوا الاموال

بالباطل

بالباطل الا التجارة فلكم اكلها بالباطل كما اذا قلت لا تاخذ اموال الناس بغير حق الا الحربيين
فلك اخذه بغير حق بل هو من حكم مفهوم من الكلام وهو عدم القصد اليه المفهوم من عدم
الاكل او النهي فيكون هذا مقصودا او غير منهي عنه فهو بيان معنى لا اعراب كما توهم
فانه فانه من مشكلاته قوله ويجوز ان يراد بها الاشتغال مطلقا الخ اي اشتغال
المال من الغير بطريق شرعي سوا كان تجارة او ربا او هبة او غيرها من استعمال الخاص
وارادة العام ليظهر صحة الحصر ولكونه بعيدا قال ويجوز وكذا الوجه الذي بعده
وهو ابعد منه يجعل الاكل بمعنى الصرف وعلى قراءة النصب كان ناقصة واسمها ضمير الاموال
او التجارة على ان الخبر يتقيد بالقيد وهو على حد قوله اذا كان يوما ذا كواكب اشنعا
اي اذا كان اليوم يوما الخ والضمير راجع الى ما يفهم من الخبر وسياتي تحقيقه قوله بالنجم
كما يفعله جهلة الهند الخ النجم بالبا الموحدة والخا المعجمة والعين المهملة قتل النفس
غما ومراده به مطلق القتل والمعروف في قتل الهند انفسهم طرحها في النار كما قال
الشاعر قوله والهند تقتل بالنيران انفسها وعندنا ان ذلك القتل يكبيها
وهذا هو الصحيح وما قيل كما هو في بعض النسخ الجوع والنجم بتا موحدة وجيم
والنجم بنون وخا معجمة لا يلتفت اليه وما روي عن عمرو رضي الله عنه رواه الحاكم وابو داود
وصححه وارتكاب ما يودي الخ اعم من التهلكة وتنبيه بارتكاب الذلة بعيد وان كان
حسنا كما قال اذا ما اهان امرؤ نفسه فلا اكرم الله من يكرمه
قوله وقيل المراد بالانفس الخ ما قبله على ان الانفس حقيقة والقتل اما حقيقي او مجازي
وهذا بالتجوز في النفس بان يراد بها غيرهم من اهل الملة لانهم كنفس واحدة فاطلق النفس
عليه بطريق التشبيه كما في الحديث المومنون كالنفس الواحدة الخ او نعضد ندا عي سايره
بالحمى والسهر فكانه قيل لا يقتل بعضكم بعضا وهذا وجه حسن اختاره كثير من المفسرين
قوله وربما بالراء المهملة والبا الموحدة المثناة والمثلثة بمعنى مقداره وساعته والرب
في الاصل مصدر راث بمعنى ابطأ الا انهم جعلوه ظرفا كمقدم الحاج قال ابو علي رحمه الله
في الشيرازيات وهذا المصدر خاصة اضيف الى الفعل في كلامهم كقوله
لا يمسك الخير الا ريث يرسله صار مثل الحين والساعة ونحوهما من اسما الزمان وما
ناب بدليل سقوط ما في كلامهم كثيرا ويجوز ان تكون مصدرية والنفس في هذه الاية والا
في التجارة فاستعار ابطال الحياة ثم وبقاهم وقوله يستكمل الخ اشارة الى ان البقا في الدنيا
انما طلب لتكميل النفس والاستعداد للبقا السرمدي قوله اي امر الخ يعني انه تذييل
لجميع ما قبله وقوله معناه وقع في نسختي بدون عطف ولعله او معناه فيكون تذييلا
لقوله ولا تقتلوا انفسكم لانه تعالى عظمت رحمته وشفقته عليكم اذ لم يكلفكم قتل الانفس
في التوبة كما كلفه بني اسرائيل قوله او الى ما سبق الخ اشارة الى وجه افراده وتذكيره
وافراط التجاوز تفسير العدوان وما بان بالاتي نفسه الظلم فلم اعطفه بالواو واذ
من سهو الكاتب وقد تقدم معنى الصلاة وقوله من حيث الخ اشارة الى المجاز في الاسناد
وشاة مصلية بمعنى مشوية قوله وقري نكبر الخ يعني جنس الذنب الكبير فيطابق

البجع

النانح

القراءة المشهورة ويحتمل ان يراد الشرك وقوله صغايركم اخذه من المقابلة وهو مقرر ان السيئة اذا اطلقت
يراد بها ذلك **قوله** تمحى اشارة الى انه ليس المراد بالغفر الستر بل المحو فان قلت
في حديث مسلم الصلوات الخمس مكفرة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر فكيف اجيب عنه
باجوبة احسن ان الاية والحديث بمعنى واحد لان قوله ما اجتنبت الخ دال على ما بان الاية لانه
اذا لم يصل ارتكب كبيرة ووجه المعارضة ان الصلاة اذا كفرت لم يبق ما يكفره غيرها **قوله**
واختلف في الكبائر الخ اي في حدها وعددها وهل هي محصورة او غير محصورة وهل هو معنى حقيقي
او اضافي يختلف بالاضافة اما الى الطاعة او معصية او ثواب فاعلها لا يقال يجوز
ان يكون تساو بين خلا تنحصر المعصية في الصغيرة والكبيرة لانا نقول تكون صغيرة
او كبيرة بالقياس الى طاعة اخرى ضرورة امتناع تساوي جميع الطاعات والفرار من الزحف
بمعنى الهروب من جيش الكفار من غير متحيز ولذا فيه تفصيل في محله وعد حديث النفس اصغر
الصغاير اذا صمم عليه قبل فعله واما اذا لم يصمم فهو وسوسة لا اثم فيه فلا اشكال فيه
كما توهم وقد مرت الاشارة اليه وقوله فمن عن له الخ الظاهر ان المراد به ما عدا الكفر فلا يرد كذا في دني
ما قيل انه يقتضي ان يجتنب الكفر يكفر عنه جميع ذنوبه ويغفر له من غير توبة **قوله** عصام
ولعل هذا مما يتفاوت الخ هذا مما لا شبهة فيه ولذا قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
وقال الشاعر ۰ لا يحقر الرجل الرفيع دقيقة ۰ في السهو فيها للوضيع معاذر ۰
۰ فكبائر الرجل الصغير صغائر ۰ وكبائر الرجل الكبير كبائر ۰
ومثله كثير وقوله لا ترى الخ تنظير لا تمثيل فلا يقال انه اذا لم يكن خطيئة كيف كذا في دني
يطابق ما قبله والحديث المذكور رواه الطبري وصححه **قوله** الجنة الخ هو على الضم اما مصدر
ومفعول به لخلكم محذوف اي يدخلكم الجنة ادخالا او مكان منصوب على الظرف عند سيبويه
وعلى انه مفعول به عند الاخفش وهكذا كل مكان مختص بعد دخل فيه الخلاف وعلى الفتح فقيل
منصوب بمقدر اي يدخلكم فتدخلون مدخلا ونصبه كما مر اوانه كقوله انبتكم من الارض نباتا
قوله من الامور الدنيوية الخ قيد بالدنيوية لان الاخروية تمنيها حسن وهو معربة بضم الميم ضيعة
ذريعة ويجوز فتحها وقوله من غير طلب اي مباشرة خارجية لاسبابه واما الطلب المذكور
في تعريفه فليس تجرد امر ذهني فلا غبار عليه وما قدره بلسب اذا اشتغل بتمنيه كان بطالة
وتضييع الحظ والنصيب الذي قدر له لسبب وما قدره بغير لسب لا محالة من وقوعه فتمنيه
ضايع ومحال لانه لا بد من حصوله في وقت معين فقبله يكون ضايعا وبعده يكون محالا لانه تحصيل
الحاصل فهما بالنظر لوقتين والا فهما متنافيان وجعل المص رحمه الله المقتضي للمنع كونه ذريعة
للتحاسد وصاحب الكشاف جعل النهي عن التمني كناية عن التحاسد وسيأتي في قول المص
رحمه الله ان المنهي هو الحسد اشارة اليه ولكل وجهة والفرق بين التمني والدعا ظاهر عصام
لا يشتبه احدهما بالاخر كما توهم **قوله** بيان لذلك الخ اي للنهي عن التمني لانه قدر لكل
نصيب وقوله من اجله اشارة الى انه من سببية وقوله وجعل بالماضي المجهول يوجب
لان انصبا الميراث ليس تفاوتها بالكسب وقيل انه بصيغة المصدر عطف على النصيب
قوله وهو بدل على ان المنهي الخ وجه الدلالة الامر بالسوال من فضله لا بطلب ما عند الغير

يحذو له

١٣٠ يحذو له عنه ويأتي له وهو المنهي عنه واما الغبطة فلا نهي عنها وقوله بما يقرب به اي يقرب ذلك المتمني
اليكم **قوله** روي ان ام سلمة الخ اخرجه الترمذي والحاكم وصححاه وهذا تمني غير جائز لانه
ما قدره الله خلافه بحسب الاستعداد او هو تمن لان ينكشف عليهن الان ولذا قال واسالوا
الله من فضله اي اسالوه ما يليق بكم من بعض فضله وما يقربكم من فضله ويوفقه اليكم
فحاصله افعلوا ما تصلون به لوصفه فالباء في قوله بما سببية فلا يرد انه محمود فانه علم بكم من
قوله اي ولكل تركة الخ لا بد من تقدير مضاف اليه ملفوظا او مقدر فقيل تقديره لكل انسان
وقيل لكل مال وقيل لكل قوم فبنيه على هذا اوجه الاول انه على التقدير الاول معناه
لكل انسان موروث وهو الميت الذي قدره المص رحمه الله جعلنا موالي اي وارثا مما ترك
ففي ترك ضمير كل وهنا تم الكلام ويتعلق بما ترك بموالي لما فيه من معنى الوراثة
بفعل مقدر وموالي مفعول اول لجعل بمعنى صير ولكل هو المفعول الثاني قدم
على عامله ويرتفع الوالدان على انه خبر مبتدا محذوف كانه سئل ومن الوارث فقال
هم الوالدان والاقربون وهو معنى قول المص رحمه الله انه استيناف والثاني ان التقدير
لكل انسان موروث جعلنا وراثا مما ترك ذلك الانسان ثم بين الانسان بقوله الوالدان
كانه قيل ومن هذا الانسان الموروث فقيل الوالدان والاقربون واعرابه كما قبله
وانما الفرق بينهما ان الوالدان في الاول وارثون وفي الثاني موروثون وعليهما فالكلام
جملتان ولا ضمير محذوف في جعلنا وموالي مفعول اول ولكل ثان وهذا لم يذكره المص
رحمه الله والثالث ان التقدير ولكل انسان وارث مما تركه الوالدان والاقربون
جعلنا موالي اي موروثين فالموالي الموروث ويرتفع الوالدان بترك وما بمعنى من والجار
والمجرور صفة ما اضيف اليه كل والكلام جملة واحدة وهو بعيد ولهذا لم يذكره المص رحمه
الله والرابع ان التقدير ولكل قوم فالمعنى ولكل قوم جعلناهم موالي نصيب مما تركه
الوالدان والاقربون فلكل خبر نصيب المقدر مؤخرا وجعلناهم صفة قوم والعائد الضمير المحذوف
الذي هو مفعول جعل وموالي اما ثان او حال ومما ترك صفة المبتدا المحذوف الباقي
صفته لصفة المضاف اليه وحذف العائد منه ونظيره لكل خلقه الله انسانا من رزق
الله اي لكل واحد خلقه الله انسانا نصيب من رزق الله وهو الوجه الاخير في كلام المص
رحمه الله والخامس تقديره لكل مال اي لكل مال او تركة مما تركه الوالدان والاقربون جعلنا
موالي اي وراثا يلونه ويحوزونه ولكل متعلق بجعل ومما ترك صفة كل واليه اشار المص
بقوله بيان الخ والوالدان فاعل ترك وفيه الفصل بين الصفة ابوحيان
والموصوف بجملة عاملة في الموصوف نحو بكل رجل مررت تميمي وفي جوازه نظر ورد بانه سمين
جائز كما في قوله تعالى قل اغير الله اتخذ وليا فاطر السموات والارض ففاطر صفة الله وقد فصل
بينهما باتخذ العامل في غير فقد اولي والتيسر قوله مع الفصل الخ وما قيل ان
العامل لم يتخلل بل المعمول قد تقدم فالتخلل من ذلك فلم يضعف اذ حق المعمول التأخر سعد
عن عامله وحينئذ يكون الموصوف متقدما بصفته فتكلف يستغني عنه بما مر السادس
ان يكون لكل مال مفعولا ثانيا لجعل وموالي مفعول اول والاعراب كما مر هذا ذنبه

ما في الآية وقد ارتضى المصنف رحمه الله بعضه وترك بعضا منه وبما ذكرناه اتضح كلامه قوله
على أن من صلة موالي الخ فيحمل المولى يشبه ان يكون في الاصل اسم مكان لا صفة لتكون سعد
من صلة له واجيب بان ذلك لتضمنه معنى الفعل كما اشار اليه بقوله
لانهم في معنى الوارث والمعنى قوله لانهم بقوله لانه لا قيمة وايضا من المورثين
من الموالي له بل له مولى واحد واجيب بانه بحسب التوزيع الجنسي يعني
لكل الاحاد شيا من جنس الموالي فحل اولئك يعني ان من لا وارث له يجوز المال مولاه
انتهى وقوله في المولى انه ليس صفة مخالف لكلام الراغب فانه قال انه بمعنى الفاعل
والمفعول اي المؤالي والموالى لكن ورد مستعملا في الصفة انكره قوم وقال ابن الحاجب
في شرح المفصل انه نادر فاما ان يجعل من النادر او مما عبر عن الصفة فيه باسم
المكان مجازا للتمكن وقرارها في موضعه ويمكن ان يجعل في المفعول كناية
كما يقال المجلس السامي فتامل قوله وفيه خروج الاولاد الخ فان الاولاد لا يدخلون
في الاقارب عرفا ولذا اقتصر انه بمعناه اللغوي فيدخلون لكنه يتناول جنبه
الوالدين ايضا اذ ذكر الوالدين لشرفهم والاهتمام بشانهم وترك ما عداهم اعتمادا
على تفصيل اية المواريث وظهوره اهـ قوله ولكل قوم الخ مما نسخ منه مبتدا
مقدر موصوف صفة مقامه وهي مما ترك وارد وعليه ان فيه حمل الجار والمجرور سعد
مبتدا بتقدير الموصوف وان لكل قوم من الموالي جميع ما ترك الوالدان والاقربون
لا نصيب وانما النصيب لكل فرد واجيب بانه ثابت مع نكتة كقوله وما منا
الا له مقام معلوم وما دون ذلك وان ما يخص القوم بعض التركة لتقدم التجهيز
والدين والوصية واما حمل من على البيان للعموم ففيه بعد الاول رد عليه
فيختل من وجهين الاول انما ذكره لا شاهد له فيه لانهم ذكروا في متون النحو ان الصفة
اذا كانت جملة او ظرفا تقام مقام موصوفها بشرط كون المنعوت بعض ما قبله من مجرور
بمن او في والا لم تقم مقامه الا في شعر كذا في التسهيل وغيره وما ذكره داخل فيه والاية
ليست كذلك الثاني انه ليس المراد بقيامها مقامه ان يكون مبتدا حقيقة بل المبتدا
محذوف وهذا بيانه فلا وجه لاستبعاده نعم ما ذكره وان كان مشهورا ليس بمسلم فان
ابن مالك رحمه الله صرح بخلافه في التوضيح في حديث الاسرا فجعل الموصوف
محذوفا في السعة بدون ذلك الشرط فالحق انه اغلبي لا كلي فاعرفه قوله
ولي الموالاة كان الحليف يورث السدس الخ كان الرجل يعاقد الرجل فيقول
دمي دمك وهدمي هدمك وثاري ثارك وحربي حربك وسلمي سلمك وترثني
وارثك وتطلب بي واطلب بك وتعقل عني واعقل عنك فيكون للحليف
السدس وقوله فنسخ الخ قال النحرير فيه نظر لانه لا دلالة فيه على نفي ارث الحليف
لا سيما والقائلون به الحنفية يورثونه عند عدم العصبات واولي الارحام ومذهب ابي حنيفة

رحمه الله

رحمه الله في مولى الموالاة وشروطه مبسوطة في محله والايمان مناجم يمين بمعنى اليد اليمنى
لوضعهم الايدي في العهود او بمعنى القسم وكون العقد هنا عقد النكاح خلاف الظاهر
اذ لم يعهد فيه اضافته الى اليمين والخطاب حينئذ للاولياء قوله وهو مبتدا الخ فيه وجوه
الاول انه مبتدا او جملة فاتوهم خبره والفاء زائدة والثاني انه منصوب على الاشتغال قيل سعد
وينبغي ان يكون مختارا اليلا يقع الطلب خبرا لكنهم لم يختاروه لان شرطه الا يتم في غير عصام
الاختصاص وهو غير مناسب هنا ورد بان زيدا اضربه ان قدر مؤخرا افاد الاختصاص
وان قدر مقدما فلا ينبغي ولا خفا ان الظاهر تقديره مقدما فلا يلزم الاختصاص الذي
ذكره والثالث انه مرفوع عطفا على الوالدان فان اريد بالوالدين انهم يرثون عاد الضمير
من فاتوهم على موالي وان اريد انهم يورثون جاز عوده على موالي وعلى الوالدين وما عطف
عليهم فالوالدين يضعفه لزوم الوقف على الاقربون دون ايمانكم واما جعله منصوبا عطفا
على موالي فتكلف وترك تفسير المعاقدة بالتبني الذي ذكره في الكشاف لانه لا يوافق المذهب
قوله جمع سببه الخ سببه بصيغة المفعول والتاكيد الحاصل من السبب والمسبب
المتلازمين لا ينافي العطف بالفاء ومفعول عقدت محذوف على جميع القراءات وانما جعل
الحذف تدريجيا ليكون من حذف العائد المنصوب فانه كثير مطرد وقوله يقيد بدا الخ
قيل انه ابلغ وعد ووعيد قوله قيام الولاة على الرعية الخ اي كقيامهم عليهم بالامر والنهي
ونحوه وليس مراده انه استعارة والوهبي ما فضلهم الله به والكسبي الانفاق الاتي وقوله
بسبب الخ اشارة الى ان الباء سببية وما مصدرية وقوله النبوة على الاشهاد المراد الرسالة
والامامة تشمل الصغرى والكبرى والولاية في امورهن والنكاح او المراد به ولاية القضا
ونحوه واقامة الشعائر كالاذان والاقامة والخطبة والجمعة وتكبيرات التشريق عند ابي
حنيفة رحمه الله والمراد بالشهادة في مجامع القضايا انهن الى من شانهن ان تفصل
في المحافل كالحدود ونحوها مما لا تقبل فيه شهادة النسا ومنهم من فرع بجميع الامور كما هو كالزيدي
له والتعصيب اي كونه عصبة بنفسه والاستبداد بالفراق والاستقلال بالطلاق وهو
ظاهر قوله في نكاحهن كالمهر الخ خصه لانه هو الذي به التمييز وسعد بن الربيع صحابي
معروف رضي الله عنه احد نقبا الانصار وقصته هذه اخرجها ابو داود وغيره في
حديث مرسل قيل لدامع بالقصاص منه وجه كان باجتهاد منه صلى الله عليه وسلم
واراد به التعزير وامر به المراة ليكون اردع له والا فلا خلاف في انه لا قصاص فيما لا
ينضبط واعلم ان القصاص في اللطمة وقع في الاحاديث حتى عقد المحدثون له
بابا الا انه مشكل لان المذاهب الاربعة على خلافه حتى قيل انه مجمع عليه وان شذت
فيه رواية عن بعض اصحاب احمد وقول السعد انه باجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم
او تغيير فيه ان اجتهاده اذا لم يتغير حكمه لا يسوغ مخالفته لا سيما وقد عمل به من بعده
لم يك كما نقله ابن الجوزي في مناقبه فادعاء عدم الخلاف فيه مشكل جدا ونشزت المراة
ونشصت بمعنى لم تطع زوجها وكون ام ابيها ما ذكره المص رحمه الله قول وقيل

انها بنت محمد بن مسلمة كما في التيسير وهو دليل على ان للرجل تعزير زوجته وتاديبها ومعني
قانتات خاشعات مطيعات لله ومن اطاعة الله اطاعة الزوج قوله لمواجب الغيب الحفظ الواجب
جمع موجب اسم مفعول اي ما يوجبه غيبة الزوج ان يحافظ عليه قوله وعنه عليه الصلاة
والسلام الخ اخرجه ابن جرير عن ابي هريرة رضي الله عنه لكنه بلفظ مالك ونفسها ورواه
الحاكم بالفا والمراد ماله كما في الرواية الاخرى لكنه اضافه اليها لكونه في يدها وهي
المتصرفة فيه وفيه اشارة الى انه ينبغي ان تحفظه كما تحفظ مالها ولا حاجة الى ما قيل سيوطي
ان اكثر الروايات ماله فلعل رواية الحاكم تحريف فان الراوي واحد فيهما والمراد باسرارهم
ما يقع بينهم في الخلوة ومنه المنافسة والمنازعة واللطمة المذكورة ولذا قيل ان هذا انسب
بسبب النزول وفيه نظر قوله بحفظ الله اياهن الخ يعني قوله بالامر على حفظ الغيب
اي بسبب الامر والمحافظة على حفظه وهي مصدرية على هذا او موصولة في الذي بعده ويصح ان
تكون موصوفة قوله وقرئ بما حفظ الله بالنصب الخ لابد من تقدير مضاف على هذه كدين الله
وحقه لان ذاته تعالى لا يحفظه احد وما موصولة او موصوفة ومنع المص رحمه الله كونها
المصدرية لخلو حفظ حينئذ عن الفاعل لانه كان يجب ان يقال بما حفظن الله واجيب سعد
عنه بانه يجوز ان يكون فاعله ضميرا مفردا عائدا على جمع الاناث لانهن في معنى الجنس كانه
قيل من حفظ الله وجعله ابن جني كقوله فان الحوادث اودي بها اي اودين ولا يخفى مين
ما فيه من تكلف الافراد وشذوذ ترك التانيث فانه كان ينبغي ان يقال بما حفظت واورد
عليه ايضا على انه لا يليق بالنظم الكريم لانه غير صحيح اصلا لحفظ اذا اسند للامر اسناده
مجازي لسببه وعلى حفظ الله اياهن عن الخيانة وتوفيقهن لحفظ الغيب الحفظ
حقيقة وعلى الوعد والوعيد على المحافظة والخيانة مجاز عن سببه وجمع السلامة هنا
للكثرة اما المعرف فظاهر واما المنكر فلانه حمل عليه فلا بد من مطابقته له في الكثرة
فاذا قلت الرجال قائمون لزم كون قائمين للكثرة لان كل واحد منهم قائم وهذه فائدة حسنة
افادها ابو البقاء في الدر المصون قوله من النشز بسكون الشين وفتحها وهو المكان
المرتفع ويكون بمعنى الارتفاع اطلق على الترفع اي الاباء عن الطاعة وظاهره ترتبه
على خوف النشوز وان لم يقع والا قيل نشزن ولذا فسر في التيسير تخافون بمعنى
تعلمون لان الخوف يرد بهذا المعنى وقيل المراد تخافون دوام نشوزهن
او اقصى مراتبه كالفرار منه وقيل ان في الكلام مقدرا واصله واللاتي تخافون
نشوزهن ونشزن وقول القرافي انه بمعنى الظن مردود قوله في المراقد فلا تدخلوهن
تحت اللحف الخ اللحف بضمتين جمع لحاف وهو دثار النوم وقيل ان ما عدا التفسير عصام
الثاني لا تساعده العبارة فانها تدل على الهجران مع كونهما في المضاجع فلو كانت العبارة
عن المضاجع لصح تفسيره فلا بد من حمله على الثاني او على الامر بان لا يضاجعها في المضجع
ولذا حمله على المباشرة ودفعه بانه حال عن الفاعل ولا يخفى ان في قيل الفا للسببية

فالمعني

فالمعني اهجروهن بسبب المضاجع اي تخلفوهن عن المضاجعة كذا قاله ابو البقاء وقيل الفا
للظرفية واهجروا بمعنى اتركوا المضاجع يعني مضاجعتهن اي اتركوهن منفردات في مضاجعهن
وعليه فلا يرد ما ذكره ثانيا ولا حاجة لجوابه وكان المراد بالمبايت اخص من المضاجع
والمراقد وهو هجرهن وجعل بينهن من البيت والا فلا فرق بينه وبينهما فتدبر
والمبرح الشديد والشاين الذي فيه شين وعيب كنقص وجراحة وكسر عضو ونحوه
منه شين بمعجمة ونون كذا في النسخ ولكن بتا بمعنى شديد غليظ اظنه ذكريا
تحريف قوله والامور الثلاثة مترتبة الخ الترتيب ماخوذ من السياق والقرينة العقلية
لانها تصح بمعنى تنصب اذ لو عكس استغني عما قبله والا فالواو لا تدل على ترتيب طيبي
وكذا الفا في نظومن لا دلالة لها على غير ترتيب المجموع دون غيره كما قيل وفي الكشف
الترتيب مستفاد من دخول الواو على اجزية مختلفة في الشدة والضعف مترتبة على امر مدرج
فانما النص هو الدال على هذا الترتيب قوله والمعنى فازيلوا عنهن التعرض الخ بنحو هما بمعنى
ظلم فهو لازم وسبيلا منصوب على نزع الخافض واصله بسبيل اي لا تظلموهن بطريق من الطرق
بالتوبيخ اللساني والاذى الفعلي وغيره او بمعنى طلب فهو متعد وسبيلا مفعوله اي
لا تطلبوا سبيلا وطريقا الى التعدي عليهن والجار والمجرور متعلق بتبغوا او صفة سبيلا
قدم عليه فصار حالا والمعنى على كل حال لا تتعرضوا لهن بما يؤلمهن وقوله التائب من
الذنب الحديث اخرجه ابن ماجة والطبراني والديلمي عن انس وابن عباس رضي الله عنهم
قوله فاحذروه فانه اقدر عليكم الخ اي المراد بوصفه تعالى بالعظمة والعلو ما يلزمه من علم
القدرة وارتباطه بما قبله ان المراد منه ان قدرته عليكم اعظم من قدرتكم على من تحت ايديكم
منهن فينبغي الخوف منه وانه لا يبغي احد او انه مع القدرة التامة يعفو وانتم احق بذلك
او انه قادر على الانتقام منكم غير راض بظلم احد قوله خلافا بين المراة وزوجها الى اخره
الشقاق المخالفة والمنازعة لان كلا منهما يكون في شق وجانب غير شق الاخر وهو من
شق العصا بمعنى العداوة وضمير بينهما للزوجين لانهما وان لم يجز ذكرهما صريحا
فقد جرى ضمنا لدلالة النشوز الذي هو عصيان المراة زوجها والرجال والنساء عليهما
قوله واضافة الشقاق الى الظرف الخ لما كانت بين من الظروف الملازمة التي تقل
تصرفها والاضافة اليها يقتضي خلافه وجهه بانه للملابسة بين الظرف ومظروفه
نزل منزلة الفاعل او المفعول وشبه باحدهما وعومل معاملته في الاضافة اليه
واصله شقاقا بينهما اي ان يخالف احدهما الاخر فاقيم البين مقام واحد منهما
فالنسبة الاسنادية او الاضافية مجازية ولم يلتفت الى كون الوصل غير ظرف
بمعنى العاشرة ولا الى كون الاضافة بمعنى في لضعفه والخوف هنا كالذي في تخافون
نشوزهن وتفسير قوله فابعثوا ايها الحكام الخ الحكمان لا يخلوان ان يكونا وكيلين
مطلقا او وكيلين في الصلح او شاهدين فان كانا وكيلين في الجمع والتفريق
فلهما ذلك والا فهو مخالف للكتاب والسنة وما نقل عن علي رضي الله عنه في ذلك

ما اول وكذا قول مالك رحمه الله وقال ابن العربي المالكي في الاحكام انهما قاضيان لا وكيلان
فان الحكم اسم في الشرع له وقال الحسن شاهدان قال علماؤنا ان كانت الاساءة من
الزوج فرق بينهما وان كانت منها قررا على بعض ما اصدقها وقوله وسطا يعني عدلا
والقول بالتحكيم هو الصحيح عندنا كما بين في الفروع وذات البين العداوة وقوله
بحال العالم الا انهما الجاشران قال بحال العادة الا فالظاهر بحال العادة وفي نسخة بحال الغالب والعادة وهو
من تحريف الناسخ وان تكلف بعضهم وقوله الصلاح بالجر لا بالجمول وفي نسخة وجيبا
شيء معلوم قوله الضمير الاول للحكمين الخ يحصل الاحتمالات في ضميري التثنية اربعة
عودهما للحكمين او للزوجين او الاول للحكمين والثاني للزوجين وعكسه ذكر منها ثلاثة كازروني
وترك الرابع وجوز الامام وهو ان يكون ضمير يريدا للزوجين وضمير بينهما للحكمين
اي ان يرد الزوجان اصلاحا يوفق الله بين الحكمين حتى يعملا بالصلاح ويتحراه
يعني بنصحه وسعيه مطلوبه وقوله بالظواهر والبواطن ليس نشرا ولفا وقع
عليه ما فرع للالتباس وقيل انه لف ونشر مرتب وارد وعليه ان الاولى ان العليم
هو العليم بالظاهر والباطن والخبير هو العالم ببواطن الامور لا تفرده به ولذا الكد
لخفايه وفيه نظر قوله صنما او غيره الخ يعني ان شيئا مفعول به او مصدر ووجه اتبعه
تعقيب هذه الاية لما قبلها بين فانه لما ارشد الى معاملة الزوجين ثم بيان جميع
المعاملات وقدم الامر بالعبادة ونفي الشرك لانه لا يعتد بغيره من الامور الا بعد ذلك
قوله واحسنوا بهما احسانا الخ ظاهره ان الجار والمجرور متعلق بالفعل المقدر
فلا يكون متقدما من تأخير ويجوز تعلقه بالمصدر فتقدمه للاهتمام وهذا
بيان للمعنى واحسن يتعدى بالى واللام والباء قال تعالى احسن بي اذ اخرجني
من السجن وقيل انه مضمن معنى لطف وفسر القربى بالقرابة واصلها مصدر
بمعنى القرب وهو في المكان والزمان ويكون في النسب ويقال للحظوة قربة
قال تعالى الا المودة في القربى واعاد الباء هنا ولم يعدها في البقرة لان هذا توصية لهذه
الامة فاعتنى به والذي في البقرة ذلك في بني اسرائيل والقربة الثانية مكانية او نسبية
او بيان لمن له اخوة الاسلام وقرئ بالنصب اي نصب الجار وصنعته على قطعه
بمعنى اخص وليس هو الاختصاص النحوي ومن القطع في العطف في سورة
البقرة ومن قال اي قرئ ذا القربى تقدمه لانه خلاف المنقول والجنب كازروني
بضمتين صفة كناقة سرح وقوله لا قرابة له اي حقيقية او حكمية كاخوة الدين
كما ورد الحديث المذكور اخرجه البزار وابن سفيان في مسنديهما وابو نعيم في الحلية
ولم يذكر الجار القريب نسبا الغير المسلم فيه اشارة الى ان حق القرابة انما
يعتبر مع الاسلام قوله الرفيق في امر حسن الخ فسره واخر تفسيره بالمرأة لانه خلاف
الظاهر ومختال من الخيلاء وهو التكبر والتيه قوله بدل من قوله من كان الخ اي بدل عصام
كل من كل وفي التيسير هو صفة لمن لانه بمعنى الجمع وقيل عليه ان جعلت موصوفة

فهي

١٣٣

فهي نكرة لا يصح ان توصف بالموصول وان جعلت موصولة فصحة وصف الموصولات لم نعثر عليه وهذا فيه
عجيب منه فانه مذهب الزجاج وتبعه كثير من النحاة قال الرضي لا يقع من الموصولات وصفا الا ما
ال كالذي واما وقوع الموصول موصوفا فلم اعرف له مثالا قطعيا بلى قال الزجاج ان الذين صفة
لمن انتهى ولذا ذكره في البحر وغيره وقدر مثله قوله تقديره الذين يبخلون الخ
خبر المقدر وقوله احقاء بكل ملامة واخره ليكون بعد تمام الصلة واحقاء جمع حقيق كاصدقاء
جمع صديق ومنهم من قدره مبغوضون وغيره مما يؤخذ من السياق ووقع في نسخة مقدما
والنسخة الاولى هي الصحيحة وانما حذف ليذهب نفس السامع كل مذهب وذهب الطيبي
رحمه الله الى كونه خبرا ومبتدا بانه على الاول منفصل بما قبله مفيد الا ان هذا احسن
او ما ثم التيه عن قرباء على الثاني هو منقطع جيء به لبيان بعض احواله والوجه الاول وفي
البخل اربع لغات فتح الباء والخاء وبها قرأ حمزة والكسائي وضمهما وبها قرأ الحسن وعيسى بن عمر
وبفتح الباء وسكون الخاء وبها قرأ قتادة وبضم الباء وسكون الخاء وبها قرأ الجمهور قوله وضع
الظاهر موضع المضمر الخ تبع الزمخشري هنا في تفسير الكافرين بكافر النعمة وجعله ذنبا لهم
بكتمان نعمته وما اتاهم من فضل الغنى وفي الحديث اذا انعم الله على عبد نعمة احب ان يرى
اثر نعمته عليه وبني عامل للرشيد قصرا بحذاء قصره فغضب عليه فقال الرجل يا امير المؤمنين
ان الكريم يسره ان يرى اثر نعمته فاحببت ان اسرك بالنظر الى اثار نعمتك فاعجبه كلامه
لانه انسب بما قبله وما بعده من البخل اذ البخل وكتمان النعمة توأمان واشار بما بعده الى
جواز حمله على ظاهره وهو وان كان ظاهرا بحسب اللفظ لكنه بعيد عن السياق وقوله تقصيا
بمعنى تكلفا للتصحيح واظهارا للغنى في صورته واما على ما بعده فقيل في وجه المناسبة انهم
بخلوا بما عندهم من نعمة العلم وامروا اتباعهم بذلك او هم بمنزلة الامرين بذلك لعلمهم
باتباعهم لهم وذكر ضمير التعظيم في اعتدنا ايضا للتهويل لان عذاب العظيم عظيم وغضب
الحليم وخيم والمراد بنعمة الله الجنس فلا ينافي الظاهر نعم الله وجعل البخل والاخفاء
اهانة للنعمة لانه في الالتزام الجحود بها او عدم الاعتداد بها او لانه يشبه الاهانة لانه فعل
ما لا يليق بها واما بنعمة ربك فحدث وكونها نزلت في اليهود اخرجه ابن اسحاق وابن جرير
بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما وكذا ما بعده اخرجه ابن ابي حاتم لكن بسند
ضعيف قوله لان البخل والسرف الخ المراد بالسرف التبذير لانه في غير محله وقوله خبره
محذوف الخ اي قرينهم الشيطان وليتحرحوا اي يقصدوا بالحاء المهملة قوله تنبيه على ان
الشيطان الخ اي تنبيه على الخبر المقدر كما تقدم وعدل عن الظاهر لتعيينه والمراد التنفير
عن اتباعه قيل والمراد باعوانه الداخلة قبيله وبالخارجة الناس التابعون له او الداخلة
في الانسان قواه النفسانية وهواه والخارجة صحبة الاشرار وقيل الاولى النفس
والقوى الحيوانية والخارجية شياطين الانس والجن وساء بمعنى بئس من افعال الذم
الملحقة بالجامد ولذا قرنت بالفاء ويحتمل ان يكون على بابها متعديا فقدر كقوله
ومن جاء بالسيئة فكبت وجوههم في النار قوله وما الذي عليهم واي تبعة تحيق بهم الخ
اشار الى وجهي ماذا من كون ما استفهامية وذا بمعنى الذي او موصولة او كون المجموع كلمة

استفهام بمعنى اي شيء والتبعة الوبال والضرر وقوله بسبب الايمان الخ اشارة الى ان جملة
ماذا بمعنى جواب الشرط سبب عنه لكونه بمنزلته في الدلالة عليه ولو قيل انها هنا
بمعنى ان وقيل انها مصدرية وقيل انها جملة مستأنفة جوابها مقدر اي لحصلت لهم
السعادة ونحوه قوله وهو توبيخ لهم بمكان المنفعة الخ اي بالمنفعة وهو قوله يعني
ان السؤال بحسب الظاهر عن الضرر المترتب على ذلك ومعلوم انه لا ضرر فيه فالمقصود
توبيخهم على اجتناب ما ينفع كما يجتنب عما يضر كما يقال للعاق ما ضرك لو كنت بارا وهو
اسلوب بديع كقوله ◦ ما ضرك لو مننت وربما ◦ من الفتى وهو المغيظ المحنق ◦
ولولا هذا الرمز تمم لانه معلوم ان كل منفعة فيه فلا معنى للاستفهام بانه اي ضرر فيه
والضرر مستفاد من على ويؤدي بهم ضرر حتى يصل بهم والا فهو متعلق بنفسه ووجه
التنبيه المذكور ظاهر قوله وانما قدم الايمان الخ المراد بالاية الاخرى الذين ينفقون
اموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله الخ والتحضيض بماذا مع تحضيض بمعنى الحث
بمعنى ان عدم الايمان ثمة ذكر لتعليل ما قبله من وقوع مضارهم في دنياهم في غير
محله كما اشار اليه فيما سبق بقوله ليتحقق الخ ولو قيل لان المراد به الاسراف
الذي هو عديل البخل فقدم لئلا ينفصل بينهما على نقيض بالعطف لكان له وجه
وهنا ذكر للتحريض فينبغي ان يبدأ فيه بالاهم فالاهم وثم بالنفع اسم اشارة وتم
بالمالية السابقة ايضا وكون ذكر علة للوعيد من تحقيقه قوله لا ينقص من الاجر
ولا يزيد الخ الظلم كما قال الراغب في مفرداته عند اهل اللغة الظلم وضع الشيء في غير موضعه
المختص به اما بنقصان او بزيادة او بعدول عن وقته او مكانه انتهى ثم قال انه كازروني
ليس معنى حقيقي للظلم حتى يلزم عدم تحقق الظلم بوقوع احدهما دون الآخر فالاولى
ان يقال ان الظلم الضرر بما لا يستحقه فاذكر تفصيل له بايراد انواعه لم يصب ثم انه جعل
نفي ادنى ما يكون من الظلم كناية عن اعطاء الاجر والثواب كما انه من غير نقصان
وعن عدم زيادة في عقاب السيئة ادنى شيء فلولا ان ترك هذا الاعطاء والمنع ظلم
لما صحت الكناية ويدل على القصد الى هذا قوله وان تك حسنة الخ قال المحقق هو لا يفعل
الظلم لمنافاته الحكمة لا القدرة لان الظاهر من قولنا فلان لا يفعل كذا في الافعال سعد
التي هي اختيارية في نفسها انه يترك باختياره والقادر على الترك قادر على الفعل
والتمدح بترك الفعل الاختياري لا يكون الا حيث يمكن فعله بخلاف غير الاختياري
مثل لا تأخذه سنة ولا نوم فان التمدح بتنزهه عنه وعدم اتصافه به فبناه على
ان مدلول الكلام الترك لا عدم الاتصاف وقد يقال ان الظلم اي وضع الشيء في كشف
غير موضعه ممكن في نفسه وقدرته تشمل جميع الممكنات وتوجه منع امكان
ظلمه لكونه واما استحالته في الحكمة فلانها اتيان بالفعل على ما ينبغي وعلى ان يتعلق على معنى الحكمة
به غرض صحيح والقبيح لا يكون كذلك بالنسبة الى الغني المطلق وعندنا ايضا
انه لا ينقص عن الاجر ولا يزيد في العقاب بناء على وعده المحتوم فان الخلف فيه ممتنع اهل السنة
لكونه نقصا منافيا للالوهية وكمال الغنى وبهذا الاعتبار يصح ان يسمى ظلما وانه لا

لا يتصور

مطلب لا يتصور حقيقة الظلم منه تعالى لكونه المالك على الاطلاق فاحفظه فانه مهم ونزل عليه ما
يتوهم من المصنف من انه لا يبعد من ثواب المطيع وعقاب غيره وانه ليس مبنيا على الاعتزال ولا
وارتباطه لما قبله من تحقق الجزاء بما قبله من الحث على الايمان والانفاق ظاهر قوله وفي ذكر
ابنائه الخ يعني لم يقل مقدار ذرة ونحوه للاشارة بما فيه من الثقل الذي يعبر به عن
الكثرة والعظم كقوله تعالى واما من ثقلت موازينه الى انه وان كان حقيرا فهو باعتبار
جزائه عظيم ولذا رتب على اخذه من الثقل قوله وانث الضمير لتأنيث الخبر الخ في تأنيثه
وجوه فقيل لتأويل المثقال بالزنة وقيل لان المضاف قد يكتسب التأنيث من المضاف
اليه اذا كان جزؤه نحو كما شرقت صدر القناة من الدم او من صفته نحو لا تنفع نفسا
ايمانها في قراءة ومقدار الشيء صفة له او هو لتأنيث الخبر او الضمير عائد على المضاف اليه
فان قلت تأنيث الخبر انما يكون لمطابقة تأنيث المبتدأ الخ كان تأنيث المبتدأ
له لزم الدور قلت انما ذاك اذا كان مقصودا او صفته والحسنة
غلبت على الاسمية فالحقت بالجوامد التي لا تعتبر فيها المطابقة نحو الكلام هي الجملة قوله
وحذف النون من غير قياس الخ وجه الشبه غنتها وسكونها وكونها من حروف
الزوائد ولكثرة دورها جاز فيه على خلاف القياس بشروطه وجهة مخالفته لاخرى وهو
عدم عود الواو المحذوفة لالتقاء الساكنين بعد حذفها قوله يضاعف ثوابها الخ مضاعفة
رد على الطيبي نفس الحسنة بان يجعل الصلاة الواحدة صلاتين مما لا يعقل وما في الحديث من ان
تمرة الصدقة يربيها الرحمن حتى تصير مثل الجبل محمول على هذا التعظيم بانها اكلت واحتمال
سعد اعادة المعدوم بعيد ولذا كناية عن ثوابها مضاعفا ومضاعفة الثواب بحسب الفضل
كما اختاره الامام وقيل بحسب المدة لان الثواب منفعة دائمة وهو عن او ما فيه الذاتية
فيتحقق في كل ثواب الحسنة ويحسن عطف التفضيل عليه بقوله ويؤت من لدنه اجرا عظيما
وهو المضاعف بحسب المقدار ولذا فسر الثواب بالمنفعة الخالصة الدائمة للتنبيه على
هذا وفيه بحث قوله وكلاهما بمعنى هذا هو المختار عند اهل اللغة والفارسي وقال ابو
عبيدة ضاعف يقتضي مرارا كثيرة وضعف يقتضي مرتين ورد بانه عكس اللغة لان
المضاعفة تقتضي زيادة المثل فاذا شدد دلت البنية على التكثير فيقتضي ذلك
تكرير المضاعفة وقد مر فيه تفصيل قوله يعط صاحبها من عنده الخ اشار الى ان لدن
بمعنى عند هنا وان فرق بينهما بان لدن اقوى في الدلالة على القرب ولذا لا يقال لدي مال
وهو حاضر بخلاف عند وتقول هذا القول عندي صواب ولا تقول لدي ولدني كما قاله
الزجاج رحمه الله وفيه نظر لانه شاع استعمال لدن في غير المكان كقوله من لدني
عذرا وتحصيل تفسيره ان الاجر عبارة عن التفضيل لانه قال يضاعفها والمضاعفة
هي الاجر فوجب حمل هذا على معنى زائد على الاجر وهو التفضيل ولذا قرن معه
من لدنه وهذا القول يقتضي تفسيره الثواب وانه بالاستحقاق لا بالتفضيل وتسميته
طيبي بالاجر تسمية له باسم مجاوره وقيل عليه انه تعسف انما يصار اليه اذا فقد مضاف
اي يضاعف ثوابها واما اذا جعلت الحسنة نفسها مضاعفة كما صرح به في الاحاديث

ونزل الاجر على ظاهره ليعلم ان الاجر تفضل منه وانه من لدنه لا باستحقاق العمل كما هو مذهب
اهل الحق فاي حاجة لنا الى ارتكاب هذه التعسفات والعجب من القاضي وصاحب التقريب
والانتصاف كيف لم ينبهوا عليه ولم يتنبهوا له وهو ليس بوارد لانه جار على المذهبين
كما في الكشف اما على مذهب المعتزلة فظاهر كما قرر واما على مذهب اهل الحق فالمراد بالاجر
التفضل كما ذكر والمراد بمقابلة الثواب الموعود به فلوعده تعالى به وهو الذي لا يخلف
الميعاد صار كانه حق له وذلك ايضا مقتضى الكرم كما قيل وعد الكريم دين وقد صرح
به المص رحمه الله بقوله على ما وعد والمعتزلة من عقل عنه لا بطريق الوجوب كما ذهب اليه
المعتزلة ثم حمل الاجر على ما ذكر لا يخلو من بعد والباعث اليه عدم التكرار ولهذا ذهب
كل الى وجه فيه وقال الامام ان ذلك التضعيف يكون من جنس اللذات الموعود بها في
الجنة واما هذا الاجر العظيم فهو اللذة الحاصلة عند الرؤية والاستغراق في المحبة
والمعرفة وبالجملة فذلك التضعيف اشارة الى السعادات الجسمانية وهذا الاجر
اشارة الى السعادات الروحانية قوله فكيف حال هؤلاء الخ الفاء فصيحة اي اذا كان كل
قليل وكثير يجازى به عليه فكيف حال هؤلاء وكيف في محل نصب على الظرفية على القول الاصح
لا الحالية فهو خبر مبتدا محذوف هو حالهم وهو العامل في الظرف ولذا قدر ما لا كان
يلقى كيف هؤلاء لانه سؤال عن الحال وعامله استقرا ويستقر وذلك هو العامل في اذا
وهو المراد بالظرف في كلام المص رحمه الله وقيل انه في محل نصب بفعل محذوف وهو انه
العامل فيها اي كيف تصنعون او يكون حالهم وهذا ما قرره صاحب الدر المصون
وهو اولى من جعله متعلقا بمضمون الجملة من التهويل والتفخيم المستفاد من الاستفهام
واما كونه متعلقا بذلك بكيف فما لا ينبغي قوله تشهد على صدقهم الخ الشهيد الخ المراد
بالشهيد الانبياء عليهم الصلاة والسلام فكان المناسب ابدال في اعدهم بنبيهم لكنه
نعد على طريق التافية وعلى القول بانه اشارة الى الكفرة يكون شهادة نبوته لشهادة عصام
انبيائهم عليهم الصلاة والسلام وقد مر تفصيل معنى الشهادة فيه وانما اختير صدق
لان شهد اذا تعدى لاحد الخصمين تعدى بعلى في الضرر وباللام للنفع وان تعدى
للامر المشهود عليه تعدى بعلى مطلقا فلذا قدره ليكون من الثاني اذ لو كان من الاول
لقيل لهم لا ومن لم يتفطن للفرق قال على متعلق بشهيد مضمنا معنى التسجيل ليلا عصام
يلزم الشهادة عليهم لا لهم وكانه الداعي لجعله اشارة الى الكفرة قوله بيان لحالهم
حينئذ تسوى بجعل استوائه والباء اما بمعنى الملابسة او على او مع او للتعدية
وتسوية الارض بهم اما كناية عن دفنهم والباء للملابسة اي تسوى الارض ملتبسة
بهم وقيل للسببية او بمعنى على وعلى الوجهين الاخيرين فيه صلة قال في الاساس
ساويت هذا بهذا وسويته به وقيل اذ لا فرق بين سويتهم بالارض والتراب وسويتها
بهم وقيل معناه لو تعدل بهم الارض اي يؤخذ ما عليها منهم فدية وقرئ بالتخفيف
مع فتح التاء وضمها وعلى الاول الذين كفروا وعصوا الرسول واحد وعلى الثاني
نوعان ويشملهما الذين لكن في الصلة اشارة الى تنوعهم فلا يلزم عليه حذف الذين

حقصح

وقد صرح المص بانه غير جار في قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به حيث قال اذ لو كان الجائي
هو الرسول صلى الله عليه وسلم والمصدق ابو بكر رضي الله عنه يقتضي اضمار الذي وهو غير جائز
صادق كما قيل للفرق بين المفرد والجمع مع ان في المسألة خلافا للفراء وما نسبه لحمزة والكسائي
هو قراءة نافع وابن عامر وحمزة والكسائي قرأ بالفتح والتخفيف كما في الدر المصون
قطب فليحرر النقل فيه لانه قال وتسوية الارض بهم او عليهم دفنهم ان تنشق وتبلعهم او انهم
يبقون ترابا على اصلهم من غير خلق قوله ولا يكتمون الله حديثا على انه قيل هو على الوجه الاول
عطف على قوله تسوى بهم الارض فقوله اي يودون تفسير للاية على وجه العطف لانه جعل
لا يكتمون في حيز يود وهاهنا شيء وهو ان قوله ولا يكتمون على الثاني انه كان تفسير
الاية على وجه العطف فالحاجة الى تقدير القدرة مع انه فسر بانهم لا يكتمون وان كان تفسير
الاية على وجه الحال فالعطف عليه بقوله وقيل الحال غير مستقيم وقوله ولا يكذبون
عطف على لا يكتمون الله حديثا على سبيل البيان والتفسير لان المراد بالكتمان جحدهم
بانه ربهم حتى ادى الى ان ختم افواههم ونطقت جوارحهم بتكذيبهم فافتضحوا لذلك وتمنوا
ان تسوى بهم الارض ولم يكذبوا اولا قوله بل هو عطف على يود وقوله لانه الخ مما لا يفهم من
الكشاف اصلا وان جوز ان عطف على تسوى ايضا وقوله ولا يقدرون بيان للمعنى
بانهم لا يقدرون على الكتمان اي عدم كتمانهم ناشئ من عدم قدرتهم لا انهم يقدرون
ولا يكتمون وليس مراده انه يحتاج الى تاويله بقوله هاهنا شيء ليس بشيء وتجوز في الدر
المصون فيه ستة اوجه لان الواو اما للحال او للعطف وهي اما عطف على مفعول يود
اي يودون تسوية الارض بهم وانتفاء كتمانهم ولو مصدرية في موقع مفعول يود ولا شرطية
ويكون حينئذ لا يكتمون عطف على مفعول يود المحذوف ويجوز ان يكون عطفا على جملة
يود فاخبر عنهم بالودادة وانهم لا يقدرون على الكتم ولو مصدرية او شرطية وجوابها
محذوف ومفعول يود محذوف ايضا ولا يكتمون عطف على الجملة الشرطية وان كانت
حالية فهي اما حال من ضمير بهم والعامل تسوى ويجوز في اول الوجهين انه من الذين كفروا
والعامل يود قوله لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى الخ يعني ان المراد بقربها القيام لها
والتلبس بها والمعنى لا تصلوا لكن نهى عن القرب مبالغة وشمول السكر للنوم وسكر
الخمر خلاف الجمهور المفسرين بسبب النزول وانه خلاف الظاهر لما فيه من الجمع بين
الحقيقة والمجاز او عموم المجاز واطلاق السكر على غير الخمر يستعمل مقيدا في الاغلب
كسكرة الموت وقيد بعلم ما يقوله وهو كناية عن علم ما يصدر عنه من قول وفعل
بيانا لحد السكر وخصه لانه سبب النزول ولان القراءة مع انها اعظم الاركان
مناجاة الرحمن الخلط فيها ربما ادى الى الكفر بخلاف الافعال وعبد الرحمن بن
عوف رضي الله عنه صحابي معروف والمادبة بفتح الدال وضمها الطعام الذي
يدعى اليه وادب القوم يادبهم دعاهم اليه فثقلوا بالثاء المثلثة يعني سكروا وقوله
فقرا اعبد الخ اي بحذف لا في سورة الكافرين قوله وقيل اراد بالصلاة مواضعها الخ
نحو مجاز من ذكر الحال وارادة المحل بقرينة قوله الا عابري فانه يدل عليه بحسب الظاهر

وجعل النهي عنه السكر وافراط الشرب لا قربان الصلاة لان القيد مصب النفي والنهي
كانه تكليف بالصلاة مامور بها والنهي ينافيه لكنه لا مانع عن النهي عن السكران
مع الامر المطلق الا ان توجهه الى هذا او الكامل انه مكلف بها في كل حال وزوال
عقله بفعله لا يمنع تكليفه ولذا لو تم طاقته وكفى ولو لم يكن مامورا بها لم تلزمه الاعادة
اذا استغرق السكر وقتها وقد نص عليه الجصاص في الاحكام وفصله فراجع الا دليل
على ما ذكره غفل عن المسألة قوله والسكر من السكر الخ السكر بفتح السين وسكون
عصام
الكاف سد المآء وبكسر السين نفس الموضع المسدود وقيل السكر بضم السين وسكون
الكاف السد والحاجز كالجسر قال فازلنا على السكر نداوي السكر بالسكر والحاصل ان مادته
تدل على الانسداد ومنه سكرت اعينهم اي انسدت قوله سكارى بالفتح الخ قراءة الجمهور
سكارى بضم والف وهو جمع تكسير عند سيبويه واسم جمع عند غيره لانه ليس من ابنية
الجمع والاذ الجمع الاول وقرأ الاعمش سكرى بضم السين على انه صفة كحبلى ووقع صفة
لجماعة اي وانتم جماعة سكرى كما حكي كسلى وكسلى وقرأ النخعي سكرى بالفتح وهو
اما صفة مفردة صفة جماعة كاسرى او جمع تكسير نحو جرحى انا جمع سكران عليه كما فيه
من الافة اللاحقة للعقل وقد تقدم الكلام عليه في اسارى في البقرة وقرئ سكارى
بفتح السين جمع سكران كندمان وندامى قوله عطف على قوله وانتم سكارى الخ جعله
عطفا على الجملة الحالية مع الواو ليلا يلزم دخول واو الحال على الحال المفردة واعادة لا
لان كلا منهما مانع منها وفيه تامل قال النحرير هذا حكم الاعراب واما المعنى فهو فرق بين
ووجه ان لا الاولى ناهية لا تدخل على الاسم لكن المراد اعادة النفي منه
قولنا جاء القوم سكارى وجاؤوهم سكارى اذ معنى الاول جاؤا كذلك والثاني جاؤا
وهم كذلك باستيناف الاثبات ذكره عبد القاهر يعني بالاستيناف استقرارا في نفسه
مع قطع النظر عن ذي الحال وهو مع مقارنته له يشعر بتقرره في نفسه وبحوز تقدمه
بحث الفرق بين الحال مفردة وجملة
واستمراره ولذا قال السبكي رحمه الله في الاشباه لو قال لله علي ان اعتكف صائما
لا بد له من صوم يكون لاجل ذلك النذر من غير سبب اخر فلا يجزيه الاعتكاف بصوم
رمضان ولو قال وانا صائم اجزاه فافهمه فانه دقيق وانظر وجه التفرقة
بين الحالين هنا والنكتة فيه ووجهه ان الحال اذا كانت جملة دلت على المقارنة
واما اتصافه بمضمونها فقد يكون وقد لا يكون نحو جاء زيد وقد طلعت الشمس
والحال المفردة صفة معنى فاذا قال لله علي ان اعتكف وانا صائم تكون مقارنة
للصوم ولم ينذر صوما فيصح في رمضان ولو قال صائما نذر صومه فلا يصح فيه
وهذه المسألة نقلها الاسنوي في التمهيد ولم يبين وجهه والنحرير ذكرها
من غير نقل كما نقل ان بنات فكره ولم نر لا بنا في كلاما فاعرفه فانه مما يعض
عليه بالنواجذ قوله والجنب الذي اصابته الجنابة الخ بيان استواء المفرد المذكر
وغيره فيه لتوجيه عطفه على الجمع وهي اللغة الفصيحة فيه وفيه لغة اخرى بجمعه
وتثنيه واجراؤه مجرى المصدر معاملته معاملته في تسوله للواحد وغيره

لانه من

لانه من المصادر وما جاء على وزنه كالشكر والنذر لانه مصدر في الاصل بمعنى الجنابة واصله من التجنب
بمعنى البعد قوله متعلق بقوله ولا جنبا الخ اي هو استثناء منه وما قبله وكونه استثناء اعم
الاحوال اي احوال المخاطبين الجنبين ولم احوال جميعها عدا حال السفر فهو اعتراض بان الصلاة
الا في حال السفر يعني لا تقربوا الصلاة وانتم جنب على تقدير من التقادير وفي حال من الاحوال
الا في حال السفر قال الزمخشري الا عابري سبيل استثناء من عامة احوال المخاطبين فانتصب
كيف جمع بين هذه الحال والحال التي قبلها قلت كانه قيل لا تقربوا الصلاة
في حال الجنابة الا ومعكم حال اخرى تعذرون فيها وهي حال السفر وعبور السبيل
عبارة عنه يعني لا عن المرور في المسجد كما في القول الاخر ثم قال ويجوز ان يكون حالا ولكن
صفة لقوله جنبا اي ولا تقربوا الصلاة جنبا غير عابري سبيل اي جنبا مقيمين غير
سعد
معذورين انتهى وفصلته في تقريره كلامه ان السؤال للاستفسار عن كيفية جعلهما
من فعل واحد اما على سبيل الاستقلال او الاجتماع وعلى تقدير الاجتماع اكل منهما معتبر
في الاخرى ام ذلك من جانب واحد وعلى الاخير ما ذاك وكيف هو وحاصل الجواب انها
على الاجتماع واعتبار الثانية في الاولى اي لا تصلوا في حال الجنابة كاينين على حال من الاحوال
الا مسافرين والمراد نفي ما يقابل السفر ولا صحة للاستقلال مثل لا تصلوا جنبا ولا تصلوا
الا عابري سبيل وقوله ولكن صفة ربما يشعر بانه استثناء مفرغ في موقع الصفة اي
ولا جنبا موصوفا بصفة الا مسافرين لكن قوله جنبا غير عابري سبيل اي جنبا مقيمين يدل على
انه جعل الا بمعنى غير صفة لجنبا لكونه جمعا منكرا كقوله لو كان فيهما الهة الا الله لكن مثل
هذا انما يصح عند تعذر الاستثناء ولا تعذر ههنا لعموم النكرة بالنفي كما تقول ما اتيت
الا مسافرين والاوجه ان يجعل مفرغا ويكون قوله جنبا غير عابري سبيل بيانا للمعنى
لا تقديرا للاعراب وقد يرجح الاول اي انها بمعنى غير بانه لا يفيد الحصر فلا يرد المريض
قطب
اشكالا بخلاف الثاني فانه يفيد حصر جواز صلاة الجنب في وصف كونه مسافرا ولذا لم يجعله
حالا وجوابه منع عدم افادة الاول الحصر فان معناه لا تصلوا جنبا غير مسافرين
والمريض الجنب غير مسافر فيكون قوله وان كنتم مرضى تخصيصا للحكم وتعميما للرخصة
سواء كان حالا او صفة او بمعنى غير وقوله غير معذورين صفة لمقيمين اما على سبيل
التخصيص واما على سبيل البيان والقصد ان عابري سبيل كناية عن مطلق المعذورين
قوله يعني كلام العلامة انه يجوز فيه وجهان ان يكون استثناء مفرغا منصوبا لسد اخلة
عامة او من صفة لنكرة منفية لانه يجوز التفريغ في الصفات ويحتمل الوجه الثاني
انه صفة والا بمعنى غير والوجه الاول لا يحتمل غير التفريغ لانه لو كان مستثنى من جنبا
لانه بمعنى جنبين لقال مستثنى من ذوي الجنابة لا من عامة الاحوال وفي كلام الشارح
المحقق اجمال مخل وما ذكره من الشرط في التوصيف بالا ذكره ابن الحاجب وقد خالفه فيه
النحاة كما في المغني وهنا امور ينبغي التنبيه لها وهي ان الحصر يقتضي انه
لا يرخص فيه لغير المسافر وليس كذلك وانه على تقدير تاويله فما الداعي الى العدول عن
الظاهر بان يقال الا عابري سبيل او مرضى فاقتصر على ما يعني حسا او حكما وانه لم يجز تقديم

حتى تغتسلوا على الاستثناء من الظاهر اما الاول فان المراد بغير عابري السبيل غير معذورين
بعذر شرعي اما بطريق الكناية او بايماء النص ودلالته والداعي الى عدم التصريح انه
ابلغ واوكد مسلما فيه من الاجمال والتفصيل وبمعرفة تفاضل المعقول والافهام وان
المراد لا بيان غير المعذورين والاستثناء انما البسوقيما بعد بيان حال المعذورين
والمقصود هو منع الصلاة جنبا ولا مدخل لقوله حتى تغتسلوا فيه ولذا اخر وانما ذكر
تنبيها على ان الجنابة انما ترتفع بالاغتسال ولولا ذلك كان ذكره لغوا وبه ذكر علم كلام
المص رحمه الله فنزله على ما مر **قوله** وهو دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث هذا مما وقع فيه
الخلاف عندنا وعندهم ايضا ووجه الدلالة كما قال الجصاص انه سماه جنبا مع كونه متيمما
ومن لا يراه يقول لم يوصف الجنب بانه متيمم وان كان يعلم ذلك من الاية المتصلة به فيجوز
ان يكون وصفه بالجنابة قبل التيمم فان محصل معنى الاية لا تقربوها جنبا حتى
تغتسلوا الا عابري سبيل فاقربوها بلا اغتسال بالتيمم لا ان المعنى فاقربوها جنبا
بلا اغتسال بالتيمم فالرفع وعدمه مسكوت عنه ثم استثنيه كونه رافعا من خارج وقيل انه
من قوله حتى تغتسلوا **قوله** ومن فسر الصلاة الخ على انه مجاز او بتقدير مضاف وبه اريد به
انه قيل لا تقربوا ام انه لا يفعلوا الخصال لحقيقة القرب والبعد في المكان وليس من
استعمال لفظ الصلاة في حقيقته ومجازه وللوجب للعدول عن الظاهر توهم لزوم جواز
الصلاة جنبا حال كونه عابر سبيل لانه يستثنى من المنع المغيا بالاغتسال وليس بلازم
لوجوب الحكم بان المراد جواز ما حال كونه عابر سبيل اي مسافرا بالتيمم لان يؤدي
التركيب لا تقربوها جنبا حتى تغتسلوا الا حال عبور السبيل فلكم ان تقربوها بغير اغتسال
ثم يقتضي ظاهر الاستثناء اطلاق القربان حال العبور لكن ثبت اشتراط التيمم فيه بدليل
اخر وليس ببدع وعلى هذا فالاية دليل على منع التيمم للجنب المقيم في المصر كما هو راي
وجوابه انه خص حالة عدم القدرة على الماء في المصر منه كما انها مطلقة في المريض فالاجماع
على تخصيص حالة القدرة حتى لا يتيمم المريض القادر على استعمال الماء وهذا التعليم بان شرعيته
للحاجة الى الطهارة عند العجز عن الماء فاذا تحقق في المصر كان مثل ما تحقق في المريض لا يجوز
وقوله وقال ابو حنيفة الخ نحو منه في الكشاف لكن المذكور في فقه الحنفية منع الدخول
في المسجد مطلقا وكذا انقله الجصاص في الاحكام الا انه نقل عن الليث انه لا يمر فيه الا ان يكون
بابه الى المسجد وهو قريب منه وذكر انه صح انه رخصه لعلي رضي الله عنه وكرم الله وجهه
خاصة **قوله** غاية النهي الخ وجه التنبيه المذكور انه اذا وجب تطهير البدن فتطهير
القلب اولى او انه اذا لم يقرب مواضع الصلاة من به حدث فلان لا يقرب القلب الذي
هو عرش الرحمن خاطر غير طاهر ظاهر **قوله** مرضا يخاف منه الخ ليس مراده ان المرض مخصص
بصفة مقدرة بل بيان للحكم الماخوذ من الاية وتحقيقه فلا يرد عليه انه لا حاجة الى هذا
التقييد لانه ماخوذ من قوله فلم تجدوا كما سياتي في تفسيره وجعله راجعا الى غير المرضى لا وجه
له واعادة على سفر على احد التفسيرين تنبيها للاقسام ولان الاستثناء لكونه
عن العذر كما مر ولان هذا الحكم مطلق شامل للحدثين والاول للجنب فقط والمريض
النائم يمكنه الوضوء له لكونه متقصدا **قوله** فاحدث الخ يعني ان الغائط المكان المطمئن

اي المخفض

كازروني

اي المخفض وهو الضبط ايضا وبه قرا ابن مسعود رضي الله عنه ولذا استعملوه بمعنى البستان ثم انه
كني به عن الحدث المعروف لانه مما يستحيي من ذكره لان في الكلام تقديرا كما توهم وفي ذكر الجمع
فيه دون غيره اشارة الى ان الانسان ينفرد عند قضاء الحاجة كما هو دأبه والاليق به **قوله** استدل
الشافعي رضي الله عنه على ان اللمس الخ لان الحمل على الحقيقة هو الراجح لا سيما في قراءة من قرا
لمستم اذ لم يشتهر في الوقاع كالملامسة وفي الكشف ورجح بعضهم الحمل على الوقاع في القراءة
الاخرى ترجيحا للمجاز المشهور وعملا بالقراءتين اذ لا منافاة واجوبة انما على الحقيقة
ايضا دالة على حدث اللامس والملموس وقد نقله صاحب الاتقان وحسنه **قوله** فلم
يتمكنوا من استعماله الخ المراد بالممنوع غير المتمكن لمانع ما وقوله في غالب الامر لانه قد يتفق
الماء في الحضر ايضا وما يحدث بالذات هو الغائط وما بالعرض الملامسة ولم يذكر العذر
في الحدث الاصغر لانه مندرج في الاكبر ومعلوم منه بالطريق الاولى ففي النظم ايجاز لطيف
قوله فتيمموا صعيدا الخ اشارة الى ان صعيدا مفعول به وقيل انه منصوب بنزع الخافض
اي بصعيد وفسر الطيب بالطاهر ومنهم من فسره بالمنبت وكون الصعيد بمعنى التراب
عليه اكثر اهل اللغة وقوله فتيمموا اجزاء اللفظ والمعنى راجع الى جميع ما اشتمل عليه
ولا حاجة الى تقدير جزاء لقوله او جاء احد منكم وكون التبعيض ظاهرا في فامسحوا منه اي ببعضه
هو المتبادر وهو يقتضي التراب والحنفية يجعلونه على الابتداء او الخروج مخرج الاغلب وقيل
الضمير للحدث المفهوم من السياق ومن للتعليل او لابتداء الغاية وقوله في حجة الارض
تنبيه على المذهبين **قوله** اليد الخ اليد مشتركة بين معان من اطراف الاصابع الى الرسغ
والى المرفق والى الابط وهل هي حقيقة في واحد منها مجاز في غيره او حقيقة في
جميعها رجح بعضهم الثاني ولذا ذهب الى كل منها بعض السلف فهنا لكن مذهبنا ومذهب
الشافعي والجمهور انه الى المرفقين والرواية التي اشار اليها حديث ابي داود وهو وان
قيل ضعيف لكنه مؤيد بالقياس على الوضوء الذي هو اصله وانه احوط وقوله فلذلك
يسر الامر الخ قيل لو فسر العفو بالميسر من العفو بمعنى السهل لكان انسب كما
في التيسير ولا يخفى ان العفو المقرون بالغفر يقتضي خلافه فهو كالتعليل لقوله
وان كنتم مرضى الخ والعفو والغفران يستعملان بستر جرم وليس في ذلك
الاعذار ما يشم منه رائحته فلا يصح اجراؤه على ظاهره فوجب العدول الى جعله
كناية عن الترخيص والتيسير لانه من توابعه ويوضحه مجي قوله ما يريد الله ليجعل
عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم في المائدة بعده وادمج فيه ان الاصل فيها
الطهارة الكاملة وان غيرها من الرخص من العفو والغفران **قوله** من رؤية البصر
الخ يعني الرؤية اما بصرية وتعديتها بالى حملا لها على نظر او علمية وضمن معنى
الانتهاء اي الم ينته علمك اليهم وقوله لمخاطب بما اخذ التعجب من التوبيخ واما
حمله على التكذيب والكتاب على القرآن فخلاف الظاهر **قوله** بعناد ونا يعني انه
استعارة او مجاز مرسل في لازم معناه اما للاختيار او الاستبدال وعلى كل يتعلق
بمحذوف وقوله بعد تمكنهم اشارة الى دفع ما يتوهم من انهم ليس لهم هدى فيستبدلوه
بان التمكن جعل بمنزلة حصوله او انه حاصل لهم بالفعل لعلمهم به وتحققه عندهم

وان لم يظهروه والتمكن والحصول لف ونشر مرتب للاختيار والاستبدال وعلى التبديل المراد
بالضلالة تحريف التوراة اي اشتروها بالرشي وقوله فاحذروهم الخ يعني ان
الجملة للتأكيد وبيان التحذير والا فاعليته معلومة **قوله** والباء زائدة الخ الباء تزاد
بعد كفى كثيرا في الفاعل وقد تزاد في المفعول ايضا ووجه زيادتها هنا تأكيدا للنسبة
بما يفيد الاتصال وهو الباء الالصاقية وهو المراد بالاتصال الاضافي لان حروف الجر يسميها
بعض النحاة حروف الاضافة لاضافتها معنى متعلقها لما بعدها وايصاله اليه وليس
هذا معنى آخر كما توهم **قوله** بيان للذين اوتوا نصيبا الخ ولا يرد اعتراض بان الاعتراض (ابو حيان)
بجملتين مختلف فيه كما قيل لان الخلاف اذا لم يكن عطف وفيه لكونه كجملة واحدة بلا خلاف (سعد)
فاقيل ظاهر ان كلا منها جملة مصدرة بالواو الاعتراضية الا ان تكون الاولى اعتراضية
والاخرى بان عطفا عليها ليس كما ينبغي وقوله يحفظكم اشارة الى انه اذا كان متعلقا
بالنصر وصلة له فتعديته بمن لتضمنه معنى الحفظ او الانتقام كما ان تعديته بعلى
لمعنى الغلبة واما جعله خبرا الخ فقد مر ان المبتدأ اذا وصف بجملة او ظرف وكان بعض
اسم مجرور بمن او في مقدم عليه يطرد حذفه والفراء يجعل المبتدأ المحذوف اسما موصولا و
يحرفون صلته اي من يحرفون فالاوجه لقول النحرير لم يقدر المحذوف موصوفا بالظرف
ان الشائع في مثل هذا المقام تقديم الخبر كقوله من المؤمنين رجال صدقوا الخ والبصريون
لا يجيزون حذف الموصول وابقاء صلته وفيه خلاف لكن يؤيده ما في مصحف حفصة
رضي الله عنها من يحرفون ومن جعله سيبويه لحذف المبتدأ فقد وهم وقال ما منا [illegible] (عصام)
وفي المائدة من بعد مواضعه والمراد واحد وفرق بينهما بعض شراح الكشاف **قوله**
جمع كلمة الخ اراد الجمع اللغوي وهو ما يدل على ما فوق الاثنين مطلقا واما النحاة فيسمونه
اسم جنس جمعي ويفرقون بينه وبين اسم الجمع ويجعلون علامته غلبة التذكير فيه كقوله
اليه يصعد الكلم الطيب فلا يرد عليه انه قول ضعيف مخالف لكلام النحاة والمراد انه
اختار انه جمع وان تذكيره بتقدير بعض فما لا حاجة اليه وتخفيف كلمة بنقل كسرة
اللام الى الكاف **قوله** اي مدعوا عليك بلا سمعت الخ يعني انه يحتمل الذم والمدح
وكذا ذكروه نفاقا فاسم فالمدح هو الوجه الاخير والذم من وجوه الاول
ان سمع متروك المفعول الثاني من غير ان يجعل كناية عن مقيد والمعنى
اسمع مدعوا عليك بلا سمعت بحيث فيك منه الدعوة بحيث يصح انك غير سمع
بمعنى المقصود به الدعاء ليلا يتناقض اسمع وغير مسمع وهو حال وحاليته باعتبار
ان دعاءهم لا اقتدار واجابته صار كانه واقع مقرر وايضا الدعاء انشاء لا يقع
حالا الا بتاويله بالذكر فافهمه واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله اي مدعوا الخ
الثاني انه متروك المفعول بجعل ذلك المطلق كناية عن المقيد بمفعول
مخصوص هو جواب يوافقك لقوله يجوح حاده ويغيظ عداه ان يرى مبصر ويسمع واعي
كناية لمطلق الرؤية والسماع عن رؤية الاثار وسماع الاخبار الدالة على اختصاصه
باستحقاق الطاعة تعالى ترك المفعول من غير ان يقدر واشار الزمخشري
بقوله غير مجاب الى ما يدعو اليه وقوله فكانك لم تسمع شيئا الى كونه كناية عن المقيد

(في الهامش: [illegible]) (معطوف على قال)

اشار بقوله

اشار بقوله غير مسمع جوابا يوافقك ادي الى انه محذوف المفعول للعموم كقوله كان منك ما يولم اي كل
احد والمعنى غير مسمع شيئا لان ما عدا الجواب الموافق بالنسبة اليه بمنزلة العدم فاذا لم يسمعه
فكانه لم يسمع شيئا وهذا مراد المصنف رحمه الله بقوله او اسمع غير مجاب الى ما تدعو اليه الثالث
انه محذوف المفعول المخصوص بقرينة الحال اي غير مسمع كلاما ترضاه وجعله الزمخشري يعني
(سعد) نابيا سمعك عنه المسموع لكونه غير مرضي عندك وادعى عليه ان اسمع غير مسمع كلاما ترضاه
معنى تام لا يحتاج الى جعل عدم السماع كناية عن نبو السمع ولا يشعر بالقصد اليه فالاولى
ان غير مسمع في هذا الوجه ايضا متروك المفعول لكن لما كان الامر بالسماع حال كون المخاطب
غير مسمع كالمتناقض جعل كونه غير مسمع عبارة عن كونه نابي السمع عن المسموع ولزمه كون
المسموع كلاما لا يرضاه فصح ان يومر بان يسمع حالة كونه غير مسمع والمصنف رحمه الله لما
حذفه كان اشارة الى نكتة المفعول بلا اشتباه ثم لما كان نبو سمع المخاطب عن المسموع
لكراهته في قوة كون المسموع ما ينبو عنه سمعه لا فرق بينهما الا بحسب الاضافة والاعتبار
جوز في هذا الوجه المبني على النبو كون غير مسمع مفعول اسمع بتقدير موصوف اي كلاما
ولزوم اعتبار حذف المفعول الاول اعني المخاطب دون الترك لان نبو سمعه وعدم
رضاه انما هو بكون الكلام غير مسمع اياه لا كونه غير مسمع على الاطلاق وحاصل الوجه
الثاني عند الزمخشري الا من اسمع غير مجاب الى ما تدعو اليه بمنزلة من لم يسمع شيئا والثالث
اسمع نابي السمع عن المسموع لكونه غير مرضي اذا اسمع كلاما ينبو عنه السمع لذلك كان
الفرق بينهما ظاهرا واما السوال بانه لم لا يجوز في الوجه الثاني ايضا ان يكون
غير مسمع مفعول اسمع فيبنى على توهم انه لا فرق بينهما الا بكون المفعول المقدر جوابا
يوافقك او كلاما لا ترضاه وليس كذلك ولا يخفى عليك انه اذا قيل اسمع جوابا
غير مسمع بمعنى كونه غير موافق للمخاطب لم يستقم الا بان يجعل عدم سماعه عبارة عن نبو
السمع عنه وكان هذا هو الوجه الثالث لا الثاني وقوله غير مسمع اياك اشارة الى تقدير
المفعول الاول على هذا الوجه وقوله فيكون مفعولا به اي غير مسمع وعلى ما قبله هو حال
وقوله لم اسمعه يعني سبه كذا قال الراغب وكان اصله اسمعه ما يكره فحذف مفعوله
نسيا منسيا وتعورف في ذلك **قوله** راعنا انظرنا واسمع كلامنا وهو مشابه لكلمة
عندهم اما الانعام من الرعونة او لاشاعهم يعنون راعنا كحمقى الا انه بنى لتحذيهم
ودعاء عليهم وقوله نفاقا لانه ما يحتمل الذم والمدح لا ينافي قولهم سمعنا وعصينا
(بحال) لانه يجامع الانفاق لاحتمال انهم قالوه فيما بينهم او لم يقولوه لكن لما اشبهت حالهم تقوله
وايضا المجاهرة بالعصيان لا تنافي نفاقهم بايهام الدعاء له وعدم اظهار سبه **قوله**
فتلا لها وصفا للكلام الخ الفتل والليّ لكون بمعنى الانعطاف والالتفات والانعطاف
عن جهة الى اخرى كما في قوله تعالى اذ تصعدون ولا تلوون على احد وتكون بمعنى ضم
احدى طاقات الحبل على الاخرى فاشار المصنف رحمه الله الى انه يجوز ان يكون من الاول
ومعناه صرف الكلام عن جانب المدح الى جانب السب او المراد انهم يضمون احدهما
الى الاخر والحامل عليه كله النفاق فهو مفعول لاجله او حال وظاهر كلامه الاول وفسر

(في الهامش: بمنزلة من اذا سمع كلاما ما ينبو عنه السمع واذا كان كذلك كان الفرق بينهما ظاهرا)

الطعن بالاسنة او اصله التحلل والوقيعة من طعن بالرمح قوله ولو ثبت قولهم هذا الخ بان قالوا
سمعنا واطعنا مكان سمعنا وعصينا واسمع فقط مكان اسمع غير مسمع وانظرنا مكان راعنا
وانهم كان ضمير المصدر المأول وقوله خيرا لهم واقوم بما طعنوا وقتلوا ولا يخفى بعد ضم اقوم
في مقابلة القتل وجعله فاعل ثبت المقدر لدلالة ان عليه اذ هي حرف توكيد وتثبت حل
في محله وهو مذهب المبرد وقيل انسبتها لا خبر له وقيل خبره مقدر قوله الا ايمانا
قليلا الخ ايمانا جوز فيه ان يكون منصوبا على الاستثناء من لعنهم الله اي لعنهم الله الا قليلا
منهم امنوا فلم يلعنوا او من فاعل لا يؤمنون والقليل عبد الله بن سلام رضي الله عنه و
اضرابه وكان الوجه فيه الرفع على البدل لانه من كلام غير موجب او هو صفة مصدر محذوف
اي الا ايمانا قليلا لانهم وحدوا وكفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم وشريعته والايمان
بمعنى التصديق لا الايمان الشرعي او ان المراد بالقليل كالعدم في قول الشاعر
قليل التشكي يعني لا يشكي له والمراد انهم لا يؤمنون الا ايمانا معدوما اما على حد لا يذوقون
فيها الموت الا الموتة الاولى اي ان كان المعدوم ايمانا فهم يحدثون شيئا من الايمان فهو
من التعليق بالمحال او ان ما احدثوه منه لما لم يشتمل على ما لا بد منه كان معدوما وانعدام
الكل بجزئه واستعمال القلة في العدم لعدم الاعتداد به ودلوله بقلته طريق الكناية
وبهذا التقرير سقط ما قيل ان القلة وان استعملت في العدم في قولهم قلما يقول ذلك ابو حيان
احد واقل رجل يفعل ذلك غير ان التركيب الاستثنائي يأباه اذا قلت لم اقم
الا قليلا اذ معناه انتفاء القيام الا القليل اما انك تنفي ثم توجب ثم تريد بالايجاب
بعد النفي نفيا فلا لانه يلزم ان يكون الا وما بعدها لغوا لان النفي فهم ما قبله فاي
فائدة فيه قوله قليل التشكي للمهم يصيبه . كثير الهوى شتى النوى والمسالك
هو من الحماسة وقائله تابط شرا وقيل ابو كبير الهذلي اي هو كثير الهم مختلف الوجوه والطرق
لا يقف امله على فن واحد بل يتجاوزه الى فنون مختلفة صبور على النوائب لا يكاد يشتكي
منها فاستعمل لفظ قليل واراد به نفي الكل وقوله الا قليلا منهم امنوا اشارة الى انه
مستثنى من لا يؤمنون ومرتبا فيه قوله من قبل ان نطمس وجوها الخ المراد
بتخطيط الصور ما صوره البارئ بقلم قدرته في الوجه من الحاجب والانف ونحوه
وطمسها ان تسوى وتجعل كادبارها اي ما خلفها وهي القفا فانه لا تصوير فيه فحينئذ
يكون الطمس والاعقاب واحدا فلا يناسب عطفه بالفاء الا ان يأول نطمس بنريد الطمس
او يجعل من عطف المفصل على المجمل وقوله او ننكسها الخ اي نجعل العيون وما معها
في القفا فتنقلب صورهم وهذا اما مسخ في الدنيا او انه يكون في الاخرة لتشهيرهم
قوله واصل الطمس ازالة الاعلام المائلة الخ المائلة بالثاء المثلثة بمعنى المنتصبة
في الطريق علامة لها والمايلة تحريف من الناسخ وهذا المعنى مشهور في اللسان واللغة عمام
كقوله طامس الاعلام مجهول فمن قال لم يجئ في اللغة لا يحتاج الى الجواب والطلس محو
النقوش والصور واذا اريد به مطلق التغيير سواء كان عن هيئته او صفته والطمس
علم معني الطلس والطمس

المعنى

بمعنى التغيير راجعا على ادباره كناية عن اخراجهم من ديارهم الى اذرعات ارض الشام وبني
النضير من يهود المدينة واذا فسر الطمس بالطبع على حواسها والختم عليها فهي استعارة كلا
قوله او نلعنهم بالمسخ الخ اصل معنى اللعن الطرد والابعاد وهو عقوبة وخزي فلذا فسر
به واما ارادة المسخ فلانه اخراج عن خلقتهم وجنسهم فكانه طرد لكنه بعيد وقد يطلق
اللعن ويراد به الدعاء به وهو معنى قوله على لسانك الخ واصحاب السبت اليهود قوله او
او للذين على طريق الالتفات لانه بعد تمام النداء اقتضى الظاهر الخطاب واما قبله فالظاهر
الغيبة ويجوز الخطاب لكنه غير فصيح كقوله يا من يعز علينا ان نفارقهم . وقوله وعطفه
الخ لانه هو او قريب منه فلا يليق عطفه بالفاء من حمل الوعيد الخ اي في قوله نطمس الخ قال
انه سيقع لهم او وقوعه مشروط بعدم ايمان احد منهم وغيره قال الزمخشري مشروط
بالايمان اي قوله مشروط بعدم الايمان احتياجا الى التاويل بان الوعيد مشروط ويعني
بالايمان وجودا وعدما فان وجد الايمان لم يتم والا وقع وقد وجد فلم يقع وقيل
انه على حذف مضاف اي بعدم الايمان للقرينة العقلية قوله باتباع نبي الخ يعني المراد
بالامر معناه المعروف او هو واحد الامور والمراد الوعيد او ما قضي وقدره منفذا يعني
نافذا واقعا في الحال او كائنا في المستقبل لا محالة فيتم ما اوعدتم به فاحذروه قوله
لانه بت الحكم على خلوده الخ فيه الاولى الاقتصار على الوجه الاول لان الثاني مبني على
ان فعل الله مبني على استعداد المحل وهو مذهب الفلاسفة والشرك يكون بمعنى
اعتقاد ان لله شريكا وبمعنى الكفر مطلقا وهو المراد هنا وقد صرح به في قوله تعالى
في سورة لم يكن بقوله ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها
فلا يبقى شبهة في عمومه قوله وادل المعتزلة الخ رد على الزمخشري فيما تعسفه هنا وتبعه
كما قال النحرير انه لا خفاء في ان ظاهر الاية التفرقة بين الشرك وما دونه بان الله لا يغفر
الاول البتة ويغفر الثاني لمن يشاء ونحن نقول بذلك عند عدم التوبة فحملنا الاية
عليه بقرينة الايات والاحاديث الدالة على قبول التوبة فيهما جميعا وسقوط تبعتهما عنهما
بلا خلاف من احد لا يقال حقيقة المغفرة الستر وترك المؤاخذة ان الاثم والمؤاخذة على ما هو
باق كالمعصية المتصف بها الشخص تاب او لم يتب وهذا لا يتصور في الشرك الا على
تقدير عدم التوبة عنه بالايمان اذ هو مع الايمان يزول عنه بالكلية ولا يبقى حتى يغفر
واما المغفرة بالنسبة اليه فترك التعذيب بما سلف منه وهما معنيان متغايران لا ينتظم
اللفظ عليهما فلا حاجة في الاية الى التقييد بعدم التوبة اذ لا مغفرة للشرك الباقي
البتة بخلاف ما دونه لمن يشاء لانا نقول الزائل بالايمان هو الكيفية الحاصلة في النفس
والاعتقاد الباطل واما كونه قد اشرك فيما مضى وكونه قد اذنب واما المعتزلة فلا يقولون
بالتفرقة بين الشرك وما دونه من الكبائر في انهما يغفران بالتوبة ولا يغفران بدونها
فحملوا الاية على معنى ان الله لا يغفر الاشراك لمن شاء انه لا يغفر له وهو غير التائب ويغفر
ما دونه لمن يشاء ان يغفر له وهو التائب فقيد المنفي بما قيد به المثبت على قاعدة التنازع

لكن من يشا في الاول المصرون بالاتفاق وفي الثاني التايبون فتحا في التقابل وليس هذا من
استعمال اللفظ الواحد في معنيين متضادين لان المذكور انما تعلق بالثاني وقدر في الاول
مثله والمعنى واحد لكن مفعول المشية يقدر في الاول عدم الغفران وفي الثاني الغفران
بقرينة سبق الذكر فاذ قيل لا يخفى انه لابد في من يشا من عايد الى الموصول وهو في المثبت
تقديره من يشا الله ان يغفر له وفي المنفي لا يتوجه المقلب مراده التوجه الى اللفظ
من يشا من الحمل على ما يناسب من المعنى وعبارته توهم ان العايد الى الموصول ضمير الفاعل
كما قيل وليس كذلك ولقايل ان يقول بعد تسليم ما مر لا جهة لتخصيص كل من
القيدين بما ذكر لان الشرك ايضا يغفر للتايب وما دونه لا يغفر للمصر من غير فرق بينهما
وسوق الاية ينادي على التفرقة وباخذ بكظم المعتزلة حتى ذهب البعض منهم الى ان
ويغفر عطف على المنفي والنفي منسحب عليهما فالاية للتسوية بينهما لا للتفرقة وهو
من تحريف كلام الله تعالى **قوله** اذ ليس عموم ايات الوعيد بالحفظ الخ يعني ان ترك
المفعول الاول للمحافظة على عمومه فان حذفه يفيد ذلك فذكر انه لا وجه للمحافظة
عليه في احدهما دون الاخر واما كونه من التنازع كما قرره النحرير فغير متوجه مع
اختلاف متعلق المشية فيهما وما ذكر لتوجيهه تعسف لا يصلح ما افسد البعض **قوله**
ونقض لمذهبهم الخ رده صاحب الكشف فقال وما قال بعض الجماعة من ان التعقيب
بالمشية ينافي وجوب التعذيب قبل التوبة ووجوب الصفح بعدها لم يصدر عن ثبت
لان الوجوب بالحكمة يؤكد المشية عندهم وايضا فانه اشار بتمثيله بان الامير يبذل
القنطار لمن يشا ولا يبذل الدينار لمن لا يشا بان المشية بمعنى الاستحقاق وهي
يقتضي الوجوب وتوكيده كما قاله المدقق فلابد مما ذكره راسا ووجه الزام الخ ادرج
يفهم من التقابل فافهم **قوله** ارتكب ما يستحقر دونه الاثام هذا من جعله عظيما بعظمة
دانه الى الكباير يقتضي التخليد به دون غيره **قوله** والافترا كما يطلق على القول
يطلق على الفعل كالاختلاق لا افترا من الفرى وهو القطع ولان قطع الشيء مستلزم
له غالبا غلب في الافساد واستعملة القران في الكذب والشرك والظلم كما قال الراغب
نحو ارتكاب ما لا يصح ان يكون قولا او فعلا فيتم على اختلاق الكذب وارتكاب الاثم
كما هنا وهو مشترك بينهما وقيل الاظهر انه حقيقة في اختلاق الكذب اي تعمده مجاز
في افتعال ما لا يصح مرسلا واستعارة ولا يلزمه الجمع بين الحقيقة والمجاز هنا لان
الشرك اعم من القولي والفعلي لان المراد معنى عام وهو ارتكاب ما لا يصح كما اشار
اليه المصنف رحمه الله تعالى **قوله** يعني اهل الكتاب الخ اخرجه حيث نحن محبوب
وقوله الاكيتهم فيه نحو تابي الا نصفتهم من انه لا يكتب عليهم ذنب لان اعمال ليلنا تكفر
ما في النهار وعكسه وتزكية النفس مذمومة عند الله وعند الناس الا لغرض صحيح
كالتحدث بالنعمة ونحوه وقوله دون تزكية غيره اي تزكية غيره لا يعتد بها
اذا خالفت تزكيته فلا ينافي قبول التزكية من الناس كما مر والتزكية في الاصل

التطهير

التطهير والتبرئة من القبيح فعلا كقوله قد افلح من زكاها وقوله خذ من اموالهم صدقة تطهرهم
وتزكيهم بها واما قولا فظاهر **قوله** بالذم او العقاب الخ اي لا يظلمون اذا ذكوا بزيادة او نقص في وصفهم
والفتيل مثل يضرب للحقارة كالنقير للنقرة التي في ظهر النواة والقطمير وهو قشر النواة
الرقيقة وقيل الفتيل ما خرج بين اصبعيك وكفيك من الوسخ وجعل المصنف رحمه الله الاحد
بل ابطالا لا ابطال تزكية انفسهم واثبات تزكية الله وقيل بل للاضراب عن ذمهم بتزكيتهم
انفسهم الى ذمهم بالبخل والحسد اللذين هما شر خصلتين وفوق رذيلتها في التزكية من العجب
والكذب وهذا انما يتم ان لو ارتبط قوله ام يحسدون الناس الخ بقوله بل الله يزكي من يشاء
وهو بعيد لفظا ومعنى اذ هو مرتبط بقوله ام لهم الخ ولا داعي لذلك وقوله في زعمهم الخ المراد
في تزكيتهم انفسهم وهي ما ذكر كما مر **قوله** لا يخفى الخ اشارة الى انه من ابائه اللازم لا المتعدي وظهور
الذنب بين غيره من الذنوب عبارة عن كونه عظيما منكرا **قوله** نزلت في يهود الخ يهود ممنوع من
الصرف للعلمية والعجمة وهو من الاعلام التي تعاقب عليها تعريفان تعريف باللام وبالعلمية
العلمية كاليهود ويهود والمجوس ومجوس وقد يجوز تنوينه لانه اريد التنكير والوصفية
وكذا بالتصغير تصغير حي علم يهودي معروف وكذا الغير وقوله يحالفون بالمهملة اي
يعاقدون **قوله** والجبت في الاصل اسم صنم الخ قال الراغب الجبت والجبس الرذيل الذي
لا خير فيه وقيل التاء بدل من السين كما في قوله عمرو بن يربوع شرار النات اي الناس وهو قول
قطرب لان مادة جبت مهملة وغيره يجعل مادة مستقلة واطلق على كل معبود غير الله
وكذا الطاغوت ونفس وقوله لاجلهم يشير الى ان اللام ليست صلة القول ولو كان صلة لقال
انتم اهدى الخ وفسر السبيل بالدين لانه يعبر به عنه وهو الطريق المستقيم وفي نفي
النكير بان لحقيتهم في استنصارهم بحربي قريش **قوله** ام منقطعة ومعنى الهمزة الخ
ام المنقطعة تقدر ببل والهمزة اي بل ا لان الخ والهمزة للتقدير التي اشار اليها المصنف رحمه
الله معناها الانكار اي لا يكون لهم ذلك **قوله** اي لو كان لهم نصيب من الملك الخ فبل اي
لا نصيب لهم من الملك لعدم استحقاقهم له بل لاستحقاقهم حرمانه بسبب انهم لو اوتوا نصيبا
منه لما اتوا احدا اقل قليل منه ومن حرمتهم اوتي الملك الا انا نرد عليهم لبينوا الذلك فالفا
في فان للسببية والجزائية لشرط محذوف هو ان حصل لهم نصيب لا لو كان لهم نصيب كما
قدره المصنف رحمه الله تبعا للزمخشري لان الفا لا تقع في جواب لو سيما مع اذن والفا
وما قيل ان لو هاهنا بمعنى ان وعدم وقوع الفا في جواب لو المستقبلة لمعنى ان ممنوع
فتكلف وتعسف اذ لا داعي لتقديرها ثم تاويلها بان مع ان دخول الفا في جوابها حينئذ
غير معلوم ووجود المنع في الامور العقلية لا يتم **قوله** ويجوز ان يكون المعنى الخ اي الفا
اما جواب شرط او عاطفة ومعنى الهمزة انكار الجمع من المعطوف والمعطوف عليه يعني
لا ينبغي ان يكون هذا الذي وقع وهو انهم قد اوتوا نصيبا منه ومع هذا منهم البخل
باقل القليل وحاجته اذن زيادة الانكار والتوبيخ حيث يجعلون ثبوت النصيب
الذي هو سبب للاعطا سببا للمنع فقوله فانهم لا يوتون عطف على انهم اوتوا فعلى الاول
الانكار مخصوص بالجملة الاولى اي لكون لهم نصيبا من الملك وعلى هذا الى مجموع الامرين

الفرق بين الفتيل والنقير والقطمير

سعد

سعد

عصام

والمزة للانكار يعني لم كان وعلى الاول معناه لم يكن هذا اسلكه في الكشاف والمصنف رحمه الله
خالف فجعل الانكار فيهما بمعنى لم يكن ومعنى قوله على الكناية انه يلزم من عدم اعطائهم النقليل
ان لا يكون لهم ملك فالانكار بحسب الظاهر وان كان بمعنى لم كان نظرا الى انه لم يكن ولا
يكون فنفي اعطا النقليل واريد نفي لازمه وهو الملك **قوله** واذن اذا وقع الخ لانه
شرط في اعمالها الصدارة فان نظر الى كونه في صدر جملة نصب وان نظر الى العطف
وكونها تابعة لغيرها اهملت وقراة النصب شاذة منقولة عن ابن مسعود وابن عباس
رضي الله عنهم **قوله** بل يحسدون الخ يعني ام هنا منقطعة مقدرة ببل والهمزة للانكار
كما مر وفسر الناس بالنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم لجمعهم لما في الذين
او حسدوا العرب اذ بعث منهم النبي صلى الله عليه وسلم ونزل القرآن بلسانهم او حسدوا
جميع الناس حيث نازعوا في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم التي هي ارشاد لجميع الخلق
نبو بجازع هذا او قوله كل لهم ورشدهم بالنصب بدل من الناس بدلا اشتمال او منصوب
بنزع الخافض وبحسبهم بالتشديد في الحا المهملة بلها سين مهملة وقوله كان بينهما تلازما
لما كان في تفسير الاول تلازم بينهما اتى بكان لذلك اذ رب بخيل لا يحسد وحسود لا يبخل
وقوله النبوة والكتاب راجع الى تفسير الناس بالنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وجعل
النبي منهم راجعا الى تفسيره بالعرب وابناءهم لانهم من اسحق وهو من اسمعيل واذا كان
كذلك فلا فائدة في الحسد سوى الاعتراض على الحكمة الربانية وترك تفسير الحسد باشكا
نسايه مع ما كان لسليمان وداود عليهما الصلاة والسلام من النساء اكثر من ذلك
لبشعه وعدم ما يدل عليه مع جعل الناس فيه بمعنى النبي صلى الله عليه وسلم والحسد
بمعنى الطعن والذم **قوله** وقيل معناه الخ ضميره لابراهيم صلى الله عليه وسلم فهو تسلية
له عليه الصلاة والسلام ويوقن بالتشديد بمعنى يضعف ولذا تجلى او قوله لا الباسا
بيان لوجه ترك العطف **قوله** بان يعاد ذلك الجلد بعينه الخ اشارة الى دفع ما
يقال ان الجلد الثاني لم يعص فكيف يعذب بانه هو العاصي باعتبار اصله فانه
لم يبدل الا صفته لا مادته الاصلية فلا يكون التعذيب الا للجلود العاصية فان
الاختلاف في الصورة فقط او في النضج وعدمه او انه يعاد بعد العدم بناء على جواز
اعادة المعدوم بعينه او ان العذاب انما هو على النفس الحساسة واعادة ذلك
لتجديد عذابها وتقويته وقوله والعذاب في الحقيقة الخ فالمعذب هو العاصي
لا غير مع انه لا يسأل عما يفعل واليه اشار بما بعده **قوله** ظليلا لا جوب فيه الخ فينان **قوله**
بمعنى متصل منبسط فيقال من الفنن بفا ونونين بينهما الف كانه
كثير الافنان وقيل فعلان من الفين وليس بواضح ولا وجه لا بخواه حينئذ ولا جوب
بضم الجيم وفتح الواو جمع جوبة بمعنى فرجة ولا تسخة بمعنى لا يبرد والظليل صفة
اشتقت من الظل لتأكيده كما هي عادتهم في يوم ايوم وغيره وقيل انه اتباع **قوله** خطاب

يعم المكلفين الخ غير عبارة الكشاف وقيل نزلت لان عموم الحكم لا ينافي خصوص السبب وهو مراده ان
ايضا كما ذكره شراحه **قوله** طوى على رضي الله عنه الخ في الكلام حذف وايجاز يعني فنزل فقال
علي رضي الله عنه لعثمان يفتح الباب فابى وروى بعض الشيعة ان النبي صلى الله عليه وسلم حمل عليا
رضي الله عنه على عاتقه حتى صعد سطح الكعبة واخذ المفتاح وقال قد خيل لي اني لو اردت
لبلغت السماء قال وهو مخرج في بعض كتب الحديث وسدانة الكعبة بكسر السين المهملة
خدمتها وتولي امرها الفتح بابها واغلاقه يقال سدن يسدن سدانة فهو سادن
والجمع سدنة انتهى ـــــــ مثل ما ذكره الثعلبي والبغوي والواحدي رحمهم الله تعالى
لكن قال الاشموني المعروف عند اهل السير ان عثمان بن طلحة اسلم قبل ذلك في هدنة
الحديبية مع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص كما ذكره ابن اسحق وغيره وجزم به ابن عبد البر
في الاستيعاب والنووي في تهذيبه والذهبي وغيرهم وما ذكر من ان السدانة في اولاد
عثمان يخالف قول ابن كثير في تفسيره ان عثمان دفع المفتاح الى اخيه شيبة فهو في يد
ولده الى اليوم وهو الصحيح **قوله** اي ان تحكموا بالانصاف والسوية الخ السوية اشارة الى تحقيقه
العدل وفي هذا العطف كلام وهو انه هل يجوز الفصل بين حرف العطف والمعطوف
بالظرف كما هنا فان تحكموا معطوف على ان تؤدوا وقد فصل بينهما باذا ثم ان الظرف ان تعلق
بما بعد ان فافي جعل الموصول الحرفي لا يتقدم عليه وان تعلق بما قبله لا يستقيم المعنى لان
تادية الامانة ليس وقت الحكم ولذا ذهب ابو حيان رحمه الله الى انه متعلق بمقدر يفسره
المذكور اي وان تحكموا اذا حكمتم بالعدل بين الناس ان تحكموا السلم مما ذكره من اجاز
التقدم والفصل لا يأباه وكلام المصنف محتمل له وقوله ولان الخ قول مقابل لعموم الخطاب السابق
وسماه امانة لانه لم يرد الله نزعه منه لانه اخذه بصورة حق فليس بغصب لانه بامر صلى الله
عليه وسلم وقوله او يرضى بحكمكم اشارة الى جواز التحكيم **قوله** واذا حكمتم الخ في التسهيل
الفصل بين العاطف والمعطوف اذا لم يكن فعلا بالظرف والجار والمجرور جائز وليس ضرورة
خلافا لابي علي كما هنا وكما في قوله وفي الاخرة حسنة واذا كان فعلا لم يجز والحق ما ذكر من الابات **قوله**
وقيل الممتنع اذا كان العاطف على حرف وبجوز في غيره والكلام عليه مفصل في محله
اي نعم شيئا يعظكم به الخ في التسهيل فاعل نعم ظاهر معرف بالالف واللام او مضاف
الى المعرف بها وقد يقوم مقامه ما معرفة تامة وفاقا لسيبويه والكسائي لا موصولة خلافا
لابن السراج والفارسي ولا نكرة مميزة خلافا للزمخشري والفارسي في احد قوليه يعني ما عند
في محل نصب على التمييز واعترض عليه بان ما مساوية للمضمر في الابهام فلا تميزه لان التمييز
لبيان جنس المميز واجيب ـــــــ بمنع كونها مساوية له لان المراد بها شي عظيم والمضمر
لا يدل على ذلك وقال النحرير وجه وقوع ما الموصولة فاعل نعم انها في معنى المعرف
باللام والمخصوص بالمدح محذوف سواء كانت منصوبة على التمييز للضمير المستتر المبهم
الذي هو فاعل نعم ويعظكم صفة لها او مرفوعة على انها فاعل ويعظكم صلة لها واما ابو البقا
ما قيل انه ما تمييز بمعنى شيئا والفاعل بمعنى الشي ويعظكم صفة محذوف هو المخصوص
بالمدح فبعيد بل غير مستقيم وفيه جعل المخصوص خبر مبتدا محذوف لبقا الجملة الواقعة

خبر انه خالية عن العايد على ان جعل ما بمعنى الشيء المعروف من غير صلة ليس بشيء وفيه تامل
ومن الغريب ما قيل ان ما كافة **قوله** ويريد به امرا المسلمين الخ اختلف السلف في اولي الامر
المامور باطاعتهم فقيل هم امرا السرايا وهو جمع سرية طائفة من الجيش يبلغ اقصاه اربعمائة
تبعث الى العدو وسموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري اي
النفيس ووجه التخصيص انه في عدم اطاعتهم ولا سلطان ولا حاضر مفسدة عظيمة
وقيل اولوا الفقه والعلم ووجه التخصيص لانهم هم الذين يرجعون الى الكتاب والسنة
وحمله كثير على ما يعم الجميع لتناول الاسم لهم لان للامرا امر تدبير الجيش والقتال وللعلما
حفظ الشريعة وما يجوز مما لا يجوز فامر الناس بطاعتهم ما عدلوا بقرينة ما قبله
وكانوا عدولا مرضيين موثوقا بدينهم وامانتهم وقيل الاظهر ان المراد بهم الحكام
كالقضاة والامرا لانه امر اولا بالعدل ثم خاطب من له تنفيذ الامر بذلك ورجح بعضهم
ان المراد العلما لما قدمناه وقوله ما داموا على الحق اشارة الى انه لا يجب طاعتهم فيما خالف
الشرع لقوله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في معصية الله ولا في المباح ايضا لانه
لا يجوز لاحد ان يحرم ما حلل الله ولا ان يحلل ما حرمه الله وبعض الجهلة يظن
ان طاعة اولي الامر لازم مطلقا ولو في المباح والنادر على ما حققه الجصاص على خلافه وفي
التعبير باولي الامر دون الحكام اشعار به وقوله لقوله تعالى الخ فان العلما بل المجتهدين
هم المستنبطون المستخرجون للاحكام **قوله** انتم واولوا الامر منكم الخ يعني الخطاب عام
للمؤمنين مطلقا وخص الشيء بامر الدين بدليل ما بعده ووجه التاييد لان للناس
والعامة منازعة الامرا في بعض الامور وليس لهم منازعة العلما اذ المراد بهم المجتهدون
والناس من سواهم لا ينازعونهم في احكامهم والمراد بالمؤمنين على هذا من المقول العامة
التابعة للرايس والرئيس فاذا كان الخطاب في تنازعتم لاولي الامر على الالتفات صح
ارادة العلما لان للمجتهدين ان ينازع بعضهم بعضا مجادلة ومحاجة فيكون المراد
امرهم بالتمسك بما يقتضيه الدليل **قوله** بالسؤال عنه في زمانه الخ ظاهره انه لا يجوز
الاجتهاد بحضوره صلى الله عليه وسلم وهو مختلف فيه كما قدمناه ووجه الاستدلال
والجواب ظاهر اما الاول فللحصر في الكتاب والسنة واما الثاني فلان القياس مردود الى
الكتاب والسنة لاستناده اليه واستنباطه منه لكن قوله انما يكون بالتمثيل والبنا
عليه المراد منه ان المختلف فيه غير المعلوم من النص مردود اليه ورده اليه انما يكون
بهذا الطريق فلا يرد عليه انه لا وجه للحصر ها لمختلف بصيغة المفعول كالمشترك
ولابد الرد على جميع الادلة الشرعية فالمراد باطاعة الله العمل بالكتاب واطاعة
الرسول صلى الله عليه وسلم العمل بالسنة والرد اليهما القياس وعلم من قوله ان تنازعتم
انه عند عدم النزاع يعمل بما اتفق عليه وهو الاجماع فلو ذكر لكان اولى **قوله** ذلك
او حمل على جميع ما سبق على التفرع بمعنى الحسن وقوله عاقبة اصل بمعنى التاويل الرجوع
الى الماآل والعاقبة ثم استعمل في بيان المعنى المراد من اللفظ الغير الظاهر منه وكلاهما

حقيقة

حقيقة وارد في القران وان غلب في الثاني في العرف ولذا يقابل التفسير والى هذا من المعنيين
اشار المص رحمه الله وقوله احسن تاويلا مثلكم بمنزلة قولك زيد احسن وجها من وجه
عمرو لا احسن من عمرو وان كان من جهة احسن وجها الى احسن وجهه **قوله** روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما الخ هذا الحديث اخرجه ابن ابي حاتم من طرق ولذا ارواه غيره وقوله مكانكما
اي الزما اسم فعل او متعلق بمحذوف اي الزما وضرب عنقه لانه اظهر نفاقه ونبذ فتنه
وقوله حتى برد اي مات وهو كناية عنه للزومه انطفاء الحرارة الغريزية له والذي سماه به النبي
صلى الله عليه وسلم كما صرح به في الكشاف **قوله** والطاغوت الخ يعني الطاغوت اما ان يجعل
على التسمية له كما لو ارادوا فهو حقيقة ولذا ان كان اسما لكثير الطغيان مطلقا فان كان
بمعنى الشيطان فهو استعارة او حقيقة والتجوز في اسناد التحاكم اليه بالنسبة الابتاعية
بين الفعل ومفعوله بالواسطة وقيل انه مجاز مرسل بالتسمية باسم السبب الحامل عليه
واستدل على هذا الوجه بما بعده لانهم انما امروا ان يكفروا بالشيطان لا بكعب وقوله ويؤثر
لاجله اي يختار لاجل الباطل ما يختاره **قوله** ويريد الشيطان الخ عطف على الجملة الحالية
ووضع فيه المظهر موضع المضمر على معنى يريدون ان يتحاكموا الى الشيطان وهو يصده
ارادة اضلالهم وعلى الاول يكون مصرحا به للطاغوت باعتبار الوصف لا الذات اي وقد
امروا ان يكفروا بمن هو كثير الطغيان او شبيه بالشيطان وقرئ بها وبهن لان الطاغوت
يكون للواحد والجمع فاذا اريد الثاني انث باعتبار معنى الجماعة ولذا اوله وتذكيره
وتانيثه وقد مر تفصيله **قوله** وقرئ تعالوا بضم اللام الخ في الكشاف قرا الحسن تعالوا
بضم اللام على انه حذف اللام من تعاليت تخفيفا كما قالوا ما باليت به بالة واصلها
بالية كعافية وكما قال الكسائي في آية ان اصلها ايية فاعلة فلما حذفت اللام وقعت
واو الجمع بعد اللام من تعالى فضمت فصار تعالوا نحو تقدموا ومنه قول اهل مكة تعالي
بكسر اللام للمراة وفي شعر الحمداني تعالي اقاسمك الهموم تعالي والوجه فتح اللام انتهى يعني
ان فيه لغة تحذف لامه اعتباطا بالمهملات اي لغير علة لان المحذوف لما كان كالموجود فتصير
اللام كاللام فتضم لاجل الكلمة قبل واو الجمع ومنه لغة سمعتهم في ابنته ابن جني وان
كانت ضعيفة فلا عبرة بمن لحن الشاعر فيه كابن هشام واذا قيل بها فقد انقطع النزاع
واصل معناه طلب الاقبال الى مكان عال ثم عم والشعر المذكور لابي فراس الحارث بن ابي سعيد
ابن عم سيف الدولة وهو من الفصحا الذين يحتج بكلامهم بمنزلة رواتهم وبيت شعره وقد
كان اسرته الروم فسمع هدير حمامة تنوح فقال

اقول وقد ناحت بقربي حمامة … ايا جارتا هل بات حالك حالي
معاذ الهوى ما ذقت طارقة النوى … ولا خطرت منك الهموم ببالي
اتحمل محزون الفؤاد قوادم … الى غصن نائي المسافة عالي
ايا جارتا ما انصف الدهر بيننا … تعالي اقاسمك الهموم تعالي
تعالي تري روحا لدي ضعيفة … تردد في جسم يعذب بالي
ايضحك ماسور وتبكي طليقة … ويسكت محزون ويندب سالي

لقد كنت اولى منك بالدمع مقلة ٭ ولكن دمعي في الحوادث غالي ٭

قوله هو مصدر او اسم للمصدر لكونه اسم مصدر رعاه مكي الى الخليل رحمه الله لكنه غير ظاهر لانه
وان لم يكن على المصدر فيه عمدة كما توهم لان مفعول مصدر قياسا من اللازم كمدخل دخولا بالاتفاق
وهو الازم لان صد يكون متعديا ومصدره الصد ولازما ومصدره الصدود في المتعدي كلزومه لزوما ودخوله
دخولا فلا وجه لكونه اسم مصدر الا ان يدعى انه متعد حذف مفعوله اي مصدودا لعدم الحاجة كازروني
اليه والثاني انه مصدر وهو الصحيح لما ذكرنا ولذا اقتصر المص رحمه الله وقوله يصدون
في موضع الحال اي ان كانت راي بصرية والا فهي مفعول ثان وقوله يكون حالهم اشارة
الى ان في الكلام مقدر هو العامل في كيف واذا ويحلفون حال من فاعل جاوك وقوله ما
اردنا اشارة الى ان ان نافية وقوله توفيقا اي لم نرد بالمرافعة لغيرك عدم الرضى بحكمك
بل ان يصلح بين خصمين وعلى القول بانه حكاية اصحاب القتيل اذا الجود الظرفية
دون الاستقبال قوله اي عن عقابهم لمصلحة في استبقائهم اي عدم قتلهم واسلامهم ورجح
النحرير الوجه الثاني ويلزمه الاعراض عن طلبهم دم القتيل لانه هدر وليس وجها آخر
كما قيل قوله اي في معنى انفسهم في نسخة شان انفسهم وهما بمعنى وفي اعرابه ومعناه وجوه
احدها انه متعلق بقل ومعناه اما قل لهم خاليا لا يكون معهم احد لانه ادعى الى قبول النصيحة
ولذا قيل النصح بين الملا تقريع واما قل لهم في شان انفسهم ومعناها قولا بليغا يبلغ بهم ما يزجرهم
عن النفاق والظرفية على الاول حقيقية وعلى الثاني مجازية من ظرفية اللفظ للمعنى ودونه فيهم في
عطف تفسيري ليبلغ منهم بمعنى يتمكن منهم من جهة الابلاغ والثاني بلغه تبليغا وبالغ
قوله امرءا بالتجافي الخ التجافي بمعنى التجاوز من تجافى بمعنى تباعد وهو مبني على احد معنيي الاعراض
والنصح من الوعظ وتعلق الظرف ببليغا ذهب اليه الزمخشري ولم يرتضه المص رحمه الله
لانه مذهب الكوفيين والمشهور مذهب البصريين ان معمول الصفة لا يتقدم على الموصوف
لان المعمول انما يتقدم حيث يصح تقدم عامله عليه وقيل انه يصح اذا كان ظرفا وقد
عيب ذلك بعضهم وقيل انه متعلق بمقدر يفسره المذكور وضعفه بين قوله والقول البليغ
في الاصل الخ اي في اصل وضعه لغة لا اصطلاحا كما تقرر في المعاني ومعناه اذا اخذ
من البلاغة على ما ارتضاه من تعلق اذا بقل واما اذا انعلق بليغا فهو من البلوغ اي يبلغ انفسهم
ويؤثر فيهم ولم يتعرض له المص رحمه الله لوجود منه عنه قال الراغب البلاغة تقال على وجهين
احدهما ان يكون بذاته بليغا وذلك بجمع ثلاثة اوصاف ان يكون صوابا في وضع لغته
وطبقا للمعنى المقصود به وصدقا في نفسه فمتى اخترم وصف من ذلك كان ناقصا
في البلاغة والثاني ان يكون بليغا باعتبار القائل والمقول له وهو ان يقصد القائل
به امرا ما فيورده على وجه حقيق ان يقبله المقول له وقل لهم في انفسهم قولا بليغا
يصح حمله على المعنيين وقول من قال قل لهم ان اظهرتم ما في انفسكم قتلتم ومن قال
خوفهم بمكاره تنزل بهم اشارة الى بعض ما يقتضيه عموم اللفظ انتهى قوله بسبب
اذنه الخ يعني ان الاذن بالطاعة بمعنى الامر والمراد لما يجاز او فسر بالتيسير
والتوفيق ايضا وقوله وكانه احتج اي ذكر دليلا على كفر من لم يرض بحكمه وتصويب قتله

واهدار

واهدار دمه وللحجة في الاية لما يقوله المعتزلة من انه لا يريد الا الخير وان الشر ليس بارادته لان المعنى
الا ليطيعه من اذن له في الطاعة واراد ها منه واما من لم ياذن له فيريد عدم الطاعة فلذا
لا يطيعه ويكون كافرا قوله وانما عدل عن الخطاب الخ اي لم يقل واستغفرت لهم ما شان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حيث عدل عن خطابه الجسامه من عظيم صفاته على طريقة حكم
الامير بكذا امكانه حكمت وتعظيم الاستغفار من جهة اسناده الى لفظ ينبي عن علو مرتبته
من جهة التعلق بالرسالة وفسر التواب بقابل التوب للمرا قوله لا مزيدة لتاكيد القسم الخ
لا تذكر قبل القسم كثيرا نحو لا افعل انفارد لتقدير اي لا يكون الامر كما زعمتم وقيل مزيدة لتاكيد
النفي في الجواب ولتاكيد القسم ان لم يكن نفي وارتضى الزمخشري وتبعه المص رحمهما الله
لتاكيد القسم مطلقا لتكون على نمط واحد لانها زيدت في النفي والاثبات وقال في الانتصاف
انها لم ترد في القرآن الا مع صريح فعل القسم ومع القسم بغير الله نحو لا اقسم بهذا البلد
قصد الى تاكيد القسم وتعظيم المقسم به لانه قيل اعظامي له كلا اعظام لاستحقاقه فوق
ذلك وهذا لا يجري في القسم بالله ولم يسمع زيادتها مع القسم بالله الا اذا كان الجواب منفيا
فدل ذلك على ان اتفاقها مع نابية توطئة للقسم في الواقع في الجواب ومنه يعلم الفرق بين المقامين
والجواب عن قول المص والزمخشري انه لا فارق بينهما فافهم فانه معنى بديع قوله فيما اختلف
بينهم واختلط الخ التشاجر المنازعة والمخاصمة واصل مادته للاختلاط لانهم لا بينهم يختلف
اقوالهم ويختلط بعضهم ببعضهم وتعارضها في المر وفسر الحرج بالضيق لان اصل معناه
كما قال الراغب اجتماع الشيء ويلزمه الضيق فاستعمل فيه ثم قيل حرج اذا اغلق وضاق
صدره ثم استعمل ايضا في الشك لان النفس تقلق منه ولا تطمئن له والى هذا اشار المص
رحمه الله وسيأتي في سورة الاعراف قوله وينقادوا لك انقيادا الخ تفسير التسليم بالانقياد — بالانقياد ظ
والاذعان اشارة الى انه ليس مرادفا التصديق المعتبر في الايمان وهو ترك الاباء والجحود
على ما هو الحق وعلى هذا فالحق تفسير الحرج بضيق الصدر لشائبة الكراهة والاباء بدليل
ان بعض الكفرة كانوا استيقنوا الايات بلا شك لكن يجحدون ظلما وعلوا فلا يكونون
مؤمنين واما تفسيره بالشك فيلائم القول بان الايمان هو المعرفة والاعتقاد مطلقا قال
النحرير فتامله قوله تعرضوا بها للقتل الخ يعني ان المراد بالقتل اما باشرة ما يؤدي اليه
او حقيقته وفي ان منه قولان فقيل مفسرة وقيل مصدرية ولا يمتنع دخول الامر
بالسبك لانه امر متصرف ودون الكتابة في معنى الامر لا يمتنع تعديه بعلى حتى
يقال الصواب تاويله باوجبنا لانه لم يخرج عن معناه ولو خرج فتعديه باعتبار معناه
الاصلي جائز كما في نطقت الحال بكذا في تعديته بالباء مع ان دل يتعدى بعلى كما تقرر
في محله والقراءة بكسر ما على الاصل في التخلص من التقاء الساكنين وضمها للاتباع الثالث
والتشبيه لان الواو اخت الضمة وقوله اجرا لها اي للنون والواو مجرى همزة الوصل
الساقطة في اتباع الثالث وليس هذا اتباعا للاتباع السابق بل تنزيل له فليس عليه لغو كما توهم كازروني
قوله الا ناس قليل الخ يعني انه على قراءة الرفع لانه غير موجب بدل من فاعل فعلوه

المرفوع وذلك التعجب على التقصير لعدم بذل النفس ولا امثال والوقت يعني الضعف **قوله** الضمير للمكتوب
الخ اشارة الى انه راجع للمكتوب الشامل للقتل والخروج لدلالة الفعل عليه او هو عائد
على القتل والخروج وللعطف باو لزم توحيد الضمير لانه عائد لاحد الامرين ولذا اعترض
على الامام الرازي في جعله الضمير عائدا اليهما معا بالتاويل لنبو الصناعة عنه **قوله** او على الافعال
قليلا الخ علم عليه الوجه الاول لتوافق القراءتين معنى ولان لفظهم صفة قليلا فان كان
بمعنى ناسا قليلا افاد التوصيف وان كان بمعنى فعلا قليلا كان زايدا لا حاجة اليه كقولك
ما ضربوا زيدا الا ضربا قليلا منهم **قوله** نزلت في حاطب بن ابي بلتعة رضي الله عنه الخ حاطب
فاعل من الحطب بمهملتين صحابي بدري وبلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام والتاء
المثناة الفوقية والعين المهملة وهذا الحديث اخرجه الستة بلفظ خاصم الزبير رضي الله عنه
رجلا من الانصار ولم يسموه وقال الطيبي تسمية حاطب بن ابي بلتعة خطأ وهو صحابي بدري
شهد له بالايمان في سورة الممتحنة فلاجل قدرا ان يصدر عنه ما يغير خاطر رسول الله صلى
الله عليه وسلم وان الرجل المذكور من الانصار وحاطب بن راشد لخمي حليف قريش ويقال
انه من مذحج ويحتمل من اهل اليمن والاكثر انه حليف لبني اسد بن عبد العزى كما في الاستيعاب
فليس انصاريا وقد رد عليه ان تسمية حاطب بن بلتعة اخرجها ابن ابي حاتم من مرسل سعيد
ابن المسيب بسند قوي وتعقب بانه من المهاجرين لا من الانصار وقول القرطبي رحمه الله
انه من الانصار نسبا لا دينا ان كان منافقا ويحتمل انه غير منافق وانما صدر منه ذلك لبوادر
الغضب خطأ وليس بمعصوم بنا في ما نقل عن الاستيعاب وقال ابن حجر حكى الواحدي بلا
سند انه ثعلبة بن حاطب الانصاري وحكى ابن بشكوال عن ابن مغيث انه ثابت بن قيس
ابن شماس ولم يات بما يدل والشراج بشين معجمة مكسورة وراء مهملة وجيم بعد الف جمع شرج
وهو مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود والجدر بفتح فسكون الدال المهملة الجدار
الصغير والمراد ما يحفظ المزرعة وبجيم اهل مكة الموز والمرة كانه معرب لانه بالفارسية يعني
الحد كمترو لذا لم يذكر في اللغة فاحفظه وقوله لان كان بفتح الهمزة اي لذلك الحكم
والقضاء الجليل انه ابن عمتك لان امه صفية بنت عبد المطلب وان صدر منه لا يحفظه
من التعلية وكان حكمه عليه الصلاة والسلام اولا بطريق اللطف به واعطائه فوق حقه
فلما صدر منه ذلك اتم حق الزبير رضي الله عنه وللقصة تتمة في الكشاف يعلم منها وجه ما
ذكرنا كتبنا الحدود لها المصنف كانه لم تثبت عنده **قوله** جواب سوال مقدر الخ اعلم ان
النحاة قالوا انها حرف جواب وجزاء وهل هذان المعنيان لازمان لها او يكون جوابا فقط
قولان الاول قول سيبويه رحمه الله والثاني قول الفارسي فاذا قال قائل ازورك غدا فقلت
اذن اكرمك فهي جواب وجزاء واذا قلت اذن اظنك صادقا كانت جوابا فقط فتقدم
المتزم انها ان يكون جوابا واستشكله ابن هشام بانه اريد به جواب الشرط كما هو الظاهر
من الجزاء فقلما لا بد قبلها من شرط ملفوظ او مقدر بطل استعمالها في نحو اذن اظنك
صادقا بعد قول القائل انا احبك وهذا الاجازاة فيه قلت ولذا ابطله اقرانه

بالواو

ابو حيان

في ضبط حاطب

سيوطي

في ضبط الشراج والجدر

ابن هـ

بالواو واخواتها وتوسطها في الكلام وان اريد به ما يراد بقولهم نعم حرف جواب نعم لم يعد وما
فيها ونقيضاه صحة الاعتماد عليها لكنهم واخواتها وبالتضعيف الاول يتضح كلام الفارسي
وبالثاني قول شارح الحماسة في قوله اذن لقام بنصري معشر خشن ه **قال** سيبويه
اذن حرف جواب وجزاء فيكون هذا القايل قد رأت سائلا سأله فقال لما ذا كان لو لم يستنجد
فقال اذن لقام بنصري الخ فهو جواب لهذا السائل وجزاء للتهييج على فعله ثم قال ويكون
ان يكون اجاب بجواب من سأل لو كنت جارا لشفعت ما يفعل العبيد لا استحسنت ما يفعل
الاحرار وابن جني رحمه الله يجعله بدلا من الجواب ويجوز ان تكون اللام جوابا لقسم مقدر
وهو يقتضي ان الجواب بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي وهو يخالف لكلامهم وقد **نقل** عليه
انه تطويل بلا طائل وليس المراد بالجواب احد هذين المعنيين بل مرادهم ان اذن لا تكون في كلام
مبتدا ابتداء بل في كلام مبني على شيء تقدمه ملفوظ او مقدر سواء كان شرطا او كلام سائل او نحوه كما
انه ليس المراد بالجزاء المصطلح بل ما يكون مجازاة لفعل فاعل سواء السائل وغيره وبه اندفعت
الشبه باسرها وهذا الكلام حسن فعلى هذا هي جواب الشرط السابق مقرونة باللام واذن
مقحمة للدلالة على انه مترتب على جوابه وما فيه من التثبت وتقدير السؤال تحقيقا لذلك المعنى
وايضا كما قاله كما حققه في الكشف ولا تغلو كان جوابا لسؤال مقدر لم يكن لاقترانه بالواو وجه والظاهر
لو ليس لانها مقدرة بل لتحقق انها جواب للشرط لكن بعد اعتبار جوابه الاول وهذا شرح
لكلام العلامة والمراد لا غبار عليه **فانه** اذا قيل انه يقدر سوال كان اذن لا تناسب الح جواب له تضمن
لما يكون هذا اجزاء عليه وهو الثبات على الايمان وليس المعنى انما يدا اجزاء الشرط لكن احتيج
اليه فقدر لاجل اللام مع ان السوال بعد التثبت مستغنى عنه فلا وجه لتقديره فتدبر
كما قاله المرزوقي سابقا ويحتمل ان يكون هذا عطفا على لكان خبرا لكن التعليق بالتثبت انسب
قلت اجعله جواب شرط محذوف على ان الواو للاستيناف او لعطف هذه الجملة على الشرطية ولا
فلا تعدد الجواب بدون العاطف كامر فهو اولى وجواب السوال بالتراخي عن العاطف احرى
والقول بانه يمكن جعله جواب سوال مقدر بمعنى عطف على لكان خيرا لهم لفظا بعيد جدا والكلام
مشوش مخالف لما حققه النحاة وما استحسنه هو التحقيق الذي لا عدول عنه بعد تنقيح
كلام النحاة في هذه المسئلة وللشراح هنا خلط وخبط كثير **قوله** يصلون سلوكه الخ وفي نسخة
يحصل من غلط الكاتب يعني يتقربون به الى الله ويفتح عليهم به معرفة غوامض كثيرة من
العلوم الالهية والحديث المذكور رواه ابو نعيم في الحلية عن انس رضي الله عنه وحمل الصراط
على المراتب بعد الايمان فلا حاجة لتاويله بالزيادة او الثبات كما في الكشاف **قوله** منقطعين عن غيب
في الطاعة الخ من انفسهم مفعول الوعد ومن بيانية بين الموصول او العايد عليه فصار وعلى
جعله حالا من اللذين باول تعارضه للذين ليجري على قاعدة الحال من المضاف اليه والحث
على عدم التاخر لجعلهم معه وحيث يكونهم معهم وهو راجع للاربعة اقسام والصديق مبالغة
الصادق وهو في النظر تخيلية وكذا الادج العمران وادرج في كتب الحكمة
انه كلمة هندية معرب اود ومعناها العلو ومنه الشهيد ايضا والمعروف وعلى ما ينبغي
جعله من الشهادة اي الشاهد وحاصل الثاني ان المانع بالله اما ان يكون معرفة عن

دماميني في شرح التسهيل

سعد

قد نقله ابن سليم الخفاجي

في معنى ادج

شاهدة بالحقيقة تسمى قربا واتصالا او سمي بعيدا وانفصالا او للصور المنطبعة في مراة العقل
التي معه او البعيدة عنه ومعناه اللهم لا تجعلنا في الحمى وهو شهيد الله راسخ علينا درة
من انوار معرفتك تخلصنا من ظلمات الهيولى **قوله** في معنى التعجب ورفيقا منصوب على التمييز وما صح
او الحال الخ في الكشاف فيه معنى التعجب كانه قيل وحسن اولئك رفيقا ولاستقلاله بمعنى
التعجب قرئ وحسن بسكون السين يقول المتعجب حسن الوجه وحسن الوجه وجهك بالفتح والضم
مع التسكين بمعنى انه فعل للمفهوم المعين بحسن وقصر يراد به انشا المدح او الذم والتعجب
فيعامل معاملة ذلك الباب كما هنا لكن قال ابو حيان ان ما ذكره الزمخشري تخليط وتركيب
مذهبين فانه اختلف فيه هل هو لمبالغة فيه في المدح والذم فيجعل من باب نعم وبئس او هو
اوفيه تعجب فيجري عليه احكام التعجب وهو لفق كلاما منهما والمص رحمه الله تركه كالا يرد عليه
شي وسياتي لهذا تفصيل في اول سورة الكهف والنظم يحتمل لان يكون اولئك اشارة الى
من يطع والمعنى حسن رفيق اولئك المطيعين فالرفيق النبيون ومن بعدهم
والتمييز عن المميز ويحتمل لان يكون اشارة للنبيين وبقية الفرق الاربع ورفيقا
تمييز هو عين المميز ويجوز فيه الحالية ولم يجمع لان فعيل يستوي فيه الواحد وغيره او اكتفا
بالواحد عن الجمع لفهم المعنى وحسنه وقوعه في الفاصلة او لانه اريد حسن كل واحد
منهم او لانه قصد بيان الجنس بقطع النظر عن الانواع كما في الكشاف **قوله** روي ان ثوبان
الخ رواه البيهقي في شعب الايمان وغيره وفي الاستيعاب هو ابو عبد الله ثوبان بن بجدد من
اهل السراة والسراة موضع بين مكة واليمن اصابه سبي فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعتقه ولم يزل معه الى ان توفي عليه الصلاة والسلام وقوله فذاك اي فذاك الذي اخاف
ان لا اراك وذوي في سقيما **قوله** اشارة الى ما للمطيعين الخ يعني انه اشارة الى جميع ما قبله
او الى ما يليه وقوله استحقاقا اهلها اي بحسب الوعد كما مر تحقيقه مبنيا على مذهب المعتزلة **قوله** فليس صح
والحذر والحذر الخ اي مصدران بمعنى وهو الاحتراز عما يخاف ولذا حذروه من الكناية والتخييل بتشبيه
الحذر بالسلاح والة الوقاية ولبس الاخذ مجازا ليلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز في مثل خذوا حذركم
حذرهم واسلحتهم اذ التجوز في الايقاع والجمع فيه جائز كما صرح به في الكشف وتبعه المحقق التحرير
فان كان الحذر كل ما يصون به كالحزم او الة كالسلاح كما نقله الراغب فهو حقيقة **قوله**
فاخرجوا الى الجهاد الخ اصل معنى النفر الفزع كالنفرة ثم استعمل فيما ذكر وثبات منصوب
على الحال لانه بمعنى متفرقين جماعة جماعة والثبة الجماعة جمع جمع المونث واعرب اعرابه على اللغة
الفصيحة وفي لغة تنصبه على الفتح ولامها محذوفة معوض عنها التا وهل هي واو من ثبا
يثبوا اي اجتمع او من ثبت عليه بمعنى اثنيت عليه بذكر محاسنه وجمعه في ان وثبت الخوارزم بسطه
وادية وجمع جمع المذكر السالم ايضا وان لم يكن مفرده سالما ولا مذكرا لانه اطرد فيما حذف اخره
ذلك جبرا له كما يجمع جمع مذكر سالم كثيرين وقلين ودورين وان لم يكن عاقلا وفي ثانه جيبنه
لغتان الضم والكسر وكرابة وكرابة واحدة جماعة واحدة كما في القاموس مجاز من قولهم كرابة النخل لعظمه
وقوله والاية وان نزلت الخ فيه عليه مع قوله حذركم تفسير النفر بالخروج الى الجهاد كيف يكون
مطلقة فالظاهر ان يقال فيه اشارة لذلك **قوله** الخطاب لعسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم

الجانح

145 الجانح العسكر معلوم من مجموع ما قبله والتبطية اما لانفسهم بالتخلف او لغيرهم كما فعل ابي وقوله
او ثبطوا اي ثبطوا وفي نسخة يبطئون غيرهم كما ثبطوا وجملة منقول من بطا المنزل من بطوء
نظرا للمبالغة فانه يصح ان يكون ثقيل البطوء او بطا ابتدا فانه سمع ايضا وبعد التثقيل
قيل انه لازم وقيل متعد بالتثقيل ومفعوله محذوف لعدم التعلق في ذلك واللام الاولى لام
التاكيد التي تدخل على خبر ان او اسمها اذا تاخر والثانية جواب قسم وقيل زائدة وجملة القسم
وجوابه صلة الموصول وهما في حكم واحد فلا يرد انه لا رابطة في جملة القسم لانه يرد انها انشائية
فلا تقع صلة ولا صفة لان المقصود الجواب وهو خبري فيعتبر به ويجوز ان يكون
فصح استدلال بعض النحاة بهذه الاية على انه يجوز وصل الموصول كالايصح الوصف بجملة القسم
وجوابه اذا عريت جملة القسم من عائد نحو جا الذي احلف بالله لقد قام ابوه وان منعه بعضهم
واما تقديره مشتملا على عائد كحلف فلا حاجة اليه لانه لا افتقار فيه **قوله** ليبطئن بالتخفيف صح
الى ثبتها على فرط تحسرهم الخ ولم يؤكد القول الاول والخ به ماضيا اما لانه لتحققه غير محتاج
الى التاكيد عنده او لان العدول عن المضارع للماضي تاكيد ومراعاة المعنى بعد اللفظ عليه
جائز كما ياتي وقوله للتنبيه متعلق بقوله اعتراض وفسر الشهيد بالشاهد اذ لا يعتقدون
شهادة فيقال ولو اعتقد وهلم بعد والكلام مما نحن والدال على التحسر تمني ما فات فانه
عصام تحسر وتاكيد قوله يدل على فرطه وقد خفي هذا على من قال انه لا يظهر وجه دلالته لان يخفى
هذا القول منهم لا محالة لا يكون الا للاضطراب ولما خفي كون قولهم يا ليتني الخ سببا انهم
منهم لم يكن له مودة حتى قيل انه متصلة بالجملة الاولى بينه بقوله وانما يريد ان يكون معهم
لمجرد المال الذي هو مراده بالفوز **قوله** اعتراض او داخل في المقول الخ فيكون كل ما بعده من المقول له
تضريبا اي تحريكا لهم وتعريضا قال الراغب التضريب التحريض كانه حث على الضرب في
الارض وفي نسخة تعريبا وتحسرا لهم اعرافا **قوله** وقيل انه متصل بالجملة الاولى الخ اي قال
تقدو في الدر المصون انه قول الزجاج وتبعه الماتريدي ورده الراغب والاصفهاني وتابعهم
المص رحمه الله بانه اذا كان متصلا بالجملة الاولى فكيف يفصل بين ابعاض الجملة الثانية ومثله
مستقبح قال وهو تفسير معنى لا اعراب فانهم ذكروا ايضا انه من متعلقات هذه الجملة معترض
فيه ولم يرد عليه قلت الظاهر انهم ارادوا انها معترضة بين اجزاء هذه
الجملة ومعناها صريحا متعلق بالاولى وضمنا بهذه فان لم يكن نفي المودة في الماضي فيحمل
على زمان قولهم قد انعم الله الخ والمعنى انه يقول باليتني كنت معهم لا فوز بعد ما كان
يسره ما يسوءكم او قد يسوءه ما يسركم وشان العدو ان يسره ما يسوء ويسوءه ما يسر
والاولى انهم من تقدم اظهروا عدم المودة حال الحزن والثاني من الحسد والتحسر حال السرور
فانهم **قوله** وكان الخ هذا اولى وقيل انها لا تعمل اذا خففت واما عملها في غير ضمير الشان
فنادر وقراة التانيث ظاهرة والتذكير للفصل ولانها بمعنى الود ويا اذا دخلت على
حرف او فعل قيل انها للتنبيه وقيل للنداء والمنادى محذوف وهو معروف في النحو
قوله وقرئ بالرفع على تقدير فانا افوز اي على الاستئناف كما في اعراب السمين وغيره والقطع
سعد عن العطف والجواب او على العطف على خبر ليت فيكون داخلا في التمني فاقبل اذ جعل الفوز

خبر المبتدا محذوف فالجملة الاسمية عطف على جملة التمني ولا اشعار بدخول الفوز تحت التمني بل
بل المعنى على الاخبار بانهم كانوا يتوددون على تقدير الكون معهم ولا ادري لهذا المعنى لختيار طيبي
الى تقدير المبتدا ابل تحصيل بمجرد عطف افوز على جملة التمني وليس مبنيا على نصب التمنا
فان التمني بالنعلية اشبه ولانهم يتعلون ذلك اذا قصد الاستيناف غير منحه لما عرفت
واما لزوم عطف الخبر على الانشا فجوابه مشهور ان قوله كان لم يكن الخ لتشبيههم بحال عدم
المودة بحيث يتمنوا فيما بينهم فاما ان يكون بناء على الظاهر او تهكما بهم قوله اي الذين يبيعون
الخ شري يكون بمعنى باع واشترى من الاضداد فان كان بمعنى يشترون فهم المنافقون
الذين اشتروا الحياة الدنيا بالاخرة امروا بترك النفاق والمجاهدة مع المؤمنين والفاء
للتعقيب اي ينبغي بعد ما صدر منهم من التثبيط والنفاق تركه والجهاد وان كان بمعنى
يبيعون فالذين المؤمنون الذين تركوا الدنيا واختاروا الاخرة امروا بالثبات على القتال
وعدم الالتفات الى التثبيط والفاء جواب شرط مقدر اي ان صدهم المنافقون فليقاتلوا
قوله وعدله الاجر العظيم غلب او غلب الاول مجهول والثاني معلوم على ترتيب النشر ولو عكس
صح ووجه التكذيب انه عد عدم حضورهم نعمة مع ان النعمة في خلافه قوله وانا قال فيقتل
او يغلب الخ يعني لم يقل فيغلب او يغلب لان المغلوبية تصدق بالاذى فذكر تنبيها
على انه ينبغي ان يكون مع احد الامرين اما الكرام نفسه بالقتل والشهادة او اعزاز
الدين واعلا كلمة الله بالنصر وقيل معناه انه لم يلتفت الى الثالث وهو من لا يقتل
ولا يغلب بل يتعرف فان سكت فيه اشارة الى انه ينبغي الثبات الى احد الامرين مع عدم
المشاركة في الاجر على هذا التقدير بقوله وان لا يكون نصيبه الخ وجه التنبيه انه سوى
بين القتل والغلبة وهو في امر مشترك بينهما وهو كونه في سبيل الله وسبيل الله
الطريق المستقيم والدين القويم كما في البخاري انه سئل عن المقاتل في سبيل الله فقال من
قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وليس هذا اوجبا الخ كانوم ومن
قال انه منهم من سبب النزول وانهم كانوا يقصدون ذلك علم نصب قوله حال والعامل
فيه الخ المقصود من الاستفهام الامر والحث على الجهاد ولا تقاتلون جملة حالية اي مالكم
غير مقاتلين وهذه الحال هي المقصودة بالافادة ولذا قيل انها لازمة والعامل فيه الاستقرار
المقدر او الظرف لتضمنه معنى الفعل ونيابته قوله عطف على اسم الله الخ قيل انه ضعيف
ولذا تركه الزمخشري لان خلاص المستضعفين سبيل الله لا سبيله وفيه نظر واذا
عطف على سبيل ففي الكلام مضاف مقدر اي خلاص واذا نصب فتقدير اعني او اخص
وقوله اعظمها اي من اعظمها ولكن ترك من للحث والمبالغة المستفادة من تخصيصه بالذكر
والمستضعفون الذين طلب المشركون ضعفهم وذلهم او المضعفاء منهم والسين للمبالغة
وسياتي منهم قوله بيان للمستضعفين وهم الخ المراد بالصد منعهم عن الخروج والهجرة
وقوله وان دعواتهم الخ اي انهم كانوا يدعون ربهم ولذلك دخلتهم الاجابة لانهم معدودون
من الانام يقولون عند الله وقوله حتى يشاركوا بصيغة المجهول اي ذويها الشفقة
باشتراكهم في الدعا لاستنزال الرحمة اي الاستسقا واستدفاع البلا كالوبا والقحط لا انهم

عصام

كارزوني
عصام

باخراج

باخراج الصبيان فيه نظر وقيل والاية تدل على صحة اسلام الصبي اذ لولا لما وجب تخليصهم ودفع بان
التخليص لا يختص بالمسلمين بل يشمل من يتبعهم والولدان على الاول جمع وليد ووليدة بمعنى ولد
وقيل انه جمع ولد كورل وورلان واما كونه بمعنى العبيد والاما فجمع وليد ووليدة بمعنى عبد
وجارية على التغليب لانه ورد بهذا المعنى في اللغة وان كانت الوليدة غلبت على الجارية فقوله
وهو جمع وليد كان الظاهر ان يقول ووليدة كما في الكشاف فكانه اعتبر التغليب في المفرد ثم
قوله فاستجاب الله دعاءهم الخ اشارة الى دفع ما يقال ان الدعا ان كان بمجموع الامرين لم يستجب
وان كان باحدهما لا على التعيين فالظاهر العطف باو وبانه على التوزيع فلذا عطف بالواو او هو
بمجموعهما والمقصود منه الخلاص وقد حصل وعتاب بالتشديد بن اسيد بفتح الهمزة وكسر
السين وكان نجيبا ولاه عليهم وهو ابن ثماني عشرة سنة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى
اسيدا في الجنة وهو مات كافرا فانتبه وقال انا ولده بابنه عتاب فشهد له بالجنة وكانت الحكمة
في ذلك مع وجود كبار الصحابة اظهار عزة الدين وغلبته حتى لا يخشى من احد قبلا من
المؤمنين الكبير والصغير وفي الانتصاف في الاية نكتة حسنة وهي ان كل قرية ذكرت
في القرآن نسب الظلم الى اهلها مجازا كقوله وضرب الله مثلا قرية كانت امنة مطمئنة ياتيها رزقها
رغدا من كل مكان فكفرت الاية وفي هذه عدل الى الاسناد الحقيقي لاهلها لان المراد مكة
فوقرت عن نسبة الظلم اليها تشريفا لها شرفها الله قوله فيما يصلون به الى الله في
ظرفية او بمعنى اللام وسبيل الطاغوت الكفر والمراد بسبيل الشيطان الكفرة المجاهرين
والمراد بالذين كفروا قبله هم المنافقون ولهذا الفريقين في قوله مقصد الفريقين المؤمنون
والمنافقون كما فصل ولا يؤبه بالمجهول يعني لا يبالي به لضعفه واضعف شي هو الشيطان
والتفضيل في الضعف ماخوذ من كان المفيد للاستمرار لان استمرار الضعف لزيادة
ولو كان قليلا لانقطع وقيل انه من صفة ضعيف وفيه نظر لانها لا تفيد المبالغة
والذين قيل لهم كفوا عن القتال مع الكفار هم المؤمنون الذين كانوا بمكة لانهم امروا بذلك
وانوا بمكة وكانوا يتمنون ان يؤذن لهم فيه فنزلت ولذا اختار ابو مسعود والزمخشري الخشية
بانها ما ركز في طبع الانسان من كراهة ما فيه خوف هلاكه لا انها كراهة لامر الله وحكمه اعتقاد
قوله واذا للمفاجاة الخ وهي ظرف مكان كما تقرر في النحو وقيل ظرف زمان وجوز فيه
ان تكون خبر المبتدا ايضا تخشون صفة ايضا قوله من اضافة المصدر الى المفعول الخ
قال النحرير ليس المصدر من المبني للمفعول بحيث تكون الاضافة الى ما هو قائم مقام
الفاعل كقوله تعالى وهم من بعد غلبهم اي مغلوبيتهم وذلك لانه حينئذ لا تكون
لاضافة الاهل اليه كبير معنى بل له في ذلك مثل اهل خوف الله بل المعنى مثل
اهل الخاشية من الله وهم الخائفون فلتثبت للفرق بين المصدر المبني للمفعول
والمضاف الى المفعول وقوله وقع موقع المصدر الخ اي خشية كخشية الله او هو حال
من فاعل يخشون وقوله مضاف اي حال كونهم مثل اهل خشية الله اي مشبهين باهل
خشية وقيل انه حال من ضمير مصدر محذوف اي يخشونها الناس كخشية الله قوله

علي م

باولياء ظ
عصام

مغايرًا للموصوف

دان جعلته مصدرا فلنا الخ اي التمييز في المعنى والمجرور من التفضيلية يكون نعتا من الموصوف
بافعل التفضيل فالمعنى على تقدير الحالية انهم اشد خشية من غيرهم بمعنى ان خشيتهم
اشد من خشية غيرهم وهو مستقيم وعلى تقدير المصدرية المعنى ان خشيتهم اشد خشية
من خشية غيرهم بمعنى ان خشية خشيتهم اشد ولا يستقيم الا على طريقة جد جده على ما ذهب
اليه ابو علي وابن جني ويكون كقولك زيد اجد جدا بخلاف ما اذا قلت او اشد خشية
بالجر فان معناه تفضيل خشيتهم على سائر الخشيات اذا فصلت واحدة واحدة وذكر ابن
الحاجب رحمه الله انه يجوز ان يكون من عطف الجمل اي يخشون الناس كخشية الله او يخشون
الناس اشد خشية على ان الاول مصدر والثاني حال وقيل عليه ان حذف المضاف
اهون من حذف الجملة واوفى بمقتضى المقابلة وحسن المطابقة واعترض ايضا بان التمييز
بعد اسم التفضيل قد يكون نفس ما انتصب عنه لا متعلقا به كقوله الله خير حافظا
نحو الجار ابيه خير حافظ سواء الله هو الحافظ في الوجهين والخشية ههنا تكون نفس المجرور
ولا يلزم ان يكون للخشية خشية بمنزلة ان يقال اشد خشية بالجر لكن جوابه عند اصحابنا
اذا كان المميز نفس الموصوف بحسب المفهوم واللفظ محل نظر فليتـ
هذا السؤال قوي واتحاد اللفظ مع حذف الاول ليس فيه كبير محذور وقد عضد النقل
عن سيبويه قال في الانصاف ذكر سيبويه رحمه الله جواز قولك زيد انجم رجلا وانجم رجل
مع ان رجلا واقع على المبتدا او لو جعلت خشية المذكور منصوبا على المصدر بمعنى المصدر
المقدر لا تمييزا لم يكن منه مانع للنحو لم يذكره مع وضوحه وقرب منه ان يكون خشية
منصوب على المصدر واشد صفته تقدمت عليه فانتصبت على الحالية وفيما نقله عن الكتاب
بحث يعلم من مراجعة عبارته وعليه عطفه على اسم الله فهو مجرور بالفتحة لمنع صرفه فقوله
كخشية اشد منه بالاضافة وقوله منه الضمير لله ولا اشد خشية عند المؤمنين من الله فلنا
جعله على الفرض ومن جعل الضمير للعزير تعسف وتكلف ما لا حاجة اليه بناء على ظنه انهم
لو عرفوا المعنى لخشية من كانت خشيتهم منه اشد من خشية الله فافهم وتقدم في البقرة فقوله
اذكروا الله كذكركم اباءكم او اشد ذكرا كلام يتعلق به فراجعه وقوله اللهم الخ توجيه للعطف
الممنوع واشار به لضعفه ولذا ابدى الله ستغنيا به واللهم يجوز به عادة وقوله يمنا اي من الله
فاناذكا انه لو لم يذكرا احتمل كونه بسبب معنى اخر فالتقابلا لا حاجة اليه **قوله** لولا اخرتنا الى اجل
قريب كالبيان لما قبله ولذا لم يعطف وتوصيفه بالقريب للاستعطاف اي انه قليل لا يتم
منتله وهو سوال عن الحكمة لا اعتراض ولذا لم يوبخوا عليه والفتيل مثل للتحقير وقد
مر تفسيره وفسر الظلم بمعناه اللغوي وهو النقص وقوله متاع الدنيا قليل جواب لهم
ببيان الحكمة بانه كتب عليهم ليعوضوا عن هذا البقاء القليل ببقاء الخير الكثير مع ان
الاجل مقدر لا يمنع منه عدم الخروج الى القتال وحضره وفي المعتزلة **قوله** قرئ بالرفع
على حذف الفا الخ لما كان الجواب اذا كان مضارعا حقه الجزم وجوبا اذا كان الشرط مضارعا
وجوازا ان كان ماضيا لانه لما لم يظهر اثره في الشرط مع قربه جوز ان لا يعمل في الجزا

انقيل

انقيل هو الجواب على اختلاف في تخريجه فعند المبرد انه على حذف الفا مطلقا وفصل سيبويه رحمه الله
بين ان يكون ما قبله يطلبه كقوله يا اقرع بن حابس يا اقرع انك ان يصرع اخوك تصرع فالاولى
ان يكون على التقديم والتاخير اي انك تصرع ان يصرع اخوك وبين ان لا يكون كذلك فالاولى
حذف الفا وجوز العكبري في الصورتين وفي شروح الكشاف نقل الاطلاق عنه في التقديم
وهذا لما ذكر في معضلات العربية وقيل ان كانت الاداة اسم شرط فعلى اضمار الفا ومن
يقوله لا يسلم انه ضرورة كما قاله الرضي والا فعلى التقديم والتاخير وعلى تقدير الفا لا حاجة الى تقدير
مبتدا حتى تكون اسمية كما في البيت الاتي وترك توجيه الكشاف بانه على توهم الشرط ماضيا
فيكون كعطف التوهم لانه من التعسف اذ شرط التوهم ان يكون ما يتوهم هو الاصل او ما الكثير
في الاستعمال حتى صار كالاصل كما في الانصاف وما قيل ان يكون الشرط ماضيا والجزا مضارعا
انما يحسن في كلمة ان لقلبها الماضي الى معنى الاستقبال فلا يحسن اينما كنتم يدرككم الموت الا
على حكاية الماضي وقصد الاستحضار فيه نظر ظاهر **قوله** من يفعل الحسنات الخ هو من شعر
لعبد الرحمن بن حسان بن ثابت وقيل لكعب بن مالك الغنوي وهو

من يفعل الحسنات الله يشكرها ۝ والشر بالشر عند الله مثلان ۝ وبعده بيتان
فانما هذه الدنيا ونعمتها ۝ كالزاد لا بد يوما انه فاني

وفي شرح ابيات الكتاب للنحاس ان الاصمعي قال ان البيت غيره النحاة والرواية من يفعل الخير
فالرحمن يشكره ولكن سيبويه سند الى الرواية الاولى **قوله** او على انه كلام مبتدا الخ قيل عليه انه ليس
مستقيم معنى وصناعة اما الاول فلانه لا يناسب اتصاله بما قبله لان قوله لا يظلمون فتيلا المراد
به في الاخرة فلا يناسبه التعميم واما الثاني فلانه يلزم عليه عمل ما قبل اسم الشرط فيه وهو غير صحيح
لصدارته وسد الجواب انه لا مانع من تعميم ولا يظلمون فتيلا الدنيا والاخرة او يكون للمعنى لا
ينتقصون شيئا من مدة الاجل المعلوم لان الاجل ينتظم الكلام كما قاله النحرير ومراده
باتصاله بما قبله اتصاله بمعنى لا عملا على ان يكون اينما تكونوا شرطا جوابه محذوف تقديره
لا تظلموا وما قبله دليل الجواب فهو مرتبط به معنى لا عملا وهو ظاهر وقوله يدرككم الموت جملة مبتدا
والجمهور على قراءة مشيدة بفتح الياء اسم مفعول بمعنى مرفوعة او مجصصة وقرئ بكسرها على
التجوز كعيشة راضية والبروج الحصون من التبرج وهو الاظهار وبروج النجوم
منازلها ماخوذ منه وتشبيهه بها هنا تكلف لا داعي له وهو منقول عن الماسالك وهي كقول زهير
ولو نال اسباب السما بسلم **قوله** كما نسخ الحسنة والسيئة الخ يعني انما تطلق على هذين المعنيين
في القران والكلام اما ان يكون مشتركا بينهما اشتراكا معنويا او اشتراك الرجل بين
افراده ولما كان بين قوله كل من عند الله وبين قوله من الله ومن نفسك بعده معارضة
بحسب الظاهر حمل بعضهم في كل منهما على احد المعنيين لئلا يقع التعارض بينهما والعلا
والمصنف حملها على النعمة والبلية فيهما بمقتضى سبب النزول ومناسبة المقام لذكر الموت
والسلامة قبله وان لفظ الاصابة اكثر استعماله فيه ومما هذا القبيل ودفع
التعارض بما ياتي وقوله وارسلناك للناس رسولا بيان حمل الثاني بما يتعلق بالتكليف
من الطاعة والمعصية ولذا غير اسلوبه اذ عبر فيه بالماضي وبما فيه ما بعده وقال الراغب

على الفرق بين من عند الله ومن الله

الفرق بين من عند الله ومن الله ان من عند الله اعم منه اذ يقال فيما يرضاه مما امر به ونهى عنه
ويسخطه ومن الله لا يقال الا فيما يرضاه ويامر به ولذا قال الراغب من اصبت فمن الله
وان اخطات فمن الشيطان ثم بين تشام اليهود على عادتهم كما قال تعالى يطيروا بموسى ومن معه
قوله يقبض ويبسط الخ رد عليهم بانه القابض الباسط فلا فاعل سواه ولا واسطة سوى
انفسكم دون النبي صلى الله عليه وسلم كما زعموا وختام الرد عند قوله وما اصابك من سيئة
فمن نفسك فانه فهم ما قيل انهم لم يجعلوه فاعلا بل تشاموا فكيف يكون هذا ردا عليهم قوله
يوعظون به وهو القران الخ يفقهون يعني يفهمون فالمراد بالحديث حديث مخصوص او المطلق
جعلوا بمنزلة البهائم الذين لا يفهمون او المراد كلما حدث وقرب عهده كالحادث كما فسره به الراغب
فالمراد انهم لا يعقلون صروف الدهر وتغيره حتى يعلموا ان له فاعلا حقيقيا بيده جميع الامور
قوله يا انسان الخ يعني ان الخطاب عام لكل من يقف عليه لا للنبي صلى الله عليه وسلم كقوله اذا انت
اكرمت اللئيم ملكته ويدخل فيه المذكورون دخولا اوليا ونسبة من الله بالتفضل المذكور
لما ذكره وقد مر ما قاله الراغب فيه والحديث المذكور اخرجه الشيخان قوله لان السيئة الخ فتفهم
اختلاف جهتي نفي السيئة واثباتها من حيث الايجاد والسبب والى الاول ينظر قوله كل من
عند الله يبسط ويقبض والى الثاني قوله لانها السبب وقوله الحسنة احسان وامتنان
وهي احسن وفي نسخة امتحان اي امتحان بما ينظر هل يشكر ام يكفر ويبطر ولا ينافي ان يكون
في النعمة ايضا امتحان بان يصبر ولا يكفر المنظور اليه المجازاة كما صرح به في الحديث والمراد
بالسبب ما يوجب الشيء عنه بارادته وخلقه فهو سبب عادي والحسنة لما كانت تارة بسبب
ما يبدو عنه من الجميل وتارة بمحض التفضل لم تنسب الى سبب والمراد بالمعاصي ما يشمل
الهفوات قوله ما من مسلم يصيبه وصب او نصب الخ الوصب المرض والنصب المشقة والتعب

على تعريف الوصب والنصب

او الداء والحديث المذكور ادخل فيه حديثا في اخر لما اخرجه الشيخان عن عائشة ما من مصيبة
تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها واخرج البخاري عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال ما يصيب المومن من نصب ولا وصب حتى الشوكة
يشاكها الا كفر الله من خطاياه واخرج الترمذي عن ابي موسى رضي الله عنه
انه عليه الصلاة والسلام قال لا يصيب عبدا نكبة فما فوقها او دونها الا بذنب
وما يعفو الله عنه اكثر ويشاكها مجهول لكنه غير متعد لمفعولين ولذا قيل ان الضمير
للشوكة بمعنى المصدر وهو مفعول مطلق قوله لا حجة فيهما الخ وللمعتزلة اي لا حجة في ان
الخير والشر من افعال العباد بخلقه وارادته ولا في ان المعاصي ليست كذلك على ما علم من
الخلاف بيننا وبين المعتزلة لان احدى الايتين بظاهرها لنا والاخرى لهم فلا بد من
التاويل وهو مشترك الالزام وان المراد بالحسنة والسيئة النعمة والبلية لا الطاعة
والمعصية والخلاف في الثاني واما الامام فاختار تفسيرهما بالمعنى الاعم كما فصله الطيبي
ومنهم من قال انه استفهام مقدر اي فمن نفسك هو منها قوله حال قصد بها التاكيد
الخ اذا تعلق برسولا يكون تقديمه للاختصاص الناظر الى قيد العموم اي مرسلا لكل الناس
لا لبعضهم كما زعمه اليهود ردا عليهم في اختصاص رسالته بالعرب ولذا رجح هذا الوجه

في الكشاف

قطب

في الكشاف لا بنا على ان الحال المؤكدة يجب حذف عاملها كما قيل لان هذه مؤكدة لعاملها والفرق بينهما
مر في سورة ال عمران واما نصبه على انه مفعول مطلق فاما لان الرسول يكون مصدرا كما في قوله
لقد كذب الواشون ما فهت عندهم * بسر ولا ارسلتهم برسول * اي برسالة او لان الصفة قد
تستعمل بمعنى المصدر مفعولا مطلقا كما استعمل الشاعر خارجا بمعنى خروجا قوله ولا خارجا الخ
الشعر للفرزدق قاله وقد حلف عند الكعبة لا يقول شعرا فيه هجاء ونحوه فترك الشعر
واقبل على قراءة القران ومنه * الم ترني عاهدت ربي وانني * لبين رتاج قائما ومقام *
* على حلفة لا اشتم الدهر مسلما * ولا خارجا من في زور كلام *
اضمر الفعل قبل خارجا كانه قال ولا يخرج خارجا موضع خروجا وعطف الفعل المقدر وهو لا يخرج
على قوله لا اشتم الذي هو جواب القسم والرتاج باب الكعبة وعلى هذا خرجه سيبويه رحمه الله
وان احتمل تقديره ولا اكون ونحوه وقوله والتعميم اي لا التاكيد كما في الاول فان التعميم
يستفاد من الناس اذ التعريف فيه للاستغراق كما صرح به في قوله الا كافة للناس وهو متعلق
بالفعل لا الحال فلا دخل للحال في العموم بخلافه على الثاني فلا يرد عليه ان التعميم مقصود على كل
حال وقوله بنصب المعجزات اشارة الى ان في الشهادة استعارة هنا ومنهم من جعله اي شهيدا
على كل امر بما صدر منهم واما جعل الشهادة بمنزلة قوله وارسلناك للناس رسولا فنبه تأمل قوله
لانه في الحقيقة مبلغ الخ يعني ان طاعة المبلغ لطاعة الامام وليست لذاته حتى يتوجه ما قد
يدل عليه التعبير بالرسول ووضعه موضع الضمير للاشعار بعليته وتحارب اي تعاطى
يقال فاتحه كذا اذا تعاطى ما يعاب به ولم يقل ومن تولى فقد عصاه للمبالغة كما اشار
وما ذكره من الحديث قال العراقي رحمه الله لم اقف عليه قوله تحفظ عليهم اعمالهم الخ لو عليه
البلاغ لا محاسبتهم يعني فلا تهتم لهم بل عليه ما يدل عليه التذييل فلا يجنب للجبر بما علمه
كما في الكشاف وليس وجها اخر لان الحفظ انما يكون عما يضر فهو بمعنى لا يدفع عنهم
وهو وجه من عندنا وذلك لانه خلاف الظاهر والظاهر ان المراد بالرسول هنا نبينا صلى الله
عليه وسلم بدليل الخطاب لا العموم والخطاب لغير معين فلا التفات فيه وقال حفيظا
بصيغة المبالغة لانه حافظ بالتبليغ وقيل هو مفعول ثان لتضمين ارسلنا معنى
جعلنا ولا حاجة اليه قوله واصله النصب على المصدر يعني انه مبتدا او خبر وكان
اصله النصب كما يقول المحب سمعا وطاعة لكنه يجوز في مثله الرفع كما صرح به سيبويه
ونقله في الكشاف للدلالة على انه ثابت لهم قبل الجواب قوله اي زورت خلافه الخ
بتقديم الزاي المعجمة على الراء المهملة هو الظاهر من التزوير وهو تزيين المراد وابرازه
في صورة الحق وجوز فيه تقديم المهملة على المعجمة كما في الفائق فهو من اللفظة لما وقعت في
كلام عمر رضي الله عنه وهو بمعناه ايضا وجوز في فاعل تقول ان يكون ضمير المونث الغائب
للطائفة وان يكون ضمير المذكر المخاطب للنبي صلى الله عليه وسلم والعدول الى المضارع
للاستمرار وعائد الموصول محذوف عليهما قوله والتبييت الخ التبييت قصد العدو ليلا
وهو في غفلته وتدبير الفعل بالليل والعزم عليه ومنه تبييت نية الصيام والادغام فيه
على خلاف الاصل والقياس فان الداني لم يدغم ما تحركه غيرهنه حتى قيل انه سالمة من ثبات

دنيا ه اذا تجيء قال ه بانت تبجي حوض علو فاه مثل الصفوف لاقت الصفوف فاه
وقوله بعد بيتين بابا ه وبعد ألم يبلغنا الدم انه غريب وهذا احد ما قيل انه لم يسمع
الا في قوله حياك وبيّاك اي اعتمدك بالتحية مع انه قيل اصله بوأك بالهمز اي
انزلك وأما جعله من بيت الشعر فبعيد لكن لا يقول النحوي انه اصطلاح محدث
لان الراغب اثبته لغة قوله بيّنه في صحابتهم الخ والقصد لتنبيههم على الاول وتحذيرهم
من النفاق لان الله يطلعه على الثاني قوله فلك المبالاة الخ يعني انه كناية عن قلة المبالاة
بهم لانه يعرض عما لا يبالي به وهذا بناء على انه مامور بالقتال والثاني يكون قبل الامر به فلا يكون
منسوخة وقوله سما محذوف لا يجوز الوضعي وقال ابو حيان انه لا يوجد في كلام فصيح
يحتج به ولا مانع منه للقرينة الدالة على حذف نعت اذا المعروف في استعمالها ذلك وقوله
يكفيك مضرتهم وقع في نسخة معرتهم بالعين والصحيح الاولى قوله يتاملون في معانيه الخ
يعني اصله التامل من ادبار الامور وعواقبها ثم استعمل في كل تامل سواء كان نظرا في حقيقة
الشيء واجزائه او سوابقه واسبابه او لواحقه واعقابه وان دل الاشتقاق على انه النظر
في العواقب والادبار خاصة وعن الزمخشري ان في الاية فوائد لوجوب النظر في الادلة وترك
التقليد والدلالة على صحة القياس الى اخر ما ذكره وقيل في ارتباط هذه الاية انه لما حكى
الله شهيدا كانه قال شهادة لا شبهة فيها ولكن من اين يعلم ان ما ذكرته شهادة الله يحكيه
عنه فقال افلا يتدبرون الخ وحمل من عند الله على انه كلام الله الوحي لا على انه مخلوقه كما فعله
الزمخشري في حواشيه قوله من تناقض المعنى وتفاوت النظم الخ في الكشاف فلكان الكثير
منه مختلفا متناقضا قد تفاوت نظمه وبلاغته ومعانيه فكان بعضه بالغا حد الاعجاز
وبعضه قاصرا عنه يمكن معارضته وبعضه اخبارا بغيب قد وافق المخبر عنه وبعضه
اخبارا مخالفا للمخبر عنه وبعضه دالا على معنى صحيح عند علماء المعاني وبعضه دالا على
معنى فاسد غير ملتئم فلما تجاوب كله بلاغة معجزة فائتة لقوى البلغاء وتناصر صحة
معان وصدق اخبار علم انه ليس الا من عند قادر على ما لا يقدر عليه غيره عالم
بما لا يعلمه احد سواه قال بعضهم فيه نظر لان حد الاعجاز مرتبة لا نهاية لها كما في عبارة لبني
المفتاح اذ لو كان بعضي نهاية لم يصح قوله يمكن معارضته ولو ... وعلى تسليم ان قوله
فكان بعضه بالغا حد الاعجاز يفيد ثبوت قدرة غيره تعالى على الكلام المعجز واجيب
بانه حمل اللازم على كونه من عند غير الله فصور البعض غير حد الاعجاز على سبيل التنزل
وارخاء العنان وهو من الطريق المنصف كما في الكشف ويحتمل انه من التعليق بالمحال
للالزام وبعد ايضا فهم ان الكثرة في النظم صفة الاختلاف والاختلاف صفة الكل وقد
جعل الكثرة صفة المختلف والاختلاف صفة الكثير وذلك لانه جعل اللازم كون الكثير
مختلفا على سبيل التنزل وارخاء العنان وحمل نسبة الكثرة الى الكل في ظاهر النظم
على معنى اختلاف كثير وفي كلام المص ما يخالفه في ذلك كما قيل لو ساني تخصيصه ميرزاجان
وبعد انه فهم قول المحرر من ظاهر النظم ان الكثرة صفة الاختلاف وقد جعل سعد
صفة للمختلف من غير حذر فان كون البعض مخالفا البعض صفة الكل ولا معنى

لتخصيصه

لتخصيصه بالكثير منه وان قوله فكان بالغا الخ على تقدير كون القران من عند غير الله مشكل
يقتضي الجواز ظهور المعجزة على يد الكاذب بل يرد بما يقدح في اعجاز القران حيث جاز للغير
ولو بحسب الاتفاق الاتيان بما هو في مرتبته من البلاغة وهو طرفه الاعلى وما يقرب منه على
ما هو حد الاعجاز ولا محيص سوى ان يحمل على الفرض والتقدير اي لو كان ثمة مرتبة الاعجاز
في البعض خاصة على ان يكون ذلك القدر ماخوذا من كلام الله كما في الاقتباس ونحوه
ولا يخفى بعده وقوله بعض اخباره المستقبلة خص المستقبلة لان المعجز الاخبار عن المغيبات عصام
فلا يرد ما قيل الاولى ترك التقييد وانا اقول لا كان محصل كلام العلامة
ان المراد بالاختلاف الاختلاف في الاعجاز وعدمه وهو اختلاف في امر لم يكن الاختلاف
كثيرا بل المختلف فلذا اوله به والمص رحمه الله اشار الى ان الاختلاف بالتناقض وتفاوت
النظم والفصاحة وعدمها وسهولة المعارضة وصعوبتها والمطابقة للخارج وعدمها
والموافقة للعقل وعدمها فتعدد انواعه اشارة الى ان الكثرة في الاختلاف نفسه لا في
المختلف لانه لا داعي اليه كلام لكن عدم الاختلاف فيما ذكر لا يدل على كونه من عند الله لجواز
صدوره كلام غير معجز ليس فيه شيء من هذا الاختلاف عن البشر كالاحاديث النبوية فلا
يتضح الاستدلال الواقع في النظم ولهذا احتاج الزمخشري فيما مر ليكون دليلا واضحا
وقد شعر بهذا ولد دفعه بانه والجاز مثله لكن الاستقراء دل على خلافه وفيه نظر
والاستقراء غير تام قوله للتنبيه على ان اختلاف ما بين من الاحكام الخ جواب عن توهم ان
النسخ فيه اختلاف مثل قوله قتال هذا النبي بكم مع لكنت علينا القتال وكل من
عند الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فلا يرد انه ان اراد ما بين من القران كازروني
فغير ظاهر لانه لم يتعرض للاحكام متناقضة وان اراد ما بين ما كان قبل نزول هذه
الاية مطلقا فلا وجه لارادتها هنا قوله ما يوجب الامن او الخوف الخ فوجه التاويل ظاهر
لان الامن والخوف نفسهما لم يجيئا بل ما يقتضيهما وقوله لعدم حزمهم بجاهلية وباب
مجيء ايه الا الفساد ونفاق وغيره والتخويف في اذاعته سنة ظاهرة وكذا الظفر
لان العدو يستعد له فيقوى شوكته قوله فالباء مزيدة في الكشاف يقال اذاع السر
واذاع به ويجوز ان يكون المعنى فعلوا به الاذاعة وهو ابلغ يعني انه اذا جعل لازما
يكون بمعنى فعلوا به الاذاعة وهو ابلغ لانه يقتضي تأثيره في المذاع وكونه ثبت
وقرّ فيه سواء كانت الباء للتعدية او بمعنى في على حد قوله يجرح في عراقيبها نصلي
واما ان يكون متضمنا معنى التحدث فان قيل انه يكون لازما ويتعدى بالباء قوله ولو
ردوا ذلك الخبر الخ مرجع الضمير الخبر المفهوم من الكلام ولو ارجعه الى الامر ظهر ومعنى
رده للرسول صلى الله عليه وسلم وذكر في تفسير الاية ثلاثة اوجه معنى الاول على ان يجيء
الامر حصول خبر السرايا اليهم ورده الى الرسول صلى الله عليه وسلم واولي الامر التفاد
اليهم والمخبر به من غير اذاعة والعلم معرفة تدبيره والمصلحة فيه ومعنى الثاني على
ان مجرد الامر اطلاعهم على ما بالرسول صلى الله عليه وسلم واولي الامر من الامن او الخوف
من قبل الاعداء ورده اليهم ترك التعرض له او جعله بمنزلة غير المسموع والعلم معرفة كيفية

التدبير ومبني الثالث على ان يجيء الامر سماع خبر السرايا من افواه المنافقين ورده اليهم
تركه موقوفا الى السماع منهم والذين يستنبطونه هم المذيعون والعلم معرفتهم بما ينبغي في
ذلك الامر من الاذاعة وعدمها واستنباطهم اياه من الرسول صلى الله عليه وسلم و
واولي الامر تلقيهم ذلك من قبلهم فمن على هذا ابتدائية والظرف لغو متعلق بيستنبطونه
وعلى الاولين تبعيضية او بيانية تجريدية والظرف حال او اطلاق اولي الامر على كبار
الصحابة لكونهم المرجع فيه او المظهر له والاستنباط استخراج النبط من ماخذه كالماء من البئر اصله
والجوهر من المعدن والمستخرج نبط بالتحريك فتجوز به عن كل اخذ وتلق **قوله** بارسال
الرسول صلى الله عليه وسلم الخ خصه لانه هو المانع عن الضلال ولاجل صحة الاستثنا
لانه اختلف في قوله الا قليلا فقيل مستثنى من قوله اذاعوا به او لعلمه واستدل به على
ان الاستثنا لا يتعين صرفه لما قبله لانه لو كان مستثنى من جملة اتبعتم فسد المعنى لانه
يصير عدم اتباع القليل للشيطان ليس بفضل الله وهو لا يستقيم ومن صرفه اليه
كما هو المتبادر خص الفضل لان عدم الاتباع اذا لم يكن بهذا الفضل المخصوص لا ينافي
ان يكون بفضل اخر ثم اختلفوا فمنهم من فسره بما ذكره المص رحمه الله والمعنى لولا بعثة
الرسول صلى الله عليه وسلم وانزال القران العظيم لاتبعتم الشيطان فكفرتم الا القليل
منكم فانهم ما اتبعوا الشيطان وما كفروا ولا انكروا بعثه ولا انزاله كمن اهتدى الى الحق على من اهتدى من اهل الفترة
في زمن الفترة كقس بن ساعدة وامثاله وقيل المراد به النصرة والمعونة اي لولا
تتابع النصرة والظفر لاتبعتم الشيطان وتوليتم الا القليل منكم من المؤمنين من اهل
البصيرة الذين يعلمون انه ليس مدار الحقية على النصر في كل حين قال الامام رحمه
الله وهذا احسن الوجوه لارتباطه بما سبق وحذف المص رحمه الله قول العلامة التوفيق
من قوله ارسال الرسل عليهم الصلاة والسلام وانزال الكتب والتوفيق لانه اشكل
على بعض شراحه وان اجيب بان المراد به توفيق خاص نشا مما قبله واما الالطاف
ودفع الشبهة بان عدم الفضل والرحمة على الجميع لا يلزم منه العدم عن البعض فتكلف
وفي الاية وجوه اخر تخرج عن فضل ما في الدر المصون وفي قوله تفضل اشارة الى ثبوته
بفضل لخير المنفي وبه تمام الدفع ونسل بالتصغير وزيد هذا امر تعبد
في الجاهلية بالدين الحق وكذا ورقة لكن اختلف في اسلامه كما في اول شرح البخاري
ومنهم من غير عامر فسأل **قوله** او الا اتباعا قليلا الخ فهو على هذا استثنا مفرغ من المصدر
وهو منصوب على انه مفعول مطلق والمعنى مستقيم عليه اي اتبعتموه كل اتباع
الا اتباعا قليلا بان يبقى على اجل الكفر واشار الا البقاء القليل النادر بالنسبة ظ كاد
الى البعض حتى ربما ان يكون ذلك بدون التوفيق وقصد الطاعة بل بمجرد الطبع
والعادة كذا قرره النحرير **قوله** ان تثبطوا وتركوك وحدك يشير الى ان الفاء
في جواب شرط مقدر وقوله الا نفسك لان التكليف يكون بالافعال لا بالذوات
وقوله لا نفسك الخ اشارة الى انه مجاز او كناية عن عدم ضرر ذلك فلا يرد انه
مامور بتكليف الناس فكيف هذا وقيل انه كان مامورا بان يقاتل وحده اذ لا قاله ابن عربي

ولهذا

ولهذا قال الصديق رضي الله عنه في اهل الردة اقاتلهم وحدي ولو خالفتني يميني لقاتلتها
بشمالي وليس كذلك وسبب النزول كانت غزاة بعد احد خرج الى مواعدة ابي سفيان رضي
الله عنه ولم يكن فيه قتال والقصة مروية عن ابن عباس رضي الله عنهما ولم يلو على احد لم
ينتظر كما في الاساس وقراءة الجزم قيل فيه انه مجزوم في جواب الامر وهو بعيد والظاهر ان
لا للنهي جازمة اي لا تكلف احدا الخروج الا نفسك وعلى قراءة النون المعنى ما ذكر **قوله** الا انا
لا نكلف احدا الا نفسك يعني ان نفسك مفعول ثان بتقدير مضاف لا في موقع المفعول الاول
اي لا نكلف احدا الا نفسك ولا مانع منه ايضا اي لا نكلف احدا هذا التكليف الا نفسك
والمراد من التكليف مقاتلته وحده ولذا ادرج في نسخة او لا يضرك مخالفتهم لانا لا نكلف الخ
والتحريض الحث من الحرض وهو ما لا يعتد به والتفعيل فيه للسلب والازالة كقذيته
ونفسيا الذين كفروا بتحريض لانه المودي والمراد العموم وعسى من الله تحقيق وقد تخلل
والباس النكاية كالبوس والتنكيل التعذيب واصل التعذيب بالنكل وهو القيد فهو المقصود
التهديد او التشجيع **قوله** خرج ومعه سبعون الخ قال البقاعي الذي في السيرة انهم كانوا الفا وخمسماية
وما ذكره المص غلط تبع فيه الزمخشري ولم ينبه عليه احد من اصحاب الحواشي اللهم الا ان يقال انه
اراد الركبان منهم وهو يحتاج الى النقل ايضا **قوله** يراعي فيها حق مسلم الخ فتكون الشفاعة حسنة ظ للخلوص
بما ذكر وما درج فيها الدعاء لانه شفاعة معنى عند الله وتخصيص كونها بالغيب لانه ادعى للخالص
وظهر مقحم لكنا لم نجد الحديث المذكور رواه مسلم وغيره **قوله** وهو ثواب الشفاعة الخ النصب
بالجر معطوف على الشفاعة وقوله مساويا لها في القدر اشارة الى وجه اختيار النصيب في الحسنة
والكفل في السيئة ونكتة ذلك لان النصيب يشمل الزيادة لان جزاء الحسنات يضاعف
واما الكفل فاصله المركب الصعب فاستعير للمثل المساوي فلذا اختير اشارة الى لطفه
بعباده اذ لم يضاعف السيئات كالحسنات وقيل انه وان كان معناه المثل لكنه غلب في الشر
وندر في غيره كقوله تعالى يؤتكم كفلين من رحمته فلذا اخص به السيئة تطرية وهربا من التكرار
ومن بيانية او ابتدائية وقال الراغب المعنى من يعن غيره في فعله حسنة يكن له منه نصيب
ومن يعنه في سيئة يكن له منه شيء **قوله** مقتدرا اختلف في تفسيره فقيل مقتدرا وهو مروي
عن ابن عباس رضي الله عنهما والبيت المذكور لاحيحة الانصاري وقيل للزبير بن عبد المطلب
والضغن الحقد يقول رب ذي حقد علي كففت الشر عنه مع القدرة عليه واذا كان بمعنى
شهيد وحافظ من القوت الخاص الذي به حفظ البدن فاصله مقوت فاعل كمقيم
وهذا على التفسير الثاني وقيل عليها **قوله** الجمهور على انه في السلام ويدل على وجوب الجواب
لصيغة الامر وقال الجمهور سلام الثاني انه في المعنى وجوب الجواب للسلام هو الصحيح لكن على
الكفاية وقوله فان قال ام اي ورحمة الله زاد اي المجيب وبركاته ولا زيادة على ذلك كما ورد
في الحديث وقوله اما الخ اشارة الى انه واجب مخير اذ بالزيادة المسنونة يتم ذلك الواجب
قوله لما روي ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه احمد والطبراني عن سلمان
الفارسي وهذا تعليل الجمهور على انه في السلام لقوله فالمسلم قال السلام الخ لا للوجوب اذ لا دلالة
في الحديث عليه قوله فرددت عليك مثله انما كان مثله مع انه لم يقل الا وعليك لان عطفه
على كلامه يقتضي اشتماله على ما ذكر فكأنه قال وعليك ذلك **قوله** وهذا الوجوب على الكفاية

نقل السيوطي انه الاصح من مذهب الشافعي رحمه الله وجوب الرد حال الخطبة وقيل انه مستحب وقيل
مباح واما القاري ففي روضة النووي ان الاولى ترك السلام عليه فان سلم كفاه الرد بالاشارة
والاظهر انه يرد باللفظ وقوله ونحوه كالآكل والمصلي وحال الاذان والاقامة والجماع قوله
ومنه قيل او للترديد الخ ضمير منه للحديث او لجميع ما مر ومن تعليلية او ابتدائية لانه
نشأ منه كانهم يقولون ومن ههنا بيان لذلك اي يعني قيل ان الامر بالاحسن فيما اذا اتى المسلم
ببعض التحية والامر بالرد فيما اذا اتى بتمامها اذ لا احسن منها حتى يؤتى به ولما كان
عينه جعل كانه رد اليه ما اخذ منه وقوله وذلك اشارة الى انه اي السلام عليك ورحمة الله
وبركاته تمام التحية لان السلام دعا بالسلامة عن اقسام المضار وحصول المنافع من الرحمة
اي الانعام وثباتها اي المنافع وقيل انه ترجم لها وللسلامة والثبات من قوله وبركاته لان
البركة كما حققه الراغب رحمه الله ثبوت الخير الالهي في الشيء لانه اخذ اشتقاقه يدل على اللزوم
كالبرك لصدر البعير ومنه بركة الماء للغدير الجاري منه قوله والتحية في الاصل مصدر الخ
يعني اصل معنى حياك الله جعلك حيا ثم استعمل لما ذكر من الدعاء بالحياة كقولهم عمرك الله
وقوله فعلة بالتخفيف والتشديد وقيل معناه البقاء والملك ومنه التحيات لله قوله
وقيل المراد بالتحية العطية اي الهبة ولذا قال على المذهب لان التحية تطلق على الهبة
وفي هبة والثواب عوض الهبة والشافعي رحمه الله له في الثواب قولان كما قاله ببغداد
قوله القديم وما قاله بمصر قوله الجديد يعني ان قوله القديم وهو ضعيف عندهم
انه لا بد في الهبة من العوض او الرد على مالكها وقوله الجديد كذا هنا واعلم انهم قالوا
لو قال السلام عليك ورحمة الله وبركاته فقال وعليك السلام فقط اجزاه لكنه خلاف الادب
وظاهر الاية وكلام المصنف رحمه الله خلافه وفي الكشاف من قال لاخر اقرئ فلانا السلام وجب
عليه ان يفعل وعن ابي يوسف رحمه الله لا يسلم على لاعب الشطرنج والنرد والمغني والقاعد
لحاجته ومطير الحمام والعاري من غير عذر وذكر الطحاوي ان المستحب رد السلام على
الطهارة ويتيمم لرده ويسلم الرجل على امرأته لا الاجنبية ويسلم الماشي على القاعد والراكب
على الماشي وراكب الفرس على راكب الحمار والصغير على الكبير والاقل على الاكثر وعنه صلى
الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم اي وعليكم ما قلتم ولا يبادئ
بسلام فان بدا فقل وعليك ورخص بعضهم في بدئهم بالسلام اذا دعت اليه داعية ولا
يسلم عليهم في كتاب ولا غيره فان فعل قال السلام على من اتبع الهدى وجوابه بقوله وعليك
ردي باو احدى كما لا فتقال الطيبي وقوله وقيل المراد بالتحية العطية هو قول لابي حنيفة
رحمه الله فقيل لان السلام قد وقع خلافه بعينه فلذا حمل على الهدية واجيب
بانه مجاز كقول المتنبي قفي تغرم الاولى من اللحظ مهجتي بثانية والمتلف الشيء غارمه قفي
وقوله على التحية اشارة الى دخول ما قبله فيه ونحوه اوليا قوله مبتدا وخبر اشارة الى ان
اللام قسمية لان لام التاكيد لا تدخل خبر المبتدا او الخبر وانه كان هو القسم وجوابه لكنه في
الحقيقة الجواب فلا يرد وقوع الانشاء خبرا ولا انه جواب القسم من الجمل التي لا محل لها من الاعراب
فكيف يكون خبرا مع انه لا امتناع من اعتبار المحل وعدمه باعتبار جهتين قوله ليجمعنكم الخ لما

كان

كان الجمع لا يتعدى بالى اشار الى توجيهه بانه بمعنى الحشر وهو يتعدى بها قال تعالى الى الله
تحشرون ومن لم يتنبه له اعترض عليه بان معنى الجمع في ليجمعنكم اظهر منه في ليحشرنكم قطب
فيكون تفسيره به تفسيرا بالاخفى مع ان الحشر للجمع في القيامة اخص كما عرف في لسان الشرع
فلا يتوجه كونه اخفى ايضا وقوله او مضمن الخ جواب اخر اي عدي بالى لتضمين معنى سعد
الافضا المتعدي بها او الى بمعنى في كما اثبته اهل العربية قوله ونحو حال الخ يعني الجملة اما
حال من اليوم والضمير فيه راجع اليه او صفة مصدر محذوف اي جمعا لا ريب فيه والضمير للجمع
قوله انكار ان يكون احد الخ يعني الاستفهام انكاري والتفضيل باعتبار الكمية في اخباره
الصادقة لا الكيفية فانها لا يتصور فيها تفاوت اذ صدقه مطابقته وهي لا تزيد فلا ينافي
في حديث معين انه اصدق من اخبار الانبيا وبل يجوز ويجوز نفي الاصدقية وانكارها يفيد نفي
المساواة ايضا كما في قولهم ليس في البلد اعلم من زيد وهو قطعا عرفا ثم تخصيص ولا حاجة الى التاويل كان سدبي
اصدق قولا ظاهر صدقا كما توهم وامتناع الكذب وكونه في حقه تعالى ثابت شرعا وعقلا لانه
اما لحاجة او لغيرها وهو الغني المطلق والعيب اما عدم العلم وهو العليم الذي لا يعزب
عن علمه مثقال ذرة واما قصد اخر وهو سفه لا يليق بجناب عزته تقدس وتعالى عما يقول
هذا انما يتم في الكلام النفسي فلم لا يجوز في اللفظي بان يخلق الاصوات والحروف الدالة على
معنى غير مطابق لا من حيث انه كلام للغير ويتعلق بقدرته وارادته على ما هو المذهب
من انه خالق للكلام الصادق صدقهما وكذبهما فانه لا يوجب كونه متكلما وكاذبا بل من حيث انه يكون
كلاما له ومنسوبا اليه لا الى الغير فالنقص للفظي من القران اجيب بانه ايضا نقص سعد
لكونه تجهيلا وان لم يكن جهلا ولو سلم فيكفي الامتناع الشرعي كفاية ولا يخفى ان الجواب هو الثاني
واما الاول فليس بشي قوله فالكم تفرقتم في امر المنافقين الخ يعني ان المقصود انكار عدم
اتفاقهم على القطع بكفرهم من ذكر سبب النزول وفيه خمسة اقوال الاصح ما روي عن زيد فالاول
هو ما رواه الشيخان عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ان الاية نزلت بالجيم من قولهم اجتوى البلد
اذا كرهت الاقامة فيه وان كنت في نعمة واصل معناه كما اشار اليه الزمخشري المتضمنة للجوى وهو
المرض والجوف اذا تطاول والبدو بمعنى البادية خلاف الحضر والحاضر وكونها نزلت
في المتخلفين عن غزوة احد فيه نظر قوله اذ قوم هاجروا ثم رجعوا الخ في الكشاف كانوا
قوما هاجروا من مكة ثم بدا لهم فرجعوا وكتبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انا على دينك
وما اخرجنا الا اجتواء المدينة والاشتياق الى بلدنا ثم خرجوا من مكة والذي في الحديث بجوطي
الاول من غيرهم فلا وجه لما قيل انه القول الاول فالمعنى لا عادته وقوله مغلبين
اي مظهرين لما ذلك وجه والحديث الاخر اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم
عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله وفئتين حال عاملها الخ في الدر المصون فيه وجهان
احدهما انه حال من ضمير لكم المجرور والعامل فيه الاستقرار او الظرف لنيابته عنه
وهذا القول الاول الذي ذكره المصنف رحمه الله وهو الحال لازمة لا يتم الكلام بدونها وهذا
مذهب البصريين في هذا التركيب وما شابهه والثاني وهو مذهب الكوفيين انه خبر
كان مقدرة اي ما لكم في شأنهم اذ كنتم فئتين ورد بالتمام تنكيره في كلامهم نحو ما لهم

عن التذكير معرضين ولكون العامل الجملة بتمامها لكونها فعلا تاويلا اي او قرينة لا يخفى انه مخالف
عصام للبصريين والكوفيين وجعل الجملة مما لا نظير له ولا داعي اليه واما ما قيل على الاول ان كون ذي
الحال بعضا من عامله غريب لا يكاد يصح عند الاكثرين فلا يكون معمولا له ولا يجوز اختلاف العامل
في الحال وصاحبها كن خلفة النحو قوله حال من فئتين اي كان صفة له لكن لما قدم عليه باذكر فلما
قدم انتصب حالا او هو حال من الضمير والعامل فيه يعلم مما تقدم وفيه وجوه اخر في الاعراب
قوله ردهم الى حكم الكفر الخ ما موصولة او مصدرية والباء سببية واختلف في معنى الركس
لغة فقيل الرد كما قال امية بن ابي الصلت

فاركسوا في جحيم النار انهم ... كانوا عصاة وقالوا الافك والزورا

اي ردوا فالمعنى حينئذ ردهم الى الكفر بعد الاسلام بكسبهم وهو الوجه الاول وقيل الركس
قريب من النكس وحاصله انه ردهم منكسين فهو ابلغ من التنكيس لان من يرى منكسا في شيء
قلما يتخلص منه فالمعنى انه نكسهم الكفر غلب الله حالهم وتمام في حفر النيران وهذا هو
الثاني وقيل الركس الرجيم وفي الحديث انه صلى الله عليه وسلم اوتي بروثة فقال انها
ركس وقيل الاركاس الاضلال ومنه

واركستني عن طريق الهدى ... وصيرتني مثلا للعدا

ان تجعلوه من المهتدين لان الهداية المتعدية ايصاله وجعله مهتديا وما قيل ان
ابوحيان المص رحمه الله جعل ان تهدوا بمعنى جعلهم من المهتدين اي وصفهم بالاهتداء ولم يجعله
في اللغة بهذا المعنى فلا وجه له قوله ولو نصب على جواب التمني الخ كذا في الكشاف وقيل
حين عليه المنقول ان التمني اذا كان بالحرف كليت ينصب جوابه واما اذا كان بالفعل كود فلم
يسمع من العرب ولم يذكره النحاة ورد بانهم لم يريدوا التمني المفهوم من ود بل المفهوم من لو
بناء على انها للتمني وفيه نظر ولا يرد انه اخبار عن التمني فكيف ينصب في جوابه لانه لا يمكن
ان يكون حكاية لتمنيهم مع جوابه والاصل لو تكفرون كما كفرنا فنكون نحن وهم سواء فيكون
حكاية بالمعنى ويكون لو من غلب فيه الخطاب على الغيبة قوله فلا تتولوهم الخ اي لا تتخذوهم
اولياء كما في سائر المسلمين وقوله حتى يؤمنوا اشارة الى ان الهجرة لله ورسوله صلى الله
عليه وسلم مستلزمة للايمان ولا يعتد بها بدونه وكانت الهجرة فرضا في صدر الاسلام
كما في التيسير وسبيل الله الطريق الموصلة اليه وهي امتثال اوامره وترك نواهيه
وقوله الظاهر بالهجرة وفي نسخة المظاهر اي القوي وقوله او عن اظهار الايمان ان
اراد اظهار الايمان بالهجرة فالتفسيران واحد وان اراد الاطلاق فهو مخالف للعلم
المعروف لكن قد يقال انه علم من قوله حتى يهاجروا قبله فلا حاجة لتكريره وقوله
راسا اي بالكلية ذاتا وهذا ابان المضارع الدال على الاستمرار او من التكرار
المفيد للتاكيد وحيث وجدتموهم يعني في الحل والحرم والامر بالاخذ لتقدمه على
القتل عادة والمراد قتلهم ولو بدون اخذ قوله استثناء من قوله فخذوهم الخ قال
الطيبي اي من الضمير في فخذوهم لا من الضمير في لا تتخذوا وان كان اقرب لان

اتخاذ

اتخاذ الولي منهم حرام مطلقا وقوله والقوم هم خزاعة اي الذين كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم
شأن كما عرف في السير والمراد بالاتصال الانضمام والالتجاء اليهم لا انتماؤهم به نسبا على الصحيح
وزيد مناة علم ومناة اسم صنم اضيف اليه لعبد مناة وقوله وادع بمعنى مصالح وصفة قوم بينكم
وبينهم ميثاق قيل وفي كون عطفه على الصلة لطف ايهام فان الصلة يصلون وفي صلة لفظا ومعنى
والظاهر ان المص رحمه الله لم يقصده وانما هو اتفاقي قوله والاول اظهر لقوله الخ لا شبهة في ان عطفه
على الصلة ارجح رواية ودراية لانه لو عطف على الصفة لكان لمنع القتال سببان الاتصال
بالمعاهدين والاتصال بالكافين ولو عطف على الصلة كان السببان الاتصال بالمعاهدين
والكف عن القتال لكن قوله فان اعتزلوكم يقرب ان احد السببين هو الكف عن القتال لان الجزا
مسبب عن الشرط فيكون مقتضيا للعطف على الصلة فانه لو عطف على الصفة كان احد السببين
الاتصال بالكافين لا الكف عن القتال فان قلت لو عطف على الصفة تحصلت المناسبة ايضا
لان سبب منع التعرض حينئذ الاتصال بالمعاهدين والاتصال بالكافين والاتصال سبب للدخول
في حكمهم وقوله فان اعتزلوكم تبيين حكم الكافين ليتوحد حكم المتصلين بهم قلت في شرح
الكشاف انه جائز لكن الاول اظهر واجرى على اسلوب كلام العرب لانهم اذا استثنوا اتبعوا لحكم المستثنى
تقريرا وتوكيدا فيقولون اضرب القوم الا زيدا فانه لم يضرب فلو عطف على الصفة كان مثل
اضرب القوم الا زيدا فان زيدا لم يضرب بحتى يعلم منه انه جار ولم يضرب مع ما فيه من خلل النظم
وقال الامام جعل الكف عن القتال سببا لترك التعرض اولى من جعل الاتصال بمن يكف
عن القتال سببا لانه سبب بعيد لان المتصلين بالمعاهدين ليس لهم حكم المعاهدين لكن لهم حكمهم
بخلاف المتصلين بالكافين فانهم ان كفوا امنوا والا فلا اثر له قوله وقرئ بغير العاطف على
انه صفة بعد صفة الخ يرد عليه انه اذا كان كذلك قوله فان اعتزلوكم يأبى عن عطفه على الصفة
ويجعله مرجوحا فبطل لا ابي كونه صفة فلم يتقدم منا وقد اخر في الكشاف ويدفع بان له
مرجحا هنا وهو وقوع النكرة بدون عاطف فانه في مثله المعهود انه صفة فقد عضده معنى اخر الجملة بعد
فالحمل على الاستيناف بكونه جوابا لسوال اي كيف وصلوا الى المعاهدين كذا قيل والصواب عصام
ان يقدر كيف كان الميثاق بينكم وبينهم كما يؤخذ من الدر المصون وقيل ان الاولى تخريج كاذيدلي
هذه القراءة على حذف العاطف لانه على الوصفية يقتضي انه لا بد من اجتماع الوصفين في عدم
التعرض لهم وليس بشيء كما يؤخذ مما مر في تعديد السوال قوله او بيان ليصلون الخ قيل عليه ابوحيان
البيان لا يكون في الافعال وفي الكشاف او بدل واورد عليه انه ليس اياه ولا بعضه
ولا مشتملا عليه وجوابه ان الانتهاء الى المعاهدين والاتصال بهم حاصله الكف عن القتال
فصح جعل مجيئهم الى المسلمين كذا بيانا او بدلا ولو شا لا يجري في الافعال لا يقول به اهل
المعاني وهكذا ليعلم حال كون حصرت بيانا لجاؤكم قوله حال باضمار قد الخ ويؤيده قراءة
الحسن حصرة وقيل انها جملة دعائية ورد بانه لا معنى للدعاء على الكفار بان لا يقاتلوا قومهم
بل بان يقع بينهم اختلاف وقيل واذا كان صفة للحال لا حاجة الى تقدير قد وما قيل سعد
ان المقصود بالحالية هو الوصف لانها حال موطئة فلا بد من قد سيما عند حذف الموصوف
فاذكر التزام لزيادة الاضمار من غير ضرورة وغير مسلم قوله وحصرت فيه نظر فانه
يجوز ان يكون صفة لقوم سيبويه لا حتى انصبه وجره وقد يجاب عنه بان الوصف الراجح

لظاهر يوجد او جمع جمع تكسير وجمعه جمع تصحيح قليل فهذا ابو يد الحال التنوين فيه نظر وبنو مدلج قوم معروفون
من العرب بالقيافة والحصر بفتحتين ضيق الصدر من الجبن قوله اي عن الخ اي هو على تقدير
الجار او مفعول له بتقدير مضاف وقوله بان قوى قلوبهم يعني ان التسليط عليهم هنا ما ذكره
والمقصود الامتنان على المومنين بان ترك القتال بسبب ان الله لم يسلطهم وقذف في قلوبهم
الرعب قوله فلقاتلوكم اللام جوابية لعطفه على الجواب ولا حاجة لتقدير لو كما نقله ابو البقا
لام المجازاة والازدواج وهي تسمية غريبة وفي الاعادة اشارة الى انه جواب اخر مستقل هو السلم
بفتحتين الانقياد وقرئ بسكون اللام مع فتح السين وكسرها وكان القا السلم استعارة
لانه سلم شيا القاه وطرحه عند المسلم له وعدم جعل السبيل مبالغة في عدم التعرض
لهم لان من لا يريد يبغي كيف يتعرض له قوله هم اسد الخ هما نان قبيلتان وقيل الاية في حق
المنافقين ومنتهيا بلوى او تحقيقه وقوله ويد والبكم العهد فسر السلم هنا بالعهد
قريب من الاول لما في انشاء ونثقفوهم بمعنى توجدوه والتمكن من الشي في وجدانه وقوله بحجة الكف
يعني بسوى المعاصي التي يكون له بمأذنه ودونه في السلطان ان يكون بمعنى الحجة وبمعنى
معنى التسلط قوله اي ما صح له وليس من شانه ما كان وما ينبغي يستعمل بمعنى لا يليق
ولا يصح والمراد بنفي الصحة نفي الامكان دون الصحة الشرعية والتعبير به للمبالغة ولا
فالقتل لا يخرج عن الامكان وقيد القتل بغير حق لانه هو المنفي قوله فانه على عرضته
ونصبه على الحال الخ معنى كونه على عرضته بضم فسكون وضاد معجمة اي لا يبالون يتعرض
فيه اضطرارا لانهم يحاربون ولا يخلو القاتل من خطا فلذا ترك القصاص فسد فيها الحرج
نصبه وجوه ذكر المصنف ما ذكره وتقديره الحال بقوله في شي من الاحوال لان الحال في
معنى الظرف وقريب منه كما صرحوا به فلا يقال انه يقتضي انه ظرف لا حال لانه يرى ان
معنى جئت والشمس طالعة ووقت طلوع الشمس واحد وكونه نفي في معنى النهي ظاهر
لان الشارع اذا قال لا ينبغي لك ان تفعل فهو نهي عنه قوله ولا استثنا منقطع الخ قال النحرير توهم
بعضهم انه استثنا منقطع لان المتصل يدل على جواز القتل خطا وان للمومن ذلك فاختار
الزمخشري انه على اصل الاستثنا المتصل وهو مفرغ مفعول او حال او صفة مصدر محذوف
ولا يلزم جواز القتل خطا شرعا لان معناه ان من شان المومن ان لا يقتل الا خطا وقيل
ان الداعي الى جعله منقطعا انه ما كان بمعنى لا يصح شرعا وهذا غير صحيح شرعا ايضا
وحينئذ فلا يصح جعله متوهما لانه دابرهم المراد من ما صح ثم كون الاستثنا المفرغ يكون
متصلا ومنفصلا لم يذكروه والظاهر كونه متصلا ابدا فتامله لقوله لا ينافيه القصد
اي لا يقارنه وقوله ولا استثنا منقطع ابتدا الكلام وليس متعلقا بقتل كما قيل انه لو
جعل متصلا فسد المعنى لانه لا يطلب من المومن ترك القتال في كل حال الا في
حال الخطا فيلزم ان يكون القتل حال الخطا مطلوبا وليس كذلك وما عرف به
الخطا هو الخطا الشرعي وما هو حقيقي او في حكمه وقصة عياش رواها ابن جرير وغيرها
بتفصيل في الكشاف وقوله لم يشعر به اي باسلامه وقوله الحارث بن زيد وختم في
العنكبوت الحارث بن هشام قوله فعليه او فواجبه الخ القا الجوابية لو نائبه على

عمام

اعني

كازدويي

وجهين

وجهين وتحرير اما فاعل اي يجب عليه او مبتدا خبره محذوف اي فالواجب تحرير رقبة والتحرير الاعتاق
واصل معناه جعله حرا اي كريما لانه يقال لكل مكرم حر ومنه حر الوجه للخد واحرار الطير وكذا
تحرير الكتاب بمعنى ايجاده والرقبة من التعبير بالجزء عن الكل والنسمة بفتحتين للانسان
وقيل انما تكون بمعنى الرقيق وهو المراد هنا قال في الراغب انها في المتعارف اسم للمماليك
كما عبر بالراس والظهر عن المركوب فيقال فلان يربط كذا راسا وكذا ظهرا قوله فحالك بن
سفيان الخ اشيم بشين معجمة وياء تحتية مثناة والضبابي بضاد معجمة وبائين موحدتين وهذا الحديث
رواه اصحاب السنن وهو كما ذكره ووقع في بعض النسخ تحريف من الناسخ والضحاك هذا
لعمر رضي الله عنه حين قال انما الدية للعصبة قوله سمي العفو عنها صدقة حثا عليه الخ لانه
فيه فانه لما لزمه وصار في ذمته ما يا المنوطة الدين لزم هو عليه حثوها وكل معروف سماه
الشارع صدقة كما في حديث الصحيحين الذي ذكره المص رحمه الله قوله وهو متعلق بعليه
اي المقدر في قوله فعليه تحرير رقبة اي فعليه تحرير رقبة وتسليم دية الى اهله في جميع الاحيان
الحين الا حين ان يتصدق اهله بالدية فحينئذ تسقط الدية ولا يلزم تسليمها وليس فيه دلالة
على سقوط التحرير حتى يلزم تقدير عليه اخر قبل قوله ودية مسلمة كذا قاله النحرير قوله
هو في محل النصب على الحال الخ تبع فيه الزمخشري وقد اورد عليه انه مخالف لكلام النحاة
لان ان والفعل لا تقع حالا كما صرح به سيبويه رحمه الله لان ان للاستقبال وهي تنافي
الحال ولو بتقدير ولا يصح نصب ان والفعل على الظرفية لانه مخصوص بالمصدر به والمصدر
الصريح فالصواب انه في محل نصب على الاستثنا المنقطع وفي وقوع هذا المصدر ظرفا خلاف
للنحاة وقد جوزه بعضهم كما ذكره ابن مالك وقوله ولم يعلم ايمانه قيل انه مذهب الشافعي رحمه
الله لا مذهبنا فانظره وقوله ولانهم محاربون معناه ان بينهما اختلاف الدار لان المؤمن
شاد لو تركه لكان اولى قوله ولعله فيما اذا كان المقتول الخ يعني لا يلزم ديته فيما يخص
من قوم معاهدين اذ يجوز ان يكون غير معاهد ولا يؤمن الا اذا كان معاهدا فيلزم
الدية للعهد او مسلما وله وارث مسلم فالظاهر ان يقول او كان مسلما وله وارث مسلم
اذ المسلم لا يرث من الكافر ففي عبارته تقصير وقوله فعليه الخ اشارة الى ما مر من وجوه
الاعراب قوله توبة نصب على المفعول له اي شرع الخ انما قدره شرع ليجري لا ادمعلوما بالتحقيق
فاعل العلل والمعلل ولولاه لجعل العامل الصيام والحالية من الضمير المجرور قوله
لما فيه من التهديد العظيم اي لما في النظم او الوعيد واهل السنة في هذه الاية على ان المقصود
التغليظ في الزجر فلا حاجة الى تاويلها او تاول بالحمل على المستحل او الخلود بالمكث
الطويل وخلاف المعتزلة في ذلك معروف ومقيس كثير علم قوله سافرتم الخ ضربتم
في الارض يعني سافرتم وخصه المص رحمه الله بالسفر للغزو لدلالة السياق والسباق
عليه وقوله اطلبوا الخ اشارة الى ان صيغة التفعل هنا بمعنى الاستفعال كما صرح
به الزمخشري واهل العربية وقوله وثباته اشارة الى القراءة الاخرى وانها بمعنى
اي لا تعجلوا او تحققوا او تاملوا او تحية الاسلام السلام وكان للجاهلية تحية اخرى
كانعم صباحا والقا هنا التلفظ بها والقا السلم اي الانقياد اظهاره استعارة كما

ومقيس كثير علم صح

قوله ولعل

وقوله متعوذا اي ملتجيا الى اظهار ذلك خوف القتل وقراءة الكسر قراءة الجمهور والاخرى مروية
عن علي رضي الله عنه وقوله سريع النفاد ماخوذ من تسميته عرضا **قوله** اي اوله لما دخل تم الخ
حقن الدما عدم سفكها والمواطاة الموافقة وقوله وابتغا الفيء كالفرق لانه قد لا يأثم به بخلاف
القتل وجعل الامر مكررا لكنه متغاير باعتبار ترتبه على ما ذكر من حالهم المقتضية له فهو الد
وقيل انه غير مكرر لتعقيب الاول بينوا امر من تقتلونه والثاني بينوا نعمة الله عليكم
قوله فلا تبتهوا فعلكم الخ الى حيث الوقوع والساقط في الدرع انه لا يستعمل الا في الشر
وقوله بفتح الدال قرئ به بخيبر والجاعنة الى العاقول اي سابق والعاقول الغابر واسامة
ابن زيد وغنيمة تصغير غنم للتقليل وقوله وقال لا وذا اي ليس ايمانه بكلمة التوحيد
الا لينجو بها حتى يفر باهله وماله منا **قوله** وفيه دليل على صحة ايمان المكره الخ وجه الدلالة
انه مع ظنهم ان اسلامه لخوف القتل وهو اكراه انكر عليهم قتله فلولا صحة اسلامه لم ينكر ووجه
الدلالة على الخطا المجتهد ايمر بالتثبت المشعر بان العجلة خطا ووجه العفو عنه ماخوذ من
السياق وعدم الوعيد على ترك التثبت ومن المومنين حال كما ذكر ومن فيه اما بيانية
او تبعيضية **قوله** بالرفع صفة للقاعدين الخ قيل عليه بوجوه ثلاثة فالرفع على انه صفة
القاعدون وهو وان كان معرفة وغير لا تتعرف في مثل هذا الموضع لكنه غير مقصود
به قاعدون بعينهم بل الجنس فاشبه الجنس فصح وصفه بها قيل والاحسن ان يعرب عما
بدلا منه لان الموصولة والمعرف اجراؤه في المعرف بالالف واللام وبينهما فرق وجوز
الزجاج في الرفع الاستثنا فتامل وقيل غير معرفة هنا لان المعرفة لا توصف بالنكرة
وان اريد به الجنس وانما يوصف بجملة فعلية مضارعية والنصب على الحالية وهو نكرة لا معرفة
كما قيل واما ان النكرة لا تبدل من المعرفة الا موصوفة فالاول لا كلي او غير للاستثنا
ظهر اعرابه ما بعدها عليه وابن ام مكتوم صحابي اعمى مشهور رضي الله عنه وقوله فغشي رسول
الله صلى الله عليه وسلم الخ اي عرض له ونزل عليه وكان في بعض احيانه لا يتمثل له
الملك وانما يصيبه برحاوه حتى كانه يغشى عليه وكان يثقل بدنه فيه ويعرق يعني يلبس ما
وسري مجهول شدد اي يعني انكشف عنه ذلك الحال وقوله وعن زيد رواه البخاري
واصحاب السنن ومثل الضرر ادهو داخل فيه عدم الاستطاعة المالية ونفي الاستواء وان
كان معلوما للحث على الجهاد ليانفوا عن تركه كقوله هل يستوي الذين يعلمون والذين
لا يعلمون كما ذكره الزمخشري ويعلم من نفي المساواة بين المجاهد بالمال والنفس
بين المجاهد باحدهما ونفي المساواة يستلزم التفضيل لكن لم يكتف بما فهم ضمنا فصرح
به بعد اعتنا به وليتمكن اشد تمكن ولذا لم يعطف جملة لانها مبينة وموضحة له
كما ياتي وجوز فيه في الكشاف ان يكون جواب سوال اي ما بالهم لا يستوون والا نفع
بتحقيق التوقع وعدم الرضا به **قوله** على التقييد السابق الخ لانه مبين له والمبين
عين المبين فتقييده بالتقييد من الايمان وعدم الضرر لكنه ترك للعلم به مما
قبل ولانه اغنى معرفة وانه اشارة الى رد ما ياتي من تفاوت القاعدين فيها عمام
وفيه نظر وتعين الدرجة التفضيل لانها المنزلة والمرتبة وهي تكون في الترقي والنزل

فوقت

فوقت ونحو تم المصدر كضربته سوطا اي بسوط **قوله** المثوبة الحسنى المثوبة الثواب وتقديرها اللتانيث
في الحسنى وقوله وانما التفاوت الخ قيل هذا يقتضي تفضيل المجاهدين على اولي الضرر باعتبار
العمل ولا محذور فيه مع ان قوله لا يستوي القاعدون غير اولي الضرر يقتضي تساويه اولي الضرر
والمجاهدين الا ان يقال التساوي لا يلزم ان يكون من كل الوجوه فالتساوي في النية والعزم
على بذل المال والنفس وقد يلتقي فيه كما في الحديث ان لنا رجالا من تبوك قال صلى الله عليه وسلم
لقد تركنا بالمدينة اقواما ما قطعنا واديا ولا وطئنا موطئا الا شركونا في ذلك ولذا قال النبي
انها تساويان فتامل **قوله** نصب على المصدر الخ فضل بمعنى اعطى الفضل وهو اعم من الاجر لا الاجر
يكون في مقابلة امر فاريد به الاخص لانه في مقابلة الجهاد ولذا اجملها بمعنى او هو اعم لكن نصب
المنصوب لتضمنه معنى الاعطا ويكون ذلك الاعطا تفضلا اي زيادة على اجر غيرهم
فلذا قال اعطاهم زيادة وفيه وجه اخر ذكر بعيد وهو انه صفة درجات النكرة قدمت
عليها فانتصبت على الحال واورد عليه انه كيف يكون صفة لدرجات وهو لا يطابقه لا افراده
واجيب بانه مصدر في الاصل يستوي فيه الواحد وغيره فيجوز نعت الجمع به **قوله** كل واحد
من بدل الخ فتح فيه بجعل المعطوف على البدل بدلا والمراد ان كلا منه يصلح لان يكون اجرا
ونصبه على المصدر لتاويله ولذا امثل له باجرا وعلى هذا الوجه جعلها بعينه منصوبا
بفعل مقدر اي غفر لهم مغفرة ورحمهم رحمة لا نسوان صح عطفه على اجرا من جهة المعنى
لكن فيه تخلل ذي الحال بين الاحوال المتعاطفة **قوله** ان قلنا ان نصبه السبعة
هنا اذ لم يرفعه الا الحسن في قراءة شاذة وقرا ابن عامر في الحديد وكل وعد الله بالرفع مع انه
حذف العائد فيجوز بتجويز كحذوف بالشعر عند ابن الشجري قلت اجابوا
عنه بان قبله فعلية فناسبها وهي قوله نفس الله الخ بخلاف ما في الحديد فلذا رفعها ابن عامر
ونصب هنا كما في امالي ابن الشجري الا ان قوله حذف العايد مخصوص بالشعر غير صحيح مع
ما نابه لما تريم **قوله** لكن تفضيل المجاهدين الخ في الكشاف فضل الله المجاهدين جملة موضحة
لما نفي من استواء القاعدين والمجاهدين كانه قيل ما لهم لا يستوون فاجيب بذلك
والمعنى على القاعدين غير اولي الضرر لكون الجملة الاولى متضمنة لهذا الوصف ثم قال اما
المفضلون درجة واحدة فهم الذين فضلوا على القاعدين الاضرا واما المفضلون درجات
فالذين فضلوا على القاعدين الذين اذن لهم في التخلف اكتفاء بغيرهم لان الغزو فرض كفاية
قوله هذا من مشكل هذا الكتاب لتناقضه فانه قال فيما مر ان المفضلين درجة
الذين ذكرهم الله هم المفضلون على القاعدين غير اولي الضرر وقال ثانيا ان هنا على القاعدين
الاضرا وهذا هو الذي نقله المص رحمه الله وانما بصيغة التمريض وايضا مفهوم الصفة
او الاستثنا في غير اولي الضرر يدل على التساوي بين المجاهدين والاضرا لما سبق
النزول صريح في ان المقصود استثناؤهم لم يعد تفضيلا على الجهاد وان اثبات المساواة لهم
فكيف يفضلون عليهم درجة وايضا لا وجه لوعد غير الاضرا بالجنة اذ لا عمل لهم ولا نية
والجواب عما عدا التناقض بان المساواة في النية وما عدا العمل او المفهوم
لا فهو ان نفي الاستوا البون البعيد بين غير اولي الضرر يعني ان البون البعيد بينهم
وبين غير اولي الضرر واما ما فيهما فرق يسير درجة واحدة ولذا لم يتعلق وكلا
الخ اشارة الى تساويهما في غير تلك الدرجة وبان وعد غير الاضرا الحسنى لشغلهم بالاذلك

وفيه نظر لان الرجال المجاهدين وحفظ المدينة واما الناقص فقد دفع بوجوه متكلفة لا يمكن تطبيقها
على كلامه الا بارتكاب امور بعيدة السمع وقد فصلها المحقق في شرحه واشار الى انه لم يرض بنفي
شيء وعندي انه اقرب ما يقال في التوفيق ان ضرر اولي الضرر قسمان قسم لتكليف الجهاد
بالذات كالعمى والزمانة ونحوه من العاهات ومنه اخذ الضرير لفاقد البصر وهو كناية

> على انه ما اشتق منه الضرير

كما ذكر الراغب وقسم اضناه وقسم عارض يعسر معه الغزو كمرض امل وما شاكله فالمراد
بغير اولي الضرر القسم الثاني لانه المتبادر من الضرر ويعلم منه القسم الاول بالطريق
الاولى وهو المراد بالمصرح به في النظم فينطبق على سبب النزول واذا انتفى فقد يتصف فيه
بهذا المعنى فقط فيصح حينئذ ان لا يكون الاضناء وما في حكمهم غير ذوي الضرر لان
ضررهم ليس بعرض ويصح ان يقال المراد بالقاعدين من غير اولي الضرر الاصحاء فقد بينه
تويتهم في وعد المثوبة وجعل التفاوت بينهم درجة واحدة وان اريد احد القسمين بعينه
نفي ما يلزمه ويعلم حكمه منه بالطريق الاولى بقرينة جعل التفاوت بينهم بدرجات كثيرة
وتخصيص غيرهم بالرحمة والمغفرة وهذا اقرب من جعل اول كلامه مبنيا على وجه
واخره على اخر وهو ان يكون قوله فضل الله الخ جملة استئنافية فانه لما حكم بالتفاوت
بين المجاهدين والقاعدين من غير الاضناء كان سائلا يقول فما حال المجاهدين بالنسبة
الى الاضناء وغيرهم فقيل فضل وفضل لتفضيل تفضلهم وانه فضلهم على الاضناء درجة
وعلى غير الاضناء درجات لانه ليس في كلامه ما يدل عليه والمص رحمه الله لما راى ما فيه
تركه واختار ان القاعدين مقيد في الجميع بقيد واحد وانه كرر فيه التفضيل للتاكيد
وذكر من محاسن العلم الحسنى فيه وجه اكد رحمه في الاجمال وجعلها في التفضيل
مع زيادة الرحمة والمغفرة والاجر العظيم دون الاجمال والتفضيل انه نفيت عنهم المساواة
لم تقتضي ذلك التفضيل ثم صرح به **قوله** وقيل الاول ما خولهم الخ يعني بعض
المفسرين لم يجعل التفضيل مكررا وغاير بينهما بان جعل الاول ما لهم من الفضل الدنيوي
والثاني الاخروي ولذا اوحد الاول وجمع الثاني لان الاجر الدنيوي قليل فيجب الاخروي
وقوله تخاسيجمة وقد اشيد ده ولا يعني اعطاهم واصله اعطاه الخول والعبيد وقوله
وقيل المراد بالدرجة الخ يعني المراد بالتفضيل الاول رضوان الله ونعيمها
والثاني نعيم الجنة المحسوس **قوله** وقيل القاعدون الخ هذا ما ذكره الزمخشري وفيه
من ما فيه وقوله النبا بعيد لانه فيه كناية كامر وابانة جهاد النفس بآباه السياق
وسبب النزول ولذا الخ في كلام المحدثون هذا الاصل له وقوله يبرط منهم اي يصدر
عنهم واصل معناه البرق فتجوز به لمطلق الصدور **قوله** يحتمل الماضي الخ وعلى الاول ترك
التانيث لان فاعله غير مؤنث حقيقي وعلى الثاني هو لحكاية الحال الماضية وبعد الاعتبار
لان ظالمي انفسهم يعني الحال واضافته لفظية فوقع حالا واصله تتوفاهم فحذفت احدى
التائين تخفيفا ولم ترتو في المجهول يتمكن من الاستثنا اي القبض والاخذ وقوله
في حال ظلمهم اشارة الى انه حال كامر وكانت الهجرة واجبة في صدر الاسلام ثم نسخت
بعد الفتح وفي الحديث لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة وقيل انا اجب الا من يبلغ الايمان
فيه شعار الدين كما في الكشاف وهو مذهب سيدنا مالك وسيأتي وفي كتاب
الناسخ والمنسوخ انها كانت فرضا في صدر الاسلام فنسخت وبقي ندبها وبه يجمع بين

الاحاديث

الاحاديث كالحديث الذي ذكره المص رحمه الله وقوله نزلت في ناس الخ رواه الطبري **قوله** توبيخا لهم
اشارة الى الجواب ما قيل ان السؤال لا يطابق الجواب لان الظاهر كنا في كذا او لم نكن في شيء فاشار
الى ان محصل السؤال توبيخهم على ترك الهجرة والجواب اعتذار عنه بعجزهم **قوله** تكذيبا لهم الخ
فانهم كانوا قادرين على الهجرة فكذبوهم او نقصوا وتوبيخهم وهما متقاربان ونظر يعني جانب
والهجرة الى الحبشة هي الهجرة الاولى للصحابة وهي معروفة في السير والحبشة كالحبش صنف
جنس من السودان اطلقت على محلهم مجازا كما هنا **قوله** لتركهم الواجب يعني الهجرة ومساعدة
الكفار بالاقامة معهم وفي حيرات هنا قوله منها ما ذكره المص رحمه الله وقيل الخبر هو محذوف
تقديره هلكوا ونحوه والمراد بقالوا ايضا الاول لا يناسبه جواب ومراجعة لا يصح معناه لانه عمام
خبر اخر قال لو جعل الخبر قالوا الثاني لم يحتج الى تقدير عائد فيستوفهم وقوله نتيجة اي
واقعة موقع النتيجة التي تعطف بالفاء وتاجروا منصوب في جواب الاستفهام **قوله**
مصيرهم الخ يعني ان ساء من باب نعم كامر والمخصوص بالمدح مقدر كما ذكره وقد مر مثله
والحديث المذكور اخرجه الثعلبي عن الحسن مرسلا واستوجبت معناه وجبت وحقيقته
طلبت له الوجوب ووجه معلوما ويجيء وجه دلالة الاستظهار ولذا قيل حكم الندب باق
فيها وقوله رفيق ابيه ابراهيم عليه الصلاة والسلام بناء على ان الخطاب للعرب والروم ولد
اسمعيل صلى الله عليه وسلم واما جعل ضمير ابيه للنبي صلى الله عليه وسلم فليس بشيء وخصا
بالذكر لان كلا منهما هاجر قال تعالى حكاية عن ابراهيم صلى الله عليه وسلم اني مهاجر الى ربي
وهو اول من هاجر والهجرة من بلاد الكفار وبلاد لا يتأمن شعائر الاسلام واجبة كما نقله
ابن العربي المالكي رحمه الله قال وكذا البلاد الوبية **قوله** استثناء منقطع الخ في هذا
الاستثناء قولان احدهما انه متصل والمستثنى منه اولئك ماواهم جهنم الا المستضعفين
والثاني انه منقطع لان الموصول وضميره والاشارة اليه باولئك لمن توفيتم الملائكة ظالما
لنفسه من العصاة بالتخلف كما قاله المفسرون وهم القادرون على الهجرة فلم يندرج
فيهم المستضعفون فكان منقطعا ومن الرجال الخ حال من المستضعفين او من الضمير
المستتر فيه **قوله** وذكر الولدان الخ فيه تسامح يعني الولدان وهذا دفع لما يتوهم
وهو ان الولدان بمعنى الصغار غير المكلفين فما فائدة اخراجهم من الوعيد والتهديد فاتى
كما بمعنى العبيد والاما فلا اشكال ولانا القصد الى المبالغة في وجوب الهجرة والامر
بها حتى كانت مما كلف به الصبيان او المراد بهم من قرب عهده بالصغر مجازا كما مر في اليتامى
او ان تكليفهم عبارة عن تكليف اوليائهم باخراجهم منه بايا بالكفر او المراد التسوية بينهم ولا
في عدم الاثم والتكليف او ان العجز ينبغي ان يكون كعجز الولدان **قوله** صفة للمستضعفين
الخ المراد بالتوقيت التعيين بان يكون للعهد لان المراد به الجنس وهو في المعنى كالنكرة
توصف بما توصف به وفي الكشاف ان ال هنا حرف تعريف الجنس وهو بناء على ان ال الداخلة
على اسم الفاعل الذي لم يقصد به الحدوث ليست موصولة وقيل الاولى ان يجعل
بيانا للمستضعفين وكلمة الاطماع عسى ويقصد ليس من سنن النحو وتعليق
قلبه لانه من شان المترجي **قوله** متحولا من الرغم الخ اي هو اسم مكان يتحول اليه او بالله **قوله**

وقرئ يدركه بالرفع وخرجه ابن جني على انه اراد فهو يدركه فالاسمية معطوفة
على الفعلية الشرطية قال وعلى ذلك حمل يونس رحمه الله قول الاعشى

ان تركبوا فركوب الخيل عادتنا ⁘ او تنزلون فانا معشر نزل

اي او انتم تنزلون قلت فالاسمية في محل جزم وان لم يصح وقوعها شرطا
لانهم يتسمحون في التابع وانما قدر المبتدا ليصح بحذفه مع عطفه على الشرط المضارع
وجعل الفعل خبرا انتهى شايع لان الخبر الجملة وما قيل على تقدير المبتدا يجب جعل عصام
من موصولة لان الشرط لا يكون جملة اسمية اذ لو جعلت شرطية لم يحتج الى تقديره فالاولى
ان يرفع على توهم الموصولية خبط وغفلة عن كلامهم وخرجه الزمخشري على وجه اخر وهو انه
نوى الوقف فنقل حركة الها الى ما قبلها كقوله من عنزي سبني لم اضربه ثم اجرى الوقف
مجرى الوصل فضم الها اتباعا وحركها وتركه المص رحمه الله لانه من باب الشعر قوله وبالنصب
على اضمار ان الخ هي قراءة شاذة عن الحسن البصري رحمه الله والنصب بعد الواو يليه في جواب
الامور الثانية كما فصل في النحو وما عدا ما ذكر لوانه ضعيف وتوجيه النصب في الاية جوزه الكوفيون
لامور اخر وهو ان الفعل الواقع بين الشرط والجزا يجوز فيه الرفع والنصب والجزم
اذا وقع بعد الواو والفا كقوله ومن لا يقدم رجله مطمئنة فيثبتها في مستوى القاع يزلق
وقال اعلم ثم فليس ما ذكر في البيت نظير الاية قوله والحق الخ هو من شعر تتمته

سأترك منزلي لبني تميم ⁘ والحق بالحجاز فاستريحا ⁘

وفي الكشف وجهه انه مستقبل
مطلوب فجرى مجرى الامر ونحوه وكذلك المقصود من الاية الحث على الخروج وهو في
الاية اقوى لان الشرط شديد الشبه بغير الموجب وقيل انه من عطف المصدر
على المصدر المتوهم مثل الرمي والزك اي ليكن منك الزام ومني وهذا الشعر
للمغيرة الحنظلي ويروى لاستريحا فلا شاهد فيه ومعنى الاية ان من هاجر لله
ولرسوله صلى الله عليه وسلم فادركه الموت في طريقه فاجره على الله وكذا كل من سار
لامر فيه ثواب قوله الوقوع والوجوب الخ يعني اصل معناهما السقوط كما قال تعالى
فاذا وجبت جنوبها ثم استعملا بمعنى وهو اللزوم والثبوت ومنهم من لم يفهم
هذا وظنه مشكلا قال الراغب الوقوع هنا تاكيد للوجوب فاعرفه كما الوجوب
على الله يقتضي وعده وتفضله منه مبنا الا الوجوب العقلي الذي ذهب اليه
المعتزلة قوله والاية نزلت الخ اخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير رضي الله
عنه واختلف في اسمه فقيل ضمرة بن جندب وقيل جندب بن ضمرة وصحح هذا
في الاستيعاب وفي الاصابة وفي اسمه ضمرة او العيص هو ضمرة بن العيص صحابي
كان اعمى وله مال وسعة وممن نزلت فيه خاصة كما رواه ابن حجر في الاصابة
وقيل نزلت في اكثم بن صيفي لما اسلم ومات وهو مهاجر قاله ابن الجوزي
رحمه الله وكان بلغه هذا النبي وهو بمكة لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم بهذه
الاية الى مسلمي مكة فقال لبنيه احملوني فاني لست من المستضعفين واني

لا اهتدي

لا اهتدي الطريق واني لا ابيت الليلة بمكة فحملوه على سرير متوجها الى المدينة وكان شيخا كبيرا
فمات بالتنعيم ولما ادركه الموت اخذ يصفق الخ والتنعيم اسم موضع قريب من مكة
وقوله هذه لك اشارة الى اليمين وهذه الى الشمال لا على قصد اعتقاد الجارحة لله
بل على سبيل التصوير وتمثيل مبايعة الله على الايمان والطاعة بمبايعة رسول الله صلى الله
عليه وسلم اياه وقيل الاشارة الى البيعة والصفقة والمعنى ان بيعته كبيعة رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا كبيعة الناس ولما بلغ خبر موته الصحابة رضي الله عنهم قالوا ليته مات
بالمدينة فنزلت هذه الاية قوله ونفي الحرج فيه الخ هذا مما اختلفوا فيه هل القصر عزيمة فلا يجوز
الاتمام ام رخصة فيجوز ذهب ابو حنيفة رحمه الله الى الاول لحديث ان الرباعية فرضت اولا
ركعتين ركعتين ثم زيد عليهن في الحضر واقرت في السفر كما رواه الشيخان عن عائشة
رضي الله عنها وذهب الشافعي رحمه الله الى الثاني وانه رخصة فيجوز الاتمام
والاتيان بالعزيمة وظاهر قوله لا جناح عليكم معه واجابوا عن الحديث بانه لو كان على ظاهره
لما جاز لعائشة رضي الله عنها اتمامها ثم انه روي عنها ثم انه خبر واحد لا يعارض
القران الصريح في انها كانت زايدة عليه اذ القصر معناه التنقيص والحديث مخصوص
بغير المغرب والصبح وحجية العام المخصوص مختلف فيه وقد خالفت عائشة رضي الله
عنها روايتها واذا خالف الراوي روايته في امر لا يعمل بروايته فيه وقيل قوله
فرضت الصلاة ركعتين الفرض هنا بمعنى البيان وقدروه وبعد المعنى لعزم الله
تعالى ايانكم وقال الطيبي معناه فرضت لمن اختار ذلك من المسافرين فانه يحتمل
هل يوجد فرض بهذه الصفة قلت نعم كالحاج فانه مخير في النفر في اليوم الثاني
والثالث والافضل نعد نام بالفرض وكذا نحوا ابا وقال الكندي رحمه الله المعنى
فرضت ركعتين لمن اراد الاقتصار عليهما فزيد في الحضر ركعتان على سبيل التحتم
واقرت صلاة السفر على جواز الاتمام وثبتت دلايل الاتمام فوجب المصير اليه
جمعا بين الادلة وحديث عائشة رضي الله تعالى عنها اخرجه النسائي والدارقطني
وحسنه والبيهقي وصححه والتمسك بظاهر الاية يقتضي ان الاتمام افضل عنده
وحديث عمر رضي الله عنه اخرجه النسائي وابن ماجه قوله ولقول عائشة رضي الله
عنها الخ اخرجه الشيخان وتقدم ما فيه وان النظر ولفظ النص وعمل الراوي
بخلافه والمصير به عند الحنفية فعند تعارض روايتي وروايته فلا يعمل بها وقد
قيل انما اولت ما روت فلا تعارض بينهما قال ابن حجر رحمه الله والذي
يظهر لي في جمع الادلة ان الصلاة فرضت ليلة الاسرا ركعتين ركعتين الا المغرب
ثم زيدت عقيب الهجرة الا الصبح كما رواه ابن خزيمة وابن حبان والبيهقي عن عائشة
رضي الله عنها وتركتا الفجر لطول القراءة والمغرب لانها وتر النهار ثم بعدها استقر
فرض الرباعية خفف منها في السفر عند نزول الاية ويؤيده قول ابن الاثير رحمه الله
ان القصر كان في السنة الرابعة من الهجرة وهو ماخوذ من قول غيره ان نزول اية الخوف

كان نزول قصر الصلاة في ربيع الآخر من السنة الثانية ذكره الدولابي وقال السهيلي إنه
بعد الهجرة بعام أو نحوه وقيل بعد الهجرة بأربعين يوما فعلى هذا قول عائشة رضي الله
عنها فأقرت صلاة السفر أي باعتبار ما آل إليه الأمر من التخفيف لا أنها استمرت منذ
فرضت فلا يلزم من ذلك أن القصر عزيمة انتهى ويدل على أنه رخصة حديث صدقة
تصدق الله بها عليكم الآتي وأما الحديث عائشة رضي الله عنها فغير مرفوع لأنها لم تشهد
فرض الصلاة فهو مرسل لجواز أنها سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم ويرد على ما جزم به
ابن حجر رحمه الله أنها لو كانت قبل الهجرة ركعتين لا تشهد ذلك وعلى كل حال فهو أمر صعب
قوله فإنه صحيح الخ لا يخفى أنهما صحيحان مخرجان في السنن فلا يليق التردد فيه كالأمر
بالأول حديث عمر رضي الله عنه فقوله تمام أي يجزي أجر التمام الغير المقصور والثاني حديث
عائشة رضي الله عنها يعني أن ذكرها الركعتين لا ينفي الزيادة بناء على أن العدد لا مفهوم
له ولا يخفى بعده ثم أشار إلى جواب أبي حنيفة رحمه الله عما في النظم مما يدل على خلاف مذهبه
قوله أربعة برد عندنا الخ وبرد بضمتين جمع بريد وهو اثنا عشر ميلا كل ميل اثنا عشر ألف
قدم والفرسخ ثلاثة أميال وكانوا يبنون ربطا في الطريق يسمونها السكك بين كل
سكتين اثنا عشر ميلا وفيه يقال بغلة محذوفة الأذناب ويسمون كل واحد منها بريدا وهي
كلمة فارسية أصلها بريده دم أي محذوف الذنب ثم سمي الراكب به والمسافة وزيادة من في
الإثبات مذهب الأخفش وغيره يأباه ومن عنده تبعيضية لأن المقصور بعض الصلاة
وهي الرباعية قوله شرطية باعتبار الغالب الخ لما كان ظاهره أن القصر إنما يكون في حال
خوف العدو أشار إلى أنه شرط جرى على الغالب فلا مفهوم له كما في الآية المذكورة وأن
ثبوته في الأمن ثابت بالسنة وقوله كراهة الخ يعني أنه مفعول له بتقدير مضاف وهو مفعول
الفتنة وذكر باعتبار الخبر أو لأنه مصدر قوله لم يعتبر مفهومها الخ قال المحقق التفتازاني
في تلويح البدائع فيه بحث لأنه قد ورد في الحديث أن عمر رضي الله عنه قال لرسول الله صلى الله
عليه وسلم كيف القصر ونحن آمنون فقال له صلى الله عليه وسلم صدقة تصدق الله بها عليكم
فاقبلوا صدقته فإن كان له مفهوم ولذا أشكل على عمر رضي الله عنه فكيف يقال لا مفهوم له
وإن لم يكن له مفهوم فكيف أشكل على عمر رضي الله عنه وهو من أهل اللسان وأجاب
بما محصله أن له مفهوما ولكن لما كان الغالب في السفر هو الخوف جعل النادر كالمعدوم
كما يدل عليه جوابه صلى الله عليه وسلم ولذا قال المص لم يعتبر مفهومه ولم يقل لا مفهوم له
فاعرفه من دقائق هذا الكتاب قوله تعلق بمفهومه الخ لتنبيه بكونه فيهم وبين أظهرهم
وهي على خلاف القياس فيقتصر فيه على مورد النص والجمهور على خلافه لما ذكره المص
رحمه الله وممن خصه بحضرته أبو يوسف رحمه الله كما نقله الجصاص في كتاب الأحكام
والنووي في شرح المهذب فقول المحشي إنه لم يوجد في كتب الفقه والخلافيات تخصيص
زمن النبي وحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم إنما بمعنى حضوره في عصره أو هو متمم للتعظيم

على تعريف البريد وتقديره

فائدة

دجاه

دجاه العدو بالضم يعني في مقابلته قوله أي المصلون حزما الخ الحزم بالمهملة الاحتياط فعلى هذا
الضمير للمصلين والمراد بالأسلحة ما لا يشغل عن الصلاة كالخنجر والسيف فإن كان الضمير
للطائفة الأخرى فلا تقييد وهو خلاف الظاهر ولذا أخره قوله أي غير المصلين لامتناع أن يكون
الحارسون حال سجود المصلين هم المصلين أنفسهم وفيه نظر إذ لا دلالة على أن ذلك حال السجود
بل بعد الفراغ منه على ما قيل إن مراده بغير المصلين الفارغون من السجود والذاهبون إلى
العدو والحق أن الأظهر فلتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك دليل على أن الطائفة
الأولى قد صلت وأما الثانية يصلون معه لا منفردين كذا قال النحرير وفيه ... عليه انظر فيه
إذ لا يدل على أن الحراسة وقت السجود إلا أن يقال وقت السجود منه وقوله فغلب المخاطب
أي النبي صلى الله عليه وسلم على الغائب وهو من معه وأصله من وداتك ودوابهم قوله ظاهر يدل
على أن الإمام يصلي الخ في كيفية صلاة الخوف روايات وطرق مفصلة في الفقه والحديث
إلى المص رحمه الله وصلاته صلى الله عليه وسلم ببطن نخل وهو اسم مكان رواها الشيخان قوله
جعل الحذر وهو التحرز الخ يعني أن الحذر أمر معنوي لا يتصف بالأخذ إلا إذا جعل استعارة
بالكناية إذ شبه بما يتحصن به من الآلات وأثبت الأخذ له تخييلا ولا يضر عطف الأسلحة
عليه للجمع بين الحقيقة والمجاز لأن التجوز في التخييل في الإثبات والنسبة لا في الطرف
على الصحيح ومثله لا بأس فيه بالجمع كما في قوله تعالى تبوؤا الدار والإيمان حيث جعل الإيمان
لتمكنهم فيه بمنزلة المنزل والمسكن لكنه قدم فيه الحقيقي بخلاف ما نحن فيه وفيه بحث لأنه
يلزم فيه التصريح بطرفي الكناية لأن الحذر منزل منزلة السلاح ولذا قيل إنه
وأمثاله من المشاكلة وليس استعارة وبه دفع بأنه لم يشبه بالسلاح بل بما يتحصن به وهو أعم
فتأمل وقد تقدم أن الحذر يعني أخذ وهو ما يدفع به فلا تجوز فيه فتذكر قوله تنالوا
ينالوا منكم غرة الخ الغرة بالكسر الغفلة عن العدو والشدة والحملة يعني وهي الوثوب للقتال
دفعة واحدة وقوله وهذا مما يؤيد الخ لأنه لم يرخص فيه إلا بعذر وأمرهم بالحذر بعد
القتال السلاح ولذا لم يحتج إليه كما في الذي قبله لأنه علل الخوف قوله وعد للمؤمنين بالنصر الخ
لما كان الغالب في حالات الواقعة بعد الأمر والنهي أن يكون للتعليل وتعين عنا القتال
وهو لا يظهر هنا أشار إلى توجيهه بأنه لدفع الوهم الناشئ من الأمر قبله لتقوى قلوبهم وليعلم
أن التحرز في نفسه عبادة كما أن النهي عن إلقاء النفس في التهلكة لذلك لا للمنع
عن الإقدام على الحرب ولذا أتى بالعذاب بمغلوبية العدو وقتلهم ليتم به الالتئام وقوله
فيتوكلوا إشارة إلى أن ما ذكر لا ينافي التوكل كما في الحديث اعقلها وتوكل قوله فإذا
أديتم وفرغتم منها هذا التفسير على مذهب أبي حنيفة رحمه الله من أنه لا يصلي حال المحاربة
فالقضاء بمعنى الأداء إذا قيل لا ترى القضاء على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه فكل
ما أحكم عمله أو أتم أو ختم أو أدي أو أوجب أو أعلم أو أنفذ أو أمضي فقد قضي فهو مشترك
بين هذه المعنيات وقوله أو إذا أردتم الخ تفسيره له على مذهبه من الصلاة حال المحاربة
والمسايفة بالقتال مفاعلة من السيف أي المقاتلة به والمقارعة المقاتلة بالرماح والمراماة
بالسهام ومثخنين يعني مجروحين مشغولين بالجراح من أثخنه المرض أثقله وأوهنه

قوله فمن لو او احفظوا الخ ليس المراد باقامة الصلاة اعادتها كما هو اخذ في الحال الشافعي وعلى القول
الاخر فرت الاقامة بالاعادة قوله فرضا محدودا الاوقات الخ يعني كتابا بمعنى مكتوبا مفروضا
وموقوتا محدودا او وجه الدلالة على ان المراد بالذكر الصلاة لا ظاهره كما هو مذهب ابي حنيفة
رحمه الله لانه تعليل للامر بالذكر فلو لم يكن بمعنى الصلاة لم يلتئم وكونها واجبة يؤخذ من
كتابتها فانها بمعنى الفريضة وهي والواجب بمعنى عنده قوله الزم لهم وتعريم الخ وهو من
بليغ النظام وقد وقع مثله في كلامهم وبدره الصفدي من عنوانه صلى الله عليه وسلم
معروفة في السير قوله نزلت في طعمة بن ابيرق الخ طعمة بفتح الطا المهملة وكسرها رواية
وسكون العين المهملة وفي القاموس انه بضم الطا وفي كتب الحديث انه مثلث الطا والكسر
اشهر وابيرق بصيغة التصغير ابن قد الحديث رواه الحاكم والترمذي عن قتادة وبنو ظفر
بفتح الظا المعجمة والفا حي من الانصار وقوله وخبا ها اي الدرع لانه حى ونسبة سامية
وقوله فسالوه النا فصيحة اي فانطلقوا واتوه فسالوه ان يجادل عن المسلم لان الحال
شاهدة له اذ السرقة في بيت اليهودي واليهود متهمون بالزور وعداوة الانصار وقوله
فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ اي هم بان يحكم بظاهر الحال اعتمادا على صدقهم لانه
علم براءة اليهودي وهم بخلافه فان مقامه صلى الله عليه وسلم اجل واعلا من ذلك وفي
امكان شهادة اليهود على طعمة وهو مسلم ما يحتاج الى التاويل قوله بما عرفك الله الخ
يعني ان المتعدد منه الاثنين احدهما العايد المحذوف والثاني الكاف اي بما اراكه الله
وهي من راى بمعنى عرف المتعدي لواحد فعدي بالهمزة لاثنين ويحتمل انها من الراي
من قولهم راي الشافعي كذا وجعل عليه يقتضي التعدي الى ثلاثة مفاعيل وحذف
اثنين منها اي بما اراكه الله حقا وهو بعيد واما جعله من راي البصرية مجازا فلا
حاجة اليه قوله اي لاجلهم الخ يعني ان اللام ليست صلة خصيما بل تعليلية ولا تكن
عطف على انا لنا بتقدير قلنا او جون عطفه على الكتاب لكونه منزلا وهو خلاف
الظاهر قوله للبراء البرا المبرد بمعنى برئ او جمع برئ وباوه مثلثة قال السهيلي
في الروض الانف برا بضم البا جمع برئ كما جمع على فعال اوجم واصله براا الكرما فحذفت
احدى الهمزتين للتخفيف ووزنه فعاء وانصرفه لانه اشبه فعالا وزعم بعضهم
انه من باب قرب وقراب وليس بشئ وقال ابن النحاس البصريون لا يعرفون
ضم البا فيه وانما هي مكسورة ككرام واما برا بالفتح كسلام فمصدر انتهى فاقيل
البا بالضم كالمفرد لا ان المراد به اليهودي لكن الاصح الفتح على ان المراد به الجمع تقول
تبرات منه وانا برا لا يثنى ولا يجمع لكونه في الاصل مصدرا مثل سماع فذلك لتقابل
الجانبين ويكون في العبارة بما اعلى صيغة الجمع لكونها لا يخفى ما فيه من القصور قوله
ما هممت به الخ اي في امر طعمة وبراءته لظاهر الحال والهم بالشي خصوصا اذ يظن انه
الحق ليس بذنب حتى يستغفر منه لكن لعظم النبي صلى الله عليه وسلم وعصمة الله
له وتنزيهه عن توهم النقايص امره بالاستغفار لزيادة الثواب وارشاده الى التثبت

وان ما ليس

١٥٨ وان ما ليس بذنب اذا خطر بباله بالنسبة لعظمه كالذنب فلا يرد على المص رحمه الله شي كما توهم
كالزدوني وقال الشهاب وقال الطاعنون في عصمة الانبيا عليهم الصلاة والسلام لولا انه صلى الله عليه
وسلم اراد ان يخاصم لاجل ذلك الخاين لما ورد النهي عنه ولما امر بالاستغفار واجيب
بان الامر بالشي لا يقتضي حصول النهي عنه بل ثبت بروايته ان قوم طعمة التمسوا منه صلى الله
عليه وسلم ان يدرا عن طعمة ويلحق السرقة باليهودي فتوقف وانتظر الوحي ولعل التوجه
شهد وابرق اليهودي وبراءة طعمة ولم يظهر للنبي صلى الله عليه وسلم ما يقدح في شهادتهم
بالقضا على اليهودي فاطلعه الله على حقيقة الحال اولعل المراد واستغفر لاوليك الذين
بروا طعمة قوله يختانون انفسهم وبال خيانتهم عليهم الخ يعني ان خيانة الغير جعلت خيانة لانفسهم
لان وبالها وضررها عايد عليهم فهو مجاز عن ذلك وقوله او جعل المعصية خيانة ظاهر
ان معنى يختانون يعصون ويكسبون الاثم فانفسهم مفعول له لانه بمعنى يظلمون انفسهم
وظلم النفس معروف في عمل المعاصي وجعل الخيانة مجازا عن المضرة ولا بعد فيه قوله مبالغا
في الخيانة الخ يعني المراد بالمبالغة الاصرار لانه لتكرار الفعل وقوله روي الخ رواه الطبراني
في معجمه من حديث قتادة رضي الله عنه وقوله ليسرق اهله كقوله يا سارق الليلة اهل الدار
والمراد ساهم قوله يستترون منهم حيا الخ الاستخفا من الناس بالاستتار لاجل الحيا والخوف
ونفي الاستخفا من الله بالاستحيا لان الاستخفا منه تعالى محال فلا فايدة في نفيه ولا معنى
للذم في عدمه بخلاف الاستخفا من الناس كما قالوا في ان الله لا يستحيي انه مجاز مع ان طلب
الاستخفا ليس بمحال ويصح ان يكون مشاكلة قوله لا يخفى عليه سرهم الخ يعني المراد بالمحيط
هنا التهديد بانه يعاقبهم فليحذروه وقوله يدبرون لما كان انكار التدبير مما ينبت
عبر به عنه ومعنى يبيتون يدبرون ويجوز تقديم البا المهملة فيه كما مر ومعنى
لا يفوت عنه شي كمال قدرته فالاحاطة هنا استعارة قوله جملة مبينة الخ لما كان
الاخبار عن الضمير باسم الاشارة مع انه في الظاهر لا فايدة فيه جعل الاشارة
الى موصوف بصفة يبينه ما يتم بعده فاولا بمعنى المجادلين وبه تتم الفايدة وقدره الكلام
فيه وكونه صلة مذهب لبعض النحاة في كل اسم اشارة يجوز ان يكون موصولا والجمهور على
انه مخصوص بذا وعليه فالحمل ظاهر قوله محاميا الخ اصل معنى الوكيل الموكل الذي
الامور موكولة له ولما كان من هو كذلك يحفظ ما وكل اليه ويحميه استعمل في لازم
معناه فلذا فسره بما ذكر وام هنه ونظايرها مما وقع بعده اسم استفهام منقطعة وقيل
عاطفة كما نقله في الدر المصون وكانه مراد من قال انها استقلة ولا منقطعة قوله
قبيحا يسوء به غيره اخذه من مقابلته فظلم النفس الغير المتعدي وتفسيره بما دون
الشرك لان السوء يستعمل فيه وقد قيل بالظلم المستعمل في القرآن بمعنى الشرك كقوله
تعالى ان الشرك لظلم عظيم وجعله بمعنى الصغيرة لان الاساءة تستعمل بمعناه وبمعنى
الزلة وكون الاستغفار بمعنى التوبة ظاهر وقوله وفيه بحث في نسخة بعث وهو بمعناه
وتفسير الخطيئة والاثم بما ذكره ماخوذ من المقابلة والتغاير بينهما ولان الاثم كما ذكره الزمخشري
في سورة الحجرات الذنب الذي يستحق صاحبه العقاب وهمزته بدل من الواو ومنه يتم

اي لكونه يلوم باحتياطه وقد يستعمل في مطلق الذنب كقوله كبائر الاثم كما في الكشف قوله ووحد
الضمير الخ اختلف النحاة في هذا الضمير فقيل يعود على آحاد المتعاطفات بأو ويجوز عود الضمير
فيما بعده على المعطوف عليه نحو اذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وعلى المعطوف نحو والذين يكنزون
الذهب والفضة ولا ينفقونها وقيل يعود الى الكل على حذف اعد لها او هو وبعضهم اوجب افراده
لانه يعود على احد الامرين لا على التعيين كانه قيل ثم يرم باحد الامرين وقيل في
الكلام حذف اي يرم بها وبه والثالث هو المشهور ولذا اختاره المص رحمه الله قوله بسبب
رمي البري الخ في الكشاف لانه بكسب الاثم اثم وبرمي البري باهت فهو جامع بين الامرين فقيل — طيبي
في معناه انه اشارة الى ان في التنزيل لفا ونشرا غير مرتب لانه اتى في النشر بالترتيب
والاسلوب من باب تكرير الشرط والجزا نحو من ادرك الصمان فقد ادرك المرعى فينبغي
ان يحمل تنكير بهتانا واثما على التفخيم والتهويل وفي ثم دلالة على بعد مرتبة البهتان — سعد — مغاير
من ارتكاب الاثم نفسه وقيل ان في ترتب الجزاء الرمي به او بهما اشكالا وكذا في احتمال
الاثم والبهتان اعني الاتصاف بهما لكسب الاثم والرمي به ووجه التفصي عن الاول ان المراد
بالاثم في جانب الجزا ما يعم الخطيئة ايضا تغليبا او نظرا الى ان الرمي بالخطيئة اعظام لها
وادراج في حكم الاثام او الى انه يطلق على مطلق الذنب كما مر وعن الثاني بان تغاير المفهوم
يكفي لتغاير المعنى او ان التفخيم الحاصل من التنكير يعطي التغاير او انه على اسلوب
من ادرك الصمان كما اشار في كلام المص رحمه الله بعيد او فيه بحث ومعنى كلام المصنف — رد على الطيبي
رحمه الله انه لاتحاد سببهما الواقع في الجزا سوى بينهما في ترتب ذلك على احدهما لا على التعيين
والعطف باو المفيدة لذلك وان كان احدهما وهو الكبيرة او العمد اعظم من الاخر وهو
الصغيرة او ما لا عمد فيه فتامل قوله باعلام ما همت وفي نسخة هموا وقوله وجعله للتعظيم
كذا وقع في النسخ وهو سهو لانه انما يتوجه لو كان النظم عليكم وليس كذلك ولذا وقع
في بعضها استمالة ببيته ولما الجواب بان المراد جعله في سلمها ما وقع فيه نحو — كازروني
كقوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان فتكلف لا دلالة في كلامه عليه قوله
اي من بني ظفر هذا بالنظر الى المعنى والمآل والا فلا ذكر في الكلام لبني ظفر ولا دلالة
عليهم بخصوصهم حتى يرجع اليهم الضمير فهو راجع للذين يختانون على ان المراد بهم بنو ظفر
لتركهم طعمة في الاثم لنصرته واما كون نزول الاية فيهم دليل على ذكرهم فبعيد وقيل
يحتمل للطائفة قوله وليس القصد الخ قال الراغب ان قيل فقد كانوا هموا بذلك
فكيف هذا ولولا يقتضي امتناع الجواب اجيب بوجهين احدهما ان القوم كانوا اسلموا
لم يهتموا باضلاله وانما كان ذلك عندهم صوابا والثاني انه نزل الهم لانتفا اثره منزلة
العدم فجعل كانه منفي كقولك فلان شتمك واهانك لولا اني تداركت ذلك تنبيها
على ان اثر فعله باطل وقيل ان الجواب محذوف اي لاضلوك اذ هموا بذلك وقوله
من عليهم بالحال او بالجاني سوا كان بعضهم او كلهم لانهم لو لم يعلموا لم يتحقق الاضلال وقوله
لانه اي همهم يعني انه لعدم اثره وعوده بالوبال عليهم كانوا اضلوا انفسهم وقوله في موضع

النصب

النصب على المصدر اي انه من ذاته وشيا كان منصوبا على المصدرية واما قوله شيا من الضرر فانه
من شي وتنكيره لا انه من تبعيضيه وقوله وعلمك ما لم تكن تعلم الخ قيل هذه الاية ابلغ
من قوله في سورة [illegible] ما لم يعلم لان معناها ما لم يكن فيك قابلية لعلمه ولذا افرع بالذكر وقدم
تحقيقه قوله اذ لا فضل اعظم من النبوة قيل انه مبني على ان النبوة اعظم من الرسالة او على
تساويهما فتامل قوله من تناجيهم الخ النجوى يكون مصدرا بمعنى التناجي والحديث
الذي يتناجى به وبشر ويطلق على القوم المتناجين كما في قوله اذ هم نجوى اما بمعنى الرجل عدل
او حقيقة على انه جمع نجي كما نقله الكرماني وعلى هذين المعنيين يترتب اتصال الاستثنا
واحتياجه الى التقدير وعدمه فعلى الاول في كلام المص هو متصل وعلى الثاني كذلك بتقدير
مضاف او منقطع ويعلم حال اعرابه من ذلك ويكفي في الاتصال صحة الدخول وان لم يجزم
به فلا يرد عليه ما توهم انه مثل جاءني كثير من الرجال الا زيد اذ لا يصح فيه الاتصال لعدم
الجزم بدخوله في الكثير ولا الانقطاع لعدم الجزم بخروجه ولا حاجة الى التكلف في دفعه — عصام
واما جعله متعلقا بما اضيف اليه النجوى بالاستثنا او البدل فخلاف الظاهر وقال النحرير
انه لا معنى له وفيه تامل قوله والمعروف الخ قيل لو اقتصر على ما استحسنه الشرع لكان اولى
اذ كل ما يستحسنه الشرع لا ينكره العقل قوله بني الكلام على الاصلاح لما كان من يفعل
تذييلا لقوله الا من امر بصدقة الخ فينبغي ان يكون مطابقا للمذيل ولا مطابقة بين امر
الفعل وفاعله ظاهرا فلذلك اول بجعل القرينة الاولى كناية عن الفاعل ليحصل التطابق
بالطريق الاولى او بجعل الثانية كناية عن الامر لشموله وتناوله اياه وبيانه انه لما وصف الامر
بالخيرية علم ان فاعله كذلك بالطريق الاولى فلذا قال فيه فسوف نؤتيه اجرا عظيما لان
فاعله اولى بمضاعفة اجره وتعظيم ثوابه او انه عبر عن الامر بالفعل اذ هو يكنى به عن
جميع الافعال كما اذا قيل حلفت على زيد والوسة ولذا اجلة افتقول نعم ما فعلت الا انه
يحتاج الى نكتة العدول عن بابه وهو اخصر لما ذكر فتامل ويجوز جعل ذلك اشارة
الى الامر بصدقة او معروف او اصلاح فيكون معنى من امر ومن يفعل الامر
واحد والمص رحمه الله اختار الشق الاول لظهوره وذلك ان تقول انه لا حاجة الى
جعله تذييلا بل لما ذكر الامر استطرد ذكر فاعله اي وجه لا تكلف فيه قوله وقيد
الفعل بان يكون الخ المرضاة الرضى وظاهر كلامه ان الريا محبط لثواب الاعمال وبه
صرح ابن عبد السلام والنووي وقال الغزالي اذا غلب الاخلاص فهو مثاب والا فلا وفي
دلالة الاية على ما ذكر المص رحمه الله نظر لانه اثبت للمخلص اجرا عظيما وهو لا ينافي ان يكون
لغيره ما دونه ولذلك دفعه المص رحمه الله بان عظمته بالنسبة الى امور الدنيا والاجر الاخر
وقوله يخالفه الخ تفسير للشاقة بانها بمعنى المخالفة وقوله من الشق يجوز فيه الفتح والكسر
قوله ظهر له الحق الخ قيل لانه تنبيه بظهور الحق فيما حكم به النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله غير ما هم عليه اشارة الى ان السبيل كناية او مجاز عما ذكر قوله بجعله والبا الخ اي نصله

وبجعله متوليا اي باشر الماهو فيه من الضلال قيل ولو اقتصر عليه لكان اولى لان تاويل امثاله
بالتخلية مبني على الاعتزال وعدم خلق الضلال او كان عليه عطفه باو اشارة الى منعهم
وحمل نصله مجازا عن الادخال والامر وقوله وسات مصيرا جهنم اشارة الى تعذيبا المخصوص
بالذم ولو قدر التولية لصح **قوله** والاية تدل على حرمة مخالفة الاجماع الخ فتكون حجة لان الشافعي
رحمه الله استدل بها على حجيته قال المزني رحمه الله كنت عند الشافعي يوما فجاءه شيخ عليه لباس
صوف وبيده عصا فلما راه ذا مهابة استوى جالسا وكان مستندا لاسطوانة فاستوى وسوى
ثيابه فقال له ما الحجة في دين الله قال كتابه قال وماذا قال سنة نبيه قال وماذا قال اتفاق
الامة قال من اين هذا الاخير امن في كتاب الله فتدبر ساعة ساكتا فقال له الشيخ اجلتك
ثلاثة ايام بلياليهن فان جئت باية والا فاعتزل الناس فمكث ثلاثة ايام لا يخرج وخرج في
اليوم الثالث بين الظهر والعصر وقد تغير لونه فجاءه الشيخ وسلم عليه وجلس وقال حاجتي
فقال نعم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قال الله عز وجل ومن يشاقق
الرسول الخ الاية لم يصله جهنم على خلاف المومنين الا وابتاعهم فرض قال صدقت وقام وذهب
ويروى عنه انه قال قرات القران في كل يوم وفي كل ليلة ثلاث مرات حتى ظفرت بها
واورد الراغب عليه انه لا حجة فيه على ما ذكر بان كل موصوف علق به حكم فالامر باتباعه
يكون في ماخذ ذلك الوصف فاذا قيل اقتد بالمصلي فالمراد في صلاته فكذا سبيل المومنين
يعني به سبيلهم في الايمان لا غير فلا دلالة في الاية على اتباعهم في غيره ورد بانه تخصيص
بالاباه الشرط الاول ثم انه اذا كان مالوف الصابين الاعتكاف تناول الامر باتباعهم
ذلك ايضا فكذلك يتناول ماهو مقتضى الايمان فيما نحن فيه فسبيل المومنين وان
فسر بما هم عليه من الدين يعم الاصول والفروع الكل والبعض على ان الجزا مرتب على
كل من الامرين المذكورين في الشرط لا على المجموع للقطع بان مجرد مشاقة الرسول كافية في
استحقاق الوعيد معنى على ان ترك اتباع سبيل المومنين اتباع لغير سبيل المومنين
لان المكلف لا يخلو من اتباع سبيل البتة وعلى ان ليس المراد بالمومنين احاد الامة ولا
المجتهدين الى انقراض الدنيا بل المجتهدون في عصر الى غير ذلك من القيود كما بين في
الاصول وبهذا اعلم مراد المص رحمه الله وما اشار اليه فتدبر **تنبيه** قرر بعضهم
هذا الدليل بانه عطف اتباع سبيل غير المومنين على مشاقة الرسول وهي حرام فيلزم
حرمته لانه لا يصح ان يقال من زنا واكل الحلوى كان رجموه وقال ابن الحاجب اتباع
سبيل المومنين يحتمل مناصرتهم والاقتداء بهم في الايمان والعمل والعمل بظاهره في
الايمان انما ثبت بالاجماع فيلزم الدور بخلاف القياس وقريب منه قول الاصفهاني
اتباع سبيلهم لما احتمل ما ذكر وغيره صار عاما ولا نسلم دلالته على وجوب اتباعهم الا
لاحتمال تخصيصه باخراجه مع ما فيه من الدور كما مر **واجيب**
عن الدور بانه انما يلزم لو لم يقم عليه دليل اخر وعليه دليل اخر وهو انه مظنون يلزم
العمل

بخلاف الرجل للشافعي

العمل به لانا اما ان نعمل به وحده او ما نعمل به وبمقابله او لا بهما او بمقابله وعلى الاول يلزم الجمع
بين النقيضين وعلى الثاني ارتفاعهما وعلى الثالث العمل بالمرجوح مع وجود الراجح والكل
باطل فيلزم العمل به قطعا وبقي عليه ايرادات ذكرها ابن التلمساني مع اجوبتها وبسط
الكلام يخرج عن المقام فانظره ان اردت **قوله** كرره للتاكيد الخ يعني ما ذكره سابقا في
اوائل هذه السورة كرره اما تاكيدا او لتكميل قصته طعمة بالوعد بعد الوعيد او ان لها
سببا اخر في النزول وهي قصة الشيخ المذكورة التي رواها الثعلبي عن ابن عباس رضي
الله عنهما **قيل** وهذا هو الظاهر لان التاكيد مع بعد عهده لا يقتضي تخصيص هذا
الموضع فلا بد له من مخصص وهو ما ذكر واتى لنا دم بالكسر جملة حالية او معطوفة على انه
شيخ الخ ويجوز فتحها عطفا على اني لم اشرك الا انه لا يحسن لا يامه العطف على اني اعجز
قوله فان الشرك اعظم الخ وفي معناه نفي الصانع وفيه اشارة الى ان المراد استعظامه وقوله
دعوى التبني بتقديم الباء الموحدة اي بقولهم نحن ابناء الله واحباؤه ولا بجعلهم الملائكة بنات
الله كما قيل لانه في حق اليهود كما مر **قوله** كان لكل حي صنم الخ تسميتهم الاصنام اناثا
لانهم كانوا يجعلون عليها الحلي والحلل وما يؤنثه ويقدرون بان من دعا الله منهم لكل ود
وسواع وذي الخلصة **وقيل** انه باعتبار الغالب وفيه نظر لانه استشهد على تسميتها بما يؤنث
انثى بقولهم في لغز مشهور في القراد وما ذكر فان يكن فانثى شديد الازم ليس له ضروس
ويروى فان يسمن بدل فان يكن المشهور في الرواية ووجه تسميته انثى انه يقال لحلمة
بالحاء المهملة واللام ونون تمخ وهي ما عظم من القراد كما في الجوهري والازهري وتفرد
الزمخشري في المستقصي بتفسيره بالصغير منه ويرده هذا البيت والازم بمعنى العض
بالضرورة ضروس جمع ضرس وفي قوله بعيد وهذا اشارة الى ان الدعاء هنا بمعنى العبادة
لان من عبد شيئا دعاه في حوائجه ويصح ان يكون المراد ظاهره وتانيث العزى ومناة
ظاهر واللات لانها فعلة من لوى كما سياتي في سورة النجم فان كانت تاؤه اصلية فهو مؤنث
سماعي وقوله والجمادات تؤنث فيه نظر لان التذكير فيها كثير ومراده انها تنسب
المؤنث ولعله تعالى ذكرها بهذا الاسم يعني اناثا وقيل جمع انثى كرباب وربى لمحلي
الشاة اذا ولدت او ماتت ولدها وفي المنتخب نظر لانهم قالوا النجم نبات بالضم
ذاته احد ما جاء من الجموع على فعال بالضم لكنه مثل به في الدر المصون ايضا فلعل فيها
لغة اخرى بالكسر وقرئ انثا بضمتين جمع انيث وقيل انه مفرد لان من الصفات
ما جاء على فعل بضمتين وقوله وثنا بالتثقيل اي بضمتين والتخفيف اي سكون الثاني
واثنا تهما اي بالتخفيف والتثقيل وقلب الواو المضمومة همزة لوجوه واجوه ظاهر
قياسي **قوله** لانه الذي امرهم بعبادتها الخ يعبدون بمعنى يطيعون او الكلام على المجاز
واصل مادة مرد للملاسة والتجرد فالمريد اما لتجرده للشر او لتشبيهه بالاملس الذي
لا يعلق بشيء اي لا يحصل له دلالة اتباعه ولعنه الله بمعنى طرده وابعده عن رحمته وقيل المراد

خارجي حالي

عصام

يعني ان في اسماء الاصنام ما هو مذكر وما هو

باللعنة فعل ما يستحق به من الاستكبار عن السجود ونحوه كقولهم ابيت اللعن اي ما فعلت
ما تستحق به قوله جامعا بين لعنه الله الخ لان الواو الداخلة بين الصفات تفيد مجرد
الجمعية دون المغايرة ويجوز ان يكون لعنه الله شاتا للدعاء وقال لاتخذن جملة
مستطردة ولعنه الله معترضة وذلك هذا القول على فرط عداوته ليقيسه باضلال الحال
لهم قوله وقد برهن سبحانه الخ اي اقام البرهان على رسوخه في الضلال المعلوم من قوله بعيدا
بقوله ان يدعون الخ لان هذه الجملة مبينة لوجه ما قبلها ولذا لم يعطف عليه واستدل
على جهلهم بعبادة المنفعل الذي لا يقتضي العقل عبادته بانه انما هو عبادة للشيطان لانه
الامر بها وموالاة المنهمك في الضلال الملعون الذي هو شديد العداوة لكم فضلا عن عبادة
انفر من كل قبيح واصل معنى الفرض القطع ولذا اطلق على الندب المعين لانقطاعه عما سواه
ولاماني مخفف ومشدد جمع امنية وهي ما يتمنى قوله ولامرنهم فليبتكن اذان الانعام مفعول
امرنهم محذوف اي امرنهم بالضلال وقوله فليبتكن الخ تفصيل له وتفسير والبتك القطع
والشق والبتك القطعة من الشيء وهي اشارة الى ما كانت الجاهلية تفعله من شق اذن
الناقة اذا ولدت خمسة ابطن وهي البحيرة من البحر وهو شق الاذن ثم تسيب فلا تركب
ولا يحمل عليها ولذا السائبة هي التي تسيب فلا تستعمل ولا ترد عن حوض وعلف وينفصل
في محله وتحريم ما احل الله بجعل شعار الهامي عاسه واعتقاد عدم حله وشق الاذن فيه كما
مذكور في مفردات الراغب وغيره فلا يرد ما قيل انه غير مذكور في القاموس والصحاح
فانه من القصور قوله اشارة الى تحريم كل ما احل الله الخ يعني ليس المراد بقول الشيطان تخصيص
ما ذكر بل هو عبارة عن كل ما يتناوله من افعال الجاهلية واشارة الى تحريمهم ما احله لا نفس
بتق اذانها بحرم استعمالها وهو حلال وتنقيص ما اوجده الله كاملا بالفعل كفقا العين
وشق الاذن او بالقوة كتغيير الفطرة التي كانت بالقوة فيهم الى خلافها قوله وتندرج
فيه الخ الحامي بالمهملة فحل الابل الذي يحمى اذا طال مكثه حتى يبلغ نتاج نتاجه
فيحمى ظهره ولا يركب ولا يجز وبره ولا يمنع من مرعى والوشم بالمعجمة غرز الجلد بابرة ثم حشوه
بكحل ونحوه وهو معروف والوشر بالراء المهملة ان تحدد المرأة اسنانها وترققها تشبها
بالشواب واللواط معروف واللواطة وهي معروفة والسحق مساحقة النساء وعبادة
النيرين منه لانهما لم يخلقا لذلك قوله وعموم اللفظ يمنع الخصا الخ قال النووي لا يجوز خصا
حيوان لا يؤكل في صغره ولا في كبره ويجوز خصا الماكول في صغره لان فيه غرضا وهو طيب
لحمه ولا يجوز في كبره ويخص من تغيير خلق الله الختان والوشم لحاجة ونحوهما والحل لا بد
من قوله قال الى هنا حكاية ما قاله بانه لغة كان مما لا يعلمه الا الله او انه قد قوله لذلك ولا
قوله وانما هو ذكرها دفع منه قوله باتباره ما يدعوه اليه الخ يعني ان المراد بولي الشيطان اتباعه وفيه
من دون الله ليس احترازيا كما توهم بل بيان لان اتباعه بما في متابعة امر الله فافهم قوله عصام
ضيع راس ماله لانه اعظم الخسران والموت عدم الغاية مع بقاء راس المال واوليا الشيطان

اهل

١٦١

اهل الضلال او جنس قوله محيصا ومهربا الخ يعني المحيص اسم مكان او مصدر ميمي من حاص يحيص
اذا عدل وولى ويقال يحيص ويحاص واصل معناه كما قيل الروغان ومنه فحصوا في حيص
بيص وحاص باص اي في امر يعسر التخلص منه ويقال حاص يحوص ايضا حوصا وحياصا وعنها
لا يتعلق بيجدون لانه لا يتعدى بعن فهو ظرف مستقر كان صفة لمحيصا فلما قدم عليه انتصب
على الحال ولا يتعلق بمحيصا لانه ان كان اسم مكان فهو لا يعمل لانه ملحق بالجوامد وان كان مصدرا
فمعمول المصدر لا يتقدم عليه ومن جوز تقدمه اذا كان ظرفا او جارا ومجرورا جوزه هنا قوله
فالاول مؤكد لنفسه الخ التأكيد بالمصدر ان كان لمعنى جملة لا يحتمل غيره يسمى تأكيدا لنفسه
نحو له علي الف عرفا اذ معنى الجملة التي قبله لا يحتمل غير الاعتراف وكذا قوله سندخلهم جنات فهو
الوعد اذ ليس الوعد الا الاخبار عن ايصال المنافع قبل وقوعه فيكون وعد الله تأكيدا لنفسه
فان احتمل غيره فهو تأكيد لغيره لان مضمون الجملة مغاير له ولو احتمالا كقولك زيد قائم حقا
فان الجملة الخبرية تحتمل الصدق والكذب والحق والباطل وكذا احتمالها بالنسبة لما قبله
من الخبر بقطع النظر عن قائله وعاملها محذوف اي وعدهم الله وعدا واحقه حقا وليس حقا
تأكيدا للوعد حتى يقال انه خبر حقيقة او متضمن للخبر قوله ويجوز ان ينتصب الموصول الخ يعني
انه مرفوع مبتدأ وخبره ويجوز في محله النصب على الاشتغال جوازا مرجوحا لان المعطوف عليه اسمية
ولان التقدير بخلاف الاصل وقوله ووعد الله الخ اي يجوز ان ينتصب وعد الله بقوله
سندخلهم على انه مصدر له من غير لفظه لان معناه ما ذكر وحقا حال منه قوله جملة مؤكدة بليغة
الخ يعني انه توكيد ثالث لقوله سندخلهم لان الجملة تذييل للكلام السابق والتذييل مؤكد للمذيل
والمبالغة والبلاغة من الاستفهام وتخصيص اسم الذات الجامع وبناء افعل وايقاع القول تمييزا
وكل ذلك اعلام منه بان حديثه صدق محض واشكال ان قول الصدق يتعلق بمقابل اخواته
عصام منه فالواو اعتراضية كما في غيره وجعلها عاطفة مع ما في عطف الانشاء على الخبر لا حاجة اليه لما فيه
من التكلفات فلا يقال كيف تكون مؤكدة وهي معطوفة قوله والمقصود من الاية الخ المواعيد الشيطانية
في قوله يعدهم الخ ووعيده الكاذب الذي غرتهم حتى استحقوا الوعيد مقابل بوعد الله الصادق
الذي اوصلهم الى السعادة العظمى ولذا بالغ فيه والحث على تحصيله قوله اي ليس ما وعد
الله من الثواب الخ في ليس ضمير مستتر اختلف في مرجعه فقيل يعود على الوعد بالمعنى المصدري
او بمعنى الموعود وفيه استخدام وهذا اختيار المصنف رحمه الله وقيل انه للايمان المفهوم من
الذين امنوا وقيل يعود على ما تجاوزوا وانه بقرينة سبب النزول واماني مشدد
وقرئ بالتخفيف وقوله ايها المسلمون اشارة الى ان الخطاب في هذا للمسلمين لا للمشركين
كما سيأتي وفي قوله ليس الايمان بالتمني ايماء بديع لانه يحتمل انه اشارة الى تفسير اخر وهو
ان الضمير راجع للايمان المفهوم مما قبله كما ذكره غيره ويحتمل ان يكون مراده انه قيل
في الاية هذا او هو تأييد لما قبله وهذا اقرب وفي الكشاف عن الحسن ليس الايمان بالتمني
ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل ان قوما الهتهم اماني المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ولا
حسنة لهم وقالوا نحسن الظن بالله وكذبوا لو احسنوا الظن لاحسنوا العمل وهذا اخرجه ابن

ابي شيبة موقوفا على الحسن واخرجه البخاري في تاريخه عن انس رضي الله عنه مرفوعا ليس الايمان بالتمني ولا
بالتحلي ولكن هو ما وقر في القلب فاما علم القلب فالعلم النافع وعلم اللسان حجة الله على بني ادم ووقر
بمعنى اثر او بمعنى ثبت من الوقار ويا ايها بينكم كما نبه بالقلب ليست زايدة والزيادة محتملة وان
نفاها النحرير قوله وري ان المسلمين الخ اخرجه ابن جرير عن مسروق مرسلا وقوله يعني على
الكتب السابقة اي يثبت حقيتها ويبينها لا يعمل به في ما نسخ فكانه قضى عليها قوله ويدل عليه
ما تقدم يعني قوله ان يدعون من دونه الا اناثا وما بعده وما روي عن ابي بكر رضي الله عنه به
اخرجه احمد وابن حبان والحاكم واللوا الشدة لا للخط وليس المراد بعمل السوء ما يصيبه من المصا
وان المراد بجزائه ثوابه عليه لان ما بعده غير مناسب له بل المراد ان الصديق رضي الله عنه فهم
من الجزا عذاب القيامة فبين له النبي صلى الله عليه وسلم انه ليس المراد به ذلك بل الجزا
يكون بكل ما يصيب المرء في الدنيا ايضا من المصائب ونحو ما عم من الذنوب والاخروي ولذا قال
المص رحمه الله عاجلا واجلا وذلك اشارة الى الجزا المفهوم من الكلام قوله بعض او شيئا منها الخ
يعني ان من تبعيضية لان احدا لا يمكنه عمل كل الصالحات وقيل هي زايدة وهو ضعيف
ومن الثانية بيانية وهي مع متعلقها حال من ضمير يعمل ويصح ان يكون حالا من الصالحات
اي صالحات كاينة وصادرة من ذكر فمن ابتدائية وقيل عليه انه ليس بسديد من جهة سعد
المعنى وفيه ان الظاهر تقديره كاينة لانه حال من متعلق وفيه نظر اذ المعنى
الصالحات الصادرة من الذكر والانثى ولا شك في صحته الا انه ركيك كما لا يخفى فلا وجه
للتخطئة فيه قوله حال شرط الخ بصيغة المجهول وضميرها للحال لانه مونث سماعية
واستدعا بمعنى طلب والثواب ما تضمنه فاولئك يدخلون الجنة اي والعبرة في الاعتداد
به للعمل ومنه دونه للايمان وضمير فيه لاستدعا الثواب او للثواب نفسه قوله بنقص شي
من الثواب الخ النقير نقرة في ظهر النواة منها تنبت النخلة يضرب بها المثل في الشي
القليل والحرا بفتح الحاء والقصر كالحري الخليق والحقيق ومنه بالحران يكون ذلك
وانه لحرا بكذا والحرا ايضا الساحة وفي الكلام النوابغ حري غير مطوي حري ان يكون مطوي
ومطوي بمعنى بنار ويقصد وقوله لان المجازي ارحم الراحمين رد على المعتزلة بان ذلك
بفضله ورحمته لا واجب عليه كما زعموا واما تسميته عدمه ظلما فلانه كالواجب بسبب الوعد ففي
تخلفه خلف في الوعد فاطلق الظلم واريد خلف الوعد وعليه ينزل ما ورد من امثاله
وهذه اشارة الى وجه تخصيص عدم تنقيص الثواب بالذكر دون ذكر عدم زيادة العقاب
لانه يعلم بالطريق الاولى لان الاذى في زيادة العقاب اشد منه في تنقيص الثواب
فاذا لم يرض بالاول وهو ارحم الراحمين فكيف يرضى بالثاني مع ان المقام مقام ترغيب
في العمل الصالح فلا يناسبه الا هذا واليه اشار بقوله نقيب الثواب قوله اخلص نفسه لله
الخ اشارة الى معنى اسلم وانه وجهه مجاز عن ذات نفسه ويصح ان يكون الوجه بمعنى
التوجه وقوله لا يعرف الخ جملة حالية اي في حال توحده وقوله وقيل بدل الخ يعني
الاسلام بمعنى الانقياد والتذلل بالسجود ووجه كون الاستسلام يدل على ما ذكره

لانه غير

كما زر دني

لانه غير حقيقي والمراد منه النفي وصرف نفسه بكليته لطاعة الله اعلى المراتب فلا يرد
عليه ان ما له للتوحيد وهو مشترك بين المؤمنين كما توهم وقوله الموافقة الخ تقييد او تبيين
قوله اصطفاه وخصصه بكرامة الخ يعني انه استعارة تمثيلية لتنزهه تعالى عن صاحب وخليل
واما الخليل وحده فاستعارة تصريحية ثم صار علما عليه صلى الله عليه وسلم ولم يقل اتخذه الله
لانه ذكر قوله والخلة من الخلال الخ هذا بيان لتسمية الصديق خليلا بوجوه الاول انه من
خلال الشي بالكسر واثنائه فانه اي الخلة وذكره باعتبار الخبر وهو وده اي مودة تتخلل النفس
وتخالطها مخالطة معنوية لا حسية كما قال قد تخللت مسلك الروح مني ولذا سمي الخليل خليلا
او من الخلل لانه لا يصلح خلل الاخر ويسد خلله او من الخل بالفتح لانهما على طريقة يتوافقان
وفي نسخة يترافقان او من الخلة بالفتح وهي الخصلة والخلق فسمي خليل الله لتخلقه باخلاق الله
فقد علمت ان في وجه التسمية وجوها بعضها عام وبعضها خاص وبقي وجه اخر يؤخذ من قوله
من عند خليلي الله الاتي وهو السد كلته قوله والجملة استيناف الخ لم تعرض في الكشاف لكونها
اعتراضية لان الاعتراض يكون في اثنا الكلام او بين كلامين متصلين وهذا ليس كذلك ولذا
قال شراحه انه بمعنى التذييل في كلامه وجعلها حالية خلاف الظاهر والعطف على ما قبلها ايضا
لا يتكلف كما لا يخفى وقوله ولابد ان بانه اي الاعلام والبيان لان اتباع ملته في غاية الحسن
لان الملل وضم الميم نزهات على به اذا كان خليلا للمؤمنين فالك باتباع شرعه الله قوله يروى
ان ابراهيم صلى الله عليه وسلم بعث الخ لم يصححه الحفاظ منه الصحابة وقالوا الموضوع المخرج
ابن جرير وابن ابي حاتم ان اول جبار في الارض كان نمروذ وكان الناس يخرجون يمتارون
من عنده الطعام فخرج ابراهيم عليه الصلاة والسلام يمتار مع من يمتار فلما مر بهم نمروذ جعل يسالهم
من ربكم فيقولون انت حتى اتى ابراهيم عليه الصلاة والسلام فساله فقال ربي الذي
يحيي ويميت على ما قص الله فرده بغير ميرة فرجع الى اهله ومر بكثيب من رمل فقال الا
اخذ من هذا فاتي به اهلي حتى يطيبوا فاتى به ووضعه ثم نام فقامت امراته وفتحته فاذا
هو اجود طعام فصنعت له منه وقربته له فقال عليه الصلاة والسلام من اين هذا فقالت
من الطعام الذي جئت به فعرف انه من الله واخرج نحوه ابن ابي شيبة وليس فيه شي
من ذكر الخليل والزمة بفتح فسكون بمعنى شدة والمراد بها هنا القحط ويمتار يعني
يطلب الميرة وهي الطعام ولبه بكسر فسكون وفي نسخة بفتح اللام وتشديد البا قال
النحرير هي اسم موضع بقرب الطائف وقيل تابطريق مكة ولا وجه له والظاهر
من كون خليله بمصر ان يكون قريبا منها بالارض المقدسة فالظاهر انه لينه بالتشديد
بمعنى ذات رمل ونحوه لا حجارة بدليل ما في الرواية الاخرى انه مر بكثيب من رمل
والغراير جمع غرارة بالكسر وهي وعا معروف وحوارى بضم الحاء وتشديد الواو والف
بعدها را مفتوحة ثم الف مقصورة دقيق شديد البياض جود نخله منقول خبز الطعام
يعني بيض والبطحا ارض يجري فيها السيل منبطحة واختبزت يعني اتخذت الخبز
قوله وغلبته عيناه مجاز يعني غشيه النوم بغتة وسارة زوجته عليه الصلاة والسلام
خلقا وملكا الخ يعني ان اللام للاختصاص والاختصاص مراد به ذلك هنا واشار بقوله

على اول جبار ظهر في الارض انه النمروذ وما وقع لسيدنا ابراهيم عليه السلام معه

مختار الخ الى انه متصل بقوله اتخذ الله ابراهيم خليلا لانه يعني اختاره واصطفاه كما راى هو
مالك لجميع خلقه فيختار من يريد منهم كابراهيم عليه الصلاة والسلام واشار بما بعده الى
ما اختاره الزمخشري من انه متصل بقوله ومن يعمل من الصالحات وانه كالتعليل لوجوب
العمل وما بينهما من قوله ومن احسن دينا اعتراض **قوله** احاطة علم وقدرة الخ يعني ان
حقيقة الاحاطة في الاجسام فاذا وصف به سبحانه وتعالى فالمراد بها مجازا شمول
علمه وقدرته والمقصود من ذكره التخويف بانه يجازيهم على اعمالهم لان الحاكم العدل القادر
اذا علم شيا اعطاه حكمه **قوله** فيسر انه الخ بيان للمعنى او تقدير للمضاف والداعي
ان التخوف والاستفتا ليس في ذوات النساء الا في احوالهن فيحمل على ما ذكر للقرينة الدالة عليه
قوله اذ سبب نزوله الخ قال الواحدي انه لم يوجد في شي من كتب الحديث والثاني في الصحيحين
وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها قالت كان الرجل يكون عنده اليتيمة وهو وليها
ووارثها قد شركته في ماله حتى العذق فيرغب ان ينكحها ويكره ان يزوجها رجلا فيشركه
في ماله بما شركته فيعضلها فنزلت هذه الاية لكنه وقع في مستدرك الحاكم وغيره ما
يقرب منه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان اهل الجاهلية لا يورثون المولود
حتى يكبر ولا يورثون المراة فلما كان الاسلام قال تعالى ويستفتونك في النساء الخ وعن
سعيد بن جبير رضي الله عنه قال كان لا يرث الا الرجل الذي قد بلغ لا يرث الصغير
ولا المراة شيا فلما نزلت المواريث في سورة النساء شق ذلك على الناس وقالوا ايرث
الصغير والمراة كما يرث الرجل فسالوه صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى ويستفتونك
الاية وعيينة تصغير عين من المولفة قلوبهم وحصين تصغير حصن علمان منقولان
وتصغير الثاني تحريف من الناسخ والمعروف فيه التكبير لا غير **قوله** يبين لكم الخ يعني
ان التقوى بمجاز مرسل عما ذكر والحكم الذي لم يعلم حاله **قوله** عطف على اسم الخ يعني
انه مرفوع معطوف على الجلالة او ضميرها المستتر ومثله لا يعطف عليه لكونه كالمعدوم
الا بفاصل من تاكيد ونحوه ليكون معطوفا عليه صورة وقد وجد هنا فاورد على
الاول انه اما من عطف مفرد على مفرد او جملة فان كان الاول لزم تخصيص المفرد
مع تقدم الخبر بان يقال يفتيانكم ومثله يحتاج الى سماع من العرب كنحو زيد قاما
وعمرو وان كان من عطف الجمل فيتوجه اخر سيذكر قلت لما كان
الاول توطية وهما في حكم شي واحد لا مانع من افراد الضمير تامل وقوله من قوله
يوصيكم الله ونحوه اشارة الى ان ما يتلى المقصود به اية المواريث **قوله** والفعل
الواحد ينسب الى فاعلين الخ يعني ان الفعل الواحد اذا انسب الى فاعلين مختلفين
باعتبار واحد كالقيام به والصدور منه والتسبب وغير ذلك فالامر ظاهر نحو
جاءني زيد وعمرو واما باعتبارين مختلفين بان يكون احدهما فاعلا حقيقيا للفعل
كالله سبحانه والاخر سببا له كالمتلو الذي هو فاعل مجازي يجوز والجمع بين
الحقيقة والمجاز في المجاز العقلي سائغ شائع كما مر **قوله** ونظيره اغناني زيد وعطاؤه

قيل

قيل المعنى انه اسند الى شيئين والمقصود اسناده الى الثاني وانما ذكر الاول للتوطية نحو (طيبي)
اعجبني زيد وكرمه وقيل ان المسند اليه بالحقيقة شي واحد هو المعطوف عليه باعتبار (سعد)
المعطوف لان المسند اليه هو المعطوف وانما ذكر المعطوف عليه لمجرد التوطية وفيه بحث
لان ما له ما رده وما ارتضاه واحد في التحقيق واما ما قيل انه تجريد فلا وجه له (سيد)
الا ان يقال كان الظاهر ان يقال اعجبني زيد كرمه على انه بدل اشتمال وبه يتم المقصود
فلما عدل عنه الى العطف بين الصفة والموصوف والقصد الى تغيير الاسناد الى الاول
جاز كالتجريد لكن اذا اسند شي الى الذات نفيا او اثباتا وهو يتعلق باحوالها يراد اسناده
اما الى جميعها او الى ما له شدة اختصاص بها فيفهم لما اسند الاعجاب الى ذاته كانه ادعى ان
جميع صفاته عجيبة ومنها الكرم فيكون ذكره بعده كانه تما مغايرا للكرم لما بلغ النفس فيكون
تجريدا ويكون ابلغ من البدلية والاول لم يقصد به التوطية بل ذكر لهذه النكتة **قوله**
او استيناف معترض لتعظيم المتلو الخ يجوز ان يكون لتعظيم المتلو نفسه او لتاكيد ما
التي انه لا ان ما هذا شانه يحافظ عليه لفظا ومعنى لكن في بعض النسخ المتلو عليهم فكانه
فهم من قوله الله افتاكم بذلك الاعتنا بشانهم فهذا انسب بالمقام ووقع في بعض الحواشي (اعتناء)
لتعظيم المتلو بدون عليهم وهو ظاهر وكذا قيل ان الراجح هذه النسخة التي يجعل عليهم
متعلقا بتعظيم اي لجعله عظيما عليهم والمراد بالاستيناف ليس المعنى المصطلح عليه
فلا ينافي الاعتراض وعلى عطفه على الضمير المستتر لا يحتاج الى تقدير عائد اي عنده (كاذب دني)
كما توهم وانما حمل الكتاب على هذا المعنى لانه لو اريد معناه المتبادر لم يكن فيه فائدة
الا ان يتكلف له ومنهم من جعله خبرا محذوفا ليستنبط وبيينكم **قوله** ويجوز ان ينتصب
الخ تقديره ويبين بالواو اشارة الى انه معطوف على جملة يفتيكم او معترضة وكذا
ذكر واقسم فلا يرد ان الظاهر اقسم به دون والواو **قوله** ولا يجوز عطفه على المجرور الخ هذا
وجه منقول عن محمد بن ابي موسى قال افتاكم الله فيما سالوا وفيما لم يسالوا وارتضاه في
البحر ودفع الفساد المذكور بان العطف على المجرور من غير اعادة الجار جائز عند
الكوفيين كقوله واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام كما مر وبان المراد بما يتلى المتلو
المتلو حكمه وامر منه اولا لامر كما قيل النحرير الاختلال من حيث اللفظ حيث
عطف على الضمير المجرور ومن حيث المعنى حيث صار المعنى يفتيكم في ما يتلى عليكم
من الكتاب مع انه غير داخل في الاستفتا فان قيل لا يجوز ان يكون تعني
الصلة اي في حقهن ومعانيهن وفيما يتلى بمعنى الظرف قلت الى بعد احتمالا
مع ان المناسب حينئذ فيما يتلى عليكم من الكتاب لا في الكتاب وقيل ان الواو يعني
مع **قوله** صلة يتلى ان عطف الخ يجوز على هذا الوجه ان يكون بدلا من فيهن ايضا كما
في الكشاف الا ان المصنف رحمه الله تركه لما فيه من الفصل بين البدل والمبدل منه
وقوله ولا اي وان لم يعطف فبدل لا غير كما في الكشاف وقيل عليه انه يجوز تعلقه على
تقدير تبين ايضا وعلى جعله قسما اي فيهن انا على جعل ما يتلى مبتدا
وفي الكتاب خبر فلا يتعلق به لما يلزم من الفصل بالخبر بين اجزا الصلة الا ان يجعل

بدلا من في الكتاب كما في البحر واما على القسمية فلانه لا معنى لتقييد القسم بالمتلو بذلك ظاهرا
واما على تقدير نصب بيبين فالظاهر جواز تعلقه به الا انه تركه في الكشاف وتبعه المص
رحمه الله فالعطف على المتبوع لكنه لا يظهر لتركه وجه قوله او صلة اخرى لتنكحوهن الخ
لما ورد على هذا انه لا يتعلق بالشيء واحد حرفي جر بمعنى به [illegible] جعل في الثانية
سببية كما في قوله صلى الله عليه وسلم ان امراة دخلت النار في هرة كما تقول كلمتك
اليوم في زيد اي بسببه وكان الظاهر ان يمثل بجئتك في يوم الجمعة في امر زيد لكنه
اشار الى انه لا فرق بين الحرف الملفوظ والمقدر ومنهم من غفل عنه فجعله مثالا
لمجرد كون في سببية ويرد على المص رحمه الله انه على الوجه الاول ايضا يلزم تعلق حرفي
جر بمعنى به وهو في الكتاب وفي يتامى النساء الا ان يأول بما مر قوله ومنه الاضافة
بمعنى من الخ جعل ابو حيان على معنى اللام وحمل عليه ان النحاة ذكروا في ضابط
الاضافة البيانية ان تكون اضافة جزء الى كل بشرط صدق اسم الكل على الجزء
ولا شك في ان يتامى النساء كذلك ولحترز بالقيد الاخير عن مثل يد زيد فقال
السفاقسي ليس كلهم متفقون على هذا فقد قال السيرافي وابن كيسان ان كل
بعض اضيف الى كل هو بمعنى من نحو ثوب خز [illegible] الاخبار عن الاول بالثاني
فيد زيد بمعنى من عندهما قلت [illegible] من عندهما تبعيضية كما صرح به
في شرح التسهيل واشار اليه في سورة لقمان وبعض الناس [illegible] فيه
كما مر في اضافة سورة الفاتحة ومنشا الخلاف ان من المقدرة لا تكون الا بيانية او تبعيضية
قوله وفي يتامى بيان الخ اي جمع ايتم وسيأتي تفسيره في ايامى النساء والعرب تبدل
الهمزة بالكثرة قوله في ان تنكحوهن او عن ان تنكحوهن اورد عليه ان اهل العربية
ذكروا ان حرف الجر يحذف باطراد مع ان وان بشرط امن اللبس بان يكون متعينا
نحو عجبت ان تقوم اي من ان تقوم بخلاف قلت ان تقوم لا يجوز فيه الحذف لاحتماله لما
ان تقوم او عن ان تقوم والاية من هذا القبيل واجيب [illegible] بان المعنيين هنا لما
لما ذكر في سبب النزول نصا بكل من الحرفين ساد اعلى سبيل البدل ومثله لا يعد
لبسا بل اجمالا كما ذكره بعض المحققين وجوز فيه تقدير في قوله والواو تحتمل الحال والعطف
اي واو وترغبون واذا كانت حالية تقدر مبتدا اي وانتم ترغبون لان الجملة المضارعية
الحالية لا تقترن بالواو فان قلنا بجوازه كما مر فلا تقدير والعطف يصح ان يكون على
النفي والفعل الذي هو صلة اللاتي او على المنفي وحده والمعنى صحيح فيهما قوله وليس فيه
دليل على جواز تزويج اليتيمة اي ليس في نظم الاية ما يدل عليه كما هو مذهب ابي حنيفة
والمراد لغير الاب والجد فان الشافعي يقول به ايضا ووجه الدلالة انه ذكر نكاح اليتيمة
فاقتضى جوازه وهو يقول انما ذكر ما كانت تفعله الجاهلية على طريق الذم والنهي
فلا دلالة فيه على سيما انه لا يلزم من الرغبة في نكاحها فعله في حال الصغر قوله
والعرب الخ اي كانوا يورثون كبار الرجال دون غيرهم كما مر ويجوز نصبه حينئذ الخ

كلازدوني

صح

صح

وهو الظاهر

وهو الظاهر وجوز النصب عطفا على محل الجار والمجرور قوله اي ويفتيكم او ما يتلى عليكم معنا مبني
على الاعرابين السابقين وقوله هذا الجمل في يتامى صلة لاحدهما اي احد الفعلين
يفتيكم ويتلى فان كان بدلا عطف على المتبوع فهو في محل نصب ولا مانع من تقدير الجر ايضا
حينئذ وقوله على موضع فيهن بناء على ان المحل لمجموع الجار والمجرور فقد قيل النحوي انه
للمجرور وحده وقوله نصبها اي نصب المستضعفين وان تقوموا لانا نمنع العطف
على البدل لان المراد بالمستضعفين الصغار مطلقا الذين منعوهم عن الميراث ولو
ذكورا فلو عطف على البدل لكان بدلا ولا يصح فيه غير بدل الغلط وهو لا يقع في
فصيح الكلام فتدبره فللنحرير هنا كلام لا يخلو من اشكال قوله وهو خطاب للائمة
الخ اي وتقوموا خطاب للحكام او للقوام بالشيء فيحتمل جابر ايه الاولياء والاوصياء او الخطاب
من قوله يفتيكم الى هنا والنصف بتحتين الانصاف وجوز في ان تقوموا ان يكون
مبتدا خبره مقدر اي خير ونحوه وجعله على تقدير يامركم منصوبا باسم ان امر يتعدى
بالباء فمحل ان والفعل بعد حذف حرف الجر للنحاة مذهبان [illegible] انه مجرور
[illegible] المنصوب بناء على انه شاع تعديته امر بنفسه كقوله امرتك الخير فافعل ما امرت
ح قوله وعد لمن اثر الخير بالمدد اي اختاره واشارة الى الاحتراز من الريا قوله توقعت قال النحرير
الخوف وقع في كلام العرب بمعنى التوقع ولا مانع من حمله على الحقيقة وان امراة خافت استئناف
عصام على حد قوله وان احد من المشركين استجارك وتقريره في النحو فقدره بعضهم هنا كانت لاطراد
حذفه بعد ان ولم يجعله من الاشتغال وهو مخالف للمشهور بين الجمهور والتجافي بالجا المعجمة
جمع بحيلة وهي الغلاظة والاهانة وقوله تجافيا مر تحقيقه والنشوز يطلق على كل من صفة
احد الزوجين قوله ان يصلحا بينهما ان يحط الخ انا صدره بقوله لا جناح لنفي ما يتوهم من ان
ما يوخذ كالرشوة لا يحل ودفع الاية فان ذكر المص رحمه الله بعض [illegible] على انه من الاصلاح
جوز في صلحا وجوه مفعول به على جعله بمعنى يوقعا الصلح او بواسطة حرف اي بصلح
والصلح بمعنى ما يصلح به وبينهما ظرف ذكر تنبيها على انه ينبغي ان لا يطلع الناس
عليها بينهما فليستر او يكون ذلك فيما بينهما او كائنا بينهما على انه حال وعلى المصدرية فهو
مصدر محذوف الزوائد او من قبيل انبتها الله نباتا وجعل بينهما مفعولا على انه اسم
كلازدوني بمعنى التباين والتخالف او على التوسع في الظرف لا على تقدير ما بينهما كما قيل قوله وقرئ
يصلحا اي بالفتح والتشديد وهي قراءة للبني والجحدري شاذة واصله يصطلحا فخفف
بابدال الطاء المبدلة من تاء الافتعال صادا وادغمت الاولى فيها لا انه ابدلت التاء
ابتداء صادا وادغم لان تاء الافتعال يجب قلبها طاء بعد الاحرف الاربعة قوله من الفرقة
وسوء العشرة الخ والمفضل عليه جعل له خيرية على سبيل الفرض والتقدير اي ان يكن
فيه خير فهذا الخير منه والا فلا خيرية فيما ذكر قال الرضي اذا قلت انت اعلم من الحمار فكانك

قلت انما امكن ان يكون للجماد علم فانت اعلم ان انما اسم اما مصدر او صفة ولذا اسم جمعه على خيور
اذا اسم التفضيل لا يجمع كذا ونقل عن الزمخشري انه ورد خيور في كلام فصيح فافند به | مطلب انه يقال خيور وشرور
نحو قياس واستعمال اي ما ذكرت في جمعه موافق للقياس والاستعمال من العرب وهو
بمعنى الخيرات وقيل اشار بالقياس الى مقابله وهو الشرور وقوله وهو اعتراض الخ اي
جملة معترضة بين ما قبله وما بعده من قوله وان تحسنوا الخ **قوله** واحضرت الانفس الشح حضر
متعد لواحد واحضر متعد لاثنين والاول هو الانفس القائم مقام الفاعل والثاني الشح لا كن
الاولى في باب اعطى اقامة الاول مقام الفاعل وان جاز اقامة الثاني ايضا فاصله حضرت الانفس
الشح ثم احضرها الله الانفس الشح ويحتمل ان اصله حضر الانفس الشح والقائم هو الثاني وقول
المعرب رحمه الله جعل حاضرا في الثاني هو الاول صحيح وقول الزمخشري ومعنى احضار الانفس الشح | صحيح
ان الشح جعل حاضرا لها مصحح في الثاني وجعله من باب القلب خلاف الظاهر والمعنى
عليهما واحد اي انها لكونها مطبوعة عليه كانه حاضر عندها لا يغيب **قوله** ولذلك اغتفر
عدم تجانسهما اي ان كلا من الجملتين اعتراضية والواو واو الاعتراض لانه يجوز تعدد ولو
الاعتراض على الاصح فلا يرد انه لا مناسبة بين خيرية الصلح والمطبوعية على الشح مع التخالف
بالاسمية والفعلية **قوله** والاول للترغيب الخ المماكسة بتقديم الكاف على السين معناها
المشاحة كما في القاموس ووقع في نسخة المماسكة من الامساك وهو البخل والصحيح الاول **قوله**
اقام كونه عالما الخ لم يقل مجازاتهم لان علم الله وقدرته يستعملان في القرآن كناية عن المجازاة
لان الاحسان والتقى يقتضي الاثابة فلذا اقتصر عليه فلا يقال الاولى ان يقول مقام | عصام
مجازاتهم **قوله** وهو متعذر اي محال عادة واليه اشار بقوله انه لا يتم ميل القلب لان المحال
العادي هو ما لا يتم وقوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ حديث صحيح اخرجه اصحاب
السنن عن عائشة رضي الله عنها وصححوه وقوله هذا قسمي بفتح القاف وسكون السين ووقع قسمتي
في نسخة والصحيح الاولى ورواية في الحديث والمراد بما تملك هو المحبة وميل القلب الغير الاختياري
وحديث من كان له امرأتان صحيح اخرجه اصحاب السنن ايضا وهو من جنس عامة **قوله** ما لا يدرك
كله الخ اول هذا من قواعد الفقه المشهورة لان الميسور لا يسقط بالمعسور اي هل يجب
البعض المقدور عليه ام لا فيه خلاف عندهم فهل يجب ام لا كمن حفظ بعض الفاتحة وكالو كان في بدنه
نجاسة وعنده ما يكفي غسل بعضها وقال الامام الرازي الضابط ان كل اصل له بدل لا يلزمه الاتيان
ببعضه لا حكم له فيترك للعاجز وما لا بدل له يأتي ببعضه وتفصيله انه اما وسائل او مقاصد
والاول مغتفر والثاني ان كان له بدل كالقنوت والوضوء يبدل له ويدخل الخلاف عندهم
غيره وفيه كلام في تفتيشهم ولم يحصل في الان كلام فيه **قوله** ببدل او سلو الخ البدل لا يجب
كل منهما وجه والسلوان بمعنى كل ما كان بينهما وهذا اشارة الى انه ليس المراد بالغنى الغنى
المالي ولهذا اوله من غناه ولا ئبة معناه من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه **قوله** والكتاب
للجنس الخ لم يحمله على التوراة لان التعميم ارفق بالسياق وان صح الاول ايضا لانهم اشد الخصوم

وتاكيد

١٦٥

كا زبدني

وتاكيد الامر بالاخلاص لعله لان معنى قوله ان تصلحوا وتتقوا اصلحوا واتقوا الله في السر والعلانية
وقيل انه ما في قوله ومن احسن دينا ممن اسلم وجهه لله فانه يتضمن الاخلاص ولا يخفى بعده
وقيل زيادة ان عموم الوصية ابلغ في الامر بالاخلاص وقيل الامر المراد قوله اتقوا الله
عطف على سنول وقسنا وفصل لما بينه وبين العامل من الفاصلة ولم يقدم ليتصل لمراعاة
الترتيب الوجودي **قوله** بان اتقوا الله ويجوز ان يكون ان مفسرة يعني ان مصدرية تحتمل
الجار وعليه نصب او جر على المذهبين او تفسيرية تفسر للوصية بانها قوله اتقوا الله وذكر
ما فيه معنى القول دون حروفه كوصينا هنا **قوله** وقلنا لهم ولكم الخ يعني انه معطوف على
وصينا بتقدير قلنا ولم يذكر قول الزمخشري انه معطوف على اتقوا لانه لا وجه له وان اول به
قال السعد هذا بحسب ظاهر المعنى وبحسب تحقيق الاعراب الشرطية تتعلق بقول محذوف
على ما تعلق به ان اتقوا لان الشرطية لا تتم بعد ان المصدرية او المفسرة فلا يصح عطفها
على الواقع بعدها سواء كان انشاء او اخبارا او النقل ومثبتا او امرنا او غيره فظهر ان
سبب العدول عن العطف على اتقوا كونه انشاء والشرطية خبر وكون الوصية والامر لا يتعلق
به الشرطية انتهى وقوله ولكم اشارة الى ان في الكلام تغليبا **قوله** لا يتضرر بكفركم وما
الخ ظاهر وقوله بلا ينتفع بشكركم ان الكفر بمعنى كفران النعمة كما يشير اليه قوله حيث اجنبي
ان يكون مراده الكفر الذي هو ضد الاسلام ولكنه ايضا فيه كفران نعمة الخالق الموجد له **قوله**
راجع الى قوله يغن الله كلا من سعته فانه اذا توكلت وفوضت هو المغني لان من توكل على الله كفاه
ولما كان ما بينهما اعتراضا له لم يعد فاصلا وقيل انه لا حاجة الى هذا فانه اذا كان مالك الملك
كفت وكالته عن سواه من لا يقدر على شيء الا باقداره وقوله يفنكم لان اذهابه يكون بمعنى افنائه
وبمعنى جعله ذاهبا من مكان لاخر والمراد الاول وهو الاشهر وقوله دل عليه الجواب اي يريد
اذهابكم **قوله** او خلقا اخرين مكان الانس يعني ان الكلام يحتمل ان المعنى جميع بني ادم
فالاخرين الذين هم بدل عنهم جنس اخر غير الناس ويحتمل ان يكون نوعا منهم كالعرب فيكون | ابوحيان
اخرين نوعا اخر من بني ادم واورد على الاول ان اخر واخرى وتثنيتهما وجمعهما الغير
لا انه خاص بجنس ما تقدمه فاذا قلت اشتريت فرسا واخر لم يكن الاخر جنس ما تقدم
اي دون سائر انحى فلو عنيت حمارا اختلف بخلاف غير فانه اعم لما هو من جنسه وغيره وكل | حيث بحث
من يعرف هذا الفرق فيما ... ولم يستند فيما ذلك الى نقل ويرد عليه اشكال | الفرق بين اخر وغير
اخر وهو ان اخرين صفة موصوف محذوف والصفة لا تقوم مقام موصوفها الا اذا
كانت خاصة به كمررت بكاتب او يدل عليه دليل وهنا ليست بخاصة فلا بد ان يكون
من جنس الاول ليحصل الدلالة على الموصوف المحذوف قلت ما ذكره مخرج
فانه نقله الحريري في درته عن النحاة ولم يخص ذلك بحذف بل ولو ذكر موصوفه لا بد ان يكون
من جنس ما قبله حتى نقل ابن هشام في تذكرته عن ابن جني انه لا بد من اتحادهما في التذكير
والتانيث لكن المبرد لا يشترطه الا ان ابن هشام نازع في اشتراطه واستدل بقوله
ولنت اشتي على شيبين ... لا تحمت اشتي على اخرى من الشجر وانه قد تذكر من

غير تقدم شي اخر بيانا لا وتحقيقه ما في المسايل البصرية للاخفش في باب منه لم قال الخ اعلم
ان اخرا انما يكون من جنس ما قبله تقول اتاني رجل واتاك اخر واتاك رجل اخر واتاني
رجل واتاك انسان اخر ولو قلت اتاني رجل وامراة اخرى لم يكن كلاما ولو قلت اتاني صديق
لك وعدو لك اخر لم يحسن ذا باجي باخر توكيدا ولم يقل اخرا استغنيت عنه فان قلت
فلا يجوز جاني صديق لك وعدو لك اخر تحمله على الانسان قلت هذا قبيح ان تحملهما
جميعا على المعنى انما تحمل الاول على المعنى اذا كان الكلام قد مضى ولو قال هذا الرجل ورجل اخر
لم تقل فيه اخرا استغنيت من اجل العطف لانه لا يظن ان الثاني هو الاول كما في غير العطف
ولو قلت جاني زيد وعمرو واخر لم يجز وقد يجوز فيما استم بتاويل كرايت فرسا وحمارا اخر نظرا
الدابة قال امرؤ القيس اذا قلت هذا صاحب قد رضيته وقرت به العينان بدلت اخرا
انثى وحاصله انه لا يوصف به الا ما كان من جنس ما قبله لتبين مغايرته في محل يتوهم فيه
اتحاده ولو تاويلا ومثله قوله عز وجل ان يشا يذهبكم ايها الناس ويات باخرين وهذا
ما عليه استعمال العرب ومن لم يقف على هذا اختلط فيه خبط عشوا **قوله** بليغ القدرة الخ اخذ
من صيغة فعيل فانها للمبالغة وهو خطاب لمن عادى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى
الاول كان عاما وقوله لما روي انها لما نزلت يعني قوله ان يشا الاول ان يشا يذهبكم
كان المنقول في الاية الاول حتى نسب من ذهب الى الثاني الى السهو كما اخرجه ابن ابي حاتم
وابن جرير وقولهم هذا يعني فارس **قوله** كالمجاهد يجاهد للغنيمة هذا على التمثيل لا الحصر ٤
وانما مثل به لان ثواب الدنيا والاخرة معا قلما يجتمع في غير الجهاد والجزاء ليس هذا المذكور
لانه غير مسبب عما قبله فالشرط سببه اقيمت علته مقامه اي فليطلب فان عنده ثواب
الدارين او انما لم يجعله مترتبا عليه لانه اكان المعنى انه يلزم من يحج لقوله الامر الاعلى الجامع
للارادة مع زيادة لكن من شرط العايد في الجواب تقديره ولذا قال الزمخشري المعنى فعند
الله ثواب الدنيا والاخرة له ان اراده حتى يتعلق الجزا بالشرط فلا بد من تقدير الجزاء فعند
خير فعند الله ثواب الدنيا والاخرة وطلبهما راجح وظاهر كلام المصنف رحمه الله ان طلب
الغنيمة مع نية الجهاد في سبيل الله لا يضر وانما الضار طلب الغنيمة فقط ولا بعد فيه
وقيل انه لا اجر له والتفسير الثاني يناسبه لانه يقتضي عدم اجتماعهما وقيل بعشر
الغالب والاسبق **قوله** عالما بالاغراض الخ انما فسره بعد الاية تذييل لقوله من كان
يريد ثواب الدنيا وليس فيها مسموع ولا مبصر فلذا جعل الصفتين عبارة عن اطلاعه
على غرض المريد للدنيا او الاخرة والاطلاع عبارة عن الجزا وليس مراده ارجاع صفتي
السمع والبصر الى العلم حتى يخالف المقرر في الكلام ولذا قيل ارادة الثواب
اما بالدعا او السعي والاول مسموع والثاني مبصر فكذا ذيلها بقوله سميعا بصيرا
ولا يخفى ان ما فعله المص رحمه الله ابلغ لان الاطلاع على نفس الارادة والغرض
اطلاعا كالمحسوس اقوى من الاطلاع على اثاره الا ان في اطلاق العارف على الله شي

مبحث هل يجوز اطلاق العارف على الله

لانهم

لانهم صرحوا بانه تعالى يقال له عالم ولا يقال له عارف لكنه في نهج البلاغة اطلقه عليه تعالى وقد
ورد في غيره ايضا ولعل النوبة تفضي الى تحقيقه **قوله** مواظبين اشارة الى ان القيام
المواظبة كما في قوله تعالى يقيمون الصلاة اي يديمونها ويحافظون عليها وقد ذكر بصيغة المبالغة
وجعلهم شهدا لله تعظيما لمراعاة العدالة وانهم بالحفظ لها يصيرون ممن يشهد الله
قوله بان يقروا عليها الخ يعني الشهادة مجاز عن الاقرار لان شهادة المرء على نفسه لم تعهد
ولذا فسرها ببيان الحق ليشمل الاقرار وذلك ان تقول ان المقصود به المبالغة لا حقيقته في
والظرف اعني على انفسكم كما يجوز ان يجعل مستقرا واقعا خبرا لكان المقدرة يجوز تعلقه بمحذوف
هو الخبر اي وان كنتم شهدا على انفسكم اي ولو كانت الشهادة وبالا على انفسكم وكان في الاول
صلة الشهادة ويتعلق المحذوف يجعل خبرا عنه فيصير مستقرا مثل الحمد لله
يجوز في اسم الفاعل ونحوه ولو على اهله اي يعني انه وهي وصلية وقيل جوابها مقدر اي ابو حيان
لوجب عليكم ان تشهدوا عليها ولما كانت الشهادة اما على النفس واما على الاقربين عطف
الاول باو والثاني بالواو لانهما قسم واحد واما ما قيل ان المحذوف في امثاله لا يكون
الا عين الملفوظ ليدل عليه فيقدر في نحو كن محسنا ولو لمن اسا اليك ولو كنت محسنا الى من اسا
اليك ولو قدره ولو كان الاحسان فليس بجيد لا وجه له وقوله بيان الحق اشارة الى
ان الشهادة مجاز عما ذكر ليشمل الاقرار كما مر وليس فيه جمع بين الحقيقة والمجاز **قوله** اي المشهود
عليه الخ يعني ان الضمير راجع لما فهم من السياق اي لا تتركوا الشهادة بجواز الغنا المشهود عليه
او قرابته ولا تتركوها ترحما للفقير او المراد ما يعم المشهود له وعليه وقوله فلا تمنعوا الخ اشارة
الى ان الجزا محذوف وقوله فالله اولى بهما اقيم موقعه اي ان يكن احد هذين لم تمتنع
الشهادة لان الله اولى بالجنسين وانظر لهما من غيره وسيشير اليه بقوله وهو علة في
الجواب اقيمت مقامه **قوله** والضمير في بهما راجع الخ لما كان الحكم في الضمير العايد على المعطوف
باو الافراد لانه لاحد الشيئين لا لاثنين فلا يجوز فيه المطابقة تقول زيد او عمرو اكرمته
ولو قلت اكرمتهما لم يجز فلذا اشكل تثنية الضمير في الاية فاجابوا بان ضمير بهما ليس عايدا
على الغني والفقير المذكورين بل على جنسيهما المدلول عليه بالمذكورين والتقدير
ان يكن المشهود عليه غنيا او فقيرا فليشهد عليه فالله اولى بجنسي الغني والفقير
وهذا الضمير ليس عايدا الى الجواب اذ الجواب محذوف ويشهد له قراءة ابي رضي
الله عنه اولى بهم كذا قرره المعربون وظاهره ان افراد الضمير في مثله لازم ولو كان
جايزا لم يحتج الى التوجيه واما احتمال انه بيان لوجه العدول عن الظاهر وان كان
كل منهما جايزا كما صرح به الرضي فلا يتم الا بانه للقصد الى اولويته بالنعم وان لا يتوهم
انه بالنسبة الى واحد فقط ووجه شهادة قراءة الجمع انها تعين ان المراد الجنس لا كل
واحد وكلامهما في الاية اقوال ذكرها المعربون **قوله** لان تعدلوا الخ لما كان المصدر مفعولا له
وعلة لاتباع الهوى المنهي عنه فاما ان يكون بمعنى العدول عن الحق فيكون علة من غير

تعدي وان كان بمعنى العدل فيقدر مضاف وهو كراهة العدل ولو جعل علة للنهي نفسه
تقدير المضاف اذا كان من العدول ولم يقدر اذا كان من العدل على العكس اي انهاكم كراهة
العدول او للعدل فتبين وهو اولى قوله ان تلووا السنتكم عن شهادة الحق الخ الظاهر ان المراد
من اللي اداء الشهادة على غير وجهها الذي تستحقه والاعراض تركها ثم اشار الى انه
يصح ان يكون في حق الشهود والحكام وليهم جنسهم الحكم بالباطل قوله وقرا حمزة وابن عامر
وان تلوا يعني بواو مفردة ما قبلها مضموم وقوله وان وليتم بصيغة الماضي ليس لان
المضارع بمعناه بل لتحقيق لفظه واشتقاقه من الولاية بمعنى مباشرة
الشهادة وقيل ان اصله تلووا بواوين ايضا نقلت ضمة الواو بعد قلبها همزة او
ابتداء الى ما قبلها ثم حذفت لالتقاء الساكنين فهي بمعنى الاولى قوله خطاب للمسلمين الخ يعني
امر المؤمنين بالايمان تحصيل للحاصل فياول امنوا بان ثبتوا ادوموا وان اريد بالذين
امنوا المنافقون لايمانهم ظاهرا فامنوا بمعنى اخلصوا الايمان واشار اليه بقوله بقلوبكم
وان اريد مؤمنو اهل الكتاب فالمراد امنوا ايمانا عاما وقراءة نزل لانه نزل منجما في
ثلاث وعشرين سنة بخلاف غيره من الكتب والكتاب الاول القرآن والثاني الجنس
الشامل لما سواه لا التوراة قوله ايؤمن يكفر بشيء من ذلك فيه توجيه لان الحكم
المتعلق بالامور المتعاطفة قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القرائن
وهنا قد دلت القرينة على الاول لان الايمان بالكل واجب والكل ينتفي بانتفاء البعض
وليس من جعل الواو بمعنى او في شيء فليتامل ولا يحتاج الى ما ذكر من ان الكفر ببعضه كفر بكله
وان كان له وجه بل يكفي ان الكفر ببعضه ترك للايمان بكله وفرق بين الكفر بكل واحد
وعدم الايمان بكل واحد ولا يرد عليه انه خلاف الظاهر لانه كقولك ما جاءني زيد وعمرو وبكر
بقصد ان الجائي احدهم لانه فرق بينهما كما اشار اليه بالامر بالتامل لانه لا تلازم فيما ذكر
بخلاف ما نحن فيه فان قلت لم ذكر في الايمان ثلاثة امور الايمان بالله والرسل
والكتب وفي الكفر خمسة الكفر بالله والملائكة والكتب والرسل واليوم الاخر وقدم
في الايمان الرسول على الكتاب وعكس في الكفر قلت اجاب الامام عنه بان الايمان
بالله والكتب والرسل متى حصل حصل الايمان بالملائكة واليوم الاخر واما الكفر فربما
يزعم الانسان انه يؤمن بالله والرسل والكتب وينكر الملائكة واليوم الاخر ويأول
ما ورد فيه وان في مرتبة النزول من الخالق الى الخلق كان الكتاب مقدما على الرسول وفي
مرتبة العروج من الخلق الى الخالق يكون الرسول مقدما على الكتاب قيل وهنا ليس قطب
بشيء لان ما ذكر في الكفر مناقض لما ذكر في الايمان ففي الكفر اثبت الايمان بالله
والرسل والكتاب مع انكار الملائكة والقيامة وذلك يأبى قوله انه متى حصل الايمان
بها الخ والسؤال في الترتيب باق لانه لم اعتبر الصعود في احد الجانبين فالحق في الجواب

ان كل ما اعتبر في الكفر يجب النفي اعتبر في الايمان يجب الاثبات والايمان بالرسل والكتب
يستلزم الايمان بالملائكة والقيامة بخلاف الكفر وليس النظر في الترتيب الا الى التفنن
في الاساليب وفيه بحث لان مال ما ذكر راجع الى ما قاله الامام عند التحقيق قوله
بحيث لا يكاد يعود الى طريقه كما هو شان الضال البعيد المسافة عن مقصده ولم يقل
بحيث لا يعود لان من الكفرة من يسلم كثيرا ومنهم من غفل عنه فقال ما قال وليس بعد الحق
الا الضلال قوله يعني اليهود امنوا بموسى الخ تقدم في الكشاف التفسير الثاني ورجحه ثم
قال وقيل هم اليهود امنوا بالتوراة وبموسى صلى الله عليه وسلم ثم كفروا بالانجيل وبعيسى صلى
الله عليه وسلم ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم فنقل المص ما استدرك عليه عصام
بما ذكر فانه لا يظهر فيما ذكر تكرار الايمان والكفر ثم اورد عليه ان الذين ازدادوا كفرا بمحمد صلى
الله عليه وسلم ليسوا بمؤمنين بموسى صلى الله عليه وسلم ثم كافرين بعبادة العجل ثم مؤمنين
بالعود ثم كافرين بعيسى صلى الله عليه وسلم مثلا بل هم اما مؤمنون بموسى صلى الله عليه وسلم
وغيره او كفار لكفرهم بعيسى صلى الله عليه وسلم والانجيل فالصحيح هو التوجيه الثاني وكان
عليه ان يقدمه كما في الكشاف قلت اما ترجيح الثاني فلا كلام فيه واما عدم
صحة الاول فغير مسلم لانه ان اريد بالذين قوم باعيانهم تعين الثاني وان اريد جنسا
ونوعا باعتبار عد ما صدر من بعضهم كانه صدر من كلهم صح الاول والمقصود
استبعاد ايمانهم لما استمر منهم ومن اسلافهم فانهم قوله اذ يستبعد الخ يعني المراد في النظم
ان من هذا حاله لا يرجع عن الكفر ويثبت على الايمان فلذلك لا يفعله لا ان الله لا يغفر
له على كل حال وقوله ضريت مثل من باب علم بمعنى اعتاده ولهج به وهو يتعدى بالباء
وقد يتعدى بعلى باعتبار انه تمرن عليه واصله في تعويد الكلاب الصيد قوله وخبر كان
في امثال ذلك محذوف الخ المراد بامثاله ما يسميه النحاة لام الجحود وهي الداخلة لفظا
على فعل مسبوق بكان الناقصة منفية بلم او لما لتاكيد النفي وهي زائدة عند الكوفيين
وعند البصريين انها غير زائدة متعلقة بخبر محذوف تقديره ما كان مريدا او قاصدا
ونفي ارادة الفعل ابلغ من نفيه وهي اللام الواقعة بعد كون منفي ماض معنى
لا لفظا وبعدها ان مضمرة وجوبا وهو ظاهر كلام المص ونقل ابن خروف انه لا يلزم كونه
كونا لقوله ما يريد الله ليجعل وخالفه النحاة وقيل انما تقع في الايجاب والذي ذهب
اليه ابن مالك الاول قال في الالفية وبعد نفي كان حتما اضمرا ان الخ قوله يدل على ان الاية
في المنافقين الخ يريد بالاية قوله ان الذين امنوا ثم كفروا فيكون هذا تنبيها اخر
وتكرر الايمان ظاهرا والكفر باطنا ويكون بشر استعارة تهكمية هو المشهور وفيه احتمال
اخر من تحقيقه وقوله مكان انذر احسن من قول الزمخشري مكان اخبر لان
التهكمية تكون في استعارة الضد لضده والاخبار ليس ضد الانذار اعم ولك ان
تقول انه مجاز مرسل فهو وجه اخر في التهكم قوله على الذم الخ متعلق بهما بدليل

ما بعده ولم يجعله منصوبا على اتباع المنافقين لوجود الفاصل فلا يرتكب بغير ضرورة وجوز
العرب فيحتمل انه سكت عنه لظهوره وقوله لا يتعززن الخ يعني ليس المراد ان العزة
ثابتة لله بل انها مختصة به يعطيها من يشاء لانه المناسب لما قبله ويعلم منه ثبوتها
له بالطريق الاولى ولا يؤبه يعني لا يعبأ ويعتد بها وان ظن في الدنيا انه لم يعزه
فهو دفع لما يتوهم وقرئ اي عاصم نزل يعني معلوما والاستهزاء للانكار او التعجب
وجوز كون عليكم نائب الفاعل وان تسريه وهو خلاف الظاهر قوله والمعنى
ابو البقا انه الخ اي اسمها ضمير شان مقدر لا انكم كما قيل لان ان المخففة لا تعمل في غير ضمير
الشان الا لضرورة عند ابي حيان وعند ابن عصفور وابن مالك جائز وهو
الصحيح والجملة الشرطية خبرها وهي تقع خبرا في كلام العرب قوله لتقييد النهي الخ
لان الشرط قيد للجواب وهذا قيد له وقيد القيد قيد والمعنى لا تقعدوا معهم وقت
كفرهم واستهزائهم بالايات وضمير غيره راجع لحديثهم بالكفر والاستهزاء وقيل للكفار
والاستهزاء لانهما في حكم شيء واحد قوله مثلهم يا بمعانده اعتبره جاري عن مجرى اساءه
وعناده بعلم من لم يلتزم بالايات المعجزة عند سماعها واستهزأ بها ومن هذا حاله لا يرجى
كاذرونى فلاحه فلا يقال انه لا دلالة في الاية عليه وقوله ويؤيده الغاية اي يؤيد كونه فيما للنهي
لان مفهومه يقتضي انهم لم ينهوا عن مجالستهم اذا خاضوا في غيره قوله او الكفر الخ لان الرضا
بالكفر كفر وفي الكشف قال مشايخنا ماورد النهي الرضا بالكفر مع استقباحه ليس بكفر
وانما يكون كفرا مع استحسانه قال تعالى حكاية عن موسى صلى الله عليه وسلم واشدد على قلوبهم
فلا يؤمنوا فقصد الزيادة عذابهم وعلى تقدير كونهم منافقين ثم كفرهم مثلهم في الحقيقة فلا يحتاج
الى تاويل ويؤيده قوله بعده ان الله جامع المنافقين الخ وسياتي تفصيله في سورة يونس ولذا لم يعطف
لانه مبين لما قبله قوله واذن ملغاة الخ لان شرط عملها النصب في الفعل ان تكون في صدر
الكلام فلذا لم يجئ بعدها فعل ومثل خبر عن ضمير الجمع مع افراده لانه في الاصل مصدر
يستوي فيه الواحد المذكر وغيره ولم يتعين عند المصنف رحمه الله قال كالمصدر اي في
الوقوع على القليل والكثير او لانه مضاف لجمع فيعم فقد يطابق ما قبله كقوله تعالى ثم لا
يكونوا امثالكم والجمهور على رفعه وقرئ شاذا بالنصب فقيل انه منصوب على الظرفية
لان معنى قولك زيد مثل عمرو انه في حال مثله وقيل انه اذا اضيف الى مبني
كاذرونى اكتسب البناء ولا يختص بالمصدرية الزمانية كما توهم بل يكون في نحو مثل ما انكم
تنطقون وفي غيرها كقول الفرزدق اذ هم قريش واذ ما مثلهم بشر ولما شرط ابن
مالك رحمه الله في التسهيل في الباب المضاف البناء ان لا يقبل التثنية والجمع
كدون وغير وبين قال ان مثل لا يصح فيه ذلك فاعرب حالا من الضمير المستتر
في نحو كقوله انه لحق مثل ما انكم تنطقون ومن النحويين من خالف في هذا الشرط قوله

منظرون

ينتظرون الخ التربص معناه الانتظار للشيء وظاهره ان مفعوله مقدر والجار والمجرور متعلق
به وكلام الراغب يقتضي انه يتعدى بالباء لانه من انتظر بالسلعة غلاء السعر ورخصه وجعله
منه اخبر الجملة الشرطية لا يخلو من تكلف ولذا اخره المصنف رحمه الله ومظاهرين من
المظاهرة وهي المعاونة واسهموا يعني اجعلوا الناس سهما وعطاء والحرب سجال مثل يعني
تغلب وتغلب مساجلة تارة له وتارة عليه واصله في السقي من البير يجعل لكل طالب دلو نوبة
في اداء لا يزيد لو قوله والاستحواذ الاستيلاء الخ لان القياس فيه استحاذ استحاذة بالقلب لكنه
صحت فيه الواو ولكن ذلك فيه وفي نظائره لحق الحق بالغير وعد فصيحا وقال ابن زيد
انه قياس فعلى كل حال لا يرد على فصاحة القرآن كما حقق في المعاني قوله وانما سمي ظفر المسلمين
فتحا الخ في الكشاف لان ظفر المسلمين امر عظيم يفتح له ابواب السما حتى تنزل الرحمة على اوليائه
واما ظفر الكافرين فما هو الا حظ دني وقوله تفتح له ابواب السما تفسير لقوله من الله بالخصوص
سعد والا فكل فتح من الله ومنه يعلم حال ما قيل من انه تمثيل وتخييل لعظم قدره والا
فالظفر ليس مما ينزل من السما ويحتاج الى فتح ابوابها واشعار النصيب مما بالخسة لانه
لم يجعله فتحا ونصرة تامة بل قسم منه كانه كذلك وقوله سريع الزوال اي في نفسه
لا باعتبار انه دنيوي فانه لا يخصه او المراد ذلك فان امر في النصر انما هو في هذه الدار
ونصر المؤمنين في الدنيا والاخرة كما ذكره بعده وقوله حينئذ اي في الاخرة وحين الحكم
ويكون التعبير بالمستقبل على حقيقته وعلى الثاني فهو لتحقيقه ولو ابقي على اطلاقه لتشمل
الدنيا والاخرة لكان اولى وتسمية الحجة سبيلا لانها وصلة للغلبة قوله واحتج به اصحابنا
على فساد شرا الكافر المسلم الخ يعني ان الشافعية استدلوا بالاية على انه لا يصح العقد فيه
لانه لو صح لكان له عليه يد وسبيل بتملكه ونحن نقول يصح ولكن يمنع من استخدامه
ويؤمر بازالة يده وبيعه قال الجصاص في الاحكام يحتج بظاهره في وقوع الفرقة
بين الزوجين بردة الزوج لان عقد النكاح يثبت للزوج سبيلا في امساكها
في بيته وتاديبها ومنعها من الخروج وعليها طاعته فيما يقتضيه عقد النكاح
والمؤمنين والكافرين شامل للاناث ولذا الكافر اذا اسلمت امراته واحتج به اصحاب
الشافعي رحمه الله في ابطال شرا الذمي للعبد المسلم لانه بالملك يستحق السبيل عليه وليس
كما قالوا لان الشرا ليس هو الملك والملك يعقبه وهو السبيل فلا يستحق بعقد الشرا
السبيل عليه لانه ممنوع من استخدامه والتصرف فيه الا بالبيع والاخراج عن ملكه
فلم يحصل له سبيل عليه قوله وهو ضعيف لانه لا ينبغي ان يكون الخ اي لا ينبغي ان
يكون السبيل اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة وفيه انه حين الكفر لا سبيل له
ونفي السبيل بوقوع الفرقة وبعد وقوع الفرقة لا بد لحدوث الوصلة فيه من موجب
وهو غير ظاهر فانه كان العود يكون الا بتدارك الطلاق الرجعي والعود كالرجعة فلا

متعسف فيه على انه اذا كان السبيل في الاخرة او بمعنى الحجة لا متمسك فيه لاصحابنا ولا للشافعية
كما ذكره بعض المتاخرين وقوله يبق الكلام فعل معلوم من الشوق بالبا الموحدة وجوز فيه ان يكون ابن كمال
مجهولا من السياق بالياء المثناة التحتية والكل المتوقد المتاكل وجوز في جمعه الضم والفتح
وقوله كلي بالافراد قوله والمراءاة مفاعلة الخ يعني ان المراءاة مفاعلة من الرؤية اما بمعنى
التفعيل لان فاعل بمعنى فعل وارد في كلامهم كنعمه وناعمه وضعفه وضاعفه وهو يدل
عليه او انهم لتفعلهم في مشاهد الناس يرون الناس ويرونهم ويقصدون
ان يعظموهم والناس يستحسنون ما ظاهره فالمفاعلة في الرؤية متحققة وانما الاختلاف في متعلق
المراءاة فلا يرد ان المفاعلة لا بد في حقيقتها من اتحاد الفعل ومتعلقه قوله اذ المرائي
لا يفعل الا بحضرة من يراه الخ يتوجه بناء على ان الذكر بمعناه المتبادر منه واختير
كونه بمعنى الصلاة اشارة الى انه الاولى والزمخشري عكس لان الكلام كان في الصلاة وترك
كون المراد بالقلة العدم كما في الكشاف لانه يا باه الاستثناء كما في الدر المصون واليه اشار النحرير
كانه مشكل ورد بان معناه ولا يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم ولا يخفى عصام
ما فيه لان القلة بمعنى العدم مجاز وجعل العدم بمعنى ما لا نفع فيه مجاز اخر وهو ما فيه
من التكلف ليس في الكلام ما يدل عليه وقوله وقيل الذكر فيه اي المراد بالذكر الذكر الواقع
في الصلاة قوله حال من واو يراؤون الخ وقوله كقوله ولا يذكرون اي هي حال كما انها جملة حالية
ايضا وقيل عليه انه ضعيف لان المضارع المنفي بلا كالمثبت في انه لا يقترن بالواو در مصون
في فصيح الكلام فهي عاطفة لا حالية وفيه نظر وقوله او واو يذكرون بالجر عطفا على واو
يراؤون ونصبه على الذم بفعل مقدر على انه كالنعت للمنافقين اذا قطع قوله والمعنى
مرددين الخ من الذبذبة واصله كما قال الراغب صوت الحركة للشيء المعلق ثم استعير
لكل اضطراب وحركة او تردد بين شيئين وعلى قراءة الكسر مفعوله محذوف كما ذكره او
فعلل بمعنى تفعلل لازم وعلى الاحتمال معناه ما ذكر ايضا وهو ماخوذ من الذبة
بالضم وتشديد البا بمعنى الطريق يقال هو على ذبتي اي طريقتي وسمتي قال الشاعر

شعر طاهر براني فلا تغمز عينه ° على ذبة مثل الحنيف المرعل °

وفي الحديث اتبعوا ذبة قريش والمعنى انهم ياخذون تارة طريقا وتارة اخرى لتحيرهم
وفي هذه الصيغة وامثالها كلام في التصريف ليس هذا محله وذلك اشارة الى
الايمان والكفر المدلول عليه بذكر الكافرين والمؤمنين كما اشار اليه المص ولذا اضيف
بين اليه ويصح ان يكون اشارة الى المؤمنين والكافرين فيكون ما بعده تفسيرا له
على حد قوله الالمعي الذي يظن بك الظن كان قد راى وان سمعا قوله
لا منسوبين الى المؤمنين الخ يشير الى انه حال من المستتر في مذبذبين وان هؤلاء
الاول اشارة الى المؤمنين والثاني الى الكافرين وان الى متعلقة بما يتعدى بها
كمنسوبين او واصلين ومضافين لانه ايضا يتعدى بها يقال ضاف الى كذا كما مر قوله ونظيره

الباخع

١٦٩

الباخع اي ان المراد بالضلال العدم الهداية بتوفيق السبيل الموصل الى الحق كما ان المراد في الاية
من لم يهده الله فلا هداية له وديدنهم بمعنى عادتهم ودابهم واراد به بيان ارتباطه بما قبله
قيل ويجوز ان يريد بالذين امنوا المنافقين وبالسلطان الحجة الذي هو احد معنييه
وبمعناه المعروف ولذا اجاز تذكيره وتانيثه قوله هو الطبقة التي في قعر جهنم الخ ضبط بوجهيه
للدرك الاسفل لا للدرك وحده لانه شامل لما فوقه والدرك كالدرج الا انه يقال باعتبار
الهبوط والدرج باعتبار الصعود ولذا قيل لو قال في تفسيره بعضها تحت بعض لكان انسب
قوله ثلاث من كن فيه فهو منافق الخ هذا الحديث اخرجه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه وثلاث مبتدا
ومن كن فيه صفته ومن اذا الخ خبره بتقدير مضاف اي خصال من الخ والاحسن ان تجعل ثلاث خبرا
مقدما وهذا ابتداء او خبرا وثلاث مبتدا محذوف الخبر وخصال من اذا الخ بدل منه كذا قيل وعندي سعد
ان المعنى ليس على ما ذكر وليس اعرابه كذلك بل ثلاث مبتدا ومن كن فيه بدل اشتمال منه وقوله
فهو منافق خبره لان الخبر يكون عن البدل لانه المقصود بالنسبة نحو زيد عينه حسنة على الصحيح
الفصيح كما حقق في العربية والمعنى من كان فيه هذه الخصال الثلاثة فهو منافق وقوله من اذا الخ
خبر مبتدا محذوف والجملة مفسرة لما قبلها كانه قيل من هو فقيل هو الذي اذا الخ وهذا الحديث
روي من طرق وعلى وجوه ففي الصحيحين اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة
منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا وعد
غدر واذا خاصم فجر فقال المحدثون فيه انه مخصوص بزمانه صلى الله عليه وسلم لاطلاعه بنور
الوحي على بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه بامارتهم ليحترزوا منهم ولم يعينهم
حذرا من الفتنة وارتدادهم ولحوقهم بالمحاربين وقيل ليس بمخصوص ولكنه ما قيل
لمن استحل ذلك او المراد انه متصف بصفة فهو شبيه بالمنافقين الخلص واطلق ذلك
عليه تغليظا وتشديدا او هو في حق من اعتاد ذلك لانه يتدرج منه او هو منافق في
امور الدين عرفا والنفاق في العرف يطلق على كل من ابطن خلاف ما يظهر مما يضر به
وان لم يكن ايمانا وكفرا وليس المراد الحصر بل هذا صدر منه صلى الله عليه وسلم باقتضاء المقام
ولذا ورد في بعضها ثلاث وفي بعضها اربع قوله والتحريك اوجه الخ يعني ان الفتح اكثر وافصح
لانه ورد جمعه على افعال وافعال في فعل المحرك كثير مقيس وروده في الساكن نادر
كفرخ وافراخ وزند وازناد ولكنهما سمعا بجمع احدهما على الاخر لكنه خلاف الظاهر
فلا يندفع به الترجيح وقوله يخرجهم منه اي من الدرك فقربه لانه نوع من خلاص يكون به
وقوله لا يريدون بطاعتهم الا وجه الله لا ابتغاء الناس ودفع الضرر كما في النفاق وقدر الجنة
بعضهم من جلبه في الدنيا والاخرة وقوله فساهموهم فيه اي يقاسمونهم ولا ينقص بينالهم
يكون له في ذكر احوالهم من تاب عن النفاق يعني ظاهرا قوله ايتشفى به غيظا او يدفع به
ضررا والتشفي ازالة ما في النفس من الم الغيظ وغيظا تمييز وقوله يلزم تعلق بما يجب
كان المص لانه يتعدى بعلى قوله لان اصرار الخ هذا تمثيل بان الاصرار كمرض تملك
فانه عالجه المريض وامتثل امر الطبيب فاحتمى عن النفاق والاثم ونقى نفسه بتوبته

الايمان والشكر في الدنيا يجري والاملاك هلالا لا يجيء عليهما الخلود في النار ولبعض الناس هنا كلام
يتعجب منه **قوله** وانما قدم الشكر ان الناظر الخ يعني كان الظاهر تاخير الشكر لانه لا يعتد به الا عصام
بعد الايمان والواو وان لم تفد الترتيب لكن تقديم ما ليس مقدما لا يليق بالكلام الفصيح فضلا
عن المعجز ولذا تراهم يذكرون لما يخالفه وجها ونكتة وهي هنا ما ذكره المص لكنه قد يوهم
ان العارف بالله انما عمل الا نسا ربي قال الشكر في الاصل اسم لمعرفة النعمة لانها
السبيل الى معرفة المنعم وله ثلاث درجات لانه اذا انظر الى النعمة كالخلق والرزق بعث بحث ان الشكر له ثلاث درجات منهم الشكر المبهم
منه شوق الى معرفة المنعم ومنه الحركة تسمى بالنقطة والشكر القلبي والشكر المبهم
لان منعمه لم يتضح له تعيينه وانما عرف شيما تا توجهم عليه فاذا استيقظ لهذا ادنى لمعة
ارفع منه وهي المعرفة بان المنعم عليه هو الصمد الواسع الرحمة الشيب المعاقب فيحرك
جوارحه لتعظيمه ويضيف الى شكر الجنان شكر الاركان ثم ينادي على ذلك الجميل
باللسان فالمذكور في الاية هو الشكر المبهم وهو متقدم على الايمان **قوله** شيما يقبل اليسير الخ
قال الامام الشاكر في وصفه تعالى بمعنى كونه شيما على الشكر وقوله عليما اي هو عالم بجميع
الجزئيات والكليات فلا يعزب عن علمه شي فيوصل الثواب كاملا الى الشاكر **قوله** لا يحب الله حزب
الجهر بالسوء قال الطيبي لما فرغ من ايراد بيان رحمته ونعمه وظهور اثار رافته جاء بقوله لا يحب الله
الجهر بالسوء تتميما لذلك وتعليما للعباد التخلق باخلاق الله **قلت** الظاهر
انه لما ذكر الشكر على وجه علم منه رضاه به ومحبة اظهاره تممه بذكر ضده فكانه قال انه يحب
الشكر واعلانه ويكره السوء واظهاره وما ذكره لا يحصل له ولا يتم به المناسبة وفيه احتباك
بديع **قوله** الاجهر من ظلم بالدعا الخ اختلف في هذا الاستثنا على وجوه منها ما ذكره انه متصل
بتقدير مضاف مستثنى من الجهر وما احتاجة اليه ما قيل ان الله تعالى لا يحب الدعا الخفي ايضا عصام
على غير الظالم فتخصيص الجهر لا داعي له الا سبب النزول المذكور لان الدعا الخفي على غير ظالم
لا يصدر من عاقل اذ الدعا اما للتشفي او لرجا القبول وكلاهما غير متصور فيه وانما ذكرنا
هذا التفسير عليه اي انه ما تركناه وقوله صاف يعني ترك عليهم ضيفا ومصدر الضيافة
والمعنى يفعله رب المنزل فهي الاضافة مصدره اضاف ولذا قيل ان استعمال الضيافة
بمعنى الاضافة غلط وقوله روي الخ هذا الحديث اخرجه عبد الرزاق وابن جرير عن
مجاهد مرسلا **قوله** وقري من ظلم على البنا للفاعل الخ على هذه القراة الاستثنا منقطع
والمعنى لكن الظالم يحبه وقدره المص رحمه الله بفعل ما لا يحبه الله وهو بيان لحاصل
المعنى ومراده ان الظالم يحبه فيفعله وله تقديرات اخر وهو منصوب وترك ما
ذكره الزمخشري من انه منقطع مرفوع بالابدال من فاعل يحب حيث قال ويجوز ان
يكون من ظلم مرفوعا كانه **قيل** لا يحب الجهر بالسوء الا الظالم على الله من يقول ما جاءني
زيد الا عمرو ويعني ما جاءني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا
الله لانه تمييز ردّه ومنهم من قال لا يظهر له معنى **قيل** انه غير صحيح لان ابو حيان
المنقطع قسمان قسم يتوجه اليه العامل نحو ما فيها احد الا حمار وفيه لغتان النصب

والبدل وقسم لا يتوجه اليه العامل والاية من هذا القسم اذ لا يصح ان يكون غير الظالم بدلا من الله مطلب الاستثنا
لان البدل في هذا الباب بدل بعض حقيقة او مجازا ولا يصح واحد منهما هنا ولذا انما
ذكر من المثال والاية لا نعلم هذه اللغة ولم يذكر غير سيبويه رحمه الله فانه انشد ابياتا
في الاستثنا المنقطع منها عشية لا تغني الرماح مكانها ولا النبل الا المشرفي المصمم
ثم قال وهذا يقوي ما اتاني زيد الا عمرو وما اعانه اخوانكم الا اخوانه لانها معارف ليست الاسما
الاخر بها ولا منها انتهى بحروفه قال ابو حيان وليس البيت كالمثال لانه قد يتخيل فيه عموم على
معنى السلاح واما زيد فلا يتوهم فيه عموم ولا يمكن تصحيحه الا على ان اصله ما اتاني زيد ولا غيره
فحذف المعطوف لدلالة الاستثنا عليه ولكن الاية الاخرى ترده بانه لو كان التقدير كما
ذكر في المثال لكان الاستثنا متصلا وان المراد جعل المبدل منه بمنزلة غير المذكور حتى
كان الاستثنا مفرغ والنفي عام الا انه صرح ببعض افراد العام لزيادة اهتمام بالنفي
عنه او بكونه مظنة توهم الاثبات فيقولون ما جاءني زيد الا عمرو والمعنى ما جاءني الا عمرو
فكذا اما هنا المعنى لا يحب الجهر بالسوء الا الظالم وذكر لزيادة تحقيق نفي محبة الفضيحة عنه
فاذ **قيل** ما بعد الا جنس لا يكون فاعلا وهو ظاهر فتعين البدل وهو غلط **قلنا**
بل انما يكون غلطا لو لم يكن هذا الخاص في موقع العام ولم يكن المعنى ما جاءني احد الا عمرو فان **قيل**
فيكون لفظ الله مجازا عن احد ولا سبيل اليه **قلنا** لا يحب الله ما اول بلا يحب احد ووقع
موقعه من غير تجوز في لفظ الله ولهذا لم يجز الا بدال فيما اذا تعذر التاويل مثل الاعلم سعد
اليوم الا الموجود وبعين الانقطاع لذا **قيل** وفيه ان المستثنى منه اذا كان عاما
فانما تعتبر لفظه كما ذكره ابو حيان واما بالتجوز في لفظ العلم وكلمات تعاقبه والطريق الاخر
للعموم ما ذكره المجيب لا بد من بيان طريقه اللهم الا ان يقال ان الاستثنا من العام يشير الى انه
ان يكون صاحبه احق بالحكم بحيث اذا انتفى عنه يعلم نفيه عن غيره بالطريق الاولى من غير تقدير
ولا تجوز فيقال هنا مثلا اذا لم يحب الله الجهر به وهو الغني عن جميع الاشياء فغيره لا يحبه
بطريق من الطرف فتامله او يقال بتقديره في الكلام ما ذكر لكنه عد منقطعا بحسب الظاهر
والنظر الى الظاهر واما انه ليس بلغة فلغني بنقل سيبويه له ولا ما نع من جعله
على قراءة المعلوم متعلقا بالسوء اي الا سوء من ظلم فيجب الجهر به ويقبله وفي الاعراب له تفصيل
فانظره **قوله** سميعا لكلام المظلوم الظاهر تعميم السمع والعلم لكنه خصه بذلك لانه تذييل
لما قبله فيقتضي تخصيصه به وقوله وهو المقصود انما كان مقصودا لان ما قبله في
ذكر السوء والجهر به فيقتضي السياق اذ لا يحب الله الجهر بالسوء الا من ظلم فان عفا المظلوم
عنه ولم يدع على ظالمه فان الله عفو قدير لكنه ذكر قبله ابداء الخير واخفاءه توطئة
للعفو عن السوء لانه يعلم من سبح حال الخير السر والعلانية ان السوء ليس كذلك
جهرا واخفا فينبغي العفو عنه ونكته قال النحرير بعد الاعلام بانه لا يحب الجهر بالسوء الا
جهر المظلوم حث على العفو بقوله او تعفوا عن سوء بعد ما جوز الجهر بالسوء واذن فيه جعله
محبوبا حيث استثناه ممن لا يحب وانما حث عليه لاجل الحث على الاحب الافضل وذكر ابدا الخير

واخفاه بقوله وان تبدوا خيرا او تخفوه تشبيبا اي توطية وتمهيدا للعفو من شبب بشين معجمة
وبائين موحدتين في قصيدته اذا قدم على الغرض من المدح الغزل ووصف الحسن
والجمال وانما عطفه باو مع دخوله في الخير بتخصيصه للاعتداد به والتنبيه على منزلته وكونه من
الخير بمكان من نعم ولما كان المراد بكون الجهر محبوبا انه غير مكروه فيتناول المباح والامر الى
المندوب لا يكون احب وافضل وليس المراد انه حينئذ هو المقصود وانه من قبيل وماليته ردلما في بعض الحواشي
وجميل لان مثله يعطف بالواو لا باو ولذا حمل المص رحمه الله الخير على الطاعة والبر بما هي
عبادة وقربة فعلية لتقابل العفو فالمراد بالتوطية انه ذكر ما هو مناسب له وقدم عليه وانما
المقصود بالسياق العفو **قوله** وكذلك رتب عليه الخ اي لو لم يكن الغرض هو العفو
فقط وكان ابداء الخير واخفاؤه ايضا مقصودا بالشرط لم يحسن الاقتصار في الجزاء
على كون الله عفوا قديرا **قوله** فانتم اولى بذلك لان القادر اذا عفا فغير القادر اولى
اذ قد يضطر الى العفو ولا ينتفي ابية الله اولى بكم فلا يقال انه تعالى لا يتضرر
بالعصيان ونحن نتاذى بالظلم فكيف يكون عفو المتاذي اولى وقوله بعد ما رخص اشار
الى ان الانتقام رخصة غير محبوبة والا فلا يكون العفو احب لان ترك المندوب لا يكون
احب اذا استثنا الجهر افاد به انه غير مكروه لا انه محبوب كما مر فتامل **قوله** بان يومنوا بالله
ويكفروا برسله يعني ان التفريق في اعتقاد الحقية لاحدهما دون الاخر لا يصح مع ان حقية
احدهما يستلزم حقية الاخر فالذين يكفرون بالله ورسله هم الذين خلص كفرهم الصرف
بالجميع والذين يفرقون بينه وبين رسله هم الذين امنوا بالله وكفروا برسله لا بكله
وان قيل انه يتصور في النصارى لايمانهم بعيسى صلى الله عليه وسلم وكفرهم بانه لجعله شريكا ن
وولدا قلنا ان الكفر بالله الشامل للشرك والانكار كما لا يخفى بعده والذين يومنون ببعض ويكفرون
ببعض هم الذين امنوا ببعض الانبيا عليهم الصلاة والسلام وكفروا ببعضهم كاليهود فهذه
اقسام متقابلة كان الظاهر عطفها باو ولذا قيل انها بمعنى او والموصول مقدر بناء
على جواز حذفه مع بقاء صلته **قوله** طريقا وسطا بين الايمان والكفر الخ الوسطية مستفادة
من بين والايمان والكفر تفسير لذلك لانه يشار به لمتعدد كما مر ولذا اكتفى ببين
قيل وهذا راجع الى يريدون الاول وما بعده اذ الذين كفروا الاول من كفر بهما بالجميع
جميع الاقسام ولو فسر بالاعم وجعل ما بعده تفسيرا له صح وقوله كالكافر بالكل قال
النحرير لما تحقق من ان طريق الايمان هو المجموع فالكفر بالبعض انكارا له وتكذيبا وهو
يستلزم الكفر بالجميع وقوله فماذا بعد الحق الا الضلال اشارة الى انه لا واسطة بينهما
قوله هم الكاملون في الكفر الخ اعتبر الكمال ليكون الخبر مفيدا او ليصح الحصر وقد
يقال هو مستفاد من توسيط الفصل وتعريف الجنس **قوله** مصدر مؤكد لغيره قد تقدم
الفرق بين المؤكد لغيره والمؤكد لنفسه وعامله محذوف على هذا او مذكور على ما بعده
وقوله يقينا تحقيقا ثم لما قيل عليه انه كيف يكون الكفر الباطل حقا بان حقا
ليس هو مقابل الباطل بل المراد به ما لا شك فيه وانه مقطوع به واشار بقوله تحقيقا

الى انه

الى انه بمعنى اسم المفعول ولذا وقع صفة **قوله** اضداد لهم ومقابلوهم الخ يعني ان المومنين المذكورين في
مقابل وصف الذين كفروا بالله ورسله باقسامهم وهو بيان للمعنى واشارة الى ما فيه من الطباق
وقيل انه بيان لانه هو الخبر المقدر والظاهر ان الخبر قوله اوليك الخ وقوله وانما دخل
بين الخ من تفصيله في قوله لا نفرق بين احد من رسله **قوله** الموعودة اشارة الى ان الاضافة
للعهد وقوله وتصديره بسوف لتاكيد الوعد الخ اي الوعود الذي هو الايتاء لا الاخبار بانه
متاخر الى حين بناء على ان المضارع موضوع للاستقبال فدخول حرف الاستقبال عليه لا يكون
الا للتاكيد اثباته كما انه لا يفعل لما كان لنفي الاستقبال كان لن يفعل لتاكيد ذلك وهذا
معنى قول سيبويه لن يفعل نفي سوف يفعل وان كان ظاهر عبارته انه لنفي التاكيد وقوله
لا محالة بيان للتاكيد وتلوين الخطاب المراد به الالتفات من التكلم للغيبة والتلوين جعله لونا
بعد لون للنظرية وهو كالتفنن اعم من الالتفات وقوله بتضعيف حسناتهم اشارة الى تعلقه
بقوله سوف يوتيهم اجورهم وانهم يزادون على ما وعدوا والسعة رحمته **قوله** فقالوا ان كنت صادقا مع
الخ لما كان اتي بكتاب وهو القرآن ومنهم من يعلمه ومنهم من يجيء به فلا بد ان يكون ما سالوه
تعنتا على التاله اما بكونه جملة وهو منجم او بكونه بخط سماوي او معاينة تنزيله او ذكرهم بالعيانهم
كما صرح به مدلول عليه بقرينة الحال فلا يقال انه من اين اخذ هذا التنصيص ولا قرينة عليه
واما كونه ينزل دالا على التدريج كما مر فكيف يكون ما سالوه جملة فليس مطلقا او مطردا كما مر عصام
قوله جواب شرط مقدر الخ يعني ان الفاء في جواب شرط مقدر والجواب ما ذكره كما اشار اليه والتقدير
ان استكبرت منه او عرفت ما كانوا عليه بين لك رسوخ عرقهم في الكفر فلا يرد عليه ان عصام كذا
سوال الاكبر فيما مضى لا يترتب على استكباره صلى الله عليه وسلم وقيل انها سببية والنفي
لا ابالي ولا تستكبر فانهم قد سالوا موسى صلى الله عليه وسلم اكبر من ذلك وقرا الحسن رحمه الله
اكبر بالمثلثة **قوله** وان كان من ابائهم الخ المعنى بالسكوت السبق والطريقة واسنادنا الا
الى النوع من قبيل اسناد ما للسبب للمسبب فمقطعا انه قيل ان الاخذ بمذهب الفاعل عصام
الحقيقي لم يعد من الملابسات في كتب المعاني لكن صاحب الكشاف اعتبره في هذا المقام ايضا
وقد يجعل من اسناد فعل البعض الى الكل بناء على كمال الاتحاد كما في قولهم قتلوا امم اخرى فيكون
المراد بنفي سالوا جميع اهل الكتاب لصدور السوال عن بعضهم واقترحوه بمعنى ابتغوه
واخترعوه **قوله** اي ارنا نرى جهرة لما كانت الجهرة صفة الروية كما في كتب اللغة لا الاراءة
انتفى ذلك تقديرا ماذكر واشار الى انه صفة مصدر اي روية لا في لا جهرة وسيلاجه
كما قيل ويصح ان يكون حالا من مفعول ارنا الاول اي مجاهرين ومعاينين ولا وجه لما قيل عصام
ان تقديره بعيد عن الفهم والظاهر انه مصدر للاراءة في الحقيقة اما من لفظه بتقدير اراءة
عيان او من غير لفظه اي روية عيان وجعل الحالية من المفعول الثاني اي معاينا على
صيغة المفعول لا لبس فيه لاستلزام كل منهما الاخر فلا يقال انه بحيث احتاج الى التاويل
لقربه منه وقوله ان كنت صادقا بدعواه الطبعي بعناه **قوله** نار جاءت من السماء فاهلكتهم
اشار به الى ان اخذتهم مجاز عما ذكر وقوله وذلك لا يقتضي الخ رد على الزمخشري لا ستنكر

التوبة لان انكار طلب الكفار لها في الدنيا تعنتا لا يقتضي امتناعها مطلقا وهو ظاهر قوله والبينات
الخ اي لا يصح ارادة التوراة لانها نزلت بعد ذلك كما سياتي فالمراد المعجزات او الحجج الواضحة وقوله
تسلطا اشارة الى انه مصدر وان سلطانا ابان بمعنى ظاهر وقوله متسلط بضم الميم وبكسر الطاء المهملة
وتشديد اللام يعني شرف قيل ان السلطان المبين كان انه قبل العفو لان قبول القتل   عصام
كان توبة لهم ولا محذور فيه لان الواو لا تقتضي الترتيب ولو فسر التسلط بما بعد العفو من قهرهم
حتى انقادوا للمدد ولم يتمكنوا من مخالفته لم يرد عليه شي قوله وقرا ورش عن نافع لا تعدوا الخ يعني
بفتح العين وتشديد الدال وروي عن قالون تارة سكون العين سكونا محضا وتارة اختلاسا
لفتحة العين فاما الاولى فاصلها لا تعتدوا والقوله اعتدوا منكم في السبت فانه يدل على ان الاصل
وهو افتعال من العدوان فاريد ادغام تائه في الدال فنقلت حركتها الى العين وقلبت دالا
وادغمت وهذا واضح واما السكون فيخفى لانه جمع بين ساكنين على غير حدهما وامثاله
والاختلاس اخفته وقرا الاعمش تعتدوا على الاصل قوله على ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا
في الكشاف اخذنا منهم الميثاق على ذلك قيل هو معطوف على الميثاق فيتحد كلامه وكلام المص ولذا   ثم عليه بمعنى دام واستمر
صرح به وقولهم سمعنا واطعنا ومعاهدتهم على ان يقيموا عليه ثم نقضوه بعد وما في كلام المصنف
مخالفه لانه جعل الميثاق الغليظ معاهدتهم بما هو مولكة على السمع والطاعة والمص رحمه الله
جعل نفس قولهم سمعنا واطعنا انه ميثاق ووجه كونه غليظا ظاهر او يوخذ من تعبيره بالماضي
وفيه تامل قوله فبما نقضهم الخ يشير الى ان في الكلام مقدرا وان الجار والمجرور متعلق بمقدر
وهو ما ذكره في الكشاف ما مزيدة للتاكيد فان قلت ثم تعلقت الباء وما معنى
التاكيد قلت اما ان تتعلق بمحذوف كانه قيل فبما نقضهم ميثاقهم فعلنا بهم ما
فعلنا واما ان تتعلق بقوله حرمنا عليهم على ان قوله فبظلم بدل منه واما التوكيد فمعناه تحقيق
ان العقاب او تحريم الطيبات لم يكن الا بنقض العهد وما عطف عليه وظاهره ان زيادة ما
للتاكيد وان معنى التاكيد الحصر وهو مشكل لان الحصر انما يفيده التقديم على العامل اللفظي
او المقدر وكذا افيد في تاويله كما مر في نظيره ان في كلامه تقديرا يعني واما التوكيد والتقديم
على العامل ولا يخفى ان عبارته هنا نادية على خلافه والحق عندي ابقاؤه على ظاهره وان زيادة   سعد وقطب وطيبي
ان ما مزيدة لتاكيد السببية وانه سبب قوي دونه تفيد الحصر لانه لا يخلو اما ان لا يكون له
سبب اخر او يكون وعلى الاول يتم المقصود وعلى الثاني فلا يخلو اما ان يكون داخلا فيه فذلك
او خارجا عنه منضما اليه فاما ان يكون له مدخل في السببية او لا فعلى الثاني لا حاجة للضم
وعلى الاول لا يكون قويا لاحتياجه الى ما ضم اليه او مستقلا فيكون مثله في الاستقلال بالسببية
وحينئذ لا يكون لجعل هذا سببا قويا وجه بحسب الظاهر ولا بدع في افادة التوكيد للحصر
بمعونة المقام فافهم فانهم ما غفلوا عنه قوله ويجوز ان يتعلق بحرمنا الخ ترك قول الزمخشري
انه على هذا يكون قوله فبظلم بدلا لما قيل عليه ان جعله بدلا مع عطفه جعله معطوفا على السبب   سعد
الاول لا حاجة اليه المص رحمه الله لظهور انه متعلق بقوله حرمنا على معنى السببية ولا
ينافي ذلك تسبيب المتعلق والسبب هو قوله فبما نقضهم الا ان يكون هو بدلا الا في
قولك زيد بحسنه فتنت ومبناه على ان الفاء في فبظلم تكرار للفاء في فبما نقضهم عطفا على اخذ

منهم

منهم ميثاقا غليظا او جزء الشرط مقدرا اما لو جعلت العطف على بما نقضهم كقولك بزيد وبكرمه   فتنت
فتنته اثبت او ثم بحث لم يحتج الى جعله بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد لفظا لطول
الفصل ولكونه من ابدال الجار والمجرور مع حرف العطف والجزاء القطع بان المعمول
ابو حيان   هو الجار والمجرور فقط ويعني لذلك النقد على ان تحريم بعض الطيبات بسبب هو نشا منه
الجرايم العظيمة وترتب عليه وايضا فيرد عليه ان المعطوف على السبب سبب فيلزم تاخر
بعض اجزاء السبب الذي للتحريم عن التحريم فلا يكون سببا ولا جزء سبب الا بتاويل بعيد
لان قولهم على مريم بهتانا عظيما وقولهم انا قتلنا المسيح متاخر زمانا عن تحريم الطيبات فلا بد
ان يقدر لمقام كلام دون مصححا ما كما اجاب بان الفاء تمنع البدل اذ اطال الفصل
كما ذكره الزجاج وغيره وان دوام التحريم في كل زمان كان بعد ما يستكلف لا داعي اليه قوله
فيكون التحريم بسبب النقض الخ عدل عن قول الزمخشري فلا يكون التحريم الا بسبب النقض
سعد   لما قيل عليه ان افادة هذا التركيب الحصر مشكل لان التركيب حينئذ من قبيل مررت بزيد
وعمرو وقد اتفقوا على انه لا يجوز في مثله قصد التخصيص وفيه بحث لانه انما يتجه لو كان
الحصر ماخوذا من التقديم اما لو كان من التاكيد كما سمعت فلا اذ مثل انما بزيد مررت وبعمرو
قوله لا بما دل عليه قوله بل طبع الله الخ حاصله كما في الكشاف ان الجار لا يتعلق بطبع ولا بلا يومنون
مقدما هو نفسه او ما دل عليه بقرينة قوله بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يومنون وقوله مثل لا يومنون
اي كما انه لا يصح تعلقه بما دل عليه طبع لا يصح تعلقه بما دل عليه لا يومنون وهذا رد لابي البقاء
وغيره ممن جوز هذا ووجهه انه رد لقولهم قلوبنا غلف واضراب عنه فيكون متصلا به معنى وتعلقنا
به وبما هو متعلق بالمجرور لا يصح عمله في الجار لفظا ومعنى وما لا يعمل لا يفسر عاملا الا ان المفسر كابم
مقام المفسر فلا يجوز مثل بزيد المار على ان المار عاملا في بزيد او مفسرا لعامله وهذا اي معنى
عصام   قوله من صلته وقوله وصلته مضاف الى قولهم اذ المراد به لفظه وانما قرنه بالواو لدفع اللبس لانه
لو قال من صلة قولهم لتوهم انه صلة ما قاله كما هو المتبادر لا هذا اللفظ فلا اعتراض عليه كما يرد عليه
ان قوله وقولهم مضاف اليه صلة وكان الاولى من صلة قولهم بدون واو وانه يقتضي ان الجار
معمول للاولى ولا يتعلق جاره وضميره للمجرور وهو قولهم قال النحرير هذا التقدير
لا يصح لو ثبت على ان يكون بل طبع استعملنا بذلك المحذوف عطفا عليه يعني بل طبع الله
عليها بنفس كفرهم فكيف اذا انضم اليه النقض والقتل ليكون قرينة على ذلك المحذوف ولكن
لتقرر الامر لذلك لانه متعلق بقولهم قلوبنا غلف ردا لهم وانكارا كما يفصح عنه قوله تعالى وقالوا
قلوبنا غلف بل لعنهم الله بكفرهم فلا يكون متعلقا بذلك المحذوف ولا دليل عليه بل استطرادا
ناظرا الى قولهم قلوبنا غلف معطوفا على مقدر اي لم يخلق قلوبهم غلفا بل طبع الله عليها ولا تخفى
جلالة هذا الكلام يحتمل في بيان هذا الوجه تركناه خوف الاطالة بغير طائل قوله ادبا في كتابهم
لتحريفه وانكاره وعدم العمل به قوله اوعية للعلوم او في اكنة الخ اي هو اما جمع غلاف
بمعنى الظرف واصله غلف بضمتين فخفف اي هي اوعية للعلم في غنية بما فيها عن غيره
او جمع اغلف كقولهم سيف اغلف اي في غلاف فيكون لقوله وقالوا قلوبنا في اكنة مما تدعونا اليه
ح   لا نفقه ولا نسمعه لاحتجاب المانع من وصوله اليه خلقة قوله فجعلها محجوبة عن العلم اخبار

الخ الوجه الاول ناظر الى تفسير الغلف الاول اي كانوا اقلوبنا مملوة بالعلم فابطله بانها مطبوع عليها
اي محجوبة عن العلم بحيث لا يصل اليها شيء منه كالبيت المقفل المختوم عليه والثاني الى الثاني لانهم
قالوا انها في اكنة وحجب خلقية فلا جرم لنا في عدم قبول الحق فاجيب عنه بانه ليس امرا
خلقيا بل كسبي لانهم بسبب كفرهم خذلهم الله ومنعهم مما ذكر فلا يتدبرون ولا يتاملون الانبا
بعد … تحقيقه قوله الا قليلا منهم الخ فيه … لا رد هذا الوجه قليلا صفة مصدر
او زمان محذوف اي الا ايمانا او زمانا قليلا ولا يجوز نصبه على الاستثناء من فاعل يؤمنون
اي الا قليلا منهم فانهم يؤمنون لان ضمير لا يؤمنون عايد على المطبوع على قلوبهم ومن طبع على قلبه بالكفر
لا يقع منه ايمان والجواب ان المراد بلا اسناد الى الكل ما هو للبعض باعتبار
الاكثر فتامل والمراد بالايمان القليل التصديق ببعض الانبياء كموسى صلى الله عليه وسلم وهو
لا يفيد لان الكفر بالبعض كفر بالكل كما مر قوله وهو معطوف على بكفرهم لانه من اسباب الطبع
دفع لما يتوهم من انه من عطف الشيء على نفسه ولا فايدة فيه بوجوه منها انه ان عطف على بكفرهم
الذي قبله وهو مطلق وهذا الكفر … ففيه اشارة الى ان الكفر المطلق سبب للطبع
لا المخصوص فلذا عطف ليلا يتوهم ان بصلاحية كل منها للسببية وان عطف على فبما نقضهم فظاهر
وان عطف بمجموع هذا وما بعده على مجموع ما قبله لا يلزم المحذور ايضا لمغايرة المجموع للمجموع وان اتحد
بعض اجزايه ببعض لان النظر الى المجموع كقوله هو الاول والاخر والظاهر والباطن اذ يعتبر
التغاير بين ما كفر في المواضع الثلاثة ويصح ايضا عطف هذا المجموع على قوله بكفرهم ذكره الامام وغيره
المحققين قوله اي بزعمهم الخ لما كان القايلون اليهود وهم لا يقرون برسالة عيسى صلى الله عليه
وسلم اول بان تسميته رسولا بناء على قوله وان لم يعتقدوه او هو استهزاء وتهكم ومثله
باطلاق الرسول وكونه ارسل في الاية الاخرى او انهم لم يصفوه بذلك بل بغيره من صفات
الذم فغير في الحكاية فيكون من الحكاية لا من المحكي او هو كلام من الله تعالى مدحا له بين
لمدحه اي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله روي ان رهطا من اليهود الخ اخرجه النسا
عن ابن عباس رضي الله عنهما والقايل شبه ان يجعله الله في صورته متمثلا كتمثل جبريل عليه
الصلاة والسلام بصورة دحية رضي الله عنه وقوله فقام رجل منهم اي من اصحابه وقيل ذلك
وقوله وقيل كان رجلا اي كان الملقى عليه الشبه او المقتول رجلا منافقا في عيسى صلى الله عليه
وسلم ووقع في بعض نسخ الكشاف كان رجل بالرفع وهي اظهر من الاولى لاحتياجها للتاويل
وامثال ذلك مبتدا من الخوارق جبريل قوله وانما ذكروه … الخ اي انه امر التي عليه الشبه
كان عندهم وفي سلفهم عيسى عليه الصلاة والسلام فاذكروه ليس كذبا يذم به لانه على حين
سلفهم علمهم فذمهم ليس بذلك بل بما تضمنه ماذكر قوله طيطايوس اسم عبراني بطاء مفتوحة
مهملتين بينهما مثناة تحتية ساكنة ثم الف … وواو مضمومة … وسين مهملة وفي نسخة
طيطانوس بطاء … ومثناة تحتية قوله وشبه مسند الى الجار والمجرور الخ اذ اسند الفعل
للجار والمجرور فالمراد وقع لهم تشبيه بين عيسى صلى الله عليه وسلم ومن صلب او هو مسند
لضمير المقتول الذي دل عليه انا قتلنا اي شبه لهم من قتلوه بعيسى او الضمير للامر

من الشبهة

من الشبهة اي التبس عليهم الامر ومن خرج بعد انا اه على انه لم يقع قتل ولا صلب اصلا وانما وقع
ارجاف والاكاذيب وليس المسند اليه ضمير المسيح صلى الله عليه وسلم لانه مشبه به لا مشبه
والارجاف اصل معناه الاضطراب ثم شاع فيما شاع من الكذب وثم بالفتح اسم اشارة وثم
بالعطف قوله في شان عيسى عليه الصلاة والسلام الخ بيان للمعنى لان الاختلاف ليس في
ذاته بل في امره وقوله في قتله حتى لا يتاتي فيما سياتي من الشك لانه بمعنى التردد الواقع فيما
بينهم لا ان كل احد منهم شاك وكذا قوله من سمع منه انه يزعم والظاهر انه من اليهود من
اليهود قوله صلب الناسوت وصعد اللاهوت هو الحلولية منهم القايلون بان الله حل فيه
نحن صلب انفصال عنده … قال الواحدي في شرح ديوان المتنبي يقولون لله لاهوت
وللانسان ناسوت وهي لغة عبرانية تكلمت بها العرب قديما انتهى قوله والشك لا يطلق
الخ اصل الشك ان يستعمل في تساوي الطرفين وقد يستعمل في لازم معناه وهو التردد
مطلقا وان ترجح احد طرفيه وهو المراد هنا ولذا التزم بنفي العلم الشامل لذلك ايضا بقوله
مالهم به من علم الخ قوله استثنا منقطع الخ لان الظن المتبع ليس من العلم في شيء فان قيل العلم
بما ذكر كان متصلا لكنه خلاف المشهور ولذا اخر ومن ذهب الى اتصاله ابن عطية رحمه الله
واما ما قيل ان اتباع الظن ليس من العلم قطعا فلا يتصور اتصاله فعلم مما مر دفعه لان
من قال به جعله بمعنى الظن المتبع فيه نفي قتلوه وجوه فالظاهر انه لعيسى عليه الصلاة والسلام
والمعنى ما قتلوه قتلا يقينا … يقينا صفة مصدر محذوف او حال … تستعين …
يرد عليه ان نفي القتل المتيقن يقتضي ثبوت القتل المشكوك لانه لنفي القيد والمقيد او
لنفي القيد ولا مانع من انه قتل بظنهم فانه يقتضي انه ليس في نفس الامر كذلك وقيل
هو راجع الى العلم واليه ذهب الفراء وابن قتيبة اي وما قتلوا العلم يقينا من قولهم قتلت
العلم والراي … وقتلت لذا علما وهو مجاز … في الاساس ويقال نحرته علما ايضا ومنه نحرير بمعنى
الحاذق وقال الاصمعي نحرير كلمة مولدة ورده الجواليقي وقال وجد في الشعر القديم كقوله
يوم لا ينفع الرواغ ولا يقدم الا المشيع النحرير وهي مشتقة من النحر لانه نحر الامور باتقانه
كما يقال قتلته خبرا قال … كذلك تخبر عنك الايام … خبرا فانها بعض ما لا تعرف
لا ان من قتل شيئا فقد استعلى وغلب وتصرف وقيل العلاقة التطهير يعني الدماء والرطوبات
وهو بعيد وقال الوحيدي في بحث المركبات النحوية … بمعنى الاذلال لان النحر يتضمنه ومنه
قتله خبرا وقولهم للعالم نحرير لان القتل والنحر يتضمن اظهار ما في باطن الحيوان
وقيل الضمير للظن اي وما قطعوا الظن يقينا وهذا منقول عن ابن عباس رضي الله عنهما
والسدي وقيل انه متعلق بما بعده اي بل رفعه الله اليه فما يقينا وهو دعوى … بما
بعد بل لا يتقدم عليها والبيت المذكور لم ار من عزاه … بمعنى يقين قوله
اي وان من اهل الكتاب احد الا ليؤمنن به الخ ان هنا نافية بمعنى ما وفي الجار والمجرور
وجهان احدهما انه صفة لمبتدا محذوف والقسم مع جوابه خبره ولا يرد عليه ان
القسم انشاء لان المقصود بالخبر جوابه وهو خبر مؤكد بالقسم ولا ينافيه كون جواب
القسم لا محل له لانه لا محل له من حيث كونه جوابا فلا يمتنع كونه له محل باعتبار اخر وسلم

لا زيد دنيه

عصام

اشتقاق كلمة نحرير

ان الخبر ليس هو المجموع والتقدير وما احد من اهل الكتاب الا والله ليؤمنن به فهو كقوله وما منا الا له
مقام معلوم ورجح هذا الوجه والثاني هو المذهب الزمخشري وابو البقاء والمصنف رحمهم الله ان جملة
القسم صفة موصوف محذوف تقديره وان من اهل الكتاب احد الا ليؤمنن به قبل موته
عليه ان العائد الى الموصوف هو الوجه الاول لانه لا يشترط من احد والجار في الجحود اشادة لانه لا يفيد ابو حيان
وكونه لا فائدة فيه ليس بشي اذ معناه كل رجل يؤمن به قبل موته من اهل الكتاب نعم معنا
على الوجه الاخر كل رجل من اهل الكتاب يؤمن به قبل موته والظاهر انه هو المقصود وانه
اثر فائدة والاستثنا مفرغ من اعم الاوصاف **قوله** ويعود اليه الضمير الثاني الخ اي الى احد
دون هو يرد بمعنى تخرج وقال الراغب زهوق الروح خروجه اسفا على شي ويعيد
كون الضمير لاحد الذي يكون للجمع وغيره كما مر انه قري ليؤمنن بضم النون واصله يؤمنون
به وضمير الجمع لا يعود لعيسى عليه الصلاة والسلام ظاهرا ومعاجلة الايمان سادر فهو هو
الصحيح وفي نسخة معاجلة الايمان لا يجبر نفسهم عليه ولا يترتبها على الحق والمراد بالا منظر اد
ايمان الناس والحاد وهو لا ينفعه لانه ملحق بالبرزخ فيكشف لكل الحق ويظهر له حتى يؤمن
به كما هو حقه وفيه الحجاج واستكاله من الاية من شاهد منهم بقتل ويحرق ونحوه ولا
يتم بذلك منفصلة في الكشاف وقدير احد على قراة الجمع ولم يقدر جماعة سيما الشوعه
فالاستثنا المفرغ ظاهر اذا اريد الجمع فحمل المقدر عليه فتامل ومعنى الوعد ان ذلك الامر
الذي يجري ومنعه كابن لا محالة وقراة الجمع لا تعين ذلك الاحتمال في القراة الاخرى ان قلنا
بجواز تخالف القرائن بمعنى ولا نفيه نظر ورجوع الضمير لاحد مع مخالف للظاهر وان قيل
به **قوله** روي انه ينزل الخ هذا الحديث رواه ابو داود وابن حبان عن ابي هريرة رضي الله
عنه دون قوله فلا يبقى احد من اهل الكتاب الخ وروى هذه الزيادة ابن جرير وصحح الحاكم
عن ابن عباس رضي الله عنهما متوفيا وكونه يمكث اربعين سنة استكله الحافظ عماد الدين بن
كثير بما اشتهر انه ثبت في صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه يمكث في الارض سبع سنين
وجمع بين الروايتين بان رواية مسلم لبيان ان مدة مكثه بعد نزوله من السماء والرواية الاخرى
لبيان مجموع الماستقبل الرفع وبعده فانه رفع وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة فاذا نزل مكث
سبع سنين فيكون مدة لبثه في الدنيا اربعين سنة ولفظ مسلم يبعث الله عيسى بن مريم
عليه الصلاة والسلام فيطلبه فيهلكه اي الدجال ثم يلبث الناس بعده سبع سنين ليس بين اثنين
عداوة قال البيهقي ويحتمل ايضا قوله ثم يلبث الناس بعده اي بعد موته فلا يكون منه الرواية
مخالفة للرواية الاولى ورجح هذا الجمع على الاول بان الرواية ليست نصا في لبث عيسى صلى الله عليه
وسلم هناك ثم في قوله وبعده ولم صريح فيه والرواية الاولى مشهورة مروية من طرق
كثيرة ولم يخالفها غير رواية مسلم فينبغي تاويلها ثم اختلف في محل دفنه عليه الصلاة والسلام
فقيل يدفن في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم وان محله فيها معد له دون دفنه انه يدفن
في بيت المقدس **قوله** ويوم القيامة الخ بدل على جواز تقديم خبر كان عليها مطلقا او اذا كان
ظرفا لان المعمول انما يتقدم من حيث يصح تقديم عامله والضمير في يكون لعيسى عليه الصلاة والسلام

تقدير عمر سيدنا عيسى حين رفع والمدة التي يمكثها بعد نزوله

وقيل لمحمد

١٧٤

وقيل لمحمد صلى الله عليه وسلم وهو خلاف الظاهر ولذا لم يذكره المص رحمه الله **قوله** فباي ظلم الخ اخذ
التعظيم من التنوين وليس مراده ان له صفة محذوفة كما قيل وترك ذكر الحصر لما مر وقوله
وعلى الذين هادوا الخ المحرم هو ما سبق في الانعام مفصلا فان قيل التحريم كان في التوراة
ولم يكن ثم كفر بعيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام وصدهم عن سبيل الله قيل المراد استمرار التحريم
وجعل الزمخشري الصد والاكل وكونهما بيانا للظلم قال النحرير رحمه الله هو
لدفع ما يقال ان العطف على المعمول المتقدم ينافي الحصر مثل مررت بزيد وعمرو ومن جعل الظلم
بمعناه كما في قوله تعالى ذلك جزيناهم وجعل بصدهم متعلقا بمحذوف فلا اشكال عليه ثلث
ومنه يعلم تخصيص ما ذكره اهل المعاني من انه مسلك للحصر بالاتفاق ان المراد اذا لم يكن الحصر مستفادا
من غير التقديم ولم يكن التاخير بيانا للاول كما اذا قلت بزيد ضربت زيدا وعمرا ولا يخفى ما فيه
فانهم فانه من التطابق **قوله** ناسا كثيرا اي هو صفة مفعول به مقدرا او صفة مفعول مطلق فينتصب
على المصدرية وقيل انه منصوب على الظرفية اي زمانا كثيرا واعلم انه لا بد في اخذهم ونحوه واعتدت
في غيره لا بد فصل بين المعطوف والمعطوف عليه بما ليس معمولا للمعطوف عليه وحينئذ فصل بمعمول لم يعد
وجملة وقد نهوا حالية وحجة الدلالة على ان النهي للتحريم انه تعالى توعد على مخالفته وهو ظاهر
نصب على المدح ان جعل يؤمنون الخبر كما مر وقد جوز فيها ان تكون جملة حالية ايضا وليست مؤكدة
لتقييدها بقيد ليس في الاول ولعدم دلالته على الرسوخ في العلم واليه اشار بقوله ان جعل الخ
وقد استشكل هذا على من قال لا وجه لتقييد النصب بذلك الجعل فانه منصوب على المدح مطلقا
وخبط بعضهم في توجيهه وما ذكره المص رحمه الله بعينه كلام الكشاف قال مكي من جعل نصب المقيمين
على المدح جعل خبر الراسخين يؤمنون فان جعل الخبر اولئك سنؤتيهم لم يجز نصب المقيمين
على المدح لانه لا يكون الا بعد تمام الكلام لكن قال النيسابوري رحمه الله طعن الكسائي
في القول بالنصب على المدح بانه يكون بعد تمام الكلام وهنا ليس كذلك لان الخبر اولئك
والجواب ان الخبر يؤمنون ولو سلم فما الدليل على انه لا يجوز الاعتراض بين المبتدا وخبره
ولما راى الزمخشري ما فيه لم يصرح بما ذكره المص رحمه الله وكان وجه ما ذكروه ان القطع
في العطف في قوة الاتباع لانه الاصل فيه ومقتضى العطف على المبتدا ان يكون الخبر المذكور
له للمبتدا وما عطف عليه ولذا الضمير العائد فيه وبعد الاخبار عنه لا يصح قطعه لكن حكى
ابن عطية رحمه الله عن قوم منع نصبه على القطع من اجل حرف العطف والقطع لا يكون
في العطف انما ذلك في النعوت ولما استدل النحاة رحمهم الله بقوله
لا يبعدن قومي الذين هم ... سم العداة وافة الجزر
النازلين بكل معترك ... والطيبون معاقد الازر
على جواز القطع فرق هذا القائل بان البيت لا عطف فيه لانه قطع فيه النازلين فنصب
والطيبون فرفع على قوله قومي ولا وجه للفرق مع ما انشده سيبويه للقطع مع حرف العطف من قوله
وياوي الى نسوة عطل ... وشعثا مراضيع مثل السعالي
فنصب شعثا وهو معطوف وقد تقدم لنا كلام في هذا في سورة البقرة ولعل القطع ليس مثله
الاعتراض من كل الوجوه لما فيه من ملاحظة النعت فلا يرد ما ذكره النيسابوري رحمه الله وبعد
كل كلام فما ذكره المص رحمه الله قاله السلف فالعهدة فيه عليهم فليحرر **قوله**

بلغ عصام

او عطف على ما انزل اليك الخ هذا وجه اخر في اعرابه وهو انه مجرور معطوف
على ما انزل والمعنى يؤمنون بالمقيمين حينئذ الانبياء والرسل صلوات
الله وسلامه عليهم قيل وليس المراد باقامة الصلاة على هذا اداؤها بل اظهارها
بين الناس ونشرها وقيل المراد بالمقيمين الملائكة لقوله يسبحون الليل
والنهار لا يفترون وقيل المسلمون بتقدير مضاف اي وبدين
المقيمين وفيه اقوال اخر فقيل معطوف على ضمير منهم
وقيل ضمير اولئك وضمير قبلك وهذا ابعدها وفي الكشاف
ولا يلتفت الى ما زعموا من وقوعه لحنا في خط المصحف
وربما التفت اليه من لم ينظر في الكتاب ولم يعرف مذاهب العرب
فيما لهم من النصب في الاختصاص من الافتنان وخفي عليه ان
السابقين الاولين الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل
كانوا ابعد همة في الغيرة على الاسلام وذب المطاعن عنه من ان يتركوا
في كتاب الله ثلمة ليسدها من بعدهم وخرقا يرفوه من يلحق بهم انتهى
وقيل علم الاعلام في نقد النظم تواترا فلا يجوز اللحن فيه اصلا وهل
يمكن ان يقع في الخط لحن بان يكتب المقيمون بصورة المقيمين بناء على عدم تواتر
صورة الكتابة وما روي عن عثمان وعائشة رضي الله عنهما انهما قالا ان في المصحف
لحنا وستقيمه العرب بالسنتها على تقدير صحة الرواية يحمل على اللحن في الخط لكن
الحق رد هذه الرواية والمراد بقوله ان السابقين الخ قوله هذا اشارة
الى ما نقله الشاطبي رحمه الله في الرائية وبينه شراحه وعلماء الرسم العثماني بسند متصل
الى عثمان رضي الله عنه انه لما فرغ من المصحف اتي به اليه فقال قد احسنتم واجملتم ارى شيئا
من لحن ستقيمه العرب بالسنتها ولو كان المملي من هذيل والكاتب من ثقيف لم يوجد فيه هذا قال السخاوي
وهو ضعيف والاسناد فيه اضطراب وانقطاع لان عثمان رضي الله عنه جعل للناس اماما يقتدون به فكيف يرى فيه
لحنا ويتركه لتقيمه العرب بالسنتها وقد كتب مصاحف سبعة وليس فيها اختلاف قط الا فيما هو من وجوه القراءات
واذا لم يقمه هو ومن باشر الجمع كيف يقيمه غيرهم وتاول قوم اللحن في كلامه على تقدير صحته عنه بان المراد
الرمز والايماء كما في قوله منطق رائع وتلحن احيانا وخير الكلام ما كان لحنا
اي المراد به الرمز بحذف بعض الحروف خطا كالكتاب الصابرين مما يعرفه القراء اذا راوه وكذا زيادة
بعض الحروف والوجوه المذكورة في الرفع وما عطف عليه ظاهرة وعلى عطفه على ضمير يؤمنون
تقديره المؤمنون يؤمنون هم والمقيمون الصلاة لا يؤمنون المقيمون حتى لا يصح لاحتياجه
كما توهم الا انه لا يخفى ان غيره ارجح منه واعلم تنبيه قد جلبنا الشكوك وتتبعنا
كلامهم ما بين معسول ومغسول فالذي لاح لنا ان قول عثمان فيه مذهبان احدهما ان
المراد باللحن ما خالف الظاهر وهو موافق لحقيقته ليشمل الوجوه بتقدير واحتمال الاوجه هذا
ما ذهب اليه الداني ومتابعيه لكن لدن والرواية فيه صحيحة والثاني ما ذهب اليه ابن الانباري من ان اللحن
على ظاهره وان الرواية غير صحيحة قوله قدم عليه الايمان بالانبياء والكتب الخ الايمان بالانبياء
عليهم الصلاة والسلام معلوم من الايمان بما انزل اليهم والايمان بالكتب

مصرح

سعد

كازروني

مصرح به وما بعده قد اقامة الصلاة وايتاء الزكاة وقوله لانه المقصود اي لان الايمان بالانبياء عليهم
الصلاة والسلام وما معهم هو المقصود في هذا المقام لانه لبيان حال اهل الكتاب وارشادهم
وهم كانوا يؤمنون ببعض ذلك ويتركون بعضه فبين لهم ما يلزمهم ويجب عليهم واما الايمان بالله
واليوم الاخر فهم قائلون به ظاهرا كما مر تحقيقه في اول البقرة وقيل انه تصريح بما علم ضمنا
للتاكيد وقيل تعميم بعد التخصيص لان الايمان بالله واليوم الاخر عبارة عن جميع ما يجب
الايمان به وجمعهم بين الايمان الصحيح والعمل الصالح ماخوذ مما تقدم وفي هذا الكلام تقدم في
سورة البقرة فانظره قوله جواب لاهل الكتاب الخ قد مر تفصيله فلا خفاء في كلامه كما توهم ومن قال
انه تعليل لقوله الراسخون في العلم فقد ابعد المرمى ولم يدر ان هذا التفسير هو الماثور
وبدا بنوح لانه ابو البشر الثاني ولانه اول نبي عوقب قومه لا انه اول شرع كما توهم وظاهره يدل على ان من
قبل نوح لم يكن يوحى اليه كما اوحي لنبينا صلى الله عليه وسلم لا انه غير موحى اليه اصلا كما قيل قوله
خصهم بالذكر الخ اراد بالتخصيص ذكرهم لم يرد عليه شيء والايراد عليه ان الاسباط ليس كذلك
لكن الامر فيه سهل قوله وقرا حمزة زبورا بالضم الخ والجمهور على فتحه والضم على انه جمع زبر بكسر فسكون
صفة بمعنى مزبور اي مكتوب او زبر بالفتح والسكون كفلس وفلوس كانه في الاصل مصدر ونبات
المصدر كما ... وقيل انه مفرد كقعود وقيل انه جمع زبور على حذف الزوائد قوله نصب بمضمر
اي ارسلنا رسلا وكذا ارسلنا الاتي والقرينة عليه قوله اوحينا لاستلزامه الارسال او قصصنا
لا انه منصوب بقصصنا على حذف مضاف اي قصصنا اخبارهم رسل وفيه وجوه اخر وقوله من
قبل هذه السورة اشارة الى المضاف المنوي وهو ظاهر قوله وهو منتهى مراتب الوحي الخ اي الكلام
بالذات اشرف انواعه واعلاها وقد وقع للنبي صلى الله عليه وسلم في الاسراء زيادة رفعه
وما من معجزة لنبي من الانبياء الا ولنبينا صلى الله عليه وسلم مثلها كما تصدى لبيانه بعض اهل
العلم مع زيادة له شرفه الله تعالى وتكليما مصدر مؤكد كما قالوا انه رافع للمجاز وفيه نظر لانه
مؤكد للفعل فيرفع المجاز عنه واما رفعه المجاز عن الاسناد بان يكون المكلم رسله من الملائكة كما
يقال قال الخليفة كذا اذا قاله وزيره فلا مع انه اكد الفعل والمراد به معنى مجازي
كقول هند بنت النعمان في زوجها روح بن زنباع وزير عبد الملك بن مروان
بكى الخز من روح وانكر جلده ... وعجت عجيجا من جذام المطارف
اي بكى الخز من لبسه له لانه ليس من اهله ولذلك صرخت المطارف من لبس جذام
لها وهي قبيلة روح فالدت عجا بعجيجا مع انه مجاز لان الثياب لا تعج والقراءة المشهورة
برفع الجلالة الشريفة وقرئ بنصبه في الشواذ وهي واضحة ايضا قوله نصب على المدح
اي بتقدير امدح او اعني وقد سوغ حذفه عند والحال الموطئة هي التي يكون المقصود
ما بعدها وصفها كما هنا وعليه فهي حال من رسلا الذي قبله او ضمير قصصنا ولا وجه
للفصل حينئذ بينهما بقوله وكلم الله موسى تكليما وجوز فيه الزمخشري البدلية وتركه المصنف رحمه الله
لان اتحاد البدل والمبدل منه لفظا بعيد وان كان المعتبر في البدلية الوصف قوله فينبههم
على ان بعثة الانبياء عليهم الصلاة والسلام الخ يشير الى رد ما في الكشاف وان العقل لا يلغى
في ذلك حتى يكون ارسال الرسل للتنبيه عن سنة الغفلة فان العقل قاصر عنه فلابد

عصام

عيني في شرح البخاري

ابن كمال

صاحت

من الشرع وارسال الرسل ومحل بسطه كتب الكلام وقوله بارسالنا اي العقدة كما هو ابقوله مبشرين
ومنذرين يعني على التنازع وقوله ولا يجوز تعلقه بحجة يعني لانه مصدر ومعموله لا يجوز تقدمه
عليه ومن جوزه في الظرف جوزه هنا قوله وخص كل نبي بنوع من الوحي والاعجاز لان كل نبي غلب
في زمنه شيء فجعلت معجزته من جنسه كما غلب في زمن موسى عليه الصلاة والسلام السحر فجا
بالعصى ونحوها ما يضاهيه وفي زمن عيسى صلى الله عليه وسلم الطب فابرا الاكمه والابرص
وفي زمن نبينا عليه الصلاة والسلام البلاغة فجا بالقران واعترض على المص رحمه الله
بان هذا ينافي قوله قبيل هذا انه اعطي محمدا صلى الله عليه وسلم مثل ما اعطي كل واحد كما زيد في
منهم فلا يختص احد منهم بنوع بالنسبة اليه واجيب بان اختصاص كل منهم بالنسبة
الى من قبله لا بالنسبة الى من بعده فالاختصاص نسبي لا مطلق وهو ظاهر وان المراد عنه
من النبي اليه هذا قوله استدراك عن مفهوم ما قبله فكانه الخ يعني ان اهل الكتاب لما سالوه ح
صلى الله عليه وسلم ان ينزل كتابا من السما كما ارادوا تعنتا لبغيهم وابكتهم ما جابه ورد
قولهم بقوله انا اوحينا الخ استدرك على ذلك فقال ان لم يلزمهم الحجة وتشهد والله
يشهد وكفى به شهيدا او شهادة الله اثباته لصحته باظهار المعجزات كما تثبت الدعوى
بالبينات واذا ثبت شهادته ثبت شهادة الملايكة عليهم الصلاة والسلام لان شهادتهم
تبع لشهادته وقوله نبيه وقع في نسخة نثبته بالمثلثة وهما بمعنى وقوله روي الخ
هو مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله انزله ملتبسا بعلمه الخاص به الخ فالبا
للملابسة والاضافة تفيد اختصاصا خاصا به لا يليق بالبشر بخلاف القوى والقدر
وذكر في تفسيره في الكشاف اربعة اوجه فقال معناه انزله بعلمه الخاص الذي لا يعلمه
غيره وهو تاليفه على نظم واسلوب يعجز عنه كل بليغ وصاحب بيان وموقع ما قبله موقع
الجملة المفسرة لانه بيان للشهادة وان شهادته بصحته انه انزله بالنظم المعجز الفايت
القدرة وقيل انزله بما علم من مصالح العباد مشتملا عليه ويحتمل انه انزله وهو عالم
به رقيب عليه حافظ له من الشياطين برصد من الملايكة كما قال تعالى في سورة الجن فخبط سعد
عليه انه جعل العلم بمعنى المعلوم والمراد بالمعلوم التاليف والنظم المخصوص وليس هذا
من جعل العلم مجازا عن النظم والتاليف ولو جعل العلم بمعناه المصدري ويكون تاليفه
بيانا للتلبس لا للعلم نفسه لصح لكن فيه تجوز من جهة ان التاليف ليس نفس التلبس
بل اثره فالبا على هذا المحمل للالة كما يقال فعله بعلمه اذا كان متقنا وعلى ما ينبغي
فيكون وصفا للقران بكمال الحسن والبلاغة واما في الوجه الثاني والثالث فالعلم
بمعناه والظرف حال من الفاعل او المفعول ومتعلق العلم مختلف هو كونه [illegible]
او مصالح العباد وظاهر كلامه انه على الثاني حال من الفاعل وعلى الثالث من المفعول
ومبنى قوله بما علم من المصالح على ان التلبس بالعلم تلبس بالمعلوم او على ان العلم
بمعنى المعلوم وموقع الجملة على الوجهين تقرير للكلية وبيانها اعني انزل اليك
واما على الرابع فحال من الفاعل ومعنى العلم انه رقيب عليه حافظ له والملايكة رصد
عليه تحفظه من الشياطين لقوله تعالى فانه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا

ويشهدون على هذا ان الشهود للحفظ انتهى محصله وهو رد على الطيبي اذ جعل العلم مجازا عن
التاليف المخصوص والمطابقة بين الفاعل والفعل لان الفاعل المتقن الحكيم لا يصدر عنه الا
الفعل المحكم البديع والمص رحمه الله ترك الوجه الرابع وهو انه تلبس بعلمه حفظه له لانه لا مساس
له بهذا المقام قوله فالجار والمجرور على الاولين حال الخ ويحتمل انه مفعول مطلق على الوجوه اي
انزالا ملتبسا بعلمه وضمير بعلمه لله وعلى الثالث للقران فان اجعله فيه حالا من المفعول وجعل
الجملة تفسيرا لما قبلها وهي قوله انزل اليك لا انه بيان لانزاله على وجه مخصوص والزمخشري جعله
بيانا للشهادة وكلام المص يحتمله ايضا الا انه خالفه في اطلاق التفسير فتدبر قوله ايضا
بنبوتك الخ كلام الكشاف وشروحه ظاهر في ان قوله بما انزل متعلق بيشهد على ان الباطلة والمشهود
به هو صحة ما انزل كما هو الظاهر والمص رحمه الله حيث قال انهم انكروه ولكن الله يثبته ويقرره
بما انزل من القران الدال على نبوتك وقال بعدنا والملايكة يشهدون ايضا بنبوتك ثم قال
نعم بنبوتك وشهدوا ايضا كما عرفت الملايكة وشهد واشار الى ان المشهود به هي النبوة
وان تعلق بما انزل تعلق الالية اي يشهد بنبوتك بسبب ما انزل اليك لدلالته باعجازه
على صدقك ونبوتك لذا ... وقيل انه بيان لمآل المعنى ومؤداه فان شهادته بصحة خضرشاه
ما انزل من القران باظهار المعجزات المقصود منه اثبات نبوته فتامل قوله وفيه تنبيه على انهم
يودون ان يعلموا صحة النبوة الخ اي يعلم من سياق النظم ان اهل الكتاب في تعنتهم وتحكمهم
كانوا يودون اي يحبون ويريدون ان يظهر له جلية الامر عيانا ليومنوا وهم مخطئون لان
هذا ليس طريقا للبشر في معرفة الحق والنبوة بل مخصوص بالملايكة لانهم يشاهدون ولئن
ذلك فلذلك اثبت الله لهم بالاعجاز المحتاج الى التفكر والتدبر وفي كون الجاحد من المعاندين
من اهل الكتاب يودون ذلك نظر لا يخفى وقوله جمعوا بين الضلال والاضلال من الصد عن
سبيل الله واعرق من العرق بعين مهملة وراء وقاف بمعنى اقوى وادخل قوله وعليه
يدل على ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة اما على ما قبله فلا دلالة فيها لانهم مخاطبون بالاصول
ومعاقبون بترك الكفر والظلم اذا كان بمعنى انكار النبوة او صد الناس عن الدخول في
الدين فهو كفرهم فيخاطبون بتركه بالاتفاق واما اذا كان اعم شاملا لظلم انفسهم بالمعاصي
وذكر انه لا يغفر لهم ذلك دلت الاية على انهم مواخذون به ومكلفون ومخاطبون بوجوبه
عليهم ومنهم من ارجعه الى الوجهين الاخيرين وله وجه واذا كان في تفسير الظلم
وجوها كما ذكر لم يتم الاستدلال والمسالة مبسوطة في اصول الفقه وفي الكشاف هنا
كلام تركه المص رحمه الله لانه مبني على الاعتزال الصرف وقوله لجري حكمه الخ اي لا بالوجوب
كما يقوله المعتزلة والمحتوم بالحا المهملة المقضي المقطوع به على مقتضى الحكمة وقوله حال
مقدرة اي منتظرة مستقبلة غير مقارنة لان الخلود يكون بعد ايصالهم الى جهنم ولو
قدر يصيرون خالدين لم يلزم تقديره والتعبير عنه بالهداية تهكم ان لم يرد بالهداية
مطلق الدلالة وقوله لا الخ بيان لارتباط هذا بما قبله ومناسبته له قوله اي ايمانا
خيرا لكم الخ في نصب خيرا وجوه للنحاة فمذهب الخليل وسيبويه انه منصوب بفعل محذوف
وجوبا تقديره وافعلوا او واتوا خيرا لكم ومذهب الفرا انه نعت مصدر محذوف كما ذكره

المص رحمه الله وما اورد عليه انه يقتضي ان الايمان ينقسم الى خير وغيره ودفع بانه صفة موكدة
وان مفهوم الصفة قد لا يعتبر ومذهب الكسائي وابي عبيد انه خبر كان مضمرة والتقدير
يكن الايمان خيرا ورد بان كان لا تحذف واسمها دون خبرها الا في مواضع اقتضته وانه
الفرا جواب شرط محذوف فيلزم حذف الشرط وجوابه اذ التقدير ان توتوا يكن الايمان
خيرا وهذا ايضا مبني على ان الجزم بشرط مقدر فان قلنا بانه بنفس الامر ولذا قال
كما هو مذهب لبعض النحاة لم يرد وكذا احتف كان واسمها تخصيصه بمواضع لا ابله هنا
القابل وقيل انه منصوب على الحال نقله مكي عن بعض الكوفيين وابو البقا وهو بعيد
كما ذكره المص رحمه الله لا غبار عليه فانه حكاية ما قاله النحاة في هذا التركيب فالاعتراض عليه عصام
بانه مخالف لكلام ابن الحاجب ونحوه ساقط قوله ان تكفروا فهو غني عنكم الخ لما كان ملك السموات
والارض وما فيهما امر مقرر قبل كفرهم اشار الى ان الجواب مقدر وهذا دليله اقيم مقامه
وهو ظاهر الا ان قوله المراد بما فيهما ما يشملهما لان الكل مشتمل على اجزائه وهي مظروفة فيه
ايضا ومجموع الاجزا هو عين الكل فيرد عليه النظر فيها لما فيها حقيقية وظرفية الكل لاجزائه
مجازية فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وفيه نظر سياتي قوله الخطاب للفريقين الخ الرشدة
بالكسر ويجوز فيه في القاموس الفتح يقال في الولد هو لرشدة اذا كان صحيحا من نكاح لا زنا
وسفاح وضده هو لزنية والتزنية هو ان ينسبه الى انه لزنية وكون تخصيصه بالنصارى
اوفق بما بعده لانهم اثبتوا له الصاحبة والولد والتصريح بامر عيسى صلى الله عليه وسلم يويده
وان كان قوله ولا تقولوا على الله الا الحق قد يدخل فيه اليهود لافترائهم بتزنية عيسى عليه
الصلاة والسلام وما قالوه في عزير لكن ما بعده لا يناسبه والغلو مجاوزة الحد ومنه غلو
السهم وغلو السعر قوله الا الحق تنزيهه عن الصاحبة والولد قيل الانقطاع في هذا
الاستثناء لان التنزيه لا يكون مقولا عليه بل له وفيه لان معنى قال عليه افترى وفيه
نظر لان الاستثناء مفرغ وقد مر ان الانقطاع فيه غير معروف لكن المعنى يقتضي ما ذكره
النحوي وقيل الظاهر ان المراد بقوله ولا تقولوا على الله الا الحق انه منزه عن كل ما لا يليق
كالشريك وقوله انما المسيح تنزيهه عن الصاحبة والولد فليتامل قوله اوصلها وحصلها فيها
القاها حال بتقدير قد والالقا الطرح وهو هنا مجاز عن الايصال وقوله ذو روح اشارة الى
انه على حذف مضاف او استعمل الروح في معنى ذي الروح واضافته الى الله للتشريف
او لانه محض قدرته من غير توسط المادة وعلى القول الاخر هو استعارة تشبيها للمحيي بالروح
التي بها الحياة وقد حاج بعض النصارى الواقدي بهذه الاية فقال انها تدل على ان عيسى عليه
الصلاة والسلام جزء من الله فعارضه بقوله تعالى سخر لكم ما في السموات وما في الارض
جميعا منه فلو كان كذلك لاقتضى ان جميع الموجودات جزء منه فتحير واسلم وكونه كلمة انه
حصل بكلمة كن من غير مادة وقال الغزالي رحمه الله لكل شي سبب قريب وسبب بعيد فالاول
المني والثاني قول كن ولما دل الدليل على عدم القريب في حق عيسى صلى الله عليه وسلم اضافه الى
البعيد وهو كلمة كن اشارة الى انتفا القريب واوضحه بقوله القاها بجعله كالمني الذي
يلقى في الرحم فهو استعارة كما اشار اليه المص رحمه الله قوله اي الالهة ثلاثة الخ يعني

انهم

مبحث ان الله ثالث ثلاثة

انهم يقولون بالهة ثلاثة الله وعيسى عليه الصلاة والسلام ومريم كما صرح به في الايات الاخر وان نقل
عنهم القول بالاقانيم فحكاية الله عنهم اوثق لكن قال الطيبي رحمه الله ان الحكيم الفاضل يحيى بن
عيسى صاحب المنهاج في الطب كان نصرانيا فلما اسلم وحسن اسلامه صنف رسالة في الرد على
النصارى قال فيها زعموا ان الله تعالى جوهر واحد ثلاثة اقانيم اقنوم الاب واقنوم الابن واقنوم روح
القدس فهو واحد بالجوهر مختلف بالاقانيم وقال بعضهم انها اشخاص وذوات وقال بعضهم
انها خواص وصفات فاقنوم الاب الذات واقنوم الابن الكلمة وهي العلم وانها لم تزل
مولدة من الاب لا على سبيل التناسل بل كتوليد ضيا الشمس واقنوم روح القدس هي الحياة
وانها لم تزل فايضة من الاب والابن واختلفوا في الاتحاد فقالت اليعقوبية انها بمعنى
الممازجة كممازجة النار للفحم فالجمر ليست نارا خالصة ولا فحمة وهذا موافق لقولهم ان الله
نزل من السما وتجسد من روح القدس وصار انسانا ولذلك قالوا المسيح جوهر
من جوهرين واقنوم من اقنومين وهذا هو القول باللاهوت والناسوت وظاهر قول
نسطورا ان الاتحاد على معنى الحلول وان الكلمة جعلته محلا ولذا قالوا جوهران واقنومان
الى غير ذلك واذا تقرر اختلافهم كذلك صح حينئذ ان يراد من قوله ولا تقولوا ثلاثة ان يراد
ولا تقولوا هو جوهر واحد ثلاثة اقانيم وان يحمل بقية الايات على ما قالوه قال وقولهم ثلاثة اي متحد
في الالوهية كما يقال في العرف عند الحذاق اثنين بواحد في وصف هو ثالثه اي انهما شيئان بمنزلة والاقنوم
بضم الهمزة بمعنى الاصل وهي لغة يونانية وجمعه اقانيم وقوله المعين من دون الله اي
المعين غير الله فيكونون معه ثلاثة فلا يقال انه لا دليل فيه على التثليث المدعى قوله لا تعدد
فيه بوجه ما ذاتا وغيره كالقول بالاقانيم وقوله سبحانه اشارة الى انه منصوب على المصدر كما مر
تحقيقه وقوله من ان يكون اشارة الى ان في الكلام حرف جر مقدرا وهو من او عن
كانه قيل نزهوه من ان يكون او عن ان يكون له ولد وفي محل ان والفعل حينئذ وجهان
النصب والجر يعني ان الولد يشابه الاب ويكون مثله والله منزه عن النظير والمثل وايضا
الولد انما يطلب ليكون قائما بعده مقامه اذا عدم ولذا كان التناسل والله تعالى باق لا
يتطرق ساحته الفنا فلا يحتاج الى ولد وقوله له ما في السموات الخ دليل اخر على نفي الولد
لانه مالك لجميع الموجودات ولو كان له ولد لكان مثله في المالكية فلا يكون مالكا لجميعها
وكذا الكفاية في الحفظ لان الوكيل بمعنى الحافظ لان من وكل اليه شي يحفظه كما مر فاذا اكتفى
في ذلك لم يحتج الى الولد فان الولد يعين اباه في حياته ويقوم مقامه بعد وفاته والله تعالى
منزه عن كل هذا فلا يتصور له ولد عقلا ويكون افتراؤه جهلا وحمقا قوله لن يانف من نكفت
الدمع الخ الانفة الترفع والتكبر والاستنكاف استفعال من النكف واصله كما قال الراغب
من نكفت الشي نحيته واصله تنحية الدمع عن الخد بالاصبع ويحكى لا ينكف لا ينزح اشتهر منه
قولهم فلم ينكف لعينيك مدمع فجعل النكف قول السوء يقال ما عليه في هذا الامر نكف
ولا وكف واستعمل منه للسلب قاله المبرد وفي الاساس استنكف منه وتنكف امتنع وانتقض
انفا وحمية وقال الزجاج الاستنكاف تكبر في تركه انفة وليس في الاستكبار ذلك قوله من ان يكون
الخ اشارة الى تقدير الجار لانه يقال استنكف منه وعنه والعبودية لله شرف واي شرف
كما قال الشاعر ۞ ومما زادني شرفا وتيها ۞ وكدت باخمصي اطا الثريا ۞

د. خولي تحت قولك بأعبادي . وجعلك خير خلقك لي نبياء **قوله** دوي ان وفد نجران الخ
هذا انقله الواحدي رحمه الله تعالى في اسباب النزول عن الكلبي رحمه الله **قوله** عطف على
المسيح هذا هو الظاهر وفيه وجه اخر وهو ان يكون عطفا على المعنى المنفي بان يكون او عبدا
لانه صفته ولذا يقال هو عبد ابوه ويكون وصفهم بكونهم عبيدا لا ان المراد ولا كل واحد منهم
ان يكون عبد الله او هو له وصف مقدر بقرينة الملفوظ اي ولا الملائكة ان يكونوا عبيدا
لله او هو من عطف جملة على جملة وعلى الوجوه السابقة من عطف مفرد على مفرد فهو
فاعل فعل مقدر هو ومعموله كما صرح به وقول المص رحمه الله اي ولا يستنكف الخ تقرير
لحصل المعنى واشارة الى تقدير يتعلق الفعل معه فلا يرد عليه انه يقتضي تقدير الفعل
ومتعلقه فلا يكون معطوفا على المسيح بل من عطف الجمل كما مر وترك المص هذه الاحتمالات
لان المعنى على عطفه على المسيح بلا اعادة لا تعين عطفه ولذا قال صاحب التقريب
ان غيره ليس بصحيح فتدبر **قوله** واحتج به من زعم فضل الملائكة الخ هذه المسئلة مفصلة
في الكلام ووجه الاستدلال ظاهر لان الذي يقتضيه قواعد المعاني وكلام العرب الترقي
من الفاضل الى الافضل فيكون المعنى لا يرتضيه المسيح ولا من هو فوقه كما يقال لن
يستنكف من هذا الامر الوزير ولا السلطان دون العكس لكنه قيل انه لا يفيد الا الفوقية
في المعنى الذي هو مظنة الاستنكاف والترفع عن العبودية وهو هنا بزعم النصارى هو الروحانية
التي نشأت من جهة انه لا اب له وكمال العقدة والتأييد الذي به يحيي الموتى ونحوه وهذا في
الملائكة اقوى لانهم لا اب لهم ولا ام ولهم باذن الله من قوة قلع الجبال ومزاولة مضاعفة الاعمال
والتصرف في الاهوال والاحوال السابقة في جنبه الاحيا والابراء مع ذلك لا يستنكفون
عن العبودية فكيف بعيسى صلى الله عليه وسلم ولا دلالة لهذا على الافضلية المختلف فيها كما
يشهد به الذوق اذ هي كثرة الثواب كما قرره وقد وجهنا كلما ورد فيه ما يقتضي الافضلية
بنحوه واجروه على هذا النمط **قوله** وجوابه ان الاية للرد على عبدة المسيح والملائكة الخ يعني
سوق الاية وان كان للرد على النصارى لكنه ادمج فيه الرد على عبدة الملائكة المشاركين لهم
في رفع بعض المخلوقين عن مرتبة العبودية الى درجة المعبودية وادعائهم انتسابهم الى الله
بما هو من شوائب الالوهية وخص المقربون لانهم كانوا يعبدونهم دون غيرهم ورد
هذا الجواب بان هذا لا ينفي قوة الثاني كما هو مقتضى علم المعاني والادب ودليله لانه يعلم
من التقرير دفعه لان المقصود بالذات امر المسيح فلذا قدم ولو سلم انه لا ينفي الفوقية ف
فهو لا يثبت كما اذا قلت ما فعل هذا زيد ولا عمرو وهو يكفي لدفع حجة الخصم واما كون السياق
والسياق مخالفه فليس بشيء لان المجيب قال انه ادماج واستطراد **قوله** وان سلم اختصاصها
بالنصارى فلعله اراد الخ يعني ان مجموع الملائكة افضل من عيسى واخوانه من الانبياء
والمرسلين والكلام انما هو في تفضيل الاحاد على الاحاد في الانصاف فيه نظر لان ذي
اذا بني على ان المسيح افضل من كل واحد من احاد الملائكة فهذا بناء يلزمه القول بانه
افضل من الكل كما ان نبينا صلى الله عليه وسلم لما كان افضل من كل واحد من احاد
الانبياء عليهم الصلاة والسلام كان افضل من كلهم كما مر ولم يفرق بين التفضيل على التفضيل

والتفضيل

الفرق بين التفضيل على المجموع والتفضيل على كل فرد فرد

والتفضيل على الجملة احد ممن صنف في هذا المعنى وقد كان انظار عن بعض المعاصرين فضلها
بين التفضيلين ودعوى انه لا يلزم منه على التفصيل تفضيل على الجملة ولم يثبت عنه هذا
القول ولو قاله احد فهو مردود بوجه لطيف وهو ان التفضيل المراد جل اما بانه رفع درجة
الافضل في الجنة والاحاديث متظافرة بذلك وحينئذ لا يخلو اما ان يرتفع درجة واحد
من المفضولين على من اتفق انه افضل من كل واحد منهم او لا يرتفع درجة احد منهم عليه لا سبيل
الى الاول لانه يلزم منه رفع المفضول على الافضل فتعين الثاني وهو ارتفاع درجة الافضل
على درجات الجميع ضرورة فيلزم ثبوت افضليته على المجموع من ثبوت افضليته على كل واحد
منهم قطعا انتهى فتعلمت الفرق بين هذا وبين ما مثل به وكذا ما فصل في الجواب الاخر
ونحوه من ان هذه الدلالة انما تكون بعد سبق العلم بالافضلية كما في حديث السلطان والوزير
دون مجرد النظر في التركيب كما في لا يفعله زيد ولا عمرو وفي اثبات الافضلية بعد اشد دكه
ولو سلم نفي افضلية المجموع دون كل واحد من المقربين لا جنس الملك على جنس البشر التنازع
فيه ورد بان المدعي ان في مثل هذا الكلام مقتضى قواعد المعاني الترقي من الادنى الى
الاعلى دون العكس او التسوية وقد عرفت ان الحكم في الجمع المعرف بالكلام على الاحاد
بما قبل الحكم بعدم الاستنكاف ومدعاه ليس الا دلالة الكلام على ان الملك المقرب افضل
من عيسى صلى الله عليه وسلم وهذا كاف في ابطال القول بان خواص البشر افضل من خواص
الملك فالجواب [illegible] الحق ما سبقت الاشارة اليه في صدر الكلام فاحفظه **قوله**

على الملائكة الكروبيون والروحانيون

وهم الكروبيون الخ في كتاب الحبائك قيل ملائكة الرحمة الروحانيون بفتح الراء من الروح وقيل
الروحانيون بالضم والفتح مطلق الملائكة والكروبيون ملائكة العذاب من الكرب قاله
البيهقي وغيره وفي القاموس الكروبيين سادة الملائكة منهم جبرائيل وميكائيل واسرافيل
وهم المقربون من كرب اذا قرب وهو المراد هنا وفي تذكرة التاج بن مكتوم [illegible] ابو الخطاب
ابن دحية عن الكروبيين هل يعرف في اللغة ام لا فقال الكروبيون بفتح الكاف وتخفيف الراء
سادة الملائكة وهم المقربون من كرب اذا قرب وانشد ابو علي البغدادي كروبية منهم ركوع
وسجد وقال الطيبي رحمه الله فيه ثلاث لغات احدها ان كروب ابلغ من قرب الثالث
انه على وزن فعول من صيغ المبالغة الثالثة زيادة الياء فيه للمبالغة كاحمري وقوله لعينا
التكثير دون التكميل الاولى بالتثلية والثاني بالوحدة ومعناه ظاهر وقوله والنزاع فيه الخ هو
ان خواص البشر افضل من خواص الملك فتامل **قوله** والاستكبار الخ قدم الفرق بينهما
المنقول عن الراغب ولكون التكبر يكون بالاستحقاق وصف الله عز وجل له **قوله** فيجازيهم
الخ اشارة الى ان المقصود من الحشر المجازاة ولذا قال في تفصيله انه تفصيل للمجازاة العامة
وهذا دفع لما يتوهم من عدم مطابقة المفصل للمجمل اذ المجمل لم يذكر فيه الا المستنكفون فكانا
الى الجواب بوجهين الاول انه تفصيل للعام صحة ومعنى لان المقصود حشرهم وجميع العباد
فيكون لفا ونشرا تقديريا والثاني انه تفصيل للجزاء وانه تعذيبهم وحسرتهم بما يشاهدونه (اراده)
من نعيم غيرهم وفي الكشاف فان قلت [illegible] التفصيل غير مطابق للمفصل لانه اشتمل
على الفريقين والمفصل على فريق واحد قلت [illegible] هو مثل قولك جمع الامير الخوارج فمن لم

يخرج عليه كساه وحله ومن خرج عليه نكل به وصحة ذلك بوجهين احدهما ان يحذف ذكر احد
الفريقين لدلالة التفصيل عليه وكان ذكر احدهما يدل على ذكر الثاني كما حذف احدهما من
في التفصيل في قوله عقب هذا واما الذين امنوا بالله واعتصموا به والثاني وهو ان الاحسان
اليهم بما يعمهم فكان داخلا في جملة التنكيل بهم فكانه قيل ومن يستنكف عن عبادته فسيعذب
بالحسرة اذا راى اجور العاملين وبما يصيبهم من عذاب الله وقال النحرير الجواب هو
الاول والثاني غير مستقيم لان دخول اما على الفريقين لا على قسمي الجزا قوله عني بالبرهان
المعجزات الخ لان البرهان المجرد هي حجة قاطعة والنور سبيل طريق الهداية فهو من باب
الاستعارة ودلائل العقل الخ لف ونشر مرتب قوله ثواب قدره الخ انما فسر بالثواب
المقدر لعطف فضل عليه والرحمة حقيقة والتجوز في كلمة في لتشبيه عموم الثواب وشموله بعموم
الظرف ولو فسر بالجنة كما فسر به بعضهم كان التجوز في المجرور دون الجار واشار الى
ان تسمية الثواب رحمة لانه بمقتضى الاحسان لا الوجوب عليه كما هو مذهبنا قوله ويهديهم
اليه الخ قدر الضمير اما عائد على الله ومعنى الهداية اليه الهداية الى عبادته او على جميع
ما قبله باعتبار انه موعود على الفضل وصراطا مستقيما مفعول ثان بناء على تعدي
هدى الى مفعولين حقيقة او بتضمين يعرفهم او مفعول فعل مقدر او منصوب
على الحال واليه متعلق بمقدر اي مقربين اليه او مقربا اياهم اليه على انه حال من الفاعل
او المفعول وقيل هو حال من صراطا وليس لقولنا يهديهم الطريق الاسلام الى عبادته سعد
كبير معنى فالاوجه ان يجعل صراطا بدلا من اليه وفيه اعلم ان قولنا يهديهم طريق
الاسلام موصلا الى عبادته معناه واضح ولا وجه لكونه بدلا من الجار والمجرور فتامل عصام
قوله حذف لدلالة الجواب الخ وجه ظاهر وهو من التنازع واعمل الثاني وفيه نظر وما
رواه مروي في السنة وقوله وهي اخر ما نزلت من الاحكام اي هذه الاية اذ اية نزلت
متعلقة بالاحكام كما ان اخر ما نزل سورة براءة ذكر المحدثون قوله وليس له ولد صفة
لامرؤ الخ منع الزمخشري الحالية مطلقا ولم يبين وجهه ووجهه انه اما حال من امرؤ
وهو نكرة ومجيء الحال منه خلاف الظاهر اذ المتبادر في الجمل الواقعة بعد النكرات انها
صفات واما جعله من ضمير هلك فقد مر لا محل له من الاعراب على ما اشتهر في النحو والنحويين في
بعضهم فيه ان تكون صفة والزمخشري لم يلتفت اليه لما بين جعله صفة ومفسرا من المنافاة
لان المفسر غير مقصود من الكلام والصفة وتقيد المسند اليه محط الفائدة مع ان المفسر اذا
كان مضارعا ورد جزمه وهو يعين كونه غير صفة واما جعله حالا من الضمير المستتر كما قاله
المصنف ونسبه الى ابي البقا فنص عليه ان المفسر غير مقصود حتى ادعى بعضهم
انه لا ضمير فيه لانه تفسير لحذف الفعل بلا ضمير وان رد بقوله تعالى قل لو انتم تملكون
وفي البحر انه ممتنع لان المسند اليه في الحقيقة الاسم الظاهر الذي هو فاعل الفعل المحذوف
فالذي ينبغي ان يكون التقييد له واذا دار الاتباع والتقييد بين مولده ومولده فالوجه
انه للمولد بالفتح اذ هو معتمد الاسناد وقال السفاقسي انه هذا مرجح لا موجب واما اذا
كان له ولد صفة فلا يضر الفصل بينها وبين موصوفها بالمفسر لانها تاكيد له والنافي فلا

واقعة

سعد

واقعة في جواب الشرط وقوله وبنو الام لا يكونون عصبة لان ذكورهم كاناثهم في القسمة والاستحقاق
سوا لادلائهم بالام كما تقرر في الفرائض وعلم بدليل اخر قوله والولد على ظاهره اي مخصوص بالذكر
لا انا نشملهما فانه مشترك بينهما اشتراكا معنويا وقد وقع في سياق النفي لان الذكر هو المتبادر
منه وقد عضده الدليل وفيه نظر لما قيل انه تخصيص من غير مخصص والتعليل بان الابن
يسقط الاخت دون البنت ليس بسديد لان الحكم بتعيين النصف وهذا ثابت عند
عدم الابن والبنت غير ثابت عند وجود احدهما اما الابن فلانه يسقط واما البنت فلانها
تأخذ نصيب عصبة لا بطريق الفرض ثم يكون نصيبها مع بنت واحدة النصف بحكم العصوبة
لا الفريضة فلا حاجة الى تفسير الولد بالابن لا منطوقا ولا مفهوما وايضا الكلالة
وهو من لا يكون له ولد اصلا ولا والد والولد مشترك معنوي في سياق النفي فيعم فلا بد
للتخصيص من مخصص وكذا فيما بعده تأمل قال الولد عند ابن عباس رضي الله عنهما عام لهما
اذ لا ترث البنت مع الاخت عنده وعند الجمهور ترث لكن ذلك بالعصوبة بالغير وقوله
لا ترث النصف اي بطريق الفرضية لا بد من هذا القيد وهو مراده اذ قد ترث البنت النصف كما اذا
ترك بنتا واختا كما نبه عليه بعض اهل الفرائض وقوله ان كان الامر بالعكس اي اذا ماتت وتركت
قوله ذكرا لا انثى ان قيل هنا شرطان ذكر كل واحد منهما في حادثة فان قام الدليل
على ان المراد باحدهما الذكورة يتبين ان المراد بالثاني الذكر قيل ليس كذلك بل الكلالة شرط ولهذا
لا نه ذكرا ولا انثى لان الاخ هو الميت يحمل للاخت النصف ثم في المسالة فجعل الاخت ميتا
والاخ هو الوارث فجعل له جميع المال فهذا يبين ان الشرط واحد وهو عدم الولد ثم ان المراد
في احد الموضعين الذكر دون الانثى فكذلك في الاخر وفيه نظر قوله والاية لم تدل على سقوط
الاخوة بغير الولد الخ عدمه لانها على السقوط بغير الولد ظاهر للسكوت عنه وكذا
دلالتها على عدم السقوط به اي بغير الولد الخ عدمه كالاب فان الكلالة تصرح بنفي الولد
والوالد كما مر واما ما قيل انه بحث ظاهر لان الاطلاق يحمله كما رتبا على تقدير عدم الولد
دليل ظاهر على عدم السقوط بالغير مدفوع بانه سكوت عنه والسنة دلت على خلافه قوله وقد
دلت السنة الخ جملة حالية مبينة لدفع هذا التوهم قوله وكذا المفهوم قوله يبين الله لكم في الكلالة
ان تفسر بالميت اشارة الى ما مر من الاختلاف في تفسيرها اذ يكون الكلالة من لم يخلف
ولدا ولا والدا ورد عليه ان التعرض للولد مع اشتماله لمفهوم الكلالة ليدل على الولد ايضا بشي الي
ان المانع عن الارث الولد لا الوالد ولا التخصيص بالنفي ليس بظاهر وجوابه يعلم من الفرائض فانه
ونحوه لا اتفاق عليه لكنه لا بد من نكتة لتخصيص الولد بالنفي وما قيل انه ذكر احد الجزئين
لينتقل الذهن منه الى الاخر والاخر غير ظاهر فانظر قوله الضمير لمن يرث بالاخوة الخ جواب
سؤال مقدر وهو ان الخبر لا بد ان يفيد غير ما يفيده المبتدا وهنا لا يصح لان الجارية مالكها
وضمير التثنية دال على الاثنينية فلا فائدة في الاخبار بالاثنين وقد وقع بوجوه منها ما ذكر
الاخفش من ان الاثنينية تدل على مجرد العدد من غير تقييد بكبر وصغر وغيره من الاوصاف
كانه قيل انهما يستحقان ما ذكر لمجرد العدد من غير اعتبار امر اخر وهو المفيد ورد بان
ضمير التثنية يدل على ذلك ايضا فعاد السؤال وروي مكي عنه ايضا وهو الذي ارتضاه الزمخشري

سعدي

سعدي

المص رحمه الله بانه حمل على معنى من يرث وان اصله وتقديره ان كان من يرث بالاخوة اثنتين
وان كان من يرث ذكورا واناثا وانما قيل كانتا وكانوا لمطابقة الخبر كما قيل من كانت امك
فانث ضمير من لتانيث الخبر كاثنتين وجمع هنا ورد بانه غير صحيح وليس نظير من كانت امك
لانه صرح فيه بمن ولها لفظ ومعنى فانث راعى المعنى لانه امر ومدلول الخبر فيه مخالف
لمدلول الاسم بخلاف ما نحن فيه فان مدلولهما واحد ولم يونث فيمن كانت امك لمراعاة
الخبر انما انث المعنى من اذا ريد بها مونث كما تقول من قامت ولا خبر فيه ولا يخفى وروده
وان قيل انه تحامل عليه كما هو عادته وقيل ان الخبر لصفة مقدرة بها ثم القابلية اي فان
كانتا اثنتين من الاخوات ومثل ذلك جائز وقيل اثنتين حال موكدة والخبر محذوف
اي له بدلالة قوله وله اخت عليه **قوله** فخلب المذكر رجالا ونساء وقيل هو اكتفاء **قوله**
يبين الله لكم ضلالكم الخ هذه الوجوه الثلاثة ذكرها قدماء المفسرين وهي بناء على ظاهرهم
وتبيين الضلال لا للتنبيه ارشاد الى الهدى والخير او حذف مضاف اي كراهة ان تضلوا وحذف
الجار ولا النافية ورجح الاول بانه من حسن الختام والالتفات لبدا ذا السورة وهو
يا ايها الناس اتقوا ربكم فانه امرهم بالتقوى وبين لهم ما كانوا عليه في الجاهلية ولما تم
تفصيل قال لهم اني بينت لكم ضلالكم فاتقوني كما امرتكم
فان الشر اذا عرف اجتنب والخير اذا عرف ارتكب
وقوله فهو عالم بمصالح العباد في المحيا والممات اشارة الى انه عالم بجميع ما مر
من امر المواريث وما يتعلق بالاحياء والاموات **قوله** من قرا سورة النساء الخ هذا
حديث موضوع مفترى على ابي بن كعب رضي الله عنه كما ذكره المحدثون ووجه
بصدقته على كل وارث لانه تلي ما بين الانصباء فكان لما جرد لكن وقوله واعطي
من الاجر كمن اشترى محررا اي كاجر من اشترى عبدا ليحرره فسماه محررا باعتبار
المال وقوله وبري من الشرك ليس معطوفا على مدخول كانما بل على مفهوم ما قبله
او على مقدر اي اعطاه الله هذا الثواب وجعله بريا من الشرك وامنا من
سوء الخاتمة وقوله وكان في مشيئة الله الخ اي في تقديره وارادته مغفورا عنه
مغفورا له اللهم انا نسالك حسن الخاتمة والعفو والمغفرة وان توفقنا
لفهم كلامك ونشرح صدورنا بقوابل احسانك وانعامك

سورة المائدة

بسم الله الرحمن الرحيم

السورة مدنية الا قوله اكملت لكم دينكم فانها نزلت بمكة الخ وفي عددها
اختلاف فقيل مائة واثنتان وقيل ثلاث وعشرون **قوله** الوفاء القيام بالعهد الخ
اي حفظ ما يقتضيه العهد وهو يستعمل ثلاثيا ومضاعفا ومزيدا يقال وفى ووفي
بمعنى لكن في المزيد مبالغة ليست في المجرد والى ذلك اشار المص رحمه الله واصل
معنى العقد الربط محكما ثم تجوز به عن العهود وعقود المعاملات وقوله الموثق بالتشديد
والتخفيف **قوله** قال الحطيئة الخ هو شاعر معروف والبيت من قصيدة له يمدح بني انف الناقة
قوم من العرب كانوا يعيرون بهذا اللقب فلما قال فيهم
قوم هم الانف والاذناب غيرهم ومن يسوي بانف الناقة الذنبا

بلغ النظر والتصحيح من اول الفاتحة الى هنا

صاروا

صاروا يفتخرون به قال شراح الكشاف وفي البيت اشارة الى كون العقد بمعنى العهد مستعارا
من عقد الحبل على الدلو حيث رشح بذكر الحبل والدلو وما يتعلق بهما والعناج بوزن
كتاب حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد الى العراقي بفتح العين والراء والقاف ليكون عونا
لها وللوذم فاذا انقطعت الاوذام امسكها العناج والعراقي تانك خشبتان معترضتان
على الدلو جمع عرقوة والاوذام السيور التي بين اذناب الدلو واطراف العراقي والكرب
بفتحتين الحبل الذي يشد في وسط العراقي ثم يثنى ويثلث ليكون هو الذي يلي الماء
فلا يعفن الحبل الكبير ويقال لمن يحكم امرا وبالغ فيه شد الدلو الى عقد الكرب وخص
العقد بالجار لانه هو المعروف بينهم في العقد لمن نزل بجوارهم وبه يمدحون والقصيدة
كان سببها ذلك فلا وجه لما قيل لو قال لعقدهم لكان ابلغ والمستعار في البيت عقد — عصام
الحبل على الدلو والمستعار له العهد والميثاق وما بعده ترشيح وانما جعلوا المستعار ذلك
وان كان العقد فيستطلقا للتبادر ولانه لولا ذلك لم يترتب جواب اذا على الشرط ومن
غفل عنه قال لا وجه لتنبيه بما ذكر **قوله** واصله الجمع بين الشيئين الخ قال الراغب العقد
الجمع بين اطراف الشي ويستعمل في الاجسام الصلبة كعقد الحبل وعقد البناء **قوله** ولعل
المراد بالعقود الخ اي المراد بها ما يلزم الوفاء به او يستحب ما عقده الله او العباد كالمعاملات
والنذور لانه جمع محلى باللام فيعم والامر في قوله اوفوا لمطلق الطلب ندبا او وجوبا
ويشمل نه اجتناب المحرمات والمكروهات واختاره لانه اوفق بعموم اللفظ وادخل في — سعد
بعموم الفائدة وقيل العمل على تحليل الحلال اي اعتقاد حله والعمل به وفعله وتحريم
الحرام كذلك اظهر نظرا الى ما يشعر به سوق الكلام من الاجمال والتفصيل لان ما
السورة مشتملة على امهات التكاليف في الاصول والفروع لا يختص بالتحليل والتحريم
ولقي بقوله تعاونوا على البر والتقوى واعدلوا هو اقرب للتقوى فلا يلزم حصر المحمل
على التحليل والتحريم ولو سلم فليكن من التفريع على الاجمال لا التفصيل للمجمل كما تقول
امتثلوا اوامر الله اقيموا الصلاة واتوا الزكاة وصوموا رمضان لا انا نقول ما وقع
في معرض التفصيل هو التحليل والتحريم وظاهر ان ليس جميع السورة كذلك وان
المذكور بالتفصيل او قصده بالتفريع **قوله** تفصيل للعقود الخ لما مر من عمومه وقوله
لها وانه المتبادر لا التفريع والبهيمة من ذوات الارواح ما لا عقل له مطلقا
او ذوات الاربع وقال الراغب انه خص في المتعارف بما عدا السباع والطير وفي
العقود خمسة اقوال للمفسرين فقيل العهود وقيل حلف الجاهلية وقيل ما عقد الله
وبعضهم مع بعض وقيل النكاح والشركة واليمين والعهد والحلف والبيع وقيل
الفرائض وقيل جميع ما ذكر ورجحه بعضهم واليه ذهب المص رحمه الله **قوله** واضافتها
الى الانعام للبيان الخ فقيل البهيمة اسم جنس والانعام نوع منه فاضافتها اليه — قطب
كاضافة حيوان انسان وهي مستقبحة واجيب بوجهين ان المراد من البهيمة والانعام
شي واحد واضافته اليه على معنى من البيانية اي البهيمة التي هي الانعام كقوله

فاجتنبوا الرجس من الاوثان اي الرجس الذي هو الاوثان ولا استدراك في ذكر عام وتخصيصه
او للمراد بالبهيمة الظبا وبقر الوحش ونحوها واضافتها الى الانعام للملابسة المشابهة بينهما
وجوز النحرير في اضافة المشبه للمشبه به كونها بمعنى اللام على جعل ملابسة التشبيه
اختصاصا بينهما او بمعنى من البيانية على جعل المشبه نفس المشبه به وفيه بحث لانه ذكر النوع
او الفرد بعد الجنس لا فايدة فيه واضافته اليه لغو وشبهته كحيوان انسان او انسان زيد
وقوله المراد بالبهيمة والانعام شي واحد ان اراد قبل الاضافة فليس كذلك وان اراد بعدها
فكذا انسان زيد مع انها لا تخرج بكون من اضافة الشي لنفسه فالحق في الجواب ان يقال
اضافة العام للخاص اذا صدرت من بليغ وقصد بذكره فايدة تحسن كمدينة بغداد فان
لفظ بغداد لما كان غير عربي لم يعهد معناه اضيف اليه مدينة لبيان مسماه وتوضيحه
وكشجر الاراك لما كان الاراك يطلق على قضبانه اضيف لبيان المراد وهكذا والا فلغو
زايد مستهجن ولذا نرى النحويين يمتحنون تارة فيمثلون بشجر الاراك ويستقبحون اخرى
فيمثلون بانسان زيد وهنا لما كان الانعام قد يختص بالابل اذ هو اصل معناه
ولذا لا يقال النعم الا لها اضيف اليه بهيمة اشارة الى ما قصد به من العموم وللنحاة في مثل
هذه الاضافة اختلاف فمن اشترط العموم والخصوص من وجه في الاضافة البيانية قال انها
لامية ومن لم يشترطه قال انها بيانية كما ذكر في شرح الهادي فلا يرد ما قيل اشترط في سعد
الاضافة بمعنى من كون المضاف اليه جنس المضاف كالفضة للخاتم وههنا الامر بالعكس
ومن في البهيمة من الانعام لا تكون الا بيانية ونحوها من جهة بيانية او تبعيضية او هي
ابتدائية واذا لا انه اضافة المشبه للمشبه به فالامر ظاهر وبهذا اندفع قول الامام
رحمه الله انه لو قال احلت لكم الانعام لكان الكلام تاما بدون ليل ودوده في اية اخرى
فاي فايدة في زيادة لفظ البهيمة ولذا قوله ان لفظ البهيمة مفرد والانعام جمع فما
الفايدة في ذكره لانه قصد به بيان الجنس فلذا افرده وجمع الانعام ليشمل انواعها وللعلا
جواب عنه تركناه لما فيه قوله كل حي لا يميز اي ليس من شانه التمييز فلا يرد الصبي
كما توهم والاجترار انفصال من الجرة بالكسر وهي ما يخرجه البعير من كرشه وبعض الحيوانات
من جوفه فيتعلل به الى وقت العلف قوله وعدم الانياب جمع ناب وهو سن يختص
بسباع الحيوان ولذا لم يكتف بالظفر وناب واخر قوله ونحوها عن قوله المراد كما في الكشاف
لانه المحتاج للبيان فتامل قوله الا ما يتلى الخ اختلف في هذا الاستثنا فقيل منقطع
لان المتلو لفظ والمستثنى منه ليس من جنسه والمص رحمه الله تبعا للعلامة على انه متصل
مستثنى من بهيمة الانعام بتقدير مضاف محذوف ما يتلى عليكم وهو محرم ليكون عبارة
عن البهايم المحرمة بقوله حرمت عليكم الميتة الخ ونحوه او من فاعل يتلى اي يتلى ايته تحريمه
لتكون ما عبارة عن البهيمة المحرمة لا اللفظ المتلو قال النحرير ولا يبعد اعتبار التجوز في
الاسناد من غير تقدير واما جعله مفرغا من الموجب في موقع الحال اي الا كاينة على الحالات
المتلوة فبعيد جدا والمستثنى منصوب ويجوز رفعه لا نعرفه في النحو قوله حال من الضمير
في لكم الخ في الكشاف نصب على الحال من الضمير في لكم اي احلت لكم هذه الاشيا لا محلين الصيد وعن

الاخفش

١٨١

الاخفش ان انتصابه عن قوله اوفوا بالعقود وقوله وانتم حرم حال عن محلي الصيد كانه قيل
احللنا لكم بعض الانعام في حال امتناعكم من الصيد وانتم حرم لئلا يحرج عليكم والوجه هو الاول
واليه ذهب الجمهور ولا يرد عليه ما قيل انه يلزم تقييد احلال بهيمة الانعام بحال انتفا
حل الصيد وهم حرم وهي قد احلت لهم مطلقا ولا يظهر له فايدة الا اذا عني بها الظبا وحمر الوحش
وبقره لانه مع عدم اطراد اعتبار المفهوم يعلم منه غيره بالطريق الاولى لانه اذا احلت في عدم
الاحلال لغيرها وهم محرمون لدفع الحرج عنهم فكيف في غير هذه الحال فيكون بيانا لانعام الله
عليهم بما رخص لهم من ذلك وبيانا لانهم في غنية عن الصيد وانتهاك حرمة الحرم والحج
ان عبارة الكشاف صريحة فيه ولم يعرج عليه احد من شراحه وقد نبهت له في الكشف لكنه
لم ينقحه قوله وقيل من امنوا اي اوفوا هذا قول الاخفش انه حال من فاعل اوفوا ولا يخفى ضعفه
لما فيه من الفصل بين الحال وصاحبها بجملة ليست اعتراضية اذ هي مبينة وتخلل بعض اجزا المبين
بين اجزا المبين ولا وجه للتقييد به مع انهم مامورون بالوفا مطلقا والتوجيه السابق لا يجري سعد
فيه كما لا يخفى وان قيل انه اقرب معنى وان كان ابعد لفظا لان جعله حالا من ضمير لكم
انما يصح اذا اريد ببهيمة الانعام الظبا واما اذا اريد الانعام المستثنى منها البعض على ما
صرح به ففيه تقييد الاحلال بهذه الحال وليس كذلك لما علمت من انه على طرف الثمام
ثم تكلف له ما عبارته متنادية على خلافه فقال ويمكن دفعه بان المراد بالانعام اعم من الانسي
والوحشي مجازا او تغليبا او دلالة او كيفما شيت واحلالها على عمومها مختص بحال كونكم غير محلين
للصيد في الاحرام اذ معه يحرم البعض وهو الوحشي واما جعله حالا من فاعل احللنا المدلول
عليه بقوله احلت لكم ويستلزم جعل وانتم حرم ايضا حالا من مقدر اي حال كونكم غير محلين
الصيد في حال احرامكم فليس ببعيد الا من جهة انتصاب حالين منه اخلين من غير ظهور
ذي الحال في اللفظ وترجيحه بان التحليل والتحريم شان الشارع دون المكلفين ليس بشي
لان معناه ترتيب الحل والحرمة عملا واعتقادا وهو سايغ في الكتاب والسنة اقول رد عليه
لا يخفى ما في هذا الوجه الذي رجحه من الضعف من جهة العربية فان الفاعل الذي ناب عنه مفعوله
ترك نسيا منسيا وقد نص النحاة على انك لو قلت انزل الغيث مجيبا لدعائهم على انه حال من فاعل
الفعل المجهول المتروك اذ تقديره انزل الله الغيث حال اجابته لدعائهم لم يجز الا على مذهب
القايلين بان المبني للمفعول صيغة اصلية ليست محولة عن المعلوم وايضا لا وجه للتنبيه
كما اورده على الوجه الذي قبله مع ان محلي صيغة جمع كما هو في الرسم العثماني بالياء فكيف يكون
حالا من الله فكان قايله زعم انه محلي من غير بالواو ورسم بالياء على خلاف القياس كما في البحر ولا يخفى
حاله ولابي حيان هنا كلام طويل الذيل فيه تكلف وتعسف تركه خير منه قوله وقيل استثنا
وفيه تعسف ليس وجه التعسف فيه ان استعمال غير في الاستثنا غير ظاهر ولا من تكرير
الاستثنا حرف زايد فلو تداخل بل لفساد المعنى فيه الا ان يتكلف له بما لا يليق بالنظم القراني
لان المحلين لا يستثنون من البهيمة ان رجع الاستثنا من الاول بل من لكم فيصير المعنى
احلت البهيمة الا المحلين وهو غير صحيح ولذا الاستثنا وما قبله فتدبر قوله يعني

مناسك الحج جمع شعيرة وهو اسم ما أشعر الخ فجعل القحم اسم لما لا يتوهم انه وصف لاشتقاقه وكونه
غالبا دون الصفات لانه لم يجر على موصوف والشعائر المنارة والعلامة والاعلام جمع علم
بمعناه وقوله التي حدها اشارة الى ان تسميته بشعائر لتبيين حدودها لان المحدود تسمى
ايضا لما لها من العلامات وقوله ولا الشهر الحرام المراد به جنسه وفسره الزمخشري باشهر الحج لانه
المناسب للمقام والهدي بتسكين الدال مفتوحة والدال المهملة ساكنة جمع هديات بالتحريك وهدية بوزن
نعلة وجمع جدايا ما يكسى تحت السرج والرحل وخص الهدي بالذكر وان كان داخلا في الشعائر
لان فيه نفعا للناس ولانه مالي قد يتساهل فيه وتعظيما له لانه من اعظمها **قوله** اي ذوات القلائد
وهي الابل التي كان يجعل لها اشعارا وهي بعض الهدي وخصت بالذكر تشريفا لها او لا تعدي
فيه والنهي عن التعرض لها مبالغة في النهي عن التعرض له كما في قوله تعالى ولا يبدين زينتهن
فانه اذا نهي عن اظهار الزينة كالخلخال والسوار علم النهي عن ابداء محلها بالطريق الاولى
ومن العرب ما روي عن السدي في شرح ابي داود من ان المراد بالقلائد اصحاب الهدي قال
كان العرب يتقلد من لحاء شجر مكة فيقيم الرجل بمكة حتى اذا انقضت الاشهر الحرم واراد ان يرجع
الى اهله قلد نفسه وناقته من لحاء الشجر فيامن حتى ياتي اهله انتهى ولحاء كسا بالمد وجاءهله قشر
الشجر كلحيته **قوله** ولا امين البيت الحرام بالقتال الخ اي ولا تحلوا قوما امين وجوز ان يكون على
حذف مضاف اي قتال قوم امين او اذى قوم امين وفي شاذ ولا امي البيت بالاضافة والبيت
مفعول به لا ظرف وان يتبعهم تفسير لفضلا ورضي تفسير رضوانا وهو بناء على ظنهم ان كان في حق
المشركين كما سياتي **قوله** والجملة في موضع الحال من المستكن الخ هذا رد على الزمخشري في جعله جملة
يبتغون صفة لامين حيث قال في تفسيره لا تتعرضوا لقوم هذه صفتهم تعظيما لهم واستنكارا ان
يتعرض لمثلهم وتبعه ابو البقاء اذ اختار ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل لضعف شبهه بالفعل
الذي عمل بالحمل عليه لان الموصوفية تبعد الشبه لانه من خواص الاسماء وقد رد بوجهين
الاول ان الوصف انما يمنع من العمل اذا تقدم المعمول كقولك ضارب قوي زيدا فلو تأخر لم
يمنعه بعد الفراغ من مقتضاه كما صرح به صاحب اللب وغيره الثاني ان الزمخشري لم يرد ما فهمه
المعترض من ان جملة يبتغون صفة امين حتى يرد عليه ما ذكر اذ مراده ان امين ويبتغون
صفتان لموصوف مقدر وهو قوم دفعا لما يرد عليه من ان امين اذا كان بمعنى لا تحلوا عمل
غير معتمد الا انه يرد عليه انه اذا جاز الاعتماد على الموصوف المقدر كان اشتراط الاعتماد
لغوا فلا يمتنع العمل في شيء من الصور لانه ما من اسم فاعل الا ويصح ان يقدر له موصوف كما قيل
اقول هذا ابن ما هنا من القيل والقال ولنبين لمحه من وجوه الاول
ان ما ادعاه الفاضل المحقق غير متعين لجواز ان يريد بيان حاصل معنى النظم وان لا تحلوا
حلول بلا تتعرضوا لان الحل والحرمة لا تتعلق بالذوات ولذا قدر في نحو احل لكم النساء
نكاح النساء ويجوز ان يريد ما فهمه المعرب بناء على ان الوصف المتاخر لا يمنع كما مر وان كان
قليلا يمنع مطلقا كما توهمه صاحب الدر المصون حتى ذهب الى عدم صحته قياسا على المصدر مثله
الا انه لا وجه فقد قال في كتاب الحواطر لا خلاف في جوازه علما اذا تاخر ولذا جزم به بعضهم
هنا فهذا خطا من المعترض وغفلة ممن قبله وحاول رده بدليل اخر واما اعتراضه على سفاقسي
الزمخشري فيما نسبه اليه من الاعتماد على المقدر بحديث اللغوية الذي سمعته فليس بشيء لان

النجاة

١٨٢

النجاة صرحوا به كما قال في الالفية وقد يكون نعت محذوف عرف فيستحق العمل الذي وصف وهو
دال توهم وارد اغير متضح لبس بشيء لانه ليس كل اسم فاعل يصح ان يقدر له موصوف اذ يمتنع منه
موانع معنوية لعدم التناسب وصناعية كما في نحو قولك ما ذاهب اخوك لانه لا يصح ان يقدر
له موصوف كرجل وشخص لعدم الرابط وقد صرحوا في باب النعت بان الموصوف لا يحذف في
كل موضع وان له مواطن يطرد فيها كان يكون الموصوف بعض اسم مجرور بمن او في قبله
ولذا استدلوا هنا بقوله تعالى ومن الناس والدواب والانعام مختلف الوانه اي صنف
مختلف الوانه الخ واذا كانت الصفة جملة او ظرفا فلا يصح في غير هذا الا شذوذا او شذوذ
واما قول السهيلي رحمه الله طريقة حذف هنا ان يكون الموصوف مفردا في معنى اسم
قبله نحو كم ضارب زيد الدخوله في معنى كم دون غيره لا يجوز فقد قال ابو حيان رحمه الله
انه مردود فقوله ان جملة يبتغون صفة لمقدر فرار من السحاب للوقوف تحت الميزاب
فان قلت كيف قال انه لو لم يقدر الموصوف كان عاملا بلا اعتماد مع دخول
النفي عليه وهو لا يختص بما صرحوا به قلت هو بناء على ما فهمه من ان معنى
الاعتماد على النفي ان يسلط عليه وينفي معناه لا ان يلي لفظه نحو ما قام ابوك وهذا ليس
كذلك لان تقديره لا تحلوا امين فالمنفي الاحلال ثم هذا الاعتماد عليه فانه يلغي دخوله في
حيز النفي خصوصا والنفي منصب على القيد وقد صرحوا بان اعتماده على معنى النفي مطلقا
صحيحا كان او مؤولا ولم يتعرضوا هنا للاعتماد لظهوره وهذا مما يتعجب منه فلا تكن من الغافلين
قوله وفائدته استنكار التعرض لمن هذا شانه اي مطلقا او من المسلمين والمانع له انه طالب
فضل الله ورضوانه وقوله وقيل الخ فيكون على هذا مخصوصا بالكفرة فالفضل التجارة
والرضوان بزعمهم ولو ابقي الفضل على ظاهره لانه بزعمهم صح لكنه لما امكن حمله على ما هو في
نفس الامر كان حمله عليه اولى واورد على هذا التوجيه السابق انه اذا كان امين البيت
الحرام المسلمين فالتعرض لهم حرام مطلقا سواء كانوا امين او لا فلا وجه لتخصيصهم بالنهي
عن الاحلال وفي المصباح ما تعرضت له بسوء وعرضت له يعني وقيل ما عرضت له عرضة
بالوقيعة فيه ولا تعرض له بسوء اي لا تعترض له فتمنعه باعتراضك ان تبلغ مراده وقيل
التعرض للشيء اعم من اخذه وقتله وطرده فالاحلال يعني جعله حلالا او اعتقاد حله
كناية او مجاز عن التعرض له لان المؤمن لا يتعرض لما لا يحل له فلذا افرده به هنا
وقول الزمخشري السابق قوم هذه صفتهم اشارة الى ان التعليق بالمشتق يفيد علية
مبدا الاشتقاق فالظاهر ان الملاحة ولمن تبعه اشار بهذا الا انه الفاضل المحقق
فانهم **قوله** اذ روي ان حطيم بن ضبيعة اتى من اليمامة الى المدينة ولم يبايعه
عرض الاسلام عليه فلما خرج مر بسرح المدينة اي الابل المسرحة للرعي فاستاقه
وتبعوه فلم يدركوه فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام القضاء للعمرة النبي
احرم عنه سمع تلبية حجاج اليمامة فقال هذا الحطيم واصحابه فدونكموه وكان
قد قلد ما نهب من السرح وجعله هديا فلما توجهوا الى ذلك نزلت هذه الاية
وهذا الحديث اخرجه ابن جرير عن عكرمة وسمي الرجل الحطيم بن هند البكري فليحرر

اشارة الى ما فهمه الحواشي من عدم
النفي له وفي قوله لا اعتماد لطلبه نه

قوله وعلى هذا فالآية منسوخة الخ إن كان هذا مخصوصا بالمشركين والمنع عن قتالهم ودخولهم المسجد الحرام فإنها نسخا فإذا كان للمسلمين والمشركين وخصوص السبب لا يمنع عموم اللفظ فالنسخ في حق المشركين خاصة وهو في الحقيقة تخصيص لكن لما كان المخصص متراخيا لا مقارنا سمي ناسخا كما هو مذهب الحنفية فينبغي أن يحمل كلام المصنف رحمه الله على الأول لأنه شافعي لا يسمي مثله نسخا فتدبر قوله وقرئ تبتغون على خطاب المؤمنين هذه قراءة حميد بن قيس الأعرج وهي من الشواذ فقيل وهي قليلة لتوليهم من بينهم ولو أريد خطاب المؤمنين لكان المناسب من ربكم ... ولو قيل لترك التعبير بالذكر للتحريض بأن ذلك تحميم ولا يرضى بما تفعلونه وفيه بلاغة لا تخفى وإشارة الحصار من أنه الله رب العالمين لا المسلمين فقط فافهم قوله أذن في الاصطياد بعد زوال الإحرام ولا يلزم من إرادة الإباحة الخ قال الزجاج ومثله لا تدخلن هذه الدار حتى تؤدي ثمنها فإذا أديت ثمنها فادخلها أي إذا أديت أبيح لك دخولها وهذه مسألة أصولية فقيل الأمر بعد الحظر يقتضي الإباحة واستدل بهذه الآية والمصنف رحمه الله لا يقول بذلك إنما قال إن الأمر هنا للتوسعة ورفع المنع والحصر لبيان ما هو ما يستفاد الوجه للإيجاب فيه ولا يكون الأمر دليلا على ما ذكر فإن كان ما يقتضي الإيجاب أو الاستحباب على ومن قال حقيقته الإيجاب قال إنه مبالغة في صحة المباح حتى كأنه واجب وقيل إن الأمر فيه لوجوب اعتقاد الحل وفيه نظر وتحقيقه في أصول الفقه قوله وقرئ بكسر الفاء الخ هذه قراءة شاذة منسوبة للحسن وضعيفة من جهة العربية لأن النقل إلى المتكلم لتخالف للقياس وقيل إنه لم يقرأ بالكسر محضة بل بالإمالة لإمالة الطاء وإن كانت من المستعلية وقرئ أحل بالبرع لأنه يقال حل من إحرامه وأحل بمعنى فقوله وأحللتم معطوف على بكسر الفاء أي وقرئ أحللتم قوله لا يحملنكم أو لا يكسبنكم يعني أن معنى جرم حمل كما نقل عن ثعلب [illegible] يقال جرمه على كذا أي حمله عليه فعلى هذا يتعدى لواحد بنفسه وهو الضمير هنا وإلى الآخر بعلى وهو أن تعتدوا فتقديره على أن تعتدوا ومحله بعد حذف الجار إما جر أو نصب على المذهبين أي لا يحملنكم بغض قوم على الاعتداء عليهم وقال أبو عبيد والفراء معناه كسب يقال جرم واجترم بمعنى كسب ومنه الجريمة وكسب يتعدى لواحد أيضا وقد يتعدى لاثنين فكذا أجرم يقال كسب ذنبا وأكسبه ذنبا فعلى هذا أن تعتدوا مفعول ثان له وأصل مادته موضوعة لمعنى القطع لأن الكاسب منقطع لكسبه ومنه لا جرم وسيأتي تحقيقه قوله شنآن بغضهم من صده إياكم الخ الشنآن البغض أو شدته وسمع في نونه الفتح والسكون وفيهما احتمالان أن يكونا مصدرين شذوذا لأن فعلان بالفتح مصدر ما يدل على الحركة والأن لا يكون لفعل متعد كما قاله سيبويه وهذا متعد لأنه يقال شنئته ولا دلالة له على الحركة وقيل إنه في الغضب غليان القلب واضطرابه فلذا ورد مصدره كذلك وفعلان بالسكون في المصادر قليل نحو لويته ليانا بمعنى مطلته أو صفة لأن فعلان بالسكون في الصفات كثير كسكران وبالفتح ورد فيها قليلا كحمار قطوان وتيس عدوان فإن كان مصدرا فإضافته إما إلى الفاعل أو المفعول أي أن تبغضكم قوم أو تبغضوهم ووجه المصنف رحمه الله الوصفية في السكون دون الفتح لندوره

فيه

فيه كما أشار إليه وإذا كان وصفا فهو بمعنى بغيض أي مبغض بالكسر اسم فاعل كقدير بمعنى قادر وإضافته بيانية أي البغيض من بينهم وليس مضافا إلى فاعله أو مفعوله كالمصدر قوله لأن صدوكم الخ هذا على قراءة الفتح بتقدير اللام على أنه علة للشنآن وعلى قراءة الكسر إن شرطية وما قبله دليل الجواب أو الجواب على القول بجواز تقدمه والصحيح الأول وأورد على قراءة الكسر أنه إن كان الصد المذكور ما وقع عام الحديبية فهو محقق متقدم فكيف يقال إن صدوكم وهو يقتضي استقباله وعدم تحققه وإن أريد ما بعد الفتح فلم يقع صد بعده فذهب قوم إلى أن الآية لم تنزل بعد الحديبية فإنه غير متفق عليه ولئن سلم فهو للتوبيخ على الصد الواقع يوم الحديبية والدلالة على أنه كان ينبغي أن لا يكون ووقوعه إلا على سبيل الفرض والتقدير كقوله تعالى إن كنتم قوما مسرفين ووجه أن يكون بتقدير إن كانوا أن صدوكم وقوله ولا يجرمنكم الخ وقع في نسخة بعد ما والصحيح هنا [illegible] نظرا إلى أن الأصل أن يكون النهي للمتعدي ولا يجوز أن يكون من جرمته ذنبا للمبالغة ولم يجعل جرمت وأجرمت من المتعدي إلى واحد وإن تعتدوا على حذف الجار لأنه أوقع موقع المفعول الذي يكون بلا واسطة البتة قوله على العفو والإغضاء الخ الإغضاء عدم النظر إلى ما يكره وفسر البر والتقوى بهذا لتقابله بقوله ولا تعاونوا الخ فإنه يدل على ذلك أو هو عام فالمراد بالبر متابعة الأمر مطلقا وبالتقوى اجتناب الهوى ولو عطف الثاني بالواو كان أظهر قال الطيبي والثاني أظهر وأولى لتصير الآية من جوامع الكلم ويكون تذييلا للكلام فيدخل فيه البر والتقوى جميع مناسك الحج قال تعالى فإنها من تقوى القلوب والعفو والإغضاء أيضا وفي النهي عن الإثم والعدوان عدم التعرض لقاصدي البيت الحرام دخولا أوليا وعلى الوجه الأول يكون عطفا على ولا يجرمنكم من حيث المعنى لأنه من باب لا أرينك ههنا كأنه قيل لا تعتدوا على قاصدي المسجد الحرام لأجل أن صدوكم عن البيت الحرام وتعاونوا على العفو والإغضاء ومن ثم قيل الوقف على أن تعتدوا لازم لأن الاعتداء منهي عنه والتعاون على البر مأمور به والتشفي طلب شفاء الصدر بالانتقام قوله ما فارقت الروح من غير تذكية الذبح والمراد حتف أنفه من غير سبب خارج عنه والدم المسفوح الذي أسالوه وأخرجوه بالذبح وأما المعاجم فهي المصارين والأمعاء [illegible] والمراد به هنا ذكر ما ينضج له وقوله من وقذته بمعنى ضربته أصله أن تضربه حتى يسترخي ومنه وقذه النعاس أي غلب عليه وإنما قال في النطيحة إنها للنقل لأنها المنطوحة مطلقا مذكرا كان أو مؤنثا وأن تفعل بمعنى مفعول لا تلحقه التاء وفسر ما أكل السبع بما أكل منه أي أكل بعضه لأن ما أكل كله لا يتعلق به حكم ولا يصح أن يستثنى منه ما أدركه وذكي قوله وهو يدل على أن جوارح الصيد الخ جوارح الصيد أعم من كلاب وطيور كالبازي وهي في حكم السباع والحياة المستقرة هي التي لا تكون على شرف الزوال وعلامتها أن تضطرب بعد الذبح لا وقت الذبح فإنه لا يكفي قوله من ذلك أي مما ذكر قبله من المنخنقة إلى هنا إذ لا يحتمل رجوعه إلى ما قبله وعلى هذا الاستثناء المذكورات بقوله فإن وذكر الإبيح الاستثناء وقوله في الشرع لقطع الحلقوم أي موضوعة له وفي نسخة بقطع الحلقوم

بالباء متعلق بالذكاة والمرئي بجري الطعام وتفصيل التذكية في الفقه قوله والنصب واحد الانصاب
معطوف على الميتة واختلف فيها فقيل هي حجارة كانوا يذبحون عليها فعلى على اصلها ولعل ذبحهم
عليها كان علامة على كونه لغير الله وقيل هي الاصنام لانها نصبت فتعبد وهي على اصلها اذ بمعنى
اللام والنصب بضمتين جمع نصاب وقيل هو مفرد وقرئ بضم النون وسكون الصاد تخفيفا
وقرئ بفتحتين وفتح فسكون قوله الاستقسام بالازلام الخ جمع زلم او زلم وهو القدح المضروب
به لطلب ما قدر وقسم له ولذلك سمي استقساما وقد يسمى الصم والقدح بضم القاف المعجمة
وسكون الدال الذي لا سمة عليه لانه اغفلت علامته والمراد هنا انه لم يكن عليه قبل هذا
من جملة الفال وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الفال فلم صار فسقا وحراما واجيب قطب
بانه كان استشارة مع الاصنام واستعانة منهم فلهذا صار حراما واما انه دخول في علم الغيب
فلا نسلم ان الدخول في علم الغيب حرام ومعنى استئثار الله بعلم الغيب انه لا يعلم الا منه
ولهذا صار استعلام الخير والشر من المنجمين والكهنة ممنوعا حراما بخلاف الاستخارة من
القرآن فانه استعلام من الله تعالى ومن ينظر في ترتيب المقدمات او يتعلم فهو لا يطلب بحث جواز اخذ الفال من القرآن
الا علم الغيب منه فلو كان يطلب علم الغيب حراما لانسد طريق الفكر والرياضة ولا قائل به
وقال الامام رحمه الله لو لم يجز طلب علم الغيب لزم ان يكون علم التعبير كفرا لانه طلب للغيب
وان يكون اصحاب الكرامات المدعون للالهامات كفارا ومعلوم ان كل ذلك باطل وفيه
ان ما ذكر من الاستخارة بالقرآن وتبعه النحرير نقلا انهم اطبقوا عليه محل نظر فانه لم ينقل
فعله عن السلف وقد قيل ان الامام مالك كرهه ولم ار فيه نقلا الا انه قال في فتاوى الصوفية
نقلا عن الزندوستي انه لا باس به وانه فعله معاذ وعلي رضي الله عنهما وروي عن علي كرم
الله وجهه انه قال من اراد ان يتفال بكتاب الله فليقرأ قل هو الله احد سبع مرات وليقل
ثلاث مرات اللهم بكتابك تفالت وعليك توكلت اللهم ارني في كتابك ما هو المكتوم من سرك
المكنون في غيبك ثم يتفال باول الصحيفة انتهى وفي النفس منه شيء وفي كتاب الاحكام للجصاص
ان الاية تدل على بطلان القرعة في عتق العبيد لانها في معنى ذلك بعينه اذ كان فيه بحث القرعة في العتق
اثبات ما اخرجته القرعة من غير استحقاق لان من اعتق احد عبيده عند موته ولم يخرجوا ذل عبيده
من الثلث وقد علمنا انهم متساوون في استحقاق الحرية ففي استعمال القرعة اثبات
حرية غير مستحقة وحرمانها من هو مساو له فيها كما يفعله صاحب الازلام فان قيل
قد جازت القرعة في قسمة الغنائم وغيرها وفي اخراج النساء قيل له انما القرعة فيه
لتطييب نفوسهم والبراءة من التهمة في ايثار البعض ولو اصطلحوا على ذلك لجاز من غير قرعة
واما الحرية الواقعة على واحد منهم فغير جائز نقلها عنه الى غيره وفي استعمال القرعة
نقل للحرية عمن وقعت عليه والحاقه بمن ساواه غيره فيه انتهى اقول
هذا مذهب ابي حنيفة رحمه الله واصحابه والشافعي مخالف لهم فيه وقد ورد فيه احاديث صحيحة
وله فيه تصنيف مستقل وقال انه رواية عن مشايخنا ويريد وقوعها في القرآن من غير دليل
ناسخ واما القرعة في غير العتق فمتفق عليها قوله وقيل هو استقسام الجزور الخ هذا هو
الميسر وسياتي بيانه ورجح هذا بعض النحرير لانه يناسب ذكره مع محرمات الطعام
فالمعنى طلب قسم من الجزور او ما قسمه الله له وقوله لانه دخول في علم الغيب مر ما فيه وقوله او الج

بيان

بيان ما حرم اي اشارة الى تناول المحرمات من الماكل المعلوم من سياق ما قبله فرجع الى جميع
ما قبله ويشمل الاستقسام قوله اراد به الحاضر وما يتصل به من الازمنة الاتية واستشهد
قوله في الكشاف الملغية اذ لا معنى له هنا وهو منصوب على الظرفية بيئس وليست اللام فيه للعهد
كما يقال كنت بالامس شابا وانت اليوم اشيب او للعهد والمراد يوم نزول الاية الذي
ذكره المص رحمه الله ورواه الشيخان عن عمر رضي الله عنه واليأس عدم الرجاء واشار الى
تقدير مضاف فيه لان الياس ليس من نفس الدين بل من ابطاله او غلبته بان يغلبوكم
عليه وقوله ان يبطلوه قال عليكم راجع الى الوجهين وان كان على الثاني اظهر وقوله فلا تخشوهم تفريع
على الياس والظاهر الخشية فيه بمعنى من تمنيهم عن خشية غيره قوله بالنصر والاظهار على الاديان والظاهر
كلها الخ لانهم بالنصر والقوة يجرون احكام الدين من غير مانع وبه تمامه او المراد اتمام الدين في
نفسه لبيان ما يلزم بيانه ويستنبط منه غيره وهذا ارد على من قال ان الاية تبطل القياس واليه
اشار بقوله وقوانين الاجتهاد قوله بالهداية والتوفيق الخ اي باتمام الهداية والتوفيق باتمام
سببها والا فهما حاصلان قبل ذلك وهدم منار الجاهلية استعارة لمحو معالمها ومناسكها وغيرها
قوله اخترته لكم الخ يعني انه نظر فيه الى معنى الاختيار ولذا عدي باللام ومنهم من جعله
صفة لدين قدم عليه فانتصب حالا والاسلام ودينا مفعولا رضيت ان ضمن معنى صير او دينا
منصوب على الحالية من الاسلام او تمييز من لكم فان قيل ما وجه تقييد رضى الاسلام بقوله
اليوم لانه معطوف على اكملت وهو مرضي قبل ذلك ونحوه قيل المراد به هنا حكمه باختياره
حكما ابديا لا ينسخ وهو كان في ذلك اليوم وقوله وهو الدين عند الله لا غيره جملة حالية مفيدة
للدلالة على ما ذكر فانهم قوله متصل بذكر المحرمات الخ الاضطرار الوقوع في الضرورة وقوله وما
من جملة الدين الخ اشارة الى ان الاعتراض بذكر امر الدين يؤكد حرمتها لانها من جملته والمخمصة
المجاعة اي الجوع سمي بها لانه يخمص له البطون اي تضمر والخمص معناه الهزل كالضمر والمراد بها اللازم
تجاوزه محل الضرورة والرخصة بالزيادة او قصد امر غير دفعه وظاهر ان معنى قوله غير
باغ ولا عاد ذلك وقد فسر الباغي في سورة البقرة بالمستاثر على غيره فكانه اشار هنا الى تفسيره
اخر له وقوله لاثم اي اخذ بالكلية او له به ليصح جعله جوابا للمز الشرطية مترتبا عليه واشارة الى انه
اثم فيه سبب الجزائية لانه مقدر في الكلام وان كان لا مانع منه قوله لما تضمن السؤال
معنى القول الخ يعني ان السؤال ليس مما يعمل في الجمل ويتعدى بحرف الجر نحو يسالك
عن كذا فقيل انه يتعدى بمضاف اي جواب ماذا واختار المص رحمه الله انه ضمن معنى القول
فعلق به الجملة كما يحكى بالقول وليس معلقا لانه وان لم يكن من افعال القلوب لكنه طريق
العلم فعلق كما يعلق فقال لهم ردوا لنا الذي وقع في مسالهم فتضمن الحكاية ذلك حكاية
بالمعنى لمناسبة غيبة يسالونك كما تقول اقسم زيد ليضربن ولو قلت لاضربن جاز
وقوله والمسؤول الخ اي ليس عن مطلق ما احل بل عن المطاعم لان الكلام فيه وقوله سالوا
عما احل لهم اي ما هو جنسه ما عدا المذكور فيه تفصيل لاجنبي ابان له تفصيلا قوله
ما لم تستخبثه الطباع السليمة الخ فالمراد بالطيب ما لم يستخبث لقوله يحل لهم الطيبات
ويحرم عليهم الخبائث والمراد مستخبثات العرب ما كانوا يأكلونه من الحشرات وقوله

او ما لا يدل الخ تفسير اخر للطيب وهو بمعني الحلال لان الطيب يكون بمعني الحلال فالحل اما بنص او
قياس ويدخل فيه الاجماع لانه لا بد من استناده لنص وان لم يقف عليه وقال السلمية لان الطعام
جمع طعم وهو ما طعم عليه الانسان كذا ذكر الازهري فلا عبرة بمن انكر كونه جمعا وقال انه واحد
فذكر ومن انثه ذهب الي الطبيعة وقال ابن السيد يجوز ان يكون جمع طعم ككلب وكلاب
انتهي وكانه لم يقف علي ما قاله الازهري **قوله** عطف علي الطيبات ان جعل ما موصولة الخ يعني
علي هذا ايضا يكون مبتدا وجملة فكلوا خبره لكنه خلاف الظاهر **قوله** وصيد ما علمتم الخ اي وصيد
لانه الذي احل بعطفه علي الطيبات من عطف الخاص علي العام وعلي تقدير الشرطية لا يكون
عطفا علي الطيبات بل مبتدا خبره الشرط والجزاء المختار والجملة عطف علي جملة احل لكم ولا يحتاج
الي تقدير مضاف ونقل عن الزمخشري انه قال بالتقدير فيه وقال تقديره لا يبطل كونها شرطية
لان المضاف الي اسم الشرط في حكم المضاف اليه كما تقول غلام من يضرب اضرب كما تقول من يضرب
اضرب كذا قاله النحرير والظاهر انه لا حاجة الي جعل الصيد بمعني المصيد لان الحل والحرمة
يتعلق بالفعل وانه لا حاجة الي تقدير المضاف علي جعلها شرطية كما اشار اليه المص رحمه الله
بترك التقدير فيه لانه علي ذلك التقدير يصير الخبر خاليا عن ضمير المبتدا الا ان يتكلف
بجعل ما امكن من وضع الظاهر موضع المضمر فليتامل وقوله والجوارح كواسب الخ من قولهم
جرح فلان اهله خيرا اذا اكسبهم وفلان جارحة اهله اي كاسبهم **قوله** معلمين اياه الصيد الخ
مودب الجوارح شامل للكلاب وخص به الاشتقاق لانه اكثر فيه وقوله مضري اصل معني التضرية
الاغراء والحث وقد ضري بالصيد واضراه عليه مرنه عليه ثم قيل لكل من اعتاد شيئا وقوله
لان كل سبع يسمي كلبا في شموله للطير نظر كما لا ان في تسمية الاسد كلبا علة وقوله من الكلب
بسكون اللام اصالة او تخفيفه كلب بفتحتين وفيه علي هذا استخدام في قوله فيه **قوله** لقوله صلي — في قوله عليه الصلاة والسلام اللهم سلط عليه كلبا من كلابك
الله عليه وسلم اللهم سلط عليه كلبا من كلابك قال في الكشاف فاكله الاسد وسيأتي هذا في سورة
النجم قاله صلي الله عليه وسلم في حق عتبة بن ابي لهب او لهب بن ابي لهب وقد اذاه وسبه قال الطيبي
رحمه الله هذا حديث موضوع وليس كما قال بل هو حديث صحيح اخرجه الحاكم في المستدرك من حديث
ابي نوفل قال كان لهب بن ابي لهب يسب النبي صلي الله عليه وسلم فقال صلي الله عليه وسلم اللهم
سلط عليه كلبا من كلابك او كلبك فخرج في قافلة يريد الشام فنزلوا منزلا فيه سباع فقال
اني اخاف دعوة محمد صلي الله عليه وسلم فجعلوا متاعه حوله وقعدوا يحرسونه فجا الاسد
فانتزعه وذهب به قال الحاكم وهو صحيح الاسناد وقوله وانتصابه اي مكلبين وقوله وفائدته
المبالغة الخ اشارة الي انها حال موكدة لعاملها وهو علمتم **قوله** حال ثانية موكدة ايضا او
استئنافية ان لم تكن ما شرطية والا فهي معترضة **قوله** من الحيل وطرق التاديب الخ
اي المراد بما علمهم الله ما ذكر وهو اعم من الوجه الثاني ولذا قدمه لانه اعم فائدة اذ التاديب
شامل لما في ارساله وما معه وقيل الاول يتعلق بكيفية التعليم والحيل وهي من الله
اي بالالهام منه او بالعقل الذي خلقه فيهم والثاني بما في الاصطياد من الجزئيات التي يعلم — الاصطياد
بها الصيد وذلك بالشرع الذي علمه الله فعلي الاول الحال الثاني اعني تعلمونهن بمنزلة
التفسير والتفصيل للحال الاولي اي مكلبين وعلي الثاني قيد زائد وقوله بدء عاديه اي بتنا

الصيد

الصيد للكلب ونحوه **قوله** لقوله صلي الله عليه وسلم الخ رواه اصحاب السنن واوله قال سالت رسول
الله صلي الله عليه وسلم عن صيد الكلب المعلم فقال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله
فكل ما امسك عليك فان اكل منه فلا تاكل فانما امسك علي نفسه قال ابو حنيفة واصحابه اذا
اكل الكلب من الصيد فهو غير معلم لا يوكل صيده ولا يوكل صيد البازي ونحوه وان اكل وعليه امام
الحرمين من الشافعية وقال مالك والليث يوكل وان اكل الكلب منه وقال الشافعي رحمه الله
لا يوكل اذا اكل منه والي المذاهب اشار المص رحمه الله وقوله في الحديث انما امسك الخ علة للنهي — ابو حيان
وقوله الضمير لما علمتم الخ هذا هو الاصح كما صرح به الحديث السابق وقيل لما اي للاكل وهو بعيد
وقوله فيؤاخذكم الخ اشارة الي ان سرعة الحساب مجاز عن المؤاخذة علي جميع الافعال حقيرها
وجليلها لان من سرع عليه الحساب وسهل يحاسب علي كل شيء ومن صعب عليه قد يحاسب علي
ما يهمه ويترك غيره **قوله** يتناول الذبائح وغيرها وتمام الخ في البخاري عن ابن عباس رضي الله — سعد
عنهما ان المراد بهم الذبائح لان غيرها لم يختلف في حله وقوله ونصاري بني تغلب فيه شيء فان
النصاري مثلثة واخرج عبد الرزاق عن النخعي عن علي كرم الله وجهه ورضي عنه انه كان
يكره ذبائح بني تغلب ونسائهم ويقول هم من العرب ورواه الشافعي عنه باسناد صحيح ولم
يلحق بهم المجوس لانهم ليسوا باهل كتاب **قوله** سنوا بهم سنة اهل الكتاب الخ قال ابن حجر رحمه
الله لم اجده بهذا اللفظ وقد رواه مالك في الموطا عن عمر رضي الله عنه انه قال ما ادري ما
اصنع في امر المجوس فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اشهد لسمعت من رسول الله
صلي الله عليه وسلم يقول سنوا بهم سنة اهل الكتاب قال مالك رحمه الله يعني في الجزية
وعلم من تخصيص مالك الجزية انه لا توكل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم وقد رواه البيهقي عن
الحسن بنحو ما ذكره المص وعبد الرزاق فقال اجماع اكثر المسلمين عليه يولي فلا وجه
لما قاله ابن حجر واعادة احلت لكم الطيبات للتاكيد والتوطئة لما بعده وذكر اليوم
لما مر **قوله** وطعامكم حل لهم الخ فلا عليكم اصله لا باس عليكم فحذف اسم لا وهو مسموع
من العرب كما ذكره النحاة وفي الانتصاف لما كان الكفار غير مخاطبين بفروع الشريعة
اولوا الاية بصرف الخطاب الي المومنين اي لا جناح عليكم ايها المسلمون ان تطعموا
اهل الكتاب وفي امالي الامام السهيلي رحمه الله فان قلت ما الحكمة في هذه الجملة
وهم كفار لا يحتاجون الي بياننا فعنه جوابان احدهما ان المعني انظروا الي ما
احل لكم في شريعتكم فان اطعموكم فكلوه ولا تنظروا الي ما كان محرما عليهم فان
لحوم الابل ونحوها كانت محرمة عليهم ثم نسخ ذلك في شرعنا والاية بيان لنا
لا لهم اي اعلموا ان ما كان محرما عليهم مما هو حلال لكم فقد احل لهم ايضا وكذلك
لو اطعموا خنزيرا ونحوه وقالوا هو حلال في شريعتنا فقد اباح الله لكم طعامنا
كذبناهم وقلنا ان الطعام الذي يحل لكم هو الذي يحل لنا لا غير فالمعني طعامهم
حل لكم اذا كان الطعام الذي احللته لكم وهذا التفسير معني قول السدي
والوجه الثاني للنحاس والزجاج والنقاش وكثير من المتاخرين ان المعني
جائز لكم ان تطعموهم من طعامكم لا ان يبين لهم ما يحل لهم في دينهم لان دينهم باطل

لانه لم يقل واطعامكم بل طعامكم والطعام المأكول واما الفعل فهو الاطعام فان زعموا ان الطعام يقوم مقام الاطعام توسعا قلنا بقي اعتراض اخر وهو الفصل بين المصدر وصلته بخبر المبتدا وهو ممتنع بالاجماع لا يجوز اطعام زيد حسن للمساكين ولا ضربك شديد زيدا فكيف جاز وطعامكم حل لهم انتهى وقوله بتبعهم يفيد انه يجوز البيع لهم مطلقا ولو كانوا من دار الحرب وبه صرح البحر لكن قالوا الاولى ان لا يباع لهم بخلاف السلاح وما يعين على الحرب وبعضهم يخطي في الاول فاعرفه قوله والمحصنات الخ جعله نصا على الاولى بنا على نكاح الامة الكافرة واما المحصنات من الذين اوتوا الكتاب فقد حرم ابن عمر رضي الله عنهما بنا على انه مسلم منهن وقالوا انه يأباه النظم ولم يرضوه وهو بظاهره يتناول الحربيات وقال ابن عباس رضي الله عنهما لا يجوز نكاح الحربيات وخص الاية بالذميات واحتج له بقوله لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله والنكاح يقتضي المودة لقوله تعالى خلق لكم من انفسكم ازواجا وجعل بينكم مودة ورحمة قال الجصاص وهذا عندنا انما يدل على الكراهة واصحابنا يكرهون مناكحة اهل الحرب قوله ونبه الحل باتيانه اي الاجور والمهور لا يجب تعجيل فيها القيد لا مفهوم له لانه لتاكيد الوجوب لا للاحتراز او المراد بالايتاء التعهد والالتزام مجازا وهذا اقرب وان كان المال واحدا او حمل السافحة على الظاهر بالزنا الظهور ومقابله في الاسرار لما يتبادر من الخدن وهو الصديق وقيل الاول نهي عن الزنا والثاني نهي عن مخالطتهن قوله يريد بالايمان شرائع الاسلام على انه مصدر اريد به المؤمن به كدرهم ضرب الامير لان الايمان نفسه لا يكفر به والكفر الاباء عنه وجحوده والاية تذييل لقوله اليوم احل لكم الطيبات تعظيما لشان ما احل الله وما حرمه وتغليظا على من خالف ذلك فيقتضي ان يراد بالايمان امور الدين قوله اي اذا اردتم القيام الخ لما كان النظم اذا حمل على ظاهره يقتضي تاخير الوضوء عن الصلاة او كونه قبلها او متصلا بها بعد القيام وكله غير مراد اولوه بتاويلين ان يكون القيام الى الصلاة بمعنى ارادته تعبيرا عن السبب بالمسبب او قصدها تعبيرا عن احد لازمي الشيء بلازمه الاخر لا انه من اطلاق اسم الملزوم على لازمه والمسبب على سببه بناء على ان ارادة الشيء لازم وسبب على انه لو سلم فيكفي في تغاير الوجهين اعتبار العلاقة والمختار الاول لما في الثاني من التكلف كذا قيل وهو مورد لكلام العلامة حيث قال المراد بالقيام الى الصلاة قصدها وعلى الاول قصد القيام الى الصلاة والمصنف رحمه الله جعل الاول من باب اطلاق المسبب على السبب والثاني من اطلاق الملزوم على اللازم وقصد الشيء كما انه لازم للقيام اليه سبب له فلا فرق فذلك بينهما وهذا اشارة الى سؤال على الزمخشري وهو وارد على المصنف ايضا وهو انه لا فرق بين الوجهين معنى اذ القصد والارادة متقاربان والعلاقة وان اعتبر في التغاير كما ذكروا يكون بين الاتحاد فتوجيه احد الوجهين وجعله غير الاخر ليس تحته كبير معنى والنحرير حاول الجواب عنه ولا طائل تحته وقيل في الفرق بينهما ان الاول هو القصد

سعد

كشف

الى الانتصاب

الى الانتصاب الى الصلاة والثاني القصد الى الصلاة لا نظرا الى الانتصاب وبعد كل كلام استخرج كل الانضاح قوله والتنبيه على ان من اراد العبادة الخ وجه يوخذ من التعليق على الارادة فان جوابها مقارن او متصل وما ذكر في الوجه الثاني من ان التوجه الخ قيل عليه انه يكفي في التعبير عن القصد بالقيام ان القيام يستلزم القصد ولا دخل لكون التوجه مستلزما له في التعبير عن القصد الا ان يقال اراد تاكيد استلزام القيام للقصد بان القيام لا ينفك عن التوجه المستلزم للقصد وفيه تامل قوله وظاهر الاية يوجب الوضوء على كل قائم الخ نظرا الى عموم الذين امنوا من غير اختصاص بالمحدثين وانه لم يكن في الكلام دلالة على تكرار الفعل لانها لا تقتضيه على الصحيح وانما ذلك من خارج لكن الاجماع صرف عن ظاهرها فاما ان يكون مقيدة اي وانتم محدثون بقرينة دلالة الحال ولانه اشترط الحدث في البدل وهو التيمم فلو لم يكن له مدخلية في الوضوء مع المدخلية في التيمم لم يكن البدل بدلا وقوله فلم تجدوا ماء صريح في البدلية واما ما قيل انه اشترط الحدث في البدل فيدل على هذا فهو ظاهر فانه للضرورة ولا ضرورة بدون الحدث وفقد الماء وقيل انه لا دلالة في الكلام على عموم الاحوال فيخص بالبعض او انه لا دلالة له على تخصيص الافراد ووجب على كل مؤمن الوضوء عند القيام ولو نسخ وارد عليه انه لولا دلالة العبارة على عموم الاحوال لم يرد الاشكال وفيه نظر وقيل الامر للندب ويعلم الوجوب للمحدث من السنة وهو بعيد لاجماعهم على ان وجوب الوضوء مستفاد من هذه الاية مع الاحتياج الى التخصيص بغير المحدثين من غير دليل مع انه لا ندب بالنسبة الى المحدثين وابعد منه انه ندب بالنسبة الى البعض ووجوب بالنسبة الى الاخرين وكون النبي صلى الله عليه وسلم صلى الخمس بوضوء واحد اخرجه مسلم وغيره وقوله عمدا فعلته اي بيانا للجواز ويعلم منه ان تجديد الوضوء سنة وقيل في الكلام شرط مقدر اي اذا قمتم الى الصلاة الخ ان كنتم محدثين وان كنتم جنبا وهو قريب جدا قوله وقيل كان ذلك اول الامر ثم نسخ الخ فيه ان احمد وابا داود وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبيهقي رووا عن عبد الله بن الغسيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء لكل صلاة طاهرا كان او غير طاهر فلما شق ذلك عليه صلى الله عليه وسلم امر بالسواك عند كل صلاة ووضع عنه الوضوء الا من حدث وحديث المائدة لا يعارضه لان الموافق قال لم يجيء مرفوعا وقيل انه اخر ما نزل سورة قوله ولا حاجة الى الدلك الخ الدلك عند الحنفية من الاداب وواجب عند مالك رحمه الله لذاته وقيل للتحقق وصول الماء فلو تحقق لم يجب كما قاله ابن الحاج في شرح المنية قوله الجمهور على دخول المرفقين الخ وخالف في ذلك بعضهم كزفر واما انها اذا كانت بمعنى مع او متعلقة بمحذوف فلم يبق معنى التحديد ولم يبق لذكره مزيد فايدة لاشتمال اليد عليه فذكرها زيادة فيه نظر لانه يدل على دخول المرافق صريحا لان اليد وان كانت الى المنكب فليس ذلك مرادا هنا بل المراد بعضها المخرج ما فوق المرفق وادخله

بالقيام

سعد

ويعلم منه التحديد ايضا وما جنح اليه المص رحمه الله ان التنصيص على الشي لا يقتضي عدم غيره
فتامل قوله وقيل يفيد الى الغاية مطلقا الخ اختلف اهل النحو والاصول في هذه المسائل
فمن قايل بالدخول مطلقا ومن قايل بالخروج مطلقا ومفصل بين ان صدر الكلام انه
يتناول الغاية لشمول الحكم اليه فلا تدخل مثل اتموا الصيام الى الليل وان تناولها كما هنا فتذكرها
فتذكرها لاسقاط ما ورائها فتبقى داخلة تحت الحكم وهذا ايضا ليس على اطلاقه اذ يدخل
في مثل قرات القران الخ بخلاف قراته الى سورة كذا والغاية ما ينتهي به الشي فيطلق
على الجزء الاخير وما يلاقيه والمرفق بفتح الميم وكسر الفاء على الافصح معروف قوله الباء مزيدة
وقيل للتبعيض الخ لما كان المسح متعديا بنفسه جعلها زايدة ولظهوره قدمه او هي
دخلت في المفعول لتضمين معنى الالصاق وهو شامل لمسح البعض والكل ولا دلالة على
احدهما فحمل على التبعيض لتيقنه وقيل ان الباء تفيد التبعيض متى دخلت في الالة
نحو مسحت بالمنديل او المحل نحو مسحت براس اليتيم ونقل عن ابي علي وبه اخذ ابو حنيفة
لكن ذهب الى ان الانامل ليس بمراد لحصوله في ضمن غسل الوجه مع عدم تادي الفرض به
بالاتفاق فصار مجملا بين مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الناصية فقدر بمقدارها وهو الربع
ومباه على اشتراط الترتيب ولا يجوز ان يكون عدم الاعتداد به لذلك قوله نصبها نافع ٢
وابن عامر الخ في ارجلكم بالنصب والجر والرفع فالاول اما بالعطف على وجوهكم وقيل
على ايديكم بناء على ان العطف على الاول او الثاني اذا تعدد المعطوف عليه لكنه اورد عليه
ان فيه الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بجملة ليست اعتراضية وقد التزمه ابو البقا رحمه الله
وقال انه لا باس به واما احتمال العطف على محل الجار والمجرور فيبعده لفظا ومعنى قوله وجره
الباقون على الجوار الخ حمل قراءة الجر على الجر الجواري واشار الى الرد على من قال انه شاذ بابه الشعر
مع انه تاويل دكثير في النعت وقليل في التاكيد لا في العطف وحرف العطف مانع من الجوار
بانه كثير في كلام العرب نظما ونثرا ولا يختص بالنعت والتاكيد اذ قد ورد في العطف ا
كما اثبته النحاة حتى عقدوا له بابا على حدته لكثرته ولما فيه من المشاكلة وقد ذكر حتى تعدد
عن اعتباره في الاعراب الى التذكير والتانيث وغير ذلك لكن شرط حسنه عدم
الالتباس مع تضمن نكتة وهو هنا ليس كذلك لان الغاية دلت على انه ليس بممسوح
اذ المسح لا يغيى والنكتة فيه الاشارة الى تخفيفه حتى كانه مسح ومنهم من حمل النصب
على حالة ظهور الرجل والجر على حال استتارها بالخف حملا للقراءتين على الحالتين قيل
وفيه نظر لان الماسح على الخف ليس ماسحا على الرجل حقيقة ولا حكما لان الخف اعتبر مانعا
ابن الهمام من سراية الحدث الى القدم فهي طاهرة وما حل بالخف ازيل بالمسح فهو على الخف حقيقة
وحكما ولان المسح على الخف لا يجب الى الكعبين اتفاقا الذا قيل وفيه بحث لانه يجوز
ان يكون لبيان المحل الذي يجري عليه المسح لانه لا يجري على ساقه ثم انه نقل هنا عن
الكشاف وقد قال النحرير انه لا دلالة في كلامه عليه قوله وفايدته التنبيه الخ في نسخة تقصد

وفي اخرى

وفي اخرى نقتصد وهما بمعنى اي تكتفوا وهذا استدراك من صورة العطف لا من جعله معطوفا على الممسوح
لينبه بما ذكره كما قيل فان قيل العطف على الممسوح والمسح يكون جمعا بين الحقيقة والمجاز حيث
اريد بالمسح بالنسبة الى المعطوف عليه حقيقة وبالنسبة الى المعطوف الغسل التشبيه بالمسح في قلة
استعمال الماء قيل انه اشكال قوي لا يجيء عند من يرى الحمل على تقدير اعادة العامل في المعطوف
مرادا به المعنى المجازي فتكون الارجل معطوفة على الرؤوس في الظاهر وهو من عطف الجمل تقديرا في
التحقيق اي وامسحوا بارجلكم ولا يخفى انه لا دلالة في الكلام على التجوز في المحذوف مع ما في اضمار
الجار من الضعف وقيل انه من قبيل علفتها تبنا وماء باردا فهو من المشاكلة ومن اهل البدع
من جوز المسح على الرجل بدون الخف مستدلا بظاهر الاية وللشريف المرتضى كلام في تاييده
تركناه لاجماع اهل السنة على خلافه وتبدله بعذاب يوم اليم بجر اليم وهو صفة العذاب
لا اليوم وقد عنى في قراءة الجر معطوف على ولدان لا على ما قبله مطابقا به وتبع في التمثيل
بما بين الاية ابا البقا وغيره وسياتي فيها كلام اخر قوله وفي الفصل الخ هذا مذهبه ومن
الايما معنى التنبيه والدلالة فلذا عداه بعلى والقايل بعده لا يليه ويقول بل هو لبيان
الاولى ويكفي مثله نكتة وقراءة الرفع على انه مبتدا لخبره محذوف كما ذكره المص رحمه الله وقوله
٣ فاغسلوها الخ من التطهير الدال على المبالغة في الطهارة قوله وليتصل الكلام الخ قيل
وليلا يتوهم نسخه لان هذه السورة من اخر ما نزل قوله اي ما يريد الامر بالطهارة الخ يريد ان
مفعوله محذوف واللام للتعليل لا زايدة لان ان المصدرية لا تقدر بعد اللام الزايدة وقوله
تضييقا مفعول له بين المعنى والحرج الضيق قوله ليطهركم الخ يعني الطهارة هنا لغوية
مبحث هل الحدث نجاسة ام لا
بمعنى التنظيف او معنوية بمعنى تكفير الذنوب لا بمعنى ازالة النجاسة فان الحدث ليس بنجاسة
وبه رد على الحنفية على ما قيل فانهم يقولون ان الحدث نجاسة وليس كذلك لانه عندهم
نجاسة حكمية بمعنى كونه مانعا من الصلاة لا بمعنى كونه بحيث يتنجس الطعام او الثوب الرطب
بملاقاته او تفسد الصلاة بحمل محدث او جنب غسل موضع خروج النجاسة منه واما تنجس الماء
عند ابي حنيفة فلانتقال المانعية والاثام اليه وقيل معناه تطهير القلب عن دنس
التمرد عن طاعة الله تعالى قوله او ليطهركم بالتراب اذا اعوزكم الماء الخ يقال اعوزني كذا بمعنى
اعجزني والعوز بالفتح العدم والمراد بالتطهير رفع الحدث والمانع الحكمي واما ما نقل
عن بعض الشافعية كامام الحرمين من ان القول بان التراب مطهر قول ركيك فمراده به ا
منع الطهارة الحسية فلا يرد عليه انه مخالف للحديث الصحيح جعلت لي الارض مسجدا وطهورا
قوله لان ان لا تقدر بعد المزيدة هذا مخالف لكلام النحاة قال الرضي الظاهر انه يقدر ان
بعد اللام الزايدة التي بعد فعل الامر والارادة وكذا في المغني وغيره فلا يلتفت الى هذا
القول ووقوع هذه اللام بعد الارادة والامر في القران وكلام العرب شايع متعارف وهي
من مسايل الكتاب قال فيه سالته اي الخليل عن معنى اريد لان تفعل فقال انما يريد
ان تقول اراني لهذا كما قال تعالى وامرت لان اكون اول المسلمين انتهى واختلف فيه
النحاة فقال السيرافي رحمه الله فيه وجهان احدهما ما اختاره البصريون ان المفعول
مقدر اي اريد ما اريده لان تفعل واللام تعليلية غير زايدة الثاني انها زايدة لتاكيد
المفعول انتهى وقال ابو علي في التعليقة عن المبرد ان الفعل دال على المصدر فهو مقدر اي

اردت وارادتي لكذا فحذف ارادتي واللام زايدة انتهى وفيه تكلف بعيد ففيه ثلاثة مذاهب
اقربها الاول واسهلها الثاني وهو من بليغ الكلام القديم كقوله اريد لانسى ذكرها كل ساعة
ووجه البلاغة فيه ان الكلام الوارد على تعميم المراد والمامور به وان لا يتخلف مراده واشباه
امره وهذا انما يعرفه الذوق السليم ولك ان تقول ان مراده انه لا يزاد في غير الامر كالارادة
قوله ليتم بشرعه الخ يعني ان المراد بالنعمة نعمة الطهارة بقرينة المقام وبطهرة وبلفظ الطاهر
فيه الفتح كقولهم الولد مجبنة ومبخلة اي سبب للبخل والجبن ويصح ان يكون على وزن
اسم الفاعل مشددا او العزائم جمع العزيمة وهي ضد الرخصة اي المعنى جعل الله تطهيره
الرخصة تتميما لنعمة العزيمة قوله والاية مشتملة على سبعة امور الخ والاصل الماء والبدل
التراب والمستوعب الغسل وغير الوضوء والمحدود بقوله الى المرافق والى الكعبين
وغير ما سواه وهذا ظاهر وقوله ثلاثة الاسلام مثل التيمم وهذا اولى قوله يعني الميثاق الذي
اخذه الخ هو بهذا اللفظ اخرجه البخاري ومسلم وفي النهاية المنشط بالفتح مفعل من النشاط
وهو ضد الكسل والمكره ما يكره فلا ينشط لعمله ومنه البيعة كانت بالعقبة الثانية سنة
ثلاث عشرة من النبوة والاولى في سنة احدى عشرة فقوله او ليلة العقبة اي الاولى وقصتها
معروفة وبيعة الرضوان بالحديبية سميت بها لقوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين
اذ يبايعونك تحت الشجرة وقوله في انسانهم يعني نسيانهم وهو مصدر زائد المزيد فكان
من نسي انسى نفسه وذات الصدور اصل معناه صاحبة الصدور فتجوز به عما فيها
كما في قوله ذا انابك واشار الى ان المراد بعلمه مجازاته على ما عمله وفيه الا يكون في مثل
هذا الموقع فياول هذا وبه صرح في ساعات المصنفين لان لها استعمالا خاصا من بعد
النفي ويمكن تاويل كلامه بانه لغة وهو واضح قوله عداه بعلى الخ قد سبق ما نقلنا
من ان جرم يكون بمعنى حمل فيتعدى للمفعول الاول بنفسه وللثاني بعلى اذ بمعنى
كسب فيتعدى لواحد ولاثنين وفرق المص رحمه الله بينهما هناك وهنا لا صرح بعلى
نعت الاول فان كان معنى حقيقيا فلا كلام والا فيعتبر التضمين والمص اشار الى
ان المختار عنده انه غير حقيقي فيعتد به هناك لموافقته لما صرح به في النظم قال سعد
جرم يجي متعديا الى مفعول مثل جرم ذنبا وليس هذا منه لان مفعوله لا يكون الا مكسوبا
كالذنب لا الشخص والى مفعولين وظاهر ان هذا ليس منه لوجود حرف الجر فيما هو في موضع
المفعول الثاني فلا عبرة بتضمين معنى الحمل ليصح كون معنى الاول هو الشخص والثاني
مع حرف الاستعلا لا يخفى ما فيه من القصور بل الخلل كما يعلم مما مر فلا تحتج مثله
اي اسه المسلمين ان لا تكافئوا الكفار مثله بما سلف منهم وان يعدلوا في القول والفعل
والحكم وهو مراد المص بما ذكره قوله اي العدل الخ يعني ان الضمير راجع الى المصدر
الذي تضمنه الفعل وهو اما مطلق العدل فيندرج فيه العدل مع الكفار وهو المقصود
بالاية الامر في سبب النزول وان كان العدل مع الكفار فظاهر وعلى الوجهين بنى قوله

واذا الان

واذا الان هذا العدل الخ فلا يرد قول النحرير ان بناء على ان ضمير هو اقرب لخصوص مصدر اعدلوا
المراد به العدل مع المشركين وترك الاعتداء عليهم واما اذا الان لمطلقه فلا قوله صرح لهم بالامر
بالعدل الخ في الكشاف صرح لهم بالامر بالعدل تاكيدا وتشديدا ثم استانف فذكر لهم وجه
الامر بالعدل وهو قوله هو اقرب للتقوى اي العدل اقرب الى التقوى وادخل في مناسبتها
او اقرب الى التقوى لكونه لطفا فيها يعني ان اقربيته الى التقوى بمناسبة الطاعة
للطاعة فالتقوى نهاية الطاعة وهو انسب بها من غيره منه او مناسبة افضاء السبب
الى المسبب فهو بمنزلة الجزء الاخير من العلة فليس المراد انه اقرب من غير العدل حتى يكون
من قبيل الخل احلى من العسل كما قاله الراغب فتدبر قوله فيجازيكم الخ يعني ان كونه خبيرا
كناية عن المجازاة كما مر وقوله وذكر بعد هذا الحكم الخ يعني قوله يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين
بالقسط الى هاهنا مع تقدمه في سورة النساء بعينه لما ذكره اي لاختلاف المحكوم عليه نحو
عصام سبب النزول والسابق فكذا افيدوا انتفى النقض وليس المراد بالحكم النهي عن الجور
والامر بالعدل وافاد الحكم لانهما الحكم واحد كما قيل ونابية فاعلة من نابت ينبو اي
ملحة هاية قوله انما حذف ثاني مفعولي وعد الخ لما ان الظاهر نصب مغفرة واجرا
على انه مفعول وعد كما وقع في سورة الفتح اشار الى نكتة العدول عن الظاهر
بان مفعوله محذوف يفسره ما بعده او منزل منزلة اللازم ومعناه قدم لهم وعدا وهو ما بين بالجملة
المذكورة بعده وهي جواب سوال مقدر اي اي شيء وعده لهم او القول مقدر اي وعدهم
قائلا لهم مغفرة او هو مفعول وعد باعتبار كونه بمعنى قال او المراد حكايته لانه يحكى
بما هو في معنى القول عند الكوفيين وفايدة الوعد بهذا القول انه وعد من لا يخلف
الميعاد ويحتوونه فلا خلف فيه البتة فعند قال ذلك لهم وفي حقهم فكان اخبارا
بثبوته لهم وهو ابلغ وقيل ان هذا القول يقال لهم عند الموت تيسيرا لهم وتهوينا لسكرات
الموت عليهم قوله هذا من عادته تعالى الخ ان يتبع بدل من هذا وتطييب قلوبهم بجعل
اصحاب النار من الكفرة لا هم قوله روي ان المشركين راوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
الخ هكذا اخرجه مسلم عن جابر رضي الله عنه وغيره من طرق اخر وعسفان كعثمان
اسم مكان معروف على مرحلتين من مكة وكان ذلك في السنة الخامسة من الهجرة
وقد التقى المسلمون والكفار ولم يقع بينهم حرب وراوا هناك بصرية وقاموا في موضع
الحال بعضهم وقد اوهم بدل من النبي واصحابه بتاويله بالمصدر مثل همتهم قال لكنا
قطب وقوله هلا كانوا بفتح الهمزة وتشديد اللام وهي كلمة تنديم كهلا وما في الاصل معناه
على ان لا كانوا ليس بسديد لان لا لا تدخل على الماضي من غير تكرير وهذا كان
في غزوة ذات الرقاع وذي انمار ومعنى الوقعوا عليهم هجموا عليهم وهم في الصلاة بدون
سلاح قوله وقيل الاشارة الى ما روي الخ هذا اخرجه ابو نعيم في الدلائل عن ابن
عباس رضي الله عنهما وابن اسحق والبيهقي لكن الذي في روايتهم ان القتيلين كانوا

معاهدين لا مسلمين وان الخزرج الى بني النضير لا الى قريظة والضمري بفتح فيكون نسبة الى بني
ضمرة حي من العرب وجاش بكسر الجيم علم يهودي قوله وقيل نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الخ هذا الحديث اخرجه الشيخان من حديث جابر ولا ينافي كون هذا سبب النزول لان سبب
النزول يجوز تعدده قوله قوم فان الجمع قد يطلق على الواحد كما في قوله تعالى الذين قال لهم الناس
ولا حاجة الى تكلف تقدير بعض او انهم يأمرهم فكانهم هموا قوله بالقتل والاهلاك الخ الاهلاك
اعم من المباشرة التي بالقتل والبسط يطلق الى فبسط اليد للبطش وبسط اللسان للشتم
فاذا استعمل فيهما فهو كناية عنهما فلا يكون بسطوا اليكم ايديهم والسنتهم جمع بين معنيين
مختلفين للفظ واحد وقوله ان تمد اشارة الى المعنى الذي به قابل البسط وكذا قوله فانه الكافي
اشارة الى وجه انتظامه مع ما بعده قوله شاهد امين كل سبط الخ تقدم ان السبط في بني
اسرائيل كالقبيلة في العرب والنقيب والعريف الذي يجعل راسا للقوم من الجيش لانه
ينقب عن احوالهم ويفتش ويعرف من النقب في الحائط ونحوه او هو بمعنى الكفيل الوفاء لهم
بما امروا به واريحا بالدكر ليحا وكربلا بليدة بالشام والكنعانيون اولاد كنعان بن سام بن نوح — يحا ذكر كربلا وما سمي
عليه الصلاة والسلام وهم امة من الجبابرة ولغتهم تقرب من العربية وكالب بفتح اللام ويوشع
بفتح الفاء وتشديد النون ويوذا بذال معجمة بعدها الف كلها اعلام غير عربية وحمل المعية
على النصرة بقرينة المقام وقيل الظاهر تعميم باني او فيكم للجميع قوله اي نصرتموه
وقويتموه الخ اصل معنى التعزير المنع والذب بالذال المعجمة بمعناه ايضا وقيل اصله
التقوية من العزر وهو والازر من واد واحد وفي التقوية منع لمن قويته عن عدوه فهما
متقاربان ثم تجوز به عن النصرة لانه من ذلك وعن التأديب وهو في الشرع ما كان
دون الحد لانه رادع ومانع عن ارتكاب القبيح ولذا استعمل في الحديث نصرة في قوله صلى الله
عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما ونصرة الظالم ردعه كما بينه النبي صلى الله عليه
وسلم حين سئل عنه قال الطيبي رحمه الله فان قلت الايمان بالرسل مقدم
على اقامة الصلاة وايتاء الزكاة فلم اخره قلت في قوله ان اقمتم الصلاة الاية تذييل
هذه الجملة اعني قوله وامنتم برسلي وعزرتموهم واقرضتم الله قرضا حسنا كناية ابانة
عن المجاهدة ونصرة دين الله ورسله والانفاق في سبيله كانه قيل لئن اقمتم الصلاة
واتيتم الزكاة وجاهدتم في سبيلي يدل عليه قوله تعالى ولا ترتدوا على ادباركم فتنقلبوا
خاسرين قال اي لا ترتدوا على ادباركم في دينكم لخلافكم امر ربكم وعصيانكم نبيكم
صلى الله عليه وسلم وانما وقع الاهتمام بشأن هذه القرينة دون الاوليين وابرزت
في معرض الكناية لان القوم كانوا يتقاعدون عن القتال ويقولون لموسى صلى الله عليه وسلم
اذهب انت وربك فقاتلا انا ها هنا قاعدون وقيل انما اخرت لانها هي الظاهر
من احوالهم الدالة على ايمانهم وفسر القرض بالانفاق في الخير فهو استعارة لانه لما وعد
بجزائه والثواب عليه شبه بالقرض الذي يقتضي مثله وفي كلام العرب قديما الصالحا

قدمن

١٨٩

قدمن قوله ساد مسد جواب الشرط كذا في الكشاف ايضا فقيل عليه اذا اجتمع شرط وقسم اجيب
السابق منهما الا ان يتقدمه ذو خبر فهو جواب القسم فقط وجواب الشرط محذوف واللام الاولى
موطئة والثانية جوابية وليس بشيء لان مراده ان جواب الشرط محذوف وهذا دال عليه
فهو ساد مسده معنى لا انه جواب له ويجوز ان يكون لاكفرن جواب لما تضمنه قوله ولقد
اخذ ميثاق بني اسرائيل من القسم وقيل ان جوابه لئن اقمتم فلا تكون اللام موطئة
او تكون ذات وجهين وهو غريب وجملة القسم المشروط وجوابه مفسرة لذلك الميثاق
المتقدم قوله بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم اي الشرط المؤكد بالقسم
الذي علق به ما وقع في جوابه من الوعد العظيم وهو قوله لاكفرن الخ وعظمه ظاهر وعدل
عن قول الزمخشري بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق بالوعد العظيم لانه اورد عليه ان الوعد بتكفير
السيئات وادخال الجنات جزاء للشرط والجزاء هو المعلق بالشرط لا الشرط بالجزاء فعبارة الكتاب
على القلب ولذا غيرها المص اشارة الى انها مقلوبة واجيب بانه لم يرد بها التعليق
المصطلح ليحصل امر على خطر الوجود مرتبا ومقيدا احدهما بحصول شرط وسببا عنه
بل معناه اللغوي وهو الارتباط به فقد جعل الشرط مرتبطا بالوعد حيث اخبر بحصول
الموعود بعد حصول مضمون الشرط فقد وقع التعليق بهذا المعنى كلام السيد في رد
او ان التعليق في الحقيقة من الجانبين لان كلا منهما سبب للاخر من وجه فالشرط من جهة
الوجود العيني والجزاء من جهة الوجود العقلي او بان الوعد العظيم هو قوله اني معكم — طيبي
بالاعانة والنصرة والشرط متعلق به من حيث المعنى نحو انا معك ان اتيتني اي اتخذ
رفعت محلك وهو يرجع الى جعل التعليق لغويا ايضا فلا حاجة الى العدول عن الظاهر لهذا — سعد
وقيل ليس معنى كلامه ما فهموه من الشرط النحوي لظهور انه ليس المعنى من كفر بعد اقامة الصلاة
وايتاء الزكاة والايمان بالرسل بل بعدما شرطت هذا الشرط ووعدت هذا الوعد وانعمت هذا
الانعام ولا خفاء في ان الضلال بعد هذا افحش واظهر ولا حاجة الى حمل الكفر على الارتداد كما صنعه
بل يتناول البناء على الكفر بعد هذه الاخبار والاعلام بمضمون الشرطية ويدل على هذا انه وصف
الشرط بالمؤكد ومعلوم ان القسم ليس لتأكيد مضمون الشرط بل مضمون الجملة بل التحقيق
انه مؤكد للاخبار الذي تضمنه الجزاء كما صرح به السكاكي وهذا مع بعده وتكلفه يحمله ان المراد
بالشرط الجملة الشرطية او جزؤها ومعنى المعلق الوعد المعلق مع الوعد وفيه نظر اخر — عصام
واما ما قيل ان المراد بتأكيد الشرط التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي وتعليق الوعد
العظيم به وانه خفي على الجزء فليس بشيء لان كل ماض يقلبه الشرط مستقبلا وشمله يعد
تأكيدا فتدبر قوله ضلالا لا شبهة فيه ولا عذر معه الخ كونه لا شبهة فيه مأخوذ من سواء السبيل
اي وسط الطريق وحاقه وهو ما يظهر غاية الظهور وما كان كذلك لا عذر معه لانه قد
والتعبير بالماضي كما قيل وهذا جواب عما يقال ان الكفر قبل ذلك وبعده ضلال فما وجه — عصام
التقييد وبعدية محمد بمعنى بعد قوله طردناهم حقيقة اللعن في اللغة الطرد — مع
والابعاد فاستعماله بالمعنيين الاخرين مجاز باستعماله في لازم معناه وهو الحقارة بأذكر

لكنه لا قرينة في الكلام عليه قوله لا ينفعل عن الايات والنذر والنذر جمع نذير وينفعل بمعنى
يتاثر ويكون قسية مبالغة لكونه على وزن فعيل وقوله ان الدرهم القسي يعني الردي من القسي
هو الظاهر وقيل انه غير عربي بل معرب وقوله نصبا وانما يوخذ من التنوين فانه يفيد التكثير
والتعظيم قوله استيناف لبيان قسوتهم الخ والحالية اما من مفعول لعناهم او من المضاف اليه
قلوبهم واما جعله حالا من القلوب او من ضميره في قاسية كما قاله ابو البقا فخطا لعدم
العايد منه وجعل القلوب بمعنى اصحابها مما لا يلتفت اليه والتعبير بالمضارع لحكاية
واستحضار الصورة وقوله وتركوا اشارة الى ان النسيان بمعنى الترك وهو يستعمل بهذا
المعنى كثيرا وقوله وزلت اي سقطت وضمير منه للتحريف وفي معنى ما روي عن ابن
مسعود رضي الله عنه قول الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه ورحمه

شكوت الى وكيع سوء حفظي • فارشدني الى ترك المعاصي
وأخبرني بأن العلم نور • ونور الله لا يهدى لعاصي

وهذا رواه احمد رحمه الله في مسنده قوله خيانة الخ يعني خاينة اما مصدر على وزن فاعلة
كالكاذبة او اسم فاعل موصوفه المقدر فرقة خاينة او المراد به خاين والتا للمبالغة وان كانت
في فاعل قليلة ولذا اخره وكون الخيانة داب اسلافهم يعلم من وصفهم بالتحريف وما معه ودابهم
لانه لا يزال يشاهد منهم فلا يرد ما قيل الاولى الاشارة الى ان النظر على اسلافهم وقيل انه مستفاد عصام
من جعل خيانتهم لهم كاسلافهم وجعل الاطلاع اعم من الاطلاع على الاشاعة او الاخبار وهو تكلف
لا حاجة اليه وكذا ما قيل ان لما يشاهد منهم علم انهم ورثوه من اسلافهم وقوله انه منسوخ كلامه زيدي
باية السيف بنا على ان في هذه السورة منسوخ والمائدة نزلت قبل براة وهو قول المشهور وقوله فضلا
عن غيره من الكلام في لفظه ومعناه تذكرة قوله اي اخذنا من النصارى ميثاقهم كما اخذنا
من الذين قبلهم الخ في هذا التركيب وجوه ذكرها المعربون فقيل من متعلقة باخذنا وتقديره
واخذنا من الذين قالوا انا نصارى ميثاقهم فيعيد ضميرها اليهود المضاف اليه فيعود اجماله
الموصول وهو عايد على بني اسرائيل الذين عادت اليهم الضماير السابقة كقولك اخذت
من زيد ميثاق عمرو اي مثل ميثاقه وبهذا الوجه بدا الزمخشري وعبارة المص رحمه الله
ظاهرة في الاول ويحتمل الثاني او الضمير عايد على مبتدا محذوف اي اخذنا صفته ومن الذين
خبره اي من الذين قالوا انا نصارى قوم اخذنا منهم ميثاقهم او المبتدا من مقدرة موصولة
او موصوفة اي من اخذ ميثاقهم بنا على جواز حذف الموصول وابقا صلته وهو مذهب الكوفيين
وتقدير قوم هو الذي اشار اليه المص رحمه الله بقوله وقيل الخ وما قيل ان في قرينة كلامه ردي
هذا التقدير قوله تعالى ميثاقهم اذ لولاه لقيل الميثاق ووجهه على عدم التقدير بتاكيد نسبة
الميثاق اليهم من عدم الوقوف على المراد قوله وانما قال قالوا انا نصارى الخ اي كان الظاهر
ان يقال ومن النصارى بدون اطناب ولم يرد هذا التعبير عنهم به في غير هذا الموضع
وفي الكشاف انما سموا انفسهم بذلك ادعا لنصرة الله وهم الذين قالوا نحن انصار الله
ثم اختلفوا فصاروا انصارا للشيطان لكن الذي في اللغة والتواريخ ان عيسى صلى الله عليه وسلم

ولد

قوله ان عيسى ولد في بيت لحم من القدس ثم سارت به امه الى مصر الخ

ولد في سنة اربع وثلثماية لغلبة الاسكندر في بيت لحم من القدس ثم سارت به امه الى مصر فلما بلغ
اثنتي عشرة سنة عادت به الى الشام فاقام ببلدة تسمى الناصرة او نصورية وبه سميت النصارى
ونسبوا اليه وقيل انه جمع نصران كندامى وندمان او جمع نصري كمهري ومهارى والنصرانية
والنصرانة واحدة النصارى والنصرانية ايضا دينهم ويقال لهم نصارى وانصار وتنصر دخل في
في دينهم وهذا وجه اخر في تسميتهم نصارى يدل على انه تعالى لم يسمهم انصارا ايضا فلم يسمهم الله نصارى
بل ذكر انهم لقبوا بذلك انفسهم والنعت بالنعم تقتضي نصرة الشيطان لا نصرة الله فهذا عدل عن الظاهر
ليعبروا تلك الحالة في ذهن السامع ويتقرر عنده انهم ادعوا نصرة دين الله نحو قوله تعالى وان
النبي هو في سعة عدل عن اسمه للزيادة المراد الانصاف لما كان المقصود من هذه الاية وفيه
ذمهم بنقض الميثاق الماخوذ عليهم بنصرة الله وبابدال على انهم لم يوفوا بما عاهدوا عليه من النصرة
عدل عن قوله النصارى الى هذا الحاصل ما صدر عنهم قول بلا فعل وعندي انه لو قيل في
وجه انهم على دين النصرانية وليسوا عليه لعدم عملهم بموجبه ونحو الغنم لما في الانجيل من
التبشير بنبينا صلى الله عليه وسلم لكان اقرب من بيان وجه التسمية الذي ذكره قوله
فاغرينا الخ اي الصقنا بمعنى الاغرا الالصاق ومنه الغرا المعروف فاستعمل في لازم معناه
وهو الالزام للعداوة بان صاروا فرقا يلعن بعضهم بعضا والنسطورية منهم الذين قالوا
بان اقنوم العلم اتحد بجسد المسيح صلى الله عليه وسلم بطريق الاشراق كاشراق الشمس
من كوة على بلور واليعقوبية قالوا ان هذا الاقنوم اتحد بجسد المسيح صلى الله عليه وسلم
بحيث صار لحما ودما والملكانية قالوا انتقل اقنوم العلم الى جسد المسيح صلى الله عليه وسلم امتزاج
امتزاج الخمر بالماء وتفصيله هذا في الملل والنحل وقوله بالجزاء والعقاب اشارة الى ان الانبا
مجاز عن وقوع ذلك وانكشافه لهم لا ان ثم اخبار حقيقة قوله ووحد الكتاب لانه للجنس فيطلق
على الواحد والاثنين وما فوقهما وجملة يبين لكم حالية من رسولنا وقوله في التوراة متعلق بيخفون
محمد صلى الله عليه وسلم واية الرجم وهذا معنى اسم الجنس وهو اسم جامد يطلق على الواحد وما
فوقه كالماء والتراب قوله او عن كثير منكم فلا يواخذه الخ هذا مروي عن الحسن لكن قال النحرير
انه مخالف للظاهر لفظا ومعنى ووجهه ان الظاهر انه كالكثير السابق وفيه نظر لان النكرة
اذا اعيدت نكرة فهي متغايرة قوله يعني القران الخ فعلى هذا النور والكتاب واحد
وتسميته نورا لكشفه واظهاره طرق الهدى والبغي وقوله الواضح الاعجاز اشارة الى ان
المبين من ابان اللازم بمعنى ظهر وبترك تفسيره بالمتعدي وابانة ما خفي لانه يتكرر حينئذ
مع النور وقد اشار اليه في الكشاف وعلى تفسير النور بالنبي صلى الله عليه وسلم لظهوره
بالمعجزات واظهاره الحق فالمبين حينئذ يحتمل الوجهين الظاهر والمظهر ولا تكرار
فيه وقوله لان المراد بهما واحد على التفسير الاول للنور وكونهما كالواحد لاتحاد ما بيناه
على التفسير الثاني فهو لف ونشر مرتب قوله طرق السلامة الخ يعني ان السلام مصدر
بمعنى السلامة او اسم الله تعالى ووضع موضع المضمر ردا على اليهود والنصارى الواصفين
له تعالى بالنقايص واستعارة الظلمة للكفر والنور للاسلام ظاهرة وفي قوله انواع
الكفر اشارة الى وجه جمع الظلمات وتوحيد النور والمراد بالاذن الارادة والتوفيق كما مر في

قوله طريق هو اقرب الطرق الى الله تعالى الخ كونه كذلك ظاهر وفيه نكتة وهو انه اذا كان القصد
طريقان احدهما مستقيم والاخر غير مستقيم فلا بد ان يكون المستقيم اقرب واعتبر ذلك بالقوس
والوتر وهذا يسمى بالشكل الحماري في الهندسة والمستقيم يتصل به وغيره قد لا يتصل
به فانه قد يعوج تعوجا وتحدبا وهو وجه دلالة الاستقامة على القرب قوله هم الذين
قالوا بالاتحاد منهم الخ قال الزمخشري معناه بت القول على ان حقيقة الله هو المسيح لا غيره
قيل كان في النصارى قوم يقولون ذلك وقيل ما صرحوا به ولكن مذهبهم يؤدي اليه
حيث اعتقدوا انه يخلق ويحيي ويميت ويدبر امر العالم انتهى يعني لما حمل التخصيص على
التخصيص مع ضمير الفصل والتاكيد اقتضى الاتحاد والفصل هنا لمجرد التاكيد لحصول
التخصيص دونه وان الفصل هنا للمسند اليه على المسند اي لا غير المسيح لقولهم الكريم
هو المتوفي وان الله هو الدهر اي الجالب للحوادث لا غير الجالب بخلاف زيد هو المنطلق
فان معناه لا غير زيد وقال الراغب ان قيل ان احدا منهم لم يقل الله هو المسيح بل
وان قالوا المسيح هو الله وذلك انهم عندهم ان المسيح من لاهوت وناسوت فيصح ان يقال
المسيح هو اللاهوت وهو ناسوت كما صح ان يقال الانسان هو حيوان مع تركبه من
الناطق ولا يصح ان يقال اللاهوت هو المسيح كما لا يصح ان يقال الحيوان هو الانسان
قيل انهم قالوا هو المسيح على وجه اخر غير ما ذكرت وهو ما روي انه لما رفع عيسى صلى الله
عليه وسلم اجتمع علماء بني اسرائيل فقالوا ما تقولون في عيسى صلى الله عليه وسلم فقال احدهم
اتعلمون احدا يحيي الموتى الا الله قالوا لا قال اتعلمون ان احدا يعلم الغيب الا الله
قالوا لا قال اتعلمون احدا يبرئ الابرص والاكمه الا الله قالوا لا قال فما هو الا الله هذا
صنفه اي حقيقة الالهية فيه وهذا كقولك الكريم زيد اي حقيقة الكرم زيد وعلى
هذا قولهم ان الله هو المسيح ابن مريم والمصنف رحمه الله تعالى اشار الى ان القائلين بالاتحاد
يقولون بانحصار المعبود في المسيح كما هو ظاهر النظم فلا يرد عليه شيء ونعني به ما سبق قوله
دخل لم يصرح به احد الخ يعني انهم لما زعموا الذي فيه لاهوت التصريح بالوحدة لزمهم ان الله
هو المسيح ولا يخرج انصافه بصفات الله اثباتا بالحكم بان المسيح هو الله اذا له كون
بعضهم لم يصرح هنا بالاساءة به وقوله تقتضيه المتكلم اي انهم في معتقدهم
ونسبه التصريح الى الاعتقاد فيما المتحسنة قوله قل فمن يملك من الله الخ الفاء
الفاء عاطفة على مقدر او جواب شرط مقدر اي ليس الامر كذلك او ان كان كذلك فمن يملك الخ
وقوله فمن يمنع الخ ان يملك مجاز عن يمنع او يتضمن معناه ومن الله متعلق به على حذف مضاف
لكن ذكره في الاحقاف في قوله لا يملكون لي من الله شيئا ان معناه يقدر على الغناء من معاجلتي
ويطيق دفع شيء من عقابه وحقيقته من يستطيع امساك شيء من قدرة الله تعالى ان اراد
تعالى انه يهلكه فاذا لم يستطع امساكه ودفعه عنه فلا يكن منعه منه فلذا فسر بالمنع اخذا
بالحاصل وحقيقة الملك الضبط والحفظ ولذا قال في قول الشاعر

اصبحت لا احمل السلاح ولا ۝ املك راس البعير ان نفرا ۝

ان معناه لا استطيع فهو بمعنى المنع او القدرة مجازا قوله احتج بذلك على فساد قولهم وتقريره الخ

اي تقريره

191

اي تقرير الدليل ان المسيح مقدور اي حادث تعلقت به القدرة بالجهة لا انه تولد من ام ولذا ذكرت
الام للتنبيه على هذا وهو على فرض حياته فلا يرد عليه انما هلك وهو مقتول بالفناء ومن هذا صفته
كيف يكون الها قوله ازاحة لما عرض لهم من الشبهة الخ وهي انه لا اب له وانما الاله والابرص واحيا
الموتى فالظاهر ان يقول لما قال الزمخشري يخلق ما يشاء من ذكر وانثى كادم او غيرهما كخلق
الطير على يد عيسى صلى الله عليه وسلم معجزة له وكاحيا الموتى وابراء الاكمه والابرص وغير ذلك
فيجب ان ينسب اليه ولا ينسب الى البشر المجرى على يده قوله اشياع ابنيه الخ يعني انهم لم يدعوا
انهم ابناء الله وانما قالوا عزير والمسيح ابن الله فالمراد اشياع الابن واتباعه اطلق عليهم ابناء تجوزا
اما تغليبا او تشبيها لهم بالابناء في قرب المنزلة كما يقول اتباع الملك نحن الملوك ولذا اطلق على اشياع
ابي خبيب رضي الله عنه الخبيبون في قوله قدني من نصر الخبيبين قدي على من رواه بالجمع
قال ابن السكيت يريد ابا خبيب ومن كان على رايه وهو لقب عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما
تصغير خب غدا وخب نوع من المشي وذكر مشى فقتل عبد الله وابنه وقيل واخوه مصعب
وبالجملة فالتمثيل لانه لما جاز جمع خبيب واشياع ابيه فاولى ان يجوز جمع ابن الله للابن واشياع
الابن بزعم الفريقين فانه قد ثم انهم لا يقولون ببنوة انفسهم ولم يحمل على التوزيع يعني اشيا
الحنا وابناونا الابنا جمع الابن لمشاكلة الاحبا لان خطاب بل انتم بشر يابى وبدل على
ادعائهم البنوة باي معنى كان والتمثيل بالخبيبين على المشهور وقيل اصله الخبيبيون
بالنسب مخففه كما قيل الاعجمون في جمع اعجمي فلا يكون شاهدا لما نحن فيه وعلى القول
الثاني المراد بالابناء المقربون فعطف الاحباء عليه كالتفسير قوله فان صح ما زعمتم الخ يعني
ان الفاء جواب شرط مقدر ويصح ان تكون عاطفة على مقدر كما سبق وقوله بهذا المنصب
اي المرتبة واستعمال العرب للمنصب بهذا المعنى وبمعنى الاصل لا بالمعنى المتعارف
الان فانه مولد وقوله لا يفعل ما يوجب تعذيبه يعني الذنوب المصرح بها في النظم
وجعل في جملة عذاب الدنيا المسخ الواقع في اسلافهم واعترض عليه الزمخشري وقال
انه اولى اذ المسخ تعذيب البتة بخلاف البلايا والمحن فانها كثرت في الصلحاء كما قال المعري

ولكنهم اهل الحفائظ والعلى ۝ فهم لملمات الزمان خصوم ۝

وجعل عذاب الاخرة مس النار اياما معدودة تطهيرا للذنوب كما ادعوه ليتم الالزام
فلا يقال انه كان يكفي ان يقال ان كنتم ابناء الله واحباؤه فلم يعذبكم فانهم معترفون
بهذا العذاب بخلاف العذاب المخلد الذي اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم ونطق
به الكتاب والحاصل انه اذا قيل لو كنتم ابناؤه واحباؤه لم يعذبكم لكن اللازم منتف
فربما منعوا انتفاء اللازم وطالبوا بالحجة واذا قيل لم عذبكم في الدنيا بالمسخ وفي
الاخرة بما تزعمون تم الالزام على النهج المعتاد المشهور قال النحرير رحمه الله بقي
هنا اشكال قوي وهو انه اذا كان معنى نحن ابناء الله اشياع ابنيه فغاية الامر
ان يكونوا على طريقة الابن تحقيقا للنسبة فكيف يلزم ان يكونوا من جنس الاب
في امتناع فعل القبائح وانتفاء البشرية والمخلوقية ليحسن الرد عليهم بانهم بشر ممن خلق
نعم ما ذكر من استلزام المحبة عدم العصيان والعقاب ربما يمشي
لان من شان المحب ان لا يعصي الحبيب ولا يستحق منه المعاقبة وفيه مناقشة لانه

على ان خبيب لقب لعبد الله بن الزبير

شان المحبين والاحباء المحبوبين وسياتي الجواب عنه واجاب عن اشكال اثبات البشرية بانه ليس
اثباتا لمطلق البشرية ليجب ان يكون رد الدعوى بانتفائه بل هو اثبات انهم بشر مثل سائر البشر
ومن جنس سائر المخلوقين منهم العاصي والمطيع والمستحق للمغفرة والعذاب لا كما ادعوا من انهم
الاشياع المخصوصون بمزيد قرب واختصاص لا يوجد في سائر البشر ولهذا وصف بشر بقوله ممن
خلق حتى لا يبعد ان يكون يغفر لمن يشا ايضا فيه وقوع الصفة على حذف العايد اي لمن يشا منهم
واما اشكال الجنسية فتقرير جوابه المراد انكم لو كنتم اشياع ابنا الله لكنتم على صفة ابيه في ترك
القبائح وعدم استحقاق العذاب لان من شان الاشياع والاتباع ان يكونوا على صفة المتبوعين
الذين هم الابنا ومن شان الابنا ان يكونوا على صفة الاب فمن شان الاشياع ان يكونوا على صفة
الاب بالواسطة وقيل هو على حذف مضاف اي لو كنتم اشياع ابن الله لكنتم من جنس اشياع
الاب اعني اهل الله الذين لا يفعلون القبائح ولا يستوجبون العقاب وقيل ان قولهم
نحن ابنا الله يتضمن دعوتين اثبات الابن وكونهم اشياعه واحبا ابيه فرد عليهم الامران
جميعا بان من ادعيتم بنوته لو كان ابنا لما جاز عليه القبيح ولا صدر منه ولو على سبيل
الزلة ولم يواخذ ولو بالمعاتبة ولا نسب اليه الذلك وبما ادعيتم من كونكم الاشياع
والاحبا لو صح لما عذبتم بل اذا بطلت النبوة بطل كونكم اشياع الابن واحبا الاب
بواسطة ذلك وانت خبير بان قوله فلم تعذبون وتعذبون بالمسخ ومس النار ايا
لا انتفا اللازم مقدم على الشرطية فلا معنى لاختصاص جزا النبوة بالمتبوعين الذين لا قطع
بذنبهم وعقابهم بل يقطع بخلافه وكيف يصح هذا مع عموم خطاب الشرط وارتكاب
الجمع بين الحقيقة والمجاز وقيل المراد ابطال ان يكونوا ابنا حقيقة كانهم من ظاهر
اللفظ او مجازا كالفرع فيكون اوكد في افادة المطلوب وهذا مع تمسه انما يصح لو كان
مع التعرض لابطال ما ادعوا من كونهم اشياعا وبعد كل كلام فالمقام يحتاج الى تحرير
وتهذيب والذي يظهر ان هذا كله تكلف وضيق عطن فان الاليق ان يقال انهم ادعوا
كونهم ابنا الله انه لما ارسل اليهم الابن على زعمهم وارسل لغيرهم رسل عباده دل ذلك على
امتيازهم عن سائر الخلق وان لهم مع الله مناسبة تامة وذلك تقتضي كرامة لا كرامة فوقها
كما ان الملك اذا ارسل لدعوة قوم احد خدمه ولا خرين ابنه علموا انه مريد لتقريبهم وانهم
امنون من كل شي بطريق غيرهم فوجه الرد انكم لا فرق بينكم وبين غيركم عند الله فانه
لو كان كما زعمتم لما عذبكم وجعل المسخ فيكم وكذا قوله يعني المعتبر من المراد ترتب كامل على ؟
فبطل بعد الرد وبما ذكرنا من الجوابات فافهم وقول المص رحمه الله نحو ذلك لان ما سبق ليس
هذا الكلام بعينه وقيل على قوله فان من كان بعد المنصب الخ وفي نسخة بنوع الصفة كان ردي به
ان الاحبا بمعنى المحبوبين فالانسب ان يقال ان المحب لا يعذب المحبوب بهذه الانواع
المذكورة وهذا ماخوذ من كلام النحرير وقد يقال في دفعه ان من احب الله محبة
صادقة احبه الله كما قيل ما جزاء من يحب الا ان يحب قوله من خلقه الله اشارة الى تقدير
العايد وقوله وهو من امن الخ لانهم كفرة لا يغفر لهم بدون الايمان كما علم من قوله
ان الله لا يغفر ان يشرك به ان قلنا بعمومه كما هو المعروف المشهور وما ذكره
في شرح مسلم للنووي انه يحتمل انه مخصوص بهذه الامة وفيه نظر وقوله لانه يلكم

اشارة

اشارة الى انه رد لما ادعوه قوله كلهم سواء في كونه خلقا وملكا له فلا يتميز بعضهم بالبنوة وغيرها
وهذا بيان لانه من تتمة الرد عليهم وفي الرجوع اليه بالمجازاة لما مر قوله اي الدين وحذف
لظهوره الخ اي فقد رمفعوله من الظهور لانه من المعلوم ان ما بينه الرسول صلى الله عليه
وسلم هو الشريعة او مفعوله ما كتمتم بقرينة قوله قبل هذا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون
او هو منزل منزلة اللازم اي يفعل البيان ويبذله ويعلم من عدم ذكر متعلقه عمومه لكل
ما يلزم بيانه قوله متعلق بجاءكم الخ اشارة الى ان الظرف اي بعد فترة او في حين
فترة والمراد بمتعلقه تبيين التعلق المعنوي لانه حال فتعلقه مقدر والوجه هو الاول
ويجوز ان يكون حالا من ضمير لكم ومن الرسل صفة فترة ومن ابتدائية اي فترة صادرة
من ارسال الرسل عليهم الصلاة والسلام وان تقولوا مفعول لاجله بتقدير كراهة ان
تقولوا ونحوه وقيل انه بتقدير اللام لعدم اتحاد الفاعل فيهما والجواب ان المراد بجاءكم
رسول علمتم بعثة الرسول وفيه نظر وقوله تنبيه اي متتابعة متواترة قوله كان بينهما
الخ قيل اربعمائة وبعضهم وستون سنة عن الضحاك وقيل غير ذلك والثلاثة من بني اسرائيل
هم المذكورون في قوله تعالى فعززنا بثالث كما سياتي واما خالد بن سنان العبسي بالباء الموحدة
فقد تردد فيه الراغب في محاضراته وبعضهم اثبته وبعضهم قال انه لا نبي بين عيسى صلى الله
عليه وسلم لانه ورد في حديث لا نبي بيني وبين عيسى صلى الله عليهما وسلم لكن في الكامل
تاريخ ابن الاثير وغيره ان خالد بن سنان العبسي كان نبيا من معجزاته ان نارا ظهرت بارض
العرب فافتتنوا بها وكادوا يتمجسون فاخذ خالد عصاه ودخلها حتى توسطها ففرقها
فطفئت وهو في وسطها وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه ذاك نبي ضيعه
قومه واتت ابنته النبي صلى الله عليه وسلم وامنت به وله قصة مفصلة في كتب الاثار
والصحيح انه من الانبيا او انقبل عيسى صلى الله عليه وسلم قوله حين انطمست اثار الوحي الخ
وقوله الوحي ما يكون اليه اي في حين هو احوج ما كانت كنتيتهم الى الرسول على طريقة اخطب
ما يكون الامير قائما قوله متعلق بمحذوف اي لا تعتذروا وانتم جاكم الخ هذا المحذوف وقال الفا الفصيحة
النحرير انه تفصح عنه الفا وتفيد بيان سببه كالتي تذكر بعد الاوامر والنواهي بيانا لسبب
الطلب لكنها ليست فصيحة ان تكون مبنية على التقدير مبنية عن المحذوف بخلاف
قولك اعبد ربك فالعبادة حق له ومبنى الفصيحة على الحذف اللازم بحيث لو ذكر لم يكن
بذلك وتختلف عبارة المقدر فتارة يكون امرا او نهيا كما في هذه وتارة شرطا كما في قوله
فهذا يوم البعث وقوله فقد جئنا خراسانا وتارة معطوفا عليه كما في قوله فانفجرت
وقد يصار الى تقدير القول كما في الكشاف في قوله تعالى فقد كذبوكم بما تقولون
قال فيه الزمخشري ان هذه المفاجاة بالاحتجاج حسنة رائعة وخاصة اذا انضم اليها
حذف القول وجعل منه الاية والبيت من هذا القبيل يعني التقدير فقلنا
ان صح ما ذكرتم فقد جئنا خراسانا ولذا ما نحن فيه اي فقلنا لا تعتذروا فقد
جاءكم قال في الكشف انه في المعنى جواب شرط مقدر سواء صرح بتقديره اولا كما في
فلا تعتذروا فقد جاءكم الخ لان الكلام اذا اشتمل على مرتبين ترتب احدهما على الاخر ترتب العلية

كان في معنى الشرط والجزاء فلا تنافي بين التقادير المختلفة هذا ولو سلم انهما مختلفان فيما وجه
يجب ان في الموضعين ذكر احدهما ها هنا والاخر هناك وكم من ذلك في هذا الكتاب وهذا
تحقيق بديع فاحفظه قوله ولم يبعث في امة الخ اشارة الى الكثرة التي يفيده جمع الكثرة
المنكر وليس هذا من كلام موسى صلى الله عليه وسلم ولذا غير اسلوب الخطاب الى الغيبة
قوله وجعلكم ملوكا غير الاسلوب فيه لانهم لكثرة الملوك فيهم ومنهم صاروا كلهم كانهم ملوك لسلوكهم
مسلك الملوك في السعة والترفه فلذا تجوز في اسناد الملك الى الجميع بخلاف النبوة فانها
وان كثرت لا يسلك احد مسلك الانبياء عليهم الصلاة والسلام لانها امر الهي يختص الله به
من يشاء فلذا لم يتجوز في اسنادها وهذا هو الوجه اللائق ببلاغة الكتاب العزيز فقول المص
منكم او فيكم بيان لحاصل المعنى لانه مقدر فيه ذلك وعلى الوجه الثاني جعل انقاذهم من القبطة
وتملكهم عليهم ملكا فالتجوز في لفظ الملوك وعلى الاول في الاثبات للكل ما هو للبعض قوله وقد
تكاثر فيهم الملوك الخ هذا ايضا من كلام المص بيانا للواقع لا من كلام موسى صلى الله عليه وسلم
وانما ادرج فيه لانه لا يناسب ذكر عيسى صلى الله عليه وسلم والمعنى ان موسى صلى الله عليه وسلم
ذكرهم انعام الله عليهم بجعلهم ملوكا وان تلك النعمة التي ذكرها استمرت فيهم زمانا طويلا
وقوله حتى قتلوا الخ اشارة الى انهم لكثرة الملوك فيهم طغوا وتجبروا حتى قتلوا المثال ذلك
وقيل معناه انه تكاثر الملوك فيهم بعد قتل يحيى كما تكاثر الانبياء بعد فرعون وحين
قتلوا يحيى انقطعت كثرة الانبياء بكون فعلهم وفي اكثر النسخ حتى قتلوا وعلى هذا المعنى
فيكون المعنى تكاثرت الانبياء والملوك فيهم قبل قتل يحيى فلما قتلوا يحيى انقطع عنهم كثرة
ما ذكر انتهى قوله من فلق البحر الخ هذا دفع لما يتوهم من تفضيلهم على امة محمد بان المراد بالعالم
امر مخصوص بهم كفلق البحر وتظليل الغمام لهم من المن او كثرة الانبياء والملوك وهذا
لم يؤته احد غيرهم ولا يلزم من تفضيلهم بوجه تفضيلهم من جميع الوجوه فانه قد يكون للمفضول
ما ليس للفاضل او الالف واللام في العالمين للعهد فالمراد عالمي زمانهم فلا يلزم المحذور ايضا
وايتاءهم ما لم يؤت احد وان لم يلزم منه التفضيل لكن المتبادر من استعماله ذلك فلذا اول
ما ذكر قوله ارض بيت المقدس الخ في معناه اربعة اقوال كما ذكره المص وسميت مقدسة
اي مطهرة لتطهيرها من الشرك فانها مسكن الانبياء ومهبط الوحي والاردن بضم الهمزة وسكون
الراء المهملة وضم الدال المهملة وتشديد النون وما وقع في القاموس من انها بتشديد
الدال سهو منه وهي كورة بالشام قوله قسمها لكم او كتبها في اللوح المحفوظ الخ القسمة بمعنى التقدير
يعني كتبها قدرها مجازا او المراد الكتابة في اللوح في حقيقته روي ان الله تعالى امر الخليل عليه
الصلاة والسلام ان يصعد جبل لبنان فما انتهى بصره اليه فهو له ولاولاده فكانت تلك الارض
مدى بصره وقوله ان امتنع الجمع بينه وبين الاية الاتية بناء على ان التحريم فيها مؤبد
وهو احد الوجهين كما سياتي قوله ولا ترتدوا على ادباركم الخ يعني ان على ادباركم حال من
فاعل ترتدوا اي منقلبين ومدبرين والادبار جمع دبر وهو ما خلفهم من الاماكن
من مصر وغيرها وقوله قيل الخ اشارة الى حمل الرجوع على الرجوع الى مصر فالمراد بالارتداد
الرجوع عن مقصدهم الى غيره وعلى القول الاخير المراد به صرف قلوبهم عما كانوا عليه من الاعتقاد

صرفا

صرفا عن تحوسهم وقوله ثواب الدارين اشارة الى مفعوله المقدر وجوز في يفعلوا الجزم بالعطف
وهو الظاهر والنصب في جواب النهي على انه من قبيل لا تاكل السمك وتشرب اللبن وهو متنع خلافا للكسائي
قوله متغلبين لا تتاتى مقاومتهم الخ يعني ياتي ما يمكن بسهولة تنفعل من الاثار قوله والجبار الخ
يعني انه فعال صيغة مبالغة من جبر الثلاثي على القياس لا من اجبر على خلافه كالحساس من
الاحساس ومعناه المتعظم المتعالي ولذا يقال للنخلة جبارة واليه اشار المص رحمه الله بقوله
وهو الذي يجبر الناس على ما يريده اي يكرههم عليه وقوله كالب ويوشع بناء على ما ارتضاه من
انهما من قوم موسى صلى الله عليه وسلم لا من الجبابرة وقوله يخافون الله بناء على هذا ايضا ويؤيده
قراءة ابن مسعود يخافون الله وقدر يخافون العدو ايضا وقوله اذ لا طاقة لنا بهم تعليل لتعلق
الدخول بخروجهم فانه يقتضي انهم لا يدخلونها ما داموا فيها فلا يرد عليه ما قيل انه ليس علة عصام
للشرطية بل لعدم الدخول حتى يخرجوا منها فينبغي تعليقه عليه قوله وقيل كانا رجلين
من الجبابرة الخ فعلى هذا الذين عبارة عن الجبابرة والواو ضمير بني اسرائيل وعائد الموصول
محذوف اي يخافونهم وعلى الاول كان المعنى وهو الواو لبني اسرائيل ايضا الا انه لا يحتاج الى
تقدير عائد لانه هو العائد ولذا اخره والمفعول فيه اسم ظاهر افاد الفارق بين الوجهين انما هو
قوله والراجح الخ ويحتمل على الاول ان الذين يخافون الله المؤمنون مطلقا فلا يكون الضمير لبني
اسرائيل وعلى هذا جوز ايضا ان يكون التقدير من الذين يخافون الله او يخافون العدو
كما في الدر المصون قوله ويشهد له انه قرئ الذين يخافون بالضم الخ ايد الزمخشري هذا التاويل
بقراءة يخافون بضم الياء وبقوله انعم الله عليهما لانه قيل انها مخرجة هذه القراءة مروية عن
ابن عباس رضي الله عنهما وعن مجاهد وفي هذه القراءة احتمال اخر وهو ان يكون من الاخافة
ومعناه من الذين يخافون من الله بالتذكرة والموعظة او يخوفهم وعيده اسم العقاب ويحتمل
وجه اخر وهو ان يكون معنى يخافون اي يهابون ويوقرون ويرجع اليهم لفضلهم وخيرهم
ومع هذين الاحتمالين لا تترجح في هذه القراءة لكونهما من الجبارين واما قوله انعم الله تعالى
الخ فكونه مرجحا غير ظاهر لانه صفة مشتركة بين يوشع وكالب وغيرهما ولذا تركه المص
رحمه الله قوله بالايمان والتثبت الخ المراد بالتثبت التثبيت على الايمان وانما زاده
ليشمل كون الرجلين من بني اسرائيل وقصدوا في هذه الحالة ايضا تثبيتهم
يعني فاجاه والاصحار بالصاد والحاء المهملتين البروز الى الصحراء قوله ليعسر الكر الخ
الكر التوجه الى العدو في المقاتلة ويقابله الفر كما قال امرؤ القيس مكر مفر مقبل مدبر
معا وقوله اجسام لا قلوب فيها اي ليس لهم قلوب قوية وشجاعة بتوهن بل قلب من لا يكون
كذلك بمنزلة العدم وقوله من منعه وفي نسخة ومنعه يعني احسانه وانعامه
وقوله مؤمنين به ومصدقين لوعده يعني المراد بالايمان التصديق بالله وما يتبعه
من التصديق بوعده والا فايمانهم محقق ويصح ان يكون المراد به التهييج والالهاب
قوله نفوا دخولهم الخ مستفادا من ابدا ولما اكده بلن فانها تفيد تاكيد
النفي لكونها في مقابلة سوف يفعل كما مر مرارا وقوله بدل البعض لان الابد
يعم الزمان المستقبل كله ودوام الجبابرة فيها بعضه وقول الزمخشري ما داموا بيان

للابد يحتمل بدل الكل وعطف البيان لوقوعه بين النكرتين وهذا ابنا على تفسير الابد بالظاهر منه او
بالزمن المتطاول قوله قاعدون وذلك استهانة بالله ورسوله يعني ليس المراد انه يذهب مع الله حقيقة
كما ذكره الزمخشري واستظهره بمقابلته بانا هاهنا قاعدون فان التبعيد هاهنا يقتضي ان
المراد حقيقته فكذا ما يقابله وقوله وقيل الخ اي هو مبتدا خبره محذوف وهو خلاف الظاهر
ولذا مرضه وقيل انه يحتمل ان يكون من قبيل كل رجل وضيعته قوله قاله شكوى بثه وحزنه
اي مقاله شكوى او لاجل الشكوى فليس القصد الى الاخبار وكذا كل خبر يخاطب به علام الغيوب
يقصد به معنى مناسب سوى افادة الحكم او لازمه فليس ردا لما امره الله به ولا اعتذارا
عن عدم الدخول قوله والرجلان المذكوران الخ جواب عن هذا النص مع انا نعمه ايضا وقوله
لم يثق عليهما ضمنه معنى يعتمد فلذا عداه بعلى ويكون القوم مجازا عن تقلب ارائهم وكون
المراد بالاخ ما يشملهما بعيد لفظا ومعنى لان افراده يحتاج الى التاويل بكل مواخ لي
في الدين او بجنس الاخ واجيب بانه ليس القصد الى النص بل بيان
قلة من يوافقه تشبيها لحاله بحال من لا يملك الا نفسه واخاه قوله ويحتمل نصبه عطفا
على نفسي الخ ذكروا في اعرابه وجوها شتى منها ما ذكره المص رحمه الله فنصبه اما عطفا على اسم ان
او نفسي او رفعه بالعطف على فاعل املك او مبتدا خبره محذوف او بجره بالعطف على الضمير
المجرور المضاف اليه نفسي وكلها ظاهرة الا العطف على الضمير المرفوع المتصل بلا تاكيد لوجود
الفصل بالمفعول ثم هذا لا يوجب الاتحاد في المفعول بل يقدر للمعطوف مفعول اخر اي
واخي الا نفسه كما تقول ضربت زيدا وعمرو اخاه بدا ما قيل انه يلزم من ذلك ان موسى ابو حيان
وهرون عليهما الصلاة والسلام لا يملكان الا نفس موسى صلى الله عليه وسلم فقط وليس المعنى
على ذلك بل على ان موسى عليه الصلاة والسلام يملك امر نفسه وامر اخيه وليس من عطف
الجمل بتقدير ولا يملك اخي الا نفسه كما توهم وتحقيقه ان العطف على معمول الفعل لا يقتضي
الا المشاركة في مدلول ذلك ومفهومه الكلي لا الشخص المعين بمتعلقاته المخصوصة فان
ذلك الى القرائن وكذا اذا عطف على اسم ان معناه ان اخي لا يملك الا نفسه وكذا العطف
على الضمير المجرور من غير اعادة الجار كما تقدم الكلام فيه وهو ضعيف على قول البصريين
واجازه الكوفيون كما ذكره المص رحمه الله قوله بان يحكم لنا بما نستحقه الخ هذا مبني على الاختلاف
في ان موسى صلى الله عليه وسلم هل كان معهم في التيه ولكنه ما كان ينالهم من المشقة لا ينالهم
كما كانت النار على ابراهيم بردا وسلاما او لم يكن معهم وهو مجاب الدعوة كسائر الرسل عليهم الصلاة
والسلام وهذه الجملة دعائية فعلى الاول المراد التفريق والتبعيد بينهما وعلى الثاني معناه الحقيقي
قوله عامل الظرف اما محرمة الخ الظرف هنا اربعين سنة فعلى تعلقه بمحرمة التحريم موقت فلا
ينافي انها كتبت لهم وقوله احتضر اي حضره الموت وهو مجهول قوله وانما يتيهون الخ اي عامله
يتيهون وتاه يتيه ويتوه وهو اتوه واتيه مما تداخل فيه الواو والياء من التيه ومعناه
الحيرة ولذا اطلق على المفازة تيه وتيها لانه يتحير فيها فمعناه يسيرون متحيرين وهو
عدم اهتدائهم للطريق وكون التحريم مطلقا اي يحتمل التابيد وعدمه وقوله وقيل الخ
بناء على ان المراد منه التابيد وقوله فاذا هم للمفاجاة اي يسيرون وبعد سيرهم يصبحون انفسهم
في المحل الذي ارتحلوا عنه ليسيرا السوانح لا ينقطع وتظليل الغمام لهم مع عصيانهم ومعاقبتهم

هل كان موسى عليه السلام معهم في التيه ام لا

بالجزم

194
بالجزم من كرمه تعالى واشارة الى ان تعذيبهم انما هو للتاديب كما يضرب الرجل ولده مع محبته له
ولا ينقطع عنه معروفه ولذا انزل عليهم المن والسلوى لئلا يهلكوا جوعا وجعل لحجر موسى صلى
الله عليه وسلم معهم ينفجر منه الماء كلما مر دفعا لعطشهم وجعل معهم عمود نور وثيابهم من شيء
كالظفر لا يبلى وشعورهم لا تزيد الى غير ذلك من الانعام وردها بنتيجة الراى كان التيه
داموره بلحة لهم وعليهم فظلال الغمام وما معه لاجلهما وقوله فيه اي في التيه وتاس
يحذوم بلا الناهية يعني لا تحزن لموتهم او لما اصابهم فيه من الاسى وهو الحزن قوله اوحى الله
الخ كان في شريعته تزوج الاخ بالاخت التي لم تولد معه في بطن واحد جعل اختلاف
البطون بمنزلة افتراق النسب للضرورة ولذا حرم بعده اذ زال المقتضي ولكثرة الناس
واذا كان ذلك غير جائز فانما امر بتقريب قربان لعلمه انه لا يقبل لا انه لو قبل جاز والتومان
الولدان في بطن واحد الذكر توام والانثى توامة والمص رحمه الله استعمل توام للتوامة
بتاويل الشخص وتوامة قابيل اقليما وتوامة هابيل لبودا قال والدنيشي والعلم الخ
علم اسم الانثى التي ولدت مع قابيل والانثى التي ولدت مع هابيل
التوم بلا همز اسم لمجموع الولدين فاكثر في بطن واحد من جميع الحيوان ويهمز كرجل توام وامراة
توامة مفرد تثنيته تومان فالاعتراض بانه لا تثنية له وهو لما علمت من الفرق بين التوم
بلا همز والتوام بالهمز وان التثنية انما هي للمهموز لا غيره وظاهر القاموس بل صريحه انه اسم
لمجموعهما وان التثنية انما هي لتوام وتوامة لا التوم وعبارته التوم من جميع الحيوان
المولود مع غيره في بطن من الاثنين فصاعدا ذكرا او انثى وجمعه توائم وتوام كرجال وقوله
بان نزلت نار الخ هذا كان علامة القبول وكان اكل القربان غير جائز في الشرع القديم
وقوله ولم يفعل ما فعل هو قصة الاية قوله وقيل الخ زيف هذا بقوله فبعث الله غرابا الخ
اذ كان الدفن معلوما اذ ذاك فتامل قوله ولذلك قال كتبنا الخ وتوجيهه على الاول من
اجل ان الحسد صار سببا لهذا الفساد وهو غالب على بني اسرائيل وعن بعض المفسرين
انما ذكر بني اسرائيل دون الناس لان التوراة اول كتاب نزل فيه تعظيم القتل ومع
ذلك كانوا اشد طغيانا وتماديا فيه حتى قتلوا الانبياء عليهم الصلاة والسلام والمعنى بسبب
هذه العظيمة كتبنا في التوراة تعظيم القتل وشددنا عليهم وهم بعد ذلك لا يبالون
وسنذكره هذا المص رحمه الله بعد قوله ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون كان زيدي
فلا حاجة الى التبرع به هاهنا قوله اي تلاوة ملتبسة بالحق الخ ذكر في اعرابه ثلاثة اوجه ٤
انه صفة مصدر محذوف او حال من الفاعل او حال من المفعول وهو نبا ابني ادم وقدره الزمخشري نبا ملتبسا
بالحق ليتعين ذو الحال او حال من فاعل اتل المستتر وهو ضمير المخاطب ثم الحق يطلق على معان
على معنى الحق
احدها الثابت الصحيح وثانيها المطابق للواقع بمعنى الصادق وثالثها المتضمن للغرض الصحيح
لقوله تعالى في الاحقاف ما خلقنا السموات والارض وما بينهما الا بالحق اي خلقا ملتبسا
بالغرض الصحيح والحكمة وضده الباطل بمعنى العبث كما في قوله ما خلقت هذا باطلا ويكون
صفة لما اشتمل على هذه المعاني ومصدرا بمعنى الثبوت والمطابقة وصحة الغرض وهو هنا في
المعنى المصدري او الوصفي والباء للملابسة كما اشار اليه بقوله ملتبسا وعلى بنا في الظر
لانه مصدر في الاصل والظرف يكفيه رائحة الفعل قوله او حال منه فيتعلق بمحذوف
سبقه اليه ابو البقاء ورده في الدر المصون بانه يكون قيدا في عامله وهو اتل المستقبل

وإذ المنصوب له المتعلق به مع ظهوره وفيه تأمل **قوله** إذ يدل على حذف مضاف قال النحرير
ليصح كونه متلوا وإلا فمجرد الظرف كاف في الإبدال لحصول المطابقة وقيل عليه إنه غير صحيح أبو حيان
لأن إذ لا يضاف إليه إلا الزمان نحو يومئذ وحينئذ وليس نبأ ما نحوه بدل بعض من كل أو
كل من كل وما ذكره المصنف من الكشاف إلا أنه ترك قوله يقال قرب صدقة وتقرب بها لأن تقرب
مطاوع قرب قال الأصمعي تقربوا قرف القمع فيعدى بالباء حتى يكون بمعنى قرب انتهى قال
السمين قال الشيخ كذا قدره الزمخشري وفيه نظر لأن إذ لا يضاف إليه إلا الزمان قال الأصمعي
أي فيكون قربا بطلب مطاوعا المتعدي إذ قربه فتقرب به وفيه بعد قال وليس تقرب المتعدي
فيه مطاوع قرب المتعدية لاتحاد فاعل الفعلين والمطاوعة يختلف فيها الفاعل فيكون من أحدهما
فعل ومن الآخر انفعال نحو كسرته فانكسر فليس قرب وتقرب من هذا الباب فهو غلط فاحش
ولا نسلم ما ذكره من الفاعل انتهى أقول فيما قاله أمور الأول أن قوله إذ لا يضاف
إليه إلا اسم زمان غير مسلم الثاني قول العلامة نبأ ذلك الوقت فإنه بمعنى نبأ إذ لا شبهة
في صحته معنى وإعرابا ولا فرق بينهما فإن منعه صناعة نحوية بشرط الفساد ودعوى لزوم
اختلاف فاعلهما غير مسلم فإن حجتهم أن أحدهما فاعل والآخر قابل وهو مبني على قاعدة أصولية
وهي أن القابل لا يكون فاعلا وقد رد ما بعض الفضلاء الآخر أن الإنسان قد يقتل نفسه
فيتحد القابل والفاعل ودونه قوله فيقال يقتلون فكان الأصمعي أراد هذا لم
يرد عليه ما قاله الشيخ وتركنا سرده بيان معناه لغة فاعرفه **قوله** والقربان اسم ما يتقرب
به إلخ الحلوان بالضم أجرة الدلال والكاهن ومهر المرأة وما يعطى من رشوة ونحو ذلك من
الحلاوة لأنه يؤخذ بسهولة وأرداء إفعال تفصيل من الرداءة ضد الجودة وصاحب ضرع
أي ماشية والضرع يطلق عليها مجازا من إطلاق الجزء على الكل **قوله** لأنه سخط حكم الله إلخ
حكم الله هو عدم جواز نكاح التوأمة وقوله لفرط الحسد أي على قبول القربان وقوله قال
إنما يتقبل الله من المتقين يدل على أنه المراد لا أنه حسده على إباحة أخذ أخته الحسناء
قوله أتيت إتيانه من قبله عبارة عن إصابة ما أصابه وإنه التحظم أي نصيب المحسود به
ونعمته لأن شأن الحاسد ذلك وقوله فإن ذلك أي اجتهاده فيما ذكر **قوله** وإن الطاعة
لا تقبل إلا من مؤمن متق في الكشاف قال إنما أتيت من قبل نفسك لانسلاخها من لباس
التقوى لا من قبلي فلم تقتلني وما لك لا تعاتب نفسك ولا تحملها على تقوى الله التي هي
السبب في القبول فأجابه بكلام حكيم مختصر جامع لمعان وفيه دليل على أن الله
تعالى لا يقبل الطاعة إلا من مؤمن متق إلخ يريد أن هذا الجواب وارد على الأسلوب الحكيم
لأنه تلقاه بغير ما يتطلب وبل هو أهم منه من العتاب والإشارة بقوله وما لك لا تحملها
على تقوى الله التي هي السبب في القبول إلى أنه ينبغي للحاسد أن يرى ذلك ويعتقده فيقول
فيما لم يتقبل منه أن سبب عدم قبوله من تقصير فاعل ذلك الفعل فيه لكونه غير واقع
على نهج التقوى الصادرة من المؤمنين لعدم نيته بذلك وقصده وجه الله بل حظ نفسه
كان ندي فالمراد بكونه متقيا أنه متق في تلك الطاعة فلا يرد علينا فعل كل متق أو عاص إذا فعل
طاعة وأخلص النية فيها قبلت منه كما قال الإمام القرطبي قال أصحابنا المخلطون يعملون في
الحسنات والسيئات إذا أثقلت حسناتهم دخلوا الجنة ولا يصح الجواب بأن المراد من التقوى التقوى

من الشرك

من الشرك التي هي أول المراتب وقابيل آل أمره إلى الشرك إذ روي أنه هرب إلى عدن بعد قتل
أخيه وأتاه إبليس لعنه الله وقال له إنما أكلت النار قربان هابيل لأنه خدمها وعبدها فابن
لبيت نار فهو أول من عبد النار **قوله** قيل كان هابيل أقوى منه ولكن تحرج عن قتله أي تجنب
الحرج والإثم فالتفعل للسلب هنا والاستسلام الانقياد والمراد به هنا عدم الممانعة والمدافعة
وقوله لأن الدفع إلخ يعني أن القتل للانتصار والمدافعة لم يكن مباحا في ذلك الوقت وفي
تلك الشريعة كما روي عن مجاهد رحمه الله وأن أمره بالصبر عليه ليكون هو المتولي للانتصار
وقوله أو تحريا لما هو الأفضل إلخ الأفضل الإثر ثوابا وهو كونه مقتولا لا قاتلا بالدفع عن نفسه بناء
على جوازه إذ ذاك وهذا الحديث أخرجه ابن سعد في طبقاته واعلم أنه اختلف في هذا
على ما بسطه الإمام الجصاص فالصحيح من المذهب أنه يلزم دفع الفساد عن نفسه وغيره وإن أدى
إلى القتل ولذا قال ابن عباس رضي الله عنهما إن معنى ما أنا بباسط إلخ إن بدأتني بقتل
فأنا لم ابدأك فالمعنى لم يثبت لي بسط اليد ووجه التعبير بالاسمية ظاهر حينئذ وأما على قول مجاهد
رحمه الله أنه لم يجز له الدفع فالآية منسوخة وهل نسخت قبل شرعنا أم لا فيه كلام والدليل
عليه قوله فقاتلوا التي تبغي وغيره من الآيات والأحاديث وقيل إنه لا يلزم ذلك بل يجوز واستدل
بهذا الحديث ونحوه وأولوه بترك القتال في الفتنة واجتنابها وأول الحديث يدل عليه
وأما منع ذلك إلا أن يستند إلى حديث إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في
النار فقد رد بأن المراد به أن يكون كل منهما عزم على قتل صاحبه وإن لم يقاتله وتعمدا بالاستناد
القصد **قوله** وإنما قال ما أنا بباسط إلخ يعني أنه من جواب القسم الموطأ له باللام لأن الجواب
للسابق من القسم والشرط كما مر لكنه لما دل على جواب الشرط كان في المعنى جوابا له ولو
كانت جواب الشرط حقيقة لزمته الفاء وقد عدل فيه عن الفعلية إلى الاسمية وعبارة
المص أحسن من قول الكشاف فإن قلت لم جاء الشرط بصيغة الفعل والجزاء باسم الفاعل
وهو قوله لئن بسطت ما أنا بباسط قلت ليفيد أنه لا يفعل ما يكتسب به
هذا الوصف الشنيع ولذلك أكده بالباء المؤكدة للنفي من المسامحة أو جعله جوابا للشرط بخلاف قول
المص رحمه الله جواب لئن فإنه صادق بجواب القسم يعني أن العدول إلى الاسمية للمبالغة
في أنه ليس من شأنه ذلك ولا ممن يتصف به ولم يقل وما أنا بقاتل بل بباسط للتبري
عن مقدمات القتل فضلا عنه ولذا قال المص رحمه الله أي تبرأ عنه من أصله وفي
الانتصاف إنما أتى باسم الفاعل عن الفعل سبيه الخصوصية من حيث إن صيغة الفعل
لا تعطي سوى حدوث معناه من الفاعل لا غير وأما اتصاف الذات به فذاك أمر يعطيه
اسم الفاعل ومن ثمة يقولون قام زيد فهو قائم فيجعلون اتصافه بالقيام ناشئا عن صدوره
منه ولهذا المعنى قيل لنكونن من المجرمين عدولا عن الفعل
الذي هو لأسجنك لأدخلك إلى الاسم تغليظا يعنون أنهم يجعلون منع لوقوعه دليلا ثبوتيا
كالسمة والعلامة الثابتة ولا يقتصرون على مجرد اتصافهم بها ولا فرق بين النفي والإثبات طيبي
لأنه لتأكيد النفي لا المنفي حتى يرد أن نفي الحدوث أبلغ من نفي الثبوت كما قيل **قوله**
تعليل ثان للامتناع عن المعارضة والمقاومة إلخ المقاومة مفاعلة من القيام كني به

عن المدافعة بان المتدافعين يقوم كل واحد منهما مقابلة الاخر ولما كان كل منهما علة مستقلة لم يعطف
احدهما على الاخر ايذانا بالاستقلال ودفعا لتوهم ان يكون جزء علة لا علة تامة وقد اورد عليه
بعض فضلاء العصر ان ذلك يقتضي بسط يده والمذكور بقوله اني اريد تعليل لعدم البسط
فكيف يشبه امر المستتبعين فانه يصدر من كل منهما مناسب فيكون تتمة السبب على الاول (المستتبين)
وقد يقال ان قوله ما انا بباسط يدي اليك لاقتلك النفي فيه للتقييد يعني ان بسطت فللدفع
لا للقتل وان احتمل ترتبه عليه وعلى هذا يكون له اثمان اثم قتله واثم ما صدر من الدافع
لنسبته له وكونه اثما على حرمة الدفع عنده ظاهر وعلى غيره فلانه فعل ما يأثم فاعله لو لم يكن
دافعا وهذا امر تقديري لقوله ان بسطت ولذا في الحديث لان ما شرطية او موصولة
فيها معنى الشرط والى هذا اشار صاحب الكشف بقوله ليس هذا من قبيل ما ورد في
الحديث لانه لم يصدر الفعل الا من طرف واحد فيرد ان وجوب تحمل الظالم اثم فعله ومثل
اثم صاحبه على فرض المقابلة بالاثم وليس بشيء لانه لم يدع وجوب التحمل ولا ان الحديث دال على هذا
القسم بل انما اراده ما قيل وكأنه قال اني اريد ان يضاعف عذابك والارادة لا تستدعي وجوب
الوقوع انتهى ولما لم يفهمه بعضهم قال انه ناشئ من عدم فهم المراد فتدبر قوله ارادة ان تحمل اثمي لو بسطت
الخ الداعي الى هذا التأويل انه يرجع القاتل باثمه واما رجوعه باثم المقتول ان اريد به اثم قتله
فلا اثم له فيه وان اريد انه بطلبنا فقد علم انه لا تزر وازرة وزر اخرى ويحسن ان في الاية
تأويلين للسلف فعلى ما قدمه المص رحمه الله يكون الدفع للقتل وعلى غيره اثما ومعنى الاية اني
لا ادفع لخوف ذنبي ولو دفعت لكان اثمي واثمك عليك اما اثمك فظاهر واما اثمي فلانك كنت
السبب له وانت الذي علمتني الضرب والقتل لانه اول فاعل له ومن سن سنة سيئة فعليه
وزرها ووزر من يعمل بها الى يوم القيامة وهذا على فرض وقوعه وتنزيله منزلة الواقع
فيصح تنظيره بالحديث قوله المتسابان ما قالا فعلى البادي الحديث اخرجه مسلم عن ابي هريرة
رضي الله عنه والمتسابان مبتدا وما في ما قالا شرطية والشرط وجوابه خبر المبتدا ويجوز ان
تكون موصولة بدلا من المتسابان بدل اشتمال او مبتدا وعلى البادي خبره او خبر مبتدا محذوف
اي فهو على البادي وما في ما لم يعتد مصدرية ظرفية بمعنى المدة وهي ظرف لتعلق على والمعنى
المتسابان الذي قالاه من السب استقر ضرره على الذي بدأ بالسب مدة عدم اعتداء المظلوم
ما لم يجاوز المظلوم حد ما سبه البادي فاذا جاوز استقر ضرر ما قال كل عليه ولما كان
البادي سببا في سب صاحبه وسب المجيب فيه اثم الا انه محطوط عنه ما لم يزد في المكافاة
كذا قاله الزمخشري وقال النحرير فان قيل لا حاجة الى هذا التكلف وقد دل الحديث
على اختصاص الجميع بالبادي عند عدم الاعتداء فلا يكون للمجيب شيء منه قلنا فقد حمل
الجميع على اثم البادي ومثل اثم الصاحب فلا يدل على ان اثم الصاحب لا يقع عليه بعينه هنا
بحث وهو ان تقدير المثل محتاج في الاية كما ذكر واما في الحديث فقد ذكر الجميع بلفظ واحد
وهو ما قالا اي اثم ما قالا فلا يحتاج لحمله على ما قال البادي ومثل اثم ما قال الاخر الا بالتزام
الجمع بين الحقيقة والمجاز فالاقرب ان يحمل على ظاهره ويجعل اثم غير البادي ذا جهتين
جهة نفس السب وهو من هذه الجهة ساقط عنه بالدليل وجهة الحمل عليه وهو على البادي
لكون هذه الجهة من قبله على طريقة من سن سنة الخ فلا يكون من حمل وزر نفس على

بناء على ان قابيل اول قاتل من بني ادم

اخرى

اخرى واما ان غير البادي ليس له المعارضة بالمثل بل الرفع الى الحاكم ليجري على البادي
ما هو الحكم من الحد او التعزير فذلك بحث اخر انتهى وسيأتي رده على صاحب الكشف اذ قال حط
الاثم عن المظلوم لانه مكافئ غير صحيح لانه اذا سب شخص لم يتوقف الجزاء الا الحاكم والجواب
ان صريح الحديث يدل على ما ذكره جار الله والجمع بين الحكم الفقهي والحديث ان السب
اما ان يكون بلفظ يترتب عليه الحد شرعا فذلك سبيله الرفع الى الحاكم او بغير ذلك وحينئذ
لا يخلو اما ان يكون بما يتضمن اسنادا او تفاخرا بنسب ونحوه مما يتضمن ازراء بصاحبه
دون شتم كنحو الرمي بالكفر والفسق فله ان يعارضه بالمثل ويدل عليه حديث زينب
وعائشة رضي الله عنهما وقوله صلى الله عليه وسلم دونك فانتصري او يتضمن شتما
وذلك ايضا يرفع الى الحاكم ليعزره والحديث محمول على القسم الذي يجري فيه الانتصار
وقوله ما لم يعتد المظلوم يدل عليه لان اشتغاله بما حقه الرفع الى الحاكم اعتداء وهذا
تفصيل حسن وقول النحرير انه بحث اخر لا وجه له لانه اي بحث اخر في الحديث سوى اخذ
الاحكام الشرعية منه قوله وقيل معنى باثمي باثم قتلي الخ وهذا اظهر فاضافة الاثم الى
المتكلم لانه نشأ من قتله او هو على تقدير مضاف ولا حاجة الى تقدير مثل ونحوه واثم
القاتل الذي لم يتقبل له قربانه عدم رضاه بحكم الله كما مر ولا خفاء انه لا يحسن المقابلة
بين التكلم والخطاب على هذا الا ان كليهما اثم المخاطب وقوله وكلاهما في موضع الحال اي بمجموعهما
لا كل واحد وفيه تسمح قوله بل نصبه بنفي الكلام الخ لما كان ارادة الاثم لاخر غير جائز
كان يريد زناه ونحوه اوله بان المراد ان لا يكون له نفسه اثم وهو لازم لاثم اخيه فاريد
لازمه او المراد بالاثم ما يلزمه ويترتب عليه من العقوبة ولا يخفى انه لا يصح حينئذ تفريع
قوله فيكون الخ قوله فطوعت الخ قال الراغب معناه نحت له وزينته وانقادت وسولت
وطوعت ابلغ من اطاعت وهو في مقابلة ابت نفسه وشرع المص رحمه الله تبعا للزمخشري بسهلة
وذلك ان معناه التوسعة فيتجوز به عما ذكر وقراءة الفاعلة فيه وجهان ان يكون فاعل بمعنى
فعل كما ذكره سيبويه رحمه الله وهو اوفق بالقراءة المتواترة او ان المفاعلة مجازية بجعل
القتل يدعو الى نفسه لاجل الحسد الذي في قابيل وجعلت النفس تأباه فكل من القتل والنفس
كانه يريد من صاحبه ان يطيعه الى ان غلب القتل النفس فطاوعته قوله وله لزيادة الربط
الخ اي كان يكفي طوعت نفسه قتل اخيه وحفظ مال زيد ولكنه زيدت للتأكيد
والتبيين كما في الم نشرح لك صدرك وقيل انه للاحتراز عن ان يكون تطوعه لغيره
ليقتله او حفظ المال لنفسه وفيه نظر وحرا بالحاء والدال بحرف ولا يصرف حبل
معروف فقوله دنيا ودينا اخذ العموم من حذف المفعول قوله حال من الضمير في ليريه
وقدم عليه لان له الصدر وجملة كيف يواري في محل نصب مفعول ثان ليري البصرية
المتعدية بالهمزة لاثنين وهي معلقة عن الثاني وقيل انها علمية اي ليعلمه ولو كانت
بمعنى ليسمعه لم يكن لقوله كيف يواري موقع حسن واما على تقدير ليعلمه فهو في موضع
المفعول اي فانه يجاب عن السؤال بكيف يواري وفيه نظر والسوءة ما يسوء نظره
ولذا يطلق على العورة ويبحث بمعنى يحفر واصل معناه يفتش وليريه اما متعلق بيبعث

او بحث والغرابان ما طايران معروفان وقيل انهما ملكان بصورة غرابين ودفن المسلم والكافر
المعصوم فرض كفاية وقوله يستقبح الخ بيان لوجه كونه سوأة وفسر السوأة بجسد الميت
وهو المراد والزمخشري فسرها بالعورة وما فعله المصنف رحمه الله اولى وسميت سوأة لانه تسوء
ناظرها واعلم انه قال في كتاب الاحكام ان في العورة اقوال فقيل هي الجسد كله وقيل
ما بين السرة والركبة وقيل انها سوأتان وهما القبل والدبر ومخففة وهي ما بين السرة والركبة
فلعل العلامة فسرها بالعورة حتى يشمل الاقوال نعم ما فعله المصنف اظهر قوله كلمة جزع وتحسر اصل
النداء ان يطلب اقباله من العقلاء وهو مجاز هنا عن الجزع والتحسر كونه ينادي موته ويطلب
حضوره بعد تنزيله منزلة من ينادي ولا يطلب الموت الا من كان في حال اشد من الموت
فلذا عبر به عن ذلك وقوله والمعنى الخ بيان لاصله والعلة بتخفيف الهلاك والاستفهام
في اعجزت للتعجب وان اكون منصوب بعد عن ان اكون وتعجب من عجزه عن كونه مثله لانه لم يهتد
اليه ما اهتدى اليه قوله وليس جواب الاستفهام الخ هذا رد على الزمخشري حيث جعله منصوبا
في جواب الاستفهام وقد سبقه اليه كثير من المعربين وقالوا انه خطأ لان شرطه ان ينعقد
من الجملة الاستفهامية والجواب جملة شرطية نحو اتزورني فاكرمك تقديره ان تزرني اكرمك
ولو قيل هنا ان اعجز عن ان اكون مثل الغراب اوار سوءة اخي لم يصح المعنى لان المواراة
تترتب على عدم العجز لا عليه وذهب بعض في توجيهه ان الاستفهام للانكار بمعنى النفي وهو سبب
اي ان لم اعجز واريت وقيل هو من قبيل اتعصي ربك فيعفو عنك بالنصب لينتج الانكار
التوبيخي على الامرين ويتعرض بانه في العصيان وتوقع العفو مرتكب لما يخالف العقل حيث جعل
سبب العقوبة سبب العفو ويكون التوبيخ على هذا الجعل فكذا هنا نزل نفسه منزلة
من جعل العجز سبب المواراة دلالة على التعليق المؤكد للعجز عما اهتدى اليه غراب ومن يكن
الغراب له دليلا لكنى بمخاطبا خاسرا والثاني سلك المدقق في الكشف ادنى فان تلك
الانكار التوبيخي اما يكون على واقع او متوقع كالتوبيخ على العصيان والعجز لوجه اما على العفو
والمواراة فلا قلت التوبيخ على جعل كل واحد سببا او تنزيله منزلة من جعله
سببا لا على العفو والمواراة فافهم وقد اشار اليه في سورة الزمر وقيل عليه ان الثاني في غاية
البعد والاول غير صحيح لانه لا يكفي في النصب سببية النفي بل لا بد من سببية المنفي الا ترى
ان ما تاتينا فتحدثنا معناه نفي بانه لا يكون منك اتيان فتحديث لانك لم تاتنا فتحدثنا
والجواب عنه انه فرق بين ما نصب في جواب النفي وما نصب في جواب الاستفهام والكلام
في الثاني فليس يرد الاول نقضا ولو جعل في جواب النفي لم يرد ما ذكر ايضا لانه لا حاجة
الى اخذ النفي من الاستفهام الانكاري مع وضوح تاويل اعجزت بلم اهتد وقد قال في التسهيل
انه ينتصب في جواب النفي الصريح والمؤول وما نحن فيه من الثاني فتامل وقال ابن عرفة
في تفسيره ما في سياق يحتاج له حكمه وتقدير شرطها ذكره فالتقدير انه كان لم يكن مثل هذا
الغراب اوارى الخ وهو كلام دقيق قوله وقرئ بالسكون على فانا اوارى الخ اي انا اواري
وهو يقتضي ان المبتدأ لا يحتاج القطع عن العطف واما تسكين المنصوب فكثير ولا عبرة بقول

تنـ على ان في العورة اقوالا

سعد

عصام

ابي حيان

ابي حيان انه ضرورة قوله فاصبح من النادمين على قتله الخ اصبح هنا بمعنى صار وكابد بمعنى قاسى
ولقي ما لو لم يكن به وقوله ما كنت عليه وكيلا اي انا لم الزمان ماعورا بحفظه وقد مر الوكيل بمعنى الحافظ
وقوله ومكث يعني ادم عليه الصلاة والسلام وعدم الظفر الخ بالجر عطف على ما كابد وهو ترديد
بتواتر سببه في الكشاف بعد هذا ويحكى انه رثاه بشعر وهو كذب بحت وما الشعر
الا منحول ملحون وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام كلهم
معصومون من الشعر والشعر المذكور هو قوله

تغيرت البلاد ومن عليها ... فوجه الارض مغبر قبيح
تغير كل ذي لون وشكل ... وقل بشاشة الوجه المليح

وقال الشراح المليح انه برفع فخطأ لانه صفة الوجه المجرور وان خفض فاقوى وهو عيب قبيح
وان كسر فقول من قال الوجه فاعل قل وبشاشة منصوب على التمييز بحذف التنوين اجراء
للوصل مجرى الوقف الخ وقيل ان ادم عليه الصلاة والسلام رثاه بكلام منثور بالسريانية
فلم يزل ينقل الى ان وصل الى يعرب بن قحطان وهو اول من خط بالعربية فنظر فيه فقدم
واخر وجعله شعرا عربيا قلت لا شك ان لوائح الوضع عليه لائحة لركاكته
لكن ما استصعبوه من الاقواء وترك التنوين ليس بصعب لما في اشعار الجاهلية والشعر من امثاله
مع انه قد يخرج بانه نعت جرى على المحل لان الوجه فاعل المصدر وهو بشاشة وقيل انه مرفوع
وقد سمع كالجحر قوله بسبب قتيلنا عليهم سبب هو معنى اجل كما سيذكر والضمير راجع للقتل
او لما ذكر من القصة وقضينا تفسير لكتبنا ومن ابتدائية متعلقة بكتبنا وقيل بالنادمين
وكتبنا استئناف واستبعده ابو البقاء والاجل بفتح الهمزة وقد تكسر اصل معناه الجناية ولذا
يقال بمعناه من جرائك اي من جريرتك فلا يخفى حسن موقعه هنا لما فيه من استعمال الاجل سببه
فلذا احتبه اكثر اللغويين وقد ابعد وبعض رواه مشددة وقد تخفف وهو مانع للشأن
ومن شرطية والباقي بعيد للمقابلة متعلقة بقتل او حال يعني متعديا ظالما وفساد بالجر عطف
على المضاف المحذوف او على المذكور انه لم يعدوه قوله من حيث انه هتك حرمة الدماء الخ يعني
ان جميع الناس مشتركون في الكرامة على الله والاحترام عند الله فمن قتل واحدا منهم فقد نفى كرامة
الله وهتك حرمته وكذلك من قتل الجميع فيكون قتل واحد كقتل الجميع وكذا احياؤها
بترك القتل كاحياء الجميع لابقاء كرامة الله وتوقير حرمته والغاية في هذا التشبيه الترهيب
والردع عن قتل نفس واحدة لتصويره بصورة قتل جميع الناس والترغيب والتحضيض على
احيائها لتصويره بصورة احياء جميع الناس ولانه سن القتل فكان فعله سببا على فعله
فكانه صدر منه لما سنه من السنة السيئة ولانه يشبهه في استجلاب اهل غضب الله وادخل
بعضهم في هذا التوجيه لانه يشبه الاحياء بالتناسل فالوجه يتصل هذه الاية بقصة ابني ادم وفي
تكلف لا يخفى قوله من بعد ما كتبنا عليهم هذا التشديد الخ التشديد العظيم بجعل من قتل
جميع الناس وقوله وبعد انصلت الاية وفي اكثر النسخ القصة اي قصة ابني ادم بما قبلها من قصص
بني اسرائيل وعلى النسخة الاخرى المراد بالاية قوله من اجل ذلك الخ انصل بقصة ابني ادم ويحتمل
ان يريد بالاية قصة ابني ادم لانه في حكم اية واحدة وفسر الاسراف بما ذكر ليشمل القتل

على ان اول من خط بالعربية يعرب

ويم ما لا يتعلق بالمال كما هو المتبادر منه **قوله** انما يحاربون اولياءهما الخ يدخل في اولياء الله والمسلمين اهل الـ
ذمة اولياء ولا اياء فيه جعل محاربتهم بمنزلة محاربتهما لان منهم من حارب الرسول حقيقة فلا حاجة
الى التنزيل في شانه لانه اشارة الى تقدير مضاف او ان ذكر الله للتمهيد وجعل محاربة المسلمين
حكم محاربة الرسول للتنبيه على ان ما ذكر في الاية في حكم قطاع الطريق شامل للقطاع على المسلمين
بعد الرسول صلى الله عليه وسلم ولو باعتبار لانهم يحاربون الرسول حيث يحاربون من هو على
طريقته واهل شريعته فلا يتوهم ان الحكم فهم بطريق الدلالة او القياس ومما يقال انه اشار
الى ان ذكر الرسول تمهيد على تمهيد كالشرح الساعر التحصيل كيف ولا ذكر للمسلمين بعده وايضا قطاع — رد على القطب والطيبي اخذه من الكشف وكلام النحرير
الطريق لو قتلوا او فعلوا ما فعلوا باهل الذمة فحكمهم حكم غيرهم وكان مرادهم ان ذكر الله تمهيد
لذكر رسوله وذكر الرسول تمهيد لقوله يسعون في الارض فسادا لانه هو المقصود ولو اقتصر عليه
لكفى وبهذا التقرير علم سقوط ما قيل على المص انه خرج من كلام الرسول نفسه فيقتضي — عصام
ان بيان شانه بطريق المفهوم وليس كذلك وقال الجصاص يريد الذين يحاربون اولياء الله
ورسوله كقوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله ويدل على ذلك انهم لو حاربوا رسول الله
لكانوا مرتدين باظهار محاربة النبي صلى الله عليه وسلم ومخالفته انتهى وعليه فلا حاجة الى التاويل
ولا يرد عليه شيء وهو ظاهر واصل معنى الحرب لغة السلب اي الاخذ وقد يستعمل بمعناه يقال
حربه اذا سلبه كما قاله الراغب والمكابرة المعجم جمع اللصوصية بضم اللام مصدر بمعنى
السرقة والمكابرة بهذا المعنى استعمال الفقهاء وذكرها الجاحظ في كتاب اللصوص واهل
كثير من اهل اللغة فكانها مولدة لم تثبت عندهم الا ان الجاحظ ثقة ولم يقل انها مولدة **قوله**
اي مفسدين الخ يعني انه حال بتاويل المصدر باسم الفاعل او مفعول له او مصدر لسعي
من معناه كقعدت جلوسا وفسادا اسم مصدر بمعنى الافساد حينئذ وفي كلام المص اشارة
اليه تنبيه في الكشاف في قوله ليريه كيف يواري سوءة اخيه ليعلمه لانه لما كان سبب تعلمه
فكانه قصد تعليمه على سبيل المجاز قيل فهو استعارة تبعية في اللام حيث شبه ترتب — سعد
التعلم على بحثه وترتبه عنه بترتب ما يقصد بالفعل عليه وكلامه صريح فيه وان
الوهم الذي اراده ان اسناد التعليم الى الغراب مجازي لكونه سببا ولو اراد هذا لقال فكانه
علمه ثم بعد التجوز في الكلام هل الاسناد مجازي فيه تامل انتهى اقول يعني
على استعارة اللام معناه انه بحث ليتبين له مواراة اخيه حقيقة وهذا في التاويل ظاهر
اما اسناده الى الغراب فلا يمكن ان يكون على الحقيقة ثم انه على ارجاع الضمير لله وتعلقه
ببحث لابد فيه من التجوز في اللام لانه للعاقبة وكلامه مشعر بخلافه فتامل **قوله**
ان يقتلوا الخ الاتيان بالتفعيل لما فيه من الزيادة على القصاص من انه لا يسقط بعفو الولي
وكذا التصليب لما فيه من القتل وانما ضم اليه القتل لانه لا يكون حتما القتل واخذ
المال الخالي من القتل وحده وقوله حتى يموت تنازع فيه يترك ويطعن وقوله يقطع الخ
هذا في اول مرة فان عاد قطع الاخريين **قوله** ينفوا من بلد الخ اختلف في النفي فقال
الحجازيون يعني من موضع الى موضع وقال العراقيون يحبس ويحبس والعرب تستعمل النفي
بمعنى السجن لانه يفارق بيته واهله وقال ابن عرفة فيه اقوال فقيل يعني لبلد وقيل

لبلد

لبلد ابعد وقيل يطالبوه بالحد والى الاول ذهب صاحب المحرر من الشافعية ايضا كما قال الشاعر

خرجنا من الدنيا ونحن من اهلها ❊ فلسنا من الاموات فيها ولا الاحيا
اذا جاءنا السجان يوما لحاجة ❊ عجبنا وقلنا جاء هذا من الدنيا

واستدل له بان المراد زجره وقد نفي حتى قد ختم فاذا نفي الى بلد اخر لم يؤمن ذلك منه واخراجه
من الدنيا غير ممكن ومن دار الاسلام غير جائز فان حبس في اخر فلا فائدة فيه اذ يحبسه في بلده
يحصل المقصود وهو اشد عليه وقوله بحيث لا يتمكنوا من القرار في موضع المراد انهم يشردوا
ويتفرقوا بحيث لا يجتمعون في مكان لكسر شوكتهم بالتفريق **قوله** واو في الاية الخ اي هي للتقسيم
واللف والنشر المقدر على الصحيح ومن قال بتخيير الامام جعلها تخييرية والاول علم بالوحي
والا فليس في اللفظ ما يدل عليه دون التخيير ولان فيها اجزية مختلفة غلظا وخفة فيجب
ان تقع في مقابلة جنايات مختلفة ليكون جزاء كل سيئة سيئة مثلها ولانه ليس للتخيير بين
الاغلظ والاهون في جناية واحدة كبير معنى والظاهر انه اوحى اليه هذا التنويع والتفصيل
عصام — وما قيل ان التخيير بالنسبة الى الامام والحاكم فانه يفعل ما يريد منه مع ملاحظة الجنايات
واستحقاقها سلم من غير تاييد للتخصيص مع بعده **قوله** لهم خزي في الدنيا الخ قال النووي رحمه الله
اذا اقتص منه وعوقب كيف يكون مستحقا لذلك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
من ارتكب شيئا فعوقب به كان كفارة له فيقتضي سقوط الاثم عنه وانه لا يعاقب في الاخرة واجاب
بانه يكفر عنه حق الله واما حقوق العباد فلا وهنا حقان لله والعباد وفيه نظر وقوله
بخصوص الخ لان القصاص لا يثبت بالتوبة ثم انهم لهم في الدنيا عذاب وخزي وكذا في الاخرة
فاقتصر في الدنيا على الخزي لانه اعظم من عذابها واقتصر في الاخرة على عذابها لانه اشد من الخزي
وقوله لعظم ذنوبهم راجع الى عذاب الدنيا والاخرة ووجه دلالته ان الله غفور رحيم عليه انه
لا يعفو عن حقوق العباد بل عن حقه وقوله يسقط بالتوبة الخ اشارة الى مخالفته لمعنى
من القصاص تنبيه قال الشيخ والدي ابن حجر الهيتمي قول المص تسقط بالتوبة الخ كلام ظاهر
الفساد لان التوبة لا دخل لها في القصاص اصلا يتصور لم يفيد كونه قصاصا حالتان وجوب
وجواز لانا ان نظرنا الى الولي فطلبه جائز لا واجب مطلقا او للامام فان طلبه منه الولي وجب
والا لم يجز من حيث كونه قصاصا والاجابة وجب من حيث كونه حدا وقوله بعضهم بالاولى في
المذهب فتامل وقال شيخنا ابن قاسم ادعاؤه الفساد ظاهر الفساد فانه لم يدع ما ذكره فانه
ادعى ان لها دخلا في خصوص القتل قصاصا في وجوبه وقوله اذ لا يتصور الخ قلنا لم يدع انه
حالتي وجوب وجواز بهذا القيد بل ادعى ان له حالتين في نفسه وهو صحيح على انه يمكن ان حالتين
بذلك القيد لكن باعتبارين اعتبار الولي واعتبار الامام اذا طلب منه وقوله انا ان نظرنا
الخ كلام ساقط ولا شك ان النظر اليهما يقتضي ثبوت الحالتين قصاصا وقوله لانا لو نظرنا
وجدنا كلامه منادى بخلله التامل انتهى **قوله** وان الاية في قطاع المسلمين الخ فيه
عصام — المراد بالتوبة التوبة عن قطع الطريق ولا تاثير لها في سقوط الحد بعد القدرة سواء كان
من الكافر او المسلم واما ان توبة الكافر مسقطة لجميع ما كان قبل التوبة فمعلوم من غير هذا الموضع

واعلم ان مراد المص رحمه الله ما فصله في كتاب الاحكام ان محاربة الله ذهب قوم من السلف الى انها
انما تستعمل في الكفار فمن قال به حمل هذه الاية على اهل الردة ورده بانه ورد في الاحاديث
اطلاقه على اهل المعاصي ايضا وانه لا خلاف بين السلف والخلف في ان هذا الحكم غير مخصوص
باهل الردة وانه فيمن قطع الطريق وان كان من اهل الملة وحكي عن بعض المتاخرين ومن
لا يعتد به ان ذلك مخصوص بالمرتدين وهو قول ساقط مردود مخالف للاية واجماع السلف
والخلف ويدل على ان المراد به قطاع الطريق من اهل الملة قوله تعالى الا الذين تابوا الآية ومعلوم
ان المرتدين لا يختلف حكمهم في زوال العقوبة عنهم بالتوبة بعد القدرة كما يسقط عنهم قبل
القدرة وقد فرق الله بين توبتهم قبل القدرة وبعدها وايضا فان الاسلام لا يسقط الحد عمن
وجب عليه وايضا ليست عقوبة المرتدين كذلك والاية وان نزلت في الكفار من العرنيين
او غيرهم فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ومراد المص رد هذا القول الذي ذهب اليه بعض
المفسرين لكن في عبارته اجمال ومسامحة فلا يرد عليه ما اورده هذا المعترض قوله اي ما يتوسل
به الى ثوابه الخ يشير الى ان الى متعلقة بالوسيلة وهي صفة لا مصدر حتى يلزم تقدم معمول
عليه وقيل انه متعلق بالفعل وقوله وفي الحديث الخ ان اراد به انه هنا بهذا المعنى فغير ظاهر
لتعلق الجار به ولانه ورد في الحديث كما رواه مسلم وغيره منزلة في الجنة جعلها الله لعبد من عباده
وارجو ان اكون انا فاسالوا لي الوسيلة فهو يقتضي انها غير المذكورة هنا لاختصاصها بالانبياء
عليهم الصلاة والسلام والجواب انه بيان لبعض افراده بطريق التنظير لا التمثيل
والاعضاء الظاهرة ظاهرة واما الباطنة فالقوى الشهوية ونحوها قوله واللام متعلقة بمحذوف
الخ اي لام ليفتدوا واللام لانه خبر ان وفي ان بعد لو بحث مشهور احدهما ما اختاره المص انها
فاعل فعل مقدر وضمير به لما في الارض ومثله وحد لما ذكر واجرا الضمير مجرى اسم
الاشارة مر تحقيقه في سورة البقرة قوله او لان الواو في ومثله بمعنى مع فيتوحد حينئذ مرجع
الضمير وهو ما في الارض المصاحب لمثله كما تقول جا زيد وهندا ضاحكا ومعه يكون تاكيدا وهو
حال كذا في الكشاف وجعل الناصب له ثبت المقدر بعد لو وهكذا حكم الضمير بعد المفعول
معه الافراد واجاز الاخفش ان يعطى حكم المتعاطفين فيثنى ضميره وقال بعض النحاة
الصحيح جوازه على قلة ورد بانه لا فائدة في قوله معه حينئذ اذ كان الضمير لما دائما كان لمثل ابو حيان
بان يكون له مثلان فيفتدوا واما كون العامل فيه ثبت فليس بصحيح لان العامل في المفعول
معه هو العامل في المصاحب له كما صرحوا به وهو ما او ضميرها وشي منهما ليس عاملا فيه ثبت
المقدر واما صحته على تقدير جعله له او متعلقة على ما قيل فكلام المص يحتمل له ولذا اسقط ردعون
ذكر العامل المذكور في الكشاف فممنوع ايضا كما نقل عن سيبويه رحمه الله انه قال واما هذا لك
وابالك فقبيح لانه لم يذكر فعل ولا حرف فيه معنى فعل حتى يصير كانه قد تكلم بالفعل
فصرح بان اسم الاشارة وحرف الجر والظرف لا يعمل في المفعول معه ومن العجائب ما قيل عصام
ان المص رحمه الله اعرض عن كونه مفعولا معه فقال ان الواو بمعنى مع يريد انه من قبيل كل رجل

وضيعته

وضيعته ردا على ما قاله الزمخشري وهو فاسد من وجوه لان مثله يلزم فيه المطابقة ولا بد في الخبر
ولم يقل ولو افتدوا واسم ان ضمير كان هذا البلغ اذ معناه لو انهم حصلوا ما في الارض وملكوه بقصد
الفدية لم يقبل منهم ذلك فتامل قوله تمثيل للزوم العذاب الخ قال القطب اي كناية عن لزوم
العذاب فان لزوم العذاب من لوازمه ان ما في الارض جميعا ومثله معه لو افتدوا به منه
لم يتقبل منهم فلما كانت هذه الجملة بل هذه الملازمة لازمة للزوم العذاب عبر عنه بها فيكون كناية ظ
ولعل التمثيل يطلق على الكناية اذا كانت بالجمل حقا لما التحرير لا يريد به الاستعارة التمثيلية بالجمل
بل ان اراد مثال حكم بينهم بلزوم العذاب لهم اي لم يقصد بهذا الكلام اثبات هذه الشرطية بل جي
انتقال الذهن منه الى هذا المعنى وبهذا الاعتبار يقال له كناية ويمكن تنزيله على التمثيل الاصطلا
بان يقال حالهم في حال التفصي عن العذاب بمنزلة حال من يكون له ما في الارض و[illegible]
في التخلص من العذاب فلا يتقبل منه ولا يتخلص فقد علمت ان التمثيل هنا يحتمل ثلاثة معان
قوله وقرئ يخرجون يعني مجهولا ووجه المبالغة افادة الاسمية الثبوت مع زيادة الباء للتاكيد
وتقرير زيادة توضيح فيما انا باسط يدي اليك قوله جملتان عند سيبويه الخ في الكشاف
رفعهما على الابتداء والخبر محذوف عند سيبويه رحمه الله كانه قيل وفيما فرض عليكم السارق
والسارقة اي حكمهما ووجه اخر وهو ان يرتفعا بالابتداء والخبر فاقطعوا ايديهما ودخول الفاء
لتضمنهما معنى الشرط لان المعنى والذي سرق والتي سرقت فاقطعوا ايديهما والاسم الموصول
تضمن معنى الشرط وقرا عيسى بن عمر بالنصب وفضل سيبويه على قراءة العامة لاجل الامر لان زيدا
فاضربه احسن من زيد فاضربه وهذا ما وقع فيه خبط في الكشاف فتعين ما في سورة النور وفي
التفسير الكبير فيه كلام لا مساس له بهذا المقام مع طوله والذي يبين لك معناه وان لم يتهم الكلام
سيبويه رحمه الله ما في الانتصاف قال رحمه الله المستقرئ وجوه القراءات ان العامة لا تتفق في
ابدا عن العدول عن الافصح وجدير بالقران ان يجري افصح الوجوه وان لا يخلو من الافصح
ويشتمل عليه كلام العرب الذي لم يصل احد منهم الى ذروة فصاحته ولم يتعلق باهدابه وسيبويه
رحمه الله تحاشى عن اعتقاد عرابه عن الافصح واشتماله الشاذ الذي لا يعد من القران عليه
ويعرف ورود كلام سيبويه ليتضح براءة سيبويه رحمه الله من عهدته قال بعد ان ذكر المواضع
التي يختار فيها النصب انه متى بني الاسم على فعل الامر فذلك موضع اختيار النصب ثم قال
موضحا لاستثناء هذه الاية مما اختار فيه النصب واما قوله تعالى والسارق والسارقة والاية
والزانية والزاني الخ فان هذا لم يبن على الفعل ولكنه جا على مثال قوله تعالى مثل الجنة التي
وعد المتقون ثم قال فيها انهار من كذا اي سيبويه رحمه الله بين هذه الاي عن المواضع
التي بين اختيار النصب فيها ووجه التمييز ان الكلام حيث يختار النصب يكون الاسم فيه
مبنيا على الفعل واما في هذه الاي فليس مبنيا عليه فلا يلزم فيه اختيار النصب ثم قال
وانما وضع المثل للحديث الذي ذكر بعده فذكر اخبارا وقصصا فكانه قال ومن القصص
مثل الجنة فهو محمول على هذا الاضمار والله اعلم فكذلك الزانية والزاني لما قال جل ثناؤه
سورة انزلناها وفرضناها قال في جملة الفرائض الزانية والزاني ثم جا فاجلدوا وابعد معنى الزم فيها

يريد لم يكن الاسم مبنيا على الفعل المذكور بعد بل بني على محذوف متقدم وجا الفعل طاريا ثم
قال كما جا في قايلة نحو ان فانكحم بناتهم فجا بالفعل بعد ان عمل فيه المضمر وكذلك والسارق
والسارقة ونحوها من عليكم السارق والسارقة وانما دخلت هذه الاسما بعد قصص واحاديث
فقد قرا ناس السارق والسارقة بالنصب وهو في العربية على ما ذكرت لك من القوة ولكن
ابت العامة الا الرفع يريد ان قراة النصب الاسم فيه مبنيا على الفعل عن مخيته على ما قبله
فكان النصب قويا بالنسبة الى الرفع حيث يبنى الاسم على الفعل لا على متقدم وليس يعني
انه قوي بالنسبة الى الرفع حيث يعتمد الاسم على المحذوف المتقدم فانه قد بين انه يخرج عن
الباب الذي يختار فيه النصب فكيف يتوهم عنه ترجيحه عليه والباب مع القرابتين مختلف
وانما يتم الترجيح بعد التساوي في الباب فالنصب ارجح من الرفع حيث يبنى الاسم على
الفعل والرفع متعين لا اولى ارجح حيث يبنى الاسم على الكلام متقدم وانما النكير على
الزمخشري كلام سيبويه من حيث اعتقد انه باب واحد عنده الا ترى الى قوله لان زيدا
فاضربه احسن من زيد فاضربه حيث رجح النصب على الرفع حيث يبنى الكلام في الوجهين
على الفعل وقد صرح سيبويه بان الكلام في الاية مع الرفع مبني على كلام متقدم ثم حقق
سيبويه هذا المقدر بان الكلام واقع بعد قصص واخبار ولو كان كما ظنه الزمخشري لم يحتج
الى تقدير بل كان يرفعه على الابتدا ويجعل الامر خبره كما اعربه الزمخشري فالنصب على وجه واحد
وهو بنا الاسم على فعل الامر والرفع على وجهين احدهما ضعيف وهو الابتدا وبنا الكلام على
الفعل والاخر قوي بالغ كوجه النصب وهو رفعه على خبر ابتدا محذوف دل عليه السابق
واذا تعادل وجهان في الرفع احدهما قوي والاخر ضعيف تعين القراة على القوي كما اعربه
سيبويه رحمه الله ورضي عنه وانما نقلت كلامه برمته لانه كلمة كما قيل وما محاسن كل شي كله حسن.
ولا عطر بعد عروس وما فيك بمقام لم ينبه مثل الزمخشري والامام ولنا فيه زيادة تحقيق في سورة
النور قوله وجملة واحدة عند المبرد الخ هذا كلام ابن الحاجب بعينه وكونه جملتان عند سيبويه
لان تقديره مما يتلى عليكم حكم السارق والسارقة وهذه جملة اسمية وقوله فاقطعوا جملة
فعلية متفرع لذلك الحكم واما المبرد فذهب الى ان الفا ليست هي التي تمنع ما بعدها
فيما قبلها كما في وربك فكبر ليصح النصب بالتسليط لما بعدها وانما هي الفا الجزايية الداخلة
على الخبر لتضمن المبتدا معنى الشرط بنا على ان اللام موصولة لا حرف تعريف كما في الوصف
والكاف ما لم يقصد به معنى الحدوث والمعنى الذي سرق والتي سرقت فاقطعوا الخ
ومثل هذه الفا يمنع العمل بالاتفاق فالامر في هذا الموضع يتم خبر المبتدا ابلا تاويل
وليس من قبيل زيد فاضربه لكونه في الحقيقة شرط وجزا مثل ان سرق فاقطعوا
كذا قال النحرير نقلا عن المبرد وفيه نظر لان هذه الفا زايدة وكونها تمنع العمل بالاتفاق
لا يظهر وجهه وايضا ان ال الموصولة قال الحلبي لا يتم فيخبرها الفا فليحرر هذا
النقل فان في النفس منه شي وقوله لتضمنهما اي السارق والسارقة وفي نسخة لتضمنه
اي الجملة والاولى اولى قوله وقرئ بالنصب وهو المختار الخ فيه بحث لانه ان اراد انه مختار

عند القرا

عند القرا فليس كذلك لان القراة المتواترة على خلافه وان اراد عند النحاة فقد عرفت ان سيبويه
يقول ان الرفع اقوى وانه عنده ليس من باب الاشتغال وان اراد عند المبرد فمذهب المبرد ان
المبتدا المتضمن معنى الشرط لا يحتاج خبره الامري الى تاويل ولم يدخل السارقة في السارق
تغليبا كما هو المعروف في امثاله لانه لبيان الحد الذي يخاطب فيه على ترك ما يدرا الشبهة وما ذكر في
الصفة وشروطها مما تكفلت به الفروع وقوله صلى الله عليه وسلم القطع الخ اخرجه الشيخان عن
عايشة ولفظه تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا قوله والمراد بالايدي الايمان ويؤيده قراة ابن
مسعود رضي الله عنه الخ ووضع الجمع موضع المثنى اشارة الى قاعدة ذكرها النحاة وهو ان كل جزين
اضيفا الى الكل لفظا او تقديرا وكانا مفردين من صاحبيهما جاز فيهما ثلاثة وجوه الجمع وهو الافصح
ثم الافراد ثم التثنية واختلفوا اي الاخيرين افصح فقيل الاول وقيل الثاني واحترز بالجزين
عما ليس بجز كدرهميهما فانه لا بد من تثنيته لانه لبس وكذا ان افرد عن الاضافة كاليدين
لذلك واحترز بالمفردين من نحو عينيهما فانه لا بد من التثنية لا لباسه في الافراد وبما
نحن فيه من هذا القبيل فكان اللازم تثنيته على الافصح فاشار الى جوابه بان اليد هنا بمعنى اليمين
كما قرى به فهي مفردة فلذا جمعت كالقلوب مع انه لا لبس فيه فيجوز الجمع والافراد كما ذكرنا
وما قيل ان اليمين من كل شخص واحدة بخلاف اليد غير وارد لان الدليل دل على ان
المراد من اليد يد مخصوصة وهي اليمين وقد دل الشرع على ذلك ايضا والرسغ بضم
وضم فسكون المفصل الذي بين الكف والساعد والحديث دليل على معنى اليد وانه
المبني ايضا قوله منصوبان على المفعول له قال النحرير وترك العطف اشعارا بان القطع
للجزا والجزا للنكال والمنع عن المعاودة انتهى وانما ذكر هذا بنا على انه لا يجوز تعدد المفعول
له بدون عطف واتباع لانه على معنى اللام فيكون كتعلق حرفي جر بمعنى بعامل واحد
وهو ممنوع وقد صرح به ابو حيان والعجب منه على هذا الاعراب به فاشار المحقق الى منعه
وقد سبقه اليه الحلبي ونقل عن بعض النحاة انه اجاز تعدد المفعول له فلا يرد السوال
راسا وقد دفع ايضا بان النكال نوع من الجزا فهو بدل منه وعلى ما ذكره النحرير يكون مفعولا
له متداخلا كالحال المتداخلة وهو حسن واذا انتصبا على المصدرية فهما اما مصدران لاقطعوا
من معناه او لفعل مقدر من لفظه وقد جوز فيه الحالية ايضا قوله من السرق بتشديد
الراء جمع سارق ومن الغريب انه نقل عن ابي رضي الله عنه انه قرا والسرق والسرقة
بترك الالف وتشديد الرا فقال ابن عطية رحمه الله ان هذه القراة تصحيف لان السارق
كتب بدون الف في المصحف وقيل في توجيههما انها جمع سارق وسارقة لكن فعل انما يقل
فيه في جمع المونث السالم فعلة ولم يسمع فعلة في الجمع اصلا فلو قيل انها صيغة مبالغة
لكان اقرب فانظره وقوله اما القطع فلا يسقط بها عندنا الا في الاخرة اي اذا لم يقطع في الدنيا
لا يسقط حق العبد في الاخرة وان جاز سقوط حق الله والتبعات حقوق العباد والمظالم
وقوله والعزم اشارة الى ان الاصلاح هنا اصلاح النفس بالتوبة وهي الندم والعزم
على عدم العود كما مر وانه اذا تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وعموم الخطاب لكل واقف عليه
من كيفية وفي الاحكام لابن العربي انه في شرع من قبلنا كان جزا السارق استرقاقه وقيل

ابو حيان والطيبي

صح

بحث ان السارق كان يسترق لمن سرق منه

كان ذلك الى زمن موسى صلى الله عليه وسلم فعلى الاول شرعنا ناسخ لما قبله وعلى الثاني مؤكد للنسخ
كما سيأتي في سورة يوسف قوله قدم التعذيب على المغفرة الخ يعني كان الظاهر عكسه لان الرحمة
سابقة على الغضب كما في حديث سبقت رحمتي غضبي وهنا عكس لان التعذيب للمصر على السرقة
والمغفرة للتائب منها وقد قدمت السرقة في الآية اولا ثم ذكرت التوبة بعدها فجاء هذا اللف
على ترتيب السابق او المراد بالتعذيب القطع وبالمغفرة التجاوز عن حق الله والاول في الدنيا
والثاني في الآخرة فجيء به على ترتيب الوجود او لان المقام مقام الوعيد قالوا وهذا اقرب قوله
اي صنيع الذين قالوا الخ لما كانت ذواتهم لا تحزنه وانما يحزنه فعلهم اوله بما ذكر وهو اما بتقدير
مضاف او على ان الاسناد مجازي واسند ما للفاعل الى سببه او انه لا فاعل له حقيقي
قوله اي في اظهاره اذا وجد الخ انما قال ذلك لان المنافقين لزم ذلك الاظهار بالاخبار
والا كانوا مجاهرين لا منافقين وعدم تعلق البال بالشيء ظاهر لفظا ومعنى وقوله والعطف اي على قالوا
ومعنى لا يحزنك لا تبال بهم كما ذكره الزمخشري وحزنه ليس لحوقهم بل شفقة عليهم حيث لم يوفقوا
للهداية قوله خبر مبتدأ محذوف الخ رجح ان الذين هادوا عطف على من الذين قالوا لانه قرئ سماعين
على الذم فهذا يدل على انه ليس بخبر فسماعون حينئذ خبر مبتدأ محذوف واللام للكذب للتقوية
كما في قوله تعالى فعال لما يريد واما تضمينه معنى القبول ففيه نظر فانه يقتضي انه انما عدي
بالقبول ليعدى به باللام وقد قال الزجاج يقال لا تسمع من فلان اي لا تقبل ومنه سمع الله لمن حمده
اي تقبل منه حمده وكلام الجوهري كالفقه ايضا ويقتضي انه ليس مبنيا على التضمين وعلى الوجه الاخير
مفعوله محذوف واللام للتعليل وضمير المتقدم جوز فيه المصنف رحمه الله وجهين وهما يعني
لان الذين يسارعون المنافقين في الكشاف او للذين هادوا وعلى التضمين ايضا ان — عصام
القبول يتعدى بنفسه كما في كتب اللغة يقال قبله كعلمه وتقبله واللام بعد السماع بمعنى
القبول بمعنى من كما في سمع الله لمن حمده وتدخل على المسموع منه لا المسموع قوله والمعنى على الوجهين
اي الوجهين السابقين في سماعون للكذب من كون اللام متعلقة به لتضمنه القبول والمراد
بقوله يسمعون منكم ليكذبوا عليكم او كونه للتعليل ومفعوله محذوف واليه اشار بما بعده
فتاد وجه آخر وهو كون سماعون الثاني تأكيدا للاول واللام متعلقة بالكذب ولا مغايرة
بين الوجه الثاني هنا وهناك كما توهم لان المراد بسماعون منك الكلام الصادر منك قوله — كازروني
من بعد مواضعه الخ في الكشاف يحرفون يميلونه ويزيلونه عن مواضعه فكأنه بقي بلا مواضع
بعد ان كان ذا مواضع فمثل معناه ما قال في سورة النساء اما من بعد مواضعه فالمعنى
انه كانت له مواضع هو قمن بان يكون فيها فحين حرفوه تركوه كالغريب الذي لا موضع له بعد موضعه — طيبي
ومقره يعني انه تنبيه على الفرق بين عن مواضعه ومن بعد مواضعه فان معنى الاول
الامالة والثاني الازالة عن مواضعه وهذا اراد المصنف رحمه الله بقوله اي يميلونه الخ فقوله
عليه وجوب اعراب الجملة غنية عن البيان قوله روي ان شريفا من خيبر الخ سماه شريفا
على زعمهم وهذا الحديث اخرجه البيهقي في الدلائل عن ابي هريرة رضي الله عنه وليس فيه
انهما من خيبر ومن ادفيه في الكشاف ان ابن صوريا اسلم في هذه القصة وتركه المصنف رحمه الله

لانه لم يصح

لانه لم يصح اسلامه بل خلافه والتحميم تسويد الوجه من الحممة وهي الفحمة ويقال له تحميم ايضا وقوله
ان اوتيتم هذا المحرف اي المزال عن موضعه قال الطيبي رحمه الله انه ليس بقول لهم بل وضع
موضع مقولهم كما مر في قوله انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وهو ظاهر ولا وجه لما قيل
ما اللائح من ان يكون مقولهم فانهم كانوا عالمين بالتحريف ومعترفين به فتأمل وقوله ان يدلك
الله فتح وافتح عليه بما هو من حال بني اسرائيل وموسى صلى الله عليه وسلم بما يعرفه تأكيدا وتحريضا
على عدم مخالفته وقوله على من احصن اي تزوج لان في جريان الاحصان الشرعي في الكافر ما هو
مذكور في الفروع وقوله وهو حجة على ابي حنيفة في اشتراط الاسلام الا ان يقال كان ذلك
قبل نزول الجزية او كان على اعتبار شريعة موسى صلى الله عليه وسلم قوله من الله اي شيئا ازليا له
من الله او من بدليته وقوله وهو كما ترى نص على فساد قول المعتزلة يعني في ان افعال العباد خيرها
وشرها بارادة الله وهو رد على الزمخشري حيث رأى الآية مصرحة في خلاف مذهبه فقال يعني
من يرد الله فتنته من يرد تركه مفتونا وخذلانه فلن تملك له من الله شيئا فلن تستطيع له
من لطف الله وتوفيقه شيئا ومعنى لم يرد الله ان يطهر قلوبهم لم يرد منحهم من الطافه ما يطهر
به قلوبهم لانهم ليسوا من اهلها لعلمه ان ذلك لا ينجع فيهم ولا ينفع ولا يخفى تعسفه فيه كما قال
في الانتصاف لم يتلجلج والحق ابلج هذه الآية كما ترى ما انطبقت على عقيدة اهل السنة في انه تعالى
اراد الفتنة من المفتونين ولم يرد ان يطهر قلوبهم من دنس الفتنة ووضر الكفر لا كما تزعم
المعتزلة من انه تعالى ما اراد الفتنة من احد واراد من كل الايمان وطهارة القلب وان الواقع
من الفتن على خلاف ارادته وان غير الواقع من طهارة قلوب الكفار مراد فلا يتدبرون القرآن
ام على قلوب اقفالها الى اخر ما شنع به قوله والمعنى للذين هادوا الخ فصل الاوجه ان يجعل الضمير
لا دليل على التقدير وسماعون للكذب تأكيد لما مر فصل ان الظاهر انه تعليل لقوله
لهم في الدنيا خزي الخ او توطئة لما بعده او المراد بالكذب هنا الدعوى الباطلة وفيما مر ما يفتريه
الاحبار ودويه الفصل بينهما واصل معنى السحت المحو والمحق اطلق على الحرام لانه يمحق البركة
يقال سحته واسحته اي استأصله واذهبه والسحت بضمتين وهو بسكون تخفيفا وبفتحتين اسم
منه واما بفتح فسكون فمصدر واريد به المسحوت كالصيد بمعنى المصيد قوله لو تحاكم كتابيان
الى القاضي الخ تحقيق المقام كما في كتاب الاحكام للجصاص رحمه الله ان هذه الآية ظاهرها التخيير
وهي معارضة لقوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله فذهب قوم الى ان التخيير منسوخ بالآية
الاخرى وانه كان اولا مخيرا ثم امر باجراء الاحكام عليهم واليه ذهب كثير من السلف ومثله
لا يقال من قبل الرأي وقيل ان هذه الآية فيمن لم يعقد له ذمة والاخرى في اهل الذمة
فلا نسخ الا ان يراد به التخصيص فتأمل لان من اخذت منه الجزية يجري عليه احكام الاسلام
وقد روي هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اصحابنا اهل الذمة محمولون على احكام الاسلام
في البيوع والمواريث وسائر العقود الا في بيع الخمر والخنزير فانهم يقرون عليه ويمنعون
من الزنا كالمسلمين فانهم نهوا عنه ولا يرجمون لانهم غير محصنين واختلف فيما لهم فقال
ابو حنيفة يقرون عليه وخالفه في ذلك محمد وزفر وليس لنا اعتراض عليهم قبل التراضي
باحكامنا فمتى تراضوا بها وترافعوا الينا وجب اجراء الاحكام عليهم واعتبر ابو حنيفة تراضيهما

بالحكمنا فلم يجز الحكم عليها بمجيء الاخر وقال محمد رحمه الله في بعض اهل الاسلم احسمه الزم الاخر حكم الاسلام في الفروع
وهذا اما تحقيقه فان اردت تفصيله فراجع كتاب الاحكام للجصاص مرد الذب بالذال المعجمة الدفع
قوله بان يعادوك لاعراضك عنهم الخ يعني ان تعليق عدم الضرر بالاعراض باعتبار ما يترتب على عدم
الحكم بابوابهم من العداوة المقتضية للتصدي لضررك فيصير مآل المعنى ان تعرض
عنهم فيعادوك ويقصدوا ضررك فالله يعصمك منهم وقد قيل عليه ان المصنف رحمه الله فسر العصمة
في قوله تعالى والله يعصمك من الناس بعصمة الروح وهي لا تنافي الضرر واجيب
بان مراده هنا بان يراد من العبارة عدم الضرر مطلقا ولم يقصد حكاية ما في الاية وقوله
فيحفظهم ويعظم شانهم اشارة الى ان المراد بالمحبة ما يلزمها من حفظه هنا وتعظيمه كما هو شان
المحبوب وبه يرتبط بما قبله وينتظم معه اتم انتظام اذ هي ميل القلب وهو في حقه تعالى
غير متصور قوله فتعجب من تحكيمهم من لا يؤمنون به الخ يعني الاولى انه تعجب من تحكيمهم الى التو عصام
فان شان التحكيم الرضى بحكم الحكم كما يشير اليه كلمة من الاستبعادية وليس هذا الخارج عن كلام
المصنف رحمه الله لقوله فيما بعد انه داخل في حكم التعجب لكن توجيه ليس على ما ينبغي قوله وان
جعلته مبتدا فمن فيها المستكن فيه اي في الظرف وهو عندهم لان الحال من المبتدا لا يصح
عند سيبويه وقيل رفعه بالظرف ضعيف لعدم اعتماده وهو سهو لانه اعتمد على ذي عصام
الحال كما في الدار الصوت لكن قال النحرير جعل التوراة مرفوعا بالظرف المصدر بالواو محل
نظر ووجه النظر انها تجعله جملة مستقلة غير معتمدة او انه لا يقترن بالواو ولم يلتفت
الى هذا النظر المعرب وانما اولت تانيث التوراة لانه اسم اعجمي وتاء التانيث انما تعتبر تانيثه
في العربي فاشار الى انه بعد التعريب عوملت معاملة الاسماء العربية الموازنة لها
والموماة المفازة والدوداة مهملا الارجوحة للصبيان او صوت حركتها ويكون بمعنى
الجلبة وقد ذكره الازهري فقول الطيبي لم اجده في كتب اللغة لا وجه له قوله وهو عطف على
يحكمونك داخل في حكم التعجب لان التحكيم مع وجود ما فيه الحق المغني عن التحكيم وان كان
محلا للتعجب والاستبعاد لكن مع الاعراض عن ذلك اعجب وضرب للكتاب وقوله الاعراض
اشارة الى ان عدم الرضا بحكم الله لكن وعلى الوجه الثاني فالكل ظاهر وقوله لبعد كالي
الخ اشارة الى تفسيره وبيان متعلقه واستعارة النور للبين ظاهر ويصح في يهدي
ويكشف الناد اليا على ان الضمير للتوراة قال النحرير فيها هدى والجملة بيان للجملة اعني
فيها هدى قوله يعني انبياء بني اسرائيل الخ يعني ان خص فهو ظاهر وان عم فالمراد ما لم ينسخ عصام
منه على القول بان شريعة من قبلنا شريعة لنا فاورد عليه ان قوله للذين هادوا
صريح في تخصيصه ببني اسرائيل وكذا قوله الذين اسلموا فان المراد الذين انقادوا
لها ولم يبدلوا احكامها وفيه نظر لانه غفلة عن كونه متعلقا بانزلنا فان تخصيص الانزال
بهم لا يقتضي تخصيص العمل والمعنى ما دامت لا يعتبر كما سياتي ثم ما ذكر جواب عن
الاستدلال بنسخ الاية لا مانع من حمله على وجه اخر قوله صفة اجريت على النبيين الخ

انصاف تبع في هذا الزمخشري بناء على ظاهر كلامه وقد قيل عليه ان المدح انما يكون بالصفات الخاصة التي يتميز
بها الممدوح عمن دونه والاسلام عام الانبياء فلا يحسن مدح النبي به فالوجه ان الصفة قد تذكر
لمدحها وتعظيمها في نفسها والتنويه بها لا لقصد تعظيم الموصوف وعلى هذا الاسلوب وصف
الانبياء عليهم الصلاة والسلام بالصلاح والملائكة بالايمان بعثا على الاتصاف بهذه الصفة لتثبت
لهم حق اخوة المشاركة فيه ولذا قيل اوصاف الاشراف اشراف الاوصاف وقال حسان
رضي الله عنه ما ان مدحت محمدا بمقالتي لكن مدحت مقالتي بمحمد فلو لم نذهب الى هذا
لخرجنا عن قانون البلاغة في ذكر الاسلام بعد النبوة ولذا عيب على ابي الطيب قوله
شمس ضحاها هلال ليلتها در تقاصيرها زبرجدها
نزل عن الشمس الى الهلال وعن الدر الى الزبرجد فمضغت الالسن عرض بلاغته ومزقت
اديم صنعته انتهى وفي المفتاح اشارة الى هذا في قوله تعالى الذين يحملون العرش الى قوله
يؤمنون به الاية قال ووجه حسن ذكره اظهار شرف الايمان وفضله والترغيب فيه وذكر مثله
في التلخيص ايضا واورد عليه الطيبي رحمه الله كلاما واهيا ولذا تركناه وكان القائل بانه
مادحة لا يسلم ما ذكر واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله مدحا لهم وانه لا يلزم ما اورده المعترض
اذ قد قصد مع المدح فيه ابدا اخره كالتنزيه بعلو مرتبة المسلمين والتعريض بغيرهم وكلام المصنف
رحمه الله خال عما ذكر وقول الزمخشري على سبيل المدح قيل المراد به مدح الصفة نفسها
وقيل المراد انها صفة اجريت عليهم على طريق المدح دون التخصيص او التوضيح لكن لا بقصد
المدح ليلزم ما ذكر بل بقصد التعريض والهدى بفتح فتكون الطريقة قوله متعلق بانزل التوراة
عصام في قوله انزلنا سابقا ولا يجوز تعلقه بالمعمول وهو صفته لانه ليس باجنبي فلا يحتاج الى القول بانه انزل
اخر يفسره كما قيل واما تعلقه بيحكم ويربه فيلزم عليه الفصل بين المصدر ومعموله وقوله
وهي بدل اي تعلقه بيحكم لا بانزلنا لانه لا يلزم من انزالها لهم اختصاصها بهم كما مر وهو جواب عما قيل
ان انبياء الذين هادوا لا ينافي كونهم انبياء بني اسرائيل كما مر لانه على تعلقه بيحكم لا بانزلنا او ان
هذا وجه اخر يدل عليه تعلق اللام فتامل والربانيون المنسوبون الى الرب هم الزهاد وقد
تقدم تحقيقه قوله بسبب امر الله الخ الامر مستفاد من السين الدالة على الطلب وقوله بان يحفظوا
بيان لحاصل المعنى ولذا ادرج انما سمعه رحمه يجوز بعضهم وقال انه اولى لعدم احتياجه الى تقدير
العائد لان النبيين من بعض من هو مولهم عنه فقوله من كتاب الله يقتضيه وقوله بسبب امر الله
يقتضي انه ضمير استحفظوا راجع للنبيين والربانيين والاحبار فيجوز رجوعه للربانيين والاحبار
فان كان المستحفظ النبيين تعين الثاني قوله رقباء لا يتركون ان يغيروا الخ شهيد اجمع شهيد
بمعنى شاهد وعدي بعلى لتضمنه معنى المراقبة وجعل الزمخشري كما نراه اعطوا على
استحفظوا اي بسبب كونهم اي الربانيون والاحبار على كتاب الله شهداء والعائد ضمير عليه
والعوض من بيان السببية ان الباء ليست مثلها في به ليلزم تعلق حرفي جر بمعنى واحد بفعل
واحد بل الاولى صلة كما في حكمت بكذا وهذه سببية واذ نحلنا على شيء واحد بالذات وهو
كتاب الله وقوله يبينون يشير الى ان الشهادة هنا استعارة للبيان لان الشاهد يبين ما شهد
عليه قوله نهي للحكام ان يخشوا غير الله الخ المراد بالحكام الحكام باحكام الدين مطلقا او بحكم
التوراة فيكون حكاية لما قيل لهم ومعنى يداهنوا الحكام بما يطلبون لاجل ما يرتجون من الداهنة

وفي المعانقة والملابسة وهو معنى مجازي كما في الاساس لان السيد نحوه اذا دهن لان وقوله
تنبيه لو اشارة الى انه مجاز عما ذكر ولولاه لدخلت الباء على الثمن وقد مر تحقيقه وقوله
مستهينا به الخ لا يناسب كان الظاهر ان يقال او طلبا للنفع لما في ما قبله فسر
هذا الآن تقديم النفع على حكم الله اهانة له فلذا ادرجه فيه لانه انما خصه به ليظهر ترتب
الكفر عليه لان مجرد الحكم بخلافه لا يقتضي الكفر **قوله** ولذلك وصفهم بقوله الخ لما
وصف في هذه الآيات من لم يحكم بالكافرين ثم بالظالمين والفاسقين اختلفوا فيه فعند
ابن عباس رضي الله عنهما انها في اهل الكتاب وان قوله ومن لم يحكم بما انزل الله مخصوص
بهم وان الخطاب في قوله فلا تخشوا الناس وعن الشعبي ان الآية التي فيها الكافرون في المسلمين
والخطاب في فلا تخشوا الناس ويلزمه ان يكون المسلمون اسوء حالا من اليهود والنصارى الا انه
قيل انه الكفر اذا نسب اليهم حمل على التشديد والتغليظ والكافر اذا وصف بالظلم قطب
والفسق اشعر بعتوه وتمرده فيه فمراد المص رحمه الله انه لحكمهم بغيره وصفوا بهذه الاوصاف
الثلاثة وان كان الموصوف واحدا باعتبارات مختلفة فلانكارهم حكمه وصفوا بالكافرين
ولوضعهم الحكم في غير موضعه وصفوا بالظالمين ولخروجهم عن الحق وصفوا بالفاسقين او انهم
وصفوا بها باعتبار اطوارهم واحوالهم المتضمنة الى الحكم فتارة كانوا على حال يقتضي الكفر
وتارة على اخرى يقتضي الظلم او الفسق وقوله او لطائفة معطوف على باعتبار اي او كل واحد
من الصفات لطائفة مخصوصة فيكون قوله اولئك هم الكافرون للمسلمين اما تغليظا او
اذا استحلوا **قوله** فرضنا على اليهود الخ اي فكتبنا مجاز بمعنى قدرنا وفرضنا وكان القصاص
في شريعتهم متعينا عليهم كما صرح به في شرح المواقف فقوله ومن تصدق به فهو كفارة له
مما زيد في شريعتنا بالنسبة الينا فلا منافاة بينهما فيه متعلق بكتبنا او حال او صفة مصدر
محذوف والجار والمجرور متعلق بمحذوف عام او خاص اي ماخوذة او مقتولة او مقتصة وفي كل
تقدير باناسب وقرأ الكسائي العين وما عطف عليه بالرفع وحمزة وعاصم بنصب الجميع
وابو عمرو وابن كثير وابن عامر بالنصب فيما عدا الجروح فرفعوها **قوله** جمل معطوفة على ان وما في حيزها
الخ في توجيه الرفع اختلاف فيه ما ذكره المص رحمه الله تبعا للزمخشري قال ابو علي الفارسي الواو عاطفة
جملة اسمية على جملة ان النفس بالنفس لكن من حيث المعنى لا من حيث اللفظ فان معنى كتبنا عليهم
ان النفس بالنفس قلنا لهم النفس بالنفس فالجملة مندرجة تحت ما كتب على بني اسرائيل وجعله
ابن عطية على هذا القول من العطف على التوهم وهو غير مقيس وقال الزمخشري الرفع على محل ان النفس
لان المعنى وكتبنا عليهم النفس بالنفس اما لاجراء كتب مجرى قلنا واما لان الجملة التي هي النفس بالنفس
مما يقع عليه الكتب كما تقع عليه القراءة تقول كتبت الحمد لله وقرأت سورة انزلناها فقال ابو حيان
هذا ثاني توجيهي ابي علي رحمه الله الا انه جعله من العطف على المحل وليس منه لان العطف على
المحل في مواضع ليس هذا منها لانا لا نقول ان النفس بالنفس في محل رفع لان
طالبه مفقود بل ان وما في حيزها في تأويل مصدر منصوب ورد بان الزمخشري لم يجعل ان
وما في حيزها في محل عطف عليه المرفوع حتى يرد عليه ما ذكر انما عنى ان محله الرفع قبل دخولها
فيدعي العطف عليه كما يدعي في اسم ان المكسورة وقد سبقه الى هذا الرد ابو البقاء وجواز العطف
على محل اسم ان المفتوحة كالمكسورة ذكره ابن الحاجب وغيره من النحاة وهو الصحيح وقد دفع على

ابن الحاجب

ابن الحاجب قوله انه لم ينبه عليه بانهم صرحوا به وقالوا انه اكثر ما يكون بعد علم او ما في معناه كقوله
والا فاعلموا انا وانتم بغاة ما بقينا في شقاق ويعد اعلم ان قول التحرير ولما كان العطف قطب سعد
على المحل انما يجوز في ان المكسورة دون المفتوحة نزل المفتوحة منزلة الاسم والخبر منزلة جملة
من المبتدأ والخبر لتبيين كون اسم الاسم في محل الرفع مبتدأ وذلك اما باجراء كتبنا مجرى
قلنا او بتجويز ايقاع الكتبة على الجملة حكاية يحتمل ثلاثة وجوه احدها ان ان المفتوحة يعطف
على محل اسمها كالمكسورة سوا في الجواز والاختلاف وزعم انه لا يجوز والثاني انه لا فرق
بين اجراء الكتب مجرى قال والحكاية بما فانهما لا تكون الا بلحاظ اجرى القول الثالث انه لولا
مراده العطف على المحل يحتج الى اجرا الكتب مجرى القول ولا سائر له ولو اجري مجرى القول
للزم حكاية المعقود به دفعا ان بعده وكلاهما مخالف لمقتضى هذه الاجرا فتوجيهه بما ذكروها
من تعسف وقوله على محل ان النفس تاباه لانه حينئذ على محل اسم ان وعندي ان معنى كلامهم
هنا ليس ما ذكروه بل مرادهم ان كتب بحسب معناه وليس ما يعمل في الجمل فكيف صح ان يعطف
على معموله جملة على قراءة الرفع ولا بد من ملاحظة العطف عليه لانه من جملة المكتوب عندهم كما هو
المتبادر من السياق وكما دلت عليه قراءة النصب فوجهه بانه اعمل في الجملة اما لتضمنه القول او
لانه اعتبر فيه الحكاية لكونه بمعناه وما يحكى به وهذا مبني على الخلاف بين البصريين والكوفيين
هل الحكاية تختص بالقول او تجري في كل ما يفيد معناه فقول المص رحمه الله باعتبار المعنى يعني
باعتبار معنى كتبنا وما تضمنت من القول الذي يصح وقوع الجمل بعده ملحقين لو قيل كتبنا
عليهم النفس بالنفس او ان النفس بالنفس لكن صح ذلك فلوحظ هذا او بملاحظة يصير المعطوف
عليه في معنى الجملة ايضا ولما كان الوجهان المذكوران في الكشاف متقاربين جعلهما المص
قولا واحدا فافهمه فانه مما تفرد به كتابنا واظنك لا تراه في غيره فانهم خبطوا فيه خبط عشوا
قوله او مستانفة يعني انه من جملة اسمية معطوفة على الجملة الفعلية فالعين مبتدأ وبالعين خبره
ولكنها ابتداء فيكون هذا ابتدا تشريع وبيان حكم جديد غير مندرج فيما كتب في التوراة
وقيل انه مندرج فيه ايضا على هذا او التقدير وكذلك العين بالعين الخ لتتفق القراءتان
قال الحلبي وهذا مراد الزمخشري بالاستيناف ومنهم من حمل الاستيناف على التبادر منه
وقال انه جواب سؤال كانه قيل ما حال غير النفس فقال العين بالعين **قوله** العين بالعين الخ العين
مفقوءة بالعين الخ اي مقدرة كونها ما هو مناسب لما وقع خبرا عنه فان الفقأ بفاء وقاف وهمزة اعماء
العين ولذا جاء لغة والجدع بجيم وذال معجمة وعين مهملة قطع الانف وقد يستعمل لغيره
والصلم بالصاد المهملة واللام والميم قطع الاذن والقلع معروف في السن ومنهم من قدره
الكون المطلق وقال انه مرادهم ولكني هذا بيان لحال المعنى **قوله** او على ان المرفوع منه الخ يعني
ان العين عطف على الضمير المرفوع المستتر في الجار والمجرور الواقع خبرا والجار والمجرور بعدها
حال وضعف هذا الوجه بانه يلزمه العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير فصل ولا تاكيد
وهو لا يجوز عند البصريين الا ضرورة واما قوله تعالى ما اشركنا ولا اباؤنا فقال سيبويه رحمه
الله انه جاز لانفصال بلا لاقامته مقام التوكيد واعترض عليه انه على هذا انما يستقيم لو كان
الفاصل قبل حرف العطف اما اذا وقع بعده فلا ونظيره سيبويه له بحضر القاضي امراة

غير متعدي ورده ابن عطية بان الفصل معتبر بين المعطوف والمعطوف عليه وقد حصل هنا واجاب
عنه المصنف رحمه الله بانه مفعول تعدي اذ اصله النفس ماخوذة او مقتصة هي بالنفس اذ الضمير
مستتر في المتعلق المقدر على الجار والمجرور بحسب الاصل وانما تاخر بعد الحذف وانتقاله
الى الظرف وهو يقتضي ان الفصل المقدر يكفي للعطف وفيه نظر وعلى هذا يقدر المتعلق
عاما ليصح العطف اذ لو قدر النفس مقتولة بالنفس والعين لم يستقم المعنى وانما جعل حالا
مبينة وملازمة لانه لا معنى لقولنا العين ماخوذة حتى يقال بالعين وهو ظاهر وقيل
سهيلي على هذا انه بعيد من جهة المعنى لانه يكون المعنى ان النفس هي والعين ماخوذة بالنفس حال كونه
قصاصا في العين انتهى وهو بعيد فرع عدم التامل قوله اي ذات قصاص الخ لانه مصدر كالقتال
وليس عين الجرح عنه فيأول باحد التأويلات المعروفة في امثاله وقوله وقرا الكسائي ايضا اي كما
رفع ما قبله ولما عدى من القراء المذكورين في رفعه وحده وقوله على انه اجمال للحكم اي الحكم الجراح
بعد ما فصل حكم غيرها من الاعضاء لانه اجمال لما قبله لانه مبني فقيل عليه انه لا اختصاص لكونه
عصام اجمالا للحكم بقراءة الرفع وقد يقال مراده تنبيه على انه اجمال وما قبله تفصيل فلذا ترك
كازروني العطف عليه ولما قيل انه اذا نصب كان الظاهر انه لا يشمل ما قبله لتغاير المعطوف والمعطوف
عليه بخلاف ما اذا رفع فتأمله معنى ووجه الغرابة ظاهر انما نصب الجميع فواضح ولما رفع
ما بعد النفس فلانه كلام اخر مقابل له لان المتلف اما نفس او غيرها واما رفع الجروح فلان
ما قبله اذ النفس او عضو وهذا ليس كذلك تنبيه قال ابن حنبل رحمه الله لا تقتل
الجماعة بالواحد لانه تعالى قال النفس بالنفس واجيب بانه مخصصة بحكمة وهي
صون الدماء لانه لو كان كذلك قتلوا مجتمعين حتى يسقط عنهم القصاص قال ابن العربي وهو جيد
الا ان كون الحكمة مخصصة غريب قوله من المستحقين الخ اي من المستحقين للقصاص بدليل ما
بعده قوله وقيل للجاني الخ قال النحرير وهذا ابعد لعلى ان الخبر المسند مجموع الشرط والجزاء حيث
عصام لم يكن العايد الا في الشرط وفيه ان في الجزاء عائدا ايضا باعتبار ان هو بمعنى يصدقه فتنزل
بحسب المعنى على معنى المبتدأ افاده لانه غير متين وليس بذاك لانه مبني على مذهب الاخفش
الذي قررناه في قوله تعالى والذين يتوفون منكم الاية في سورة البقرة وقوله يسقط عنه ما لزمه
تفسير للكفارة على هذا الوجه قوله وقرئ فهو كفارة له اي فالمتصدق الخ يعني ان الضمير
على هذه القراءة للمتصدق لا للتصدق وقوله التي يستحقها اخذ من الاضافة المنبئة للاختصاص
واللام المؤكدة لذلك وكونه لا ينقص منه شئ لان بعض الشئ لا يكون ذلك الشئ وهو تعظيم
لما فعل حيث جعله مقتضيا للاستحقاق اللائق من غير نقصان ثم لا خفاء في ان هذا يكون
ترغيبا في العفو ونظره الزمخشري بقوله تعالى فاجره على الله في الدلالة على تعظيم الفعل الذي
سهيل استحق الاجر وقيل الضمير يعود على المتصدق ولكن المراد به الجاني نفسه ومعنى كونه
متصدقا انه اذا جنى جناية لا يشعر بها او لا تثبت فاذا اعترف كان اعترافه بمنزلة المتصدق
عصام وهذا منقول عن مجاهد رحمه الله ومن الناس من لم يقف على هذا فتكلف لايراده من عند
نفسه قوله واتبعنا على اثارهم الخ تقفينا من قفا يقفو اي تبع وتعلق الجار به قالوا التضمين
معنى جئنا به على اثارهم قائما لم يتعد لواحد بالباء والتضعيف ليس للتعدية لتعديه

لواحد

لواحد قبل التضعيف قال تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم يقال قفا فلان اثر فلان اذا اتبعه
قال الزمخشري انه متعد لمفعول لواحد ما بنفسه والاخر بالباء والمفعول الاول محذوف وعلى
اثاره كالساد مسده لانه اذا اقفا به على اثر غيره فقد قفاه به فيحتاج الى ان التضعيف عداه
الى الثاني بالباء وتبعه المصنف رحمه الله كذا قيل وفيه نظر قوله متعد لمفعول ثان عدي اليه الفعل سهيل
بالباء قيل عليه هذا وان كان صحيحا من حيث ان فعل فيما بعد فعل المجرد لمتعد
وقدره الا ان بعضهم قال ان تعدية المتعدي الى واحد لثان بالباء لا يجوز سواء كان بالهمزة ابو حيان
او بالتضعيف ورد بان الصواب انه جائز لكنه قليل وقد جاءت منه الفاظ قالوا صك
الحجر الحجر وصككت الحجر بالحجر ودفع زيد عمرا ودفعت زيدا بعمرو اي جعلته دافعا سهيل
له وقد مر انه لا حاجة الى هذا وعيسى قال الراغب عيسى مولدة فانه من لا ازم الرسول صلى الله
عليه وسلم قوله وقرئ بفتح الهمزة قيل وجه صحته انه اسم اعجمي فليس بأس بان سعد
يكون على ما ليس من اوزان العرب وهو افعيل او فعليل بالفتح واما افعيل بالكسر
فله نظائر كابريم واخليل وغيره وقوله في موضع النصب لانه جملة وقوله عطف على قوله
فيه هدى ونور وعطف الحال المفردة على الجملة الحالية وعكسه جائز لتأويلها بمفرد
ولو اقترنت بالواو كما تقدم قوله ويجوز نصبهما على المفعول له الخ اي كما يجوز فيه الحالية
وعطفه على الحال وجعله بمعنى هاديا يجوز ان يكون بمعنى الاية معطوفا على مفعول له
اخر مقدر اي اتيناه النبوة وارشادا ونحوه او هو معلل لفعل محذوف عامل فيهم
اي وهدى وموعظة للمتقين اتيناه ذلك وعادة الزمخشري في امثاله تقدير نحو
ان حذفه وانما عمولهم نصب معنى الاهتمام بالمعلول وقوله وليحكم عطف عليه واظهرت
اللام فيه لاختلاف فاعليهما لان فاعل الهدى هو الله وفاعل هذا اهل الكتاب وقيل
عليه ليصح كونه علة لايتاء عيسى صلى الله عليه وسلم ما ذكر قوله وعلى الاول اي كونه حالا اذ لا
تعطف العلة على الحال واما تجويز عطفه عليه لانه في معنى العلة فتعسف وقراءة حمزة
بلام الجر ونصب الفعل وغيره قرأ بلام الامر وجزمه مع كسر اللام وتسكينه قوله
وقرئ وان ليحكم جوز وان في موصولة الرفع والنصب على انه الخ وقوله كذا صححه
شراح الكشاف وهي موصولة حرفية لان حرف المصدري تسميه النحاة بذلك لانه
تتم بما بعدها وصلها بالامر مذهب سيبويه رحمه الله وارد وعليه انه ان قدر معنى
وانتفاء الحكم زال الطلب بالكلية وان قدر وانتفاء الامر بالحكم فليس للامر متعلق
مذكور في السبك ثم يكون معنى امرته بان قم بالامر بالقيام واجيب بان
الزمخشري خصصه في سورة نوح في قوله ان انذر قومك اذ قال ان الناصبة للمضارع والمعنى
انا ارسلناه بان انذر اي بان قلنا له انذر اي بالامر بالانذار يعني انه اذا سبكه
لفظ الامر وما في معناه نحو كتبت لا يحتاج الى تقدير القول لان تلك العبارات اعني امرته
بالقيام وامرته بان قم وان قم بدون الباء واحد وان لم يسبكه فلا بد من تقديره لئلا
يبطل الطلب ففيما نحن فيه يتكلف ولم يرنا فلا يحتاج الى اضمار القول وفيما تلاه يكون
التقدير وانزلنا اليك قوله احكم اي الامر بالحكم لان المنزل الامر بالحكم لا الحكم

ولو قيل ان التقدير وان لنا اليك الامر بالحكم وارسلناه بالامر بالانذار من دون اضمار القول
وليس مدلول جوهر الكلمة بل من الاداة فيقدر المصدر تبعا وفي امر المخاطب تحقيقا لكان
حسنا وهذا كما قدر في ان لا تزني خير عدم الزنا فيقدر مصدر من النفي وايضا اذا صرح
بالامر فلا يحتاج الى تقدير مصدر الطلب ايضا هذا ولو قدر امرته بالامر بالقيام اي بان
امرته مبالغة في الطلب لم يبعد عن الصواب ولما فهم منه ما فهم من الاول وابلغ استعمل
استعماله من غير ملاحظة الاصل وهذا انه فيه بديع من احسان لصاحب الكشف وبه انه نعم
كثير من الامثلة على ان المصدرية والتفسيرية كما في المغني وشرحه وهذا المصدر معطوف على
الانجيل اي اتيناه الانجيل والحكم به قوله عن حكمه او عن الايمان الخ على به عن لان الفسق معناه
الخروج كما مر والخروج عن الايمان انما يكون بما يوجب الكفر وهو الاستهانة بحكم الله فقوله
ان كان قيد للتقدير الثاني قوله والاية تدل على ان الانجيل الخ لانه تعالى اوجب العمل
بما في الانجيل وهذا مما اختلف فيه هل شريعة عيسى صلى الله عليه وسلم ناسخة لشريعة موسى
عليه الصلاة والسلام والانجيل مشتمل على احكام ام لا وهو مامور بالعمل بالتوراة وشريعة موسى
صلى الله عليه وسلم المعروف الاول ويشهد له هذه الاية وغيرها وحديث البخاري اعطي اهل
التوراة التوراة فعملوا بها واهل الانجيل الانجيل فعملوا به وفي الملل والنحل للشهرستاني
جميع بني اسرائيل كانوا متعبدين بشريعة موسى صلى الله عليه وسلم مكلفين التزام
احكام التوراة والانجيل النازل على المسيح لا يتضمن احكاما ولا يستبطن حلالا وحراما ولكنه
رموز وامثال ومواعظ وما سواها من الشرائع والاحكام فمحالة على التوراة وكانت اليهود لهذه
القصة لم ينقادوا لعيسى صلى الله عليه وسلم انتهى وقوله وحملها الخ اي تاويل هذه الاية باذكره
وقيل عليه انه لا يقتضي نسخ اليهودية الا اذا كان اهل الانجيل جميع بني اسرائيل وليس
الاية تصريح فيه فتامل قوله فاللام الاولى للعهد والثانية للجنس لان اللام الاولى للعهد ظاهر
اذ المراد فرد معين من الكتب واما كون الثانية للجنس فبادعاء ان ما عدا الكتب السماوية ليست
كتبا بالنسبة اليها ويجوز ان تكون للعهد نظرا الى انه لم يقصد الى جنس مدلول لفظ الكتاب
بل الى نوع مخصوص منه بالنظر الى مطلق الكتاب معهود بالنظر الى وصف كونه سماويا فانه
ان معهودية ليست الى حد الخصوصية الفردية بل الى خصوصية نوعية اخص من مطلق الكتاب
وهو ظاهر ومن الكتاب السماوية حيث خص بما عدا القرآن وذكر مثله في لفظ الكلمة قوله ورقيبا
على سائر الكتب يحفظه الخ المهيمن في اللغة الرقيب قال ان الكتاب مهيمن لنبينا والحق يعرفه
ذوو الالباب والحافظ قال مليك على عرش السماء مهيمن لعزته تعنو الوجوه وتسجد والشاهد
ايضا وهاؤه اصلية وفعله هيمن وله نظائر بيطر وحيمر وسيطر وزاد الزجاجي وبيقر
ولا سادس لها وقيل انه مبدلة من الهمزة ومادته من الامن كهراق وقال المبرد وابن
قتيبة ان المهيمن اصله مؤيمن وهو من اسمائه تعالى فصغر وابدلت همزته هاء وخطئ
فيه ونسب الى الكفر لان اسماء الله تعالى لا تصغر وكذا كل اسم معظم شرعا قوله وقرئ
على بنية المفعول اي بفتح الميم وهي شاذة رويت عن مجاهد وابن محيصن وعلى هذه القراءة لا بد

فيه ضمير

فيه ضمير وضمير عليه يعود الى الكتاب الاول وعلى قراءة كسر الميم فيه ضمير يعود الى الكتاب الثاني ومحافظة
الحفاظ بتوفيق الله لهم وهي محافظة من الله ايضا وقوله يحفظه عن التغيير اي بسبب ان القرآن محفوظ
عن التغيير وهو شاهد على صحة غيره من الكتب السماوية كان رقيبا عليها دالا على ما فيها من الاحكام
والتوحيد وليس المعنى انه حفظ الكتب عن التغيير حتى يعترض بانه وقع فيها ذلك كما نطق
به القرآن فلا وجه لكونه حفظا منه كما توهم قوله عن ضلة لا تتبع الخ لان اهواءهم مايلة — كاذب ردي
وزايغة عن السبيل المستقيم فاتباعها انحراف وسلوك او هو حال يتعلق بمايلا او عادلا او جائرا
من اهوايهم اي منحرفة وتعديه بالتضمين باذكر احد الطرفين وقد مر تفصيله في سورة
البقرة فارجع اليه وقوله ايها الناس اشارة الى عموم الخطاب الشامل لمن مضى ومن بعدهم
قوله وهي الطريق الى الماء وجه الشبه بينها وبين الدين ظاهر فهي استعارة تحقيقية وقوله
الابدية ان كان من وجه الشبه يكون وجهه في المشبه اقوى وقال الراغب سميت الشريعة تشبيها
بشريعة الماء من حيث ان من شرع فيها على الحقيقة والمصدوقة روي وتطهر واعني
بالري ما قال بعض الحكماء كنت اشرب فلا اروى فلما عرفت الله رويت بلا شرب وبالتطهير
ما قال تعالى ويطهركم تطهيرا والمنهاج الطريق الواضح والعطف باعتبار جمع الاوصاف وقيل
المنهاج الدليل الموصل الى معرفة الدين قوله واستدل به الخ لان الظاهر من جعله لكل شريعة
ان الخطاب يعم الامم اذ المعنى لكل امة لا لكل واحد من افراد الامم فيكون لكل امة دين — سعد
يخصه ولو كان متعبدا بشريعة اخرى لم يكن ذلك الاختصاص فيرد الجواب بعد تسليم
دلالة اللام على الاختصاص الحصري منع الملازمة لجواز ان يكون متعبدين بشريعة من قبلنا
مع زيادة خصوصيات في ديننا بها يكون الاختصاص وفيه انه لا حاجة في افادة الحصر لذكر
مع تقديم المتعلق وايضا ان الخصوصيات المذكورة لا تنافي تعبدنا بشرع من قبلنا لان القائلين
به يدعون انه فيما لم يعلم نسخه ومخالفة ديننا له لا مطلقا اذ لم يقل به احد على الاطلاق ولذا لم
يرد اضراب هذه الاية كبعض ما يخالفها نحو اتبعوا ملة ابراهيم ان الاتباع في اصول الدين ونحوها
قوله جماعة متفقة على دين واحد الخ فيه بذلك ليلايم ما قبله وجوز الزمخشري ان تكون
الامة بمعنى الملة بتقدير مضاف اي ذوي ملة واحدة وانكار انه خلاف الظاهر لانه اوفق
بقوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا والمعنى لو شاء ان يجعلكم امة لجعلكم لكنه لم يشأ
وعبر عن ذلك بقوله ليبلوكم اي اراد ليبلوكم فقدر اراد دون شاء ليصح تعلق اللام به
ولتقدير مفعول شاء ماخوذ من الجواب هو المطرد واما خلافه فقدره بعضهم وقد تقدم
بسط الكلام فيه واجيب بالمنع من الحصر والنهي افصح من جنبه قوله من الشرائع المختلفة
الخ اشارة الى ان اختلاف الشرائع ليس عبثا بل لحكم الهية يقتضيها كل عصر وان زيغ العدو
عن الحق والتفريط في العمل اهماله والتقصير فيه وحيازة فضل السبق لانه يصير
سالكا سنة يشركه من بعده في اجرها والسابقون السابقون اولئك المقربون قوله — مقدم
استئناف فيه تعليل بالاستئناف اي انه جواب سؤال مقدر بعد ما قرر ان اختلاف
الشرائع لا اختيار الحكيم الناظر الحكمة او المستفيد ان العاجلة وغيره من يتبع هواه فعلة
مبادرتهم الى الطاعة انه ارجعهم الى الامر المثيب لمن اطاع المعاقب له لمن عصى وقيل

انما واقعة جواب سوال مقدر اي كيف يعلم ما فيه من الحكم فاجاب بانكم سترجعون الى الله
وتحشرون الى دار الجزا التي ينكشف فيها الحقايق ويتضح الحكم فلهذا تضمن الوعد والوعيد فقوله
للمبادرين والمقصرين لف ونشر مرتب وقوله انتهازا للفرصة اي اغتنام ما يمكن قاله
انتهز الفرصة ان الفرصة • تصير ان لم تنتهزها غصة وقوله تعليل الامر قيل اي الطلب
للتوبة لظهور ان ليس المعنى انه يلزم الاستباق لاجل ان مرجعكم الى الله بل ان الامر
به او انه واجب عليكم لهذه العلة وفيه نظر لانه لا معنى للوجوب سوى اللزوم فالاولى ان اعتبار
قوله بالجزا الفاصل يعني ان الانبا مجاز عن المجازاة لما فيه من تحقق ما ذكر قوله عطف على الكتاب
الخ وفيه تحقيق وذلك ان المصدرية على الامر ويجوز ان احكم فيها الضم والكسر وامرنا اسم
مبتدا وان احكم خبره ومن توهم انه فعل وان تفسيرية فقد اخطا لانه كما في الدر المصون
لم يتقدمه حذف المفسر باذ قيل ولو جعل معطوفا على فاحكم من حيث المعنى والتكرير لاناطة قوله
واحذرهم ان يفتنوك كان احسن وهو تكلف لان ان باعتبار عن العطف كما في الكشف والحديث
المذكور اخرجه ابن ابي حاتم والبيهقي في الدلايل عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله يعني ذنب التولي
الخ يعني المراد ببعض الذنوب بعض مخصوص والتعبير به يقتضي ان لهم ذنوبا كثيرة هذا بعضها
والتعبير بالبعض المبهم لتعظيمه كما ان التنوين يذكر للتعظيم لكونه دالا على التبعيض منهم فكما دل
التنوين عليه دل لفظ بعض عليه كما في بيت لبيد والتعظيم هنا بمعنى عدم عظيما هولا وينكر للتعظيم
الذي هو ضد التحقير ولقد تلطف الشاعر في قوله وازور بعض الناس عنك كناية خوف الوشاة
وانت كل الناس وهو استعارة تمليحية لا تهكمية ومن لم يدق في النظر قال بعض يعني كل وهو
من الاضداد قوله او يرتبط هو من معلقة لبيد المشهورة التي اولها

عفت الديار محلها فمقامها • بمنى تابد غولها فرجامها • وقبله
اولم تكن تدري نوار بانني • وصال عقد حبايل جذامها
تراك امكنة اذا لم ارضها • او يرتبط بعض النفوس حمامها

وتراك صيغة مبالغة خبر بعد خبر او بدل وجذام بجيم وذال معجمة بمعنى قطاع قال ابن النحاس
في شرحه المعنى اي اترك الامكنة اذا رايت فيها ما اكره الا ان يدركني الموت فيرتبط نفسي ويحبسها
والحمام الموت وقيل القدر الذي قدر وجزم يرتبط معطوفا على ارض وقيل انه مرفوع
او منصوب على معنى الا ان وسكن تخفيفا او ضرورة ولا داعي اليه وقصد ببعض النفوس
نفسه لا الشاعر به لتعظيمه حتى كانه لا يمكن تعيينه قوله الذي هو الميل والمداهنة
في الحكم مثال المداهنة الموافقة والملاينة والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية فقدره لاجل
التانيث والمراد متابعة الهوى لان الملة تطلق على الحق والباطل حتى بعضهم في قوله طلبوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي طلب بعضهم وهم قريظة وقيل بنو النضير على ما ذكره
شراح الكشاف حيث قالوا ابنا النضير اخواننا فان قتلوا منا قتيلا اعطونا سبعين وسقا
من تمر وان قتلنا اخذوا منا مائة واربعين وسقا وارش جراحاتنا على النصف من
ارش جراحاتهم فاحكم لنا بما لم يعني بالتفاضل فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال

القتلى

طيبي

عصام

القتلى سوا اي سوا وقوله طلبوا رسول الله اي من رسول الله او ضمن معنى سالوا قوله وقرى برفع
الحكم على انه مبتدا ويبغون خبره والعايد محذوف وقيل الخبر محذوف وهو صفته اي حكم
يبغون قال ابن جني ليست هذه القراءة ضعيفة لكن غيرها اقوى منها وقد حذف العايد
من الخبر كما حذف من الصفة والصلة كقوله قد اصبحت ام الخيار تدعي علي ذنبا كله لم اصنع
وقال ابو حيان حسنه هناك الفاصلة فصار كالمشاكلة فقد علمت ان فيه خلافا وبعضهم منعه وقال
ان هذه القراءة خطا وليس كما قال وهذه قراءة ابن وثاب والاعرج وابي عبد الرحمن وقوله وقرئ افحكم
الجاهلية يعني بفتحتين وقراءة الخطاب على الالتفات قوله اي عندهم واللام الخ عندهم تفسير لقوله لقوم
يوقنون اي عند المؤمنين لا احد احسن حكما من الله وليس مراده ان اللام بمعنى عند كما في الدر
المصون فانه ضعيف بل هو بيان لحاصل المعنى به ليكمل ما بعده واذا كانت للبيان تعلقت بمحذوف
كما في سقيا لك وهيت لك اي تبيين لك وظاهره انه معنون الاستفهام الانكاري ما ذكر للقوم يوقنون
الذين يعني النفي كما اشار اليه المص وقيل انها متعلقة بحكما وانما لم يجعل اللام صلة لان احسن
حكم الله لا يختص بقوم دون قوم وقيل هي على اصلها وانها صلة اي حكم الله للمؤمنين على الكافرين
احسن الاحكام واعدلها كما نقله الطيبي وهذه الجملة معترضة لمعنى الانكار السابق قوله ايا
الى علة النهي الخ يعني انها جملة مستانفة تعليلا للنهي قبلها وقال الحوفي انها صفة اولياء والاول هو
الظاهر وضمير بعضهم يعود الى اليهود والنصارى على سبيل الاجمال والمعنى دال على ان بعض
النصارى اولياء لبعض منهم وبعض اليهود اولياء لبعض منهم ولا حاجة الى تقدير لان اليهود
لا يوالون النصارى كالعكس ويشير اليه قول المص رحمه الله لاتحادهم في الدين قوله ومنه التشديد
الخ لانه لو كان منهم حقيقة لكان كافرا وليس بمقصود وقوله لا تتراءى ناراهما حديث اخرجه ابو
داود والنسائي عن جرير بن عبد الله وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية
الى خثعم فاعتصم ناس بالسجود فاسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فامر
لهم بنصف العقل وقال انا بري من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم قال
لا تتراءى ناراهما وفي النهاية الترائي تفاعل من الرؤية يقال تراءى القوم اذا راى بعضهم بعضا واسناد
الترائي الى النار مجاز كقولهم داري تنظر الى دار فلان اي تقابلها وورد مناظرة يقول ناراهما
مختلفان هذه تدعو الى الله وهذه تدعو الى الشيطان فكيف يتفقان وتراءى بتا واحدة تحتاج من
اصله تتراءى بتاءين حذف احداهما تخفيفا والمعنى لا ينبغي لمسلم ان ينزل بموضع اذا اوقد
فيه ناره تظهر لنار المشرك اذا اوقدها في منزله ولكن ينزل مع المسلمين في دارهم وهذا
المعنى الذي فسر به متعين والا لم يكن جوابا للسؤال وفي الكشف انما وقع في الفايق ان
قوما من اهل مكة اسلموا وكانوا مقيمين بها قبل الفتح فقال صلى الله عليه وسلم انا بري من كل
مسلم مع مشرك فقيل لم يا رسول الله قال لا تتراءى ناراهما اي يجب ان يتباعدا بحيث اذا
اوقدت ناراهما لم تلح احداهما للاخرى اظهرها في النهاية وقوله الوالي لهم اي جنس مجازا
ولذا اجمع ضميره قوله اي الذين ظلموا انفسهم الخ هذا تعليل اخر يتضمن عدم نفع موالاتهم
بل ترتب الضرر عليها وقوله يعني ان ابي الخ فالمنافقون في المرض يعني النفاق وقوله
يسارعون فيهم عدي بفي واصله ان يعدى بعلى ولذلك فسره الزمخشري بينكمشون يعني

يرمون ايضا لانه متعد بنفسه لكن تركه للصلة لكونه تفسيرا لما اخفى وانما عدل عنه اشارة الى اختلاطهم
بهم ودخولهم فيه فعداه بها لتضمنه معنى الدخول والدايرة اصلها الخط المحيط بالسطح استعير
لنوايب الزمان بملاحظة احاطتها واستعمالها في المكروه والدولة ضدها وقد ترد بمعنى العاقبة
ايضا لكنه قليل وحديث عبادة اخرجه ابن جرير وابن اسحق وموالي بتشديد اليا جمع
مولى مضاف ليا المتكلم قوله نقطع شافة اليهود الخ اي نذهبهم بالكلية والشافة بشين معجمة
وهمزة وقد تبدل الفا تخفيفا وفا كرافة قال الفرا معناها الاصل وبثرة في العقب مثل
يكوى فتذهب واذا قطعت مات صاحبها وقال الاصمعي الشافة الارتفاع وفي المثل استا
صل الله شافته اي قطع اصله او اذهب اثره كما تذهب تلك البثرة بالكي احتطمناه وارتفاعه
فقوله نقطع مضارع بنشاة تحته او بالجارة واسم قوله او الامر باظهار الخ يعني الامر اما بعز
الثاني كما في التيسير او لا والوصف امر بكف اذا اطلبته واستبطنوه يعني اخفوه وقوله
اشعر على نياتهم اي دل ولذا عداه بعلى قوله ويقول قراه ابن كثير الخ لا مناظرهم في
الاستيناف وقوله على انه الخ بيان للاستيناف على الوجهين لكن في كون الاستيناف البياني
يقترن بالواو نظر ولذا جعله بعضهم متعلقا بالثاني فقط ومعنى كون الاول مستانفا
انه معطوف على جملة الترجي وليس منه رجاحة قوله عطفا على ان ياتي باعتبار المعنى الخ لما كان
العطف على خبر عسى او منه لها يقتضي ان يكون فيه ضمير اسمه ليصح الاخبار به او ليجري
على استعماله قدره بعضهم ويقول الذين امنوا به او هو من العطف على المعنى اذ معنى المعطوف
عليه عسى ان ياتي الله بالفتح ويقول الذين امنوا فتكون عسى تامة لاسنادها الى ان وما في خبرها
فلا يحتاج حينئذ الى رابط وهذا اقرب من عطفه التوهم فكانهم عبروا عنه بالعطف على المعنى
تادبا قوله او بجعله بدلا الخ يعني ان ياتي بدل من اسم الله وعسى تامة وهي تامة اذا اسندت
الى ان وما في حيزها فكذا اذا ابدلت منه كما قال الفارسي لانه لو اخبر عنه حينئذ لكان
الخبر للبدل كما مر وان وما بعدها بعد عسى لا يخبر عنه هذا تحقيق كلام الفارسي رحمه الله وقد
غفل عنه من اعترض عليه بانها انما تتم اذا اسندت الى ان وما في حيزها كما صرح به النحاة
وقوله مغنيا عن الخبر بما تضمنه من الحدث بيان لوجه انها اذا اسندت لان ومنصوبها لا يحتاج
لها خبر بانها انما احتاجت اليه لانها تستدعي مسندا ومسندا اليه كساير النواسخ والجملة الواقعة
بعد ان مشتملة عليه فلا يحتاج الى الخبر وتحقيقه في كتب النحو قوله او على الفتح الخ فالمعنى
حينئذ فعسى الله ان ياتي بالفتح وبقول المؤمنين فهو نظير للبس عباءة وتقر عيني
وهذا الوجه ذهب اليه النحاس واورد عليه انه يلزم الفصل بين اجزا الصلة باجنبي لان
الفتح حينئذ بمعنى ان يفتح وان المعنى ان ياتي بقول المؤمنين وهو ركيك واشار المص
رحمه الله الى دفع هذا بان المراد عسى الله ان ياتي بما يوجب هذا القول من النصرة
المظهرة لحالهم وقيل انه عطف على تصيبوا على انه منصوب في جواب الترجي اجرا له
مجرى التمني قاله ابن الحاجب وهذا انما يجيزه الكوفيون وهو قول مرجوح والاصح في نصب
يصبحوا انه بالعطف على ياتي وسوغه وجود الفا السببية التي لا يحتاج معها الى رابط

في الدر

في الدر المصون والظاهر انه لا حاجة في عطفه على تصبحوا الى جعله منصوبا في جواب عسى لان الفا فيه — رد للسمين
في المعطوف والمعطوف عليه لانهما كشي واحد ومن غفل عن هذا قال كفى للعايد اقسموا بالله — عصام
فانه من وضع الظاهر موضع المضمر ومنها بهذا الاشكال وارد في عطفه فيقتضي الا ان يكون
من قبيل لعلي احج فازورك وما اعترض به ابو حيان رده السفاقسي كما هو ظاهر فانظره
ان اردته قوله يقوله المؤمنون بعضهم لبعض الخ يعني ان الاستفهام للتعجب والتعجب
بتقديم الجيم اي الافتخار او يقوله المسلمون لليهود تفضيحا لهم وللمنافقين الذين عاهدوكم
على النصرة ما بالهم خذلوكم قوله وجهد الايمان اغلظها الخ في الكشاف في سورة النور جهد يمينه
مستعار من جهد نفسه اذا بلغ وسعها وذلك اذا بالغ في اليمين وبلغ اشدها واوكدها
وسياتي تحقيقه هناك وهو حال بتاويل مجتهدين فيه واصله يجتهدون جهد ايمانهم
فالحال في الحقيقة الجملة ولذا ساغ كونه حالا وان لم ينفك ذلك جهدك مع ان الحال حقه
التنكير لانه ليس كالحال الاصل ولا تاويل بنكرة او هو منصوب على المصدرية لان المعنى
اقسموا اقساما مجتهدا فيه وفي قوله لانه بمعنى اقسموا اي لانه بمعنى مصدر اقسموا قوله
وفيه معنى التعجب الخ جعله الزمخشري تعجبا وشهادة على كونه مقول القول فقط وقيل في توجيهه
انا لحتم به لانه ليس للمومنين شهادة وحكم بحبوط اعمالهم والمص رحمه الله جعله على الوجهين
لانه لا بعد في التعجب على الوجهين ولا في حكم المومنين باعتبار ما يظهر من حالهم في ارتكاب
ما ارتكبوا واخبار النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فعلى الاول هي في محل نصب وعلى الثاني
لا محل لها وقيل انها جملة دعائية والتعجب من سياق الكلام لا من الصيغة اومن
وقوله على الاصل اي يرتدد بفك الادغام لسكون الثاني والاصل في المثلين اذا سكن
ثانيهما الفك كما تقرر في محله والامام اسم مصحف سيدنا عثمان رضي الله عنه كما مر وكتب — عصام
على الاصل ليعلم منه حال القراءة الاخرى وهو لا يخالفه كما توهم وهذا اعتراض على انه
في الدر المصون انه في بعض مصاحف الامام يرتد بدال واحدة وبعض مصاحفه متعددة
فقيل سبعة وقيل ثمانية كما مر قوله وهذا من الكاينات التي اخبر الله بها الخ قيل
من شرطية والشرط لا يقتضي الوقوع اذ اصله ان يستعمل في الامور المفروضة فكيف يكون
هذا اخبارا عن المغيبات كما هو احد وجوه اعجاز القران واما وقوعه في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم فكان بعد نزول هذه الاية فلا يرد والجواب ان الشرط قد يستعمل
في الامور المحققة تنبيها على انها لا يليق وقوعها بل كان ينبغي ان يندرج في المفروضات
وهو كثير وقد علم من وقوع ذلك بعد هذه الاية ان المراد هذا وذو الحمار بالحا المهملة
الاسود العنسي بالنون وعنس قبيلة باليمن وعبس بالبا قبيلة غيرها وغلط من
نسبها اليه وقيل لقب ذو الحمار لانه كان له حمار يامره بالسجود فيسجد فياتي ما يريد وقيل
انه كان يقول له اسجد لربك فيسجد وضبطه بعضهم بالخا المعجمة كابن ماكولا وزعم اما لانه
كان له طيلسان كالخمار او لان النسا كانت تجعل بدونها له في خرس ومسيلمة بكسر اللام تصغير
مسلمة وقصته وتزوجه بسجاح والاذنيه البارده مشهورة في التواريخ وقاتله وحشي رضي الله
عنه وقيل هو وعبد الله بن زيد الانصاري طعنه وحشي وضربه عبد الله بسيفه وهو القايل

لا يدل على شيء من الازمنة وضعا فيستعمل لكل منه بحسب القراين وان جعل جمعهم مجازا بعيدا
عن الفهم ليس ينبغي لمن عرف معنى كلام القوم قوله في بعض غزواته فيه به لعله لانه السيا
عليه وقول كسر الى غزيه لبعض جيش يقال انكسر العسكر اذا انهزموا وهو حقيقة
عرفية واصله اشتقاق الاجرام وتنحيوا بتقديم الجيم على الحاء المهملة يعني فرحوا وافتخروا
واستحمد واعدوه صوابا محمودا او المتحدث بفتح الدال المشددة محل الاجتماع للحديث
اي انصرفوا عن ذلك الى اهليهم وخاصتهم او تفرقوا وانصرفوا عنه صلى الله عليه وسلم
فان قلت لم قابل الله تعالى هنا الحسنة بالمصيبة ولم يقابلها بالسيئة كما
تعالى في سورة ال عمران وان تصبكم سيئة يفرحوا بها قلت لان الخطاب
هنا للنبي صلى الله عليه وسلم وهي في حقه مصيبة يثاب عليها لا سيئة يعاتب عليها
والتي في ال عمران خطاب للمؤمنين قوله الا ما اختصنا باثباته الخ يعني ان كتب اسما
بمعنى قدر لنا ما لابد منه واللام للاختصاص او بمعنى خطه في اللوح فاللام للتعليل
والاجل والمراد انه لا يصيبنا ما انتم عليه فنحن راضون بارادة الله ولم يرتض المعنى
الثاني الزمخشري ومن تبعه وقالوا انه غير مناسب للمقام وان قوله هو مولانا لا يناسب
من الاختصاص والدلالة على انه المراد وقال الشارح رحمه الله انه دفع لما يقال ان
المعنى الا ما كتب الله في اللوح وجف به القلم فيدل على ان الحوادث كلها بخلق الله تعالى
والمص رحمه الله لم يعول على ذلك لانه غير مسلم عنده فتدبر قوله وقرئ هل يصيبنا الخ
بعل قراءة يصيبنا بتشديد الياء من صيب الذي وزنه فيعل لا فعّل بالتضعيف لان
قياسه صوب لانه من الواوي فلا وجه لقلبها يا بخلاف ما اذا كان صيوب على فيعل
لانه اذا اجتمعت الواو والياء والاول منهما ساكن قلبت الواو يا وهذا قياس مطرد وقد تحقيقه
في الخير وتقيد وخالفه ابن جني رحمه الله في اماليه وقول من بنات الواو اي الكلمة
الواوية ويقينه بانه مشتق من الصواب لان الاصابة وقوع الشيء فيما قصد به كما ان
الصواب اصابة الحق ووقوعه في محله او من الصوب وهو القصد او النزول لان المصيب
يقصد ما اصابه واما الصوب بمعنى الجهة كما في قولهم صوب الصواب فمجاز كما في المصباح
وهو مستعمل في كلام العرب وجوز الزمخشري كونه من التفعيل على لغة من قال صاب
يصيب قوله لان من حقهم ان لا يتوكلوا على غيره فيه اشارة الى الحصر الماخوذ من تقديم الجار
والمجرور وتفريع التوكل على ما قبله يقتضي ان علمه انه لا ناصر ولا متولي لامرهم
غيره فقوله لان الخ بيان لوجه الحصر اي اختصاص التوكل عليه لان من المؤمن ان لا يتوكل
على غيره وانما كان حقه ذلك لانه لا ناصر له ولا متولي لامره سواه فاندفع ما قيل
انه لا وجه لتعليل المص رحمه الله والعلة ما قبله كما نبه الفاضل المحقق ومعناه
الانتظار والتربص وقوله الا احدى العاقبتين الخ اشارة الى وجه تانيث
الحسنى بانه صفة لمؤنث وهو العاقبة وقوله التي كل منها حسنى العواقب اي كل
منها احسن من جميع العواقب غير الاخرى او احسن من جميع عواقب الكفرة
او كل منها احسن مما عداه من جهة فلا يرد عليه انه يلزم ان يكون كل منها احسن

من الاخر

من الاخر قوله النصر والشهادة تفسير للحسنيين يعني ما ينتظرونه لا يخلو من احد هذين وكل
منهما حسن وقوله احدى الشيئين بهنزه ويا بين تثنية سوءى مؤنث اسوا كالحسنى واحسن وهو
كحبليين تثنية حبلى وفي بعض النسخ السوايين بقلب الهمزة واوا وقيه والاولى اوفق لمقابلة الحسنيين قوله
بقارعة من السما القارعة الداهية والمصيبة وقوله كما من السما كالصاعقة وريح عاد
وهو في مقابلة بايدينا فلذا فسر من عنده به وهو كناية عن كونه من الله بلا مباشرة البشر وقوله
او بعذاب بايدينا اشارة الى انه معطوف على صفة عذاب بتقدير صفة مثله لا انه مقدر وقيل
القتل بكونه على الكفر لانه بعد ونه شهادة واشارة الى انهم لا يقتلون الا بعد ظهور الكفر
ديصروا عليه لانهم منافقون والمنافق لا يقتل ابدا الا ما هو معلوم من حكمه قوله امر في معنى
الخبر الخ كما ان الخبر يستعمل للامر في نحو رحمه الله ويتربصن بانفسهن كذلك الامر يستعمل بمعنى
الخبر كثيرا كما في قول كثير عزة ه اسيئي بنا او احسني لا ملومة ه لدينا ولا مقلية ان تقلت
وهو كما قال الزجاج رحمه الله في معنى الشرط اي ان احسنت وان اسات فلست ملومة ولا مقلية
وان تفتوا طوعا او كرها فلن يتقبل منكم فلا يتوهم انه اذا امر بالانفاق كيف لا يقبله وهو استعارة
تمثيلية شبهت حالهم في النفقة وعدم قبولها بوجه من الوجوه بحال من يؤمر بفعل ليمتحنه ويجرب
بتطرده لعدم جدواه فلا يتوهم ان لفظه لفظ الامر والتجوز عن الامر بالامتحان يقتضي
بناه على الانشائية والمبالغة بان معنى الاستعارة وتحقيقه بصيغة المعلوم اي تجربوا قوله
وهو جواب قول جد بن قيس قال ابن سيد الناس رحمه الله تعالى في سيرته قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو في جهازه يعني للغزاة للجد بن قيس احد بني سلمة يا جد هل
لك العام في جلاد بني الاصفر فقال يا رسول الله او تاذن لي ولا تفتني فوالله لقد عرف قومي
انه ما من رجل باشد عجبا بالنساء مني واني اخشى ان رايت نساء بني الاصفر الا اصبر فاعرض
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد اذنت لك ففيه نزلت قوله ونفي التقبل يحتمل
امرين كل منهما يتم في الاستعمال فقبول الناس له اخذه وقبول الله سبحانه وتعالى ثوابه عليه ويجوز
الجمع بينهما قوله انكم كنتم قوما فاسقين في الكشاف المراد بالفسق التمرد والعتو وهو دفع لما يقال
كيف علل مع الكفر بالفسق الذي هو دونه وكيف صح ذلك مع التصريح بتعليله بالكفر في
وما منعهم ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا ودفعه المص رحمه الله بوجه اخر وهو ان
المراد بالفسق ما هو الكامل وهو الكفر ولذا اجمله بيانا وتقريرا له والاستيناف نحوي
قوله وما منعهم قبول نفقاتهم الخ منع يتعدى الى مفعولين بنفسه وقد يتعدى الى الثاني
بحرف الجر وهو من او عن وهنا تعدى بنفسه اليهما كما اشار اليه وان كان حذف حرف الجر
مع ان وان مقيس مطرد ولذا قدره بعضهم هنا واذا تعدى بحرف فيقال فيه منعه من حقه
ومنع حقه منه لانه يكون بمعنى الحيلولة بينهما والحماية ولا قلب فيه كما توهم وقال ابو البقا
رحمه الله ان تقبل بدل اشتمال من هم في منعهم ولا حاجة اليه وفاعل منعهم انهم كفروا
كما اشار اليه المص رحمه الله وقيل هو الله وانهم كفروا بتقدير لانهم كفروا وقوله
لان انتفاء النفقات الخ هو للتعليل ايضا وقوله على ان الفعل لله او للرسول صلى الله عليه وسلم
اذا فسر القبول بالاخذ كما مر فان قيل الكفر سبب مستقل لعدم القبول فما وجه التعليل بمجموع

الاسم الصريح فجاز زيد لا يخجل بمعنى غير خاجل كما ان معنى جاء زيد يقوم بمعنى قائما والفرق
بين العطف والحالية انه على الاول تتميم لمعنى يجاهدون سيق للمبالغة والاستيعاب
وعلى الثاني تعريض بمن يجاهد وليس كذلك وفيه تامل قوله وحالهم خلاف حال المنافقين
الخ اورد عليه ان تفسير المنافقين يقتضي العطف ايضا بلا فرق وان خشية المنافقين
لا تختص باليهود بل يخافون لوم المسلمين لو تخلفوا على عدم اجتماعهم لو حضروا قوله
وفيه وفي تنكير لائم ثناء النكتة لانه نفي عنهم مخافة اللوم من اي لائم كان وبانتفاء الخوف من
اللومة الواحدة ينتفي خوف جميع اللومات لان النكرة في سياق النفي تعم فاذا انضم اليه
تنكير فاعلها استوعب خوف جميع اللوام فهذا تتميم في تتميم كذا قيل الا انه قيل (طيبي)
عليه كيف يكون لومة ابلغ من لوم مع ما فيه من الوحدة فلو قيل لوم لائم كان ابلغ من
والجواب بانه في الاصل للمرة لكن المراد بها هنا الجنس واتى بالتاء للاشارة
الى ان جنس اللوم عندهم بمنزلة لومة واحدة ولذا افرده بلا يخافون شيئا من اللوم لا يدفع
السؤال لانه لا قرينة على هذا التجوز مع بقاء الايهام فيه وقوله اشارة الى ما تقدم اي
وافراده لما تقدم ومنهم من خصه ببعضه وهذا اولى وقوله يحبهم ويحبونه اشارة الى
قوله للاشارة بالفعل والنوع وقوله كثير الفضل يشير الى ان معناه ذلك او انه في الاصل
كان من الاسناد المجازي ثم غلب حتى صار حقيقة وقوله من هو اهله اي اهل الفضل
وخصه وان كان عليما بكل شيء لمناسبة المقام قوله وقال انما وليكم اصلح اي لما قال لا تتخذوا
(طيبي ولكنه) اليهود والنصارى اولياء الخ ذكر عقبه من هو حقيق بالموالاة وافرد الولي ليفيد ان الولاية
لله بالاصالة وللرسول والمومنين بالتبع فيكون التقدير كما نبه عليه شراح الكشاف
وكذلك رسوله والذين آمنوا ليكون في الكلام اصل وتبع لا ان وليكم مفرد استعمل
استعمال الجمع ليلزم ما لزمه لو كان النظم اولياؤكم والحصر باعتبار ان الولي اصالة وحقيقة
(كازروني) وولاية غيره انما هي بالاستناد اليه فلا يرد عليه انه لو كان التقدير كذلك لنا في حصر
الولاية في الله ثم اثباتها للرسول صلى الله عليه وسلم والمومنين قوله صفة للذين آمنوا
فانه جرى مجرى الاسم الخ اي انه جار مجرى غير الصفات فلذا يوصف ويجري الصفات
باعتبار صلته فلذا وصف به والزمخشري لم يعربه صفة فقيل لان الموصول وصلته
الى وصف المعارف والوصف لا يوصف الا بالتاويل ولذا قيل انه اجري مجرى الاسما
لكونه وكانه قوله متخشعون في صلاتهم الخ لما كان الركوع غير مناسب للزكاة فسر بمعنى
يشملهما وهو التذلل والتخشع كما في قوله

لا تهين الفقير علك ان ۝ تركع يوما والدهر قد رفعه

وعلى الوجه الثاني ايتاؤه على ظاهره ويكون في بعض وقصته علي كرم الله وجهه ورضي عنه
اخرجها الحاكم وابن مردويه وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما باسناد متصل
قال اقبل ابن سلام ونفر من قومه آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان

منازلنا بعيدة وليس لنا مجلس ولا متحدث دون هذا المجلس وان قومنا لما رأونا آمنا بالله
ورسوله وصدقناه رفضونا وآلوا على نفوسهم ان لا يجالسونا ولا يناكحونا ولا يكلمونا فشق ذلك
علينا فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم انما وليكم الله ورسوله ثم ان النبي صلى الله
عليه وسلم خرج الى المسجد والناس بين قائم وراكع فبصر بسائل فقال هل اعطاك احد
شيئا فقال نعم خاتم من فضة فقال من اعطاكه فقال ذلك القائم واوما بيده الى علي رضي الله عنه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم على اي حال اعطاك فقال وهو راكع فكبر النبي صلى الله عليه
وسلم ثم تلا هذه الآية فانشأ حسان رضي الله تعالى عنه يقول

ابا حسن تفديك نفسي ومهجتي ۝ وكل بطيء في الهدى ومسارع
ايذهب مدحيك المحبر ضايعا ۝ وما المدح في جنب الاله بضايع
فانت الذي اعطيت اذ كنت راكعا ۝ زكاة فدتك النفس يا خير راكع
فانزل فيك الله خير ولاية ۝ وبينها تثني كتاب الشرايع

قوله واستدل به الشيعة على امامته الخ وجه الاستدلال انه جعل الولي من يتصف فهو
والمراد بذلك علي رضي الله عنه والولي الخليفة لانه الذي يتولى امور الناس فتكون الخلافة
منحصرة فيه حقا له وليس بشيء لان المراد بالولي ضد العدو وهو الصديق ولو سلم انه ما ذكرنا فاللفظ
عام وسبب النزول لا يخصصه وارادة الجمع بالواحد خلاف الظاهر خصوصا وخلافة ابي بكر رضي
الله عنه ثبتت بالاحاديث الصحيحة كما بين في محله قوله فلعله جيء بلفظ الجمع لترغيب الناس
الخ فاذا كان للترغيب لا يختص به ايضا وذكروا في التعبير عن الواحد بالجمع انه يكون لفائدتين (يجيء الجمع للمفرد)
تعظيم الفاعل وان من اتى بذلك الفعل عظيم الشان بمنزلة جماعة كقوله تعالى ان ابراهيم كان
امة ليرغب الناس في الاتيان بمثل فعله وتعظيم الفعل ايضا حتى ان فعله سجية لكل مؤمن
وهذه نكتة سرية تعتبر في كل مكان بما يليق به ووجه الاستدلال المذكور ظاهر وقيل
انه كان قبل تحريم الكلام في الصلاة فانه كان جائزا ثم ابيح وبانه اشار اليه فاخذ من اصبعه
بلا فعل له قوله وضع الظاهر موضع المضمر الخ هذا ابتنى على ان جواب الشرط الاسمية نحوه لا بد من
اشتماله على ضمير كما هو فوضع الاسم الظاهر موضع الضمير للدلالة على علة الغلبة وهي انهم حزب الله
كقوله تعالى ان جندنا لهم الغالبون وقوله ومن يتول الله الخ بيان انه على هذا الوجه ذكر الله
للتوطئة والتمهيد وعلى ما بعده من التنويه والتشريف لا يلزم فيه ملاحظة التوطئة فذكر
بينهما وجهه انه جعلهم مشابهين بهذا وعلى انه حتى لا يتبادر الى الفهم غيرهم اذا ذكر حزب الله
وقوله لا مرجح بهم اي المتهم ويقال الحزب جماعة فيهم شدة فهو اخص من الجماعة والقوم
قوله نزلت في رفاعة بن زيد الخ وترتب النهي على اتخاذهم لتعليقه بما هو في حكم المشتق
ومن جر الكفار ابو عمرو والكسائي وهي اظهر لقرب المعطوف عليه ولان ابيا رضي الله
عنه قرأ ومن الكفار والكفار على هذا مخصوص بالمشركين وقدره وبعض المفسرين في قراءتهم
من القرآن ووجه التخصيص ما ذكره وعلى قراءة النصب لا يكون المشركون مصرحا
باستهزائهم هنا وان اثبت لهم في آية انا كفيناك المستهزئين اذ المراد بهم مشركو العرب

ولا يكون النهي علي) حملا بالاستهزا بل نهيا عن موالاتهم ايضا وهذا معنى قوله على ان النهي الخ وقوله بترك المناهي خصوصا وقوعه بعد النهي عن اتخاذهم اوليا فالمناسب تخصيص الايمان بالوعيد ان دون عمومه نظرا الى انه تذييل ومثله يورد بطريق العموم فافهم **قوله** وفيه دليل على ان الاذان مشروع للصلاة في الكشاف فيه دليل على ثبوت الاذان بنص الكتاب لانه لما دل على ان اتخاذ المناداة هزوا من منكرات الشرع دل على ان المناداة من حقوقه المشروعة له وان كان ابتدا مشروعيته بالسنة كما في قصة عبد الله بن زيد الانصاري وما راي في منامه وهذا انما في كون مشروعية الاذان اول ما قدموا المدينة والمائدة متاخرة نزولا ولما كان ثبوته معروفا جعله المص رحمه الله دليلا على مشروعيته لا على ثبوته فلذا عدل عما في الكشاف وان كان لا يمتنع اجتماع الادلة الشرعية على حكم واحد لانها امارات لا موثرات وموجبات وقوله فيدخل خادمه في شروح الكشاف انه خادمه فان الخادم يطلق على الذكر والانثى وترك قول الكشاف لا بالمنام ونحوه من الاستشارة لانه رد لما ورد من ذكر المنام ونحوه لانه انما ثبت بوحي وافق ما ذكره بعض شراح الحديث وسمي الاذان المناداة لقوله حي على الصلاة حي على الفلاح **قوله** كان السفه يودي الى الجهل المراد بالسفه خفة العقل وعدمه وقرئ تنقمون تنكرون وتعيبون اذ النقمة معناها الانكار باللسان او بالعقوبة كما قاله الراغب لانه لا يعاقب الا على المنكر فيكون على حد قوله ولم نقم بالافعال لا بالتكلم فلذا احسن انتقم مطاوعه بمعنى عاقبه وجازاه والا فكيف يخالف المطاوع اصله فافهم ونقم يرد كعلم يعلم وضرب يضرب والثاني في الماضي والمضارع وهي الفصحى ولهذا قال المص وهي لغة اي قليلة وهي قراة الحسن ونقم يتعدى بمن وعلى وقال ابو حيان اصله ان يتعدى بعلى ثم افتعل المبني منه يتعدى بمن لتضمنه معنى الاصابة بالمكروه وهنا فعل بمعنى افتعل وجعل ما انزل الينا وما انزل من قبل اي قبلنا عبارة عن جميع الكتب السماوية وهو ظاهر **قوله** عطف على ان امنا الخ ولما كان الظاهر عند انتقدير هل تنقمون الا ايماننا وفسق اكثركم وهم لا يعترفون بان اكثرهم فاسقون حتى ينكروه فلذا اوله بانه مستعمل في لازمه وهو مخالفتهم فكانه قيل هل تنكرون منا الا ان الله على حال يخالف حالكم حيث دخلنا في الاسلام وخرجتم منه بالفسق بمعنى الخروج عن الايمان او انه على تقدير مضاف اي اعتقاد انكم فاسقون وهو ظاهر وانما قال اكثركم لان منهم من اسلم كعبد الله بن سلام واصحابه رضي الله عنهم وقوله اي وما تنقمون منا الا وقع في نسخ هذا الكتاب والكشاف والاوجه ترك الواو ولذا وقع في نسخة وكانه اشارة الى انهم نقموا عليه امورا اخر كما ينبي عنه ما قبله من انكارهم الاذان وغيره من امور الدين فتامل وعلى هذا الوجه هو معطوف على المومن به بملاحظة معنى الاعتقاد ايضا فهو في المعنى كالوجه الذي قبله والمراد بفسقهم كفرهم كما مر وكما يلزمنا اعتقاد حقية ما نحن عليه يلزمنا اعتقاد بطلان ما يخالفه والايمان بانه باطل والوجه الرابع انه مجرور بلام محذوفة ومعطوف على علة اخرى محذوفة ومحله اما جر او نصب

جارية

امنا ح

او هو منصوب

او هو منصوب بفعل مقدر منفي او هو مبتدا لخبر محذوف والجملة حالية وفسقكم ثابت معلوم لكن اقال في الكشاف تقدير الخبر مؤخرا وقيل انه لا بد من تقديره مقدما لان ان المفتوحة لا تقع بالاسم مبتدا الا اذا تقدم الخبر ورد بان كثيرا من النحاة خالف في هذا الشرط وانه يغتفر في الامور التقديرية ما لا يغتفر في غيرها وفي هذه الاية على احتمال الرفع والنصب والجر وجوه كثيرة بلغت احد عشر ترك المص رحمه الله منه وجوها كانه لم يرض بها لما اورد واعلى) لكون الواو بمعنى مع لما قال النحرير انه لا يتم على ظاهر كلام النحاة من انه لا بد في المفعول معه من المصاحبة في معمولية الفعل وحينئذ يعود المحذور وهو انهم نقموا كون اكثرهم فاسقين وان قيل انه على مذهب الاخفش الذي لا يشترط ذلك وقيل عليه ما قيل وقيل ان امنا بتقدير اللام وهذا معطوف عليه اي ما تنقمون علينا شيئا الا ايماننا وان اكثركم فاسقون **قوله** والاستخطاب ليهود الخ اي لقوم من اليهود سالوه عما امن به فتلا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابراهيم واسحق ويعقوب والاسباط وما اوتي موسى وعيسى الاية وهذا ابداه ابن جرير والطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما **قوله** اي من ذلك المنقوم الخ اختلف المفسرون في المخاطب بانبئكم فذهب الاكثر الى انه اهل الكتاب المتقدم ذكرهم وقيل الكفار مطلقا وقيل المومنون وكذا اختلفوا في معنى اسم الاشارة فقيل اشارة الى الاكثر الفاسقين ووحد اسم الاشارة اما لانه يشار به الى الواحد وغيره وليس كالضمير او لتاويله بالمذكور ونحوه وفي الكلام مقدر اي بشر من حال هولا وجعله الزمخشري اشارة الى المتقدم ولا بد من حذف مضاف قبله او قبل من تقديره دين من لعنه وقيل انه اشارة الى الاشخاص المتقدمين الذين هم اهل الكتاب يعني ان السلف شر من الخلف وعليه فلا يحتاج الى تقدير المنقوم انما هو ايمانهم المذكور والاحتياج الى حذف المضاف ظاهر على كون من لعنه الله خبرا عن ذلك واما على كونه بدلا فلتخرج من بدل الغلط لا انه مثل اعجبني زيد الحسن بدل غلط قطعا اذ لا اشتمال قيل ذكر الزمخشري ان المعنى عقوبة شر من عقوبة المسلمين بزعمهم فحذف نقل عنه المص رحمه الله فاهمله ولو جعل مثوبة مفعولا له لانبئكم اي انبئكم لطلب المثوبة عند الله بعد الانبا لا افتضاحكم لتخلصكم عن التكلف وهذا له وجه للتخلف عن الظاهر واما الاول فليس المص غافلا عنه كما زعم بل لما اول شر الثاني اغنى به عن تاويل الاول لجريانه فيه **قوله** جزا ثابتا عند الله قال الراغب الثواب ما رجع الى الانسان من جزاء اعماله سمي به تصورا انه عمله يرجع اليه كقوله ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ولم يقل يجزاه والثواب يقال في الخير والشر لكن الاكثر المتعارف في الخير وكذا المثوبة وهي مصدر ميمي بمعناه وعلى اختصاصه بالخير تحمل هنا في العقوبة على طريقة تحية بينهم ضرب وجيع في التهكم وانه كان ما في الاية استعارة الطي ذكر الطرف وما في البيت تشبيه انتزع وجهه من التضاد على طريقة التهكم لذكر الطرفين بطريق حمل احدهما على الاخر لكن على ما سلف في قولك زيد اسد والتحية مشبه به والضرب مشبه كذا افاده قدس سره في سورة البقرة التحقيق في هذا انه ليس من التشبيه والاستعارة في شيء

الدبي

بنيرهم

عصام

سعد

فراجعه فانه مما تفرد به كتابنا
كما صرح به الشيخ في دلايل الاعجاز فان اردت تحقيقه
بدل من شر على حذف مضاف فتقديره اهل شر من ذلك ودين قبل من كما اشار اليه المحه
رحمه الله بقوله اي بشر الخ وتقدم وجه الاحتياج الى التقدير على البدلية ولم يثبت عليه المصنف
في الثاني حواله على الاول لظهوره قوله من اليهود الخ اي من لعنه الله اليهود وكذا الممسوخون منهم
والممسوخون خنازير من النصارى وقيل المسخان جميعا في اليهود ومشايخ قيل جمع شيخ على
خلاف القياس والتحقيق انه جمع مشيخة وهي جمع شيخ كمسيفة للسيوف ومعبدة للعبيد
ومأسدة للاسود قوله عطف على صلة من الخ في هذه الاية اربع وعشرون قراة ثنتان
من السبعة وما عداهما شاذ فقرا الجمهور غير حمزة عبد فعل ماض معلوم وفيه ضمير يعود
لمن وقرا حمزة عبد الطاغوت بفتح العين وضم البا وفتح الدال وخفض الطاغوت على ان
عبد واحد مراد به الجنس وليس بجمع لانه لم يسمع مثله في ابنية الجمع بل هو صيغة مبالغة
ولذا قال الزمخشري معناه الغلو في العبودية وانشد لطرفة شاهدا عليه ابني لبينى ان
امكم امة وان اباكم عبد اراد عبدا وقد ذكر مثله الزجاج وابن الانباري قال الاخفش انها
للمبالغة كقولهم للفطن والحذر فطن وحذر بضم العين فلا عبرة بمن طعن على هذه القراة
ونسب قاريها الى الوهم كالفرا وابي عبيدة واما الشاذة فقراة ابي رضي الله عنه عبدوا وعلوا
بضمير الجمع يعني من وقرا الحسن عباد جمع عبد وعبد بالافراد بجر الطاغوت ونصبهما
على ان اصله عبد بفتح البا فسكن او عبدا بالتنوين فحذف كقوله ولا ذاكر الله الا قليلا
ونصبه عطفا على القردة وقرا الاعمش والنخعي عبد بجمع كاسم ورفع الطاغوت وقرا عبدت
كذلك الا انه انث تقرا عبدت والطاغوت يذكر ويؤنث كما مر وهو معطوف على صلة
من والعايد محذوف اي فيهم او بينهم وقرا ابن مسعود رضي الله عنه عبد بفتح العين
وضم البا وفتح الدال ورفع الطاغوت كشرف كان العبادة صارت سجية له او انه
يعني صار معبودا كالامير اي صار اميرا وقرا ابن عباس رضي الله عنهما عبد بضم العين
والبا وفتح الدال وجر الطاغوت نقل الاخفش انه جمع عبيد جمع عبد فهو جمع الجمع او جمع
عابد كبازل وبزل او جمع عبد كسقف وسقف او جمع عباد ككتاب وكتب فهو
جمع الجمع ايضا وقرا الاعمش عبد بضم العين وتشديد البا المفتوحة وفتح الدال وجر
الطاغوت جمع عابد وعبد كحطم وزفر منصوبا اضافا للغات معدودا للمبالغة وقرا ابن
مسعود رضي الله عنه ايضا عبد بضم العين وفتح البا المشددة وفتح الدال ونصب ن
الطاغوت علي حد ولا ذاكر الله وقرا بريدة وعابد الشيطان بنصب عابد وجر الشيطا
بدل الطاغوت وقيل انه تفسير وقرى عباد كجهال وعباد كرجال جمع عابد او عبد
وفيه اضافة العباد بغير الله وقد منعه بعضهم والاصح انه اغلب وقري عابد بالرفع
على انه خبر مبتدا مقدر وجر الطاغوت وقري عابدوا بالجمع والاضافة وقري
عابد منصوبا وقري عبد الطاغوت بفتحات مضافا على ان اصله عبدة ككفرة
فحذفت تاؤه للاضافة كقوله واخلفوك عد الامر الذي وعدوا اي عدته كاقام
الصلاة او هو جمع او اسم جمع كخادم وخدم بلا حذف ويشهد له قراة عبدة الطا

دقري

وقري اعبد ككلب وعبيد جمع او اسم جمع وعابدي جمع بالياء وقرا ابن مسعود رضي الله عنه ومن
عبدوا فهذه اربع وعشرون قوله المحه رحمه الله ومن قرا الخ اي مفردا منصوبا على وزن
فاعل او فعل كحذر او جمعا منصوبا والكل مضافة وقد سمعت ان منهم من نصب فعدها
ومن توجيهه فهو معطوف على القردة مفعول جعل او على من لانهم جوزوا فيه النصب
بفعل مقدر او بالبدلية من محل بشر وقوله وعبد صار معبودا اي بفتح العين وضم
البا فعل ماض ككرم ورفع الطاغوت وتقدم توجيهه قوله ومن قرا وعبد الطاغوت بالجر
اي على انه مفرد او جمع فهو معطوف على من المجرورة محلا على البدلية من بشر وجعله عطفا على
البدلية لا على بشر لانه المقصود بالنسبة وقدم تفسيرها للطاغوت بالشيطان وانه قري
به وقرا حمزة بالنصب ومر توجيهه وقوله والباقون بفتحها اي البا على انه ماض مبني
للفاعل كما مر وقوله وكل من اطاعوه الخ بالعبادة مجاز عن الطاعة قوله جعل مكانهم شرا
اي اسند الشرارة الى المكان وجعل شرا لان التمييز في المعنى فاعل واثبات الشرارة
لمكان الشي كناية عن اثباتها له كقولهم سلام على المجلس العالي والمجد بين برديه كان شرهم اثر
في مكانهم او عظم حتى صار مجسما ويجوز ان يكون الاسناد مجازا كجري النهر قوله وقيل مكانا
منصرفا بصيغة المفعول كما في اسما الامكنة وهو ما ينصرفون اليه ليصيبوا فيه فالكون
يعني الصيرورة من المزيد يعني ليس المراد الكناية بل المكان محل الكون والقرار الذي يؤول
امرهم الى التمكن فيه كقوله شر منقلبا وهو مصيرهم يعني جهنم وبئس المصير والشرارة
بفتح الشين مصدر كالقباحة لفظا ومعنى قوله قصد الطريق الخ قصد بفتح فسكون مجرور
عطف بيان لسوا السبيل واصل معناه الوسط المستوي وهو معنى القصد لانه يستعمل في
الاعتدال بين الافراط والتفريط يعني انهم اضل عن طريق الحق المعتدل لان اهل الباطل
بين مفرط كالنصارى اذا ادعوا الالوهية لنبيهم صلى الله عليه وسلم وتفريط كاليهود اذ طعنوا
في غير دينهم والمراد به دين الاسلام والحنفية قوله والمراد من صيغتي التفضيل اي
شر واضل يعني ان التفضيل مقصود به الزيادة في نفسه من غير نظر الى مشاركة غيرهم
فيه وفيه وجوه فقيل انه على زعمهم وقيل انه بالنسبة الى غيرهم من الكفار وقيل النحا
ان مكانهم في الاخرة شر من مكان المؤمنين في الدنيا لما لحقهم فيه من مكاره الدهر وسماع
الاذى والهضم من جانبهم واستحسنه بعضهم وفيه وجوه على غير من الوجوه قوله اي
يخرجون من عندك كما دخلوا الخ التسوية بين دخولهم وخروجهم لعدم انتفاعهم
بحضورهم عنده صلى الله عليه وسلم وجعل الجملتين حاليتين لانه يجوز تعددها
جملة من غير عطف ومن منعه يقول ان الواو عاطفة والمعطوف على الحال حال ايضا
وبالكفر وبه بالملابسة والجار والمجرور حالان ودخول قد لتقريب الماضي من الحال
قال النحرير دخلت قد لتقريب الماضي الى الحال فتكلم سورة استبعاد ما بين الماضي
والحال في الجملة والا فهذا انما تقرب الى حال التكلم وهذا اشارة الى ما قيل انما الماضي سعد
انما يدل على الانقضاء قبل زمان التكلم والحال مبنية لهيئة صاحبها فيدل على انها
تقع في حال وقوع ما كان ماضيا او حالا او مستقبلا فهذا اغلظ نشا من اشتراك

لفظ الحال واجيب بان الفعل اذا وقع قيد الشيء يعتبر معنيه ويخرج بالنظر الى القيد فاذا
قيل جاءني زيد راكبا يفهم منه تقدم الركوب على المجيء فلا بد من فسحة تقربه الى زمان المجيء ليقع حالا
وله زيادة تفصيل في حواشي المطول والوجه فارجع اليه وذكر العلامة اخرى هنا
وهي انما تفيد ان المخاطب كان متوقعا لمضمون الخبر وفي الكشاف كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم متوقعا لاظهار ما كتموه فلذا ادخل حرف التوقع واورد عليه ان حرف التوقع سعد
انما دخل على الدخول والخروج بالكفر لا على اظهار نفاقهم واجيب بان الاخبار بذلك
اظهار له والمناقشة باقية لانها التوقع المخبر به لا التوقع الاخبار به وقيل لا شك ان طيبي
المتوقع ينبغي ان لا يكون حاصلا وكونهم منافقين كان معلوما له صلى الله عليه وسلم فيجب الحمل
على المجاز والقول باظهار الله ما كتموه ولم يقل حقيقة جوابه لافادة تاكيد الكفر حال الخروج
لانه خلاف الظاهر اذ كان الظاهر بعد رؤية النبي صلى الله عليه وسلم وسماع كلامه ان يرجعوا
عما هم عليه وايضا انهم اذا سمعوا قول النبي صلى الله عليه وسلم وانكروه زاد كفرهم وقوله والله
اعلم اشارة الى ان للنبي صلى الله عليه وسلم بذلك علما ايضا لكنه ليس كعلم الله المطلع على
السرائر وقيل فحينئذ كان للمناسب ان يقول المص رحمه الله وكان الرسول صلى الله عليه وسلم
يعلمه فتامل وقيل قوله ولذلك اي لظنه صلى الله عليه وسلم قال والله اعلم لتضمنه
علم النبي صلى الله عليه وسلم ايضا لكن لا كعلمه تعالى لان علمه ظني قوله اي الحرام وقيل
الكذب كقوله عن قولهم الاثم فانه يدل على انه متعلق بقولهم فلا يكون مطلق الاثم ولا قرينة
على خصوصية كلمة الشرك فتعين ان يكون المراد بقولهم الشامل من حيث كونه كذبا ليس عن
صميم قلب اما اذا كان اخبارا فظاهر وان كان انشاء فلتضمنه الخبر كحصول صفة الايمان
لهم وهذا هو الذي ارتضاه الزمخشري والمص رحمه الله لما راى تخصيصه هنا لا داعي
اليه وان التخصيص هنا ربما لا يستصح بل ربما يقتضي خلافه لان الاصل عدم ربما
التكرار لم يرتض ما جنحوا اليه وان كان لا تكرار فيه لانه هنا بالنسبة الى من يخلوه وهناك
بالنسبة الى من لم ينه عنه نعي عليهم اولا اتصافهم بترك الاعتقاد ثم عقبه بترك الاعمال
فقال يسارعون في الاثم فعداه بفي وهو يتعدى بالى اشارة الى تمكنهم فيه تمكن المظروف
في ظرفه واحاطته باعمالهم قوله لبئس ما عملوه اشارة الى ان ما نكرة موصوفة وقعت
تمييزا للضمير المستتر في بئس الفاعل والمخصوص محذوف اي بئس شيئا عملوه هذا الامر
ويجوز جعلها موصولة فاعل بئس قوله تخصيص لعلمائهم بتمادي من مجيئهم اي تخويف وطلب
وجعل الربانيين هنا علماء وفيما مر زهادا لمناسبة المقام فالزهاد في الاكثر علماء
والنهي انما يكون منهم وكون لولا واخواتها مع المضارع للتحضيض ومع الماضي للتوبيخ
ما قرره ابن الحاجب وغيره قوله ابلغ من قوله لبئسما كانوا يعملون الخ اي لما تقرر في اللغة
والاستعمال ان الفعل ما صدر عن الحيوان مطلقا فان كان عن قصد سمي عملا ثم ان
حصل بمزاولة وتكرر حتى رسخ وصار ملكة له سمي صنعا وصنعة وصناعة فلذا
كان الصنع ابلغ لاقتضائه الرسوخ ولذا يقال للحاذق صانع وللثوب الجيد
النسج صنيع كما قاله الراغب والتدرب الاعتياد والتحري التوخي وقصد الاحرى

والالبق

والالبق والتروي التفكر والتامل من الروية ووقع في نسخة تردد يعني العود اليه مرة بعد
اخرى وفي اخرى تردد وهي متقاربة معنى والحسبان بكسر الحاء اسم بمعنى الاحتساب وهي
وانما كان ترك النهي اقبح من الارتكاب لان المرتكب له في المعصية لذة وقضاء وطر بخلاف المقر
له ولذا ورد ان جرم الديوث اعظم من الزانيين فان قلت يلزم على هذا ان ترك
النهي عن الزنا والقتل اشد اثما منهما وهو بعيد كما قيل قلت قيد الاشدية مختلف
بالاعتبار فكونه اشد باعتبار ارتكاب ما لا فائدة له فيه لا ينافي كون المباشر اكثر اثما منه فتامل
قوله اي هو ممسك الخ اي بخيل يعني ان الرزق وغل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود يعني
فيمن لا يصح منه الحقيقة اصلا كما هنا بخلاف يد زيد مغلولة او مبسوطة فانه كناية عن ذلك وقد مر
الكلام فيه وانه قد لا تراعى هذه التفرقة كما جعل الرحمن على العرش استوى كناية عن الملك وفي
قوله ولذلك يستعمل الخ يقتضي انه حيث يتصور منه ذلك مجاز مع انه كناية فيحمل على ما اذا كان
ثمة قرينة مانعة · جاد الحمى بسط اليدين بوابل · شكرت نداه تلاعه ووهاده ·
جاد من الجود يقال جاد المطر فهو جائد والجمع جود كصاحب وصحب والوهاد بكسر الواو جمع وهدة
وهي ما اطمان وانخفض من الارض والتلعة ما ارتفع منها وقال ابو عمرو التلعة مجاري ما ارتفع
من الارض الى بطون الاودية والندى العطاء ولو في يديه تثنية يد لصح وبسط يخمس من
جمع باسط والمراد بها السحاب والوابل المطر الكبير قوله ونظيره من المجازات المركبة شابت
لمة الليل الشيب معروف واللمة بالكسر ذوائب مخصوصة فصل فيه نظر لانه من مجاز المفرد
فالشيب مجاز عن وضح الصبح واللمة عن سواد اي ابيض ما كان اسود منه وليس هنا تشبيه
لحوادث يشبه طلوع الصبح عن الليل بعروض الليل في الشعر الاسود قوله وقيل معناه
انه فقير الخ اي بعض الائمة لان قبض اليد يقتضي امكان بسطها فعدم قدرته عليه
والقبيل شك فيه والاول يقتضي البلاغة وحسن الاستعارة لكنه جوزه فيما سمع من
غير تمريض لما انظر الفرق بينهما قوله دعا عليهم بالبخل والنكد الخ يجوز ان يكون خبرا والنكد
يتجنب هنا العسر وقلة الخير من نكدت الركية اذا قل ماؤها والمطابقة على قوله الدعا
بالبخل او الفقر ظاهرة لستلزم ذلك اليه تعالى بخلاف الدعاء بغل الايدي فان المناسبة
من حيث اللفظ فقط فيكون تجنيسا قال الزمخشري يجوز ان يكون دعاء عليهم بغل الايدي
حقيقة يغلون في الدنيا اسارى وفي الاخرة معذبين باغلال جهنم والطباق من حيث اللفظ
وملاحظة اصل المجاز كما تقول سبني سب الله دابره اي قطعه لان السب اصله القطع فيكون
يعني تعتبر المطابقة في قوله تعالى يد الله مغلولة مع غلت ايديهم في ارادة الحقيقة في الثاني
مع ملاحظة اصل المجاز وهو غل اليد لا البخل الذي هو المراد منه لاشتراكهما في التلفظ
كما ان سب الله من حيث اللفظ مطابق لقولهم سبني الخ لان المراد من سب الله قطع الدابر
اي استاصله بقطع اخره وهذه مشاكلة لطيفة بخلاف قوله ·
· قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه · قلت اطبخوا لي جبة وقميصا ·
ولا داعي الى اعتبار المشاكلة هنا وانما هو تجنيس ولذا ترك المشترية(?) وهو الظاهر وقوله
سمعتن(?) الظاهر انه بتشديد الحاء من سحبه اذا جره اذا لم يرد اسحبه والمصحف فيه
الثلاثي قال تعالى يسحبون في الحميم وهو معطوف على اسارى فهو حال قوله بل يداه
مبالغة في الرد الخ لانهم لما قالوا انه مغلولة رد عليهم بان يديه مبسوطتان بالجود والكرم

لعله كما
طرق الصبح على الليل بعروض
الشيب

طيبي وكشف

اذا اعطى بيديه كان الكرام واليدان عبارة عن نعم الدنيا ونعم الاخرة او عن ما يتنعم به اكل الساد وما ينعم
به اسخيا بلجا قوله تاكيد لذلك اي لقوله بل يداه مبسوطتان الدال على نهاية الكرم والجود ووجه
التاكيد تعميم الاحوال المستفاد من كيف ووجه الدلالة على الاختيار المشية وانه على مقتضى الحكمة
التعليق بمشية الحكيم الذي لا يشا الا ما هو حكمة ومصلحة وقوله في ذات يديه ذات نعمة ايد
يد او المراد به ما في اليد قوله لا يجوز جعله حالا من الهاء الخ تبع فيه ابا البقا رحمه الله وقد
رد بان الممنوع مجي الحال من المضاف اليه فليس ممتنع والفصل بالخبر بين الحال وصاحبها
فليس بممتنع ايضا كما في قوله تعالى هذا بعلي شيخا اذ قيل انه حال من اسم الاشارة والعامل
فيه التنبيه وقوله اذ ليس فيه ضمير يعود منه جملة ينفق كيف يشا الى ذي الحال وهو اليدان
وقيل انه لا مانع من تقدير اي ينفق بهما لكنه هو خلاف الاصل والظاهر فهو يقتضي الرجوع
الى الاستئناف والجملة على هذا استئنافية وجوز فيه الحالية والخبرية على التقديم السابق وقوله
كالمر ضميرها اي المستتر في مبسوطتان قوله في فنحاص بن عازورا اخرجه ابن حبان
وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما وتقدم ضبطه في ال عمران وقوله واشرك فيه الاخرون
يعني انه نسب القول الى اليهود جملة والقائل واحد لانهم لما رضوا بقوله جعلوا قائلين كما قال
بنو فلان قتلوا قتيلا والقاتل واحد منهم وقد مر تحقيقه قوله اي هم طاغون الخ لان الزيادة
تقتضي وجود المزيد عليه قبل وشمل له باذكره لانه كان لنادر ان يكون لا ايمانهم وازديادا
بالمعنى كذلك او وصفها لما ليس قوله كلما ارادوا حرب الرسول صلى الله عليه وسلم الخ يعني ان ايقاد
النار هنا كناية عن ارادة الحرب لانه كان عادتهم ذلك ونيران العرب مشهورة منهم ومن ذكر من
عليه للرسول صلى الله عليه وسلم واطفا النار على الاول عبارة عن دفع شرهم وعلى الثاني غلبتهم
والحرب عليه مطلقة وفطرس الردي بضم الفا وسكون الطا المهملة وضم الرا المهملة والسين المهملة
كذا ضبطه الخيالي رحمه الله وفي نسخة نطرس وللحرب صلة اوقدوا اي متعلقة به واللام
للتعليل وقوله للفساد اي هو مفعول لاجله وقيل انه حال قوله فلا يجازيهم الاشراف يعني
عدم المحبة كناية عنه كما ان محبته عبارة عن انعامه وثوابه كما مر وقوله ولم يواخذهم
اشارة الى انه ليس المراد به الستر وقوله ولجعلناهم اشارة الى معنى التعدية بالهمزة
وعظم معاصيهم يستفاد من منع دخول الجنة ولكونه من جمع البيات وقوله تحبسنا قبله
بالجيم اي يتطلعه ويبحثه بحيث لا يواخذ بشي قبله غير خوف العباد وقوله وان
الكتابي الخ اشارة الى دفع ما يوهمه قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به الاية قوله باذاعة
ما فيه الخ اصل الاقامة للثبات في المكان ثم استعير اقامة الشي لتوفية حقه كما قاله
الراغب وتوفية حق الكتاب السماوي اظهار ما فيه والعمل به فلذا فسره المصنف رحمه الله
بما ذكره ثم اشار الى ان انزال الكتاب الى قوم بمجرد وصوله اليهم او ايجاب الايمان وان لم
يكن الوحي نازلا عليه قوله لوسع عليهم ارزاقهم بان يفيض الخ المراد الانتفاع مطلقا
وخص الاكل لكونه اعظمها ويستلزم سايرها كما مر في قوله يا كلون اموال اليتامى وجعل
من فوقهم ومن تحت ارجلهم كناية عن امور السما والارض والاشجار العالية عليهم والزروع

التي هي

التي هي متخفضة او الثمار على الاشجار الساقطة منها على الارض وجعله بعض الامطار
والاثمار التي تحصل بما قواهم بعيد من الاكل قوله عادلة غير غالية يعني الاقتصاد
الاعتدال وغالية من الغلو وهو الافراط واما تفسير الاقتصاد بالتوسط في العداوة فغير
مناسب لما بعده ولذا مرضه قوله اي بيس ما يعملون الخ فيه مذاهب للنحاة فقيل انها
فعل تعجب كقولك ما زيد بالنصب يعني ما اقبحه وقيل ان النحاة لم يعدوا ساء من الافعال
التي استعملت للتعجب فقول المصنف والزمخشري ان فيه معنى التعجب ارادوا انه ماخوذ من
المقام بدليل تفسيرها ببيس فانها تكون من باب المدح والذم وتمييزها محذوف
اي ساء عملا الذي كانوا يعملون او ما نكرة تمييز وقوله او الافراط في العداوة هو على
التفسير الثاني للاقتصاد والتعجب لا تفاوت فيه وقد عرفوا خلافه قوله جميع ما انزل اليك
الخ لما كان معنى قوله فان لم تفعل فان لم تبلغ ما انزل وهو الرسالة صار مآله الى
ان لم تبلغ فما بلغت وهو لا فائدة فيه لاتحاد الشرط والجزا فلذا اول المعنى فان لم تبلغ
جميع ما انزل اليك فانك لم تبلغ شيا منه اصلا لان تضييعه في بعض ما امر به يحبط
باقيه كما ان من ترك ركنا من اركان الصلاة بطلت صلاته واستدل به على انه صلى الله
عليه وسلم لم يكتم شيا من الوحي اصلا خلافا للشيعة اذ قالوا انه ترك بعضه تقية وقال
بعضهم ان هذا انما يتعلق بالدين ومصالح العباد ولم يطلعهم عليه واما ما اختص
به صلى الله عليه وسلم من الاسرار فلا كما روى البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين اما احدهما فبثثته
واما الاخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم اي عنقه واصل معناه مجرى الطعام
واليه اشار الحسن رضي الله تعالى عنه بقوله

يا رب جوهر علم لو ابوح به ۞ لقيل لي انت ممن يعبد الوثنا

وهو علم الحقيقة والحكمة المسكوت عنه وقد اشار الى هذا المصنف رحمه الله وهو يفهم من لفظ
الرسالة فان الرسالة ما يرسل الى الغير وهذا اقرب مذهب الصوفية رحمهم الله تعالى اذ
ان اتحاد الجزا والشرط المراد به المبالغة كما في شعري شعري ومن كانت هجرته الى الله
ورسوله فهجرته الى الله ورسوله اي فقد ارتكبت امرا عظيما او كانك ما بلغت شيا
اصلا كما في قوله فكانما قتل الناس جميعا وقيل والوجه هذا لانه ربما ينافي في
الاول ووجه المنافاة ان الصلاة اعتبرها الشارع امرا واحدا بخلاف التبليغ وهي
غير واردة لانه اذا الزمه تبليغ الجميع فقد جعلها كالصلاة والايمان فان من امن
ببعض ما يلزم الايمان به دون بعض لا يعتد بايمانه واجيب بوجوه منها
ان المراد بالحكم بالتبليغ لا نفس التبليغ اي ان تركت تبليغ ما انزل اليك نحكم عليك
بانك لم تبلغ اصلا وقيل اقيم السبب مقام المسبب اي لا ثواب لك وقيل المراد
بما انزل القران وبما في الجواب بقية المعجزات قوله بعثة وضمان من الله تعالى الخ وانما
قال بعصمته روحه من القتل لئلا يرد عليه انه صلى الله عليه وسلم شج يوم احد حتى
قيل انها نزلت بعد ذلك فهو باق على عمومه واستشكل بان اليهود سموه صلى الله عليه وسلم

واجيب بانه ضمن له العصمة بسبب تبليغ الوحي فلا يمنع عنه بقتل ونحوه واما ما فعل به صلى الله عليه وسلم وبالانبيا عليهم الصلاة والسلام فللذب عن الاحوال والبلاد والانفس كما يحمي نعمة قال الراغب رحمه الله عصمة الانبيا عليهم الصلاة والسلام حفظهم بما خصوا به من صفا الجوهر ثم بما اولاهم من الاخلاق والفضائل ثم بالنصرة وتثبيت اقدامهم ثم بانزال السكينة عليهم وبحفظ قلوبهم وبالتوفيق وقوله وعن انس رضي الله عنه قالوا هذا الحديث اخرجه الترمذي والبيهقي وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ولم يسنده احد عن انس رضي الله عنه وادم بهمزة ودال مهملة مفتوحتين بلا مد وبعم اسم جمع لاديم وهو الجلد المدبوغ وقوله ولعل المراد الخ من بيانه واختاره واظهره قوله حتى تقيموا التوراة الخ قد سبق معنى الاقامة عن قريب وقوله ناطقة بوجوب الطاعة له اي اذا بعث اليهم وهذا يعلم من الطاعة فانها تقتضي امره لهم وهو انما يامر من لم يبعث اليه فلا يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد بعث لقومه فقط كما روي في الحديث فكيف يجب على غيرهم طاعته وقوله ناس يتحزن ويتاسف واشار بقوله فان خوف الخ الى ان سبب الحزن خوف الضرر والمدوحة السعة والمراد بها هنا القناعة قوله والصابئون رفع على الابتدا وخبره محذوف الخ يعني الخبر المذكور خبر ان والصابئون مبتدا خبره محذوف لدلالة الخبر الاول عليه فيكون حينئذ في نية التاخير والتقدير ان الذين امنوا والذين هادوا من امن منهم فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون والصابئون كذلك بناء على ان المحذوف في ان زيدا وعمرو قائم خبر الثاني لا الاول كما هو مذهب بعض النحاة والى هذا اشار المص رحمه الله وقوله لتحكم كذا كناية عن قوله من امن الخ واستدل عليه بالبيتين فان قوله لغريب خبر ان ولذا دخلت عليه اللام لانها تدخل على خبر ان لا على خبر المبتدا الا شذوذا وكذا بغاة ما بقينا الخ خبر انا ولولا انه خبر انتم لقال بغاة بقيتم وهذا تقرير ما ذكره المص رحمه الله تبعا للزمخشري وقال النحرير انما اختار هذا دون العكس وهو ان يكون المذكور خبرا عن الثاني وقد حذف من الاول لانه اقيس حيث جعل السابق قرينة اللاحق وقدم للاهتمام بالمقدم واوفق بالاستعمال كما في الشعر المذكور وعورض بان ترك الفصل بين المبتدا والخبر انسب والالحاق بالاقرب اقرب وهو ايضا موافق للاستعمال كما في قوله نحن بما عندنا البيت وانما اعتبر نية التاخير ليسلم عن الفصل بين اسم ان وخبره وليعلم ان الخبر ماذا ثم قال وقد يقال اختار هذا في الاستشهاد لان كون الخبر للاول والحذف من الثاني مع نية التقديم لان الكلام مسوق لبيان تحاكم اهل الكتاب فصرف الخبر المذكور اليهم اولى والصابئون اشد الفرق ضلالا كما ذكره العلامة فباعتبار ذكرهم متاخرا قدم لانه لمزيد الاهتمام اولى وبالدلالة على هذا الغرض اوفى وايضا في صرف الخبر الى الثاني فصل للنصارى عن اليهود وتفرقة بين اهل الكتابين لانه حينئذ عطف على قوله والصابئون قطعا نعم لو صح ان المنافقين واليهود اوغل المعدودين في الضلال والصابئين والنصارى اسهل صح تعاطفهما وجعل المذكور خبرا عنهما وترك كلمة التحقيق

طيبي

قطعا فيه لطيفه

المذكورة

المذكورة في الاوليين دليلا على هذا المعنى قوله وهو كاعتراض دل به الخ يعني الصابئون وخبره المحذوف يجري مجرى الاعتراض لكونه جملة في اثنا الكلام لقصد التاكيد اما في الاية فظاهر واما في البيت فلان اثبات البغي للمخاطبين مع كونهم باكين في الجناية واغلب في الشر لا يتبين بان يرجعوا ويعتذروا وما يؤكد ثبوته لنا مع كوننا بصدد الانتقام ودفع نقيصة الضيم والعار ولم يجعله اعتراضا حقيقة بل كالاعتراض لانه معطوف على جملة ان الذين وخبرها ويرد عليه ما قاله ابن هشام من انه يلزم تقديم الجملة المعطوفة على بعض الجملة المعطوف عليها وانما يتقدم المعطوف على المعطوف عليه في الشعر فكذا ينبغي ان يكون تقدمه على بعض المعطوف عليه بل هو اولى منه بالمنع واما ما اجاب به عنه بان الواو واو الاستيناف التي تدخل على الجملة المعترضة كقوله تعالى فان لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار الخ وهذه الجملة معترضة لا معطوفة فلا ينبغي هنا لانه يفوت نكتة التقديم من التاخير التي ذكروها لانها اذا كانت معترضة لا تكون مقدمة من تاخير قوله فاني وقيار الخ هو لضابي بضاد معجمة وبا موحدة بعدها همزة ابن الحارث البرجمي بالجيم قاله وقد حبسه عثمن بن عفان رضي الله عنه في خلافته بالمدينة حين استعدي عليه والشعر هو هذا

فمن يك امسى بالمدينة رحله … فاني وقيار بها لغريب
وما عاجلات الطير يدنين بالفتى … رشادا ولا عن ريثهن يخيب
ورب امور لا تضيرك ضيرة … وللقلب من مخشاتهن وجيب
ولا خير فيمن لا يوطن نفسه … على نائبات الدهر حين تنوب
وفي الشك تفريط وفي الحزم قوة … ويخطي في الحدس الفتى ويصيب
ولست بمستبق صديقا ولا اخا … اذا لم يعد الشي وهو يريب

وقيار اسم فرسه او جمله وكان وطي غلاما فقتله فحبس بسببه وقوله فمن يك روي بالفاء وتركها بجزم وقيل انه غريب فيه خبر عن الاثنين جميعا لان فعيلا يستوي فيه الواحد وغيره نحو والملائكة بعد ذلك ظهير ورده الخلخالي رحمه الله بانه لم يرد للاثنين وان ورد للجمع كقوله واجاب عنه ابن هشام بانهم قالوا في قوله عن اليمين وعن الشمال قعيد ان المراد قعيدان وهذا يدل على اطلاقه على الاثنين ايضا فالصواب منع هذا الوجه بانه يلزم عليه توارد عاملين على معمول واحد وهو ان والابتدا او المبتدا على الخلاف في رافع الخبر ومثله لا يصح على الاصح خلافا للكوفيين قوله والا فاعلموا الخ هو لبشر بن ابي خازم بخا وزاي معجمتين الاسدي من قصيدة اوردها في المفضليات وقبله

اذا جزت نواصي آل بدر … فادوها واسرى في الوثاق
والا فاعلموا انا وانتم … بغاة ما بقينا في شقاق

وكان قوم من آل بدر وهم قوم من فزارة جاوروا على بني لام وهم من طي فجزوا نواصيهم وقالوا مننا عليكم ولم نقتلكم فقال بشر ذلك ومعناه ادوا غرامة ذلك والا فاعلموا انا نطلبكم ابدا لما طلبتمونا بغاة جمع باغ بمعنى طالب وقيل انه جمع باغ من البغي وانتم بغاة جملة معترضة لانه لا يقول في قومه انهم بغاة وما بقينا في شقاق خبر ان قال شاهد لما ذكره المص رحمه الله لان ضمير المتكلم مع الغير في محله قوله ويجوز ان يكون

والنصارى معطوفا عليه فيه تسمح وهذا على القول الاخر للنحاة ولا يرد عليه شي سوى ان الاكثر الحذف
من الثاني لدلالة الاول وعكسه قليل لكنه جايز ولم يتعرض لهذا الوجه في الكشاف لكنه
يعارضه ما مر وقيل هو عطف على الصلة بتقدير مبتدا اي هم الصابيون ولا يخفى بعده
وان عده هو احسن الوجوه قوله نحن بما عندنا الخ هذا من قصيدة لرجل من الانصار وقيل هي
لقيس بن الخطيم بالخا المعجمة بن عدي وهو شاعر جاهلي وقيل لعمرو بن امرئ القيس الانصاري
واوله

ابلغ بني جحجبي وقومهم ۝ خطمة انا وراءهم انف
وانا دون ما يسومهم ۝ الاعداء من ضيم خطة نكف
الحافظو عورة العشيرة لا ۝ ياتيهم من ورائنا وكف
يا مال والسيد المعمم قد ۝ يطرفه في بعض رايه السرف
نحن بما عندنا وانت بما ۝ عندك راض والراي مختلف

وجحجبي بفتح الجيمين بينهما حا مهملة ساكنة واخره يا موحدة والف مقصورة بطن من الانصار
وخطمة بفتح الخا المعجمة وسكون الطا المهملة بطن من الانصار ايضا وانف بضم الهمزة
والنون جمع انف كعنارب بمعنى محامي ماخوذ من الانفة وهي الحمية ونسومهم بمعنى
نكلفهم والضيم الظلم وخطة بمعنى شان وامر ونكف بضم النون والكاف جمع
ناكف بمعنى مستنكف والوكف العيب او الاثم او الخوف او المكروه او النقص والجور
ما لم يحم وكل يخوف ومن ورائنا اي في غيبتنا ومال مرخم مالك والمعمم ذو العمامة
وهو ما تتمدح به العرب والشعر من المنسرح قوله ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها الخ
قال القطب في شرح الكشاف لهم في العطف على المحل عبارتان فتارة يقولون العطف على محل
ان واسمها وتارة على محل اسم ان والمراد بالمحل ما كان قبل دخولها وهو الرفع على الابتدا لان
اسمها لما لم يكن مرفوعا على الابتدا الا بسبب دخول ان جعلت مع اسمها شيا واحدا كما جعل لا التي
لنفي الجنس مع اسمها اسما واحدا وجعلوا العطف على محل ان مع اسمها والتحقيق الاول لان
الاسم كان قبل مرفوعا بالابتدا فلما دخلت عليه لم تغير معناه بل اكدته ولذا اختصت
به هي والمفتوحة على راي دون اخواتها كليت ولعل لتغييرهما معناه واختلفوا في غير
العطف من التوابع فذهب الفرا ويونس الى جوازه وفيه مذاهب فاجازه بعضهم مطلقا
ومنعه بعضهم مطلقا وفصل بعضهم فقال يمتنع قبل مضي الخبر وبعده يجوز وذهب
الفرا الى انه اذا خفي اعراب الاسم جاز لزوال الكراهة اللفظية نحو انك وزيد ذاهبان انتهى
والا امتنع والمانع ما ذكره المص رحمه الله تبعا للزمخشري من لزوم توارد عاملين وهما
ان والابتدا والمبتدا على معمول واحد وهو الخبر واورد عليه انه انما يلزم ذلك سعد
لو كان المذكور خبرا عنهما ليصح مثل ان زيدا وعمرو قايمان واما على نية التاخير واستتار
معنى الخبر تقديرا فيكون المذكور معمول ان فقط وخبر المعطوف محذوف كما في
ان زيدا قايم وعمرو عطفا على محل ان مع اسمها واجيب بان نحو ان
صالح لخبرية المجموع والاصل عدم التقدير فلو ارتفع الصابيون بالعطف على
المحل لزم المحذور فتعين الرفع على الابتدا ولزم تقديم الخبر ونية التاخير وفيه
ليس بشي لانه لو قدر له خبر لكانت جملة معطوفا على جملة ولم يكن من العطف على المحل

في شي

في شي ولا يلزم المحذور المذكور الا اذا لم يقدر له خبر ولا محيص الا بالتزام صحة ذلك كما
ذهب اليه الكوفيون او القول بان خبر ان مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخولها والعجب
انه مع ظهور ضعفه كيف اورده واطال فيه مثل هذا التطويل قوله ولا على الضمير في هادوا
لعدم التاكيد والفصل الخ اما الاول فظاهر لانه لا يعطف على الضمير المرفوع المتصل بدون
فصل وكذا الثاني لانه لو عطف على الفاعل لكان المعنى تهود الصابيون فيقتضي انهم هود
وليس كذلك وهذا القول منقول عن الكسائي وقد خطاه فيه الفرا والزجاج بما ذكر ولكنه
قيل ان الكسائي يرى صحة العطف من غير فاصل فلا يرد عليه الاعتراض الاول واما كون
هاد بمعنى تاب كما في قوله تعالى انا هدنا اليك فلا يناسب قوله من امن منهم فتامل قوله
وقيل ان بمعنى نعم الجوابية حرف جواب ولا عمل لها حينئذ فما بعدها مرفوع المحل على الابتدا
والمرفوع معطوف عليه وهذا اما اثبته بعض النحويين واهل اللغة وخرجوا عليه قراة ان هذان
لساحران ونحوه من الشواهد ثم انه هنا لا يصح لانها لم يتقدمها شي يكون جوابا له وهي لا تقع
في ابتدا الكلام على الصحيح والجواب بان ثمة سوالا مقدرا بعيد ركيك قوله وقيل الصابيون
منصوب بالفتحة الخ قيل هذا القول فاسد فان لغة بلحارث وغيرهم الذين يجعلون المثنى
دايما بالالف نحو اتاني الزيدان ورايت الزيدان واعربوه بحركات مقدرة انما هي في المثنى وهذا
القايل قاس الجمع عليه فالزمه الواو كما الزم المثنى الالف فيعرب بحركات مقدرة ومثله لا يجوز
فيه القياس ولا ينبغي تخريج القران عليه ولكن المص رحمه الله تبع فيه ابا البقا ونقله مكي
ايضا وقوله وذلك اي تقدير الحركات على القول بانه معرب بحركات مقدرة لا بالحروف
لا يجوز فيه تقدير الفتحة على اليا بحذف تقديرها على الواو ولا يخفى ضعفه قوله والجملة خبر ان
على الوجه الاول وخبر للمبتدا على الثاني وعلى كل حال لا بد من تقدير العايد منه كما ذكره ومن
اما شرطية او موصولة دخلت الفا في خبرها ولو لم تحذف العايد عن البدلية ايضا لكان اولى
لانه بدل بعض لا بد فيه من تقدير العايد كما تقرر في العربية وكان عليه ان يوجه ان من امن
منهم كيف يقع خبرا عن الذين امنوا او بدلا لانه يقتضي انقسام المومنين الى مومنين وغير
مومنين فلذا اول في الكشاف وشروحه بان المراد بالذين امنوا الذين امنوا باللسان فقط
فيكون المعنى الذين امنوا باللسان من اخلص منهم الايمان فله كذا او يراد بمن امن من ثبت
على الايمان فيصح في حق المومنين الخلص وفي هذا اشبه بين الحقيقة والمجاز ودفع بان الثبات
على الايمان ليس غير الايمان بل هو احد فردان من مطلقه والوجه الاول اذ في ضم المومنين
الى الكفرة اخلال بتكريمهم وبما ذكر من النكتة في تقديم والصابيون قوله او النصب على
البدل من اسم ان وما عطف عليه ذكروا في اعرابه ثلاثة وجوه الرفع على الابتدا والنصب
بدلا من مجموع الذين امنوا وما معه او ما عطف فقط والمص رحمه الله ترك هذا وكانه
لما قيل ان البدل من المعطوف يستلزم الابدال من المعطوف عليه كما ذكره الزمخشري
في قوله تعالى اذ اعجبتكم كثرتكم وانه قال النحرير انه ممنوع فلو قال او ما عطف عليه كان
اشمل فان قيل ما ذكر من الوجوه الثلاثة في محل من امن هل يجري على تفسير الذين
امنوا قلت نعم ان جعل احداث الايمان والثبات عليه من افراد الايمان جا الكل

في كل من الوجهين ولا اخبر الرفع على الابتداء والنصب على الابدال في الجميع بما اذا اريد بالذين امنوا
المنافقون والنصب على الابدال بما اذا اريد بهم خلص المؤمنين واعلم انه قال في الكشاف
فان قلت من اين الراجع الى الاسم ان قلت محذوف تقديره من امن منهم كما جاز في طيبي
موضع اخر فنقول هذا على تقدير البدل لا الخبر لوجود الراجع من قوله عليهم وقيل
في الرد عليه المراد على تقدير ارتفاع من امن على الابتداء الذي على تقدير كونه بدلا فخبر ان هو قوله سعد
لا خوف عليهم وضمير عليهم عايد الى الاسم ان بلا حاجة الى تقدير محذوف والعجب من توهم
العكس قلت مراد الطيبي رحمه الله انه على تقدير البدل يحتاج الى رابط
لانه بدل بعض ولا بد فيه من الضمير كما ذكره النحاة والخبر عن بدل المبتدا لا عن المبتدا
ورابطه به موجود وهو عليهم كما تقول زيد عينه حسنة فان الخبر للبدل لا للمبتدا موجود
على الافصح الصحيح وهو وهم لانه يقتضي انه اذا كان مبتدا فالجملة لا تحتاج لرابط
وليس كذلك لان الضمير عليهم ومن امن وليس هو الموصول المبتدا بل بعضه ولذا الراد
عليه وايضا لان قوله عليهم عايد على اسم ان نحطا لانه على من سوا كان بدلا
او مبتدا لان من لا خوف عليه ليس عين ما تقدم بل بعضه وهذه غفلة عجيبة منهما
قوله وهي والصابئون وهو الظاهر لعطفه على اسم ان من غير تكلف وقلبت الهمزة
يا على خلاف القياس فقولهم بابدال الهمزة القياسي من صبا فيصير كرمي واسم الفاعل
منه صاب كرام وجمعه صابون كرامون وصبا معناه مال لميلهم عن مقتضى الشرع
والعقل قوله جواب الشرط والجملة صفة رسلا الخ تسمية كلما كلمة شرط وقع من الفقهاء
واهل المعقول وقال ابو حيان رحمه الله ليس كلمة شرط بل هو منصوب على الظرفية لاضافتها
الى ما المصدرية الظرفية وقال السفاقسي رحمه الله وغيره سموها شرطا لاقتضائها
جوابا كالشرط الغير الجازم فهي مثل اذا ولا بعد فيه وقيل على كونه صفة انه
لا يناسب المقام لان الجمل الخبرية اذا جعلت صفة او صلة يفهم منها ان الحكم فيه يجعل ابو السعود
عنوانا للموصوف ونعته له ولذا وجب ان تكون معلومة الانتساب له ومن هنا
كانت قبل العلم بها اخبارا وبعده صفات ولا ريب ان ما سيق له النظم انما هو لبيان
انهم جعلوا كل من جاءهم من الرسل عرضة للقتل والتكذيب حسبما يفيده جعلها استئنافا
على ابلغ وجه واكده لا بيان انه ارسل اليهم رسلا موصوفين بذلك وهو تخيل لا طائل
تحته فان قوله ولقد اخذنا ميثاق بني اسرائيل وارسلنا اليهم رسلا مسوق لبيان
جناياتهم والنعي عليهم بذلك كما اعترف به هذا القائل وهو لا يفيد الا بالنظر الى
الصفة التي هي المقصود بالافادة كما في سائر القيود لانها مصب النظر واما كونها
معلومة فلا ضير فيه فانك اذا وبخت شخصا وقلت له فعلت كيت وكيت وهو اعلم
بما فعل لا يضر ذلك في تقريعه وتوبيخه بل هو اقوى كما لا يخفى على الخبير باساليب
الكلام فلا تلتفت الى مثل هذه الاوهام قوله وقيل الجواب محذوف دل عليه ذلك
وهو استيناف لبيان الجواب المحذوف وتقديره ناصبوه وعادوه ولم يقدر استكبروا

الملفوظ

الملفوظ به في الاية الاخرى لانه ادخل في التوبيخ على ما قابلوا به مجيء الرسول صلى الله عليه وسلم اليهم
لهم وانسب بالدخول في التفصيل فتعينا غاية الاستقباح مذكورا بطريق الاستحضار وهو
قتل الانبياء عليهم الصلاة والسلام فان الاستكبار انما يفضي اليه بواسطة المناسبة ولما
في الاية الاخرى نعت قصد الى استقباح الاستكبار نظرا اليه في نفسه لاقتضاء المقام
وقد خالف المص رحمه الله الزمخشري اذ جعل هذا استينافا لانه تفصيل لحكم افراد الجمع
الواقع في قوله ارسلنا اليهم رسلا اي كلما جاءهم رسول من الرسل والمذكور بقوله فريقا كذبوا
يقتضي ان الجائي في كل مرة فريقين فبينهما تدافع وعلى تقدير قطع النظر عن افرادهما
الملايم لا يحسن في مثل هذا المقام تقديم المفعول مثل ان اكرمت اخي اخاك اكرمت لانه
يشعر بالاختصاص وتقدير الفعل مع النزاع في المفعول وتعليقه بالشرط يشعر بالشك
في اصل الفعل وقيل انه لا بد من الفاء لان محل تاثير الشرط هو الفعل وتقديم
المفعول يبعده عن المؤثر فيحوجه الى رابط ولانه بتقديم المفعول اشبه الجملة الاسمية المفتقرة عصام وخيالي
الى الفاء لذا قرره التحرير وقيل فيه مانع اخر لان المعنى على انه كلما جاءهم رسول فعلهم
احد الامرين لا كلاهما فلو كان جوابا لكان الظاهر او بدل الواو والمص رحمه الله لم ينظر الى منع
الموانع اما الاول فلانه لقصد التغليظ جعل قتل واحد كقتل فريق وقيل المراد
بالرسول جنس الصادق بالكثير ويوجه كلما الدالة على الكثرة واما الثاني فلانه لا تقتضي
قواعد العربية مثله وما ذكر من الوجوه اوهام لا يلتفت اليه ولا يوجد مثله في كتب النحو
ومنه علم دفع الاخير اقول قيل هذا عجيب منه مع تبحره بغفلته عن مثل مناقشة
قال في شرح التسهيل ويجوز ان تسطو تجب خلافا للفراء فقال شواهد اجازتهو
والكسائي رحمهما الله تقديم المنصوب بالجواب مع تاخره وانشد الكسائي رحمه الله
وللخير ايام فمن يصطبر لها ۝ ويعرف لها اياما الخير يعقب
تقدير يعقب الخير ومنع ذلك الفراء رحمه الله مع بقاء الجزم وقال بل يجب الرفع على التقديم
والتاخير او على اضمار الفاء وتاول البيت بان الخير صفة للايام كانه قال ايامه الصالحة
واختار ابن مالك رحمه الله هذا المذهب في بعض كتبه ولما راى الزمخشري اشتراك الكلام
بين الشرط الجازم وما في معناه مال اليه خصوصا ووقع المعنى تقتضيه فهو الحق والمص
رحمه الله نظر الى الظاهر وانه لا حاجة الى التقدير مع ان الاية الاخرى وهي قوله تعالى افكلما
جاءكم رسول بما لا تهوى انفسكم استكبرتم ففريقا كذبتم وفريقا تقتلون تدل على التقدير
دلالة ظاهرة قوله وانما جيء بيقتلون موضع قتلوا الخ يعني ان كذبوا على اصله وعدل
في يقتلون الى المضارع لقصد الاستحضار ولم يقصد الزمخشري وجه الاستمرار الذي ذكره
هناك وهو انهم بعد يحومون حول قتل محمد صلى الله عليه وسلم لان هذا اخبر عن اسلافهم
وانما يستقيم ذلك في المخاطبين كما في تلك الاية ولم يقصد ذلك في التكذيب لمزيد
الاهتمام بالقتل وحد المص رحمه الله ذكر الاستمرار وادخل المخاطبين فيه لان ما صدر عن
اسلافهم كانه صدر منهم لرضاهم وافتخارهم اثرهم ولا منافاة بين استحضار الحال الماضية
والاستمرار لانه لما قدره انه شوهدت تلك الحال واستمرارها فهم عبر عنه بالمضارع

لذلك فلا يقال الظاهر او تنبيها للمنافاة بينهما لكن الظاهر المغايرة بينهما لان المراد الحكاية الحال
الماضية اي الاستمرار اي فرتبتم منقلبون بعد لا انكم حول قتل محمد صلى الله عليه وسلم واقتضى
المقام هنا على حكاية حال اسلافهم لقرينة ضمائر الغيبة وترك تلك الاية على الاحتمالين لقرينة
ضمائر المخاطبين ليكون توبيخا وتعييرا للحاضرين بفعل ابائهم ولذا عقبت هذه الاية بقصة
عيسى عليه الصلاة والسلام فتامل قوله ان لا يصيبهم بلاء وعذاب الخ يعني المراد بالفتنة هنا
البلاء معناها المعروف وان المخففة كما ذكر في النحو اذا وقعت بعد ما يفيد اليقين فهي
مخففة من الثقيلة وان وقعت بعد ما لا يفيد يقينا ولا ظنا فهي مصدرية وان وقعت
بعد ما لا يفيد يقينا ولا ظنا الظن احتملت الوجهين لاجرائه مجرى العلم لقوته وتنزيله
منزلة غيره لعدم افادة اليقين وحسب من هذا القبيل لانه بمعنى ظن وظن وهي
تنصب مفعولين سدت ان وما بعدها مسدهما لاشتمالها على مسند ومسند اليه وقيل
ان حسب بمعنى علم هنا وانها لا تخفف الا بعد ما يفيد اليقين واسمها ضمير شان محذوف
وكان تامة وقيل ان المفعول الثاني محذوف هنا اي حسبوا عدم الفتنة كائنا وهو
منقول عن الاخفش رحمه الله ومذهب الجمهور ما ذكروا على ان هذا كله انما يتم اذا قلنا
كما شرطية وقد منعه ابو حيان وقال انها في معناه فتامل معاملته وهو الحق قوله ثم تابوا
فتاب الله عليهم اي قبل توبتهم واثابهم عليها وذلك انما يكون بعد توبتهم فلذا قدره وفي
كرة اخرى عدل عن قول الزمخشري بطلبهم المحال وهو الرؤية لانه مع ما فيه من الاعتزال
تكلف لان طلب الرؤية منهم لم يكن بعد عبادة العجل فان طلبه لانه من الذين كانوا
مع موسى صلى الله عليه وسلم في الطور وعبادة العجل كانت من المتخلفين عنه اذ ذاك
ولذا قيل ان ثم فيه حينئذ للتراخي الرتبي لا الزماني قوله وقرئ بالضم فيهما على ان الله
عمام الخ الظاهر ان عمام في عبارة المص رحمه الله بالتشديد لانه ثبت في اللغة عماه بمعنى
اي صيره اعمى والذي في عبارة الزمخشري مخففا فانه قال على تقدير عمام الله وصمهم
اي رماهم وضربهم بالعمى والصمم كما يقال تركته اذا ضربته بالترك وهو نوع قصير معرب
من مصغى نيزه لكن قال ابو حيان انه لم يسمع عمه وصمه والزمخشري اعرف منه باللغة
لكنه لغة قليلة كما ذكره المص رحمه الله والمعروف تعديته بالهمزة وقد يعدى بالتضعيف
فعموا بضم العين والميم وصموا بضم الصاد والميم مبني للمفعول ويصح ان نقرا عبارة
المص عماهم وصمهم فيكون مطابقا لعبارة الزمخشري قوله بدل من الضمير او فاعل الخ
على البدلية الضمير اما عائد على ما قبله او غير عائد عليهم بل على الكثير مفسر به لانه في هذه الصورة
يجوز عود الضمير على المتاخر كما مر او هو فاعل والواو علامة الجمع لا ضمير وهذه لغة لبعض
العرب يعبر عنها النحاة باكلوني البراغيث او هو خبر مبتدا محذوف واختلف في تقديره
فقدره بعضهم العمي والصم كثير منهم ومنهم من قدره العمي والصم كثير منهم اي صادر منهم
والظاهر الاول ولذا اقتصر عليه المص رحمه الله قوله وقيل مبتدا والجملة قبله
خبره الخ وضعفه المص رحمه الله بان الخبر الفعلي لا يتقدم على المبتدا لالتباسه بالفا
فلا يقال في زيد قام قام زيد على انه مبتدا وخبر ورد بان منع التقديم مشروط سين
بكون الفاعل ضميرا مستترا فانه لا يلتبس اذ الالف بارز او ان قيل انه يلتبس بالفاعل

في لغة

في لغة اكلوني البراغيث ايضا قيل انها لغة ضعيفة لا يلتفت اليها وقد قالوا انه لا يجوز تقديم
الخبر فيما يصلح المبتدا ان يكون تاكيدا للفاعل نحو انا قمت فان انا لو اخر التبس بتاكيد
الفاعل وما نحن فيه مثله في الالتباس الا ان الالتباس هنا بتابع اخر اعني البدل لكن النحاة
صرحوا بجواز التقديم في مثل الزيدان قاما ولا التفات الى اللغة الضعيفة لكن الجواز
لا ينافي الضعف وامتناع المثل يستند وجها للضعف ولذا قال المص رحمه الله لان
تقديم الخبر الخ وقد اشار اليه الرضي فلا يرد ما ذكر قوله والله بصير الخ حمله على المجازاة
لان المطلع على من خالفه ينتقم منه ويجازيه على ما فعل ثم لا يخفى موقع بصير هنا ثم قوله
عموا وقوله وفق اعمالهم منصوب على نزع الخافض اي على وفقها ومقدارها قوله اي اني عبد
مربوب مثلكم الخ اي مملوك مخلوق لان الرب يكون بمعنى المالك والخالق والمماثلة من المخلوق دون
العبادة على ذلك يؤخذ من التعليق بالرب وقوله او فيما يختص به من الصفات رد على النصارى
القائلين بحلول صفة العلم فيه واحيا الموتى بالذات من عيسى صلى الله عليه وسلم قوله يمنعه من
دخولها يعني ان التحريم هنا مجاز مرسل او استعارة تبعية للمنع اذ لا تكليف ثمة قوله وما لهم
احد ينصرهم من النار اي يمنعهم منها وخصه ليناسب ما قبله ولو اطلق لكان له وجه وجيه
واشار بقوله احد الى ان القصد الى التعميم ونفي الجنس لا نفي الجمع حتى يتوهم غيره والظاهر
انه يلزم من نفي الجمع نفي الواحد لانه اذا لم ينصرهم الجمع الغفير فكيف ينصرهم الواحد منهم
وينقل عن الزمخشري انه بناء على زعمهم ان لهم انصارا الشرع فنفى ذلك تهكما بهم وقيل
انه من مقابلة الجمع بالجمع واذا كان من كلام عيسى صلى الله عليه وسلم ووضع فيه الظاهر
موضع ضمير الخطاب كما في الكشاف وعليه ايضا فالمعنى لا ينصرهم الله ولا غيره وقوله فالظلم
بغيره يعني اذا كان عيسى صلى الله عليه وسلم مع تعظيمهم له لا ينصرهم بل يعاديهم فكيف غيره
كان دونى وليس معناه كما قيل ان تعظيم عيسى صلى الله عليه وسلم صار سببا لكونهم ظالمين لا ناصر
لهم فما حال من عظم مخلوقا فانزله الدرجة قوله وهو حكاية عما قاله النسطورية الخ قد مر الكلام
في معنى الاقانيم وانهم منقال بنحسه وهو الظاهر من كلام المص رحمه الله وقوله وما من
اي قوله ان الله هو المسيح قوله وما في الوجود ذات واجب مستحق للعبادة الخ اي ما من اله
الا وهو موصوف بالوحدة اذ التعدد يستلزم انتفاء الالوهية كما ثبت ببرهان التمانع فاذا
نافى مطلق التعدد فما ظنك بالتثليث وقوله من حيث انه مبدا جميع الموجودات تعليل
لا تقييد لان قيد الحيثية يستعمل للتعليل والتقييد والاطلاق كالانسان من حيث
هو انسان قابل للعلم وصنعة الكتابة فلا يرد عليه انه تعالى مستحق للعبادة استحقاقا
ذاتيا فالاولى ترك هذا القيد وقوله متعال عن قبول الشركة اشارة الى حصر الوحدة
فيه على ابلغ وجه يفيد عدم قبوله للشركة فكما انتفى وجود الشركة انتفى امكانها ايضا
وقوله من للاستغراق فالواقع في وجهه لانها في الاصل من الابتدائية حذف مقابلها
اشارة الى عدم التناهي فاصل لا رجل لا من رجل الى ما لا نهاية له وبني اسمها لتضمن
من لا انها الدالة على العموم كما ذهب اليه السكاكي لانه لو كان لتضمن من لتضمن الثاني
المضاف ورد بانه فرق بين تقدير حرف وتضمن معناه قوله وان لم ينتهوا عما يقولون

ولم يوحدوا ما قالوا هو التثليث ونحوه من الكفر والانتهاء له معنيان قبول النهي والفراغ وبلوغ
النهي بعد عليهما فمعناه ان لم يرجعوا عما هم عليه الى خلافه وهو التوحيد والايمان قوله اي ليمسن
الذين بقوا منهم على الكفر يعني ان هذا اما من وضع الظاهر موضع المضمر فالمراد بالذين كفروا
النصارى ومن بيانية او ليمسنه والذين كفروا بمعنى الثابتين على الكفر في تبعيضية
فقوله موضعه موضع الخ مبني على الثاني وقدم الاول لعدم مخالفته لمقتضى الظاهر قوله تكرير
للشهادة الخ تعليل لوضع الظاهر موضع المضمر لما ذكر وقوله وتنبيه تعليل للوجه الاخر على
اللف والنشر المشوش ووجه التعقيب اذا فسر الذين كفروا بمن بقي على الكفر ظاهر وكذا
على الوجه الاخر لان المعنى ان الكفار مستحقون للعذاب فينبغي الرجوع والتوبة عن الكفر
لئلا يمسهم وتوبة الكفار هي الاسلام فلذا فسرها بقوله بالانتهاء الخ ولذا طلب المغفرة للكفر
انما يكون بتنزيه الله عما اعتقدوه وقوله بعد هذا التقرير والتهديد تصريح بوجه التعقيب
على اطلاق الكفر فافهم قوله يغفر لهم الخ اشارة الى ارتباطه بما قبله وقوله تعجب من اصرارهم
هو على تفسير الذين كفروا بمن بقوا على الكفر وصرح به لان عدم التوبة يقتضي الاصرار
وترك الاول لظهوره اذ المعنى لا يبادرون الى التوبة كقوله تعالى الم يان للذين امنوا
ان تخشع قلوبهم قوله ما هو الا رسول كسائر الرسل قبله الخ يعني ليس كما زعم النصارى
بل هو كغيره من رسل البشر لانما اشتبه عليهم وخفي ما هو اعظم لغيره من الانبياء فانه احيى
من مات من الاجسام التي شانها الحياة وموسى صلى الله عليه وسلم احيى الجماد ونبينا
صلى الله عليه وسلم نطق له الحجر والشجر وعيسى صلى الله عليه وسلم خلق من غير اب وادم
صلى الله عليه وسلم خلق من غير اب وام وهذا اغرب قوله وامه صديقة الخ يعني ان هذه صيغة
مبالغة كشريب كما صرح به النحاة ومن غلط فيه قال لم يعد وانفعل من صيغ المبالغة وكونه عصام
من الصدق فاعل ولذا اقتصر المص رحمه الله لان صيغ المبالغة لا تقاس فيه الا اخذ من الثلاثي
لكن قوله وصدقت بكلمات ربها يؤيد انه من المضاعف وعدل عن قول الزمخشري وما امه
الا كبعض النساء لانه ليس في النظم ما يفيد الحصر وقال النحرير الحصر مستفاد من المقام
والعطف والاول ظاهر واما الثاني فيقتضي انما زيد الاكرم وابوه شريف يصح ان يقال
انه يصح ادعا الحصر في المعطوف عليه ولا تعدد فيه وقوله كسائر النساء رد على النصارى
وما نسبوه لمريم قوله ويفتقران اليه افتقار الخ يعني انه تنبيه اولا افضى مراتب كماله
وانه لا يقتضي الالوهية وقدمه لئلا يوجها بذكر نقائص البشرية الموجبة لبطلان ما
ادعوا فيهما على حد قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم حيث قدم العفو على المعاتبة
له صلى الله عليه وسلم وكونه من عداد المركبات ماخوذ من التغذي الذي يتولد منه الاخلاط
التي يتركب منها البدن ومنه قوامه والكائنة يعني المحدثة والفاسدة يعني الفانية
لان الفنا بفساد التركيب ومنه قولهم عالم الكون والفساد وقوله ثم تعجب اي ثم
ما يتعجب منه الناظر لحالهم والواقف عليها فان المراد من الامر النظر المتعجب كما تقول انظر
الى زيد يعني الى تمم احالة قوله كيف يصرفون عن استماع الحق الخ يعني انى هنا بمعنى
كيف ويؤفكون بمعنى يصرفون قوله وثم لتفاوت ما بين التعجبين الخ ويصح ان يكون لبيان
استمرار ما بين الايات واستداده قوله يعني عيسى وهو وان ملك الخ محصله انه يعني الاية

اتعبدون

اتعبدون شيئا لا يستطيع مثل ما يستطيعه الله او شيئا لا استطاعة له اصلا لان كل ما يستطيعه
البشر بايجاد الله واقداره عليه وهو جواب لما يقال كيف يكون المراد بالاملاك عيسى صلى الله عليه وسلم
وهو ضار لهم نافع باحيا الموتى وغيره فاجاب بالضر والنفع كالاماتة والاحيا بامر الله
ونعتبر على انه ليس كضر الله ونفعه فلا وجه للاستدلال به على مدعاهم واما في نفسه فان
الملك والاستطاعة بالذات او الفرد العظيم منه المخصوص بالله تعالى الاول النفع والضر على عمومه
والتاويل في نفيه وعلى الثاني مخصوص ولا تاويل في نفيه عنه قوله نظرا الى ما هو عليه في ذاته
الخ يعني المراد بما عيسى صلى الله عليه وسلم وامه فكان الظاهر من فاشار الى انه في اول امره
كان نطفة ومضغة لا يعقل وهو بعد ذلك لا عقل له في ذاته لو لم يخلق الله فيه القوة
العاقلة وعبر به لانه نفي عنه بعدها القدرة على الضر والنفع لانه يعني بذلك مستطيع
ومقدوره فذكرت ما توطئة له ومناسبته معه وقوله راسا يعني بالكلية اعم من الضر والنفع
او انه من جنس ما لا يعقل لكونه حيوانا او جمادا فعبر عنه بما ليعم جنسه ومن كان بينه وبين
غيره مشابهة وجنسية كيف يكون العاقل وقيل ان المراد بها كل ما عبد كالاصنام وغيرها
تغليب لما لا يعقل تحقيرا وقوله فيجازي عليه نفي القادر على الضر والنفع لا غيره ولو صرح به
لكان انسب قوله اي غلوا باطلا يعني غير الحق صفة مصدر اي غلوا غير حق وتوصيفه به
للتوكيد فان الغلو لا يكون الا غير حق وقيل انه للتقييد لانه قد يكون غير حق وقد يكون حقا
كالتعمق في المباحث الكلامية والخطاب لاهل الكتاب مطلقا كما اشار الى النصارى بقوله
في نفوا عيسى صلى الله عليه وسلم والى اليهود بقوله او بخسوه الخ والقول الثاني يخصه بالنصارى
والاهوا جمع هوى وهو الباطل الموافق للنفس قوله من شايعهم وفي نسخة تشايعهم والمشايعة
المتابعة وفسر ضلوا في الموضعين بما يدفع التكرار وقوله عن سوا السبيل الظاهر تعلقه بالاخير
فيكون المراد به الاسلام وهو ظاهر كلام المص رحمه الله وجعله النحرير متعلقا بالثلاثة فعليه
يكون مراد المص رحمه الله بيان المراد به في الاخير وايلة بفتح الهمزة وسكون اليا التحتية موضع
قريب من بيت المقدس قوله اي ذلك اللعن الشديد الخ ترك قول الزمخشري اي ذلك اللعن
لم يكن الا لاجل المعصية لانه ليس في الكلام ما يفيد الحصر وان قال النحرير انه استفيد الحصر
من العدول عن جعله متعلقا باللعن الى الجملة الاستينافية المقولة في جواب باي سبب كان
ذلك اللعن فوجب ان يكون ذلك هو السبب لا غير ليتم الجواب وقيل الحصر من السببية
لان المراد منها السبب التام وهو يفيد ذلك وقد تقدم له ما يدل على ذلك في قوله فبما
نقضهم ميثاقهم وقوله وكانوا يعتدون اي ماحرم الله اي يتجاوزونه اليه قوله اي لا ينهى بعضهم بعضا
الخ لما كان فعلوه يقتضي ان النهي عما وقع والنهي لا يتصور فيه وانما يكون عن النهي
قبل وقوعه اوله بان المراد النهي عن العود اليه وهذا انما يتعذر بمضاف قبل منكر
اي معاودة منكر او بنهيهم من السياق او بان المراد مثله او فعلوه بمعنى ارادوا فعله
كما في اذا قرات القران فاستعذ او التناهي بمعنى الامتناع والكف لان الاصل معناه
سعد بلوغ النهاية وهنا الفراغ وقيل انما يتوجه هذا السؤال لو كان في الكلام دلالة
على وقوع الفعل حال اعتبار تعلق النهي به اذ لا خفا في صحة قولنا كانوا لا ينهون
يوم الخميس عن منكر فعلوه يوم الجمعة وكذا الكلام فيما اذا اريد لا ينهون ولا ينتهون

كان الانتها عما فعل لا يتصور فنهوا لا يصلح جوابا وقيل الانتها عن الشيء عبارة عن ان لا يفعل مرة
اخرى وذلك ان تعدي فعل امثاله ولو جعل المعنى في فعلوه بالنسبة الى زمان الخطاب لم يحتج
الى تاويل ولسان داود وعيسى صلى الله عليهما وسلم يعني لسانهما كما مر افرد لعدم اللبس ان
اريد باللسان الجارحة وقيل المراد به الكلام وما نزل عليهم قوله تعجيب من سوء فعلهم الخ
يعني ان اللام هنا جواب قسم مقدر وجعل التاكيد للتعجب وهو ظاهر لانه يقتضي انه
تعجيب عظيم ولا باس به وقيل الاولى ان يجعل التاكيد للفعل المتعجب منه قوله
لبئس ما قدموا الخ فقدموا اشارة الى ان انفسهم عبارة عن ذواتهم واعينهم وتقديمهم ان فعله
في الدنيا قبل مجازاته وما نكرة تمييز والمخصوص بالذم المصدر المادل قوله هو المخصوص
بالذم والمعنى موجب سخط الله الخ لهم في اعرابه وجوه فقيل ان سخط الله مرفوع على البدل
من المخصوص بالذم وهو محذوف وجملة قدمت صفة والتقدير بئس الشيء شيئا قدمته لهم
انفسهم وهو سخط الله ونقلوا هذا عن سيبويه رحمه الله وقيل ان سخط هو المخصوص
بالذم كما اعرابه مذكور في النحو وهو الذي اختاره المص رحمه الله تبعا للزمخشري وقدر
قبله مضافا اي موجب سخطه لان نفس سخط البارى باعتبار اضافته اليهم ليس مذموما
بل ما اوجبه من الاسباب وهي ملاحظة حسنة وهذا انما يصح على جعل ما موصولة او تمييزا
وقيل هو في محل رفع بدل من ما ان قلنا انها معرفة او في محل نصب منها ان كانت تمييزا
وقيل انه صفة فليف بدل من التمييز او من ضمير قدمته المحذوف وقيل انه على
تقدير الجار اي لان سخط الله فالمخصوص محذوف واليه اشار المص بقوله او علة الذم الخ
قوله وفي العذاب الخ قيل عليه ان تاويل الجملة بالمصدر يقتضي انها منه بحذف
حرف المصدر وهو لا يوصل بالاسمية ولا سبيل اليه ولذا قوله لان كسبهم السخط والخلود
الا ان يجعل ان مخففة من الثقيلة وبعدها ضمير شان مقدر او معطوفة على ثاني
مفعولي ترى وهي علمية فانه جوز فيه ان تكون علمية وبصرية بالنسبة اليهم والى
اسلافهم ولا يخفى بعده وانه تعسف لا حاجة اليه فان قوله وفي العذاب هم خالدون
جملة حالية مقدرة ومثله يفسر معناه بتاويل المصدر فاذا قلت جاء زيد والامير
راكب معناه وقت ركوب الامير ولا يحتاج الى حرف مصدري فانه توجيه للمعنى
وكشف معنى بمعنى او لازم السخط والخلود والحال قد تنشأ من عامل وتنسب عنه
نحو طلعت الشمس وهي تنبع فتدبر وقوله اذ الايمان يمنع ذلك اي يمنع موالاة الكفر
وفسر الفسق بالخروج لان قوله لشدة شكيمتهم وتضاعف كفرهم الخ يقال فلان
شديد الشكيمة اذا كان لا ينقاد لاحد واصل معنى الشكيمة الحديدة التي توضع في فم
الفرس فانه اذا كان حديدها جعلت غليظة شديدة لتمنعه فلذا استعير للحمية
والانفة قال «انا ابن سيار على شكيمة ان الشراك قد من اديمه»
قال في الاساس وهذا من الايهام في الاستعارة الى اصلها حيث جعل المراد لين
للعتو ما يحبون وتضاعف الكفر بزيادته والركون الميل والتمرن الاعتياد قوله
الذين قالوا انا نصارى للين جانبهم الخ في الانتصاف لم يقل النصارى مع انه اخصر تعريضا
بصلابة اليهود في الكفر والامتناع عن الانقياد لان اليهود لما قيل لهم ادخلوا الارض المقدسة

قالوا

قالوا اذهب انت وربك فقاتلا والنصارى قالوا نحن انصار الله فلذلك سموا انصارا بهذا سند الى
قولهم هنا تنبيها على انقيادهم وهناك تنبيها على انهم لم يثبتوا على الميثاق فهذا اسرع قوله واليه اشار
بقوله ذلك بان منهم قسيسين الخ وجه الاشارة ان كون بعضهم له اهتمام بالعلم والعمل وجعلهم
لا يستكبرون عن الحق يقتضي كون جلتهم اقرب الى الحق واهله وقيل انه مذهب اليهود
انه يجب ايصال الشر الى من خالف دينهم باي طريق كان من القتل وغيره وهو عند النصارى
حرام ولذا ورد في الحديث ما خلا يهودي بمسلم الا هم بقتله قوله والفيض انصباب عن امتلا
الخ يعني معناه يمتلى من الدمع حتى تفيض لان الفيض ان يمتلى الاناء حتى يسيل ما فيه
عن جوانبه فوضع الفيض موضع الامتلا باقامة السبب مقام المسبب او قصد المبالغة
فجعلت اعينهم بانفسها تفيض من اجل البكاء والدمع يكون مصدر دمعت العين واسما
لما يسيل منها وفي الانتصاف ان هنا ثلاث اعتبارات ابلغها منه فالاولى فاض دمع عينه
وهي الاصل والثانية فاضت عينه دمعا حول الاسناد الى العين مجازا ومبالغة ثم نبه
على الاصل والحقيقة بنصب ما كان فاعلا على التمييز والثالثة هذه التحويل وابراز
التمييز في صورة التعليل كما عرف فيه وهو ابلغ لبعده عن الاصل وعدم ذكر الفاعل فيكون
تعليلية وقيل اراد ان الدمع على الاول هو الآلة المخصوص وعلى الثاني الحدث وهو على الاول كشف
سيد امادية وعلى الثاني سببي وقد جوز في سورة براءة في قوله تعالى تولوا واعينهم تفيض من
الدمع حزنا ان يكون من الدمع بيانا كقوله افديك من رجل وان كان الاكثر في هذا
القسم من البيان انما يجي منكرا انتهى وما ذهب اليه ثبت من كونه بيانية وانها التي
تدخل على التمييز مردود وان كان الكوفيون ذهبوا الى جواز تعريف التمييز وانه
لا يشترط تنكيره كما هو مذهب الجمهور لان التمييز المنقول عن الفاعل يمتنع دخول من عليه
وان كانت مقدرة معه فلا يجوز تفقأ زيد من شحم فامتنع ان يكون تمييزا وما ذهب
اليه الزمخشري ثبت مخالف لكلامهم كما في الدر المصون فلا يحتج قياسه على المثال الذي
ذكره لانه منقول وسياتي بيانه في محله قوله من الاولى للابتداء والثانية لتبيين ما عرفوا
الخ اي من الاولى لابتداء الغاية والثانية تحتمل البيانية والتبعيضية كما قال الزمخشري
الاولى لابتداء الغاية على ان الدمع ابتدا ونشا من معرفة الحق وكان من اجله وسببه
والثانية لبيان الموصول الذي هو ما عرفوا وتحتمل معنى التبعيض على انهم عرفوا
بعض الحق فابكاهم فكيف لو عرفوا كله ولم يتعرض لما يتعلق به الجاران لكن في كلا
اشارة اليه فمن الاولى متعلقة بمحذوف على انه حال من الحق اي حال كونه ناشيا من
الحق واليه اشار بقوله على ان الدمع ابتدا ونشا من معرفة الحق ولا يجوز تعلقه
بتفيض لئلا يتعلق حرفا جر بمعنى بعامل واحد فانه ممنوع في غير البدل استعانة
الا ان يقال انها بيانية او بمعنى الباء واما من الحق فعلى البيان متعلق بمحذوف
وعلى التبعيض بعرفوا وهو معنى قوله عرفوا بعض الحق لا انه اشارة الى انه مفعول به
كما قيل ويجوز ان تكون تعليلية اي تفيض دموعهم بسبب عرفانهم وفي كلامه اشارة عصام

اليه دقوله عرفوا كله الافصح عرفوه كله لان كل المضافة للضمير لا تنعم في فصيح الكلام الا تاكيدا او مبتدا
ولا يعمل فيه ما قبله **قوله** اومن امته الذين هم شهدا اشارة الى قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا
لتكونوا شهدا على الناس وقد مر تفسيره دقوله استفهام انكار واستبعاد تحقيقا لايمانهم
كانهم قالوا امنا ولا شبهة في ايماننا لان عدم الايمان في كمال الاستبعاد مع قيام الداعي وهو الطمع
في الدخول في زمرتهم والانتظام في سلكهم والانخراط مع الصالحين يعني الانضمام معهم والعد منهم
يقال انخرط فلان على القوم اذا جاهم ودخل معهم **قوله** او جواب سايل قال لم امنتم الخ قيل
عليه ان علما النحو والمعاني صرحوا بان الجملة الاستينافية الواقعة جواب سوال مقدر لا تقترن عام
بالواو ولا بد فيه من الفصل اذ الجواب لا يعطف على السوال وما قيل في الجواب عنه ان الواو زايدة
وقد نقل عن الاخفش انها تزاد في الجملة المستانفة او هو عطف على جملة محذوفة هي الجواب المستانف
تقديره مالكم لا تومنون وقد جاكم الحق والرسول صلى الله عليه وسلم بين اظهركم لا يتوجه الا اذا ثبت
اقتران مثله بالواو وقد وقع مثله في الكشاف في مواضع وكون ان معطوفة على مقدر ينافي
كونها جوابا وقيل الظاهر عطفه بالواو لان كونه جوابا الاينافي الاستفهام الانكاري فتامل
قوله ولا نومن حال من الضمير الخ ما استفهامية مبتدا ولنا خبره ولا نومن جملة حالية وهي حال
لازمة لا يتم المعني بدونها نحو ما لهم عن التذكرة معرضين ولذا لا يصح اقترانها بالواو في ما لنا
وما بالنا لا نفعل كذا لانها خبر في المعنى وهي المستفهم عنها وقوله وذكر توطية ونظمها
هذا على الوجه الثاني وهو ان المراد بكتابه ورسوله لانه هو الذي جاء من الحق لكن لما كان المقصود
من الايمان بهما الايمان بالله تقدم ذكره عليهما او في حال العامل معنوي وهو الجار والمجرور او متعلقه
قوله ونطمع عطف على نومن الخ كذا المتبادر على تقديره بالحالية لان المضارع المثبت لا يقترن
بالواو وعلى العطف فهو عطف على المنفي او النفي فاذا عطف على المنفي فظاهر وان عطف على
النفي فالطمع ليس بمنكر ولذا جعلوا الانكار والاستبعاد للجمع بينهما اي كيف نطمع في ذلك
ونحن غير مومنين وقيل يحتمل ان يكون معطوفا على لا نومن بان يكون عطفا على النفي
اي نجمع بين عدم الايمان وبين الطمع او على النفي اي لسنا نجمع بين الايمان والطمع وذلك
الجمع بالدخول في الاسلام لان المسلم هو الذي ينبغي ان يطمع في صحبة الصالحين
وما ذكر صاحب التقريب من انه على الاول ورد الجمع على النفي وعلى
الثاني ورد النفي على الجمع يوهم ان الاول لجمع متنفيين وليس كذلك بل هو
جمع نفي واثبات انتهى وفيه امران الاول انه على النفي لا حاجة الى اعتبار الجمع
لانه انما اعتبر في العطف على النفي لان الطمع في ادخال الله لهم في زمرة الصالحين
ليس بمنكر فلذا اصرف الانكار فيه الى الجمع ليصير المعنى كيف يطمع في ادخال
الله لهم في زمرة الصالحين مع عدم الايمان واما اذا عطف على المنفي فانكار
نفي الطمع في ادخاله في زمرتهم مستقيم من غير نظر الى معنى الجمع الثاني ان ما جعله
وهما ليس كما قال فان معناه ان الجمع المنكر فيه اعتبر بعد تقرير النفي واذا عطف
عليه بعد ما نفي فقد ورد الجمع الذي افاده العطف على النفي اي طرا عليه وجا بعده

واذا

واذا عطف على المنفي فالنفي وارد عليهما وعلى الجمع ولا وهم فيه وقول المصنف
عطف على نومن ظاهر في عطفه على المنفي ويحتمل الوجه الاخر **قوله** والعامل
فيها عامل الاولى مقيدا بها او نومن اي الظرف او متعلقه ويسمى عاملا معنويا
عندهم ولما ورد على هذا كما في البحر ان العامل لا ينصب اكثر من حال واحدة اذا
كان صاحبه مفردا دون بدل او عطف الا افعل تفضيل على الصحيح لانه تعلق
حرفي جر لانه بمعنى في حال كذا ولذا قيل انه مبني على راي من اجاز تعدد ما مطلقا اشار المص
رحمه الله الى ان الحال الاولى منه وهو مطلق والثانية بعد اعتبار تقييده بالحال الاولى فيكون بمعنى
كما في زيد قائما افضل منه قاعدا ونحوه من افعل التفضيل فكانه قيل كيف عدم الايمان في حال الطمع المذكور
وهنه حال مترادفة ولزوم الاولى لا يخرجه عن الترادف واذا كان من فاعل نومن فهي متداخلة
وقيل معنى كلام المص رحمه الله انها لو جعلت حالا مستقلة ولم يعتبر التقييد كان المال ما لنا
لا نطمع ولا انكار ولا استبعاد للطمع بدون عدم الايمان وعبارة المص رحمه الله نابية عنه
فانه توجيه للعمل لا لصحة المعنى وما ذكر لا يرد ايضا لانه انما ينكر الحال الثانية بعد انكار
الاولى لانها لازمة بل هي معتمد من اجزاء الجملة الاولى كما مر وما قيل ان في صحة قولنا
ما لنا ونحن نفعل كذا بالواو الحالية نظرا بالنظر الى الاستعمال وان الحالين على الاول لا يستا حاليتين
ولا مترادفتين لعدم صحة ذكر الثانية بدون الاولى وعدم كونهما حالا عما هي حال عنه ولذا
منه حالين متلاصقين فالحالان المتعاقبتان ثلاثة اقسام انتهى يعني ان الحال الواقعة
بعد ما لنا وما لك لا يصح اقترانها بالواو لانها لازمة والانكار متصل بها وهنا تمام الفائدة
كما ذكره النحاة وعليه قوله ۵ ما بال عينك منها الما ينسكب ۵ وقد ذكر مثل هذا في سورة الاعراف
حيث اعترض على قول الكشاف ما باله وهو ابن وهذا من فوايده التي تعتد بها لكنها كلمة حق
اريد بها باطل لانه مسلم في الحال الاولى المتوقف عليها تمام الكلام واما اذا جا بعدها حال
اخرى فضلة فالسماع فيها خلاف ما ذكره والدراية تقتضيه كقول جرير ۵
۵ ما بال جهلك بعد الحلم والدين ۵ وقد علاك مشيب حين لا حين ۵
وكقول الاخر وقد انشده ابن الاعرابي ۵
۵ وقايلة ما باله لا يزورها ۵ وقد كنت عن تلك الزيارة في شغل ۵
وقد مر لنا الكلام فيه في سورة ال عمران واما ما ذكره في تثليث الحال فقد علمت رده ولذا قيل انه
باطل عما هي حال عنه لا وجه له **قوله** اي عن اعتقاد من قولك الخ في الكشاف بما تكلموا به عن اعتقاد
واخلاص من قولك هذا قول فلان اي اعتقاده وما يذهب اليه فقال الحرب اول كلامه يسمي بان
القول حقيقة لكنه مقيد بان يكون عن اعتقاد واخلاص واخرى يسمي بانه مجاز عن المذهب
والراي والاعتقاد وبالجملة فالقصد الى ان الاثابة ليست بمجرد القول واجيب بان المراد
انه حقيقة لانه الاصل وان القول اذا لم يقيد بالخلو عن الاعتقاد يكون المراد به المقارن
للاعتقاد كما اذا قيل هذا قول فلان لان القول انما يصدر عن صاحبه لافادة الاعتقاد
وعبارته احسن ولذا اعدل عنه **قوله** احسنوا النظر والعمل الخ الاول خصوص والثاني
عام او الاول نظر الى افادة الحدوث وتقديره معول والثاني الى الحاقه بالاعمال وعدم تقديره

عصام وكان ... (margin)
سعد (margin)
بخ منه الثابة الجليلة (margin)

متعلق والايات الاربع هي من قوله واذا سمعوا الى هنا وقوله روي انها نزلت الخ هو حديث اخرجه
ابن ابي شيبة وابن ابي حاتم والواحدي من طريق ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي
بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعروة بن الزبير رضي الله عنه مرسلا فلا وجه
لقول العراقي في التخريج انه لم يقف عليه والكلام له ولكن اما بعضه اخرجه ابن جرير عن سعيد لم يقف صح
ابن جبير **قوله** عطف التكذيب بايات الله الخ المراد بالمصدقين من سبق ذكرهم لانه ما
تعالى اثابهم بما قالوه وهو الصدق الذي فهم فكرهم لا بعدهم ليتم الوعد والوعيد وتضمن
تنبيه الانبيا **قوله** ايما طاب ولذ منه الخ لذ عطف تفسير لان الطيب يستعمل في القرآن
بمعنى الحلال وبمعنى اللذيذ فاشار الى ان المراد الثاني لقوله ما احل الله وتضمن ما قبله
لما ذكر بينهم من مدحهم بانهم رهبان وجعل الحلال حراما لانهم لا يقربون النساء ولا
يأكلون اللحوم وعملهم على نعامهم شعليهم ولا اسما فيه انه مدحهم بذلك لانه كان في دينهم ممدوح
ورب ممدوح بالنسبة الى قوم مذموم بالنسبة الى آخرين فلا يرد عليه شيء كما توهم عصلم
وجعل الاعتداء عبارة عن تحريم الحلال فيكون تاكيدا لقوله لا تحرموا الخ وفي التوجيه الثاني عن
تحليل الحرام بعد النهي عن تحريم الحلال فهو تاسيس وسيأتي جعله بمعنى النهي عن الاسراف
في الحلال وذلك البحر بانه اشار في الكشاف الى اربعة معان للاعتداء تجاوز حد الشرع
اوحد الاعتدال في الانفاق او الظلم على الاطلاق او تقييد التحريم الطيبات **قوله** ويجوز
ان يراد به ولا تعتدوا الخ فالمعنى لا تتجاوزوا الحلال الى الحرام وتحرموا ما احل من قوله
لا تحرموا طيبات الخ وتحليل ما حرم الخ مستفاد من لا تعتدوا وعلى هذا التفسير والمراد
بتحليله تعاطيه او اعتقاد حله وفيه تامل وقوله داعية الى القصد اي الاعتدال وعدم
الاسراف اشارة الى درج المعنى الاخير في النظم **قوله** روي ان رسول الله الخ هذا الحديث
رواه ابن جرير والواحدي في اسباب النزول عن مجاهد وعكرمة والسدي وله شاهد
في الصحيحين من حديث وذكر معناه ورقوا بمعنى رقت قلوبهم من خشية الله وهو ضد
القسوة وعثمان بن مظعون بظاء معجمة وعين مهملة صحابي يكنى ابا السائب جمحي اسلم
بعد ثلاثة عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وهو اول من مات من المهاجرين علي ان عثمان بن مظعون اول من مات من المهاجرين
بالمدينة على راس ثلاثين شهرا من الهجرة وقيل بعد اثنين وعشرين شهرا ودفن
بالبقيع رضي الله عنه وفي كلام بعضهم والذي رواه المحدثون ان عثمان بن مظعون
وعلي وابو ذر رضي الله عنهم هموا بان يختصوا او يتبتلوا فنهاهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن ذلك ونزلت فيهم الاية الاتية ليس على الذين امنوا الذي ذكره نوع من علة
الحديث واصله في الصحيحين والودك بفتح الواو والدال المهملة والكاف اللحم والمسوح
جمع مسح وهو اللباس الغليظ من الملابس والسياحة في الارض عدم التوطن والمذاد
والمذاكير جمع ذكر على خلاف القياس للفرق بينه وبين جمع الذكر ضد الانثى وقيل
لا واحد له كعباديد وتمام الحديث بمعنى ما ورد فيه لا رهبانية في الدين **قوله** كلوا
مما حل لكم وطاب فيكون الخ اشارة الى انه اذا كان مفعولا يكون صفة لما اول كاهو

التابع

٢٢١
التابع فيه نوع يعني ما حل الا بالمعنى المصدري وقوله تقدمت عليه لانه نكرة اشارة الى انه
كان صفة وصفة النكرة اذا تقدمت صارت حالا فلا يرد عليه انه نكرة موصوفة يصح مجي
الحال منه ولا يلزم تقدمه كما قيل وقوله ويجوز ان يكون مفعولا اي صفة مفعول كناية
مقامه اي شيئا مما رزقكم ويحتمل انه نفسه مفعول بتاويل بعض وهو تكلف او صفة مصدر
اي اكلا والاية دليل لنا في شمول الرزق للحلال والحرام اذ جعله ثابتا خلاف الظاهر وهو
رد على المعتزلة وقوله وعلى الوجوه الخ رد لما يوهمه كلام الكشاف من اختصاصه ببعض **قوله** ت
هو ما يبدو من المرء بلا قصد الخ اي ما يبق البلسانه من غير نية اليمين هذا عند الشافعي رضي البلسانه
الله عنه وعند ابي حنيفة رحمه الله لغو اليمين ان يحلف على امر يظنه كذلك فكان على
خلافه فهي غموس والادلة على المذهبين مبسوطة في الفروع والاصول وقيل على تعلق
في ايمانكم بيؤاخذكم في للسببية لقوله ان امراة دخلت النار في هرة وقوله او حال منه اي من
اللغو معطوف على صلة **قوله** بما وثقتم الايمان عليه الخ يقتضي ان ما موصولة لتقدير العائد صفه
وجعلها في الكشاف مصدرية فقيل وهو احسن لوقوعه في مقابلة اللغو ولعدم الاحتياج
الى التقدير **قوله** ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان اذا حنثتم الخ المراد بالمؤاخذة المؤاخذة في الدنيا عمام
وهي الاثم والكفارة لا ان في عقوبة في الاخرة حتى يرد ان المؤاخذة ليست في وقت الحنث فالتوجيه
هو الثاني وتقييد الايمان شامل للغموس عند الشافعية وفيه كفارة عندهم واما عندنا فلا
كفارة ولا حنث فيه اذا حنثتم فكان التقدير اشارة الى المذهبين وقراءة التخفيف
ظاهرة وقراءة عاقدتم فاعل فيه لاصل الفعل وكذا قراءة التشديد لان القراءات يفسر بعضها
بعضا او المبالغة فيه باعتبار انها باللسان والقلب لا انه للتكرار اللساني كما توهم **قوله**
فكفارته اي الفعلة التي تذهب اثمه الخ منهم من جعل هذا الضمير عائدا على الحنث المفهوم من
السياق ومنهم من جعله عائدا على ما الموصولة بتقدير مضاف اي نكثه ومنهم من جعله عائدا
على العقد الذي في ضمن الفعل بتقدير مضاف وظاهر كلام المص رحمه الله انه قصد الثاني
ويحتمل غيره ايضا واما عوده على الايمان لانه مفرد تاويلا او ما دل عليه فللحاجة اليه وما
بني عليه سيأتي ما فيه والفعلة بفتح الفاء المرة من الفعل وفي تفسيره توجيه للتأنيث واشارة
الى انه بالمعنى المصدري لقوله اطعام وتذهب من الاذهاب وقوله تستر اشارة الى ان معنى
التكفير لغة الستر والمراد به المحو لان الممحو لا يرى كالمستور **قوله** واستدل بظاهره على جواز
التكفير بالمال الخ قيده بالمال ليخرج التكفير بالصوم فانه لا يكون الا بعد الحنث عندهم لانه
عند العجز عن غيره والعجز لا يتحقق بدون تحنث وقيد بعض الشافعية جواز تقديمه للمال
بما اذا لم يكن الحنث معصية واطلقه بعضهم وهو الصحيح وعليه المص رحمه الله وقاسوه
على تقديم الزكاة على الحول ووجه الاستدلال بظاهر الاية انه جعل الكفارة عقب
اليمين من غير ذكر الحنث وقال ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم ونحن نقول ان الاية تضمنت
ايجاب الكفارة عند الحنث وهي غير واجبة قبل الحنث فثبت ان المراد بما عقدتم الايمان
وحنثتم فيه وقد اتفقوا على ان معنى قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام
اخر فافطر فعدة من ايام اخر فلذا هذا وقوله على جواز التكفير اشارة الى انه ما قدره اولا

من قوله اذا حنثتم قيد للوجوب وكذا قوله كفارة نكته فلا يقال انه اذا كان التقدير ما ذكر لم سعدي
تكون الاية دليلا لهم فتامل قوله لقوله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين الخ هذا الحديث
اخرجه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه وقيل عليه ان دلالة الفاء الجزائية على التعقيب من
غير تراخ ممنوعة وبعد التسليم الواقع في حيز الفاء مجموع التكفير والاتيان ولا دلالة على الترتيب
بينهما الا ترى ان قوله اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع الاية
لا يقتضي تقديم السعي على ترك البيع بالاتفاق وايضا فقد ورد في هذا الحديث فليكفر
عن يمينه ثم ليأت بالذي هو خير وفي رواية اخرى فليأت الذي هو خير ثم ليكفر وقد جمعنا
فيه بالسنة وجعلنا كلمة ثم في الاخرى بمعنى الواو وفيه بحث لان اثبات الشرع لا يتم
بغير نقل وهم يجمعون بين الروايتين بان احديهما لبيان الوجوب والاخرى لبيان الجواز
وايضا تقديمها تارة وتاخيرها اخرى يدل على انهما شيئان قوله من اقصد في النوع او
القدر الخ اقصد افعل تفضيل من القصد وهو الاعتدال وقوله ونصف صاع عند
الحنفية اي من البر وصاع من الشعير وقوله ومحله النصب اي ومحل الجار والمجرور وهو
اوسط واطعام مصدر ينصب مفعولين الاول منهما ما اضيف اليه وهو عشرة والثاني
محذوف اقيمت صفته مقامه اي طعاما او قوتا او هو مرفوع على انه بدل من اطعام
او خبر مبتدا محذوف اي طعامهم من اوسط وقيل على البدلية ان اقام البدل ملاخوذ
لا تتضح هنا واجيب بانه بدل كل من كل بتقدير موصوف اي اطعام من
من اوسط نحو اعجبني قرى الاضياف قرى امرىء من احرى ما وجد قوله واهلون كارضون
ارضون بسكون الراء هنا ويجوز فتحها يعني جمع مذكر سالم على خلاف القياس لان شرط مفرده
ان يكون علما او صفة وهذا اسم جامد كارض والذي سوغه انه استعمل كثيرا بمعنى
مستحق فاشبه الصفة قوله وقرئ اهاليكم الخ هذه قراءة جعفر الصادق وكان القياس
فتح الياء لخفة الفتحة لكن شبه الياء بالالف فقدر اعرابها ولم يثقله كما في الكشاف
معدي كرب لانه ثقيل بالتركيب فخفف الا انه يقال ان صيغته ثقيلة فاشبهت التركيب
وهو اما جمع اهل على خلاف القياس كليال في جمع ليلة وقال ابن جني واحدهم اهلاة
واهلاه فالواو هو ويحتمل ان يكون مراده ان له مفردا اسمه ذا وهذا او يحتمل
انه سماع من العرب فيه ومن قال انه اسم جمع اراد به الجمع على خلاف القياس كما سيأتي
قوله عطف على اطعام او من اوسط ان جعل بدلا الخ فيه وجه ان يكون سعد
من اوسط بدلا من الاطعام فالبدل هو المقصود ولذلك كان المبدل منه في حكم
المنحى فكأنه قيل فكفارته من اوسط ما تطعمون واعترض بان العطف على البدل
في موقع البدل ضرورة وابدال الكسوة منه لا يكون الا غلطا وهو لا يقع في التنزيل واجيب
بالمنع بل قد ورد وعلى ما بين من انه قد يعطف على البدل ويكون المقصود الانتساب
الى ما انتسب اليه المبدل منه بجعله في حكم المنحى وقد يكون بانه
على طريقة علفتها تبنا وماء باردا والتقدير اطعام من اوسط ما تطعمون او البسهم
من كسوتهم ورد بانه حينئذ يكون عطفا على المبدل منه لا البدل مع ما فيه من تغيير الكلام

والجواب

والجواب ان المراد انه بالنظر الى ظاهر اللفظ عطف على البدل فان قيل هنا وجه اخر وهو عطفه
على اطعام وجعل من اوسط صفة اطعام على ما هو الظاهر او صفة مصدر محذوف اي
اطعاما من اوسط او مفعول به اي طعاما من اوسط فلم اللب هذا على هذا الوجه المتعسف
اجيب بانه اختار ذلك لتكون الكفارة فيما يتعلق بالمساكين ثلاثة اذ الكسوة
اسم للثوب فيناسب ان يعتبر في جانب الاطعام المطعوم بخلاف الاعتاق فانه جنس واحد
فلكن باسم المعنى وهو التحرير ومن حاول رد الكلام الى نهج واحد ذهب الى ان التقدير رد
اطعام او الباس كسوة اقول ما ذكره هنا ان لم ... الاية وسلم ...
لا يسلم من انه كيف يكون بدل غلط وهو يتوقف على كون الاول غير مراد ومعناه قطعا
وهنا لا يصلح هنا لان كلا منهما مقصود وكيف يعطف بدل غلط على غيره من انه كيف
ينافي ما ذكره من التناسب وهو على البدلية من اطعام مقدر فلا يخفى ما في كلامه من الاختلال
فلا يعطف عليه الا اذا اقتطع عما قبله وكان خبر مبتدا محذوف والمناسبة المذكورة لا تتكلف
لاجلها بمثل هذه التكلفات فالاوجه التغليب فتامل واما بدل الاشتمال الذي ادعاه
بعضهم فلا شبهة في عدم صحته قوله وهو ثوب يغطي العورة الخ تفسير للكسوة ثم فيه
الزمخشري واورد عليه انه مخالف لمذهبه فانما عندهم ما يسمى كسوة قميص او ازار
او منديل او مقنعة والقدوة بالعمم والكل من يقتدى به وان افتى انه لا يكفي
فانها مصدر واسم المكسو ايضا فالمناسبة بينها وبين الاطعام حاصلة من غير تكلف
السابق قوله جامع قميص الخ كلامه ظاهر في ان كل واحد منهما كاف وهو مخالف
قول الكشاف وعن ابن عمر رضي الله عنهما ازار ورداء او قميص وعن مجاهد ثوب جامع
وهو ما يستر البدن على ما هو المتعارف وجامع صفة ثوب بما بعده بدل منه او مضاف اليه والاول
اولى قوله او كاسوتهم بكاف الجر الداخلة على اسوة بضم الهمزة وكسرها ايضا وهي كما قال
الراغب الحالة التي يكون الانسان عليها في اتباع غيره ان حسنا وان قبيحا وهو من الاسى
وهو الحزن وهو الالة تحركت للتحمل ازالت كربه وهذا اسوة هذا اي مثله فالكاف
على هذه القراءة زائدة ولذا قال المصنف رحمه الله لمثل ما تطعمون وهذه قراءة سعيد بن
جبير وابن السميقع وهي شاذة وهو بدل من واو لا انه من المواساة واليه
اشار المصنف رحمه الله وقوله والكاف في محل الرفع الخ ظاهر كلامه انه خبر مبتدا محذوف وتحمل
سعد انه بيان للمعنى ولذا قيل انه ليس بمستقيم والاولى اطعام كاسوتهم على الوصف فهو
عطف ايضا على من اوسط وعلى هذه القراءة يكون التخيير بين الاطعام والتحرير فقط
ابوحيان وتكون الكسوة ثابتة بالسنة وقيل انما تنفي الكسوة وفيه نظر وقال السفاقسي
قدر ابو البقاء اي مثل اسوة اهليكم في الكسوة فلا تكون الاية عارية من الكسوة
وفيه نظر لانه ليس في الكلام ما يدل عليه وجوز فيه النصب ايضا على احد الوجوه
في اعراب من اوسط وجعله سطوا علينا وشرط الشافعي رضي الله تعالى عنه في
العتق الايمان ودليله والجواب عنه مفصل في محله قوله ومعنى او ايجاب احدى
الخصال الثلاث الخ اختيار للمذهب المختار في الواجب المخير وهو ان الواجب احدى الامور

لا على التعيين لا ما نسب الى بعض المعتزلة ان الواجب الجميع ويسقط بواحد وبعضهم الواجب معين
عند الله وهو ما يفعله المكلف فيختلف بالنسبة الى المكلفين وبعضهم ان الواجب واحد
معين لا يختلف لكن يسقط به وبالاخرى تفاوتها قدرا ودونا بالا نشا في التخيير المنوض نفاذه
الى الهم وقصد زيادة الثواب فان الكسوة اعظم من الاطعام والتحرير اعظم منهما وما هنا
بحث وهو اذا واحد الشيئين والاشياء وانما يفيد التخيير بعد الطلب فتوله
كفارته اطعام خبر لفظا طلب معنى لان المقصود منه ايجاب ذلك وحينئذ كيف تكون
الفا للتعقيب اذ لو كان كذلك لا قتضى وجوبه قبل الحنث ولا قايل به فان قيل
بعده لم تقيد كما لم يتقيد لدلالته على ما ذكره فتامل وقوله واحد انما لامر لا يراد
للتخيير قوله والشاذ ليس بحجة عندنا الخ قال في الاحكام قال ابن عباس رضي الله عنهما
ومجاهد وابراهيم وقتادة من متتابعات لا يجزي في التفريق فثبت التتابع بقراتهم
ولم يثبت بالتلاوة لجواز ان تكون التلاوة منسوخة والحكم ثابتا وهو قول اصحابنا وقالوا
ايضا ان قراءته كروايته وهي مشهورة فزاد بها على القطعي كما ذكروه غير مسلم عندنا وقوله
وحنثتم من تفضيله قوله بان تضنوا بها ولا تبذلوها الخ اصل معنى الحفظ البخل والمراد
عدم البذل والسلف في الحفظ هنا اقوال منها ما ذكره فقال قوم معناه احفظوا انفسكم عن الحنث فيها
وان لم يكن الحنث معصية وقال اخرون معناه اقلوا من الايمان لقوله تعالى ولا تجعلوا الله
عرضة لايمانكم وعليه قول الشاعر

قليل الالايا حافظ ليمينه ۝ اذا بدرت منه الالية برت

وقال قوم راعوها لكي تؤدوا الكفارة اذا حنثتم فيها لان حفظ الشي رعايته قالوا وهذا هو
الصحيح اما الاول فلا معنى له لانه غير منهي عنه عن الحنث اذا لم يكن الفعل معصية وقد
قال صلى الله عليه وسلم فليات الذي هو خير وليكفر وقال تعالى قد فرض الله لكم
تحلة ايمانكم فثبت انه غير منهي عن الحنث اذا لم يكن معصية فلا يجوز ان يكون احفظوا
ايمانكم نهيا عن الحنث واما القول بانه نهي عن الحلف فساقط واه لانه كيف يكون الامر بحفظ
اليمين نهيا عن اليمين وهل هو الا كقولك احفظ المال بمعنى لا تكسبه واما البيت فلا شاهد
فيه لانه بمعنى حافظ ليمينه اسراع لمبادرة الكفارة ولو كان معناه ما ذكر لكان تكرارا لما
قبله والى هذه الاقوال اشار المص رحمه الله في الكشاف معنى اخر وهو ان المراد احفظوها
ولا تنسوا كيف حلفتم بها قوله اي مثل ذلك البيان يعني انه اشارة الى مصدر الفعل
المذكور وقد مر تحقيقه في البقرة في قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا فتذكر قوله
نعمة التعليم قدره بقرينة ما قبله وقوله او نعمه جمع نعمة منصوب عطفا على نعمه
عام والواجب شكرها بينه لنعمه قوله فان مثل هذا التبيين يسهل لكم المخرج منه
في الكشاف لعلكم تشكرون نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكم المخرج منه فقيل
المخرج عايد على الحنث وقيل المخرج منه اي مما يعلمكم من التكليف ولو لا العايد لكان
الاحسن ان تجعل ما مصدرية وقيل انه للشكر وقوله فان الخ دليل على ما مر اراده

طيبي سعد عصام

نعمه الواجب شكرها يعني بمثل هذا التبيين يسهل الخروج من الشكر لان شكر نعمة العلم ما يعرف
من كلام السفها مثل قوله قذر تعاف عنه العقول الخ قيل الرجس والرجز بمعنى وهو الشي
القذر وقيل ما تستقذره العقول وقال الزجاج انه كل ما استقذر من عمل فبح به
واصل معناه الصوت الشديد ولذا يقال للغمام رجاس لرعده ولما كان خبرا لاخبار
عن متعدد بمفرد فاما ان يكون خبرا عن الاول وخبر الاخير مقدر اي رجس وكذا
وكذا نحوه او في الكلام مضاف اي شأن هذه الاشيا والخمر اي انما شأن هذه الاشيا او
تعاطيها او لا حاجة الى تقدير لانه يجوز الاخبار عن هذه الاشيا بانها رجس كما قيل انما
المشركون نجس لانه مصدر يستوي فيه القليل والكثير وهذا احسن قوله لانه مسبب
عن تسويله وتزيينه يعني جعله عملا للشيطان مع انه اعيان بعلاقة ان عمل الشيطان اي
تزيينه كان سببا لها او من للابتدا اي ناشي من عمله واذا قدر التعاطي فجعله لا حاجة الى التاويل
وفيه نظر قوله الضمير للرجس او لما ذكر الخ رجوعه الى الرجس لا يقتضي الامر باجتناب الخمر
فقط بل بكل رجس وعوده على جميع ما مر بتاويل ما ذكر او على التعاطي المقدر وجوز عوده
الى الشيطان وهو قريب وقوله لكي تفلحوا مر تحقيقه في اول البقرة فتذكر قوله الدقيق الخمر
والميسر الخ وجه التاكيد المذكور ظاهر لانهم كانوا مترددين في التحريم بعد نزول اية البقرة
ولذا قال عمر رضي الله عنه اللهم بين لنا فيها بيانا شافيا فلما نزلت هذه وسمع فهل انتم
منتهون قال انتهينا يا رب وبعث بوجوه مفتحة وجاء بها لما سالته وناشيناه يعني جاءهم
اي لا خير فيه اصلا او الغالب عليه عدم الخير والامر بالاجتناب عن عينهما اي الاعن شربهما
وفعلهما باعتبار الظاهر واحد الوجوه والا فاذا رجع الضمير الى التعاطي لا يكون كذلك
قوله وجعله سببا يرجى منه الفلاح ضمير جعله للاجتناب والنسبة من لعل لانها
بمعنى لي ووجه المبالغة فيه باعتبار ظاهر الترجي وفائدته انه ذنب عظيم بعد ارتكابه
لا يقطع بالفلاح بمجرد الاقلاع عنه بل يرجى له ذلك قوله وانما خصهما باعادة الذكر
اي الخمر والميسر لما المقصود ان لانهما اللذان صدرا منهم كما قال تعالى ويسالونك
عن الخمر والميسر الاية وقوله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر كعابد الوثن حديث
رواه الترمذي بلفظ مدمن الخمر وحمل على المستحل ولا حاجة اليه وهذا دليل على
بعض المدعي او جعل الازلام بمنزلة الوثن وهو بعيد وقيل انهما لم يخصا
بالذكر لان معنى يصدكم عن ذكر الله بعبادة غيره وهي الانصاب وعن الصلاة
بالاشتغال بالازلام وهو تعسف يرمز عنه دليل والشرارة بكسر الشين المعجمة الشر
قوله وخص الصلاة من الذكر بالافراد الخ لان ما يصد عن ذكره يصد عنها لانها الذكر
من اركانها فافردت بالذكر تعظيما لها كما في ذكر الخاص بعد العام قوله والاشعار بان
الصاد عنها كالصاد عن الايمان الخ كان وجهان الاول بيان لتعظيمها في ذاتها
وهذا بيان لاستغاية مراد الشيطان من شرب الخمر وشبهه اما المذكور فيما
لا احب الى الشيطان من ايقاعهم في الكفر فلو لا ان تركها يودي اليه لما كانت محط

عصام

نظرٌ ولذلك سميت عماد الدين في الحديث لان الخباء لا يقوم بلا عماد والفارق بين الايمان والكفر
الصلاة لان التصديق القلبي لا يطلع عليه وهذه اعظم شعائره المشاهدة في كل وقت ولذا
طلبت فيها الجماعة ليشاهد والايمان ويشهد وابه فافهمه فانه خفي على من قال انه لا اشعار
في النظم بما ذكر وصدها عن الصلاة لانها تشغلهم عنه ولان السكران لا يقرب الصلاة ثم
قوله اعاد الحث على الانتهاء الخ لانه فهم اولا من قوله تعالى فاجتنبوه مع ما معه من تاكيد انا نتحرز
وقوله ايضا انبأ بان الامر الخ اي الشان والحال او الامر الطلبي باجتنبوه بلغ غاية الظهور وحتى
لا حاجة الى امرهم به لظهور ادلته القاطعة للاعذار فلذا اعقب بالاستفهام الانكاري مع الجملة
الاسمية والفاء المعقبة الدالة على انه قد تبينت الصوارف عنه وتبينت وجوه الفساد
فيها حتى ان العاقل اذا خلي ونفسه بعد ذلك لا ينبغي ان يتوقف في الانتهاء وقوله او مخالفتهما
اعم من التفسير الاول فيكون تعليلا لقوله اطيعوا الله وعلى الاول سبب ولذا اخذ به وقوله
والحاضرين ثم انتشر اشارة الجانب قوله فاعلموا الخ جواب باعتبار لازمه المكنى به عنه قوله اذا
ما اتقوا الخ تعليق نفي الجناح بهذه الاحوال ليس على سبيل اشتراطها فان عدم الجناح في
تناول المباح الذي لم يحرم لا يشترط بشرط بل على سبيل المدح والثناء والدلالة على انهم بهذه
الصفة وسبب النزول ليس وجها اخر في معنى الاية وقد فهم ما فهم من التكرار بل
اشارة الى ان الاية نزلت في المؤمنين عامة ويدخل فيهم هذه الطائفة او في هذه الطائفة لكن
الحكم عام وقوله اتقوا المحرم الخ اشارة الى دفع التكرار في الاية وسياتي تفصيله قوله روي
انه لما نزلت الخ اخرجه احمد في مسنده عن ابي هريرة رضي الله عنه وهو في الصحيحين عن انس
رضي الله عنه قوله ويحتمل ان يكون هذا التكرار الخ قال الطيبي رحمه الله المعنى انه ليس
المطلوب من المؤمنين الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات وانما المطلوب منهم الترقي
في مدارج التقوى والايمان الى مراتب الاخلاص واليقين ومعارج القدس والكمال وذلك
بان يثبتوا على الاتقاء عن الشرك وعلى الايمان بما يجب الايمان به وعلى الاعمال الصالحة لتحصيل
الاستقامة التامة التي يتمكن بها الى الترقي الى مرتبة المشاهدة ومعارج ان تعبد الله
كانك تراه وهو المعنى بقوله تعالى واحسنوا الخ وبه ينتج الزلفى عند الله ومحبته
والله يحب المحسنين وفي هذا النظم نتيجة من قوله صلى الله عليه وسلم ليس الزهادة
في الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهد ان تكون بما بيد الله اوثق منك
بما في يديك وهذا ادفع للتكرير وانه ليس لمجرد التاكيد لانه يجوز فيه العطف بثم كما
صرح به ابن مالك في قوله كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون بل باعتبار تغاير
ما يتعلق به مرة بعد اخرى والمصنف رحمه الله اشار اولا الى تغايرها بان المراد بالاول
اتقاء ما حرم عليهم اولا مع الثبات على الايمان والاعمال الصالحة اذ لا ينفع الاتقاء بدون
ذلك والثاني اتقاء ما حرم عليهم بعد ذلك من الخمر ونحوه والايمان التصديق بتحريم
ذلك والثالث الثبات على اتقاء جميع ذلك من السابق والحادث مع تحري الاعمال
الجميلة فالمراد بالاوقات الثلاث زمان التحريم الاول الماضي وزمان التحريم الثاني الذي
هو بمنزلة الحال وزمان الثبات على جميع ذلك في المستقبل قوله او باعتبار الاحوال

الثلاث

الثلاث بان يتقي الله ويؤمن به في السر ويجتنب ما يضر نفسه من عمل واعتقاد ويتقي الله ويؤمن
به علانية ويجتنب ما يضر الناس ويتقي الله ويؤمن به بينه وبين الله بحيث يرفع الوسائط
وينتهي الى اقصى مراتب التقوى في الدرجة الثالثة القابلة للقوى النفسانية ولما في هذه
الحالة من الزلفى منه تعالى ذكر الاحسان فيها لان الاحسان كما فسره النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث البخاري في الاحسان ان تعبد الله كانك تراه قوله او باعتبار المراتب الثلاث اي
مراتب التقوى الثلاث التي مر تفصيلها ومن قال المراد به مبدأ السلوك او مبدأ العمر فقد
كان زهدي
غفل عن مراده او تغاير التقوى باعتبار تغاير المتقى منه وهو العقاب والوقوع في حمى
المحرمات والتدنس بدنس الطبيعة والهيولى وقوله فلا يؤاخذهم بنفي لانه لازم
المحبة فهو كناية كما في قوله وقالوا نحن ابناء الله واحباؤه قل فلم يعذبكم وكان الظاهر
والله يحب هؤلاء فوضع المحسنين موضعه اشارة الى انهم متصفون بذلك قوله نزلت عام
الحديبية من ان الحديبية بالتخفيف والتشديد ماء وهي اسم مكان معروف
وهذا اخرجه ابن ابي حاتم عن مقاتل قوله والتحقير في بشيء للتنبيه الخ يعني من ادخل
اي ازاله وهو كناية عن ازالة الثبات والتصبر والتحقير التقليل من بشيء وتنكيره
انتصاف
فيرد عليه ان هذه الصيغة بعينها وردت في الهوائل والانفس من الفتن العظام
لقوله تعالى بشيء من الخوف والجوع ونقص من الاموال والانفس والثمرات وهو اشارة
الى ما ينبئ به الابتلاءات هذه الامور فهو بعض من كل بالاضافة الى مقدوره تعالى فانه
قادر على ابتلائهم باعظم ما ذكر ليحثهم بذلك على الصبر ويدل على ذلك انه سبق الوعد
قبل حلوله لتوطين النفوس فان المفاجاة بالشيء اشد شدة الالم واذا افكر العاقل
وجد ما صرف عنه من البلايا الذي هاد وقع فيه باضعاف لا تنقضي عنه غايته فيهان اللطيف
الخبير اولـ ما ذكره العلامة بعينه اشار اليه الشيخ في دلائل الاعجاز لان بشيء انما
يذكر لقصد التعميم نحو وان من شيء الا يسبح بحمده او الابهام وعدم التعيين او التحقير
لادعاء انه لحقارته لا يعرف ولذا اعيب على المتنبي قوله
لو الفلك الدوار ابغضت سعيه ٭ لعوقه شيء عن الدوران ٭ منها
مع استحسانها في قول ابي حية النميري ٭ اذا ما تقاضى المرء يوم وليلة ٭ تقاضاه شيء لا يمل التقاضيا
وهنا التقليل ليبلونكم بتصيير ثم المعنى فافهمه لا بد له من نكتة وهو ما ذكر وللتلاوة
من الاية الاخرى فتاهد له الا علية لانه المقصود عنه ايضا التحقير بالنسبة الى
ما دفع الله عنهم كما صرح به المعترض مع انه لا يتم الاعتراض به الا اذا كان وبتنقيص
معطوفا على مجرورين ولو عطف على بشيء لكان شامل هذه الاية بلا فرق والعجب
انه مع ظهوره ادى به الطيبي رحمه الله ولم ينتبه له قوله ليتبين الخائف من عقابه
الخ هذا بيان تحصيل المعنى ووجه التجوز فيه ما سياتي من ان العلم يستعمل في لازم
معناه وهو وقوع المعلوم وظهوره لان علمه تعالى لا يتخلف عنه وان المراد من
العلم المتعلق بالمعلوم وضمير هو للعقاب اي والعقاب لم يتم بل ينتظر على صيغة
المفعول الذوقه منه التم وقوله لضعف قلبه المراد به الاكثلة يقينه والاضعف

كانه وفي

القلب بالمعنى المعروف لا يناسب عدم الخوف فقوله وقلة ايمانه تفسير له ومن موصولة ويكون
ان يكون استفهامية اي بجواب من يخافه وبعد اعلم ضعف ما قيل لفظ الله فاعل يعلم
فلا يصح ان يكون بمعنى ما ذكره والا لاختل نظام الكلام الا ان يكون المراد من مجموع يعلم الله
الخ ذلك وقوله بعد ذلك الابتلاء اي بعد الابتلاء السابق وما علم من حاله وقيل المراد
قدوم المحرم عليه فيما يستقبل فان الابتلاء بقتال الصيود فيسمى وقوله من لا يملك
جاشه بالهمزة واصل معناه الصدر كما في الاساس ويطلق على القلب وملك الجاش
ضبطه بمعنى الصبر والتحمل ويقال ربط لذلك الامر جاشا وهو رابط دقيعده وابي
الجاش ومعناه ما ذكر وفسر العذاب الاليم بالوعيد لانه ليس واقعا البتة ولانه جزى
الاعتداء والتعصي في امر تسهل رعايته فوق التعصي فيما تصعب رعايته فلذا توعد
عليه وهذا ابين حيث ان اهل السنة وخوف الوعيد لا يخفى وفي العذاب فانه قيل
انه مناسب لمذهب المعتزلة باطل **قوله** جمع حرام بمعنى محرم وان كان في الحل ولمن كان في
الحرم وان كان حلالا وهما سيان في النهي عن قتل الصيد ورداح المراة الثقيلة الردف
والكتيبة العظيمة وجمعه ردح بضمتين وذكر القتل لما ذكر والذكاة بالذال المعجمة
النحر والذبح **قوله** واراد ما يؤكل لحمه الخ هذا مذهب الشافعي رحمه الله من ان ما لا يؤكل
من الصيد فلا جزاء على المحرم فيه ومذهبنا كما في كتاب الاحكام انه عام في جميع صيد البر
الا ما خصه الحديث الاتي ولا يقاس غير الخمس عليه والمراد بما لا يؤكل ما ابتدأ الانسان
بالاذى كالسبع والذئب بالاجماع فنحن به ما جرح عنه فانه لم يبتديه بالاذى فعليه الجزاء لما
لم يكن للخمس علة مذكورة لم يجز القياس عليها وكونه غير ماكول اللحم لم تتم الدلالة عليه
من فحوى الكلام ولا ذكر لعلة فيه ومن اصحابنا من يابى القياس عليه لانه لحرم بالعدد
وكونه غير ماكول نفي والنفي لا يكون علة **قوله** خمس يقتلن الخ رواه الشيخان ورواية
الحية في مسلم وقوله مع ما فيه الخ اي بالقياس عليه وهو مذهبه وقوله هل يلغي اي يبطل
حكمه ولذا عبر بالقتل وهو الاصح من مذهب الشافعي ايضا **قوله** ذكر الاحرام عالما
بانه حرام عليه الخ وليس ذكر العمد للتقييد عند الجمهور بل لما انه المورد ولانه
الاصل والخطأ ملحق به للتغليظ والاشعار بانه يستوي فيه العمد والخطأ ووجه
الدلالة انه لا وبال ولا انتقام في الخطأ وهنا معنى قول المص رحمه الله بل لقوله
ومن عاد الخ وقوله والخطأ ملحق به فيه نظر فان القياس لا يجري في الكفارات عندنا
فالظاهر قول الزهري رحمه الله نزل الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطأ وذهب
سعيد بن جبير الى انه لا شيء في الخطأ عملا بظاهر الاية **قوله** وطعنه ابو اليسر رضي الله
عنه الخ قالوا انما هو ابو قتادة رضي الله عنه كما في الصحيحين من رواياته وهو الذي فعل
ذلك وقد تبع المص فيه الكشاف وقال الطيبي انه ليس في شيء من الاصول يعني
اصول كتب الحديث واورد على قوله اذ نزلت الخ انه يدل على ان قتله كان عن قصد
ولا يدل على انه عن علم بانه حرام لان الحديث دل على ان حرمة صيد المحرم علم بعد
نزول الاية فلا يدل على انه قتله عن تعمد بما فرع به وفيه نظر لانه صرح في الكشاف

بانه كان

بانه كان محرما في الجاهلية ايضا فكان معلوما والمعلوم من الاية كونه من شرعنا به والعلم
انه عدل عن قول الكشاف في التعريف ان يقتله وهو ذاكر لاحرامه او عالم ان ما يقتله
مما يحرم عليه قتله لانه ليس بلازم لانه اذا رمى غير صيد واصاب صيدا او هو ذاكر لاحرامه (دم)
ينبغي ان يكون عمدا وليس به وقد تكلفه ودفع اخر ابان او بمعنى الواو وقد اغنى المص رحمه (على التكلف)
الله **قوله** بضم الجزاء والمثل قراءة الكوفيين الخ الفاء اما جزائية او زائدة في خبر الموصول
قرا اهل الكوفة فجزاء مثل بتنوين جزاء ورفعه ورفع مثل وباقي السبعة برفعه
مضافا الى مثل ومحمد بن مقاتل بتنوين جزاء ونصبه ونصب مثل والسلمي برفع
جزاء منونا ونصب مثل وقرا عبد الله فجزاؤه برفع جزاء مضافا الى الضمير ورفع مثل
فاما قراءة الكوفيين فواضحة لان جزاء مبتدأ ومثل صفته والخبر محذوف اي فعليه
جزاء مماثل لما قتله وجوز ابو البقاء في مثل البدلية والزجاج ان يكون جزاء مبتدأ
ومثل خبره اذ التقدير فجزاء ذلك الفعل او المقتول مماثل لما قتله **قوله** وعليه
لا يتعلق الجار بجزاء وايضا المصدر يعمل نيابة عن الفعل وبوصفه تبعد النسبة
ولما لم يكن المصدر بمعنى المجزى به فهو في حكم الصفة فورد بانه تفسير معنى لا تاويل
اعراب فانه جعل عين الجزاء مبالغة والمقصود انه يجزى به وفيه نظر واذا لم
يتعلق به كان صفة له اخرى لوقوعه بعد النكرة واورد على ما ذكر انه انما يمتنع
عمله في المفعول به ويجوز في الجار والمجرور لانه يكفيه رائحة الفعل كما صرح به
قوله وقرئ اي في الشواذ على اضافة المصدر الخ ولا تقبل على هذه القراءة ان الجزاء للمقتول
لا المثل او لوهما يوهمان ان يكون مثل مقحما كما في قولهم مثلك لا يقول كذا على انه
كناية او المراد ان يجزى اي يعطي المثل جزاء له وهذا اظهر واقوى وفي كلام
المص رحمه الله ان الاضافة اذا كانت للمفعول تعين المعنى الثاني خلافا لما يوهمه
الجواب الاول وقيل انه يفوت عليه ايضا اشتراط المماثلة بين الجزاء والمقتول (عصام)
فالاولى جعل الاضافة بيانية اي جزاء هو مثل ما قتل فتتفق القراءتان معنى
وليس بوارد لان جزاءه المحكوم به ما يساويه ويعادله وهو يقتضي المماثلة خصوصا
على مذهب ابي حنيفة رحمه الله فتامل **قوله** ومنه المماثلة باعتبار الخلقة الخ
هذا هو المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما ففي الظبية شاة وفي النعامة بعير
وهو قول مالك والشافعي ومحمد بن الحسن وما لا نظير له فيه القيمة كالعصفور
وقال ابو حنيفة وابو يوسف المثل هو القيمة يشترى بها هديا ان شاء وان شاء
اشترى طعاما واعطى كل مسكين نصف صاع وان شاء صام عن كل نصف صاع يوما
وايدوه بانه قد ثبت المثل بمعنى القيمة في قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا
عليه بمثل ما اعتدى عليكم فان المراد قيمة المغصوب بالاتفاق فوجب الحمل عليه
فهو عام لما لا نظير له وفيه القيمة عندهم فيلزم عليهم استعمال المثل في معنييه كلا

حاجة اليه فان قيل المثل اسم للنظير وليس باسم للقيمة وانما اوجبنا القيمة فيما لا نظير
له بالاجماع لا من الاية قيل ان الله تعالى قد سمى القيمة مثلا في قوله فمن اعتدى عليكم الاية
ويدل على انها مراده ان جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ودوا عنهم في الحمامة شاة ولا تشابه
بين الحمامة والشاة فعلمنا انهم اوجبوها على وجه القيمة فان قيل انما يسوغ حمله على القيمة
لو لم يفسر وقد فسر بقوله من النعم فلا مساغ للتاويل قيل انما يكون تفسيرا لو اقتصر عليه
ولما اذا وصل به ما لا يحتمل النظير من الصيام والطعام فلا فهو تفصيل للحكم كقوله
كفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم الاية وقوله يهديه اي يذبح في
الهدي وفي نسخة يهدي وقوله وان لم يبلغ بحيث لو ان زاد على نصف الصاع ما لم يبلغه بنصف
به او بصوم لنوسنا **قوله** والنظير للاول اوفق لان الظاهر من مثل ما قتل من النعم المماثل
في الخلقة والهيئة وهديا بالغ الكعبة يسند عنوا احسب بان قوله يحكم
به ذوا عدل يدل على ان المعتبر القيمة ورد بان القيمة لا تحتاج الى نظر حاجتها دكنا مماثلة
الخلقة لكن التقويم احوج الى ذلك فيعلم بالطريق الاولى وقد مر ان المثل معروف في القيمة
وانما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله اشمل وغير محتاج الى التكلف كما اشار اليه الزمخشري
قوله صفة جزاء الخ او حال من الضمير المستتر في خبر المقدر وهو عليه وقوله وكذا ان التنوين
الخ اشارة الى جواب ما قيل من طرف ابي حنيفة ان التحكيم انما يحتاج اليه في بيان القيمة
وقد مر الكلام فيه **قوله** وقرئ ذو عدل على ارادة الجنس الخ في الكشاف وقرأ محمد بن
جعفر ذو عدل واراد يحكم به من يعدل منكم ولم يرد الوحدة فقيل يعني انه قصد ان
العدل الواحد يكفي في الحكم بل قصد جنس العدل فان من يكفي للاثنين كما يكفي للوا
لكن لا دلالة على التعيين وهذا بعينه كلام الزجاج كما نقله الطيبي رحمه الله ومراده
ان ذو تستعمل استعمال من للتقليل والتكثير وليس المراد بها الوحدة بل التعدد
واقله اثنان فاقيل عليه ليس في الاية لفظ من صالح لقصد التعدد صالحة عصام
من لذلك لا شبهة في عدم وروده عليه ومن فسره بالامام ونحوه فيه على اصله
من غير تاويل هو ما في الكشاف بعينه كلام ابن جني **قوله** هديا حال من الهاء في به او من
جزا الخ كونه من جزا لانه خبر عنه او قد ردا حبه جزا واما الزمخشري فلما قدر نعلمه
جزا او جعله حالا لزمه اما الحال من المبتدا او اعمال الظرف من غير اعتماد وكلاهما خلاف
المنصور عند النحاة وقيل فيه نظر لجواز ان يعتبر الظرف معتمدا على المبتدا يعني سعد
من قبله على القول بانه خبر للشرط او للموصول فكانهم بنوا ذلك على ان الواقع موقع
الجزا لو كان ظرفا والمرفوع فاعلا لم يعمل الظرف الا في المضارع المثبت او الماضي بدون
قد لا يعتمد على المبتدا كما ذكر في قوله فينتقم الله منه فيكون التقدير ههنا
فهو عليه جزا فيكون الظرف معتمدا على المبتدا المحذوف وفيه نظر وقيل انه اذا
كان الحال من جزاء فهو فاعل لفعل تقديره فيجب جزا الخ واذا كان حالا من ضميره ففي عصام
حال مقدرة كما قاله الفارسي ثم انه اورد على النحويين ان الاعتماد على المحذوف ممنوع
ولذا لا يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد مع انه لا بد له من موصوف محذوف

يعني ان اسم الفاعل لا يعمل الا اذا اعتمد

وليس

وليس بشيء لانه فرق بين المبتدا المقدر والموصوف المفروض فان الاول في حكم الموجود
بخلاف الثاني **قوله** وان نون لتخصيصه بالصفة الخ لانه نكرة لا يجي الحال منها الا اذا
تخصصت او تعينت وفي حال الاضافة حالة ظاهرة واعتبار المحل لانه مضاف الى المفعول
كما مر واضافة الصفة لفظية فلذا وصف به النكرة والخلاف في المسئلة المذكورة مبسوط
في الفروع **قوله** عطف على جزا ان رفعت الخ وعلى قراة النصب كما تقدم فهو خبر مبتدا محذوف
اي الواجب عليه كفارة ويجوز ان يقدر فعليه ان يجزي جزا او كفارة فيعطف كفارة
على ان يجزي وهو مبتدا اخبره مقدم عليه خبره واو فيه للتخيير قال الطيبي وليس من
باب جالس الحسن او ابن سيرين بل من باب قولك جالس السلطان او الوزير او العالي
ونقل عن الشافعي رحمه الله قول ضعيف انه على الترتيب ومنه تعلم ان التخيير على قسمين
ما يكون المخير متساويا وما يكون المخير فيه متفاوتا ويكون بعيد وقوله عطف بيان
مبني على مذهب الفارسي من انه لا يختص بالمعارف ومن قال باختصاصه جعله
بدلا او خبر مبتدا محذوف **قوله** بالاضافة للتبيين الخ فالكفارة يعني المكفر به وهي
عامة تشمل الطعام وغيره ولذا الطعام يكون كفارة وغيرها فبينهما عموم وخصوص
من وجه كخاتم حديد وما قيل ان الطعام ليس جنسا للكفارة فالاضافة لادنى ابوحيان
ملابسة لا بيانية ليس بشيء يعتد به **قوله** والمعنى عند الشافعي رحمه الله او ان يكفر
بالطعام مساكين الخ نصفه يقوم الهدي لانه الواجب اولا وعندنا يقوم الصيد وظاهر
كلامه ان الكفارة والطعام بالمعنى المصدري ولو ابقي على ظاهره لصح وله ان يتصدق
بما يبلغ المد عند الشافعي ايضا **قوله** او ما ساواه من الصوم الخ قال الراغب العدل
والعدل متقاربان لكنه بالفتح فيما يدرك بالبصيرة كالاحكام وبالكسر فيما يدرك
بالحواس كالعديل فالعدل بالفتح هو التقسيط على سواء وعلى هذا روي بالعدل قامت
السموات تنبيها على انه لو كان ركن من الاركان الاربعة في العالم زائدا على الاخر او ناقصا عنه
على خلاف مقتضى الحكمة لم يكن العالم منتظما وهذا معنى دقيق بالتامل فيه حقيق **قوله**
متعلق بمحذوف اي فعليه الجزا او الطعام الخ اي متعلق بالاستقرار الذي تعلق به عليه
المقدر وعدل عن قول الزمخشري انه متعلق بجزا وان كان بناه على اعرابه وهو لم يذكر
لانه انما يتاتى اذا اضيف الى مثل لانه عطف عليه كفارة ولا يعطف على المصدر قبل تمامه
ولا اذا نون ووصف لان المصدر الموصوف بصفة متقدمة لا يعمل وفيه وجوه اخر كتعلقه
بطعام او بفعل مقدر وهو يجزي **قوله** ثقل فعله وسوء عاقبته الخ يشير الى انه
اصل معنى الوبال الثقل ومنه الوابل للمطر الكثير والوبيل للطعام الثقيل
الذي لا يسرع هضمه والمرعى الوخيم وضمير امره على الوجه الاول لمن قتل الصيد وعلى
الثاني لله ولذا وصفه بالشنيعة لانه مخالفة لامر القوي الشديد البطش واشار
الى انه في الوجه الثاني مضاف مقدر اي وبال مخالفة امر الله لان امر الله لا وبال
فيه وانما الوبال في مخالفته **قوله** من قتل الصيد محرما في الجاهلية الخ وهو ذنب عظيم
لانهم كانوا على شريعة اسمعيل صلى الله عليه وسلم والصيد محرم فيها ايضا كما ذكر

الزمخشري فلا يرد عليه انه لا ذنب في الجاهلية اذ قبل التحريم لانه لا ذنب بدون التحريم ولا تحريم
في الجاهلية فكيف يتحقق العفو وقيل المراد بالعفو ان لا اثم فيه قوله الجملة ذلك الخ انما
ذكر المثل لان العود الى ذلك الفعل بعينه وقد وقع وانقضى لا يتصور واما تقدير
المبتدا في فهو ينتقم فلا يصح دخول الفاء لان الجزاء اذا وقع مضارعا مثبتا لم يدخله ما لم
يقدر المبتدا وكذا المنفي بلا فانما قيل ان المضارع يجوز بدون الفاء فلا يكون للفاء
فايدة فاذا جعلت اسمية ظهرت الفايدة مبنيا على القول بان فيه وجهين وهي احد قولي
النحويين في هذه المسئلة لكن المشهور خلافه قوله وليس فيه ما يمنع الكفارة على العايد النحاه
الخ يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما والحسن وشريح انه ان عاد عمدا لم يحكم عليه
بالكفارة حتى كانوا يسالون المستفتي هل اصبت شيئا قبله فان قال نعم لم يحكم عليه
وان قال لا حكم عليه والجمهور على خلافه وهو الصحيح لان وعيد العايد ليس نافيا في وجوب
الجزاء عليه وانما لم يصرح به لعلمه فيما مضى مع ان الاية يحتمل ان معناها من عاد بعد
التحريم الى ما كان قبله والانتقام يحتمل ان يكون في الدنيا بالكفارة لكنه خلاف الظاهر
وكذا كون المراد ينتقم منه اذا لم يكفر قوله ما يصاد منه مما لا يعيش الا في الماء الخ يعني الصيد
مصدر بمعنى المفعول وطعامه ليس مصدرا بمعنى اكله وعطفه عليه من قبيل تجريد زيد
ذكره بل هو بمعنى المطعوم وضمير طعامه للصيد فمعنى احلال الصيد الانتفاع به واحلال
مطعومه احلال اكله على حذف مضاف وهو من عطف الخاص على العام عنده وعند ابن ابي
ليلى الصيد والطعام على معناهما ولذا اقدر المضاف في صيد البحر فقال صيد حيوان
البحر بان تطعموه وضمير طعامه لحيوان البحر وقوله مما لا يعيش الا في الماء مطلقا هو مذهب
الشافعي رضي الله عنه وخرج عنه الضفدع ونحوه قوله لقوله صلى الله عليه وسلم في البحر
الخ اخرجه اصحاب السنن عن ابي هريرة رضي الله عنه وصححه والحل ميتته بكسر
الحاء وفتح الميم بلا واو عاطفة خبر بعد خبر وما ذكر من قول ابي حنيفة رحمه الله
مفصل في الفقه قوله ما قذفه او نضب عنه الخ اي ما القاه البحر او بقي بعد نفاد
الماء عنه والتقييد ماخوذ من مقابلته بالصيد لان ما لم يصد منه يكون كذلك
ونضب بالنون والضاد المعجمة والباء الموحدة من النضوب وهو ذهاب الماء والطعام بمعنى
المطعوم كاسره من فسره بالاكل جعل الضمير للصيد بمعنى المصيد او بمعنى المصدر
والضمير راجع الى بمعنى المصيد قوله تمتيعا لكم نصب على الغرض بالعين والضاد
المعجمتين اي هو مفعول لاجله وفسر بتمتيعا لا تمتعا ليتحد فاعلاهما على ما عرف
في النحو وفي الكشاف بعد ما ذكر هذا او هو في المفعول له بمنزلة قوله تعالى ووهبنا
له اسحق ويعقوب نافلة في باب الحال لان قوله مفعولا له يختص بالطعام
كما ان نافلة حال تختص بيعقوب فخصص المفعول له بكون الفعل مسندا
لقوله طعامه وليس علة لحل الصيد وانما هو علة لحل الطعام فقط وانما حمله عليه
مذهبه وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله من ان صيد البحر ينقسم الى ما يوكل
والى ما لا يوكل وان طعامه هو الماكول منه كنافلة فهي ولد الولد دالا تخصيصه

يعقوب

يعقوب لان اسحق ولد لصلبه فكذا انتفاعا الا انه اورد عليه انه يؤدي الى ان الفعل الواحد
المسند الى فاعلين متعاطفين يكون المفعول له المذكور بعده لاحدهما دون الاخر كقام
زيد وعمرو اجلالا لك فشكل ان الاجلال مختص بقيام احدهما وفيه البحث واما الحال في
الاية المذكورة فليست نظيرة لهذا لان فيه قرينة عقلية ظاهرة وعلى غيره منه حسنا لا
يختص المفعول له باحدهما وهو ظاهر جلي فلذا تركه المص رحمه الله فاقيل ان المصنف
اشار باطلاق الغرض وعدم تخصيصه بما في الكشاف الى ما فيه لان فيه صرف العبارة
عن ظاهرها بلا ضرورة من عدم تدبر مراده والسيارة مونث سيار باعتبار الجماعة فقال رجل
سيار وسيارة باعتبار الجماعة قاله الراغب والمراد المسافرون وانما جعله قد يبانا
على الاغلب قوله ما صيد فيه او الصيد فيه الخ يعني الصيد بمعنى المصيد والمعنى صيد
البر وهو خلاف البحر يحرم على المحرم وهو يقتضي حرمته عليه مطلقا سواء اصطاده
هو او غيره والاضافة لامية او هو بالمعنى المصدري والاضافة لامية او بمعنى في فيقتضي
تحريم صيد المحرم نفسه لا صيد الحلال له والمراد صيده حقيقة او حكما بان امر به
او اعان عليه او دل عليه واليه اشار بقوله فيدخل في الجمهور على هذا وهو مذهبنا لحديث
الذي ذكره وهو حديث اخرجه احمد والحاكم وصححه عن جابر رضي الله عنه فقيل عصام
ولا دلالة له على الاول على حرمة صيد الحلال مطلقا بل حرمته مصيده في اوقات المحرم
اذ كان قوله ما دمتم قيد المصيد وعلى حرمته مصيده مطلقا في اوقات كونه محرما اذا كان
قيد التحريم واما قول الزمخشري لا دلالة له على تحريم صيد الحلال لان المفهوم المتبادر
من حرم عليكم الصيد صيدكم فنقم بان دلالة الاية عليه مدفوعة بان السنة بينت
المراد منه فلا عمل بدلالته وفيه نظر لان تحريم صيد البر للحلال معلوم انه ليس عليه شيء
فيه وهذه قرينة ظاهرة على ان المراد ذلك فتدبر وما دمتم قرى بضم الدال من دام
يدوم وما مصدرية ظرفية وقرى دمتم بكسرها كخفتم من دام يدام لغة فيه وحرم
بضمتين جمع حرام بمعنى محرم وقرا ابن عباس رضي الله عنهما حرما بفتحتين اي ذوي
حرم بمعنى احرام او مبالغة فالحرم اسم المكان والاحرام ايضا قوله سمي البيت كعبة لتكعبه ح
التكعب التربيع ومنه تكعب الجسمانيات وقد يقال للارتفاع ولهذا سميت الكعبة كعبة لكونها
مربعة او مرتفعة ومنه كعب الرجل قوله عطف بيان على جهة المدح او المفعول الثاني اي
او هو المفعول الثاني لانجعل بمعنى صير ونصب مفعولين لا بمعنى خلق او حكم وبين
كما قيل لانه خلاف الظاهر وانما قال على جهة المدح لان البيت الحرام عرف بالتعظيم
عندهم فصار في معنى المعظم او لانه وصف بالحرام المشعر بحرمته وعظمته فذكر البيت
كالتوطئة له وهذا امر ظاهر لا يخفى على من قال شرط عطف البيان الجمود والجامد
لا يشعر بمدح انما يشعر به المشتق وهو جمود منه قوله انتعاشا لهم الخ اصل معنى
الانتعاش الارتفاع والتحرك ويقال نعشه اذا رفعه من عثار او حية في زلة
وانتعاشهم فيه سبب انتعاشهم انه سبب اصلاح امورهم وجبرها دينا ودنيا كما بينه
المص رحمه الله لانه كان ماشا لهم وملجا ومجمعا للتجارات والعماد جمع عامر وهو من ياتي بالعمرة

ومنه تعلم ان التجارة في الحج ليست بمكروهة قوله وقرأ ابن عامر قيما على انه مصدر الخ يعني
انه مصدر ركب منه وكان القياس ان لا تقلب واوه يا لكونه عينا لكن لما قلبت في فعله الفا
تبعه المصدر في اعلال عينه قوله ونصبه على المصدر او الحال اي يقوم قياما او قايما وذلك
على تقدير كون البيت الحرام مفعولا ثانيا ويحتمل البدلية قوله والشهر الحرام الذي يودى به
فيه الحج الخ فالتعريف للعهد بدليل قرانه بما هو قريب وهو ما قرن به من الهدي والقلا
وعلى الثاني المراد به الجنس الشامل لكل واحد منها لانتفاء دليل العهدية قوله ذلك
اشارة الى الجعل او الى ما ذكر الخ في اعراب ذلك وجوه احدها انه خبر مبتدا محذوف
اي الحكم الذي قررناه ذلك او مبتدا خبره محذوف اي ذلك الحكم هو الحق او مفعول
فعل مقدر اي شرع ذلك لتعلموا الخ فاللام متعلقة به وهو اقربها وفي كلام المص
رحمه الله اشارة اليه والاشارة الى الجعل المذكور او الى جميع ما ذكر قوله فان شرع
الاحكام لدفع المضار قبل وقوعها الخ بيان لكيفية تعليل قوله لتعلموا الخ لقوله
ذلك واتى بالعام ليندرج تحته هذا العلم الخاص ويمكن ان يكون المعنى انا جعلنا
الكعبة انتعاشا لهم في امر دينهم ودنياهم او ذكرنا ما حفظ حرمة الاحرام بتحريم الصيد
ليعلموا انا نعلم بمصالح دنياهم ودينهم فيستدلوا بهذا العلم الخاص على انه لا يعزب عن
علمه تعالى مثقال ذرة في السموات والارض ويعلموا انه تعالى عالم بما ورآ ذلك كله
كذا في شرح الطيبي رحمه الله فاقول ثم ما بين ان العلم بما ذكر دليل على انه كان زرني
تعالى يعلم كل شيء وكلام المص لا يفي بالمقصود والذي سنح لي انه تعالى لما كان مجردا
بالذات وبالتعالي عن المادة وعن التعلق بها كانت النسبة الى جميع الجزئيات
بالنسبة اليه على السوية فاذا علم انه تحقق عنده بعض الجزئيات كاحوال الكعبة علم
انه عالم بكلها اذ هي مستوية بالنسبة اليه تعالى ولو علم البعض دون اخر ترجح بلا
مرجح كخفي وتكلف قوله تعميم بعد تخصيص الخ لان الاول خاص بالموجودات وغيره تعا
وهذا شامل له وللمعدومات وقدم الخاص لانه كالدليل على ما بعده ووجه المبالغة من
تعميم كل وصيغة عليم وقوله لمن هتك محارمه وفي نسخة انتهك محارمه وهتك المحارم
رفع سترها واتيانها وانتهاك المحارم قريب منه ولمن اقلع وفي نسخة انقلع بمعنى
رجع وقوله تشديد في ايجاب القيام بما امر مبني للفاعل اي شدد عليهم في
ايجاب امتثال ما امر به لان معناه ان ما امر به وهو الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم
لم يقصر به فاوجه نصيحكم ولم يال جهدا في تبليغكم فاي عذر لكم في الترك قوله
حكم عام في نفي المساواة عند الله فانه في الاكثر احسن كل شيء اقله وهو ظاهر
والناس الف منهم كواحد وواحد كالالف ان امر عنا والخطاب عام لكل ناظر
بعين الاعتبار فانه الصالح للخطاب وفيه اشارة الى غلبة اهل الاسلام وان
قلوا لان التوبة الواحدة تمحو الالوف من الذنوب وانهوا بالمدح الاشارات
قدموه على غيره واجعلوا له اثرة على غيره وقوله راجين الخ تقدم الكلام في
ان الرجا بالنسبة الى المخاطبين لا بالنسبة اليه تعالى وحجاج جمع حاج او جمع

وقد تقدم

وقد تقدم الكلام على هذه القصة وان المسلمين ارادوا ان يوقعوا بحجاج اليمامة وكان معهم
تجارة عظيمة فنهى الله عن المشركين القاصدين لحرم الله وسمي مانعهم خبيثا واليمامة بلاد
وهي في الاصل اسم امراة سميت بها قوله الشرطية وما عطف عليها الخ يعني ليس السوال
عنه مطلقا منهيا عنه بل منه ما هو لازم كالسوال عما لا يعلم من امور دينه وطلب العلم فريضة
كما في الحديث بل السوال عما لا حاجة اليه مما يبدو اذ ربما يجر كثرة السوال الى ما يورث الهم فليس
النهي عن السوال مطلقا بل عن اشيا ان تبد لهم تسوهم وهي التكاليف الصعبة قوله
وما المقدمتين الخ قال الطيبي بعد ما ذكر قلت هذا النوع عند علما البيان يسمى بالكنا
الايمائية فيفيد القطع بامتناع السوال وليس يوجد في الاية ونحو ما ذكره الزمخشري اقرب
لانهم من دليل الخطاب والتقييد بالوصف ان هناك سوالا لا يغمهم وهو ما لا يتعلق
بالتكاليف الشاقة والامور التي ان ظهرت اوقعتهم في الحرج والضيق وهذا احسن لان
الدولة ان تبد لكم يقتضي ان يخص السوال بما في اخفايه مصالح للعباد وفي ابدايه فساد
فان مقابل الابدا الاخفا ويعضده ما روى البخاري ومسلم في سبب نزولها عن انس
رضي الله عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط قال
فقال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وفيه فقال رجل من ابي فقال فلان فنزلت
وفيه تامل وقوله في زمان نزول الوحي تفسير لقوله حين ينزل القران قوله واشيا بحث اشيا
اسم جمع كطرفا غير انه الخ في اشيا مذاهب خمسة اولها وهو مذهب الجمهور وهو اقواها انه
مذهب الخليل وسيبويه والمازني واكثر البصريين انها اسم جمع لا جمع كطرفا واصلها شيا
بهمزتين بينهما الف ووزنها فعلا فقدمت الهمزة الاولى التي هي لام الكلمة على الفا
استثقالا لهمزتين بينهما الف قبلها حرف علة وهي اليا فوزنها حينئذ لفعا والقلب
كثير في كلامهم فلا يضرنا الاعتراض بانه خلاف الاصل لانه اهون الشرين وحينئذ يعلم
مما قلناه وجه منع الصرف الف التانيث الثاني مذهب الفرا انها جمع شيي بيا
مشددة وهو نحو بين وهين ولين خفف كما قالوا في ميت ميت وجمع بعد تخفيفه
على اشيا بهمزتين بينهما الف بعد يا بزنة افعلا فاجتمع همزتان احديهما لام والاخرى
للتانيث فخففوه بقلب الهمزة الاولى يا ثم حذفوا اليا الاولى التي هي عين الكلمة فصار
وزنه افعلا وقيل في تصريف هذا المذهب ان اصله اشيا فحذفت الهمزة التي هي
لام الكلمة لان الثقل حصل بها فوزنها افعا وعليها منع الصرف لهمزة التانيث الثالث
مذهب الاخفش ان اشيا جمع شي بوزن فلس وفعلا يجمع على افعلا فجمع على اشيا بهمزتين
بينهما الف بعد يا ثم عمل فيها ما مر ومنهم من عزا هذا المذهب للاخفش وهو ابو سهل ورده
الزجاج بان فعلا لا يجمع على افعلا وناظر المازني الاخفش في هذه المسئلة فقال كيف
تصغر اشيا قال اقول اشيا فقال له المازني لو كانت افعلا لردت في التصغير الى واحدها
فقيل شييات واجماع البصريين ان تصغير اصدقا ان كانت لمونث صديقات وان
كان لمذكر صديقون فانقطع الاخفش وتحقيقه ان المكسر اذا صغر فلا بد ان يكون
جمع قلة فيصغر على لفظه وان كان جمع كثرة لا يصغر على لفظه فان ورد منه شي كان

شاذا بل يرد الى واحدة فان كان من غير العقلا صغر وجمع بالالف والتا وان كان من العقلا
جمع بالواو والنون فيقال في تصغير رجال رجيلون واسم الجمع يصغر على لفظه كنويس
ورهيط وقال مكي رحمه الله يلزمهم ان يصغروا اشيا على شويات او على شييات ولم
يقله احد وفي الدر المصون شويات ليس بجيد فانه ليس موضع قلب اليا واوا الا ترى
انك تصغر بيتا على بييت لا بويت الا ان الكوفيين يجيزون ذلك فيمكن ان يرى
رايهم قال ابو علي رحمه الله ولم يات الاخفش عما بجواب مقنع والجواب
عنه ان افعلا هنا جاز تصغيرها على لفظها وان لم يجز في غيرها لانها قد صارت بمنزلة
افعال فقاربت بناها ابدا والدليل استجازتهم اضافة العدد اليها كما يضاف الى افعال
وذكروا العدد المضاف اليها لذلك فقالوا ثلاثة اشيا فاقاموها مقام افعال فلم يمتنع
تصغيرها على لفظها فانه اخو بين التكثير والتقليل انتهى وهذا الدليل من قال
ان وزنها افعال السر الرابع قول الكسائي انها جمع شي على افعال كضيف واضياف
واورد عليه منع الصرف من غير علة ويلزمه صرف ابنا واسما وقد استشعر الكسائي
هذا الاعتراض واشار الى دفعه بانه على افعال ولكن كثرت في الكلام فاشبهت فعلا
فلم يصرف كما لم يصرف حمرا وقد جمعوها على اشاوي كما جمعوا عذرا وعذاري واشاوا
كحمراوات وحمراوات فعاملوا اشيا وان كانت على افعال معاملة حمرا وعذرا في جمعي التكسير والتصحيح
ورد بان الكثرة تقتضي تخفيفه وصرفه وايده بعضهم بان العرب قد اعتبروا في باب
ما لا ينصرف الشبه اللفظي كما في سراويل فمنعوه مع انه اسم اعجمي لشبه مصابيح واجرا
الف الالحاق مجرى الف التانيث المقصورة ولكن مع العلمية فاعتبروا مجرد الصورة وله
نظاير كثيرة الخامس ان وزنها افعلا جمع شي بزنة فعيل كنصيب وانصبا
وصديق واصدقا فحذفت الهمزة الاولى التي هي لام الكلمة وفتحت اليا لتسلم الالف
فصارت اشيا بزنة افعا وقيل السادس نص عليه كمذهب الاخفش اذا ابدلت
الهمزة يا ثم حذفت احدى اليائين وحسن حذفها من الجمع حذفها من المفرد لكثرة الاستعمال
وعدم صرفه لهمزة التانيث الممدودة وهو حسن لولا ان التصغير يرد عليه كما ورد
على الاخفش مع ايرادات اخر وقيل في تصريفه حذفت الهمزة فجعل بها فعل
فوزنه افيا وفي القول قبله افلا وقوله انها غلط والصواب افعا وكانه من الناسخ
والخامس انها اصل هي اسم جمع واصل وزنه فعلا او جمع على افعلا ووزنه بعد الحذف
افعا او افلا او افيا او افعال قالوا والاظهر مذهب سيبويه لقولهم في جمعها
اشاوي فجمعوه على صحرا وصحاري وكان القياس اشايا باليا لظهورها في اشيا
لكنهم ابدلوها واوا شذوذا كما قالوا جبيت الخراج جباوة فاشيا عند سيبويه لفعا
وعند ابي الحسن افعا على الجمع انما الحذف في الالف والهمزة التي بعدها للتانيث
للتكسير كما حذفها من النافقا فقالوا نوافق فصار اشيا وبه وقوله كطرفا
هو اسم جمع لطرفه وهي شجر الاثل فقد علمت من هذا التفصيل معنى كلام
المصنف رحمه الله ومأله وعليه ولنا في ذلك قديا

ابو حيان

اشيا لنما

اشيا لنما في وزن وقد قلبوا ۞ لاما لها وهي قبل القلب شيئا
وقيل افعال لم تصرف بلا سبب ۞ منهم وهذا الوجه الردي ابيا
او اشيا وحذف اللام من ثقل ۞ وشيئة اصل شي وهي آراء
واصل اسما اسماء كمثل كمي ۞ فاصرفه حتما ولا تغرر اسماء
والحظ وقل للذي ينفي لها الصرف ۞ حفظت شيا وغابت عنك اشياء

قوله صفة اخرى اي لاشيا والرابط ضمير عنها والجملة خبرية والمعنى لا تسالوا عن اشيا
لم يكلفكم الله بها كما في سبب النزول المذكور قوله سبب نزولها الخ بعد ابطال ربط
الاية بما قبلها وهذا الحديث اخرجه ابن جرير عن ابي هريرة رضي الله عنه لكن فيه ان
القايل عكاشة بن محصن رضي الله عنه ولذا شك الراوي فيه كما اشار اليه في الكشاف وفي
صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها
الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى
قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم
قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم
فاذا امرتكم بشي فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شي فدعوه قال ابن الهمام
رحمه الله الرجل المبهم هو الاقرع بن حابس كما في مسند احمد والدارقطني ومستدرك
الحاكم في حديث صحيح ذكروه على شرط الشيخين فقد علمت الاصح في اسمه ولو لا الاضافة
تعددت احتمال بعيد وقوله لوجبت اي مسالتكم وهي الحج في كل عام قوله او استيناف
الخ والضمير فيه على هذا يعود الى المسالة المذكورة على بلا تسالوا واليه اشار بلم
ويجوز ان يعود الى اشيا ايضا كما ينبغي فما حالنا في سالتنا منه فقال عفا الله الخ
قوله وعن ابن عباس رضي الله عنهما الخ هذا الحديث بهذا اللفظ اخرجه الفريابي في تفسيره
واخرج مسلم وغيره انهم سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه في المسالة فصعد
ذات يوم المنبر فقال لا تسالوني عن شي الا بينته لكم فلما سمعوا ذلك ارموا ورهبوا
ان يكون بين يدي امر قد حضر قال انس رضي الله عنه فجعلت انظر يمينا وشمالا
فاذا كل رجل لاف راسه في ثوبه يبكي فانشا رجل كان اذا لاحى يدعى الى غير
ابيه فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة ثم انشا عمر رضي الله عنه فقال
رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا نعوذ بالله من الفتن
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايت في الخير والشر كاليوم قط انه صورت
لي الجنة والنار حتى رايتهما دون الحائط وروي ان عبد الله بن حذافة رضي الله تعالى
عنه رجع الى امه فقالت ويحك ما الذي حملك على الذي صنعت قال كنا اهل جاهلية
واهل اعمال قبيحة وتفرط بزنة نتعيد بعضنا بشي وما لا يعنيهم بفتح اليا يعني
لا يهمهم وسوال الرجل بقوله اين انا اي اين ابي ومرجعي والا فهو سنا في جهنم
وقوله يدعى بسكون الدال من الدعوة بالكسر قوله الضمير للمسالة الخ قال ابو حيان

من ادم اذا اطرق ساكتا

لا يتجه هذا الا على حذف مضاف كما صرح به اي سال اشالا ولما ما قيل انه عايد على
اشيا فانه غير متجه لفظا ومعني اما لفظا فلانه يتعدي بعن واما معني فلان
المسول عنه مختلف فان سوالهم غير سوال من قبلهم فغير وارد لانه يتعدي بمثل
كما هو واذا ارجع الي المسلة يكون الضمير في موقع المصدر لا المفعول به بالواسطة لانه
حتي يلزم التعدية بعن فيحمل على الحذف والايصال ولابد من الواسطة كما في ما
دونها بمعني طلبت منه لانهم لم يسالوا تلك الاشيا بل سالوا عنها وعن حالها قوله
وليس صفة لقوم فان ظرف الزمان الخ هذا هو المشهور بين النحاة ولكن التحقيق
انه لا يكون خبرا عن اسم عين ولا حالا ولا صفة ولا صلة اذا عدمت الفايدة فان
حصلت جاز كما اذا اشبهت العين المعني في تجددها في كل وقت دون وقت نحو الليلة
الهلال او قدر قبله اسم معني نحو اليوم خمر اي شرب خمر بخلاف زيد يوم السبت
ولذا قال في الالفية ٠ ولا يكون اسم زمان خبرا ٠ عن جثة وان يفد فاخبرا ٠
وما نحن فيه معنيه لان القوم لا يعلم هل هم من معنى ام لا ودهم في قوله الذين من قبلكم
انه اعرب صلة والصلة كالصفة وقال ابو حيان رحمه الله هذا النحو انما هو في الزمان
المجرد عن الوصف اما اذا انتضمن وصفا فيجوز كقبل وبعد فانهما وصفان في الاصل
فاذا قلت جا زيد قبل عمرو فالمعني جا في زمان قبل زمان مجيه اي متقدم عليه
ولذا وقع صلة للموصول ولو لم يلحظ فيه الوصف وكان ظرف زمان مجردا لم يجز ان
يقع صلة ولا صفة قال تعالى والذين من قبلكم ولا يجوز والذين اليوم وهذا التحقيق
بديع فتلوا عنه ومنه تعلم ما في كلام المصنف رحمه الله واما كون الصفة الجار والمجرور
الذي هو ظرف لا الظرف نفسه فوهم لان دخول الجار عليه اذا كان من او في لا يخرجه
عن كونه في الحقيقة هو الخبر ونحوه فتامله قوله اي بسبب حيث لم ياتمروا الخ لما لم يكن
كفرهم بنفس المسالة بل بالمسول عنه اجابوا بانه على حذف مضاف اي بجواب المسالة او
البا للسببية دون الصلة وقوله لم ياتمروا بما سالوا اي لم يمتثلوا ما اجيبوا به ويعملوه
قوله ردوا نكار لما ابتدعه اهل الجاهلية الخ نتجت الناقة مبني للمجهول مسند الي
المفعول الاول اي وضعت حملا فنتاجها ومعني البحيرة ما ذكره المصنف رحمه الله من
البحر وهو الشق لشق اذنها فهي فعيلة بمعني مفعولة والتا للنقل الي الاسمية
او لحذف الموصوف وما ذكره المصنف رحمه الله هو المروي عن ابن عباس رضي الله
عنهما الا انه ليس فيه قيد ان اخرها ذكر وعن قتادة رضي الله عنه انها اذا انتجت خمسة
ابطن نظرت في الخامس فان كان ذكرا ذبحوه واكلوه وان كان انثى شقوا اذنها
وتركوها ترعي ولا يستعملها احد في حلب وركوب وغيره وقيل البحيرة الانثى
التي تكون خامس بطن وكانوا لا يحلون لحمها ولبنها للنسا فان ماتت حلت لهن
وقيل البحيرة بنت السايبة وسيأتي وكانت تهمل ايضا وهذا قول مجاهد وحميد وقيل
هي التي منع لبنها للطواغيت فلا تحلب وهو قول سعيد بن المسيب وقيل هي التي
تترك في المرعي بلا راع وقيل التي ولدت خمس اناث فشقوا اذنها وتركوها هملا

وقيل

موفي

كالزمردي

وقيل هي التي ولدت خمسا او سبعا وقيل عشرة ابطن فتترك هملا واذا ماتت حل لحمها
للرجال دون النسا قاله الراغب وغيره وقيل هو السقب الذي اذا ولد شقوا اذنه
وقالوا اللهم ان عاش ففتي وان مات فذكي فاذا مات اكلوه وجمع بين الاقوال بان العرب
كانت تختلف افعالهم فيها قوله وكان الرجل منهم يقول اذا شفيت الخ هذا تفسير السايبة
وهي فاعلة من سيبته فهو سايب وهي سايبة او بمعني مفعول كعيشة راضية اي ذات
رضي وكانوا اذا قدموا من سفر او اصابتهم نعمة نذروا ذلك وقيل هي الناقة
تنتج عشرة ابطن اناث فتهمل ولا يشرب لبنها الا الضيف او ولد وقيل ما ترك لالهتهم
وقيل ما ترك ليحج عليه وقيل هي العبد يعتق على ان لا يكون عليه ولا ولا عقل ولا
ميراث قوله واذا ولدت الشاة الخ فهو هي الوصيلة وهي فعيلة بمعني فاعلة للسايبة
واختلف فيها هل هي من جنس الغنم او الابل فقال الفرا هي الشاة تنتج سبعة ابطن
عناقين عناقين فاذا ولدت في اخرها عناقا وجديا قيل وصلت اخاها فجرت مجري
السايبة وقال الزجاج هي الشاة اذا ولدت ذكرا كان لالهتهم وان ولدت انثي
كانت لهم وعن ابن عباس رضي الله عنهما انها الشاة تنتج سبعة ابطن فان كان السابع انثي
لم ينتفع النساء بها الا ان تموت فياكلها الرجال والنساء ولذا ان كان ذكرا وان
كان ذكرا وانثي قالوا وصلت اخاها فتترك معه ولا ينتفع بها الا الرجال دون النسا
فان ماتت اشتركوا فيها وقال ابن قتيبة رحمه الله ان كان السابع ذكرا ذبح واكلوا
منه دون النسا وقالوا خالصة لذكورنا محرمة على ازواجنا وان كان انثي تركت
في الغنم وان كان ذكرا وانثي فكقول ابن عباس رضي الله عنهما وقيل هي الشاة
تنتج عشر اناث متواليات في خمسة ابطن فما ولدت بعده للذكور دون الاناث
فاذا ولدت ذكرا وانثي معا قالوا وصلت اخاها فلم يذبحوه لمكانها وقيل هي الشاة
تنتج خمسة ابطن او ثلاثة فان جديا ذبحوه وان كان انثي ابقوها وان كان ذكرا
وانثي قالوا وصلت اخاها هذا عند من خصها بالغنم ومن قال انها من الابل قال
هي الناقة تبكر فتلد انثي ثم تثني بولادة انثي اخري ليس بينهما ذكر فيتركونها
لالهتهم ويقولون قد وصلت انثي بانثي ليس بينهما ذكر قوله واذا انتجت الخ هذا
معني الحامي واختلف فيه ايضا فقيل هو الفحل يولد لولده فيقولون قد حمي ظهره فيهمل
ولا يطرد عن ما ومرعي وقيل هو الفحل يولد من ظهره عشرة ابطن فيقولون
حمي ظهره ويهملونه كذلك وعن الشافعي رضي الله عنه انه الفحل يضرب في مال
صاحبه عشر سنين وقيل هو الفحل ينتج له سبع اناث متواليات فيحمي ظهره
وقد عرفت انه انما الاختلاف مذاهب العرب فيه قوله ومعني ما جعل ما شرع وضعا
وضع الخ كونه بمعني ما شرع ذكره الزمخشري والراغب وابن عطية لانها هنا ليست
بمعني خلق ولا صير وقيل انه لا احد من اهل اللغة لم يذكر من معانيها شرع وجعل
هنا للتصيير والمفعول الثاني محذوف اي جعل البحيرة مشروعة وليس كما قال فان

ابوحيان

الراغب رحمه الله نقله عن اهل اللغة كما علمت وهو ثقة **قوله** وفيه ان منهم من يعرف الخ لانه قال اكثرهم
وهو ظاهر **قوله** او الامر بالحد اي يعرفون ان الله هو الامر المحلل المحرم ولكنهم يقلدون في تحريم
فتدبر فتامل **قوله** الواو للحال والهمزة الخ قال ابو البقا وجواب لو محذوف اي اولو كانوا لا يعلمون
يتبعونهم وذهب الراغب الى ان الواو للعطف هنا والهمزة للتعجب من جهلهم اي يلقيهم ذلك
وان كان اباوهم لا يعلمون فيفعلون ما يقتضيه علمهم ولا يستدلون بمن لم يعلم **فتامل**
جعلوا الواو في مثله للحال وليس ما دخلته الواو حالا من جهة المعنى بل ما دخلته لو اي ولو
كان الحال ان اباهم لا يعلمون وفيه نظر ومن الغريب ان بعض المفسرين سمى هذه الهمزة همزة
التوقف وهي تسمية غريبة كما في الدر المصون وفي كون الجملة الاستفهامية الانشائية حالا
تامل يحتاج الى نظر دقيق **قوله** فلا يكفي التقليد اي التقليد من غير ان يعلم ان من قلده
له حجة صحيحة على ما قلده فيه حتى قالوا ان المقلد دليله اجمالي وهو دليل من قلده
واول من نقل هذا عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف **قوله** اي احفظوها والزموها الخ
يعني اسم فعل امر نقل الى ذلك بجموع الجار والمجرور لا الجار وحده كما قيل وهو متعد وقد
يكون لازما بمعنى تمسك كما في قوله صلى الله عليه وسلم عليك بذات الدين وعلى قراءة في
الرفع فهو مبتدا وخبر اي لازمة عليكم انفسكم او حفظ انفسكم لازم عليكم فهو مبتدا ومضا
في المصادر قراءة شاذة لنافع وكون اسماء الافعال موضوعة للالفاظ او للمعاني تحقيق
في النحو وقول المصنف رحمه الله اسماء الزموا ظاهر في الاول **قوله** لا يضركم الضلال اذا كنتم
مهتدين ومن الاهتداء الخ اي ضلال غيركم لا يضركم اذا كنتم على الهداية ولما توهم من ظاهر
الاية الرخصة في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والاذن في ذلك في الامر به
اشار الى الجواب عنه بوجوه الاول **[ ]** انه للمنع عن هلاك النفس حسرة
واسفا على ما فيه الكفرة والفسقة من الضلال والثاني انه تسلية لمن يامر وينهى ولا
يقبل منه عند غلبة الفسق وبعد عهد الوحي والثالث انه للرخصة في تركهما اذا كان
فيهما مفسدة في تركهما فالـ**[ ]**ـرابع انه للامر بالثبات على الايمان من غير مبالاة بنسبة الابا
الى السفه حيث كانوا على الكفر والضلال وابناؤهم على الايمان والهدى والخامس ان الاهتداء
لا يتم الا بالامر بالمعروف والنهي المذكور لان تركه مع القدرة عليه ضلال وجميع الوجوه
تؤخذ من كلام المصنف رحمه الله فالاول من قوله لما كان المؤمنون يتحسرون الخ والثاني
يؤخذ من قوله حسب طاقته لانه يشير الى ان ما لا يطاق معفو عنه ومن عدم الطاقة
لزوم المفسدة وكذا الثالث والرابع من قوله وقيل كان الرجل الخ والخامس وهو مما
زاده على الكشاف من قوله ومن الاهتداء الخ كلم يترك شيئا من الكشاف كما قيل وقوله
من راى منكم الحديث الخ اخرجه مسلم عن ابي سعيد رضي الله عنه **قوله** ولا يضركم
يحتمل الرفع الخ على انه استئناف الخ اي هو اما مرفوع مستانف لا تعلق له بالامر او هو جواب
للامر والمعنى ان لزمتم انفسكم لا يضركم والضمة على الاول ضمة رفع وعلى هذا حركة لالتقاء
الساكنين بالضم اتباعا لما قبله وكذا على تقديره كونه نهيا ولبس المراد في النهي نهي من ضل

عن الضرر بل المعنى نهي المخاطبين عما يؤدي الى الضرر من جهة من ضل كناية على طريقة قوله لا اريتك
هاهنا وقراءة الفتح لتحريكه بالفتح تخفيفا لالتقاء الساكنين وضاره يضيره ويضوره بمعنى ضره
لغتان وذا ابه **قوله** وتنبيه على ان احدا الخ لا ينبغي على ابنا كل شخص بعمله دون عمل غيره ولكنه يقتضي
من الابنا المواخذة به **قوله** اي فيما امرتم شهادة بينكم اعلم انهم قالوا ليس في القرآن اية اعظم اشكالا
حكما واعرابا وتفسيرا من هذه الاية والتي بعدها حتى صنفوا فيها تصانيف مفردة قالوا ومع ذلك
لم يخرج احد من عهدتها والشهادة هاهنا بمعنى الاحضار لقوله واستشهدوا شهيدين من
رجالكم ومنه القضاء نحو شهد الله اي قضى ومنه الاقرار ومنه الحكم ومنه الحلف ومنه العلم
ومنه الوصي كما في هذه الاية ومنه قراءات متعددة قراها الجمهور برفع شهادة على انها مبتدأ
واثنان خبرها وجعلوها على حذف مضاف من الاول اي ذوا شهادة بينكم اثنان من الثاني
او شهادة بينكم شهادة اثنين ليصادق المبتدأ او الخبر ومنهم من جعل الشهادة بمعنى
الشهود كرجل عدل او الخبر محذوف واثنان مرفوع بالمصدر الذي هو شهادة والتقدير
فيما فرض عليكم ان يشهد اثنان وهو قول الزجاج وتبعه الزمخشري واذا ظرف لشهادة اي
ليشهد وقت حضور الموت اي اسبابه وحين الوصية اما بدل من اذا او بحضور الموت اي وقوع
الموت اي اسبابه حين الوصية او منصوب بحضر او شهادة مبتدأ خبره اذا حضر اي وقوع الشهادة
في وقت حضور الموت حين الوصية على الوجوه السابقة ولا يجوز فيه ان يكون ظرفا للشهادة لئلا يخبر
عن الموصول قبل تمام صلته كما مر او خبر حين الوصية واذا منصوب بالشهادة ولا يجوز نصبه بالوصية
وان كان المعنى عليه لان معمول المصدر لا يتقدم عليه على الصحيح وايضا يلزم تقديم معمول المضاف
اليه على المضاف وهو لا يجوز في غير غير كقوله على انني لست بعد غير مكفور لانها بمنزلة
لا واثنان على هذين الوجهين الاخيرين اما فاعل يشهد مقدرا او خبر الشاهدان مقدرا
او شهادة مبتدأ واثنان فاعله سد مسد الخبر فهو مذهب الفراء الا انه جعل المصدر
بمعنى الامر اي ليشهد فجعله من نيابة المصدر بمعنى الامر عن فعل الطلب وهو ضعيف عند
غيره لان الاكتفاء بالفاعل مخصوص بالوصف المعتمد واذا وحين على هذا منصوبان على الظرفية كما مر
فيه خمسة اوجه واما قراءة من نصبها فذهب ابن جني الى انها منصوبة بفعل مضمر واثنان
فاعله اي ليقم شهادة بينكم اثنان وتبعه الزمخشري ورد عليه ان حذف الفعل وابقاء فاعله
لم يجوزه النحاة الا اذا تقدم ما هو من جنس لفظه كقوله ليبك يزيد ضارع لخصومة او وقع
في الجواب وهذا ليس كذلك وما ذكره من الاشتراط غير مسلم بل هو شرط الاكثرية او الشهادة
مصدر ناب مناب فعله وتقديره ليشهد اي دون اشهد لرفعه الظاهر او يقدر اشهد
خبرا وبينكم في قراءة من نون شهادة منصوب على الظرفية ومن جره اتسع فيه لانه متصرف
ولذا قرئ بقطع بينكم بالرفع وقال الماتريدي والرازي ان الاصل ما بينكم وهو كناية عن التنازع
والتخاصم وحذف ما جائز كقوله واذا رايت ثم اي ما ثم ورد عليه ان ما الموصولة لا يجوز حذفها
ومنهم من جوزه وانا بسطنا القول فيه لانه من المهمات فقول المصنف رحمه الله اي فيما امرتم اشارة
الى ان شهادة مبتدأ خبره هذا المقدر وهو احد الوجوه السابقة وجعل المراد من الشهادة الاشهاد
في الوصية لانها اللازمة لمن حضره الموت لا الشهادة نفسها لانه على من اشهده وقوله وقرئ شهادة

يعني ان اشكل ايات القران هذه الاية الخ

ابو حيان

ابو حيان

سعد

عصام

الخ اي على انها مفعول ليقم بلام الامر من اقام الشهادة اذا اداها على وجهها وبينكم منصوب على
الظرفية واول حضور الموت بمشارفته لانه لا وصية اذا احضر بالفعل وانما هي قبل
ذلك واذا استعلقت بالشهادة وهو احد الوجوه فيه وحين بدل منه وقوله مما ينبغي
غير قول الزمخشري دليل على وجوبه لانهم قالوا المراد بالوجوب الندب المؤكد طلبه
الشبيه بالواجب وفي تقدير ليقم بامر من حذف الفعل وابقا فاعله فتذكر قوله
اثنان فاعل شهادة ويجوز ان يكون خبرها على حذف المضاف قيل عليه انه كازروني
صرح بان الشهادة بمعنى الاشهاد الذي هو فعل الوصي المحض فلا يصح ان يكون
اثنان فاعلا لها بل لابد ان يكون مفعولا منصوبا والزمخشري لم يجعل الشهادة بمعنى الاشهاد
بل حملها على معناها المتبادر منه واثنان فاعل اي فيما فرض عليكم ان يشهد اثنان
فلا يرد شيء قلت اضافته الى الظرف ناطقة بان الشهادة
واقعة بينهم والمحضرين منهم وكذا تعلق حين الوصية بها فالمعنى شهادتهما بما اوصى به
بحضرتهما وهي تستلزم الاشهاد واليه مآل المعنى كما اذا قلت شهد الزيدان بما
اسمعهما عمرو من كلامه وبهذا الاعتبار كان ما نوى لان المخبر عنه في الحقيقة الوصية
المشهود عليها وهي فعله ونظيره وان لم يكن مما نحن فيه فرجل وامرأتان ممن ترضون
من الشهداء ان تضل احديهما فتذكر احديهما الاخرى لان المعلل به التذكير والمعنى ارادة
ان تذكر احديهما الاخرى اذا ضلت كما نبه عليه في كتب التفسير والعربية قلت الشهادة
بمعنى الاشهاد مجاز احتيج اليه بعد ما ذكره المعترض وتبعه كثير منهم ولذا قال المراد ولم
يقل ومعناها او هي مجاز عنده ونحو ذلك وقد اشار الى ذلك الزمخشري حيث قال
بعد قوله في تفسير شهادة بينكم فيما فرض عليكم ان يشهد اثنان بمعنى فاستشهدوا
فلا فرق بين كلاميهما كما توهمه المعترض واما ما قيل ان الشهادة بمعنى الاشهاد ماسوني
الذي هو مصدر المجهول واثنان قائم مقام فاعله والنائب عن الفاعل يطلق عليه فاعل
كثيرا عندهم ثم كون الكلام سادا على خلافه يقتضي الاثبات لمصدر الفعل المجهول
نائب الفاعل وهو اسم ظاهر مرفوع وهذا وان جوزه البصريون كما في شرح التسهيل
للمرادي في باب المصدر فقد منعه الكوفيون فقالوا انه هو الصحيح لان حذف فاعل
المصدر سائغ شايع فلا يحتاج الى ما يسد مسد فاعله كفاعل الفعل الصريح
وحذف المضاف اما من المبتدا او الخبر كما مر وقد وقع في النسخ هنا اختلاف ففي نسخة
الاشهاد في الوصية وفي اخرى بالوصية وفي اخرى او الوصية فيكون المراد بالشهادة
الوصية وسياتي ما يتعلق به والاخيرة ليست صحيحة ولا تناسب الكلام فتامل
قوله من اقاربكم او من المسلمين وما معنا ان الخ التفسيران مبنيان على ما ياتي قوله
ومن فسر الغير باهل الذمة بنا على ان منكم معناه من المسلمين وفي كونه منسوخا
واجماعا نظر اما الاول فلانه قد سبق من المص رحمه الله في اية الوصية ان القول
بالنسخ في هذه السورة ضعيف لقوله صلى الله عليه وسلم المائدة اخر القران نزولا
فاحلوا حلالها وحرموا حرامها واما الثاني فلان ابن حنبل رضي الله عنه اجاز

شهادة

شهادة الكافر على المسلم في الوصية وابو حنيفة رحمه الله اجازها في بعض الصور المذكورة في الفقه قوله
اي سافرتم فيها لان ضرب في الارض معناه سافر كما بين في كتب اللغة وقوله اي قاربتم الاجل
اشارة الى انه من مجاز المشارفة لان الوصية قبل اصابته قوله تقفونهما الخ وقف يكون لازما
ومتعديا قال الراغب يقال وقفت القوم اقفهم وقفا ووقفوا هم وقوفا وتصبرونهما
من الصبر بالصاد المهملة بمعنى الحبس قال في النهاية في الحديث من حلف على يمين صبر
اي الزم بها وحبس عليها وكانت لازمة له من جهة الحكم قوله صفة لآخران الخ على الوصفية
جملة الشرط معترضة فلا يضر الفصل بها واختلف في الشرط هل هو قيد في اصل الشهادة
او قيد في آخران من غيركم فقط بمعنى انه لا يجوز العدول في الشهادة على الوصية الى اهل
الذمة الا بشرط الضرب في الارض وهو في السفر فان قيل هو شرط في اصل الشهادة
فتقدير الجواب ان ضربتم في الارض فليشهد اثنان منكم او من غيركم وان كان شرطا في العدول
الى الاخرين من غير الملة فالتقدير فاشهدوا آخرين من غيركم او فالشاهدان آخران من غيركم
فتقديرهما ان الدال على جواب الشرط اما مجموع قوله اثنان ذوا عدل الخ واما آخران من غيركم
مع فقط وجملة اصابتكم معطوفة على الشرط والى الثاني ذهب المص لظهوره قوله صلاة العصر
الخ فالتعريف للعهد او للجنس وتصادم ملائكة الليل الخ لانه يوكل بالمرء من يحفظون
اعماله في النهار وآخرون في الليل وملائكة النهار يصعدون بعد العصر وملائكة الليل
تهبط بعده ايضا فتتلاقون حينئذ فالتصادم مجاز عن التلاقي وهذا ورد مصرحا به
في الحديث واجتماع طائفتي الملائكة فيه تكثير للشهود منهم على صدقه وكذبه فيكون اقرب
من عدمه واخوف قوله اي ارتياب الوارث منكم الخ قدر المضاف اي ارتياب وارثكم
لان المخاطب الموصون والمرتاب الموصي له وجعله وارثا لانه الاغلب والمذكور في
النقول ولا يختص بكون الموصي له غير الوارث ولو قدر الوصي كان اسلم وليس المراد
بالوصية هنا الوصية التي لا تكون للوارث وهو ظاهر وقيل نزل ارتياب الوصي
منزلة ارتياب الموصي قوله وان ارتبتم اعتراض الخ في الكشاف ان ارتبتم اعتراض بين
سعد القسم وجوابه المحذوف معترض لا الشرط وحده قيل قدر جواب الشرط
ليكون الاعتراض هو الجملة الشرطية ولو كان هو الشرط فقط لكان الجزاء متوسطا بين القسم
فلم يحسن توسيطه بين القسم والجواب بل التقديم عليه او التاخير والمص رحمه الله
لا بد له من ذلك ايضا لانه لا يخلو ان يكون للشرط جواب او لا فان لم يكن له جواب تكون ان
وصلية وهي مع ان الواو لازمة لها ليس المعنى عليها ولو قدر فاما مقدما او مؤخرا
وكلاهما ينافيان الاعتراض الا ان يريد انها مستغنية عن الجواب لسد ما تقدم
مسده وفي قوله اختصاص القسم بالجواب وقوله بعد ذلك وجوابه ايضا محذوف
عصام ما يشعر بموافقة الكشاف فتامل فاقيل انه اي اعتراض الشرط ومنع عدم
حسن التوسط المذكور وهو منقلة الندب وليس هذا من توالي القسم والشرط المعهود
لانه اذا اتحد جوابهما وهنا ليس كذلك وقوله لا يحلفون بالله كاذبا اي حلفا كاذبا
فلا مكالة فيه ثم انهم قالوا لا نشتري لا يصلح جوابا للشرط ولا دليلا له ولا مانع منه

لانه في معنى اذ ارتبتم فلا ينبغي ذلك لانا لسنا ممن يشتري ذلك بثمن قليل وجوّز في ضمير
به ان يرجع للقسم وللشهادة لانها قول او لله فالواو للتعدية بينا الله واشار بقوله
نستبدل الى ان نشتري بمعنى نستبدل لانه لا يصح نصبه ثمنا وقوله تقديره ذا ثمن
ولا ولي اولى قوله ولو كان المقسم له قريبا الخ اشار الى تقدير الجواب والى المبالغة وقيل
لان المعنى ليس على ذلك وهو ظاهر وقوله الشهادة التي امرنا باقامتها واشارة الى ان
الاضافة للاختصاص فيما باسه لانه امر بها او انها لادنى ملابسة قوله وروي عن الشعبي
انه وقف على شهادة اي بالهاء ثم ابتدا الله بالمد والجر وليس هذا من حذف حرف الجر وابقا
عمله شذوذا لانه اذا كان بغير عوض وفي الجلالة الكريمة تعويض همزة الاستفهام عن
واو القسم وحينئذ لما ان تمد للفصل بين الهمزتين فيقال آلله او تسهل الثانية
ويقال ايضا ها الله وهل الجر بحرف القسم او بالعوض قولان واذا قطع الله به ولم يُنوّن
مدكا رواه سيبويه ايضا فهل حذف من غير عوض فتكون على خلاف القياس او الهمزة المذكو
همزة الاستفهام وهي همزة قطع عوضت عن حرفه ولكنها لم تمد اختار الثاني في الدر المصون
وهو اولى من دعوى الشذوذ وصنيع بعض في كلام المص رحمه الله ان كان للتعويض ففي
القول الاول وهو الظاهر وان كان للمد احتمل الثاني وقوله اذ لكتمنا تفسير لاذن لانه قد
قراءة لملائمين بينها المص رحمه الله وسيأتي تحقيقها في عاد الاولى قوله فان عثر فان اطلع
لما كان كل عاثر ينظر الى موضع عثاره فيعرفه بغتة ورد العثور بمعنى الاطلاع والعرفان
بغتة وقال الغوري عثرت اذا اطلعت على ما كان خفيا وهو مجاز تركب الاصل وقال
الليث ان مصدر هذا العثور ومصدر العثار العثر وقال الراغب مصدرهما
واحد وما قاله الراغب هو الظاهر لان اختلاف المصدر بينا في المجاز فتأمل قوله اي فعلا ما
اوجب اثما الخ فعلا بمعنى التثنية وقوله فآخران في اعرابه وجوه قيل انه خبر مبتدا محذوف
اي فالشاهدان آخران والفاء جزائية وجملة يقومان صفة آخران وهو مرفوع بفعل
مقدر اي فليشهد آخران ويقومان فيه او هو خبر مقدم موصوف والاوليان مبتدا مؤخر
او هو مبتدا خبره من الذين او هو مبتدا وخبره يقومان وهو ظاهر كلام المص رحمه
الله والزمخشري ولا يضر تنكيره وفيه اعاريب اخر منها اخر ومعنى كونهما
شاهدين سيأتي في بيان معنى الاية قوله من الذين جنى عليهم الخ يشير الى ان
استحقاق الاثم عليهم كناية عن هذا المعنى وذلك لان معنى استحق الشيء لاق به
ان ينسب اليه فالجاني للاثم المرتكب له يليق ان ينسب اليه الاثم فاستحق الاثم بمعنى
ارتكبه وجناه فالذين استحق عليهم الاثم اي جني عليهم وارتكب الذنب بالقياس اليهم
ففيه تضمين وضمير استحق عائد الى الاثم او الى الايصا او الوصية او هو مسند للجار
والمجرور وانما استحق الاثم لان اخذ ما يحصل باخذه اثم يسمى اثما كما يسمى ما يؤخذ
بغير حق مظلمة ولذلك يسمى الماخوذ باسم المصدر وعلى بمنزلتها في استحق على
زيد مال بالشهادة اي وجب او بمعنى في اوفى اي استحق فيهم او منهم قيل والحق سعه
انه مسند للاثم شاكلة والتضمين لقوله ومعناه من الذين جني عليهم لو ذلك لابتنا

قوله

قوله فان عثر على قوله انا اذا لمن الاثمين لان المعنى ان كتمنا الحق كنا من الخائنين ثم ان اطلع على
انهما خانا وجنيا على المشهود له واستحقا اثما بذلك فآخران يقومان مقامهما بالشهادة
فهي عن قوله خانا وجنيا بقوله استحقا اثما لمشاكلة الكلام السابق وهو انا اذا لمن الاثمين
ولذا قال واستوجبا ان يقال انهما لمن الاثمين ثم عبر عن المشهود عليهم بقوله استحق عليهم الاثم
لمشاكلة التعبير عن الخائنين بانهما استحقا اثما وفيه تامل وقوله هو اي الفاعل والاوليان
افعل تفضيل ولذا اخر بالاحقان وفي الكشاف معناه من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان
من بينهم بالشهادة ان يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين قوله
وهو خبر محذوف الخ اي على قراءة المجهول لان الكلام فيها والقراءة الاخرى وقعت فيما بعد
الكلام عليها وتفصيل هذه الاية من امهات المهمات وممن تعلق منه الاية انه قرئ استحق
مجهولا ومعلوما في السبعة والاولين جمع اول جمع مذكر سالم وقرأ الحسن الاولان تثنية اول
وابن سيرين الاوليين تثنية اولى منصوبا وقرئ الاولين بسكون الواو وفتح اللام
جمع اولى كالاعلين فقراءة الجمهور برفع الاوليان على انه مبتدا خبره آخران اي الاوليان
بامر الميت آخران كذا او خبر مبتدا مقدر اي هما الاوليان كانه قيل من الآخران فقيل
هما الاوليان او هو بدل من آخران او عطف بيان ومنعه ابن عطية لعدم اتفاق البيان والمبين
في التعريف والتنكير مع انهم شرطوه فيه حتى منعوه تنكيرهما لكن بعضهم لم يشترطه
وقد نص عليه الزمخشري في آل عمران او هو بدل من فاعل يقومان او صفة آخران لكن
فيه وصف النكرة بالمعرفة والاخفش اجازه هنا لانه بالوصف قرب من المعرفة وقال
ابو حيان انه هدم للقاعدة المؤسسة لكن المتقدمين ارتكبوه في مواضع كما في مررت
بالرجل خير منك في احد الاوجه قاله في الدر المصون وهذا اعلى ولقد امر على اللئيم
يسبني فانه باول فيه المعرفة بالنكرة وهذا اول فيه النكرة بالمعرفة اذ جعلت في
حكم الوصف ويمكن ان يكون منه بان جعل الاوليين لسبب تعينهما كالنكرة او هو نائب
فاعل استحق لكن على هذا لابد له من تاويل اما بتقدير مضاف اي اثم الاوليين فقدره
الزمخشري انتداب الاوليين منهم للشهادة لاطلاعهم على حقيقة الحال وهذا اعراب
ابي علي الفارسي رحمه الله وتقدير الزمخشري اولى من تقدير الاثم لانه لا يصح الابدال
بسببه وعلى غير هذا مرفوعه ضمير يعود على ما يفهم لفظا او سياقا وهو الاثم او الايصا
او الوصية لتاويلها بما ذكر او المال وقوله عليهما اوجه تبعا فهي على اصلها
كامر او بمعنى من او في واما قراءة حفص بالبنا للفاعل فالاوليان فاعله ومفعوله محذوف قدره
بعضهم وصيتها وقدره الزمخشري ان يجردوهما للقيام بالشهادة ليظهر فيها كذب الكاذبين
وقدره ابن عطية مالهم وتركتهم وقراءة الاولين جمع اول المقابل للآخر فهي مجرورة صفة
الذين او بدل منه او من ضمير عليهم او منصوب على المدح ومعنى الاولية التقدم على الاجانب
في الشهادة لكونهم احق بها واعرف بما يدعيه قيل انهم اولين في الذكر لدخولهم في يا ايها
الذين آمنوا وقرأ الحسن الاولان بالرفع على ما وجهنا به والاولين تثنية نصبه على
المدح واما قراءة الاولين كالاعلين فالاولى لم تعز لاحد وهو جمع اولى وانما به كالاولين

والاولين وقد مر الوجوه فيها وقوله وقرا حمزة الاولين جمع اول منصوب وقوله وقرئ
الاولين بمعنى تثنية اول وبقية كلامه ظاهرة وقوله بدل منهما تبع فيه الزمخشري
وقال النحرير الضمير راجع الى لفظ الاخران فحقه ان يكون مفردا الا ان لفظ المثنى كالذي
لفظ واحد وقوله او خبر اخران فيه الاخبار عن النكرة بالمعرفة وهو مما اتفق على منعه
في مثله وقوله او من الضمير في يقومان وكون المبدل منه في حكم الطرح ليس من كل
الوجوه حتى يلزم خلو الصفة عن الضمير على انه لو طرح وقام هذا مقامه كان من وضع
الظاهر موضع المضمر فيكون رابطا واعلم ان استحق هنا فسر بطلب الحق وبحق وغلب
قوله فيقسمان الخ معطوف على يقومان والسببية فيه ظاهرة ولشهادتنا جواب القسم
وفسر حق بما صدق ولا اعتدينا بتجاوز الحق والظلم بارتكاب الباطل بتنزيله منزلة
اللازم او بتقدير مفعول اي انفسهم وفي الفرق بينهما بالعموم والخصوص قوله معنى
الاثنين ان المحتضر اذا اراد الوصية الخ اعلم انهم اختلفوا في معنى الشهادة في هذه الاية
فقال قوم هي الشهادة على الوصية في السفر واجازوا شهادة الذمي على المسلم في هذه الصورة
وبه حكم بعض الصحابة رضي الله عنهم واليه ذهب ابن حنبل والاية ليست بمنسوخة عندهم
لحديث المائدة وقال اخرون الشهادة هنا بمعنى الحضور من شهدت كذا اشهده او شهادة
اذا حضرته وقيل هي ايمان الوصي اذا ارتاب الورثة فلا تنحصر عليهما ايضا والاخير قول
مجاهد وبعض الصحابة واليمين قد تسمى شهادة وبه فسر قوله تعالى فشهادة احدهم اربع
شهادات بالله لكنه بعيد لان الشهادة اذا اطلقت هي المتعارفة وقوله ولا نكتم الشهادة
صريح فيه لان الايمان لا تكتم وتاويله من غيركم بغير اقاربكم قال الجصاص لا وجه له لان
الخطاب توجه اولا الى اهل الايمان فالمغايرة تعتبر فيه ولم يجر للقرابة ذكر ويدل عليه الحديث
الاتي في سبب النزول ثم ان الشهادة اذا حملت على الوصية هل تعم كل وصية او تخص
بما وقع في الحديث اختلف فيه وهل هي منسوخة او باق حكمها فقيل انه نسخ بقوله
واستشهدوا شهيدين من رجالكم فانه اخر ما نزل وقيل ان في هذه السورة ثماني
عشر فريضة لم ينسخ منها شي واعلم ان الشهادة كيف تتصور هاهنا وشهادتهما
اما على الميت ولا وجه لها بعد موته وانتقال الحق الى الورثة وحضورهم او على الوارث الخاص
فكيف يشهد الخصم على خصمه فهذا مما يقتضي بالضرورة تاويل الشهادة فالظاهر ان الكل
في قوله شهادة بينكم على الحضور او الاحضار اي اذا احضر الموت ثلاثا فليحضر من يوصي
اليه بايصال ماله لورثته مسلما فان لم يجد فكافرا والاحتياط ان يكونا اثنين فاذا
جاآ بما عندهما وحصل ريبة في كتم بعضه فليحلفا انهما مودعان مصدقان
بيمينهما فان وجد ما خانا فيه وادعيا انهما تملكاه منه بشراء او نحوه ولا بينة لهما على
ذلك يحلف المدعي عليه على عدم العلم بما ادعياه وانه ملك لمورثهما لا نعلم انتقاله
عن ملكه والشهادة الثانية بمعنى العلم الشاهد او ما هو بمنزلته لان الشهادة بمعنى المعاينة
فالتجوز بها عن العلم صحيح قريب والشهادة الثالثة اما بمعنى المعنى او بمعنى
اليمين كما مر فلا نسخ في هذه الاية على هذا ولا اشكال وهذا ولله الحمد مما افاضه

الله

الله علي ببركة كلامه وما ذكره كله تكلف لم يصف من الكدر لذوق ذائق وسبب النزول وفعل
الرسول يبين ما ذكرناه ويعود على ما به قول المص منذ ذكر نسبه او دينه اشارة الى الوجهين السابقين
وقوله يومي اشارة الى حمل الشهادة على الوصية والتغليظ بالزمان والمكان مذهب الشافعي
وهو عندنا ليس بلازم بل يجوز للحاكم فعله وقوله فانه لا يحلف الشاهد هو المشهور وقيل
انه ان لم يعدل من يرتبه يجوز تحليفه احتياطا كما وقع في بعض كتب الفتاوى الحنفية وقوله
ورد اليمين مذهب الشافعي ايضا وعندنا لا ترد اليمين وليس في الاية دليل عليه
لما ذكرناه وقوله او لتغيير الدعوى اي انقلابها بان المدعى عليه صار مدعيا للملك
والوارث مدعى عليه فلذا لزمته اليمين لا للرد كما مر وهو الصحيح وقوله اذ روي الخ
مع استدلال بسبب النزول على ما ذكره اخرا وهو الصحيح قوله روي ان تميما الخ اخرجه
البخاري وابو داود والترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما بسند صحيح عن تميم
الداري في هذه الاية قال برئ الناس منها غيري وغير عدي بن بدا وكانا نصرانيين
يختلفان الى الشام قبل الاسلام فاتيا الشام لتجارتهما وقدم عليهم مولى لبني سهم
يقال له بديل بن ابي مريم بتجارة ومعه جام من فضة يريد به الملك وهو عظم تجارته
فمرض فاوصى اليهما وامرهما ان يبلغا ما ترك لورثته قال تميم فلما مات اخذنا اهله
ذلك الجام فبعناه بالف درهم ثم اقتسمناه انا وعدي بن بدا فلما قدمنا الى
اهله دفعنا اليهم ما كان معنا وفقدوا الجام فسالونا عنه فقلنا ما ترك غير هذا
وما دفع الينا غيره قال تميم فلما اسلمت بعد قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم تاثمت
من ذلك فاتيت اهله فاخبرتهم الخبر واديت اليهم خمسمائة درهم واخبرتهم ان عند
صاحبي مثلها فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالهم البينة فلم يجدوا فامرهم
ان يستحلفوه بما يعظم به على اهل دينه فحلف فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا الاية
فقام عمرو بن العاص ورجل اخر فحلفا فنزعت الخمسمائة درهم من عدي ابن بدا
كذا قال الترمذي في الجامع ثم قال هذا حديث غريب وليس اسناده بصحيح وابو
النضر الذي روى عنه محمد بن اسحق هذا الحديث هو عندي محمد بن السائب الكلبي
يكنى ابا النضر وقد تركه اهل العلم بالحديث وهو صاحب التفسير سمعت محمد بن
اسمعيل يقول محمد بن السائب يكنى ابا النضر ولا نعرف لسالم ابي النضر رواية
عن ابي صالح مولى ام هانئ رضي الله عنها وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما شيء من
هذا على الاختصار من غير هذا الوجه حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا يحيى بن ادم
عن ابي زائدة عن محمد بن ابي القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن ابيه
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي
ابن بدا فمات السهمي بارض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جاما من فضة
مخوصا بالذهب فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقيل
اشتريناه من تميم وعدي فقام رجلان من اولياء السهمي فحلفا بالله لشهادتنا
احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم قال وفيهم نزلت الاية وهذا حديث حسن غريب

وهو حديث ابن ابي زايدة ومحمد بن القاسم كوفي قيل انه صالح الحديث انتهى وفي نور النبراس
تميم الداري المذكور في هذه القصة نصراني من اهل دارين قاله مقاتل وقيل هو تميم بن اوس
الداري منسوب الى الدار وهو بطن من لخم انتهى وبديل بباء موحدة مضمومة وزاي معجمة
مولى العاص بن وائل صاحب الجام واختلف في ضبطه كما في كتاب المشتبه وبيابا
موحدة ودال مهملة مشددة وبعد كشداد او بتصغير وفي تفسير ابن مقاتل [illegible]
قبل الدال وهو غريب وقال ابن حجر انه اختلف في اسلامه والمشهور انه لم يسلم فقوله
هنا وبديل اي بدال المهملة هو ما في بعض النسخ وفي الاصابة انه بديل وقيل بزيل
بالمهملة بدل الدال وهو بن ابي مريم وقيل ابن ابي جاريه مولى عمرو بن العاص
ولا خلاف في انه مسلم مهاجري انتهى فقول المحشي فيه الصواب بزاي منقوطة بعد
الباء المضمومة عندي لا يخفى ما فيه وقوله ذوك اي كتبه وقوله الشهابان اشارة
الى انهما وارثان له لانه من بني سهم وتخصيص العدد يعني باثنين من الورثة وقوله
فاتاهم جعل الاثنين جمعا نحتج قوله اي الحكم الذي تقدم او تحليف الخ اي المشار اليه
الحكم السابق تفصيله في هذه القصة او تحليف الشاهدين وقيل المشار اليه الحبس
بعد الصلاة وادنى بمعنى اقرب والى مقدرة قبل ان المصدرية والوجه بمعنى الذات
والحقيقة اي اقرب الى الاتيان بها على حقيقتها من غير تغيير لها والى هنا اشار بقوله
على نحو ما حملوها الخ وعلى وجهها حال من الشهادة والتقدير ذلك الحكم الذي ذكرناه
اقرب ان ياتوا بالشهادة على وجهها ما لكم تتحملونه واقرب الى خوف الفضيحة فيمتنعوا من
ذلك فعلى هذا الوجه فاو عطف على ان ياتوا على حد قوله علفتها تبنا وماء باردا قوله واتقوا الله
واسمعوا ما توصون به الخ يوصون بخفيف او مشدد واتقوا قيل انه معطوف على مقدر
اي احفظوا احكام الله واتقوا الخ وحمل السمع على القبول والاجابة لما اوصوا به لانه افيد واتى
واعم لعمومه وقوله فان لم يتقوا الخ حمله على ما ذكر لانه تذييل لتلك القصة فلابد لتنزيله لمن في
فيهم وقوله فقوله تشريع على تقدير متعلق الهداية طريق الجنة لانها تصح في ذلك
اليوم ويحتمل عوده الى ما قبله كله اي لا يهتدي الى الحجة او طريق الجنة كاين يوم يجمع الخ
قوله بدل من مفعول واتقوا الخ وهو الله فيكون مفعولا به ايضا وقيل انه على حذف | انتصاف
لابد من تقدير مضاف اي اتقوا عذاب الله لا اشتمال اليوم على العذاب لا على الله لتنزههم
عن الزمان والمكان ورد بان بينهما ملابسة بغير الكلية والبعضية بطريق اشتمال | سعد
المبدل منه على البدل لا كاشتمال الظرف على المظروف بل بمعنى انه ينتقل الذهن اليه
في الجملة ويتقضيه بوجه اجمالي مثلا اذا قيل اتقوا الله يتبادر الى الذهن الى انه
من اية امر من اموره واي يوم من ايامه انما العجب الا انها يوم جمع الرسل ام غير ذلك
وفيه بحث لانه اشترط فيه ان لا يكون ظرفيه وهذا ظرف زمان لو ابدل منه لادم
ذلك وفي الدر المصون والاشتمال لا يوصف به الله وفيه نظر فتامل وعلى نصبه
باذكر فهو مفعول به ايضا قوله اي اجابة اجبتم الخ اي ماذا متعلق بقوله اجبتم
على انه مفعول مطلق له لكونه بمعنى اية اجابة وماذا كله استفهام وهذا الوجه الخ

الوجوه

الوجوه ولذا قدمه وتقدير بماذا اجبتم على ان يكون السوال عن الجواب لا الاجابة والتقدير باي
شيء اجبتم فحذف حرف الجر وانتصب ضعيف لان حذف حرف الجر وانتصاب مجروره
لا يجوز الا في الضرورة كقوله تمرون الديار ولم تعوجوا وكذا تقديره مجرورا والمقصود
وان كان واحدا في المال لكن الاعتبارات للتعبير مختلف واما تقدير ماذا اجبتم به كما | عصام
قيل على انه مبتدا والذي بعده خبره واجبتم صلته والعائد محذوف اي به كما قاله الحوفي فيضعفه
انه لا يجوز حذف العائد المجرور الا اذا جر الموصول بمثل ذلك الحرف الجار واتحد متعلقاهما
كما تقرر في النحو قوله وهذا السوال لتوبيخ قومهم الخ لما كان على كل من السوال والجواب اشكال
اما السوال فلانه تعالى علام الغيوب فما معنى سواله اجابوا بانه لقصد التوبيخ للقوم كما
يتم من نحو الا تستحي من ذلك وتحقيق كونه مجازا او كناية وبيان الانواع في شرح المفتاح
واما الجواب فلان الانبيا عليهم الصلاة والسلام قد نفوا العلم عن انفسهم مع علمهم باجوابه
فيلزم الكذب عليهم فاجابوا عنه بوجوه الاول انه ليس لنفي العلم بل كناية عن اظهار التشكي
والالتجا الى الله بتفويض الامر كله اليه الثاني انه على حقيقته لكن على خصوص في الزمان
وهو اول الامر لذهولهم من الخوف ثم يجيبون في ثاني الحال وبعد رجوع العقل اليهم وهو
في حال شهادتهم على الامم فلا يكون قولهم لا علم لنا منافيا لما اثبت الله تعالى لهم من الشهادة
على اممهم الثالث انه اشارة الى ان علمهم في جنب علم الله بمنزلة العدم مع تفويض
الامر اليه تعالى الرابع انه ليس لنفي العلم بجوابهم عند التبليغ ومدة حياة الانبيا عليهم
الصلاة والسلام بل كان منهم في عاقبة الامر واخره الذي به الاعتبار واعترض على هذا
بانهم يردون اثار سوء الخاتمة عليهم فلا يصح نفي العلم بحالهم ولما كان منهم بعد الانبيا عليهم
الصلاة والسلام لا يقال هذا انما يدل على سوء الخاتمة وظهور الشقاوة في العاقبة لا على
حقيقة الجواب بعد الانبيا عليهم الصلاة والسلام فلعلهم اجابوا اجابة قبول ثم غلبت عليهم
الشقوة لانا نقول معلوم انه ليس المراد بماذا اجبتم نفس الجواب الذي
يقولونه او الاجابة التي تحدث منهم بل ما كانوا عليه في امر الشريعة من الامتثال والاتباع
وامتثال الاوامر واجتناب النواهي او عكس ذلك فان قيل قول عيسى عليه الصلاة
والسلام فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم الخ يدل على عدم علمه بحالهم بعده قيل
هو اثبات لعلمهم على الوجه الابلغ واعتذار بانه لم يكن له المنع بعد التوفي واظهار
انه لا ذنب له في ذلك ولا تقصير فلا يدل على نفي العلم بحالهم بعده بل على نفي القدرة
على التغيير فقول المص للتوبيخ دفع لما يرد على السوال وقوله لا علم لنا بما انت
تعلمه دفع لما يرد على الجواب بانه ليس المقصود نفي علمهم باشيا عنه بل نفي العلم
بجميع ما علمه تعالى من الظواهر والبواطن واشار بقوله وفيه الخ الى جواب
اخر كما مر وقوله الى جنب علمك اي بالقياس والنسبة اليه ولا يخفى ان هذا ماله
كازروني | الى ما ذكر اولا فلذا ضعفه وترضه وما قيل انه ظاهر هذا المعنى
لا يناسب جواب السوال المذكور فان حمل على ان المراد لا علم لنا الى جنب علمك فيما
قاله القوم فهو راجع الى ما ذكره المص رحمه الله لا يخفى ما فيه وقوله او لا علم لنا بما احدثوا
بعدنا الخ جواب اخر وقد مر ما له وعليه قوله وقرئ علام بالنصب الخ اذ تم الكلام

عند قوله انك انت يكون على طريقة قوله انا ابو النجم وشعري شعري اي انت المعروف بنهاية
الكمال واحاطة العلم حتى ان ما ذكرنا يدل على ذاتك منزهة عن صفاتك وبه يفيد الحمل فيتم
المعنى واليه اشار المص بقوله اي انك الموصوف الخ وقوله منصوب على الاختصاص يعني به النصب
على المدح لا الاختصاص الذي ذكره النحويون فان له شروطا ليست مستوفاة هنا وترك
قول الزمخشري انه صفة لاسم ان لان الضماير لا توصف على الصحيح ولذا اوله بان مراده بالوصف
البدل ومن يطلقه عليه كثير وفيه كلام كثير كفانا المصنفون مؤنته واما قراءة الغيوب بالكسر
فانه سمع في كل جمع على فعول بالضم كبيوت كسر اوله لئلا يتوالى ضمتان وواو وهو
مفصل في كتب النحو قوله وهو على طريقة ونادى اصحاب الجنة الخ يعني كلمة اذ وقال الماضي
عبر بهما عما في المستقبل بجامع التحقق وهذا البدل لتفسير المبدل منه وايضاح لان الجواب
جواب توبيخ الكفرة الخ رد لا قول واليه اشار المص رحمه الله بقوله والمعنى ان الله
يعني اذكر انعامي عليك وعلى والدتك حين جملك في بك لزينة واذ ايدتك تعليل
او توقيت وبروح القدس اي التطهير من نزع الوصمة بما اتيتك من المعجزات فنبه
مزيد توبيخ لهم بما فعلوه مع ظهور المعجزات المكتنفة لهم قوله وقرئ ايدتك بالمد قال
الزمخشري وزنه افعل وقال ابن عطية فاعل واما الذي بالتشديد فوزنه فعل لا غير
على الصحيح ولا يحتاج في ثبوت هذه اللغة الى سماع المضارع نعم يحتاج اليه في كون وزنه
افعل او فاعل كما فصل لانه النبي بضارع الاخر وبلغني لثبوت القرابة ومعناهما — ابوحيان
واحد وقيل معناه بالمد القوة وبالتشديد النصر وهما متقاربان لان النصر قوة قوله
بجبريل عليه الصلاة والسلام الخ تقدم الكلام عليه في البقرة واطلاقه على كلامه المذكور
وهو ما اتى به من التوحيد والشريعة على طريق التشبيه واضافته الى القدس بمعنى التطهير
المعنوي اختصاصية وقوله ويؤيده اي يؤيد ان المراد بروح القدس الكلام قوله بكلام بعده
لانه كالبيان له قوله والمعنى تكلمهم في الطفولية والكهولة الخ اي قوله في المهد كناية عن كونه
طفلا صغيرا وهي ابلغ من التصريح واولى لان الصغير يسمى طفلا الى ان يبلغ الحلم فلذا
عدل عنه وقوله على سوا اشارة الى نفي ان التكلم في الكهولة معهود من كل احد فما
معنى ذكره مع التكلم في الطفولية الذي هو من الايات بان القصد الى عدم تفاوت
الكلام في الحالين لا الى ان كلا منهما اية فقال الامام ان الثاني ايضا معجزة مستقلة لان
المراد تكلم الناس في الطفولية وفي الكهولية حين ينزل من السما لانه حين رفع لم يكن كهلا
وهذا مبني على تفسير الكهل فان عيسى عليه الصلاة والسلام رفع ابن ثلاث وثلاثين
وقيل ابن اربع وثلاثين ودلالته على النبوة عقلية لان ذكر تكلم الكهولة ليس لانه اية
بل ليجعلها على حد سوا وهو ظاهر فما قيل لا دلالة له على النبوة والاولى ان يجعل — عصام
وكهلا تشبيها اي يكلمهم كائنا في المهد وكائنا كالكهل في التكلم وحينئذ يندفع الاستدلال
به على انه سينزل ليس بشيء لان ما ذكره يفيد النبوة ايضا وكون التشبيه يؤخذ من
المعطوف لا وجه له وتقدير الكاف تكلف وفي كلام المص رحمه الله نظر بعد ما سمعت
كلام الامام في وجه الاستدلال به لانه لا يجعله مذكورا للنبوة بل لاثبات كلامه لهم

في الكهولة

في الكهولة وهو انما يكون بعد النزول على ما ترى في معناها واما اذا قصد التشبيه فلا يقتضي ثبوت
الكهولة اذ معناه تكلمهم طفلا كما تكلمهم لو كنت كهلا قوله سبق تفسير الكلام الخ وسبق الكلام
عليه لكنه كرر باذني هنا اربع مرات وثم مرتين قال لانه هنا للامتنان وهناك للاخبار فناسب
تكراره هنا وان له زيادة تاثير بكونه ماذونا من الله فيما فعله والجمع في الطاير المراد بانه
اسم جمع كباقر لجماعة البقر وسامر للقوم يسمرون ونحوه والا ففاعل ليس من ابنية الجمع وقد
تمسكوا به في النحو وليس المراد انه مفرد اريد به مجازا معنى الجمع ومعنى الاية علمتك
الكتابة من غير تعلم والحكمة بحيث غلبت حكما زمانك مع مهارتهم وزدت عليهم بما جاوزه واذا
روح ولم يتقاد والك وانما قال باذني لان تصوير الحيوان وجعله ذا روح لا يجوز ولا — ان عم
يليق به بغير اذن وقوله ما هذا اشارة الى ان ما نافية وجعل الاشارة الى عيسى صلى الله
عليه وسلم للاخبار عنه بساحر ولما جعل الاشارة اليه في القراءة الاولى وجعل السحر بمعنى
الساحر فلا حاجة اليه قوله اي امرتهم على السنة رسلي انما فسره بهذا لان الوحي مخصوص بالانبيا
عليهم الصلاة والسلام وهم ليسوا كذلك فجعل امرهم وحيا لكونه بواسطة الوحي الى رسلهم
قال الزجاج الوحي في كلام العرب ورد بمعنى الامر كقوله • الحمد لله الذي استقلت •
• باذنه السما واطمانت • اوحى لها القرار فاستقرت • اي امرها ان تقر فامتثلت •
فما قيل الاظهر ان المراد بالايحا الهامهم الايمان لا وجه له وانما قال برسلي ولم يقل
برسولي ليطابق ما بعده لان المراد بالرسل الرسل الذين في زمن عيسى صلى الله عليه وسلم
او من تقدمه لانهم يجب الايمان بهم وبما جاوا به ما لم ينسخ وكانه اشارة الى ان الشريعة
لموسى صلى الله عليه وسلم كما مر فانهم فسقط ما قيل الظاهر على لسان رسولي بدليل
قوله واشهد باننا مسلمون وقوله ان مصدرية او مفسرة وذكر دخولها على الامر تحقيقه
وقوله مسلمون مخلصون او منقادون لانه بهذا المعنى يطلق على من قبلنا وفي العرف
يختص بنا وهو معنى اخر وقوله فيكون تنبيها الخ اي على جملة متعلقا بقالوا والعينه
تفهم من كونهما في زمان واحد وهو ظاهر قوله لم يكن بعد عن تحقيق واستحكام معرفة الخ فقد
سقط من نسخة اي الى الان اي حين تكلمهم بهذا لم يكن ما قالوه عن تحقيق منهم وكامل معرفة بالله
وقدرته لانهم لو حققوه وعرفوه لم يقولوا هل يستطيع ونحو هذا لا يليق مثله بالمؤمن بالله
وتبع فيه الزمخشري في الجري على ظاهر الكلام من كون الحواريين شاكين في قدرة الله
وفي صدق عيسى صلى الله عليه وسلم كاذبين في دعوى الايمان والاخلاص فذهب محيي
السنة وغيره الى انهم كانوا مؤمنين وسوالهم للاطمينان والتثبت كما قال الخليل صلى الله
عليه وسلم ارني كيف تحيي الموتى وهل يستطيع سوال عن الفعل دون القدرة عليه
تعبيرا عن الفعل بلازمه او عن المسبب بسببه ومعنى اذ كنتم مؤمنين ان كنتم كاملين
في الايمان والاخلاص ومعنى نعلم ان قد صدقتنا علم مشاهدة وعيان بعد علم ما علمناه
علم ايمان وايقان فسلك ان المؤمنين امروا بالتشبه بالحواريين واجيب — سعد
بان الحواريين في زمان مؤمنين ثم خالصة لعيسى عليه الصلاة والسلام والمامور بالتشبه
بهم وكذا في ذلك وهم اصحاب المايدة وسوال عيسى صلى الله عليه وسلم لنزول المايدة وانزالها
ليلزمهم الحجة وقال ابن عطية وغيره من المفسرين ان القول بكونهم غير مؤمنين خارق

للاجماع ولا نعلم خلافا في ايمانهم واولوا الاية واجابوا عنها بامور ونحوه وقالوا صفة الحواريين تنافي
عدم ايمانهم وهو الحق وادعاء انهم في فتنة يحتاج الى نقل وذلك ان تقول ان المصنف رحمه الله
لم يذهب الى ما ذهب اليه الكشاف وان مراده ان اخلاصهم الذي ادعوه لم يكن محكما محققا النبي
تحقيقا لا تعتوره الاوهام والوساوس التي لا يبعد المؤمن ولا توقعه في منزلة الكفر فطلبوا
ازالة ذلك طلب من يشك لا انكارهم له واستعظامه عندهم لا الشك منهم ولكن خافوا ان يوقعهم النبي
الشيطان به في حبائله وهذا انصف ثم اخف من نسبة الشك اليهم ويخالفه ظاهر النظم
لا يدل عليه ما ياتي وهنا هو النظر السديد عندي فتامله **قوله** وقيل هذه الاستطاعة
على ما تقتضيه الحكمة والارادة فكانهم قالوا هل ارادة الله وحكمته تعلقت بذلك اولا لانه لا يتم
شيء بدون تعلقهما به قيل وقوله اتقوا الله ان كنتم مؤمنين لا يلايمه لان السؤال عن مثله مما كان يدني
هو من علوم الغيب لا قصور فيه وقد عرفت ان الجمهور اولوه كما مر **قوله** وقيل المعنى
هل يطيع ربك الخ يستطيع بمعنى يطيع وتطيع بمعنى تجيب مجازا لان المجيب مطيع
وذكر ابو شامة ان النبي صلى الله عليه وسلم عاد ابا طالب في مرضه فقال له يا ابن اخي ادع
ربك ان يعافيني فقال اللهم اشف عمي فقام كانما نشط من عقال فقال يا ابن اخي
ان ربك الذي تعبده ليطيعك فقال يا عم وانت لو اطعته لكان يطيعك اي يجيبك
لمقصودك وحسنه في الحديث المشاكلة فقد عرفت ان العرب استعملته بهذا المعنى وفي
الانتصاف قيل معنى يستطيع يفعل كما تقول للقادر على القيام هل تستطيع ان تقوم
ونقل هذا عن الحسن فعلى هذا يكون ايمانهم سالما عن الشك في القدرة والتعبير
عن الفعل بالاستطاعة من التعبير عن المسبب بالسبب اذ هي من اسباب الايجاد على
علم اذا قمتم الى الصلاة وهذا التاويل الحسن يعضده تاويل ابي حنيفة رحمه الله
حيث جعل الطول المانع عن نكاح الامة وجود الحرة في العصمة وعدمه ان لا يملك عصمة
الحرة وان كان قادرا على ذلك فيباح له حينئذ الامة وحمل قوله ومن لم يستطع منكم طولا
ان ينكح المحصنات المؤمنات على معنى ومن لم يملك منكم وحمل النكاح على الوطء فجعل
استطاعة الملك بمعنى الملك حتى ان القادر غير المالك عادم الطول عنده فينكح الامة
وكنت استحسنه حتى وقفت على تفسير الحسن هذا وكانت عائشة رضي الله عنها تقول
الحواريون اعرف بالله من ان يقولوا هل يستطيع ربك فنزهتهم عن ان ينسب اليهم
مثل هذه المقالة الشنيعة **قوله** وقرا الكسائي تستطيع ربك اي سؤال ربك اي قراها
بالتاء خطابا لعيسى صلى الله عليه وسلم وربك منصوب على المفعولية وبهذه كانت تقرا
عائشة ومعاذ وعلي وابن عباس في جماعة من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين وعلى هذه القراءة
فالكلام فيه مضاف مقدر او وقيل لا حاجة الى تقديره والمعنى هل تستطيع ان
ينزل ربك بدعائك وهذا منقول عن الفارسي وفيه نظر وفي قوله هل تسال ربك
اشارة الى ان استطاعة السؤال هنا عبارة عن السؤال كما مر تحقيقه لان قوله من غير مانع
ياباه فتامل **قوله** والمائدة الخوان اذا كان عليه الطعام من ماد اذا تحرك الخوان بضم الخاء
وكسرها وفيه لغة اخوان بهمزة مكسورة وهو معرب وقيل انه عربي ماخوذ من تخونه
اي تنقصه حقه لانه يوكل عليه فينتقص وهو بمعنى المائدة وهي فاعلة من ماد يميد اذا تحرك

او من مادة

او من مادة بمعنى اعطاه فهي اما فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية او يجعل للمتكرم بما
عليها كانه بنفسه معطية كقوله للشجر المثمر مطعمة وتفسير المائدة بالخوان تفسير
باللازم لانه لا يقال للخوان مائدة الا وعليه طعام والا فهو خوان كما لا يقال للقدح كاس الا
وفيه خمر وله نظائر كثيرة ذكرها اهل اللغة **قوله** بكمال قدرته وصحة نبوتي لا فرق بينهما
في ايمانهما وانما الفرق في تقدير متعلق الايمان هل هو القدرة والنبوة او عدم تقدير
والمراد هنا وقوعه في الايمان مطلقا **قوله** تمهيد وعذر وبيان لما دعاهم الى السؤال الخ فهذا
لا ينافي ما مر من كونهم لم تكن معرفتهم مستحكمة لانهم ليسوا معاندين ولا جازمين بخلافه فلم
ان يعتذروا عن طلبه بان مرادنا ان نتيقن ونزداد وهنا على التاويلات السابقة
لا اشكال فيه فاقيل انه يرد ما في الكشاف من كونهم شاكين ويدل عليه قوله لما راى عصام
انهم لم يعرفوا صحيحا الخ لا يرد عليه انه كيف يتمشى مع تصحيحه اولا ما ذكره الكشاف وتقديمه
على سائر الاقوال ولهذا اعترض عليه بانه غير مناسب لصدر كلامه ولذا قال بانضمام علم كان يدني
المشاهدة الى علم الاستدلال ليكون عين اليقين ولا يبعد مثله من بعض الحواريين اذ قد
يكون منهم من قرب عهده ثم تحقق بذلك خلوصه وكلامه لا يخلو من اغلاق فتدبر قوله
عليها من الشاهدين مثل قوله وكانوا فيه من الزاهدين وقوله اذا استشهدتنا يشعر بان
على صلة الشاهدين لكن فيه تقديم ما في حيز الصلة وحرف الجر وكلاهما ممنوع فلا بد من
تعلقه بمحذوف يفسره من الشاهدين ان جوزنا ان تفسير ما لا يعمل للعامل وقد
جوز تقدمه بعض النحاة مطلقا وبعضهم في الظرف وجوز ان يكون حالا من اسم كان
اي عالمين عليها على ما مر في قوله تعالى قل ان كانت لكم الدار الآخرة خالصة والوجه
الثاني لا اشعار فيه به وقوله بكلا لا اشارة الى ان عندهم دليل لكنه غير تام
وهذا ايده ما اخترناه في تفسير كلامه **قوله** اللهم ربنا الخ قالوا اصله يا الله فلا بدل
ولا صفة لان لفظ اللهم لا يتبع وفيه خلاف لبعض النحاة ومنا لهم اما صفة ما بعد في
او متعلق بالفعل **قوله** اي يكون يوم نزولها عيدا الخ لما كان العيد اسم الزمان في الثاني
لم يصح الاخبار عن المائدة به فقدر زمن ولها يوم عيد ليصح الحمل فان قلنا ان معناه
السرور لا يحتاج الى التاويل ولكن يكون حمله سرورا مبالغة بجانب في الاول
والعيد العايد مشتق من العود لعوده في كل عام بالفرح والسرور وكل ما عاد
عليك في وقت فهو عيد قال الاعشى

فوا كبدي من لاعج الحب والهوى ۞ اذا اعتاد قلبي من امية عيدها

وهو واوي لكنهم قالوا في جمعه اعياد وكان القياس اعواد فعلوا ذلك فرقا بين جمع
عيد وعود وقد فصلنا الكلام فيه في شرح درة الغواص ومنهم من اعرب لنا خبرا
وجعل عيدا حالا **قوله** بدل من لنا باعادة العامل الخ ظاهر ان المبدل منه الضمير
ولكن اعيد الجار لان البدل في قوة تكرار العامل وهو تحكم لان الظاهر ان الجار والمجرور
بدل من الجار والمجرور ثم ان ضمير الغائب يبدل منه واما ضمير الحاضر وهو المتكلم
والمخاطب فاجازه بعضهم مطلقا وهو ظاهر كلام المصنف ومنعه قوم وفصل بعضهم
فقال ان افاد تاكيدا او احاطة وشمولا هنا جاز والا امتنع **قوله** وقيل بالكل

اولنا واخرنا الاكل ماخوذ من المايدة وقوله نريد ان ناكل منها وكونها لاولنا واخرنا بان ياكلوا
منها جميعا من غير نقص ولا تفاوت بين الاول والاخر فيكون كقوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة
وعشيا والظاهر على هذا ان يكون لنا خبرا اي يكون عيدا لنا او نافعة لنا او لنا ولاخرنا وانما صفة
لان الظاهر منه عموم كل بني اسرائيل بذلك والواقع خلافه فتامل وقراءة اولانا واخرانا بتانيث
الاول والاخر باعتبار الامة او الطائفة وهي قراءة زيد وابن محيصن والجحدري وهي شاذة
وما قيل من ان المراد الدنيا والاخرة لا يصح والجملة صفة عيد او قوله وارزقنا المايدة الخ عصام
لو عم لكان اولى وعلى هذا الظاهر ابدال المايدة ما علمت لانها لا تطلق على الخوان تطلق على ما عليه
قوله اي تعذيبا بمعنى انه اسم مصدر بمعنى التعذيب كالمتاع بمعنى التمتيع او اسم جعل بمعنى
المصدر كالنبات بمعنى الانبات فيكون مفعولا مطلقا قوله ويجوز ان يجعل مفعولا به
على السعة نص السعة في الدر المصون بجعل اسم الحدث مفعولا به مبالغة فينتصب به السعة
على التشبيه بالمفعول وفي التوسع يتعدى الفعل الى مفعول اخر بنفسه من غير توسط
حرف والمنصوب على التشبيه بالمفعول ثلاثة المصدر والظرف ومعمول الصفة المشبهة
وليس هو الحذف والايصال ولذا قال ابو البقاء وجاز ان النصب على السعة او الحذف
والايصال والاول اقيس لان حذف الجار لا يطرد في نظير انت واني عند عدم اللبس
وقيل المراد بالسعة الحذف والايصال اي اعذب بعذاب والعذاب ما يعذب به عصام
وربما يوبده ما بعده قوله الضمير للمصدر الخ قيل عذابا مفعول مطلق اذ لو جعل اسما سعد
لما يعذب به لقيل بعذاب لان التعذيب لا يتعدى الى مفعولين والحذف والايصال
خلاف الظاهر فلا يرجع اليه مع ظهور المصدرية فعلى هذا يكون ضمير لا اعذبه في موضع
المفعول المطلق كما في ظننته زيدا قائما ويقوم مقام العايد الى الموصوف فان قوله لا اعذبه
صفة عذابا ويجوز ان يجعل من قبيل ضربته ضرب زيد اي عذابا لا اعذب به تعذيبا
مثله فيكون مع كونه في موقع المفعول المطلق عايدا الى الموصوف اقول هذا
ماخوذ من كلام ابي البقاء وحاصله ان الصفة لا بد لها من عايد وهذا الضمير اذا كان
مفعولا مطلقا يكون عايدا على المصدر المفهوم من الفعل كما في ظننته زيدا قائما
اذ لا مرجع له غيره وحينئذ تخلو الصفة من العايد فاجاب عنه بجوابين
الاول انه مصدر واقع بعد النفي فيعم ويشمل العذاب المتقدم ويحصل الربط
بالعموم واورد عليه ان الربط بالعموم انما ذكره النحويون في الجملة الواقعة خبرا
نحو زيد نعم الرجل فلا يقاس عليه الصفة فان قدر مثل يكون الضمير راجعا على
العذاب المتقدم والربط به وقيل الضمير راجع الى من بتقدير مضاف اي لا اعذب
مثل عذابه ولا بد من هذا التقدير ليصح المعنى قوله من عالمي زمانهم او العالمين
مطلقا الخ السفرة بالضم الطعام يوضع للمسافر ثم شاع فيما يوضع فيه والمثلة بالضم
المراد بها هنا العقوبة واصلها عقوبة فيها قطع الانف والاطراف للتنكيل وهي
المنهي عنها وقال الطيبي المثلة العقوبة الفظيعة لا المسخ قوله بلا فلوس جمع فلس وهو ما على
جلد السمك من القشور وهو على طريق التشبيه وليس بمعنى اللحم المنتفخ كما قيل والكرا زكريا
بضم الكاف وتشديد الواو الرائحة الكريهة تنفر منها الملائكة واهل الزهد وحسن معروف

ودم

ودم بضم الجيم والباء وتشديد النون في اللغة الفصحى وفيه لغة اخرى تسكين الباء وتخفيف النون
كضد البخل ولذا قال الشاعر وقالوا يا قبيح تزع للشجاعة والوغى فقلت دعوني اكل الخبز بالجبن
وانما جعلت منه سمها لانه مشهيه والعسل دافع لضرر السمك والقديد اللحم اليابس في ما يدفع ضرر السمك
وقوله اجي بفتح الباء الاولى وسكون الثانية امرأة كوفية ذات زوج وقوله اضطرب اي
تحركت بحلول الروح فيه وغبا اي يوما بعد يوم ليكون اشهى واحب وقا الفيء اي في الزوال
وقاما اي وجد ظل وقوله استعفوا اي طلبوا العفو وفي نسخة استغفروا وقوله فلم ينزل
الصحيح رواية خلافه وهذا مروي عن الحسن قوله وعن بعض الصوفية الخ ان قال ان الثمرة
من الاية هذا اخلا وجه له وان اراد انه من البطون القرانية فنعم وتنزيل النظم عليه ظاهر قوله
توبيخ الكفرة وتبكيتهم الخ يعني ان الاستفهام ليس حقيقيا ولكن لا التوبيخ عيسى صلى الله عليه وسلم
بل لتوبيخ المتخذين ولما كان هذا القول وقع من رؤسائهم في الضلال كان مقررا لا اتخاذ
وانما الاستفهام عن صدوره من صدره فلذا قدم المسند اليه لان المستفهم عنه يلي الهمزة الا انه
على المشهور عند اهل النحو والمعاني واللام للناس للتبليغ واتخذ بمعنى صير يتعدى لاثنين
وقد يتعدى لواحد فالمعنى حال ومن دون اما متعلق به او بمحذوف صفة الهين وقيل التقديم
لتقوية التوبيخ وقوله واي دون مريم توبيخ على توبيخ اي مع انك بشر تلد وتولد وقيل هذا
وقيل الاستفهام للاستنطاق ليفتضحوا وهذا ليس غير التوبيخ كما توهم قوله ومعنى دون اما المغايرة عصام
الخ لما كان معنى اتخذه فلانا صديقا من دونه انه استبد له به لانه جعله صديقا معه وهم
لم يقولوا ابدا لك بل ثلثوا اولها بان من اشرك مع الله غيره فقد نفاه يعني لانه وحده لا شريك
له منزه عن ذلك فاقراره بالله كلا اقرار فيكون من دون الله مجازا عن مع الله او المراد
من دون التوسط بينهم وبين الله كما تقول اتخذ شفيعا من دون السلطان اي بينك وبينه
فيكون الدون اشارة القصور مرتبتهما عن مرتبته لانهم قالوا هو كالشمس وهذا اشعتها الكل الدين
وهذا في الاخير ولذا اضعف ما قيل ان اول من صلى المغرب عيسى صلى الله عليه وسلم شكرا لله
حين خاطبه بقوله انت قلت الخ وكان ذلك بعد الغروب فالاولى لنفي الالوهية عن نفسه والثانية
لنفيها عن امه والثالثة لاثباتها لله قوله اي انزهك تنزيها من ان يكون لك شريك الخ اشار مع
الى ان اتخاذهما الهين تشريك لهما معك في الالوهية لا افرادهما بذلك اذ لا شبهة في انك
وانت منزه عن الشركة فضلا عن ان يتخذ الهان دونك على ما اشعر به ظاهر العبارة قيل سعد
ويجوز ان يكون اشارة الى ان من دون الله في موقع الصفة والمعنى الهين سوى الله فيكون
المجموع ثلاثة وهذا اثبات للشريك فنزهه عنه ومنه يعلم توجيه اخر لقوله من دون الله
غير التوجيهين السابقين الذين ذكرهما الراغب وتبعه المصنف رحمه الله وقوله انزهك تنزيها
اشارة الى انه منصوب على المصدرية كما مر تفصيله في سورة البقرة وقوله من ان يكون
له شريك بيان لمتعلقه المنزه عنه وقدره ابن عطية من ان يقال هذا وينطق به وقيل
وهو انسب بقوله ما يكون لي ان اقول الخ قوله ما ينبغي لي ان اقول قولا لا يحق لي ان اقوله
اشارة الى ان يكون بمعنى لا ينبغي ولا يليق وهو ابلغ من لا اقوله وقوله لا يحق لي اشارة الى
ان متعلقه يحق مقدم عليه وبحق خبر ليس وليس بمتعين لاحتمال ان يكون للتبيين
يتعلق بمحذوف كما في سقيا له وقد اعربه المعربون كذلك فلا حاجة الى تكلف وجه
انه لا يرد عليه ما قيل انه يقتضي تعلق لي بحق وتقديم صلة المجرور على الجار ممتنع فانه سعد

من تعدد ومتعلق بغير الظاهر واما القول بان الباء زائدة فلا يفيد اذ لا فرق في المنع بين الزائد
وغيره الا ان يذهب الى القول بالجواز كما ذهب اليه بعض النحاة **قوله** ان كنت قلته (كت)
المعنى على المضي هنا وان نقلب الماضي مستقبلا فلذا قيل معناه ان صح قولي ودعواي ذلك فقد
تبين علمك به واجاب عنه ابن يعيش بجواب الاول وعن المبرد ان كان قوية الدلالة
على المعنى فلا يتقدر بان على تحويلها الى الاستقبال الثاني وعن ابن السراج ان التقدير ان
اكن كنت قلته قال وكذا ما كان من امثاله مدفوع قال ابن هشام رحمه الله ان هذين الجوابين
ضعيفان **قوله** تعلم ما اخفيته في نفسي كما تعلم الخ قال الزجاج النفس في كلامهم لمعنيين
بمعنى الروح وبمعنى الذات وحقيقة الشيء وليس مراده الحصر فيهما لان لها معاني اخر واذا
كانت بمعنى الذات فقد ورد اطلاقها على الله من غير مشاكلة كقوله كتب على نفسه الرحمة
وغيره واما بالمعنى الاول فلا تطلق عليه تعالى الا مشاكلة وههنا ان كان المراد الذات على
كل حال فيما قلت المشاكلة في اطلاقها بل في لفظ في حيث جعلت علم عيسى صلى الله عليه وسلم
في ذاته يعني في ذهنه وعقله كقولك كان كذا في نفسي وعلم الله لا يرتسم في عقل وذهن ولا
يتوقف على آلة ولذا قال الطيبي رحمه الله لا بد من المشاكلة وان اريد الحقيقة والذات
من حيث ادخال في الظرفية لان المراد به من جانب العبد ما في الضمير والقلب وقال الراغب
يجوز ان يكون القصد الى نفي النفس عنه فكانه قال تعلم ما في نفسي ولا نفس لك فاعلم ما فيها
كقوله ولا ترى الضب بها ينجحر ولذا قال في الكشاف ما في نفسي ما في قلبي والمعنى تعلم معلومي
ولا اعلم معلومك ولكنه سلك بالكلام طريق المشاكلة وهي من فصيح الكلام وفي الدر
المصون انه تفسير ابن عباس رضي الله عنهما وقال في شرحه المغني لا اعلم ما في (سعد)
ذاتك فعبر عن الذات بالنفس لقوله تعلم ما في نفسي وانت خبير بان لا اعلم
ما في ذاتك وحقيقتك ليس بكلام مرضي بل المراد انه عبر عن لا اعلم معلومك بلا اعلم
ما في نفسك لوقوع التعبير عن تعلم معلومي بتعلم ما في نفسي لا يخفى ما فيه من الخلل
بعد ما عرفت ما حققناه واذا علمت ان للنفس معنيين يطلق احدهما على الله من غير
مشاكلة وهو الحقيقة والذات والثاني يتوقف عليها علمت ما في كتب الاصول من الخبط
كما في العضد وشروحه **قوله** كما تعلم ما اعلمه يعني علمهما على حد سواء عنده او المراد انه
يعلم بالطريق الاولى وقوله وفي نفسك للمشاكلة جار على ما حققناه لانه لم يقل باطلاق
النفس مشاكلة لكن قوله وفسر المراد بالنفس الذات صحيح لانه ينبغي انه عليه لا يحتاج (سعدي)
الى المشاكلة وهو كذلك لما عرفت ان علمه ليس بانتقاش في ذاته لا كما قيل (عصام)
ان ما في ذاتك لا يخرجه عن المشاكلة اذ لا تطلق النفس بمعنى الذات عليه تعالى الا
مشاكلة كما في شرح المقاصد الشريفي فانه ليس كذلك وادعاء ان ما وقع في الايات
مشاكلة تقديرية من سقط المتاع **قوله** تقرير للجملتين باعتبار منطوقه ومفهومه
لافادته الحصر بضمير الفصل ان قلنا لا يشترط فيه تعريف الطرفين او افعل التفضيل
او تعريف الطرفين المفيد لاثبات علم الغيب له تعالى ونفيه عمن سواه فالاثبات
تقرير لتعلم ما في نفسي لان ما انطوت عليه النفوس من جملة الغيوب والنفي تقرير
للا اعلم ما في نفسك لانه غيب وغيرك لا يعلم الغيب فهذا معنى قوله باعتبار منطوقه
ومفهومه وما قيل عليه من ان المفيد للحصر ضمير الفصل فيكون نفي العلم عن الغير ايضا (عصام)

منطوقا

منطوقا الا ان يريد نفي العلم عن نفسه وهو مفهوم لكن لا يلايمه قوله تصريح بنفي المستفهم
عنه ليس بوارد لان الصحيح ان مدلول الكلام الحصري الاثبات على الانفراد ويلزمه النفي وفرق
بين الحصر بما والا وانما وبين غيرهما ولذا لا يصح العطف بلا النافية بعدهما دون غيرهما
فنفي مفهوم لا منطوق فتامل **قوله** تصريح بنفي المستفهم عنه الخ وهو قوله للناس لان المعنى ما
قلت لهم الا ما امرتني به لا هذا او ما يدل عليه قوله سبحانك الخ **قوله** عطف بيان للضمير في به
او بدل الخ قدم عطف البيان لسلامته من الاشكال وجوز كونه بدل كل من كل ردا على الزمخشري
لان المبدل منه في حكم التنحية والطرح فيلزم خلو الصلة من العائد بطرحه وبين وجهه
بانه ليس كذلك مطلقا وقوله مطلقا يحتمل في كل حكم لانه قد يعتبر طرحه في بعض الاحكام
كما اذا وقع مبتدا فان الخبر للبدل في نحو زيد عينه حسنة ولا يقال حسن فلولا اعتبار طرحه
لزم ان يخبر عنه ويحتمل انه ليس كل بدل كذلك بل هو مخصوص ببدل الغلط فانه يعتبر
طرحه كما في شرح المفصل ثم انه اعترض على الزمخشري بتناقض كلامه فانه صرح في المفصل
بانه ليس في حكم الطرح واعرب الاولى بدلا من ضمير به مما يتوهم ان فيه ايهام ان الضمير
عائد من الصفة الى الموصوف والجواب عنه وان شنع عليه شراح الكشاف ان هذا مذهب
لبعض النحاة وتقلده الاستناد بانه في شرح المفصل عن ابن السراج وقال في الدر المصون
ان الذاهبين اليه نصوا على انه لا يجوز جاء الذي مررت به ابي عبد الله بجعل ابي عبد الله
بدلا من العائد وعللوه بانه يلزم بقاء الموصول بلا عائد واما كون المبدل منه وهو الاسم الظاهر
يصلح للربط فانه عند المبتدا ففيه خلاف ثم هذا دأب الزمخشري كما يعلم من تتبع كتابه
وصرح به في الكشف في مواضع ان يبني على مذهب في اية ثم يذكر مذهبا اخر يخالفه في اخرى
استيفاء للمذاهب ومن لا يعرف مغزى كلامه يظنه تناقضا منه ولا يرد عليه ما قيل ان في (سعدي)
المغني ان عطف البيان في الجامد بمنزلة النعت في المشتقات فكما ان الضمير لا ينعت لا يعطف
عليه عطف بيان فان كثيرا من النحاة جوزوه وليس متفقا عليه وقد اشار شراح المغني
الى رده وجعله خبر مضمر اي وهو ان اعبدوا الخ او منصوبا باعني مقدرا ظاهر غني عن
البيان **قوله** ولا يجوز ابداله مما امرتني به فان المصدر لا يكون مفعول القول الخ اي
لا يجوز ابداله من ما الموصولة التي هي بدل من مفعول القول لان مفعوله اما جملة (انتصاف)
محكية او ما يؤدي مؤداها كقلت قصيدة او ما اريد به لفظه حكاية وليس هذا واحدا
منها ودخل عليه العبادة وان لم تقل فالامر بها يقال لان ان الموصولة مع فعل الامر
لا يقدر بالعبادة ولكن بالامر بها فكانه قيل ما قلت لهم الا الامر بعبادة الله والامر
مقول بل قول على ان جعل العبادة مقولة ليس ببعيد على طريقة ثم يعودون لما قالوا
اي للوطء الذي قالوا فيه لا يتعلق به وسلم كثير في القران وفي التفسير اريد معناه ما قلت
لهم الا عبادته اي الزموا عبادته وهو المراد بما امرتني والجملة بدل منها لانها في حكم المفرد
وكله تعسف **قوله** ولا ان تكون ان مفسرة لان الامر الخ اشارة الى انه ما يرد على تقديرها مصدرية
فرده بوجهين احدهما ان الامر المسند الى الله لا يصح تفسيره باعبدوا الله ربي وربكم
بل باعبدوني او اعبدوا الله ونحوه وقد يرد بانه يجوز ان يكون حكاية بالمعنى وان يكون
ربي وربكم من كلام عيسى صلى الله عليه وسلم كما في قوله انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم

كشف — رسول الله فليس من الحكاية بل اد ماج او على اضمار اعني دكونه وحذف الابنا في التفسير كما قيل وان
كان خروجا عن مقتضى الظاهر دفي امالي ابن الحاجب اذا احكي حاك كلاما فله ان يصف المخبر عنه
بما يعرفه كلام المحكي عنه وقال التسابيني رحمه الله ولا يمتنع ان يكون الله قال لعيسى قل لهم
اعبدوا الله ربي وربكم فحكاه كما امره به فلا اشكال والوجه الثاني ان القول لا يفسر بل
يحكى به ما بعده من الجمل ونحوها وهو ظاهر لانه ان اريد به انه لا يقترن بحرف التفسير
المقول المحكي فسلم لان مقول القول في محل نصب على المفعولية والجملة المفسرة لا محل لها
كما ذكره ابو حيان هنا لكن المقول هنا محذوف وهو المحكي وهذا تفسيره اي ما قلت لهم
مقولا في الانتصاف لجاز بعضهم وقوع ان المفسرة بعد لفظ القول ولم يفتصر بها على
ما هو في معناه قوله الا ان يأول القول بالامر الخ نقل عن الزمخشري في حواشيه كان الاصل
ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع القول موضع الامر جريا على طريق الادب الحسن لئلا يجعل
سعد وكشف — نفسه وربه معا امرين ودل على الاصل بان جاء ان المفسرة فصل ولا يتاتى جعل
القول في معنى الامر على هذه القرينة والنكتة لم يكن لك ان تجعل كل قول في معنى فعل
فيه معنى القول فتحمل ان مفسرة له قلت هذا رد لقول الانتصاف
ان هذا التاويل لنقض ان المفسرة بعد فعل في معنى القول وليس فيها صريحا وحمل
القول على الامر مما يصحح المذهب الاخر في اجازته وقوعها بعد القول مطلقا فانه لولا
ما بين القول والامر من التناسب المعنوي لما جاز اطلاق احدهما وارادة الاخر والجواب
ان الامر قسم من القول وما بينهما الا عموم وخصوص وليس في هذا التاويل الذي سلكه الا
كلفة لا طائل وراءها ولو كانت العرب تأبى دخول المفسرة بعد القول لما اوقعتها بعد
فعل ليس بقول ثم عبرت عن ذلك الفعل بالقول لان ذلك كالعود الى ما وقع
الفرار منه وهو بعد امر ذلك انتهى وقال ابن هشام فان قيل لعل الامتناع
من اجازته لان امر لا يتعدى بنفسه الى المأمور به الا قليلا يعني كقوله امرتك الخير فافعل
ما امرت به فكذا ما اول به قلت هذا لا زم له على توجيه التفسيرية وهو ليس بشيء
سعد كشف — لانه لا يلزم من تاويل شيء بشيء ان يتعدى تعديته كاصر جوابه لان التعدية تنظر
الى اللفظ ثم انه قيل ثم جعل ان مفسرة لفعل الامر المذكور وصلته مثل امرته
بفعل الذي قد نظر لما في طريق القياس فلان احدهما مغن عن الاخر واما في الاستعمال
فلانه لم يوجد في ادعاء القياس نظر لان الاول لا ابهام له لا يغني عن الثاني والثاني
لا يغني عن الاول والتفسير بعد الابهام شانه ظاهر قوله رقيبا عليهم امنعهم ان يقولوا
ذلك الخ اشارة الى ان الشهيد والرقيب هنا بمعنى ولكن تفنن في العبارة لبعد بين
الشهيدين والرقيبين لان كونه صلى الله عليه وسلم رقيبا ليس كالرقيب الذي
يمنع ويلزم بل كالشاهد على المشهود عليه ومنعه بمجرد القول وانه تعالى هو الذي يمنع
الناس بالادلة والبينات فان قلت قوله فلما توفيتني الخ بعد قوله وكنت
عليهم شهيدا الخ من قبيل ما مر في قوله قالوا لا علم لنا اي لا علم لنا بما كان منهم بعدنا
ان الحكم للخاتمة وقد مر دفعنا بانه كيف يخفى عليه امرهم وقد يأتيهم سود الوجوه كما مر
قلت ليس هذا مثله لانه صلى الله عليه وسلم في مقام التنصل والتبري

عائب

٢٤٠

عصام — عائب الموقوفين بانه لم فات هذا من ذلك فان قيل انه تعالى قبل توفيه هو المانع بالارشاد
بارسال الرسل والبينات كما انه كذلك بعد توفيه فلا تقابل بين قوله كنت انت الرقيب
وقوله كنت شهيدا على هذا التفسير فينبغي تفسيره بانى ما دمت فيهم كنت شاهدا
لاحوالهم فيمكن لي بيانه وبعد التوفي لا اعلم حالهم ولا يمكنني بيانه قلت
منعه من غير واسطة بل بالقول والزجر ومنع الله ليس كذلك فالتقابل واضح
وتخصيصه بعد توفيه بالفعل بلا رسول ولا وحي الهادي قبله وبعده وهو ظاهر
ما مر وقوله بالرفع الى السماء اشارة الى ما سبق من انه لم يصلب ولم يمت فلذا فسر التوفي
برفعه واخذه من الارض كما يقال توفيت المال اذا قبضته قوله ولا اعتراض على المالك
الخ واما العباد فقد يعترض عليهم اذا فعلوا بما لكهم ما لا يجوزه الشرع لانهم مالك
لهم على الاطلاق وقوله وفيه تنبيه لم يجعله معنى النظم لانه ليس من منطوقه بل حيث اشار
اليه قوله فلا عجز ولا استقباح الخ دفع لبعض الطاعنين في القرآن من الملاحدة انه لما
وقع في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه بدله العزيز الحكيم الغفور لانه تقتضي
قوله وان تغفر لهم كما نقله ابن الانباري رحمه الله واجاب عنه لشيء فيه
ظن تعلقه بالشرط الثاني فقط لكونه جوابه وليس كما توهم بل الفاسد بل هو متعلق بهما
ومثله الفعل والترك عزيز حكيم فهذا انسب وادخل في المقام وما في كلام المصنف رحمه الله
يمكن ارجاعه الى هذا وهو متعلق بالثاني وانه احتراس لان ترك عقاب الجاني قد يكون لعجز
ينافي القدرة او لاهمال ينافي الحكمة فبين ان ثوابه وعقابه مع القدرة التامة والحكمة
البالغة وليس كما قيل يحرون من ظلم اهل الظلم مغفرة ومن اساءة اهل السوء احسانا
وقوله لا عجز ولا استقباح فان كونه عزيزا غالبا ينفي العجز وكونه حكيما ينفي استقباح فعله
طيبي — ولذا قيل ليس قوله ان تغفر لهم تعرضا بسؤال العفو عنهم وانما هو اظهار لقدرته
على ما يريد وعلى مقتضى حكمه وحكمته ولذا قال انك انت العزيز الحكيم تنبيها على انه
لا امتناع لاحد عن عزته فلا اعتراض في حكمه وحكمته ولم يقل الغفور الرحيم وان
اقتضاها الظاهر كما قال ان اذنبت ذنبا عظيما وانت للعفو اهل فان غفرت فضلا وان
جزيت فعدلا قوله فان المغفرة مستحسنة لكل مجرم الخ في الكشاف ما قال انك تغفر لهم
ولكنه بنى الكلام على ان قال ان عذبتهم عدلت لانهم احقاء بالعذاب وان تغفر لهم مع كفرهم
لم تعدم في المغفرة وجه حكمة لان المغفرة حسنة لكل مجرم في المعقول بل متى كان
المجرم اعظم جرما كان العفو عنه احسن يعني ان المغفرة وان كانت قطعية الانتفاء بحسب
الوجود لكنها لما كانت بحسب العقل تحتمل الوقوع واللا وقوع استعمل فيها كلمة ان فحيط
ما توهم ان تعذيبهم مع انه قطعي الوجود كيف استعمل فيه ان وانما كان العفو احسن لانه
ادخل في الكرم وحذف الابتنا في كون العقوبة احسن في حكم الشرع من جهات اخر وعدم
وقوع العفو بحكم النص والاجماع وفي كتب الكلام ان غفران الشرك جائز عقلا عندنا
وعند جمهور البصريين من المعتزلة لان العقاب حق على الذنب وليس في اسقاطه مضرة فلذلك
قال في الانتصاف من ان هذا الابواب في كلام اهل السنة ولا المعتزلة ليس على ما ينبغي واما استعماله

في الممتنع لذاته لنكتة اخرى فلا ينافي هذا وبعد التحرير علمت ما عنى المص رحمه الله وانه
ليس غافلا عن الكشاف كما توهم قوله على انه ظرف لقال وخبر هذا محذوف الخ قراءة الجمهور بالرفع كا زيد في
ظاهرة على الابتداء والخبرية وقراءة النصب خرجت على وجوه منها انه ظرف لقال وهذا اشارة
خبر محذوف اي كلام عيسى صلى الله عليه وسلم في يوم ينفع الصادقين او هذا اجزاء الصدق
ونحوه او هذا اخو تصديقا لعيسى صلى الله عليه وسلم وتكذيبا لامته والظرف خبر اي هذا
الذي قاله عيسى صلى الله عليه وسلم واقع يوم ينفع الخ او هذا مفعول به للقول لانه بمعنى
الكلام والقصص او مفعول مطلق لانه بمعنى القول قوله وليس بصحيح لان المضاف
اليه معرب قال الكوفيون الظرف يبنى على الفتح اذا اضيف الى جملة فعلية وان كانت
معربة واستدلوا بهذه القراءة وغيرها واما البصريون فلا يجيزون البناء الا اذا صدرت
الجملة المضاف اليها بفعل ماض كقوله على حين عاتبت المشيب على الصبا وخرجوا هذه
القراءة على ما ذكره ونحوه فذا تماعدم صحته على مذهبهم والحق بالماضي الفعل المنفي بلا كما
ذكره النحرير وتفصيله في النحو قوله والمراد بالصدق الصدق في الدنيا فان النافع
ما كان حال التكليف والعمل لا ينفع في الدار الاخرة مطلقا وهو اشارة الى ما قال من
ان الكفار لا يكذبون في الاخرة ولذا قالوا كنا نكذب بيوم الدين واورد عليه انه ليس
بمطابق لما ورد فيه لانه شهادة بصدق عيسى صلى الله عليه وسلم فيما قال له جوابا عن قوله
انت قلت للناس الخ فالاخبار بان صدق الصادقين في الدنيا ينفعهم في الاخرة لا يلائم ذلك
واجيب بان المراد الصدق المستمر بالصادقين في دنياهم الى اخرتهم لما فان النفع
والمجازاة تكون باعتبار تحققه في الدنيا والمطابقة لا تخرج باعتبار تحقق ووقوع
بعض جزئياته في الاخرة والمستمر هو الامر الكلي الذي هو الاتصاف بالصدق ولا يلزم من هذا
ان يكون للصدق الاخروي مدخل في الجزاء الموعود المجدد ولا يحتاج الى جعل الصدق الاخروي
شرطا في نفع الصدق الدنيوي والمجازاة عليه وقوله بيان للنفع يعني قوله لهم جنات الى
هنا تفسير للنفع ولذا لم يعطف عليه قوله تنبيه على كذب الخ وجه التنبيه من تقديم
الظرف لانه المالك لا غيره فلا شريك له قيل ويعلم منه تنزيهه تعالى عن المكان قوله
وانما لم يقل ومن فيهن الخ لان المعروف تغليب العقلاء لشرفهم على غيرهم والوجه الاول مبني
على اختصاص من بذوي العقول فاطلاق ما على ما يشملهم ويجانسهم لنكتة وهي الاشارة
الى قصور الجميع عن الربوبية لمجانستهم والله لا يجانسه ولا يشاكله شيء وانهم بمنزلة
الجمادات في جنب عظمته وكبريائه والثاني اشارة الى ان ما عامة للعقلاء وغيرهم
فاستعملت للعموم من غير تغليب لانها لا تختص بغير ذوي العقول بل يتناول الاجناس
كلها عقلاء وغيرهم فكان اولى بالعموم لمناسبته لمقام اظهار العظمة والكبرياء فاني بلو
وكيف تدريته لا يصلح شيء منهما للالوهية ثم ما فيه عيسى صلى الله عليه وسلم وامه بحث سورة الانعام
وغيرهما والحديث الذي ذكره موضوع كما ذكره ابن الجوزي من حديث ابي رضي الله عنه
المشهور تمت سورة المائدة اللهم لا تحرمنا بعد كرمك ولا تقطع عنا عوائد نوالك
وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم واله وصحبه الكرام في كل مبدا واختام

سورة الانعام

بسم الله الرحمن الرحيم قطب هذه السورة يدور على اثبات الصانع

ودلايل

ودلايل التوحيد قال ابو اسحق الاسفرايني رحمه الله في سورة الانعام كل قواعد
التوحيد ولما كانت نعمه تعالى مما تفوت الحصر الا انها ترجع اجمالا الى ايجاد وابقا في النشاة
الاولى وايجاد وابقا في النشاة الاخرة ولما اشير في الفاتحة الى الجميع ابتديت بالتحميد لانها
ديباجة نعمه المذكورة في كتابه المجيد ثم اشير في الانعام الى الايجاد الاول وفي الكهف
الى الابقا الاول وفي سبا الى الايجاد الثاني وفي فاطر الى الابقا الثاني فلهذا ابتديت هذه
السور الخمس بالتحميد فقال جل ثناؤه الحمد لله الذي خلق السموات والارض قوله عبرت
الخ وقيل غير انه نزلت في رجل من اليهود قال ما انزل الله على بشر من شيء الخ قوله اخبر بانه
حقيق بالحمد الخ يشير الى انها جملة خبرية وقد جوزوا في هذه الجملة ان تكون خبرية وانشائية
وذهب بعضهم الى تعين الخبرية فيها وبعضهم الى تعين الانشائية قال ابن الهمام في شرح ابن الهمام
البديع هي اخبار صيغة انشاء معنى كصيغ العقود وبالغ بعضهم في انكار كونها انشائية
لما يلزم عليه من انتفاء الاتصاف بالجميل قبل حمد الحامد ضرورة ان الانشاء يقارن معناه
لفظه في الوجود وبطل بوجهين احدهما ان الحامد ثابت قطعا بل الجاحد والا لزم انه
لا يجاغ للمخبر عن غيره من متعلق اخباره اسم قطعا فلا يقال لقائل زيد له القيام
قائم فلو كان الحمد اخبارا محضا لم يقل لقائل الحمد حامد وهو باطل فيبطل ملزومه
واللازم ما ذكر انتفاء وصف الواصف المعين الاتصاف وهذا لان الحمد اظهار الصفات
الكمالية الثابتة لا اثبتها ثم يتراءى كون كل مخبر منشئا حيث كان واصفا للواقع ومظهرا له
وهو توهم فان الحامد ماخوذ فيه مع ذكر الواقع كونه على وجه انشاء التعظيم وهذا التبس ماهية الخبر
فاختلف الحقيقتان وظهر ان الغفلة عن اعتبار هذا القيد في ماهية الحمد هو منشا
الغلط اذ بالغفلة عنه ظن انه اخبار بوجود خارج يطابقه وهو الاتصاف ولا خارج
للانشا وانت تعلم ان هذا الخارج عن المفهوم وهو الوصف الجميل وثناؤه وهو المركب منه
ومن كونه على وجه انشاء التعظيم لا خارج له بل هو ابتداء معنى بلفظه علة له انتهى قلت
ان نظرت بدقة النظر الى ما قال فهذا الكلام لا يخلو من اختلال فانه لا يلزم في كل انشاء من انشاء ان
اسما فاعل صفة للمتكلم به منه بل انما يكون اذا كان انشاء الحادث اوله كما فيما نحن فيه ولا لمن حمد
فرق بينه وبين الخبر في ذلك فكما يصح ان يقال حامد يقال لمن قال ضربت ضارب فان لم
يكونا كذلك لم يصح فيهما وكما لا يقال لمن قال زيد قائم انه قائم لا يقال لمن قال اضرب انه
ضارب وهذا لا يختص بالامر الا ترى ان قوله والوالدات يرضعن اولادهن انه خبرية
لفظا وانشائية معنى لانه امرهن بالارضاع ولا يطلق عليه تعالى مرضع ولذا اختار الطيبي
انه جملة انشائية معنى خبرية لفظا ولا يقال لقائله حامد قال وهذا تخيل فاسد والذي
غره صيغ العقود وقد علمت وجهه فيه وانها لا تختص بها وما نحن فيه من قبيل
ما لا تتضمنا قوله وبنبه على انه المستحق له الخ يعني انه اخبر اولا انه حقيق بالحمد باعتبار
ذاته تعالى ولذا لم يقل للمنعم ونحوه ثم نبه على استحقاقه باعتبار الانعام تنبيها على تحقق
الاستحقاقين واعلم ان الحمد لغة الثنا بالجميل الاختياري تعظيما وعرفا فعل ينبئ
عن تعظيم المنعم فقد تضمن محمودا به ومحمودا عليه انتقلنا انه مقام للمحمود به ومغاير فيه
كما يعلم تحقيقه من شرح المطالع وحواشيه واما المستحق للحمد فهو المحمود ولا يشترط فيه ذلك
بل لا يصح قال الفاضل الليثي المراد بالاستحقاق الذاتي استحقاقه تعالى الحمد بجميع صفاته وافعاله

[illegible] ليثي

ردعليه

راجعا الى الاستحقاق الذاتي اقول هذا مردود من وجهين الاول ان المحمود لا يشترط
فيه ان يكون اختياريا كما مر فيخص التعظيم وهو الحمد العرفي الذي الحمد اللغوي نوع منه
واقصاه العبادة تضاف الى الذات من غير تاويل بل هي الطرف الاعلى كما صرح به في
الاشارات في مقامات العارفين وقال الرازي في شرحه اعلم انهم في ذلك ثلاث طبقات

بحث العبادة ثلاث طبقات

فالاولى في الكمال والشرف الذين يعبدونه لذاته لا لشي اخر والثانية وهي التي
تلي الاولى في الكمال الذين يعبدونه لصفة من صفاته وهي كونه مستحقا للعبادة والثالثة
وهي اخر درجات المحققين الذين يعبدونه لتستكمل نفوسهم بالانتساب اليه انتهى
والثاني كيف خفي مثله على مولانا المحقق فان قلت كيف يتصور تعظيم
الذات من حيث هي قلت لو قدم ذلك ابتدا قبل التعقل بوجوه الكمال لكان
كذلك اما بعد معرفة المحمود بسمات الجلال وتصويره باقصى صفات الكمال فلا بدع في ان
يتوجه الى تمجيده وتحميده مرة اخرى بقطع النظر عما سوى الذات بعد الصعود بدرجات
المعهودات واذا قال اهل الظاهر صفاته لم تزده معرفة . لكننا الخ ذكرناها ...
انما استفيد اليه من كلام السيد
فيالك بنو ادم القوم كل القوم الثاني
انه غير معنيه له دعاء بل شاهد عليه لان صاحب الكشاف قال لما ذكر الحقيق بالحمد
واجرى عليه تلك الصفات العظام تعلق العلم بمعلوم عظيم الشان حقيق بالثناء
وغاية الخضوع والاستعانة في المهمات فخوطب ذلك المعلوم المتميز بتلك الصفات فقال
اياك يا من هذه صفاته نخص بالعبادة والاستعانة لا نعبد غيرك ولا نستعينه
ليكون الخطاب ادل على ان العبادة لذلك المتميز الذي لا تحق العبادة الا به
فقال الشريف انما تحققه ولما كانت صفاته اما عين ذاته او مستندة اليها وحدها
وكانت متفرعة عن صفاته الذاتية كان استحقاقه العبادة بصفاته وافعاله راجعا
الى الاستحقاق الذاتي اقول يريد قدس سره انه لما تحصل من هذا الخطاب الدال
على تلك الصفات ومن تقديمه الدال على الحصر ان استحقاق العبادة ليس الا لذلك
والحال ان الاستحقاق الذاتي مقرر بل هو المطلوب الاعلى فلا يصح الحصر اجاب
بانه لا ينافيه الا اذا كان مغايرا له بالذات واما اذا كان عينه او راجعا اليه فلا فلذا
جعل الاستحقاق الذاتي اصلا وارجع الاستحقاق بالصفات اليه ولو كان معناه
ما ذكره المحشي لعلل لانه جعل الاستحقاق بالذات راجعا الى جميع الصفات ونسبته

خطيب زاده

ذاتا بنوع تاول وقد اهتدى الى هذا بعض الفضلا فقال في شرح كلامه هذا اشارة
الى دفع سوال مقدر وهو ان العبادة هي الحمد فاذا كان استحقاقه اياها مخصوصا
في التميز بتلك الصفات كما يدل عليه قول المص لا تحق العبادة الا به لم يثبت الاستحقاق
الذاتي بالنسبة اليه انتهى وتحقيق هذا المقام ما افاضه ولي الفيض علي وقد غفل
عنه كثير منهم واشار بقوله اخبر الى خبريتها ولم يجعلها انشا وانه صح ولا يستقيم
قوله لما سبق واشار بقوله حقيق الى ان اللام للاستحقاق وتحقيق هذا المقام
في سورة الفاتحة وقيل انما جعلها خبرية لتكون حجة لان الانشا لا يكون حجة الا

سنان

بملاحظة الاخبار فالحجة انما هو الاخبار فلذلك قال لتكون حجة ولم يقل ليظهر كونه
حجة واما كونه اصلا فما رجح بكونه علما في الانشا اذ لا يمكن الحمد الا بصيغة الاخبار
وما قيل في وجهه ليصح عطف ثم الذين كفروا عليه فيه انه يجوز عطفه على خلق السموات

او جعل

ردعليه

اوجعله لان الثنا الاستبعاد والتعجب اقول ان اتصافه بكونه حقيقا بالحمد ثابت في نفس الامر ومدلول
هذه الجملة مطابق له والسورة انزلت لبيان التوحيد ودفع الكفر والاعلام بمضمونها على وجه
الخبرية يناسب المقام وجعلها لانشا الثنا لا يناسبه واما قوله ليكون حجة فمتعلق بقوله
نبه لان الحجة في النعم الجسام التي لا يوجدها غيره واما الاخبار باستحقاق الحمد فالحجة فيه
تحتاج الى تكلف بعيد فان قلت كيف تكون انشائية ولها خارج تطابقه
قلت تحتمل الحمد والثنا كما في رب اني وضعتها انثى للتحسر ولذا قال بعضهم حمل
الكلام على ظاهره من الاخبار مع احتمال الانشا بان يكون المراد به ثنا اثنى الله به على نفسه
كما قال الامام لان الاخبار ادل على الاستحقاق من انشا وقد يشتد من لم يتنبه اعتراضا عليه
بان كون المقصود ثنا الله على نفسه لا يوجب كون الجملة انشائية البتة واجاب
بما لا طايل تحته وفي التعجب للتنبيه اشارة الى انه في غاية الظهور وقيل انما
جعلها خبرية لا في حملها على الانشا من اخراج الكلام عن معناه الوضعي من غير ضرورة
قوله ليكون حجة على الذين هم بربهم يعدلون عين تعلق الباء بيعدلون وكون يعدلون من
العدل دون العدول ولم يقل على الذين يعدلون ليتم كلامه لاحتمالين لاقتضائه
سياق كلامه ذلك هنا الا ترى الى تعريف المسند في قوله المستحق بلام التعريف الدال
على التخصيص فتامل قوله وجمع السموات دون الارض الخ في المثل السائر من محاسن الكلام
المواخاة بين الالفاظ فاذا جمع احد المتقابلين ينبغي ان يجمع الاخر ولذا اعيب على ابي

المواخاة من البديع

نواس قوله . ومالك فاعلم فينا مقاما . اذا استكملت اجالا ودون قاء
وقيل كان ينبغي ان يقول وارمي افادكنت ابيه ان هذا الضرب من الكلام واجب
حتى جاء في القران ما يخالفه كقوله تعالى تتفيؤ ظلاله عن اليمين والشمائل وقوله
ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم انتهى والزمخشري اشار الى مواضع من الكشاف
الى انه هو الاصل وانه لا يعدل عنه الا لنكتة وتبعه المصنف قوله وهي مثلهن اشارة
الى قوله تعالى هو الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن قال المص في تفسيرها
اي وخلق مثلهن في العدد من الارض والظاهر منه التعدد الحقيقي وقيل المراد
الاقاليم السبعة قوله لان طبقاتها مختلفة بالذات الخ فقال المص رحمه الله في سورة البقرة
جمع السموات وافرد الارض لانها طبقات متفاصلة بالذات مختلفة بالحقيقة بخلاف
الارضين ومراده واحد فيهما الا انه اجمل هنا فعمم الاختلاف لما يشمل اختلافهما
ذاتا وحقيقة وقيل عليه انه لا يوافق مذهب اهل السنة فان الاجسام متساوية

سعدي

عندهم وبه استدل على جواز تحول السموات الخرق ولا الالتيام وامكان المعراج ولا
مجال لارادة الاختلاف النوعي لان الارض ايضا كذلك قال تعالى ومن الارض مثلهن

على ان الارضين مثل السموات

وقد جا في الاحاديث النبوية انه صلى الله عليه وسلم قال هل تدرون ما تحتكم هذه
ارض هل تدرون ما تحتها قالوا الله ورسوله اعلم قال ارض اخرى وبينهما مسيرة
خمسمائة عام حتى عد سبع ارضين بين كل ارضين مسيرة خمسمائة عام اخرجه الترمذي
وابو الشيخ عن ابي هريرة رضي الله عنه ورد بانه لا يلزم من كونه المص رحمه الله من الاشاعرة

سنان افندي

القابلين بتركب الاجسام من الجواهر الفردة المتماثلة ان يقول بعدم اختلاف الاجسام بالحقيقة
لعدم التحيص لمن قال بتجانس الجواهر الافراد عن جعل الاعراض داخلة في حقيقة الجسم فيكون حقيقة
جواهر مع جملة من الاعراض منضمة الى تلك الجواهر فالكانت الاجسام كلا متماثلة في الحقيقة
وانه ضروري البطلان كذا في شرح المواقف وفيه علية انه لا يخفى انه يلزمهم القول بعدم شان افندي
الفرق بين الجواهر والاعراض في التجدد والبقا ضرورة استلزام تجدد الجزء تجدد الكل
لكن المشهور من مذهبهم القول ببقا الاجسام وعدم بقا الاعراض فلزمهم القول بعدم اختلاف
الاجسام فلا محيص الا ان يقال لعل المص رحمه الله لم يقل بتجدد الاعراض او بتماثل الجواهر
الافراد لعدم تمام دليل شي منهما وهو غير وارد لان عدم الفرق ظاهر المنع لانه فرق بين رد عليه
تجدد الشي بتجدد جزء منه وبين تجدده بجميع اجزايه وقولهم ببقا الاجسام لا ينافيه لاحتمال
ان يراد بالجسم ثمت ما يقابل الاعراض لا ما تركب منهما او المراد بها اعظم اركانه واذا ما
نعم كون الدليل غير تام مسلم فتامل قوله متفاوتة الاثار والحركات فيه هو اشارة شان
الى ما قيل ان السما جارية مجرى الفاعل والارض مجرى القابل فلو كانت السما واحدة لتشابه
الاثر وهو مخل بمصالح هذا العالم واما الارض فهي قابلة والقابل الواحد كاف في القبول
وحاصله ان اختلاف الاثار دل على تعدد السما دلالة عقلية والارض وان كانت متعددة
لكن لا دليل عليه من جهة العقل فلذلك جمع دون الارض واما دلالة اختلاف الحركات
الى جوانب مختلفة على ذلك فظاهرة وهذا يقتضي انه استدلال على ظهور تعددها دون
تعدد الارض والظاهر انه ليس مراده بل المراد بعد ما ثبت تعددهما بالسمع بيان
انه جمع احدهما دون الاخر لهذه النكتة وحينيذ فلا يرد انه مبني على اصول فلسفية
لا ينبغي التفسير بها لانه ليس بتفسير بل نكتة على اصول اهل المعقول بعد ما ثبت ابن كمال
بوجه اخر وقد فسر قوله متفاوتة الخ بمعرفة المواقيت واضاءة النيرات مما نطق به
القران ودلت عليه الاحاديث والاثار مما هو معلوم من الشرع قال تعالى والقمر قدرناه
منازل الى قوله كل في فلك يسبحون وقد فسر بكل من الكواكب وهو يحوي ايضا فيها
وفي الخنس الجواري الكنس لكن كلامه في سورة البقرة لا يناسبه قوله وقدمها لشرفها
وعلو مكانها اي لتقدمها بالشرف لانها محل الملايكة المقربين وقبلة الدعا ونحو ذلك
والارض وان كانت دار التكليف ومحل الانبيا عليهم الصلاة والسلام فليس ذلك
الا للتبليغ لانها ليست بدار قرار وقال النيسابوري قال بعضهم السما افضل لانها
متعبد الملايكة عليهم الصلاة والسلام وما فيها بقعة عصي الله فيها ولهذا اهبط ادم عليه
الصلاة والسلام من الجنة وقال الله لا تسكن في جواري من عصاني ولهذا وقع ذكرها
مقدما في الاكثر والسموات برج والارض مايع والموثر اشرف وقال اخرون
بل الارض افضل لانه تعالى وصف بقاعا منها بالبركة كقوله مباركا للعالمين ورد
بانه يدل على شرفها لا اشرفيتها وهذا اختلاف لفظي لا طايل تحته وعلو مكانها
ظاهر لانها علوية والارض سفلية ويحتمل العطف منه ان يكون تفسير الشرف
وتعليلا له والمقابلة بان يراد انها بمنزلة العلة الفاعلة لان الارض مستفيضة منها

كلام

كلام مرقيل وهو نفس المكان بالرتبة تعليل كونها من الارض بمنزلة العلة الفاعلة من القابل لم شان افندي رد على ابن الحاج حسن
يصب في المحلين واخطا في التعليل اما الاول فلكونه اعادة واما الثاني فلكون ما ذكره يا
وجها للتقديم كما مر لا لعلو المرتبة كما زعم وهو تعصب منه لانه على هذا يكون عطفا تفسيريا رد عليه
ولا ضير فيه وتفسير وجه التقديم وجه للتقديم فما المانع منه قوله وتقدم وجودها
هذا ابنا على مختاره في الشرع لظاهر قوله تعالى والارض بعد ذلك دحاها واذا كان
يعارضه ظاهر قوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السما فسواهن سبع سموات
وكذا اية السجدة حتى تحير فيه كثير والمص رحمه الله تعالى جمع بينهما بان ثم ليست للتراخي في الوجود
بل لتفاوت ما بين الخلقين وفضل خلق السما على خلق الارض كقوله تعالى ثم كان من الذين امنوا سمعت هل السموات افضل ام الارضين
وهي لترتيب الاخبار وما بين اعتناه من الوجه الاول في الكشاف لا تناقض فيه لان جرم الارض
تقدم خلقه خلق السما واما دحوها وبسطها فمتاخر عن الحسن البصري خلق الله الارض في موضع
بيت المقدس كهيئة الفهر عليها دخان فذلك قوله تعالى كانتا رتقا ففتقناهما فهو الا نصاف
انتهى واعترض عليه الامام بان الارض جرم عظيم فامتنع انفكاك خلقها عن دحوها فاذا كان
الدحو متاخرا عن خلق السما كان خلق الارض ايضا كذلك واجيب بالمنع لجواز ان
يخلق الجرم صغيرا ثم يدحو الجزاي ثم يبسط على مقدار ما يراد وقال القاضي كغيره لا يبعد ثم انها
على تقدير كون ثم للتراخي في الوقت في البقرة الا ان يقدر لنصب الارض فعل اخر دل عليه انتم
اشد خلقا مثل تعرف الارض وتدبر امرها بعد ذلك وبيانه بقوله دحاها لكنه خلاف
الظاهر ويمكن ان يدفع التناقض بان معنى خلق قدره وارادة وقصد فلا تناقض ولو
عليه ان قوله خلق لكم ما في الارض جميعا بيان نعمة اخرى مترتبة على نعمة سابقة وهو خلقهم
احيا قادرين وهذه النعمة الاخرى ايجاد ما يتوقف عليه البقا وتتم المعاش ولا يخرج عن التقدير
والتقدير نعمة لذي دفينا فليس بتقديم تفضيله في سورة البقرة قوله والفرق بين خلق وجعل الذي
له مفعول واحد الخ جعل الزمخشري هذا الفرق بين الخلق والجعل مطلقا ما يتعدى لواحد
او لاثنين والمص خالفه وخصه بالجعل المتعدي والتضمين في كلامه ليس هو المصطلح بالتضمين هنا
النقل ونحوه كما توهمه بعضهم ورده صاحب الكشف وغيره بكونه محصلا امرا اخر كما انه كان في ضمنه وقيل بهلوان
الجعل يدل على شيين احدهما في ضمن الاخر بان يكون تابعا له وقيل بان يكون السابق متضمن اللاحق
بالقوة لا الفعل ففي الجعل اخراج المعنى من القوة الى الفعل وقيل هو جعل شي في ضمن سعد
شي بان يحصل منه او يصيره اياه او ينقل منه او اليه وبالجملة فيه اعتبار شيين وارتباط بينهما
وفي الخلق معنى الايجاد بعده ونسبته وفيه انه عليه ان التضمين بالمعنى المذكور لا يناسب كازروني
الصور الثلاث الاول الاشكال بعيد لا حاجة اليه والاولى ان الجعل اعم من خلق لانه لا يقال
فيما ليس بمخلوق والخلق لا يقال فيما ليس بموجود ونحوه في الكشف فتامل واعلم ان التضمين
لغة جعل شي في ضمن شي كالظرف والمظروف او جعله متناسبا ومتلازما الوجود قريب من الاول
واقتصر المص رحمه الله على احد معنيي الجعل فان اراد انه هو الواقع في النظم فالمحتاج الى الفرق
والنحوي في غيره فهو ظاهر وان اراد ما في الكشاف وان الفرق لا يتاتى في المتعدي لمفعولين
او لا يطرد فيه فعليه منع ظاهر فيه ومن تعرض لتصييره شيا فجعله من التضمين شان افندي رد على ابن الحاج حسن

في بيان مراد المص رحمه الله فقد ضل سوا الطريق ولشان تجب عنه فان الانشا فيه معنى التصيير
في الجملة وكذا النقل فيه معنى ذلك ايضا وفي الكشف تحقيقه ان الجعل بمعنى التنقل من
الصيرورة الا انه من صار اليه لا من صار كذا انتهى وهما استقاربان بغاية انه تسامح في الاثبات
بمتعديا خصوصا ان قلنا بالاحتمال الاول في كلام المص والامر فيه سهل وفي الكشف الفرق
بين الخلق والجعل ان التضمين واجب في الثاني وتضمين النقل مخصوص به والانشا مشترك
والتصيير في نحو خلقناكم ازواجا محتمل **قوله** تنبيه على انهما لا يقومان بانفسهما كما زعمت الثنوية
الخ من الثنوية من ذهب الى ان فاعل الخير النور وفاعل الشر الظلمة وهما في معتقدهما
جسمان قديمان سميعان بصيران وهو مما بذلك على طريق النقل ... هذه الوجوه
الاول انها حينئذ لبسا بالمعنى الحقيقي المتعارف فهو عام الفاسد يبطل بمجرد (كلام زيدي دمن تبعه)
هذا الثاني ان الرد يحصل بكونهما محدثين بقطع النظر عما اعتبر في مفهوم الجعل ولو
اتى بالخلق بدله حصل المقصود الثالث ان الجعل المتعدي لواحد لا يقتضي
كونه غير قائم بنفسه الا ترى الى قوله وجعل لكم من جلود الانعام بيوتا وجعل بينهما برزخا الى
غير ذلك من الايات والشواهد اللهم الا ان يقال الجعل بمعنى الصنع والعمل فاذا تعلق
بالاجسام كان باعتبار ما فيها من الصنعة والعمل فتعلقه في الحقيقة بما لا يقوم بنفسه بل
وان المتعارف فيهما ما يتبادر منهما وادعا معنى اخر لا دليل عليه ولذا جعله تنبيها لا دليلا
قوله وجمع الظلمات لكثرة اسبابها والاجرام الحاملة لها الخ في نسخة وافرد النور للقصد الى الجنس
يعني به ما قال الزمخشري انه افرد النور للقصد كقول الملك على ارجائها او ان الظلمات كثيرة (الى الجنس)
لانه ما جنس من اجناس الاجرام الا وله ظل وظله هو الظلمة بخلاف النور فانه من جنس
واحد وهو النار وضمير لها في كلام المص اما للظلمات فيكون معنى كونها حاملة لها انها
منشؤها او للاسباب وهي كثافة الاجسام وهذا الوجه وارد عليه عود السوال وهو انه لم (قطب)
اريد بالنور الجنس وبالظلمات افرادها الجنس وان الظلمات كما تعددت فالانوار ايضا
تتعدد بحسب مباديها من الكواكب والنيرين والنار كما قال الزمخشري في قوله تعالى مثلهم
كمثل الذي استوقد نارا ان النور ضوء النار وضوء كل نير واجيب بانه فعل ذلك (كشف وسعد)
ليحسن التقابل مع قوله خلق السموات والارض ولا يخفى انه لا دلالة لكلام المصنف
على هذا وهذا جواب اخر مستقل وبان مرجع كل نير الى النار على ما قيل ان الكواكب
اجرام نورية نارية والشهب منفصلة من نور الكواكب فالمص رحمه الله تعالى لما راى
تقارب الجوابين جعلهما شيا واحدا **قوله** او لان المراد بالظلمة الضلال وبالنور الهدى الخ
في تاخيره اشارة الى ترجيح الاول تبعا للامام رحمه الله فانه قال انه اولى لان الاصل
حمل اللفظ على حقيقته ولان الظلمات والنور اذا قرنا بالسموات والارض لم يفهم منهما الا
الامران المحسوسان وتعقب بان المعنى انه لما خلق السموات والارض فتح نصب الادلة (قطب وطيبي)
على معرفته وتوحيده ثم بين طرق الضلال وطريق الهدى بانزال الشرايع والكتب السماوية
ثم الذين كفروا بربهم يعدلون فناسب المقام ثم الاستبعادية اذ يستبعد من العاقل النظر
بعد اقامة الدليل اختيار الباطل على انه كلما ذكر الظلمات والنور في الكتاب الكريم

اراد

اراد الضلال والهدى كقوله تعالى الله ولي الذين امنوا يخرجهم من الظلمات الى النور الى غير ذلك
ولا يخفى ان قصاراه صحة ما ذكر لا حجيته والاية المذكورة لا ترد على الامام بل تؤيد كلامه
ويدل على ان الهدى واحد والضلال متعدد قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه
ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله والدين الحق مجموع امور يتحقق الضلال بمخالفة
كل واحد منها وقيل المراد به العقايد الحقة لا الفروع **قوله** وتنبيه على تقدم الاعدام
على الملكات الخ اذا تقابل شيان احدهما وجودي فقط فان اعتبر التقابل بالنسبة الى موضوع
قابل للامر الوجودي اما بحسب شخصه او بحسب نوعه او بحسب جنسه القريب او البعيد
فهما العدم والملكة الحقيقيان او بحسب الوقت الذي يمكن حصوله فيه فهما العدم والملكة
المشهوريان وان لم يعتبر فيهما ذلك فهما السلب والايجاب فالعدم المشهوري في العمى
والبصر هو ارتفاع الشيء الوجودي كالقدرة على الابصار مع ما من شانه المادة المهياة
لقبوله في الوقت الذي من شانه ذلك فيه كما حقق في حكمة العين وشرحه فاذا تحقق
ان كل قابل لامر وجودي في ابتدا قابليته واستعداده متصف بذلك العدم قبل وجود
ذلك الامر بالفعل تبين ان كل ملكة مسبوقة بعدمها لان وجود تلك الصفة بالقوة
وهو متقدم على وجودها بالفعل وقال خاتمة المحققين لا بد في تقابل العدم والملكة (مير زاجان في حاشية حكمة العين)
ان يوخذ في مفهوم العدمي كون المحل قابلا للوجودي ولا يكفي نسبة العدمي الى المحل القابل
للوجودي من غير ان يعتبر في مفهوم العدمي كون المحل قابلا له ولذا اصححوا بان تقابل
العدم والوجود تقابل السلب والايجاب قال في الشفا العمى هو عدم البصر بالفعل مع وجوده (شانا افندي)
بالقوة وهذا لابد منه في معناه المشهور انتهى فقول الفاضل المحشي فيه ان الجزئية غير مفيدة
والكلية ممنوعة لتاخر الاعدام الطارية عنها غير سديد ثم قال فان قلت اراد
كل ملكة تسبقها العدم دون العكس قلت ان اريد تقدم العدم السابق
مطلقا ولو في وقت عدم الموضوع فليس ذلك بعدم ملكة لانه عدمها عن الموضوع القابل
بان يتحقق الموضوع ولا يتحقق الملكة لا بان لا يتحقق الموضوع كما لا يخفى وان اريد
تقدمه في وقت وجود الموضوع فذلك غير متصور فيما لا تنفك الملكة عنه لكونها من
لوازمه انتهى وهو غير وارد اما ان اريد الملكة الحقيقية فظاهر واما ان اريد المعنى
المشهور فلانه يكفي وجود مادة تقبل تلك الصفة واللازمة المذكورة توهم بعضهم ولا
يتبعه ثم قال فان قلت لا يكفي في المطلوب تقدم بعض الاعدام على
ملكاتها قلت يعارض بتقدم بعض الملكات على اعدامها لتوقف تصور
الاعدام على تصور ملكاتها ووجودها انتهى والفرق بين لزوم تقدم الشيء بنفسه
ولزوم تقدم تصوره ظاهر الا ترى ان الجز متقدم على المركب في الوجود لتقدم الجز
على الكل مع ان المركب متقدم عليه في التصور ولذا قدم تعريفه على تعريفه في المطالع
لعله اراد ذلك ان نقول عدم الملكة عدم مخصوص والعدم المطلق في ضمنه وهو متقدم
على الوجود في سائر المحدثات ولذا قال الامام انما قدم الظلمات على النور لان عدم
المحدثات متقدم على وجودها كما جاء في حديث رواه احمد والترمذي عن عبد الله بن عمرو

ابن العاص رضي الله عنهما ان الله خلق الخلق في ظلمة ثم رش عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور اهتدى ومن اخطاه ضل فلذلك جف القلم بما هو كائن
عليهم من نوره فمن اصابه نوره اهتدى ومن اخطاه ضل فلذلك جف القلم بما هو كائن
فعلى ما ذكر الامام الظلمة في الحديث بمعنى العدم والنور بمعنى الوجود ولا يلائمه سياق
الحديث والظاهر ما قيل الظلمة عدم الهداية وظلمة الطبيعة والنور الهداية والذي
اوقعه فيه انه اقتصر على رواية صدر الحديث ثم انه قيل الصواب ان يقال في وجه
التقديم التقابل مع قوله خلق السموات والارض او كونه متقدما في الخلق على النور على ما ورد
في الاخبار الا انه ان الله خلق الخلق في ظلمة ثم رش عليهم من نوره فخلق النيران لا يوافق
ما مر من معنى الحديث الذي نطقت به الرواية فقد بقيت هنا كلمات تركناها العدم
جبر واما قوله ومن زعم ان الظلمة عرض يضاد النور احتج بهذه الاية ولم يعلم ان عدم الملكة
كالعمى ليس صرف العدم حتى لا يتعلق به الجعل يعني ان الجعل ليس بمعنى الخلق والايجاد
بل تصيير شيء شيئا تصييرا قائما به قيام المظروف بالظرف او الصفة بالموصوف والعدم
الثاني فيصح تعلق الجعل به وان لم يكن موجودا عينيا لانه ذكر في اللوامع ان العدم المتجدد
يجوز ان يكون بفعل الفاعل كالوجود الحادث هذا تحقيق كلامه ولا يرد عليه شيء اصلا كان
العدم اما مطلق صرف او مقيد ومضاف كعدم الحياة او عدم تقابل الملكة وقد مر تحقيقه
ثم وقال النحرير الظلمة عدم النور فان اجري هذا على اطلاقه كان بين النور والظلمة
تقابل الايجاب والسلب الا ان الحكماء يتوهمون ان هو عدم النور عما من شانه فبينهما تقابل
العدم والملكة وعند بعض المتكلمين هو عرض ينافي النور فبينهما تقابل التضاد
انتهى فيما نقله عن الحكماء ليس متفق عليه فان منهم من ذهب الى الاول وهو مذهب
الاشراقيين كما في حكمة الاشراق وفي شرحه للعلامة الظلمة عدم الضوء عما من شانه
ان يستضيء على ما هو راي المشائين او عدم الضوء فقط على ما هو راي الاقدمين وارتضاه
بما هو مبسوط ثمة وقوله اذا كان الجعل بمعنى الخلق وليس الفرق بينهما الا انه
لا يصح تعلقه بالعدم الا ان يعم الخلق غير الايجاد او الايجاد ايجاد الشيء ولو لغيره فان
جعل اعم منه فان كان الاثبات في نفس الامر الذي هو اعم من الخارج واعدام الملكات
ثابتة فيه واما العدم الصرف اما المطلق فلا تحقق له اصلا الا اذا اثبت كونه ذاتيا للاعدام
المضافة وهو ممنوع لجواز كونه عرضا عاما لها ولا يلزم من ثبوت شيء ثبوت عوارضه
واما المضاف الى غير الملكة فليس له ثبوت شبيه بالوجود الخارجي يرشدك اليه وضع الاثبات
لاعدام الملكات كالظلمة والعمى دون غيرهما انتهى وبما مر من تحقيق كلامه علمت انه لا يرد عليه
هذا والاحداث ليس بمعنى الايجاد بل اعم منه والعدم مطلقا لا يصح ايجاده لانه لا معنى
للايجاد الا احداث الوجود فلو احدث فيه الوجود كان متصفا به فلزم اجتماع النقيضين
نعم عدم الملكة عدم بالفعل ووجود بالقوة كما مر نقله عن الشفاء انهم صرحوا
بان العدم المطلق جزء من العدم المقيد وقيل الجعل الانشاء وهو اعم من الايجاد
بنفسه او ايجاده في محل بان جعل المحل متصفا به ولا يخفى ان الموجودات قد تتصف
بالاعدام فتامل قوله عطف على قوله الحمد لله الخ في الكشاف عطفه اما على قوله الحمد لله على معنى

ان الله

ان الله حقيق بالحمد على ما خلق لانه ما خلقه الا نعمة ثم الذين كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته
واما على قوله خلق السموات على معنى انه خلق ما خلق مما لا يقدر عليه احد سواه ثم هم يعدلون به
ما لا يقدر على شيء منه انتهى وهذا من غوامض هذا الكتاب لان هنا احتمالات ان يكون يكفرون
من الكفر والكفران ويعدلون من العدل بمعنى التسوية او العدول بمعنى الانصراف
وبربهم اما متعلق بكفروا او بيعدلون وعلى كل تقدير فثم الجملة اما معطوفة على جملة
الحمد لله او على الصلة وقد حوت بعض هذه الاحتمالات نصا ونفى غيرها تلويحا لانه جعله
على عطفه على جملة الحمد من العدول والجار متعلق بكفروا وكفروا من الكفر لا الكفران
وعلى عطفه على الصلة فيعدلون من العدل والجار متعلق به مقدم من تاخير اما للتعظيم
اسمه الجليل او لرعاية الفاصلة وكفروا مسكوت عن تعيينه فيه اشارة الى احتمال الوجهين
والذي اقتضى ذلك انه لا يرجح الا بلغ العدول عند الى غيره انه لم يكن خطا عند البلغاء
ونحوه وبيان ذلك انه يصير المعنى على الوجهين ملك الحمد والتسمي للنعم بنعم
النعم الجسام على الخاص والعام فكيف يتاتى من الكفرة والمشركين المستغرقين في بحار
احسانه العدول عنه ولا يخفى استبعاد انصراف العبد عن سيده وولي نعمته
الى سواه بخلاف التسوية فان المنعم قد يساويه غيره ممن يحسن الى غيره وهذا على
الوجه الاول وعلى الثاني معناه المعروف بالقدرة على ايجاد هذه المخلوقات العظام التي
دخل فيها كل ما سواه كيف يتسنى لهؤلاء الكفرة او لهؤلاء الجاحدين للنعم ان يسووا به
غيره ممن لا يقدر عليها وهم في قبضة تصرفه بخلاف العدول عنه فانه قد يتصور
لجهلهم بحقه وما يليق بعظمته اذ العدول لا ينافي عدم المعرفة بخلاف التسوية فانه
لا يسوي بين شيئين لا يعرفهما بوجه ما ولما كان العدول في الاول سلوكا للكفران بنعمه
رتبه عليه وجعله نفسيا له وليس اشارة الى ان الكفر من الكفران وبربهم متعلق به
مضاف اي بنعم ربهم كما قيل واما عطفه على الصلة الموقعة لذكر المحمود عليه فهو
ليس كذلك كما اورده في الانتصاف ثم زيف اشارة الى من يدكره وقد اسمعه حله
حيث انعم على المطيع والعاصي فكان نعتا لما الوجه واحله كما قيل
الهي لك الحمد الذي انت اهله ، على نعم ما كنت فيها لها اهلا
ازيدك تقصيرا تزدني تفضلا ، كاني بالتقصير استوجب الفضلا
كما يايي تحقيقه فانه قيل انه اشعار بان الباقي الاول صلة كفروا ويعدلون من العدل
وفي الثاني يعدلون من العدل بمعنى التسوية وتقديم الصلة للاهتمام وتحقيق الاستبعاد
وهذا التخصيص من غير مخصص لتاتي التقديرين على كل من الوجهين ووضع المظهر
موضع المضمر لبيان موقع الاستبعاد ولفظ الكتاب يوهم ان التقدير ثم الذين كفروا
به يعدلون وليس كذلك لا وجه له لما عرفت من وجه التخصيص وظهور المخصص
واما قوله به فليس غلطا في التلاوة كما توهم وانما هو تنبيه على ان الموضع موضع الاضمار
وابتناه ان الكفر ليس من الكفران ثم قال وهذا العطف على الصلة ليس على تقدير انه
صلة بما سبق ليتوجه الاعتراض بانه لا معنى لقوله الحمد لله الذي كان منه تلك النعم العظام

طيبي

شان افندي

سعد

شان افندي

اصل عبارة المحشي ان الغدر

طيبي

قوله م

سعد

سعد

سنان افندي ثم من الكفرة الكفران وانما لم يحمل ثم على التراخي مع استقامته لكون الاستبعاد ادخل بالمقام واورد عليه
ابحاث الاول انه لا وجه لضم ما لا دخل له في استحقاق الحمد الى ما له ذلك ثم جعل المجموع صلة في
مقام يقتضي كون الصلة محمودا عليه والثاني انه بنى كلامه على ان المعتبر في هذا الوجه كون المعدود
في حيز الصلة نعما والواقع منهم الكفران وهو مخالف للكتابين من وجهين احدهما كون الخلق نعمة
وثانيهما كون يعدلون من العدول لا من العدل بمعنى التسوية والجواب اما عن الاول
فلانا نسلم انه اذا انعم عليه مع ذلك اقتضى علو شانه وعموم احسانه للمحسن وغيره وهو نعم
شهدي منبي عن كمال استحقاقه ولذا قال بعض الفضلا انه حمد على كمال جوده حيث يتم بمثل هذه النعم
الجليلة على من لا يحمده ويشرك به وقد يقال وقوعه موقع المحمود عليه باعتبار معنى التعظيم
المستفاد من انكار مضمونه فكانه قيل الحمد لله الذي جل جنابه عن ان يعدل به شي لكن
المحمود عليه يجب ان يكون جميلا اختياريا وما ذكر ليس كذلك فلا بد من الرجوع الى التاويل واما
عن الثاني فلانها نعم لا يقدر على سواه كما نبه عليه بقوله العظام فتضمن ذلك عظيم قدرته التي
لا يساويه فيها احد وذكر الكفران بيان لحاصل المعنى وما له لا تفسير لقوله يعدلون حتى يرد
ابو السعود لا يناسب ما في الكتابين انه قيل عليه ايضا انه انما ينتظم في سلك الصلة المنبئة عن موجبات
حمده تعالى حقه ان يكون له دخل ما في ذلك الاثبات في الجملة ولا ريب في ان كفرهم بمعزل عنه وادعا
ان له دخلا فيه لدلالته على كمال الجود كانه قيل الحمد لله الذي انعم بمثل هذه النعم العظام
على من لا يحمده تعسف لا يساعده النظام وتعليل يابه المقام كيف لا وسياق النظم الكريم كما نصح
عنه الايات الاتية لتوبيخ الكفرة ببيان غاية اساتهم في حقه كما يقتضيه الادعا المذكور
وبهذا اتضح انه لا سبيل الى جعل المعطوف من روادف المعطوف عليه لما ان حق الصلة ان
تكون غير مقصودة الافادة فما ظنك بما هو من روادفها وقد عرفت ان المعطوف هو الذي سيق
له الكلام قلت لا شك في انه على هذا الوجه يراد الحمد لله الذي انعم بهذه النعم
الجسام على من لا يحمده ولا تعسف فيه لبلاغته وادعا العكس ممنوع فان المقام مقام الحمد كما تفصح عنه
الجملة المصدرة به وما بعده كلام اخر ولا يترك مقتضى مقام لاجل مقتضى مقام اخر اذ لكل
مقام مقال وهذا على عادته في استحسان ذي ورم وتجنح في غير حوزه فان قلت
كيف يصح عطفه من جهة العربية والموصول لا يكون صلة كما صرح به الرضي في باب الاخبار
بالذي قلت الذي وقع في الرضي وقوعه صلة ابتدا لا بطريق التبعية
سنان افندي فانه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في غيره ثم انه قيل الصواب في الجواب ان عطفه
عليه ليس بقصد انه صلة براسه ولا انه جز الصلة بل على انه من روادفه عطف
عليها بيانا لما لهم مع ذلك الصنع البديع من الفعل الشنيع والصنع الفظيع ويمكن ان
ياول بان المعنى الحمد لله المنعم المستحق مع انعامه الكفران فيجوز ان يكون جزء
الصلة انتهى وهذا امثال ما ذكره التحرير عند التامل مع ان قوله ويمكن الخ يرد
كازروني عليه ما اورد عليه بعينه وما قيل فيه نظر لانه تكلف بعيد وتغيير للنظم
لا يرتكب الا لضرورة ولا ضرورة هنا ولان قوله ثم الكفران لا يناسب ان يذكر
بعد الحمد اذ لا علاقة له به من قلة التدبر اذا انتشر في صحيفة ذهنك ما
قررناه انمحى كل ما اوردناه قوله ما خلقه نعمة يشير الى ان الحمد هنا في مقابلة النعمة

لا انما

لا انما في حيز الموصول محمود عليه فلا يرد عليه ان الحمد لا يلزم ان يكون في مقابلة نعمة قوله ثم الذين كفروا
ابو السعود الخ لما كان المقام مقام الحمد ناسب التشنيع عليهم بعدم العمل بمقتضاه فلا يرد عليه ان كفرهم به
تعالى لا سيما باعتبار ربوبيته اشد شناعة واعظم جناية من عدم الحمد على ان عدم حمده عز وجل بجعل
امور الشرك عمدة في الكلام مقصودا بالافادة واخراج اعظم مخرج القيد المفروغ عنه
مما لا مساغ له في الكلام السديد فكيف بالنظم التنزيلي قوله ويكون من بهم تنبيه الخ اشارة الى
النكتة في وضع الظاهر موضع المضمر والرب في الاصل مصدر او صفة بمعنى المربي والمالك
يختص به تعالى ولا يطلق على غيره الا شذوذا او مقيدا او جمعا كما مر قوله على انه خلق ما لا يقدر
عليه احد سواه الخ هذا في الكشاف وهو بيان لما يقتضيه تباعد ما بين المتعاطفين وهو
خلق هذه الامور العظيمة التي لا يقدر عليها سواه وتسوية الكفرة به من لا يقدر على شي
ولم يذكر ان خلق هذه من النعم لانه لبيان المناسبة بين الجملتين مع قطع النظر عن ارتباطه
سنان افندي بما قبله وكونه محمودا عليه او النعمي بالتنبيه عليه فيما مضى وكونه معلوما من وقوعه موقع المحمود
عليه اقتصارا على مقدار الكفاية وحذرا من شبه التكرار فلا يرد عليه ما قيل انه لم يعتبر
في هذا الوجه كون خلق السموات والارض من النعم مع انه اشار فيما سبق الى اعتباره مطلقا
بقوله وتنبيه على انه المستحق له على هذه النعم الجسام والصواب اعتباره هاهنا ايضا لاختصاصه
الا ظهر في مقام الامتنان لا سيما في هذا الوجه لعطفه على الصلة وقال ابو حيان لا يصح
هذا التركيب لانه ليس فيه رابط يربط الصلة بالموصول الا اذا خرج على نحو قول ابي سعيد
الذي رويت عن الخدري يريد روين عنه فيكون الظاهر وقع موقع المضمر فكانه قيل
ثم الذين كفروا به يعدلون وهذا من النوادر بحيث لا يقاس عليه ولا يحمل عليه كتاب الله
تعالى مع امكان حمله على الوجه الصحيح الفصيح وذلك ان قوله لا يلزم من ضعفه
في ربط الصلة ابتدا ضعفه فيما عطف عليها كما في رب شاة وسخلتها واما ما قيل على ما
ذكرنا من الجواب الصواب لا يحتاج الى الرابط فعجيب لانه لم يقل احد من النحاة ان المعطوف
على الصلة بثم يجوز خلوه عن الرابط وغاية ما ذكر انه نكتة للربط بالاسم وهو ظاهر قوله
مما لا يقدر على شي منه قيل تبع فيه الكشاف والظاهر حذف لفظ منه ولم يقفوا على
وجهه وهو في كلام الزمخشري ظاهر لان اللائق من التسوية عدم القدرة على شي مما لا
يقدر عليه غير الله لا عدم القدرة على الخلق مطلقا اذ افعال العباد مخلوقة لهم
عند المعتزلة والمص رحمه الله تبعه في ذلك ليكون نكتة على جميع المذاهب لا غفلة
عن مراده قوله ومعنى ثم استبعاد عدولهم الخ قال ابن عطية رحمه الله ثم دالة
على قبح فعل الذين كفروا لان المعنى ان خلقه السموات قد تقرر واياته قد سطعت
وانعامه بذلك قد تبين ثم بعد هذا كله عدلوا بربهم فهذا كما تقول اعطيتك واحسنت
اليك ثم تشتمني اي بعد وضوح ذلك كله ولو وقع العطف في هذا ونحوه بالواو
لم يلزم التوبيخ كلزومه بثم قال ابو حيان هذا الذي ذهب اليه ابن عطية من ان ثم للتوبيخ
والزمخشري من انها للاستبعاد مفهوم من سياق الكلام لا من مدلول ثم ولا اعلم احدا من النحويين
ذكر ذلك بل ثم هنا للمهلة في الزمان وهي عاطفة جملة اسمية على اسمية اخرى فالخبر تعالى

بان الحمد لمو منبه على العلة المقتضية للحمد من جميع الناس وهي خلق السموات والارض والظلمات
والنور ثم اخبر ان الكافرين بعد ذلك فلا يحمدونه وقيل الظاهر انه لم يرد انه موضوع شاذ افندي
للاستبعاد بل اراد انه يستعمل فيه بطريق المجاز بمعونة المقام وذلك لان كل متباعد
مستبعد ومتراخ عن خلافه فانه فهم ما قاله ابو حيان انه لم يوضع لذلك بل هو مستفاد
من سياق الكلام وفيه بحث عنه ان اراد التراخي الرتبي وفيه ان مقتضى
ذلك كون مدخوله اعلى مرتبة مما عطف به عليه وليس الامر هنا كذلك اقول
قوله متراخ ومتباعد في الجواب لا معنى له الا ان بينهما بعد معنوي وهو التراخي الرتبي بعينه
فالجوابان واحد وما اورده وارد عليه ثم ما انكره من كون الاول اعلى رتبة لا وجه له
وقد صرح ابن عطية رحمه الله بخلافه فيما سمعت لان الاعلى في مثاله المعطوف عليه وقد نبه
عليه بعض شراح الكشاف في غير هذا المحل واذا ثبت الكون المعنوي بالبعد الزماني
وقد هذا اعلاقة في الفرق بينهما ومراد الزمخشري التراخي الرتبي وقال النحرير رحمه الله بهلوان
انما يحمل ثم على التراخي مع استقامته لكون الاستبعاد اوفق بالمقام لان التراخي الزماني
معلوم فيه فلا فائدة في ذكره ومنه علمت ان الصواب ان يعد كناية لا مجازا لامكان المعنى
الحقيقي فيه وقوله استبعاد ان يعدلوا به ربما يشعر بانه على الوجه الاول فقط
ومراده جريانه فيهما لكنه للاختصار اقتصر على احدهما ليعلم الآخر بالمقايسة عليه
ثم قال فان قلت يرد على الفاضل وابي حيان ان لكفرهم وعدولهم لا يتراخى شان
عن كونه حقيقيا بالحمد لاستمراره فان جعل للتراخي في الاخبار كما صرح به كلامه ورد
انه لا تراخي بين الاخبارين كما في شرح التسهيل فلا بد من اعتبار التراخي الرتبي
والرجوع الى ما قاله الزمخشري قلت كما هو يصح فيه التراخي باعتبار
اوله والقرب باعتبار اخره كما حققه النحاة قوله والباء على الاول الخ تقدم اعتراض الفاضل
المحقق بان الفرق المذكور تخصيص من غير مخصص وقد يرد فهم بنحو ما قاله بعض
المتاخرين الفضلا وجه التخصيص رعاية المناسبة بين ما عطف بثم الاستبعاد وبين ملا خسرو
ما عطف عليه فانه اذا قيل ثم الذين كفروا به يعرضون عن حمده فيلفون نعمه
فالذين ما يستحق جميع المحامد من قبل العباد فالاعراض عن حمده في غاية الاستبعاد
كما يناسب حينئذ ان يقال ثم الذين كفروا يعدلون به غيره اذ لم يبق صحا ما يفيد
امتناع التسوية بينه وبين غيره حتى يفيد استبعاد التسوية وكذا اذا قيل انه
خلق مخلوقا ما لا يقدر على احد سواه فالمناسب في الاستبعاد ان يقال ثم الذين
كفروا يعدلون به غيره الذي لا يقدر على شيء منه لا ان يقال ثم الذين كفروا
يعرضون عن حمده انتهى ولا يخفى انا اذا قلنا ما يستحق جميع المحامد لاتصافه بالنعم
الجسام لا يناسبه ان يكفروا نعمته ومن خلق هذه المخلوقات العظام لا يسوى به غيره
كما قال تعالى حكاية عن الكفار تالله ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين
وانت الاعتراض الذي اعترض به النحرير بانه اذا قيل انه تعالى مستحق للحمد شاذ افندي
على هذه النعم الجسام التي لا يقدر عليها احد ثم الذين كفروا يعدلون به غيره مما لم يكن

منه مثل

منه مثل هذه فيجعلونها الهة مثله ويثنون عليهم بما اثنوا به عليه تعالى كان كلاما صحيحا منتظما وكذا
اذا قيل انه تعالى خلق ما خلق نعمة لهم مما لا يقدر عليه احد ثم هم بعد ذلك يكفرون عنه ولا يحمدونه مع انه ابن الحاج حسن
مقتضاه وذلك كان كلاما صحيحا منتظما هذا انتزع كلامه على ما في مرامه وقد خفي عليه وعلى من
تبعه ولا يخفى انه تكلف وتخليط فان العلامة راعى في وجه الاستبعاد اخذا من المتعاطفين
وهو داخل في كل من الوجهين وغيره اخذه مما بعده وما قبله ولا يخلو من التعقيد لاحتياجه
لقيود لينبئ والاحتياج الى تقدير ما ولاحظه ولذا لم يعرج عليه احد من شراح الكشاف
واشار في الكشف الى ان ما جنح اليه الزمخشري ظاهر من حاق النظم ولولاه لما حسن موقع ثم
وما ذكره تكلف تاباه جزالة النظم وسلامة السبك والحق احق ان يتبع ومعنى تسويتهم ابو السعود
له تعالى بما في ادعاء الالوهية والعبادة وبعضهم سلك في رده مسلكا آخر فقال انه
معطوف على الجملة السابقة الناطقة بما هو من موجبات اختصاصه تعالى بالحمد المستدعي
لاقتصار العبادة كما حقق في سورة الفاتحة مسوق لانكار ما عليه الكفرة واستبعاده من
مخالفتهم لمضمونها واجترائهم على ما يقضي ببطلانه بديهة العقل والمعنى انه تعالى
مختص باستحقاق الحمد والعبادة باعتبار ذاته وباعتبار ما فصل من شؤونه العظيمة
الخاصة به الموجبة لقصر الحمد والعبادة عليه ثم هؤلاء الكفرة لا يعملون بموجبه ويعدلون
به سبحانه اي يسوون به غيره في العبادة التي هي اقصى غايات الشكر الذي رأسه
الحمد مع كون كل ما سواه مخلوقا له غير متصف بشيء من مبادي الحمد وكلمة ثم لاستبعاد الشرك
بعد وضوح ما ذكر من الآيات التكوينية الناطقة ببطلانه لا سيما بعد بيانه بالآيات التنزيلية
والموصول عبارة عن طائفة الكفار جرى مجرى الاسم لهم من غير ان يجعل كفرهم مما يجب ان يؤمن به
كلا او بعضا عنوانا للموضوع فان ذلك مخل باستبعاد ما اسند اليهم من الاشراك والباء متعلقة
بيعدلون هذا هو الحقيق بجزالة التنزيل وهذا مبني على ان الحمد له دال على العبادة كما مر
ان الزمخشري جعل اياك نعبد بيانا لقوله الحمد لله وقد اوله الشراح ثم وهم من تبعه هنا
فكانه نسي ما قدمت يداه واذا لم يلاحظ فيه ما ذكر لا ينتظم كلامه بوجه من الوجوه وهو من الاوهام
الخالية وصلة بعد لون الخ لم يقدر قوله يعدلون في هذا الوجه معنى العدل خلافه في الوجه الثاني
بناء على ما نقل عن الزمخشري من انه قال انا ترك ذكر العدول عنه ليتم الانكار على نفس الفعل الذي
هو العدول وانه مما لا ينبغي ان يخطر بالبال وينبغي ان يجعل الفعل ها هنا لانه غير متعد
فلا يعين له مفعول البتة وانما لم يجعل في الوجه الثاني كذلك لانه لا يحسن انكار العدل بخلاف بهلوان
انكار العدول قيل وفيه نظر ظاهر ووجهه ان مجرد العدول بدون اعتبار متعلقه غير
منكر الا ترى ان العدول عن الباطل لا ينكر فالظاهر ان يذكر هذه النكتة في الوجه الثاني
وان حذفه انما هو لاجل الفاصلة قلت هذا وان تراءى في بادي النظر
لكنه عند التحقيق ليس بوارد لان العدول وان كان له فردان احدهما مذموم وهو
العدول عن الحق الى الباطل والآخر ممدوح وهو العدول عن الباطل الى الحق لكن العدول
الموصوف به الكفار لا يحتمل الثاني فلتعينه لا يحتاج الى تقدير متعلق وتنزيله منزلة
اللازم ابلغ عند التامل بخلاف التسوية في تفاسير النسب التي لا تنضبط بدون المتعلق
فلذا اقتصر وحينئذ تعلم ان تنزيل الفعل منزلة اللازم لا يكون او لا يمكن الا فيما ليس من قبيل

النسخا ونحو قوله بعد لون بن بهم الاوثان الاولي التعميم وقد اعترف المص رحمه الله بتضمن السورة
الرد على الثنوية ثم اتخذ في المنقول منا ليتم الانكار على نفس الفعل قوله اي ابتدا خلقكم
الخ اشارة الى ان من ابتدائية وقيل انه يعني ان الخلق مجاز عن ابتدائه وان كون الطين سعدي
مبدا الخلقهم باعتبار المادة الاولى فقوله وان ادم صلى الله عليه وسلم الخ بالكسر عطف
على انه للتفسير او التخصيص بعد التعميم ويحتمل ان يكونا جميعا الاول اشارة
الى ما ذكره الامام من ان الانسان مخلوق من النطفة والطمث وهما من الاغذية
الحاصلة من التراب بالذات او بالواسطة والثاني ظاهر ففي الاية ثلاثة وجوه
وعلى الثالث تحتمل من التبعيضية ويكون قوله ابتدا بيانا للواسطة فقط وهو
خلاف الظاهر وفي الاية التنات لان الخطاب وان صح كونه عاما لكنه خاص بالذين
كفروا كما يقتضيه ثم انتم تمترون ونكتته انه دليل الانفس اقرب الى الناظر من دليل
الافاق الذي في الاية السابقة والشكر عليه اوجب وقد اشير في كل من الدليلين
الى المبدا او المعاد وما بينهما قوله ثم قضى الخ فيل اي قدر وكتب وثم للترتيب شان انه
في الذكر دون الزمان لتقدمه على الخلق وما ذكره ظاهر ان اراد بالقضا والقدر ما وقع
في الازل ولكن لا حاجة اليه ولذا اختار الظاهر انه بالمعنى الحقيقي وهو الترتيب بان كان دني
يراد بالتقدير والكتابة ما يعلم به الملائكة ونكتب كما وقع في حديث الصحيحين
ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون
مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا ويؤمر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله
ورزقه وشقي ام سعيد الحديث ومن اراد بسط هذا المقام فلينظر شروحه وقيل سيف
انه كان قضى بمعنى اظهر فثم للترتيب الزماني على اصله والا فهي للترتيب الذكري قوله
واجل مسمى في شرح الكشاف الاجل يقال بمعنى الوقت المعين لانقضاء شي ولما تتم فيه مجازا
كالموت ولجموع المدة كالعمر وعليه ورد وجوه التفسير فنزل كلامه على كل مناسب وقوله
يطلق لاخر المدة ضمنه معنى يستعمل والا فالاصل تعديه بعلى والواو هنا اما للحال
او للعطف قوله وقيل الاول الخ حاصل ما ذكره اربعة اوجه صريحة وواحد منها في ضمنه
لانه قال ان الاجل الاول اجل الموت والثاني اجل القيامة ووجه تسمية الثاني بكونه
عنده انه من نفس المغيبات الخمس التي لا يعلمها الا هو والاول ايضا وان كان لا يعلم
الا هو قبل وقوعه كما قال وما تدري نفس باي ارض تموت لكنا نعلمه للذين شاهدنا سعديه
موتهم وضبطنا تواريخ ولادتهم ووفاتهم فنعلم سواء اريد به اخر المدة او جملتها حتى كان
وكم مدة كان لذا قيل وقيل انه يعلم بالسن وانقراض الاقران قرنا بعد قرن
وان لم يتعين حقيقة او الملائكة اطلعهم الله عليه وفيه نظر والثاني انه الاول
ما بين الخلق والموت والثاني ما بين الموت والبعث ووجه التسمية بعنده في الثاني
يعلم مما مر والثالث كون الاول النوم والثاني الموت ولا يخفى بعده
لان النوم وان كان اخا الموت لكن لم يعهد تسميته اجلا وان سمي موتا ووجه تقييد
الثاني بالنسبة الى الشخص نفسه والرابع كون الاول اجل من مضى وهو معلوم
بخلاف من بقي ومن ياتي ووجه التسمية ظاهر والخامس ان لكل شخص اجلين اجلا لكتبه

بيم على منع الاوجه الخمسة في قوله ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده

المكتبة

في
الكتبة وهو يقبل الزيادة والنقص واجل مسمى عنده لا يقبل التغيير ولا يطلع عليه غيره وقيل عصام
حقيقة قوله ولاستبعاد الخ جوز بعضهم ان يكون الاستيناف بمعنى جعله مبتدا غير
معطوف على ما قبله واخرون انه بمعنى كونه وانما في ابتدا الكلام غير موضوع على ما هو المشهور
في كلامهم كما سياتي ورد الاول بانه يا باه قوله ولانه المقصود بيانه ولا وجه له لانه لو عطف شان
على ما قبله كان تابعا له وهو ينافي كونه مقصودا وهذا ظاهر غاية الظهور ورد بان
الاستيناف بمعنى القطع شايع في كلامهم واما بمعنى القصد بتفسير مشهور نعم هو على
هذا الوجه يخلو عن الفايدة التي في الكشاف والظاهر عدم ذلك وتحصل ان الظرف
انما يجب تقديمه اذا لم يكن ثمت مسوغ اخر كالوصف هنا لكن النكرة الموصوفة المعرفة
فيها التاخير في استعمال البلغا فيقولون عندي عبد كيس ولي ثوب جيد وفي ملكي
كتاب نفيس ولا يكادون يقولون تقديم خبره الا لمقتضي وهنا اوجب تقديم النكرة التعظيم
واي اجل مسمى عنده تعظيما لشان الساعة فلما جرى فيه هذا المعنى وجب التقديم قال الطيبي
هذا بيان لمعنى التنكير والتنويل فيه لان الكلام متضمن لمعنى الاستفهام كما ظن وقيل سعد
ظاهر عبارة الكتاب ان هذا التعظيم مستفاد من الاستفهام المعتبر في معنى هذه النكرة
كانه لغرابته وعظم رتبته ما يسال ويستفهم عنه والاستفهام ينبغي صدر الكلام ويبتدا
به ثم ما يقال انه يكفي في ايثار التقديم الترجيح واي حاجة الى اعتبار الوجوب والا
كما في عبارة الكتاب ولا يحتاج الى تاويله بان الراجح واجب في حكم البلاغة وكلام الزمخشري
مخالف قول السكاكي ان النكرة الموصوفة يجب تاخيرها فلا يتاتى الجواب عنه بان عدم الوجوب باعتبار
الصناعة النحوية وما ذكره الزمخشري باعتبار استعمال البلغاء انه يعني كلام المص رحمه الله انه
قصد هنا التعظيم فقدم للاهتمام بما قصد تعظيمه ولا ينافي كون التعظيم من التنكير ايضا فلا
مخالفة بين كلامه وكلام الكشاف كما قيل وانه اقرب منه لانه لا يظهر دلالته على التعظيم الا اذا
لوحظ التنكير وقال بعض الفضلا ان ذلك ليس قصد التعظيم للسنا وحيا التقديم بالوان
ولهذا لم يعد في علم المعاني من الاحوال المقتضية لما ذكرت قد ادرج المص الجواب
عن هذا في اثنا تقريره بقوله ان المعنى واي اجل مسمى عنده يعني ان اجلا في معنى اي
اجل فكما ان اي اجل واجب التقديم فكذا ما هو بمعناه ولذا يتعلق قوله تعالى ولدينا
كتاب ينطق بالحق فان المعنى على اي كتاب ولا يخفى انه لما قصد تعظيمه اهم عند المتكلم
والاهمية من مقتضيات التقديم كما صرح به في فنون المعاني ثم ان المرجح قد يعارضه اخر
مرجح لكن خلافه فيجري كل منهما على حسب مقتضى مقامه ولذا قالوا ان النكات لا تتزاحم
وفي شرح الكشاف هنا مباحث اخر تركناها خوف الاطالة واذ قد تبين انه مراد الزمخشري
بيان ان محصل المعنى لان ثمت استفهاما مقدرا انه نعم ما اعترض به عليه من انه لا يحتاج ان يكون ابوحيان
التقدير اي اجل مسمى عنده لانه حينئذ صفة لموصوف محذوف تقديره واجل اي اجل ودرسعون
مسمى عنده ولا يجوز حذف الصفة اذا كانت اياه ولا حذف موصوفها وابقاؤها فلو قلت مررت وملتنطه
باي رجل تريد برجل اي رجل لم يجز مع انه رد بانه سمع ذلك كقوله
اذا حارب الحجاج اي منافق علاه بسيف كلما هز يقطع
فانهم قالوا انه تقديره منافق اي منافق قوله مثبت بمعنى لا يقبل التغيير الخ يوهم باعتبار

المقابلة والثاني في تغيير امان الخلق بالقتل ونحوه وهو ليس مذهب اهل السنة لما بين في محله
او من الخالق وهو ايضا مما اختلف فيه فقيل الارزاق والاجال مقدرة لا تتغير عما علمه الله
واما ما ورد في الاحاديث من ان صلة الرحم تزيد في العمر ونحوه فقد قيل فيه ان المراد
الزيادة بالبركة والتوفيق للطاعة او هو بالنسبة لما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ وبه فسر
قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وقيل المراد طول بقاء الذكر الجميل
وهو ضعيف وقال النووي رحمه الله قد تقرر ان الله تعالى عالم بالاجال والارزاق وغيرها
وحقيقة العلم معرفة المعلوم على ما هو عليه فاذا علم الله موت زيد في زمان كذا استحال
موته قبله او بعده وعلى هذا اجل في قوله تعالى ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده كذا في شرح مسلم
وهو وجه من وجوه هذه الاية ويعني عنده انه مستقل بعلمه وفيه اشارة الى ان علم
حضوره ليس لعلمنا وقيل الاجلان واحد والتقدير وهذا اجل مسمى فهو خبر مبتدا
محذوف وعنده خبر بعد خبر او متعلق بمسمى **قوله** ولان المقصود بيانه لان الاية سيقت
لبيان البعث وهو الدال عليه في الوجوه الثلاثة الاول واما في الاخير فلانه حينئذ ظاهر في الدليل
الانفسي وفي نسخة لانه المقصود بيانه بالذات ثم اعلم انه قال في الكشاف فان قلت
الكلام السائر ان يقال عندي ثوب جيد ولي عبد كيس ونحو ذلك فما اوجب التقديم قلت
اوجبه ان المعنى اي اجل مسمى عنده تعظيما لشان الساعة فلما جرى فيه هذا المعنى وجب
التقديم وقال النحرير يعني انه قدم لانه قصد التعظيم فانه مما يناسب الاهتمام
التقديم وظاهر عبارة الكتاب ان هذا التعظيم مستفاد من معنى الاستفهام المعتبر
في مثل هذا التنكير كانه لغرابته وعظم رتبته مما يسال عنه ويستفهم عن حاله والاستفهام
يقتضي صدر الكلام وبهذا اشبه كلمة ما يقال انه يكفي في اشارة التقديم الترجيح فاي حاجة
الى اعتبار الوجوب والايجاب كما في عبارته ولا يحتاج الى تاويله بان الراجح واجب في حكم
البلاغة وقال بعض علماء العصر فيما قاله النحرير نظر لان ايا هذه ليست للاستفهام
انما هي لمعنى اخر في المعنى انما تكون شرطية ودالة على الكمال نعم يمكن ان يقال
انها منقولة من الاستفهام كما قاله الرضي معتذرا عن ابن الحاجب لما لم يذكرها بانها في
الاصل استفهامية فمعنى رجل اي رجل انه عظيم يسال عن حاله لانه لا يعرفه
كل احد انتهى لكن لا شبهة في ان ايا هذه لا يقتضي الصدارة لانسلاخ الاستفهام عنها
بالكلية ولو اقتضت الصدارة لزم ان يقال برجل اي رجل مررت وهذا اجلى لحنا
فقد ظهر ان في توجيهه سهوا ظاهرا انتهى واذا احطت خبرا بما ذكرناه وبما قاله ابو حيان
في الاعتراض على الزمخشري بانه اذا كان التقدير واي اجل مسمى عنده كانت اي صفة
لموصوف محذوف تقديره واجل اي اجل ولا يجوز حذف الصفة اذا كانت ايا ولا حذف
موصوفها وابقاؤها ولو قلت مررت باي رجل تريد برجل اي رجل لم يجز وقال
المعرب بعد هذا لا نسلم ان ما ذكره الزمخشري من التقدير يلزمه عليه حذف
الموصوف بل هي مبتدا كقولك اي رجل عندك واي رجل زيد انتهى وههنا ما قالوه

باسره

باسره من المتقدمين والمتاخرين وانا اقول ليس فيه ما طبق المفصل واصاب المحز فاذا
نظرت بعين البصيرة عرفت ان العلامة يريد ان النكرة المخبر عنها بالظرف يلزم تقديم ظرفها
وانما تخلف هنا لانه قصد بها التعظيم وما قصد به ذلك حقيق بالتقديم والتعظيم من
التنكير والتنوين لانه في معنى اي اجل ونظر به لانه واضح كثير ولم يرد ان فيه لفظ
اي مقدرا وهو ظاهر لمن له البصيرة ويؤيده ان القاضي وغيره ذكروا التعظيم ولم يذكروا
ايا والنحرير وغيره نبهوا ان فيه ايا مقدرة فورد عليهم اعتراضات تكلفوا التكلف لدفعها
والعلامة اذا عرج الى سماء المعاني لم يتوكا على عصي واذا احكم على المعاني لم تقرع له العصا
فان قلت اذا كان وجوب التقديم فيما وضع للاستفهام وجواز عدمه
اذا انسلخ عنه فالظاهر انه فيما حمل عليه ليس كذلك لان الاصل ليس كالثاني قلت
هذا ما يتراءى في بادي النظر وعند التحقيق الظاهر خلافه لان الاصل تكلمه اصالة شاهدة
فلا يضر تخلفه احيانا بخلاف الطارئ فانه يحتاج للبيان لتبادر الذهن الى المعنى الاصلي
فتامله فانه حقيق بذلك **قوله** استبعاد الخ اشارة الى ان ثم هنا بمعنى استبعاد قوله
في الحواشي لم يحتمل ان يريد بامر لم ابائهم وجهه لتعددهم او لتعدد من زعم ان اريد اذكر
في قوله خلقكم من طين الا الابا والعناصر وموادهم اذ يوخذ هذا من الارض المراد به وبيانه
قوله وابقاؤها باسنا كان اقدر الخ ما بنا اشارة الى الكلام واقدر بمعنى اظهر قدرة وهو كقوله
تعالى اهون عليه لان من صنع شيا واوجده دفعة سهل عليه صنع مثله فيقاس عليه اعادته
او هو لزيادة استعداد القابل لما افيض عليه من الصور اولا والا فالقدرة القديمة بالنسبة
الى جميع المقدورات على السواء فمعنى التفضيل فيه بما ذكرنا اما على طريق التمثيل والقياس
الى القدرة الحادثة التي تتفاوت مقدوراتها او بالقياس الى القابل لا الفاعل بزيادة
استعداده للقبول واما بالنسبة الى الفاعل فالكل على السواء فهو اما كناية عن زيادة ذلك
الاستعداد او افعل التفضيل من المبني للمجهول مثل ما اشغله اي اكثر ما يتعلق به القدرة
وفي كلام المصنف رحمه الله اشارة الى ان متعلق الامر اتمامية متعددة في البعث لا في الله
فانه لا يناسب ما تقدم من التصريح بلفظه من ان المعاد بعض الاجزاء واعادتها لا بايجاد
بعد اعدام وتحقيقه في الاصول **قوله** فالاية الاولى دليل التوحيد الخ وجه دلالة الثانية
ظاهر على تفسيره ووجه دلالة الاولى انه اذا كان لا يليق الثناء والتعظيم بشيء سواه لانه
المنعم لا احد غيره لزم انه لا معبود ولا اله سواه بالطريق الاولى ولا حاجة الى ملاحظة
بطلان التمانع وان الاية اشارة اليه لانها بالذات انما تدل على وجود الصانع لا التوحيد
وانما اوقعه في هذا التكلف حمل الدليل على البرهان العقلي او مقدماته التي يتالف
منها اشكاله والمصنف رحمه الله قلما يستعمله بهذا المعنى كما يعلمه من تتبع كلامه ولذا
قال بعض الفضلاء كون دليل التوحيد ظاهر على ان يكون بعد كونه من العدل وانما
كونه من العدل فباعتبار اجزاء الخلق والجعل على الله ذكره بعينه ولذا قال بعض المدققين

الجنابي
صنافي
حسن افندي
ابن الحاجب
سعد

اشيل الى ترجيح كون يعد لوت من العدل وقد اشار اليه في مفتتح كلامه ايضا بقوله ونبه في
على انه المستحق الى قوله ليكون حجة على الذين هم بربهم يعدلون لان السورة مسوقة للرد على اصنام
المشركين واعترض عليه بانه غفلة عما ذكر انه تحقيق وليس كما ذكر فان الاية الثانية مستقلة
في الدلالة على البعث اذ فسرنا الاصول بالتفسير الاول والاولى غير مستقلة ومتعلق التما
عند المص رحمه الله البعث كما مر في الكشاف انه استبعاد لان يمترو افيه بعدما ثبت انه
يحييهم ويميتهم ويبعثهم فيكون متعلقه وجوده تعالى وهو توجيه بناء على ان الاجل المسمى
عصام يعني القيامة فانه دالة على البعث وجعل بعضهم دليل البعث من خلق السموات والارض بناء
على سؤال قوله انتم اشد خلقا ام السما بناها وهو خلاف الظاهر **قوله** واصله المري الخ قال الراغب
رحمه الله المرية التردد في المتقابلين وطلب الامارة ماخوذ من مري الضرع اذا مسحه للدر
اختلف المص رحمه الله وقيل الامتراء بمعنى الجحد وبمثل الجدال دعلى الوجه الاول وجه المناسبة
ان الشك سبب لاستخراج العلم الذي هو كاللبن الخالص من فرث ودم **قوله** الضمير لله فهذا
قول الجمهور وقال ابو علي هو ضمير الشان والله مبتدا خبره ما بعده والجملة مفسرة لضمير الله
وعلى هذا فان تعلق الجار به فالحال ظاهر التالية والا فهو على حد انا ابو النجم وشعري شعري
اي هو المعروف بالالوهية الاظهر من الخفي كما سياتي تحقيقه **قوله** متعلق باسم الله والمعنى الخ
في الكشاف متعلق بمعنى اسم الله كانه قيل وهو المعبود فيه كقوله وهو الذي في السما اله وفي
الارض اله وهو المعروف بالالهية او هو المتوحد بالالهية فيهما او هو الذي يقال له الله
فيهما لا يشرك به في هذا الاسم غيره وحاصله انه لا توجه هنا ان الظرف لا يتعلق باسم الله
لجموده ولا بكان لانه يكون ظرفا لله وهو منزه عن المكان والزمان اجاب عنه بجمعة
اوجه ولذا قال النحرير لا خفا في انه لا يجوز تعلقه بلفظ الله لكونه اسما لا صفة وكذا في قوله
في السما اله وفي الارض اله لان اله اسم وان كان بمعنى المعبود كالكتاب بمعنى المكتوب فهو
متعلق بالمعنى الوصفي الذي تضمنه اسم الله كما في قولك هو حاتم في طي على معنى الجواد والمعنى
الذي يعتبر هنا يجوز ان يكون هو الماخوذ من اصل اشتقاق الاسم اعني المعبود او ما اشتهر
به الاسم من الالوهية وصفات الكمال ودل عليه هو الله مثل انا ابو النجم وشعري
شعري اي المعروف بذلك في السموات والارض او ما يدل عليه التركيب الحصري
من التوحد والتفرد بالالوهية او ما تقرر عند الكل من اطلاق هذا الاسم عليه خاصة
فهذه اربعة اوجه لا خفا فيها في كيفية ولكن ليس معناها انه يحمل لفظ الله على معناه
اللغوي او المعروف او المتوحد بالالهية او يقيد بالمقول انتهى وفيه بحث لانه لا وجه
لجعله متعلقا بالجملة جميعها ولا نظير له وان جعله متعلقا بلفظ الجلالة فلا بد من اخذ
ذلك المعنى منه فيلزمه الرجوع الى ما قاله الشراح وسياتي ما يصحح على تعدده
والمص رحمه الله لما اختار سابقا انه اسم للمعبود اختار هنا تعلقه بالاسم الكريم بلفظا
انه في المعنى المراد مما لاحظ فيه معنى الصفة والجار والمجرور يكفي في تعلقه مثل
ذلك فلا حاجة الى اعتبار معنى اخر خارج عنه ولم يقل المعبود ليصح الحصر المستفاد

رد على الشراح
وأما الخامس وهو أن يكون في السموات خبرا اخر للمبتدأ وهذا معنى قوله ويجوز ان يكون الله في السموات خبرا بعد خبر اي خبرا واحدهما بعد الاخر فهذه العبارة شايعة في هذا المعنى وان كان ظاهرها انها خبر كان وليس كذلك
هذا تمام كلام السعد

تعريف

٢٥٠

تعريف الطرفين لانه عبد غيره لكنه بغير حق وان كان معناه بعد الغلبة المعبود بحق لا مطلق المعبود كما عصام
نقل في اول الكتاب واذا اتضح المراد سقط الايراد فلا وجه لما اورد عليه من ان الاستحقاق قائم به
وليس فيهما فلو كان المعنى هو المعبود فيهما كما في الكشاف لصح لان عبادته واقعة فيهما اذ المراد
هو المعبود بحق فيهما ولا حاجة الى انه كناية عن المعبودية بحق باستحقاق المعبودية وكذا الاوجه سعدي
لقوله لو اريد هو المحمود فيهما لكان مناسبا لفاتحة السورة والحاصل ان كلامه مبني على الاصح
عنده من كونه وصفا في الاصل بمعنى المعبود بحق او المتحير للعقول واما عند جعله اسما مطلقا
على المعبود لصاحب الكشاف فانه ضمن اسمه معنى الوصف المذكور للكناية راجحة الفعل فيه
كان يلاحظ فيه بعض لوازمه وما اشتهر به او ما اعتبر عند وضعه للمعنى الاول كقوله
اسد علي وفي الحروب نعامة والثاني كقولهم هو حاتم في بلده والثالث ما نحن فيه على ما ذهب اليه شان افندي
صاحب الكشاف من انه نبه الاختلاف مذهبهما في اسم الله اختلفت عبارتهما بزيادة لفظ
المعنى وعدمه انتهى وفيه نظر **قوله** لا اغيرانانة الى الحصر المستفاد من فعل اسناد
من تعريف المسند كما اشار اليه بقوله هو المستحق للعبادة بناء على كون اصله الاله وبذلك
الحصر جوز الزمخشري تعلق الجار بمعنى اسم الله على تقدير المتوحد بالالوهية في السموات والارض
وجوز كون يعلم سركم وجهركم بيانا وتقريرا لتعلقه بان الذي استوى في علمه السر والعلانية
هو الله وحده وهو ماخوذ من كلام الزجاج فانه جعله ردا على المشركين حيث قال المعنى
هو المتفرد بالتدبير في السموات والارض خلافا للمجوز القائل بان المدبر فيهما غيره والى
اشار بقوله المتوحد بالالوهية فيهما قال ابن الحاجب رحمه الله وفائدة قوله انا زيد الاخبار عما كان
يجوز ان يعتقده بانه واحد في الوجود وهذا انما يكون اذا كان المخاطب قد عرف مسميين
احدهما في ذهنه والاخر في الوجود فيجوز ان يكونا متعددين فاذا اخبر المخبر باحدهما عن
الاخر كان فائدته انهما في الوجود ذات واحدة فالالهية بمعنى التدبير وهي المصحح للظرفية
والمتعلق به وان توحده بذلك والحصر مستفاد من تعريف الطرفين سواء فيه الالف واللام رد على المطول
وغيرهما كالعلمية كما يوخذ من كلام الكشاف وصرح به ابن الحاجب وما وقع في بعض كتب المعاني
ما يقتضي ان التعريف المفيد للحصر انما يكون بالالف واللام او الموصولية في الغد لكن
الفضل للمتقدم والتوحد وان استفيد من تعريف الطرفين وهو يحصل بالمجموع لكنه
نسبة بينهما يصح اسناده الى الثاني لانه متم الفائدة فلذا صح تعلقه به باعتباره اولا شان افندي
لتعلقه بالجملة فتامل فقول المحشي في وجه الحصر انه بناء على كون اصله الاله غير مسلم
فالذي غره ظاهر ما في كتب المعاني ولذا رد بعضهم تعلقه باعتبار معنى المتوحد فقال ابن كمال
من غفل عن حصول معنى المتوحد من التركيب الحصري اعتبر معنى الحصر بعيد التاويل
بالمتوحد فقال انما هو المتوحد في الالهية لا عيلم نصب بحرز ثم انه اورد على هذه الوجوه ان شان افندي
التوحد بالالوهية امر لا تعلق له بمكان من الامكنة فلا معنى لجعله متعلقا بمكان فضلا عن جميع
الامكنة واللازم من استوا السر والعلانية في علمه تعالى كون العالم هو الله تعالى لا وحده
نعم يلزم منه كونه هو الله دون غيره لكن اين هذا من التوحد الذي كلامنا فيه وبين
بان الالوهية تدبير الخلق كما عرفت وهو يتعلق بهما وبمن فيهما ومن تفرد بتدبير جميع امور الحد

لزمه معرفة جميع ما حتى يتم له تدبير ما فالجملة الثانية لازمة للاولى فلا وجه للاولوية فتدبر قوله قطب
والجملة خبر ثان الخ يعني على الوجهين وجوز ان يكون كلاما مبتدا ابعني هو يعلم سركم وجهركم
كذا قدروه كما هو دابهم في الجملة المستانفة فقيل هو مستدرك وقيل قد جرت عادتهم في مثله سعد
ان يقدر مبتدا اولا يظهر له وجه يعتد به قلت ليس هو ابو عذرته فانه قد
كذلك قديما النحاة وفي دلايل الاعجاز انه يقدر ذلك فيما اذا كان المستانف فعل فاعله ضمير
مستتر فان الظاهر ارتباط الكلام بما قبله لعود ضمير منه عليه فاذا قدر ذلك ظهر انقطاعه
عما قبله فسلك به مسلك النعت المقطوع رفعا وان لم يكن ثمة ضرورة ملجئة اليه وعلى
الاستينافية هل هو استيناف بياني جوابا لسوال مقدر كانه لما قيل هو المعبود والمعروف
بالالوهية الخ قيل ما شانه فقيل يعلم سركم الخ او استيناف نحوي من غير تقدير سوال
ورجح الفاضل وغيره لان تقدير السوال تكلف قوله ويكفي لصحة الظرف كون المعلوم سعدي
فيها كقولك رميت الصيد في الحرم اذا كنت خارجه والصيد فيه وكتب الفاضل المدقق هنا
نقلا عن الامام التمرتاشي في الايمان انه اذا ذكر ظرف بعد فعل له فاعل ومفعول كما اذا قلت
ان ضربت زيدا في الدار او في المسجد فان كان الفعل مما فيه فالامر ظاهر وان كان الفاعل فيه
دون المفعول او بالعكس فان كان الفعل مما يظهر اثره في المفعول كالضرب والقتل
والجرح فالمعتبر كون المفعول فيه وان كان مما لا يظهر اثره فيه كالشتم فالمعتبر كون الفا
عل فيه فلذا قال بعض الفقهاء لو قال ان شتمته في المسجد او رميت اليه فشرط حنثه كون
الفاعل فيه وان قال ان ضربته او جرحته او قتلته او رميته فشرطه كون المفعول
فيه وهو يعني الرمي الاول يعني ارسال السهم من القوس بنيته وذلك مما لا يظهر له
اثر في المحل ولا يتوقف على وصول فعل الفاعل فيعد من القبيل الاول والرمي الثاني
ارسال السهم او ما يضاهيه على وجه يصل الى المرمي اليه فيجرحه او يوجعه ويولمه
ولذلك يكون من القبيل الثاني والامام التمرتاشي لعدم وقوفه على هذا العرف
الذي بنوا عليه قال وفي كل فعل له اثر في المحلوف كالشتم والرمي يعتبر كون المحلوف
عليه في المسجد لا الحالف والطحاوي جعل الرمي كالشتم وهذا في استعمال العرف واما
في العربية فلم نر فيه تفصيلا وكلامهم هنا يخالفه لان العلم لا يظهر له اثر في المعلوم ولكنا
نقول انه لا يصلح قياس النظم بالمثال لان الرمي له اثر في المحل دون العلم وقيل سعدي
في وجهه ان العالم اذا لم يكن له مكان اصلا لم يصح نسبة علمه اليه بالحصول فيه لكن اذا شان افندي
كان علمه متعلقا بما فيه صار كان العلم فيه فجاز جعله ظرفا له واما ما ذكر من المثال
فوجهه ان الرمي شي ممتد من انفصال ما به الرمي من السهم ونحوه الى ان الوصول الى
المرمي فبعض اجزاء ذلك الرمي الممتد لما وقع في الحرم جاز جعله ظرفا له ومن هذا ظهر
صحة ان يقال رميت الصيد في الحل باعتبار ما وقع فيه من اجزاء ذلك الممتد واما
اذا اريد بالرمي حدوثه فالصحة مخصوص في هذا القول باعتبار جزئيه الاول فقط
فتامل انتهى تقرير سديد اذ لا يوافق استعمال اللغة ولا العرف وما ذكر من كون
الفاعل لا يحويه مكان لا يوافق ما مثل به المصنف رحمه الله وما تكلفه له لا وجه له مع

مافي

ما في تعبيره من الخلل ولهذا المقام تحقيق لعل الله يمن به في محله قوله او ظرف مستقر وقع خبرا
الخ اما خبر بعد خبر ان كان اسم خبرا او ان كان بدلا فظاهر فقوله كاين فيهما الخ قيل يعني سعدي
ان الاية الكريمة من التشبيه البليغ كزيد اسد والمعنى الله كاين في السموات والارض بحذف
حرف التشبيه للمبالغة وقال النحرير يعني كونه فيهما انه عالم بما فيهما على التشبيه والتمثيل
يعني الاستعارة التمثيلية شبهت حالة علمه بهما بحالة كونه فيهما لان العالم اذا كان في مكان
كان عالما به وبما فيه بحيث لا يخفى عليه شي منه وفيه بحث اذ لا يظهر وجه النسبة الجامع بينهما
وقوله لان العالم اذا كان في مكان لا يدل على ما ادعاه ثم قال ويجوز ان يكون كناية حيث
لم يشترط جواز المعنى الاصلي ولا يستقيم هذا الكلام بدون هذا المجاز او الكناية ورد بانه
يستقيم اذا حمل على المبالغة كما مر انتهى وما اورد على التمثيل ليس بوارد لانه شبهت فيه
الحالة التي حصلت من احاطة علم الله بهما وبما فيهما بحالة بصير تمكن في مكان ينظر ويعلم كازروني
والجامع بينهما حضور ذلك عنده وجوز بعضهم ان يكون مجازا مرسلا باستعماله في لازم معناه
وهو ظاهر وان يكون استعارة بالكناية بان شبه من تمكن في مكان واثبت له ما هو
من لوازمه وهو علمه به وبما فيه قوله ويعلم سركم وجهركم بيان وتقرير له الخ يعني على
كون الظرف خبرا او هو كالقرينة له فلذا جعله بيانا له لان القرينة تبين المراد ولما كان
معنى كونه فيهما احاطة علمه كان هذا تقريرا وتوكيدا لدلالته عليه فلا وجه لما قيل عصام
الاولى ان يقول او تقرير وجوز الزمخشري كونه خبرا ثالثا بناء على ان القرينة فيه عقلية وهي
ان كل احد يعلم انه تقدس وتعالى منزه عن المكان والزمان كما في قوله تعالى وهو معكم
اينما كنتم اذ لم يردف بما يستفاد منه لو جعل خبرا انتفت القرينة قوله وليس متعلقا
بالمصدر الخ لان معمول المصدر لا يتقدم عليه والمراد بالمصدر السر والجهر فيكون
من التنازع ويلزمه ايضا التنازع مع تقدم المعمول وفيه خلاف ايضا ولذا ما قاله ابن
هشام رحمه الله من انه انما يمتنع تقديمه اذا قدر بحرف مصدري وفعل وهذا
ليس كذلك فليس ما منعوه فقد رده الشارح بان تقديره ما يسرون وما يجهرون
وفيه نظر ومنهم من يجوز تقديم الظرف لكن قيل ان المصدر هنا بمعنى المفعول فلا شان
يأول بالموصول الحرفي والفعل وقيل عليه ان هذا وان صح لفظا لا يصح معنى
لان احوال المخاطبين لا معنى لكونها في السما والقول بان المعنى حينئذ يعلم سنان افندي
نفوسكم المفارقة الكاينة في السموات او نفوسكم المقارنة لابدانكم الكاينة
في الارض خروج عن الظاهر وتعسف لا يخفى قلت وهو وارد على
المص رحمه الله ايضا لا من جهة انه جعل المانع من جهة العربية فاشعر بصحته
معنى بل على وجه تعلقه بالفعل وجعل الظرفية باعتبار المفعول فانه يقتضي
ان نسر المخاطبين في السموات ايضا ولذا تركه بعضهم اللهم الا ان يقال
انه كناية عن احاطة العلم بالخفي والظاهر كقوله تعالى ما يعزب عنه مثقال
ذرة في الارض ولا في السما ولذا قال بعض المتاخرين لعل جعل سرهم وجهرهم

بها التوسيع الدايرة وتصويرا نه لا يعزب عن علمه شي في اي مكان كان لا لانهما
قد يكونان في السموات ايضا واما تعميم الخطاب للملائكة فتعسف مع ان
السياق يقتضي انه على هذا لا يحتاج الى التاويل كما في الخبرية فهذا اصلح
عن غير تراض قوله من خير او شر الخ رتب عليه قوله فيثيب الخ اشارة الى
ان علمه تعالى عبارة عن جزائه به فتتم مغايرته لما قبله وقوله ولعله اريد بالسر
والجهر الخ قال خاتمة المدققين فان قلت هذا انما يظهر اذا لم يتعلق
سعدي
في السموات بيعلم واما اذا تعلق به فلا اذ لا تكون السموات ظرفا لاحوال الانفس
المخاطبين قلت الاية الكريمة حينئذ من تغليب المخاطبين على الملايكة
وفيه بعد لا يخفى وقد فسر السر بالنفوس والجهر بالابدان ثم قيل على تقدير
تعلق الظرف بالفعل المذكور يكون المعنى يعلم نفوسكم المفارقة في السموات
ونفوسكم المقارنة لابدانكم في الارض وفيه بحث فان الخطاب على هذا لكون
للمومنين وقد كان فيما قبل للكافرين فتفوت المناسبة والارتباط ثم كيف يتعلق
اذا تعلق الظرف بالمصدر مع ان ابدان المخاطبين ليست في السموات ولعل
الاولى والله اعلم ان يقال المراد بالسر ما كتم عنهم من عجايب الملك واسرار
الملكوت مما لم يطلعوا عليه وبالجهر ما ظهر لهم من السموات والارض فاضافة
السر والجهر الى ضمير المخاطبين مجازية وفيه نظر ومراد المص رحمه الله بيان
المغايرة بين المتعاطفين ايضا كما ان منهم من دفعه باختصاص الاول بالاقوال
وهذا بالافعال وقيل عليه احوال الانفس كيف تكون ظاهرة واجيب
انه باعتبار ما يدل عليها من الجوارح كما تظهر اثار الغضب والفرح وغيرها من
الاحوال النفسية قوله من الاولى مزيدة للاستغراق قيل اي لتاكيده
سعدي
فان النكرة في سياق النفي للاستغراق ويحتمل عدمه احتمالا مرجوحا كما في قولك
ما رجل في الدار بل رجلان بحمل النفي عايدا الى وصف الفردية خصوصا واما اذا
كان مع من الاستغراقية لفظا نحو ما من رجل في الدار او تقديرا نحو لا رجل في
الدار فهو نص في الاستغراق ولا يحتمل عدمه لكونه لنفي الجنس بالكلية وهذا
مخالف لما حققه ابن مالك في التسهيل من انه اذا كانت النكرة بعدها لا تستعمل
الا في النفي العام كانت لتاكيد الاستغراق نحو ما في الدار من احد واذا كانت
مما يجوز ان يراد بها الاستغراق ويجوز ان يراد بها نفي الوحدة او نفي الكمال
كانت من دالة على الاستغراق نحو ما جاءني من رجل فتامل قوله والثانية
سعد
للتبعيض وجعلها ابن الحاجب تبيينية فقال النحرير ولا يستقيم الا اذا كانت
النكرة في النفي بمعنى جميع الافراد لما صرحوا به من انه لا بد من صحة حمل المبين
على المبين ومما قاله من انها لو كانت تبعيضية لما كانت الاولى استغراقية
ممنوع لصحة قولنا ما ياتيهم بعض من الايات من اي بعض كان ومبنى كلامه
على اعتبار التبيين والتبعيض بعد اعتبار النفي وافادة الشمول والاحاطة فيصح

التبيين

سعدي
التبيين ولا يصح التبعيض حينئذ لكن لا يخفى امكان اعتباره بعد اعتبار التبعيض فتامل
انتهى وفيه بحث فان الشمول والاحاطة في امثاله تكون في امثاله على البدل
لا الاجتماع حتى لا يصح التبعيض وحاصله ان التناول لكل فرد الذي هو مدلول
النكرة المنفية قد يستلزم الحكم على المجموع كما فيما نحن فيه فان مال المعنى الى ان
المجموع ليس الا معرضا عنه لهم فبالنظر اليه جاز كون من بيانية وتحقيقه ان
ها هنا اعتبارين احدهما ان يلاحظ اولا معنى اية منكرا ويلاحظ تعلق من ايات
ربهم به ثم يسلط النفي عليه فحينئذ تكون تبعيضية البتة وثانيهما ان يسلط
النفي عليه اولا ثم يلاحظ تعلق من ايات ربهم به فحينئذ يجوز ان تكون
تبيينية نظرا الى لازم الحكم هذا ما قيل في تصحيح كونها بيانية لكنه خلاف
الظاهر ومع هذا لا وجه لقوله لو كانت تبعيضية لما كانت الاولى استغراقية
لكونه في حيز المنع لان الاعتبار على الوجه الثاني ثم النظر الى لازم الحكم ليس
بامر واجب وايضا الاستغراق ها هنا لاية متصفة بالاتيان فهي وان
استغرقت بعض من جميع الايات قوله اي ما يظهر لهم دليل قط الى يريد
ان الاية في الاصل العلامة وتستعمل بمعنى الدليل والمعجزة والاية القرانية
واستعمال قط مع المضارع ليس بجيد لان قط ظرف مختص بالماضي لا لان يريد
بقوله ما يظهر ما ظهر ولا حاجة الى مثله ولما كان الاتيان والمجي يوصف به الاجسام
سنان
فسره بيظهر استعمالا له في لازم معناه مجازا لا كناية كما قيل والوجوه مرتبة الاعم
فالاعم ولا حاجة الى التقييد كل بغير الذي بعده لتتغاير الوجوه كما قيل المراد بالدليل
دليل الوحدانية او البعث فيقابل المعجزة قوله تاركين النظر فيه غير
ملتفتين اليه لما كان حقيقة الاعراض في العنق وصرف الوجه عن شي
سنان
من المحسوسات فسره هنا بمعنى ترك النظر في الدليل والاعتناء به مجازا ولما
كان المشهور في هذا المجاز عدم الالتفات اردفه به وقيل فسر الاعراض
عن الدليل بترك النظر فيه ثم فسره بعدم الالتفات اليه اشارة الى انه لا يفتح
فيه للتقليد لان المقلد بتقليده المجتهد ملتفت الى دليله ولا يخفى بعده
ونبو المقام عنه وذكر الضمير نظرا الى الدليل او القران كما يدل عليه ما بعده
قوله وهو كاللازم مما قبله الخ فيه وجهان احدهما ان الفا سببية ما بعدها
مسبب عما قبلها كما اختاره في العمدة وقوله كانه قيل الخ بيان تحصل به المعنى
سنان افندي
والثاني ان هنا شرطا مقدرا تقديره كما في الكشاف وغيره ان كانوا معرضين
عن الايات فقد كذبوا بالحق لما جاءهم والاول اظهر وكلام المصنف رحمه الله
مبني عليه وما قيل ان الفا على هذا الوجه للسببية افادت تسبب ما بعدها
عما قبلها فهي في المعنى جزائية لشرط مقدر تقديره لما كانوا معرضين لا كما
ذكره المصنف رحمه الله خلط وخبط لان لما جوابها الماضي لا تقترن بالفا
على الصحيح الفصيح الا ترى ان المصنف رحمه الله اسقطها في بيان المعنى

والفا الفصيحة لا تقدر جواب لما ولم نسمع احدا من النحويين قدرها بذلك
وكيف يقدر للفا ما يقتضي عدم ما نفي ان الزمخشري قال انه مردود على كلام
محذوف اي متعلق به في معرض الجزا وهو يستعمل مردودا بمعنى الجزائية
والسببية كثيرا فقيل لان الشرط سبب في الحقيقة للجزا اذ المعنى ان كانوا
معرضين عن الايات فلا تعجب فقد كذبوا بما هو اعظم اية يعني القران وهو
اشد من الاعراض انتهى فقدر الفصيحة محذوفة بنا على جواز حذفها كما اشار
اليه الزمخشري في تفسير قوله تعالى كذلك يحيي الله الموتى اذ المعنى فضربوه
فحيي لدلالة قوله تعالى كذلك يحيي الله الموتى والعجب منه انه فاز ثمت بعين
حذف ضربوه المعطوف على قلنا شايع في الفا الفصيحة وهنا قد حذفت الفا الفصيحة
فحيي مع المعطوف بها ايضا بدلالة قوله كذلك الخ انتهى ورده بعض الفضلا فقال
من زعم ان الفا في فحيي فصيحة فقد غفل عن ان ذلك على تقدير ان تكون مذكورة
وما قبلها محذوفا واما اذا حذف فاما وقدرا معا كالذي نحن فيه فالفا سببية محضة وليس
بشي لانه متفق على صحة مثل هذا التقدير وقد قدره هنا كذلك وصرح به
الكرماني في مواضع من الحديث النبوي فان كان يحمل رده انها الفا التي فصيحة في نفس اللفظ
لانها اذا حذفت لا تفصح عن شي وفيها التي فصيحة ومن سماها فصيحة اراد انه لو صرح
بها افصحت عنه والامر فيه سهل وقد مر في سورة البقرة تفصيله قوله اولا الدليل
عليه الخ فسر هذا بنا على ان الفا تكون ما قبلها سببا عما بعدها وعلة وجعل
النحاة والاصوليون على هذا تعليلية نحو اكرم زيدا فانه ابوك واعبد الله فان
العبادة حق قال الرضي وقد تكون فا السببية بمعنى لام السببية وذلك اذا كان
ما بعدها سببا لما قبلها نحو اخرج منها فانك رجيم ولم يذكرا انها تفيد الترتيب حينئذ
ولما كانت الفا للتعقيب والسبب متقدم على المسبب لا متعقبا اياه تكلف صاحب
التوضيح لتوجيهه بان ما بعد الفا علة باعتبار معلولة باعتبار دخول الفا عليه
باعتبار المعلولية لا باعتبار العلية ورد بانها لا تنافي في كل علة وفي التلويح
الاقرب ما ذكره القوم من انها انما تدخل على العلل باعتبار انها تدوم فتتراخى
عن ابتدا الحكم وفي قوله فتتراخى الخ نظر اذ التراخي يناسب ثم لا الفا ومراده
انها تعقب اخر وفي شرح المفتاح الشريفي فان قلت كيف يتصور
ترتب السبب على المسبب قلت من حيث ان ذكر السبب يقتضي
ذكر المسبب انتهى فقد علمت وجه الترتيب فيه على سائر الوجوه وهو الذي اشار
اليه المصنف بقوله ولذلك رتب عليه بالفا لكن ظاهر كلام النحاة وغيرهم ان هذه الفا
تختص بالوقوع بعد الامر والوجه الاول يجري على الوجوه الثلاثة في تفسير الاية
لتناسب الاعراض والتكذيب وعبارة المص عندي تحتمل وجها اخر وهو ان يكون
فاعل رتب لفظ سوف تعلمون يعني انه لما كان امرا عظيما بدل عليه بما هو عظيم
رتب عليه الوعيد المذكور فتامل قوله اي سيظهر لهم ما كانوا به يستهزءون لم يذكر

سعد

رد عليه

ابن كمال

النبا في التفسير لان اضافته بانه اي النبا الذي استهزءوا به وهو اخباره عن الوعد والوعيد كقوله
ولتعلمن نباه بعد حين او لانه جعل اتيان النبا كناية عن الظهور كقوله ويأتيك بالاخبار من لم تزود
وعلى الاول الاتيان وحده مجاز عن الظهور كما مر ولا وجه لادعا ان الاتيان متجوز فيه وان المعنى سيظهر
لهم ما استهزءوا به من الوعيد الواقع فيه او من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ونحوه لانه لا يدعي
التجامه قوله القرن الخ اختلف في القرن هل هو زمان معين او اهل زمان مخصوص
واختار بعضهم انه حقيقة فيهما وقد اختلف فيه السلف فقيل هو من الاقتران ومعناه
الامة المقترنة في مدة من الزمان واليه اشار المص رحمه الله بقوله من قرنت وقيل من قرن
الجبل لارتفاع سنهم وقوله اهل زمان بنا على ما مر او على تقدير مضاف او تجوز وقد اختلف
في تعيين الزمان فقيل مائة وعشرون سنة وقيل مائة وقيل ثمانون وقيل سبعون
وقيل ستون وقيل ثلاثون وقيل عشرون وقيل المقدار الاوسط في اعمار اهل كل
زمان ولما كان على هذا لا ضابط له ينضبط قال الزجاج قيل معناه اهل عصر فيهم نبي او
فائق في العلم على ما جرت به عادة الله ويحتمل انه مائة لما ورد ان على راس كل مائة مجددا
فلا يقال انه تقييد بلا دليل والرؤية هنا اما بصرية او علمية وهذا الظاهر لانهم لم يعاينوا
القرون الخالية وكم استفهامية او خبرية معلقة لما قبلها وهي في محل نصب على انها مفعول
به لاهلكنا او مصدر بمعنى اهلاك او على الظرفية بمعنى ازمنة ومن في من قرن بيانية
او تبعيضية او مزيدة كما في اعراب ابي البقا وغيره قوله مكناهم الخ استيناف بياني كانه
قيل ما كان حالهم وقال ابو البقا انها في موضع جر صفة لقرن لان الجمل بعد النكرات
صفات لاحتياجها الى التخصيص وجمع الضمير باعتبار معناه ورد عليه ان خبر
بان تنوينه التفخيمي مغن له عن اسناد الصفة على ان ذلك مع اقتضائه ان يكون
مضمونه ومضمون ما عطف عليه من الجمل الاربع مفروغا عنه غير مقصود بيان النظم مؤد
الى اختلال النظم الكريم لفظا ومعنى حينئذ الم يروا كم اهلكنا من قبلهم من قرن موصوف
بكذا وكذا وبكذا اهلكنا اياهم بذنوبهم وانه بين الفساد انتهى وهذا اغفلته لسنه او تغافلت
تعنتا منه له بقوله لم يعرف ذلك عنهم شيا فالمراد به حقيقة الاهلاك ولا يلزم التكرار ولا تنويع
الشي على نفسه واما على هذا فلا يرد لشي ما ذكر اصلا وما ذكر من ان التنوين لم يرد به شي
جعلنا لهم فيه مكانا قال الزمخشري يعني مكن له جعل له مكانا ومعنى مكنته في
الارض اثبته فيها ودونه تلتقان بهما جمعهما في النظم هنا بمعنى انهما دالان على
مدلول الا انهما اختلفا للدلالة على السعة في الاموال والبسطة في الاجسام لان التمكين
فيها لا يكون الا بذلك ولذلك لا يجعل لهم مكانا يتمكنون فيه كما اجتمعوا الا بعد ما
قد كان مقصودا واما نكتة التخصيص فللاشارة الى زيادة سعة من قبلهم وقوتهم
لان مكن ابلغ من مكن له والمص رحمه الله اشار اليه بتفسيره اعدهما بالاخر وفيه
يقال ان مراده انهما بمعنى بنا على عدم الفرق المذكور ففي التاج انهما مثل نصحته
ونصحت له وقال ابو علي اللام زائدة كما في ردف لكم وكلامه في سورة الكهف وكلام
الراغب في مفرداته يوميء الى الفرق بين التمكينين ان الاول بمعنى تثبيتا في الارض
باطالة الاعمار في سعة ورفاهية والثاني بان جعلناهم متصرفين في ملكه دولة

على معنى القرن الخ

ابو السعود

وهما متقاربان قوله ما لم نجعل لكم من السعة وطول المقام اشارة الى ان ما من تفسير مكنا وفي ما
هنا وجوه لانها اما موصولة صفة لمحذوف تقديره التمكين الذي لم نمكنه لكم والعايد محذوف
او نكرة اي تمكينا لم نمكنه وعليهما هي مفعول مطلق وقيل انها مفعول به لان مكنا بمعنى اعطينا
وقيل هي مصدرية اي مدة عدم تمكينكم وكلام المص رحمه الله محتمل لغير الاخير وتفسيره
بالجعل المذكور لبيان المقصود الذي جعل كناية عنه كما في الكشف ولا حاجة الى جعله
تجريدا كما قيل وقوله يا اهل مكة اشارة الى ان الخطاب للكفرة وقيل انه لجميع الناس
وقيل للمؤمنين قوله او ما لم نعطكم من القوة والسعة اشارة الى ان مكناهم كناية عن اعطا
ما تمكنوا به من انواع التصرف فقوله ما لم نمكن لكم بمعنى ما لم نعط فما مفعول به واليه اشار
في الكشاف حيث قال والمعنى لم نعط اهل مكة نحو ما اعطينا عادا وثمود وغيرهم من البسطة
في الاجسام والسعة في المال والاستظهار باسباب الدنيا فلم يهل بواقم ما كلفه
التجريد والوجه الاول ناظر الى ان مكنا بمعنى جعلنا لهم مكانا وهو كناية عن السعة وطول
المقام والثاني ناظر الى انه بمعنى التقرير والتثبيت وهو كناية عن النوع المذكور
ويصح ايضا جعله مفعولا مطلقا على انه بيان لمحصل المعنى ثم اذا كانت ما بمعنى تمكينا
فالمراد التشبيه نحو ضربته ضرب الامير واشار في الكشاف الى انه من التشبيه المقلوب
وهو ابلغ لان تمكن عاد ونحوهم اقوى فالظاهر جعله مشبها به وما قيل في بيان كلام
المص رحمه الله هنا انه من المكنة اي القدرة وما موصولة بحذف العايد وهي كالبدل من
المكنة المدلول عليها بمكنا وان جعلناه بمجرد الاعطا يكون مفعول اعطينا وما ذكره في
الكشاف المعنى على عكسه فان المعنى اعطينا عادا وغيرهم ما لم نعط اهل مكة انتهى يعلم
ما فيه مما مر مع ان جعله من المكنة بمعنى القدرة لا يصح لان المكنة بهذا
المعنى لا اصل لها في اللغة وان كانت شايعة في كلام العوام وجعل ما في تقديره صفة
وقد صرح ابو حيان بمنعه وانه لا يوصف بغير الذي من الموصولات وقوله كالبدل لا يخفى
ما فيه من الخلل والعدد بالضم جمع عدة وهي السلاح ونحوه وكذا في النظم التفات مميز
به بينهم وبين اهل مكة ليتضح مرجع الضميرين وهذه نكتة في الالتفات لم يعرج عليها
اهل المعاني وله وجه اخر وهو انه اجمعهم بضعف حالهم تبكيتا لهم قوله وارسلنا اي المطر
او السحاب الخ السما على هذين مجاز وهو مشهور وعلى الاخر حقيقة والتجوز في اسناد
الارسال الى السما لان المرسل منها السحاب واليه اشار بقوله فان مبدا المطر والمظلة
بلفظ اسم الفاعل والمدرار مفعال للمبالغة صيغة مبالغة يستوي فيه المذكر والمونث ومدرار
من الغزارة وهي الكثرة قوله فعاشوا في الخصب والريف الخصب بالكسر كثرة الزرع
والثمار ضد الجدب والريف هنا سعة المآكل والشرب والارض القريبة من الما ولا ينبغي
تفسيره هنا بارض فيها خصب وزرع ولم ينقل اجرينا الانهار كما قال ارسلنا السما لانه
على كونه صحيح في الجريان لان النهر لا يكون الا جاريا فلا يعيد الكلام لان النظم
حينئذ ناظر الى كونه من تحتهم ولو كان ما ذكر صحيحا لما ورد في النظم قوله تجري من تحتها
الاسناد الظاهر انه جعلنا هنا بمعنى انشانا واوجدنا وهو مخصوص به تعالى فلذا اعتبر
الاسلوب وقوله فاهلكنا للتعقيب في قصته لان ذنوبهم لا تقتضي ما قدر وهو

شاه افندي

على هذه النكتة للالتفات التي لم يعرج

ابن كمال

فلكونها وابلا يا باه فتامل قوله ينشي مكانهم اخرين الخ يعني انه تتميم لما قبله كما قال الزمخشري لانه لا
يتعاظمه ان يهلك قرنا ويخلي بلاده منهم فانه قادر على ان ينشي مكانهم اخرين يعمر بهم بلاده
كقوله ولا يخاف عقباها وفيه اشارة الى انهم قلعوا من اصلهم ولم يبق احد من نسلهم لجعلهم
اخرين وكونهم من بعدهم قوله مكتوبا في ورق وفي نسخة في رق يشير به الى ان الكتاب بمعنى
المكتوب والجار والمجرور صفة كتاب او متعلق بنزلنا والقرطاس بكسر القاف وضمها
معرب مخصوص بالمكتوب او اعم منه ومن غيره قوله ونمسه بالايدي سوا كان اللمس
مخصوصا باليد لقول الجوهري اللمس المس باليد او اعم لقول الراغب في مفرداته اللمس
ادراك بظاهر البشرة كالمس وهو ظاهر قول المص رحمه الله في سورة الجن اللمس مستعار
من المس للطلب كالجس ووجه دفع التجوز ظاهر كما في قولهم نظرت بعيني وسمعت
باذني وقيل الخ وجهه ان التنصيص على القيد المعتبر يفيد اعتباره فيكون تاكيدا
للنفي باعادة جزيه المقصود منه فكانه اعادة له والتاكيد يعين الحقيقة كما ذكره اهل المعاني
فان قيل انه انما قيد به لان الاحساس باللمس يكون بجميع الاعضا والبصر مخصوصة في
الحساس ليست لسايرها واما التجوز باللمس عن الفحص فلا يندفع به اذ لا بعد في ان يكون
ذلك لبيان مباشرتهم للفحص بانفسهم بل يندفع لكون المعنى الحقيقي انسب بالمقام انتهى
غني عن الجواب اذ لا قرينة تصرف عن المعنى الحقيقي بل قرينة التاكيد قايمة على خلافه
ولذا اما قيل انه تجريد احيث ذكر بايديهم يعني قوله لدفع التجوز لدفع فساد التجوز
والا فقد وقع في التجوز وهو معنى سكرت الابصار محضت وفعلت واما قول بعضهم
تقييده بالايدي لدفع التجوز سوا كان اللمس اعم مما هو باليد كما هو المفهوم من الكتب الكلامية
او كان المس باليد كما هو المتبادر من كتب اللغة ففضلة عما نقلناه عن الراغب والا
يليق نقل اللغة من كتب الكلام قوله فلا يمكنهم ان يقولوا انما الخ اي لا يمكن ان يقولوا
اذا ترك العناد والتعنت واعترض بان اللمس هنا انما يدفع احتمال كون المرئي مخيلا
واما نحوه من التخيل فلا يثبت به واجيب بانه اذا تايد الادراك اللمسي
في النزول بالادراك اللمسي في المنزل يجزم العقل بديهة بوقوع المحسوس حقيقة لا يحتمل
التخيل فلا يبقى بعده الا مجرد العناد مع التحدد ونحوه فما قيل من غير مباشرة احد
يلقى في الا عجازة لا يخفى قوله ان هذا الا سحر مبين اي ظاهر كونه سحرا وقيل المراد
به تعنتا انه ليس بمحل وان كان السحر لا يكون الا مخيلا وفيه نظر ووضع الظاهر
موضع المضمر اشارة الى انه قول شامل لكفرهم او ان المراد به قوم معهود وان قوله
هلا انزل معه ملك يكلمنا انه نبي الى اخره يعني لولا هنا للتحضيض والمقصود به
التوبيخ على عدم الاتيان بملك يشاهد معه حتى تنتفي الشبهة بزعمهم اي هلا
انزل عليه ملك يكون معه يكلمنا انه نبي فاوجز في العبارة تعويلا على الاثر به
وليس معه تفسيرا لقوله عليه فلا يتوجه ما قيل انه جعل على بمعنى مع لقوله
تعالى وآتى المال على حبه او جعل الحسية شرطية منه لان النزول للنبي في حال
الملاقاة الا ان يحمل على الحال المقدرة والداعي اليه انه المنزول عليه ليس مطلوبا
لذا انما لم يكون معه نذيرا قوله جواب لقولهم الخ يصح في الحلل الج عطفا على ملك

ابن كمال

عصام

نشان

سعدي

يقينا

قوله لما دار الرفع عطفا على المانع والمراد بالمانع اقتضا اهلاكهم وبالخلل زوال قاعدة التكليف كما
سيأتي قوله والمعنى ان الملك لو انزل عليه على ما بنوه الخ في الكشاف منا ثلاثة وجوه اما
لانهم اذا عاينوا الملك قد نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في صورته وهي آية لا شي
ابين منها وايقن ثم لا يؤمنون كما قال تعالى ولو اننا نزلنا اليهم الملائكة لم يكن بد من اهلاكهم
كما اهلك اصحاب المائدة واما انه يزول الاختيار الذي هو قاعدة التكليف عند نزوله فيجب
اهلاكهم واما لانهم اذا شاهدوا الملك في صورته زهقت ارواحهم من هول ما يشاهدونه
انتهى وظاهره اختيار الوجه الاول من هذه الوجوه الثلاثة بدليل قوله فان سنة الله قد
جرت الخ ويحتمل الثاني ايضا لجريان العادة بذلك في الذين اقترحوا من الكفار
لكن يعين لعنه الله وقوله لما اقترحوه اي في صورته الاصلية [illegible] وانت خبير سعدي
بان الوجه الثاني بنا في الوجه الاول لدلالة الاول على بقا الاختيار وانهم لا يؤمنون
اذا عاينوا الملك قد نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في صورته والثاني على سلبه
وزواله وان الايمان ايمان باس وفي الانصاف الوجه ان يكون سبب تعجيل عقوبتهم
بعد نزول الملك وعدم ايمانهم انهم اقترحوا ما لا يتوقف وجوب الايمان عليه
اذ الذي يتوقف الوجوب عليه المعجز من حيث كونه معجزا لا المعجز الخاص فاذا اجيبوا على
وفق مقترحهم فلم ينجع فيهم كانوا احقيقين على غاية من الرسوخ في العناد المقتضي لعدم
النظر ونفي الكشف الا الاختيار قاعدة التكليف ومنه آية [illegible] قال تعالى فلم يك
ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا فوجب اهلاكهم لئلا يبقى وجودهم عاريا عن الحكمة اذ ما
خلقوا الا للابتلا بالتكليف وهو لا يبقى مع الالجا [illegible] على [illegible] فهو عين صاف عن
الاشكال انتهى وفيه اشارة الى انه ليس على قاعدة السنة وكان وجه الاشكال انه وقع في النظم
دال انهم ما بنا [illegible] كما ترى في قوله تعالى [illegible] الذي [illegible] قرينة الآية وترك المصنف رحمه الله الجواب
الاخير وان كان [illegible] عن ابن عباس رضي الله عنهما لانه لا يناسب قوله ثم لا ينظرون فانه
يدل على اهلاكهم لا على هلاكهم برؤية الملك الا بتكلف قوله بعد نزوله طرفة عين في الذات
معنى ثم بعد ما بين الامرين قضا الامر وعدم الانظار جعل عدم الانظار اشد من قضا
الامر لان مفاجاة الشدة اشد من نفس الشدة وفي لفظ ثم اشارة الى ان لهم
مهلة قدر ما ان يتاملوا فيما نزل فيؤمنوا بالاختيار وفيه ان قوله ثم لا ينظرون عطف على قوله
لقضي ولا يهل للتامل بعد قضا الامر قوله لجعلناه رجلا فيه اشعار بان الرسول لا يكون ان الرسول لا يكون امراة وانما الخلف في نبوتها
امراة وهو متفق عليه وانما الخلف في نبوتها قوله جواب ثان ان يجعل الملك المطلوب
الخ في الكشاف لو جعلنا الرسول ملكا كما اقترحوا لانهم تارة كانوا يقولون لولا انزل على محمد
صلى الله عليه وسلم ملك وتارة يقولون ما هذا الا بشر مثلكم ولو شا ربنا لانزل
ملائكة قال التحرير في شرحه يعني ان لهم اقتراحين احدهما ان ينزل على محمد صلى
الله عليه وسلم ملك في صورته بحيث يعاينه القوم فاجيبوا بقوله ولو نزلنا ملكا لقضي
الامر والآخر ان ينزل الى القوم ويرسل اليهم مكان الرسول البشر ملك فاجيبوا
بقوله ولو جعلناه اي الرسول المنزل الى القوم ملكا لجعلناه في صورة رجل وضمير
جعلناه للرسول المنزل الى القوم لا لمطلق الرسول سوا كان الى محمد صلى الله عليه

وسلم

وسلم او اليهم انه ليس بلازم حينئذ ان يجعل رجلا الا اذا اقترح بان يعاينه القوم ايضا البحث
قوله لانهم لا يبقون مع رؤية الملائكة في صورهم والمراد بالمطلوب مقترحهم الذي اقترحوه
في الآية السابقة وهو ان يكون معه ملك انزل عليه ولذا اقتصر على كونه جوابا ثانيا
سنان افندي انسب بان جعلناه ملكا فان المناسب حينئذ ان يقال ولو انزلنا ملكا لجعلناه رجلا قيل
ولا يخفى انه ناقض بقول المصنف رحمه الله ولو جعلناه قرينا لك وايضا لا فرق بين هذا وبين
كونه جوابا لاقتراح اخر في كون المناسب ما ذكر لانهم قالوا لو شا ربنا لانزل ملائكة ولا يخفى
ان الفرق مثل الصبح ظاهر ولا يضر التعبير بالانزال فيهما ودعا قوله ان يجعل الملك المطلوب
ان المطلوب ايضا ملك الا ان يقال لو جعلنا المطلوب ملكنه ملكا وانت خبير بان المطلوب
هو النازل المقارن للرسول يدل عليه قوله والمعنى ولو جعلناه قرينا لك ملكا فلا غبار عليه
ثم ان لزوم جعل الملك النازل رجلا لجعله ملكا كما هو مفهوم الآية الثانية ينافي لزوم هلاكهم
كما هو مفهوم الآية الاولى لتوقف الثاني على عدم الاول لان مبناه على نزوله في صورته لا في
صورة رجل فالوجه ان لا تكون الآية جوابا اخر بل جوابا عن اقتراح اخر حتى لا يلزم التنافي
واما تقييده بقوله يعاينه لانه اذا لم يطلب المعاينة لم يلزم تمثله رجلا لكن لا يخفى ان هذا
رد عليه القيد معتبر ايضا في رجوع الضمير الى الرسول فالاولى ان يخرج عن قوله او الرسول ملكا
ليصرف الى الوجهين معا قلت هذا كلام مختل فانه على تقدير كونه جوابا
اخر يكون جوابا على طريق التنزل والمعنى لو انزلناه كما اقترحوا لهلكوا ولو فرضنا عدم هلاكهم
فلا بد من تمثله بشرا لانهم لا يطيقون رؤيته على صورته الحقيقية فيكون الارسال لغوا لا فائدة
فيه وانما لم يذكر المعاينة في الوجه الثاني لان كونه رسولا اليهم يقتضي الملاقاة لهم ومشافهتهم
بما ارسل به وهو ظاهر قوله دحية بكسر الدال ويجوز فتحها كما نقل عن الاصمعي والمشهور
الاول وهو دحية بن خليفة الكلبي الصحابي رضي الله عنه كان من اجمل الناس صورة
وفيه على معنى تحية ولذا كان جبريل صلى الله عليه وسلم يتمثل في صورته احيانا اذا جاء الرسول الله صلى الله عليه وسلم
كما رواه اصحاب السنن ومعنى دحية رئيس الجند قوله وانا مامور لذلك الافراد من الانبيا
عليهم الصلاة والسلام الخ يصح في من ان تكون تبيينية وتبعيضية لان الافراد يعني
المنفردين من بينهم بخصائص ليست لغيرهم وهم بعض الانبيا عليهم الصلاة والسلام
او الافراد الذين هم انبيا كلهم لان منهم من لم يشاهدهم على صورتهم الحقيقية وفي قرابه
خفا قال النيسابوري رحمه الله ان نبينا صلى الله عليه وسلم لما راى جبريل عليه الصلاة
والسلام بصورته غشي عليه وجميع الرسل عليهم الصلاة والسلام عاينوا الملائكة في صور
البشر كاضياف لوط وابراهيم عليهم الصلاة والسلام وكالذين تسوروا المحراب لكن هذا
محتاج الى نقل من الاحاديث الصحيحة وسيأتي انه لم يره على صورته الحقيقية احد غير
النبي صلى الله عليه وسلم مرتين مرة في الارض ومرة في السما واشار المصنف رحمه الله في سورة
النجم اليه وهو ثقة اذ حكاه وفي تخريج احاديث الكشاف لابن حجر انه لم يرد في شي من
كتب الاثار وناهيك به حافظا فلا بد مما ذكر على المصنف فالاولى انها بيانية لا تبعيضية
سنان افندي لان الظاهر ان لكل منهم قوة قدسية تقتدر بها خطابهم وجعل ان المخصوص بالافراد
رؤية صورة الملك الخلقية بالقوة القدسية لا القوة نفسها قوله وللبسنا جواب اي

تكون

ولو جعلناه رجلا الخ الداعي الى هذه الاعادة لزوم الجواب فانه يقتضي استقلال الموانع لا ملازمة بين
ارسال الملك والتخليط فانه ليس سببا له بل لعلمه ولا تكلف فيه كما انه لا وجه لما ذكر
انه لا حاجة الى هذا التكلف لجواز عطف لازم الجواب عليه وجعل كل منهما جوابا لانه هو وجه اخر
صحيح ودقيق بيان نكتة اعادة اللام لان لزوم الثاني بمنزلته فكانه جواب فافهم **قوله**
اي لخلطنا عليهم ما يخلطون على انفسهم فيقولون ما هذا الا بشر مثلكم في الكشاف لخلطنا عليهم
ما يخلطون على انفسهم فانهم يقولون اذا راوا الملك في صورة الانسان هذا انسان وليس
بملك فان قال لهم الدليل على اني ملك اني جئت بالقران المعجز وهو ناطق باني ملك
لا بشر كذبوه كما كذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم فاذا فعلوا ذلك خذلوا كما هم مخذولون
الان فهو لبس الله عليهم ويجوز ان يراد للبسنا عليهم حينئذ مثل ما يلبسون على انفسهم
الساعة فقد زيد وجعل مبنى الاول على ان يلبس ان اسند الى نفسه تعالى يوقف بحين
جعل الرسول ملكا والثاني حالي تخيلي وهو ما هم عليه حين ارسال محمد صلى الله عليه وسلم
اليهم ولبسهم على الاول التكذيب وقولهم انه بشر وليس بملك وعلى الثاني تكذيب محمد صلى
الله عليه وسلم ونسبة الايات الى السحر وما يصدر منهم يحتمل الوجهين هكذا في
التحرير وكلام المصنف رحمه الله يحتمل للمعنيين لكنه ترك قوله فاذا فعلوا ذلك خذلوا
الخ لانه مبني على الاعتزال وعدم نسبة خلق القبيح اليه تعالى هذا ما في بعض
الحواشي ويحتمل انه اختار الوجه الاول واسناد اللبس اليه تعالى لانه بخلقه او للزوم
لجعله رجلا ومعنى قول الشارح في حين الجعل ان المراد منه مستقبل ممتد وقت تحقق
الواقع فيه لانه في زمان واحد وقد عبر عنه بعبارة النحاة كان شرطا ومثله مما
يرتاب فيه فان اعترض عليه بان الصواب ان الاستقبال التقديري المتوقف على بعض
جعل الرسول ملكا يحسنه والا كان حالا بعد ما اذا نظر الى زمان الجعل
والحكم الا الى زمان التكلم فليس بمطرد اذ كما صوابه كان قبل
مع انه استقبال تقديري متوقف على حين الجعل ولو للشرط في الماضي والجواب مترتب
على الشرط فيكون بعده لا معه في حين واحد قلـ ما ذكره هو الاصل
في استعمالها وقد استعملت للاستقبال ايضا وورد في كلام العرب كذلك كقوله

ولو ان ليلى الاخيلية سلمت ∗ علي ودوني جندل وصفائح
لسلمت تسليم البشاشة او زقا ∗ اليها صدى من جانب القبر صائح

واعلم ان بعض الفضلاء قال هنا ان المقرر فيما بين القوم ان صدق العكس لازم لصدق
الاصل فعلى ذلك التقدير يلزم من كذب اللازم كذب الملزوم فههنا عكس القضية الصادقة
وهي قولنا لو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا غير صادق لان عكسه لو جعلناه رجلا لجعلناه
ملكا وليس كذلك لانه تعالى قد جعله رجلا ولم يجعله ملكا فليست تكون قضية العكس
وهو كاذب والاول صدق محض فان قيل انه اصطلاح طرأ فلا يجب موافقته
قاعدتهم لقاعدة اللغة قيل انه لم يثبت ان تلك القاعدة غير مخالفة لقاعدة اللغة
والقائل ما لا خلاف فيه واجيب بان لو تستعمل في اللغة لمعنيين الاول انتفاء
الثاني لانتفاء الاول الثاني ان الخبر الاول لازم الوجود في جميع الازمنة اذ الا ان نقيض الشرط
الذي يناسب استلزام الجزاء فيلزم وجود الجزاء على تقدير وجود الشرط وعدمه كما في نعم العبد

صهيب

صهيب لو لم يخف الله لم يعصه وقد صرح المحققون بان الاية سوا جعل ضمير جعلناه للمطلوب
او للرسول اما من قبيل الاول اي ولو جعلناه قرينا لك ملكا يعاينوه او الرسول المرسل
اليهم ملكا لجعلنا ذلك الملك في صورة رجل وما جعلنا ذلك الملك في صورة رجل لانا
لم نجعل القرين او الرسول المرسل اليهم ملكا واما من قبيل الثاني اي ولو جعلنا الرسول
ملكا لكان في صورة رجل فكيف اذا لان انسانا وكل منها لا يقبل العكس المذكور كما لا
فلا اشكال وليس محل البسط فيه وانا ذكرته لانبهك كيلا تكون من الغافلين **قوله** تسلية
للرسول صلى الله عليه وسلم الخ يصح في التسلية ان تكون بقوله ولقد استهزئ برسل من
قبلك فقط ويحتمل انه يعم ما بعده لانه يتضمن ان من استهزا بالرسل عوقب فكذا
من استهزا بك ان اصر على ذلك فلا تلتفت الى من تكلف هنا ما لا حاجة اليه **قوله** سخروا منهم
في القاموس هزا منه وبه وسخر منه وبه فهما متحدان معنى واستعمالا فلا وجه لما قيل السخرية
والاستهزاء بمعنى لكن الاول قد يتعدى بمن والباء الكل في الدر المصون انه لا يقال الا استهزا
به ولا يتعدى بمن قال الجار يتعلق بسخروا والضمير راجع الى الرسل وقيل الى المستهزئين
وقيل الى امم الرسل دون للبيان ورد الاول بانه يؤول المعنى الى فحاق بالذين سخروا
كائنين من المستهزئين ولا فائدة لهذه الحال لانه مفهوم من سخروا والثاني بانه يلزم ارجاعه الى غير
مذكور والجواب انه مبني على ان الاستهزاء والسخرية بمعنى وليس بلازم لان من فرق بينهما
يجوز ان يجعل الاستهزاء بمعنى طلب الهزء فيصح بيانه ولا يكون في النظم تكرار قال الراغب
رحمه الله الاستهزاء ارتياد الهزء وان كان قد يعبر به عن تعاطي الهزء كالاستجابة في كونه
ارتيادا للاجابة وان كان قد يجري مجرى الاجابة انتهى واما رجوع الضمير الى الامم فقد ذكره
الحوفي ورده ابو حيان بما ذكر ولذا ... عنه في الدر المصون بانه في قوة المذكور
قوله فاحاط بهم الذي كانوا يستهزئون به فيه حاق بمعنى احاط وهي المشهور وعليه وبال
امره وقيل دار وقيل نزل ومعناه يدور على الاحاطة والشمول ولا يستعمل الا في الشر قال

فاوطأ جرد الخيل عقر ديارهم ∗ وحاق بهم من باس ضبة حائق

وقال الراغب اصله حق فابدل من احد حرفي التضعيف حرف علة كتظنيت وتظننت او هو
مثل ذمة وذامة والمعروف في اللغة ما ذكره المصنف رحمه الله قال الازهري جعل ابو اسحاق
حاق بمعنى احاط وكان ماخذه من الحوق وهو ما استدار بالكمرة وخالفه بعض اهل اللغة فقال
انه بمعنى يحيق ويحوق كناية عن اهلاكهم **قوله** حيث اهلكوا لاجله الخ فسره بانه يعني ان حاق بهم
فاسناده الى ما اسند اليه مجاز عقلي من قبيل اقدمني بلدك حق لي على فلان ولعله اعرب من نبه
المراد بقوله تعالى ما كانوا به يستهزئون فقال من العذاب الذي كان الرسول يخوفهم من نزوله
فلا تجوز في الاسناد ولا في المسند اليه فانه لا دليل على ان المراد بالمستهزأ به هو العذاب بل الرسل
وبعد تسليمه فقد اعترف بان المراد بالحيق بهم الاهلاك ومعلوم من مذهب اهل الحق ان
المهلك ليس الا الله تعالى فاسناده الى غيره لا يكون الا مجازا فلـ ما اورده وان سلم
هو ما اختاره الامام الواحدي واستهزاؤهم بالرسل يستلزم استهزاءهم بما جاءوا به وما توعدوا
به ومثله لظهوره لا يحتاج الى قرينة وما توعدوا به هو العذاب وحيقه بهم لا شبهة في انه حقيقة

سنان افندي
سعد
سنان افندي
علاء الدين
خسرو
سنان افندي
سعد
سنان افندي تابع من فرع بعد ايضا
اصل حاق حق

قوله

واما تنبيه بالاهلاك فليس تفسير الحاق بل بيان لمؤدى الكلام ومجموع معناه فلا يرد ما ذكره
عليهم او نزل بهم وبال استهزائهم نزل تفسيرا لحاق وقوله وبال اشارة الى انه على تقدير
مضاف اي وبال وعقوبة هو وما مصدرية والضمير للرسول الذي في ضمن الرسل او هي موصولة
او هو من اطلاق السبب على المسبب لان المحيط بهم هو العذاب وكونه لا المستهزأ الذي منه وضعه
موضعه مبالغة كما قاله الطيبي قوله عاقبة الذين الخ العاقبة مآل الشيء ... كالعافية
وكيف خبر مقدم لكان او حال وكان تامة وقوله كيف اهلكهم بيان اليه ولعله يعتبروا
علة للامر بالنظر وعذاب الاستئصال من اضافة العام للخاص والاستئصال قلع
الشيء من اصله وانما فسره لان الاهلاك بدون الاستئصال لا يختص بالمكذبين هذا
وقد قيل انما عبر عنهم بالمكذبين دون المستهزئين اشارة الى انه مآل من كذب اذا كان
كذلك فكيف الحال فيما الرجم بينه وبين الاستهزاء واورد عليه ان تعريف المكذبين
للعهد وهم الذين سخروا فيكون تحاصين بينهما وقد اعترف به هذا القائل ايضا بان
الاستهزاء انما كان به يستلزم تكذيبه فتأمل قوله والفرق بينه وبين قوله قل سيروا في الارض
ثم انظروا الخ في الكشاف اي فرق بين قوله فانظروا وبين قوله ثم انظروا قلت جعل
النظر مسببا عن السير في قوله فانظروا فكأنه قيل سيروا لاجل النظر ولا تسيروا سير الغافلين
واما قوله قل سيروا ثم انظروا فمعناه اباحة السير في الارض للتجارة وغيرها من المنافع وايجاب
النظر في آثار الهالكين ونبه على ذلك بثم لتباعد ما بين الواجب والمباح قال النحرير يعني ان
كليهما مطلوب لكن الاول للثاني واما ثم انظروا فلما لم يحمل على التراخي لان واجب النظر آثار الهالكين
حقه ان لا يتراخى عن السير حمل على ان يكونا واجبين ولم تتفاوت ما بينهما الا في نوعيهما
ثم حملي ... وقال الراغب رحمه الله قيل المراد بالسير المترتب عليه النظر اجالة الفكر ومراعاة
احواله كما روي في وصف الانبياء عليهم الصلاة والسلام ابدانهم في الارض سائرة وقلوبهم
في الملكوت جائلة واورد عليه ان الاولى ان واجب النظر لما كان حقه
ان لا يتراخى عن السير كان المناسب حينئذ ترك لفظ يوهم خلاف المقصود وايراد لفظ
يفيد بلا ايهام فانه مما يجب مراعاته كما تقرر في المعاني والثاني ان السير من حيث هو سير مباح
لا انه يتقيد بقيد يفيد وجوبه فاذا قرن بالسببية امكن حمله على الواجب لان السير
للنظر واجب كالنظر كما ان السير للتجارة مباح كالتجارة فاذا قرن بثم فلا وجه لحمله على
الواجب اذ ليس في اللفظ ما يشعر به وبين السير والوجوب فرق لا يخفى على من له ذوق
وفي كلام النحرير اشارة الى ضعفه ثم قال والتحقيق انه تعالى قال هنا ثم انظروا وفي
النمل قل سيروا في الارض فانظروا كيف كان عاقبة المجرمين وفي العنكبوت قل سيروا
في الارض فانظروا كيف بدأ الخلق وفي الروم اولم يسيروا في الارض فينظروا كيف كان عاقبة
الذين من قبلهم فلا بد من بيان وجه تخصيص هذه الآية بثم ولعله ان الفاء تدل على ان
السير يؤدي الى النظر فيقع بوقوعه بخلاف ثم ولذا وقعت الفاء في الجزاء فلما لم يجعل النظر
واقعا عقيب السير متعلقا وجوده بوجوده بل بعث على سير بعد سير لما تقدم من
بعثهم على استقراء البلاد ومنازل اهل الفساد وان يستكثروا من ذلك ليروا الآثار في

ديار

ديار بعد ديار اذ قال اولم يروا كم اهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم في الارض الآية فعند ذلك الامر
على ان الهالكين طوائف كثيرة والثاني على ان المنشأ بعدهم ايضا كثير حيث ثم دعا الى العلم بالسير
في البلاد ومشاهدة آثار اهل الفساد وما يحتاج الى زمان ومدة طويلة تمنع من مقارنة
السير بخلاف المواضع الاخر وهو كلام الزمخشري ... لكن تحريره وتهذيبه يحتاج الى تطويل فتأمله
ثم ان ابا حيان رحمه الله اعترض على الزمخشري بان ما ذكره متناقض لانه جعل النظر مسببا
عن السير وهو سبب له ثم جعل السير معلولا له حيث قال كأنه قيل سيروا لاجل النظر — سعدي
واجيب بان النظر علة للسير باعتبار وجوده الذهني ومعلول له باعتبار وجوده
العيني كما في عامة العلل الغائية فلا تناقض فان السبب قد يكون بعده من الاسباب غرض
في ذاته بل ليتم السبب كمن سرت فعرضت بلقائك ومن قرن الى مكة فحج وقد يوقع قصد
من غير نظر الى السبب كمن ضربته فبكى ومن اتى فرجم وقد سبقه اليه بعض المفسرين فقال
هو سبب ومسبب باعتبارين فالنظر سبب في السير يعني العلة الغائية وهو سبب ذهني والسير
سبب وجودي موصل الى النظر قوله ولا كذلك هنا ولذلك قيل معناه اباحة السير للتجارة الخ
اورد عليه انه يأباه سلامة الذوق لانه اقحام امر اجنبي كما ان اباحة السير للتجارة بين الاخبار — ابن كمال
عن حال المستهزئين وما يناسبه وما يتصل به من الامر بالاعتبار بآثارهم وهو مما يخل بالبلاغة
اخلالا ظاهرا انتهى وهذا وان تراءى في بادئ النظر لكنه غير وارد اذ هو غير اجنبي لان المراد
خذلانهم وتخليتهم وشأنهم من الاعراض عن الحق بالتشاغل بامور دنياهم كقوله وليتمتعوا قال
العلامة ثمت في تفسير هود مجاز عن الخذلان والتخلية وان ذلك الامر متسخط الى الغاية وبالله
ان تريه الرجل قد عزم على امر خطاه ود الحضرة عظيم فبالغت في نصحه فلم تر منه الا الاباء
والتصميم حردت عليه وقلت انت وشأنك وافعل ما شئت فلا تريد بهذا حقيقة الامر كيف
والآمر بالشيء مريد له وانت شديد الكراهة متحسر ولكنك كأنك قلت له اذ قد ابيت النصح
فانت اهل لان يقال لك افعل ما شئت انتهى ومنهم من ذهب الى ان السير متحد فيهما
ولكنه امر ممتد يعطف بالفاء تارة نظرا الى آخره وثم نظرا الى اوله ولا فرق بينهما قوله وهو سؤال
تبكيت الخ في الاساس بكته بالحجة غلبه والزمه ما سكت به لعجزه عن الجواب عنه والمقصود انه تقريع
لهم وتوبيخ قوله تقرير لهم التقرير له معنيان الحمل على الاقرار والتثبيت بان يجعله قارا متمكنا
ومنه تقرير المسألة وكلاهما مما نطقت به كتب اللغة كما ذكره الطيبي رحمه الله ومعناه على
الثاني انه تقرير للجواب لاجلهم اي نيابة عنهم كما في الكشف وعلى الاول الالجاء الى الاقرار بان الكل له
لان هذا من الظهور بحيث لا يقدر على انكاره احد كما قاله النحرير وافاد الامام ان امر السائل
بالجواب انما يحسن في موضع يكون فيه الجواب قد بلغ من الظهور الى حيث لا يقدر على انكاره
منكر ولا على دفعه دافع واليه اشار المص رحمه الله بقوله وتنبيه الخ قيل وفيه اشارة
الى انهم تثاقلوا في الجواب مع تعينه لكونهم محجوجين يعني انه سألهم واجاب عنهم
لتعين الجواب فانه لا يمكن خلافه نحو يعني قوله تعالى تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم وهو دليل
جد قوله كتب على نفسه الرحمة الخ النفس هنا بمعنى الذات كما في قوله تعالى ويحذركم الله
نفسه وفي شرح التلخيص والمفتاح في بحث المشاكلة ان منه قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا
اعلم ما في نفسك وكذا قال المص في المائدة واورد عليه ان معنى النفس ذات الشيء مطلقا — حميد

سعدي — طيبي — يعني اطلاق النفس على الله

سعد — كما في الجوهري والكشاف ويؤيده هذه الآية فلا يحتاج الى المشاكلة واعتبار المشاكلة التقديرية
غير ظاهر خلافا لما اختاره قدس سره في وجه المشاكلة انه لو قيل عبر عن لا اعلم معلومك بلا اعلم
ما في نفسك للمشاكلة لوقوع التعبير عن تعلم معلومي بتعلم ما في نفسي لكنه قدس سره قال في
حفيد — شرح الكشاف في وجه اطلاق النفس على القلب ان ذات الحيوان به تكون وهذا التعليل
لا فيد يشعر باختصاص النفس بذات الحيوان وفيه نظر وتامل قلت
التحقيق كما ان تحقق العلم في النفس يقتضي انه علم بارتسام صورة تنتقش في النفس ومثله
لا يوصف به الله تعالى فالمشاكلة ليست في لفظ النفس في الآية بل في ظرفية العلم لها فقول المص
في المابين الآية من المشاكلة وقيل المراد بالنفس الذات ليس بظاهر لان تعالى النفس
مشتركة بين معنيين احدهما يطلق عليه تعالى والآخر لا يطلق عليه وهي هنا بالمعنى الثاني
سنان افندي — بقرينة مقابلة فيحتاج الى المشاكلة وبعد انه صح ان يقال ان المشاكلة في النفس وبه يجمع
بين التوجيهين ويتضح تلاقي الطريقين ومن هذا ظهر انه لا يتوجه ما قيل اما قوله تعلم ما في نفسي
سعد — فقد قيل انه للمشاكلة وان اريد به الذات وليس بشيء لان معناه على انه لولا قوله تعلم ما في نفسي لم يجز
المذكوريتان — ان يقال ولا اعلم ما في نفسك لعدم اذن الشرع في اطلاقه عليه تعالى ويبطله الاتيان انتهى
واما ما مر من قول النحرير اطلاق النفس على القلب الخ وما اورد عليه ففيه حاد ولانه سيات
لتحرير آخر فيه وهو اطلاقه على القلب فتامل قوله الزمه تفضلا الخ رد للوجوب عليه تعالى الذي هو
مذهب الحكماء والمعتزلة ولذا اعترض ما في الكشاف الى ما ذكره فقوله مدين ذلك المبالغة الخ توجيه
لارتباط الآية بما قبلها وما بعدها فالمأخذ الكلام بحجزه وهو ظاهر قوله استيناف وقسم الخ
سعدي — قيل هو استيناف نحوي لا بياني وترجيحه على الثاني وقال في بيانه كانه قيل وما تلك الرحمة
فقيل انه تعالى ليجمعكم الى يوم القيامة وذلك لانه لولا خوف الحساب والعذاب لحصل الهرج
والمرج وارتفع الضبط وكثر الخبط اورد عليه انه انما يظهر ما ذكره لو كان المراد ليجمعنكم فيه بالبعث
وليس كذلك لان قوله انه تعالى ليجمعنكم ليس بصحيح وهو ابه ليجمعنكم لتنعقد شرط في الخوف دون
في كلامه انتهى وهو رد لما وقع في اللباب وهو في الحقيقة تكلف لا يتوجه فيه الجواب الا بعنايا
ما يلزم التخويف من الامتناع عن المناهي المستلزم للرحمة وكلام المص رحمه الله لا يناسبه
فلا يرد عليه واما المناقشة في العبارة فغير واردة لانها المشاكلة ما وقع في النظم
او لحكايته وقد وقع هذا التركيب في مواضع من القرآن وللنحاة فيه اقوال فذهب بعضهم
الى ان اللام بمعنى ان المصدرية وليست قسمية وهو بدل مما قبله بدل مفرد من مفرد
ورده ابن عطية بانه لا وجه لدخول النون الخفيفة لانه ليس من مواضعها واعتذر
له ابو حيان بانها دخلته لكونه على صورة القسم وقيل انها قسمية مستانفة كما مر وقيل
انها جواب لقوله كتب على نفسه الرحمة لانه يجري مجرى القسم وقوله على اشراكهم واغفالهم
النظر هو مأخوذ من مضمون الآيات السابقة قوله مبعوثين الى يوم القيامة الخ اي هو
متعلق بمبعوثين من بعث بمعنى ارسل لا بمعنى احيا فلا يحتاج تعديته بالى الى تضمين
نحو اخره الفمرد الآية وان جعلتها الى توجيه فان من مات مرسل الى يوم القيامة
وفيه ان البعث يكون الى المكان لا الى الزمان الا ان يراد بيوم القيمة واقعة فيه فهو
كقولهم شهد يوم بدر اي واقعته او هو لغو متعلق بجمع كما مر في سورة النساء قال الزمخشري

وفي نسخة سنان افندي كالجمع بدل القسم

فيها

[illegible]

فيها المراد به جمع فيه معنى السوق والاضطرار كما تقول حشرت اليوم الى موضع كذا او صل الجمع
بالى الى هذا المعنى كانه قيل ليبعثنكم وليسوقنكم وليضطرنكم الى يوم القيامة اي الى حسابه
وبعد الله فيم ما مر من ان البعث يكون الى المكان كما مر فتامل قوله او الى بمعنى في كما ذكره النحا
واستشهدوا بقوله ٭ فلا تتركني بالوعيد كانني ٭ الى الناس مطلي به القار اجرب ٭
وتاوله بعضهم بتضمين مضافا او مبغضا او نحو ما وقال ابن هشام لو صح مجي الى بمعنى في لجاز
زيد الى الكوفة بمعنى في الكوفة ولا يرد الا اذا قيل انه قياس مطرد وقيل انها بمعنى اللام وقيل
زائدة قوله وقيل بدل من الرحمة بدل البعض على انه جملة لا مفرد كما مر وقد ذكر النحاة ان
الجملة تبدل من المفرد ولم يتعرضوا لانواع البدل فيه والمراد ان القسم وجوابه بدل فلا يرد عليه
ان الجواب لا محل له من الاعراب واذا كان بدلا يكون في محل نصب فيتنافيان واستغنى عن
ذكر القسم بهذه الجملة لانها مذكورة في اللفظ كما يقولون جملة القسم والمراد القسم وجوابه فيستغنى
بذكر احدهما عن الآخر لا سيما اذا كان محذوفا كما في الدر المصون قوله لا ريب الخ حال من اليوم
او صفة لمصدر اي جمعا لا ريب فيه ويحتمل ان الجملة تاكيد لما قبلها كما مر في ذلك الكتاب لا ريب
فيه ثم اعلم ان ظاهر قول المص رحمه الله وامثاله ربما يتوهم منه ان الخطاب ليجمعنكم عام للمؤمنين
والكافرين بعد كونه خاصا بالكافرين ولذا ذهب الى تخصيصه بما مر وتفسير الآية بعد
استيصالهم وتعجيل العذاب او نعمة الايجاد ونحوها خبر بعد قوله بتضييعهم راس مالهم
وهو الفطرة الاصلية الخ هذا جواب عما يقال ان الخسران مترتب على عدم الايمان وقد عكس في
النظم فلما فسر الخسران بعدم النظر والعقل اندفع المحذور وظهر الترتب المذكور وفي
الكشاف فان قلت كيف جعل عدم ايمانهم مسببا عن خسرانهم والامر على
العكس قلت معناه الذين خسروا انفسهم في علم الله لاختيارهم الكفر فهم لا يؤمنون
قال النحرير هذا يشعر بان الفاء تفيد السببية وان لم تكن داخلة على الخبر عن الموصول مع
الصلة وقد سلم في الجواب السببية حيث اقتصر على تفسير الخسران بحيث يصح ان يجعل سابقا
على امتناعهم عن الايمان وسببا له وهو الخسران في علمه تعالى حالا كان هذا لكاد ان يخالف
اصول المعتزلة حيث جعل العلم بانهم لا يؤمنون سببا لعدم الايمان بحيث لا سبيل لهم
الى الايمان وهو راي اهل السنة اشار الى دفعه بقوله لاختيارهم الكفر ولو قال لاختيارهم لكان اظهر
في المقصود يعني ان علم الله تعالى بانهم يتركون الايمان ويؤثرون الكفر صار سببا لامتناعهم
عن الايمان باختيارهم واما عند اهل السنة فهو صار ذلك سببا لعدم ايمانهم بحيث
لا سبيل اليه اصلا وبهذا اتضح ما قاله الامام الرازي ان هذا يدل على ان الكل بالقضاء
بالخذلان والخسران هو الذي حملهم على الامتناع من الايمان وذلك على مذهب
اهل السنة انتهى فقد علمت ان علم الله الازلي بالاشياء لو وقعت كما هي يقتضي
ان تقع على وفقه ولا يتخلف عنه وبهذا الاعتبار صح ان يقال علم الله سبب او علة
ابن كمال في سورة يونس هنا وتبعه سعدي افندي هنا — لوقوعه فالاعتراض عليه بان المعتزلة لا يجعلون علم الله تعالى سببا للمعلوم اصلا
بل يقولون انه تبع للمعلوم كما يعترف به الاشاعرة في اثبات صفة الارادة فهذا
التوجيه يخالف اصول المذهبين والاولى ان يقال السبب هو اختيار الكفر لا العلم

به وانما انحصر العلم لتحقق ذلك الاختيار ويجوز ان تحمل اللفظ لاستلزام الاول للثاني بالسببية
وهذا الرد بان العلم تابع للمعلوم وهم لان معنى كونه تابعا له ان خصوصية العلم
وامتيازه عن سائر العلوم انما هو باعتبار انه علم بحقيقة ذلك الشيء وهويته وهو لا ينافي
كون المعلوم تابعا له في الوجود والتحقق وسياتي تحقيقه ان شاء الله تعالى في سورة يونس
والفطرة الخلقة وخلقة الانسان على الفطنة والسداد وخلافه الافة وجعله راس
المال استعارة لطيفة لقول عارف

اذا كان راس المال عمرك فاحترس عليه من الانفاق في غير واجب

ثم انه قيل ان كلام المص رحمه الله يقتضي ان خسروا انفسهم الخسران بمعنى عدم الربح
وهو لا يصح لانه لازم بل المراد انهم نقصوا انفسهم بتضييع الفطرة التي يتوصل بها الى الكمال
وليس كما قال لان خسر يتعدى قال تعالى خسر الدنيا والاخرة ذلك هو الخسران المبين
والذي غره ظاهر كتب اللغة ولا عبرة به مع وروده في الكلام الفصيح وتضييع الفطرة
ترك واتباع الهوى وقيل ان السؤال يدفع من اصله بان سبق القضا بالخسران سبب
لعدم الايمان وفيه ان السبب حينئذ يكون القضا به لا نفسه والتاويل بان السبب هو الخسران
في علم الله لا يجديه فانه اذا حقق السبب هو العلم به وفيه ما فيه قوله وهو منع الذين
نصب على الذم او رفع على الخبر اي اذم او اريد او اعني وقيل انه بدل من ضمير
ليجمعنكم بدل بعض من كل بتقدير منهم او هو خبر مبتدا على القطع عن البدلية ايضا
فان قلت كيف ذكروا القطع هنا والقطع في النعت والضمير لا ينعت
قلت قال الرضي استدل الاخفش بهذه الاية على الابدال من الضمير
والباقون يقولون هو نعت مقطوع الذم اما مرفوع الموضع او منصوبه ولا يلزم ان يكون
كل نعت مقطوع يصح اتباعه نعتا بل يكفي فيه معنى الوصف الا ترى الى قوله تعالى ويل
لكل همزة لمزة الذي جمع مالا انتهى فان قلت يكفي جعله خبر مبتدا مقدر
او معمول فعل مقدر ولا حاجة الى ارتكاب ما ذكر قلت كان الذي دعاه
اليه ان مجرد التقدير لا يفيد المدح والذم الا مع القطع قوله وانتم الذين الخ فقدر منهم
الخطاب ليرتبط بما قبله وهو يقتضي ان الخطاب قبله للكفرة وسبق الكلام فيه فقيل
كان الظاهر انتم بلا واو وكان اصله انه ذكر عامل النصب والرفع فسقط من القلم
المعطوف عليه اي اذم وانتم ونحوه ويحتمل انه اشارة الى ان الجملة على هذا التقدير
معترضة او حالية وقد صرح الطيبي رحمه الله بانها تذييل لما قبله وفيه نظر
قوله والفا للدلالة على ان الخ التبادر منه على الوجه الاخير فعلى الاولين يجوز ان يكون
لتعليل الخسران بعدم الايمان وان تكون للتفريع فتفيد السببية على الوجوه
كلها كما في الكشاف وهذا ادفع للسؤال الذي اورده الزمخشري بطريق اخر وهو حمل
الخسران واضاعته راس المال على الجري على ما لا تقتضيه الفطرة كما مر تحقيقه
ولم يعرج عليه لمخالفته للاملين بحسب الظاهر كما مر فهذا اصرح في ان سبب
انما هي لاصل عدم ايمانهم فتعقب بقاء به كان سببا لبقائه ولما كان الوافر ما همنا

صيغة

مطلب علم الله سبب الوجود
عصام
سنان افندي
عصام

صيغة نفي الاستقبال في لا يؤمنون لان اللازم منه هو الثاني ولذا قال الذي بهم الى الاصرار
على الكفر فالتنافي بين اول كلامه واخره لان المراد بعدم ايمانهم عدمه في المستقبل
وهو عين الاصرار قوله عطف على الله الخ اما عطف مفرد على مفرد بتقدير حذف اداة
او عطف جملة على جملة والمقصود ذكره تحت قل ليكون احتجاجا ثانيا على المشركين وقيل
انها مستانفة وما موصولة لا غير قوله من السكنى وتعديته بفي الخ جعله من السكنى لتناول
الساكن والمتحرك من غير تقدير يعني كان له ما في الامكنة له ما في الازمنة وتعديته بفي
وقوله بفي خبره ومنهم من جعل الخبر قوله كالخ فجعل قوله بفي متعلق بتعديته والمراد
ان تعديته بفي على الاكمل في الامكنة المحدودة ثم اجيف حذف من نحو دخلت وسكنت
ونزلت حيث يقال دخلت الدار ونزلت الخان وسكنت الغرفة لكثرة الاستعمال
وانتصاب ما بعدها على الظرفية وقال الجوهري انه مفعول به وذهابه الا زنة فاعر
الامكنة بعد دخلت يلزمه في نحو دخلت في الامر في مذهب ابي حنيفة ولكنها لما
استعملت في الامكنة ايضا نحو سكنتم في مساكن الذين وبحي مساده رد على المنقول لكنه
قال الرضي واورد عليه انه يفهم منه لزومه في في هذا المقام فان الليل والنهار ليسا من
الامكنة والجواب عنه ان مراده بقرينة المثال الظرف الحقيقي وايضا
السكنى بفي استعمالها في المكان وهنا قيل انه شبه الاستقرار في الزمان بالاستقرار
في المكان فاستعمل استعماله فيه وقولك ان تقول انه مشاكلة تقديرية
لان معنى له ما في السموات والارض ما سكن فيهما واستقر فلذا عدي تعديته والبيان لما
المصنف رحمه الله بقوله والمعنى ما اشتمل عليه ومن قال ولم تعديته بفي يشعر بانه يجيء متعديا
بنفسه ايضا بناه على ان خبره تعديته قوله كالخ كما مر قوله او من السكون الخ نحو من الاكتفاء باحد
الضدين كما في قوله سرابيل تقيكم الحر ولذا عطفه المقدر باو اشارة الى التضاد وعدم الاجتماع
ولو عطف بالواو صح وانما اكتفى بالسكون عن ضده دون العكس لان السكون الوجود اصل فرد
بانه لا وجه للاكتفاء بالسكون عن التحرك في مقام البسط والتقرير واظهار كمال الملك والتصرف وذات
ثم لحق في كلام المص رحمه الله اشارة الى دفعه فان السكون مع ضده كناية عن جميع النعم
والتصرفات الواقعة في الليل والنهار فناسب المقام وبه يندفع سلك الاشارة المذكورة
لا يندفع بما قوله لا وجه للاكتفاء بالسكون عن التحرك في مقام البسط وفيه نظر لانه قيل
انما سكن يعم جميع المخلوقات اذ ليس شيء منها غير متصف بالسكون حتى المتحرك كما صرح به
على ما حقق في الكلام من ان تفاوت الحركات بالسرعة والبطء لقلة السكنات المتخللة وكثرتها
وهذا كما قيل اذا هبت رياحك فاغتنمها فان لكل خافقة سكون
قوله وهو السميع بكل مسموع الخ التعميم من حذف المتعلق ولذا قوله فلا يخفى عليه شيء وفيه اشارة
الى ان المسموع والمعلوم شامل لجميع الموجودات اذ لا يخرج عنهما شيء وهو راجع الى المعطوف
والمعطوف عليه اي يعلم كل معلوم من الاجناس المختلفة في السموات والارض ويعم ما جرى
كل ما سكن في الملوين من الحيوان وغيره وكلام الزمخشري يشعر بانه من تتمة قوله وله ما سكن
وهذه الجملة يحتمل انها من مقول القول ومن مقول الله فقوله ويجوز ان يكون وعيدا الخ هو على

رد على الرضي
سعدي
كشف
سعدي
اعتراض ... لا الرواية هكذا

الاول بيان الاحاطة اطلاعه بعد بيان الاحاطة قدرته وعلى هذا اوعيد لهم على اقوالهم وافعالهم
ولذا اخص السمع والعلم **قوله** انكار لاتخاذ غير الله وليا الخ قال السيد انكار الشئ بمعنى
كراهته والنفرة عن وقوعه في احد الازمنة وادعاء انه مما لا ينبغي ان يقع يستلزم عدم
توجه الذهن اليه المستدعي للجهل به المفضي الى الاستفهام عنه او نقول الاستفهام
عنه يستلزم الجهل به المستلزم لعدم توجه الذهن اليه المناسب للكراهة والنفرة
عنه وادعاء انه مما لا ينبغي ان يكون واقعا وفي كلامه الانكار بمعنى التكذيب عليه
قوله فلذلك قدم واولى الهمزة في الكشاف اولى غير الله همزة الاستفهام دون
الفعل الذي هو اتخذ لان الانكار في اتخاذ غير الله وليا لا في اتخاذ الولي مطلقا
فكان اولى بالتقديم ونحوه افغير الله تامروني اعبد آلله اذن لكم يعني كما قال النحرير
اولى غير الله همزة الاستفهام فقدم المفعول للاختصاص على ما ذكر في مواضع من الكشاف
وجعل قوله آلله اذن لكم لانكار ان يكون الله اذن لهم لا لنفي الاذن فانه قد
كان من شياطينهم وما ذكر في المفتاح من انه هذا للتقوي دون الاختصاص لان هذا
الاذن منكر من اي فاعل كان مبني على انه جعل الانكار بمعنى لا ينبغي ان يقع والزمخشري
جعله بمعنى لم يقع فصح الاختصاص انتهى وفي الكشف انه تمهيد لقوله ام على الله تفترون
لان ام منقطعة والهمزة فيه للتقرير واما اذا جعلت متصلة وهو وجه ايضا فليس
ماخذ فيه والمص رحمه الله ترك التمسك بهذه الاية لما انه مع صاحب المفتاح اولا
ليت ينافي للمطلوب واما كون ولي الهمزة مسلما التقديم به فلا مضي فيه كما توهم ولا سيما
في غيرها الا استبدال لفظ التقديم على المستفهم منه ولتوجه الانكار الى اتخاذ اولياء
لغير الله فيه وقيل لا خلاف بين الزمخشري والسكاكي وايراد آلله اذن لكم هنا طيبي
يوهم ان تقديم اسم الله ها هنا على الفعل كما في الموضعين وليس بذلك اذ المراد ان
ايلاء هذا الاسم حرف الانكار وبناء الخبر عليه دون العكس وان يقال أأذن الله لكم لانه
الاصل في الاستفهام لا سيما وقد عطف عليه ام على الله تفترون وهي فعلية اذ لا تقوية
حكم انكار ان الله هو الاذن لا حصول الاذن مطلقا الا ترى كيف استشهد به لقوله
لان الانكار في اتخاذ غير الله وليا لا في اتخاذ الولي وكيف يوهم تقديم المعمول والتركيب
من باب تقوية الحكم مثله في قوله تعالى الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها وقد قال
فيه المص وايقاع اسم الله مبتدأ وبناء نزل عليه فيه تفخيم لاحسن الحديث وتاكيد لاستناده
الى الله وان مثله لا يجوز ان يصدر الا منه فظهر ان المراد بالتقديم في قوله فكان
اولى بالتقديم الاهتمام دون التخصيص واليه ينظر قول المفتاح فلا يحمل نحو آلله
اذن لكم على التقديم فليس المراد ان الاذن يكون من الله دون غيره لكن احمله على
ابتداء المراد منه تقوية حكم الانكار وفيه بحث وهذا لانه ان العلامة رد عليهما
صرح بخلافه في مواضع من كشافه وكذا نقله عنه هذا القائل ايضا في تفسير قوله
والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وقد قال فيما كتبه هناك ان مثل الله يبسط
الرزق وعنده يفيد الحصر فكلامه متناقض ولم يعرج عليه احد من شراح الكشاف
ويقتضي كلام النحرير ان القول بالحصر وعدمه دائر على تفسير الانكار ثم ان السكاكي

لا يقول

لا يقول بافادة امثاله الحصر بوجه من الوجوه فكيف ينافي التوفيق به فتامل وقد وفق بينهما في
عروس الافراح بوجه اخر لا يعول عليه **قوله** والمراد بالولي المعبود لانه رد لمن دعاه الى الشرك
اي المراد به هنا ذلك لان تعريفه لا يعهد وقيل ان المشرك لم يخص عبادته بغير الله
حتى يكون لرده فالرد عليهم اتخذ غير الله وليا فيه ان من اشرك بالله غيره اتخذ الله
معبودا لانه لا يجتمع عبادته تعالى مع عبادة غيره كما قيل
اذا صافى صديقك من تعادي • فقد عاداك وانفصل الكلام
وقيل انه لو فسر بالناصر لعلم انه لا يتخذ معبودا بالطريق البرهاني وقوله رد لمن دعاه سنان افندي
الى الشرك لانه ذكر في سبب النزول انهم قالوا للمصطفى صلى الله عليه وسلم ان اباءك كانوا على
ديننا وانما تركت ذلك للحاجة فارجع عن هذا انفسك والكلام يحتمل انه من الاخراج الظاهر تفكيك
على خلاف مقتضى الظاهر قصد الى امحاض النصح ليكون اعون على القبول كقوله وما لي
لا اعبد الذي فطرني واليه ترجعون **قوله** وجر على الصفة الخ ونصل على البدلية
ورجحه ابو حيان بان الفصل فيه اسهل وجعله بمعنى الماضي ليكون اضافته حقيقية
فيوصف به المعرفة وهو ماض سواء كان كلاما من الله ابتداء او حكاية عن الرسول صلى الله
عليه وسلم لان المعتبر زمان الحكم لا زمان التكلم قال والدليل عليه كون النبي سنان افندي
صلى الله عليه وسلم مامورا بهذا القول ولا ينافيه كونه من الكلام القديم كما في قراءة فطر ولو سلم
فيجوز ان يكون من قبيل التعبير بالماضي عما سيوجد بناء على تحققه بالنظر الى كونه قديما وعلى
حقيقته بالنظر الى كونه من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم انتهى فقد تعسف لان
اسم الفاعل حقيقة في الحال والاستقبال فتاويله بالماضي ثم تاويل الماضي بالمستقبل
تكلف لا داعي اليه والنصب على المدح او على البدلية من وليا لا الصفة لانه معرفة وعلى
قراءة فطر فهو صفته فتامل **قوله** يرزق ولا يرزق يعني المراد بالطعم الرزق في معناه
اللغوي وهو كل ما ينتفع به بدليل وقوعه مقابله في قوله تعالى ما اريد منهم من رزق
وما اريد ان يطعمون فعبر بالخاص عن العام مجازا لانه اعظمه والنوع لشدة الحاجة اليه والنفي
بذكره عن ذكره لانه يعلم من نفيه ذلك نفي ما سواه فهو حقيقة وكلام المص رحمه الله يحتملهما
يعني انه خص هذا بالذكر او خص بالتعبير به عن جميع المنافع دون اللباس وغيره لشدة
الحاجة كما خص الربا بالاكل والمقصود مطلق الانتفاع **قوله** وقرئ ولا يطعم بفتح الياء اي وفتح
العين وهي عن ابي عمرو وجماعة يعني ياكل والضمير لله وقرا ابن عبلة بفتح الياء وكسر
العين وقوله والمعنى يعني معنى القراءة بالعكس وهي قراءة يعقوب رحمه الله فان قيل
الكلام مع عبدة الاصنام والصنم لا يطعم كما انه لا يطعم اجيب بانه ورد على سعدي
زعمهم في اطعام الاصنام وقرارهم لها حصة من الطعام فيه وقيل لا مجال لان يقال مع
ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله تعالى فان منه من يطعم كالمسيح من معبودات الكفرة
فغلب لان المسيح يطعم الا ترى الى اول الاية فان قيل الطعم حقيقة هو الله تعالى
قلت بلى ولكن النظر هنا ليس مقصورا على الحقيقة الا ترى الى قوله ما هو
نازل عن رتبة الحيوانية فان اطعام الحيوانات بالباقيات ويوضح وصف ما المخلوقة
الله تعالى وهو يصح جوابا عن كلام الكشاف وهذا رد على بعض ارباب الحواشي اذ وجه
كلام المص رحمه الله بما وجه كلام الكشاف مع ما في كلام المص مما يأباه وليس كذلك لانه

يصح ان يكون مادة الاتخاذ من هو من دون غيره انتهى ولما دار الكلام وان كان في عبدة الاصنام
الا انه نظر الى عموم غير الله وتغليبه اولي العقول لان فيه انكارا ان تصلح الاصنام للالوهية
بالطريق الاولى كما في الكشف فتفيد بكلامه انا لا اشرك به من يطعم ولا يطعم فكيف اشرك
به من هو احط مرتبة منه ولا مانع من حمله على الحقيقة بدليل تفسير بعض في كان الله هو الرزاق
وقيل انه كناية عن كونه مخلوقا غير خالق كقوله تعالى لا يخلقون شيئا وهم يخلقون ثم انه طيبي
قد مر ان لا يطعم مجاز عن معنى لا ينفع فلا يرد السؤال راسا قوله وبناهما للفاعل على
عطفه على بفتح اليا او عكس الاول وقد وجهت اما بان افعل بمعنى استفعل كما ذكره الازهري
ومعنى لا يستطعم لا يطلب طعاما ولا ياخذه من غيره او المعنى انه يرزق من يشاء ويمنع
من يشاء كقوله لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت والضمير ان لله ويرجوع الثاني لغير
الله تكلف يحتاج الى التقدير قوله لان النبي صلى الله عليه وسلم سابق امته في الدين
اي في دينه لان الشارع وكل نبي مامور بما شرعه الا ما كان من خصائصه وفيه ارشاد
الى ان كل امر ينبغي ان يكون عاملا بما امر به لانه مقتدى امم كما قال تعالى حكاية عن موسى
صلى الله عليه وسلم سبحانك تبت اليك وانا اول المؤمنين وسياتي تحقيقه في اخر
هذه السورة وقيل انه للتحريض كما يامر الملك رعيته بامر ثم يقول وانا اول من يفعل
ذلك ليحملهم على الامتثال والا فلم يصدر عنه صلى الله عليه وسلم امتناع عن ذلك حتى
يؤمر به قوله وقيل لي ولا تكونن فيكون عطفه على قل كلام ويصح عطفه على امرت اذ لا
وجه للالتفات ولا معنى لقوله امرت ان لا اكونن اوله بوجهين تقديره قيل لي وعطفه
حينئذ على امرت اي اني قيل لي لا تكونن من المشركين يعني امرت بالاسلام ونهيت عن الشرك
فالواو من الحكاية عاطفة للقول المقدر وقيل انه معطوف على مقول قل على المعنى اذ هو
في معنى قل اني قيل لي كن اول مسلم ولا تكونن الخ فالواو من المحكي والوجه الذي ذكره
المصنف وهو عطف النهي على قل كما ان يقول لهذا ونهي عن كذا وجه ثالث ولبعضهم فيه خبط شان افندي
هنا نحن في غنى عن ذكره وقيل على هذا الوجه ان سلاسة النظم تابى عن فصل الخطابات ابن كمال
التبليغية بعضها عن بعض بخطاب ليس منها وقيل يجوز ان يعطف على اني امرت
داخلا في حيز قل وهو الخطاب لكل من المشركين ولا يخفى تكلفه وتعسفه قوله مبالغة اخرى
في قطع اطماعهم الخ المبالغة الاولى تفهم من جعله اول مسلم فكيف يرجى منه خلافه
ووجه التعريض فيه اسناد ما هو معلوم الانتفا بان التي تفيد الشك تعريضا بمن هي
بالماضي ابرازا له في صورة الحاصل على سبيل الفرض تعريضا بمن صدر عنهم ذلك
كما اذا شتمك احد فتقول لئن شتمني الامير لاضربنه قال النحرير في قوله تعالى لئن
اشركت ليحبطن عملك ولا يخفى انه لا معنى للتعريض بمن لم يصدر عنه الاشراك
وانه ذكر بالمضارع ولا يفيد التعريض لكونه على اصله وقوله لا معنى الخ رد لقوم ان
التعريض نشا من اسناد الفعل الى من لم يصدر منه بل من يمتنع منه لا من صيغة
الماضي ووجهه انه لا يتاتى في التعريض بالنسبة الى من لم يصدر عنه الفعل في
الاستقبال فتامل قوله والشرط معترض الخ ما تقدم على اداة الشرط شبيه من
بالجواب معنى يؤود ليدل عليه وليس اياه خلافا للكوفيين والمبرد ولا يكون الشرط غير ما

الا في الشعر

الا في الشعر كما قرره النحاة ولم يخالف في لزوم مضيه الا بعض الكوفيين والتزم المضي طلبا للتشاكل لئلا
يظهر تفاوت بين الاداة ثم ان النحاة صرحوا به وشرطوه بما اذا انعدم الجزا بجملته وبما اذا انعدم بعضه عليه
كقوله • يثني عليك وانت اهل ثنائه • ولديه ان هو يستزدك مزيد •
كما في شرح التسهيل للمرادي وما نحن فيه من القبيل الثاني والصحيح عند النحاة انه دليل الجواب
والجواب محذوف وجوبا لوجود قائم مقامه كما في الاشتغال بدليل عدم جزمه وتصديره بالفاء وان
نبههما ففي التقدم بني الكلام على الجزم ثم طرا التوقف وفي التاخر بني الكلام من اوله على التوقف
فقوله جوابه محذوف جار على القول الاصح وتعذيب اخى عذاب يوم عظيم وقيل صرت
مستحقا للعذاب ذلك اليوم ثم انه لما كان تعريضا وكان المراد تخويفهم اذا صدر منهم ذلك
لم يكن فيه دلالة على انه يخاف وهم انه معصوم كما لا يتوهم مثله في قوله لئن اشركت ليحبطن عملك شان افندي
فلا يرد عليه ما قيل ان فيه بحثا من وجوه الاول ان الجواب هو اخاف قدم على الشرط
وهو اما جواب لفظا ومعنى او معنى فقط وعلى كل حال فالحاجة الى التقدير للاستغنا عنه الثاني
انه لا انتظام لان يقال اني اخاف ان عصيت صرت مستحقا للعذاب عذاب يوم عظيم ولو قدر
الجزا بعد مفعول اخاف صار كبيت الغزي الثالث ان الاية دلت على ان
النبي صلى الله عليه وسلم يخاف على نفسه الكفر والمعصية وليس كذلك لعصمته ثم اجيب
بان الخوف تعلق بالعصيان الممتنع الوقوع امتناعا عاديا فلا يدل الا على انه يخاف لو صدر
عنه الكفر والمعصية وهذا لا يدل على حصول الخوف وهذا الجواب لا يتمشى على ما ذكره المصنف رحمه الله
بل على ما قلنا لا يتاتى على تقدير العصيان والكفر يكون الجواب هو استحقاق العذاب لا الخ
لانا نقول لا منافاة بينهما اذ الخوف اما على حقيقته او كناية عن الاستحقاق وقيل
معنى اخاف خوفه على امته وانت في غنى عن هذا كله بما قررناه قوله اي يصرف العذاب
عنه فنائب الفاعل ضمير العذاب وضمير عنه يعود على من ويجوز ان يكون من مبتدا خبره
الشرط او الجواب او هما على الخلاف فهو الجملة مستانفة او صفة عذاب والظرف متعلق بالفعل
او قائم مقام فاعله وقوله والمفعول محذوف وهو العذاب او العائد والمضاف الذي قدره
هول او عقاب ونحوه او اليوم عبارة عما يقع فيه كما مر في مالك يوم الدين وتركه المصنف هنا
لانه اذا جعل كناية عما يقع فيه احتاج الى عناية تخصيصه بالهول وعلى تجويز ان يكون يوميذ نايب الفاعل
يومئذ قايما مقام الفاعل فلا يحتاج الى تقدير مضاف ام لا وقيل لا بد منه لان
الظرف غير التام اي المقطوع عن الاضافة كقبل وبعد لا يقوم مقام الفاعل الا بتقدير
مضاف ويومئذ له حكمه ورد بالمصرف انه لا حاجة اليه لان التنوين لكونه عوضا
يجعل في قوة المذكور خلافا للاخفش وهذا انما يحفظ قوله نجاه وانعم عليه اشارة الى قول
الزمخشري فقد رحمه الرحمة العظمى وهي النجاة كقولك ان اطعمت زيدا من جوعه فقد احسنت
اليه تريد فقد اتممت الاحسان اليه او فقد ادخله الجنة لان من لم يعذب لم يكن له بد من
الثواب قال النحرير لما اتحد الشرط والجزا احتيج الى التاويل ليفيد فعلى الاول يكون من
قبيل من ادرك الضمان فقد ادرك المرعى ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله
ورسوله ومن قبيل صرف المطلق الى الكامل يعني اذا كان الجواب عين الشرط لفظا ومعنى

كان الحديث او معنى بحيث يكون لازما بينا له او مآل معناه مآله وفيه الطيبي بانه اذا كان الجزا
مطلقا فانه يدل على عظم شان الجزا كقوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز اي
فقد حصل الفوز المطلق البليغ ولذا قوله من تدخل النار فقد اخزيته اي الخزي العظيم وعلى
الثاني من ذكر اللزوم وارادة اللازم لان ادخال الجنة من لوازم الرحمة اذ هي دار الثواب — من وجهي الكشاف
اللازم لترك العذاب ونقض باصحاب الاعراف قيل ولاجل هذا انك المص تعبيره بالجنة
ولك ان تقول قوله وذلك الفوز الخ حال مبينة لما قبله والفوز المبين انما هو بدخول
الجنة لقوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز قوله وذلك الفوز المبين
اي الصرف او الرحم الخ يعني ان اسم الاشارة مراد به الصرف الذي في ضمن يصرف او الرحمة
وذكر لتاويل المصدر بان والفعل والمصدر الرحم لعدم احتياجه للتاويل وهو بفتح
فسكون او بضمتين كما في القاموس وما قيل انه نظير قوله صلى الله عليه وسلم لن يجزي — ابن كمال
ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه يعني بالشرا المذكور وان اختلاف العنوان
يكفي في صحة الترتيب والتعقيب ولك ان تقول ان الرحمة سبب للصرف سابق عليه على
ما تلوح اليه صيغة الماضي والمستقبل والترتيب باعتبار الاخبار ففيه تكلف لان السبب
والمسبب لا بد من تغايرهما معنى والحديث المذكور منهم من اخذ بظاهره ومنهم من اوله
بان المراد لا يجزيه اصلا وهو دقيق لانه تعليق بالمحال واما كون الجواب ما منا المنظا(؟)
ومعنى ففيه خفا فخفي منه بعضهم في غيره كما لا يخفى في المعنى قوله وان يمسسك
الله بضر داخلة في حيز قل والخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم او عام لكل من يتاتى
عليه وهو كاللف والنشر فمس الضر ناظر الى قوله اني اخاف ومس الخير الى قوله من يصرف
الخ وتقديم مس الضر على مس الخير لانه المناسب لما قبله من الترهيب الدال عليه اني اخاف وفيه رد
الكلام في [illegible] بينهما قوله فهو قادر على كشفه نفي القدرة ابلغ
من نفيه لاستلزامه له ولذا افرده بمناسبة لقوله فهو على كل شيء قدير وكان بعض
المص لا يلتفت فكان قادرا على ادامته وحفظه في الكشاف فكان قادرا على ادامته
وازالته وهو بيان لوجه ارتباط الجزا بالشرط وكلام المص قريب منه وتكلف بعضهم
الفرق بينهما وقيل ان الجواب محذوف وهو قوله فهو على كل شيء قدير نائب للجواب لان
قدرته على كل شيء من الخير والشر تؤكد انه كاشف الضر وحافظ النعم ومديمها ومن — سنان افندي
قال انه ذهل عن تسومهم اذ لا وجه لما ذكره وقوله اذ لا تعلق له بالجواب الاول بل هو علة
الجواب الثاني ظاهر البطلان اذ القدرة على كل شيء تؤكد كشف الضر وانكاره مكابرة وقوله — سعدي
فلا يقدر غيره على دفعه قيل يشير الى انه الجواب وفيه نظر قوله تصوير لقهره وعلوه
بالغلبة والقدرة يعني انه استعارة تمثيلية فلا يلزم الجهة وقوله بالغلبة متعلق بعلوه
ويحتمل انه الاستعارة في الظرف بان شبه الغلبة بمكان محسوس وقيل انه كناية
عن القهر والعلو بالغلبة والقدرة وهما متعلقان بالقهر والعلو على طريق اللف والنشر
والقاهر قيل ان قوله وهو القاهر فوق عباده عبارة عن كمال القدرة كما ان قوله وهو الحكيم
الخبير عن كمال العلم وفوق منصوب على الظرفية معمولا للقاهر اي المستعلي فوق عباده بالرتبة

والمنزلة

والمنزلة والشرف والعرب تستعمل فوق لعلو المنزلة وتفوق ومنه يد الله فوق ايديهم قوله من
امره وتدبيره في المواقف الحكيم ذو الحكمة وهي العلم بالاشيا على ما هي عليه والاتيان بالافعال على ما ينبغي
وقيل الحكيم بمعنى المحكم من الاحكام وهو اتقان التدبير واحسان التقدير وما ذكره المص رحمه
الله بالثاني انسب والقول بان فوق زائدة مردود بان الاسماء لا تزاد والجواب يعني على الاصح زيادته — سنان افندي
كالاسماء قوله والشيء يقع على كل موجود الخ عدل عن قول الزمخشري الشيء اعم العام لوقوعه على كل ما يصح
ان يعلم ويخبر عنه فيقع على القديم والجوهر والعرض والمحال والمستقيم ولذلك صح ان يقال
في الله عز وجل شيء لا كالاشياء وما ذكره من اطلاق الشيء على الله مذهب الجمهور واستدلوا
بهذه الاية وقوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه حيث استثني من كل شيء ذاته وكانه اعم الالفاظ — بحث اطلاق الشيء على الله تعالى
فيشمل الواجب والممكن ونقل الامام ان جهما انكر صحة اطلاق شيء على الله محتجا بقوله تعالى ولله
الاسماء الحسنى فقال لا يطلق عليه الا ما يدل على صفة من صفات الكمال والشيء ليس كذلك وقيل — او مشيء
ان الشيء مختص بالموجود وانه في الاصل مصدر استعمل بمعنى شاء او مشيء فاذا كان بمعنى شاء
صح اطلاقه عليه تعالى كما فصلناه ثمة فان قيل قول الزمخشري والمحال والمستقيم اصلا(؟)
معنى المحال لغة ما احيل وعدل عن سننه فيكون بمعنى المعوج ولذا قوبل بالمستقيم ثم نقل في
عن الجائز والممتنع وهذا استعمال العرب الفصيح وهي عبارة سيبويه ومن لم يعرفه لعدم
وقوفه على كلام العرب اعترض على المتنبي قوله كانك مستقيم في محال وقال لكان الظاهر — سنان افندي
في معوج وليس كما قال قوله اي الله اكبر شهادة فهو مبتدا محذوف الخبر قيل وهو جنسه(؟)
المطابق للسؤال وقد يحمل على العكس اي ذلك الشيء هو الله وليس بمطابق له لعدم صحة — ابن عادل
اكبر للابتدا لنكارته الا اذا حمل على حذف موصوف له هو المبتدا انتهى وفيه اختلاط فانه
لم يبتدا وانما قدر ذلك الشيء وان كان عبارة عنه مع ان مذهب سيبويه رحمه الله اذا كانت
اسم استفهام او افعل تفضيل تعين مبتدأ اخبر عنه بمعرفة قوله ويجوز ان يكون الله شهيد — سعدي
هو الجواب الخ قال المحشي الفاضل فيكون ذلك في موضع الجواب لتضمنه الجواب لانه متضمن(؟)
اصلي وانت خبير بان الظاهر في الجواب ان يذكر ان الله شهيد له ليخرج الجواب عما وقع في
سبب النزول من السؤال فاللائق بالمقام هو الاخبار بان الله شهيد له لينتج من الكلام
الثاني ان الاكبر شهادة شهيد له لمطابقة(؟) لكتم اليهود والنصارى شهادتهم ثم ان تلك المقدمتان
مصرحتان في الوجه الاول الذي يجعل الله فيه جوابا للسؤال وقوله شهيد كلام مستانف او كما(؟)
الزمخشري الله شهيد بيني وبينكم هو الجواب لدلالته على ان الله تعالى اذا كان هو الشهيد
بيني وبينكم فاكبر شيء شهادة شهيد له فجعله شراحه من الاسلوب الحكيم لانه عدل عن الجواب
المنادى اليه ليدل على ان اكبر شيء شهادة شهيد الرسول فان الله اكبر شيء شهادة وانه
شهيد له فينتج الاكبر شهادة شهيد له فلا عبرة بكتم من كتم فوجه كونه من الاسلوب الحكيم
ان السائل تلقى بغير ما يترقب(؟) فكانه غير ما يطلب لما كان السائل النبي صلى الله عليه وسلم
او من في كونه في سبب النزول والاول هو المراد لانه لما اجاب عن سؤالهم التلقيني كان
كانهم اجابوه به وهذا من غريب انواعه لانه منتج للجواب المطلوب ولم يذكر فيما نقله
ولذا قال النحرير انه شبيه بالاسلوب الحكيم ولعله مراده واما كونه جوابا للسؤال
الواقع في سبب النزول وهو غير متكون فيه تامل لانهم قالوا للرسول صلى الله عليه وسلم — سنان افندي
ارنا شاهدا من اهل الكتاب فعدل الى ما ذكر فقد انكشف لتمام الاوهام بما قيل

ان شاهدي هو الله وقوله لانه تعالى الخ بحيث يكون الكلام جوابا لاي شي اكبر شهادة فيه انه ليس
معنى قوله من هو من يصلح شهودي لان المقام يابا وحتى يقال اذا كان الله الشهيد كان اكبر شي
شهادة بل معنا من اكبر شهادة لو شهد ليقولوا الله فيقول هو شاهدي وما ذكره الزمخشري
اقرب الى الصواب لان الغرض من السوال باي شي اكبر شهادة ان شاهدي اكبر شهادة فقوله
شهيد الخ تنصيص له والسوال المذكور لا يحتاج الى جواب لكونه معلوما بينا عند الخصم ايضا
فاصله ان الله الذي هو اكبر شهادة شهيد بذلك فتامله والمص قصد تطبيق الجواب على
السوال لكنه غفل عما قلنا ثم ان هذا ليس من اسلوب الحكيم كما ظن اما بالنظر الى اي شي
اكبر شهادة فلوجهة السايل ولا ينفعه كون الجواب من قبل المشركين واما بالنظر
الى قوله ارنا من يشهد لك فللموافقة بين السوال والجواب فتامل وما سلكناه ينبغي
التنبيه عليه وهو ان المقابل للخير الشر فقد قابله بالضر وهو اخص منه وهذا من خفي الفصاحة
كما قال ابن عطية للعدول عن قانون الصنعة وطرح رد التكلف وهو ان يقرن بالاخص من نوعه
ونحوه لكونه اوفق بالمعنى والحق بالمقام كقوله تعالى ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعرى وانك
لا تظما فيها ولا تضحى فجا بالجوع مع العري وبالظما مع الضحو وكان الظاهر خلافه ومنه قول امرئ القيس

كاني لم اركب جوادا للذة ۞ ولم اتبطن كاعبا ذات خلخال
ولم اسبا الزق الروي ولم اقل ۞ لخيلي كري كرة بعد اجفال

وبيانه انه في الاية قرن الجوع الذي هو خلو الباطن بالعري الذي هو خلو الظاهر والظما الذي فيه
حرارة الباطن بالضحا الذي فيه حرارة الظاهر كما قرن امرؤ القيس علوه على الجواد بعلوه على الكاعب
لانهما لذتان في استعلا وبذل المال في شرا الراح ببذل الانفس في الكفاح الرابح سرور
الطرب وسرور الظفر ولهذا هنا اثر الضر لمناسبة ما قبله من الترهيب فان اسم العظيم
عظيم لما ذكر الاحسان اتى بما يعم انواعه وفي شرح المتنبي للواحدي تفصيل لهذه النكتة
لما كانت قاعدة جليلة تعرض لها الكرب هنا احببنا ان لا نخلي هذا السفر عنها **قوله** فالنفي
بذكر الانذار عن ذكر البشارة لانه المناسب للمقام واما كون الخطاب للكفار وليس فيهم
من يبشر فيقتضي دفانه ليس بمتعين اذ يجوز عمومه وان يكون لاهل مكة مطلقا مسلمهم
وكفارهم مع انه يجوز تبشيرهم ان امنوا وعملوا الصالحات وهو غير وارد لان القايل بناه
على كون الخطاب للكفار فهو مثله يلغي نكتة للاقتصار على الانذار وفي الدر المصون
انه على حد قوله سرابيل تقيكم الحر ويمكن حمل كلام المص رحمه الله عليه ويحمل من نصب
على الحيز المنصوب او رفع على الفاعل المستتر للفصل بالمفعول **قوله** وساير من بلغه
من الاسود والاحمر قال الحريري في الدرة العرب تقول في الكناية عن العرب والعجم
الاسود والاحمر لان الغالب على الوان العرب الادمة والسمرة والغالب على الوان العجم
البياض والحمرة فالواو المراد بالحمرة هنا البياض ومن قال الاسود والابيض فقد
خالف الاستعمال ومراد المص رحمه الله جميع الناس لان العجم من عدا العرب واما
تخصيصه بناس فمن عرف الاستعمال **قوله** او من الثقلين يعني الانس والجن
سميا بذلك لانهما ثقلا الارض وحمولته او لغير ذلك كما سياتي تفصيله وهذا بيان
لمعنى النظم هنا لا تردد في كون رسالته للثقلين لانه امر مقرر **قوله** وفيه دليل

على ان احكام

على ان احكام القران تعم الموجودين الخ اي في قوله ومن بلغه اذ المراد به من لم يكن في عصره منهم ومن غيرهم
لعموم من فهو غير موجود فلا يرد انه اذا احتمل اللفظ معاني كيف يعين دليلا ويجعل دلالته
مخصوصة ببعض الوجوه وهو شمول الخطاب الشرعي لغير الموجود بطريق التغليب او القياس
او غير ذلك مبسوط في اصول الفقه ولكن من لم يبلغه غير ماخوذ يعني على من هو في الحول
بالمفهوم قيل ودلالته على ذلك بوجه من وجوه الدلالة لان مفهومه انتفا الانذار
بالقران عمن لم يبلغه وذلك ليس عين انتفا المواخذة وهو ظاهر فلا يستلزمها خصوصا
عند القايلين بالحسن والتقبيح العقليين الا ان يلاحظ قوله تعالى وما كنا معذبين
حتى نبعث رسولا الاية فالمراد الدال عليه منه الاية وفيه نظر ظاهر **قوله** تقرير لهم
مع انكار واستبعاد سبق ان التقرير يعني التثبيت او الحمل على الاقرار والانكار يكون بمعنى
التكذيب وانه لم يتم ويعني انه لا ينبغي وقوعه والمراد هنا انه تثبيت وتسجيل له وانه
مما لا يليق وفيه جمع بين معاني الاستفهام وهي معان مجازية لا يجمع بينها وان في ذلك التجوز
خفا خفيا قيل انه لم يحكم احد حوله وانه من اي انواعه وقد حققه السيد قدس سره في حاشية
الان قال انه يستعمل في احد هذه المعاني وغيره ماخوذ من السياق فليتامل ووجه
في هذه الجملة كونها مستانفة وانه رجحها في القول واخرى صفة لالهة قال ابو حيان رحمه الله
وصف جمع ما لا يعقل كصفة الواحدة المونثة كقوله مآرب اخرى ولله الاسما الحسنى
ولما كانت الالهة حجارة وخشبا اجريت هذا المجرى تحقيرا لها وقوله بانهم يعبدون ايها الذي
تشهدون به او تشهدونه بيان لمتعلقه المحذوف بقرينة الكلام **قوله** بل اشهد انه
اله الا هو الاضراب والشهادة ماخوذان من السياق او انه امر بذلك على وجه الشهادة فلا
وجملة قيل انه لا معنى لاعتبار الشهادة فيه وقيل انه اذا كان في حيز الموصوف
يوصف المقصود فقصر على تلك الصفة كما اذا قلت انما زيد رجل عالم فاذا قصر على الوحدانية
يعني التفرد في الالوهية افاد تنزيهه عن الشريك وانه لا اله الا هو كما ذكره رحمه الله
وقيل عليه نفي الالوهية مستفاد من توصيف الاله بالواحد لا من كلمة القصر لانها لا تفيد
الا قصر على الالوهية دون العكس وما كافة لا موصولة لمخالفته للظاهر والرسم وما في
موصولة عبارة عن الاصنام ويحتمل المصدرية يعرفونه رسول الله بالنعوت ولون حليته
مذكورة في الكتب الالهية مصرح به في القران في مواضع واهل الكتاب يتلونه عنادا
ويداولونه ويحرفون بعضه وهم الان على ذلك من غير شبهة فلا وجه لما قيل انه لا يخلو
ان يكون ما يتعلق بتناسل حليته باقيا وقت نزول الاية او لا بل محرفا متغيرا والاول
باطل لان اخفا ما شاع في الافاق محال وكذا الثاني لانهم لم يكونوا حينئذ عارفين حليته
كما يعرفون حلية ابنايهم فالوجه ان يحمل المعرفة على ما هو بالنظر والاستدلال انتهى
وقيل عليه ان الاخفا مصرح به في القران كقوله يجعلونه قراطيس يبدونها
ويخفون كثيرا واخفاوه ما لبسه باخفا النعوت بل يقولون انه رجل اخر سيخرج وهو
معنى قوله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ولبس للاخفا ذكرنا في كلام المص
رحمه الله وهو كلام حسن **قوله** لتضييعهم الخ قد مر قريبا تفسيره واعرابه الا ان الاشارة

لا يتاتى هنا لان المص رحمه الله تعالى شرع بالرغم ماقبله فان خص جاز وتقديم بالحصر ولذا التخصيص
السبب في شي لزم من فوائده قوله ومن اظلم الخ انكار لا ظلميتهم وهو وان لم يدل على
انكار المساواة ومعنا يدل عليه استعمالا فاذا قلت لا افضل في البلد من زيد معناه
انه افضل من الكل بحسب العرف اذ يستفاد منه نفي المساواة كذا في شرح المقاصد في
في بحث افضلية الصحابة قال السيد الشريف ان الغالب فيما بين تخصيص الافضلية والمفضولية لا النا
سد فلذا دل على نفي الافضلية لا المساواة انتهى قلت بل هي موضوعة لان غير الا افضل المساوي
رد على شرح المقا او انقص فاستعمل في احد فرديه قال ابن الصايغ في مسئلة الكحل ما رايت رجلا احسن في عينه
الكحل وانه كان نصا في نفي الزيادة وفي نص في بالزيادة والنقصان فالمراد الاخير وهو
من قصر الشي على بعض افراده كالدابة انتهى وقيل الاستفهام هنا للاستعظام لا ادعاء في
قوله وهو لا ينافي الانكار رد بقوله لادعائهم سلطان قاتل الانبياء عليهم الصلاة والسلام اظلم فتامل
فانما ذكر ادوم الخ عدل عن قول الكشاف جمع ابين امرين منافيين فكذبوا على الله بما لا حجة عليه
وكذبوا اما ثبت بالبرهان الصحيح لما في التناقض من الخفا كما بينه شراحه فالنكتة في العطف
باو عن التنافي بينهما او عنا المعلوم كون احدهما كافيا في المطلوب والظاهر ان هذا لا ينافي كون او بمعنى
الواو لا نكتة للعدول عن الظاهر فتامل قوله فضلا من ان احد اظلم منه يعني انه ذكر عدم
فلاح الظالمين يدل على ان الاظلم الذي لا يفلح بالطريق الاولى مع انه الكل ازداده فيدخل
فيه دخولا اوليا وفضلا معناه والبحث فيه معروف ومن اراد تفصيله فلينظر شرح المفتاح
وكلام الشريف في شرح ديباجة الكشاف قوله منصوب بمضمر الخ في اعرابه وجوه منها انه منصوب
بمضمر يعني يوم نحشرهم كان كيت وكيت فترك ليبقى على الابهام الذي هو ادخل في التخويف
والتهويل وجوز نصبه باذكر مقدرا او غيره مما فصل في الدر المصون قوله اين شركاؤكم
الخ الاضافة فيه لادنى ملابسة كما اشار اليه بقوله شركاء الله لانه لا شركة بينهم وانما هم شركاء
فلتلك الملابسة اضيفوا اليهم وكما لا يخلو تعالى احشروا الذين ظلموا وازواجهم وما كانوا يعبدون
وغيره يقتضي حضورهم معهم في الحشر قوله فان يسال عنها عن غير الحاضر لكان
بانهم غيبوا عنهم حال السؤال او انهم بمنزلة الغيب لعدم الفائدة اذ هو متعلق بمضاف اي اين نفعهم
وجدواهم وفي الكشاف انما يقال لهم ذلك على جهة التوبيخ ويجوز ان يشاهدوهم الا انهم
حين لا ينفعونهم ولا يكون منهم ما رجوا من الشفاعة فكانهم غيب عنهم وان يحال بينهم
وبينهم في وقت التوبيخ ليفقدوهم في الساعة التي علقوا بهم الرجاء فيها فيروا مكان خزيهم
وحسرتهم وهي ثلاثة وجوه الاول ان يقال لهم ذلك على سبيل التوبيخ كقوله
وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم انهم فيكم شركاء والثاني انه قيل لهم وهم يشاهدونهم
تعييرا كما تقول لمن جعل احدا ظهيرا يعينه في الشدائد اذا لم يعنه وقد وقع في ورطة
بحضرته اين زيد فجعلته لعدم نفعه وان كان حاضرا كالغائب او يقال حين يحال بينهم
بعد ما شاهدوهم ليشاهدوا خيبتهم كما قيل

كما ابرقت قوما عطاشا غمامة ... فلما راوها اقشعت وتجلت

سعد وهو في الثاني مجاز في غير حقيقة وقيل انه قوله ويجوز وان يحال وجهان في تقرير
التوبيخ لا وجهان مقابلان للتوبيخ لتصير الاوجه ثلاثة اي انما قيل للمشركين اين

شركاؤكم

شركاؤكم للتوبيخ والتقريع بتر انما يكون هذا التوبيخ مع حضور الشركاء ومشاهدة المشركين اياهم
واما ان يكون في غيبتهم وايراد هذه من الاحتمالات لما ليس الوهم الى ان ذلك القول لا يصح الا في غيبة
الشركاء وانما يكون كذلك لو كان المقصود منه السؤال عن المحل كلام الشراح والكل متفقون
على ان السؤال لم يقصد به ظاهره لكن اختلفوا في الوجوه وهل هي ثلاثة للتقابل لاعتبار منها
ابو السعود او وجهان لبيان التوبيخ والخلاف في ذلك سهل قال واما ما قيل عليه من ان هذا السؤال
المنبي عن غيبة الشركاء مع عموم الحشر لها لقوله احشروا الذين ظلموا الاية وغيرها انما يقع بعدما
جرى بينها وبينهم من التبري من الجانبين وتقطع ما بينهم من الاسباب حسبما حكي قوله تعالى
فزيلنا بينهم الخ ونحوه اما بعد حضورها حقيقة بابعادها من ذلك الموقف واما
بتنزيل عدم حضورها بعنوان الشركة والشفاعة منزلة عدم حضورها في الحقيقة اذ ليس
السؤال عنها من حيث هي شركاء كما يعرب عنه الوصف بالموصول ولا ريب في ان عدم الوصف يوجب
عدم الموصوف من حيث هو موصوف فهي من حيث هي شركاء غائبة لا محالة وان كانت حاضرة من
حيث ذواتها اصناما كانت اولا واما ما يقال من انه يحال بينهم وبينهم وقت التوبيخ ليفقدوهم
في الساعة التي علقوا بها الرجاء فيها فيروا مكان خزيهم وحسرتهم فربما يشعر بعدم شعورهم بكيفية
الحال وعدم انقطاع حبال رجائهم عنهم بعد وقد عرفت انهم شاهدوها قبل ذلك
وانصرمت عروة اطماعهم عنهم بالكلية على انها معلومة لهم من حين الموت ولا انسلاها العذاب
في البرزخ وانما الذي يحصل في الحشر الانكشاف الجلي واليقين القوي المترتب على المحاضرة
والمحاورة انتهى فيه لا اصل له لان التوبيخ مراد في الوجوه كلها ولا يتصور حينئذ التوبيخ
الا بعد تحقق خلافه مع انه يكون هذا وقع بعد التبري في موقف اخر لبرزخه النظم ما يدل عليه
ومثله لا يجزم به من غير نقل لاحتمال ان يكون هذا في موقف التبري والاشعار المذكور
لا ينافي مع انه توبيخ واما العلاوة التي ذيل بها كلامه فوارد عليه ايضا مع انه غير مسلم
لان عذاب البرزخ لا يقتضي ان لا ينفع لهم بعد ذلك فكم من معذب في قبره يشفع
له قوله فكانهم غيب عنهم بضم الغين المعجمة وتشديد الياء او فتحها مع التخفيف جمع
غائب كخادم وخدم وقوله يزعمونهم شركاء اشارة الى ان المفعولين محذوفان نحو تقديره
كما ذكر والزعم يستعمل في الباطل والكذب قال ابن عباس رضي الله عنهما كل زعم في
القران فهو بمعنى الكذب وخص القران لانه يطلق على مجرد الذكر والقول ولكن يستعمل
في الشي الغريب الذي تبقى عهدته على قائله فيخوف المنقول لا ان فيها مهما من المقام قوله
ليتفقدوها فيما قيل يرد عليه انه حينئذ ينكشف الحال عندهم ويعلمون انه لا شفاعة
لهم في المعنى بل مصرح فلا احتمال للتفقد وهذا غريب فان نسخ الكشاف والقاضي
متفقة على ان العبارة ليفقدوهم وهو من الفقدان وهو متعلق بيحال بينهم وبينها الشفعاء
فيظهر لهم لفقدهم انهم اياها في تلك الساعة خيبة ظنهم وخسرانهم في تجارتهم لا من التفقد
ليرد عليه ذلك ولو سلم فيجوز ان يتفقد وما الغاية حيرتهم وفرط دهشتهم فان الغريق
يتشبث بكل حشيش لا يجد به نفعا والمعنى ليتفقدوها لما يحمل السؤال على التفقد
سعدي لاظهار خيبتهم وخسرانهم الا انهم يتفقدونها ليطلبوا منهم الشفاعة قوله فيحتمل
ان يشاهدوهم ولكن لما لم ينفعوهم فكانهم غيب عنهم فيحمل هذا السؤال ظاهره في

معنى الزعم الوارد في القران ومعناه في غيره

غيب الشركاء وقوله وما نرى معكم شفعاءكم الذين الى قوله وضل عنكم ما كنتم تزعمون نحو في
ظاهر جملة الكلام ويجوز ان يقال ذلك في بطن اجزاء المعنى وما نرى معكم شفعاءكم
شفعاءكم **قوله** اي كفرهم والمراد عاقبته الخ اصل معنى الفتنة على ما حققه الراغب من الفتن
وهو ادخال الذهب النار لتعلم جودته من رداءته ثم استعملت في معان كالعذاب والاختبار
والبلية والمصيبة والكفر والاثم والضلال وليس شيء منها يناسب قوله المذكور واختار المصنف
رحمه الله ان المراد به الكفر لان الفتنة ما تفتتن به ويعجبك وهم كانوا معجبين بكفرهم
مفتخرين به ويظنونه شيئا فلم يكن عاقبته الا الخسران والتبري منه وليس مبنيا على تقدير
مضاف بل جعل عاقبة الشيء عينه ادعاء قال الزجاج وتاويل الاية حسن لطيف لا يعرفه الا من
عرف معاني كلام العرب وتصرفاتها ومثله ان ترى انسانا يحب غاويا فاذا وقع في هلكة
تبرا منه فيقال له ما كان محبتك لفلان الا ان تبرأت منه وليس هذا من قبيل عتابك
السيف ولا من تقدير المضاف وانه صح فاحفظه فانه من البدائع الروائع **قوله** وقيل معذرتهم
الخ يعني الفتنة استعملت بمعنى العذر لانها التخليص من الغش والعذر تخليص من الذنب
فاستعيرت له او المراد الجواب بما هو كذب لانه سبب الفتنة فيتجوز به اطلاقا للمسبب على السبب
او هو استعارة لان الجواب مخلص لهم ايضا فقوله والله ربنا الخ على ظاهره وثم للتراخي في الرتبة
لان جوابهم هذا من اعظم التوبيخ السابق وهذا هو الداعي الى وضع الفتنة موضع الجواب وعلى
ما قبله قوله والله ربنا ما كنا مشركين كناية عن التبري وانتفاء التدين به وثم على ظاهره
والتفسيران الاخيران منقولان عن قتادة ومحمد بن كعب وتوجيههما بما مر وهو الذي ارتضاه
الطيبي وما استغنا بان قوله او لانهم قصدوا الخ فيكون كالذنب قبله معنى وتجوزا وانتساب
اعتبارين والحمل على الاول اصنا في بالنسبة الجنس الاقوال لو انتقالي وعلى الوجهين الاخيرين
حقيقي **قوله** فتنتهم بالرفع الخ قرأ حمزة والكسائي يكن بالياء من تحت ونصب فتنتهم وابن كثير
وابن عامر وحفص عن عاصم تكن بالتاء من فوق ورفع فتنتهم والباقون بالتاء من فوق ايضا
ونصب فتنتهم وما ذكره المصنف رحمه الله هو طريق الشاطبي عن الداني ومن لم يفهم كلامه
قال انه مخالف لحرز الاماني وفي طريق ابن الجزري في الطيبة قرئ يكن بالياء التحتية
عن الكسائي وحمزة وشعبة بخلف عنه ويعقوب الحضرمي ونصب فتنتهم والباقون بالفوقية
وابن كثير وابن عامر وحفص بالرفع والباقون بالنصب ورفع فتنتهم ابن عامر وحفص
وابن كثير والباقون بالنصب ومن رفع انث تكن هذا خلاصة ما وقع به من الطريقين والخلاف
بينهما في شعبة فلا يتوهم مخالفته وقراءة الاخوين افصح وذلك ان فتنتهم خبر مقدم وان
قالوا اسم لانه اذا اجتمع اسمان احدهما اعرف جعل الاعرف اسما وغيره خبرا وان قالوا اشبه
المضمر والمضمر اعرف المعارف وفيه بحث ولم يؤنث الفعل لاسناده الى مذكر واما
قراءة ابن كثير ومن معه ففتنتهم اسمها ولذلك انث الفعل لاسناده الى مؤنث لكن
وان قالوا الخبر وما فيه انك جعلت غير الاعرف اسما والاعرف خبرا فليست في قوة الاولى
واما قراءة الباقين ففتنتهم خبر مقدم والا ان قالوا الاسم وخرجت على ما في الكشاف علامة
التانيث **قوله** والنصب على ان الاسم ان قالوا والتانيث للخبر كقوله من كانت امك والذي

معنى الفتنة واصل مادتها

التوهم ابن بشان

على

على انّ العرب يتاتى الحاق علامة التانيث الفعل اذا اسند الى مذكر خبره مؤنث ليس منها
للنصب وهو ضرورة عندهم والكوفيون يجيزون في سعة الكلام تانيث اسم كان اذا كان
مصدرا مذكرا او كان الخبر مقدما كالقول وقد خاب من كانت سريرته الغدر فلو قلت
كانت شيئا وجعلت او كان الغدر سريرتك لم يجز واستشهدوا عليه بنحو البيت وقال
ابن مالك وهذا اولى من ان يقال انث على معنى المقالة لانه من قبيل جاءته كتابي وهو قليل
خصوصا وتانيث المصدر اذا كان ملفوظا فيه كالنحو والمجعل الله اليه الزمخشري من
قبيل من كانت امك فتقديره دعاية ليس بانه عرض لان من لتلفظ مذكر ومعناها مؤنث و
فهو مراعاة اللفظ والمعنى فليس تانيثه لاجل الخبر لكنه في الدر المصون نقله بعينه
عن ابي علي وقال ان للتانيث علتين مراعاة الخبر ومراعاة المعنى والنكات لا تتزاحم فلا
مانع من اعتبارهما معا وهذه احرى مع انه قيل انه منافية في المثال وليس
من داب المحصلين **قوله** بل يكذبون ويحلفون الخ فهو كاذب ويكون الكذب ما يكون اذا
حلف واختلف في جواز الكذب على اهل القيامة فمنعه ابو علي الجبائي والقاضي وذهب الجمهور
الى جوازه مستدلين بهذه الاية ونحوها فانهم في القيامة حلفوا على انهم ما كانوا مشركين
وهو كذب واحتج المنكرون بان حقائق الاشياء تنكشف حينئذ فاذا اطلع اهلها على
الحقائق وعلى انه لا يخفى عليه تعالى وانه لا ينفعهم لم يفد ذلك استحالة صدوره عنهم و
واجابوا عن الاية بان المعنى ما كنا مشركين في اعتقادنا وظننا وذلك لانهم كانوا يعتقدون
في انفسهم انهم موحدون متباعدون عن الشرك ثم اعترضوا على انفسهم بانهم على هذا التقدير
يكونون صادقين فيما اخبروا فلم قال تعالى انظر كيف كذبوا بمعنى في قولهم ما كنا مشركين
واجابوا بانه ليس المراد به انهم كذبوا في الاخرة بل المراد انظر كيف كذبوا على انفسهم في دار
الدنيا وادب دنياهم واحتجب بانهم لما عاينوا اهوال القيامة دهشوا واختلط
فقالوا ذلك القول الكذب وان لم ينفعهم كما حكى الله عنهم ربنا اخرجنا منها فان عدنا
فانا ظالمون مع انه تعالى اخبر عنهم بقوله ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وكذلك قالوا
يا مالك ليقض علينا ربك وقد علموا ان الله تعالى لا يقضي عليهم بالخلاص واجاب
عن الجواب عن الدليل بان قولهم المراد ما كنا مشركين عند انفسنا تمحل وتعسف ومخالفة
الظاهر وحمل قوله انظر كيف كذبوا على انفسهم على الكذب في الدنيا تحريف لكلام الله
لانه ما قبله وما بعده ليس في احوال الدنيا فتخلل امر الدنيا تفكيك للنظم ثم اسند الى انه
اخرى لا يتطرق اليها التاويل الا بتكلف بعيد وهي قوله تعالى يوم يبعثهم الله جميعا
فيحلفون له الاية وفي الانتصاف في هذه الاية دليل بين على ان الاخبار بالشيء على خلاف
ما هو به كذب وان لم يعلم المخبر مخالفة خبره لمخبره الا تراه جعل اخبارهم وتبريهم كذبا
مع انه تعالى اخبر انه ضل عنهم ما كانوا يفترون اي سلبوا علمه دهشا
وحيرة فلم يرفع ذلك اطلاق الكذب عليهم انتهى وفيه بحث وقوله ابتغوا بالخلود
نظر فيه بانه من اين يعلم انهم موقنون بالخلود فليتامل **قوله** تعمق على بالنظر فان
الجزء النصف الاخذ في غير الطريق لان الاية لا تدل على هذا المعنى بوجه ولا تنطبق

ابو حيان وغيره

الكذب يوم القيامة

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بابن الصدور
وكفى عبده

عليه لا نفعا في شان حشرهم وامرهم في الاخرة لا في الدنيا بل تبرؤا عنها اشد تبري لان اول الكلام في يوم
حشرهم واخره وضل عنهم ما كانوا يفترون وذلك في امر القيامة لا غير حتى يحمل بالنظر
لما فيه من صرف اول الاية الى احوال القيامة واخرها الى احوال الدنيا وذلك ان تحمل ذلك
بان المعنى انظر كيف كذبوا على انفسهم في الدنيا بما ضل عنهم في الاخرة ولم ينفعهم فلا خلا
يكون اجنبيا فتامل وقال بعض اهل العصر انتول المص رحمه الله انه لا يوافق قوله انظر الخ
ممنوع فانهم لجهلهم وحيرتهم نظروا اعتقدوا ذلك مع بطلانه فيقولون ما نعبدهم الا ليقربونا
قوله من الشركاء على ان تكون ما موصولة ويجوز ان تكون مصدرية اي ضل افتراؤهم
كقوله ضل سعيهم وقرئ ربنا بالرفع خبر مبتدا محذوف وهو توطئة لنفي اشراكهم وفائدته
دفع توهم ان يكون نفي الاشراك بنفي الالوهية عنه تقدس وتعالى ويرد عليه ان المناسب
له تاخيره قوله ومنهم من يستمع الخ اورد ضميره من وجهه نظرا الى لفظه ومعناه والاستماع بمعنى
الاصغاء لازم يعدى باللام والى كما صرح به اهل اللغة وفسر انه متضمن معنى الاصغاء
ومفعوله محذوف وهو القران بقوله والذي فهم والمراد الله ومنهم ما عائد الى الكعبة الحاضرة
في الذهن وقوله مثل ما حدثتكم كان يحدثهم باخبار العجم كرستم واسفنديار والكنج جمع كنان
لفظا واغطية لفظا ومعنى لان فعالا بفتح الفا وكسرها ما يجمع في القلة على افعلة كالحرف
في الكثرة على فعل بجمع الا ان يكون مضاعفا او معتل اللام فيلزم جمعه على افعلة كالكنة
واخبية والاناد با يفعل الكن ثلاثي ومزيد يقال كننه واكننه وفرق بينهما الراغب فقال اكننت
يستعمل لما يستتر في النفس والثلاثي لغيره وبيته هو اللعبة المشرفة قوله كراهة ان يفقهوه
الخ اي على تقدير مضاف ومنهم من قدر لا فيه وفي امثاله موافق في سورة الاسرا نحو يبين الله
اسه ان يكون مفعولا به لما دل عليه قوله وجعلنا على قلوبهم اكنة اي منعناهم ان يفقهوه او
لما دل عليه الكنة وحمه من ذلك قوله وقرا يمنع من استماعه يعني الخ تفسير للوقر بالفتح قال
الزجاج الوقر بالفتح ثقل في السمع وبالكسر حمل الثقل ونحوه وبه قرا طلحة وهو استعارة
كان اذانهم وقرت وحملت من الصمم وتقدم تحقيق التجوز فيه في سورة البقرة في ختم الله على
قلوبهم وانه يحتمل الاستعارة التمثيلية والمكنية والمشاكلة كما بسطناه ثمت والمعنى
يمنع من استماعه انه يمنع من استماعه على ما هو حقه فلا ينافي قوله ومنهم من يستمع اليك
ولذا قيل الانسب لما قبله ان يقول كراهة ان يسمعوه وقال المص رحمه الله في الاسرا سعدي
لما كان القران معجزا من حيث اللفظ والمعنى اثبت لمنكريه ما يمنع عن فهم المعنى وادراك
اللفظ انتهى واورد عليه انهم ما عجزوا عن ادراك اللفظ المسموع على ما دل عليه ما مر في سبب
النزول انما عجزوا عن ادراك اللفظ المطبوع الشامل للخواص والمزايا واجيب
بان مراده باللفظ هو اللفظ المعهود الموصوف بالاعجاز على ما ينادي عليه سياق كلامه
لا نفس اللفظ بمجرده فلا غبار عليه قوله وان يروا كل اية الخ فسر الاية بدون تخصيص ابن كمال
الاية بغير الملجئة دفعا للمخالفة بينه وبين قوله تعالى ان نشا ننزل عليهم من السما اية
فظلت اعناقهم لها خاضعين فتامل قوله اي بلغ تكذيبهم الايات الخ هذا بيان لحصول المعنى
الذي مال عدم الفهم والاستماع التكذيب ولان الجدال لا يفي القول المذكور فلا يقال انه يقتضي
ان يجادلونك هو الجواب وان الانسب جعله غاية لجعله تعالى على قلوبهم اكنة وفي اذانهم وقرا

اي بلغ بهم

حتى اذا وقع بعدها اذا يحتمل ان يكون بمعنى الغاية ويعطف الى

٢٦٦

اي بلغ بهم ذلك المبلغ ومن تمرتهم القران الى ان قالوا ان هذا الا اساطير الاولين وحتى اذا وقع بعدها اذا يحتمل
ان يكون بمعنى الفا وان يكون بمعنى الى وما التعذيب فاذا جاوك الخ او الى انجاوك والمص رحمه الله
اختار الثاني والغاية معتبرة في الوجهين قوله غاية التكذيب اي انه تكذيبهم بلغ الى كذبه
بعد الا انه المزيد الكامل منه ونحو قولهم مات الناس حتى الانبيا فاندفع ما توهم من ان التكذيب لا ينتهي عصام
بمجادلتهم وانقضت الغاية ومن لم يقف على مراده قال لو تحقق حالة يشكل جدا لانه يقتضي انه
تكذيبهم في هذا الوقت والمشهور في النسخ الى انهم جاوك يجادلونك ووقع في نسخة اذا جاوك شان
يجادلونك وقال المحشي عليه انه بدل اذا ايات للتنصيص على معنى الشرطية وحتى على الوجه الاول
هي الابتدائية نعم تقع بعدها جمل استئنافية لا محل لها من الاعراب سوا كانت اسمية او فعلية
واذا منصوبة المحل على الظرفية بالشرط او الجواب على الخلاف في ذلك وشرطها جملة جاوك
وجوابها يقول الخ ويجادلونك حال والمجادلة مطلق المنازعة والمخاصمة والقول المذكور فرد شان
مخصوص منه فالكلام مفيد ابلغ افادة كقولك اذا اهانك زيد شتمك فمن قال المجادلة لما
كانت نفس قولهم ان هذا الخ لا يدل عليه جعله تفسيرا له كان يجعل يجادلونك حالا ويقولون
جوابا مفضيا الى جعل الكلام لغوا الا ان تاول المجادلة بقصدها فقد وهم وانى لا وجه له
وتكلف بلا حاجة اليه قوله اي انهم جاوك يجادلونك الخ ذهب عليه ان النحاة قالوا الغاية فيما سعدي
اذا كانت الجملة الشرطية من اذا وجوابها هي ما ينتسب من الجواب مرتبا على فعل الشرط فكان
الوجه ان يقول اي انه يقولوا ان هذا الا اساطير الاولين وقت مجيئهم مجادلين فتامل وقد
يقتضي ان يجادلونك هو الجواب فلا يناسب ما بعده قوله خرافات الاولين اصل الخرافة ما اختر على معنى الخرافات
اي اختطف من ثمار النخل ثم جعل اسما لما يتلهى به من الحديث وما وقع في الحديث من قوله
صلى الله عليه وسلم خرافة حق فهو اسم رجل من عذرة استهوته الجن وكان يحدث بما راى
فيهم فكذبوه وقالوا حديث خرافة فقال صلى الله عليه وسلم ذلك يعني انه ما حدث به حق
وفي المستقصى ان رجلا من غامد اختطفته الجن ثم رجع الى قومه وكان يحدثهم بالاباطيل
فكانت العرب اذا سمعت ما لا اصل له قالت حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للاباطيل
خرافات ونقل في الكشف عن العلامة في حواشيه عن العرب الخرافات بالتشديد
ويجمع ايضا على خراريف وذكر مثله في ربيع الابرار فلم ار ذكر التشديد مصححا في
غيره والمعروف فيه التخفيف وانه لا تدخله الالف واللام ووقع في الحديث كما
رواه البزار عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث ذات ليلة
نساءه حديثا فقالت امراة منهن هذا حديث خرافة فقال صلى الله عليه وسلم اتدرون
ما خرافة ان خرافة كان رجلا من عذرة استهوته الجن فمكث فيهم دهرا ثم ردوه الى الانس
فكان يحدث الناس بما راى فيهم من الاعاجيب فقال الناس حديث خرافة وهو حديث
مسند في بعض كتب الحديث قوله ويجوز ان تكون الجارة الخ هذا قول الاخفش وتبعه ابن مالك
رحمه الله في التسهيل وقال ابو حيان انه خطا وعليه فاذا خارجة عن الظرفية لا صرح جوابها
وعن الشرطية ايضا فلا جواب لها والذي في النسخ الصحيحة اذا جاوك يجادلونك على هذا حال ويقول شان
تفسير له ووقع في نسخة بدل قوله حال جواب ورد بانه ليس فيها حينئذ معنى الشرطية

قطعا فكيف يكون لها جواب ولذا جعله الزمخشري كالاعتراض على هذا الوجه ثم انه قال انه مطالب بالفرق
بين الوجهين حيث خص الاول بكون الجواب يقولون والثاني بكونه يجادلونك وعلى ما صححناه
لا يرد شيء من هذا ولا يخلص عنه الا بان يخرج على قول الزجاج فيكون بمعنى كلامه ويجوز في
حتى الابتدائية ان تكون الجارة فالمعنى فلا محل للجملة الواقعة بعد حتى الابتدائية
خلافا للزجاج وابن درستويه زعما انها في محل جر بحتى ورده ان حروف الجر لا تعلق عن
العمل وانما تدخل على المفرد او ما في تاويله واما ما قيل في توجيه على النسخة المرجوحة
من ان الواو في قوله ويجادلونك بمعنى او عطفا على قوله وهو يقول ومجي الواو بمعنى او
كثيرا وانه على حذف مضاف اي حتى يوم اذا جاؤوك يجادلونك فلا يخفى ضعفه قوله واساطير
هو بمعنى اباطيل هذا معناه والمراد الاحاديث المسطورة واما لفظه فقيل لا مفرد له
وقيل له مفرد وجوز فيه ان يكون اسطورة واسطيرة واسطار بكسر الهمزة مع الهاء
وعدمها وقيل انه جمع جمع وقيل جمع جمع جمع وسطر مفرده بسكون الطاء وفتحها
معروف في الكتابة ونحوها واسطورة بضم الهمزة كاحدوثة واحاديث واسطارة بكسرها
واسطارة بفتح الهمزة جمع سطر بفتحتين كسبب واسباب قوله ينهون عنه الخ ضمير الجمع
للمشركين والضمير المجرور اما للرسول صلى الله عليه وسلم ففيه التفات او للقرآن لسبق
ذكرهما ومعنى النهي عنه النهي عن اتباعه والايمان به او ضمير الجمع لابي طالب واتباعه او اصحابه
من نهى عن اذيته منهم كما هو معروف في الاحاديث ولذا لم يقل المص رحمه الله ابو طالب كما في الكشاف
اوله فقط وجمع استعظاما لفعله حتى كانه مما لا يستقل به واحد وقيل انه نزل منزلة افعال
متعددة فيكون كقوله قفا عند المازني ولا يخفى بعده وقد رده الامام بان جميع الايات المتقدمة
في ذم فعلهم فلا يناسبه ذكر النهي عن اذيته وهو غير مذموم وفيه نظر وقول المص لابي طالب
يشير الى عدم اختصاصه به على القول بان هذا سبب النزول فلا اشكال جمعه ويشهد له
قصة ... وليس المراد بالاستعظام في كلامهم التعظيم بل عده عظيما كما في قوله ان الشرك
لظلم عظيم فان قيل انه جمع ضمير المفرد للتعظيم في غير ضمير المتكلم نفسه لم يوجد في كلام
من يوثق به وايضا من فعل النأي لا يليق تعظيمه للتوعد عليه وما يعقبه من قوله
وان يهلكون الا انفسهم لا يناسبه مع ما فيه غير وارد ولذا قيل التعظيم يكون بمعنى
التشريف للفاعل ومنه اي الاكثر للفاعل المتكلم وقد يكون في غيره كما ذكره المرزوقي
ويكون للفعل نفسه فيعد كثيرا وكثيرا وهذا الفرق بين تعظيم الفاعل وتعظيم
غيره اشار اليه النحرير هنا وهو فائدة جليلة وفي ينهون وينأون تجنيس بديع والنأي
البعد وهو لازم يتعدى بعن ونقل عن الواحدي انه سمع تعديه بنفسه عن المبرد
وانشد ٭ اعاذل ان يصبح صداي بقفرة ٭ بعيدا نأني زائري وقريبي ٭
قوله ووقفوا وقد يكون لازما ومتعديا بمعنى الوقوف المعروف وبمعنى المعرفة فيهما
ايضا فقوله يوقفون على النار حتى يعاينوها او يطلعون عليها من الاطلاع اشارة الى
انه لا يتأتى لينظر واما هو لم يدخل على جسر ما فوقها السراط فينظر فيها وهو المعنى
الاول وقوله او يدخلون اشارة الى المعنى الثاني فقد احتوى كلامه على الوجوه الاربعة المذكورة

سعدي

معنى الاساطير ولغته

قال ... الاساطير الاحاديث لا نظام لها جمع اسطار واسطير بكسرهما واسطور وبالهاء في الكل

شان

ابن صياد

عصام

فكانه صدر عن متعدد كثير

تعديته معروفة والصحاح والقاموس وغيرهما من كتب اللغة انظر نأني

في الكشاف

في الكشاف وجعل لو شرطية على اصلها وقيل انها بمعنى ان وترى بصرية او علمية وحذف الجواب
ليذهب نفس السامع كل مذهب فيكون ادخل في التهويل اي لرأيت امرا مهولا والخطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم او لكل احد اذ قفوا عليها وذكر الوقوف ليبين لزومه لانه مصدر
للازم الا نادرا ومصدر المتعدي الوقف وسمع فيه اوقف في لغة قليلة وقيل انه بطريق
القياس قوله تمنيا للرجوع الى الدنيا اشارة الى ان متعلق نرد مقدر تقديره الى الدنيا قوله
استيناف كلام منهم على وجه الخ المراد بالاثبات الاخبار عنه واثباته في الواقع وهو في مقابلة التمني
الذي هو انشاء والمراد بالاستيناف والابتداء معناه المتبادر المعروف وهو قطع الكلام عما قبله
بان لا يعطف عليه فالواو كالزائدة او قطعه عما في حيز التمني وعطفه على مجموع الكلام فانهم قد
يستعملونه بهذا المعنى كما ذكره صاحب المغني في حرف الفاء حتى انهم سموا واو الحال واو الابتداء
فمن حمله على الاول قال في تفسير كلام المص رحمه الله اي ابتدأ كلاما ليس عطفا على ما قبله على
وجه الاخبار والى الثاني مال النحرير فقال معنى كونه استيناف كلام انه لا يكون معطوفا
على التمني عطف اخبار على انشاء وهو جائز عند اقتضاء المقام واورد عليه ان عطف الاخبار
على الانشاء علمه لم يجوزه في شرحه على التلخيص وبان اعتبار المقام انما يعتبر بعد صحته في
اصل الكلام والحق ان هذا العطف انما يصح فيما له محل من الاعراب وليس بمعنى الاستيناف
ما ذكر ويرد فيه ما مر وان من النحاة من جوزه مطلقا ونقله ابو حيان عن سيبويه قوله
كقوله دعني ولا اعود يعني انه خبر مستأنف وهو كلام يقوله من اذنب لمن يؤذيه على ما
صدر منه وفي شرح المفصل انه يرفع ليعذر بالنصب والجزم على العطف اما النصب
فيفسد المعنى اذ المعنى حينئذ ليجتمع تركك لي وتركي لما نهيت عنه وقد علم ان
طلب هذا التائب لترك المؤدب اياه انما هو في الحال بعد تنبه ما عراه من المؤدب وقصد
المؤدب الترك لما نهي عنه في المستقبل ولا يستقيم الجزم اما بالعطف على دعني فظاهر
لانه لا يعطف معرب على مبني ولا محل له فيعطف عليه واما جعله نهيا معطوفا على الامر فانه
لا يلزم من النهي تحقق الامتناع الا ترى انه تناقض انا لا افعل كذا في كل وقت ثم افعله
وعدم تناقض انا انهى نفسي عن كذا في كل وقت ثم افعله قوله او عطف على نرد او حال الخ
فالمعنى على تمني مجموع الامرين الرد وعدم التكذيب اي التصديق الحاصل بعد الرد الى الدنيا
لان الرد ليس مقصودا لذاته هنا وكونه متمنى ظاهر لعدم حصوله حال التمني وان كان
التمني منصبا على الايمان والتصديق فتمنيه لان الحاصل الان لا ينفعهم لانهم ليسوا في دار
تكليف فتمنوا ايمانا ينفعهم وهو انما يكون بعد الرد المحال والمتوقف على المحال محال وفي
قوله في حكم المتمني اشارة الى هذا فاندفع ما في هذا المقام من الاوهام وقوله راجع الى
بانقض التمني من الوعد سيأتي تحقيقه قريبا قوله ونصبهما حمزة ويعقوب الخ اي نصب
نكذب ونكون كذا في الكشاف ورده ابو حيان وغيره بان نصب الفعل بعد الواو
ليس على الجوابية لان الواو لا تقع في جواب الشرط فلا ينعقد مما قبلها ومما بعدها شرط
وجواب وانما هي واو مع تعطف ما بعدها على المصدر المتوهم قبلها وهي عاطفة يتعين
مع النصب احد محاملها الثلاثة وهي المعية وتميزها عن العاطفة ... حول ثم علها او الحال

ما اخره

كان الفا المنصوب ما بعدها تعقد بالشرط وشبهه من خال الفا جواب تنصب ما بعدها كما ينصب
ما بعد الفا وتبرزها من ان الفا اذا حذفت انجزم الفعل بالشرط الذي تضمن الكلام معناه
ولجب عنه بان الزجاج سبق الزمخشري الى هذه العبارة وكفى به قدوة واذا انفتح در صون
المراد سقط الايراد اذ مراده ان الفا واقعة في موقع ينتصب فيه الجواب واليه اشار المص رحمه الله
بقوله لكن الفا بمعنى الفا وترك تعقيب بان رددنا كما في الكشاف مع ان ابن الانباري رحمه الله
قال ان الواو مبدلة من الفا والفا جوابية حقيقة ثم استشكل ما ذكره الزمخشري من معنى
الجزائية اي ان رددنا لم نكذب فيه نظر قال لان وجه النظر ما ذكرنا تقتضي جوابه وان كان وجه سعد
ما نقل عنه ان ردهم لا يكون سببا لعدم تكذيبهم فقد حمل عليه ان السببية يكفي كونه
في زعمهم ليصح النصب على الجوابية وبمجرد الرد لا يصلح لذلك فلا بد من العناية بان ابن الحاجب
يراد الرد الكائن بعد ما الجاهم الى ذلك اذ قد انكشف لهم حقايق الاشيا قوله اجرا
لها مجرى الفا وجعله كما في شرح الرضي تشابههما في العطف وصرف ما بعدهما عن مقتضى الظاهر
ووجه من تحقيقه والقراءة بالرفع اما على العطف والحالية والاستيناف والجملة معترضة ونصب
الثاني على الجوابية بالنظر الى المجموع او الى الثاني وعدم التكذيب بالايات مقابل للايمان والتصديق
فلم يتحد او قوي شاذا بعكس قراءة ابن عامر **قوله** الاضراب عن ارادة الايمان المفهوم من التمني
الخ يعني بل للاضراب عن تمنيهم الباطل الناشي من ابتدا ما يفضحهم وهو ان رددنا لم نكذب اي ليس
ذلك عن عزم صحيح بل هو من ابتدا ما افتضحوا به اي ليس الامر كما قالوا انهم لو ردوا لآمنوا بل لهم
وفي الكشاف بل بدا لهم ما كانوا يخفون من الناس من قبائحهم وفضائحهم في صحفهم وشهدت به جوارحهم وقيل انه في المنافقين
عليهم فلذلك تمنوا ما تمنوا ضجرا لا انهم عازمون على انهم لو ردوا لآمنوا وقيل هو في اهل الكتاب وانه يظهر لهم ما كانوا يخفونه
وانه يظهر نفاقهم الذي كانوا يسترونه ولو ردوا الى الدنيا بعد وقوفهم على النار
من صحة نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو ردوا الى الدنيا بعد وقوفهم وانه اظهر
لعادوا الى ما نهوا عنه من الكفر والمعاصي ففيه ثلاثة وجوه الاول انه في المشركين فتمنوا حينئذ ما تمنوا لا عن عزم وقد
الله قبايحهم من غير الشرك اذ الشرك الذي انكروه في موقف اخر وقالوا والله ربنا ما كنا
لانه الظاهر اذ ما قبله متعلق بهم فانهم في بعض المواقف جحدوا الشرك وقالوا والله ربنا ما كنا
مشركين ففضحهم الله والثاني انه في المنافقين لانهم الذين كانوا يخفون الكفر ولكنه
لا يناسب ما قبله والثالث انه في اهل الكتاب مطلقا او علماؤهم والذين اخفوه
نبوة خاتم الرسل صلى الله عليه وسلم وقيل المراد بدا لهم وبال ما كانوا يخفون ولا يرد
ان المناسب لخفائه ثم اخفاؤه لان الاخفا يستلزم الخفا ما فيه من توبيخهم بتفضيحهم
وقدم المص رحمه الله كونه في المنافقين لملايمته لظاهر الاية ولو اخره لكان اولى وترك
الثالث لانه ليس في السابق واللاحق ما يدل عليه **قوله** لا عزما الخ اي ليس عن عزم صادق
به لعلم الله بتخلفه لو عادوا والايات لا تدل عليه قوله وانهم لكاذبون الخ ولا يناسبه تعميمهم عليه عند شدة
الاهوال وقيل عزما صحيحا بارادة نفس الطاعة والايمان من حيث هو فانه كان لخوف العقاب
الذا ستوفيه نظر وقوله فتمنوا ذلك بنا على ان ما سبق داخل في خبر التمني ظاهر واما على
الوجه الاخير ففيه تامل ثم ان هذا هل يدل على جواز الكذب يوم القيامة ام لا فيه كلام في
شروح الكشاف وقد مر تفصيله **قوله** بعد الوقوف والظهور لسبق قضا الله بذلك كانهم

لحث

لخبث طينتهم ونجاسة جبلتهم بنفلوتهم ما راوه فلا يرد ان العاقل لا يرتاب فيما شاهده حتى يعود ابن كمال
الى موجب العذاب الاليم واما ان المراد انهم لو ردوا الى حالهم الاولى من عدم العلم والمشاهدة
على انه من اعادة المعدوم فلا يناسب مقام ذمهم بغلوهم في الكفر والاصرار وكونه جوابا للتمني
من تمنيهم **قوله** من الكفر والمعاصي اشارة الى ما لهم في تكذيب ويكون وجهه من ان عدم تكذيبهم
بايات الله تصديقهم بها وهو عين كونهم مؤمنين فكيف يقع جوابا له فقد دفع بانا لا نسلم
ان المراد به ذلك ولو سلم عدم التكذيب بها عين التصديق فلا يستلزم ما ذكر لنا في شاني
حلف انه ليس بمكذب ولا مصدق لعدم بلوغه اياه ولو سلم فالمراد بقوله ونكون من
المؤمنين من الكاملين في الايمان وعدم استلزام انتفا التكذيب لهذا الايمان بين ونحوه
هذا قول المص رحمه الله من الكفر والمعاصي فافهم **قوله** فيما وعد وان انتهم اشارة الى
دفع ما قيل التمني انشا والانشا لا يحتمل الصدق والكذب فكيف قيل وانهم لكاذبون
فاجاب الزمخشري عنه بانه تضمن معنى العدة فتعلق ذلك باعتبار ما تضمنه
كما تقول ليت لي مالا فاحسن اليك فهو تمن يتضمن الوعد ولم يحسن اليه فيقال انه كذب عليه ويصح ان
يوصف بانه كاذب وقيل انه ليس بكذب في التمني بل ابتدا اخبار منه تعالى بان ديدنهم
وشعارهم الكذب واما قول الربعي ان التمني يحتمل الصدق والكذب محتجا بقوله
مني ان تكن حقا تكن احسن المنى ● والا فقد عشنا بها زمنا رغدا ●
ان الحق بمعنى الصدق وهو ضد الباطل والكذب فلا يخفى ما فيه مع انه لو سلم فمجاز
ايضا والمص رحمه الله اقتصر على ان الكذب عائد اليه باعتبار ما تضمنه من الخبر لظهوره
اذ كل انشا يتضمن خبرا وهو المراد واما ان الوعد والوعيد هل هما من قبيل الخبر او من قبيل الانشا
كما حقق في الاصول فان كان كما ذهب المص رحمه الله الاول فكلامه هنا وفيما سبق ظاهر وان كان
عنده انشا كما ذهب اليه الاكثرون واستدلوا بانه يتمدح بخلف الوعيد كما قال الشاعر
واني وان اوعدته او وعدته ● لمخلف ايعادي ومنجز موعدي ●
ولو كان خبرا لكان تخلفه كذبا لا يتمدح به فمراده بما مر او المراد بالكذب عدم الوفا به لا عدم مطابقته عصام
للواقع كما ذكره الراغب واوله به بعضهم هنا وفي قوله لما نهوا عنه اشارة ايضا الى ان دابهم
العناد واللجاج حتى لو نهوا عن الحق فعلوه **قوله** عطف على لعادوا وقيل عليه انه استيناف ابن كمال
او عطف على انهم لكاذبون لا على عادوا ولا على نهوا اذ حينئذ حق قوله وانهم لكاذبون ان يوخر
عن المعطوف او يتقدم على المعطوف عليه واشار الى جوابه من قال وتوسط قوله وانهم لكاذبون
لانه اعتراض سيق لتقرير ما افادته الشرطية من كذبهم المخصوص ولو اخر لاوهم ان المراد ابو السعود
تكذيبهم في انكارهم البعث والمعنى لو ردوا الى الدنيا لعادوا لما نهوا عنه ولقالوا الخ وقد
سنه ما قيل فائدة التوسط المبادرة الى تكذيبهم في وعدهم عقيب قوله لعادوا لما نهوا عنه
مسوقا لرد وعدهم وقوله او على انهم لكاذبون او على خبر ان وكذبهم حينئذ غير مختص بالوعد سنان
او خاص به واذا عطف على نهوا فالعايد محذوف اي لما قالوه **قوله** الضمير للحياة الخ اي الحياة المذكورة
بعد وهو ليس في كلامهم لقول المتنبي ● هو الجد حتى تفضل العين اختها ● وحتى يكون اليوم لليوم سيدا
وقول المعري هو الهجر حتى ما يلم خيال ● قال ابن مالك رحمه الله الضمير يعود على متاخر لفظا ورتبة
في مواضع منها الشان وتبين منها المجهول والضمير ونعم المبني المرفوع بنعم وبيس وما
جرى مجراهما والضمير المجرور برب العايد على تمييز والمرفوع باول المتنازعين على مذهب البصريين

والضمير المجهول خبره مفسر اله كما هنا والضمير الذي ابدل منه مفسره نحو ضربتهم قومك وفي هذا
الخير خلاف فمنهم من منعه ومنهم من اجازه وعليه ابو حيان في سورة البقرة واعترض على
الزمخشري في تجويزه في غير هذه المواضع كما اجازه في قوله تعالى في الاحقاف فلما راوه عارضا
كون الضمير راجعا الى عارضا وهو حال او تمييز وفي قوله فسواهن سبع سموات عوده الى
سبع الا ان يكون مراده ان سبع سموات بدل لكنه يصير النظم غير مرتبط وخالف هنا
في شرحه على التسهيل فقد عرفت وجه عود الضمير هنا على متاخر وانه مختار النحاة واما
كونه ضمير شان فلا يتاتى على مذهب الجمهور لانهم اشترطوا في خبره ان يكون جملة وخالفهم
الكوفيون فيه كما في التسهيل قيل ويحتمل انه عبارة عما في الذهن وهي الحياة والمعنى ان سنان افندي
الحياة الا حياتنا الدنيا قيل هو ضمير القصة ورد بانه لا يفسر بمفرد فان قلت ابو البقا
الكوفيون يجوزون تفسيره بالمفرد فليكن هذا على مذهبهم قلت اذ كان مذهبهم
ذلك مطلقا صح ما ذكرت وان قيد المفرد بكونه عاملا عمل الفعل كاسم الفاعل ونحوه نحو انه قائم
زيد لانه يسد مسد الجملة لما فيه من الاسناد كما في الدر المصون فلا يصح لان مثل هو زيد
وقد قال انه لا يجيزه احد من النحاة وفيه نظر فما ذكر من الاحتمال بعيد جدا او ليس في الاذهان
الا هذه الحياة الناشئة لقولهم ما نحن بمبعوثين **قوله** مجاز عن الحبس لما كان معنى الاستعلاء
هنا غير متصور احتاج النظم الى تقدير او تجوز اما في المفرد او في الجملة على انه استعارة
تمثيلية وهو الارجح عندهم وكلام المص رحمه الله يحتملها ولم يجعلوه كناية لان المشهور فيها اشتراط
امكان الحقيقة وهي غير ممكنة هنا وبهذا ابطل ما قال بعض الظاهرية من ان اهل
القيامة يقفون بالقرب من الله تعالى في موقف الحساب **قوله** وقيل معناه وقفوا على
قضائه الخ فهو من الوقوف بمعنى الاطلاع وفيه مضاف مقدر وهو متعد بعلى ايضا
فلا حاجة الى التضمين وجعله من القلب كما توهم وقوله او عرفوه من التفصيل بتشديد سنان افندي
الواو الصحيح لله ولا يلزم منه التعريف حق المعرفة فلا يقال كيف هذا وقد قيل
ما عرفناك حق معرفتك وهو ظاهر وجوز عود الضمير على القضاء او الجزاء الا اشكال وهو
ايضا من الوقوف بمعنى الاطلاع لكنه لا نزم كما قيل ومنه استعد تامل وما قيل
انه بمعنى عرفوه بصفات لم تعرفوها تامل لا يناسب المقام **قوله** الا اشارة الى البعث
وما يتبعه فالاشارة الى جميع ما ذكر من العقاب وهي ولا دلالة في قوله تذوقوا على ذلك كما
قيل وقوله كانه جواب قائل الخ اشارة الى انه استئناف بياني وجوز فيه ان يكون حالا
قوله بسبب كفرهم او ببدله اشارة الى ان ما مصدرية ويجوز فيه ان يكون موصولة بتقدير
العائد لكن ما ذهب اليه المص رحمه الله اولى لعدم الاحتياج الى التقدير والباء سببية
او للتعويض كما في اخذته على الاثمان نحو اشتريت بكذا او كافات احسانه بضعفه على انها استعارة سنان افندي
تبعية وبعضهم جعل الباء للمقابلة وكلام المص رحمه الله يأباه لتغاير المقابلة والبدلية كما في
المغني لكنه قيل المقابلة اوفق بمذهب اهل السنة **قوله** ولقاء الله البعث الخ يعني سعدي
انه استعارة تمثيلية الا قال المص رحمه الله في سورة العنكبوت انه تمثيل لحاله بحال عبد قدم
على سيده بعد زمان مديد وقد اطلع السيد على احواله فاما ان يلقاه ببشر لما رضي من افعاله
او بسخط لما سخط منها وفسر في العنكبوت بالجنة وهو ضمانها لانه مقام منكري البعث

وهناك

 سنان افندي

وهناك عام قيل روي عن علي رضي الله عنه وكرم وجهه انه نظم ابياتا على وفق هذه الاية وفي معناها وهي
زعم المنجم والطبيب كلاهما * لا تحشر الاموات قلت اليكما * ان صح قولكما فلست بخاسر * او صح قولي فالخسار عليكما
قلت لا ادري من ايهما اعجب الرواية ام الدراية فان هذا الشعر لابي العلاء المعري في
ديوانه وهو

قال المنجم والطبيب كلاهما * لا تبعث الاموات قلت اليكما
ان صح قولكما فلست بخاسر * او صح قولي فالخسار عليكما
اضحى التقى والشر يصطرعان في * الدنيا فايهما ابر اليكما
طهرت ثوبي للصلاة وقبله * جسدي فاين الطهر من جسديكما
وذكرت ربي في الضمائر مؤنسا * خلدي بذاك فاوحشا خلديكما
وبكرت في البردين ابغي رحمة * منه ولا ترعيان في برديكما
ان لم تعد بيدي منافع بالذي * آتي فهل من عائد بيديكما
برد التقي وان تهلهل نسجه * خير بعلم الله من برديكما

قال ابن السيد في شرحه هذا المنظوم مما روي عن علي رضي الله عنه انه قال لبعض من تشكك
في البعث والاخرة ان كان الامر كما تقول من انه لا قيامة فقد تخلصنا جميعا وان لم يكن الامر
كما تقول فقد تخلصنا وهلكت فذكروا انه الزمه فرجع عن اعتقاده وهذا الكلام وان خرج
مخرج الشك فانما هو تقرير للمخاطب على خطابه وخلة اخذ بالنظر والاحتياط لنفسه
مع ان الناظر على ثقة من امره وهو نوع من انواع الجدل ويقال المكالمة بما دابها الردع
والزجر ومعناه ما كنا نعتقد ان وحقيقته قولك لمن صرف لك الاحتجاج بما انتهى ومن
هذا النوع من الاحتجاج يسمى في علم المناظرة بالمجاراة وارخاء العنان مع الخصم كما بين في محله
له معرفة بقرض الشعر يعلم انه شعر مولد تنبيه هذا النوع يسمى استدراجا قال
في المثل السائر الاستدراج نوع من البلاغة استخرجته من القران وهو مخادعة الاقوال
التي تقوم مقام مخادعة الافعال يستدرج الخصم حتى ينقاد ويذعن وهو قريب من المغالطة
وليس منه كقوله تعالى اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم
وان يك كاذبا فعليه كذبه وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم ان الله لا يهدي من هو
مسرف كذاب الا ترى لطف احتجاجه على طريقة التقسيم بقوله ان يك كاذبا فكذبه عائد عليه وان
يصدق يصبكم بعض ما وعدكم به ففيه من الانصاف والادب ما لا يخفى فانه نبي صادق فلا
بد ان يصيبهم كل ما وعد به لا بعضه لكنه اتى بما هو اذعن لتسليمهم وتصديقهم لما فيه من
الملاطفة في النصح بكلام منصف غير مشتط شديد اراهم انه لم يعطه حقه ولم يتعصب
له وكان عنه حتى لا ينفروا عنه ولذا اخر قوله كاذبا وختم بقوله ان الله لا يهدي الخ
يعني انه نبي على الهدى ولو لم يكن كذلك ما اتاه الله النبوة وعضده وفيه من خداع
الخصم واستدراجه ما لا يخفى انتهى **قوله** لان خسرانهم لا غاية له الخ حمله الطيبي على انه
غاية للخسران على حد قوله وان عليك لعنتي الى يوم الدين اي انك مذموم مدعو عليك
باللعنة الى يوم الدين فاذا جاء ذلك اليوم لقيت ما تنسى اللعن معه اي خسر المكذبون
الى قيام الساعة بانواع من المحن والبلاء فاذا اقبلت الساعة يقعون فيما ينسون معه هذا
الخسران وذلك هو الخسران المبين وفي الكشف لو علم لم يجعل من باب وان عليك لعنتي
لان الخسران الاشد بعد قولهم ذلك حين استقرارهم في دار العذاب فلا وجه لجعله

وقيل بغتة وجوه

غاية الخسران مبالغة وليس بوارد لانه جعله غاية للخسران المتعارف بقرينة المقام يعني ان
ما وقع بعده اشد وافظع منه حتى كانه جنس اخر وهو يلاقي ما ذكره ولا ينافيه فقد غفل
عن هذا من تابعه وما ذكره الطيبي وجه بديع فتامله قوله بغتة في نصبه وجوه منها
انه حال يعني مبغوتين وقيل انه منصوب على انه مفعول مطلق لان معناه ان جاءتهم
الزمخشري وقيل بفعل مقدر من غير لفظه اي اتتهم بغتة وقيل من لفظه
والبغتة والفجاة مجي شي بسرعة لم يكن منتظرا والساعة غلبت على يوم القيامة كالنجم
للثريا وسميت ساعة لقلتها بالنسبة لما بعدها من الخلود او لسرعة الحساب فيها على
الباري قوله تعالى فهذا اوانك تعالي بفتح اللام وسكون اليا كما مر قال سيبويه
كانه يقول ايتها الحسرة هذا اوانك وقال ابو البقا معناه يا حسرة احضري هذا اوانك
وهو مجاز معناه تنبيه انفسهم لتذكر اسباب الحسرة لان الحسرة لا تطلب ولا يتاتى اقبالها
وانما المعنى على المبالغة في ذلك حتى كانهم ذهلوا فنادوها لقوله يا ويلتنا قيل
والمقصود التنبيه على خطا المنادي حيث ترك ما احوجه تركه الى نداء هذه الاشيا قال
الطيبي وهذا اقرب من قول الزمخشري لسلامته عن السؤال ولان قوله وهم يحملون اوزارهم
على ظهورهم مقارن لهذا التحسر وهو لا يناسب الا الحشر يعني بالسؤال قوله فان قلت
اما يتحسرون عند موتهم قلت بلى الا ان الموت من مقدمات الاخرة جعل من جنس الساعة
وسمي باسمها ولذا قال صلى الله عليه وسلم من مات فقد قامت قيامته او جعل مجي الساعة بعد الموت
لسرعته كالواقع بغير فترة ووجهه انه جعل الغاية تذكر التحسر لا نفسه فلم يرد
السؤال عليه راسا ومن لم يتنبه لمراده ظن انه اهمل ما ذكره الزمخشري وضم اليه قوله
فرطنا الخ ما مصدرية والتفريط التقصير فيما قدر على فعله وقال ابو عبيد معناه التضييع
وقال ابن بحر معناه السبق ومنه الفارط للسابق والفرط سبقة عجز للفعل والتضييع في السلب
قوله في الحياة الدنيا الخ الضمير راجع الى الحياة المعلومة من السياق وقوله اخرت وان لم يجر
ذكرها اورد عليه ان عدم الذكر في كلامهم مشترك بينها وبين الساعة وعدمه في كلامه تعالى
ممنوع فيهما لما سبق انما ذكر جواب العلامة في شرح الكشاف وهو ان القائلين بهذا القول
هم الناهون عن اتباعه صلى الله عليه وسلم وهم كفار قريش او غيرهم فالحياة الدنيا مذكورة
في قصة عن قوم اخرين وقد انتقل منها الى قصة اخرى فلا يجوز عود الضمير منها الى
ما في غيرها بخلاف الساعة ولا يرد عليه كما توهم ان قول المص بعيد هذا هو جواب لقوله ان هي الا
حياتنا الدنيا ينافيه لانه لا مانع من ذكر مقالتين من الفريقين بجواب احدهما الا انه اظهر
في الجواب ولم يتعرض لكونه كلاما اخر ثم يرد عليه انه اذا حكى كلامان لا مانع من ان يعود
في الاخير ما يعود الى ما ذكر في الاول لانهما باعتبار الحكاية كلام واحد كما اذا قلت قال
زيد الموت حق وقال بكر انه اهانه وشبهه لكن لا شبهة في صحته ولك ان تقول ان المراد
انه لا يلزم المراد منه فان اعتبرت المحكي اظهر وان اعتبرت الحكاية احتمل الا انه يتعين الاول
وان كان قول الشارح لا يجوز يقتضي خلافه قوله ثقيل الخ الاصار جمع اصر بمعنى لفظا ومعنى
والوزر اصل معناه الثقل ايضا ثم نقل للذنوب اوزار ايد جعلها محمولة على الظهر استعارة
تمثيلية وعلى الظهر بناء على المعتاد الاغلب كما في كسبت ايديكم اذ الكسب في الاكثر بالايدي وقيل

حمل

سيوطي

دنيا حملها على الظاهر حقيقة وانه يجسم لما يروى في الحديث هنا انه ليس من ظالم يموت فيدخل قبره الا
جاءه رجل قبيح الوجه اسود اللون منتن الريح عليه ثياب دنسة فاذا راه قال له ما اقبح وجهك
فيقول له كذلك كان عملك قبيحا فيكون معه في قبره فاذا بعث قال له اني كنت في الدنيا احملك باللذات
والشهوات وانت اليوم تحملني فيركب ظهره ويسوقه الى النار الحديث ولعل هذا تمثيل ايضا
وقريب منه ما قيل من قال بالميزان واعتقد وزن الاعمال لا يقول انه تمثيل قوله

ابن كمال

الا سا ما يزرون سا يحتمل هنا وجوها ثلاثة احدها ان تكون المتعدية المتصرفة ووزنه
فعل بفتح العين والمعنى الا ساءهم ما يزرون وما موصولة او مصدرية او نكرة موصوفة
فاعل له الثاني انها حولت الى فعل بضم العين واشربت معنى التعجب والمعنى ما اسوا
الذي يزرونه او ما اسوا وزرهم على احتمالي ما والثالث انها حولت ايضا الى فعل قصد بها الذم
فتساوي بيس في المعنى والاحكام والكلام في ما كالكلام في قوله بيس ما اشتروا والفرق بين هذا الوجه
والوجه الذي قبله ان جعلنا قبله لا يشترط فيه ما يشترط في فاعل بيس من الاحكام ولا هو جملة منعقدة
من مبتدا وخبر وانما هو فعل وفاعل والفرق بين هذين الوجهين والاول انه متعد في الاول
قاصر فيهما وانه فيه خبر وفيهما انشا واقتصر المص على احدهما وقدر المخصوص بالذم وذكر الوجهين
ابن كمال اثنين فتوهم بعضهم انه لم يفرق بينهما وهو الوهم لانه قال المخصوص بالذم محذوف
اي بيس شيا يزرون وزرهم او الذي يزرونه وجاء على وزن فعل متعديا فقصد بيس ساءهم
انتهى قوله وما الحياة الدنيا الا لعب ولهو الخ اي ليست الاعمال المختصة بها الا اللعب واللهو في عدم
النفع والثبات فخرج ما فيها من الاعمال الصالحة كالعبادة وما كان لضرورة المعاش والكلام
من التشبيه البليغ ولو لم يقدر مضاف وجعلت الدنيا نفس اللهو واللعب مبالغة صح بقي هنا
نكتة وهو انه جمع اللهو واللعب في ايات فتارة قدم اللعب كما هنا وتارة قدم اللهو كما في العنكبوت
فهل لهذا التفنن نكتة خاصة ام لا فابدى بعضهم لذلك نكتة وزعم انها من نتايج افكاره
وليس كما قال فانها مذكورة في درة التاويل وهو ابو عذرته في هذا الفن وتحصيل ما ذكره
ان الفرق بين اللهو واللعب مع اشتراكهما في انهما الاشتغال بما لا يعني العاقل ويهمه من
هوى او طرب سوا كان حراما ام لا ان اللهو اعم من اللعب فكل لعب لهو ولا عكس فاستماع الملاهي
لهو وليس بلعب وقد فرق بينهما بان اللعب ما قصد به تعجيل المسرة والاسترواح به
واللهو كل ما شغل من هوى وطرب وان لم يقصد به ذلك كما نقل عن اهل اللغة قالوا واللهو
اذا اطلق فهو اجتلاب المسرة بالنسا كما قال امرؤ القيس

الا زعمت بسباسة اليوم انني ... كبرت وان لا يحسن اللهو امثالي

وقال قتادة اللهو في لغة اليمن المراة وقيل اللعب طلب المسرة والفرح بما لا يحسن ان
يطلب به واللهو صرف الهم بما لا يصلح ان يصرف به وقيل ان كل شغل اقبل على
لزوم الاعراض عن كل ما سواه لان من لا يشغله شان عن شان هو الله فاذا اقبل على
الباطل لزم الاعراض عن الحق فالاقبال على الباطل لعب والاعراض عن الحق لهو وقيل
العاقل المشتغل بشي لا بد له من ترجيحه وتقديمه على غيره فان قدمه من غير ترك الاخر
فلعب وان تركه ونسيه به فلهو فهذه وجوه اربعة في الفرق بينهما اذا عرفت هذا فنرجع الى
الكلام لما كان ردا على الكفرة في انكار الاخرة وخص الحياة في الحياة الدنيا فهو اوفق

نعم على ان نكتة تقديم اللعب على اللهو وعلى الفرق بينهما الخ

داعي الجهل ليس لهم دفي اعتقادهم الا ما عجل من المسرة بزخرف الدنيا الفانية فقدم اللعب الدال
على ذلك وثنى باللهو او لما طلبوا الفرح بها وكان مطمح نظرهم موصوف الم لازم وتابع له او كالتابع
على الباطل في الثاني اللهو افعالهم قدم ما يدل على علة وعلى الاخيرة لا ستغراقا انما يكون بعد
التقديم وزيد في هذه الترتيب الخارجي واما في العنكبوت فالكلام لذكر قصر مدة الحياة بالقياس
الى الاخرة وتحقيرها بالنسبة اليها ولذا ذكر اسم الاشارة المشعر بالتحقير وعقبت بقوله
ان الدار الاخرة لهي الحيوان والاشتغال باللهو مما يقصر به الزمان وهو ادخل من اللعب
فيه وايام السرور قصار كما قال ● وليلة احدى الليالي الزهر ● لم تك غير شفق وفجر
قوله ويترك لهذه اعلى الوجوه في الفرق كما مر وان اردت التفصيل فطالع درة التنزيل
وخلوص منافعها اي عن المضار والالام قوله تنبيه على ان الخ لا اخص اعمال الاخرة بالمتقين
وهي في مقابلة اعمال الدنيا التي هي لعب ولهو علم ان ما ليس من اعمال المتقين ليس من
اعمال الاخرة بل من اعمال الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو فما ليس من اعمال المتقين لعب
ولهو كذا افاد النحرير ولزم منه بيان ان اللهو واللعب مخالف افعال المتقين وترك اعني م
بيانه لظهوره وعدم الاعتناء به فلا وجه لما قيل الجمل المثبتة عليه بحكم بعد ان
اللهو واللعب ما ليس من افعال المتقين كان اظهر فتدبر ولدار الاخرة باضافة
الموصوف للصفة ومن لم يجوزه تاوله بتقدير ولدار النشاة الاخرة ونحوه او اجرا
الصفة مجرى الاسم كما مر في تحقيقه في سورة يوسف قوله افلا يعقلون اي اهي خير
من الخ قال الحلبي للمتقين وهو معنى قول المص رحمه الله خطاب المخاطبين لانهم
المخاطبون في الحقيقة والاستفهام حينئذ ليس للانكار بل للتنبيه والحث على التامل
وقيل انه معنى قوله على خطاب المخاطبين به اي الذين وجه الكلام اليهم وهم الذين قالوا
ان هي الا حياتنا الدنيا فالاستفهام للتقرير والتحقيق او الانكار وفيه التفات وتغليب عصام
غيرهم بعموم الخطاب والتغليب كما هو معروف فتدبر قيل على قوله هو جواب الخ انهم ينكرون
الاخرة كما عند العبد على ترجيحه وترجيه له لان ترجيه بعد ما ادعوه على ابلغ وجه كما لا يخفى
ولتعلم ان اللهو له معنيان احدهما الهزل والثاني صرف النفس عن امر الى غيره ومادتهما
واحدة وهو واوي يقال لهوت الاول لاه ولاه والثاني يائي بدليل قولهم لهيان
في الاول ورده ابو حيان بان اللام في التثنية تقلب ياء الا ترى قولهم شجيان في
شجي وهو واوي من الشجو اقول ما قاله غير مسلم لان الراغب امام اهل
اللغة قال يقال لهوت ولهيت وقال في الدر المصون كلام الراغب هو الذي غر المهدوي
وهو غريب منه فلا نكر من الغافلين قوله ومعنى قد زيادة الفعل وكثرته وكنه
العلم بكثرة المعلوم فاذن في ليحزنك ويقولون دلالة على الاستمرار التجددي والاصل الاغلب
في قد ان تستعمل للتقليل ومنه ابن مالك من قول سيبويه وتكون قد بمنزلة ربما
قال الهذلي ● قد اترك القرن مصفرا انامله ● كان اثوابه مجت بفرصاد ● مجت
كانه قال ربما ومنه انتهى كلامه قال ابن مالك الطائفة انما بمنزلة ربما يوجب التسوية بينهما
في التقليل والصرف الى المعنى وهو الصحيح واعترض عليه ابو حيان بان سيبويه
رحمه الله لم يبين الجهة التي فيها قد بمنزلة ربما فلا يدل ذلك على التسوية وان كلا

يدل

يدل على التكثير والتقليل ان الانسان لا يحزن بشيء يقع منه على سبيل القلة والندرة وانما يحزن بما يقع منه
على سبيل الكثرة فتكون قد بمنزلة ربما في التكثير انتهى فلما اذ ان قد في البيت للتكثير وان كلام سيبويه
رحمه الله دال على التكثير كما فهمه الزمخشري وغيره لا كما فهمه ابن مالك ومن تبعه قيل
قد علمت انتظامه في مراد سيبويه رحمه الله وفي قد في البيت وانه محتمل للوجهين والحق ما فهمه ابن
مالك من ان مراده التقليل وان الشعر دليل عليه فان الحزن يقع بترك الشجاع قرنه وقد صبغت
اثوابه بدمائه في بعض الاحيان وقول ابي حيان رحمه الله ان الانسان لا يحزن الا بما يقع بكثرة الخ مسلم
ان ذلك فيما يكثر وقوعه واما لما ندر فيحزن بوقوعه نادرا الا ان ترك الشجاع لو غلبه كثيرا لم يكن
قرناله لان القرن المقاوم المساوي المعارض فلفظ القرن يقتضي بحسب ذوق النظر على انه
لا يغلبه الا قليلا والا لم يكن قرنا وسنا فيز اول الكلام واخره ونحوه قول بعض النحاة في الرد على من استشهد
للتقليل قد بقولهم قد يجود البخيل ويصدق الكذوب بان قد فيه للتحقيق والتقليل والتقليل
يستفاد من مجموع الكلام لا من قد فانه ان لم يحمل على الخصوص بذلك لو كان كثيرا فسد المعنى وناقض
اخر الكلام اوله وهذا ونحوه لفظ انما هو للتحقيق وقيل انها للتقليل ايهام فيه اقل معلوماته واذا استعملت
للتكثير فهو بطريق الوضع او استعارة احد الضدين للاخر قوله ولكنه قد يهلك المال نائله
هو من قصيدة لزهير بن ابي سلمى يمدح بها حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري اولها
● صحا القلب عن سلمى واقصر باطله ● وعري افراس الصبا ورواحله ●
وهي من جيد شعره ومنها
● فمن مثل حصن في الحروب ومثله ● لانكار ضيم او لخصم يجادله ●
● اخو ثقة لا يهلك الخمر ماله ● ولكنه قد يهلك المال نائله ●
● تراه اذا ما جئته متهللا ● كانك تعطيه الذي انت سائله ●
● ولو لم يكن في كفه غير نفسه ● لجاد بها فليتق الله سائله ●
قيل انه يريد انه جواد لا يسرف ولما كان السكر مظنة الاسراف خصه بالنفي فقوله اخو ثقة ابن كمال سعد
ظاهر في هذا المعنى ولا يخفى على من قال ان جوده ذاتي لا يحدث بالسكر لما كان الوصف بانه
التوقي عن الاسراف المفهوم من ملازمة الثقة مظنة التفريط في الجود تداركه بقوله ولكنه الخ اي ما لم
ذلك الممدوح يذهبه نائله اي عطاؤه يعني ما فيه من كمال الحزم وفرط الاحتياط قد يقتضي
غلبة الجود على من طبعه عدم الاسراف فعلى هذا قد على معناها الاصلي غير مستعارة لضدها كما في
الكشاف وغيره قلت هذا تكلف يذهب برونق الشعر وماء الفصاحة والحق ما ذكر
في الكشاف وليس معنى قوله اخو ثقة ما ذكره بل معناه انه يثق به من يرجوه في الشدائد وينصره
في المضايق لانه لا يخيب راجيا كما فسره به ائمة الادب وشراح الحماسة فلا دلالة له على عدم الاسراف
اصلا الا ترى قوله في قصيدة اخرى ● واذا سكرت فانني مستهلك ● مالي وعرضي وافر لم يكلم ●
● واذا صحوت فما اقصر عن ندى ● وكما علمت شمائلي وتكرمي ●
قوله وقرئ الخ هي قراءة نافع رحمه الله وكلامه رحمه الله لا يوهم انها شاذة كما توهم قوله فانهم زكريا
لا يكذبونك في الحقيقة لما كان ظاهر النظم كالمناقض لانه يجحدون بآيات الله المنزلة على
النبي صلى الله عليه وسلم المصدقة له تكذيب له فما بعده من الشرائع وجهه في الكشاف
بثلاثة اوجه الاول ان المراد بنفي تكذيبه استعظام تكذيبه وانه مما لا ينبغي ان يقع وجعله

تكذيبا لله تسلية له صلى الله عليه وسلم الثاني أن المراد نفي التكذيب القلبي وإثبات اللساني
الثالث أنهم ليس قصدهم تكذيبك لأنك عندهم موسوم بالصدق وإنما يقصدون تكذيبي والجحد
بآياتي وهذا الوجه حكاه الكسائي ورده الشريف المرتضى بأنه لا يجوز أن يصدقوه في نفسه ويكذبوا
ما أتى به وصدقه في أنه الدين القيم والحق الذي لا يجوز العدول عنه فكيف يجوز أن يكون صادقا
في خبره ويكون الذي أتى به فاسدا بل إن كان صادقا فالذي أتى به صحيح وإن كان الذي
أتى به فاسدا فلا بد أن يكون كاذبا فيه وهذا تأويل من لم يحقق المعاني وسيأتي ما يؤخذ
منه جوابه فتدبر وقيل إنهم لا يكذبونك فيما وافق كتبهم وإن كذبوك في غيره
وقيل جميعهم لا يكذبونك وإن كذبك بعضهم وهم الظالمون المذكورون في هذه الآية
فلا يكون من وضع الظاهر موضع المضمر وقيل لا يكذبونك كذبا ضارا لك قال الطيبي
الوجه هو الأول لقوله ولقد كذبت رسل من قبلك فإنه تسلية له صلى الله عليه وسلم فلا
يناسب الوجهين الأخيرين وفيه نظر وقوله في الحقيقة في شرح الهداية هذه العبارة
تستعمل عند المحصلين فيما إذا دل لفظ بظاهره على معنى إذا نظر إليه يؤول إلى معنى
آخر والمراد بقوله في الحقيقة أن تكذيبهم إنما هو لي فهو كما في الوجه الثالث ويكون ما روي
مؤيدا له لا وجها آخر وإن كان معناه أنهم لا يعتقدون كذبك في الباطن فهو جواب آخر
وكلامه يحتمل لهما لأن الباء في بل ربما تنزل على الوجوه كلها ويكون هذا من إيجازه البديع
كما هو عادته وقوله ويؤيده الخ تأييد لما في ضمنه فإن حمل على ظاهره يكون اقتصر على أحد الأوجه
لأن بعضها الآخر غير مؤيد له أو غير مناسب له من كل الوجوه نعم فيه رد على الكشاف وسلوك
طريق آخر وهو الظاهر فكلامه يحتمل لوجوه من التخريج فتدبر والفاء للتعليل فإن
قوله قد نعلم الخ يعني لا يحزنك كما يقال في مقام التسلية والزجر نعلم ما تفعل ووجه التعليل
في تسليته له صلى الله عليه وسلم بأن التكذيب في الحقيقة لي وأنا الحليم الصبور فتخلق
بأخلاقي ويحتمل أن يكون المعنى أنه يحزنك قولهم لأنه تكذيب لي فأنت لم تحزن لنفسك
بل لما هو أهم وأعظم قوله يجحدون بآيات الله ويكذبون وفي نسخة يكذبونه والجحد كالجحود
نفي ما في القلب إثباته أو إثبات ما في القلب نفيه وقيل الجحد إنكار المعرفة فليس مرادفا
للنفي من كل وجه وتعديته بالتضمين بالعطف وهو أحد طرقه كما تقرر وفي الوقف إلى تسليمه
بالحرف والأخفاء وليس طريقة مخصوصة في الحالية كما يتوهم وتقدير تحقيقه لكنه كان الأظهر
أن يقول ويكذبون بها كما في بعض النسخ الأخرى إلى قوله بالتضمين معنى الجحود معنى التكذيب
ولذا قيل حق التعبير ولكنهم يجحدون آياتنا مكذبين بها لتعدي الجحد بنفسه وكون
المعنى هو الأصل والباء ليس متعلقا كما عرفت وقيل عليه أيضا إن الجحد يتعدى بنفسه
وبالباء كالتكذيب وهو ظاهر كلام الجوهري والراغب فإنه قال يقال جحده حقه وبحقه ولك
والذي يعني عند الجمهور قال الكسائي العرب تقول كذبت بالتشديد إذا نسبت
الكذب إليه وأكذبته إذا نسبت الكذب إلى ما جاء به دونه ويقولون أيضا أكذبته إذا وجدته
كاذبا كأحمدته إذا وجدته محمودا وإليه أشار المص رحمه الله وقوله ويدل إن أبا جهل
الخ هذا الحديث أخرجه الترمذي والحاكم عن علي كرم الله وجهه وصححاه وهذا إشارة إلى

لا تعين المعلوم أي صلى الله عليه وسلم كان يشهد بصحة ما أتى به صح

مطلب في معنى قولهم في الحقيقة

صلتها

٢٧٢

شان اخنه

وجه آخر كما في الكشاف وهو الذي حمل الكسائي على تفسيره السابق وقيل ليس هذا إشارة
إلى وجه وذلك إلى آخر كما توهم النظر في الكشاف وإلا فالوجه إيراده بالواو وحاصل المعنى
أنهم لا يكذبونك في نفس الأمر لأنهم يقولون إنك صادق ولكن يتوهمون أنه اعترى عقلك
نوع خلل فخيل إليك أنك نبي وليس الأمر كذلك وما جئت به ليس بحق أو مراده كما قال الطيبي
رحمه الله أنك لا تكذب لأنك الصادق الأمين ولكن ما جئت به سحر ومنه علم جواب ما مر عن
علم الهدى المرتضى قوله للدلالة الخ الظاهر أن مراده أن الظلم إما مطلق فيفيد أن الظلم دأبهم
وديدنهم وأنه علة الجحود لأن التعليق بالمشتق يفيد علية المأخذ كأنه من قولك الجواد
يقري الضيف أن سبب قراه الجود وإن أريد ظلم المخصوص فهو عين الجحد ووقع به نحو ظلمتم
أنفسكم باتخاذكم العجل فيكون السيد أشير إلى وجه بناء الخبر كقوله
إن الذي سمك السماء بنى لنا ● بيتا دعائمه أعز وأطول

شان اخنه

وقيل إنه يشير إلى أن اللام إما موصولة واسم الفاعل بمعنى الحدوث فيفيد الكلام سببية
الجحد للظلم أو حرف تعريف واسم الفاعل بمعنى الثبوت فيفيد سببية الظلم للجحد انتهى
وفيه نظر قوله وفيه دليل الخ كما صرح به في الآية الأخرى وهي وإن يكذبوك فقد كذبت رسل
من قبلك فأما قول السيد لقائله إذا أهين إنهم لم يهينوك وإنما أهانوني فهو كما سبق معنى
قوله في الحقيقة السابق وليس وجها آخر كما توهم وقيل المراد بقوله لا يكذبونك في السر
وقوله على تكذيبهم وإيذائهم إشارة إلى أن ما مصدرية وأوذوا عطف على كذبت أو كذبوا والواو
على صبروا والأذى اسم بمعنى الإيذاء يعني الأذى أتى به الراغب وصاحب المصباح
المنير وقوله في القاموس آذاه أذى ولا تقل إيذاء خطأ والذي غره ترك الجوهري وغيره
له وهو وسائر أهل اللغة لا يذكرون المصادر القياسية لعدم الاحتياج إلى ذكرها وقوله
بوعد كان الظاهر أن يقول بدله إلى وعد قوله ولقد جاءك من نبأ المرسلين من قصصهم
القصص هنا لأن النبأ لفظا ومعنى ويصح أن يكون جمعا وقيل ما قال الفارسي هو نبأ ومن
زائدة وهو على مذهب الأخفش المجوز لزيادة من في الإثبات وقيل المعرفة وأيضا ليس
المعنى على العموم بل المراد بعض نبأهم لقوله تعالى منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص
والصحيح أن فاعله ضمير مستتر تقديره هو أي النبأ أو البيان لا أن الفاعل محذوف
وهذا صفته أي نبأ من نبأ المرسلين لأن الفاعل لا يجوز حذفه هنا ورجح أبو حيان
عوده على ما دل عليه الكلام السابق من تكذيب الرسل وإيذائهم وحيرهم وهو بعض
أنبائهم وقيل من نبأ حال من المضمر المستتر والزمخشري فسره بقوله بعض أنبائهم ولعله تفسير
معنى لا إعراب وقيل إعراب لأن الحرف عنده يكون مسندا إليه إذا أول باسم كما جعل
من مبتدأ في قوله ومن الناس من يقول آمنا وفيه تحقيقه في قوله فتأتي من الأسوة
أي أسوة بهم وهي الكلمة بالوعد وهو ظاهر وكابدوا الموجدة يعني قاسوا قوله
وإن كان كبر هذا شرط جوابه الفاء الداخلة على الشرط الثاني وجواب الثاني محذوف
تقديره فافعل وجعل الشرط الثاني وجوابه جوابا للأول كما أوضحه المص رحمه الله
قال النحويون إن إذا أتى بلفظ كان ليبقى الشرط على المضي ولا ينقلب مستقبلا لأن كان
لقوة دلالته على المضي لا تقلبه إن للاستقبال بخلاف سائر الأفعال وهو مذهب
المبرد والنحاة تأوله بتبين وظهر ونحوه قوله فإن استطعت أن تبتغي نفقا الخ

بمعنى الابتداء

النفق السرب النافذ في الارض واصل معناه جحر اليربوع ومنه النافقاء لاحد منافذه ومنه
اخذ النفاق **قوله** فيطلع لهم اية وقد يجعل نفس النفوذ في الارض والصعود الى السما
اية ولم يرتضه المص رحمه الله هذا وقد رده ابو حيان رحمه الله بانه لا يظهر من دلالة اللفظ
اذ لو كان كذلك لكان التركيب فتاتيهم بذلك اية وايضا فاية في دخول سرب في الارض
اما الرقي الى السما فيكون اية **قوله** صفة لسلما الخ فيرهذا وما بعده بان المراد في شانه وامره
وقيل لا يبعد ان يكون من قبيل رميت الصيد في الحرم اذا كان خارجا عن الحرم كما يوهمه النحو
والحرم داخل لانه لا معنى لكون السلم في شان السما والنفق في شان الارض بل المراد الظرفية
الحقيقية **وقوله** لو قدرت اشارة الى ان يعني لو لم يؤذن بانتفيه تعليق استطاعته
بالحال وان الشرط لم يخرج عن المعنى كما مر **قوله** وجواب الشرط الثاني محذوف تقديره فافعل
قيل من الجائز ان يعبر عن هذا المحذوف تارة بالخبر وتارة اخرى بالانشا وتسمو وجوه
ثلاثة احدها ان المقدر اتيت بصيغة الخبر وينبي عنه قوله لاتي بها لانه جعل ان بمعنى
لو ليوذن بان فيه تعليق استطاعتهم بالمحال اي بلغت من حرصك على ايمانهم بحيث لو قدرت
ان تاتي بالمحال اتيت به والمراد المبالغة فيه وثانيها تقديره فافعل امر وفيه نوع توبيخ
وحاصله بيان حرصه على ناتي مطلوبهم وافتنانه على المفهوم لانه اذا اوتجه على طلب ما اقترحوا
تعريضا لهم توبيخهم اجدر وانسب بقوله فلا تكونن من الجاهلين لصلاحيته في التعريض وثالثها
لبعلت على ان نفس ابتغا النفق والسلم اية **قوله** ولو شا لجمعهم الخ يشير الى تفسير الاية
على مذهب اهل السنة القائلين بعدم جواز تخلف الارادة الالهية عن المراد ومفعول شا
محذوف اي جمعهم على الهدى والمعتزلة لما دل بظاهره على ما ومسة لهم اولوه بان المراد منه الجمع
على الهدى بان ياتيهم باية ملجئة فالذي لم يتخلف هنا المشية القسرية لا مطلق المشية
وهذا مراده من حمل المشية على مشية القسر خلافا لمن ظن مغايرتهما **قوله** من الجاهلين
بالحرص على ما لا يكون **قيل** لما علم الله نبيه صلى الله عليه وسلم انه لا يتعلق بايمانهم
مشيته نهاه عن كونه معدودا من زمرة الجاهلين بالحرص عليه ولا شك في دفع الحرص
منه صلى الله عليه وسلم **قيل** هذا فليس النهي من قبيل ولا تطع الكافرين وهو ورد
لما في شرح الكشاف وليس بجواب فان الزمخشري فرع بالذين يجهلون ذلك ويرد
خلافه فتقيد الجهل بهذا الحكم وهو انه لا يجمعهم على الهدى على مثل هذه الحالة كما ان قوله
ولا تطع الكافرين لابد له على انه عليه الصلاة والسلام اطاعهم وقيل ذلهم والمقصود
لا ينبغي ان يكبر عليك اعراضهم والاقرب حالك من حال الجاهلين والمص رحمه الله سلك
مسلكا اخر لم يحتج فيه الى هذا فقد يترك الغرف بين مسلكيهما في بعض الحواشي فلا معنى
لخلط احدهما بالاخر انه لم يقل لا تكن جاهلا بل من قوم ينسبون الى الجهل تعظيما
لنبيه صلى الله عليه وسلم بان لم ينسب الجهل اليه للمبالغة في نفيه عنه وفي كلامه
اشارة اليه **قوله** بالحرص الخ عدل عن قول الزمخشري الذين يجهلون ذلك اي
يجهلون انه لا يفعل ذلك لخروجه عن الحكمة فانه ناظر الى مذهبه **قوله** انما يجيب
الخ احتج ابن قتيبة في ادب الكاتب بقول الغنوي
وداع دعا يا من يجيب الى الندا ، فلم يستجبه عند ذاك مجيب
على انه يقال استجبتك بمعنى استجبت لك ولذا قال يعقوب يمكن ان يريد فلم يجبه

ويدل

ويدل عليه انه قال يجيب ولم يقل مستجيب فيكون اجيب استفعل بمعنى افعل كما قالوا استخلصه
بمعنى اخلصه واستوقد بمعنى اوقد ومنهم من فرق بينهما بان استجاب يدل على قبول ما طلب
منه واجاب اعم من ذلك **قوله** يفهم ويتامل فالمراد بالسماع فرده الكامل وهو سماع فهم وتامل
بجعل ما عداه كلا اسماع **وقوله** والموتى يبعثهم الله في الكشاف فهو مثل لقدرته على
الجائهم الى الاستجابة بانه هو الذي يبعث الموتى من القبور يوم القيامة ثم اليه يرجعون للجزا
فكان قادرا على هولا الموتى بالكفر ان يحييهم بالايمان وانت لا تقدر على ذلك **وقيل** هو لا
الموتى يعني الكفرة يبعثهم الله ثم اليه يرجعون فحينئذ يسمعون واما قبل ذلك فلا سبيل
الى استماعهم وهما وجهان **الاول** ان المعنى حال قدرته خاصة على الجائهم الى الاستجابة
كحال قدرته خاصة على بعث الموتى من القبور لكن على هذا الي لقوله ثم اليه يرجعون كبير دخل
في التمثيل الا ان يراد انه اشارة الى ما يترتب على الاستجابة من الاثار في الدنيا والاخرة والثاني
الموتى فيه مجاز عن الكفرة تشبيها للكفرة وجهلهم بالموت فيكون استعارة تبعية كما قيل
لا يعجبن الجهول بزته ، فذاك ميت ثيابه كفن ،
وعلى الاول فالمفردات على حقائقها وكلام المص يحتمل انه يريد الاول ويكون قوله فيعلمهم
مرتبا عليه بناء على انه عند الاية الملجئة لا ينفع الايمان كما مر ويحتمل الثاني ايضا اي الكفرة
يعلمهم حين لا ينفعهم الايمان **وقوله** كالموتى ظاهر فيه وذلك اما عند الموت او عند الحشر
وخص العلم الثاني لانه اقوى ولانه الذي يترتب عليه الجزا الاكبر من الخلود في العذاب الاليم
فلا يرد عليه ما **قيل** ان اعلام الله اياهم ليس بعد البعث بل حين الموت **وقيل** المعنى هولا
الكفرة يبعثهم الله في شركهم حتى يوسر اليك عند حضورهم الموت في حالة الالجاء ذكره القرطبي
نقلا عن الحسن رحمه الله فقوله فيعلمهم الخ تفسير والفاء تدخل على المفسر لانه بعد المفسر
في الذكر والرتبة ولا يخفى ان البعث على هذا بمعناه اللغوي وليس في كلام المص رحمه الله اشارة
اليه فحمل كلامه عليه تكلف بعيد **وقيل** يبعثهم يهديهم الى الايمان وفيه رمز الى انه لا يتهم
كبعث الموتى فلا يقدر عليه الا الله ففيه اقناط للرسول صلى الله عليه وسلم عن ايمانهم **وقوله**
للجزا اشارة الى ان الارجاع عبارة عن الجزا **قوله** تعالى لولا نزل عليه اية من ربه **قيل**
مع كثرة ما انزل عليهم من الايات لعدم اعتدادهم بها عنادا كانه لم ينزل عليه شي لو اية مما اقترحوه
وهو دليل ان خبره متقابلا لقالهم بلزم ان يكون مساويا بالملجئة تصح المقابلة **قوله** ايتها اقترحوه الخ
ونم لما شرح بحسن عدم تنزيل الايه وتسليم ذلك اتفاقا فيهم انه معدوده له لكن لم ينفع لعدم المشية
بناء على الصادف فتوجه الدفع انما ذكروا عنادا او الذكور في الجواب يحمل على الاية الملجئة
او المعقبة للعذاب ولا يخفى ان الجواب حينئذ لا يكون مطابقا للسوال الا ان يحمل على الاسلوب
الحكيم **وقيل** عليه عدم اعتدادهم بالمنزل لما استدعا للملجئة ومن لوازم مجد الملجئة الهلاك
على عادته تعالى فالمطابقة ظاهرة وبهذا ظهر ان قوله او اية ان جعد وبما مر من الوجه
مغاير لما قبله ولا يخفى انه غير وارد اما الاول فلانه لا يلزم من عدم الاعتداد عنادا
وتعنتا طلب الملجئ اذ يجوز ان يكون لطلب غير الحاصل مما لا يلجئ لجاجا وعنادا فالجواب
بالملجئ حينئذ يكون من الاسلوب الحكيم او يكون جوابا بما يستلزم مطلوبهم بطريق اولى
فهو ابلغ ثم ما ذكر له وجه واما ما ذكر من عدم التغاير فينافيه العطف باو في كلام المص

فالظاهر ان الاية الاولى مما يكون محملا بنفسه اذ لم يؤمنوا الا الجبل المرفوع عليهم والثانية مالم
يكن جمعه واذا لم يكن محملا بنفسه وقوله ان الله يفتح المرة وفيه اشارة الى معقول علم
الحدوث واستجلاب البلا شامل للتاويلين في الاية وقوله والمعنى واحد لانه لم ينظر فيها الى
التدريج وعدمه خلا بيانا في انه فرق بينهما في غير هذا المقام **قوله** تدب على وجه الارض بالتالي
المهملة اشارة الى ان المراد به معناها اللغوي لا العرفي وخرج بقوله على وجهها ما يدب في جوف
ولو ابقي على عمومه كان اولى **قوله** يطير بجناحيه هو تصوير لتلك الهيئة الغريبة الدالة على
القوة الباهرة والمقام مقام بيان قدرته وقوله بالرفع والعموم يستفاد حينئذ من الوصف
فقط وقوله في الهواء مردود ومن ظنه مقصورا فقد وهم **قوله** وصف به الخ لقوم كلامه في — ذكريا
ان هذا من قبيل الصفة او التاكيد او عطف البيان كان التحرير والاول هو الوجه ولا ينافي
كونه يفيد التاكيد كما في قوله تعالى لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد ونفخة واحدة
وامس الدابر وغيره وليس بين النحاة واهل المعاني خلاف فيه كما قاله الطيبي وقوله
في التقريب انهما صفتان دالتان على التخصيص اولى من التعميم ليس بشيء لان التوكيد
لا ينافي كونهما صفتين كما ذكرنا مع ان التعميم نوع من التخصيص كما صرح به الطيبي وهو
منزع حسن **قوله** قطعا لمجاز السرعة ونحوها اختار بعض المتاخرين ان وجه ذكره تصوير
تلك الهيئة الغريبة الدالة على كمال القوة والقدرة قال وقيل انه لقطع مجاز السرعة — ابن كمال
وقيل للتعميم ويرد عليهما انه لو قيل ولا طاير في السما لكان اخصر وفي افادة ذينك
الامرين اظهر مع ما فيه من رعاية المناسبة بين القرينتين بذكر جهة العلو في احدهما
وجهة السفل في الاخرى ودابة لو قيل في السما يطير بجناحيه لم يشمل الا الطيور لعدم — سعدي
استقرارها في السما انتهى ان قصد التصوير لا ينافي قطع المجاز والتعميم اذ لا مانع من ارادتها
جميعا وقطع مجاز السرعة لان الطيران يستعمل بمعنى السرعة كثيرا كما ان الطاير يستعمل
مجازا للعمل والنصيب كقوله طايره في عنقه فلما اكد ارتفع احتمال المجاز واما احتمال
التجوز وان هذا ترشيح للمجاز فبعيد لا يلتفت اليه بدون قرينة ولم يذكر هذا
في مقابله للاشارة اليه بقوله تدب الخ ولانه يعلم بالعناية اليه ولان التاكيد فيما
اظهر لكونه من لفظه مع ما ضم اليه من قوله بجناحيه ولما كان المقصود من ذكرهما الدلالة
على قدرته ببيان ما يعرفونه ويشاهدونه من هذين الجنسين دخول قدرته لها
وعلمه كان غيرهما غير مقصود بالبيان ومن لم يتنبه لهذا ذكر هنا خرافات كاعتراضه
بان امثال حيتان البحر خارجة عنهما واجاب بادخالها تارة في القسم الاول لانها تدب
في الماء ودفعه بان وصفه في الارض ينافيه ورده بان المراد بها جهة السفل ويقابل
السماء واخرى بادخالها في الثاني لانها تسبح في الماء كالسبح في الهواء ورده بان قوله يطير
بجناحيه يدفعه وهذا الكلام مما ينزه عنه ساحة التنزيل وبرأ منه لسان القلم لكنه ذكرنا
ما هو خالي الذهن فظنه شيئا ومنهم من اورد العنكبوت واجاب عنه بما هو اوهى من بيته
قوله امثالكم فان قلت كيف يصح القصد الى العموم الذي يفيده او

مع وجوب

مع وجوب خروج المشبه به عنه قلت القصد اولا الى العام والمشبه به في حكم المستثنى
بقرينة التشبيه كانه قيل ما من واحد من افراد هذين الجنسين بعمومه سوى الكم الا امم
امثالكم ولك ان تدعي دخوله بوجه يظهر بالتامل وقوله محفوظة الخ يستفاد من التشبيه
وقوله والمقصود الخ لانه دال على ضبط احوال المخلوقات وعدم اهمال شيء منها وهو يقتضي
شمول القدرة وسعة العلم كما اشير اليه في قوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله
رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها وقال الامام المقصود ان عناية الله لما كانت حاصلة
لهذه الحيوانات فلو كان اظهار بانه ملجئة مصلحة ما امتنع من اظهارها وهذا اعنى قول الله
كالدليل الخ وقيل انها دليل على انه قادر على البعث والحشر والاول انسب وفي
رسالة المعاد لابي علي قال المفسرون بالشريعة من اهل التناسخ انه تعالى قال وما من
دابة الاية وهذا هو الحكم الجزم بان الحيوانات الغير الناطقة امثالنا وليسوا امثالنا
بالفعل بل بالقوة فيجب حلول النفس الانسانية فيها وهو مذهب فاسد ودليله
لا يسمن **قوله** وجمع الامم للحمل على المعنى اي معنى الجمعية المستفاد من العموم وذهب السكاكي
الى ان الوصف المذكور دال على ان اريد بهما الجنس دون الافراد ولذلك قال ان
القصد من لفظ دابة ولفظ طاير انما هو الى الجنسين وتوسطه لما عن معناه الاصلي وجوه
ما عرض له في الاستعمال باعتبار التنوين والتنكير واذا كان القصد منهما الى الجنسين
فلا اشكال في الاخبار عنهما بقوله الا امم امثالكم كانه قيل وما من جنس من هذين
الجنسين الا امم ولا شك ان الجنس مفهوم واحد فلا يتصور حينئذ كون الوصفين مفيد
لزيادة التعميم وفي الكشاف المقصود بهذين الوصفين زيادة التعميم والاحاطة كانه
قيل وما من دابة قط في جميع الارضين السبع وما من طاير قط في جو السما من جميع — بمنزلة حاشية المقول
ما يطير بجناحيه الا امم قال الشريف قد يتوهم ان توجيهه ان النكرة في سياق النفي تفيد
العموم لكن جاز ان يراد بها دواب ارض واحدة او طيور جو واحد فيكون استغراقا
عرفيا فلما ذكر وصفان نسبتهما الى دواب اية ارض وطيور اي جو على السوا انفسح ان
الاستغراق حقيقي يتناول دواب جميع الارضين وطيور جميع الافاق فظهر ان في
الوصفين يفيد ان زيادة التعميم والاحاطة لكن يرد عليه ان النكرة المفردة في
النفي تدل على كل فرد فرد فلا يصح الاخبار عنها بقوله امم ولذا لا يصح ذلك الاخبار وان
اريد بتلك النكرة النوع لان كل نوع ابة لا امم وجوابه ان النكرة ههنا محمولة
على المجموع من حيث هو بقرينة الخبر والى السؤال والجواب اشار في الكشاف وعليه الحد
ايضا وبهذا التقرير يتبين ان كلام الشيخين ليس بمتحد كما ذهب اليه كثير من شراح
الكشاف وذهب فرقة منهم كالنحرير وصاحب الكشف الى اتحادهما وابى الفاضل
الحفيد فقال والتحقيق لان زيادة من الاستغراق فيه لتاكيد العموم فيما يدخل
عليه والاحاطة بافراده بنفسها بحيث لا يحتمل غير ذلك عند اهل العربية جميعا مع ان
ان سوق الاية لبيان شمول قدرته لكل فرد للدابة والطاير لكن لما لا افراد الاشيا
بلا تفاوت في حمل الوصف على بيان الجنس لم يرد الجنس مع عدم الصلوح للفردية بل

قصد ان الخصوص من زيد او نوع غير مقصود بل المقصود الجنس في جميع الافراد اذ الوصف لا يختص بفرد او
نوع فالاستغراق حقيقي لا عرفي فما الضرورة نال التوجيهين واحد بالانصاف انتهى وهو نوع
لا مرية فيه الا مكابرة ثم انه بقي في كلام الشريف نظر من وجوه الاول
انه ذكر ان المراد من الجنس الماهية وانه امر واحد ثم ذكر انه لا اشكال في جمعية الخبر وهنا
معنيان متنافيان مع انه لا يخلو من يمنع من ارادة الماهية ولما استشعر هذا قال من
متعلقة بالجنسين لا بكل واحد واحد وهو تكلف الثاني انه اورد على الزمخشري ان
النكرة المفردة في سياق النفي تدل على كل فرد فرد وسلمه وهو وارد على السكاكي ايضا فكيف
يخصه بمذهب الزمخشري الثالث انه قال ان النكرة هنا محمولة على المجموع من حيث هو سنان افندي
فان اراد انه لا نزاع فهو صحيح على المسلكين والا فكلام الزمخشري ناطق بخلافه وهذا اغنى المقام
بما لا مزيد عليه وقد اغتر بعضهم بكلام الشريف هنا فرد بناء وهم وفي البحر الكبير انه هذا تفسير ابن الكبير
يقتضي انه يجوز ان يقال لا رجل قائمون والقياس لا ياباه الا انه لم يرد الا مع الفصل بينهما
وهو كلام حسن قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء التفريط التقصير واصله ان يتعدى
بفي وقد ضمن هنا معنى اغفلنا وتركنا فشيء في موضع المفعول به ومن زائدة والمعنى
ما تركنا في الكتاب شيئا يحتاج اليه من دلائل الالوهية والتكاليف وبعد جعل من تبعيضية
والتقدير ما فرطنا في الكتاب بعض شيء وان جوزه بعضهم هذا ما ارتضاه ابو حيان
والزمخشري وعدل عنه المص رحمه الله لانه لا يتعدى فجعل التفريط تفريطا نحو
المصدر واقيم شيئا مقامه وتبع فيه ابا البقاء رحمه الله اذ اختار هذا اذ قال ان المعنى
عليه لا على غيره فلا يبقى في الاية حجة لمن ظن ان الكتاب يحتوي على ذكر كل شيء ونظيره
لا يضركم كيدهم شيئا ايضا واورد عليه في الملتقط انه ليس كما ذكر لانه اذا تسلط
النفي على المصدر كان منفيا على جهة العموم ويلزمه نفي انواع المصدر ونفي جميع
افراده وليس بشيء لانه يريد ان المعنى حينئذ ان جميع انواع التفريط منفية
عن القران وهو مما لا شبهة فيه ولا يلزمه ان يذكر فيه كل شيء كما لزم على الوجه الاخر حتى
يحتاج الى التاويل فقول المص رحمه الله من امر الدين الخ اشارة الى التاويل لا حاجة
اليه مع اختيار هذا الوجه كما ان نفي تعديه لا يضر من قال انه مفعول به على
التضمين كما مر واما ما قيل ان فرط يتعدى بنفسه لما وقع في القاموس فرط سعدي
الشيء وفرط فيه تفريطا ضيعه وقدمه العجز فيه وقصر فلا نسلم انه يتعدى بنفسه ونقرر
صاحب القاموس بامر لا يسمع في مقابلة الزمخشري وغيره مع انه يحتمل ان تعديته
المذكورة فيه ليست وضعية بل مجازية او بطريق التضمين المذكور وقد يقرء فرطنا
بالتخفيف وهو والمشدد بمعنى واحد وقال ابو العباس معنى فرطنا المخفف اخرنا
كما قالوا فرط الله عنك المرض اي ازاله وقوله امر حيوان او جماد يدخل فيه النبات
لانه اراد ادخاله في الحيوان لنموه تعسف على انه لا يلائم التعميم كثيرا وقوله
او القران فسر به هو لا يلائم ما قبله وما بعده ويدفع بان المعنى لم نترك شيئا سنان افندي
من الحجج وغيرها الا ذكرناه فكيف يحتاج الى اية اخرى مما اقترحوه ويكذب باياتنا

وفي الصحاح ايضا فرط [illegible] تركه وتقدمه [illegible] صاحب القاموس

فالكلام

فالكلام بعضه اخذ بحجز بعض بلا شبهة قوله منصفا او مجملا يشير الى ان ما ثبت بالادلة الثلاثة ثابت
بالقران لاشارته بحجيته فقوله فاعتبروا يا اولي الابصار الى القياس وقوله وما اتاكم الرسول فخذوه
الى السنة بل قيل انه بهذه الطريقة يمكن استنباط جميع الاشياء منه كما سال بعض الملحدين
بعضهم عن طبخ الحلوى اين ذكر في القران فقال في قوله تعالى فاسالوا اهل الذكر وقوله سنان افندي
وقد عدي بفي بمعنى فلا ينصب مفعولا به وليس مراده انه كيف يتعلق به الجحود بها وبحق
بعضها مع اخرى لانه لا يدل عليه الكلام حتى يصحح بانه من قبيل اكلت من بستانك من العنب
كما توهم قوله الى ربهم يحشرون يعني الامم كلها ان كان المراد بالامم ما ذكر في النظم وهو من دون
الناس لجعل امثالكم المستلزم للمغايرة كما مرت الاشارة اليه فضمير العقلاء لاجرائهم مجراهم وفي
الجاب والحشر ولا يلزم تعميم الدابة والا لزم جعلهم مثلا لانفسهم وان رجع الى ذلك باعتبار
اطلاقه صح ويكون الجمع للتغليب ويكون قوله كما روي الخ بيانا لانصاف غير الناس بعضهم ابن كمال
من بعض فانه المحتاج للبيان وما قيل بعد تعميم ضمير يحشرون المقصود انه من يضبط
احوال الدواب واعمالها فينصف بعضهم لا يدري انه ياخذ للجماء من القرناء ويجازي كيف
يتكلم سدى يرشد به اشكال الاية ويحصله فلا يرد عليه ان اول كلامه يناقض اخره
تامل وهو حديث صحيح رواه الشيخان قوله فينصف بعضهم من بعض ترك قول الزمخشري
فيعوضهم وينصف بعضهم من بعض لابتنائه على مذهبه من ان التعويض لا يختص بالمكلفين
والمنتقى الثواب وهو منفعة مستحقة دائمة ~~ولا مقرونة بالتعظيم فالحديث عنه اخص مما~~
على وجه التعظيم والعوض منفعة مستحقة غير دائمة ولا مقرونة بالتعظيم فالحديث عنه
استشهاد للتعويض والانصاف جميعا وبعضهم جعله للانصاف فقط وقوله للجماء الخ الجماء التي
لا قرن لها في راسها ضد القرناء وهو اشارة الى حديث مسلم لتؤدن الحقوق الى اهلها حتى يقاد للشاة
الجماء من الشاة القرناء قال ابن المنير رحمه الله وليس هذا اجر تكليف ومن ذهب الى ان البهائم والهوام
مكلفة لها رسل من جنسها فهو من الملاحدة الذين لا يعول عليهم كالجاحظ وقوله وعن ابن عباس ابن كمال
رضي الله عنهما يعني ان قوله الى الله يحشرون بجموعه مستعار على سبيل التمثيل للموت كما ورد
في الحديث من مات فقد قامت قيامته فلا يرد عليه ان الحشر بعث من مكان الى اخر وتعديته
بالى تنصيص على انه لم يرد به الموت مع ان في الموت ايضا نقل من الدنيا الى الاخرة قوله لا يسمعون
اشارة الى انه تشبيه بليغ على القول الاصح في امثاله ووجه الشبه عدم الانتفاع بايقاظ قوله عصام
خبر ثالث الخ قيل الظاهر انه واقع موقع عمي اي لا يبصرون ايات الله وكونه في الظلمات
كذا ابلغ من كونه خبرا ثالثا فانه يفيد ان صممهم وبكمهم مقيد بحال كونهم في ظلمات الكفر
حتى لو اخرجوا منها لسمعوا ونطقوا ولا يحتاج الى بيان وجه ترك العطف فيه دون اخويه
ونحوه مما يطول ولم يتعرض لتعلقه عاما لان المراد من الخبط التعسف في السير لخبط
عشواء وهو انسب والمراد ان السائر في الظلمة ربما اهتدى بصوت فاذا كان اصم صما بكما
لم يكن اهتداء اصلا وذكر في جمع الظلمات وجهين احدهما انه باعتبار مثل الكفر وانواعه
والثاني ان المراد ظلمة الجهل وظلمة العناد وظلمة التقليد في الباطل واعلم ان
للعلماء في اعادة الحيوانات ومحاسبتها قولين اشار اليهما المص رحمه الله بقوله انه تعالى
على ظاهره فيخلق فيهم عقولا ويحاسبهم وينصف بعضهم من بعض ثم يعيدهم ترابا وقيل انه تمثيل

مطلب في اعادة الحيوانات ومحاسبتها

لعموم عدله كالعادة والاجابة كما في سراج الملوك قوله من يشاء الله يضلله هو دليل لاهل السنة
على ان الكفر وغيره بارادته تعالى وان الارادة لا تتخلف عن المراد وقد تقدم ان هذا محل الخلاف
بيننا وبينهم ولو اخره لكان له وجه وقوله بان يرشده الى الهدى بيان لوجه التقابل بينه وبين قوله
يضلله ثم لم يكتف به وفسره بقوله ويحمله عليه لان الارشاد الى الهدى عام للكل ولما كانت
الاية دليلا ظاهرا لاهل السنة اولها في الكشاف بقوله يخذله ويخليه وضلاله لم يلطف به لانه ليس
من اهل اللطف ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم اي يلطف به لان اللطف يجدي عليه وقوله
من يشاء الله اضلاله يشير الى مفعول المقدر ومن مبتدا اخبره ما بعده وان من ليس مفعولا
مقدما ليشاء لفساد المعنى كما اوضحه في الدر المصون وفيه اعراب اخر وهو انه منصوب بفعل
مقدر بعده يفسره ما بعده اي من يشق يشأ اضلاله قوله ومن يشا يجعله على صراط مستقيم
بان يرشده الخ قيل كان الظاهر ومن يشا يهده وانما عدل عنه لان هداية الله وهي
ارشاده الى الهدى غير مختصة ببعض دون بعض وقال انه رد على المصنف في تفسيره
بقوله يرشده الى الهدى ورد بان مراد المص بالارشاد ارشاد مقارن للرشاد بدليل قوله سعدي
ويحمله فانه عطف تفسيري لقوله يرشده كامر قوله ارايتكم الخ تحقيق هذا التركيب وهو
مشهور في التنزيل وكلام العرب ان الاخفش قال ان العرب اخرجته عن معناه بالكلية فقالوا
ارايتك وارايتك بحذف الهمزة الثانية اذا كانت بمعنى اخبرني واذا كانت بمعنى ابصرت
لم تحذف همزتها وشذت ايضا فالزمتها الخطاب على هذا المعنى فلا تقول ابدا اراني
زيدا عمرا ما صنع وتقول هذا على معنى اعلم وشذت ايضا فاخرجتها عن موضوعها
بالكلية لمعنى اما بدليل دخول الفاء بعدها كقوله ارايت اذ اوينا الى الصخرة الاية فما
دخلت الفاء الا وقد اخرجت لمعنى اما والمعنى اما اذ اوينا الى الصخرة فالامر كذا وقد
اخرجتها ايضا الى معنى اخبرني كما قدمنا واذا كانت بمعنى اخبرني فلا بد بعدها
من الاسم المستخبر عنه وتلزم الجملة بعده الاستفهام وقد تخرج لمعنى العجب وبعدها
الشرط وظرف الزمان كما قاله ابو حيان والزمخشري يخالفه في بعض ما ذكر وقال
الكرماني انه فيه تجوز من اطلاق الرؤية وارادة الاخبار لان الرؤية سببه وجعل الاستفهام
بمعنى الامر بجامع الطلب وقال سيبويه ارايتك زيدا ابو من هو ولذا بمعنى اخبرني واخبرني
لا يعلق ولا يلغى والجملة الاستفهامية بعد الاسم في موضع المفعول الثاني وليس ارايتك
معلقا عنها واعترض على قوله لا يعلق بانه سمع تعليقها في قوله تعالى ارايتكم ان اتاكم
عذاب الله او اتتكم الساعة في ايات كثيرة مثلها تدل على التعليق ويخالف ما قاله ولا يجوز
ان تكون الجملة الاستفهامية جواب الشرط لانه يلزمها الفاء فقال ابن عصفور رحمه الله
ان المفعول حذف فيها اختصارا والرؤية فيه علمية عند كثير وعليه المص رحمه الله
خلافا للرضي انه جعلها بصرية تبعا لغيره والزمخشري لغيره جوز فيها فجعلها تارة
بصرية وتارة علمية فهي متعدية لمفعول من رايت بمعنى ابصرت او عرفت كانه قيل ابصر
وشاهدت حاله العجيبة او عرفتها اخبرني عنها ولا تستعمل الا في حال عجيبة وقال
الرضي جملة الاستفهام مستانفة لا محل لها بيان للحال المستخبر عنه كانه قال المخاطب
لما قال ارايت زيدا عن اي شيء من حاله تسال فقال ما صنع فهو بمعنى قولك اخبرني عنه

وانا قال

سنان

وانا قال ذلك لانها عنده متعدية لواحد لانها بصرية او قلبية بمعنى عرف الذي يتعدى لواحد
قوله استفهام تعجيب هذا لا ينافي كونها بمعنى اخبرني لما قيل انه بالنظر الى اصل الكلام
والا فهو مجاز عن معنى اخبرني منقول من ارايت بمعنى ابصرت او عرفت كانه قيل ابصرت
وشاهدت حاله العجيبة او عرفتها اخبرني عنها فلا تستعمل الا في الاستخبار عن حالة عجيبة
لشيء ووجه المجاز انه لما كان العلم بالشيء سببا للاخبار عنه او الابصار سببا الى احاطته علما
والى صحة الاخبار عنه استعملت الصيغة التي لطلب العلم او لطلب الابصار في طلب الخبر وفيه
التقدير ان فيه تجوزا ان وشبه الاستعارة التبعية وينبغي ان يسمى مثله مجازا مرسلا
تبعيا ومن هنا مناظرة مسئلة لم تذكر في علم البيان فالتخالف بين كلام المص وكلام الزمخشري
كما قيل واما قوله ان هذه المسئلة مما لا يعرفه اهل المعاني فغريب منه لانها مذكورة في شرح التلخيص
للتحرير وما قيل انها للاستخبار عن الشيء العجيب فلما كانت للاستخبار كانت دالة على
الاستفهام تعسف قوله والكاف حرف خطاب اكد به الضمير الخ في عبارته تسمح لان مراده
بالكاف لفظ كم لا الكاف وحدها والميم من تتمة ما قبلها وقوله للتاكيد مع قوله اكد به لغو من
يجيء به للتاكيد وكونه خبرا بعد خبر ولو ان المراد انه للتاكيد ابدا لا لغرض اخر خلاف الظاهر
وكذا قوله لا محل له مع قوله حرف لانه ابدا ومصرح بالحرفية للاشارة الى ما في قول الزمخشري انه
ضمير والفاعل هذا ان فعل الكاف ضمير مفعول والتاء حرف خطاب والكلام عليه مبسوط
في المطولات قوله لعديت الفعل الى ثلاثة مفاعيل بناء على انها علمية وان جملة الاستفهام في محل
نصب على المفعولية لا مستانفة كما هو متعد لواحد بمعنى ابصر او عرف كامر وقوله الزم الخ
يعني انه لم يذكر المفعول [illegible] قوله يرشده الى الهدى لان الضميرين معنى لان
لعلم فيلزم مطابقتهما لانهما في الاصل مبتدا وخبر قوله بل الفعل معلق او المفعول محذوف
لانها علمية عند المص والتعليق ابطال العمل لفظا لا محلا بان يدخل الجملة ما يمنع من العمل
في لفظها وليس معلقا عن فيه جملة كما بين في النحو والمفعول الثاني في باب علم يكون جملة لانه
خبر في الاصل فاذا اقتصر المفعول الاول لم يكن تعليقا واذا لم يقدر كان تعليقا لان الجملة
الاستفهامية سادة مسد مفعوليه كما نقل عن ابن عصفور ثم قال ليس هذا تعليقا
نحو بافنيد ثم وقوله ينفعكم الخ تقديره اينفعكم فحذف اداة الاستفهام لان كثرته بعدها قرينة
عليه قوله دبل اي على تقدير الحول لان الدعاء لا يكون من نفس الساعة التي لا يمكن
دفعها بل من اهوالها وقال ابو البقاء مفعول ارايتكم محذوف تقديره ارايتكم عبادتكم الاصنام
بدليل قوله اغير الله تدعون قوله اغير الله تدعون في الكشاف تخصون الهتكم بالدعوة كما هو عادتكم
اذا اصابكم ضر ام تدعون الله دونها والمص رحمه الله ترك بيان التخصيص هنا فقيل
لانه لانكار دعوة غير الله لا انكار تخصيص الدعوة بغيره تعالى فتقديمه لان الانكار
متعلق به وفيه نظر يعلم مما سنذكره وقوله ان الاصنام تنفع الضرر اي فان الخ وقوله
فجوابه محذوف واما جواب الشرط الاول فقال الرضي انه الجملة المتضمنة للاستفهام
ورده الدماميني في شرح التسهيل بان الجملة الاستفهامية لا تقع جوابا للشرط بدون
فاء بل الاستفهامية مستانفة وجواب الشرط محذوف مدلول عليه بارايت وفيه بحث
ذكرناه في حواشي الرضي قوله تخصونه بالدعاء الخ هذا وان اغنى عن قوله وتقديم

عصام في رسالة الاستعارة

كذا في نسخ ... مراصل النسخة ... زيادة

سنان

المنقول الخ لكنه صرح به لانه يحتمل ان التقديم لرعاية الفواصل والتخصيص يستفاد من قوله وتنسون
ما تشركون .. الى كشف بيان لمحصل المعنى لانه انما يدعى للكشف او الى تعلقه بمضاف الى ما يدعون
الى ما يحذف وقوله كما حكى الخ اشارة لقوله تعالى واذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون
الا اياه فليس قوله بل اياه تدعون على الغرض كما يتوهم قوله بل ان شاء ان يتفضل الخ اعلم ان
الزمخشري يجوز في متعلق الاستجابة ان يكون تقديره من تدعون وان يتعلق بقوله اغير الله تدعون
واورد عليه ان قوله فيكشف ما تدعون مع قوله او اتتكم الساعة ياباه اذ قوارع الساعة
لا تكشف عن المشركين واجيب بانه قد اشترط في الكشف المشيئة بقوله ان شاء ايذانا
بانه ان فعل كان لوجه من الحكمة الا انه لا يفعل لوجه ارجح من الحكمة وهو مبني على اصول
المعتزلة وفي البحر الاحسن عندي ان هول القيامة يكون .. ايضا كرب الموقف اذا طال
موقفه كما ورد في حديث الشفاعة العظمى في الفصل بين الخلائق الا ان الزمخشري لم يذكره
لان المعتزلة قائلون بنفي الشفاعة وتشتغل عن هذا انما تبعه وخص السؤال بالثاني
لانه غير وارد على الاول على ما ذكره الطيبي وصاحب التقريب لانه ان علق ارايتكم
بمن تدعون المقدر على انه مفعول فالمعنى اخبروني من تدعون ان اتاكم العذاب او
اتتكم الساعة فيتم الكلام عنده ثم انه استانف مقررا لذلك المعنى سائلا عن الدافع
في الدنيا وما شوهد منهم في الشدائد من دعائه تبكيتا لهم بقوله اغير الله تدعون
اي اتخصون آلهتكم بالدعوة لا بل انتم عادتكم ان تخصوا الله بالدعاء عند الكرب
والشدائد فيكشف ما تدعون اليه وان علقه بالاستفهام في قوله اغير الله تدعون
يكون هو السائل على الجزاء والمعنى اخبروني ان اتتكم الساعة ادعوتم غير الله ام دعوتموه
فيكشف ما تدعون السؤال علقه بالاستفهام في قوله اغير الله تدعون وتخلف
المنع لمزيد التقريع وحينئذ يلزم كشف قوارع الساعة وهي لا تكشف عن الكفار بخلاف ما الكفار
الوجه الاول لان قوله اغير الله تدعون منقطع عنه كما مر فلا يتعلق كشف الضر بالقيامة
وقد ذكر العلامة وصاحب الكشف نحوا من هذا او اورد عليه ان فيه نظرا لظهور ان المعنى سعد
على هذا التقدير ايضا اتدعون غير الله عند اتيان العذاب او الساعة ويتوجه
السؤال غاية الامر انه على الاول اظهر فليس كذلك لانه اذا كان كلاما منقطعا لا يلزم
ان يتعدى ما ذكر بل ما يمكن كشفه بقرينة قوله فيكشف فلا يرد ما ذكر ثم ان المصنف رد عليه
رحمه الله جرى على احتمال عدم التقدير وانه يتعلق بالاخير واشار الى جواب
قال العلامة في شرح الكشاف وفي هذا الجواب ضعف لان قوله ان الله لا يغفر ان
يشرك به ليس معناه انه لا يغفر لمن يشاء حتى ان شاء غفره الا لم يكن بين الشرك
وغيره فرق ويمكن ان يفرق بان المغفرة في غير الشرك مشروطة بمشيئته
لا فاصلة في قوله لمن يشاء انتهى اي وهذا مشروط بمشيئته بخلاف ذلك لاقتضاء
الحكمة له ولقوله ان الله لا يغفر ان يشرك به وبه يتم الجواب فتامل قوله
ولو جعل مفعول الشك نفس الكشف كما هو المعروف في امثاله ثم قيد بالتفضل
كان اولى وفيه نظر قوله وتنسون الخ يعني انه مجاز عن الترك وثانيا انه لشدة
الهول ينسونه فيكون حقيقة ولا يلزم ان ينسى الله لان المتبادر انه بلغ

بذكر

بذكر ربي ماسواه ومن في من قبلك زائدة بناء على جواز زيادتها في الاثبات والجمهور تضمنه
في غير هذا الموضع وقيل معنى في وقيل ابتدائية ورجحه بعض النحاة قوله لما ركز
في العقول الخ اي لاجل ذكر الله احد عليه المركوز في العقول ولم يذكر تبه الله تعالى في العقول
على هذه الصفة او لم يكن ثبت ذلك بناء على هذا او على هذا ناصدرته وقوله على انه القادر الظاهر
من انه القادر قوله فلما ظهر وكذبوا اقتضيه والزمخشري قدره لذا فقط وهو اولى وقوله
مستثنى لانه اي لا ينكر لما على انفعل كلاهو دهوا كما هو القياس فانه لم يقل اصبروا باس
صفته بل التفعيل فان الباس والضر مصدران وقوله يتذللون تفسير له لانه
من الضراعة وهي التذلل وعند المصاب يخشع المرء ويلين قلبه قوله معناه نفي تضرعهم
ذهب الهروي الى ان لولا تكون نافية حقيقة بمنزلة لم وجعل منه فلولا كانت قرية آمنت فنفعها
ايمانها الا قوم يونس والجمهور حملوه على التوبيخ والتنديم وهو يفيد الترك وعدم الوقوع ولذا
ظهر الاستدراك والعطف بلكن فيفيد انهم لا عذر لهم فيه واليه اشار المصنف بقوله مع قيام
ما يدعوهم وليست لولا هنا تحضيضية كما توهم لانه يختص بالمضارع وهو معنى لغيرها التوبيخ
كان في المعنى فقيل جلوا في المعنى عدم المانع لكان اولى لان مجرد وجود الداعي بدون عدم اسندراك على المعنى
المانع غير كاف في استحقاق التوبيخ قوله اي لم يتضرعوا ولكن الخ فيه ان لما كان التضرع
ناشئا من لين القلب كان نفيه نفيه وقيل كان الظاهر ان يقال لكن يجب عليهم التضرع
فعدل الى ما ذكر لان قساوة القلب التي هي المانع يشعر بانه عليهم ما ذكر فكانه قيل لكن يجب عصام
التضرع وقيل المراد على قصد النفي دون التندم لحسن الاستدراك وهذا معنى قوله
استدراك على المعنى وقوله لم يتعظوا بيان للمراد من النسيان هنا قوله تعالى وزين لهم
الشيطان ما كانوا يعملون فان قلت قد اسند الله هنا التزيين الى الشيطان واسنده
الى نفسه في قوله كذلك زينا لكل امة عملهم فما هو حقيقة فيهما او في احدهما قلت
وقع التزيين في النظم في مواضع كثيرة فتارة اسند الى الشيطان كما هنا ولم يعين تارة الى نفسه
كالثانية وتارة الى البشر كقوله زين لهم قتل اولادهم شركاؤهم في قراءة وتارة بجهل لا يعين فاعله
فاعله كقوله زين للمسرفين لان التزيين له معان يشهد بها الاستعمال واللغة احدها ايجاد الشيء
حسنا مزينا في نفس الامر كقوله زينا السماء الدنيا والثاني جعله مزينا من غير ايجاد كتزيين
الماشطة العروس والثالث جعله محبوبا للنفس مشتهى للطبع وان لم يكن في نفسه كذلك
فهذا ان كان بمعنى الخلق للميل في النفس والطبع لا يسند الا الى الله كقوله ان الذين لا يؤمنون
بالاخرة زينا لهم اعمالهم فهم يعمهون في تفسير زينا لهم اعمالهم القبيحة بان جعلناها مشتهاة بالطبع
محبوبة للنفس يعني والله هو الفاعل لهذا حقيقة لايجاده له ولغة ونحوا لا اتصافه بخلقه وان
كان بمجرد تزيينه وترويجه بالقول وما يشبهه كالوسوسة والاغواء كما في قوله تعالى لازينن
لهم في الارض ولاغوينهم فهذا لا يسند الى الله حقيقة وانما يسند الى الشيطان او البشر كما
مر وقد اشار اليه المصنف رحمه الله في تفسير قوله واذ زين لهم الشيطان اعمالهم بان وسوس
لهم واذا لم يذكر فاعله يقدر في كل مكان ما يليق به والذي تسكن فيه الغراء تحقيق تلك
المقالات قال الراغب في مفرداته زينه اذا اظهر حسنه اما بالفعل او بالقول وقد نسب الله تعالى

تزيين الاشيا في مواضع الى نفسه وفي مواضع الى الشيطان وفي مواضع ذكره غير مسمى فاعله وتزيين
الله الاشيا قد يكون بابداعها مزينة وايجادها كذلك وتزيين غيره للشي تزويقه بفعله
او بقوله وهو ان يدعوه ويذكره بما يعرف منه انتهى وقال صاحب الانتصاف في سورة
ال عمران التزيين للشهوات يطلق ويراد به خلق حبها في القلوب وهو بهذا المعنى مضاف
الى الله تعالى حقيقة لانه لا خالق الا هو خالق كل شي من جوهر ومن عرض قايم به كالحب
وغيره محمود في الشرع المتصف به اولا ويطلق التزيين ويراد به الحض على تعاطي
الشهوات وما مر به وهو بهذا الاعتبار لا يضاف الى الله تعالى منه الا الحض على بعض الشهوات
المحضوض عليها شرعا كالنكاح الموافق للسنة وما يجري مجراه واما الشهوات المحظورة فتزيينها
بهذا المعنى الثاني مضاف الى الشيطان تزيينا بالوسوسة وتحسينه مثله الامر
به والحض على تعاطيه انتهى اذا عرفت هذا فاعلم ان المص رحمه الله قال في تفسير قوله تعالى
زين للذين كفروا الحياة الدنيا حسنت في اعينهم واشربت محبتها في قلوبهم حتى تهالكوا عليها
واعرضوا عن غيرها والمزين على الحقيقة هو الله اذ ما من شي الا وهو فاعله ويدل عليه قراءة
زين على البنا للفاعل وكل من الشيطان والقوة الحيوانية وما خلقه الله فيها من الامور البهية
والاشيا الشهية مزين بالعرض يعني انه اذا كان بمعنى الايجاد اسند الى الله حقيقة
والى غيره مجازا كما مر تحقيقه بروايته ودرايته فما اورد عليه من ان التزيين هو التحسين — ابن كمال
المدرك بالحس دون المدرك بالعقل ولهذا اضافه في اوصاف الدنيا واوصاف الاخرة والمزين
في الحقيقة هو الشيطان فانه حسن الدنيا في انفسهم وحببها اليهم وقراءة زين على البنا للفاعل
على الاسناد المجازي فانه تعالى اسند الى المزين فجعل الاخرة لهم تزيينا لا ونهم حتى استحسنوها
ولجبوها وما دس خالف المزين الخ اخطا في المدعي وما اصاب في الدليل اما الاول فلان — رد على المصنف
التزيين صفة تقوم بالشيطان والفاعل الحقيقي لصفة ما تقوم به تلك الصفة ولست اعرف
ما يقول هذا القايل في الكفر والضلال واما الثاني فلان منشاه عدم الفرق بين الفاعل
النحوي الذي كلامنا فيه والفاعل الكلامي الذي هو بمعزل عن هذا المقام قال
المحشي يخطى من وجوه احدها ان قوله المدرك بالحس ليس بصواب لان تزيين الاعمال
ليس مما يدرك بالحس فلا وجه لتخصيصه به الثاني ان قوله المزين في الحقيقة الشيطان
ان اراد بالتزيين جعله مشتهى بالطبع وخلق ذلك فيه فباطل وان اراد الوسوسة ونحوها
فالقاضي لا ينكره الا تراه قال في قوله تعالى زين ذلك في قلوبكم الفاعل هو الله او
الشيطان وكذلك قوله التزيين صفة تقوم بالشيطان فانه يقال له اي معانيه
اردت الثالث ان ما ذكره من عدم الفرق من بعض الظن وكيف يخفى على مثله وهو
متبحر في الاصلين وانما قصد الرد على الزمخشري حيث فرع ما زعمه هذا القايل
بناء على مذهبه في خلق العباد افعالهم لا كما توهمه فعد قشر الطرف فقف تحت التراب
والحمد لله ملهم الصواب قوله فلما نسوا ما ذكروا به الخ فيما قيل هذه الاية الكريمة تؤيد — رحم الله الشهاب حيث اجاب واصاب
مذهب من ذهب الى ان لما ظرف بمعنى حين وليس فيه معنى الشرط اذ لا يظهر وجه سببية — خبر من ذهب
النسيان لفتح ابواب الخير وحديث الاستدراج لا يدفعه لانه يفيد صحة اجتماع الفتح

مع النسيان لا سببيته له فلا بد من قبل الجمهور من الجواب انتهى قلت للنحويين فيها
مذهبان الاول انها حرف وجود لوجود او وجوب لوجوب والثاني انها ظرف بمعنى حين وقال
ابن مالك بمعنى اذ وهو حسن لاختصاصها بالماضي وبالاضافة الى الجمل ورد ابن خروف الظرفية
بنحو لما اكرمتني امس اكرمتك اليوم لانه لو قدرت ظرفا كان عاملها الجواب والواقع في اليوم
لا يكون في الامس ورده القايلون به بنحو ان كنت قلته فقد علمته والمراد وعلى كلا القولين
ففيها معنى الشرطية وانما الخلاف في حرفيتها واسميتها فلا بد من تاويل الاية بان النسيان سبب
للاستدراج المتوقف على فتح ابواب الخير وسببيته لشي لاخر يستلزم سببيته لما يتوقف عليه فاندفع
الاعتراض او الجواب ما ذكر باعتبار ماله وحاصله وهو الزامهم الحجة دونه كما اشار اليه المصنف بتنبيه
عنه ظاهرا وانه مسبب عنه باعتبار غايته وهو اخذهم بغتة وقوله كل شي المراد به التكثير لا التعميم
والمحاطة وهو مستعمل بهذا المعنى كما مر وقوله لم يتعظوا اشارة الى ان النسيان مجاز عن الترك وعدم العمل
والاتعاظ كما مر نحوه قوله مبلسون متحسرون الخ بالزاي والحا المهملتين اي متاسفين من قولهم يراوح بين العملين
اذا عمل هذا مرة وذاك اخرى كانه يروح الى احدهما بعد الاخرى ويتحير اليه كما يفعل الاب
الشفيق بابنه في اللاستو الخاشنة لتصالح على المعنى الوجه الاول وعلى هذا التاديب وعلى الثاني
للاستدراج قال النحرير والوجه هو الثاني والاول مبني على الاعتزال قال الفاضل وقوله
او مكرا بهم اي استدراجا قال الراغب مكر الله امهال العبد وتمكينه من اعراض الدنيا
ولذلك قال امير المومنين من وسع عليه في دنياه ولم يعلم انه مكر به فهو مخدوع عن عقله — في كلام امير المومنين
قوله لما يروى الخ قال السيوطي لم اقف عليه مرفوعا انما هو من قول الحسن اخرجه ابن ابي حاتم
بزيادة اعطوا حاجتهم ثم اخذوا ولكن روى احمد والطبراني والبيهقي في شعب الايمان من حديث
عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعا اذا رايت الله يعطي العبد في الدنيا ما يحب وهو مقيم على
معاصيه فانما هو استدراج ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الاية والتي بعدها وقوله
ورب الكعبة قسم يعني انه كالاسم قوله تعالى فتحنا عليهم الخ الخير انما هو للمكر والاستدراج
يؤيد التفسير الثاني قوله وقرا ابن عامر الخ قراها الجمهور هنا مخففة وابن عامر مثقلة للتكثير
وقرا ابن عامر ايضا في الاعراف لفتحنا وفي القمر ففتحنا بالتشديد وكذا في فتحت ياجوج
وماجوج والخلاف ايضا في فتحت ابوابها في الزمر في الموضعين وفتحت السما في النبا فان الجماعة
وافقوا ابن عامر على تشديدها ولم يخففها الا الكوفيون فقد جرى على نمط واحد في هذا الفعل
والباقون شددوا في المواضع الثلاثة المشار اليها وخففوا في الباقي جمعا بين اللغتين
هذا تحقيق النقل فيه وفي كلام المص رحمه الله اجمال تفصيله هذا قوله اعجبوا مبني للفاعل
من قولهم اعجبني هذا الشي واعجبت به وهو بمعنى عجب اذا كان حسنا جدا كذا في تهذيب
الازهري او مبني للمفعول من قولهم اعجب اذا زهي وتكبر وقوله والقيام بحقه اي بحق
المنعم وهو الشكر وقوله ولم يزيدوا على البطر اي غاية الفرح والنشاط المفرطين
فبناها الواو على عبارة الكشاف لما فيه من ايهام انه جواب قوله فاذا هم مبلسون الخ
اذا هي الفجائية وفيه انه مذهب سيبويه رحمه الله تعالى انها ظرف — اذا الفجائية
فمذهب جماعة منهم الرياشي انها ظرف زمان ومذهب الكوفيين انها حرف فعلى

تقديره كون ظرف زمان او مكان الناصب لها خبر المبتدا اي ابلسوا في مكان اتاهم او في زمان
والابلاس له ثلاثة معان في اللغة جا بمعنى الحزن والحيرة واليأس وهي معان متقاربة
فقال الراغب والابلاس الحزن المعترض من شدة اليأس فلما كان المبلس كثيرا ما يلزم
السكوت وينسى ما يعنيه قيل ابلس فلان اذا سكت واذا انقطعت حجته وابلس ويئس
بمعنى واليأس معروف قوله بحيث لم يبق الخ اشارة الى انه كناية عن الاستيصال لان ذهاب
اخر الشي يستلزم ذهاب ما قبله وهو من دبره اذا تبعه فكان في دبره اي خلفه فالدابر ما يكون
بعد الاخر ويطلق عليه تجوزا وقال ابو عبيد دابر القوم اخرهم وقال الاصمعي الدابر الاصل ومنه
قطع الله دابره اي اصله قوله نعمة جليلة يحق ان يحمد عليها قال في الكشاف فيه ايذان بوجوب
الحمد عند اهلاك الظلمة فهو تعليم للعباد يعني الامر تعليما للعباد قيل ويحتمل انه تعالى
حمد نفسه على هذه النعمة الجليلة وجعل المصنف رحمه الله الحمد على اهلاك الظلمة وبين انه نعمة
باعتبار ما ذكره في الانتصاف ونظيره الاول قوله تعالى وامطرنا عليهم مطرا فساء مطر المنذرين
قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى فبين وقف منها وجعل الحمد على اهلاك الخشية
ذكرهم من الطاغين وتسليمه على المنذرين وجعل الحمد متصلا بما بعده من اقامة
البراهين على وحدانيته تعالى وانه جل جلاله خير مما يشركون فعلى الاول يكون الحمد
ختاما وعلى الثاني تحميدا وهو مستعمل فيهما شرعا ولكنه في اية النمل اظهر في كونه مفتتحا
لما بعده وفي اية الانعام ختم لما قبله اذ لا يقتضي السياق غيره انتهى وقوله
اصامكم واعمالكم يعني اخذها مجاز عما ذكر لانه لازم له وفيه دليل على بقاء العرض زمانين
لان الاخذ لا يكون الا للموجود وهو كلام حسن قوله اي بذلك اشارة الى ما مر تحقيقه
في سورة البقرة في قوله تعالى عوان بين ذلك من ان اسم الاشارة المفرد يعبر به عن اثنين
عن وان الضمير قد يجري مجراه لكنه في اسم الاشارة اشهر واكثر في الاستعمال فلذا
تأول الضمير به ولذا قال رؤبة في تفسير قوله

فيها خطوط من سواد وبلق كانه في الجلد توليع البهق

اردت كان ذاك فسر الضمير الراجع الى ما تقدم باسم الاشارة قال الزمخشري والذي
حسنه ان اسما الاشارة تثنيتها وجمعها وتانيثها ليس على الحقيقة وكذلك الموصولات
ولذلك الذي بمعنى الجمع ومن غفل عن هذا قال ان هذا التاويل يجري في الضمير من غير
حاجة الى تأويل باسم الاشارة وفي مجالس ثعلب انه قيل لرؤبة الا تقول كانها
فتحمله على الخطوط او كانهما فتحمله على السواد والبلق فغضب وقال كان ذاك ويلك توليع
البهق فذهب الى المعنى والوضع انتهى ويحتمل انه يريد انه اراد مراعاة الخبر
لان التوليع اجتماع لونين ولفظه مفرد ومعناه مثنى فتامل ولما اول بعضهم فان قيل الاشما
فيه ما وجه اعتبار اسم الاشارة واقامة المضمر مقامه قلت
بان الاسود المذكور انه يظاهر فيكون الاحتجاج بها الخ فيا بني من كلمة البدر قوله
اذ ما اخذ وختم يعني صير به ناحم الى الماخوذ والمختوم عليه الذي في ضمن ما مر لانه
بمعنى المسلوب منكم كما نقل عن الزجاج وليس في الكلام ما الموصولة لا ملفوظة ولا مقدرة

حتى يقال

بحث
ان اسم الاشارة المفرد يعبر به عن اثنا شعدده

سنان افندي

كازروني

حتى يقال في تفسيره ان الضمير على ظاهره لانه مما وان كان متعدد المعنى مفرد اللفظ كما توهم — سنان
واما الوجه الثالث فظاهر واما جعله راجعا الى السمع وجعل ما بعده داخلا معه في الفصل
فبعيد قوله انظر كيف نصرف الايات الخ انظر تعجيب للتعجب ايضا مثل ارايت ونحوه
الايات نكررها على انحاء مختلفة كتصريف الرياح ثم ان المراد اما مطلق الدلائل او الدلائل القرانية
مطلقا او ما ذكر من اول السورة الى هنا او ما ذكر قبل هذا ذهب الى كل بعض من ارباب الحواشي
فلذا قيل هي المقدمات العقلية الدالة على وجود الصانع وتوحيده التي اشار اليها بقوله
ان اتاكم عذاب الله الاية واما الترغيب فبقوله فيكشف ما تدعون اليه واما الترهيب
فبقوله ارايتم ان اخذ الله سمعكم الخ ويمكن ان يوخذ في ضمن قوله ان اتاكم عذاب الله فيكونان
مذكورين في ضمن المقدمات العقلية واما التنبيه والتذكير فبقوله ولقد ارسلنا الى امم
الى اخره وقيل غير ذلك وقوله بعد تصريف الايات وظهورها تعريض للكون ثم للاستبعاد
كقوله تعالى ومن اظلم ممن ذكر بايات ربه ثم اعرض عنها وان تعريف الايات للعهد كما مر قوله
من غير مقدمة اي امارة متقدمة يعني بغتة من حيث الظاهر لا يقابل جهرة لان مقابل
الجهرة الخفية لكن لما كان معنى بغتة وقوع الامر من غير شعور فكان في معنى خفية
حسن ان تقابل بها كما في شروح الكشاف وليس المراد انه مجاز او استعارة بل انه لا ترى الجهرة
من الاخرى صح مقابلته به ومثله كثير كما وقع في الحديث بشروا ولا تنفروا فقابل التبشير الانذار — سنان افندي
التنفير ثم قال ان البغتة استعارة للخفية بقرينة مقابلة الجهرة وابقائها مقيدة من غير
من غير تخيلية بل بقرينة المقابلة المذكورة وهذه الاستعارة لم يذكرها اهل المعاني تصريحا
بالحاجة اليه ولا يخفى ما فيه وانه يلزمه اي يصح بل يحسن التوبيخ من الحمل على ان الجهل استعارة — ابن كمال
للظلمة بقرينة مقابلته بالنور ونحوه مما يمجه الذوق السليم وفي بعض الحواشي لما كانت البغتة
هجوم الامر من غير ظهور امارة وشعور به تضمنت معنى الخفية فصح مقابلته بالجهرة وبيان
انها اردع من الجهرة وانما لم يقل خفية لان الاخفاء انما يناسب شانه تعالى وقويا
لكنه ترك المقابلة وليس المراد بقوله تضمنت معنى الخفية الا انه مثله في عدم الشعور
اي تضمنت ما في الخفية من ذلك المعنى ولو لم يرده لناقض اول كلامه وانه ما اعترض — سنان افندي
عليه بان البغتة ليست من قبيل الخفية حقيقة لان الاتيان وان كان بغتة على سبيل
الجهر لا على سبيل الخفية كما توهم اذ كلامه ليس نصا على مراده قوله وقرئ بغتة او جهرة يعني
بفتح الغين والهاء على انهما مصدران كالغلبة وقال ابن جني في المحتسب قرا سهل بن شعيب
السهمي جهرة وزهرة في كل موضع محركا ومذهب اصحابنا في كل حرف حلق ساكن بعد فتح انه لا يحرك
الا على انه لغة فيه كالنهر والنهر والشعر والشعر والحلب والحلب والطرد والطرد ومذهب
الكوفيين انه يجوز تحريك الثاني لكونه حرفا حلقيا قياسا مطردا كالبحر والبحر وما ادري الحق
الا معهم وكذا سمعت من عامة عقيل وسمعت الشجري يقول انا محموم بفتح الحاء وليس في كلام
العرب مفعول بفتح الفاء وسمعته يقول نغدو اي نغدو وليس في الكلام يفعل بفتح الفاء
وقالوا ... بفتح الحاء ولو كانت الحركة اصلية ما صحت اللام اصلا انتهى وقالوا اللحم يريدون
اللحم فاسدة يعني حنظلا ومنه تعلم حال بغتة وقرئ بالواو العاطفة قوله ما يملك الخ
يشير الى ان الاستفهام في معنى النفي ولذا صح وقوع الاستثناء المفرغ بعده لان الامر فيه

النفي وليس المراد ان هل نافية حقيقة لان اثبات يلزم بعده الاستثنا في الجملة وقوله هلاك سخط
وتعذيب توجيه للحصر بتقييد الهلاك بانتفاء رشده والا فعند بهلاك غيرهم لكنه رحمة منه
لمجازيهم على ما ابتلاهم به بالثواب الجزيل قوله ويدل الخ اي لو كان المراد بالاستفهام النفي
اولان المراد هلاك سخط وتعذيب صح الاستثنا المفيد للحصر لا يتعين القائلين بهلاك كامر تنكل سعدي
والمثلة نحو بتة لانه في الاستثنا المفرغ يقدر العموم بما يقدر في الاثبات بالنفي وفيما لم يقدر ذلك
يجوز بالاثبات نحو قرات الا يوم الجمعة اذ يصح قرات كل يوم الا يوم الجمعة وههنا يصح هلاك
الظالمين الا ان المعنى ههنا على النفي لانه لولاه لم يصح الاستثنا المفرغ فقد انه بنا
على تعين الاحتمال الثاني عنده قوله الا مبشرين ومنذرين الخ التخصيص لان الجنة اعظم
ما يبشر به فلذا اتي بادوات من الاطلاق لا في العرف المشرع والنار اعظم ما ينذر به فلا يقال
الاولى التعميم وما كان مفيدا ان للتعليل اي لاجل التبشير والانذار ابدوا شان
البدالمص بقوله ليقترح والاقتراح طلبهم الايات والتلهي السخرية يقال تلهى به
اذا سخر ولعب وهذه الاشارة الى ارتباط هذه الاية بقوله وقالوا لولا انزل عليه
اية من ربه وقوله ما يجب اصلاحه اي الاتيان به على وفق الشريعة اي اصلحه
على الوجه المشروع في اخلاص العبادة وعدم الشركة فعلى متعلقة باصلح قوله
بجعل العذاب باسا يعني نسبة المس اليه وجعلها عاملة يشعر بقصد الملاقاة
من جانبه وفعله وان لم يتعين ذلك فما اورد عليه من ان المس ليس من خواص الاحيا سعد
حتى يلزم ما ذكر وانما هو شان الجسمين من غير حايل بينهما يمكن دفعه بالعناية فتأمل
ما ذكره المص فيه استعارة تبعية وجوزها الطيبي وفي الكشاف جعل العذاب
ماسا كانه حي يفعل ما يريد وفي البحران الماسة تشعر بالاختيار والغرض
لا اختيار له ومراد العلامة انه وصف العذاب فيه بوصف العذاب مبالغة كشعر
شاعر وهو مبني على قاعدة الاعتزال وعند اهل السنة لا مانع من ان يخلق الله
فيه حياة فليتأمل وقوله استغنى يعني حيث لم يقل العذاب الاليم او العظيم ونحو
لان تعريف العهد يفيد ما ذكر قوله بسبب خروجهم الخ اشارة الى ان ما مصدرية
واصل معنى الفسق لغة الخروج يقال فسق الرطب اذا خرج عن قشره ويقال لمن خرج
عن حظيرة الشرع مطلقا بكفر او غيره والشهاب يقال لمن خرج عن التمام بعض الاحكام
لكنه غير مناسب هنا ولذا فسره بعض بمثل الكفر لان تعذيب الكافر بغير الكفر
من ذنوبه وان صح لكن لا ينبغي ان يقال عذب الله الكافر بترك الصلاة مثلا
قوله مقدوراته الخ يعني الخزاين جمع خزينة او خزانة وهي ما يحفظ فيه الاشيا النفيسة
اما مجاز عن المقدورات او هو بتقدير مضاف اي خزاين رزقه وظاهر قول الزمخشري
خزاين الله هي قسمه بين الخلق وارزاقه ان الخزاين يحتمل انه مضاف مقدر ويحتمل
انه مجاز عن المرزوقات من اطلاق المحل على الحال او اللازم على الملزوم وكلام المصنف يحتمل
ويحتمل ان التجوز اولى لانه لا بد على التقدير من التجوز ايضا فتامل قوله ما لم يوح
الي ولم ينصب عليه دليل تا انما يدل على الغيب او عطف بيان مفسر له فانه الذي

لا يطلع

لا يطلع عليه وفي قوله لم ينصب الخ اشارة الى جواز اجتهاد الانبيا عليهم الصلاة والسلام وما في كلام
المص رحمه الله موصولة ويجوز جعلها مصدرية زمانية فالغيب علم مقيد بقيد عدم الايحا
ونصب الدليل قوله وهو من جملة المقول هنا فلان وهو ولان ابوقل ولا اقول وكلام المص
يحتمل فيحتمل انه اراد انه من جملة مقول قل لا افصل انه من مقول قل كما قيل انه من مقول
قل لا اقول ولذا احتيج الى اعادة اقول في قوله ولا اقول لكم اني ملك فانه على تقدير العطف على
عندي خزاين الله لا حاجة الى اعادته وانما لم يكتف بنفي القول للفرق بينه وبين قوله
وهو ان مضمون عندي خزاين الله واني ملك معلوم انه عند الناس فلا حاجة الى نفيهما
انما الحاجة الى نفي ادعائهما تبريا عن دعوى الباطل بخلاف مضمون لا اعلم الغيب فانه كان الظاهر اسقاط لفظ العدم تأمل
مجهولا عندهم بل كان الظاهر من حاله عدم الاطلاع عندهم على الغيب ولذا نسبوه الى
الكهانة فالحاجة هنا الى نفيه ثم ان هذا النفي تضمن الجواب عن قولهم ان كنت رسولا
فاخبرنا بما يقع في المستقبل لنشهد له ونفي دعوى الملكية تضمن جواب ما لهذا الرسول
ياكل الطعام ويمشي في الاسواق انتهى ويحتمل انه مقول اقول لا قل ولذا افصل عصام
لوقال المص رحمه الله من جملة ما لا يقول لكان اوضح وكلمة لا جنيبة في لا اعلم مذكرة للنفي
لا نافية ولم يجعل من مقول قل لان المقصود نفي دعوى علم الغيب ودعوى ما للكية
خزاين الله ليكونا شاهدين على نفي دعوى الالوهية وبهذا اندفع ما قيل على هذا سيد
الوجه من انه يؤدي الى انه يصير التقدير ولا اقول لكم لا اعلم الغيب وهو غير صحيح فانه
لا وجه لعدم صحته وبه يندفع المصحيف اي بابتنائها على الحصر ولا يخلو من مخالفة للظاهر
في الجملة وعند التامل لكل وجهة ولذا قال النحرير انه من جملة المقول في الواقع ويجوز
على هذا المعنى البتة لانه لا فايدة في الاخبار باني لا اعلم الغيب وانما الفايدة في الاخبار
باني لا اقول ذلك ليكون نفيا لانبائهم الامرين اللذين هما من خواص الالهية ليكون
المعنى اني لا ادعي الالهية ولا الملكية ويكون تكرير لا اقول اشارة الى هذا المعنى
وكان المص رحمه الله اجمل في قوله المقول لجوازهما عنده وزعم السفاقسي ان كلام الزمخشري
يحتمل لهما ايضا فتامل قوله من جنس الملائكة قيل هو اشارة الى ما ذكره ابو علي
الجبائي من ان هذه الاية تدل على افضلية الملائكة لان المعنى لا ادعي منزلة اقوى
من منزلتي وقال القاضي عبد الجبار ان كان الغرض من النفي التواضع فلا قرب
لندم الافضلية وان كان نفي القدرة على افعال لا يقوى عليها الا الملائكة فلا
دلالة وهو الا ليق بالمقام ولو سلم فيكفي الافضلية بزعم المخاطبين وعليه ينزل كلام
المص ويخرج عما في الكشاف من النزعة الاعتزالية قيل وهو على الاول حقيقة شارح
وعلى الثاني مجاز مرسل عن القادر على افعالهم او تشبيه بليغ وفيه نظر لان المقصود
نفي الملكية لا نفي شبهها فتامله قوله تبرا عن دعوى الالهية والملكية وفي نسخة
الالوهية جعل مجموع قوله عندي خزاين الله ولا اعلم الغيب عبارة عن نفي الالوهية
لان فيه الامرين اي قربه من العباد ومعرفة علم الغيب مخصوصان به تعالى ولذا اورد
في الملكية لفظ ولا اقول وفيه رد على الزمخشري اذ ذكر هذا بعينه انه يعدم فاعد طيبي

اشتد الا له في قوله تعالى لن يستنكف المسيح ان يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون على تفضيل
الملك على البشر ان الترقي فيه يكون من الاعلى الى الادنى يعني من الالوهية الى الملكية
ولا هيئة لمانع اعادة لا اقول الذي جعله اما استقلالا او اضرابا اذ المعنى لا ادعي
الالوهية بل ولا الملكية ولهذا كرر لا اقول وقيل لمقام نفي الاستنكاف ينبغي
فيه ان يكون المتأخر اعلى لئلا يلغو ذكره وفي مقام نفي الادعاء بالعكس فانه لا
يتجاسر على دعوى الملكية اولى ان لا يتجاسر على دعوى الالهية الاشد استبعادا واورد
على هذا ان المراد لا املك ان افعل ما اريد مما يقترحونه وليس المراد التبري
عن دعوى الالهية والا لقيل لا اقول لكم اني اله كما قيل ولا اقول لكم اني ملك وايضا
في الكناية عن الالوهية بعندي خزائن الله ما لا يخفى من البشاعة بل هو جواب عن
اقتراحهم عليه صلى الله عليه وسلم ان يوسع عليهم خيرات الدنيا وقيل في
دفعه وجه التبري ان قوله تعالى لا اقول في قوة قول الرسول لا اقول لعدم توقفه
في الامتثال وليس اضافة الخزائن الى الله تعالى منافيا لمعنى الكناية لان دعوى
الالهية ليس دعوى ان يكون هو الله بل شريكا له في الالهية وفيه نظر لان اضافة
الخزائن اليه تعالى اختصاصية فتنافي الشركة الا ان يكون المعنى خزائن مثل
خزائن الله او تنسب اليه فتامل قوله رد لاستبعادهم الخ يعني انه بعد نفيه
الالوهية والملكية الزمهم بالحجة العقلية على ما ادعاه لا لكن اصله اي عبد مثل
امرىء (?) ويتبع ما اوحاه واي عقل ينكر مثله كما يشير اليه قوله افلا تتفكرون
ابو في ان اتباع ذلك لا يختص عنه ولذا قال ان اتبع ما يوحى الي ولم يقل اني نبي او
دعوى تو امتثاله صلى الله عليه وسلم واليه (?) ما انهم بالحجة وليس في كلامه نفي لتفضيل
الملك بوجه من الوجوه كما قيل او دفعه ما قدمناه ومحصل الرد انه منع دعوى
وليتهما ليستبعد انما المستبعد ادعاء الالوهية او الملكية ولست ادعيهما على انكر (?)
نفي ما ينبغي لا يستلزم نفي الاستبعاد لجواز ان يدعي امرا آخر يستبعد قوله لا الالوهية
والملكية فان قيل دعوى الملكية من الممكنات اي من دعوى الامور الممكنة لان
الجواهر متماثلة يجوز ان يقوم بكل ما يقوم ببعض ولهذا قيل لادم صلى الله
عليه وسلم ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين لقدم
على الاكل طمعا في الملكية مع ان النبي لا يطمع في المحال قلت اجاب عنه
شراح الكشاف بان المقيسات على تقدير تمامها انما تفيد امكان ان يصير البشر
ملكا واما ان يكون ملكا فلا لتنافيهما بالعوارض المتنافية بالاخلاف وهذا كما
قالوا ان كلا من العناصر يجوز ان يصير الآخر لا ان يكون وعلى هذا ينبغي ان
يحمل طمع ادم عليه الصلاة والسلام لو سلم كونه نبيا عند الاكل او انه لم يطمع في الملكية
بل في الخلود وقوله وجزمهم على فساد ما ادعاه ضمنه معنى الحرص فلذا عداه بعلى

سعد — ابن كمال — سنان — كشف وسعد

فان قلت

٢٨١

فان قلت قال خزائن الله ولم يقل لا اقدر على ما يقدر عليه الله قلت
لانه ابلغ لدلالته على انه لقوة قدرته كان مقدوراته مخزونة حاضرة عنده قوله للحال الخ ذكر
فيه ثلاثة وجوه مبناها على انه تذييل لما مضى من اول السورة الى هنا او لقوله ان اتبع الخ
او لقوله لا اقول الخ والاول هو الوجه عنده ثم الثاني وقوله في تفسير قوله افلا تتفكرون
فتهتدوا الخ لف ونشر ناظرا الى التفاسير على الترتيب فقوله تهتدوا راجع الى الاول
وقوله او فتميزوا الى الثاني وقوله او فتعلموا الى الثالث والافعال في عبارته منصوبة
في جواب الاستفهام وقيل انه غير مرتب وهو تكلف وتقابل المتخيل بالمستقيم كما
قابله سيبويه بالمحال ولذا قال المتنبي كأنه مستقيم في محال وفي استعمال العرب
لان اصل المحال من احاله عن وجهه ووصفه وهو في المحسوسات عين الاعوجاج
ومن لم يعرف هذا اعترض عليه بان الظاهر ان يقول كانك مستقيم في اعوجاج فالمستقيم هنا
بمعنى الممكن وفي بعض النسخ فتميزوا على انهما تمييزا وقوله او فتعلموا ان الخ
الاخيرين وفي نسخة تتعلمون والاولى اولى قوله المفرطون بتشديد الراء فيه بحث
لانه المناسب للانذار ولقوله لعلهم يتقون فخص بالذكر هؤلاء لانهم الذين ينفعهم الانذار
ويقودهم الى التقوى وليس المراد الحصر حتى يرد ان انذاره لغيرهم لازم ايضا وقوله او
عطف على مقدر لانه كان قبلها وقوله فان الانذار الخ بيان لوجه التخصيص في نجح مضارع نجح
كمنع لفظا ومعنى واصله من نجح الدواء في المريض اذا اثر فيه والمراد بالفار غير المتوكل
الجاهل ان اذهلهم غلت عن اعتقاده او لانهم زيغوا عن تداركه وقوله لكي يتقوا بيان لمحصل
المعنى لان لعل بمعنى كي فان المصنف بين معناه في كتابه هذا او تتميم تفصيله وتحقيقه
وقوله في موضع الحال لان مجرد الخشية لا يخاف ما لم يكن على هذه الحال وفي الكشاف هنا
كلام طوله المصنف بتنابيه على الاعتنا لشأنه قوله امر باكرام المتقين الخ لان النهي عن الشيء امر
بضده فالنهي عن طردهم نهي لامر بتقريبهم وقوله ترضية يقال رضاه بالتشديد اذا يقال
ابغناه وقوله هؤلاء الاعبد جمع عبد وقالوه تحقيرا لهم لانهم موالي يسمهم الولاء والرق وليس
شبههم بالعبيد في الخسة والحرفة كما قيل اما عمار بن ياسر المذحجي رضي الله عنه
فولاؤه مشهور واما صهيب بن سنان رضي الله عنه ويعرف بالرومي وهو من نمر العرب
لكن اسره الروم وهو صغير فنشأ عندهم ثم جلبت به مكة فاشتراه عبد الله بن
جدعان واعتقه وخباب عتقه من الصحابة ثم [illegible] الرق وامر سلمان رضي الله
عنه شهير وتفصيله في الاستيعاب وفي كلام المصنف رحمه الله خلط بين حديثين فقد
وقع مثله في الكشاف وهذا الحديث يروى من طرق عدة كما في تخريج احاديث الكشاف
وليس هو قول عمر في بعض طرقه فلا معنى لانكاره بناء على انه لا يليق بمقام النبي فطرد
المؤمنين لا يجيء ومن ظنا انه ينافي عصمته لان الطرد لم يتم منه والذي هم به ان يجعل
لهم وقتا خاصا ولغيرهم وقتا خاصا لتأليف اولئك فيقودهم الى الايمان والصحابة رضي
الله عنهم يعلمون ما قصد فلا يحصل لهم اهانة وانكسار قلب منه صلى الله عليه وسلم
قوله والمراد بذكر الغداة والعشي الدوام الخ كما يقال نعلم صباحا ومساء لما يداوم عليه
وقيل الغداة والعشي عبارة عن صلاتي الصبح والعصر لان الزمان كثيرا ما يذكر

سنان افندي — سنان

يراد به ما يتم فيه كما يقال صلى الصبح ويراد بالصبح صلاته وكذا المغرب لا بعكس فيراد بالصلاة زمانها الا ما
نحو قربت الصلاة ابو حنيفة اوتبدر بما ذكر بها ها نحو لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى اي المساجد و جنب
على هذا اراد به حقيقته او المراد الدعا الواقع في الصلاة فلا حاجة الى ما قيل انه سامح اذ
المراد الصبح والعصر وذكر الصلاة لبيان ان الدعا وقيل فسر الدعا هنا بالصلوات الخمس وبالذكر
وقراءة القرآن **قوله** قرا ابن عامر الغدوة وكذا قراه في سورة الكهف ايضا وهي قراءة الحسن ومالك
ابن دينار وابي رجاء العطاردي وغيرهم وغدوة وان كان المصحف فيه آلة علم جنس ممنوع
من الصرف ولا تدخله الالف واللام ولا تضحا فتة فلا تقول غدوة يوم الخميس كما قال الفرا
لكنه سمع ابن جنس ايضا منكرا مصروفا فتدخله اللام وقد نقله سيبويه في كتابه عن الخليل
فذلك حجة غير من اهل اللغة والنحو فلا عبرة بقول ابي عبيد ان من قرا بالواو اخطا وانه اتبع
رسم الخط لان الغداة تكتب بالواو كالصلاة والزكاة وهو علم جنس لا تدخله الالف واللام والمخطى
مخطى للمبرد فقد ذكر المبرد عن العرب تنكير غدوة وصرفه وادخال الالف واللام عليه اذا لم
يرد غدوة يوم بعينه ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وكفى بوقوعه في القراءة المتواترة حجة
فلا حاجة الى ما قيل انه علم لكنه نكر لان تنكير علم الجنس لا بعد ولا انه معرفة ونكلت اللام
لمشاكلة العشي في قوله رايت الوليد بن اليزيد مباركا اذ قال اليزيد لمجاورة الوليد ومنه تعلمت
ان المشاكلة قد تكون حقيقة **قوله** يدعون ربهم مخلصين الخ اشارة الى ان المراد بالوجه الذات
كما في قوله كل شيء هالك الا وجهه على احد التفاسير فيه وان معنى ارادة الذات الاخلاص
لما انه ذكر في الاشارات ان من الناس من احال كون الله مرادا للذات وقال ان الارادة صفة
لا تتعلق الا بالممكنات لانها تقتضي ترجيح احد طرفي المراد على الآخر وذلك لا يعقل الا في
الممكنات فقوله عليه اي التعابا الاخلاص **قوله** ما عليك من حسابهم الخ جونه في ما هنا ان تكون
تميمية وحجازية ومن شيء ان يكون فاعل الظرف المعتمد على النفي اعني عليك ومن حسابهم
وصفه قدم فصار حالا ومن مزيدة للاستغراق لكن تقسيم الزمخشري بقوله انه حسابهم في
الاعلى دين لونه مع الدال على الحصر بصريح النفي والاثبات يشعر بكون تحيته الكلام
خبر انقدم للحصر وقوله ليس عليك حساب ايمانهم يشير الى تقدير مضاف او الى انه المراد
من النظم اوان الاضافة اليهم للملابسة المذكورة وان حساب الايمان اما بحسب العقد او بحسب
الاخلاص والضمير على هذا للمومنين كما يعلم من مقابلة ويجوز ان يكون الضمير للمشركين
والمعنى تطردهم للمومنين ضمير سالهم وايمانهم راجع الى المومنين والشدة حينئذ وتخفيفه
وما نصه رتبة **قوله** فحسابهم الخ هذا البيت مما انتقاه الزمخشري وان الجملتين في معنى
جملة واحدة تودي مودى ولا تزر وازرة وزر اخرى وانه لا بد منهما والا فالاولى تلغي
الجواب وفي قوله كان اشارة الى ان الثانية مسلة ظاهرة حتى انها تدل على الاولى فجعل
سيئا علية دائما جعل المعنى ان حسابهم ليس كذلك بل علينا ليكون كقوله تعالى ان
حسابهم الا على ربي لان المقصود ذم قدح المشركين في فقرا المومنين وهو مجرد ان حسابهم
على الله لا عليك ولا يدخل للثانية فيه وجعل للتاكيد مما في العطف كما ذكره العلامة
في شرح الكشاف ولما وجه اخذ ان حسابهم عليهم من النظم قرر انه كان اصله عليك حسابهم

على انه قصر

على انه قصر قلب فاذا نفي ذلك لزم ثبوت عكسه ولا حاجة الى اعتبار النفي او لا ثم اعتبار الحصر ليفيد
حصر انتفا حسابهم على النبي صلى الله عليه وسلم فيلزم كون حسابهم على انفسهم لا على النبي صلى الله
عليه وسلم وتفسير حساب الرزق بالفقر لانه الذي يتوهم مضرته وقد روي انهم قالوا له
يتبعونك لانهم لا يجدون ما ينفقون وقوله ولا من حسابك ايضا وانما اخذ دون اوهو معطوف
على الضمير المستتر للفصل واعلم انه قدم خطابه صلى الله عليه وسلم في الموضعين تشريفا
له والا كان الظاهر وما عليهم من حسابك من شيء بتقديم على وتجرورها كما في الاول وفي النظم رد
العجز على الصدر كما في قوله عادات السادات سادات العادات **قوله** وان كان لهم باطن غير مرضي
الخ قال ابو حيان كيف يفرض هذا بعد اخبار الله باخلاصهم في قوله يريدون وجهه والاخباره هو
الصدق الذي لا شك فيه وليس بخفي مع قوله كما ذكره المشركون **قوله** على وجه التسبب وفيه نظر
في قوله فتطردهم وجهان احدهما انه منصوب على جواب النفي باحد معنيين فقط وهو انتفا
الطرد لانتفا كون حسابهم عليه وحسابه عليهم لانه ينتفي المسبب بانتفا سببه وتوضيحه ان
قولك ما تاتينا فتحدثنا بنصب فتحدثنا يحتمل معنيين انتفا الاتيان وانتفا التحديث
كانه قيل ما يكون منك اتيان فكيف يقع منك حديث وهذا المعنى هو المقصود هنا اي
ما يكون منك مواخذة كل واحد بحساب صاحبه فكيف يقع منك طرد وانتفا الحديث دون
الاتيان كانه قيل ما تاتينا محدثا بل غير محدث وهو لا يصح هنا ثم ان اطلقوا قولهم منصوب
على الجواب يوادهم هذا اوجوه في الدر المصون ان يكون منصوبا جوابا للنفي وكما قوله فتكون
نفي نصبه وجهان ان يكون منصوبا في جواب النهي اعني لا تطرد وان يكون معطوفا على
فتطردهم وجعله المعرب اظهر من الاول ولما لم يصلح في المعنى جوابا للنفي الا اذا قصد تنبيه
على الطرد قال الطيبي وجه النظم الذي ذكره المصنف رحمه الله ان قوله ما عليك من حسابهم
الخ جنسيه يوذن بان عدم الظلم لعدم تفويض الحساب اليه فيفهم منه انه لو كان حسابهم عليه وطردهم
لكان ظالما وليس كذلك لان الظلم وضع الشيء في غير موضعه واجاب عنه بان سعدي
المراد به المبالغة في معنى الطرد يعني لو قدر تفويض الحساب اليك ليصح منك طردهم لم يصح
ايضا فكيف والحساب ليس اليك فهو كقول عمر رضي الله عنه نعم العبد صهيب لو لم يخف
الله لم يعصه وقيل لك وجه النظر ان الاشتراك في النصب بالعطف يقتضي الاشتراك
في سبب النصب وهو توقف الثاني على الاول بحيث يلزم من انتفا الاول انتفاوه وانه
منتف كونه من الظالمين سواء وجد اسند او بعد ترتبه على الطرد واما جعله مترتبا
على نفس الطرد باعتبار كونه مترتبا على المنفي ومنتفيا بانتفائه فيفوت وجود جنسية
النصب وفي البحر ما يقتضي بان تقتضيهما نفي ونهيان وكل منهما اهل ان يجاب به ولا
يكون جوابا بواحد لمتناقضين فتطردهم جواب للنفي ويكون جواب النهي ولا يلزم عكسه للكافر
لئلا يكون الجواب والمجاب واحدا ولا يستقيم ان يقول لا تطردهم فتطردهم ويمكن
ان يكون فتطردهم جوابا للنهي كما ويكون فتكون عطفا على الجواب فالكلام وجهان
خاصة احدهما الاول لا الثاني اذ كلاهما لا يناسب ان يجاب لانه يصير معناه ما عليك
كل منهم فتطردهم فيناسب وان اجيب بالثاني صار المعنى ما لك كل عليهم فتطردهم

فنهوه ان كانوا يحملون عنك كان طردك اياهم حسدا وهو خلف لا يجوز حمل القران عليه وهو وان خرج
عن مختار البصريين لاعمال الثاني لا يضر لان شرطه عندهم ان يكون المعنى مستقيما فيهما فان لم
يستقم اعمل الاول اتفاقا كما في قوله ولم اطلب قليل من المال قوله ومثل ذلك الفتن الخ يعني
مثل ما افتتنا الكفار بحسب غناهم وفقر المؤمنين حتى اهانوهم لاختلافهم في الاسباب الدنيوية
فتناهم بحسب سبق المؤمنين الى الايمان وتخلفهم عنه حتى حسدوهم وقالوا ما قالوا لاختلاف
اديانهم فشبه فتنة بفتنة والزمخشري يجعل ذلك اشارة الى هذا الفتن المذكور وعبر عنه
ايضا بتفخيمه ولذا قال ومثل ذلك الفتن العظيم كقولك ضربت زيدا ذلك الضرب
ولا يلزم منه تشبيه الشيء بنفسه لان المثل ليس بمراد وانما جيء به مبالغة كما يقال ذلك كذلك
كذا قرره العلامة يعني ان التشبيه كما يجعل كناية عن الاستمرار لان ما له امثال يستمر بوعده يتجدد
امثاله كما اشار اليه شراح الحماسة في قوله وهكذا يذهب الزمان ويفنى العلم فيه ويدرس الاثر
والاستمرار يقتضي التحقق والتقرر ويستلزمه فيجعل في امثال هذا بواسطة الاشارة الى
البعيد عبارة عن تحقق امر عظيم وكونه عظيما مستفاد من لفظ ذلك المشار به الى هذا الفتن
الغريب المذكور وليست الكاف فيه زائدة ومن قال الكاف فيه مقحمة اراد ان التشبيه غير مقصود فيه
بل المراد لازمه الكنائي او المجازي وصاحب الكشاف لما في هذا الوجه من البلاغة والدقة
اختاره فيما رواه ودفعه كذلك وبعضهم لما راى غموضه وتوهم فيه تشبيه الشيء بنفسه اوله
وتكلف لوجه التشبيه والمغايرة وقال الطيبي في شرح قوله ولذلك زينا في هذه السورة
لما قال الزمخشري ومثل ذلك التزيين البليغ هذا الخ ان يكون المشار اليه ما في الذهن
ويجيء بيانه في قوله تعالى هذا فراق بيني وبينك والمبالغة انما تفيدها الابهام الذهني
والتفسير بقوله زينا وهو ما يعلمه كل احد من التزيين من هو انتهى فعلى هذا التشبيه
لامر المقرر في العقول والمشبه ما دل عليه الكلام من الامر الخارجي وهو تخريج لطيف
الا انه يخالف ما نقل صاحب الكشف في سورة الدخان عن العلامة الزمخشري انه قال المعنى
فيه انه لم يستوف الوصف وانه بناحية ما لا يحيط به الوصف فكانه قال الامر نحو ذلك وما
اشبهه الخ اراد ان الكاف مقحم للمبالغة وقد سلف اشارة الى ذلك وان
هذا الاقحام مطرد في عرفي العرب والعجم انتهى فهو من باب الكناية وهو وجه بديع قد
من الله به علينا فاحفظه فانك لا تجده في غير كتابنا هذا قوله فتنا اي ابتلينا اشار به
الى ما قدمناه من اصل معنى الفتن تصفية الذهب ونحوه ثم استعمل في الابتلاء والاختبار
قوله اي اهؤلاء من الله عليهم الخ هذا بيان لمحصل المعنى والمآل اي غرضهم ومقولهم اشارة
الى ان انكارهم انما هو لوصفهم بذلك وجعله سمة لهم لعدم اعتقادهم بذلك واعتقادهم
انهم ليس عليهم اثار النعمة وهذا نحو ما قرره الخطيب في قوله

ان الذين ترونهم اخوانكم ، يشفي غليل صدورهم ان تصرعوا

سنان افندي: وليس بمراده ما ذكره في التقديم والاعراب لتقدم الخبر على المبتدا فيفيد الحصر حتى
يرد عليه ان المعنى على انكار ان يكونوا مختصين بالاصابة الحق دونهم كما قرر واذا كان
المعنى على ما ذكر يكون هناك من انعم الله عليه من بينهم بعد فرض كونهم كذلك ولكن

ينكر

ينكر المتكلم ان يكونوا هو الا الفتن او هو غير المعنى المراد وان معنى الحصر مستفاد من قوله بيننا
فانه في موضع الحال من الضمير المجرور اي منفردين من بيننا ولم يدر ان ما توهمه غير صحيح
لفظا لان المبتدا والخبر اذا تعرفا لم يجز تقديم الخبر فيه للبس بعينها في حذف الموصول وابقاء
صلته من الضعف وان جوزه بعض النحاة كما في الدر المصون لكني اظن ان هذا التكلف لم
يخطر ببال المص رحمه الله قوله واللام للعاقبة الخ لان ما يترتب على فعل الفاعل
من حيث ترتبه عليه فايدة ومن حيث وقوعه في طرفه غاية ومن حيث كونه باعثا عليه غرض
بالنسبة الى الفاعل وعلة غائية بالنسبة الى الفعل ولافعاله تعالى فوايد وغايات بنية
لان افعاله تعالى لا تعلل بالاغراض كما بين علمه في الكلام ثم انه قد تشبه الغاية بالعلة الغا
من حيث انها عاقبة له فتستعمل فيه اللام التعليلية على نهج الاستعارة التبعية كاللام
الداخلة على ثمرات افعاله المسماة بالحكم وليست منه لام العاقبة عند الزمخشري ومن تابعه
وفي شرح المقاصد ان لام العاقبة انما تكون فيما لا يكون للفاعل شعور بالترتب وقت الفعل
او قبله فيفعل لغرض ولا يحصل له ذلك بل ضده فيجعل كانه فعل الفعل لذلك
الغرض الفاسد تنبيها على خطائه ولا يتصور هذا في كلام علام الغيوب بالنظر الى افعاله
وان ورد فيه بالنظر الى فعل غيره كقوله ليكون لهم عدوا وحزنا اذ ترتب فوايد افعاله
تعالى عليها مبنية على العلم التام فبينهما مباينة ولم يعتبر ابن هشام وغيره في هذا القيد
بجعلها انما تدل على الصيرورة والمآل مطلقا فيجوز ان تقع في كلامه تعالى وعليه المص والفرق
بين لام العاقبة ومنه في كلامه تعالى من حيث ان ترتب الغاية في الاولى لمجرد الافضاء السببية
ولا تقتضيها خلاف الثانية ولهذا كانت لام عاقبة اذ لم يرد الخذلان على طريقة المص رحمه الله وسيأتي
الكلام عليه قريبا وهذا مما من الله به وينبغي للطالب حفظه قوله او للتعليل على ان فتنا متضمن
معنى خذلنا الخذلان ترك له على ما هو فيه من الغواية من غير ارشاد واعانة فالفتن متضمن معنى
الخذلان لانه سبب لافتتانهم وهو سبب لذلك القول او هو من اطلاق المسبب على السبب
واللام في هذا للتعليل لانه سبب مقتض له وان لم يكن باعثا عليه وعلى ما قبله كان ابتلاء بعضهم
ببعض لما هو مؤد اليه الحسد المؤدي الى ذلك القول فاللام لام العاقبة والثاني هو المذكور
في الكشاف بناء على مذهبه من ان الفتن امر قبيح لا يسند الى الله فان كان هذا انما الكلام واختير
اشارة الى انه ليس بمذهبنا المرضي عنه فظاهر وان كان بيانا للمعنى بجملة النظم فالخذلان
لا يابى كون ذلك بايجاده فكلام الزمخشري اشارة الى نفيه وكلام المص رحمه الله ساكت عنه
وما اورده هنا بعضهم سهو وهو ان قصد التعليل هنا ليس بمعناه الحقيقي لان افعاله تعالى
منزهة عن العلل والاغراض فيكون مجازا عن مجرد الترتب وهو في الحقيقة معنى لام
العاقبة فالوجه للترديد فسل هما مختلفان بالاعتبار فاذا اعتبر تشبيه الترتب بالتعليل
كانت لام تعليل وان لم يعتبر كانت لام عاقبة وفيه ان العاقبة ايضا استعارة فلا يتم هذا
الفرق الا على القول بانه معنى حقيقي وعلى خلافه يحتاج الى نوع اخر فليتامل قوله بمن
يقع منه الايمان والشكر الباء الاولى زايدة والثانية متعلقة بالعلم وفي الدر المصون
العلم يتعدى بالباء لتضمنه معنى الاحاطة وهو كثير في كلام الناس نحو علم بكذا او له علم به

سنان افندي
مراده تحقيق هذا المقام فليراجع الى النسخة المحشي ... لان هذا الفاضل اعني سنان افندي ... الحاشية ... واخرها ... منها اشيا مفيدة خصوصا مغيرة الاسلوب كما هو عادته ... فتغافل

وذكر الايمان لان الشكر على النعم المنون بها عليهم وهي تفضيلهم في الدين وذكر الخذلان على الوجه
الثاني وعليهما لانه لازم له وقد اشرنا الى ما فيه قريبا قوله ووصفهم بالايمان بالقران الخ الايات
تطلق على ايات القران وعلى الحجج وكل منهما صحيح هنا كما اشار اليه المص رحمه الله لكن كان الظاهر
او مكان الواو ولذا قيل المراد بالحجج هنا الحجج القرانية ثم انهم جوزوا في الباء فيها ان تكون صلة
الايمان وان تكون سببية اي يؤمنون بكل ما يجب الايمان به بسبب نزول الايات وقوله
بعد ما وصفهم بالمواظبة الخ اشارة الى ما مر في تفسير الغداة والعشي لما على الوجه الاول
فظاهر واما على الثاني فلان من واظب على عبادة ربه الوقتين مع كثرة تشاغل الناس عنهما
لزمه المواظبة على غيرها وقوله ان يبدا بالتسليم اي وان كان في محل لا ابتدا الا فيه الا انما
لهم بخصوصهم كالبدوي عن عكرمة والا فالسلام سنة ليس بخصوصهم قوله فيبشرهم بسعة
رحمة الله الخ انتصر لقوله كتب على نفسه الرحمة والسعة ماخوذة من شمولها المذنب في
قوله انه من عمل الخ ولم يعطف على ما قبله لان جملة السلام دعائية انشائية وانه تعليل
لقوله ووصفهم الخ فتفضيلهم بالعلو والعمل من قوله يدعون ويؤمنون وقوله من الله بالسلامة
يبنى على الوجه الثاني في سلام وقوله وقيل الخ وجه اخر في المراد بالذين وهو حديث مرسل
رواه الفريابي وغيره وقد قيل نزلت فيمن يعود على هذه الاية وفي هذه الاية دليل على اطلاق النفس
على الله من غير مشاكلة كما انتقد قوله استيناف اما نحوي او بياني كانه قيل وما هي وفي قراءة الفتح
وجوه منها ذلك وقيل انه على تعديته باللام وقيل انه مفعول كتب والرحمة مفعول له وقوله
كلم اشارة الى ما ورد في سابقا وانما يعني راي ذلك يا با ويد وي انه رضي الله عنه بلى عند نزوله
ذكر لعتبة واما اردت الخير قوله في موضع الحال الخ الجهل له معنيان كما في الكشاف عدم العلم
بالشيء او بعاقبته والخاطي من غير نظر الى العواقب كما في قوله وتجهل فوق جهل الجاهلينا
ولذا انه تمتدح به العرب فعلى الاول المراد به الخ انه بعض ما يعلمه وعلى الثاني السفه من غير
تعدي مفعول وقوله واصلح اي في توبته بان اتى بشروطها ولذا ذكر العزم على عدم العود
مع انه لا بد منه في التوبة فسر قوله ومنه الاية سيما على الوجه الثاني تقوي مذهب المعتزلة سعد
حيث ذكر في مقام بيان سعة الرحمة ان عمل السوء اذا قارنه الجهل التوبة والاصلاح فانه يغفر
ولذا قيل انه نزلت في عمر رضي الله عنه لما قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو اجبتهم
لما قالوا لعل الله ياتي بهم قاله حين لم يعلم المفسدة وتاب واصلح واورد عليه انه تقرر في
الاصول ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فنزول الاية في حق عمر رضي الله
عنه لا بد فيه من الاشكال قلت يريد ان اللفظ ليس عاما وخطاب منهم لمن كانت
في تلك المبادرة والعامل لذلك منهم عمر رضي الله عنه فلا اشكال وفسر بعضهم
بالجهالة او السوء ولو فسر بالجهالة الملتبسة بالسوء لكان اظهر وقوله ملتبسا بفعل
الجملة اشارة الى انه حال مؤولة حينئذ قوله فتحه من فتح الاول وعن نافع الخ ذكر فيها
وجوه منها ما ذكره المص انها مفتوحة بفعل مقدر اي فليعلم انه وقيل
انها تكرير للاولى للتاكيد لطول العهد والجواب محذوف وهو بعيد واجاز الزجاج
كسر الاولى وفتح الثانية وهي قراءة الاعرج والزهراوي وابي عمرو الداني ولم يطلع على ذلك

ابوشامة

ابو شامة رحمه الله فقال انه محتمل لعوالي وان لم يتوابه وليس كما قال قوله وكذلك نفصل تقدم الكلام
على كذلك وقوله في صفة المطبعين والمجرمين خالف فيما في الكشاف حيث قصره على الثاني
لظاهر قوله سبيل المجرمين والمص رحمه الله راى ان الاقتصار عليهم لان بيان احوالهم امر هنا
لما فيه من المناسبة التي يجب التنبيه لها او اكتفا بذكر احد الفريقين واستبانت
لتبين يكون لازما ومتعديا وقد دل قوله تعالى والذين كفروا باياتنا صم وبكم على اهل
الطبع وقوله والذين يخافون ان يحشروا على اهل الانابة الخ وقوله والذين يؤمنون
باياتنا على المطبعين والمفرطين قال النحرير قوله فصلنا ذلك اشارة الى تفسير
متعلق اللام لتستبين وقدره ماضيا نظرا الى ما اقتضاه المعنى قد ذكر تفصيل الايات
بلفظ المضارع لقصد الاستمرار ويتناول الماضي والاتي وبناه على انه من قبيل ضرب
كذلك وهو على التشبيه ظاهر ايضا وتذكير السبيل وتانيثه لغتان مشهورتان
وقوله بالنصب الخ لانه خطاب للمصطفى وانه راجع لترجيح على اللف والنشر المرتب ولتستبين
معطوف على مقدر واليه اشار المص رحمه الله بقوله ليظهر الحق الخ قوله عن عبادة ما تعبدون
تفسير لقوله ان اعبد تدعون اما بمعنى تعبدون لتضمن العبادة للدعاء او بمعنى تسمون
آلهة وقوله تاكيد لقطع اطماعهم بعليه تاكيد الا انه يفهم من نهيه عما هم عليه المذكور قبله
مع استعمال المضارع المنفي هنا والوجه للنهي لكون ما هم عليه هوى باطلا واستجهالا
من اتباع الهوى وترك الهدى او من قوله نهيت لان من لم تنهه الادلة فهو جاهل واليه
نحى الزمخشري قوله تنبيه لمن تحرى الحق الخ قيل انه سلك به الى مذهب الاشعري
وغيره من ان ايمان المقلد غير صحيح فيحق الاخذ كما تقرر في الاصول وكذلك ان تقول مراده
سعد بمن تحرى الحق من يقتدى على الاستدلال والمراد بقوله ولا تقلد التقليد الصرف كما يسلكه اللئن
واهل الاهوا قوله اي في شيء من الهدى قيل فيهم من المهتدين ابلغ من هو مهتد فنفيه
بالعكس فهو هنا لتاكيد النفي لا النفي المؤكد واليه اشار المص بقوله في شيء من الهدى وهو
طيبي معنى دقيق ومن ثم لما قيل ان في هذا التقرير نظرا لان هذا الاسلوب في الاثبات
يوجب ان يكون المدخول ابعد من المحظ قليل في ذلك الوصف بل لم يحظ وافر وفي
السلب يوجب ان يكون المدخول لم يحظ ما فيه وفي الكشاف في قوله تعالى اني لعملكم من
القالين قولك فلان من العلماء ابلغ من قولك فلان عالم لانك تشهد له بكونه معدودا في
زمرتهم معروفا مساهمته لهم وعراقته في وصفه واجيب بان افادة معنى
الاستغراق في نفي الهدى ليست من نفس الجواب لما دل عليه قبله لا اتبع اهواكم
على سبيل التعريض كانه قيل انا اذ اتبعت اهواكم ضللت وكنت مثلكم وممن انغمس
وتوغل في الضلال ولا اكون من الهدى في شيء مثلكم وهو يدل على انه من زمرة المهتدين
السالمين فنجعوا لك كان له وجه لكن الاول اولى ومنه الثانية قد ذكرها ابن جني
رحمه الله في الخصائص وقد بسطنا الكلام فيه في غير هذا المحل وقيل انه يريد
ان نفي كونه من المهتدين يستلزم نفي كونه في شيء من الهداية لان الشخص بادنى شيء يعد
منهم قوله وفيه تعريض بانهم كذلك فهو كقوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك كما تقرر

في المعاني قوله البينة الدلالة الواضحة الخ هكذا فسرها الراغب على انها من بان يبين بمعنى ظهر ولذا
قيل ان الوضوح ماخوذ من التنكير كما فسر وقوله التي تفصل الخ اشارة الى انها
من البينونة بمعنى الانفصال والمعنى الاصلي ملحوظ فيه وان صارت بمعنى الدليل قال
قال في الكشاف بعد تفسيرها بما ذكر فقال انا على بينة من هذا الامر وانا على يقين منه
اذا كان بيانا عندك بدليل علم ان قيد الوضوح ليس بخصوصه فلذا فسر انه ماخوذ
من التنكير وبان بمعنى ظهر وبمعنى انفصل بمعنى لازم فلا ينبغي خلطهما وفسر المراد
القرآن فعطف او الوحي عليه من عطف العام على الخاص والبينة ما به التبيين او الحجة
وقوله من معرفة اشارة الى انه مضاف في احد الوجهين قوله على بينة من ربي ان قيل
معناه على حجة من جهة ربي فعلى هذا من ربي صفة لبينة على معنى كائنة من ربي صادرة
عنه وضمير به للبينة لانها بمعنى البيان والمثبت كما قاله الزجاج لا الوحي اذ التفرقة
والتفصيل بينه وبينهم وقد لك اني صدقت بالبينة وانتم كذبتم بها بخلاف ما اذا قيل
وانتم كذبتم بربي واما على الوجه الاخر فالمعنى من معرفة ربي فيعود الضمير على ربي لان
المعنى اني صدقت به وانتم كذبتم به وعلى هذا الخبر مقدر يتعلق به على بينة ومن ربي
اي على بينة لاجل معرفة ربي ويجوز ان يكون من ربي صفة بينة ايضا ومن ابتدائية
اي بينة متصلة بمعرفة ربي اي ناشية عليها كما في شروح الكشاف فتنزل عليه كلام المص
رحمه الله وقوله على المعجزات اشارة الى تاويل البينة بالمعجز قوله في تعجيل العذاب وما فيه
قيل هو اولى من تخصيص الزمخشري بالتاخير لانه قد سلك المصنف فيه
يقتضي وكانه لم يقف على مراده من ان المقصود من قوله ان الحكم الا لله التاسف على وقوع خلاف
مطلوبه كما يشهد به موارد استعماله وهو التاخير فقط ثم اردفه بالقضا بالحق فيما كمل
للخاص بارداف بليغ عام لقوله بيده الملك وهو على كل شيء قدير وهذا حلى بما ذكر المص
فلله در العلامة ما ادق نظره قوله اي القضا الحق لما كان القضا يتعدى بالباء لا بنفسه
قال ان الحق منصوب على المصدرية لانه صفة مصدر محذوف واقيمت مقامه او يقضي
ضمن معنى ينفذ او هو متعد من قضى الدرع اذا صنعها كقوله وعليهما مسرودتان
قضاهما داود فهو استعارة وقوله فيما يقضي ظرف ليقضي على المعنيين وقوله واصل الحكم
من المنع من حكمة لجام الفرس وقوله من قص الاثر اي بالصاد المهملة المشددة فسر ومن
القراءة اتساب ما بعده فان قوله خير الفاصلين يقتضي ذكر القضا قبله ولا الفصل
خير الفاصلين ورد بانه قرئ بذلك فكان منع القراءة لم تبلغه ورد بان القصص بمعنى
القول وهو يوصف بالفصل كما في قوله تعالى انه لقول فصل وغير مناسب مع ان
معنى يقصه انه يتبعه بيانا شافيا وهو عين القضا وقوله لقضي الامر يعني قطع
الامر بيني وبينهم كناية عن اهلاكهم وقوله يوخذ الخ اي يهلك او يوخذ ما لهم وخسر
عنه بما هو في قدرته لانه يشترط فيه الحضور بالفعل ولذا فقد يناديها العلم ايضا
وجعله في المعنى استدراكا لاشياء لو قدرت اهلكتكم ولكن الله اعلم من يهلك
من غيره وللحكمة في عدم التكرير قوله خزائنه جمع مخزن بفتح الميم الخ هو بالفتح المخزن
والخزانة والكنز لانه ما يفتح فكانه محل الفتح والمفتاح والمفتح بكسر ميمها الة الفتح

وسهم

دسه في العقود والتخييل وكلاب جعله بمعنى الكنز على ان مفاتح الغيب من قبيل لجين الما
ولخوا الزمخشري تشبيه بالخزائن لعدم تبادره من لفظ المفاتح وعليه فهو استعارة مكنية
وتخييلية شبه الغيب بامور تحفظ وتصان واثبت لها المخازن تخييلا والمقصود انه لما
مخصوص به لانه يلزم من علم المخازن علم ما حفظ فيها ولذا لم يعطف عليه جملة لا يعلمها
الا هو لانها مادها بمعنى فهي مؤكدة وكذا قال الامام المراد على هذا التفسير انه القادر على
جميع الممكنات كما في قوله وان من شيء الا عندنا خزائنه والخزائن والمخازن متقاربان
معنى لكن الاولى لغة القرآن الفصيحة فلذا اختير النظم بها ثم اشار بعد الى انهما بمعنى
ظل يقال لو قال مخازنه لكان انسب بما بعده والامر فيه هين قوله مستعار الخ يعني
انها مكنية وتخييلية اذ شبه الغيب بالاشياء المستوثق منها بالاقفال واثبات المفاتح
تخييل كاظفار المنية وانما جعله تمثيلية فبعيد وكذا جعل المفاتح بمعنى العلم
وجعله قرينة المكنية بناء على انه لا يلزم ان يكون حقيقة كما تقرر في [illegible]
او هو استعارة مصرحة والاضافة الى الغيب قرينة وهذا اسلم من التكلف وجوز
فيه ان يكون مجازا مرسلا فان كونه مفاتح الغيب مستلزم للتوصل اليه وتمامه فيه
مفاتح ظاهر ولذا قيل ان مفاتح جمع مفتاح كما قيل في جمع محراب محاريب وجوز
الواحدي في مفتح بفتح الميم ان يكون مصدرا بمعنى الفتح قوله والمعنى انه المتوصل الخ
الظاهر انه تفسير للوجه الثاني ويتنزل منه الى معنى الاول كما خصه به الزمخشري وجعله
تفسيرا لما يتبادر من اللفظ وقوله انه المتوصل للحصر من تقديم الخبر والمراد بالتوصل الاحاطة
العلم والمحافظة توخذ من لام الاستغراق ووجه اختصاصه به تعالى انه لا يعلمها كما هي ابتدا
الا هو وقيل المراد بالغيب هنا المغيبات الخمس وفي الكشاف لا يجوز اطلاق المتوصل على
الله اذ لم يرد اذن به مع ايهامه بتجدد الوصول وما في صيغة التوصل من الاشعار بانه
يحصل بعد تباعد عن نيله ولا يدفعها قيل ان يراد به الاستمرار التجددي ولذا
اشار النحرير بانه مما ينبغي تجنبه وهو غير وارد على المص رحمه الله لانه وصف به العلم ولم
يطلقه على الله قوله فيعلم اوقاتها الخ فيه اشارة الى ربطه بما قبلها وهو ظاهر وحقق له دليل
الخ اورد عليه ان علمه تعالى ليس زمانيا فلا قبلية ولا بعدية بينه وبين الاشياء
الواقعة في الازمنة واجيب بانه عند من جوز كون علمه زمانيا لا اشكال فيه ومن
منعه وهو الصحيح تاول القبلية والبعدية بانها بالنظر الى وجود المعلوم دون العلم
اي بالنظر الى تعلقه الحادث وقيل لا شك في تقدم ذاته تعالى وعلمه على المصنوعات
غايته ان ذلك التقدم ليس زمانيا بل نوع من التقدم كتقدم اجزاء الزمان بعضها على
بعض كما حقق في محله يعني انه قبل هنا مجازا عن مطلق التقدم وهو وجه حسن قوله
عطف للاخبار الخ اي هو معطوف على قوله وعنده مفاتح الغيب الخ لان قوله لا يعلمها الا هو
كالتاكيد لها فلا يصح عطفه عليه لانه لا يصلح للتاكيد ولو كان علمه لها على وجه التفصيل
والاختصاص لان علم الغيب والشهادة متغايران فلا يؤكد احدهما الاخر نعم يمكن ان يجعل
جملة يجوز فيكونان متناسبين لتفصيل علمه وشموله ولا تعلق له بما قبله ويصح ان
المجموع مؤكد لاشتماله على مضمون ما قبله لانه ليس توكيدا اصطلاحيا وجعل المعرب الجملة

وعلى الثاني فالقادر علمه وفيه تامل

عصام

طيبي

ابن كمال

سعدي

الاولى حالا فلا مانع من العطف عليه والمصنف رحمه الله لم يتعرض لذلك فكلامه يحتملهما قوله تعالى
لا يعلمها حال من ورقة وجاءت الحال من النكرة لاعتمادها على النفي والتعميم بما يسقط
من ورقة الا عالما بها لصحة التفريغ في الحال او نعت منها بناء على جوازه فيه كما في قوله تعالى
وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم ومن في من ورقة زائدة في الفاعل وما
بعده معطوف عليه وقرئ بالرفع عطفا على المحل ويأتي في قوله مبالغة في على احاطته
علمه بالجزئيات رد على الفلاسفة في قولهم انه لا يعلمها وهو قول باطل الا ان المحقق الطوسي
انكره وقال انهم لم يفهموا كلامهم وله فيه رسالة جليلة قوله بدل من الاستثناء الاول بدل
الكل الخ قال ابو البقاء رحمه الله الا في كتاب الا هو في كتاب مبين ولا يجوز ان يكون استثناء
يعمل فيه يعلمها لانه يصير المعنى وما تسقط من ورقة الا يعلمها الا في كتاب فينقلب المعنى
من الاثبات الى النفي فاذا لا يكون الاستثناء الثاني بدلا من الاول اي ولا يسقط من ورقة
ولا حبة ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين وما يعلمها الا هو وهذا اعني قوله في الكشاف
انه كالتكرير وقيل اي من جهة المعنى على ما بين واما من جهة اللفظ فهو صفة للمذكورات
كان لا يعلمها الا هو صفة لورقة واما ما يقال انه بدل للاستثناء الاول او بدل وانه ليس
استثناء من لا يعلمها للزوم كونه نفيا من الاثبات لكون لا يعلمها الا هو اثباتا من المنفي فمما
لا ينبغي ان يصغي اليه المحصل لانه يؤدي استثناء من اعم الاوصاف والمعنى ما تسقط من ورقة موصوفة
الا بانه يعلمها ولكنها حاصلة الا في كتاب والحصر اضافي بالنسبة الى غير العلم والذي يحتج اليه
انه ان دخل في حيز العطف لم يصح البدلية والا فلا يتخلل العطف فضله بين البدل
والمبدل منه ثم انه قيل عليه ان صفة شيء كيف يكون تكريرا لصفة شيء اخر معنى ووجه
كونه بدلا ان قوله ولا رطب ولا يابس معطوفان على ورقة ليشاركاها في صفتها اعني
لا يعلمها الا هو فكانه قيل ولا رطب ولا يابس الا يعلمها ولا يخفى انه تكلف لا حاجة اليه
وانما اورده عليه وارد لان الورقة داخلة في الرطب واليابس فلا تغاير بحسب
المعنى فصح ما ذكره فتامل فيما لم تفصل في سورة يونس قوله بدل الاشتمال ولا يصح ان يكون
بدل كل من كل لعدم اتحادهما وهو ظاهر ولما كان اشتمال اللوح على معلوماته يحتاج
اليه فتكلف لا حاجة اليه مع صحة الاشتمال ولذا اما قيل انه ينبغي يصح ان يكون بدل كل
من حيث ان كونه في اللوح كناية عن كونه معلوما له لانه خلط بين التفسيرين بجعلهما
واحدا او الكلام ناطق بخلافه وقال الزجاج انه تعالى اثبت المعلومات في كتاب من قبل ان يخلق
الخلق كما قال الا في كتاب من قبل ان نبرأها وفائدة ذلك امور احدها اعتبار الملائكة موافقة
المحدثات للمعلومات الالهية وثانيها تنبيه المكلفين على عدم اهمال احوالهم المشتملة على
الثواب والعقاب حيث ذكر ان الورقة والحبة في الكتاب وثالثها عدم تغيير الموجودات
عن الترتيب السابق في الكتاب ولذا قال جف القلم بما هو كائن الى يوم القيامة وهذا
الكتاب يسمى اللوح المحفوظ قوله استعير التوفي الخ اشار بذكر المصدر الى ان الاستعارة
تبعية وقوله لزوال الاحساس اشارة الى وجه الشبه بينهما والظاهر ان الحس فيه للعهد
اي احساس الحواس الظاهرة لانه ذكر في سورة يوسف ان الحواس الباطنة تدرك في
النوم فقيل انه بناء على ما اشتهر من ان النوم ضد الادراك وجعل صاحب التلخيص

سعد

عصام

كشف

وجه الشبه

٢٨٦

وجه الشبه عدم ظهور الفعل وقوله بناء على المعتاد اي من الكسب في النهار بعد مضي الليل والا فقد
يعلم قوله ثم يبعثكم الخ يعني ان البعث بمعنى الايقاظ وضمير فيه للنهار على ما ذهب اليه كثير من
المفسرين والزمخشري لما راى قوله ويعلم ما جرحتم بالنهار دالا على حال اليقظة وكسبهم فيها وكلمة
ثم يقتضي تاخير البعث عنه عدل عنه فقال في تفسيره ثم يبعثكم من القبور في شان ذلك
الذي قطعتم به اعماركم من النوم بالليل وكسب الاثام بالنهار ومن اجله كقوله فيه دعوتني
فجعل الضمير جاريا مجرى اسم الاشارة عائدا على مضمون كونهم متوفين وكاسبين ومعنى
في هو حاصل معنى لام العلة والاجل المسمى هو الموت في المتوفى قال النحرير ولا يخفى ما فيه
من التكلف وانه لا حاجة اليه لان قوله ويعلم ما جرحتم بالنهار اشارة الى ما كسب في النهار
السابق على ذلك الليل ولا دلالة فيه على ان الايقاظ من ذلك التوفي وان الايقاظ متاخر
عن التوفي فان قولنا يبعث ذلك التوفي لتقضى مدة الحياة المقدرة كلام منتظم غاية الانتظام
ولا يخفى انه تكلف بعيد وما قيل في وجه التراخي ان حقيقة الانامة في الليل تتحقق في
اوله والايقاظ متاخر عنه وان لم يتاخر عن جملته لبعد بدا انه لا وجه حسنة لتوسط
قوله ويعلم ما جرحتم بينهما وتعقيب جرحتم بما هو ماخوذ من جوارح الطير قوله ترشيحا للتوفي
قيل تعالى هذا لكون الترشيح مجازا وقد بين انه ليس بمجاز ولا يخفى ان الترشيح له نوع
خصوص بالمشبه به والبعث مما لا خصوص له اذ يقال بعثه من نومه اذا ايقظه كما صرح به
في المطول ولك ان تتكلف بانه كذلك في اللغة لكنه حقيقة شرعية في احياء الموتى في الحشر فلذا
كونه ترشيحا باعتبار ما ذكر وانه المتبادر في عرف الشرع وان كان لغة اعم واذا استعمل فيه تعالى
لم يفهم منه الا البعث او الايجاد وبحث هنا انه بمجاز الا انه بالحقيقة جعل ترشيحا لا ما
يشترط في الترشيح اختصاصه بالمشبه به بل ان يكون اخص به بوجه كما في وجه في قوله لبد
اظفاره لم تقلم اذ جعلوا لم تقلم ترشيحا والبعث في الموت اقوى لان عدم الاحساس فيه اقوى
فلذا الشبه اشد وهو ظاهر وما ذكره في المطول لانه غير مسلم حتى جعله بعضهم قرينة في قوله
من بعثنا من مرقدنا مع ان البعث حقيقة في الايقاظ لكن المتبادر منه ما ذكره الا يكون
ترشيحا بل تجريدا ولو سلم انه مجاز فهو لا ينافي الترشيح قال في الفوائد الترشيح يجوز ان يكون
باقيا على حقيقته تابعا للاستعارة لا يقصد به الا تقويتها وان يكون مستعارا من ملائم
المستعار له للائم المستعار له فلا يتجه ما قيل فيه بحث لانه لما كان البعث مجازا عن الايقاظ
لم يكن من الترشيح في شيء لان الترشيح باق على حقيقته لا يعتبر فيه تشبيه ولا استعارة
والذي غره ظاهر كلامهم ولذا اما قيل البعث الا ثارة لا الايقاظ غايته ان بعث النائم
يكون بايقاظه فلا ترشيح فيه ولو قلنا بعث النائم بايقاظه لا يكون ترشيحا بل تجريدا
قوله ليبلغ المستيقظ الخ الظاهر انه علة غايته لما تقدم اعني فهو الذي يتوفاكم الخ
اي جعل هذا انتهاء اعمالكم وقوله اخر اجله اما تفسير للمراد من الاجل او اشارة الى نفي
الى ان المراد به مجموع العمر لانه يطلق عليهما كما مر قوله ثم اليه مرجعكم قال الشريف المرتضى
في الدرر والغرر في ما وقع في القرآن من ذكر الرجوع الى الله تعالى الى ان ترجع الامور كيف
ترجع اليه وهي لم تخرج عن يديه ولجاب بانه في دار التكليف قد
يعين البعض فيضيف بعض افعاله تعالى الى غيره فاذا انكشف الغطا انقطعت جار

هذا

سعدي

البعث ترشيح

ابن كمال

الامال عن غيره فرجع اليه او ان المراد ان الامور في يده من غير خروج ورجوع حقيقي فرجع بمعنى
صار تقول العرب رجع علي من فلان مكروه بمعنى صار ولم يكن سبق فهو بمعنى المصير اليه
لا يشهد به الآية او انه في دار الدنيا ما يكون للعباد ظاهرا كالعبد لسيده فاذا انقضى
الامر الى الاخرة زال ذلك ورجع الامر كله اليه ظاهرا وباطنا قوله ولو حمل
على البعث من القبور لكان ادخل لان انقضاء الاجل يتضمن الموت والظاهر انه تمثيل
قدم على ربه وقوله بالمجازاة هو اما مجاز فيه او كناية ثم انه يحتمل ان يكون ما في القريب
او ما يعم او اعم منها ولو فسر بالمحاسبة وعرض الصحف لكان اظهر قوله وقيل الآية خطاب
للكفرة الخ هذا احتمال الزمخشري ولا مناسبة للتهديد كما في قوله ثم ينبئكم الخ ولان حمل البعث
على الايقاظ يتكرر مع ذكر كسب النهار ولان ثم تدل على التراخي وهنا ليس كذلك وقد مر جوابه
واما الجواب بان واو ويعلم حالية وما عبارة عما كسب في النهار السابق كما يرشد اليه عدم
ايراده بصيغة الاستقبال فلا دلالة فيه على ان الايقاظ عن هذا التوفي وكلمة ثم انما تدل
على تاخر الايقاظ عن التوفي دون غيره ولو سلم فانما يدل على تاخره عن العلم دون الجرح
ولا ضير فيه فانه يعلم في الماضي انهم يكسبون كما في الآتي ثم ان المتبادر هو البعث عن
التوفي المذكور لا عن غير المذكور فحمله عليه غير سديد لان واو الحال لا تدخل على
المضارع الا شذوذا او ضرورة في المنصوب قوله في شان الخ يشير الى ان الضمير
راجع لمن قوم اسم الاشارة كما مر ومعنى في شانه لاجل جنايته وحسابه وتشبيه نوم
الليل بالموت للافير من ترك العبادة فيكون نومهم مقابرهم كما قيل

ايا نائم الليل مستيقظا ... فقبل الممات سكنت القبورا

وقوله ليقضي الاجل الخ فالمراد بالاجل مدة نومهم او غايته وقوله سماه وضربه
اي عينه والبعث علة لانقضاء تلك المدة فان قلت قد علل البعث
بقوله فيه على هذا التوجيه فما وجه قوله ليقضي قلت هو تعليل التاخير
البعث المستفاد من ثم في الكشف واما ان قضاء الاجل المسمى لا يصلح علة للبعث فليس
بشيء بعد ما فرغ المصنف بقوله الاجل المضروب لبعثهم وجزائهم اي يبعثكم من القبور
ليقضي اجل البعث والجزاء وهو متاخر عن البعث لا محالة الا ترى الى قوله ثم يبعثكم
ليجزي الذين اساءوا وعملوا الصالحات وقال العلامة في شرح الكشاف لا شك ان ظاهر
الآية على العموم لكن قوله ويعلم ما جرحتم ثم يبعثكم يدل على تهديد شديد لا يليق الا
بالمعاندين الجاحدين ولهذا فسر التوفي وان كان مسندا الى الله بالنسبة اليهم كالحيف
لان المقصود بيان حالهم المذمومة في الليل كما ان قوله ما جرحتم الخ بيان حالهم المذمومة
في النهار وتوفاكم اي يقبض ارواحكم عن التصرف بالنوم كما يقبضها بالموت كما في
قوله تعالى الله يتوفى الانفس الآية وفي اكثر التفاسير يبعثكم الله يوقظكم في
النهار ليقضي اجل مسمى اي مدة الحياة ثم اليه مرجعكم بعد الممات ثم ينبئكم بالمجازاة
وانما عدل عنه لان قوله ويعلم ما جرحتم بالنهار دال على حال اليقظة والنوم
فيها وكلمة ثم تقتضي تاخر البعث عنها فان قلت البعث من القبور
ليس علة لقضاء الاجل المسمى فنقول المراد بالاجل المسمى مدة الكون في القبور لا مدة

الحياة

سنان افندي

النائم
الحياة كما قالوا والبعث علة لانقضاء تلك المدة قوله من النوم الخ فان قلت النوم ضد ... و
غير مكلف فكيف يحاسب عليه قلت المراد انه يحاسب على اسبابه ويعتنيها فانها
اختيارية الا ترى ان من نام في اخر الوقت حتى فاتته الصلاة يكون عاصيا بنومه قوله وهو القاهر فوق
نصب فوق منصوب على الظرفية حال او خبر بعد خبر وذكر الارسال بعد ... ان ارسالهم ليس
لاحتياجه بل لما ذكر من الحكم وقوله يحفظ اعمالكم تفسير للحفظة جمع حافظ ككتبة وكاتب ويحتمل
ان المراد به المعقبات التي يحفظونه من بين يديه ومن خلفه ويرسل ... او عطف على
القاهر لانه بمعنى الذي يقهر ولا يصح جعله حالا لان الواو الحالية لا تدخل على المضارع وتقدير
المبتدا لا يخرجه عن الشذوذ على الصحيح وعليكم متعلق بيرسل او بحفظة والاشهاد جمع
شهد كصحب وهو جمع شاهد او جمع له لان فاعل لا يجمع على افعال الا نادرا بل على فعل
بمعنى بجيء وضمير من عنده اما الى السيد او الى العبد قوله والمبالغة في الثاني لكنه
فخدم بتخفيف جمع خادم وهو من نوادر الجموع قوله ملك الموت واعوانه جمع عون وهو المعين
والظهير والظاهر منه ان قبض الارواح بجملته ليس موكولا الى ملك الموت بل له اعوان يقبضون
معه وقيل ان المباشر ملك الموت عليه الصلاة والسلام واسناد الفعل الى المباشر والعاد
مجاز كما في بنو فلان قتلوا قتيلا والقاتل واحد منهم وقد يسند اليه فقط والى الله تعالى
قوله حتى اي بلغت غايته الى انهم لا يتوانون في قبض الارواح وليس متعلقا بارسال
الحفظة حتى ينافي انها غاية ارسال الحفظة وقت مجيء الموت الى احدهم قوله والمعنى الخ يعني
معنى قراءة التخفيف والتشديد لا يتواني للرسل والافراط مجاوزة الحد وهو يكون بالزيادة والنقصان
والتفريط التقصير ولذا فسره بالتواني والتاخير وقيل انه على القراءتين وفيه لف ونشر مرتب
انه كان منهم للتاسي ويجوز ما عبارة عن اجالهم ويعرف ان كان الضمير للرسل فما عبارة
عن الاوامر والامانة وفيه نظر قوله ثم ردوا الى الله الخ فيه الضمير للكل المدلول عليه
باحد وهو السر في مجيء بطريق الالتفات والافراد اولا والجمع اخرا لوقوع التوفي على
الانفراد والرد على الاجتماع اي ردوا بعد البعث وقيل ايضا فيه التفات من الخطاب الى
الغيبة ومن التكلم اليه لان الرد يناسب اعتبار الغيبة وان لم يكن حقيقة لانهما
نوعان متضمنة حكم طرفيه عند دخل عليه ضمير ردوا عبارة عن الحد العام اذ
المراد ليس فردا واحدا الا عن المخاطبين فلا التفات واحدهم ان الرد انما يقتضي غيبتهم وقت
الرد لا وقت الخطاب بانكم تردون فكان ينبغي ان يقول ثم تردون الى عالم الغيب ولا يخفى
ان الحد وان كان نوعا كما مر في سورة البقرة لكنه لما اضيف الى المخاطبين اقتضى ذلك
التناسب بينهما والرد لا يختص بل يعم الجميع فرجع الى العباد فيكون فيه التفات بلا
تكلف وكون الرد يقتضي الغيبة مما لا شبهة فيه لانه لا يرد الا من ذهب وغاب فالمورود
في اول تعلق الرد به غائب ويصير بعده حاضرا فيجوز اعتبار كل من حالتيه واعتبار
حالة البعد انسب بالمقام فلا يرد ما ذكره ولا ينافي الخطاب في تردون ولكل وجهة والله
فيما يعتقدون من مذاهب كذا قوله الى حكمه وجزائه وقيل انه الرد من البرزخ الى موضع
العرض والسؤال وليس ببعيد من هذا قوله الحق العدل الذي يحكم على الله اما مجازا وكونه

سنان افندي

ابن كمال

سنان

يعني العدل او مظهر الحق او واجب الوجود او الصادق الوعد ونصبه على المدح او على انه صفة للمفعول
المطلق اي الرد الحق فلا يكون حينئذ المراد به الاسم قوله لا يشغله حساب عن حساب هذا بناء على انه
يحاسبهم وقيل انه يامر الملائكة بذلك فيحاسب كل انسان ملك فاذا حاسبهم بنفسه في عصام
زمان قليل لزم ان لا يشغله حساب عن حساب فلا يرد ما قيل ان هذا المعنى لا يدل عليه
قوله اسرع الحاسبين وقوله مقدار حلب شاة عبارة عن تقليل زمانه وهو كناية عنه قوله فقيل
لليوم الشديد يوم مظلم ويوم ذو كواكب اي انه يوم اشتدت ظلمته حتى صار كالليل في ظلمته
وقوله ذو كواكب كقوله اذا كان يوم ذو كواكب اشنعا بناء على ان الليل اذا ارتفع عنه نور القمر
ظهرت الكواكب صغارها وكبارها وكلما اشتدت ظلمته اشتد ظهور الكواكب فيه ومن الامثال
العدية رايت الكواكب مظهرا اي اظلم يومه لاشتداد الامر فيه كما قال العدلي

اني اذيه واظن ان ستريني • وضح النهار عوالي النجم

وقد تلطف بعض المتاخرين فيه اذ قال

قد اعرت الشباب غير يوم ما • زال شاب الانسان ثوبا معارا
اظلم الشيب في عذاري يوما • فرات النجوم منه نهارا

قوله او من الخسف معطوف على قوله من شدايد ما قيل نوع على الاول استعارة للهول وعلى هذا
المراد حقيقة الظلمات يعني ليس المراد شدة الخسف والغرق حتى يدخل هذا الوجه في الاول
فيكون اعم منه بل المراد ظلمة البر بالخسف في الارض وظلمة البحر بالغرق فيه فتعاير او انهم
من جملة كناية عن الخسف والغرق فهو حقيقة ايضا قوله تعلنون وتسرون يعني نصبهما
على الحالية او المصدرية وقيل بنزع الخافض والاعلان والاسرار يحتمل ان يراد بهما ما باللسان
والقلب وقراة خفية بالكسر لغة فيه كالاسوة والاسوة قوله على ارادة القول اي تقولون لئن
والقول المقدر حال او على ارادة معناه منصوب بناء على مذهب الكوفيين في الحكاية بما فيه
على معنى القول من غير تقدير والصحيح الاول فيكون محل الجملة النصب وقيل ان الجملة
القسمية تفسير للدعاء فلا محل لها وقرا الكوفيون انجانا بلفظ الغيبة مراعاة لقوله تدعونه
والباقون انجيتنا بالخطاب حكاية لخطابهم في حالة الدعاء قوله ثم سواها امره بالجواب تنبيها على
ظهوره كاملا او اهانة لهم اذ لا يلتفتون لخطابه والمص رحمه الله نظر الى الظاهر فخصه بقوله
سواها النعم قوله منها فكل للتكثير حينئذ ولا حاجة اليه بل يجوز ان يبقى على اصله
من التعميم والاحاطة وذكر التعميم بعد التخصيص كثير ولا يعد تكرارا ثم ان المراد
بالكرب ما يعم ما تقدم ولا يحذو في التعميم بعد التخصيص او اهوال القيامة او ما يعتري
المؤمن من العوارض النفسية التي لا تتناهى كالامراض والاسقام فاقيل ان هذا
يدل على ان المراد بما تقدم كرب مخصوص كالخسف والغرق ولا شدايد البر والبحر
تناول جميع الشدايد والكرب فلا فايدة في التعميم او لا ولي نعمة رفع وهنو نعمة
دفع وانه من قبيل متقلدا سيفا ورمحا تكلف لا داعي له قوله تعودون الى الشرك
الخ لان الخطاب للمشركين وشركهم متقدم على ذلك فالشرك المذكور بالمضارع ثم يتا
شرك اخر عادوا اليه بعد النجاة كما يقتضيه السياق وهذا يويد ما سلكه الزمخشري بيا

الظاهر نقمة بالعافية فركبها

من تخصيص

ن تضمن نقيضا

من تخصيص الخطاب بالكفرة ووضع يشركون موضع لا يشكرون الذي هو مقتضى الظاهر لما
قوله لنكونن من الشاكرين لان اشراكهم تضمن عدم صحة عبادتهم وشكرهم لانه عبادة بل
نبه لعدم الاعتداد بها بعد اذ التوحيد ملاك الامر واساس العبادة فوضعه موضعه
توبيخا لهم لعدم الوفا بالعهد وحكم يشركون متعلقه لتنزيله منزلة اللازم تنبيها على استبعاد
الشرك في نفسه قوله قل هو القادر في الكشاف هو الذي عرفتموه قادرا او هو الكامل القدرة
ولشراحه فيه كلام فقيل مراده انها للعهد او للجنس وان الحصر فيه باعتبار الكمال او
لخصوص هذه الاشيا المذكورة في النظم وانما اوله بذلك لان في هذه الاية شرورا وقبائح
لا تسند اليه عند المعتزلة وفيه تفصيل كما اشار اليه المص رحمه الله بتركه قوله من فوقكم
ومن تحت ارجلكم المراد به جهة العلو وجهة السفل فلا يتوهم ان الماء من تحت ارجلهم والنار
من فوقهم كامطار حجارة من سجيل في قصة الفيل وارسال الماء في قصة نوح وامطار
الحجارة على قوم لوط عليه الصلاة والسلام قوله يلبسكم يعني يلبسكم يخلطكم فقيل المراد
اختلاط الناس في القتال بعضهم ببعض وهو مراد المص رحمه الله وقيل المراد يخلط
امركم عليكم ففي الكلام مقدر وخلط امرهم عليهم بجعلهم مختلفي الاهوا وشيعا جمع شيعة
وهم كل قوم اجتمعوا على امر وهو حال وقيل انه مصدر منصوب بيلبسكم من غير لفظه
قوله فينشب القتال بينكم الخ اصل معنى النشوب التعلق وفي الحديث فلما نشبوا في
قتل عثمان رضي الله عنه اي وقعوا فيه ويكون نشب بمعنى لبث يقال لم ينشب ان مات
اي لم يلبث وليس مرادا هنا قوله ولبست الخ هو شعر للفرار السلمي وهو

وكتيبة لبستها بكتيبة • حتى اذا التبست نفضت لها يدي
فتركتهم تقص الرماح ظهورهم • من بين منعفر واخر مسند
ما كان ينفعني مقال نسائهم • وقتلت دون رجالها لا تبعد

لبستها يعني خلطتها فالتبست اي اختلطت والمراد بقوله نفضت لها يدي الله قوله يقال نفضت
يدي من فلان اذا تركته لنفسه ويقال في ضده قبضت لغني وجمعت عليه يدي والمراد
تبريه منهم وتركهم وشانهم كقوله فلما كفر قال اني بري منك يريد انه مهياج للشر
خبير بمداخله ومخارجه وفيه طرف من اللوم والجبن ولذا عيب عليه هذا المقال
والكتيبة الطائفة المجتمعة من الجيش قوله يقاتل بعضكم بعضا هذا التفسير ما يروى عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سالت الله ان لا يبعث على امتي عذابا
من فوقهم او من تحت ارجلهم فاعطاني ذلك وسالته ان لا يجعل باسهم بينهم فمنعني
واخبرني جبرئيل عليه الصلاة والسلام ان فنا امتي بالسيف فان قلت
كيف اجيبت الدعوتان وقد وقع الخسف وسيكون خسف بالمشرق وخسف بالمغرب
وخسف بالجزيرة قلت الممنوع خسف يستاصل لهم واما عدم اجابته
في باسهم فقد يوب منهم ولانهم بعد تبليغه صلى الله عليه وسلم لهم ونصحه لم
يعملوا بقوله قوله بالوعد والوعيد فسره بعضهم بقوله يحتمل ان يرجع الى اخره من انواع ابن كمال
الكلام تقرير المعنى وتقريبا الى الفهم والوعد والوعيد لا يناسب قوله لعلهم يفقهون

وتخييل الترغيب والترهيب ربما يحمل الانسان على تامل يقوده الى برهان ومنها مصحح لا مرجح وقوله
الواقع لا محالة الخ لف ونشر مرتب والصدق صدق اخباره واحكامه **قوله** بحفيظ وكيل امركم الى
الى آمال معنى التوكيل ان تعتمد على غيرك قال تعالى وعلى الله فليتوكل المتوكلون والموكل
على القوم هو الذي فوض امرهم اليه فهم يعتمدون عليه ويلزمه حفظهم فلكونه بمعنى حفيظا استعمل
له في لانه معناه قال الراغب ما انت عليهم بوكيل اي بموكل عليهم وحافظ ووكيل فعيل بمعنى
مفعول في قوله وكفى بالله وكيلا اي اكتف به ان يتولى امرك ويتوكل لك **قوله** لما العذاب
فالنبا بمعنى المنبا به او بمعنى المصدر اي الانباء وقوله وقت استقرارهم فيه بيان لانه المناسب
لما بعده واما جعله مصدرا ميميا بمعنى الاستقرار فغير مناسب لكن قول المصنف رحمه الله
وقت وقوع ان عطف على استقرار على انه بيان للاستقرار فظاهر ويصح عطفه على وقت
فيكون تجوزا في المصدرية فيه لكنه خلاف الظاهر **قوله** بالتكذيب الخ كانت قريش تفعل
ذلك في انديتها ولذا اتى باذا الدالة على التحقيق بخلاف النسيان وفسر الاعراض
بعدم المجالسة وان احتمل غير ذلك لدلالة قوله ولا تقعد عليه ثم انه قد استدل بهذه
الاية على ان اذا تفيد التكرار حيث حرم القعود مع الخائض كلما خاض وفيه نظر لان
العموم ليس من اذا بل من الصيغة لترتب حكم المشتق على ماخذ اشتقاقه وهو الخوض **قوله**
اعاد الضمير الخ يعني الى الايات والظاهر عوده الى الخوض اذ الطعن او مجموع ما مضى واصل
معنى الخوض عبور الماء استعير للتفاوض في الامور والزمادي وفي القران للذم وكاد فيها
في الحديث وتفاوضنا يعني وقوله بان يشغلك بوسوسته حتى على سبيل الفرض اذ لم يقع
ولذا عبر بان واما ان الشرطية زيدت بعدها ما واختلف في لزوم توكيد الفعل الواقع
بعدها فالمشهور لزومه وقيل لا يلزم وعليه قوله في المقصورة

اما تريه راسي حاكي لونه . طرة صبح تحت اذيال الدجى

وقوله بالتشديد يعني تشديد السين ونسي بمعنى انسى وقال ابن عطية رحمه الله نسي ابلغ
من انسى تنبيه قال في كتاب الاحكام اخذ الرافضة ان النبي صلى الله عليه وسلم
منزه عن النسيان لقوله تعالى سنقرئك فلا تنسى وذهب غيرهم الى جوازه انتهى وعندي
ان يجمع بين القولين بانه لا ينسى شيئا من القران والوحي ويجوز في غير ذلك **قوله**
بعد ان تذكرنا الذكرى مصدر والمصدر يونث بالتا كضربة وبالالف كبشرى والضمير
راجع الى النهي وفي الكشاف ان كان الشيطان ينسيك قبل النهي قبح مجالسة المستهزئين
لانها مما تنكره العقول وهو مبني على الاعتزال مع تكلفه ولذا تركه المصنف رحمه الله وقوله
ظلم الخ المراد ظلمهم خاص والظلم وضع الشيء في غير موضعه **قوله** مما يحاسبون عليه
الظاهر انه تفسير لقوله من حسابهم فيكون مصدرا بمعنى المفعول ولا يصح ان
يكون تفسير الشيء واما جعل من ابتدائية بمعنى الاجل فهو لو تكلفنا الظاهر ان
يقول انما تقليلية لا نفي ترد لذلك كما ذكره النحاة وفيه عليهم في على الذين يتقون
باللزوم كما في قولهم على الف درهم ولم يقترن بالمؤاخذة كما في قوله عليها ما اكتسبت
قيل لانه لا يناسب سبب النزول ولا وجه له لانه لا يؤاخذ الا بما يلزمه وما لهم غير

المعنى

المعنى واحد وقوله وغيره من الفتاح بمعنى الزمخشري وخصه بالخوض لمناسبة المقام **قوله** لان
من حسابهم باباه لانه يصحح المعنى ولكن ذكرى من حسابهم وليس ببعيد وقد تبعه فيه الزمخشري
واعترض عليه كثير من الشراح وغيرهم بانه لا يلزم من العطف على مقيد اعتبار ذلك القيد
في المعطوف وظاهر كلام بعضهم هنا انه مخصوص بالحال والاديب المحروي هنا قال لانه صفة
للنكرة قدمت عليها والحال قيد في عاملها فاذا كان من عطف المفردات وعمل فيه العامل
لزم تقييدها فان قدر عامل اخر لم يكن من عطف المفردات وفيه بحث لانه يحتمل هذا الخ قوله
انه اذا عطف مفرد ولا سيما بحرف الاستدراك فالقيود المعتبرة في المعطوف عليه السابقة
في الذكر عليه معتبرة في المعطوف البتة بحكم الاستعمال تقول ما جاءني يوم الجمعة او في الدار
او راكبا او من هؤلاء القوم رجل ولكن امراة فيلزم مجيء المراة في يوم الجمعة وفي الدار بعينه
الركوب وتكون من القوم البتة ولا يجيء الاستعمال بخلافه ولا يفهم من الكلام سواه بخلاف ما جاءني
رجل من العرب ولكن امراة فانه لا يبعد كون المراة من غير العرب قالوا والسر فيه ان تقدم
القيود يدل على انها مرسلة بعد فرغ عنوانها قيد للعامل يشتمل على جميع معمولاته
وان منه القاعدة مخصوصة بالمفرد لذلك واما في الجمل فالقيد اذا اجمل جزءا من المعطوف
عليه وان سيق لم يشارك فيه المعطوف كما في قوله تعالى اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون
كما في شرح المفتاح وعند اذا لم يقم القرينة على خلافه كما في قولك جاءني من تميم رجل وامراة
من قريش وتخصيص هذه القاعدة بتقدم القيد وادعاء اطرادها مما لا ذكر للنحويين ولا يقتضيه
الذوق لكنه لم يرتضه غيره وشنع من شنع لا كما اشار اليه ان اهل اللسان والاصوليين في
يقولون ان العطف للتشريك في الظاهر فاذا كان في المعطوف عليه قيد فالظاهر تقييد المعطوف
بذلك القيد الا ان يجيء قرينة صارفة بخلاف الامر عليه فاذا قلت ضربت زيدا يوم الجمعة
وعمرا فالظاهر اشتراك عمرو مع زيد في الضرب مقيدا بيوم الجمعة فان قلت وعمرا يوم
السبت لم يشاركه في قيده ولا بد من الفصل الاول فالظاهر مشاركته في قيده وبلغ مثله
للمنع وفيه بحث **قوله** ولا على شيء لذلك الخ مراده بقوله لا تزاد في الاثبات لا تفيد معناها
بعد الاثبات لانها اذا اعملت كانت في قوة المذكورة المزيدة ولذا اختار الظاهر انه يقول لانه
عاملة في الاثبات ولا ينافيه ما من تجويز زيادتها في الاثبات في قوله تعالى ولقد ارسلنا
الجاءام من قبلك كما اورده عليه بعضهم لانه مبني على قول المعارض على الحديث لانه عكازة الحي
بل لانه خلاف الاخفش وغيره في غير الظرف لعنا بعد وبعد وابا ذو الى دخولها على الظروف
في الاثبات فذهب الى جوازه كثير من النحاة وازوه كما في شرح التسهيل وهذا مما يغفل
عنه كثير من الناس وقوله لانهم مصدر اما مضاف للفاعل والمفعول مقدر او مضاف
للمفعول **قوله** ويحتمل ان يكون الضمير للذين يتقون والمعنى الخ اي ولكن يعظهم المتقين
اي يذكر المتقون المستهزئين ليتقي المتقون على تقواهم ولا يأتون لما وجب عليهم من النهي
عن المنكر وذكروا التثبيت لان اصل التقوى كان لم قبله وقوله يتقي اي يتقي واصل
معناه الكسر ومنه الحائط وقد ذكروا العلماء انه لا يترك ما يطلب لمقارنة بدعة كترك اجابة
دعوة لما فيها من الملاهي وصلاة جنازة لنائحة فان قدر على المنع منع والا صبر هذا اذا لم يكن

يقتدى به ولا انتحل لان فيه شين الدين وما يحكى عن ابي حنيفة من انه ابتلي به كان قبل ميروده
اما ما يقتدي به لقوله فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين **قوله** لعبا ولهوا قال السفاقسي
هو مفعول ثان لاتخذوا وظاهر كلام ابن عطية والزمخشري انه مفعول اول ودينهم ثاني وفيه
اخبار عن النكرة بالمعرفة وقال الرازي انه مفعول لاجله اي اتخذوا دينهم للهو واللعب فهو
متعد لواحد **قوله** اي بنوا امر دينهم الخ لما اضاف الدين اليهم وليس لهم دين في الواقع اوله
في الكشاف باوجه الاول انهم اتخذوا الدين المفروض عليهم شيا من جنس اللعب واللهو لعبادة
الاصنام ونحوها والدين المفروض الواجب عليهم وان كان في الواقع دين الاسلام الذي على هذا
الوجه ليس المراد به هذا المفهوم بل مجرد ما يصدق عليه مفهوم الدين الواجب الثاني انهم
اتخذوا ما يتدينون به وينتحلونه بمنزلة الدين لاهل الاديان شيا من اللعب واللهو
وحاصله انهم اتخذوا اللعب واللهو دينا لهم كما صرح به الزمخشري وليس من القلب في شي
وكان من جعل المبتدا النكرة والخبر معرفة كما توهم وفيه بحث الثالث انهم اتخذوا دينهم دا
الذي فرض عليهم وكلفوه اعني الاسلام لعبا ولهوا حيث سخروا به واستهزوا فالحاصل في الاول اتخذ
الدين الواجب لعبا والثاني جعلوا اللعب دينا واجبا والثالث استهزوا بالدين الحق الذي
يجب ان يعظم غاية التعظيم ومعنى الاضافة في الاول والثالث ظاهر وفي الثاني انه عادتهم
والوجه الرابع ان المراد بالدين العيد الذي يعاد اليه كل حين معهود بالوجه الذي شرع لهم
لعيد المسلمين او بالوجه الذي اعتادوه من اللعب واللهو كاعياد الكفرة لان اصل معنى
الدين العادة والعيد معتاد في كل عام ولبعده عن الظاهر اخره وتركه المص رحمه الله لا بالنا
منه لما فيه من الخفا لانه ان حمل على ظاهره من القلب فهو ضعيف والا فهو راجع الى الوجه
الاخر والفرق بينهما سهل وقوله زمان لهو الخ اشارة الى انه اذا كان بمعنى العيد
فهو اسم زمان لانه يوم مخصوص بتقدير مضاف ليصح الحمل **قوله** والمعنى اعرض عنهم ولا تبال
الخ اشارة الى ان الظاهر يقتضي الكف عنهم مع انه مامور بالتبليغ والقتال فاوله بان
المراد لا تبال بهم واعرض لما امرت او هو للتهديد او ان الاية نزلت قبل اية السيف التي
حكمها باق والامر بالقتال فيكون منسوخة وعلى ما قبله فهي محكمة فذر بمعنى اترك
فيه ثلاثة وجوه واعلم انهم اختلفوا في الوجوه المذكورة في الكشاف فنهم اعتبار بعضها وقيل
ثلاثة وقوله اتخذوا ما هو لعب ولهو دينا انهم ليس من توجيه معنى الدين في شي وهو
الاول بعينه وانما ذكره الزمخشري لبيان الوجهين من كونه مفعولا اولا او ثانيا والقلب
الداعي له ان لا يثبت لهم دين فقول النحرير انه ليس من القلب اذ لا داعي له لا وجه له
ونحو العلامة بقوله لما هو لعب اشارة الى تاويله بمعرفة المفهومة من ما الموصولة كما قيل
وفيه تامل **قوله** وغرتهم الحياة الدنيا حتى انكروا البعث فهو من الغرور وهو معروف
وقيل انه من الغر وهو ملا الفم اي اشبعتهم لذاتها حتى نسوا الاخرة وعليه قوله
وملا النعمى بالعشى من الجفن حتى لم تحسن ادنى
قوله وذكر به اي بالقران فجعل الضمير للقران كما في قوله فذكر بالقران من يخاف وعيد
والقران يفسر بعضه بعضا فلهذا اقتصر عليه وقيل انه يعود على حسابهم وقيل على الذين

وقرانه

وقيل انه ضمير يفسره ما بعده فيكون ان تبسل بدل منه واختاره ابو حيان **قوله** مخافة ان تسلم
الخ اشارة الى انه مفعول لاجله بتقدير مضاف او اصله ان لا تبسل وضمير من جعله مفعو
به لذكر وتسلم من الانفعال ويجوز ان يكون من التفعيل وهو استعارة لك وتفسير التبسل
بالاسلام الى الهلاك ابدا وقوعه فيه وجعله كانه مرهون عنده قال الراغب تبسل هنا بمعنى
تحرم الثواب والفرق بين الحرام والبسل ان الحرام عام لما منع منه بحكم او قهر والبسل
الممنوع بالقهر وقوله تعالى ابسلوا بما كسبوا اي حرموا الثواب وفسر بالارتهان لقوله تعالى
كل نفس بما كسبت رهينة ورهينة فعيلة بمعنى فاعل اي ثابتة مقيمة وقيل بمعنى
مفعول اي كل نفس مقامة في جزاء ما قدمت من عمل ولما كان الرهن يتصور منه حبسه
استعير ذلك للمحتبس اي شي كان انتهى فمعنى قوله ترهن اي تحتبس في الهلاك بسبب
عملها فهو معنى اسلامه اليه ولهذا جمع بينهما لانه روي كل منهما عن السلف وقال الزجاج
انهما بمعنى واحد واليه اشار المص رحمه الله فان قيل انه من رهنه على كذا اذا خاطر
فكان الهلاك يقول ان حصل منك شي العمل فالنفس لي تكلف نشا من قلة التدبر وفريسة
الاسد ما يفترسه ويمسكها وكذا لا يفلت اي يتخلص منه والعرف بالكسر اللغوي الشجاعة والبسل
بالسكون الحرام والابسال التحريم قال اجارتكم بسل علينا محرم وجارتنا حل لكم وحليلها
ويكون بسل جوابا بمعنى نعم ولكل واسم فعل بمعنى الكف **وقوله** عز وجل ان تبسل
نفس فسرها بالعموم اي كل نفس وهي نكرة في الاثبات كقوله علمت نفس ما احضرت اما
لانه قد يوخذ عمومه من السياق واما لانه نفي معنى كانهم من كلام المص فتامل **قوله** ليس لها
الخ في هذه الجملة ثلاثة وجوه قيل انها مستانفة للاخبار بذلك او في محل رفع صفة نفس او في
محل نصب على انها حال من ضمير كسبت وضمير يدفع للولي والشفيع باعتبار انه مذكور
وتاويله بذلك او بكل واحد على البدل ومعنى كونهما من دون الله سواء كانت من زائدة او
ابتدائية انهما يحولان بينهما وبينه بدفع عقابه ولذا قيل ان فيه مضافا مقدرا اي دون
عذابه واليه يشير كلام المص فانه يدل انه من الذين يوخذ العذاب من النظم **قوله** وان تعدل كل
فدا العدا بالكسر والمد واذا فتح قصر وكل منصوب على المصدرية لانه بحسب ما يضاف
اليه لا مفعول به وقيل هو بمعنى الكامل كقولك هو رجل كل رجل اي كامل في الرجولية
وتقديره عدلا كل عدل وفيه ان كل بهذا المعنى يلزم التبعية والاضافة الى مثل المتبوع
نعتا لا توكيدا الا في التسهيل ولا يجوز حذف موصوفه وقوله لا الى ضميره لان العدل هنا
مصدر لوقوعه مفعولا مطلقا وليس هو ما خوذ ثم يجوز ان يراد بضميره العدل بمعنى
الفدية على الاستخدام فيصح الاسناد اليه كما في قوله تعالى لا يوخذ منها عدل لكن الحاجة
اليه مع صحة الاسناد الى الجار والمجرور كمن البلد واخذ من المال ولكن كونه
راجعا الى المعدول به الماخوذ من السياق وكون يوخذ بمعنى يقبل وغيره **قوله** سلموا الى
العذاب الخ فالمشار اليه باولئك هم الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا لا الجنس المفهوم من قوله
ان تبسل نفس مع قوله بما كانوا يكفرون لاحتياجه الى التكلف وكون هذا اشتراطا بعدم
رجوعهم عما هم عليه معلوم بالضرورة ولا ينافيه مخافة ان تبسل الخ لانه يخاف على كل احد كفره

علي انقياده من كنه شفقته منه قوله تاكيد وتفصيل لذلك الخ لان المسلم المستعمل منفصل بعدها
فيؤكد وما يلي بصيغة المفعول تمييز للجحيم ويتجرجر من الجرجرة بجيمين وراءين مهملتين
بمعني تردد ويضطرب فيه واصل الجرجرة صوت يردده البعير في حنجرته وخص العذاب
بالنار لانه المتبادر منه فلا يرد انه لا وجه لمن فسر يدعو بنعبد والنفع والضر بالقدرة
عليهما لانه الواقع وكان نفيهما ابلغ قوله ونرد علي اعقابنا جمع عقب وهو مؤخر الرجل يقال
رجع علي عقبه اذا انثني راجعا كرجع علي حافرته وانقلب علي عقبيه قال تعالي فكنتم علي
اعقابكم تنكصون ومعناه القهقري وفيه انه كناية عن الذهاب من غير وجه وفي الوجه
القدم وهو ذهاب بلا علم بخلاف الذهاب مع الاقبال وخطاب قل وان كان للنبي صلي الله
عليه وسلم لكن فاعل ندعو ونرد عام له ولغيره والمعني ايليق بنا معاشر المسلمين ذلك
فلا يرد ان ذلك لم يكن من النبي صلي الله عليه وسلم حتي يتصور رده الله لانه لتغليب من
اسلم من المؤمنين وليس مخصوصا بالصديق ايضا بسبب النزول وقيل الرد علي الاعقاب
بمعني الرجوع الي الضلال والجهل شركا اوغيره قوله من هوي يهوي اذا ذهب هذا
هو المعروف في اللغة واما كونه من هوي بمعني سقط يقال هوي يهوي هويا بفتح الهاء
من اعلي الي اسفل وبضمها لعكسه او هو بمعني وانه علي التشبيه حال الضال كما في قوله
تعالي ومن يشرك بالله فكانما خر من السما لانه في غاية الاضطراب فلا يناسب قوله في الارض
حيران مع انه يتوقف علي ورود الاستعمال منه ومردة جمع مارد والمهامه جمع مهمه
وهو الفلاة وترك قول الزمخشري كان زعم العرب لانه مبني علي انكار الجن وهو مذهب
باطل والتشبيه تمثيلي وقدر ردا بعد الكاف ليكون تشبيه ردنا برد وقوله متحيرا
بيان لانه حال وكذا في الارض ويصح تعلقه باستهوته والمستهوي بصيغة المفعول قوله
ومحل الكاف النصب علي الحال قال في الفرائد جاعله حينئذ من حال مشابهتنا كقولك جاء زيد
راكبا اي في حال ركوبه وليس الرد في حال الشبه ورد بان الحال مؤكدة كقوله ولتتم مدبرين — طيبي
فلا يلزم ذلك وفيه نظر والتشبيه علي الحالية تمثيلي شبه حال من خلص من الشرك ثم عاد
بحال من ذهبت به الغيلان في مهمه بعد ما كان علي الجادة وعلي ان يكون صفة لمصدر
عقلي قوله ان هدي الله الخ هو وما بعده وجه واحد وقوله كلامه بيان لحاصل المعني وقيل
هما وجهان الاول بقاؤه علي المصدرية والثاني تاويل المصدر باسم المفعول وسوق الكلام
يا باه قوله يقولون له ايتنا الخ ان اسناد القول فيه قول هو حال او حكي بالدعاء لانه
شان اشتي — بمعني القول علي الخلاف بين البصريين والكوفيين فيه ولا ينافيه تعديته بيقول بالي
كما يتوهم وقوله في محل انه لا حاجة لتقدير القول بناء علي احد القولين فلا تغفل عنه
ابن كمال — قوله كانه قيل او قوله هو الهدي وحده الحصر من تعريف الطرفين او ضمير الفصل
واللام للتعليل الخ بذلك اشارة الي قوله ان الهدي الخ اي امرنا ان نقول ذلك
عن خلوص طويته لننقاد لا امر فاللام لام تعليل وهذا معني قول ابي حيان مفعول
امرنا الثاني محذوف تقديره امرنا بالاخلاص لكي ننقاد ونسلم لرب العالمين وليس هذا

مادقع

سيوطي — مادقع في الكشاف حتي يقال انه مبني علي الاعتزال من تنادي الامر والارادة وان المصنف رحمه
الله تابعه غفلة منه كما توهم وهذا غفلة عن مراده وعن ان ما اورده في الانصاف
ليس مسلما ولذا لم يعرج عليه من الشراح غير الطيبي والذي في الكشاف هي تعليل
للامر بمعني امرنا وقيل لنا اسلموا لاجل ان نسلم وفي الكشف قال جار الله اذا اطلقت
امرته ليقوم كان ظاهرا في امر اطلقنا خصصه التعليل ونحوه قوله تعالي اذن للذين يقاتلون
بانهم ظلموا وقوله قل لعبادي الذين امنوا يقيموا الصلاة اي اذن في القتال وقيل
لهم صلوا اقول والتحقيق ان حقه ان يعدي بالباء فلما عدل عن ذلك الخ جعل علي
شان افندي — انه لام التعليل وتقدير امرنا بان نسلم للاسلام لا لغرض اخر قاله فساد ساقه في
الطلب من وجهين انتهي وهو محل تامل وقيل ان الاشارة للاسلام ولا غبار في تعليل
الامر بالاسلام بنفس الاسلام لان ماله انه طلب النتيجة وهو تكلف لا حاجة اليه وقيل
اللام بمعني الباء قاله ابو حيان وهو غريب لا تعرفه النحاة واما زيادتها وتقدير ان
بعدها فنقول به مافيه وقال الخليل وسيبويه ومن تابعهما الفعل في هذا ونحو يريد
الله ليبين لكم ماؤل بالمصدر وهو مبتدا واللام وما بعدها خبر اي امرنا للاسلام
وعليه فلا مفعول للفعل كما في المعني فهو كتسمع بالمعيدي ولا يخفي بعده وذهب
الكسائي والفراء الي ان اللام حرف مصدري بمعني ان بعد اردت وامرت خاصة وهو
الزجاج وارتضاه صاحب الانصاف ففي اللام هنا اربعة وجوه كونها زائدة
وتعليلية للفعل او للمصدر المسبوك منه او بمعني الباء او انها مصدرية فاختر لنفسك
ما يحلو وفي هذه المسئلة كلام سيأتي تفصيله والهدي بمعني الاهتداء لم ينحصر بالاسلام
عصام — ولذا قابله بالضلال فليس الظاهر ان يقول الاضلال كما قيل قوله عطف علي لنسلم الخ
اي بناء علي ان اللام تعليلية وهذا اقبله حرف جر متعدي لا ظاهر احدهما فهو الجار والمجرور
معطوف علي الجار والمجرور وهو ايضا علي مذهب سيبويه ومن تابعه من النحاة القائلين
بدخول ان المصدرية علي الامر كامر او فيه تسمح بناء علي انه معطوف علي نسلم وانه علة ولفظ
ابوحيان — تاول اوالمراد وليقيموا فاخرج علي لفظ الامر وفيه تامل وارد ورد علي هذا ابن عطية
رحمه الله ان في اللفظ ما يمنعه لان نسلم معرب واقيموا مبني والمبني لا يعطف علي
المعرب لان العطف يقتضي التشريك في العامل ورد بانه ليس كما ذكر لانه
جائز كقام زيد وهذا او كقوله يقدم قومه يوم القيامة فاوردهم النار الي غير ذلك
سعد — قوله او علي موقعه تبع فيه الزمخشري اذ قال انه عطف علي موضع لنسلم كانه قيل
امرنا ان نسلم وان اقيموا قيل انه كثيرا ما يقع في هذا الموضع ان نسلم فيعطف عليه
وان اقيموا بعد الاعتبار علي التوهم كما في فاصدق واكن وبه يشعر قول الزمخشري كانه
قيل امرنا ان نسلم وان اقيموا لكن لا يخفي ان في ان نسلم مصدرية ناصبة للمضارع
وفي ان اقيموا مفسرة وقيل لا حاجة الي هذا الاعتبار بل المراد انه عطف علي مجموع اللام وما

بعدها ثم جوز ان يكون عطفا على ما بعد اللام وان مصدرية موصولة بالامر بناء على جوازه وصلا
به وأما دفعه بان العطف على توهم ان الخبر وانه توهم ان مكانه ان اسلموا فضعيف وقال ابو حيان
رحمه الله ظاهر ان لنسلم في موضع المفعول الثاني لامرنا وعطف عليه ان اقيموا فتكون اللام عصام
زائدة وقد تقدم انها تعليلية فتناقض كلامه فتامل ولما ذكر سبب العدول نشأ منه سؤال
اشار الى جوابه بقوله وعلى هذا الاسلوب في الكشاف وفي الدر المصون ان فيه وجوها فقيل معطوف
على قوله ان هدى الله وقيل على قوله لنسلم وقيل على ايتنا وهو بعيد وقيل معطوف على
مفعول الامر المقدر اي امرنا بالايمان واقامة الصلاة وقيل هو محمول على المعنى وفيه كلام
طويل فانظره قوله قايما بالحق اشارة الى ان الجار والمجرور في موضع الحال من الفاعل ومعنى
الا وهو حينئذ لقوله وما خلقنا السموات والارض وما بينهما باطلا ويجوز ان يكون حالا
من المفعول اي ملتبسة بالحق قوله جملة اسمية الخ قال الطيبي الواو استينافية والجملة
تذييل لقوله خلق السموات والارض بالحق ولهذا اجعل اليوم بمعنى الحين ليعم الزمان
فقوله مبتدا والحق صفته والمراد المعنى المصدري اي القضاء الصواب الجاري
على وفق الحكمة فلذا صح الاخبار عنه بظرف الزمان اعني يوم الخ وهذا انسب بكلام
المصنف رحمه الله وتمثيله بالقتال اشارة للمصدرية وقوله قوله الحق الخ اشارة الى ان
تقديم الخبر ليس للحصر وقوله نافذ هو معنى كن فيكون وكونه في جميع الكائنات لـ
ماخوذ من جملة الكلام والتذييل فقال النحرير تقديم الخبر لكونه الشايع في الاستعمال
مثل عنده علم الساعة لان الحصر غير مناسب هنا وقول الزمخشري لا يكون الا عن حكمة
وصواب مستفاد من المقام ولو جعل التقديم هنا للحصر لكان الحصر على عكس ما ذكر اي
قضاؤه الحق لا يكون الا يومئذ وهو فاسد انتهى وفيه ان المعروف الشايع تقدم الخبر
الظرفي اذا كان المبتدا نكرة او نكرة موصوفة كامر في اجل مسمى اما اذا كان معرفة فلم يقله
احد ومثاله غير مستقيم لانه قصد فيه الحصر لان علم الساعة عند الله لا عند غيره شان
وما قيل من انه يشير الى ان العاطف داخل في المعنى على المبتدا وان المقصود بيوم
قول الحق وقت ايجاد الاشيا ونفاذه فيها وان المراد السموات والارض وما فيهما او الكلام
على الظاهر والمقصود تعميم قوله الحق لجميع الكائنات لا محصل له وهو ناشي من قلة التدبر
قوله وقيل منصوب بالعطف على السموات الخ اذا عطف على السموات فهو مفعول به والمعنى
انه اوجد السموات والارض وما فيهما واوجد يوم الحشر والمعاد وكذا اذا عطف على
الهاء فهو مفعول به ايضا كما في قوله واتقوا يوما لا تجزي وهو بتقدير مضاف اي هوله
وعقابه ونحوه او المراد بانقاذ ذلك اليوم انشا ما فيه من ذلك واما القول بانه معطوف عصام
على بالحق وهو ظرف لخلق فيتوقف على صحة عطف الظرف على الحال لان الحال ظرف في
المعنى وهو تكلف قوله او بمحذوف دل عليه بالحق اي يقوم بالحق يوم الخ لان معنى
بالحق قايما بالحق كما قال ابو حيان رحمه الله وهو اعراب متكلف قوله وقوله الحق مبتدا
وخبر او فاعل يكون الخ يعني على الوجوه الثلاثة الاخيرة وقوله على معنى وحين يقول
الخ تقرير للمعنى على تقدير ان يكون قوله الحق فاعل يكون على الوجوه الثلاثة وحين

على الاول

على الاول مفعول خلق وعلى الثاني مفعول اتقوا وعلى الثالث منصوب بفعل محذوف وقوله لقوله
الحق اشارة الى ان المكان جميع المخلوقات واسناد الكون الى الحق اسناد مجازي الى السبب وقيل شان افندي
لما اقتضى كون قوله الحق فاعل يكون تعلق كن به قال لقوله الحق وفسر بالقضاء ولا شك ان تكون
القضاء يوجب تكون المقضي وهو تحرير للكلام والقضاء بالمعنى المصدري لا يتعلق به التكوين الا
بما ناوله بما قدمناه وفي الكشف المراد بالقول ما يعم القول وهو المقضي اي حين يقول لمقضيه كازروني
كن فيكون المقضي والوجه الاول انتهى فلا يرد عليه ان هذا التفسير لا يناسب ان يكون قوله
فاعلا ليكون بل المناسب ان يقال وحين يقول كن فيكون اثر قوله الحق كما توهم وعلى كونه فاعلا
فان عطف على السموات فالمراد بالتكوين الايجاد واليه اشار بقوله بمعنى يكون الخ وان
عطف على مفعول اتقوا وتعلق بمقدر فالمراد بالتكوين الاحيا للحشر لانه الذي يتحقق
ويظهر بعده القيام بالحق واليه اشار بقوله فيكون التكوين الخ وفي قوله حشرا الا يوا
تسمح لانه ليس بتكوين وقوله كقوله لمن الملك الخ يعني ان تخصيص الملك بذلك اليوم
لتعظيمه لا لاختصاص ملكه به وفيه كلام لنا سياتي قوله كالفذلكة للاية لان
الحكيم جامع لجميع افعاله المتقنة الجارية على وفق المصالح والخبير جامع لعلم الغيب
والشهادة ففيه لف ونشر مرتب قيل والواو ليست للعطف بل هي استينافية
نحو جوزيتم بالقود وهل يجازى الا الكفور وهو المسمى في المعاني بالتذييل والمراد
بالفذلكة اجمال ما فصل اذ قال الواحدي رحمه الله في شرح قول المتنبي

نسقوا لنا نسق الحساب مقدما • واتى فذلك اذ اتيت موخرا •

فذلك جمع فذلكة وهي جملة الحاسب لقوله فذلك كذا انتهى وهو من البحث المولد
قوله يوم ينفخ الصور اي استقر الملك يوم ينفخ واليه اشار بقوله لمن الملك فلا يتوهم عدم
والصور قرن ينفخ فيه كما ثبت في الاحاديث لا جمع صورة كما قيل والصور يحلو له مستعملة
في كتب السنة قوله آزر الخ ان كان علما لابيه فهو عطف بيان او بدل وقال الزجاج رحمه الله
ليس بين النسابين اختلاف في ان اسم ابي ابراهيم صلى الله عليه وسلم تارح بتاء مثناة
فوقية والف بعدها راء مهملة مفتوحة وحاء مهملة والذي في القرآن يدل على انه خلافه فلا
ان يكون لقبا غلب عليه او كما قيل هو اسم عمه او اسم جده والعم والجد يسميان ابا مجازا
والمص رحمه الله اجاب باجوبة وهي ظاهرة وقيل آزر وصف معناه الشيخ بلغة
خوارزم وقيل انه المعوج بالسريانية وقيل معناه المخطي وعلى الوصفية لا يظهر
لمنع صرفه وجه فقال المص رحمه الله انه حمل على موازنه وهو فاعل المفتوح العين
فانه يغلب منع صرفه لانه كثر في الاعلام الاعجمية والاولى ان يقال انه غلب عليه
فالحق بالعلم والا فليس فيه علة اصلا لان الوصف في العجمة لا يوثر في منع الصرف شان افندي
ومن لم يثبت لهذا قال العلة لم تبلغ النصاب وقوله او نعت الخ منع صرفه لوزن
الفعل والوصفية لانه على وزن افعل والازر القوة يقال ازرت الاثم وقوله
والاقرب الخ يشير الى انه لا عبرة بما وقع في التواريخ مخالفا لظاهر الكتاب المجيد
لا سيما الزماني بالتقادم وخلطت فيه اهل الكتاب وقوله بحذف المضاف اي عابد آزر

وحذف اما في كلامهم او في النظم **قوله** وقيل المراد الخ فهو من جملة المقول وليس هذا التفسير
المصطلح عليه في باب الاشتغال لانه يفسره وليس عينه بل ما يناسبه وهو بعيد لانه
لا يشترط فيه ان يكون عينه نحو زيدا اضربت عبده اذ تقديره اهنت زيدا اضربت عبده
بل لان ما بعد الفاء لا يعمل فيما قبلها وما لا يعمل لا يفسر عاملا كما تقرر عندهم **قوله** تفسير له
تقرير المراد بالتفسير تفسير آزر بما اراد به الضمير وعامله المقدر لان تقديره اتعبد آزر
وقوله اتتخذ اصناما تفسير له والمراد بالتقرير تقرير ما يرد به عليه ثم ليلزمه ولذا فسر بل
التحرير بالتحقيق والتثبيت لانه واقع وقيل المراد تقرير الاستفهام الانكاري لا المقابل عصام
للانكار وفيه نظر **قوله** ويدل عليه انه قرئ آزر بهمزتين الاولى استفهامية مفتوحة والثانية
مفتوحة ومكسورة وهي اما اصلية اذا كان اسم صنم او اصلية بمعنى القوة او مبدلة من الواو
بمعنى الوزر والاثم وعليه فعامله مقدر اي تعبد آزر لانه كان اسم صنم وان كان عربيا
فهو مفعول له او حال او مفعول ثان لتتخذ او منصوب بتقدير كما ذكره المعرب وغيره وقرئ
في بعضها اسقط همزة اتتخذ فجعل هذه القراءة دليلا على انه اسم صنم لا يتجه وقوله وهو يدل على
انه علم اي قراءة يعقوب آزر بالضم الدال على انه منادى يدل على العلمية لان حذف
حرف النداء من الصفات شاذ فان قيل ان النداء يكون بالصفات نحو يا عالم واجيب
عنه بان كثرته في الاعلام يكفي للترجيح وقيل عليه دعوى الكثرة محل نظر من سنة الفهم
فطنة التدبر ولذا قيل ان خطاب ابراهيم صلى الله عليه وسلم لابيه بالشرك وجهله
ينافي حسن الادب لانه ليس بادون من قوله اني اراك من الجاهلين وليس مقتضى
المقام الادب معه وقوله ظاهر اشارة الى انه من ابان اللازم **قوله** ومثل هذا التبصير
اشارة الى ان الاشارة الى مصدر الفعل الذي بعده والاشارة قد تكون الى متاخر كما مر في قوله
هذا فراق بيني وبينك وزيادة لانه دعوى بحيث يخفيه فقيل ولك ان عصام
تجعل المشبه التبصير الخ من حيث انه واقع والمشبه به التبصير من حيث انه مدلول
اللفظ ونظيره وصف النسبة بالمطابقة للواقع وهي عين الواقع وليس ابعد رتبة
فانه يحكى ما هو قريب منه في كلام الطيبي رحمه الله ويجوز ان يكون المشار اليه ما انذر
به اباه وضلال قومه من المعرفة والبصارة فيكون قوله فلما جن عليه الليل تفصيلا لذلك
لمعنى المثل واشار بقوله التبصير الى ان رأى هنا بصرية لا علمية والزمخشري جعلها بصرية
لكن ذكر انها استعارة للمعرفة كما بينه شراحه وكذا قال ابن عطية رحمه الله ورده ابو حيان
بانه يحتاج الى نقل عن العرب ان رأى بمعنى عرف تتعدى الى مفعولين قلت
اذا كانت بصرية استعيرت للمعرفة استعارة لغوية من اطلاق السبب على المسبب
ظاهر وما ذكره ومنه ما اختاره الزمخشري ولا هذا الكلام ادعاء الاستعارة لغوا وقوله
وهو حكاية حال ماضية لما كان الظاهر ارسلنا حكاية للحال الماضية استحضار الصورة
حتى كانه حاضر مشاهد **قوله** بمعنى دلائل الربوبية اذ قرأناه فعلا من بصر يبصر فيكون
ملكوت الذي هو نائب الفاعل بمعنى دلائل الربوبية او بتقدير مضاف لكن هذه عبارة
الكشاف بعينها وقد ضبطه العلامة في شرحه على صيغة المصدر المنصوب وجعله مفعولا

ثانيا

ثانيا لقدرنا الذي وهو يصح هنا ولكنه من طريق الرواية **قوله** ربوبيتها وملكها الملكوت مصدر كالرغبوت
والرحموت كما قاله ابن مالك وغيره من اهل اللغة وتاؤه زائدة للمبالغة ولذا فسر باعظم
الملك وقوله ربوبيتها اشارة الى مصدريته وقال الراغب انه يختص به تعالى وتفسير
الاول اشارة الى معناه الحقيقي وفسرها اذا كانت الرؤية بصرية برؤية آثارها والثاني
اشارة الى معناه المجازي لان ذلك هو المرئي وقيل الاول ناظر الى كون الرؤية رؤية
البصيرة والثاني الى كونها رؤية البصر وفيه نظر **قوله** ليستدل الخ اشارة الى ما في
في امثاله من انه اما معطوف على علة مقدرة اي ليستدل وليكون او علة لفعل مقدر
القبيل نسخه اي فعلنا ذلك الخ وقيل ان الواو زائدة وهو متعلق بما قبله وهذه الوجوه جارية
في كل ما جاء في القرآن من هذا القبيل ينبغي ان يراد بملكوتها بدائعها وآياتها لان
الاستدلال من غايته اياتها لا من غاية ايات نفس الربوبية وتفسيرت الاشارة الى الدال
رؤية الربوبية برؤية دلائلها وآثارها وقيل ان الاستدلال لا يتم قطع النظر
عن كونه سببا للايقان لا يكون علة للاراءة فكيف يعطف عليه باعادة اللام وليس بشيء
وقوله وفعلنا قدره مقدما لان العلة ليست منحصرة فيما ذكره ومن قدره متاخرا اي
انه المقصود الاصلي **قوله** تفصيل وبيان لذلك اي تفصيل للجملة المذكورة والترتيب
ذكري لتاخر التفصيل عن الاجمال في الذكر وليس في هذا دليل على انه بالبصيرة او
البصر فقوله وقيل عطف الخ قيل فائدته التنبيه على انه صلى الله عليه وسلم
وصل في معرفة ربه الى مرتبة الايقان بالاستدلال واقامة البرهان بحيث قدر على
الزامهم وان كان ذا نفس قدسية لا يحتاج في اعتقاد ما بالذات الى وسائط الادلة
وكونه عطفا على قال ابراهيم تبع فيه الزمخشري وهو تحكم والاولى على اذ قال كما صرح به
به غيرهما وقوله لان اباه الخ بيان لوجه المناسبة والارتباط وقيل انهم كانوا يعبدون
الكواكب فاتخذوا لكل كوكب صنما من المعادن المنسوبة اليه كالذهب للشمس والفضة
للقمر ليتقربوا اليها فالصنم كالقبلة لهم فانكرها اولا عبادتهم للاصنام بحسب الظاهر
ثم ابطال منشأها وما نسبت اليه من الكواكب بعدم استحقاقها لذلك ايضا **قوله**
جن عليه الليل ستره بظلامه فهذه المادة تختص فانها تدل على الستر قال الراغب اصل
الجن الستر عن الحاسة يقال جنه الليل واجنه وجن عليه فجنه ستره واجنه جعل له
ما يستره وجن عليه ستره ايضا وزهرة بضم الزاي وفتح الهاء كتؤدة نجم في السماء الثالثة
وتسكين الهاء في غير ضرورة الشعر خطأ كما في ادب الكاتب وفيه نظر وان اشتهر خلافه
سنان افندي والوضع سوف يتقدمه في الدليل لا يتحقق ما لكونها مسلمة عند غيره لاجل الزامه
بما هو مصطلح اهل الجدل واليه اشار المص رحمه الله بقوله فان الخ قيل
هذا ناظر الى الوجه الثاني في فلما جن عليه الليل وقوله وعلى وجه النظر الى الوجه الاول
وفيه نظر لانه يمكن ان يجري على القول الاصح على الوجهين لان معنى وكذلك الخ
ومثل ذلك التعريف والتبصير نعرف ابراهيم والمراد هدايته لطريق الاستدلال
ثم الحضور وبه يحصل زيادة اليقين وافحام الخصوم كما قاله الطيبي رحمه الله
قوله فانا قاله زمان مراهقته يريد الرد على انه لا حاجة الى النظر فالاستدلال

الموصل عنده من الاعتقاد فان مقام النبوة والانفس القدسية اعلى من ان تتشبث
بحال الاستدلال فقال انه كان في مبادي السن قبل البعثة ولا يلزمه اختلاج شك
مود الى الكفر لانه لما امر بالغيب اراد ان يويد ما جزم به بانه لو لم يكن الله الها وكان ما يعبد قومه
لكان اما كذا واما كذا والفرق بينه وبين الاول انه لالزام الخصم وهذا للتأكيد بعد التصديق
بعد اليقين والوجه الاول لانه دفع لما قيل ان قوله هذا ربي يكون حينئذ كفرا
والانبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون عنه قبل البعثة وبعدها بالاتفاق لان كون
الصبي غير المراهق لا يعتد به وان صح اسلامه كما صرح به الفقهاء ولا يلزمه الكذب على
الاول لانه كلام لاستدراج الخصم على وجه الفرض وارخاء العنان ومثله لا يسمى كذبا
بل كما قال محيي السنة لا يجوز ان يكون لله رسول ياتي عليه وقت من الاوقات الا وهو
موحد عارف بالله بريء عن كل ما سواه وكيف يتوهم هذا على من طهره الله وعصمه
وآتاه رشده من قبل الى ان جاء ربه بقلب سليم وقال وكذلك نري ابراهيم ملكوت
السموات والارض وليكون من الموقنين اي نريه اراءة الملكوت ليوقن فلما ايقن
راى كوكبا قال هذا ربي معتقدا انه هذا لا يكون ابدا بل اراد ان يستدرج القوم
بهذا القول ويعرفهم خطأهم وجهلهم في تعظيم ما عظموه اذ كانوا يعبدون النجوم
ويعظمونها وقال الامام السبكي رحمه الله في تفسيره هذه الآية قد تكلم الناس فيها
كثيرا وثبت عندي ان ذلك تعليم منه سبحانه لابراهيم صلى الله عليه وسلم طريق الحجة
على قومه فاراه ملكوت السموات والارض وعلمه كيف يحاجهم ويقول لهم اذا حاججهم
مقاما بعد مقام الى ان يقطعهم بالحجة ولا يحتاج مع هذا الى ان يقال انه الخ
عند رفته ويوخذ منه ان القول على سبيل التنزل ليس اعترافا وتسليما مطلقا
وقولنا نسلم على سبيل التنزل معناه ان الخصم ينطق به لينظر ما يترتب عليه وهذا
الذي ثبت اقرب مما قاله في شرح البيضاوي الآية وهي قوله وكذلك
نري ابراهيم الآية وقوله وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه انتهى وهذا هو الحق فالنظم
دال على خلاف الوجه الثاني **قوله** فضلا عن عبادتهم هذا اما اشارة الى عدم العبادة
بالوجهين او اشارة الى انه كنى بعدم المحبة عن عدم العبادة لانه يلزم من نفيها نفي
نفيه بالطريق الاولى فهما استعارتان والزمخشري كذا صحا فانه لا احب عبادة الا
والتعليل بقوله فان الخ للازم المنطوق المراد منه فلا يرد عليه انه لا يصلح ان يكون
تعليلا لعدم المحبة بل لترك العبادة وقد بناه على عدم المحبة **قوله** والاحتجاب
بالاستار الخ لا يوصف الله بانه محجوب قال القاضي رحمه الله في الشفا ما في حديث
الاسراء من ذكر الحجاب فهو في حق المخلوق لا في حق الخالق فهم المحجوبون والباري جل اسمه منزه
عما يحجبه اذ الحجب انما تحيط بمقدر محسوس ولكن حجبه على ابصار خلقه وبصائرهم وادراكاتهم
للاجرام المحدودة والله سبحانه وتعالى منزه عن ذلك فهو تمثيل لمجرد منعه الخلق
عن رؤيته اذ هو في حق المخلوق وقال الشريف قدس سره في الدرر والغرر العرب

يظنون النجوم ويعبدونها

مبحث: ان الله تعالى لا يوصف بالحجاب

تستعمل

تستعمل الحجاب بمعنى الخفاء وعدم الظهور فيقول احدهم لغيره اذا استبعد فهمه بيني وبينك
حجاب ويقولون لما يستصعب طريقه بيني وبينك كذا حجب وموانع وسواتر وما جرى مجرى
ذلك فهو مجاز في المقيد عنه وفي حكم ابن عطاء الله الحق ليس بمحجوب انما المحجوب انت عن النظر اليه اذ لو
حجبه شيء لستره ما حجبه ولو كان له ساتر لكان لوجوده حاصر وكل حاصر لشيء فهو له قاهر
وهو القاهر فوق عباده انتهى وفيه ان قوله يقتضي الامكان والحدوث لفوت ترتب
غير مرتب لان الانتقال حركة وهي حادثة فيلزم حدوث محلها والاحتجاب اختفاء يستتبع
امكان موصوفه وفيه ما فيه وفيه ما لا يخفى ضعف ما قيل ان الاستدلال بحدوث الجواهر وكون
امكان هو طريقة الخليل صلى الله عليه وسلم وهو منقول عن جملة اهل الكلام فهم يقولون انه من
صفات الاجرام المحدودة المتحيزة وهو يستلزم الحدوث فلا يرد عليهم ما ذكر فتامل ويرد
القمر طلوعه منتشر الضوء واصله في بزوغ الناب لظهوره وبزوغ البيطار الدابة اسالة دمها
فبزوغ هو ابتداء سال فيه هذا ما قاله الراغب رحمه الله **قوله** فلما افل قيل كان غاب عن نظره
ولم يكن حين راه في ابتداء الطلوع بل كان وراء الجبل ثم طلع منه او في جانب اخر لا يراه والا فلا احتمال
لان يطلع القمر مطلعه بعد افول الكوكب ثم يغرب قبل طلوع الشمس قيل فيحتمل ان يجوز
ان يكون الجبل في طرف المغرب والذي الجاهم الى هذا التعقيب بالفاء ويمكن ان يكون تعقيبا
عرفيا مثل تزوج فولد له اشارة الى انه لم تنقض ايام وليال بين ذلك سوى الكائن استدلالا لاجله
واستدرك الكلام انه مخصوص بالثاني كما توهم على انا لا نسلم ما ذكره اذ كان كوكبا مخصوصا وانما يرد لو اريد
جملة الكواكب او واحد لا على التعيين فتامل **قوله** استعجز نفسه الخ اي اظهر العجز من نفسه وقوله
ارشاد اشارة الى ان هذا القول ليس بمرضي عنده وهو الحق الحقيق بالقبول والنظم ناطق به
كما بين في شروح الكشاف لان قوله لئن لم يهدني ربي وقوله لقوم اني بريء مما تشركون يدل
على انه كان مع قومه كان محاجا لهم مشافهة والجموع دليل لكان التعريض بدليل قوله لاكونن
من القوم الضالين ثم الجملة القسمية تدل على ان الكلام مع منكر مبالغ في الانكار فلا يناسب فرض
التردد في نفسه على ان قوله ربي صريح في اعترافه بان له ربا يعرفه ويعبده وما قبل
من انه استعجز نفسه فاستعان بربه في درك الحق وقوله اني بريء مما تشركون اشارة الى
حصول اليقين من الدليل مخالف الظاهر على ان حصول اليقين من الدليل لا ينافي محاجته
مع قومه كما في الكشف فقد علمت ان في كلام المصنف رحمه الله نبوة عن الظاهر لكن ينبغي ان يقاد
اليه بزمام العناية بان يحمل قوله وفي الانصاف انما عرض بضلالهم في امر الكواكب لانه قد ابرز منهج
في امر الكواكب ولو قال في الاول لئلا اصغوا ولما انصفوا ثم صرح في الثالثة بالبراءة لما تبلج
الحق وظهر غاية الظهور بهم في ظلمات العمى والعناد **قوله** هذا لكبر الاشارة لتذكير الخبر
الخ قال بعض المتاخرين ما نصه بعد ما حكى كلام المصنف والكشاف لا حاجة الى هذا التكلف
لان الاشارة انما هي الى الجرم ولا تانيث فيه وانما التانيث بحسب اللفظ وليس في ذلك
المقام لفظ الشمس فانه في الحكاية لا المحكي انتهى وقد سبق الجهد ابو حيان رحمه الله
فقال يمكن ان يقال ان اكثر لغة العجم لا تفرق في الضمائر ولا في الاشارة بين المذكر
والمؤنث ولا علامة عندهم للتانيث بل المؤنث والمذكر سواء عندهم فاشار في الآية

شاه افندي

ابن كمال

سعدي

ملا خسرو ونحو عصام

الى المؤنث باشارته الى المذكر حين حكى كلام ابراهيم صلى الله عليه وسلم وحين اخبر تعالى
عنه بقوله بازغة وافلت انث على مقتضى العربية اذ ليس ذلك بحكاية انتهى وهذا
انما يظهر لو حكى كلامهم بعينه في لغتهم اما اذا عبر عنه بلغة العرب فكونه بعض كلامهم كلا
العجم فلا وجه له والتطويح شائع لان النفس انما تاخذ المعاني من الالفاظ حتى اذا
تصورت شيئا لاحظت ما يعبر به عنه في ذلك التخاطب وتخيلت انها تناجي نفسها
به كما قاله الرئيس في الشفا فاذا اشتهى التعبير عن شي بلفظ مذكر او مؤنث لوحظ
فيه ذلك وان لم يطلق عليه ذلك الاسم وقت التعبير والاشارة كما في قوله تعالى حتى
توارت بالحجاب فحيث خولف ذلك المقتضى احتاج الى عذر يرد تاويل كما حققه السيد
قدس سره في شرح ذلك الكتاب وبعضهم ذكر هنا ان عنه زاعما انه من نتائج افكاره واما — شان افندي
كون لغته لا تانيث فيها فلا وجه له لما علمت ان العبرة بالحكاية لا بالمحكي الا ترى انه لو قال احد
الكواكب الدري طلع فحكيته بمعناه وقلت الشمس طلعت لم يكن لك ترك التانيث بمعنى
تاويل لما وقع في عبارته واذا تتبعت ما وقع في النظم الكريم رايته انما يراعى فيه الحكاية
مع انه مبني على ان اسمعيل صلى الله عليه وسلم اول من تكلم بالعربية والصحيح خلافه
قوله صيانة للرب عن شبهة التانيث قيل ذكر اسم الاشارة لتذكير الخبر او لانه — ابن كمال
لا يفرق في غير لغة العرب بين المذكر والمؤنث في الاشارة فاجرى الكلام على قاعدة
تلك اللغة في مقام الحكاية وعلى قاعدة العربية في مقام الاخبار واما ما قيل وكان — ده على الله
اختيار هذه الطريقة ولجا الصيانة الرب عن شبهة التانيث فيرد عليه ان هذا في الرب
الحقيقي مسلم وهو دليل ان يراد القائل ما ذكره هذا الفاضل بقوله ويحتمل الخ والحكم
بالوجوب بالنظر الى اقتضا المقام فلا يرد عليه شي ولعل ايضا بانه على تقدير — سعدي
ان يكون سوقه على الظاهر وعلى المسلك الاخر اظهار الصورة ليستدرجهم اذ لو صرح بوجه تا
كان سببا لعدم اصغائهم وقوله من الاجرام الخ اشارة الى ان ما موصولة ويصح جعلها
مصدرية وقوله وتخصيص الخ اي تخصيص لصفاتها كالبزوغ والافول قوله لتعدد دلالة
لانه انتقال مع اختفا واحتجاب ولكل منهما دلالة كما عرفت والبزوغ وان كان انتقالا لا — عصام
مع الهوى لكن ليس للثاني مدخل في الاستدلال وقيل عليه ان البزوغ ايضا انتقال
مع احتجاب الا ان الاحتجاب في الاول لاحق وفي الثاني سابق وقلنا ان جوابه يوخذ مما بعده بل
فهو ربه في وسط السما فلا يشاهد البزوغ حتى يستدل به فلا يخفى ما فيه فلنا به
قوله خاصموه في التوحيد اي تارة بادلة فاسدة واقعة في حضيض التقليد واخرى بالتخو
فاتانا الى جواب كل منهما واليه اشار المص رحمه الله بقوله ولعله الخ فقد برو قوله في وقته
الخ اشارة الى انه اذ بنا على معنى الظرف مستثنى من اعم الاوقات استثنا مفرغا وقال
الزمخشري ان الوقت محذوف منه وقال ابو البقا ان المصدر منصوب على الظرف من غير
تقدير وقت وقد منع ذلك ابن الانباري فقال لما معناه يكون خروجنا صياح الديك
ولا يجوز خروجنا ان يصيح الديك على معنى وقت صياحه وانما يعم ظرفا المصدر الصريح
واجاز ذلك ابن جني من غير فرق بينهما كما في الملتقط وغيره والاستثنا متصل ويكون

ان يكون

ان يكون منقطعا على معنى ولكن اخاف ان يشا ربي خوفي ما اشركتم به وشيا مفعول به او مفعول
مطلق وان يصيبني بانه له قوله بتخفيف النون واختلف في ايها المحذوفة فقيل نون الرفع
وقيل نون الوقاية والاول مذهب سيبويه وهو ارجح لقلة التغيير بالحذف والسكون لانه
عهد حذفه للجازم وهذه لغة غطفان وهي لغة فصيحة ولا يلتفت الى قول مكي انه ضعيف
قوله لانها تضر بنفسها وقد بنفسها لانها تضر ان شا الله مضرتها وقوله ولعله انا
اتى بلعل لانه لم يبق له ذكر وانا فهم من قوله اخاف والتهديد يوخذ من تعليقه شا
بمشيته تعالى قوله كانه علة الاستثنا في الكشاف اي ليس بعجب ولا مستبعد ان يكون في
علمه انزال المخوف به من جهتها كرجمه بالنجوم لاسناد الجهل بشي الى المعلم اسنادا بجواز
وقوعه قوله افلا تتذكرون الخ قد مر ان فيه وجهين تقدير معطوف عليه اي اتتعرضون
فلا تتذكرون او تقديم الهمزة من تاخير لصدارتها اي بعد ما اوضحته من الدلايل الظاهرة
المقتضية لسرعة التذكر اشارة الى ان ما صنعوه ناشي عن الغفلة قوله كيف اخاف ما اشركتم اي الاشركتموه
به فحذف اختصارا للعلم بالقرينة وذكره فيما بعده ولان المراد تخويفهم ذكر الشرك به انتكل
ذلك وكما ما قيل انه ليعود اليه الضمير فيما لم ينزل فليس بشي لانه يلغى سوى ذلك في الجملة
والظاهر انه يقال في وجهه والنكتة فيه ان ما قيل هذا ولا اخاف ما اشركتم به كان
هذا لا التكرار له فناسب الاختصار والنبي صلى الله عليه وسلم حذفه اشارة الى بعده وعبارته
عن الشريك فلا ينبغي عنه نسبته الى الله ولا ذكره معه ولما ذكر حال المشركين الذين لا يتنزهون
عن ذلك صرح به وهذه نكتة بديعة من قال هنا لا بد من بيان فايدة حذف بالله في الاول — الخروج
واثباته في الثاني ولم ار احدا تعرض له فاقول لعل الوجه في ذلك ان المقصود
ابراهيم صلى الله عليه وسلم في الاول انكار ان يخاف غير الله تعالى سوى الا انه لا شريك له الكفار اولا
وبالجملة خصوصية الاشراك بالله تعالى مقصودة في هذا المقام واما قوله ما اشركتم دون
ان يقول بالله فلان الكلام فيما اشركوا وفي الثاني انكاره عدم خوفهم من اشراكهم بالله كان المنكر
المستبعد عند العقل السليم هو الاشراك بالله تعالى لا مطلق الاشراك فلهذا حذفه في
الاول واتى به في الثاني انتهى ولا يخفى انه تطويل من غير طايل مع ان ما اشركوا ليس عبارة
على ما سوى الله غير الشريك وهو نحوه منه وانت في غنى عنه بما اوضحناه لك قوله وهو حقيق
بان يخاف به كل الخوف اي يخاف بسبب عذابه وعقابه الخوف الشديد في الكشاف وانتم
لا تخافون ما يتعلق به كل خوف وقد ذانتم ليبين انهم احق بالخوف فبني الكلام على تقوي
الحكم فعلى هذا يصح ان يكون قول المص رحمه الله وهو حقيق الخ بيانا لمآل الجملة وهو لا ينافي
كون الجملة حالية والنظر فيه بان المضارع المنفي لا يقترن بالواو كالمثبت لكنه غير مسلم
ومنهم من جعله قيدا وقال هذا القيد مع القيد السابق اعني قوله ولا يتعلق به ضمير يوحي — شان افندي
الى انه جعل قوله ولا تخافون الخ عطفا على جملة اخاف وان كان الزمخشري جعلها حالا من فاعل
اخاف او مفعوله قوله بالقادر العالم النافع وفي نسخة القادر الضار وهي ظاهرة لان بين — شان
لا تضاد في التعدد واما على هذه فيقال الباء يعني مع متعلق بمحذوف وهو مع المجرور في محل
نصب حال عن المفعول لا يتعلق بالتسوية والا لا يكون له معنى وهو تعسف قوله باشراكه

بيان لانه في الكلام مضاف مقدر وقيل انه ارجع الضمير الى الاشراك المقيد بتعلقه
بالموصول فلا حاجة الى العائد وهو مبني على مذهب الاخفش في الاكتفاء في الربط برجوع
العائد الى ما يلتبس بصاحبه كما مر تحقيقه في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا الاية لكنه لم يذكر مثله في ربط الصلة ولا بعد فيه وقوله لم ينزل الخ تعميم التنزيل
كناية عن ذلك وقيل هو تعميم للدليل بحيث يشمل العقلي والنقلي والسلطان الحجة
فمعناه على الثاني ظاهر وعلى الاول لانه متضمن للحجج والبراهين قوله احترازا من تزكيته
نفسه فادرج نفسه فيمن زكاه اخفاء لتزكيته نفسه لانه ادعى لترك العناد اذ تزكية
النفس وانطباقها الواقع مما دعت الخصم الى اللجاج فلا يقال ان من ادعى ان الحق
معه لا يكون مزكيا لنفسه وكيف لا والتزكية بالباطل كذب لا تزكية ووجه ايضا
بانه للاشارة الى ان الامن لا يخصه بل يشمل كل موحد ترغيبا لهم في التوحيد
قوله استيناف منه اي من ابراهيم صلى الله عليه وسلم محكيا عنه والظاهر انه استيناف نحوي
لا بياني لانه ما كان جواب سؤال مقدر وهذا جواب سؤال محقق يعني … هنا ان ابن هشام
رحمه الله قال في المغني الاستيناف النحوي ما كان في ابتداء الكلام او منقطعا عما قبله و
خارج عنها لارتباط الجواب والسؤال فكيف يكون استينافا نحويا وان الجواب … عنه بعطف
اذ في ابتداء كلام المجيب تحقيقا او تقديرا فيدخل فيه ذلك او المراد بكونه منقطعا عما قبله انه
عليه ولا يتعلق به من جهة الاعراب وان ارتبط بوجه اخر قوله والمراد بالظلم هنا الشرك
فان قلت لا يلزم من قوله ان الشرك لظلم عظيم ان غير الشرك لا يكون ظلما
قلت التنوين في بظلم للتعظيم فكانه قيل لم يلبسوا ايمانهم بظلم عظيم ولما تبين
ان الشرك ظلم عظيم علم ان المراد لم يلبسوا ايمانهم بشرك او ان المتبادر من المطلق الكامل قوله
لما روي الخ هذا حديث صحيح رواه البخاري ومسلم واحمد بن حنبل والترمذي عن ابن
مسعود رضي الله عنه فقول النحرير كما سنراه قريبا انه لم يلتفت اليه وقوله يصدق بتشديد
الدال يصح قراءته مجهولا ومعلوما قوله وقيل المعصية الخ هذا ما ارتضاه الزمخشري تبعا لجمهور
المعتزلة لان تفسير الظلم بالشرك يأباه ذكر اللبس اي الخلط اذ هو لا يجامعه وانما يجامع
المعاصي قال النحرير وقد شاع استدلال المعتزلة بهذه الاية على ان صاحب الكبيرة لا امن له
ولا نجاة من العذاب حيث دل بتقديم لهم على اختصاص الامن بمن لم يخلط ايمانه بظلم
اي بفسق واجيب بان المراد بالظلم هنا الشرك الذي هو ظلم عظيم كامل وينبه
ان يكون تنكير ظلم اشارة لهذا بدليل ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه والزمخشري
دفعه بان لبس الايمان بالشرك اي خلطه به مما لا يتصور لانهما ضدان لا يجتمعان والحديث
ان صح خبر واحد في مقابلة الدليل القطعي فلا يعمل به والقول بان الفسق ايضا لا يجامع الايمان
عند المعتزلة لكونه اسما لفعل الطاعات واجتناب المعاصي حتى ان الفاسق ليس بمؤمن
كما انه ليس بكافر مدفوع بانه كثيرا ما يطلق على نفس التصديق بل لا يكاد يفهم منه بلفظ
الفعل غير هذا حتى انه يعطف عليه عمل الصالحات واجيب بانه ان اريد
بالايمان مطلق التصديق سواء كان باللسان او غيره فظاهر انه يجامع الشرك كالمنافق ولذا

ان اريد

ان اريد تصديق القلب لجواز ان يصدق بوجود الصانع دون وحدانيته كما في قوله تعالى وما
يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون وهو ما اشار اليه المصنف رحمه الله ولو اريد التصديق
بجميع ما يجب التصديق به بحيث يخرج عن الكفر فلا يلزم من لبس الايمان بالشرك الجمع
بينهما بحيث يصدق عليه انه مؤمن ومشرك بل تغطيته بالكفر وجعله مغلوبا مضمحلا
او اتصافه بالايمان ثم الكفر ثم الايمان ثم الكفر مرارا وبعد تسليم جميع ما ذكر فاختصاص
الامن بغير العصاة لا يوجب كون العصاة معذبين البتة بل غاية ذلك ثبوت خوفهم
للاحتمال ووجدان جانب الوقوع وقيل فيه بحث لان اللبس على هذا المعنى يتحقق على
تقدير الانتهاء الى الايمان … عنه فيلزم ان ينتفي الامن حينئذ البتة ولان
المراد بالامن نفيا واثباتا التعذيب وعدمه والا فالامن لغير الكاملين حينئذ فهو بالنظر
المراد باللبس بالكفر ان يكون الكفر متاخرا لانه جعل كاللباس والغطاء وما قبله كالثوب
والقرائن وكون الايمان تحت ما قبله قرينة له كما هو معلوم من الدين بالضرورة والمراد بالامن
الطرف الراجح الذي هو كالجزم كما اشار اليه وليس هو الامن الذي يكفر به في بعض الحواشي
فان قيل المؤمن الفاسق الذي مات على الفسق ليس له الامن فما وجه حمل الظلم على
الشرك مع انه يقتضي ان من لم يشرك امن وان كان فاسقا قيل على التقدير المذكور
يكون المراد من الامن الامن من خلود العذاب ومن الاستدلال … طريق توجب
الامن من الخلود فاذا كان المراد من الظلم المعصية كان للامن الامن من العذاب
مطلقا فتامل قوله ان جعل خبرا او اثنيا فلا خبر بعد خبر او معترضة او تفسيرية
وقيل يصح تعلقه باتينا لتضمنه معنى الغلبة وجعله متعلقا بمحذوف في هذا الوجه
لئلا يلزم الفصل بين اجزاء البدل باجنبي قوله بالتنوين قال ابو البقاء يقرا بالاضافة على
انه مفعول نرفع فرفع درجة الانسان رفع له ويقرا بالتنوين فمن مفعول ودرجات
منصوب على الظرفية او على نزع الخافض اي الى درجات او على المصدرية بتاويل رفعات
او هو تمييز واما كونه مفعولا ومن بتقدير لمن فبعيد قوله كلا منهما لم ينل منهم لان هداية
ابراهيم صلى الله عليه وسلم معلومة مما سبق لان الغرض تعديد النعم على ابراهيم صلى الله
عليه وسلم بشرف الاصول والفروع والولد لا يعد نعمة ما لم يكن مهديا كذا قيل واما ذكر
نوحا صلى الله عليه وسلم لان قومه عبدوا الاصنام فذكر ليكون له به اسوة واما انه
لما ذكر انعامه من جهة الفرع ثنى بذكر النعمة من جهة الاصل فلا دلالة في النظم على ما قد
الابوة وقد قيل انما سلوكه بدليل اخر اولهم … ذلك ان تقول انه من قبل دال
عليه نهدي قوله الضمير لابراهيم صلى الله عليه وسلم الخ وهو من عطاياه والتي امتن
بها عليه على كلا الوجهين لان شرف الذرية وشرف الاقارب شرف لكنه على الاول
اظهر فتكون تطرية فيصح ابراهيم صلى الله عليه وسلم بالعود اليه مرة بعد اخرى
وقال الطيبي رحمه الله ومن ذريته اي ذرية نوح صلى الله عليه وسلم ولم يقل
من ذرية ابراهيم عليه الصلاة والسلام لانه ذكر في جملتهم يونس صلى الله عليه وسلم
وكان من الاسباط في زمن شعيب ارسله الله تعالى الى اهل نينوى من الموصل وقال

ابن كمال
نعم على ان الولد لا يكون نعمة الا اذا كان …

ان لوطا صلى الله عليه وسلم كان ابن اخي ابراهيم صلى الله عليه وسلم ابن تارح آمن بابراهيم وشخص
معه مهاجرا الى الشام فارسله الله الى اهل سدوم ومن قال الضمير لابراهيم صلى الله
عليه وسلم يعد يونس من ذرية ابراهيم وسليمان صلى الله عليهما وسلم هو هنا الا ان ابراهيم
هو المقصود بالذكر وذكر نوح لتعظيم ابراهيم ولذلك ختم بيونس ولوط وجعلهما معطوفين
على نوحا هديناه من عطف الجملة على الجملة وصاحب الكشف اخرج الياس صلى الله عليه وسلم
وليس كذلك لانفهام الاصول عن الكتاب انهما من ذريته فبقي لوطا خارجا ولما كان ابن
اخيه آمن به وهاجر معه امكن ان يجعل من ذريته على سبيل التغليب كما ذكره الطيبي
وعليه ينزل كلام المص رحمه الله تعالى **قوله** عطف على نوحا وذكر اسماعيل وان كان من ذرية
ابراهيم لان السكوت عن ادراجه في الذرية لا يقتضي انه ليس منهم وانما رتبة في موهبته
لان هبة اسحق كانت في كبره وكبر زوجه فكانت في غاية الغرابة وذكر يعقوب لان ابقا النبوة
بطنا بعد بطن غاية النعمة ولم يعطف كلا هدينا لانه مؤكد لكونه نعمة **قوله** جوابا لما جزينا
فيسـ عليه ان مجموع الامور الثلاثة من رفع الدرجة وكثرة الاولاد والنبوة فيهم ليست
موجودة في غير ابراهيم صلى الله عليه وسلم والمراد بمماثلة جزائهم لجزائه مطلق المشابهة
في مقابلة الاحسان بالاحسان والمكافاة بين الاعمال والاجزية من غير بخس لا المماثلة من
كل وجه لان اختصاص ابراهيم صلى الله عليه وسلم بكثرة النبوة في عقبه مشهور فلا يرد
عليه ما توهم **قوله** دليل على ان الذرية تتناول اولاد البنات لان انتساب عيسى صلى الله
عليه وسلم ليس الا من جهة امه واورد عليه انه ليس له اب يصرف اضافته الى الام الى نفسه
فلا يظهر قياس غيره عليه ولكن المسالة مختلف فيها والقايل بها استدل بهذه الاية وآية المباهلة
حيث دعى صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين رضي الله عنهما بعد ما نزل ندع ابناءنا وابناءكم
ان لم نقل انه من خصايصه صلى الله عليه وسلم وقيل ان هذا ليس بشي لانه مقتضى كونه
بلا اب انه لا يذكر في حيز الذرية وفيه نظر وقوله فيكون البيان المراد به قوله من ذريته ويكون
قوله ومن ذريته وما بعده معطوفا على مجموع الكلام السابق **قوله** قيل هو ادريس جد نوح عليهما الصلاة
والسلام وعلى هذا لا يجوز ارجاع ضميره من ذريته الى نوح صلى الله عليه وسلم وقيل الياس
من ولد اسمعيل وعن العيني انه سبط يوشع بن نون **قوله** الكاملين في الصلاح جواب عما يقال
الصلاح صفة محمودة في نفسه لكنه لا يوصف بها الانبيا عليهم الصلاة والسلام **قوله**
دفارق والكسائي الليسع بوزن ضيغم وهو اعجمي دخلت عليه الالف واللام على خلاف القياس
وقارنت النقل فجعلت علامة للتعريف كما قاله التبريزي اذ استعماله بدونهما خطا بنقل
عنه الناس ويكون نظيره باليزيد في دخول اللام فيه لانه نقل قبل النقل فاذ كان فعلا
يشابه العجمي الفعل في عدم جواز دخول ال عليه فليس يسمى من قبل يزيد فعلا حتى يرد
انه دخول اللام عليه مخصوص بالضرورة فلا يصح تخريج ما في القرآن عليه فان التشبيه ليس
من كل الوجوه ووجه الشبه ما مر وهو اعجمي فقيل انه معرب يوشع **قوله** رايت الوليد بن اليزيد
الخ هو من قصيدة الرماح بن ميادة من قصيدة يمدح بها الوليد بن يزيد بن عبد الملك بن مروان
اولها ٥ الا تسال الربع الذي ليس ناطقا ٥ واني على ان لا ابين لسايله ٥

عصام

الهام

الهام منه او متى عهد اهله ٥ وهل يرجعن لهو الشباب وعاطله ٥ ومنها
همت بقول صادق ان اقوله ٥ واني على رغم العداة لقايله ٥
رايت الوليد بن اليزيد مباركا ٥ شديدا باعباء الخلافة كاهله ٥
اضاء سراج الملك فوق جبينه ٥ غداة تناجي بالنجاح قوابله ٥

وهي قصيدة طويلة وقد قيل ان اللام دخلته لما كان الوليد وهي فيه للمح الاصل ورايت انكا
عليه مباركا مفعولان والاتيو حال وشديد بدل الحال مترادفة او متداخلة واعباء جمع عب ثقيل
لفظا ومعنى واضافته الى الخلافة كاظفار المنية او لجين الماء وهو استعارة تخييلية لما بين
وما قيل انه من قبيل لجين الماء فيه استعارة تخييلية مجردة عن المكنية وهم والكاهل ما بين
الكتفين ويونس بن متى بالمثناة كحتى ويقال متى بالفتح اسم ابيه وقيل اسم امه
وانه لم يشتهر نبي باسم امه غير يونس وعيسى صلى الله عليهما وسلم وقد رسم بالالف **قوله** وفيه دليل
الخ فيه ظاهر تفضيل كل منهم على من عداه وهو مشكل لانه يلزم منه تفضيل النبي على نفسه
ولو اول بالمعاصرين زمانه انما يتم لو لم يجتمع في زمان نبيان وليس كذلك فابراهيم ولوطا عليهما الصلاة
والسلام اجتمعا فتوجيهه تخصيص العالمين بمن ليس نبيا واليه اشار بقوله بالنبوة وبقوله
على من عداهم من الخلق ليلزم كون الانبيا عليهم الصلاة والسلام افضل من الملايكة على ما هو الحق
من الاستدلال عليه بهذه الاية وتوجيهه انه لا يلزم فضل غير المذكورين من الانبيا عليهم وفضلهم
على رسلهم لان المراد كما صرح به تفضيلهم بالنبوة لتساويهم فيها واما التفضيل على الملايكة مطلقا
فمن عموم العالمين فلا يرد ما ذكر **قوله** عطف على كلا الظاهر انه اراد انه عطف على كلا فضلنا ودون
ان يقيد بكلا احدهما على التعيين فقوله او هدينا هو لا اشارة الى انواتهم بوقع المفعول به لتلويته
بعض وقوله فان الخ اشارة الى وجه ذكر من التبعيضية في النظم وقوله لكن لبيان ما هدوا
اليه اي اجمل بيانه لان المهدي اليه لم يذكر والمذكور الهداية وقوله ما داموا به يعني ادى بالمفهوم
ان يكون اشارة الى الهدى الى الطريق المستقيم **قوله** دليل على انه متفضل عليهم بالهداية قيل
فيه دليل على ان الهداية بمشيته تعالى واما انه متفضل بها فبناه على عدم لزوم المشيئة
لها وذلك غير ذلك دين ديانه ظاهر من لفظ المشيئة فانها مرادفة للارادة ومن كلمة
التبعيض ولذا قال بعضهم لما جعل المشيئة علة الهداية صارت تفضلا بلا شبهة فانه فهم
ما فيه وما اورد عليه **قوله** مع فضلهم قيل لو اخره بعد قوله لحبط عنهم كان اولى وامر سهل وقوله
سقوط ثوابها اشارة الى ان سقوط الاعمال لا يتصور بعد الوقوع وانما الساقط جزاؤها وقوله لا
ليس عطفا تفسيريا بل المراد ان النبوة وان كانت اعم فالمراد بها ما يشمل الرسالة لان المذكورون
رسل وقد يقال انما ذكر الاعم في النظم لان بعض من دخل في عموم ابائهم وذرياتهم ليسوا برسل فلا يرد
عليه ان تفسير النبوة بالرسالة غير ظاهر وتفسيره هو لا بقريش من قرينة خارجية مع دلالة الاشارة
والمقام **قوله** اي بمراعاتها هذا تفسير لحصل معنى التوكيل بها لان معناه الحفظ وما قيل
المراد بتوكيلهم بها توفيقهم للايمان بها والقيام بحقوقها كما يوكل الرجل بالشي ليقوم به ويتعهده
فمعنى المراعاة داخل في معنى التوكيل ان اراد انه تفسير له بجزء معناه فلا نسلم لانه وما ذكره
من لوازمه ولو سلم فلا نانكره لتكريره مع قوله ليسوا بها بكافرين وما توهم من انه اشارة الى تقدير
مضاف وان فيه مبالغة لانه يقتضي مراعاة المراعاة نفسه لا وجه له **قوله** هم الانبيا المذكورون

سنان
نعم
على من بعد يحيى من الانبيا باسمه
ابن كمال
ابن كمال
ابن كمال
س

ومنا بعوم رجح الزمخشري بوجهين الاول ان الاية التي بعده اشارة الى الانبيا المذكورين عليهم
الصلاة والسلام فان لم يكن الموكلون هم لزم الفصل بالاجنبي الثاني انه مرتب بالفا على
ما قبله فيقتضي ذلك وقيل انه فيه بعد افان الظاهر كون مصدق النبوة ومنكرها
مغايرا للمنادين ولذلك رجح بعضهم غير هذا الاول وهو ان يراد كل مومن قوله
وقيل الملايكة قال الامام فيه بعد لان القوم قلما يقع على غير بني ادم قوله فاختص امر من
الاختصاص اي اجعله مختصا بذلك واجعل الاقتدا مقصورا عليه وهو مستفاد من التقديم
قوله والمراد بهداهم الخ فان قيل الواجب في الاعتقاد واصول الدين هو اتباع الدليل من
العقل ومن السمع ولا يجوز لاسيما للنبي صلى الله عليه وسلم ان يقلد غيره فما معنى
امره بالاقتدا بهداهم قلت معناه الاخذ به لا من حيث انه طريقتهم بل من انه طريق
العقل والشرع ففيه تعظيم لهم وتنبيه على ان طريقتهم هي الحق الموافق للعقل والسمع كذا
قال النحرير وخفيه انه اعتقاده حينيذ ليس لاجل الاعتقاد هو بل لاجل الدليل فلا معنى
لامره بالاقتدا في ذلك وايضا فيه عليه الاخذ باصول الدين حاصل له قبل نزول
هذه الاية فلا معنى للامر بالاخذ بما قد اخذ قبل الا ان يحمل على الامر بالثبات عليه فتعين
كما قاله بعض المحققين ان الاقتدا المامور به ليس الا في الاخلاق الفاضلة والصفات الكاملة
واذا امر رسوله صلى الله عليه وسلم ان يقتدي بجميعهم في ذلك وهو معصوم عن مخالفة
ما امر به ثبت انه اجتمع فيه جميع ما تفرق فيهم من الكمال ويثبت بهذه الاية انه افضل الرسل
كما قاله الامام رحمه الله وهو استنباط حسن ثبت انه افضل من الجميع كما ثبت انه افضل
من كل واحد منهم وما نقل عن ابن عبد السلام من انه لا يدل على تفضيله على الجميع شنع عليه
علما عصره واعلم ان المامور بالاقتدا فيه هو العقايد لا الفروع مطلقا كما قاله النحرير لا
دغيره لا وجه له قوله فليس فيه دليل على انه متعبد بشرع من قبله كما ذهب اليه كثيرون واستدل
بهذه الاية ويرده المص كغيره بان المراد بها العقايد الدينية مما لا يستدل دون الفروع
لانها ليست مضافة الى الكل ولا يمكن التاسي بهم جميعا فيها لتناقض الاحكام وايضا لو
لو تعبد بشريعة لنقل الينا ولم ينقل وحيث عرفت ما في هذا الوجه الذي اختاره فقد
قوله والهاء في فاقتده للوقف اي هاء السكت التي تزاد في الوقف لبيان الحركة ولا تجري مجرى
الوقف وبعضهم يحركها تشبيها لها بها الضمير والعرب كثيرا ما تعطي للشي حكم
ما اشبهه وجعله عليه وقد يعدى قول المتنبي ٭ واحر قلباه ممن قلبه شبم ٭ بضم الها
وكسرها على انها ها السكت شبهت بها الضمير فحركت والاخرى كما في الدر انه يحمل الكسر التقا
الساكنين لان ها الضمير لا تكسر بعد الالف فكيف بما يشبهها واما كونه
اثبتها في خط المصحف فلا ينبغي ذكره لانه يقتضي ان القراءة بغير نقل تقليد للخط
فى قاله نقدوهم وقيل انها ضمير المصدر اي اقتد الاقتدا وهو اقرب لان اجرا الوصل
مجرى الوقف ضعيف حتى قيل انه مخصوص بالضرورة والمراد بقوله اشبعها انه كسرها
ووصلها بيا وهي قراءة كما في الدر بالصوت وابن عامر كسرها من غير اشباع وهو الذي نخبه
الينا اختلاسا قوله خطاب من جهته هذا التقسيم معلوم من قوله اسالكم لان المسول منه يطلب
شي من جهته بالضرورة وقيل انه ماخوذ من قوله في موضع اخر ان اجري الا على الله

قيل

قيل والاية تدل على انه يحل اخذ الاجر للتعليم وتبليغ الاحكام والنعت بنه كلام الشهرت
غني عن البيان والجعل بضم الجيم وسكون العين كالجعالة والجعيلة ما يعمل للانسان
بفعله وهو اعم من الاجر والثواب كما قاله الراغب قوله وهذا من جملة امرنا بالاقتدا بهم فيه
قيل فيه اعتراف بعدم اختصاص الهدى المذكور بالاصول فالوجه لنفي التمسك به
قبله قلت استفادة الاقتدا بهم في الاصول من الامر الاول لا ينافي ان
يومر بالاقتدا بهم في امر اخر كالتبليغ وتلك اية وهذه اية اخرى ولا ينافيه تقديم المتعلق
المحصر ثبت لانه نفي لاتباع طرق تشعبهم في شي اخر الا ترى قوله تعالى فاصبر كما صبر اولوا
العزم من الرسل لا ينافي تلك الاستوقد امر فيه بالاقتدا بهم ايضا وهو معلوم من تخصيص
للنبيه والنظر فيما قاله اهل الاصول فيها فلا حاجة الى ما قيل على انه لتخصيص الهدى بالاصول
ظاهر واما الزوم جواز التمسك المذكور خلا ان محل الخلاف هو انه مامور بالتعبد بشرع من
قبله فيما لم يوجد في القران ما يدل على وجوبه او حرمته او اباحته فاذا وجد ذلك لا يكون
محل الخلاف كيف وكثير من احكام القران في الكتب المتقدمة وقوله الا انه كبرا جعله نفس التدبر
مبالغة وذكره محذوره كامر والكلمة لنا فيله بهذ لو والمراد بالعزم غرض التبليغ او القران
ويعم نفيه بالاجر ايضا قوله ما قدروا الله حق قدره فسر هنا بما عرفوه حق معرفته في
الرمز بما قدره واعظمه في انفسهم حق تعظيمه لانه في الاصل معرفة المقدار بالسبر استعمل
في معرفة الشي على اتم الوجوه حتى صار حقيقة فيه كما قال رحم الله من عرف قدره الى نفسه
وحقيقته ومعرفة الله لما لم يكن الا بصفاته فسر في كل محل بما يليق به فهنا لما كان في حق
المشركين والكفار ناسب العظمة فذكرها في كل مقام بما يليق به ولهذا فسر ايضا بما وصفوه
حق وصفه لما عرفت قوله في الرحمة والانعام على العباد لما جعل قولهم ما انزل الله على بشر من شي
سببا لانهم ما عرفوه حق معرفته فاما ان يكون عدم المعرفة في صفة اللطف او في صفة القهر
فان كان في اللطف فالسبب انكار النبوة لانه من اجل رحمته بالعباد وان كان في القهر
فالسبب الجسارة على ذلك الانكار والى هذا اشار المص رحمه الله بقوله حين انكروا الخ
قوله والقايلون هم اليهود الخ اختلفوا في القايلين ما انزل الله على بشر من شي فذهب الجمهور
الى انهم اليهود واستدل عليه بقراءة الخطاب في قوله تجعلونه قراطيس وتبدونها الاسند لا
ان قوله قل من انزل الخ جواب لاولئك القايلين والثاني تجعلونه خطاب لهم ولا شك في ان
الجاعلين التوراة قراطيس هم اليهود فيكون القايلون تلك المقالة هم اليهود فان قلت
اليهود يقولون التوراة كتاب الله انزله على موسى صلى الله عليه وسلم فكيف يقولون ما انزل
الله على بشر من شي اجيب بانهم ارادوا الطعن في رسالته صلى الله عليه وسلم
مبالغة في ذلك الانكار فنقل لهم على سبيل الالزام قد انزل الله التوراة على موسى صلى الله
عليه وسلم فلم لا يجوز انزال القران على محمد صلى الله عليه وسلم فكانهم ابوا ان انزال القران عليه
في صورة الممتنعات حتى بالغوا في انكاره فالزموا بنحو منه ثم وصف كتاب موسى صلى الله
عليه وسلم قصدا الى تخجيلهم وتوبيخهم بصفات ثلاث احدها انه نور وهدى للناس
ثانيها انهم جزوه وتعتوا ذلك بابدا البعض واخفا كثير لصفته صلى الله عليه وسلم وانه الرجم

وثانيها انهم علموا في ذلك الكتاب على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ما لم يعلموا ولا اباؤهم مما كانوا يختلفون
فيه وقراءة الغيبة على وفق الالتفات تبعيد لهم بسبب ارتكابهم القبيح عن ساحة الخطاب ولذا
خاطبهم حيث نسب اليهم الحسن فقوله وعلمتم وهذا من عيون اللطائف في الالتفات وتوجيه
هذا الوجه ما ذكر في سبب النزول فقوله مبالغة الخ اشارة الى انهم مع الانكار مع اعترافهم
بالتوراة لذلك وقوله نقض كلامهم اي رده بالتناقض كما عرفت وقراءة الجمهور بالجر عطف
على نقض فانها تدل على ان الخطاب لليهود وقراءة الياء التحتية نكتة ما ذكرنا مع مناسبته
للغيبة في قالوا وحده بدا قوله بدليل الخ هو دليل على كون الخطاب لليهود لكونهم الذين
صدر منهم ذلك او دليل للمبالغة لانهم لا ينكرون نزول التوراة فهو كما اذا قال فلان
يعرف الفقه فقلت منكر الذلك من لا يعرف شيئا اصطلاحه انه لا بد لمعرفته لشيء شيئا
وانا اذا انكروا التوراة مع اعترافهم بها فكلامهم مبالغة على طريق الكناية او انه كان كذا هو ل
من الغضب والتوبيخ كما يحكى عن ابن الصيف قوله وقراءة الجمهور بالجر قيل الذين (سعد)
يجعلون التوراة كذلك هم اليهود لا قريش واما على قراءة الياء التحتية فيكون التفاتا
جعلوا غيبا لشناعة ارتكاب ذلك الفعل وليس اعتراضا بان قراءة الياء التحتية
عن الاستدلال لان ذلك الفعل انما صدر منهم وان المص رحمه الله ايضا قصد
التعريض بالاعتراض على تخصيص الزمخشري الاستدلال بقراءة الخطاب كما قيل (عصام)
فان مراد العلامة ان قراءة الخطاب اظهر في ذلك لدلالتها بالمعنى والصيغة قوله
وتخفون وفي نسخة وتخفون وهو معطوف على نقض وهو دليل آخر لانه لو كان
جوابا للكفار قريش لم يلتفت لما ذكر من التوبيخ في موقعه لانهم لا يوبخون بفعل غيرهم (س)
فهو دليل على انه جواب وخطاب لهم فيكون القول الاول منهم ومن لم يتفطن لهذا
قال انه عطف على قراءة الجمهور لا على انه دليل آخر ولم يتفطن لنفيه دان اوهمه ظاهر
العبارة وكيف يعطف على الدليل ما ليس بدليل وفي نسخة نقض على المضي فلا
يكون من الدليل ويكون كقوله في الكشاف وادرج تحت الالزام توبيخهم انتهى
وتوبيخهم بقوله تخفون وذمهم بصيغة المضارع معطوف عليه والمراد بالحمل
الحفظ من غير عمل كقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها الآية قوله
بدليل هذا الحديث اخرجه ابن جرير والطبراني عن سعيد بن جبير والصيف بالصاد
المهملة كضد الشتاء والحبر بكسر اوله وفتحه العالم الفصيح وليس جنته من اسناد
ما صدر من البعض الى الكل اذا اريد به انكار بعثته صلى الله عليه وسلم مبالغة
ويكون منه ان اريد ظاهره وليس اسناده اليهم لانهم رضوا به لان تمام الحديث
يدل على خلافه كما سيأتي اذ لا يلزم ذلك في هذا الاسناد ولو سلم فجعله رضيا
لم فيحكم الرضي بابقوله وتنطه وجسه في اللوم والتوبيخ لما لك حين خسر
على نفسه وان لم ينكر نزول التوراة في الحقيقة او جعل عدم العمل والرضي بما (س)
فيها بمنزلة انكارها وقيل هذا الوجه لا يلائم ذمهم والزامهم بانزال التوراة
على موسى صلى الله عليه وسلم لا سيما بعد ان قال هذا القائل انما صدر هذا يعني

من الغضب

من الغضب ثم ان النحرير جعل قوله وقد يجيء الخ جوابا مستقلا حيث قال ان هذا القول صدر
مبالغة في انكار انزال القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم او غضبا وذهولا عن حقيقة
الكلام كما اشار اليه بقوله وقد روي الخ لكن الوجه هو الاول ولهذا رتب عليه بحث الالزام
والتوبيخ حين عبده انتهى فلذا عطف في الكشاف بالواو والعلامة في شرحه جعله
مؤيدا للجواب الاول ولم يجعله جوابا مستقلا وكان المص رحمه الله تعالى لم يحتج اليه فترك (س)
العطف خاليا وتعليله ما قيل الظاهر ان يقول وقد روي بالواو لانه بدونه يوهم كونه بيانا
لكون القائلين هم اليهود لا وجها آخر وليس كذلك لعدم دلالة هذه الرواية على ان
الغرض من هذا القول نفي انزال القرآن فتأمل وقوله انشدك الله قسم من نشده
بمعنى سأله وبغض الله للحبر السمين لانه يدل على الحرص والجهل ولانه من كثرة النعم
بالاكل والشرب في الاكثر ولذا قيل اما افلح سمين قط وهو اغلبي وتتمة الحديث
فانت الحبر السمين قد سمنت من مالك الذي يطعمك اليهود فضحك القوم فغضب ثم
التفت الى عمر رضي الله عنه فقال ما انزل الله على بشر من شيء فقال له قومه ما هذا الذي
بلغنا عنك قال انه اغضبني فنزعوه اي عزلوه عن كونه رئيسا عليهم وجعلوا مكانه كعب بن
الاشرف قوله وقيل هم المشركون الخ وعليه قراءة الياء التحتية ظاهرة لقولهم لو انا انزل
علينا الكتاب لكنا اهدى منهم ولقولهم انا بكل كافرون الا ان قوله يجعلونه قراطيس يأباه
لانه ليس من فعل المشركين فلذا اجعل من الانتقال عن خطابهم الى خطاب اليهود ثمة
تعريضا لهم بان انكارهم انزال الله من جنس فعل هؤلاء بالتوراة في البطلان وعدم الاستناد
الى برهان وعلى قراءة الخطاب فيه التفات من خطاب قوم الى خطاب قوم اخرين وهو التفات
عند الادباء لكن الالتفات في القول الثاني ابلغ واحسن وقيل انهم لما سمعوا كلام اليهود
ردوا به خوطبوا بما يخاطبون به وهو بعيد قوله على لسان محمد صلى الله عليه وسلم والخطاب
لليهود كما صرح به والى تفسير قول المص رحمه الله زيادة على ما في التوراة وقوله وقيل
الخطاب الخ فان قيل انه من جملة مقول قل من انزل وليس اجنبيا بينه وبين قل الله
فاي داع لتعيين انه خطاب لليهود او لقريش قيل هو لا يدخل تحت فحينئذ من انزل الكتاب
الخ اذ لا مدخل له في الجواب ولذا قالوا انه في موقع الحال او عطف على مقول قل على انه مقول
آخر بالاستقلال وعلى تقدير كون الخطاب لقريش فهو خطاب لمن آمن منهم اذ التعليم
انما هو لهم لا للكفرة ولم يتعرضوا لما فيه من القرائن على الالتفات ولا شبهة ان في قوله
ما لم تعلموا اشارة الى انهم اهل علم بالكتاب فكذا لم يلتفتوا الى كونه خطابا لقريش بلا
لعلمهم الحاصل بالتعليم بمنزلة العدم لعدم العمل بموجبه توبيخا لهم كما قيل
وضعف كونه خطابا للمؤمنين وقريش لعدم اقتضاء السياق له وعلى هذا هو
اعتراض للامتنان على النبي صلى الله عليه وسلم واتباعه بعد انهم للمجادلة بالتي هي احسن
كما في الكشف والذي اقتضى التخصيص ان التعليم فاعله اما الاحبار او النبي صلى
الله عليه وسلم فعلى الاول الخطاب لليهود وعلى الثاني للمؤمنين وما قيل الظاهر (س)
ان يقال هم قريش حتى يندرج فيهم من آمن منهم ويكون اول الكلام خطابا لبعضهم

(هامش: نعم — على ذم السمن قال بعضهم ان هو الا تقرب في الدنيا وكثرة نقصان في الاخرة اهـ)

واخر خطابا لبعضهم وهم مؤمنوهم واذا كان الخطاب مع اليهود وخطاب يجعلونه لهم فلا يظهر الخطاب
مؤمنين من قريش. بهذا الخطاب وجه الا ان يقال الناس عام فيدخل فيهم قريش وعلمتم معطوف
على تجعلونه والخطاب فيه للناس باعتبار اليهود وفي علمتم لهم باعتبار مؤمني قريش فلا حاجة
اليه **قوله** اي انزله الخ يعني هي اما فاعل فعل مقدر او مبتدا اخبره جملة مقدرة واختلف في
الارجح منهما فقيل تقدير الفعل ليطابق السوال فيقل التقدير لان ما بعد اداة الاستفهام
في من انزل فعل وقيل الارجح تقدير الله انزله وهو المطابق او من انزل تقدير الله انزله
ام غيره مع افادته للتقوي وقد مر الكلام فيه ولم تفصيل في كتب العربية والمعاني وقوله
امر بان يجيبهم اشارة الى نكتة تلقين السائل الجواب وعدم نقل جوابهم اشارة الى انهم
ينكرون الحق مكابرة منهم وقد مر تفصيله **قوله** في اباطيلهم قد مر ان الخوض هو التكلم في
الشيء وانه مخصوص بالباطل في المشهور واليه اشار المصنف رحمه الله وقوله لا عليك اصله لا باس
عليك واسم لا يحذف لكثرة الاستعمال في هذا بخصوصه ووجوه الاعراب فيه ظاهرة وقوله
حال من ضمير خوضهم لانه مصدر مضاف لفاعله وقوله او من هم الثاني وهو معطوف على المصدر
الاول اشارة الى انه لا يصح حينئذ جعل الظرف متصلا بيلعبون على الحالية او اللغوية
لانه يكون معمولا لما هو متأخر عنه رتبة ومعنى مع انه متقدم عليه رتبة ايضا لان العامل في الحال
عامل في صاحبه فيكون فيه دور وفساد في المعنى وفي قوله والظرف متصل بالاول او بيلعبون
لانه اراد بالكلام الاول فيشمل كونه لغوا او حالا من هم ولذا لم يقل بدر الاول ومن لم يتنبه
له قال ان الوجه لعدم ذكر جواز كون الظرف حالا من مفعول ذرهم مع انه المتبادر من
عبارته **قوله** مبارك كثير الفائدة والنفع لاشتماله على منافع الدارين وعلوم الاولين والاخرين
قال الامام تجرت سنة الله بان الباحث عن القرآن والمتمسك به يحصل له عز الدنيا
وقد شوهد ذلك في كل عصر وقوله يعني التوراة خصها لانها اعظم كتاب نزل قبله
ولان الخطاب مع اليهود او الكتب التي قبله فيراد عمومها لها ولغيرها ومعنى كونها بين
يديه انها متقدمة عليه لان كل ما كان بين اليدين فهو كذلك **قوله** عطف على ما دل عليه
مبارك الخ في الكشاف معطوف على ما دل عليه صفة الكتاب كانه قيل انزلناه للبركات
وتصديق ما تقدمه من الكتب المنزلة وللانذار وقال النحرير لا حاجة الى هذا التكلف
لجواز ان يكون عطفا على صريح الوصف اي كتاب مبارك وكائن للانذار ومثل هذا اعني
عطف الظرف على المفرد في باب الخبر والصفة كثير وفصل الداعي الى هذا التكلف انه راى
الصفات السابقة عارية عن حرف العطف ليتلائم اطراف الكلام ولا ينفك النظام فلما
جيء به مقترنا بالعطف اقتضى حسن التوجيه ان لا يحمل على الوصف بل على العطف على ما دل
وله غير نظير في القرآن سيما في هذه السورة كما مر وليس بشيء وان ارتضاه بعضهم لانه
يقتضي ان الصفات اذا تعددت ولم يعطف او لما امتنع العطف في اخرها او يقبح وليس
كذلك بل الواقع المصرح به خلافه كقوله تعالى عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا
منكن مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات ثيبات وابكارا بالعطف وقوله وابكارا
مع ترك العطف في الصفات السابقة لكنه يمكن اعتبار ما يناسبهما هنا مع ان ما ذكره لا يلزم على الوجه

الثاني وهو قوله او على محذوف الخ لان الجملة انزلناه لتنذر معطوف على انزلناه الواقع صفة فالظاهر ان
العامل على هذا ان اللفظ والمعنى يقتضيه لما للمعنى فلان الانذار علة لانزاله كما قال الله تعالى
واوحي الي هذا القرآن لانذركم به ولو عطف لكان على اول الصفات على القول الاصح ولا يجوز عطف
التعليل على المعلل به ولا الجار والمجرور على الجملة الفعلية لانه نظير هذا رجل اكرام عندي
وليحذ مني ولا يخفى قبحه ومنه يعلم العامل اللفظي وليس تقديم الجار فيه للحصر لانه فهم من الجملة
السابقة علة اخرى للكثرة البركة بل للاهتمام لان الانذار مقتضى المقام او الحصر اضافي ويصح
ان يقدر لتبشر ولتنذر **قوله** وانما سميت الخ الوجه الاول انهم يجتمعون عندها اجتماع الاولاد
عند الام المشفقة ووجه قوله اعظم القرى بناء على ان غيرها كالتبع لها كما يتبع الفرع الاصل
ووجه قوله او لان الارض الخ يعني انها اخرجت من تحتها كما تخرج الاولاد من تحت الام وايضا
فالناس يرجعون اليها كما ترجع الاولاد الى الام واليه اشار الزمخشري في شعره ودعائه في قوله
من قوله

انا جار بيت الله مكة مركزي	ومسقط راسي وهو داري ومعهد اطنابي
لئن بلغت في بعض القربات بحكمه	فام القرى ملقى رحالي ومنتابي

واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله وقبلة اهل القرى ومحجهم ومنتابي يعني مرجعي نوبة بعد نوبة لما
ذكرناه لان شرافه لم يجمعوا عليه وعلى المراد منه والقراءة بالياء التحتية على الاسناد المجازي لانه منذر
به **قوله** اهل الشرق والغرب اي كلهم لعموم بعثته لقوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس واللفظ
يحتمل له وهذا على من تمسك به على انه مرسل للعرب خاصة ولا متمسك فيه لما مر على انه ذكر
خصهم لانهم احق بانذاره كقوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين ولذا انزل كتاب كل رسول بلسان
قومه مع انه سند لا رسالة للعرب وليس فيه حجة على نفي غيره **قوله** والضمير يحتملها اي النبي والكتاب
على البعث والصلاة المراد بها مطلق الطاعة مجازا او النفي بعضها لما ذكر وكلام المصنف رحمه الله تعالى
ظاهر في الثاني وعلم الايمان بمعنى علامته ولذا اطلق الايمان عليه مجازا لقوله تعالى وما كان الله
ليضيع ايمانكم اي صلاتكم **قوله** ومن اظلم الخ استفهام انكاري بمعناه النفي والمراد انه اظلم من جميع
المخلوقات كمن تقدم مسيلمة لا من الكلام لان ما بعدها التصغير يلزم كسر والعامة تغلط فتفتحها
وهو من بني حنيفة اهل اليمامة ادعى النبوة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقتل في خلافة
ابي بكر رضي الله عنه والاسود العنسي كان كاهنا باليمن من بني عنس بعين مهملة مفتوحة ونون
ساكنة وسين مهملة ادعى النبوة واستولى على اليمن واخرج بعض عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم
منها فاهلكه الله على يد فيروز الديلمي وجاء خبر قتله قبيل موته صلى الله عليه وسلم وقيل عقبه
وقوله اختلق بالقاف يعني افترى وعمرو بن لحي منقول من تصغير لحي وهو الذي حرم البحاير
وسيب السوائب في الجاهلية والزمخشري تفرع على من ادعى النبوة والمصنف جاء للتنويع لا للترديد
وعن النبي صلى الله عليه وسلم رايت فيما يرى النائم كان في يدي سوارين من ذهب فكبرا علي
واهماني فاوحي الله الي ان انفخهما فنفختهما فطارا فعبرتهما او لتهما الكذابين اللذين انا بينهما كذاب
اليمامة مسيلمة وكذاب صنعاء الاسود العنسي كذا في الكشاف قال والتاويل انه لو كان السوار
سيما الذهب لا يناسب الرجال سيما الانبياء عليهم الصلاة والسلام وكونهما في يديه دليل على نزاع
فيما يتقوى به من امر النبوة ونفخهما اشارة الى استحقار شانهما وزوالهما بادنى شيء وقد كنت

تاولت منه الرؤية قبل الوقوف على هذا بان الذهب النبوة لانها اشرف وانعم لانه خواتيم الله في
ارضه التي بها التعامل كما انها اشرف صفات البشر الذين بهم ينتظم الامور ولونه حار اشكله
الي انه يقعد اذا ... يذهب رجلان من اصحابه وهما الصديق باسن وخالد بن الوليد بما شرته
رضي الله عنهما والطيران بالنفخ والهابه دون مباشرته بنفسه بل تقتضي كلامه وشرحه
ثم وقفت على هذا وهو قريب بما قلته **قوله** او قال اوحي الي فسره الزمخشري بمسيلمة الكذاب
والاسود العنسي والمص رحمه الله جعله عبد الله بن ابي سرح كاتب الوحي ولما كان هذا داخلا
في الافتراء على الله وجه العطف باو بان المراد بالثاني هو القول ذو على سبيل الترديد قبل علم
فقال الامام انه في الاول يدعي انه اوحي الله اليه ولم ينكر نزول الوحي على النبي صلى الله عليه
وفي الثاني اثبت الوحي لنفسه ونفاه عنه صلى الله عليه وسلم فكان جمعا بين امرين عظيمين
وهو اثبات ما ليس بموجود ونفي ما هو موجود فجعل الواو عاطفة وضميرا اليه للنبي صلى الله
عليه وسلم وعلى توجيه غيره الواو للحال والضمير لمن ولكون سبب النزول قصة ابن ابي
سرح ذكر ابن عطية في تفسيره وقال ابن عرفة انه غير صحيح ولم يتبين وجهه **قوله**
الذين قالوا الخ فيكون دعواه انه سينزل يعني انه قادر على ذلك والزمخشري حمل هذه
الاية على ابن ابي سرح وساق حديثه هنا وصرح بانه ليس في حديثه انه اوحي اليه بل ادعى
القدرة على ذلك ورده بان هذه القصة كانت لابن ابي خطل وكان يكتب للنبي صلى الله
عليه وسلم لكن ابن الجوزي قال انه موضوع وحديث ابن ابي سرح اخرجه ابن جرير عن
السدي بدون قصة فتبارك الله وقال ابن سيد الناس في سيرته ان عثمان رضي الله
عنه شفع له عند النبي صلى الله عليه وسلم فقبله بعد تلومه وحسن بعد ذلك اسلامه
حتى لم ينكر عليه شيء ومات ساجدا واكثر بلاد المغرب فتحت على يديه في زمن عثمان رضي الله عنه
قوله حذف مفعوله لدلالة الظرف اقيم الظاهر مقام المضمر اذ اصله ولو ترى الظالمين اذ هم وتقييده
الرؤية بهذا الوقت ليفيد انه ليس المراد مجرد رؤيتهم بل رؤيتهم على حال فظيعة عند كل
ناظر فما قيل ظاهره ان المفعول المحذوف هو الظالمون ولكن المقصود انه هيئة
كونهم في غمرات الموت وكون الملائكة باسطي ايديهم وجواب الشرط المحذوف شاهد لما قلت
فهو تعسف لتفسير الكلام بما لا يدل عليه ثم هو وجه اخر وقيل المفعول اذ والمقصود
تهويل هذا الوقت لفظاعته ما فيه وجواب الشرط تقديره لرايت امرا فظيعا هائلا **قوله**
شدائده يعني اصل معنى الغمرة المرة من غمر الماء استعير للشدة وشاع فيها حتى صار
كالحقيقة واليه يشير قول المتنبي

وتسعدني في غمرة بعد غمرة   سبوح لها منها عليها شواهد

فانظر موقع قوله سبوح هنا ومثله بسط اليد هنا على الوجه الاخير **قوله** يبسطون ايديهم الخ
المتقاضي الغريم الذي يطلب تقاضيه والملظ بالظاء المعجمة والطاء المهملة الملح الملازم
وقوله كالمتقاضي صريح في انه تشبيه لفعل الملائكة في قبض ارواح الظلمة بفعل الغريم
الملح في استيفاء حقه وفي الكشاف انه كناية عن ذلك ولا بسط ولا قول حقيقة وقيل الظا
من كلام المص رحمه الله ان يكون هذا القول حقيقة لا تمثيلا وتشبيه لفعل الملائكة عند
قبض الارواح بفعل الغريم الملظ كما ذهب اليه في الكشاف فمحل قوله كالمتقاضي على النظير

وان هذا

وان هذا الفعل صادر منهم حقيقة كما يصدر من الغريم وهو الذي ارتضاه في الانتصاف وبه
نطقت الاثار فبسط اليد اما حقيقة او على سبيل التمثيل فاذا الان بسط اليد بالعذاب
بمعنى الضرب فهو حقيقة او المراد زيادته كما في قوله بل يداه مبسوطتان **قوله** يقولون لهم الخ
فاخرجوا في محل نصب مقول قول مقدر وهو كثير مطرد والقول المضمر في محل النصب على الحال من
الضمير في باسطو والامر على الاول للعنف بهم وعلى الثاني للتوبيخ والتعجيز والاول ناظر الى
قبض ارواحهم والثاني الى قوله بالعذاب ... لقوله وظهورهما الا ان له فهو ليس تقديم
القول منافيا للتمثيل لانه على سبيل الفرض ايضا والمراد باليوم مطلق الزمان لا المتعارف
وهو ما بين الاماتة او ما يشمله وما بعده **قوله** واضافة الهون الخ الهون والهوان بمعنى كما في
قول الخنساء يهين النفوس وهون النفوس يوم الكريهة ابقى لها   واضافة العذاب اما
حقيقية لان العذاب قد يكون للتاديب لا للهوان او هو لرجل ... كما في الكشاف لان العذاب
مضرة مقرونة بالاهانة كما ان الثواب منفعة مقرونة بالاكرام فالعذاب يشتمل على الهوان
واضافته اليه ليفيد انه متمكن فيه لان الاختصاص الذي تفيده الاضافة اقوى من اختصاص
التوصيف والمراتة بالعين المهملة الاصالة واصله ثبات الصحف قيل ولو ذكر ادعاء الولد
والشريك فيما مضى لكان انسب فتعديته القول بعلى لتضمنه الافتراء اليه اشار بقوله كاذبا
وجملة ولقد جئتمونا الخ مستانفة من كلامه تعالى ولا ينافيه قوله تعالى ولا يكلمهم لانه كناية عن
الغضب وكونه من كلام ملائكة العذاب بعيد **قوله** جمع فرد على خلاف القياس وفي الدر المصون
فرد بفتح الراء قيل بسكونها وفي نسخة فردان كسكران وهو يقتضي انه منفرد محقق لا تعدد
وفي الصحيح كانه جمع فردان في التقدير الا ان يكون تسمح في التعبير وقال الراغب هو جمع فريد كاسير
واسارى وكسالى في بعض الكاف وفي نسخ جمع لسان ودوادنا ... لو خال جمع بخل انثى الضان وهو جمع
نادر ... الكلمات مخصوصة كما مر وقوله فردى كثلاث يعني بغير ... مفرد يعني منفرد
لشيء كما في القاموس فكان الظاهر تكراره كما يقال فرد افردا ... قوله تعالى ثم يخرجكم
طفلا ووقع في نسخة فرادى كثلاث المعدول عن فرد فرد وقيل انه من تحريف الناسخ لانه قيل
انه يجيء هذا الوزن المعدول مخصوص بالعدد بل بعضهم قال انه لم يرد في اللغة ولا في كلام من يوثق
به قلت في الدر المصون ... فرادى غير منصرف كاحاد ورباع في كونه
صفة معدولة ... وقرى فردى ... ايضا فلا عبرة بانكاره وكون العدد لمخصوصا
بالذكر غير مسلم وانا ... والي ما بين القراءتين اشار المص رحمه الله بقوله فرادى كثلاث
الخ فما ذكر من قلة الاطلاع وفي تفسير ... فرادى جمع والعرب تقول قوم فرادى وفرادى غير
منصرف شبهت بثلاث ورباع وفرادى واحده فرد وفريد وفرد وفردان اثنى وفرد
لفكريه بالتانيث وفردان وفرادى ... التانيث لجمع ذي الحال **قوله** بدل اي بدل كل من كل لان المراد
المشابهة في الانفراد المذكور والكاف حينئذ اسم بمعنى مثل او فرد على الحالية فهي احوال
مترادفة او متداخلة وقوله عند من يجوز تعدد الحال اي من غير عطف وهو الصحيح وقوله
او صفة مصدر هو على هذا حال ايضا وعطفه باو لانه قسيم لما قبله معنى لانه على ما قبله تشبيه
في الانفراد وفي هذا باعتبار ابتداء الخلقة فلا وجه لما قيل الظاهر ان يقول اي مكان

معنى العائد

فرادى

عصام

او وقوله شبهين ابتدا خلقكم كذا قدره ابو البقا واعترض عليه المعرب بانهم لم يشهدوا ابتدا
خلقهم فصوابه ان يقدره فيصير فاي شبهة حالكم حال ابتدا خلقكم وفيه نظر وفراداه
جمع فاد وهو خلاف المتصل والخول بخاء معجمة وواو مهملة ولام الا انه وصحفه
بعضهم عن بعين مهملة وزاي معجمة وهو خطا لان هذا هو المروي الماثور في الحديث
والبهم جمع بهيم او ابهم واصله الخيل التي لا شية فيها واستعير للخالي عما يعني هيئته
الاصلية وقوله مجيبا المراد بالمجي هنا الخلق والاعادة ولذا اجمل كما خلقناكم
منه له وقوله فشغلتم اشارة الى انه متضمن للتوبيخ والتخويل بالخا المعجمة الانعام
واصله ملك الخول وهم الخدم والنقير النقرة في ظهر النواة ويكنى به عن الشي الحقير
وقوله ما قدمتموه كناية عن كونهم لم يصرفوه الى ما ينفع في الاخرة وكان الظاهر في
العبارة ان يقول ما قدمتم منه شيا فكانه جعل شيا بدلا من هنا المفعول تنصيصا
على العموم ولا نص يتوسط منه لانه ليس باجنبي قوله في ربوبيتكم الخ يعني ان فيكم
متعلق بشركا على حذف مضاف وهو الربوبية واستحقاق العبادة عطف تفسيري
له وقدره الزمخشري في استعبادكم لانهم حين دعوها الهة وعبدوها فقد جعلوا
لله شركا فيهم وقيل استعبد جعله عبدا فقوله في استعبادكم اي استعباد
الاله اياكم ولو قال في عبادتكم لكان اصوب لانهم عبدوها فقد جعلوها شركا في عبادتهم
لا استعبادهم ورد بانه لم يحمل المضاف المقدر عبادتكم لانه يجعلهم شركا في العبادة
كان على الحقيقة لا الزعم وانما الزعم انهم شركا في اتخاذهم عبيدا وذلك ان يجب عنه
بان معنى جعلهم شركا في العبادة العبادة الحقة المستحقة وهي ليست على الحقيقة
واليه يشير كلام المص رحمه الله قوله اي تقطع وصلكم الخ هذا على قراءة الرفع وقد قري
بها يعني انه من الاضداد اي الالفاظ المشتركة بين ضدين كالقرو للحيض والطهر
فيكون مصدرا لا ظرفا وقيل انه على هذا مصدر بمعنى البينونة والفصل وتحقيقه
انه قد يقال بيني وبينك شركة في كذا كما يقال بيني وبينك فراق والشركة من قبيل
الوصلة فاستعمل لذلك بمعنى الوصل وقد اقتدى في ذلك بالامام وتحقيقه ان بعضهم
كابن عطية طعن في هذا بانه لم يسمع من العرب البين بمعنى الوصل وانما انتزع من هذه
الاية فقيل عليه انه فهم انه معنى حقيقي لها وهو مجاز كما قاله الفارسي لانه استعمل بين
الشيين المتلابسين في نحو بيني وبينك رحم وصداقة وشركة فصارت لذلك
بمعنى الوصلة ولو قيل بانه حقيقة لم يبعد فان ابا عمرو وابا عبيدة وابن جني والزجاج
وغيرهم من ائمة اللغة نقلوه ولعل من نفاه اراد فكونه منتزعا من هذه الاية غير مسلم
وقيل هو ظرف اسند اليه الفعل على الاتساع هذا توجيه لقراءة الرفع فهو على هذا
لازم الظرفية لكنه توسع فيه كما يتوسع بجعله مفعولا وفيه نظر وقيل انه ظرف
غير لازم للظرفية وعليه الزمخشري في سورة العنكبوت وقوله والمعنى الخ يعني انه وان

اسند اليه لفظا لكن المعنى على الظرفية اذ التقدير وقع التقطع بينكم في قراءة النصب قوله على اضمار
الفاعل لدلالة ما قبله الخ اي تقطع الامر والاشتراك بينكم او وصلكم وقيل ان الفاعل ضمير
المصدر ولا يخفى ان العبارة عنه اذ قوله بدلالة ما قبله لا يناسبه ولو كان لذلك لقال بدلالة
الفعل عليه وقال ابو حيان انه ليس بصحيح لان شرط افادة الاسناد مفقودة فيه وهو
تغاير الحكم والمحكوم عليه ولذلك لا يجوز قام القائم او هو اي القيام وفيه انه سمع من العرب نحو
بدا ابد او قد قدر ابدا في قوله تعالى ثم بدا لهم من بعد ما راوا الايات ليسجننه بدا البدا اقلنا
ثم انه اذا كان الضمير للمصدر فالمعنى على تاويل التقطع كما رايته يصح التقدير تقطع
التقطيع واذا انقطع التقطيع حصل الوصل وهو ضد المقصود قوله او اقيم مقام موصوفه
الخ فان موصوفه لا موصولة ولو سلم جواز حذف الموصول وابقا صلته وهو مذهب الكوفيين
كما نقله المعرب لانه اذا كانت ظرفا غير متصرف يلزم حذف الفاعل من غير بدل يحل محله فما
وجوازه في مثله غير مسلم وقد اشار ابو حيان رحمه الله تعالى الى منعه ولم يذكر فيه خلافا
قال والذي يظهر لي انه من باب التنازع سلط على ما كنتم تزعمون تقطع وضل فاعمل
الثاني وهو ضل واضمر في تقطع ضميرها وهي الاصنام فالمعنى لقد تقطع بينكم
ما كنتم تزعمون وضلوا عنكم كما قال تعالى وتقطعت بهم الاسباب اي لم يبق اتصال بينكم
وبين ما كنتم تزعمون انهم شركا فيكم وهذا اعراب حسن لم يتنبه له احد قوله
وحفص وعاصم بالنصب فالوجوه السابقة على قراءة الرفع واوله المص رحمه الله باذ كل
وقيل انه الفاعل وبني على حاله منصوبا حملا له على اغلب احواله وهو مذهب الاخفش
وقيل انه بني لاضافته الى مبني كما في مثل ما انكم تنطقون وقولهم انما هم اذ فعل
المناسب للمقام انما شركا الله في الربوبية الا ترى الى قوله الذين زعمتم انهم فيكم شركا كلا
ما ذكره المص رحمه الله هو المناسب لقوله تعالى ما نرى معكم شفعاكم قوله بالنبات والشجر
لئن نشر يريد انما تشقق فيخرج منه شي ينبت والحب معروف والنوى ما في
جوف التمر قوله الشقاق الخ مروي عن مجاهد رحمه الله وضعف بانه لا دلالة لما على
التقدير مع ان الشقاق داء يكون في الدواب واما استعماله بمعنى الشق فلم يذكره اهل اللغة
الا انه وقع في شرح التسهيل صيغة فعال تكون للادوا كالزكام وللاصوات كالصراخ قال ابن
عصفور وهو مشترك بينهما وفيما تفرق اجزاوه كالدقاق والحطام فيمكن ان يخرج هذا عليه لدلالته
على التفرق قوله ليطابق ما قبله قيل مشابهة اخراج الحي من الميت للانبات تكفي للمطابقة
وهذا غفلة عن كونه بيانا لما قبله ولذلك ترك العطف فلا بد من تعميمه ليصلح لذلك وقوله
ذلك اشارة الى غير النامي قوله جملة على فالق الحب الخ اي عطف عليه لا على يخرج الحي لانه بيان لفالق
الحب والنوى وهذا لا يصلح للبيان وان صح عطف الاسم المشتق على الفعل وعكسه كقوله صافات
ويقبضن والامام وصاحب الانتصاف جعلاه معطوفا على يخرج الميت من الحي وجعله من البديع
التبديل كقوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل واتباعه له الى صيغة
المضارع في يخرج ليدل على تصويره ونشله واستحضاره لاشتماله على زيادة فيه لا يضره ذلك
لكونه بيانا كما ان يخرج الحي من الميت بيان مع شموله للحيوان والنبات ولموجه وجه اسواد

في ابيات اخر عطفوا عليه هكذا يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي فبعد قطعه عن
نظايرها وانما عدل الى المضارع لتصويره واستحضاره لكونه ادل في الوجود واعظم في القدرة
قوله الذي يجري له العبادة فرع به لم يترتب عليه قوله فاني تؤفكون ترتبا ظاهرا الا انه حمله على
مفهومه الاصلي دون ذات الواجب تصحيحا للحمل على ما قبل قوله شاق عمود الصبح الخ عمود الصبح
ضوؤه المشبه به وهذا جواب عما يقال ما معنى فلق الصبح والظلمة هي التي تنفلق عنه كما قال
٭ تفرى ليل عن بياض نهار ٭ وحاصله ان الصبح صبحان صادق وكاذب تعقبه
ظلمة فان اريد الاول فالمراد فلقه عن بياض النهار او في الكلام مضاف مقدر اي فالق ظلمة
الاصباح وان اريد الثاني فالمراد فالقه عن ظلمة اخر الليل التي تعقبه وشاقه منه كما قال الشاعر
٭ فانشق عنه عمود الفجر جافله ٭ والاصباح مصدر سمي به الصبح قال امرؤ القيس
٭ الا ايها الليل الطويل الا انجلي ٭ بصبح وما الاصباح منك بامثل ٭
وفتح الهمزة على انه جمع صبح كقفل واقفال ويقال شي واشيا ايضا قال ناسج الاصباح والا
والغبش بغين معجمة وبا موحدة وشين معجمة ظلمة اخر الليل قوله سكنا في الكشاف السكن ما
يسكن اليه الرجل ويطمئن استيناسا واسترواحا اليه من زوج او حبيب ومنه قيل للنار سكن لانه
يستانس بها ولذا سموها مؤنسة والليل يطمئن اليه التعب لاستراحته فيه ويقال للدار
سكن ايضا كما قال الراغب فهو يطلق على الزمان والمكان ومن ثمة قال
٭ يا بانة في اذرع الحنا سكنه ٭ منزلنا بالعتيق من سكنه ٭
فيجوز ان يراد جعل الليل مسكونا فيه وقوله التعب بكسر العين كحذر صفة مشبهة من التعب
وقوله اطمان اليه بمعنى سكن اليه ولذا عدي بالى كما في الاساس وقوله يسكن الخلق فيه اي يتودد
ويهدوا من السكون قوله ونصبه بفعل دل عليه جاعل لا به لانه يشترط في عمل اسم الفاعل
كونه بمعنى الحال او الاستقبال والكسائي وبعض الكوفيين اجاز واعمله بمعنى الماضي مطلقا
حملا على الفعل الماضي الذي تضمن معناه واستدل لهم بهذه الاية ونحوها وبعضهم جوز اعماله
بمعنى الماضي اذا دخلت عليه الالف واللام وبعضهم جوز اعماله في الثاني اذا اضيف الى الاول
لشبهه بالمعرف باللام اذا اضيف وهذه مذاهب للنحاة قال السيرافي الاجود هنا ان يقال
انما نصب اسم الفاعل المفعول الثاني ضرورة حيث لم يمكن اضافته اليه وقد اضيف الى
الاول فالتجى الى الاعمال بما في اسم الفاعل من معنى الفعل الماضي ولا يجوز الاعمال بدون
هذه الضرورة ولهذا لم يوجد عاملا في المفعول الاول مع كثرة دوره في الكلام قال ابو علي
انتصب بفعل دل عليه اسم الفاعل فهو معطي زيد درهما كانه لما قيل معطي زيد
قيل ما اعطي فقال درهما اي اعطاه درهما كقوله ٭ ليبك يزيد ضارع لخصومة ٭
فسلم من الضرورة المذكورة ورده الاندلسي بانه لا يستقيم ذلك في نحو ظان زيد
امس قايما اذ لا يقال هذا ظان زيد امس ظنه قايما للزوم حذف احد مفعولي ظان
وهو لا يجوز ورد بان للفارسي ان يرتكب جوازه للقرينة وان كان
قليلا في افعال القلوب وضعف مختار السيرافي بقولهم هذا ضارب زيد امس وعمرا
اذ لا اضطرار هنا الى نصب عمرا الا ان حمل التابع على اعراب المتبوع الظاهر اولى ولا سيما

للكسائي

للكسائي في قوله تعالى باسط ذراعيه بالوصيد لانه حكاية الحال كما قرره الرضي وغيره وقد حمل عليه
من لم يجوز اعماله بمعنى الماضي لكنه لم يسلم صحة الامثلة المذكورة حتى يستدل بها على جواز اعماله فلا
حاجة الى ان يقال اعماله مقصور في تلك الامثلة ولا ان يقال انتصابه فيها بفعل يدل عليه
بما حتى يرد عليه عدم استقامته في المثال الاخير وان جاز الاعتذار عنه ولكنه لم يسلم كون انتصاب
سكنا بجاعل حتى يستدل به عليه بل يجعله بفعل دل عليه جاعل كما ذكره المصنف رحمه الله فان قلت
القايل بجواز اعماله بمعنى الماضي تمسك بما ذكر وقال ان النصب بما ذكر حكاية الحال خلاف
الاصل ومثله يكفي في الادلة النحوية فكيف ينكر عليه وقوله ويدل عليه اي على كونه بمعنى الماضي
وانما حمله على المعنى ليتناسب قوله ادبه اي باسم الفاعل المذكور لا بفعل مقدر وهذا اختيار
الزمخشري واعترض عليه بانه ذكر انه لما دل على جعل مستمر في الازمنة المختلفة ومع ذلك
جعله عاملا في المضاف اليه ناصبا حيث جوز عطف والشمس والقمر في قراءة النصب على محل الليل
وهو مصرح في ان اسم الفاعل اذا اريد به الاستمرار كان عاملا فيكون اضافته غير حقيقية وقد
ذكر انها حقيقية في مالك يوم الدين فبين كلاميه تناف واجيب بان الزمان
المستمر يشتمل على الماضي والحال والاستقبال فان نظر الى المضي لم يعمل وكانت اضافته
حقيقية وان لم ينظر اليه كان عاملا واضافته غير حقيقية وكل واحد من الاعتبارين متعين
باقتضاء المقام وقرائن الاحوال واجيب ايضا بانه لا منافاة بينهما بان يكون المستمر عاملا
واضافته حقيقية لان المستمر يحتوي على الماضي وغيره فيرعى الجهتان معا فجعلت الاضافة
حقيقية نظرا الى الجهة الاولى واسم الفاعل عاملا نظرا الى الثانية وليس بشي لانه بعد ان يكون
اضافته حقيقية او لفظية على الكل بعده ويمكن ان يقال الاستمرار في مالك يوم الدين
ثبوتي وفي جاعل الليل تجددي وتعاقب افراده واضافته لفظية لورود المضارع بمعناه
دون الاول كما قرره الشريف قدس سره وحقق في فوايد ومباحث في سورة الفاتحة ولك
ان تؤيد هذا الاخير بالمدعي نقيضه بان ملك يوم الدين لم يتم فكيف يقال انه مستمر الا بمعنى
انه ثابت بقطع النظر عن معنى التجدد كما في الصفة المشبهة وهذا لا استمرار فيه غير
حقيقي وهو محتاج الى التكلف فتامل فان قلت انه ذكر في المفصل ان
الصفة تدل على معنى ثابت واسم الفاعل والمفعول يجريان مجراها في ذلك فيقال
ضامر البطن وجايلة الوشاح وهو يعمل الدار ومودب الخدام وحقق ذلك غيره من النحاة
فان اريد الاستمرار الثبوتي يكون صفة مشبهة واشترط لعملها ما اشترط لها فلا يصح
الحمل عليه هنا ولذا قال ابو حيان اذا كان بمعنى الاستمرار لا يعمل عمل اسم الفاعل ولكن
لم يرد بمثل كلام اصحابه قلت هو لا يجري مجراها الا اذا اشتهر بذلك وشاع
استعماله لذلك حتى يلحق بالصفة المشبهة وهذا ليس كذلك ولم يتعرض هنا لحكاية
الحال لان كون الليل محل الهدو ليس مما يستغرب والحكاية تختص به ويصح ان يكون
جعل بمعنى احدث المتعدي لواحد وسكنا حال قوله ويشهد له الخ لان العطف
يقتضي فيكون في وجه النصب كذلك وليس المراد انما يدل على تعلقهما من حيث المعنى
بالليل والنهار كما توهم وقوله بجعل مقدر وهو الناصب لسكنا اواخرها اولى

قوله اي يجري بحسبان او محسوبان حسبانا ثم ان المصنف رحمه الله فسر الحسبان في سورة الرحمن بحساب
معلوم مقدر في بروجهما ومنازلهما ويتسق بذلك امور الكائنات السفليات وتختلف الفصول والاوقات
ويعلم السنون والحساب قوله مصدر حسب بالفتح هكذا قال الزمخشري ايضا فان اراد
انه لا يكون الا كذلك ورد عليه الحسبان فانه مصدر حسب بكسر العين وان اراد انه الاصل
المقيس المسموع وما سواه ورد على خلاف القياس اتجه وحسب هنا بمعنى زعم وظن وحسن
والتسمية مصدر سمى قوله الذي قدرهما المراد بتقديرهما كونهما بحيث لا يتيسر لهما الا ما اريد بهما
وبهذا التفسير يظهر تناسب المبدأ والختام فلا يتوهم انه كان الظاهر تعقيبه بالحكيم العليم
وقد مر في غير هذه السورة بالغالب بقدرته على كل مقدور والاتقن من التدوير جمع تدوير
تفعيل من الادارة وليس يعني ذلك التدوير الذي اصطلح عليه اهل الهيئة وهو فلك صغير
خارج المركز لانه ليس للشمس فلك تدوير الا ان يريد به مطلق الخارج المركز وليس بمعنى
الاستدارة لانه لا يناسب هنا وهذا الاجمال لما سبق في سورة يس من ان نحو الفلك كان … المقدرة
لها تخيل بتكوين النبات وتعيش الحيوان واعلم انه قال في البحر الكبير ان السنة الشرعية قمرية
لا شمسية والشمسية ما حدث في دواوين الخراج فان قلت لم اضاف الله الحسبان اليهما
قلت لان بطلوع الشمس وغروبها يعرف عدد الايام التي تتركب منها الشهور والسنون
… انتهى قوله في ظلمات الخ المراد بالنجوم ما عدا النيرين لانها التي يهتدى بها وان كان
النجم يخص ما عدا … اشار بقوله في ظلمات الليل لانه الاظلمة معها ويجوز ان يستعمل فيه
فيكون بيانا لفائدتها العامة بعد ما بين فائدتها الخاصة قوله واضافتها اليهما للملابسة الاضافة
تكون لادنى ملابسة مجازا وهل هي مجاز لغوي او حكمي عقلي اضطرب فيه كلام اهل المعاني فقال النحرير
في شرح المفتاح في تحقيق قوله تعالى ابلعي ماءك اضافة الماء الى الارض على سبيل المجاز تشبيه
لاتصال الماء بالارض باتصال الملك بالمالك بناء على ان مدلول الاضافة في مثله الاختصاص الملكي
فيكون استعارة تصريحية اصلية جارية في التركيب الاضافي الموضوع للاختصاص الملكي في مثل
هذا وان اعتبر اللام وبني الاتصال والاختصاص عليها فالاستعارة تبعية وقال في اضافة
كوكب الخرقاء حقيقة الاضافة اللامية الاختصاص الكامل فالاضافة لادنى ملابسة تكون
مجازا حكميا وقال الشريف قدس سره اذا اعلم الهيئة التركيبية في الاضافة اللامية موضوعة
للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه فاذا استعملت لادنى ملابسة
تكون مجازا لغويا لا حكميا كما توهم لان المجاز في الحكم انما يكون بصرف النسبة عن محلها الاصلي
الى محل اخر لاجل ملابسة بين المحلين وفيه كلام ليس هذا محله وقوله تشبيه الخ فهي
استعارة تصريحية تحقيقية وعلى الاول المجاز في الاضافة ولكن اجماله لانه يدل على انها
بما سطلتنا وقوله فانهم المنتفعون به اي بالتفصيل بيان لوجه التخصيص مع ان فائدة
التفصيل عامة قوله فلكم استقرار الخ جوز في مستقر ومستودع ان يكونا مصدرين ميميين
وان يكونا اسم مكان والاستقرار اما في الاصلاب او فوق الارض لقوله تعالى ولكم في الارض

بحث ان الاضافة تكون لادنى ملابسة

بحث المجاز اذا كان لغويا

مستقر

مستقر ومتاع الى حين او في الارحام لقوله تعالى ونقر في الارحام والاستيداع في الارحام فيحمل
الصلب مستقر النطفة والرحم مستودعها لانها تحصل في الصلب لا من قبل شخص اخر
وفي الرحم من قبل الاب فاشبهت الوديعة كأن الرجل اودعها ما كان عنده او في الاصلاب
او تحت الارض او فوقها فانها عليها او وضعت فيها ليخرج منها مرة اخرى كقوله
وما المال والاهلون الا ودائع ، ولا بد يوما ان ترد الودائع ،
ويجوز ان يكون المستقر كناية عن الذكر والمستودع كناية عن الانثى قوله لان الاستقرار منا
الخ وجه كون الاول معلوما بانه صادر منا والثاني مجهولا بان الله اودعهم وهو ظاهر قوله
ذكر مع النجوم الخ بناء على ان الفقه شدة الفهم والفطنة ومن قال انه الفهم مطلقا وليس
بابلغ من العلم قال انه تفنن حذرا من صورة التكرير وقال في الانتصاف الفقه ازكى
من العلم واذا اقتضى فلان لا يفقه كان ادم من لا يعلم ولما كان علم الانسان بنفسه
اقرب اليه من علم العلويات نفي عنه التفقه دون العلم وهذا اعلى ما ذكره المصنف رحمه الله
تبعا للكشاف قوله من السحاب يعني المراد بالسماء لانها كل ما علا او هو مجاز او بتقدير مضاف
كجانب او انه ينزل من السماء حقيقة الى السحاب ومنه الى الارض وتلوين الخطاب هنا الالتفات
من الغيبة الى التكلم وعبر به اشارة الى نكتة العامة والخاصة انه لما ذكر فيما مضى ما ينبهك
على انه الخالق اقتضى ذلك التوجه اليه حتى يخاطب قوله نبت كل صنف اي النبات يعني النبات
وشيء ليس بعام بل المراد به الصنف من النبات اذ لا معنى لاضافة النبات الى شيء ليس منه
وقوله المفننة بالفاء والنون والنون افعال من الفنن وفي نسخة مفننه بنونين اي على فنون
وانواع فقال ابن جني تقول لذي الفنون من العلوم متفنن وقد افتن في الامر اخذ من كل
فن والعامة تقول متفنن والمتفنن هو الضعيف وقد تفنن ضعف اخذ من الفنن وهو يبا
لان من الغصون قوله من النبات او الماء المراد بالنبات اصوله والخضر شعبه واوراقه وجملة
نخرج منه خضرا او صفة له ومنه الكل معناه بعضه في بعض فقد اخرج تعالى من الماء بل
الحلو … في راي العين اصنافا من النبات والثمار مختلفة الطعوم والالوان واليه نظر القائل
يصف المطر ، يبدو على الافاق بيض خيوطه ، فينسج منه للثرى حلة خضرا ،
فلله در التنزيل لم يحو معنى بديعا لو مر على خاطر الشعر قطع نفسه تقطيعا وقوله اخضر
وخضر واعور وعور اشارة الى اختصاصه بالالوان والعيوب وما الحق بهما قوله جمع قنوان
وهو مثناه حتى لا يفرق بينهما الا الاعراب ولم يات مفرد يستوي مثناه وجمعه الا ثلاثة اسماء
صنو وصنوان وقنو وقنوان ورئد ورئدان بمعنى مثل قاله ابن خالويه وحكى سيبويه
شقذ وشقذان وحش وحشان للبستان نقله في المزهر قوله ومن النخل الخ بينها
وخبر ليس كما ينبغي لان المقصود تعديد ايات قدرة الله ولا يستفاد ذلك الا بنسبة حصول القنوان
اليه تعالى وهذا التركيب لا يدل عليه وسيأتي جوابه في قوله وجنات من اعناب ومن طلعها على البدل لبعضه
بل بعض من كل وقوله فعلان بالفتح ليس من ابنية الجمع بل من ابنية المفردات كثبان وهو شرط
اسم الجمع كما ذكره النحاة وقوله قريبة الخ لما كانت النخل ناهضة اشار الى تأويله وهي حقيقة فيها
لكنه اقتصر في الوجه الثاني على البعض لان ذلك ويحتمل ان المراد سهولة الوصول الى ثمارها بالانحناء

التي هي تغيير اسلوب الكلام [illegible]

قطع

مجازا قوله لدلالتها الخ الزمخشري جعلها وجهين اي اما ان يقدر على طريق الاكتفا كقوله سرابيل
تقيكم الحر او لا يقدر اقتصارا على ما هو المقصود من نعمته وكلام المص رحمه الله يحتمله ويحتمل انه جعلهما
وجها واحدا وهو اقرب واوجه قوله عطف على نبات النبات على ما قاله الراغب النابتات الخارجة
من الارض سواء كان له ساق كالشجر او لم يكن كالنجم لكنه اختص في المتعارف بما لا ساق له بل
اختص عند العامة بما تاكله الحيوانات وعليه قوله تعالى لنخرج به حبا ونباتا وجعله الواحدي عطفا
على خضر او قال الطيبي الاظهر ان يكون عطفا على حبا لان قوله نبات كل شيء مفصل لاشتماله
على كل صنف من اصناف النامي كما قيل فاخرجنا بالنامي نبات كل شيء ينبت كل صنف من اصناف
النامي والنامي الحب والنوى وشبههما وقوله فاخرجنا منه خضرا الخ تفصيل لذلك النبات
اي اخرجنا منه خضرا بسبب الما فيكون بدلا من فاخرجنا الاول لبدل اشتمال ومن ههنا يتم التفصيل
فبعضه يخرج منه السنابل ذات حبوب متراكبة وبعضه يخرج منه ذات قنوان دانية وبعضه
اخرج جنات معروشات الخ وهذا مبني على ان المراد بالنبات المعنى العام وحينئذ لا يحسن
عطفه عليه لانه داخل فيه فالوجه ما ذكرنا فان اريد به ما لا ساق له تعين عطفه عليه لانه داخل
فيه وتعين ان يقدر لقوله من النخل فعل آخر وهو الذي اختاره المص رحمه الله وما قيل
انه لم يجعله معطوفا على خضرا لان الاشجار ليست كالخضراوات في الخروج من النبات لان الخارج
اولا يكبر ويصير شجرا لا انه يخرج نبات ثم يخرج منه شيء يصير شجرا او لان الزرع صنف من النبات
واقتياته عام ومنه السبب وهو الما انسب في مقام بيان كمال القدرة والحكمة لكن هذين
الوجهين على تقدير ارجاع الضمير في منه الى النبات واما اذا رجع الى الما كما هو الظاهر فلا يتمشى ان
ليس بشيء لانه ناشئ من الغفلة عن معنى النبات لان الشجر واغصانه من النبات على الاول
ولانه ينفيه وجه السببية لانه تفصيل للسبب سوا رجع الضمير الى الما او الى النبات
وهذا كله من قلة التدبر وقوله لكثرة اشارة الى خبر مقدر وهو ظاهر قوله ولا يجوز عطفه وجهين
على قنوان لما يجوز الزمخشري فيه وجهين هذا وما قبله رد على المص رحمه الله بما ذكر
لانه يؤول الى ان يكون المعنى ومن النخل جنات من اعناب وفساده ظاهر الا ان يتكلف
لما لا حاجة اليه كما قال النحرير وقد يجاب عنه بان من اعناب صفة جنات
وهي لما كانت معروشة تحت اشجار النخل جاز وصفها بكونها مخرجة من النخل مجازا لكونها فيها
مدركة من خلالها كما يدرك القنوان وفيه جمع بين الحقيقة والمجاز او بان المراد انه من عطف
الجملة اي ومخرجة وحاصلة من الخضرا والكرم جنات من اعناب فمعنى قوله عطف على قنوان
تجوز لا حاجة اليه على هذا التقدير لو اراد بقوله جنات من اعناب عطفا على قنوان ونحو ذلك
المحذوف اعني من الخضر او من الكرم عطفا على من النخل اي من نبات اغلب يعني
انه على حذف المضاف لان البستان لا يكون من العنب نفسه بل من النبات والاشجار انتهى
وقد يجاب عن الجمع بين الحقيقة والمجاز عند من لا يقول به ان الكلام
على تقدير المضاف اي يخرج من ارض النخل او من بطنه ونحوه فلا يلزم ما ذكر وقيل جنات
مبتدا ومن اعناب خبره ولا يلزم الابتدا بالنكرة من غير تخصيص لان العطف على المخصص
يكفي في التخصيص ذكره ابن مالك واستشهد عليه بقوله

عندي

عندي اصطبار وشكوى عند قاتلتي ۝ فهل باعجب من هذا امرؤ سمعا ۝
وارد على الوجه الاول ايضا انه لا دلالة فيه على ان الاعناب والجنات من آثار القدرة ولا خفا في انه
لا يختص بالوجه الاول ولا بالجنات والاعناب بل يجري في النخل والقنوان ويندفع بانه مفوض
الى شهادة الذوق ودلالة المقام كما ذكره النحرير دالا على العلامة وذلك ان قوله اذ قوله
تعالى ان في ذلكم لآيات لقوم يؤمنون اشارة الى ذلك لان معناه آيات دالة على انه لا يقدر
عليه غير الله تعالى وقوله نصب على الاختصاص اي باخص ونحوه مقدر او بقوله لعينه الخ بيان
لنكتة وجه تغيير الاسلوب لانه اتفق على قراءة النصب وكان الظاهر الجر فعدل عنه لذلك
وغير المص رحمه الله ما في الكشاف فبدا بقراءة النصب المتفق عليها واخر قراءة الاعمش المروية
عن عاصم فانها شاذة والجمهور على انها جنات عطفا على نبات كل شيء وجملة من النخل معترضة
او هو معطوف على خضرا او في الرفع وجوه احسنها انه مبتدا خبره مقدر اي مقسما
او مخرجا اي وثم جنات او ومن الكرم جنات وهو احسن لمقابلته من النخل او ولهم او ولكم جنات
ومنهم من قدره وجنات من اعناب اخرجناها لكم وهو معطوف على قنوان قال الزمخشري من غير
ملاحظة تبعية من النخل والمعنى جنات من اعناب وضعف بما ذكره المص وتوجيه ما تقدم
قوله حال من الرمان الخ منهم من جعله حالا من الثاني لقربه وقدر مثله في الاول ومنهم من جعله
حالا من الاول لسبقه وقدر في الثاني ولا بد من تقدير والا كان المعنى جميعه متشابه او جميعه
غير متشابه وهو غير صحيح كما اشار اليه النحرير وقوله او جميع ذلك يعني الضمير
راجع الى الامرين وافرد لتوهم اسم الاشارة وفي الكلام مضاف مقدر وهو بعض
ومنهم من قال في تفسيره انه حال منهما تاويلا بكل واحد او الجميع فان قلت
يابى عن التاويل بكل واحد قوله بعض ذلك متشابه وبعضه غير متشابه وايضا التشابه
يسند الى المتعدد وكل واحد غير متعدد قلت المراد كل نوع والنوع س
متعدد يحتمل التبعيض والمضاف محذوف انتهى وعيب بعض الناس سهوا لانه ليس
المراد تاويله بجميع بدليل تفسيره وليس بشيء لانه لا فرق بين تاويل الضمير والجمع
بهما بذلك وتاويله نفسه بجميع فتامله واشار بقوله متشابه الخ الى ما في الكشاف
ان افتعل وتفاعل هنا بمعنى كاستوى وتساوى وقوله في العقد باشارة الى ما وقع فيه
التشابه وعدمه ويحتمل انه لف ونشر فالعقد لعدم التشابه والتشابه لما بعده
قوله الى ثمر كل واحد من ذلك اشارة الى ان الضمير راجع الى جميع ما تقدم بتاويله
باسم الاشارة واما رجوعه الى كل واحد منها على سبيل البدل فبعيد لا نظير له في
تعيين مرجع الضمير وذلك اما اشارة الى الرمان والزيتون فيكون استخداما
على ارجاعه اليهما باعتبار الشجر وقد سبق ذلك بمعنى الثمار الى جميع ما تقدم ليشمل
النخل وغيره مما يثمر فتامل قوله اذا اخرج ثمره الخ يشير الى ان التقييد بقوله حاله
اذا اثمر لان الاشجار ما يثمر حينئذ ضعيف غير منتفع به فيقابله اليانع ويدل على
التفاوت على كمال القدرة وعلى هذا الاتم ما نقل عن الزمخشري في حواشيه انه قال
فان قلت هلا قيل الى غضه ونضجه قلت في هذا الاسلوب

فايدة ومن ان البنيم ودفع تخطوفا على النمر على سنن الاختصاص على طريقة جبريل وميكائيل للدلالة
على ان البنيم اولى من الغض فلذ الرتبل الى الغض ثم ونبعه كذا في شروح الكشاف وفي
الكشف ان قوله ليخرجه منبلا يابى هذه الحاشية ويجعلها ساقط البنين نعم لو قيل
فيها احتمال المحال الاولى وارادة التباين بين الحالين بخلاف لو قيل غض التمر ونبعه
ففيه تقابل بحسن لكان حسنا اقول قد وقع مثل هذا في سورة يوسف رد على الكشف
في قوله تعالى اني رايت احد عشر كوكبا والشمس والقمر فقال ثم اخرهما لسعطفهما على الكواكب
على طريق الاختصاص لفضلهما واستبدادهما بالمزية على غيرهما من الطوالع كما اخر جبريل
وميكائيل عن الملائكة ثم عطفهما عليهم واعترض عليه صاحب التقريب بان احد عشر كوكبا
لا يتناول الشمس والقمر بخلاف الملائكة فانها تتناول جبريل وميكائيل واجاب
عنه بان التناول غير لازم لان افادة المبالغة هنالك من حيث ان ظاهر العطف المغايرة
فكان فيه تنبيه على انهما من جنس وهاهنا ايضا كان يمكنه ان يقول ثلاثة عشر كوكبا
فلما عطف دل على ذلك اختصاص واهتمام بشانهما لزيادة النباهة والتنبيه باعتبار
التاخير ولذا جعلهما من جنس الكواكب وجعلهما متغايرين بالعطف انتهى وهذا
بعينه جار هنا الا انه لم يقتصر على ثم وزاد الظرف فاقتضى ذلك تعينه فكيف
غفلوا عنه مع التصريح به فيما سياتي ومثل يعني صغير ضعيف وهو في وقت
الاخراج كذلك قوله الى حال تفجيج وفي نسخة الى حال تضجيج من تفعيل فيل يشير
الى ان النيم اما مصدر او صفة وبانعه بالجر عطف على الضمير وكان نسخة تضجيج سن
بوزن تفعيل وقيل الاول اشارة الى تقديره الوقت لتناسب اذا اثمر والثاني عصام
اشارة الى عدم تقديره ولا يخفى انه تاويل يحتاج الى تاويل لان الزمان لا ينظر والحال
ليس بمعنى الزمان بل بمعنى الصفة قوله ولا يوقف الخ لانه لو كان لمصنف او ند لخالفه
في بعض ما يريد ولم يمكن عند ولانه او فيلزم تخلف ما ذكر كما قال تعالى لو كان فيهما
الهة الا الله لفسدتا قوله اي الملائكة الخ كلا الامرين موجب للتوبيخ اما الاول فظاهر
واما الثاني فلان الولد كفؤ الوالد فيما ذكر في صفات الالوهية وتسمية الملائكة جنا
استعارة وقد سبق في سورة البقرة عن المصنف رحمه الله ما يقتضي ان الجن تشمل الملائكة
حقيقة وقوله تحقيرا لشانهم بمعنى عبد واما هو كالجن في كونه مخلوقا مستترا عن الاعين
والمراد التحقير من حيث مقام الشركة لا ازدرادهم في انفسهم قوله او الشياطين الخ
فهو استعارة فيجعلهم شركا على الوجه الذي يصح مجاز عقلي قوله والشيطان الخ التسوية
حينئذ لانه مع اتباعه كانهم معبودون كما قاله الامام وقيل ولذلك عبر قول الزمخشري
ابليس الى قوله والشيطان ليشمل اتباعه قوله ومعنى وجعلوا لله شركاء الخ في الكشاف
فايدة التقديم استعظام ان يتخذ لله شريك من كان ملكا او جنيا او انسيا ولذلك قدم
اسم الله على الشركاء وفي الكشف انه على الوجهين يعني جعل لله مفعولا او غيره وما ذكره في
الايضاح من رده في قوله من جعل تقديم لله على تقدير الاستقرار للاهتمام معللا بان
الانكار انما يتوجه الى الجعل المتعلق بالمفعولين على السواء فلا فرق بين المتلو وغيره مدفوع

بان ذلك

بان ذلك لا ينافي كون نصب الانكار باحد الجزئين وملاحظة اصلهما ولهذا اجعل في المفتاح
قوله لله شركاء تمهيدا لمدام انه ناقض نفسه في ذلك حيث سلم ان تقديم شركاء على الجن
على تقدير ان يكونا مفعولين لذلك قلت محصل ما في الايضاح ان الفعل المتعدي
الى مفعولين لا اعتنا بذكر احدهما الا باعتبار تعلقه بالاخر فاذا قدم احدهما على الاخر يصح تعليل
تقديمه بالعناية فقد اجابوا عنه بان الاشتراك بين الشيئين في مطلق العناية والاهتمام
لا ينافي كون احدهما اهم من الاخر بسبب خارج ككون الله نصب عين المؤمن فهاهنا مع انه ينافي
ما ذكره فيما مر من ان تقديم شركاء على الجن على القول بانهما مفعولا جعلوا للاستعظام ان يتخذ
شريك من كان ملكا او جنيا او غيرهما وينافي ايضا ما ذكره في بحث تقديم بعض معمولات
الفعل على بعض لتقديم المفعول الاول على الثاني في باب اعطيت وقد دفع التناقض المذكور
بان الانكار التعليل بالعلة الحاصلة على تقديرها لا ينافي صحة التعليل بعلة اخرى على
تقدير اخر ثم انه رد جعلا على الوجهين بانه على الثاني تتوقف على تقديم الظرف لغوا
متعلقا بشركاء او بجعلوا وذلك لان الظرف اللغو لا يتاخر عن المفعول واما على تعلق
تقدير اللغوية وجعل لله شركاء مفعولي جعلوا يكون تقديم الخبر الظرف على المتعلق
النكرة جاريا على الاصل غير معلل بالاهتمام والاستعظام وما ثبت في شرح المفتاح
الشريفي الى ان تقديم به لانه محل الانكار بدلا ان المفعول الاول يستحق التاخير فلا
ينافي بين النكرة واعتبار التقديم لنكتة اخرى ثم قال ان السكاكي لم يرض بما في
الكشاف لان المقصود الذي سيق له الكلام انكار اتخاذ الشريك لله مطلقا جنيا
كان او غيره واستفادة هذا المعنى من تقديم لله على الجن لا يخلو من ضعف لان
التقديم انما يدل بحسب المقام على ان المقدم ادخل في الانكار على ان الموجه لا ينازله
في الانكار اصلا ولا يخفى ان المقدم محط الانكار بدعوى كما قرره في انه يجب ان يلي
من الانكار وليس ذلك فاذا قلت انا اعطيته كان الانكار لجهة الفاعل لا للعطا
وهنا انه على انا نقول هو بخصوصه لا مدخل له في الانكار بل باعتبار كونه شريكا ثم ان السكاكي
جعل سبب التقديم كون المقدم في نفسه نصب العين وكون كل واحد من مفعولي جعل
حاضرا في الذهن وقت الانكار يقتضي كون كل واحد منهما في نفسه نصب العين بل لسبب
امر اخر يقتضي تقديمه والسكاكي قد صرح بهذا التنبيه اعني نفسه والمعتبر مرعفل
عنه وعن فايدته قوله والجن بدل منه فيه الاولى ان ينصب بمحذوف جوابا عن سؤال
كانه قيل من جعلوه شركاء فقيل الجن وذلك لانه لو كان بدلا لكان التقدير وجعلوا لله
الجن وليس له كبير معنى واجيب بان المبدل منه ليس في حكم الساقط بالكلية قوله
قد علموا ان الله خالقهم اخذا من كون الضمير راجعا الى الاعلين ليس الا لمن نفت الضمائر لولا ذكرهم
الى الجن وان رجح بان جعل المخلوق كالخالق افحش من جعل من لا يخلق كمن يخلق وبان
كونهم مخلوقين معلوم من قوله هو الذي انشاكم من نفس واحدة فقد يقدر لتصحيح لفظ الحال
وعلموا المعنا لان التاكيد لجعلهم وانه المقتضي للانكار يناسب قوله دون الجن نفي الخلق
عنهم على الثاني ظاهر لان الخالق لا يكون مخلوقا وعلى الاول معلوم من انكار تشريكهم الا ان قيل

ان النفي الواحد لا يكون مخلوقا للخالق فقوله خلقهم في قوة ان يقال دون الجن ولا يضر جوازه الاجتماع
في الخلق بطريق الاشتراك لان المراد بالخلق في قوله وخلقهم ما هو بالاستقلال ولا يخفى ما فيه
من التكلف وقوله اي وجعلوا الخ اشارة الى انه هنا على تقديريان لله شركا مفعولي جعل وهو
ظاهر وقيل انه على هذا يكون جعل متعديا الى مفعول واحد وانه كان عليه ان يذكره ولير
بنبيه قوله وتدين وهما في الشافي والمزون بحرف التحتي الى الباطل قوله بغير علم ذم لهم بانهم
يقولون بمجرد الراي والهوى وفيه اشارة الى انه لا يجوز ان ينسب اليه تعالى الا ما جزم به
وقام عليه الدليل وقيل هو كناية عن نفي ما قالوا فان ما لا اصل له لا يكون معلوما ولا يقام
عليه دليل ولا حاجة اليه لان نفيه معلوم من جعله اختلاقا وافتراء ومن قوله سبحانه عما يصفون
قوله فقالت اليهود فيكون المراد بالبنين ما فوق الواحد او ان من يجوز الواحد يجوز الجمع
واذ قوله شريكا او ولدا لان نفي الواحد يدل على نفي الجنس ولانه اليق بالتنزيه
قوله نبت الغدر النبت بسكون الباء بمعنى نابت والغدر بفتحتين وغين معجمة ودال
وراء مهملتين المكان ذو الحجارة والشقوق قال في العين رجل نبت الغدر اذا كان ثبتا في
قتال او كلام وفي المجمل يقال للرجل والفرس نبت في موضع الزلل والاضافة فيه على معنى
في ولما كان تعالى منزها عن المكان والحلول قال قوله بقوله عديم النظير فيهما ومعناه انه ابدعهما
لا نظير له لانهما اعظم المخلوقات الظاهرة فلا يرد عليه انه لا يلزم من نفي النظير
فيهما نفيه مطلقا ولا حاجة الى تكلف استخراج مخرج الرد على المشركين بحسب زعمهم انه لا يوجد
خارج عنهما وقوله وجيء اني وهو استفهام انكاري في معنى الاخبار فلا حاجة الى
تقدير القول فيه قوله من اين الخ اني لها استعمالات احدها بمعنى كيف الثاني بمعنى من اين
وهي عبارة سيبويه والفرق بينها وبين من اين ان اين سؤال عن مكان الشيء ومن اين
عن المكان الذي برز منه وقد تقع في عبارات بعضهم انها بمعنى اين وهو تسمح كما في عروس
الافراح وفي الكشف انها بمعنى اين وقد يقدر قبلها كما تقدر في الظرف حقيقة نظر
لانه لو كان كذلك لجاز ظهوره هنا قيل المتن الخ ولم يسمع قوله وقرئ بالياء للفصل هي قراءة
ابراهيم النخعي قال ابن جني تونث الافعال لتانيث فاعلها لانها تجري بان مجرى كلمة
واحدة لعدم استغناء كل عن صاحبه فاذا فصل بينهما ينتقل ذلك ويقوي باب كان لانه يسهل لانك
تحذفه لاستقلال ما بعدها وهو كلام حسن على الوجهين الاخيرين الجملة خبر واعترض
على الوجه الاخير بانه اذا كانت الجملة في المفسر موقنا فالمقدرة منهما للقصة لا ضمير الشان
دليس بوارد لعدم تحرمه وان ظنه كذلك لانه وقف فيه على خطابه في شرح التسهيل
قوله ولم يتعلق به اي لم يتعلق علمه به لتقدم كل شيء لان الاول مخصوص بغير ذاته وهو هنا
والثاني لعلمه بها وتغيرها وقد مضى البحث فيه ذكره في سورة البقرة قوله الاول الخ
قرره في الكشاف بانه مستبدع السموات والارض وهي اجسام عظيمة لا يستقيم ان
توصف بالولادة التي هي من صفات الاجسام ومخترع الاجسام لا يكون جسما حتى
يكون والدا وهذا عندي احسن من تقرير المصنف رحمه الله لما فيه من الخلل لان كون
السموات من جنس ما يوصف بالولادة لا يقتضي تصوره في نوعه او افراده لان النوع

لا يكون

لا يكون فيها الا ودرجة فكيف يقال ان تنزهها عن ذلك لاستمرارها وطول مدتها والولد انما يطلب
للبقاء ببقاء النوع وهي غير محتاجة الى ذلك فاسجل وعلا اولى به وكلام القاضي غرضه قوله
لا يستقيم الخ وظن صفة اجسام وليس كذلك بل ضميرانه للشان ويستقيم خبره
ولا يستقيم الخ خبره فاعرفه فان من لم يتبعه له قال تقرير المص رحمه الله اولى لكونه يطرق
بمعاني من تقرير الزمخشري وقوله المعقول يعني المتصور في العقول فلا حاجة الى انه بناء
على الاكثر وانه لا حاجة الى الكلية لان الكلام في ولد الوالد وهو يستدعي الزوجة وقرره
بوجه اخر في البقرة وهو ان الوالد عنصر الولد المنفعل بانفصال مادته عنه وهو تعالى
مبدع الاشياء كلها فاعل على الاطلاق منزه عن الانفعال فلا يكون والدا انتهى وهي متقاربة
المعاني والفرق بينها يعلم بما بعدها فانه قال هناك اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون
وهنا انى يكون له ولد فتدبر قوله الثالث ان الولد الخ الدليل الاول من قوله تعالى بديع
السموات والارض والثاني من قوله ولم تكن له صاحبة والثالث من قوله خلق كل شيء وهو بكل شيء
عليم والزمخشري قرره هكذا انه ما من شيء الا وهو خالقه والعالم به ومن كان بهذه الصفة كان
غنيا عن كل شيء والولد انما يطلبه المحتاج قال النحرير الظاهر ان العلم بكل شيء وجه مستقل
فتكون الوجوه اربعة الا انه ادرجه وجعله مع خلق كل شيء وجها واحدا لان المعنى انما
يتحقق بالايجاد الاختياري وذلك بالعلم ولانه ربما يناقش في لزوم كون الولد كالوالد
في العلم بكل شيء وقيل ان المص رحمه الله جعلهما وجها واحدا اشارة الى معنى واحد
وهو الكفاءة وان هذه المناقشة ترد على الزمخشري لا على المص لتعقيبه العلم بقوله لذاته
وفيه انه لا يجدي نفعا لان المساواة في العلم ذاتيا او غيره لا تلزم في الكفاءة ولذا قيل
في كلام المص مناقشة ظاهرة لان التفاوت في العلم بل في سائر الكمالات لا ينافي الكفاءة غايته
ما يلزم العالم النحرير والمؤمن منع وهذه ادلة اقناعية لا تليق المناقشة في مقدماتها قوله
اشارة الى الموصوف الخ لان اسم الاشارة كالاعادة الموصوف بصفاته المذكورة كما مر تحقيقه
قوله ويجوز الخ يعني يجوز ان يكون الله بدلا من اسم الاشارة وربكم صفته وما
بعده خبر ولا يجوز فيه ان يكون صفة فان ارادوا ما بعده لا يصح ايضا لانه جملة
والجمل لا يوصف بها الا النكرات او المعرف بلام الجنس وهذا ليس كذلك ولذا خالق
كل شيء يصح ان يكون بدلا من الضمير وذكر فيما سبق انه استدلال على نفي الولد وهنا
لاثبات استحقاق العبادة فلا تكرار وسيشير اليه في كلام المص رحمه الله تعالى وقد غفل
عنه بعضهم مع ظهوره وافاد بعض المتاخرين هنا انه قيل هنا ذلكم الله ربكم لا اله
الا هو خالق كل شيء فاعبدوه وفي سورة المؤمن ذلكم الله ربكم خالق كل شيء لا اله الا هو
فاني تؤفكون فان قيل لم قدم ههنا قوله لا اله الا هو على قوله خالق كل شيء واخر في سورة
المؤمن قلنا لان هذه الآية جاءت بعد قوله وجعلوا لله شركاء الخ فلما قال ذلكم الله ربكم
اتبعه بما يدفع الشركة فقال لا اله الا هو ثم قال خالق كل شيء وهناك جاء بعد قوله لخلق
السموات والارض اكبر من خلق الناس ولكن اكثر الناس لا يعلمون فكان الكلام على تثبيت
خلق الناس وتقريره لا على نفي الشريك عنه كما كان في الآية الاولى فكان تقديم خالق كل شيء

يقتضي تقديم لا اله الا هو هنا دون سورة

غ

هناك أولى قوله حكم مسبب عن مضمون الخ وقيل معناه يجوز ان يكون البعض بدلا من اسم الاشارة سعدي
لان العلم اخص من اسم الاشارة عند الجمهور فلا يجوز ان يكون صفة له لان الموصوف لا بد ان يكون
اخص او مساويا كما حقق في النحو واما كونه صفة فقيل انه على مذهب ابن السراج فانه ذهب
الى ان اعرف المعارف اسم الاشارة ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام ويحتمل ان يكون الله صفة
ذلكم على ما مر من انه صفة وفسر ما فيه قيل العبادة المأمور بها هي نهاية الخضوع وهي عصام
لا تنافي مع الشريك فلذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا الا اياه وذكر غيره من المحشين وقال من
انه من سوانح الوقت وسد ابتدح فيما ذكره من ان تقديم المفعول في اياك نعبد يفيد الاختصا كز
اذ على هذا انهم من مجرد العبادة ولا حاجة فيه الى تقديم المفعول ويرده ان مفهوم العبادة
لا يقتضي الاختصاص الا من الدليل الخارجي على ان افادة الحصر بوجهين لا مانع منه كما في لله الحمد
فان التقديم ولام الاختصاص يدلان عليه وكذا التقديم مع التصريح باداته كما صرحوا به قوله
فكلوها اليه الخ الامر بالتوكل لم عليه لازم لمفهوم منه لانه اذا تولى جميع الامور لزم ان لا يوكل الى
غيره من لا يتولاها والتوسل بالعبادة مأخوذ من جعل هو على كل شيء وكيل حالا وقيد للعبادة
كما يشهد له الذوق قوله فانه يريد ان فاية الاخبار بكونه على كل شيء وكيل ذلك لانه يفهم س
ذلك من الوكيل فانه من عدم التخفي وكذا انتزعه على تفسير الرقيب بالمجازاة اشارة الى انه
كناية عن المجازاة ثم لما وصفه بانه رقيب عليهم عقبه بقوله لا تدركه الابصار اشارة الى ان مراقبته
ليست كمراقبة غيره لان المراقبة تستلزم النظر الذي هو الظاهر المتوهم قوله وهي حاسة النظر
المراد بالحاسة القوة ولذا انث وتانيث هي مراعاة للخبر قوله واستدل به المعتزلة الخ فسر بعضهم
الاحاطة بادراك ذاته وجميع صفاته وفسرها بعضهم بادراكه بالكنه واورد عليه انه كما لا يدرك عصام
كنهه بالبصر لا يدرك بالعقل ايضا فالتخصيص بالابصار يقتضي تفاوتا بينها وبين العقول
مع ان الابصار لا تدركه كنه غيره ايضا وبان التخصيص خلاف الظاهر ويقتضي المدح الا انه
ولا زوج في يمكن ان يسمعوا ويبصروا فالحق في الجواب كما دلت عليه الحادث انه لا يرى
بالحاسة ابا لا بقوة تخلق في العبد ثم انهم تارة على الامتناع كان
ما يمدح بعدمه يكون وجوده نقصا يجب تنزيه الله عنه وتارة على عدم الوقوع والمصنف رحمه الله اقتصر
على ايراد الاول واجاب بما يبطل عدم الوقوع لانه يلزم منه ابطال الامتناع وقوله ليس الادراك
مطلق الرؤية بل على وجه الاحاطة كما اشار اليه اولا وقوله ولا النفي في الآية عاما لان المقضية
مطلقة لم تقيد بكلية ولا دوام ولما كان عموم الاوقات وعموم الاحوال متلازمين لم يجعلهما جوابين
قوله فانه في قوة قولنا لا كل بصر الخ يعني الالف واللام للاستغراق والنفي لسلب العموم واختار
الثاني لا يصح لانه يلغي احتمال الاول في ابطال الاستدلال لم تدل على سلب الكلية فتلازم ان النفي
لا يوجب الامتناع وقيل عليه لا يخفى ان حديث التمدح يدفعه قلت ليس هذا بسالم س
عندنا وكيف يتمدح بنفي ما اثبته الكتاب والسنة بل انما ذكر للتخويف بانه رقيب من حيث
لا يرى فليحذر كما اشار اليه الطيبي وقد ورد في تفسير الآية لا تدركه الابصار في الدنيا
وهو يرى في الاخرة قوله يحيط علمه بها فسر الادراك بالمقام انه علم بطريق الرؤية وتجوز
فيه ايضا قوله فيدرك ما لا تدركه الابصار كالابصار فهذه الجملة سيقت لوصفه تعالى

بما تضمن

قوله حكم مسبب عن مضمونها صح

بما تضمن تعليل قوله وهو يدرك الابصار فقط على هذا الوجه ثم ان المراد بالابصار هنا النور الذي
يدرك به المبصرات فانه لا يدركه مدرك بخلاف جرم العين فانه يرى او يقال المراد ان كل عين
لا ترى نفسها ودونهم في نسخة بدله لا الابصار بالابصار على صيغة المصدر قوله ويجوز ان يكون
من باب اللف الخ فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالفتح والخبير يناسب كونه مدركا بالكسر
وقوله فانه مستعار من مقابل الكثيف فشبه به الخفي عن الادراك انه فهم ما قيل ان المناسب حسن جلبي
لعدم الادراك اللطيف المشتق من اللطافة وهو ليس مرادا هنا واما اللطيف المشتق من اللطف
بمعنى الرافة فلا يظهر له مناسبة هنا وفي شرح الاسماء الحسنى لمحمد الباكي اللطيف الذي
يعامل عباده باللطف والطافة لا تنافي ظواهرها وبواطنها في الاولى والاخرى وان تعدوا
نعمة الله لا تحصوها والله لطيف بعباده يرزق من يشاء مما فيه مصالح الناس من حيث لا يشعرون
واخفى لهم لطفه من حيث لا يعلمون وقيل اللطيف العليم بالغوامض والدقائق من المعاني
والحقائق ولذا يقال للحاذق في صنعته لطيف ويحتمل ان يكون من اللطافة المقابلة للكثافة
وهو وان كان في ظاهر الاستعمال من اوصاف الجسم لكن اللطافة المطلقة لا توجد في الجسم لان الجسمية
يلزمها الكثافة وانما الطافة بالاضافة فاللطافة المطلقة لا يبعد ان يوصف بها النور المطلق
الذي يجل عن ادراك البصائر فضلا عن الابصار ويعز عن شعور الاسرار فضلا عن الافكار ويتعالى
عن شائبة الصورة والاشكال وينزه عن حلول الالوان والاشكال فان كمال اللطافة انما يكون
لمن هذا شانه ووصف الغير بها لا يكون على الاطلاق بل بالقياس الى ما هو دونه في اللطافة وهو
بالنسبة اليه بالكثافة انتهى وهذا يقتضي انه حقيقة فيه تعالى فتامله والخبير للمبالغة فيه
فيكون علة والمقام وان اقتضى ترك العطف لكن المقصود به اثبات هذه الاوصاف والتعليل
الذي اشار اليه المصنف رحمه الله ضمني وقوله لا تدركه بالحاسة اي ليس شانه ذلك فلا يقال
اذا كان اللطيف بمعنى ما لا تدركه الابصار كيف يعلل الشيء بنفسه فلا يرد هذا كما توهم وقوله كز
لا يستطيع فيه اي لا يستطيع ويرتسم مثاله فيه والا فالشيء نفسه لا ينطبع فيه وتحقيق هذا المناسب
في كيفية الرؤية وتحقيقه في كتب الحكمة والكلام وقوله وهي للنفس الخ المعروف انها للقلب
كالبصر للعين وقوله تجلي يعني تظهر وتكشف وقوله الدالة يجمع باعتبار انواعه وقيل
المراد آيات القرآن قوله فلنفسه ابصر قدره غيره فلنفسه الابصار وقدره ابو حيان فيهما بقوله
فالابصار لنفسه اي نفعه وثوابه ومن عمي فعليها اي فالعمى عليها اي فجدوى العمى عائد على نفسه
والابصار والعمى كنايتان عن الهدى والضلال قال وهذا الذي قدرناه من الحذف وهو
الابصار والعمى اولى لوجهين احدهما ان المحذوف يكون مفردا لا جملة ويكون الجار
والمجرور عمدة لا فضلة وفي تقدير غيره المحذوف جملة والجار والمجرور فضلة والثاني انه لو كان
المقدر فعلا لم تدخل الفاء سواء كانت شرطية او موصولة مشبهة بالشرط لان الفعل الماضي
اذا لم يكن دعاء ولا جامدا اوقع جواب شرط او خبر مبتدا اشبه باسم الشرط لم تدخل الفاء
في جواب الشرط ولا في خبر المبتدأ لو قلت من جاءني فاكرمته لم يجز بخلاف تقديرنا وهو غير
وارد لانه ليس كالمثال الذي ذكره بل مثاله من جاءني فلا كرامة جاء اذ تقدم فيه الجار والمجرور
لافادة الحصر والجار والمجرور اذا تقدم على الماضي جاز اقترانه بالفاء بل قيل انه لازم له

الطاهر ... العمر

سعد كما صرح به المعرب والمعرب السفاقسي نعم هذه المسئلة ثلاثة مذاهب المنع وهو مختار ابي حيان
والجواز واللزوم وهو مختار غيره وفي الدر المصون ان هذا التقدير سبق الزمخشري اليه غيره
من السلف كالكلبي وقوله فعلى وبالنه لم يتعدى فعلى كما قدره الزمخشري لان عمي لم يعهد
سيوطي تعديه بعلى بخلاف ما قدره فانه لا يحتاج الى تكلف تاويل وقيل انه قدر في احدهما
الفعل وفي الاخرى الاسم اشارة الى جواز كل من المسلكين والمراد بالعمي والبصر الهدى والضلال
كما اشار اليه المص رحمه الله ولك عندنا عرفت ان الظرف المقدر متعلقه فلا يتم جواب الشرط
رد على المغني مع الفا او بدونها كما يوخذ من كلام الزجاج وتقدم في المغني وليس بصواب كما ستراه قوله
والله هو الحفيظ الحصر مستفاد من تقديم المسند اليه على ما عرف من مذهب الزمخشري من عدم
عصام اشتراط الخبر الفعلي وقوله وهذا الخ يعني قد جاكم بصائر الى هنا كما صرح به في الكشاف
س لا قوله وما انا عليكم بحفيظ فقط كما قيل وعلى هذا فقيل مقدرة كما صرح به شراح الكشاف واما ما
الوارد على لسانه لا يقتضي هذا التقدير فان مثل القصيدة على لسان غيره لا يقتضي القول
فتخيل فاسد وانا نظيره ما اذا وصف متكلم نفسه ثم ذكر ما لا يصح اسناده اليه فانه لا بد من
تقدير الحكاية والا فسد كلامه واختل نظامه وقوله مثل ذلك تقدم شرحه قوله وليقولوا الخ
قد عرفنا ما صنع الزمخشري قدره معارفا تامرا فيه لقصد التخصيص وفيه نظر وانما اللام
لام العاقبة وهي مجاز منقول من التعليل ولذا اعطف عليه الغرض وجوز ان يكون على الحقيقة
ابو البقا وغيره لان نزول الايات لاضلال الاشقيا وهداية السعدا قال تعالى يضل به كثيرا
ويهدي به كثيرا ويجوز ان يكون التقدير ليشكروا وليقولوا الخ وقيل هذه اللام للامر ويؤيده
ابو حيان انه قرئ بسكونها كانه قيل وكذلك نصرف الايات وليقولوا هم ما يقولون فانهم لا احتفال
بهم ولا اعتداد بقولهم وهو امر معناه الوعيد والتهديد وعدم الاكتراث بقولهم وفي الدر
المصون فيه نظر لان المعنى على ما قالوه وايضا فان قوله ولنبينه نص في ان اللام لام كي واما
تسكين اللام في القراءة الشاذة فلا دليل فيه لاحتمال انها خففت لاجرائها مجرى كبد
وكونها معترضة ولنبينه متعلق بمقدر معطوف على ما قبله والمعنى لا يخرجه عن كونه خلاف
الظاهر وعبارة الزمخشري هنا وليقولوا جواب محذوف تقديره وليقولوا درست نصرفها
ومراده بالجواب المتعلق وهو اصطلاح منه وقع في مواضع من كتابه قال المعرب سماه جوابا المتعلق يجي جوابا
لانه يقع جوابا للسائل الذي يقول اين متعلق هذا الجار فلا يرد عليه ما قاله ابو حيان ت
ولكونه خلاف الظاهر عدل عنه المص رحمه الله قوله درست من الدرس الخ فيه قرا
ثلاث متواترة وما عداها شاذة فقرا ابن عامر درست كضربت وابن كثير وابو عمرو
دارست كقاتلت والباقون درست انت كضربت ومعنى الاولى قدمت وتكررت
على الاسماع كقولهم اساطير الاولين ومعنى الثانية دارست يا محمد غيرك من يعلم الاخبار
الماضية كقولهم انما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون اليه الاية ومعنى الثالثة حفظت
ابو حيان واتقنت بالدرس اخبار من مضى كقوله تعالى فهي تملى عليه بكرة واصيلا وقرئ
سفاقسي في الشواذ درست ماضيا مجهولا وفسرت بليت وعفت اي الايات واعترض على الثاني
بان درس بمعنى امحى لازم لم يعرف متعديا في اللغة والاستعمال ورد بانه ورد متعديا

قال الزبيدي

قال الزبيدي درس الشي يدرس درسا عفا ودرسته الريح وقال الجوهري درس لازما
ومتعديا بالمعنيين وقرئ درست مشددا معلوما ومجهولا وتشديده للتكثير او للتعدية والتقدير
درست غيرك الكتب وقرئ مشددا مجهولا وقرئ دورست على مجهول فاعل ودارست
بالتانيث والضمير للايات او للجماعة وقرئ درست بضم الراء والاسناد للايات مبالغة
في محوها او تلاوتها لان فعل المضموم للطبائع والغرائز وقرا ابي رضي الله عنه درس دفعا
ضمير النبي صلى الله عليه وسلم او الكتاب ان كان بمعنى امحى ودرسن بنون الاناث مخففا
ومشددا وقرئ دارسات بمعنى قديمات او بمعنى ذات درس او دروس كعيشة راضية
وارتفاعه على انه خبر مبتدا محذوف اي هي دارسات وقراءة المفاعلة اما على انه بمعنى اصل
الفعل او تاويله بما مر تحقيقه في قوله تعالى يخادعون الله قوله اللام على اصله قال الشريف
قدس سره افعاله تعالى متفرع عليها حكم ومصالح متقنة هي ثمراتها وان لم تكن عللا غائية
لها بحيث لولاها لم يقدم الفاعل عليها ومن اهل السنة من وافق المعتزلة في التعليل
والغرض الراجع منفعته الى العباد وادعى انه مذهب الفقها والمحدثين اذا عرفت
هذا علم ان حقيقة التعليل عند اهل السنة ما يدل على المصلحة المترتبة على
الفعل واما تفسيره بالباعث الذي لولاه لم يقدم الفاعل على الفعل او عدم اشتراط ذلك
فهو من تدقيقات المتكلمين لا تعلق له باللغة ولما عند اهل اللغة فهو حقيقة في ذلك مطلقا
والفرق بينه وبين لام العاقبة ان لام العاقبة ما يدخل على ما يترتب على الفعل وليس مصلحة
شان افندي وهل يشترط فيه ان يظنه المتكلم غير مترتب ام لا حتى يكون في كلامه تعالى من غير حكاية
ام لا فيه خلاف تقدم شرحه فما قيل ان اللامات الداخلة على افعاله تعالى بالحكم والمصالح
استعارات تبعية فلا تكون اللام فيه على اصله الا على راي من يجوز ان يكون افعاله معللة بالاغراض
ولا يتوقف به المص رحمه الله سرد وادبا متحت انفا وقوله باعتبار المعنى يعني التاويل بالكتاب
او القرآن والمراد بالمصدر التبيين والتصريف كما قيل فهو مفعول مطلق على الاول وقوله
فانهم المنتفعون به بيان لوجه تخصيصهم بذلك لجعل ما سواهم كالعدم وجعل الجملة المعترضة
بين المعطوف والمعطوف عليه يفيد تقوية الكلام صرح به الزمخشري في مواضع من كتابه
فلا عبرة بمن انكره وقوله الذي يوجب الاتباع لانه غير او صفة يجب اتباعه قوله
او حال موكدة قدر ابن مالك في التسهيل الحال الموكدة لعاملها نحو ولى مدبرا ولا
تعثوا في الارض مفسدين وموكدة لغيرها في بيان فخر او تعيين او تعظيم ونحوه ويجب ان تعقد
على جملة اسمية ويحذف عاملها وجوبا ان قال وكونها بعد الجملة الاسمية شرط
لوجوب حذف عاملها المعنى لقوله ولا تعثوا في الارض مفسدين فقد خلط بين معنى الحال
ونسيه ومعنى لا تحتمل التعدد بما ونال وقوله ولا يلتفت تسريه واوله بعدا لانه لا بد
له من التبليغ والقتال الا ان يكون قبل الامر بالقتال ثم نسخ باية السيف في سورة براة فيكون
مبنيا على عمومه وقوله وهو دليل الخ رد على المعتزلة كما مر والزمخشري فسره بمشية الالجاء وفسر
لان عندهم مشية الاختيار حاصلة البتة قال النحرير وهذا مكابرة في دفع مذهب اهل
السنة من انه تعالى يريد ايمان الكافر وطاعة العاصي تمسكا بامثال هذه الايات قوله ولا تسبوا
الذين

يا ليتني الناس عن قتله * فقلت ضربت وهذا الطعن * في ابيات وقوله فبعث اليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم خالدا كذا في الكشاف وهو خطأ وصوابه بعث اليه ابو بكر رضي
الله عنه وفزارة وغطفان قبيلتان مشهورتان ويا لليل بيان لاين كما بل منهم
سمي هذا به وسجاح مبني على الكسر كانت كاهنة ثم تنبأت ثم اسلمت وحسن اسلامها
وحنظلة في على يده اي يد ابي بكر رضي الله عنه وحربه مع الخوارج عظيم طويل الذيل وجبلة
ابن الايهم تقدمت قصته في سورة البقرة والجمهور على انه مات على الردة وقيل انه اسلم
ويحكي الواقدي ان عمر رضي الله عنه كتب الى جبار الشام لما لحق بهم كتابا فيه ان جبلة ورد
الي في سراة قومه فاسلم فاكرمته ثم سار الى مكة فطاف فوطئ ازاره رجل من بني فزارة
فلطمه جبلة فهشم انفه وكسر ثناياه وقيل قلع عينه فقيل له ما يا ابى فاستعدى الفزاري
على جبلة الى فحكمت اما بالعفو واما بالقصاص فقال اتقتص مني وانا ملك وهو سوقة فقلت
شملك واياه الاسلام فما تفضله الا بالعافية فسأل جبلة التاخير الى الغد فلما كان من الليل
ركب مع بني عمه ولحق بالشام مرتدا وروي انه ندم على ما فعل وانشد

تنصرت بعد الحق عارا للطمة * ولم يك فيها لو صبرت لها ضرر
فادركني فيها لجاج حمية * فبعت لها العين الصحيحة بالعور
فيا ليت امي لم تلدني وليتني * صبرت على القول الذي قاله عمر

ووحشي معروف وفي نسخة الوحشي وهو خطأ من الكاتب قوله قبل من اليمن اي اهل اليمن
لان اليمن اسم بلادهم وابو موسى هو الاشعري رضي الله عنه وهو من صميم اليمن وهذا هو الصحيح
كما اخرجه ابن ابي شيبة في مسنده والطبراني والحاكم من حديث عياض بن عمرو الاشعري
واما كونهم الفرس فقال العراقي رحمه الله لم اقف عليه وهو هنا وهم وانما ورد ذلك
في قوله تعالى في اخر سورة القتال وان تتولوا يستبدل قوما غيركم كما اخرجه الترمذي عن
ابي هريرة رضي الله عنه فمن ذكره هنا وهم ايضا وقوله وذووه يدل على صحة اضافة ذكريا
ذو الى الضمير في السعة فلا يلتفت الى من انكره والقادسية موضع بقرب الكوفة حارب
فيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه رستم الشقي صاحب جيش يزدجرد سمي به لان
ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم تقدس بها اي اغتسل وتطهر والنخع بفتحتين قبيلة
وكذا كندة وبجيلة قوله من افناء الناس اي اخلاط قبائل شتى ليسوا من قبيلة واحدة كمن
تعلم يقال هو من افناء الناس اذا لم يعلم ممن هو الازهري عن ابن الاعرابي افناء الناس
وافناؤهم اخلاطهم الواحد فنو وفنو وعن ابي حاتم عن ام الهيثم هؤلاء من افناء الناس
ونعنيه قوم نزاع من هاهنا ومن هاهنا ولم تعرف ام الهيثم الا فنا واحدا وهو بنا
وبنون مهدود قوله ومحبة الله للعباد الخ تبع في هذا الزمخشري اذ انكر كون محبة
العباد لله حقيقية بل هي مجازية من باب اطلاق السبب على المسبب اذ لا تتصور المحبة
الحقيقية هناك ورده عليه من ادعى ذلك من الصوفية في طرف العباد اذ الطرف الاخر
لا نزاع فيه وقد رده عليه واطنب فيه صاحب الانتصاف وحاصله ان اللغة البالغة

على المحبة

على المحبة اما حسية وهي ظاهرة او عقلية كلذة الجاه والرياسة ولذة العلوم ولا علم الذ واكمل
من معرفة الحق والمحبة المنبعثة عنها محبة حقيقية متفاوتة بحسب تفاوت المعارف الا ترى
الى قول النبي صلى الله عليه وسلم للاعرابي الذي سأله عن الساعة ما اعددت لها قال ما اعددت
لها كبير عمل ولكن حب الله ورسوله فقال عليه الصلاة والسلام انت مع من احببت
كيف غاير بين المحبة والعمل وقال الغزالي رحمه الله بعد ما قرر المحبة الحقيقية لله تعالى ان
لنا انكر عليهم ذلك ان تسخروا منا فانا نسخر منكم كما تسخرون قوله والراجع الى من محذوف
تقديره الخ من الشرطية هنا مبتدأ واختلف النحاة في خبرها فقيل مجموع الشرط والجزاء وقيل
الجزاء فعلى الاول لا يحتاج الجزاء وحده الى ضمير يربطه وعلى الثاني يحتاج اليه فهو مقدر كما
ذكره المصنف رحمه الله وقيل انه ماول بلا يضركم ارتداده والجزاء محذوف وهذا المسبب
عنه قائم مقامه اي فهو معوض مطرود وسوف يأتي الله بمن هو خير منه ولكل وجهة
وقدم محبة الله لان محبة العبد بعد ارادة الله هدايته وتوفيقه لانها ناشئة منها قوله
واستعماله مع على الخ يعني كان الظاهر ان يقال للمؤمنين كما يقال تذلل له ولا يقال عليه لما كان
بين التذلل والعلو لكنه عداه بعلى لتضمنه معنى العطف والحنو المتعدي بها قوله او للتنبيه
على انهم مع علو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين خاضعون لهم لما كان في هذا خفا اختلف فيه شراح
الكشاف فقيل المراد انه ضمن معنى التفضل والعلو يعني انه تواضعهم اذ لذلة ليس لاجل كونهم
قطب اذلاء في انفسهم بل لارادة ان يضموا الى علو منصبهم وشرفهم فضيلة التواضع ولا يخفى ان مقابلته
بالتضمين يقتضي انه وجه اخر لا تضمين فيه ولا يأبى فيه التضمين لانه لا تنافي بين المعنيين
فلا وجه له وقيل انه استعارة على لمعنى اللام ليؤذن بانهم غلبوا غيرهم من المؤمنين في التواضع
طيبي على علوهم بهذه الصفة مع شرفهم وعلو طبقتهم وقوله اعزة على الكافرين تكميل لانه لما وصفهم
بالتذليل ربما توهم ان ذلك من نفسهم حقارة فقال ومع ذلك هم اعزة على الكافرين كقوله

جلوس في مجالسهم رزان * وان ضيف الم بهم خفاف

فهذا اقرب ما قيل لانه استعارة للام ولكنه لو حظ معناها الاصلي كما يؤخذ من ابي الطيب ابن جني
وان قال النحرير انه لا يبعد ان يلمحوا معنى كما في قوله انزل على هذا الجار والمجرور وصف اخر لقوم
كشف وقوله مع على الخ تفسير لقوله على المؤمنين وخاضعون تفسير لاذلة وفي نسخة خافضون قوله
او للمقابلة الخ اراد بالمقابلة المشاكلة لانه اسم ايضا يعني لما كانت العزة تتعدى بعلى فقد
قارنت عدت بعلى مثلها والمشاكلة تجري في المتقدم والمتاخر كما بين في محله ويحتمل
ان يريد ان الذلة لما كانت ضد العزة وتقابلها عديت تعديتها لان النظير كما يحمل على
النظير يحمل الضد على الضد كما عدوا اسر بالباء حملا له على جهر وهذا مما صرح به ابن جني
وغيره وقيل انه يحتمل ان الذلة معناها عدم العزة فلذا عديت تعديتها كانه قيل غير
اعزة على المؤمنين وهو قريب من الاول وقد يقال انه وجه للحمل وجملة يجاهدون صفة او حال
من ضمير اعزة او مستأنفة قوله او حال يعني انه الخ هذا مذهب الزمخشري في جواز اقتران
المضارع المنفي بلا بالواو فان النحاة جوزوه في المنفي بلم ولما ولا فرق بينهما فلا يسلم ما نقل
ميز انهم نصوا على ان المضارع المنفي بلا وما كالمثبت في انه لا يجوز ان يدخل عليه الواو الا بتقدير

شراح الكشاف فلذا حمله بعضهم على زيادة لا وبعضهم على ان ان بمعنى لعل وبعضهم على انها جواب قسم بناء على ان ان في جواب القسم يجوز فتحها والزمخشري وسعد المصنف ابقى الكلام على ظاهره فذهب في الكتاب انتصاف المذكور انك اذا علمت انه لا يكافي واشعر عليك بانكاره لظن المنكر المكافاة فذلك حينئذ معه حالتان حالة ان تنكر عليه ادعاء العلم بانه تعلم خلافه وحالة ان تعذره لعدم علمه بما احطت به ففي الحالة الاولى تقول ما يدريك انه يكافي وفي الثانية تقول ما يدريك انه لا يكافي اي من اين تعلم انت ما علمته انا من عدم المكافاة وكذلك الاية لاقامة عذر المؤمنين كما يدل عليه ما بعده وايضاحه كما قيل انه استفهام قطب في معنى النفي والاخبار عنهم بعدم العلم لا انكار عليهم والمعنى ان الايات عند الله ينزلها بحسب المصالح وقد علم انهم لا يؤمنون ولا ينجع ذلك فيهم وانتم لا تدرون ذلك وتنسابي الواقع من علمه تعالى فلذا توقعتم ايمانهم والاستفهام الانكاري له معنيان فالانكار ان كان بمعنى لم تقول ما يشعركم انها اذا جاءت يؤمنون وبمعنى لا ينبغي ان يقال لا يؤمنون والمراد الثاني بدليل ما بعده وفي الكشف انه في الثاني ينكر عليهم الاقتراح وهو القول من غير علم وبمعنى ما لا يعرف حقيقته وهو ابلغ وان كان الثاني اوضح واقرب ومنه يعلم انه يجوز ان يكون الانكار بمعنى لم ايضا فقوله انكر السبب اي الاشعار مبالغة في نفي المسبب اي الشعور وليس معناه انه انكر الدراية بعد العلم واريد انكارا لازم الجزم اي انتم لا تدرون لا انتم لا تعلمون فالمعنى طيبي لا تدرون انهم يؤمنون وفي نفي السبب بهذا الطريق مبالغة ليست في نفيه بدونه لان في الكناية اثبات الشيء ببينة وفيه تعريض بان الله عالم بعدم ايمانهم على تقدير مجيء الاية المقترحة لهم وتنبيه على ان الله تعالى لم ينزلها لعلمه بانها اذا جاءت لا يؤمنون فعدم الانزال لعدم الايمان **قوله** ان بمعنى لعل هذا قول الخليل رحمه الله ويؤيده ان يشعركم ويدريكم بمعنى وكثيرا ما تاتي لعل بعد فعل الدراية نحو وما يدريك لعله يزكى وانه في مصحف ابي رضي الله عنه وما ادراك لعلها وقوله كانه قيل وما يشعركم ما يكون منهم اشارة الى ان مفعوله محذوف على هذين الوجهين فهو يتعدى الى مفعولين **قوله** اخرج الخ ظاهره ان ان اخبار استئنافي وجعله ابن الحاجب جواب سؤال وفي الكشف انه قيل لم لم تجوز الفتح لانه اذا جاءت لا يؤمنون وذلك ان تنبيه على قوله وما يشعركم فانه ابرز في معرض المحتمل كانه سئل عنه سؤال شاك ثم علل بقوله لانها اذا جاءت لا يؤمنون جزما بالطرف المخالف وبيانا لكون الاستفهام غير جار على الحقيقة وفيه انكار لتصديق المؤمنين على وجه يتضمن انكار صدق المشركين في المقسم عليه وهذا نوع من السحر البياني لطيف المسلك وعلى كونه خطابا للمؤمنين لا يكون داخلا في حيز قل الا ان يقدر بقل لهم كذا بين انما الايات عند الله وللمؤمنين وما يدريكم وهو تكلف لا داعي اليه وعلى كونه خطابا للمشركين يدخل تحته ويكون فيه التفات **قوله** وقرئ وما يشعرهم انها اذا جاءتهم الخ في الكشاف اي يحلفون انهم يؤمنون عند مجيئها وما يشعرهم ان تكون قلوبهم حينئذ كما كانت عند نزول القران وغيره من الايات مطبوعا عليها فلا يؤمنوا بها انتهى والضمير للكفار كما يدل عليه قوله على حلفهم اي انكار لحلفهم عليه والقراءة حينئذ اما بالفتح او بالكسر ويجيء فيه ما مر فتنزل عليه كلام الشيخين وتقدم ان بعض ويبعض لم يحكي قوي بعض نسخ القاضي وسكون واختار تبعا قراءة الكسر ان وحجة الخليل وعزم بانها استئناف اخبار بعدم ايمان من طبع على قلبه وضعف الفتح بانه يصير عذرا لهم وليس مقصود الاية وقال الزمخشري على الكسر تم الكلام عند يشعركم ثم اخبرهم بعلمه فيه ورجح الفتح بانه اوجه فضل صاحب الدر المصون **قوله** فلا يؤمنون اشارة الى انه ليس المراد بتغليب الايمان

حقيقته

٣١١

حقيقته وقوله بما انزل من الايات اشارة الى ان الضمير راجع الى الايات بتاويلها بما انزل وقوله معا المؤمنين بمعنى الدلالة الموصلة وقيل انه لله او الرسول او القران او التغليب وهو بعيد **قوله** وحشرنا عليهم كل شيء قبلا معنى حشرنا سقنا ما اقترحوه من هذه الاشياء في قوله وقالوا الخ بيان لقوله ولو اننا نزلنا وقوله فاتوا بآبائنا بيان لقوله وكلمهم الموتى وفيه بالنظم القراني وقوله اوتاتي بيان لقوله وحشرنا عليهم كل شيء والتعبير بكل تنزيل لاعظم الشيء منزلة كله او مبالغة وكون قبلا الجمع كما مر كل لا انه يحتمل مراعاة معناه ولفظه كما نص عليه النحاة واستشهدوا بقوله «جادت عليه كل عين ثرة ❊ فتركن كل حديقة كالدرهم»

سن اذ قال تركن دون تركت فلا حاجة لما سبق انه باعتبار انه وهو الكل المجموعي وهو معنى قوله وانما جاز ذلك لعمومه مع الاشارة الى تصحيح الحال من النكرة مع تاخرها وقيل قرئ بكسر القاف وفتح الباء وضمها وقرئ في الشواذ بضم فسكون وغير ذلك فقبلا بكسر وفتح بمعنى مقابلة ومشاهدة وهو حال كما قاله الفراء والزجاج وعليه اكثر اهل اللغة وهو مصدر وعن المبرد انه بمعنى جهة وناحية فانتصابه على الظرفية كقولهم لي قبل فلان كذا واما المضموم فقيل جمع قبيل بمعنى كفيل ومنه القبالة للكتاب العهد والصك او قبيل بمعنى جماعة والمعنى عليه حشرنا عليهم كل شيء فوجا فوجا وجماعة جماعة ويكون بمعنى الاول ايضا اي معاينة ومقابلة كقوله ان كان قميصه قد من قبل **قوله** ما كانوا ليؤمنوا جواب لو وهو اذا كان منفيا لا تدخله اللام ولهذا اعترض على الحوفي رحمه الله في قوله ان اللام فيه مقدرة اي ليلا وقوله لما سبق عليهم

ابن كمال القضاء بالكفر بتشديد الميم وتخفيفه وقيل عليه ان فيه تعليل الحوادث بالقضاء الازلي

ابو السعود ولا يخفى فساده بل لبطلان استعدادهم وتبدل فطرتهم القابلة بسوء اختيارهم وتبعه من قال في تفسيره اي ما صح وما استقام لهم الايمان لتماديهم في العصيان وغلوهم وتمردهم في الطغيان واما سبق القضاء عليهم بالكفر فمن الاحكام المترتبة على ذلك حسبما ينبئ عنه قوله ونذرهم في طغيانهم يعمهون وليس بشيء لان ما ذكره على مذهب الاشعري القائل بانه لا تاثير لاختيار العبد وان كان التعلق عنده ولا يلزم الجبر كما يتوهم على ما حققه اهل الاصول ولا خفاء في كون القضاء الازلي سببا لوقوع الحوادث ولا فساد فيه واما سوء اختيار العبد فسبب للقضاء الازلي وتحقيقه كما قيل ان سوء الاختيار وان كان كافيا في عدم وقوع الايمان لكنه لا قطع فيه لجواز ان يمكن الاختيار بصرفه الى الايمان بدل صرفه الى الكفر فكان سوء اختياره فيما لا يزال سببا للقضاء بالكفر في الازل فبعد القضاء به يكون الواقع منه الكفر حتما كما قال تعالى ولو شئنا لاتينا كل نفس هداها **قوله** استثناء من اعم الاحوال الخ وجوز ان يكون من اعم الازمان والظاهر الاول لانه لوحظ ان جميع احوالهم شاملة لحال تعلق المشيئة فهو متصل وان لم يلاحظ لان حال المشيئة ليس من احوالهم كان منقطعا اي لكن ان يشاء الله امنوا واستبعده ابو حيان ولا مرية فيه رحمه الله وقوله حجة واضحة على المعتزلة قال اهل السنة لما ذكر الله تعالى انهم لا يؤمنون الا ان يشاء الله ايمانهم فلما لم يؤمنوا دل على انه تعالى ما شاء ايمانهم بل كفرهم واجابوا عنه بان المراد مشيئة قسر والجاء وعدم ايمانهم

يستلزم عدم المشية القسرية وهو لا يستلزم عدم المشية مطلقا فتامل قوله ولذلك اسند الجعل
الى الكونهم الخ اي لكونه جعلا مخصوصا بالقسم عليه اسند الى الا الكونهم ان مطلق الجعل يعم جميع
الكفار ولكن الكلام في تقييد جعل الحلية بجبينهم وليس الظاهر الخطاب حينئذ كما قيل
وقوله والذي المسلمين ليس الوجهان مبنيين على اختلاف القرائتين لئلا يلزم ترجيح القراءة الشاذة
على المشهورة بل على تقدم ذكر المقترحين المقسمين والمسلمين المتمنين لحصول ما اقترحوا ان
قوله وما يشعركم انكار على المسلمين بوجه يتضمن الانكار على المقسمين قوله وهو دليل الخ رد على
الزمخشري حيث صرح بقوله كما خلينا بينك وبين اعدائك فعلنا بمن قبلك من الانبيا عليهم
الصلاة والسلام واعدائهم اوله بذلك لان معاداة الانبيا عليهم الصلاة والسلام معصية
فلا تكون بخلق الله وجعله عنده ولما كان خلاف الظاهر جعله المص رحمه الله دليلا على
خلافه وهو الظاهر قوله ولكل متعلق به اي بعدوا او حال من عدو وقدم لنكارته او مفعول
ثان على البدلية على ما تقدم في اعراب وجعلوا لله شركاء الجن فتذكره ويصح جعله متعديا لواحد
وعلى كونه متعلقا بعدوا يكون تقديمه للاهتمام ويجوز نصب شياطين بفعل مقدر دون قوله
يوسوس الخ تفسير للوحي هنا لانه الشيء الخفي والوسوسة كذلك قوله من زخرفه
اي ما يزخرفه واصل معنى الزخرف الذهب ولما كان حسنا في الاعين قيل لكل زينة
زخرفة وقد يخص بالباطل فيقال شيء مزخرف وكونه مموها لانه من الماء وهو الذهب المذاب
واصله موه وقوله مفعول له او مصدر في موقع الحال بتاويل غارين وصرح الزمخشري
بقوله خدعا واخذا على غرة اي غفلة وقال الراغب غره غرورا كانما طواه على غره بكسر الغين
ابن كمال — المعجمة وتشديد الراء وهو طيه الاول قوله ولو شاء ربك ايمانهم الخ قدر بعضهم ولو شاء ربك
ان لا يفعلوا معاداة الانبيا عليهم الصلاة والسلام وايحاء الزخارف على ان الضمير لما ذكرنا
ابو السعود — على المشهور من تقدير مفعول المشية ما دل عليه جواب لو بعينه ولذا اختار في تفسيره
ولو شاء ربك عدم الامور المذكورة لا ايمانهم كما قيل فان القاعدة المستمرة ان مفعول المشية
عند وقوعها شرطا يكون مضمون الجزاء وهو ما فعلوه كما تقرر في كتب المعاني قلت — مبحث في تقدير مفعول المشية
هنا ذكر المشية متعلقا ينبغي ان يذكر في حيز الشرط بدون متعلق فهل يقدر متعلقه مضمون
الجزاء وما علق به فعل الشرط سابقا فالظاهر انه يجوز مراعاة كل منهما بحسب ما يقتضيه
الحال وهنا كذلك لان المشية تعلقت بالايمان في قوله قبله الا ان يشاء الله والمذكور في
المعاني ما لم يتكرر فيه فعل المشية ولم يكن قرينة على غير الجواب فاعرفه فانه بديع وقيل
ان جعل العدم متعلق المشية لا يخلو عن تكلف فان جعل المفعول هنا الايمان بناء على انه
يلغى في العدم عدم المشية دون مشية العدم كما مر فتامل وقوله ما فعلوا اي ذلك
يريد ان الضمير راجع الى جميع ما تقدم بتاويله كما مر وانما لم يرجعه الى كل واحد على
البدل لاحتياجه الى تاويل فيما هو مونث كالعداوة ثم انه قال هنا ولو شاء ربك
ما فعلوه وفيما بعد ولو شاء الله ما فعلوه فغاير بين الاسمين في المحلين فذكر
النكتة فيه بعضهم لان ما قبله من عداوتهم لهم لسائر الانبيا عليهم الصلاة والسلام
التي لو شاء منعهم عنه فلا يصلون الى المضرة يقتضي ذكره بهذا العنوان اشارة الى انه

مربيك

مربيك في كنف حمايته وانما لم يفعل ذلك لامر اقتضته حكمته واما في الاية الاخرى فذكر قبله ان
س — اشراكهم ثابت ذكره بعنوان الالوهية التي تقتضي عدم الاشراك قوله وهو ايضا دليل على المعتزلة
الخ قيل اي دليل عليهم في شيء لقوله وما كانوا ليؤمنوا الا ان يشاء الله ومن جعل مفعول المشية
عدم فعل المعادات والايحاء فالاية دالة على ان الشرور صدوره ما عنه بمشيئته فقد
ابن كمال — سها حيث غفل عن ان عدم تعلق المشية بعدم فعل لا يستلزم تعلقها بذلك الفعل وفيه
انه في مشية العبد ظاهر واما في مشية الله على راي اهل السنة القائلين بانه لا يكون الا
ما يريد فاذا عدم تعلقها بعدم شيء لزم التعلق بوجوده اذ لا واسطة بينهما فليتامل وكفرهم
تفسير لافترائهم وجعل ما مصدرية ويصح ان تكون موصولة والواو بمعنى مع او عاطفة وذرهم
امر له بعدم المبالاة او هو قبل النسخ كما مر قوله وليكون ذلك جعلنا الخ فحذف المعلل اقيم
علته مقامه وانما قدر موخرا للاهتمام بالعلة لا للحصر قوله والمعتزلة لما اضطروا الخ
يعني ان القبائح عندهم لا ينسب اليه تعالى خلقها فلا تعلل بها افعاله فلذلك اولوها
ابن كمال — بما ذكر والاجوبة ان يكون حكما ومقاصد له تعالى وقيل اللام للتعليل او للعاقبة
س — على الاختلاف في كون افعاله تعالى معللة بالاغراض ورد بانه لا يخفى ان اللامات الداخلة
على ثمرات افعاله سبحانه عند من لم يجعل افعاله تعالى معللة بالاغراض استعارات تبعية له
تشبيه للغاية بالعلة الغائية وليس مخصوصا بالعاقبة كما مر فجعل الاختلاف في كون افعاله
تعالى معللة بالاغراض ام لا مدارا للاختلاف في كون اللام فيه لمضي التعليل او العاقبة خطا
يعني ليس مدار ذلك بل ان الشرور هل ينسب اليه فيعلل بها افعاله ام لا وقوله ح
انه استعارة ليس بشيء ايضا لانه يجي لغة علة وغرضا وتفسير الغرض بما ذكرنا هو اصطلاح
المتكلمين واهل المعقول كما مر تحقيقه وعلى القول بانه عطف على غرورا او هو مفعول له
ذكرت اللام لانه غير مصدر صريح فلا ينصب على المفعولية لعدم استكمال الشروط وهو
حينئذ متعلق بيوحي قوله ولام القسم كسرت كما قال الرضي لا يجوز عند البصريين في جواب القسم
الاكتفا بلام الجواب عن نون التوكيد الا في الضرورة والكوفيون اجازوه في السعة نقل
العرب بكسر لام جواب القسم الداخلة على الفعل المضارع كقوله
اذا قلت قدني قال بالله حلفة ٭ لتغني عني ذا انائك اجمعا ٭
وبعضهم يجعل هذه اللام لام كي والجار والمجرور جواب القسم واعترض عليه ابن هشام
في المغني بانه مفرد لا يصلح ان يكون جوابا للقسم ورده انه يقدر متعلقه فعلا قد
مر في تفسيره قوله ومن عصى فعلي جواز كونه جواب الشرط وفي الحديث من ترك
كلا فالى مولاه ومن ترك مالا فلورثته وهل تلزم الفا ام لا مر تحقيقه وقال المعرب
انما على هذا القول واقعة موقع الجواب لدلالته عليه وليست جوابا وانما هي الذي
اقسم لاجله وقد دل على القسم عليه فوضع موضعه وقول المص كسرت لما لم يوكد كذا
قاله النحاة في وجه قال المعرب ويدل على فساده ان النون قد حذفت وكلام الجواب
باقية على فتحها كقوله ٭ لئن تك قد ضاقت عليكم بيوتكم ٭ ليعلم ربي ان بيتي اوسع ٭
فقوله ليعلم جواب القسم الموطأ له باللام وهي مع ذلك مفتوحة مع حذف نون التوكيد

تأمل قوله او لان الامر وضعفه اظهر اي من ضعف القسمة وفي نسخة ظاهر لعدم حذف حرف العلة
من آخر ويتقي انه قرئ بحذف الياء وقرئ بتسكين اللام وحرف العلة قد يثبت في مثله كما خرج
عليه قراءة ارسله معنا غدا نرتع ونلعب وانه من يتقي ويصبر فليكن هذا امثله والامر
حينئذ للتهديد او للتخلية قوله والصغو الميل ومنه قوله تعالى فقد صغت قلوبكما وفي
الحديث فاصغى لها الاناء وعين صغوا وصغيا بمعنى مائلة ويقال صغوت وصغيت
صغوا وصغيا نحو لجا والجا وتا وبانا ومضارعه يصغي ويصغو ومصدره صغيا
بالفتح والكسر وزاد الفرا صغيا وصغوا بالياء والواو مشددتين ويقال اصغى مثله
فيصح في قول المص رحمه الله الصغو تشديد الياء وتخفيفها قوله والضمير لما له الضمير
في فعلوه يعني ضمير اليه ولذا اجوز عوده الى الوحي والى الزخرف والى التوكيد والى الغرور
والى العداوة لانها بمعنى التعادي كذا قال المعرب قوله وليقترفوا الاقتراف في اللغة
الاكتساب والاكثر يقال في الشر والذنب ولذا قيل الاعتراف يزيل الاقتراف وقد يرد
في الخير كقوله تعالى ومن يقترف حسنة نزد له فيها حسنا واصله قشر لحا الشجر وجلدة
الجرح وما يؤخذ منه قرف ومنه القرفة لنوع من العقاقير وما موصولة او موصوفة والعائد
محذوف ويجوز ان تكون مصدرية والظاهر الاول والضمير قوله من الاثام قوله وغير الله
مفعول قدم وولي الهمزة لما تقدم في قوله اغير الله اتخذ وليا وليس للتخصيص الا ان يراد
انه لتخصيص الانكار لا لانكار التخصيص وقيل في تقديمه اشارة الى وجوب تخصيصه تعالى
بالابتغاء والمعنى بكونه حكما ولكن الغالب الانكار لا انكار النسبة وحكما حينئذ
اما حال من غير الله وهو ظاهر او تمييز او مفعول له وعلى العكس قدم لانه مصب الانكار
وكون الحكم ابلغ من الحاكم لانه صفة مشبهة تفيد ثبوت معناها ولذا لا يوصف به الا العادل
او من تكرر منه الحكم قوله القرآن المعجز يحتمل التوراة ايضا لما يتضمن من نبوته صلى الله
عليه وسلم وصفاته قوله وفيه تنبيه على ان القرآن الخ لان المعنى لا ابتغي حكما غير الله
بعد انزل القرآن متضمنا للاحكام فاصلا بين الحق والباطل واعترض عليه بان كونه
معجزا متعريا ونفصله ظاهر واما ان يكون لاعجازه دخل في ذلك فلا والجواب
بانه لا يكون الزاما لهم الا بالعلم بكون المنزل من عند الله وهو متوقف على الاعجاز بحيث يستغني
عن آية اخرى دالة على صدق دعواه على انه من عند الله وفي دلالة النظم عليه خفا الا ان يقال
ان جعل الجملة الاسمية حالية دالة على تقرره وثبوته في نفسه او ان يجعل الكتاب بمعنى
المعهود اعجازه وهذا امر عدم تدبر الآية اذ المعنى لا ابتغي حكما في شاني وشانكم
غير الله الذي نزل الكتاب لذلك وانا احكم له بصدق مدعاه بالاعجاز فانهم
لما طعنوا في نبوته واقسموا انهم ان جاءتهم آية آمنوا بين الله انهم مطبوع على قلوبهم وامر
بان يوبخهم وينكر عليهم بقوله افغير الله الخ اي اعدل عن الطريق المستقيم فاختص
غيره بالحكم وهو الذي انزل هذا الكتاب المعجز الذي افحمكم والزمكم الحجة يكفي به حاكما
بيني وبينكم بانه انزل هذا الكتاب المفصل بالآيات البينات من التوحيد والعدل

والنبوة

والنبوة والاخبار الى غير ذلك مما هو كالعيان المفصل الذي اعجزكم عن آخركم فاجابهم بالقول بالموجب لانهم طعنوا
في معجزاته فبكتهم على احسن وجه وضم اليه علم اهل الكتاب بقوله ينبغي التخليط والتلبيس ماخوذ من
كونه مفصلا وكونه معجزا ماخوذ من كونه مغنيا عما عداه في شانه وشان غيره كما مر قوله يعلم اهل
الكتاب جار ومجرور متعلق بتأييد وبه متعلق بيعلم اي بحقيقته ولتصديق علة العلم وقد جعل
التأييد ظاهر والفرق بين انزل ونزل من حقيقته وان الاول دفعي والثاني تدريجي وهو
الكشي والقراءة بهما هنا تدل على قطع النظر عن الفرق وليس اشارة الى المعنيين باعتبار انزاله
الى سماء الدنيا ثم انزاله الى الارض لان انزاله دفعة الى السماء لا يعلمه اهل الكتاب قوله في انهم
لا يمترون في حقيقته لجابوا انما اقتضاه ظاهر
يعلمون ذلك الخ لما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يمتري في علم اهل الكتاب بذلك ولعله قبل العلم
النظم باربعة اوجه الاول هذا وهو ان المراد امتراؤه في علم اهل الكتاب لتبين سبب ايمانهم
الله له اذ نهيه لا امتراء فيه ايضا ولو قدم قوله بجحود المنزل كما في الكشاف ليس المراد حقيقته بل نهيه
فيه عليهم لكان اولى وقوله من باب التهييج جواب ثان اي ليس المراد الخ جواب آخر اي ان الخطاب
ودعوى يصح على ذلك قوله او خطاب الرسول صلى الله عليه وسلم الخ جواب آخر والمراد كل احد من يصح
عصام لامته على طريق التعريض قوله وتفسيل الخطاب لكل احد جواب رابع كما في قوله ولو ترى اذ
من الامم ما تقرر ان اصل الخطاب ان يكون مع معين وقد يترك لقصد العموم لما سواه
المجرمون فلا يرد ما قيل ان حمل الخطاب لعموم الناس يحتاج الى حمل النبي كناية عن امته يتعين
او جعل خطابه للتهييج فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يجعل لا بمجاز خشية
سن احد ان يمتري فيه والتهييج قوله فلا ينبغي الخ مع ان الظاهر انه جمع بين مجازين لا بين مجاز وحقيقة
قوله بلغت الخ ليس المراد انه غرض كمال التمام بعد منه بل المراد انها بلغت لذلك واخبرت عليه كما تم كما كان
والفعل قد يرد لذلك نحو كان الله غفورا رحيما فليس من نوع الشتاء اذا قيل تم
التمام بمعنى النقص غالبا الا في اذا انتقصه قوله في الاخبار
ذكر في قوله لا مبدل لكلماته احواشا دينا لان ليس تمامها غيرها عدم الخلف فالظاهر
والمواعيد بناء على ان الوعد صدقا شانه الخ المراد انه
العطف باو والنصب على الوجوه من ربك او الكلمة قوله لا احد يبدل لانه
سعد لا احد فيبدل به ونفي الاصدقية يدل على نفي المساواة كما يقال ليس في البلد اعلم
من فلان كما من تفصيله فلا يقال انه لا اثبا في جوانا التبديل بما هو مثله وليس بوارد لانه يقتضي ان
في موقعه لانه يعني بدله بخوفه امنا اذا الخوف الى الامن وليس بوارد لانه يقتضي تبديل الكلمة لا بان
الباء لا تدخل على الماخوذ وقد صرحوا بخلافه وفي الكشف انه اذا قيل تبدل الكلمة واذا قيل
اريد اخذ الكلمة بدله في المطلوب الماخوذ هو ما عدي اليه الفعل بلا واسطة واذا قيل
بدله به اريد عوضه به فالحاصل ما افضى اليه الفعل بالباء قال في نفي قوله تعالى لا احد
لكلماته لا احد يبدل شيئا بما هو اصدق منها فقد فرق بين بدل وتبدل وما ذكره تاتي
من عدم الفرق قوله اصدق انه قيل الصدق لا يقبل الزيادة والنقص لانه ان
طابق الواقع فصدق والا فكذب قيل المراد ابين واظهر صدقا وفي الحديث اصدق
الحديث الخ قال الكرماني جعل الحديث متكلما فوصف به كما يقال زيد اصدق من عمرو

والمتكلم بمثل النيابة والتصرف في ذلك وقيد التحريف بالشيوع لان غيره لا منع فيه قوله على ان
المراد بها القرآن اي بالكلمات في هذا الوجه وفي الذي بعده واما الاول فتمام لسائر الكتب
والاحاديث القدسية وقوله بعد ما قيد للنبي صلى الله عليه وسلم والكتاب فلا حاجة
الى ان يراد لا نبي بعد نبينا صلى الله عليه وسلم والمراد انه اخر الانبياء عليهم الصلاة والسلام
فلا ينسخ شريعته ولا كتابه كتاب اخر ينزل فلا يدل على ان القرآن لا ينسخ
بالحديث ولا ينافي هذا نزول عيسى صلى الله عليه وسلم لانه يعمل بعد النزول بشريعة
نبينا صلى الله عليه وسلم وقوله ما تكلم به فهو على هذا عام ورد على ان المراد به القرآن خاص قيل
والكلمة تطلق على الكلام اذا كان مضبوطا نحو كلمة زهير رضي الله عنه لقصيدته هكذا قيده وهنا
واطلق النحاة فيه وقوله فلا يهملهم اشارة الى ان العلم والسمع عبارة عن المجازاة كما مر غير مرة قوله يريد
الكفار الخ فهو عام والخطاب له ولا منه صلى الله عليه وسلم فيشمل الفرق الضالة وغيرهم وان
اريد بالارض مكة فالمراد اهلها كما يأتي حينئذ كفارا قوله وهو ظنهم الخ اشارة الى ان اتباع الظن
مطلقا ليس بمذموم كما في العمل بالظن في التحري والاجتهاد ونحوه وبقوله يطلق على ما يقابل العلم
اي الجهل لان العلم كما يقابل الظن والشك يقابل الجهل فالمراد به حينئذ الاعتقاد ويقابله
الباطل ولو جزما وهو على الاول حقيقة فلا فرق بينه وبين تفسيره بالاراء الفاسدة والاهوا
الباطلة كما قيل قوله وان هم الا يخرصون ان نفيه وفيما قبله نافية والخرص الحزر والتخمين وقد
يعبر به عن الكذب والافترا واصله القول بالظن وقول ما لا يستيقن ويتحقق قاله الازهري
ومنه خرص النخل خرصا وهي خرص المخروص [illegible] والمكسر بمعنى مفعول كالنقض والنقض
والذبح والذبح قوله فان افعل التفضيل لا ينصب الظاهر الخ اي على الصحيح وبعض الكوفيين
يجوزه وقوله في مثل ذلك اي فيما اريد به التفضيل اما اذا جرد لمعنى اسم الفاعل فمنهم من جوز
نصبه كما صرح به في التسهيل وحينئذ يرتفي بقوله يحمد بها الباد واللتلي كقول المصنف رحمه الله
بالغريين فاذا لم ينصبه قدر له فعل يدل عليه افعل كما قاله الفارسي وخرج عليه قوله
۝ اكر واحمي للحقيقة منهم ۝ واضرب منا بالسيوف القوانسا ۝ لانه ضعيف لا يعمل عمل فعله
والفعل المقدر هنا يعلم وقيل يعني في مثل ذلك مثل هذا الكلام وانه ذكر في
علم النحو ان اسم التفضيل لا يعمل في المظهر الا اذا كان لشيء وهو في المعنى لمتعلق ذلك
الشيء المفضل باعتبار الاول على نفسه باعتبار غيره منفيا مثل ما رايت رجلا احسن في عينه
الكحل منه في عين زيد لانه بمعنى حسن وهو بعد مسئلة الكحل وفي تلك المسئلة لا ينصب
الظاهر بل يرفعه والكلام ثمة في عمل الرفع لا في عمل النصب وهذا وهم ويبعد ان يريد بمثل
ذلك المنصوب احترازا عن الحال والمفعول فيه والتمييز فانما تنصب اعلم وقوله معلق
عن الفعل المقدر التعليق ابطال العمل لفظا لا محلا والالغا ابطاله لفظا ومحلا كما يعلم من
كتب النحو قوله فتكون منصوبة المحل بالفعل وهو يعلم وفاعله ضمير الله كما اشار اليه
المصنف رحمه الله وهذا على قراءة يضل بضم اليا واما على القراءة الاولى فلا تصح الاضافة وجوز
ان تكون استفهامية معلقا عن الفعل ايضا واذا جرت بالاضافة فالمعنى اعلم المضلين
ولذا على الثاني اعلم المضلين اي من يجد الضلال من اضللته وجدته ضالا ويجوز بالنصب

عطف

عطف على منصوبة قيل فيكون لقوله اي يضله الله مدخل في هذا الاعراب كما في اعراب النصب
لا يدل عليه الفا التفريعية في قوله فيكون وان خبر بعدم استقامته اما اذا كان المضل اسم
فاعل فظاهر لانه من حيث يكون عبارة عن الضالين اي على ان الفاعل ضميره تعالى واما
اذا كان اسم مفعول مع انه غير شايع في الاستعمال فلان المضاف ليس من جنس المضاف اليه
ولا مجال لكون الاضافة للتخصيص فاما ان يقال التفريع على هذه القراءة ولا مدخل للتفريع
فيه لكنه خلاف الظاهر او يقال قوله يجوز ان يكون مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف والجملة
عطف على التفريع والمفرع عليه ولو صرح به وغير عبارته لكان اوضح قلت
يمثل في الاضافة عائد على من وتركه لظهوره فادعا عدم الظهور يفيد مكابرة وعلى هذه القراءة
كان الظاهر ان يقال بالمهتدين وكان وجه العدول عنه الاشارة الى ان الهداية صفة
سابقة ثابتة لهم في انفسهم كما انها غير محتاجة الى جعل لقوله كل مولود يولد على الفطرة بخلاف
الضلال فانه امر طار وحيء فيهم ثم قال يرد عليه ان سياق الكلام لبيان الضال لا المضل
ويدل عليه قوله وهو اعلم بالمهتدين فليس من المهتدين لهذه النكتة وكيف يصح ما ذكر بعد
القراءة بها قوله والتفضيل الخ يعني زيادته اما في المعلومات او في وجوه العلم او باعتبار
الكيفية وهي لزوم علمه او كونه ذاتيا قوله مسبب عن انكار الخ لانه انكروا اتباع المضلين ومن جملته
ما هم عليه الذي ابيح للاصنام وغيرها وتحريم الحلال كالسوايب والبحاير وتحليل الحرام كالميتة
وما ذبح لغير الله قوله لا مما ذكر عليه اسم غيره كما قيل الحصر مستفاد من عدم اتباع المضلين
ومن التنبيه بالشرط المذكور وقيل لسبب النزول وان نزاع القوم انما هو في الميتة
دون ما ذكر عليه اسم الله فلو لم يكن المراد اباحة ما ذكر اسم الله عليه فقط لكان الكلام متعرضا لا لاحكام
اليه ساكتا عما يحتاج اليه وقيل عليه لا حاجة الى هذا او النفي المذكور مستفاد من صريح النظم
وهو قوله ولا تأكلوا مما لم يذكر الخ فانه وقوله وذروا الخ معطوفان على قوله فكلوا وقوله وما لكم
من تتمة المعطوف عليه يشير الى ان النسب باعتبار المعطوف ولا يخلو عن المعطوف عليه
وفايدته الرد على من تحرج من المسلمين في اكل الذبيحة وان ذكر عليها اسم الله كما صرح به في
قوله وما لكم ان لا تاكلوا الخ تتريبا لهم على ذلك ويرده انهم جعلوا هذا النفي ماخوذا من المعطوف
عليه فقط مستفادا من قبل ذكر المعطوف فالاقرب من ما حققه ما ذكره النحرير لعينه قوله حتف انفه
اي من غير ذبح ونحوه قال الجوهري ولم يسمع له فعل وحكى ابن القوطية في افعاله له فعلا وهو
حتفه الله يحتفه من باب ضربه اذا اماته قيل اول من تكلم بمات حتف انفه النبي صلى
الله عليه وسلم فهي لغة اسلامية وليس كذلك فانهم تكلموا بها في الجاهلية قال السموأل
۝ وما مات منا سيد حتف انفه ۝ ولا طل منا حيث مات قتيل ۝ وخص الانف لانهم ارادوا
ان روحه تخرج من انفه بتتابع انفاسه فتخيلوا خروج روح المريض من انفه والجريح من جراحته
قوله ان كنتم بآياته مؤمنين اي ان صح عملكم حيث لم تامروا بسبب ايمانكم بالله وهذا
من جملة ذلك فالزموه وقيل ان كنتم متيقنين بالايمان وعلى يقين منه فان التصديق
يختلف ظنا وتقليدا او تحقيقا قوله واي غرض لكم الخ اختلف في سبب نزول الاية
فقال علم الهدى سببه ان المسلمين كانوا يتحرجون من اكل الطيبات تقشفا وتزهدا

على قوله حتف انفه واول من تكلم به

ويؤيده قوله ما لكم الخ ان انه قيل انه يجوز الاكل مما ذكر اسم الله عليه وغيره مما وليس من التبعيضية عصام
لا من اجل الاخراج مما لم يؤكل منه كالروث والدم وهو خارج بالحصر السابق كما نطق به كلامه وقوله
في ان اشارة الى تقدير في قبل المصدر المأول وليس حالا كما اعرب به بعضهم لان المصدر المأول
من ان والفعل لا يقع حالا كما صرح به سيبويه لانه معرفة ولانه مصدر بعلامة الاستقبال
المنافية للحالية وان ابيه وقوع الحال بعده كثيرا نحو ما لكم عن التذكرة معرضين الا ان يأول بذلك
او بتقدير مضاف وقوله بقوله حرمت عليكم الميتة تبع فيه الزمخشري وقد رده الامام وغيره
بان الصواب بقوله قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية تبقى ما عدا ذلك على الحل لا بقوله حرمت
الخ لانه مدنية واما التأخر في التلاوة فلا يوجب التأخر في النزول وقيل المفصل بوحي
غير متلو كما اشار اليه في قوله قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية وفصل وحرم قوى كل منهما
معلوما وبحيث لا قوله الا ما اضطررتم اليه الظاهر تقرير الزمخشري انما موصولة فلا يستقيم غير
جعل الاستثناء منقطعا قيل وذلك ان تجعله استثناء من ضمير حرم وما مصدرية في معنى
المدة اي الاشياء التي حرمت عليكم الا وقت الاضطرار اليها وفيه انه لا يصح حينئذ استثناء من
الضمير بل هو استثناء مفرغ من الظرف العام المقدر ومن في ما حرم تبعيضية وضميره راجع لما
قوله وقيل الزنا في الحوانيت واتخاذ الاخدان جمع خدن وهو الصاحب واكثر ما يستعمل فيمن
يصاحب لزنا وغيره من الشهوات النفسانية فيقال خدن المرأة وخدينها وهذا القول نشر
للظاهر والباطن وكانوا في الجاهلية يستحلون زنا السر وافاد الطيبي انه على هذا الوجه مقصود
بالعطف سبب عن عدم الاتباع وعلى الاول معترض للتأكيد وهو الوجه ولهذا اخره المص رحمه الله
قوله ظاهر في تحريم الخ ايمن الحيوان وذهب عطاء وطاوس الى ان متروك التسمية حيوانا او غيره
حرام لظاهر الاية ولكن سبب النزول يؤيد خلافه كما احتج عليه من عداه قوله وقال مالك
الذي في شروح الهداية عنه انه قال بالحرمة مطلقا وفي الانصاف وصاحبه من ائمة المالكية على ان صاحب الانصاف من ائمة المالكية
ان مذهب مالك يوافق مذهب ابي حنيفة واما هذا فرواية شاذة عن اشهب نعم في ذلك
روايتان اشهرهما موافقة ابي حنيفة رحمه الله قوله ذبيحة المسلم حلال وان لم يذكر اسم الله عليه ذكر
الضمير لتأويله بالمذبوح وهذا الحديث رواه ابو داود في المراسيل ولفظه ذبيحة المسلم
حلال ذكر اسم الله او لم يذكر قوله وفرق ابو حنيفة رحمه الله الخ قال النحرير اما الناسي فلان
تسمية الله في قلب كل مؤمن على ما روي انه صلى الله عليه وسلم سئل عن متروك التسمية
ناسيا فقال كلوه فان تسمية الله في قلب كل مسلم ولم يلحق به العامد اما لامتناع تخصيص
الكتاب بالقياس وان كان منصوص العلة واما لانه لما ترك التسمية عمدا فكأنه نفى ما في
قلبه واعترض بان تخصيص العام الذي خص منه البعض جائز بالقياس المنصوص العلة
ودفعا دفع بانا لا نسلم ان التارك عمدا مثل الناسي لما في قلبه بل لا يكون الا بتوهم بذلك
وعدم افتقاره الى الذكر فذهبوا الى ان الناسي خارج بقوله وانه لفسق اذ الضمير عائد
الى عدم ذكر التسمية لكونه اقرب المذكورات ومعلوم ان الترك نسيانا ليس بفسق لعدم
تكليف الناسي والمؤاخذة عليه فتعين العمد وقد عرفت ما فيه وفي هذا المقام تحقيقات
من ارادها فعليه بشروح الكشاف قوله وما وله وفي نسخة فأوله وظاهر النسخة الاولى
انه تأويل ابي حنيفة رحمه الله والذي في الكشاف انه تأويل الشافعي رحمه الله وهو الظا

واعترض

واعترض بانه عند ابي حنيفة ان متروك التسمية عمدا حرام ايضا فالواجب ان يقول وبالمتروك التسمية
عمدا فتأويله عند ابي حنيفة بالميتة لا غير بجعل المتروك التسمية عمدا داخلا في الميتة
دون المتروك نسيانا وذلك ان تحمل كلام المص رحمه الله على انه تأويل لمذهبه او من طرف
ابي حنيفة رحمه الله لمن استدل عليه بالاشباه خارجين واثبات مدعاه بالحديث والظاهر
ان او في كلامه للترديد اي منهم من اوله بهذا ومنهم من اوله بذلك بدليل قوله فان الفسق
وقوله وهو يؤيد التأويل بالميتة فانه يدل على انه تأويل على حدة وقيل انها للتنويع وهو
تأويل واحد قوله وانه لفسق الخ هذا ملخص ما ذكره الامام استدلالا للشافعي رحمه الله
بان النهي مقيد بقوله وانه لفسق لان الواو للحال لقبح عطف الخبر على الانشاء والمعنى لا تأكلوا
حال كونه فسقا ثم ان الفسق مجمل يفسره قوله اهل لغير الله به فيكون النهي مخصوصا بما اهل
لغير الله به فيبقى ما عداه حلالا اما بالمفهوم او بعموم دليل الحل او بحكم الاصل واعترض
عليه بانه يقتضي ان لا يتناول النهي اكل الميتة مع انه سبب النزول وبان التأكيد بان
واللام ينفي كون الجملة حالية لانه انما يحسن فيما قصد الاعلام بتحققه البتة والرد على منكر
تحقيقا او تقديرا على ما بين في المعاني والحال الواقع في الامر والنهي مبناه على التقدير كانه
قيل لا تأكلوا منه ان كان فسقا فلا يحسن انه لفسق بل وهو فسق واجيب عن الاول
بانه دخل بقوله انه لفسق ما اهل به لغير الله وبقوله وان الشياطين الخ الميتة فيتحقق قول
الشافعي ان هذا النهي مخصوص بما ذبح على النصب او مات حتف انفه وعن الثاني بانه لما كان
المراد بالفسق هاهنا الاهلال لغير الله كان التأكيد مناسبا كانه قيل لا تأكلوا منه اذا كان
هذا النوع من الفسق الذي الحكم به محقق والمشركون ينكرونه وفيه انه وقع في بعض كتب المعاني
في قوله الا بني عمك فيهم رماح ان الجملة المصدرة بان لا تقع حالا لانها حرف لا يكاد ترتبط
ما صدرت به بما قبله الا ان كلامهم هنا لا يوافقه ولم ينكر احد على الرازي اعرابها حالية وقد قال الـ
الطيبي في قوله تعالى وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد لا امتناع في تصدير الجملة
الحالية بان والنحرير اشار الى تفصيله فيه وهو من الفوائد التي بعد قوله والضمير الخ
اما بتقدير مضاف اي اكله او جعله عين الفسق مبالغة او لجعل الضمير للمصدر المأخوذ من
معمول لم يذكر اسم الله عليه اي ان ترك ذكر اسم الله عليه فسق لان كون ذلك فسقا لا سيما عند
سعد التحقيق والتأكيد خلاف الظاهر ولذا المرضي هو الاول وكان ما لم يذكر اسم الله عليه شامل
من للميتة مع القطع بان ترك التسمية عليها ليس بفسق لذا افرد وقيل عليه ان الضمير يرجع
اليهما باعتبار احد تناوليه والمعنى لا تأكلوا الميتة وما اهل لغير الله به فان عدم التسمية
على الثاني فسق وان الكفار يجادلونكم في اكل الاول وقوله وان الشياطين من جملة الدليل
دال على احد شطري المدعى وهو مع تكلفه ليس مطابقا للكلام المعترض فانه على تقدير
رجوعه الى المصدر لا الى ما وهذا ان جعله اوهامه والمراد بالفسق ما اهل الميتة قوله وانه حسن
عصام حذف الفاء الخ تبع فيه ابا البقاء رحمه الله وقيل عليه ان هذا لم يوجد في كتب العربية بل
اتفقوا على ان ترك الفاء في الجملة الاسمية لا يجيء الا في ضرورة الشعر وكانه قاسه على جواز
عدم جزم المضارع في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا فالوجه في تركه ما ذكره الرضي وابو حيان

والمجوب على انه يتقدر القسم وحذف لام الموطئة فلذلك اجيب القسم والاصل والتقدير والله انكم لمشركون وحذف جواب الشرط لسد جواب القسم مسده واما ما ادعاه من ان حذف الفا مخصوص بالضرورة فليس كما قال فان المبرد اجازه في الاختيار كما ذكر المرادي في شرح التسهيل وقال ابن مالك في توضيحه ما زعمه النحويون من انه مخصوص بالضرورة ليس بصحيح بل يكثر في الشعر ويقل في غيره كما في الحديث انك ان تدع ورثتك اغنيا خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس فالحذف بالشعر فمتحاد عن التحقيق وضيق حيث لا تضييق انتهى وفيه نظر لان الكلام في حذفها وحدها اما مع الجملة او بعض اجزائها فليس محل الخلاف كما في الحديث فمن اسر بقتيل فيتبعها ولا يقتفر
قطب
استغلالا **قوله** مثل به من هدى ام الله الخ **قيل** ما تمثيلان لا استعارتان كما مر في قوله او كصيب من السماء ورد بان الظاهر ان من كان ميتا ومن مثله في الظلمات من قبيل الاستعارة التمثيلية اذ لا ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة فحينئذ ينافي الاستعارة والاستعارة الاولى بجملتها مشبهة والثانية مشبه به وهذا كما نقول في الاستعارة الافرادية ليكون الاسد كالثعلب اي الشجاع كالجبان **قلت** وهذا من بديع المعاني الذي ينبغي ان يتنبه له ويحفظ فانهم ذكروا ان التشبيه ينافي الاستعارة بل شرطها ان لا تشم رائحته والمراد ان التشبيه الواقع في تلك الاستعارة او في شيء من مناطها اما تشبيه المعنى المستعار بعد تعريه بالتجوز فيه بمعنى آخر حقيقي او مجازي كما هنا فلا ينافيه
طيبي وسعد كما صرح به المحققون من شراح الكشاف وقد اوما اليه الشريف ايضا في سورة البقرة في قوله «كان اذني قلبه خطلاوان» فتدبر باذن واعية **وقوله** ميتا على الاصل يعني بالتشديد وقوله صفته بيان لان المثل هنا بمعنى الصفة كما في قوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار الاية لكنه يختص بالصفة الغريبة كما مر تحقيقه في اول سورة البقرة **قوله** وهو مبتدا خبره الخ في الكشاف معناه كمن صفته هذه وهي قوله في الظلمات ليس بخارج منها بمعنى هو في الظلمات ليس بخارج منها كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار اي صفتها هذه وهي قوله فيها انهار بمعنى ان جملة هو في الظلمات ليس بخارج منها وقعت خبرا لمبتدا الذي هو مثله على سبيل الحكاية يعني اذا اوصف يقال له ذلك وجملة مثله مع خبره صلة الموصول ففي الظلمات خبر هو مقدر ولا يصح ان يكون خبر مثله لان في الظلمات ليس ظرفا للمثل وضمير هو وضمير ليس راجع لمن انتهى
عصام
هذا انتقد **فقيل** ان في كلام المصنف رحمه الله تعالى اختلالا الا ان يتكلف ويقدر قوله وهو بمعنى لفظ هو مبتدا اخبر فيكون ان في النسخ تحريفا من الناسخ ولعل لفظه خبره هو في الظلمات **قلت** ليس الامر كما زعم فانما ذكر المصنف رحمه الله صرح به المعربون كالسمين وابي البقا فانه قال في الظلمات خبر مثله ولم يقدر هو مبتدا وهو لا يلزمه ان يكون في الظلمات ظرفا للمثل لان المراد ان مثله هو كونه في الظلمات والمقصود الحكاية وليس بعيدا بما في الزمخشري هو الاجل التوضيح لذلك وليس بضروري فانه المثل بمعنى الصفة وهي مبهمة وقوله في الظلمات الخ مبين لتلك الصفة وليس الضمير الذي فيه يرجع للمثل حتى يلزم ما توهمه لان الخبر عن المبتدا قد لا يحتاج الى عائد كما انه لو قدر هو كذلك فتامله فانه حقيق بالتامل ومن فسر كلام المصنف بما في الكشاف وشروحه فقد خبط هنا الا انما قاله الزمخشري احسن لان الخبر مثله لا يكون الا جملة
تامة

تامة والظرف بتقدير فاعل ظاهر لا يودي ذلك كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار فلو قوله
ولعله
وقوله للفصل وكانه لا يجري عن المبتدا الابعد ذكر ما هو من تتمته مع ان المعنى ليس عليه والمراد بقوله صفته الغريبة العجيبة فان المثل مخصوص ولفظه تركه اعتمادا على ما تقدم في سورة البقرة فلا يرد عليه ذلك كما **قيل** وقوله للفصل اي بالخبر ولضميره من المضاف اليه لا لعدم مساعدة المعنى كما فسره **قوله** كما زينا الخ **فسر** هذا بعينه والظاهر ان يجعل المشار اليه ايجاء الشياطين وكانه انما قدره بقرينة سبب النزول فالمراد بالمومنين حمزة وعمار رضي الله عنهم والكافرين ابو جهل فان الاولين زين لهم اسلامهم وهو زين له عمله **قوله** اي كما جعلنا في مكة اكابر مجرميها الخ قال الطيبي هذا اشعر بان قوله او من كان ميتا الاية متصلة بقوله وان اطعتموهم انكم لمشركون لان الضمير المرفوع للمسلمين والمنصوب للمشركين وهم الذين قيل فيهم ان تطع اكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله وهم الذين قالوا للمسلمين انكم تزعمون انكم تعبدون الله فما قتل الله احق ان تاكلوا مما قتلتم انتم فالجملة الشرطية اي وان اطعتموهم انكم الخ متضمنة لا نكار عظيم وقوله ومن كان ميتا فاحييناه الخ اما حال مقررة للانكار اذ الموحد والمشرك لا يستويان فتامله **قوله** ومفعولاه اكابر مجرميها على تقديم المفعول الثاني الخ اذا كان نجعل بمعنى صير تعدى لمفعولين واختلف في تعيينهما فقيل في كل قرية مفعول ثان مقدم واكابر مجرميها بالاضافة
الظاهر مفعول ثان وكذا اشتاله الواقعة بها
هو الاول **وقيل** اكابر مفعول اول ومجرميها بدل منه قاله ابو البقاء **وقيل** اكابر مفعول ثاني قدم ومجرميها مفعول لانه معرفة فيتعين انه هو المبتدا بحسب الاصل والتقدير جعلنا في كل قرية مجرميها اكابر فيتعلق الجار بالجعل ولما كان في كل عصر وعد كما نحلوا ما دانا المطلوب كونه من الروسا واعترض على هذا ابو حيان بانه خطا وذهول عن قاعدة نحوية وهي ان افعل التفضيل اذا كان بمن ملفوظا بها او مقدرة او مضافا الى نكرة كان مفردا مذكرا دائما سواء كان لمفرد مذكر او لغيره فان طابق ما هو له تثنية وجمعا وتانيثا لزمه احد امرين اما الالف واللام او الاضافة الى معرفة فالقول بان مجرميها بدل من اكابر او مفعول خطا لالتزامه ان يبقى مجموعا وهو غير معرف بال ولا مضاف لمعرفة وذلك لا يجوز قال وقد تنبه لهذا الكرماني اذ قال اضافة الاكابر الى مجرميها لان افعل لا يجمع الا مع الالف واللام او الاضافة ولو قال الى معرفة لكان اولى وهو غير وارد لان الاكابر واصاغر اجري مجرى الاسما لكونه بمعنى الروسا والسفلة وما ذكر انما هو اذا ابقي على معناه الاصلي ويويده قول ابن عطية رحمه الله انه يقال اكابرة كما يقال احمر واحامرة كما قال ان الاحامرة الثلاث تولعت وان رده ابو حيان بانه لم نعلم احدا من اهل اللغة والنحو اجاز في جمع افضل افاضلة
سعدي
وفيه نظر واما الجواب بانه على حذف المضاف المعرفة للعلم به اي اكابر الناس او اكابر اهل القرية فلا يخفى ضعفه **قوله** ويجوز ان يكون مضافا الخ ان فسر الجعل بالتمكين الخ لكون الجعل بمعنى التمكين اي الاستقرار في المكان انما هو اذا تعدى لمفعول واحد وكان هذا المعنى من تعلق في كل قرية به وقد تقدم انه اذا تعدى لواحد يكون بمعنى خلق وبه صرح النحاة ولما كان غير مناسب هنا فسره بما ذكره وهو راجع لمعنى التصيير وقيل

تامل اذ لو اراد جعل قوله خالدين فيها ابدا في جميع الاوقات فلا يخفى ما فيه وان اراد تعقيب او ابدا
بعد الخلود ففيه ان الخلود بعد الدخول فلا يناسب ذكر ما بعده ما قبل الدخول وجعل التأبيد
للدخول المفهوم من الخلود تعسف وكذا تعليقه بقوله النار مثواكم تعسف ظاهر فليتأمل ذلك
قال قبل **قوله** نكل بعضهم الى بعض الخ قال النحرير هو على الاحتمال من الموالاة والمقارنة يوم القيامة
لا قبح فيه فلذا قرر اولا الزمخشري بناء على مذهبه وعلى الاول يعني جعل الظلمة بعضهم اولياء على بعض
منهم فانه في الدنيا وهو غير قبيح عندنا من حيث صدوره عنه تعالى وعنده قبيح فلذا
اولوه بتخليتهم وشأنهم حتى يصير الظلمة ولاة وعلى هذا التوجيه ما قال الامام ان هذا يدل على
ان الرعية اذا كانوا ظالمين فالله تعالى يسلط عليهم ظالما مثلهم وفي الحديث كما تكونون يولى عليكم
وهذا رد على الشارح العلامة اذ رد كلام الامام وقوله او يجعل الخ تنزل عما ولينا الغواة ولم
كما كانوا في الدنيا اشارة الى معنى التشبيه في هذا الوجه واما على الاول فيجوز ان يكون تشبيها بان
يكون من قبيل خزيته كذلك كما مر **قوله** الرسل منها الانس خاصة لما كان المشهور انه ليس من الجن
رسل وانبياء قرره النحرير ههنا مضافا اي من احدكم او انه من اضافة ما للبعض الى الكل كقوله
تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرجان من الملح كما سيأتي تحقيقه او ان الرسل اعم من
الرسل من الله او من رسل الله لان الجن لم يرسل اليهم وفي بعض التفاسير انه قام الاجماع على
او زعم قوم ان الله تعالى ارسل للجن رسولا منهم يسمى يوسف وهو لا ينقض الاجماع لانه خلاف لا اختلاف
والفرق بينهما معلوم وقوله لما جمعوا الخ ظاهره انه لا بد في مثله من الجمع في صيغة واحدة وقال الحفيد
هو جار في كل ما اتفق في اصل كما اتفق الجن والانس في التمييز والتكليف وقوله رسل الرسل يعني
الذين بعثهم رسلنا ليبلغوهم عنهم واليهم متعلق برسل **قوله** ذم لهم على سوء الخ يشير الى ما في اللفظ
من ان الشهادة الاولى حكاية لقولهم كيف يقولون وكيف يعترفون والثانية ذم لهم وتخطئة
فلا تكرار فيه والمخرج بالدال المهملة يعني الناقص وتخذيرا مفعولا له **قوله** ذلك الخ يجوز ان
يكون مرفوعا خبر مبتدأ مقدر اي الامر ذلك او مبتدأ اخبر مقدر كما ذكر او خبر ان لم يكن
ربك الخ او منصوبا بفعل مقدر كخذ ونحوه والمشار اليه اتيان الرسل او ما قص من
امرهم او السؤال المفهوم من قوله الم يأتكم كما ذكر المعرب واللام مقدرة قبل ان واليه يشير
قوله تعليل وقوله بما ان اصل التركيب اشارة الى النحو في النسبة او تعدى المضاف ولا
يأباه قوله واهلها غافلون لان اصله وهم غافلون فلما حذف المضاف اقيم الظاهر مقام
ضميره وقوله او لان الشأن اشارة الى ان اسمها ضمير الشأن مقدر وقوله بسبب
الخ اشارة الى ان الباء للملابسة واشتمل من المضاف المحذوف ولو قدره ملتبسة على اشتمال
من النحوي صح **قوله** او ظالما اشارة الى وجه لم يذكره انه حال من ربك اي ملتبسا بظلم اي ظالما
والظلم عند عدم ارسال الرسل بناء على انه من شأنه ذلك او بناء على القبح والحسن العقليين
ونحن نثبته ولكن لا نجعله مناط الحكم كما قالت المعتزلة فتأمل ولا يخفى ان قوله
وهم غافلون على هذا التعذيب كما لا يستدرك لان الظلم انما يكون على تعذيب غفلتهم واورد عليه
ان الحصر ممنوع اذ قد يتصور الظلم مع عدم الغفلة حال التيقظ ومقارنة الانقياد
وان كان المراد به ما هو الاهلاك حال الغفلة فقوله وهم غافلون تعيين للمراد فلا
يتوهم الاستدراك وفيه بحث وقوله بدل من ذلك اي من لفظ ذلك عطف على قوله تعليل

لانه

بحث
وكذلك نولي بعض الظالمين

بحث
هل في الجن رسل ام لا وعلى انه ارسل اليهم ولقد

٣١٩

لانه لا يقدر اللام فيه **قوله** درجات فسره به ليتناول الدركات حقيقة او تغليبا فانه عام لجميع المكلفين
وقوله مما عملوا الخ من على الاول ابتدائية وعلى الثاني بيانية بتقدير مضاف وعلى الثالث تعليلية **قوله**
على تغليب الخطاب الخ وكونه يكون التغافل على انما خصه بقراءة الخطاب اذ لا استثناء فيمن
قرأ بالياء لصحة الاخبار عن الغائبين بيعملون من غير ارتكاب تغليب بخلاف الاخبار عن المفرد
الحاضر بتعملون فانه لا يصح بدون التغليب ومن توهم ان التقييد المذكور لانه على قراءة الغيبة
لا يحمل على تغليب غيره صلى الله عليه وسلم اذ لم يعهد في كلامهم تغليب الغائب وان كثر على المخاطب
كما يغلب احدهما على المتكلم فقد وهم حيث زعم انه لولا عدم العهد بتغليب الغائب على المتكلم
لكان الكلام المقيد لو سلطنه التغليب وقد عرفت انه ليس كذلك لصحة الكلام بدون
التغليب انتهى قلت لا كلام في صحة الكلام بدون التغليب وانما الكلام فيما
لو اريد بيعملون المخاطب بان اريد جميع الخلق فالمانع من التغليب على المخاطب الا انه
لم يعهد مثله فالوهم هو لا من توهمه **قوله** ايها العصابة خصهم لان التخويف بالنسبة اليهم ومنهم من
قدره ايها الناس وله وجه **قوله** اي قرنا بعد قرن الخ في الكشاف من اولاد قوم اخرين لم يكونوا
على صفتكم وهم اهل سفينة نوح عليه الصلاة والسلام وانما فسره بذلك لان اخرين يدل على
التغاير في الصفة ومثله لم يذكر لتحقق قدرته وقوله لا محالة اخذه من التأكيد بان واللام
ولكنه استدراك من ان يشاء **قوله** على غاية تمكنكم يعني المكانة اما مصدر بمعنى التمكن او ظرف
بمعنى المكان كالمقام والمقامة وهو مجاز عن الحال كما اشار اليه الزمخشري ويقال على مكانتك
اي اثبت على حالك ولا تنحرف فهو اسم فعل بمعنى الامر **قوله** كان المهدد الخ قال النحرير يريد
ان الامر للتهديد وهو من قبيل الاستعارة تشبيها لذلك المعنى بالمعنى المأمور به الواجب
الذي لا بد ان يكون من حيث عليه الشقوة **قوله** العاقبة الحسنى يريد انه اطلق العاقبة والدار
والمراد بالدار الدنيا وبالعاقبة العاقبة الحسنى اي عاقبة الخير لانها الاصل فانه تعالى جعل
الدنيا مزرعة الاخرة وقنطرة المجاز اليها واراد من عبادة اعمال الخير لينالوا حسن الخاتمة
واما عاقبة الشر فلا اعتداد بها لانها من نتائج تحريف الفجار كما يأتي في سورة القصص
وقوله فمحلها الرفع اي على الابتداء والجملة خبرها وبجزئيها سادة مسد مفعولي العلم وقوله
لظهوره وقوله خبرية اي موصولة وهو مفعول علم بمعنى عرف الذي يتعدى الى واحد
وقوله مجمعا عليه على صيغة الفاعل اي عازما مصمما لقوله اجمعوا امركم وقوله لا يتأتى منه
الا الشر اشارة الى وجه التشبيه والعلاقة **قوله** وفيه مع الانذار الخ الانذار يؤخذ من
قوله فسوف تعلمون لانه للتهديد وحسن الادب حيث لم يقل العاقبة لنا دون من امر الى
الله وهذا من الكلام المنصف كقوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين
ووجه كون الظلم اعظم هو كونه التخايبة لانه اذا لم يفلح الظالم فكيف الكافر **قوله**
وذي انهم كانوا يعينون الخ اصل النظم وجعلوا لله الخ ولشركائهم فطوى ذكر الشركاء لانه
امر محقق عندهم واشار الى تقديره بالتصريح به بعد ذلك والزعم مثلث كالود **قوله** سلطا
ما يجري مجرى بشيء في جميع احكامه كالفاعل موصولة او موصوفة وحكم المخصوص بالذم كما
اشار الى تقديره ويكون منه شيء متعدية لواحد ويصح ان يراد هنا والتقدير ساءهم

ابن كمال في رسالة

شارح المفتاح وتبعه س

حكيم وما مصدرية واخطا ابن عطية رحمه الله في منعه الاول لان المفسر يمتنع مع انه يجوز بلا
خلاف ثم ان فاعل نتاجب ان يكون معرفا باللام او مضافا في الاشهر فالوجه الثاني اولى من
خلاف المرعك قوله بالوأد هو قتل البنات الصغار وكانت العرب في الجاهلية تئد البنات
بان يدفنوهن احيا ويقال انهم كانوا في ذلك فريقين احدهما يقول ان الملائكة بنات الله
فالحقوا البنات بالله فهو احق بهم والاخر انهم كانوا يقتلوهن خشية الانفاق وقيل
انهم كانوا ايضعه دون ان يبلغ بنوه عشرة نحر احدا منهم فسئل انما قيل لها موءودة لانها
تثقل بالتراب الذي يطرح عليها حتى ماتت وليس يستقيم لان فعل الوأد وأد وفعل
الثقل آد قال تعالى ولا يؤده حفظهما فهذا انا شيء من عدم الفرق بين المادتين ووقع
هذا الخطا لبعض اهل اللغة وتبعه الشريف المرتضي في اماليه وادعا القلب لا ادعي
البسوط كانوا ايضا يحبون اولادهم ويتبرون بذلك ويندرونه كما فعله عبد المطلب في
قصته المشهورة واليه اشار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله انا ابن الذبيحين وهو
معنى قوله وعوهم لا اعتبار قوله شركاهم السدنة بالسين المهملة جمع سادن وهو خادم
الصنم وجعل الجن شركا لاطاعتهم لهم كما يطاع الشريك له وكذا السدنة او لانهم شركا
في اموالهم ومعنى تزيينه تحسينه لهم وحثهم عليه قوله وهو ضعيف في العربية الخ تبع
فيه الزمخشري وهو من سقطاته وسوء ادبه على الله الذي يخشى منه الكفر كما قاله في
الانتصاف والقراءات السبعة لا بد فيها من نقل صحيح او متواتر فما عدا الاداء على المشهور
والتسليم يتقدم على ان يقرا كلام الله برايه ويتبع رسم المصحف من غير سماع حتى صار
مع الائمة الاعلام الواقفون على دقائق الكلام وهو يظن ان القراء يقرؤا بالراي كما ذهب اليه
بعض الجهلة مع انه ليس بصحيح لانهم فرقوا بين المضاف الذي يعمل وغيره فان الثاني يفصل
فيه بالظرف والاول اذا كان مصدرا او نحوه يفصل بمعموله مطلقا لان اضافته في نية
الانفصال ومعموله مؤخر رتبة فيفصله كلا فصل فلذا ساغ فيه ولم يخص بالشعر كما
صرح به ابن مالك وخطا الزمخشري لعدم فرقه بينهما وظنه انه ضرورة مطلقا واما
ادعا حذف المضاف اليه من الاول والمضاف من الثاني كما ذهب اليه السكاكي فتكلف
نحن في غنى عنه وكلام الله احق ان تجري عليه القواعد وترجع اليه لا ان يرجع الى غيره
والعجب ممن اثبت تلك القواعد برواية واحد عن جاهلي من العرب فاذا جاء الى النظم
توقف في الاثبات به ولابن الناصح في كتاب الظرف منا كلام نفيس وهو انه ذكر ان حمزة رحمه
الله راى رب العزة مرتين قال يا حمزة اقرا كما اقراتك فقرا له على من قرات قال على خلاد قال
صدق هو كلامي الى ان قال قرا جبريل عليه الصلاة والسلام قال صدق قرا كلامي فلما
انتهى الى الله قال له من قرات تادبا قال له قلت انت وفي القصة طول ومنه نعلم ان
من كذب احدا من القرا فقد كذب الله فنعوذ بالله ونسال له ان ينفعنا بكلامه وبيره
نقلت ونحن بحمد الله لا نشك في ذلك وقد شاهدناه باي العين قوله زججتها الخ
بنصب القلوص وجر ابي والزج الدفع والمزجة بكسر الميم رمح قصير وابو مزاده كنية

في ان حمزة راى رب العزة

واما قول الاصوليين الاحكام لا تثبت بالمنام فكلام له مقام

رجل

رجل والقلوص الفتية من النوق ومفعول زج محذوف للكتيبة وروي زج القلوص بالجر النقد
قلوص ابي مزادة بحذف من الثاني وعليه فلا شاهد فيه وهذا البيت لا يعرف قائله وقيل كتب
ليس في هذا الشعر ضرورة لاستقامة الوزن والقافية بالاضافة الى القلوص ورفع ابي
مزادة وليس بشيء لان المختار عندهم في تعريف الضرورة انها ما وقع في الشعر لا ما لا يكون
عنه مندوحة والا فما من ضرورة الا ويمكن تغييرها مع بقاء الوزن الا نادرا وقوله مناد
نعل دل عليه زين فهو على حد قوله ليبك يزيد ضارع لخصومة وهو مشهور قوله
وليلبسوا عليهم الخ لما كان المشركون لا دين لهم اول قوله دينهم في الكشاف بثلاثة اوجه
فقال دينهم ما كانوا عليه من دين اسمعيل صلى الله عليه وسلم حتى زلوا عنه الى الشرك
وقيل دينهم الذي وجب ان يكونوا عليه وقيل معناه وليوقعوهم في دين ملتبس فقوله
ما وجب عليهم الخ معناه ما كان يجب عليهم التدين به موافق شريعة من الشرائع لا ما احدثوه
من عند انفسهم وقيل المراد به دين الاسلام وتزيين القتال وان كان قبل البعثة
لكنه فعل ليبقى عليه فلا يسلم وقيل المراد بالدين في الوجهين دين اسمعيل عليه الصلاة والسلام
باعتبار الحال الاول والحال الثاني وكل هذا استغنى عنه قوله واللام للتعليل الخ لان
مقصود الشياطين من اغوائهم ليس الا ذلك واما السدنة فليس محط نظرهم ذلك لكنه عاقبة
قوله ما فعلوه الخ المراد بقوله اولا الضمير ان الضمير لجميع ما مر وان الضمير المفرد لتعدد التبليس
بتاويله باسم الاشارة وقد تقدم وجهه ومن غفل عنه قال لا حاجة اليه ولم يدر ان الارادة والتلبيس
لا نتيجة ذلك وقوله افترا الخ يعني انه مصدر منه او موصلة وهو ظاهر قوله اشارة الى
ما جعل له الحكم السابق وما بينهما كالاعتراض فان قلت كيف يعطف عليه قوله
والانعام حرث ظهورها قلت اذ ظن فيه ان الصواب بزعمهم تعني وتعني
اجل الالهة او انها خبر مبتدا مقدر وقوله يتوب الخ بيان لوصف الانعام وكونه مضى
باعتبار انه نشا منه وبزعمهم من الحكاية وكذا افترا على الله وقوله لا يذكرون اسم الله
عليها فهو كناية وقرا الجمهور حجر بكسر الحا المهملة وسكون الجيم وقري بضم الحاء وسكون الجيم
وقري ايضا بفتح الحاء وسكون الجيم وبضم الحاء والجيم معا ومادته تدل على المنع والحصر
وهو في الاصل مصدر ويستوي فيه الواحد والجمع ولذا يطلق ويجوز في المضموم الحاء والجيم ان يكون مصدرا
كالحلم وان يكون جمعا كسقف وسقف قوله نصب على المصدر الخ انما نصب قالوا لان تقول
عليه ولا يزعمهم يصح بمعنى الافترا كما اشار اليه بقوله لان الخ واما جعله الجار متعلقا
بقالوا او بمحذوف فيقبل في وجهه ان المصدر اذا وقع مفعولا مطلقا لا يعمل لعدم تقدير
بان والفعل وفيه نظر لان تاويله بذلك ليس بلازم لتعلق الجار به كما صرحوا به
في نحو سقيا فان قلت استشكل وهم للفصل بين المضاف والمضاف اليه بقوله
فزججتها الخ بانه لان زج مفعول مطلق لزججتها وقد نصب القلوص قلت قد
اجاب عنه الرضي بان المصدر العامل ليس مفعولا مطلقا في الحقيقة بل المفعول المطلق
محذوف تقديره زجا مثل زج القلوص وقيل بحذف تقديره كما انما وعلى جعله مفعولا له
اي قالوا ما تقدم لاجل الافترا على الباري تعالى وهو بعيد معنى وقوله او بدله تقدير

الجان اليا للمقابلة والعوضية كما في اشتريت بكذا **قوله** وتانيث الخالصة للمعنى ثم راعى اللفظ
فقال العراقي في الانصاف ليس في القرآن اية حمل فيها اولا على المعنى ثم على اللفظ ثانيا
غير هذه الاية يعني اذا لم يكن خالصة مصدرا وقد ذكر بان له نظاير في كلام العرب كثيرة وفي
القرآن في مواضع كما يتشكل ذلك كان عند ربك مكروها اذا انث ضمير كل مراعاة للمعنى
ثم ذكر حملا على اللفظ وايات اخر وهي ثلاثة اخرى في الدر المصون فانظره ثم ان غير مسلم
ما ساتي فانه حمل على اللفظ اولا لان صلتها جار ومجرور تقديره متعلقه استقر لا استقرت سيد
فقد روعي اللفظ فيه اولا الذ انتهى **قول** لا وجه له لان المتعلق والضمير المستتر فيه لا يعلم
تذكيره وتانيثه حتى يكون مراعاة لاحد الجانبين وزيادة بمعنى رواية اي كثير الرواية وقيد
بقوله راويه الشعر لئلا يتوهم انه بمعنى الزادة والتاء فيه للمبالغة وقوله او هو مصدر ذكره
الفراء الكرمي المصدر بوزن فاعل وفاعلة قليل وهو حينئذ اما للمبالغة او بتقدير ذو
وهذا استعمل في لسان العرب تقول فلان خالص اي ذو خلوص قال الشاعر
كنت اميني وكنت خالصتي ✽ وليس كل امرئ بموتمن **قوله** او حال من المستتر في الظرف الخ في الكشاف
يجوز ان يكون التاء للمبالغة كما في راوية الشعر وان يكون مصدرا وقع موقع الخالص كالعافية
اي ذو خالصة ويدل عليه قراءة من قرأ خالصة بالنصب على ان لذكورنا هو الخبر ولا يجوز ان
يكون حالا مستقدمة لان المجرور لا يتقدم عليه حاله **قول** وجه دلالة النصب على كون خالصة سعد
بمعنى المصدر انها لو كانت بمعنى اسم الفاعل لكانت حالا من ذكورنا فيلزم تقدم الحال على المجرور
او من الضمير في الظرف الواقع خبرا فيلزم تقدمه على العامل المعنوي وهو الجار والمجرور
ويمكن ان يتكلف في تطبيق عبارته على الامرين واما جعله حالا من الظرف الواقع صلة فلا يدل
له غير التامل الصادق فان اريد انها في حال الخلوص من البطون والخروج عنه تكون للذكور
ونعني كونه حالا من ضمير الخبر لا الصلة وقيل فيه بحث فان اللازمة المستفادة من قوله ملا خسرو
لو كانت الخ ممنوعة لم لا يجوز ان ان يكون خالصة اسم فاعل وخص التاء والتانيث باعتبار كونها
بمعنى الاجنة كالنتاره المص رحمه الله او يكون حالا من هذه الانعام بان يكون المعنى ما في بطون
هذه الانعام دون سائر ما ذكورنا واما قوله ويمكن ان يتكلف الخ فيه تسامح لان عبارته نص
في الامر الاول وانما يحتاج الى التكلف في تطبيقها على الامر الثاني بان يقال المراد بالمجرور الجار
واقتصر عليه لظهور انتفا النصل **قلت** هذا ليس بشي لانه يريد ان يحمل
معنى قوله حالا من المجرور بمعنى انه شامل للحال من المجرور ومن الضمير المستتر في الجار والمجرور
ولا شبهة في ان اخذ ما عدا من هذا التعميم تكلف وبه لم يتوهم مرادة قال واما قوله فلا يعني عصام
له فوجهه ان تعتبر كون الشي في البطن وحصوله فيه بالخلوص مما لا يعنيه اصلا انتهى وقد
بانه لقراءة الاضافة يعني حينه وهي الخارج حيا فاذ ليس نتيجة التامل الصادق س
وهذا بعينه كلام القطب في شرحه وقد اعترض عليه بانه لا يصح لان اعتبار كونه حيا
او ميتا في حال استقراره في البطون لا وجه له وذلك ان تقول تقدير ما كان في بطون
هذه الانعام او يجعل حالا مقدرة وكل هذا تعسف وضيق عطن وقد اشار المص رحمه
الله اليه دفعه لان المراد بخالصة ما ولد حيا بقرينة مقابلته بان كان ميتا وليس خالصة

المعنى

بمعنى صرفا وصافية بل بمعنى سالمة كما يقولون خلصت من الشيء وكذا اذا سلمت منه فمما لا
اعتبار عليه **قوله** لانه لا تتقدم الخ فيه لف ونشر والعامل المعنوي الجار والمجرور واسم الاشارة
وها التي للتنبيه سميت بذلك وان كانت لفظا لانها عملت بما تضمنته من معنى الفعل
والتعلب ظاهر الا انه لا يحتاج اليه اذ انضبت لوجوع الضمير الى ما **قوله** وقريبا الصدى الخ
تفصيل القراآت وتبيين مفصل في نشر للزمخشري قال وفي الفعل بلد وان تكن ميتة
بالتانيث والرفع وفي الدر المصون ان قراءة ابن عامر رحمه الله فانه يعني باهل بلده ابن كثير وما
اظنه عناه فليس كذلك وانه يعني بحر فصحيح ويجوز ان ابن كثيرا قرى عند ذلك لكنه لم ينته
انتهى وبعض الناس يبحث بتخطئته هنا وافتخر اتباعا الحجى فلذا نقلناه **قوله** من قوله وتصف ابن كمال
السنتهم الكذب وهذا من بليغ الكلام وبديعه فانهم يقولون وصف كلامه الكذب اذا كذب وعينه
تصف السحر اي ساحرة وقده يصف الرشاقة بمعنى رشيق مبالغة حتى كان من سمعه
او راه وصف له ذلك بما يشرحه لمرقال المعري
سرى برق المعرة بعد وهن ✽ فبات برامة يصف الكلالا
وقوله جزا اشارة الى انه واقع موقع مصدر سيجزيهم مقدر بمضاف **قوله** الجنة علم الخ تفسير
للسفه فكان الظاهر تقديمه كما في بعض النسخ واشار باللام الى انه مفعول له وجوز فيه الحالية
والمصدرية وجعلهم نفيا لقوله بغير علم وعطفه عليه وان كان حالا او صفة اشارة الى
ان له مدخلا في التعليل فتامل وقوله وما كانوا مهتدين بعد قوله قد ضلوا للمبالغة في نفي
الهداية عنهم لان صيغة الفعل تقتضي حدوث الضلال بعد ان لم يكن فلذا ارد في بيته
الحال لبيان عراقتهم في الضلال وانما ضلالهم الحادث ظلمات بعضها فوق بعض **قوله** معروشات
المعروش هو على العريش وهو معروف وقيل المعروش الكرم وغيره ما ينبسط على الارض كالبطيخ
والبار بيجم برية معروف **قوله** والضمير الخ ذكر وانه وجوها ان يرجع الى احدهما على التعيين
ويعلم الاخر بالمقايسة اليه او الى كل واحد على البدل او الى الجميع والضمير بمعنى اسم الاشارة كما
واورد عليه ابو حيان ان الضمير لا يجوز افراده مع العطف بالواو وان ادى وجه اخر وهو ان في
الكلام مضافا مقدرا والضمير راجع اليه اي ثمرات جنات ومنه الوجوه تجري في ضمير ثمرة كما اشار
اليه المص رحمه الله وقوله في المعنية والكيفية متعلق بقوله بالاختلاف **قوله** وان لم يدرك
اي ينضج ويتم يعني فائدة التقييد به ابلحة الاكل قبله وعلى الثاني لا حاجة الى هذا القيد ويتبع
بيان من باب علم وضرب والبا الثانية ثابتة على كل تقدير **قوله** والامر بايتائه يوم الحصاد
الخ يعني اذا اريد به الزكاة واما على الوجه الاول فعبا في على ظاهره واما اذا اريد الزكاة والحصاد
وقت الوجوب في السنة لا وجوب الادا فاشار المص رحمه الله بانه للمبالغة في الامر بالمبادرة
السحتي كانه يودى قبل وقته والامر لما دل على الحدث بمادته والوجوب بصيغته فتح التقييد
باعتبار كل منهما **قول** ولو تعلق بالحق لم يحتج الى تاويل وسعيد رحمه الله الحصد وعدل
الى الحصاد بفتح الحا وكسرها وبهما قرى لما اراد والة على حصيد كما هو اذا انتهى وجاز ان
كما صرح به سيبويه رحمه الله والمراد بالتنقية تخليصه من القشر ونحوه وما ذكره المص
رحمه الله مبني على الفرق بين نفس الوجوب ووجوب الادا وهو خلاف المشهور عند الحنفية

يعني انها الافادة التساوي في الحكم فيحرم الكل وسياتي البحث فيه قوله جمع حاوية او حاويا
الخ اختلف اهل اللغة في معناها فمنهم من فسرها بالمباعر وقيل هي المباعر وقيل المصارين
والامعاء وقيل كلما تحويه البطن فاجتمع واستدار وقيل هي الدوارة التي في بطن الشاة
ثم اختلف في مفردها فقيل حاوية بوزن فاعلة وقيل حوية كظريفة وقيل حاويا
بالمد كقاصعاء وجوز الفارسي ان يكون جمعا لكل واحد من هذه الثلاثة وقد سمع في مفرد
ذلك فحاوية وحوايا كزاوية وزوايا ووزن حوايا فواعل فالاصل حواوي فقلبت الواو
التي هي عين الكلمة همزة لانها ثاني حرفي لين اكتنفا مدة مفاعل ثم قلبت الهمزة المكسورة ياء
لثقلها ثم فتحت لثقل الكسرة على الياء فقلبت الياء الاخيرة الفا لتحركها بعد فتحة فصارت
حوايا او قلبت الواو همزة مفتوحة ثم الياء الاخيرة الفا ثم الهمزة ياء لوقوعها بين الفين كالمثل
بخطايا وكذلك ان قلنا ان مفردها حاويا وزن الجمع فواعل كقاصعاء وقواصع واعلاله
كالذي قبله فان كان مفردها حوية فوزنه فعايل كظريفة وظرايف واصله حوايي فقلبت
الهمزة يا مفتوحة والياء التي هي لام الفا فصار حوايا فاللفظ متحد والعمل مختلف وما وقع
في القاموس والصحاح هنا غير محرر كما علم مما ذكرناه بين كلام المص رحمه الله تعالى قوله وقيل هو
عطف على شحومهما هذا عطف على معنى اي وهو معطوف على ما قبله وقيل الخ او على معنى ما خلط في
الاول كان معطوفا على المستثنى يعني حرمنا شحومهما الا هذه الثلاثة وعليه معطوف على
المستثنى فتكون محرمة قوله ولقائل ان يقول اما ان يحرم عليهم ما اشتمل على الامعاء
فعلى تقدير عطفه الحوايا على ظهورهما يلزم ان يكون حلالا او لا يحرم او على تقدير عطفه على شحومهما
يلزم ان يكون حراما هذا خلف وايضا ينقض قوله او ما اختلط فانه معطوف على المستثنى بلا
شبهة وليس بشيء لان هذين القولين منقولين عن السلف والبعض ذهب الى الاول ومن ذهب
الى الثاني قال بتحريمه وتحريم ما اختلط ومن ذهب الى الاول لا خلاف فيه فلا وجه لما ذكر
قوله او بمعنى الواو هذا اما على الوجهين كما نقلناه عن النحرير او على الاخير كما ذهب اليه العلامة
وكلام المص يحتملهما وقال النحرير او هنا مثلها في جالس الحسن او ابن سيرين اي الافادة
التساوي في الحكم فيحرم الكل وقيل هي للتفصيل وهو قريب منه وقد يحمل على ظاهره
ويقال معناه حرمنا عليهم شحومهما او حرمنا عليهم الحوايا او حرمنا عليهم ما اختلط بعظم فيحرز
ليترك الكل اياما كان وقال الاخرون هو ذنب الظاهر انه مثله او انه كما بيناه
فليس من الشرع ان يحرم او يحلل واحد مبهم من امور معينة وانما ذلك في الواجب فقط
وقيل فيه بحث لانه المعلوم من شرعنا لا من شرع اليهود وقد اكله ليس نبي فالحرام
المخير والمباح المخير صرح به الفقهاء واساس الاصول قاطبة والعجب من النحرير كيف
ينكره مع اشتهاره قال السبكي رحمه الله في الاشباه مسئلة يجوز ان يحرم واحد من اشيا
مبهمة خلافا للمعتزلة ونقل المسئلة عن القرافي واطال في تقريرها ثم قال ونحو
ذلك في سمط وجدته سمكا ولبنا فانهم بينهما فعلا ونهيا كان اثما ومثل له بمثال اخر
فان اردته فراجعه وقد ذكره ابن الهمام في تحريره ايضا ثم انكاره الاباحة اغرب فانك
اذا قلت لاحد انكح هندا او زينب وهما اختان فقد ابحت له واحدة مبهمة شرعا
وهذا مما لا شبهة فيه وقد قيل ايضا انه مثال للتحريم المبهم ثم اني تاملت ما ذكره المص

حول

منه

منقولان

نطب

سعد

عمام

من انكاره الحرام المخير مع انه مصرح به في كتب الاصول كما رايت فتعجبت منه لجلالة قدره ثم رايت
في شرح التمهيد ان العلامة قال في شرح اصول ابن الحاجب انما ذكر الاصوليون فيه نظر ولم
يبين وجهه وقال الكاتب وجهه انه لا يتعين ترك احدهما اذ له ترك الجميع وكلامنا فيما يحرم لذاته
لا لعارض فالاشكال باق وكلمة او في النهي نحو لا تطع منهم اثما او كفورا للنهي عن واحد لا بعينه
والنهي عن الجمع بدليل اخر انتهى اقول فيما قاله نظر اما اولا فلان ما ورد في المخير فعلهما او تركهما او فعل
احدهما وترك الاخر في الاثبات والنهي فيه ست وجوه ثم لنا ايضا فيه باوجه وتحيلوا ابا
والكلام في الامرين فالوجوب المخير انما يتحقق اذا وجب احدهما وامتنع تركهما وفعلهما الا الكفارة
فانه اذا فعلها كان الاخر تطوعا لا كفارة وانما الكلام في المحرم كنكاح احدى الاختين ونحوهما
ذكروه فان كان هذا مراد النحرير كان له وجه فاسمعنا النظر فيه قوله هو شحم الالية ومنهم من
فسره بالمخ لكن قال الزمخشري في الايمان انه لا يقول احد لمخ العظم شحم واما قوله ان الالية
نوع ثالث لا يستعمل استعمال اللحم والشحم فقال ابن الهمام فيه نظر والمصطفى بالاهمال
لقمة وغلط من زعم انه نبت الذنب قوله ذلك التحريم او الجزاء يتعدى بالباء ونفسه
كما ذكره الراغب وغيره وفي ذلك هنا وجوه لكونه خبر مبتدأ مقدر اي الامر ذلك او مبتدأ خبره
ما بعده والعائد محذوف وكونه منصوبا على المصدر وهو ظاهر كلام الشيخين فان الزجاج
مالك قال لا يشار الى المصدر الا اذا اتبع به نحو قمت ذلك القيام ولو قلت ذلك فقط لم يجز
لكن ابو حيان رده وقال استقرينا بعناه ونقله عن النحاة مع شواهد وكلام ابن مالك في كتبه
متناقض فسد الحق جوازه وقيل انه مفعول ثان منصوب بنزع الخافض فيه ما فيه وقيل
انه مفعول به مقدم وكلام المص يحتملهما قوله اما الوعد والوعيد هو متنازع لكنها ذاد او التحرير
لتضمنه عقاب المرتكب له وثواب المجتنب ومعنى الصدق فيه قد تقدم تفصيله وهو مبني
على من جوز خلف الوعيد كما بين في الكلام وفيه نظر وقوله واسطة للمطيعين التخصيص
يؤخذ من مقابلته بلزوم عذاب المجرمين ولا ذنب ولا ذم بمعنى وقد وقع ما اخبر الله به من العقاب
من وجوه الايجاز لكلامه وليس الايجاز به فقط كما في قول ضعيف قوله ابو شاء خلاف ذلك
الخ رد على الزمخشري حيث قال لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء يعنون بكفرهم وتمردهم
ان شركهم وشرك ابائهم وتحريم ما احل الله بمشية الله تعالى وارادته ولولا مشيته لم يكن
شيء من ذلك كمذهب المجبرة بعينه قال النحرير نعم هو كذبهم في كون كل كائن بمشية الله
لكن الكفرة يحتجون بذلك على حقية الاشراك وتحريم الحلال وساير ما يرتكبون من
القبائح ولو لم تكن بمعصية لكونه موافقة للمشية التي تساوي معنى الامر على
ما هو مذهب القدرية من عدم التفرقة بين المامور والمراد وان كل ما هو مراد الله
فهو ليس بمعصية منهي عنه والمجبرة ذاك اعتقدوا ان الكل بمشية الله لكنهم يعتقدون
ان الشرك وجميع القبائح معصية ومخالفة الامر يلحقهم العذاب بحكم الوعيد ويعفو
عن بعضهم بحكم الوعد فهم في ذلك يصدقون الله فيما دل عليه العقل والشرع
من امتناع ان يكون اكثر ما يجري في ملكه على خلاف ما يشاء والكفرة يكذبونه في حكم
الوعيد على ما هو مشيئته تعالى الى ان قال وحاصل ما قال الامام وهو ان في كلام الكفرين

مقدمتين احديهما ان الكفر بمشية الله تعالى والثانية انه يلزم منه انتفاع دعوة النبي صلى
الله عليه وسلم وما ورد من الذم والتوبيخ انما هو على الثانية اذ الله يفعل ما يشا ويحكم
ما يريد فله ان يشاء الكافر الكفر ويامره بالايمان ويعذبه على خلافه ويبعث الانبيا
عليهم الصلاة والسلام دعاة الى دار السلام وان كان لا يهدي الا من يشا قوله لا الاعتقاد سعدي
الخ قيل عليه انت خبير بانه اذا اريد الاعتقاد لا ينقض ذمهم دليلا لهم ايضا لا اثبات
الكسب والاختيار فان قيل المراد ذمهم على ما ذكروا من معتقدهم قلنا كلمة انما يدل
على ان الذم بالاعتقاد انما مل قلت [illegible] هو لا يضر المصـ رحمه الله لان المعتزلة
لا يجعلونه اعتقادا واستدلوا به ابطله من اصله ولا يضر دفعه بوجه اخر فذمهم عند المصـ
لدعوى الرضى لا لدعوى المشية قوله ويؤيد ذلك الخ وجه التاييد انه لا تكذيب للرسول
صلى الله عليه وسلم في دعوى انه لو شا الله شيئا اي ما وقع عدم الشرك ما اشركنا لان
الرسول صلى الله عليه وسلم لا يدعي خلافه وانما التكذيب في ان الرسول صلى الله عليه وسلم
يمنع كون ذلك مرضيا له تعالى فتكون دعواهم ان انما هو بمشية مرضية فيـرد ولعله
قال يؤيد دون يدل لان في الاعتقاد تكذيبا ايضا فتامل قوله وعطف الخ بيان لوجه
عطف الضمير المرفوع على المرفوع المتصل بدون تاكيد لانه يكفي اية فاصل فيه وقد
فصل بلا والكوفيون لا يشترطون في ذلك شيئا واستدلوا بهذه الاية ونحو ما ادعوه
اجابوا بما مر وفيه نظر لان الفصل ينبغي ان يتقدم حرف العطف ليسمع الحجة
والمصـ رحمه الله تبع في هذا بعض النحاة بناء على انه يكفي الفصل بين المعطوف وان لم يتصل
حرف العطف وقد توقف فيه ابو علي رحمه الله فتامل وقصر العلم بعلوم ظاهر بسبب
اقتضاء المقام واول الاحتجاج بالاظهار لا اختصاصه بالمحسوس قوله وفيه دليل الخ اي
اتباع الظن بمجرد التشهي والهوى لانه ذمهم به وهو ظن محض عن فاسد من بعض الظن
ولذا قيل لا حاجة الى قوله ولعله الخ والبالغة القوية ومنه ايمان بالغة اي مولكة وقوله
بلغ بها صاحبها في كونها راسخة في الوصف والحجة بمعنى القصد او الغلبة قوله
ونقل يونس وجمع تلك التثنية لعله بالقياس او ارادوا بالجمع ما فوق الواحد فيشملهما
وهذا بناء على ما اشتهر من ان اتصال هذه العلامات من خصائص الافعال وادعى ابو علي
الفارسي ان ليس حرف واتصلت به الضمائر في لست ولستما لشبهه بالفعل لكونه على ثلاثة
احرف وبمعنى ما كان كما الحق الضمير هات وهاتوا مع كونها اسم فعل لقوة مناسبته
للافعال فعلى هذا القول يكون اسم فعل مطلقا كما في شرح التسهيل وعليه الرضى
فانه قال وبنو تميم يصرفونه فيقولون ويثنونه ويجمعونه نظرا الى اصله ولم سن
يتفق على الخلاف في هذه المسئلة نقل كلام الرضى معترضا به على المصـ رحمه الله قوله
واصله الخ حذف الالف لان اصله الم فالام ساكنة بحسب الاصل واما استبعاد المصـ رحمه الله
فدفع بما نقله الرضى عن الكوفيين من ان اصل هل ام هلام وهل كلمة استعجال بمعنى اسرع
فغير اي هل لتخفيف التركيب ونقلت ضمة الهمزة الى اللام وحذفت كما هو القياس في كل

فقد اقام

فقد اقام اللام الزم هذا التخفيف مما لثقل التركيب قوله ويكون متعديا بمعنى احضروا ولازما ابن كمال
بمعنى اقبل لقوله هلم الينا واعترض عليه بانه قرئ في سورة الاحزاب بتقرب تعالى الينا فجعله
متعديا وقدر مفعوله فيبين كلامه تناف وهو من كونه مما نشئ في المثال ليس بوارد لانه بني كلا
منا على الظاهر المتبادر وابدى ثمة احتمالا من عنده مع انه قيل انه تحقيق لمعنى اللزوم والا فالت
ثم ولوا عن كم فتامله قوله من الحجة المشهورة انما بمعنى الغلبة وقوله لانها يقصد الخ فهي من اسناد الشيء
لسببه قوله يعني قدوتهم فيه الخ اي المراد بالشهداء البراهم الذين استووا اطاعتهم والمقصود من
احضارهم تفضيحهم والزامهم فلذا اوقع عليه قوله فان شهدوا وقوله ولذلك قيد الشهداء بالاضافة
اي كان شهداءكم ولم يقل شهدوا لان المراد بالشهداء الشهداء المعهودون بالباطل فلذا اضا
للدلالة على ذلك ودفع عليه ما بعده وعبر عنهم بالموصول لما مر من ان الصلة يجب ان تكون معلومة
وعلم من كلامه هنا ان الصفة لا يجب فيها ان تكون معلومة بل ان تكون ثابتة للموصوف فقط
فلا حاجة الى التوفيق بينهما كما وقع لكثير فتكلفوا ما تكلفوا اذا لم يكن فرق بينا الذين يشهدون
وشهداء يشهدون قوله فلا تصدقهم الخ فلا تشهد استعارة تبعية وقيل مجاز مرسل من
ذكر اللازم وارادة الملزوم لان الشهادة من لوازم التسليم وقيل كناية وقيل مشاكلة
ادوقوله وبينهما فساده لان السكوت قد يشعر بالرضى قوله واصله ان يقوله من كان في
علو يحتمل انه هنا على الاصل تعريضا لهم بانهم في حضيض الجهل ولو جعوا ما يقول تعالوا
الى ذروة العلم وقمة العز قوله للدلالة الخ لذا في الكشاف وقد قيل عليه انه لا دلالة للاضافة عصام
على الحصر وغاية التوجيه ان اتباع الهوى مطلقا ممنوع فلما اضافه اليهم فهم منه عموم المنع عن اتباع الهوى
على ان صاحب الهوى ليس الا مكذب الايات ولا يخفى ما فيه وقيل وجهه ان الاتباع منحصر في الهوى
والحجة والحتم احدهما لا يكون متبعا للآخر للمنافاة بينهما وهو مكذب للايات وقوله انتم
فيه يعني استعمل المقيد في المطلق مجازا وهو ظاهر وقوله الخبرية هو مقابل الاستفهامية
فهي موصولة او موصوفة والعائد محذوف وحينئذ قوله لانه بمعنى اقبل لما كان اقبل معنيا لقل
مع ان يعمل في الجملة بناء على المذهب الكوفيين انه يحكي الجمل بكل ما تضمن معنى القول وغيرهم
يقدر فيه قايلا ونحوه ثم اعترض بان الناصب للجملة انما هو المادة المخصوصة لا ما يكون مرادفا سعدي
فان التلاوة والامر والنهي تنصب المفرد مع كونها من باب القول لم تنصب واسم الاستفهام معمول
لما تقدم عليه لا اتل لئلا يبطل صدارته والمعنى اقل لكم وابني جواب هذا الاشكال
قوله اي لا تشركوا الخ اي ان ما تفسيرية لا مصدرية فلذا اتى باي التفسيرية لاستيفاء جم الناصب والجازم
شرطها وهو تقدم ما فيه معنى القول دون حروفه قال التحرير نظم الكلام لا يخلو عن خفاء
لان ان اما مصدرية او مفسرة فان جعلت مصدرية كانت بيانا للمحرم بدلا منه
او عائدة المحذوف وظاهر ان المحرم هو الاشراك لا نفيه وان الاوامر بعده معطوفة على
لا تشركوا وفيه عطف الطلبي على الخبري وجعل الواجب المامور به محرما فاحتيج الى تكلف
بجعل لا مزيدة وعطف الاوامر على المحرمات باعتبار حرمة اضدادها وتضمن الخبر معنى
الطلب واما جعل لا ناهية ومعه لا ان المصدرية كما جوزه سيبويه رحمه الله اذ عمل الجازم

في الفعل والناصب في حكم الفعل فلا سبيل اليه هنا لان زيادة لا الناهية لم يقل به احد
فلم يبق فان جعلت مفسرة ولا ناهية والنواهي بيانا لتلاوة المحرمات اشكل عطف ان هذا
صراطي مستقيما الخ على ان لا تشركوا اما اولا فلانه لا معنى لعطفه على ان المفسرة مع الفعل وعطف
الاوامر المذكورة على النواهي فانها لا تصلح بيانا لتلاوة المحرمات بل الواجبات والزمخشري
اختار كون ان مفسرة وعطف الاوامر لا لما ينافي بنواهي ولا سبيل حينئذ لجعل ان مصدرية
لما مر ولكان ... عن الاشكال الاول بان هذا صراطي تعليل للاتباع بتقدير
فاتبعوه على حذف اللام وجاز عود ضمير اتبعوه الى الصراط لتقدمه في اللفظ فان قيل فعلى
هذا يكون فاتبعوه عطفا على لا تشركوا او بمعنى التقدير وفاتبعوا صراطي لانه مستقيم وفيه
جمع بين حرفي عطف اعني الواو والفا وليس بمستقيم وان جعلنا الواو استينافية اعتراضية
قلنا ورود الواو مع الفا عند تقديم المعمول كفاصل بينهما شايع في الكلام مثل وربك
فكبر وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا فان ائت الجحيم البتة وضعفت زيادة الفا
لا تجعل المعمول متعلقا بمحذوف والمذكور بالفا عطفا عليه مثل عظم فكبر وادعوا الله فلا
تدعوا مع الله واياي فاتقوه فاتبعوه وعن الاشكال الثاني بان عطف الاوامر على النواهي الواقعة
بعد ان المفسرة لتلاوة المحرمات مع القطع بان المامور به لا يكون محرما دل على ان التحريم
راجع الى اضدادها بمعنى ان الاوامر قصد لوازمها حتى كانه قيل لا تسيئوا الى الوالدين ولا
تبخسوا الكيل والميزان ولا تتركوا العدل ولا تنكثوا العهد ومثله وان لم يجز حب الا
ربما يجوز بطريق العطف انتهى واختار ابو حيان رحمه الله ان في الكلام حذفا واصله
اتل ما حرم وما اوجب والتفصيل لما وقال انه اقرب مما ذكروه قوله تعليق الفعل المفسر
بما حرم ابى جعله عاملا فيه وهو معنى التعليق اذ التعدي بالباء لا يعتبر والمراد بالفعل
المفسر بنفي السين اتل لا يكن ما لازم ومن فسر تعليق المفسر بجعله تفسيرا لما حرم فقد
وهم وقوله الى اضدادها لا بتغييره قوله ومن جعل ان ناصبة الخ فيه ايهام فعل بمعنى الزموا
وما قيل ان انتصاب ان لا تشركوا بعليكم بالاغراء عطف الاوامر الا ان تجعل لا ناهية وان المصدرية سعد ومن
موصولة بالاوامر والنواهي على ما جوزه الزمخشري نقلا عن سيبويه تكلف لا حاجة اليه لجواز
العطف على العلل اعني عليكم لانه بمعنى الزموا قوله او بالبدل من ما او من عايد المحذوف
فلا يجوز ان يكون بدلا من المحذوف والمبدل منه في حكم التنحية والسقوط بواسطة ملاخسرو
كونه غير مقصود بالنسبة فلو حذف لفظا ايضا لم يبق له اعتبار اصلا والعجب من النحرير
انه جوز ذلك هنا وقد اشار في المطول الى ما حققناه في حواشيه وهو مختل لا وجه له قطب
وقد مر ما فيه وقيل ان جعلت ان مصدرية فلا اما زائدة او نافية او ناهية وكلها باطلة
لعطف الاوامر فلو كانت زائدة لكان المامور به محرما لان التقدير حينئذ حرم
ان تشركوا وان احسنوا وعلى النهي يجتمع ناصب وجازم على فعل واحد وهو غير جائز
وعلى النفي يلزم عطف الطلب على الخبر الا ان يقال الخبر متضمن للطلب اذ هو في معنى
النهي ورد بان المعاني الواجبة تجعل محرمة باعتبار اضدادها كما مر واما جعل لا ناهية سعد

وان جوز

وان جوز اجتماع الناصب والجازم فلا سبيل اليه كما مر وتضمن الخبر معنى الطلب تكلف وقيل عصام
لا نسلم ان ما هنا ما اول بعدد فيجوز ان يعطف على الخبر المأول به وقيل انه على هذا الاوامر معطوفة ابو حيان
على تعالوا الا على لا تشركوا حتى يلزم ما ذكر وعلى تعدية اللام فالجواب عن عطف الاوامر يعلم
قوله او المحرم ان تشركوا اشارة الى زيادة لا في هذا الوجه وقوله يحتمل المصدرية فيكون
معناه اشركوا تاما على المفعول له تشريكا تاما قوله وضعه موضع النهي الخ جعله كناية عن ذلك
لتناسب المعطوفات ولان الامر بالشيء نهي عن ضده ولان الاحسان اذا لم يترك معه الاسا
لا يعتد به كما قال ابو الطيب اذا الجود لم يرزق خلاصا من الاذى فلا الحمد مكسوبا ولا المال باقيا
وان قال في مقام اخر انا الغني زمن ترك التسبيح به من اكثر الناس احسان واجمال
قوله من خشية الخ اشارة الى ان الاية شاملة لقتل الاولاد للفقر الحاصل بالفعل او
لخشية الفقر في المستقبل والقرآن يفسر بعضه بعضا وقيل ان الخطاب في كل اية
لصنف منهم وليس خطابا بواحد اي المخاطب بقوله من املاق من ابتلي بالفقر وبقوله خشية
املاق من لا فقر له ولكن يخشى الفقر ولهذا قدم رزقهم هنا نحن نرزقكم واياهم وقدم رزق
اولادهم في مقام الخشية فقيل نحن نرزقهم واياكم وهو كلام حسن قوله او الزنا الجمع للفواحش
للمبالغة او باعتبار تعدد من يصدر منه ورجح بعضهم هذا التفسير وقوله كالعقود
ما احل به الشرع كدفع الصايل وغيره قوله فان كمال العقل الرشد لما كان اصل العقل
نادرا لم اوله بما ذكر وهو ظاهر وقال هنا تعقلون وفيما بعده تذكرون مع التعبير
بالتعبير بالامر والنهي لان المنهيات كالشرك وقتل الاولاد وقربان الزنا وقتل
النفس كانت العرب لا تستنكف منه واما احسان الى الوالدين وايفا الكيل ووصف
القول والوفا بالعهد فكانوا يفعلونه فلذا امروا بالثبات عليه والتذكر فيه قوله حتى يصير
بالغا الخ يعني المراد به هنا البلوغ لا ان يبلغ ثلاثين او اربعين فانه وان كان
معنى له للتمليل يراد هنا بل في قوله تعالى حتى اذا بلغ اشده وبلغ اربعين سنة
وهو من الشدة اي القوة او الارتفاع من شد النهار اذا ارتفع واختلف فيه على خمسة
اقوال فقيل هو جمع لا واحد له وهو قول الفراء وقيل هو مفرد وافعل ورد مفردا
نادرا كآنك وقيل هو جمع شدة كنعمة وانعم وقيل فيه زيادة الها الكثير جمع فعل على
افعل كقدح واقدح وقال ابن الانباري انه جمع شد بفتح الشين كود واود وقيل
جمع شد بضمها وهو هنا غاية من حيث المعنى لا من حيث التركيب اللفظي ومعناه
احفظوا على اليتيم ماله الى بلوغ اشده فادفعوه اليه قال ابو حيان رحمه الله وانك
بالمد وضم النون الاسرب ولم يسمع في المفردات على هذا الوزن غيرها كما في القاموس
وقوله ما يسعها اشارة الى ان فعل بمعنى فاعل وقوله وذكره لما كان فيه حرج مع
كثرة وقوعه رخص فيما خرج عن طاقتهم ويحتمل رجوعه الى ما تقدم الجميع ما كلفناكم
ممكن ونحن لا نكلفكم الا بطاقتكم وقوله يعني ما عهد الخ يحتمل ايضا ان المراد ما عاهدتم
اسمعيل ابائكم وتذكرون تخفيف تذكرون بحذف احدى التائين قوله الاشارة فيه الخ

اي باعتبار الكره وقيل المشار اليه من قوله تعالى الى هنا وقيل المشار اليه شرعه صلى الله عليه وسلم
ويلايه قوله ولا تتبعوا السبل حاذا كان تعليلا متعديا فيه جمع في عطف وقد مر توجيهه
قوله فتفرق بكم الخ اشارة الى ان البا للتعدية واصل تفرق تتفرق وهو منصوب في جواب
النهي قوله وصاكم به فيه الخ لما كان في الوصية معنى الاهتمام والمحافظة زيادة على معنى ابن كمال
الطلب استعيرت للامر المؤكد والوصي نفس ما ذكر لا حفظه لما عرفت ان معنى الحفظ يستلزم
معنى الوصية وذهب عليه ان الوصية قد تكون بالاتلاف كبذل المال وذبح القرابين والاعتاق سعدي
فتامل قوله عطف على وصاكم فيه نحو اي على جملة ذلكم وصاكم وفيه اشارة الى ان الاسمية التي خبرها
فعلية في معنى الفعلية فلذا احسن عطف الفعلية عليها قوله ثم للتراخي في الاخبار الخ الترتيب
الاخباري في نحو بلغني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت امس اعجب ذكره المرادي وقال ابن عصفور
انه ليس بشيء لان ثم تقتضي تاخر الثاني عن الاول بمهلة ولا مهلة بين الاخبارين يعني انه لا بد
من الرجوع الى انها انسلخ عن معنى الترتيب او انه ترتيب رتبي كما يشير اليه قوله اعجب
في المثال وقول المص هنا اعظم وعلى هذا هي لتفصل الخطاب الثاني عن الاول وفصل الخطاب
هو التفاوت الرتبي بعينه فمن قال لا يبعد ان تكون ثم للاشارة الى الانتقال من كلام الى اخر عصام
فتكون بمنزلة فصل الخطاب وكنا نسمعه من اهل التدوين فوجدنا اصله هنا والتراخي
في الاخبار انما يكون لو كان في اسنامه اخبار في الانزال الا … بشيء من عنده مع ان الانظار

احسن اما للجنس او للعهد والمعهود اما موسى صلى الله عليه وسلم فتفاعل احسن ضمير موسى صلى
الله عليه وسلم ومفعوله محذوف يعود الى الموصول وتماما على هذا حال من الكتاب ولما على
قراءة احسن بالرفع فخبر مبتدا محذوف والذي وصف للدين او للوجه الذي يكون عليه
الكتب وتماما على الوجهين حال من الكتاب وعلى الذي في الوجه الاول متعلق به وهو معناه
المصدري وفي الثاني متعلق بحال بعد حال وتماما بمعنى تاما اي حال كون الكتاب تاما
كائنا على احسن ما يكون والاحسنية بالنسبة الى غيره من الاسلام وغيره مما عليه القران لقوله
بعده وهذا كتاب الخ قوله زيادة بيان لكامل المعنى وليس لتضمين الزيادة حتى
يتعدى بعلى لان الاتمام يتعدى بها ايضا نحو اتممت عليك قوله ونصبها يحتمل العلة
والحال والمصدر فيل قوله للكرامة يابى المصدرية وفيه نظر لانه فسر قوله تفصيلا بتفصيل
ما يحتاج اليه في الدين فيحتمل ان فيه دلالة على انه لا اجتهاد في شريعة موسى صلى الله عليه وسلم ابن كمال
وقد ورد مثله في صفة القران كقوله تعالى في سورة يوسف وتفصيل كل شيء فلو صح ما ذكره
لم يكن في شريعتنا اجتهاد ايضا وقوله لعل بني اسرائيل لم يجوز عوده على الذي بناء على الجنسية
لانه لا يناسب بربهم يؤمنون قوله كراهة ان تقولوا الخ لما كان هذا بحسب الظاهر لا يصلح العلية
لانزلنا المذكور اولا وجب تقدير المضاف او حذف لا كما عرفت في امثاله لكن افيد بحقل تقدير ان سعد
العامل فيه انزلنا مقدرا مدلولا عليه بنفس انزلناه ولا جائز ان يعمل فيه انزلناه الملفوظ
به لئلا يلزم الفاصل بين العامل ومعموله باجنبي وذلك ان مبارك اما صفة واما خبر

قوله اعرض او صد بمعنى هو اما لازم بمعنى اعرض او متعد بمعنى صرف عن الامر منعه وصد
وان ورد لازما لكن الاكثر فيه التعدي ولذا المرتب بمفعول لشهرته وقوله فمنل
ناظر الى التفسير الاول واضل الى الثاني وقد وقع في نسخة او بدل الواو فيهما وهي للتقسيم
كالكلمة اسم او فعل او حرف فيهما بمعنى ولا اعتراض عليه كما توهم قوله او ما ينتظرون — س
الخ قيل جعل الاستفهام للانكار وانكر الرضي كون هل للاستفهام الانكاري فالاظهر — ش
انه تقرير قلت الرضي بعد ما ذكر انها لا تكون للانكار قال انما تكون للتقرير
في الاثبات كقوله هل ثوب الكفار اي لم يثوب وافادتها فايدة النافي حتى جاز ان يجي
بعدها الا وهو مراد المصنف رحمه الله الا انه لما افضى يحق عما اشار بقوله شبيها بالنظر
اليه انه فرضي وهو دقيق فالانتظار استعارة وليس على كل احد ان يقلد الرضي وقد
صرح في المغني بان هل تكون للانكار قوله اي امره بالعذاب الخ وتفسيره بكل الايات
ليقابله بعضها قيل ولو حمل على حقيقته لابتنائه على اعتقاد الكفرة كقوله فهل ينظرون — سعد
الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام لم يبعد والحق انه بعيد بل باطل لان في قوله انا منتظرون
تعريضا وتخويفا كما افاده بعض الفضلا قوله وعن حذيفة الخ انما هو معروف من حديث — سعدي
حذيفة بن اسيد كما في صحيح مسلم كذا قاله العراقي وجزيرة العرب بلادهم وهي كما قال ابو عبيد
ما بين حفر ابي موسى الاشعري رضي الله عنه الى اقصى اليمن في الطول
وما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة في العرض قال الازهري سميت جزيرة لان بحر
فارس وبحر السودان احاط بجانبيها واحاط بجانب الشمال دجلة والفرات وسار
تفسير الدخان والنار المذكورة بان تطرد الناس الى محشرهم وقيل غير ذلك قوله يوم
ياتي بعض ايات ربك الخ فالكافة المفسرين وتبعه غيره يعني الاية المذكورة في صحيح — ابن كمال
مسلم عنه صلى الله عليه وسلم ثلاث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من — سي
قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض وفي
الصحيحين لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت وراها الناس امنوا
اجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها ثم قرا الاية فبعد هذا التعيين منه صلى الله
عليه وسلم للمراد من الاية في القران كيف تفسر بغير ما عينه كيف ونزول عيسى صلى
الله عليه وسلم لدعوة الخلق الى دين الحق بعد خروج الدجال انتهى فيجوز
ان يكون عدم القبول ممن عاين الخروج لا من كل احد مطلقا كما قالوا نظيره في طلوع — تم ان عدم القبول ممن عاين الخروج
الشمس من مغربها اقول هذا اسبق فالبيهقي في تفسيره وقال — سعدي
القاضي عياض رحمه الله الحكمة في هذا انه اول ابتدا قيام الساعة بتغير العالم العلوي
فاذا شوهد حصل العلم الضروري بالمعاينة وارتفع الايمان بالغيب فهو كالايمان
عند الغرغرة وهذا معنى قول المص رحمه الله كالمحتضر اذا شاهد الامر عيانا وليس — عيانا
المراد تفسير بعض الايات بما يشاهده المحتضر من الملايكة فهو منتظر وقيل له يحتمل
ان يريد التعميم لا يشمل المذكور وغيره ففيه اشارة خفية الى تفسير بعض الايات
الثاني بما يصير به الامر عيانا وذلك انما يكون بطلوع الشمس من مغربها كما منه
ملايكة الموت ونحو فيما مضى بالاشتراط مطلقا وقوله المعرفة اذا اعيدت معرفة
فهي عين الاولى ليس على اطلاقه بل اذا كان الظاهر الاتحاد وعدل عنه الى الاظهار

قد يقتضي

قد يقتضي ذلك تغايرهما كما في شرح التلخيص وعدل عن تفسير الزمخشري هنا له بالاشراط
لمخالفته الاحاديث الصحيحة وما عليه المحققون وكذا ما قيل لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن
امنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض فقد قال ابن حجر رحمه الله
ان فيه نظرا لان خروج عيسى صلى الله عليه وسلم قبل خروج الدجال وهو يقبل الايمان
الا ان يقال انها كلها في يوم واحد ونحوه من الاحاديث ناطقة بخلافه وقد نقل عن
ان هذا الحديث معارض لما هو اصح منه تشبث به هنا فالحق انه يجب ان يكون المراد ببعض
الايات التي لا ينفع الايمان بعدها طلوع الشمس من مغربها كما هو الموافق للاحاديث الواردة
في عدم قبول التوبة فقول المص رحمه الله يعني اشراط الساعة تفسير للايات او نقول
المراد ببعض الايات في قوله يوم ياتي بعض ايات ربك طلوع الشمس من مغربها لا مطلق
الاشراط وفي الزواجر مقتضى الاحاديث انه لا يقبل بعد ذلك ابدا لكن الظاهر قبول
ما وقع بعد ذلك من غير مقتضيه كمن جن وافاق بعد ذلك او اسلم بتبعية ابويه
وسياتي ما يؤيده تنبيه روى العراقي في شرح التقريب لفظ حديث صحيح اتفق عليه
الشيخان وبعض اصحاب السنن لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت
وراها الناس امنوا اجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها وهو يدل على ان
عدم قبول الايمان والتوبة مخصوص بطلوع الشمس من مغربها ويخالفه ما في مسلم والترمذي
عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ثلاث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها طلوع الشمس من
مغربها والدجال ودابة الارض وفي رواية احدى ثلاث وفي بعضها ياجوج وماجوج
وهنا ابهام من الاحاديث الاولى المعينة لطلوع الشمس من مغربها وفي الصحيحة رواية
ودابة وعليها المفسرون والمحدثون قال وفي ثبوت ذلك بخروج الدجال اشكال
فان نزول عيسى صلى الله عليه وسلم بعده وفي زمنه خير كثير ديني واخروي والظاهر
قبول التوبة وهو المصرح به قال ابن عطية رحمه الله ودليله منع الغرغرة من القبول
واذا اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بتخصيص مانع القبول بالطلوع في الحديث الصحيح
لم يمكن العدول عنه ويتعين انه معنى الاية فلا ينفع ايمان كافر ولا توبة عاص ويبقى كل
احد على الحالة التي هو عليها وسببه انه اذا شوهد تغير العالم العلوي يحصل الايمان
الضروري وهم مكلفون بالايمان بالغيب وقال البلقيني رحمه الله انه اذا تمادى الحال
بعد طلوعها وطال العهد حتى نسي قبل الايمان والتوبة لزوال الاية الملجئة وقال
العراقي رحمه الله فيه نظر لان الظاهر انه لا يطول العهد حتى ينسى ولا يكاد يبلغ لم
فيما ادعاه انتهى اقول ما اعترض على البلقيني غير متجه لما رواه القرطبي
رحمه الله تعالى في تذكرته عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم — تم على المدة التي يبقى الناس فيها بعد طلوع الشمس من مغربها
ان الناس يبقون بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة ونقله الحافظ
ابن حجر في شرح البخاري وقال انه نص في رد ما قالوه وفي سوق العروس لابن الجوزي
ان الشمس تطلع من مغربها ثلاثة ايام بلياليها ثم يقال لها ارجعي من مطلعك
فتلخص من هذا ان الاية المانعة من قبول الايمان والتوبة انما هي طلوع الشمس من مغربها
وهو الصحيح عند المفسرين والمحدثين والاحاديث الاخر غير منافية لها لامكان حمل
ثلث ايات فهي اخرها المتحقق بها ذلك واما كونها احدى ايات فهي محمولة على المعية

في الحديث لانها اعظم وانما اخفاها الله كما اخفى علم الساعة حثا لهم على تقديم التوبة كما اخفى ساعة الاجابة وليلة القدر واما كون التوبة تقبل بعدها اذا تاتى الجهد فهو حق كما قبل ايمان ابوي النبي صلى الله عليه وسلم بعد الغرغرة ومشاهدة اهوال البرزخ وان توقف فيه بعض مشايخنا وانا ذكرناه هنا لطوله لانه من انفس الذخائر التي يجب حفظها في كنوز الدفاتر **قوله** والايمان برهاني اي غيبي ليعم التقليد وقرينة المجاز مقابلته بالعياني وعبر عنه بالبرهاني لان حقه ان يكون كذلك واعلم ان الايات المذكورة منها ما هو موجود كالدجال والدابة والخسف والنار ومنها ما هو ممكن غير خارق للعادة فعلم وجه اختصاصها بطلوع الشمس من مغربها فاعرفه **قوله** وقرئ تنفع بالتاء الخ قال اهل العربية المضاف يكتسب من المضاف اليه احدى ستة التذكير والتانيث لكن في المغني شرط هذه المسئلة صلاحية المضاف للاستغناء عنه ومن ثمة رد ابن مالك رحمه الله في التوضيح قول ابي الفتح بن جني في توجيه قراءة ابي العالية لا تنفع نفسا ايمانها بتانيث الفعل انه من باب قطعت بعض اصابعه لان المضاف لو سقط هنا لقيل نفسا لا ينفع بتقديم المفعول ليرجع اليه الضمير المستتر المرفوع الذي ناب عن الايمان في الفاعلية فيلزم من ذلك تعدي فعل الضمير المتصل الى ظاهره نحو زيد ظلم يريد انه ظلم نفسه وذلك لا يجوز انتهى اقول هذا عجيب منه فانه اخذ الفاسد من كلامه وترك النافع منه فانه قال بعد هذا فقد يصحح قول ابن جني بان يجعل لسريان التانيث من المضاف اليه الى المضاف سبب اخر وهو كون المضاف شبيها بما يستغنى عنه في سرتني ايمان الجارية فيتوجه فالايمان وان لم يستغن عنه في لا ينفع نفسا ايمانها يستغنى عنه في سرتني ايمان الجارية فيسري التانيث اليه لوجود الشبه كما يسري اليه بصحة الاستغنا عنه ويؤيده قول ابن عباس رضي الله عنهما اجتمع عند البيت ثلاث نفر قرشيان وثقفي كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم فسرى تانيث البطون والقلوب الى الشحم والفقه مع انهما لا يستغنى عنهما بما اضيفا اليهما لكن لما شبهتا بما يستغنى عنه في نحو اعجبني شحم بطون الغنم ونعت الرجال فقه قلوبهم وقد يكون تانيث كثيرة وقليلة بتاويل كتاويل الشحم بالشحوم والفقه بالفهوم انتهى فالمراد بالاستغنا الاستغنا حقيقة او حكما مع انه على تقدير السقوط لا يلزم اجرا احكام السقوط بالفعل كما مر في ان المبدل منه قد يكون ضميرا رابطا واما قول النحرير انه عبر بالبعض بما يكون اعم من اجزا الذات وصفاتها الثابتة بها فكانه عنى هذا والا فلا يخفى ما فيه وقال ابو حيان انه انث بتاويل الايمان بالعقيدة والمعرفة مثل جاءت كتابي فاحتقرها على معنى الصحيفة وتبعه من قال لو اريد بالايمان المعرفة ويشد اليه قراءة لا تنفع بالتاء فيلتبس الخير الاذعان والقبول ونحن معاشر اهل السنة نقول بموجبه من ان الايمان النافع بمجموع الامرين فلا حجة فيه للمخالف لان مبناه على حمل الايمان على المعنى الاصطلاحي المخترع بعد نزول القران وتخصيص الخير بما يكون بالجوارح وكل منهما خلاف الاصل وفيه نظر **قوله** فهو دليل الخ قالت المعتزلة الاية دالة على عدم الفرق بين النفس الكافرة اذا امنت عند ظهور اشراط الساعة وبين النفس التي امنت من قبل ولم تكسب خيرا يعني ان مجرد الايمان بدون العمل لا ينفع

بحث نحو اكتساب المضاف من المضاف اليه التانيث الخ

رد عليه

بحث

ابن كمال

والاعتراض

والاعتراض بان احد الامرين في سياق النفي يفيد العموم كالنكرة على ما ذكر في قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا فعموم النفع يكون للنفس التي لم يكن منها الايمان ولا كسب الخير مدفوع بانه لا يستقيم هنا لانه اذا انتفى الايمان انتفى كسب الخير في الايمان والجواب انه اذا اورد في النفي نفي لنفي احد الامرين فان اعتبر عطف احد الامرين على الاخر ثم سلط النفي عليه يفيد ثبوت العدم عند الاطلاق الا اذا قامت قرينة حالية او مقالية على انه لا ثبات احد الشيئين فحينئذ يفيد الشمول كما في هذه الاية لان اشتراط احد الامرين انما يحسن اذا تحقق كل منهما بدون الاخر ولانه اذا انتفى الايمان انتفى كسب الخير في الايمان بالضرورة فيكون ذكره لغوا من الكلام او يأول بان المراد انهما شرطان في النفع والعدول الى هذه العبارة لتفيد المبالغة في انهما ان وانما يحسن اذا كان الاول اعرف بالشرطية كالايمان والكسب في هذه الاية ومنه علم الجواب عن الاول وقد اجيب عن اللغوية بانه لما كان النفع مشروطا باحد الامرين سبق الايمان او الكسب المذكور وان كان تحقق احدهما مستلزما للاخر ظهر وجه عدم الايمان لنفس خلت عنهما ولا يفيد المقصود لان الخلو عن سبق الايمان مستلزما للخلو عن الكسب لانا فرضنا بيان عدم نفع ايمان نفس خلت عنهما وهذا اتى بسبب اشتراط النفع باحدهما فلا يصح كون الخلو عن واحد مستلزما للخلو عن الاخر ولا حاجة الى ما تكلف في الاشتراط باحد الامرين من انه يجب اعتبار العمل الصالح سابقا بان يقال النافع هو العمل الصالح في الايمان فان لم يوجد فالايمان ولا يجوز ان يقال النافع هو الايمان فان لم يوجد فالعمل الصالح في الايمان لان الايمان اذا انتفى انتفى العمل الصالح عنه بالضرورة وقال بعض المحققين لا يخفى ان استدلال المعتزلة لا يخلو عن قوة وقد اجاب عنه اهل السنة تارة بان المراد بالخير الاخلاص حيث الايمان ظاهر من القول والعمل وفيه بعد وتارة بان الاية من اللف التقديري اي لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها الخير في الايمان فيتوافق الايات والاحاديث الناصة بان مجرد الايمان نافع ويلائم مقصود الاية وهو تحسير الذين اخلفوا ايمانا وعدوا من الرسوخ في الهداية عند اتيان الكتاب حيث كذبوا وصدفوا عنه وفيه انه ذكر في الخلاصة وغيرها ان توبة الياس مقبولة وان لم يكن ايمانه مقبولا لكن وقع في جامع المضمرات خلافه قلت هو الصحيح الوارد في الاحاديث الصحيحة كما مر ثم قال والاظهر في الجواب ان يقال المراد بالنفع كمال الايمان الموصل الى رفيع الدرجات والخلاص عن الدركات بالكلية ويرد على المعتزلة ان الخير نكرة في سياق النفي فيعم ويلزم ان يكون نفع الايمان بمجرد الخير ولو واحدا وليس كذلك فان جميع الاعمال الصالحة داخلة في الخير عندهم وهو لا يرد على المصنف رحمه الله لانه ناقل لكلامهم **قوله** والمعنى الخ اي تخصيص هذا الحكم بذلك اليوم لتخصيصه بالذكر وتقييده فعدم اعتبار الايمان المجرد عن العمل مخصوص بمن ادرك ذلك اليوم بغير عمل فلا تثبت الاية مدعاهم فهو جواب جدلي لا يخفى ضعفه والا فالايمان المتقدم على ذلك نافع مطلقا عندنا وقوله وحمل الترديد الخ تحصله كما مر عموم النفي لا نفي العموم **قوله** والعطف على لم يكن الخ نادى على هذا يعني الواو واو ان لم ينفع الايمان الحادث من غير تقدم مع كسب الخير فقدم

قطب

لعله الا ان

كشف

ص

خروه

حفيد

نفعه بدونه بطريق الاولى واليه اشار بقوله فان كسبت فيه خيرا اكذا قيل فعليه ان يكسر الهمزة
وقلبه وفيه انها بالفتح مصدرية ولا دلالة لها قوله فامن بعضهم وكفر بعضهم قيل
هذا لا يلايم قوله وكانوا شيعا الا ان يجعل صفة اخرى او وصفا للامم السالفة باقتراف الملل
الازمنة يعني قبل نسخ دينهم وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي وصححه وابن
ماجه وابن حبان وصححه الحاكم عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي من السؤال الخ منهم حال
لانه صفة نكرة قدمت عليها وذكره بلفظ ليس عليك شيء من السؤال او من عقابهم او انه ابراءة
منهم او امر بتاركهم وكله ظاهر قوله اي عشر حسنات امثالها ولما كان المثل مذكرا كان الظاهر
عشرة فاجيب بان المعدود محذوف اقيمت صفته مقامه وقيل انه اكتسب
التانيث من المضاف اليه وقوله اقل ما وعد الخ مر تحقيقه في سورة البقرة وقوله من الله
لا بطريق الوجوب عليه تعالى فهو قيد لاصل الاثابة وزيادتها فتقضية للعدل تعليل
للجزاء وكونه بالمثل ولو نقص ايضا لم يخرج عن العدل على مذهبنا قوله بنقص الثواب
وزيادة العقاب اي ليس نقص الثواب وزيادة العقاب ظلما لانه له تعالى ان يعذب
المطيع ويعفو عن المسيء اذ لا ايجاب عندنا فليس هذا مذهب المعتزلة وفيه الظلم عصام
بمعناه اللغوي وفيه نظر قوله بدل الخ ما ذكره في اعرابه ظاهر اما هداني او نحوه كما عطاني
ومعنى لان الهداية تستلزم المعرفة قوله وهو ابلغ من المستقيم الخ في نسخة من القائم
والزنة الهيئة والصيغة بمجموع المادة والهيئة وكونه ابلغ لدلالته على الثبوت دون
الحدوث وابلغية المستقيم باعتبار زيادة الحروف وفيه ما مر الكلام فيه في الرحمن
والرحيم وفيه لان السين للطلب فيفيد طلب القيام باقتضاه والقيم الثابت المقوم
لامر المعاش والمعاد والظاهر ان المستقيم هنا من استقام الامر بمعنى ثبت ولا ذل الخلف
معناهما لا يتاتى ما ذكره المص وقوله فاعل من قام كما في نحو عياد فقيم مصدر
كالصغر والكبر وفعله قام يقوم فاعلوه لاعلال فعله ولولا ذلك لصح كعوض وحول
لانهم لم يجروه يعني لم يتم على تابيثه تبا الفعل حتى يعل بالحمل عليه لان اصل
الاعلال للافعال ويعل من الاسماء ما شابهها وهنا لكنه مصدر تبع فعله في الاعلال
كما هو القياس كما فصل في المفصل وشروحه وجعلت الملة عطف بيان لتوضيحه وهنا
بناء للتوضيح وهذا انما يجري على جواز تخالفهما تعريفا وتنكيرا كما في المغني او منصوب بتقدير
اعني قوله حنيفا حال الخ حنيفا حال من المضاف اليه للاطباق على جواز ذلك
اذا كان المضاف جزءا من المضاف اليه او بمنزلة الجزء حيث يصح قيامه مقامه نحو اتبعوا
ابراهيم اذا اتبعوا الملة ونزعنا ما في صدورهم اذا ارادت وجوههم بخلاف رايت غلام هند قائمة
واختلفوا في عامل مثل هذه الحال فقيل معنى الاضافة لما فيه من معنى الفعل الشبيه
بمعنى الحرف كما نقل لله نسب لابراهيم حنيفا والصحيح ان عامله عامل
المضاف لانهما بالاتحاد بالوجه المذكور واما مثل اعجبني ضرب زيد راكبا فالكلام في
جوازه وكون عامله هو المضاف نفسه انتهى وقد رد عليه انه اذا كان العامل معنى الا دماميني
بتلك الطريق فلا معنى لتخصيص ذلك بما اذا كان المضاف جزءا او كجزء فيلزم تجويز

من كل

من كل مضاف اليه وهو باطل وذلك ان نحو النسبة خصوصا عن التامة عامل ضعيف فلما كانت
نسبة الجزء وشبهه اقوى من غيرها خصت بالعمل فهذا اقيس مع القائف ومثله يكفي في
العلل النحوية قوله وما انا عليه الخ يريد ان المحيا والممات اريد بهما مجازا ما يقارنهما ويكون
فيهما من الايمان والعمل الصالح لانه المناسب لوصفه بالخلوص لله قوله وقرا نافع الخ
وفيه الجمع بين ساكنين ولذا طعن بعضهم انه رجع عن هذه القراءة حتى قال ابو شامة
رحمه الله لا يحل نقله عنه وفي رواية انه لما كسر الياء القراءة حمزة مصرح بالكسر وسائي وقرا مصرحا
الجحدري بحيي بقلب الالف ياء وهي لغة هذيل وقول ما قاله ابو شامة
مردود فان هذه القراءة ثابتة عنه وقوله في التيسير الباء وقفه ولم يقل سالنه اشارة
الى توجيه هذه القراءة بانه نوى فيها الوقف فلذلك جاز فيه التقاء الساكنين ووجه اولا انه كما
قوله فالصة يحتمل انه بيان لمتعلق خالصا او لمعنى اللام او لحاصل الكلام لانه له ولو جها سيد
على ذلك وقوله لا اشرك فيه غيره بيان لهذا المقام وقوله وبذلك القول فيكون امرا بقول
المذكور لا بقول اخر وعلى الثاني يحتمل انه امر اخر قوله لان اسلام كل نبي مقدم على اسلام
امته واليه الاشارة بقوله في الحديث اول ما خلق الله نوري قوله فاشرك في عبادتي الخ جعل
تقديم غير الله لا يصح ان يكون للاختصاص لانه حينئذ ليس اشراكا للغير بل توحيد
فنبه بقوله فاشركه على ان التقديم ليس للاختصاص بل لان الانكار ليس في بغيته
الرب بل في بغية الغير ولا يبعد ان يقال ذكر في رد دعوتهم الى الغير بدل الاختصاص
تنبيه على ان اشراك الغير ينافي بغية الله اذ لا بغية له الا بتوحيده ثم ان نفي البغية
والطلب ايضا ابلغ في نفي العبادة وقال العلامة اغير الله ابغي ربا جواب لان التقديم
فيه لحصر انكار الربوبية في غير الله وكل حصر فيه جواب عما اخطأ فيه السامع ولهذا قال
ولا تكسب كل نفس الا عليها جواب وفي الكشف الاختصاص نشأ من التقديم او مزاداة
الحصر وهو يقتضي سوق الكلام مع منكر وهو دقيق يحتاج الى تامل قوله فلا ينفعني في
ابتغاء رب غيره ما انتم عليه جعله من جملة الجواب عن دعوتهم الى عبادة الهتهم يعني لو اجبتكم
الى ما دعوتموني اليه لم اكن معذورا بانكم ستغنون عني فيه وقد فعلته متابعة لكم ومطاوعة
فلا يفيد في ذلك شيء ولا يجنبني من الله لان كسب كل احد وعمله عائد عليه ولا يرد به
ان الكسب وان كان على معنى المنفعة لمقابلته لقوله ولا تزر الخ اذ هو للمضرة فالمعنى سن
ولا تكسب كل نفس منفعة الا ان تكون تلك المنفعة محمولة عليها لا على غيرها فالمنفعة التي
تزعمونها في اتخاذ غير الله الها لا تنفعني كما توهم وغير المص جعله جوابا لقولهم اتبعوا سبيلنا
ولنحمل خطاياكم بان كل ما كسبته نفس من الخطايا محمول عليها لا على غيرها وقوله ولا
تزر وازرة تاكيد له لكن المص رحمه الله راى التاسيس اولى ففسره به قوله على ان الخطاب
للمؤمنين او لامة الدعوة وقوله لان ما هو ات قريب بيان لانه اريد به عقاب الاخرة ولو اريد
به عقاب الدنيا لم يحتج اليه اي الموعود سريع الوصول فان سرعة العقاب تستدعي سرعة
انجاز الوعد قوله وصف العقاب الخ يعني جعل الخبر في الاولى سريع الذي هو صفة العقاب
ولم يجعل العقاب نفسه صفة له بان يقول ان ربك معاقب كما قال لغفور رحيم وانه

على ان اول ما خلق الله هو نور نبيه عليه السلام فهو عليه الصلاة والسلام ابو الارواح كما ان ادم ابو الاجساد الخ

كان حمل صفة العقاب حملا له في المعنى ومعنى كونه غفورا بالذات ان مغفرته ورحمته لا
تتوقف على شيء كما في الحديث القدسي سبقت رحمتي غضبي وعقابه لا يكون الا بعد
ما صدر من العبد ذنب يستحق به ذلك وهو معنى كونه بالعرض **قوله** عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انزلت على سورة الانعام جملة واحدة الخ قال ابن حجر رحمه الله هذا
الحديث اخرجه ابو نعيم في الحلية وفي رجاله ضعف وقال غيره انه موضوع وسئل عنه
النووي رحمه الله تعالى انه لم يثبت واما قوله من قرأ الخ من الحديث الموضوع الذي اسنده فقال م
الى ابي بن كعب في فضائل السورة كما قاله خاتمة الحفاظ السيوطي رحمه الله ومن جعل بالراي

مبالغة لحمل الكل عليها بما اقتضاه انه لا اجتماع له لانه كانه هو **قوله** اي شك فان الشاك حرج
الصدر الخ في الكشاف سمي الشك حرجا لان الشاك ضيق الصدر حرجه كما ان المتيقن
منشرح الصدر منفسحه قال ابن المنير رحمه الله يشهد له قوله فلا تكونن من الممترين وقال
النحرير الظاهر انه مجاز علاقته اللزوم والقرينة المانعة هو امتناع حقيقة الحرج والضيق في
من الكتاب وان جوزه نحو كناية قلت ـــــ في الاساس ضاق المكان وتضايق
ومن المجاز دخل في مضيق من امر وضاق عليه صدره فلا وجه للتردد في كونه مجازا الكناية
شاع في ذلك وصار حقيقة عرفية فيه وحينئذ فان نظر الى المتبادر كانه مجاز لان الكتاب لا يحمل

قوله اظهارا للعدالة وقطعا للمعذرة بيان لحكمة الوزن وجواب عما يقال انه لا حاجة اليه في الاول
بالنظر الى الخلائق المطلعين على ذلك والثاني بالنسبة الى صاحب العمل فقط وفيه حكم ... لابد
الاطلاع على حسنته حتى يقال ان انكشف الاحوال يوسف فلا حاجة للوزن ويكفي قول الله
او الملائكة هذا غلبت حسناته ونحو والا فلا فايدة فيه مع ان الغالبة اذ يسر المومن المتقي
ويغتم خلافه كما في السؤال وشهادة الجوارح قوله ان الرجل يوتى به الخ هذا الحديث اخرجه الترمذي
وابن ماجه وابن حبان من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما بنحوه والسجل
الكتاب وقيل انه معرب واصل معناه الكاتب وسجل عليه بكذا شهد وقرره قال الزمخشري
في شرح مقاماته وقد البصر ... في هذا الحديث وفي صحيح مسلم نظرت الجسد بصري قال النووي
في شرحه كذا هو في جميع النسخ وهو صحيح ومعناه منتهى بصرك وانكره بعض اهل اللغة
وقال الصواب مدى بصري وليس بمنكر بل هما لغتان والمدى اشهر انتهى وقوله بطاقة بكسر
الباء رقعة صغيرة وتطلق على خاتم تعلق في جناحه وليست من لفظ لانهم ... وردت في
هذا الحديث وغيره وفي نفس اللغة انها مصرية من البوصية وفي المحكم البطاقة الرقعة الصغيرة
تكون في الثوب وفيه رقم ثمنه حكاه شمر وقال لانها بطاقة من الثوب قيل وهو خطأ لانه
ينبغي ان الباء حرف جر والصحيح ما تقدم كما حكاه الهروي قوله فيه كلمتا الشهادة الخ قال

سـ

مد البصر

ينبغي ضبط قوله بطاقة

٣٣٥ لوجوه الاعراب التي ذكرها المفسرون فتامل والشيء عطف تفسيري للعدل قوله حسناته
او ما يوزن به الخ لما كان الظاهر ان الميزان مطلقا واحد او ميزان كل شخص واحد وان جاز
ان يكون لكل عمل ميزان وقد جمع في النظم فاما ان يراد الحسنات الموزونات على ان الجمع موزونات
واضافته للعهد لترتب الفلاح عليه فجمعه ظاهر واما ان يراد الميزان وجمعه باعتبار تعدد
اوزانها وموزوناتها في الكلام مضاف مقدر اي كفة موازينه وقوله فجمع بصيغة
المصدر او الماضي اي جمله جمعا وقوله يتوجه ويوزن الخ لين ولنشر مرتب للتفسيرين
وهذا الوزن للمسلمين عند الاكثر واما الكفار فتحبط اعمالهم على احد الوجهين في تفسير قوله
تعالى لا نقيم لهم يوم القيامة وزنا وقيل انما يوزن للجزاء اذ لم تكن راجحة لتخفيف
بها لهم العذاب عنهم وهو ظاهر النظم وكلام المصنف رحمه الله هنا لذكر الفطرة وهي الاسلام
والتصديق والتكذيب المتبادر منه الايمان والكفر وان لم يكن التعميم لا يشمله الاسلام
من الاعمال الصالحة وجعل عدم العمل تكذيبا فتامله وبقي من تساوت حسناته وسيأتي
مسكوت عنه وهم اهل الاعراف على قول وقد يدرج في القسم الاول لقوله خلطوا اعمالا صالحا
واخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم وعسى من الله تحقيق كما صرحوا به واعلم ان الحافظ له

خوذة

فقال في مصايب ومناير ومعايش فالغلط هو الغالط والقراءة وان كانت شاذة غير متواترة فما س
عن الفصحاء الثقات والحاذق سيبويه رحمه الله انما غلط فانه عني انها خارجة عن الجادة والقياس
وهو كثيرا ما يستعمل الغلط في كتابه بهذا المعنى والى ما ذكر اشار المص رحمه الله وقليلا
ما يشكرون تتميم الكلام فيه وصنعت يعني حسنت من الصنعة وكان من قال وما صنعت
ولم يقل ما صنعت اشارة الى تعذر الشكر لا و ادانه قوله اي خلقنا اباكم ادم طينا الخ
لما كان امر الملائكة بالسجود مقدما على خلقنا وتصويرنا وقد عطف عليه بثم اقتضى تاويله فاول
بوجوه منها ان المراد خلق ادم عليه الصلاة والسلام وتصويره ولكنه لما كان مبدأ النسل
جعل خلقه خلقا لنا ونزل منزلته فالتجوز على هذا في ضمير الجمع بجعل ادم كجميع الخلق
لتفرعهم عنه او في الاسناد اذ اسند ما لادم الذي هو الاصل والسبب الى ما تفرع عنه
وتسبب وليس هذا من تقدير المضاف الذي ذهب اليه بعضهم لان قوله ثم تذكر خلقه الخ
باباه وذهب الامام رحمه الله الى ان خلقنا وتصويرنا كناية عن خلق ادم صلى الله عليه وسلم
وتصويره قيل وكلام المص رحمه الله يحتمله وليس بظاهر قوله او ابتدأنا خلقكم ثم تصويركم بان
خلقنا ادم ثم صورناه فالتجوز في الفعل فالمراد بخلق الجنس ابتدأ خلقه او ابتدأ خلق
كل جنس بايجاد اول افراده وهو ادم صلى الله عليه وسلم الذي هو اصل البشر فهو كقوله
خلق الانسان من طين وعلى هذين الوجهين يظهر العطف بثم والترتيب ثم اشار الى جواب
اخر استحسنه وهو ان ثم لترتيب الاخبار لا الترتيب الزماني حتى يحتاج الى توجيه
والمعنى خلقناكم يا بني ادم مضغا غير مصورة ثم صورناكم ثم نخبركم انا قلنا للملائكة الخ
وقيل انه للتراخي في الرتبة لان كون ابيهم مسجودا للملائكة ارفع درجة من خلقنا ثم
تصويرنا قوله ثم قلنا للملائكة اسجدوا لادم قيل الظاهر ان يقول ثم امرنا الملائكة بالسجود
لادم صلى الله عليه وسلم وانما عدل عنه لان الامر بالسجود كان قبل خلق ادم على ما نطق ابن كمال
به قوله فاذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين والواقع بعد تصويره
انما هو قوله تعالى اسجدوا لادم لتعيين وقت السجدة المامور به لا نفسه فقيل هذا يعني
انه امرهم اولا امرا معلقا ثم امرهم ثانيا امرا منجزا مطابقا للامر السابق فلذا جعله حكاية له
خاف لانه يقتضي ان هذا ليس امرا بالسجود وهو مما لا يتفوه به عاقل ليس بشيء يتنظر
فيه قوله لم يكن من الساجدين ممن سجد لادم عليه الصلاة والسلام فيه اشارة الى
ان ال موصولة واسم الفاعل بمعنى الماضي وان المنفي سجوده لادم لا لله وفائدة
هذه الجملة التكميل ودفع احتمال ان يكون معنى الا ابليس لم يبادر الى السجود كما
بادرت الملائكة فيحتمل انه سجد بعد ذلك فاتى بهذه الجملة للاحتراس مع المبالغة
والاشارة الى انه لو صدر منه ذلك لم يعد سجودا لعدم انقياده باطنا وامتثاله
حقيقة قوله ولا صلة الخ اي زائدة فانه يعبر عن الزائد في القران بالصلة تادبا
لان المنع انما هو عن السجود لا عن تركه قال النحرير يعني من بينة الا اذا احل ما منعك
على ما حملك ودعاك على ما قرره صاحب المفتاح ثم لا بد في افادة لا تاكيد معنى

الفعل

الفعل وتحقيقه من بيان ولم ادر ما هو احوله ما انتهى وما اشار اليه حقيق بالبيان فان لا النافية
كيف تؤكد ثبوت الفعل مع ابهام نفيه والذي يظهر لي انها لا تؤكد مطلقا بل اذا صحب نفيا
مقدما او هو خاص صريحا او غير صريح كما في غير المغضوب ولا الضالين ولا هنا فانما تؤكد
تعلق المنع به واليه اشار المص رحمه الله بقوله الموبخ عليه ترك السجود فتامل قوله
وقيل الممنوع عن الشيء مضطر الى خلافه فكانه الخ هذا عطف على ما قبله بحسب المعنى
اذ ما له انها نابتة او غير نابتة بان يكون المنع مجازا عن الالجاء والاضطرار فمعناه ما
اضطرك الى ان لا تسجد وهذا اقرب من قول السكاكي انه بمعنى الحامل والداعي لكنه
ابلغ منه ويحتمل التضمين ايضا وقال الراغب المنع ضد العطية وقد يقال في الحماية فقوله
ما منعك ان لا تسجد معناه ما حماك عن عدم السجود قوله دليل على ان مطلق الامر للوجوب
والفور لان ترتب اللوم والتوبيخ على مخالفته يقتضي الوجوب وجعله في وقت الامر الدال
عليه اذ يدل على الفور دلالة ظاهرة كما بين في الاصول فقد اجابوا عنه بانه ليس من صيغة
الامر بل من قوله فقعوا الا ان بعضهم قد منع دلالة الفا الجزائية على التعقيب من غير تراخ وقد
اللغ يحمله على قول المص ولذلك امر الملائكة بالسجود لما بين لهم انه اعلم منهم الخ ولا اظاهر
مخالف قوله فقعوا له فليتامل ورد بان الاستدلال بترتيب اللوم على المخالفة الامر المطلق سعدي
حيث قال اذ امرتك ولم يقل اذ قيل فقعوا له ساجدين وليس القول بالفور مذهب
الشافعية كما ذكره المص رحمه الله في منهاجه والكلام على هذه المسئلة مبسوط في الاصول
قوله جواب من حيث المعنى لان الظاهر فيه ان يقول منعني كذا وكذا وهذا انما هو جواب عن انكار
خير فهو من الاسلوب الاحمق كما مر في قصة نمرود وقيل لانه قال الخ بيان لتضمنه الجواب بيانا
استدلاليا وهو ان المخلوق من عنصر علوي نير فاصله اشرف وانا كذلك ولا شرف
لا يليق به الانقياد لمن هو دونه فالدلالة على التكبر ظاهرة وكذا على القول بالحسن العقلي
الذي اخذه من شرف العنصر ومنعه من ضده وقد بين المص رحمه الله غلطه بان الشيء
لا يشرف بمادته بل بشرف فاعله وغايته وصورته وهي في ادم صلى الله عليه وسلم دونه
لابنه لكن قوله بغير واسطة اي واسطة توالد وتناسل يقتضي ان ابليس كذلك ولم
ينقل وقوله فقعوا له ساجدين لا دخل له في الصورة فكانه ذكر توطئة لقوله ولذلك الخ
قوله ولاية دليل على الكون والفساد الكون الخروج من العدم الى الوجود والفساد عكسه
وهذا يحكم اللزوم لا انه يدل على المصطلح بين اهل الفلسفة اذ لا دلالة عليه كما لا يخفى
ثم ان دلالته على الكون ظاهرة لخلق ادم وابليس وايجادهما واما على الفساد فتوقف فيه
بعضهم والظاهر انه باعتبار الطين والنار فانهما استحالا عما كانا عليه من الطينية والنارية
لما تركبت منهما الاجساد وهو ظاهر ايضا لا داعي للتوقف فيه والملاك بفتح الميم وكسرها
قوامه الذي يملك به وقوله اجسام كائنة اي حادثة لا ارواح قديمة وكون الاجسام من
العناصر الاربعة امر مقرر في الحكمة فاضافته الى احدها باعتبار اغلبيته وهو ظاهر
قوله من السماء والجنة فيه اختلاف بين المفسرين واقتصر المص رحمه الله على هذين القولين

لاشتراكهما ونيل الجنة روضة بعدن وقيل انه اخرج من الارض الى الجنان دوام ان لا يدخلها
الا خفية وقيل انه بدلت صورته البهية باخرى وقوله التكبر لا يليق باهل الجنة فكانهم
من القرابين فيها ايتم سند قولها بعد ذلك وقوله من تواضع لله الحديث اخرجه البيهقي
في شعب الايمان عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقوله فانك رجيم مرجوم ولو كان
اظهر قوله امهلني الى يوم القيامة قال في الحجر اراد ان يجد فسحة في الاغواء ونجاة من الموت
اذ لا موت بعد البعث فاجابه الى الاول دون الثاني يعني قوله الى يوم الوقت المعلوم
وهو يوم النفخة الاولى الذي ينقطع بها التكليف ثم مراده يتوقف على ان عدم الاجابة
وتاخير العذاب ولذا قيل كان الظاهر ولا تجعل عقوبتي بالواو فتامل قوله يقتضي الاجابة

البرشتي

الى ما سأله الخ في الفتاوى عن الامام ابو يوسف انه لا يجوز ان يقال دعاء الكافر يستجاب
لانه لا يعرف الله ليدعوه وقال الدبوسي يجوز ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم دعوة المظلوم

بحث هل دعا الكافر يستجاب ام لا

مستجابة وان كان كافرا وقيل اراد لقمان النعمة لا الغفران الدين والفتوى على ان دعاء
الكافر قد يستجاب استدراجا كما هنا اذا استجيب بعض دعائه لا كله لانه تمنى عدم الموت
اذ لا موت بعد البعث انتهى واما احتمال ان يكون اخبارا عن كونه من المنظرين في قضاء الله
من غير ترتب على دعائه فخلاف المتبادر من النظم فانه يدل على ان الغاية ما طلبه وحينئذ فقوله

بحث موت ابليس

يوم يبعثون ويوم الوقت المعلوم واحد لكن في سورة ص ما يخالفه وحينئذ فالجواب ان
المراد بيوم الوقت المعلوم يوم يبعثون لا يوم النفخة الاولى لكنه قال ولا يلزم ان لا يموت
فلعله يموت اول اليوم ويبعث مع الخلق في تضاعيفه لان كل شيء هالك الا وجهه
وقوله او وقت يعلم الله انتهاء اجله فيه اراد انه معلوم لله وقد اخفى علينا قيل الا انه يجب
ان يكون قبل انقطاع ايام التكليف فيكون قبل النفخة الثانية وقوله لكنه يحمل الخ على الاجابة
الاولى واما ان كان مراده تاخير العقوبة فالظاهر انه اجيب لذلك قوله وفي اسعافه اليه
ابتلاء العباد وتعريضهم للثواب بمخالفته منبنيا انه اما لما سأله او ليوم الوقت المعلوم وفي
دفع لما يخطر بالبال من انه اجابه لسؤاله مع ما فيه من افساد خلقه وقد تبع فيه الزمخشري
وهو كما قال النحرير لكونه مبني على تعليل افعاله بالاغراض وعدم اسناد القبائح
والشرور اليه مع انه ليس بشيء لان حقيقة الابتلاء في حقه تعالى محال ومجازه وهو
ان في الانظار منه ابتلاء وامتحانا لا يدفع السؤال ولان ما في متابعته من الم العقاب
اضعاف ما في مخالفته من عظيم الثواب بل لو لم يكن له الانظار والتمكين لم يكن من
العباد الا الطاعات وترك المعاصي فلم يكن الا الثواب كالملائكة والاولى ان لا يخوض
العبد في امثال هذه الاسرار ويفوض حقيقتها الى الحكيم المختار اقول
الظاهر ان الابتلاء هنا بمعنى جعلهم ذا بلية ومشقة فليست حقيقته محالا عليه تعالى
اذ ليس المراد الاختبار وكون افعاله تعالى فيها حكم ومصالح مما لا ينكر فالظاهر عدم
وروده على المصنف رحمه الله تعالى وان ورد على الكشاف فانه من الغافلين قوله اي بعد
ان امهلتني لاجتهدن في اغوائهم الخ بعدية الامهال ماخوذ من الفاء والجملة قسمية وقوله

لاقعدن

لاقعدن لهم الخ كما سياتي وقوله بسبب اغوائك اشارة الى ان الباء للسببية وما مصدرية ولما
اسند الاغواء وهو ايقاع الغي اي الاعتقاد الباطل في القلب الى الله والمعتزلة لا يجوزون اسناد
القبائح اليه تعالى اولوه تارة بانه قول الشيطان فليس بحجة وتارة بان الاغواء بمعنى النسبة
الى الغي كما كفره اذا نسبه الى الكفر او المراد التسبب الى الغي بالامر به من السجود فنفي التاويلات
المذكورة منهم كما صرح به في محل اخر فكان ينبغي ان لا يتبعهم هنا ويفسر بخلق الغي فيه او
يذكر ايضا ليكون على المذاهب وقد قيل في دفعه انه فهم هنا من السياق ان المذكور هو الامر
بما يفضي اليه او يجعل الاغواء بمعنى الترغيب لما فيه من الغواية والامر به وهو لا يجوز من الله كما
هو مراد اللعين بقوله لاغوينهم قوله تسمية المراد به الوصف والنسبة كما مر في قوله حملا لم خلق
فيه من الاثبات ما حمله عليه او تكليفا بما اغواه وهو الامر بالسجود فمعنى اغوى احدث سبب الغي
وايقاعه فالتجوز في المسند لا في الاسناد قوله متعلقة بفعل القسم اي بسبب اغوائك اقسم
بك او بعزتك لاقعدن الخ فان كان هو فما ادل بتكليفك اياي حتى يكون المقسم به صفة
من صفات الافعال وهو ما يقسم به في العرف وان لم يجر العرف على احكام اليمين فيكون القسم
ثلاثة منه فتارة اقسم بعده وتارة بالعزة وصدر كلام القسم منعه عن عمل ما بعدها فيما قبلها
لانها لها الصدر على الصحيح واما جعلها استفهامية محذوفة الالف وتعلق الباء باغويتني
فلا يخفى ضعفه وان نقل عن [illegible] قوله ترصدا بهم الظاهر انه اراد انه كناية عن ترصد لهم
ويحتمل التمثيل ايضا ولما كان الصراط ظرف مكان مختص ومثله لا ينتصب على الظرفية
الا في شذوذ ذهب بعضهم الى انه مفعول به بتضمين اقعدن معنى الزمن واخر ونظر
انه على نزع الخافض وهو على او منصوب على الظرفية شذوذا كما في الشعر المذكور وهو من قصيدة
لساعدة بن جؤية اولها هجرت غضوب وحب من يتجنب * وعدت عواد دون وليك تشعب
شاب الغراب ولا فؤادك تارك * ذكر الغضوب ولا عتابك يعتب
ومنها في وصف رمح لدن بهز الكف يعسل متنه * فيه كما عسل الطريق الثعلب
ومعنى لدن لين والعسلان الاهتزاز والاضطراب وبه يوصف مشي الذئب والثعلب
اذا اسرع وضمير فيه للكف او للهز واعلم ان المشهور ان الطريق ظرف محدود لا ينتصب
على الظرفية وذهب بعض شراح الكتاب الى انه غير محدود فينتصب قياسا وقال انه مراد
سيبويه رحمه الله وقد يجمع بينهما بانه بحسب وضعه عام معناه كل ارض يتطرق اي يمشي
عليها ثم خص بما يسلكه الناس من المارين دون الجبال والوهاد قوله اي من جميع الجهات
مثل قصده الخ يعني هذه استعارة تمثيلية شبه حال وسوسته لبني ادم بقدر الامكان
بحال اتيان العدو لمن يعادي به من اي جهة امكنته ولذا لم يذكر الفوق والتحت اذ لا اتيان
منهما فقوله من جميع الجهات اي جميع الجهات التي يؤتى منها كما صرح به بقوله من اي جهة
امكنه فلا ينافي قوله ولذلك لم يقل الخ والتزيين تحسين الشيء وتزيينه للانسان
ليفعله فقوله لاقعدن لم ترشيح لهذه الاستعارة قوله وقيل لم يقل من فوقهم الخ عطف
على قوله ولذلك لم يقل الخ فانه كان مبنيا على التمثيل ايضا فالفرق بينهما ان ترك هاتين
الجهتين على الاول لعدمهما في الممثل به وعلى الثاني لعدمهما في الممثل وان كان مبنيا على انه

قيل وهو الاظهر فالفرق واضح فلا يرد انه اذا بني الكلام على التمثيل لا حاجة الى الاعتذار عن
تركهما قوله وعن ابن عباس رضي الله عنهما من بين ايديهم من قبل الاخرة هكذا اخرجه ابن ابي حاتم
فعلى هذا ليس الكلام كله تمثيلا واحدا بل مجازات او استعارات او كنايات فما بين ايديهم
الاخرة لانها مستقبلة اتية وما هو كذلك كانه بين اليدين ومن خلفهم الدنيا فلانها حاضرة
مشاهدة وما خلفهم الدنيا لانها ماضية بالنسبة الى الاخرة ولانها فانية متروكة
مخلفة ومن فرح بالاخرة فلانها غيبة عنهم وتفسير الايمان بالحسنات والشمائل
بالسيئات لانهم يجعلون المحبوب في جهة اليمين وغيره في جهة الشمال كما قال

• أبيني أفي يمنى يديك جعلتني • فأفرح أم صيرتني في شمالك •

قوله ويحتمل ان يقال من بين ايديهم الخ فيكون المراد بما بين ايديهم ما يعلمونه لان
ما هو كذلك محسوس مشاهد ومنه ما كان خلفنا وما كان بجانب اليمين والشمال سهل
اخذه وتناوله فلذا عبر به عما ذكر وقال بعض حكماء الاسلام انه اشارة الى القوى الاربع
فما بين ايديهم وما خلفهم اشارة الى القوة المودعة في مقدم الدماغ والمودعة في موخره
وما بين ايديهم اشارة الى الشهوة المودعة في الكبد وهو في اليمين وما خلفهم الى الغضب
في القلب وهو في اليسار قوله وانما عدي الفعل الى الاولين بحرف الابتداء الخ هذا
ما حققه الزمخشري وهو من اسرار العربية لان اختلاف حروف التعدية مع المفعول
به وفيه لقصد معان لا تخطر مما ينبغي التيقظ لها فانه كما قال لغة توخذ ولا تقاس
وانما يفتش عن صحة موقعها فقط فلما سمعناهم يقولون جلس عن يمينه وعلى يمينه
وعن شماله وعلى شماله قلنا معنى على يمينه انه تمكن من جهة اليمين تمكن المستعلي
من المستعلى عليه ومعنى عن يمينه انه جلس متجافيا عن صاحب اليمين منحرفا عنه غير
ملاصق له ثم كثر حتى استعمل في المتجافي وغيره ونحوه من المفعول به نحو رميت عن القوس
وعلى القوس ومن القوس لان السهم يبعد عنها ويستعليها اذا وضع على كبدها للرمي
ويبتدي الرمي منها وكذلك قالوا جلس بين يديه وخلفه بمعنى في لانهما ظرفان
للفعل ومن بين يديه ومن خلفه لان الفعل يقع في بعض الجهتين كما تقول جئته
من الليل تريد بعض الليل ولا مخالفة بينهما الا في جعل من ابتدائية والزمخشري
جعلها تبعيضية واشار الى انه في معنى الابتداء ايضا فيفيد ضمن اليمين والشمال
بعد لان ثمة ملكين تقتضيان التجاوز عن ذلك قوله مطيعين الخ لشمول الشكر
لاعمال الجوارح ووجد ان كان بمعنى صادف نصب مفعولا واحدا وبمعنى علم نصب
مفعولين فان نصب مفعولين فشاكرين هو الثاني والا فهو حال والجملة مستانفة
او معطوفة على المقسم عليه وقوله قال ذلك ظنا اي قال ذلك لما رآه من الامارات على
طريق الظن فقوله لنوكله باللام دليل لا بينة وفي نسخة كقوله بالكاف وسبب الشر
القوة الشهوية والغضبية وسبب الخير العقل وقوله سمع من الملائكة فيكون
علما لا ظنا وهذه اشارة الى تأثير اغوائه في غير الغلبة الذين قال الله فيهم فاتبعوه
الا فريقا من المؤمنين ولم يتبعه لانه بمقتضى الجبلة لا يجد اغوائه قوله مذءوما

كان

من ذامه

من ذامه الخ مذ وما حال وكذا مدحورا او هو صفة وفسر مذءوما بمعنى مذموما وفسره الليث ر
محقرا في فعله لغتان ذامه يذامه بالهمزة كرامه يرامه وذامه يذيمه بالالف كباعه يبيعه ومصدر
المهموز ذأم كرأس ومصدر المعتل ذام كقال وبهما روي المثل لن تعدم الحسناء ذاما
والذام العيب وقال ابن قتيبة الذم والقراءة المشهورة مذءوما بالهمز كمسئول من ذأمه وقرئ
مذوما بدون همز ومذوا وسان وهي تحتمل ان تكون مخففة من المهموز بنقل حركة الهمزة
الى الذال ثم حذفها وان تكون من المعتل وكان قياسه مذيم كمبيع الا انه ابدلت الواو من الياء
على حد قولهم مكول في مكيل مع انه من الكيل والدحر الطرد وضمير منها للسماء كما في قوله اهبطوا منها
وقيل هو للجنة وهو الاصح عند الاكثر قوله اللام فيه لتوطية القسم وجوابه الخ في الكشاف
اللام لمن تبعك موطئة للقسم ولأملأن جوابه وهو ساد مسد جواب الشرط ومنكم بمعنى منك
ومنهم غلب فيه المخاطب وروي عن عاصم رحمه الله انه قرأ لمن تبعك بكسر اللام بمعنى لمن تبعك منهم هذا
الوعيد وهو قوله لأملأن الخ على ان لأملأن في محل الابتداء ولمن تبعك خبره انتهى وفي الدر
المصون في من وجهان اظهرهما انها دخل عليها لام موطئة وتسمى موذنة جواب قسم محذوف
شرطية في محل رفع مبتدأ ولأملأن جواب قسم سد مسد جواب الشرط الثاني ان اللام
لام ابتداء ومن موصولة صلتها تبعك في محل رفع بالابتداء خبره لأملأن وقرئ شاذا عن عاصم
لمن بكسر اللام على انها متعلقة بقوله لأملأن ورد بان لام القسم لا يعمل ما بعدها فيما قبلها
والثاني انها متعلقة بالذام والدحر على التنازع واعمال الثاني اي اخرج بهاتين الصفتين
لاجل اتباعك الثالث ان الجار والمجرور خبر مبتدأ محذوف يقدر مؤخرا اي
لمن تبعك هذا الوعيد الدال عليه قوله لأملأن الخ لان القسم وجوابه وعيد وهو مراد
الزمخشري على ان لأملأن في محل الابتداء ولمن تبعك خبره فقول ابي حيان رحمه الله ان
اراد ظاهره فهو خطأ لان قوله لأملأن جملة جواب قسم محذوف من حيث كونها جملة لا يجوز ان
تكون مبتدأ ومن حيث كونها جوابا قسم يمتنع من جهة الحيثية لانه لا موضع لها ومن حيث
كونها مبتدأ لها موضع ويمتنع في شيء واحد ان يكون له موضع ولا موضع له وهو محال
وهذا ابعد قول الزمخشري انتهى ولمن تبعك منهم هذا الوعيد وهو لأملأن كيف يرد بعد
هذا مع تصريحه بمراده وتاويله واما قوله على ان لأملأن في محل الابتداء فانما قاله لانه دال
على الوعيد الذي هو في محل ابتداء انسب الى الدال ما نسب للمدلول بعينه وقول الشيخ
من حيث كون القسم الخ تحامل عليه لانه لا يريد جملة الجواب فقط البتة انما اراد الجملة القسمية
بجملتها وانما استغنى بذكرها عن ذكر القسم لانه ملحوظ بحذف نعم ما نسبه هذا
وقوله لا يجوز ان يكون لها موضع ولا موضع لها جوابه ظاهر اذ قول ذهب الى انه يحكى
مناديه بان الحكاية تقتضي تقدم الوعيد وليس كذلك ولا يخفى ما في هذا الكلام من التعسف
من غير داع له تنبيه قوله اي وقلنا يا آدم لم يعطفه على ما بعده قال اي قال يا ابليس اخرج
ويا آدم اسكن لان ذلك في مقام الاستيناف والجزاء المناطق عليه ابليس من المقود على القسم
الخ وهذا من تتمة الامتنان على بني آدم والكرامة لابيهم وانما لم يجعل عطفا على ما بعد قلنا
لا تسجدوا الى قلنا للملائكة يا آدم فقدر قلنا لتكون الجملة عطفا على قلنا للملائكة وقيل هو
الذي يقتضيه انتظام السياق كما في الخبر وما قيل ان الترتيب يقتضي عطفه على
ما بعد قال فان هذا الامر انما ليس الا بعد الامر له بالخروج جزاء لما خلف عليه بعد المقابلة

نسخة

ويجوز ان يجعل اللام فارقة للابتداء
ومن موصولة وتبعك صلتها وهي
في محل الرفع بالابتداء ولأملأن
جواب قسم محذوف واللام موطئة له
وهو مع جوابه في محل رفع خبر للمبتدأ
والمعنى للذي تبعك منهم والله لأملأن
جهنم منكم على تأويل اقول فيهم او على
ان الاصل منهم ومنك فحذف

اي قال له اخرج غضبا عليه ولذلك اسكن نكرنا له عجلوبن الخطاب مع ما فيه من القرب فخلاف
الظاهر وان كان له وجه الكلام في اسكنات وعطفه من تخفيفه في سورة البقرة قوله
وهو الاصل لتصغيره على ذيا يعني اصل ذيه والها عوض عن اليا المحذوفة لا ما للتانيث بدليل
تصغيره فانه يدل على ذلك قال ابن جني رحمه الله يدل على ان الاصل هو اليا قولهم في المذكر
ذا والالف بدل من اليا اذ الاصل ذي بالتشديد بدليل تحقيره على ذيا وانما يحقر الثلاثي
دون الثنائي كما من فحذفت احدى اليائين تخفيفا ثم ابدلت الاخرى الفا كراهة ان يشبه
اخوا اخوك قوله فتصبحوا من الذين ظلموا انفسهم الخ يعني كان بعض ما بعد الموصولة ونحوه
ظالمين بعده وهو انفسهم لانهما بالاكل انما ظلما انفسهما ومن الظالمين ابلغ من ظالمين
كما مر والجزم والنصب بعطفه على تقربا وجعله جواب النهي ظاهر قوله اي فعل الوسوسة
لاجلهما الخ فالفرق بين وسوس له ووسوس اليه ان وسوس له بمعنى لاجله فاللام ليست
صلة وقال الجوهري انها صلة بمعنى الي ومعناه القي اليه الوسوسة والوسوسة الصوت
الخفي المكرر ولذا اطلق لصوت الحلي وسوسة ايضا كما قال
• كالملك وسواس هذب به • وقد يقال لصوت الحلي وسواس [illegible]
تكثر في الاصوات لعينه وهمهمة للصوت الخفي وخشخشة للصوت الحاصل من تحريك سلاح
ونحوه ووسوس كلازم ويقال رجل موسوس بكسر الواو ولا تفتح كما قال ابن الاعرابي وقال
غيره يقال موسوس له وموسوس اليه فيكون موسوس بالفتح على الحذف والايصال والوسوسة
ايضا حديث النفس وقال الازهري وسوس وزوزن بمعنى قوله واللام للعاقبة او الغرض
الخ من ذهب الى انها للعاقبة لانه لم يعلم صدوره منهما ومن ذهب الى انه للتعليل لان الاصل
فيه وجوز تقصده ذلك بنا على حدسه اوعلمه بطريق من الطرق كما مر في قوله ولا تجد
اكثرهم شاكرين قوله ولذلك اي لكون كشف العورة يسي صاحبه سمته العرب سوأة وقوله
وفيه دليل الخ وجه الدلالة ان ذلك قصد به الاساءة اليهما فعلم انه لو لم يكن اساءة
وليس هذا مبنيا على الحسن والقبح العقليين الذي هو مذهب المعتزلة ولذلك لما ذكره الزمخشري
ميلا لمذهبه قال النحرير رحمه الله ان اراد ان القبح يكون مذموما في حكم الله شرعا
ورتب عليه الشرع اولا فلا دلالة للنظر عليه او يعني كراهة الطبع وعدم ملايمة العقول
السليمة فلا نزاع ولا خلاف في ان مثله لا يتوقف على الشرع وكانا لا يريان الخ بيان
لكونه مغطاة عنهما وجمع العورات على حد صغت قلوبكما قوله وانما لم تقلب الواو الهمزة
الخ وفي [illegible] واوين في ماضي وادى المجهول كضارب وضورب ابدلت الف واوا فالواو الاولى
فالكلمة الثانية زائدة وقري اودي بالهمز لان الفاعل اذا اجتمع واوان في اول كلمة
فان تحركت الثانية او كان لها نظير متحرك وجب ابدال الاولى همزة تخفيفا مثال الاول
اويصل واواصل في تصغير واصل وتكسيره ومثال الثاني اولى اصله وولى فابدل
لما تحركت الثانية في الجمع وهو اول فان لم يتحرك بالفعل او القوة جاز الابدال كما هنا لذا
قرر النحاة فلا وجه لترديد النحرير فيه ومعنى الوارات استر وقري سوءتهما بالافراد
واللين على الاصل وبابدال الهمزة واوا وادغامها وقري بالجمع على الاصل وبطرح حركة
الهمزة على ما قبلها وحذفها وبقلبها واوا وادغامها وهي انما الخ من وضع الجمع موضع التثنية
اولا ولذلك الذي في السوأة وقوله وبقلبها اي وقرى بقلب الهمزة واوا وادغامها فيصير كاذدني
اللفظ سوتهما بتشديد الواو فليس في كلامه خلل كما توهم قوله الا كراهة ان تكونا يعني

انه استثنا

انه استثنا مفرغ من المفعول لاجله بتقدير مضاف او حذف حرف النفي ليكون علة كما عرف في
امثاله واما عدم التقدير على انه سبب بعيد فخلاف الظاهر المشهور قوله الذين لا يموتون
او يخلدون الخ اي المراد من الخلود عدم الموت اصلا او الخلود العارض بعد الموت بدخول الجنة
واستدل بهذه الاية على فضل الملايكة على الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وفي
الكشاف على البشر ووجهه انه لما قال ان يصيرا ملكا او يكونا في مرتبة الملك كما لا تورث
ذلك ولم ينكر عليه وايضا ارتكب ادم عليه الصلاة والسلام المنهي عنه طمعا في ذلك فلولا
انه افضل لم يرتكبه فليس الاستدلال بمجرد قول ابليس واما قال الزمخشري فعلى البشر لانه
لم يكن نبيا في الجنة والمص رحمه الله تعالى نظر [illegible] اليه قوله وجوابه الخ هو ظاهر لانه
قد يكون في المفضول ما ليس في الفاضل فلا يدل على التفضيل من كل الوجوه وايضا انه
سعدي رغبتهما كانت في الخلود فقط ونبه على قوله ان الحقايق لا تنقلب انه لا مانع منه عند
الاشاعرة لتجانس الاجسام فاما ان يكون هذا مختاره او الزاما لهم على مذهبهم فتأمل قوله
اخرجه على زنة المفاعلة الخ لما كان القسم من جانب واحد والمفاعلة تقتضي صدوره من الجانبين
قيل انه بمعنى اقسم وانما عبر بالمفاعلة للمبالغة لان من يباري احدا في فعل يجد فيه
فاستعمل لازمه او انه وقع من الجانبين ولكنه اختلف متعلقه فهو اقسم على النصح وهما
على القبول وفي الانتصاف انه انما يتم لو لم يذكر المقسم عليه وهو النصيحة اما اذا ذكر فلا يتم
انتصاف الا اذا سمي قبول النصح نصحا للمقابلة كما قيل في قاعدنا ثوبي او انه تجوز المفاعلة وان لم يتحد
طيبي المتعلق لكن كونه حقيقة بعيد قوله وقيل اقسما الخ فيكون فيه تغليب لان ادم وحوا
شز لا يقسمان بلفظ التكلم بل بلفظ الخطاب وقيل انه الى التغليب اقرب وقيل انه لا حاجة اليه
بان يكون المعنى حلفا عليه بان يقولا لهما انا لكما لمن الناصحين قوله فنزلهما الخ اي انه لهما عن
رتبة الطاعة الى رتبة المعصية بسبب تغريرهما بقسمه من دلى الدلو في البير وعن الازهري
ان معناه اطمعهما واصله من تدلية العطشان شيا في البير فلا يجد فيه ما يشفي غليله
وقيل من الدالة وهي الجراة اي فجراهما كما قال • اظن الحلم دل على قومي • وقد يستجهل الرجل الحليم
فابدل احد حرفي التضعيف يا قوله بما غرهما به من القسم الخ يعني الباء للمصاحبة او الملابسة
سز فهو حال من الفاعل او المفعول ولا حاجة الى جعل الغرور مجازا عن القسم لانه سبب له كما قيل
قوله فلما وجد اطعمها اخذين في الاكل الخ لما كان الذوق وجود الطعم بالفم وقد يعبر
قط به عن الاكل اليسير فسره بذلك لانه وقع في اية اخرى مصرحا بالاكل منها والمتبادر انها
ويخص بالبلح والسنبلة من الحنطة معروفة وقوله ظهرا اي صار كالظهر سائرا لبدنهما
قوله اخذا يرقعان الخ اشارة الى انه طفق من افعال الشروع الدالة على الاخذ في الفعل
ولذا لا تدخل ان على خبرها وهي بكسر الفا في الافصح وقد تفتح واصل معنى الخصف
الخرز في طاقات النعال ونحوها بالصاق بعضها ببعض فالمراد يلصقان بعضها ولهذه
القصة غني العباس رضي الله عنه الجنة في قوله يمدح النبي صلى الله عليه وسلم
• من قبلها طبت في الظلال وفي • مستودع حيث يخصف الورق •
والمعنى يخصفان على سوآتهما او على بدنهما لما تقرر في العربية انه لا يتعدى فعل الظاهر

او المعنى الحصني بواسطة او بدونه فاما ان يكون في الكلام مضاف مقدر او يكون منزع عليهما
عايد على السوانين كما قاله ابو حيان **قوله** ذي يخصفان من اخصف اي يخصفان انفسهما عن
ذلك الجار بردي لما نقل خصف الى اخصف للتعدية ضمن الفعل معنى التصيير فصار الفا
في المعنى مفعولا للتصيير فاعلا الاصل الفعل فيكون التقدير يخصفان انفسهما عليهما
من ورق الجنة فحذف مفعول التصيير ومن التبعيض انتهى وقد جوز فيه ان يكون من خصف
واخصف بمعنى ويخصفان من خصف المشدد بفتح الخا على الاصل وقد ضمت اتباعا
للياء وهي قراءة عن النطق ويخصفان بفتح اليا وكسر الخا وتشديد الصاد من الافتعال
واصله يختصفان سكنت التاء وادغمت ثم كسرت الخا لالتقاء الساكنين ونظيره يهدي
ويخصمون وفتح الخا يعقوب رحمه الله **قوله** عتاب على مخالفة النهي هو من قوله الم انهكما
وتوبيخ بالاغترار بقول العدو من قوله واقل لكما ان الشيطان الخ **قوله** وفيه دليل على
ان مطلق النهي للتحريم اي النهي اذا ورد مطلقا من غير تنبيه بتحريم صريحا او تلويحا يدل
على ذلك كقوله انهكما عنها اذ لم ينقل بنفي تحريم والدليل على ارادة التحريم منه اللوم الذي
عليه وندمهما واستغفارهما من ذلك فلذلك استدل به على عدم عصمة الانبياء عليهم الصلاة
والسلام والصحيح خلافه وقد اجاب المص رحمه الله عنه في البقرة بانه للتنزيه
وان ندمهما واستغفارهما لترك الاولى فكيف ذكرها هنا انه دليل على التحريم مع احتمال
التنزيه والجواب عنه انه لم ينقل النهي للتحريم بل مطلق النهي وهو ما لم يكن
معه قرينة حالية او مقالية تدل على خلافه ولذا قيل ان قوله واقل لكما ان الشيطان ذكرنا انهي
لكما عدو مبين مقارن للنهي فليس مطلقا **قوله** دليل على ان الصغاير الخ قيل عليه انه يحتمل تمن
ان يكون ذلك ادم صلى الله عليه وسلم مبنيا على ظن ان ما فعله كبيرة كما يوهمه ظاهر المواخذة
فلا دلالة فيه على ما ذكره الفرق بينه وبين ما ذكره المص رحمه الله بيه
فهو كالصدر من المقلي فتدبر **قوله** وان لم يغفر لنا الاية هذا شرط حذف جوابه لدلالة
جواب القسم المقدر عليه فان قيل حرف الشرط لام موطئة مقدرة كما في قوله تعالى
وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن وسيل على ذلك ورود لام الموطئة قبل اداة الشرط
في كلامهم كذا قاله المعرب ومنه يعلم ان قول المصنف تبعا لهم والا لكان كذا الكلام صحيح
لان لام الموطئة يطرد حذفها فلا عبرة بما قيل انه خطا فتامل **قوله** الخطاب لادم وحوا
وذريتهما الخ هذا على عادته كصاحب الكشاف انه اذا كان في النظم تفاسير او احتمالات
ذكر بعضها في موضع وبعضها في اخر تنبيها على المختار وتركه كما يرد عليه انه قال
في سورة البقرة ان الخطاب لادم وحوا لقوله فاهبطا وضمير الجمع لكونهما اصل البشر
فكانهم هم ولك ان تقول هو عين ما ذكره لان ذريتهما لم تكن موجودة حال الخطاب فتامل
وقوله وكرر الخ يعني ابليس اخرج اولا وادم ثانيا اشارة الى عدم اشتراكه عن جنسهما
في الدنيا وقد تقدم انه اخرج منها ثانيا بعد ما كان يدخل او للوسوسة او من السما
قوله او اخبار الخ حاصله ان الامر وقع بعد ما وقع فاذا قيل له بالمعنى فالحال له
في موقع الحال اي متعادين قد مر تفصيله في قوله اوهم قائلون وقد نبه عليه انه ينافي

ما سبق

ما سبق من قوله واما جاني زيد هو فارس فخبيث لا يقال هنا اول الجملة بمفرد حيث قال اي متعادين
لان قوله كلمة فوه الي في معنى مشافهة فلا يحتاج الى الواو لانا نقول لو صح هذا التاويل لجرى
في جميع الجمل الاسمية فيقال هو قايل في تقدير قابلين وهو فارس في تقدير فارسا فالوجه ان
يجعل قوله بعضكم لبعض عدو على الاستيناف كانهم لما امروا بالهبوط سالوا كيف يكون حالنا
فاجيبوا بان بعضكم لبعض عدو ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين وهو كلام محقق
بانه اشارة الى تنزيل الجملة الاسمية الحالية منزلة المفرد لتصحيح ترك الواو وفي العالمانه
على وجه لا يوهم معاداة ادم عليه الصلاة والسلام لحوا فيما العكس وليس كقولك جاني زيد
وهو فارس في معنى جاني فارسا لما اشار اليه الشيخ عبد القاهر من الفرق بين جا زيد
وهو يسرع وجا زيد يسرع ذلك بان هذا نوع ابدا واستيناف ثبت كما قال
لذلك وجا وهو كذلك بان لهذا نوع ابدا او استيناف ثم الحال انه يقتضي تجدد المقارنة والجملة لا تقتضي
وقد فصله السبكي في اشباهه فقال ان المفرد يقتضي تجدد المقارنة والجملة لا تقتضي
ذلك فكانه استيناف لبيان ما هو عليه من الحال فلو قال لله علي ان اعتكف وانا صايم
لزم ان يعتكف وهو صايم واما ان يصوم للاعتكاف ففي رمضان بخلاف الثاني فقد ذكر الخبر من هنا بطريق
اوما بالاولى ندرى في الاول بالاعتكاف في رمضان بخلاف الثاني وقد ذكر الخ انه يعلم
البحث وهو ما صرح به غيره ولشيخ مشايخنا ابن قاسم فيه بحث **قوله** استقرار الخ ابي موضع
مبني او اسم مكان كما مر **قوله** اي تنقضي اجالكم وفي البغوي تقوم بالقيامة ايضا لانه متعلق
بما تعلق به الظرف الواقع خبرا فان نظر الى كونه مستقرا كانت الغاية القيامة وان نظر الى
التمتع او المجموع كانت الموت ويجوز اعتبار كل منهما على كل من الوجهين وتفصيل تحقيقه هناك
قوله وقرا حمزة والكسائي وابن ذكوان تخرجون بفتح التاء وضم الراء هنا وفي الزخرف وقرئ في
الروم بفتح التاء وضم الراء وفي الجاثية تفصيله في كتب القراءات وفي الدر المصون
اضم سببه للفاعل وفي اخرى للمفعول وتفصيله في كتب القراءات وتنزيهه قال السبكي
فاينما هنا في قوله ربنا ظلمنا انفسنا انه حذف حرف الندا للتعظيم المنادى وتنزيهه قال السبكي
لكون ندا الرب يحذف يا منه في القران وعلة ذلك ان فيه حذف يا من ندا الرب معنى التعظيم
والتنزيه وذلك ان الندا فيه طرف من معنى الامر لانك اذا قلت يا زيد فمعناه تعالى
فحذفت ليتزول صورة الامر وهذه نكتة جليلة **قوله** خلقناه لكم بتدبيرات سماوية الخ قال ابن
فارس في فقه اللغة الصاحبي معناه خلقنا لان الانعام لا تقوم الا بالنبات والنبات لا يقوم
الا بالماء والله تعالى ينزل الكلى الماء وقد انزلنا عليكم لباسا وهو تعالى انا انزلنا الماء
لكن اللباس من القطن وهو لا يكون الا بالماء انتهى وهذا التفسير منقول عن الحسن رحمه الله
وما ذكره هنا هو حاصل ما قاله في سورة الزمر في تفسير قوله تعالى انزل لكم من الانعام
ثمانية ازواج فقضي وقسم لكم فان قضاياه وقسمه يوصف بالنزول من السماء حيث كتب
في اللوح المحفوظ او احدث لكم باسباب نازلة منها كاشعة الكواكب والامطار انتهى والتجوز
الظاهر انه في المسند ويحتمل ان يكون في اللباس او الاسناد ويدل على ترجيح في بعض
وقوله التي قصد الشيطان الخ يريد ان ابداء الهما يوجب لابد اسوا انا فهو كالقاصد
لذلك ولو لم يخلق الله اللباس لتحقق ما اراده وقوله يدري ان العرب الخ اخرجه الحسن
في صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما وقيل انهم كانوا يفعلونه تنا ولا
بالتعري عن الذنوب والاثام وفي النسا انهم كانوا يلبسون ثياب قريش فمن لم يجد ما
طاف عريانا **قوله** ولباسا يتجملون به الخ فعطفه لما من عطف الصفات في صف اللباس

بمفرد

سعد

يحذف يا من تكته حذف يا الندا من لفظ الرب الخ

ذكرنا انهي

تمن

منا

خطب

بشيئين مواراة السوءة والزينة فالريش بمعنى الزينة لانه زينة الطير فاستعير منه ويحتمل ان
من عطف الشي على غيره اي انزلنا لباسين لباس مواراة ولباس زينة فيكون مما حذف فيه الموصوف
اي لباسا ريشا اي ذا ريش والريش مشترك بين الاسم والمصدر وقرئ رياشا وهو مصدر
كاللباس او جمع ريش قوله خير الخ نفيه الوجهين الاولين مجازا وثانيهما وفي الاخير
حقيقة قوله ويرفعه بالابتدا وخبره ذلك خبر اي الجملة خبره والرابط اسم الاشارة لانه يكون
رابطا كالضمير او خبر خبره وذلك صفة لباس التقوى كما قاله الزمخشري وقد سبقه
اليه الزجاج وابن الانباري وغيرهم واعترض عليه الحوفي بان الاسما المبهمة اعرف من
المعرف باللام وبما اضيف اليه والنعت لابد ان يساوي المنعوت في رتبة التعريف
او يكون اقل منه ولا يجوز ان يكون اعرف منه كما صرح به النحاة فلذا افرد انه بدل
او بيان لا نعت ولجاب عنه المعرب بانه غير متفق عليه فان تعريف
اسم الاشارة لكونه بالاشارة الحسية الخارجية عن الوضع فجاز انه انقص من ذي اللام
والمصنف رحمه الله اشار الى جواب وهو انه بمعنى المعرف باللام فيكون في مرتبته وقد قيل سعدي
ان الموصولة فتتساوي رتبتهما وفيه نظر وضعف ان ذلك لا محل له من الاعراب حوني
وهو فصل كالضمير وهو غريب فانه لم يسبق اليه وقد سبقه له ابو علي في الحجة والاشارة
بالبعيد للتعظيم بتنزيل البعد الرتبي منزلة الحسي ثم ان كانت الاشارة للباس الوارد
فلباس التقوى حقيقة والاضافة لادنى ملابسة وان كانت للباس التقوى فهو
استعارة مكنية وتخييلية بان يتوهم للتقوى حالة شبيهة باللباس تشتمل على جميع بدنه
بحسب الورع والخشية من الله اشتمال اللباس على اللابس ليست حالة خارجية بل صورة
وهمية كما في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف قاله العلامة او من قبيل لجين الما
وعلى قراءة النصب يكون اللباس المنزل ثلاثة او يفسر لباس التقوى بلباس الحرب فقط
او يجعل الانزال شاملا لكلها فتامل قوله اي انزال اللباس المتقدم كله او الاخير لقربه وقوله
يعرفون الخ ويتعظون عطف عليه ويتورعون متفرع على يتعظون او يعرفون تفريع
على بدكون المشار اليه بتعريفه فقوله يتورعون تفريع عليه في مقابلة يعرفون نعمته
فتامل وقوله الدالة على فضله ورحمته اشارة الى ان الايات هنا بمعنى الادلة قوله لا يفتننكم
نعتم ان الفتنة معناها التخليص من الغش وانها تطلق على الابتلا والاضلال وهو المراد
وهذا نهي للشيطان في الصورة والمراد نهي المخاطبين عن متابعته وفعل ما يؤدي الى
فتنته كما تقدم تحقيقه في قوله فلا يكن في صدرك حرج منه والقراة المشهورة بفتح حرف
المضارعة وقرئ بضمها من افتنه حمله على الفتنة وقرئ بغير توكيد ايضا قوله
كما محن ابويكم بان اخرجهما منها الخ يعني ان قوله كما اخرج ومنع موضع يفتننكم وضعا
للسبب موضع المسبب اي اوقعهم في المحن والبلا بسبب الاخراج ويجوز ان يكون
التقدير لا تفتننكم فتنة مثل فتنة اخراج ابويكم او لا يخرجنكم بفتنته اخراجا
مثل اخراجه ابويكم ولا منافاة بين كون الهبوط عقابا على تلك الزلة وكونه
لجعله خليفة لان من العقاب ما يترتب عليه الانعام فتامل قوله حال من ابويكم
الخ او من فاعل اخرج لاشتماله على ضميرهما وكل منهما صحيح معنى والصناعة
مساعدة عليه ولفظ المضارع فيه لانه لحكاية الحال الماضية لانها قد نقضت

وانقطعت

وانقطعت وقد بانه لبس على حكاية الحال الماضية على ما توهم وان كان الامر كذلك بمعنى قطب
انه تفارقت الاخراج في البقاء وهو كاف في مقارنة الحال لعاملها وليس بوارد لان النزع سعد
السلب وهو ماض بالنسبة الى الاخراج وانما الباقي عريهما والاسناد اليه مجازي لكونه
سببا في ذلك اذ لم ينزع عنهما وهو ظاهر وقوله تعليل للنهي كما هو معروف في الجملة
المصدرة بان في امثاله وتاكيد للتحذير لان العدو اذا اتى من حيث لا يرى كان اشد
واخوف قوله ورؤيتهم ايانا الخ رد على الزمخشري وغيره من المعتزلة المنكرين لرؤية الجن
لرقة اجسامهم ولطافتها وان كانوا يروننا لكثافة اجسامنا وقد ثبتت رؤيتهم بالاحاديث
الصحيحة المشهورة وهي لا تعارض نص القرآن هنا كما قال لان المنفي فيه رؤيتهم اذا لم
يتمثلوا لنا كما اشار اليه المصنف رحمه الله وهو تاكيد للضمير المستتر وقبيله في قراءة الرفع
معطوف عليه لا على البارز لانه لا يصلح للتاكيد ويجوز ان يكون مبتدا محذوف الخبر
ولا حاجة الى القول بانه عطف على محل اسم ان وعلى قراءة النصب فهو عطف على اسم ان والضمير
لابليس لا للشان كما في الكشاف لانه لا يصح العطف عليه ولا يتبع بتابع او الواو واو مع
والقبيل الجماعة فان كانوا من اب واحد فهم قبيلة ومن لابتدا الغاية وحيث ظرف لمكان
انتفا الرؤية وجملة لا ترونهم في محل جر بالاضافة ونقل عن ابي اسحق ان حيث موصولة
وما بعدها صلة لها ورده ابو علي الفارسي بانه لم يقل به احد غيره الا ان يريد انه كالموصول
والصلة ومنع القضية عامة مطلقة لا دائمة فلا يدل على ما ذكره المعتزلة قوله بما اوجدنا
بينهم الخ اي الموالاة عبارة عما تسبب عنه اذ لا موالاة بينهم حقيقة وقوله مقصود القصة
اي السابقة على منه فهي جملة مستانفة ويجوز ان تتصف بها التعليل ايضا والغد لكنه
الجاهلية قوله اعتذروا واحتجوا الخ اعرض عن الاول لانه غني عن الرد والمراد اعرض
عن التصريح برده والا فقوله ان الله لا يامر بالفحشا متضمن لرده لانه اذا امر بمحاسن الافعال
كيف يترك امره لمجرد اتباع الابا فيما هو قبيح عقلا فلا شك في هذا وقوله فيما سياتي وعلى الوجهين
يمنع التقليد وقال الامام لم يذكر جوابا عن حجتهم الاولى لانها اشارة الى محض التقليد
وقد تقرر في العقول انه طريقة فاسدة لان التقليد حاصل في الاديان المتناقضة
فلو كان التقليد حقا لزم القول بحقية الاديان المتناقضة فلما كان فساده ظاهرا لم يذكر
الله قوله لان عادته جرت الخ اي عادة الله جرت على الامر بمحاسن الافعال وهو اللائق بالحكمة سن
المقتضية انه لا يتخلف فلا يتوهم انه لا يستلزم نفي امره بالفحشا حتى يتم الاستدلال فالاولى
ان يقول وعادته جرت الخ فقوله لا دلالة الخ يعني لا دلالة على القبح العقلي بالمعنى
المتنازع فيه وهو كون الشي متعلق الذم قبل وروده النهي عنه بل بمعنى نفرة الطبع
السليم ولا نزاع فيه كما حقق في الاصول وقوله والله امرنا بها اي امر اباءنا فنحن مقتدون
فلا يقال الظاهر امرهم بها والعدول عن الظاهر اشارة الى ادعائهم ان امر
اباهم امر لهم قوله وعلى الوجهين يمنع التقليد اذا قام الدليل الخ اي على تقدير كونه
جوابا او جوابين اما على الاول فلانهم قلدوهم فيما امر الله بخلافه وكذا على الثاني فلا
دلالة في الاية على المنع من التقليد مطلقا ولا على عدم صحة ايمان المقلد قوله انكار

يتضمن النهي عن الافترا على الله لان الافترا تعمد الكذب فاذا انكر القول من غير علم فانكاره ما علم خلافه يثبت
بالطريق الاولى والانكار اما بمعنى انه لا ينبغي ذلك او لم يكن والاول ظاهر والظاهر المراد منه النهي عنه
وكذا دليل في الاية لمن نفى القياس بناء على ان ما يثبت به مظنون لا معلوم لانه مخصوص من عمومه باجماع
الصحابة ومن يعتد به او بدليل اخر وقيل المراد بالعلم ما يشمل الظن وتفصيله في الاصول قوله
بالعدل الخ تفسير للقسط ومنه القسطاس للميزان وقوله توجهوا الى عبادته اي اقامة الوجه كناية
عن التوجه اليه دون غيره قوله تعالى واقيموا وجوهكم فيه وجهان فقيل انه معطوف على الامر الذي
ينحل اليه المصدر مع ان اي ان اقسطوا او المصدر ينحل الى الماضي والمضارع والامر كما نقله المعرب
وقول الزمخشري قل اقيموا وجوهكم اي اقصدوا عبادته يحتمل ان قل مقدر غير الملفوظ به
فيكون اقيموا معمولا له وان يكون معطوفا على امر ربي المعمول لقل الملفوظ به وقال المعرب فيه نظر
لانه لو عطف على امر ربي لكان ظاهره عطف الانشا على الخبر وانه وان كان على سبيل الحكاية فلا بد
مثله شائع ولم يتعين وهم ان يقول قل هو مجموع امر ربي واقيموا وفيه نظر ويحتمل ان
يكون معطوفا على محذوف تقديره قل اقبلوا واقيموا وقال الجرجاني الامر معطوف على الخبر لان
المقصود لفظه او لانه انشا معنى قوله في وقت كل سجود او مكانه الخ يعني ان مسجدا
هنا يحتمل ان يكون مكانا او زمانا وكان من حق مسجد فتح العين لضمه في المضارع ولكن
لحقا في الشذوذ ومذكورة في التصريف ويحتمل انه اشارة الى انه مصدر ميمي والوقت
مقدر واسم مكان كني به عن الصلاة واليه الاشارة بقوله وهو الصلاة وقيل انه اشارة
الى ان عند بمعنى في والمسجد اسم زمان او مكان بالمعنى اللغوي وهو اي السجود على الوجهين
مجاز عن الصلاة لا الى انه مصدر ميمي والوقت مقدر قبله كما توهم قوله او في مسجد حضرتكم
الصلاة الخ عطف على قوله في كل وقت سجود والمسجد بالمعنى المصطلح ففيه ثلاثة وجوه
ويكون الامر للوجوب على الاولين وللندب على الثالث وهو لا يناسب المقام وقوله اعبدوه
اشارة الى ان الدعا بمعنى العبادة لتضمنه له والدين بمعناه اللغوي وهو الطاعة وقوله
فان اليه مصيركم اي رجوعكم ماخوذ من قوله تعودون بعده وبيان لارتباطه بما
مذكور للتعليل قوله كما انشاكم ابتدا تعودون باعادته الخ انما قال تعودون ولم
يقل يعيدكم اشارة الى ان الاعادة دون البدء من غير مادة ولذا فسر به الربانا
حتى كانه عاد بنفسه بحيث لو تصور الاستغنا عن الفاعل لكان في الاعادة دون البدء
فهو كقوله تعالى وهو اهون عليه سوا كانت الاعادة الايجاد بعد الاعدام بالكلية او جمع
متفرق الاجزا وقول المص باعادته بيان للواقع ورتب المجازاة عليه اشارة الى انه
المقصود من ذلك ليرتبط بما قبله وما بعده قوله وانما شبه الاعادة بالابدا الخ وجه
التقريب والتحقيق ما مر من ان الاعادة بالنسبة الى المخلوق اسهل من الابدا فقد
على المتعارف وقوله لا بمعنى حجة وبرهانه تقدم معناه قوله وقيل كما بداكم مومنا
وكافرا اعيدكم عن ابن عباس رضي الله عنهما فيكون كقوله تعالى هو الذي خلقكم ف
منكم مومن ومنكم كافر ويكون ما بعده تفسير وتفصيل له قوله وهو انسب بالسياق
لانه امرهم بالاخلاص واشار الى انه لا يتيسر له ذلك الا من قدر له السعادة فانه قضى

بالسعادة

بالسعادة والشقاوة وقوله مومنا وكافرا فيه تسمح اي فريقا مومنا وفريقا كافرا والمعنى خلقكم منقسمين
الى ذلك قوله بمقتضى القضا السابق الخ اي كثبت الهداية والضلالة بمقتضى القضا الازلي
وهو عندنا ارادة الله الازلية المتعلقة بالاشيا على ما هي عليه فيما لا يزال وعند الفلاسفة
علمه بما ينبغي ان يكون عليه الاشيا وعدل عن تفسير الزمخشري فانهم ينكرون القضا
في افعال العباد الاختيارية ويبنون عليه بناء وتحقيقه في اصول الدين قوله وانتصابه
بفعل يفسره ما بعده اي انتصاب فريقا الثاني وانتصاب الاول بهدى وقدم عليه للتخصيص
فالمناسب تقدير العامل في الثاني موخرا ايضا والجملتان حال بتقدير قد او مستانفة
ويجوز نصبهما على الحال من ضمير تعودون والجملتان بعدهما صفتان لهما ويويده
قراة ابي رضي الله عنه يعودون فريقين فريقا هدى وفريقا الخ والمنصوب بدل او
منصوب باعني مقدرا قوله اي بخذلهم فيه الزمخشري وقد قيل عليه لا محذور في
تفسير الهداية بالتوفيق للايمان واما جعل الضلال الخذلان دون الضلال مع انه
الظاهر الملايم لهدى وحقت عليهم الضلالة فاعتزال وذلك ان تقول ان المص رحمه الله لا
يرد ما قصده الزمخشري فان التوفيق للايمان هداية ومن اضله الله فقد خذله ولم
يترك النصر فلما اتخذوا الشياطين اوليا يستندون اليهم وكلهم الله اليهم ولم ينصرهم فانما
شرع به لدلالة ما بعده عليه فتامله قوله تعليل لخذلانهم اشارة الى ما حققناه ويويده
انه في بالفتح وهي نص في التعليل فلذا اختاره المص رحمه الله وقوله او تحقيق
لضلالهم وتاكيد له لان الخذلان يستلزم الضلالة والجملة مستانفة ولم يسند الاضلال
اليه تعالى وان كان هو الفاعل له تعليما للادب قوله يدل على ان الكافر المخطي الخ وجه
الدلالة انه ذكر اولا ان الشياطين عادلا عن الله وهم المعاندون ثم ذم من ظن
منهم انما هو عليه حق وهدى وهو المخطي خلافا دعليه ان من حسب انه مهتد ليس
يكون معاندا فيكف جوابه وقيل انه من حقت عليه الضلالة في مقابلة من هداه
الله وهو شامل للمعاند والمخطي فقوله ويحسبون الخ من قبيل بنو فلان قتلوا قتيلا
قوله وللمعاند ان يحمله على المقصر في النظر وقيل ان معناه الذي في بينا الكافر
المخطي والمعاند في استحقاق الذم ان يقول المراد بالحسبان انهم اتخذوا الكافر المقصر
في النظر وهم الذين حق عليهم الضلالة واما الذين اجتهدوا واخطوا فالوسع فمعذورون
كما هو مذهب البعض وقيل انه يعني انه يحمل قوله ويحسبون على المقصر في النظر في
تقليد اصحابه غير مبالغ في النظر فان خلافه ليس الا المجتهد المبالغ فيه ووجه انه المخالف
انما هو في خلوده في النار وفي استلزام الذم المذكور اياه فليحرر قوله ثيابكم لمواراة عورتكم
وفي نسخة عوراتكم بالجمع يعني المراد بالزينة ما يستر العورة لانه يحمل اللازم الملزوم ولما
قال ومن السنة بان الوجه تفسيره به دون لباس التجمل المتبادر منه لان المستفاد من
خذوا امر ووجوب الاخذ ولباس التجمل مسنون ولا يصح ان يكون مراده ان هذا الامر
يحتمل الندب لان قوله وفيه دليل الخ ينافيه وقيل ان الاية لما دلت على وجوب اخذ
الزينة بستر العورة في الصلاة فهم منه في الجملة حسن التزين بلبس ما فيه حسن وجمال
فيه ولهذا قال ومن السنة الخ وهذا يوخذ من تعبيره بالزينة وقوله عند كل مسجد باني

علي الحمل على وجوب المواراة عند الطواف لانه مخصوص بالمسجد الحرام حتى يحمل عمومه على كل
بقعة منه كما قيل وقوله روي الخ بيان لوجه ذكر الاكل والشرب هنا وقوله بتحريم الحلال
هو المناسب لسبب النزول المذكور فالاسراف تجاوزه عن الحد مطلقا سواء كان في فعل
او ترك والشره بالراء المهملة الحرص قوله وعن ابن عباس رضي الله عنهما الخ حديث صحيح اخرجه
ابن ابي شيبة وغيره وقوله كل ما شئت والبس ما شئت اي مما هو حلال وعند الاطباء في
ما ذكره الثعالبي وغيره من الادب انه ينبغي للانسان ان ياكل ما يشتهي ويلبس ما يشتهيه
الناس كما قيل نصيحة نصيحة قالتها الاكياس كل ما اشتهيت والبس ما تشتهيه الناس
فانه لولا ذلك ما يعتد بين الناس وعند الابلحة كل ما اعتادوه والمخيلة الكبر وما دامية
زمانية واخطاتك من قولهم اخطاه فلان كذا اذا عدمه وفي الاساس من المجاز لن يخطئك
ما كتب لك واخطا المطر الارض لم يصبها وتخطات النبل تجاوزته قوله جمع الله الطب
في نصف اية الخ في الكشاف يحكى ان الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق فقال لعلي بن
الحسين رضي الله عنهما ليس في كتابكم من علم الطب شيء والعلم علمان علم الابدان وعلم (بن واقد صح)
الاديان فقال له قد جمع الله الطب كله في نصف اية من كتابه قال وما هي قال كلوا واشربوا
ولا تسرفوا فقال النصراني ولا يؤثر عن رسولكم شيء في الطب فقال قد جمع رسولنا
صلى الله عليه وسلم الطب في الفاظ يسيرة قال وما هي قال قوله صلى الله عليه وسلم المعدة
بيت الداء والحمية راس كل دواء واعط كل بدن ما عودته فقال ما ترك كتابكم ولا نبيكم
لجالينوس طبا وترك المصنف رحمه الله تمام القصة لان في ثبوت هذا الحديث كلاما للمحدثين
وفي شعب الايمان للبيهقي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المعدة حوض البدن والعروق اليها واردة فاذا صحت المعدة صدرت
العروق بالصحة واذا فسدت المعدة صدرت العروق بالسقم وقد شرحه
الطيبي فان اردته فراجعه وفسر الحمية بالارتضا الماء وقوله من الثياب الخ عمم
في تفسيره لان تخصيصه يغني عنه ما مر والمستلذات تفسير للطيبات وفسره
بالحلال ايضا وقوله من المآكل والمشارب تفسير للرزق وكون الاصل في الاشياء الحل
والحرمة مما اختلف فيه في اصول الفقه ووجه الدلالة ظاهر وقوله للانكار بالانكار
تحريمها على وجه بليغ لان انكار الفاعل يوجب انكار الفعل لعدمه بدونه قوله
والكفرة وان شاركوهم الخ بيان لوجه الاختصاص المستفاد من اللام مع انها احلت للكفرة
ايضا كما يدل عليه خالصة يوم القيامة فانه يشعر بالمشاركة في الدنيا وقيل
انه متعلق بآمنوا فلا يحتاج الى توجيه قوله وانتصابه على الحال الخ هو حال من الضمير
المستتر في الجار والمجرور والعامل فيه متعلقه وعلى قراءة الرفع هو خبر بعد خبر
او هو الخبر وللذين متعلق به قدم لتاكيد الخلوص والاختصاص وقوله لتفصيل
الخ وجوز ان يكون على حد قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا كما مر تحقيقه قوله
ما تزايد قبحه الخ يعني الفحش زيادة القبح وما يتعلق بالفروج هو الزنا ودواعيه
الملامسة والمعانقة وقوله جهرها وسرها يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما

انهم

انهم كانوا يكرهون الزنا علانية ويفعلونه سرا فنهاهم الله عنه مطلقا وقال الضحاك ما ظهر الخمر وما
بطن الزنا وقيل الفواحش الكبائر مطلقا قوله ما يوجب الاثم تعميم بعد تخصيص وقيل
شرب الخمر واصل معنى الاثم الذم فاطلق على ما يوجبه من مطلق الذنب وذكره للتعميم
بعد التخصيص بما مر من معنى الفواحش وقيل ان الاثم هو الخمر قال الشاعر
نهانا رسول الله ان نقرب الزنا ، وان نشرب الاثم الذي يوجب الوزرا
وهو منقول عن ابن عباس رضي الله عنهما والحسن البصري وذكره اهل اللغة كالاصمعي
وغيره قال الحسن ويصدقه قوله تعالى قل فيهما اثم كبير فقال ابن الانباري لم تسم العرب
الخمر اثما في جاهلية ولا اسلام والشعر المذكور موضوع ورد بانه مجاز لانه سببه وقال
ابو حيان رحمه الله ان هذا التفسير غير صحيح هنا ايضا لان السورة مكية ولم تحرم الخمر
الا بالمدينة بعد احد وقد سبقه الى هذا غيره وايضا الحصر حينئذ يحتاج الى التاويل
قوله الظلم او الكبر افرده بالذكر للمبالغة بناء على التعميم فيما قبله او دخوله في الفواحش لان
تخصيصه بالذكر يقتضي انه تميز من بينها حتى عد نوعا مستقلا قوله متعلق بالبغي مؤكد
له لان البغي لا يكون الا بغير حق او حال مؤكدة لان الحال يتعلق معناها بصاحبها لانه
صفة معنى وقوله معنى راجع الى قوله مؤكد ونعم وصفه لما قبله من التعلق والتاكيد
قوله تهكم بالمشركين الخ لانه لا يجوز ان ينزل برهانا بان يشرك به غيره قيل في
الانصاف قياسه ان يكون كقوله على لاحب لا يهتدى بمناره قلت ومنا هو الحق
لان المعنى حرم نفي ان يشركوا به شيئا لا ثبوت له وما انزل الله باشراكها سلطانا
فبالغ في نفي الشريك بنفي لازمه لينتفي ملزومه بالطريق البرهاني انتهى وقد بان
التهكم انما جاء من حيث انه يوهم انه لو كان عليه سلطان لم يكن محرما لاسيما على تقليدهم في
المعنى والمعنى على نفي الانزال والسلطان معا على الوجه الابلغ على اسلوب ولا ترى الضب
بها ينجحر كما صرح به في تفسير قوله تعالى بما اشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا
ومنه يظهر ان لا تنافي من الجمع بين التهكم والاسلوب المذكور كما توهمه ذلك
القائل ومنه تعلم ان الكلام التهكمي لا يلزم ان يكون من استعارة التضاد كما توهم
وفي قوله ونبهه نظر قوله بالالحاد في صفاته اي العدول عما وصف به من الوحدة
الى غيره من اتخاذ الشريك كما يدل عليه ما قبله قوله مدة او وقت لنزول العذاب الخ يعني
اي الاجل المدة المعينة للشيء كالدين والموت واخر تلك المدة وقد اشتهر في المدة المعروفة
لحياة الانسان والمراد به هنا ما ينافيه امهلوها لنزول العذاب او وقت نزوله المعين له
كما نقل عن الحسن وابن عباس رضي الله عنهما ومقاتل وذهب بعضهم الى انه وقت
الموت والتقدير ولكل احد من امة وعلى الاول لا حاجة الى تقدير فيه لان المراد
لكل امة زمان معين لاهلاكهم واستيصالهم فانه ليس المراد بالاجل فيه العمر والا لقال
لكل واحد بل اجل عذاب الاستيصال فانه تعالى امهل كل امة كذبت رسولها
الى وقت معين اذا جاء ذلك الوقت نزل بهم العذاب ولذلك قال انه وعيد لاهل مكة
وقال ابن جني قراءة الجمع على الظاهر لان لكل انسان اجلا واما افراده فلقصد الجنسية

والجنس من قبيل المصدر وايضا حسن الافراد لاضافته الى الجماعة ومعلوم ان لكل انسان اجلا
وقوله انقرضت مدتهم اي انقطعت وتمت مدة اعمارهم فجاء احدهما فجاء الاجل مجاز عن
تمامه وهو على تفسيره بالملك اوجه بمعنى حان اي قرب وجاء حينه والاجل وقت نزول العذاب
على التفسير الثاني نحو الاضافة في قوله وقتهم لادنى ملابسة قوله اي لا يتاخرون ولا يتقدمون
اقصر وقت الخ لما كان الظاهر عطف لا يستقدمون على لا يستاخرون كما اعربه الحوفي
وغيره اورد عليه انه فاسد لان اذا انما يترتب عليها الامور المستقبلة لا الماضية
والاستقدام حينئذ بالنسبة الى محل الاجل متقدم عليه فكيف يترتب عليه ما تقدمه
ويصير من باب الاخبار بالضروري الذي لا فائدة فيه كقولك اذا قمت فيما ياتي لم تتقدم
قيامك فيما مضى واجاب عنه الواحدي بانه على المقاربة والعرب
تقول جاء الشتاء اذا قرب فالمعنى انما اذا قربت لا يتقدم على وقته المعين ولا يتاخر عنه
الا انه ليس تحته طائل وقيل ان جملة لا يستقدمون مستانفة وقيل انما
معطوفة على الشرط وجوابه او على القيد والمقيد وقيل ان المقصود المبالغة
في انتفاء التاخير يعني ان التاخير مساو للتقدم في الاستحالة ولذا انظم معه في سلك
اوان يجموع لا يستاخرون ولا يستقدمون كناية عن انهم لا يستطيعون تغييره ويوخذ
من قوله لشدة الهول انهم لدهشتهم لم يميزوا بين طلب المحال وغيره فهو عبارة عن ذهولهم
عن الطلب مطلقا وهو جواب اخر وسم الاشارة الى ان الاستفعال بمعنى التفعل او
على ظاهره ونفي طلبه ابلغ من نفيه وقال النحريري في شرح المفتاح القيد اذا جعل
جزءا من المعطوف عليه لم يشاركه المعطوف فيه كما هنا فان الظرف مخصوص بالمعطوف عليه
اذ لا معنى لقولهم اذا جاء اجلهم لا يستقدمون انتهى وقد ذكروا انه اذا عطف شيء على
شيء وسبقه قيد يشارك المعطوف المعطوف عليه في ذلك القيد لا محالة واما اذا ان
عطف على ما بعده قيد فالشركة محتملة فالعطف على المقيد اعتبارات احدهما ان يكون
القيد سابقا في الاعتبار والعطف لاحقا في الاعتبار والثاني ان يكون العطف سابقا
والقيد لاحقا فعلى الاول لا يلزم اشتراك المعطوفين في القيد المذكور اذ القيد جزء من اجزاء
المعطوف عليه وعلى الثاني يجب الاشتراك اذ هو حكم من احكام الاول يجب فيه الاشتراك
وقوله اقصر وقت اشارة الى ان الساعة ليست عبارة عن التحديد حتى يجوز ان يتاخر
اقل منها بل عبارة عن اقل منه مطلقا وقد وقع هذا التركيب في مواضع ودخلت الفا فيه
على اذا الا في سورة يونس والموضع موضع الفا فليتامل قوله ذكر بحرف الشك الخ ارسال
الرسل لهداية البشر واقع وليس بواجب عندنا وقالت الفلاسفة انه واجب على الله
لانه يجب عليه تعالى ان يفعل الاصلح وهم يسمون اهل التعليم والمراد ببني ادم
جميع الامم وهو حكاية لما وقع مع كل قوم وليس المراد بالرسل نبينا صلى الله عليه وسلم
وبني ادم امته كما قيل فانه خلاف الظاهر قوله وضمت اليه ما الخ ما مزيدة للتاكيد
وقيل انه تفيد العموم ايضا فمعنى اما تفعلن ان تفعل منك فعلا بوجه من الوجوه واذا
زيدت على ان الشرطية فهل يلزم تاكيد الفعل بعدها او لا فيه خلاف فقال الزجاج
والمبرد وتبعهما الزمخشري انه لازم لا يحذف الا ضرورة ورد بانه سماع خلافه كقوله

فاما ترني

فاما ترني ولي لمة فان الحوادث اودى بها ولذا لم يصرح المص رحمه الله تعالى به فقيل
لزوم التاكيد لئلا تختلط بقية فعل الشرط عن جوابه ثم انه قيل ان المذكور في النحو ان نون
التوكيد لا تدخل الفعل المستقبل المحض الا بعد ان يدخل على اول الفعل ما يدل على التاكيد
كلام القسم نحو والله لاضربن او ما المزيدة نحو اما تفعلن ليكون ذلك توطية لدخول التاكيد
فعلى هذا يكون امر الاستثناء على ما قاله المص رحمه الله وليس كما قال فانما تدخل في النهي
والتخصيص والعرض والتمني وقوله فمن اتقى جوابه ومن اما شرطية او موصولة والى
الثاني ذهب المص رحمه الله لعطف الموصول عليه واشار بقوله اتقى التكذيب الى تقدير
المفعول وتقديره منكم ليرتبط الجواب بالشرط معنى قوله وادخال الفا في الخبر الاول الخ في نسخة
الجزا بدل الخبر فمن اما موصولة ويوجه عدم الفا فيما بعدها او شرطية والاسمية بعدها
معطوفة على الشرطية الجوابية ومعنى لا خوف عليهم من العقاب ولا هم يحزنون لفوات
الثواب ولا ينافيه اهوال القيامة ووجه المبالغة في الوعد لعدم تخلفه جعله سببا عن
التقوى والعمل الصالح المشعر بانه لا ينفك عنه اذ المعلول لا يتخلف عن العلة غالبا
بخلاف الوعيد فانه يجوز تخلفه ومن في من اظلم للاستفهام الانكاري والتقول نوع الكذب
مطلقا قوله ما كتب من الارزاق والاجال الخ اي مع ظلمهم وافترائهم وتكذيبهم لا يحرمون
ما قدر لهم من الرزق والعمر الى انقضاء اجلهم وقوله ما كتب اي قدر والكتاب بمعنى
المكتوب فليس فيه مجاز فان كان الكتاب بمعنى المكتوب فيه وهو اللوح المحفوظ
ففيه مجاز عقلي او لغوي ومن لابتداء الغاية وجوز فيه التبيين والتبعيض
وقوله يتوفون ارواحهم لان التوفي تناول الشيء وقبضه وما هو الا النفس يضاف الى
الانس والارواح كقوله الله يتوفى الانفس حين موتها ويضاف الى الملائكة وهو المراد
بالرسل عليهم الصلاة والسلام قوله وحتى غاية نيلهم الخ اي غاية للنيل وحرف ابتدا الكثر
جارة بل داخلة على الجملة كما في قوله وحتى الجياد ما يقدن بارسان وقيل انه جارة
وقيل لا [illegible] على الغاية والصحيح ما قدمناه وتفصيله في الدر المصون قوله
وما وصلت بابن الخ اي رسمت في المصحف العثماني وهي اسم موصول لا صلة نافية حتى
تتصل به في الخط لكنه على خلاف القياس وفي قوله الفضل وموصولة لطف لصنعة
الطباق والبديع ومعنى تدعون تستغيثون بهم في المهمات قوله قالوا ضلوا عنا جواب
بحسب المعنى اذ سألته لا ندري اين هم او هو ليس بجواب اذ السؤال غير حقيقي بل للتوبيخ
فلا جواب وما ذكر انما هو التحسر والاعتراف بما هم عليه من الخيبة والخسران قوله
وشهدوا على انفسهم الخ شهدوا ويحتمل ان يكون معطوفا على قالوا فيكون من جملة جواب
السؤال ويحتمل ان يكون استئناف اخبار من الله تعالى باقرارهم على انفسهم بالكفر كذا في
البحر واورد عليه انه اذا عطف على قالوا لا يكون جوابا اذ لو كان جوابا لكان من مقولهم
ولو عطف على القول كان تقديره قالوا شهدنا على انفسنا الا ان يكون ذكره بمعناه فتامل
ولا تعارض بين هذا وبين قوله والله ربنا ما كنا مشركين لانه من طوائف مختلفة او في
مواقف واوقات مختلفة او انه لحيرتهم كما مر في الانعام وادل الشهادة بالاعتراف لانه

سريت بهم حتى تكل مطيهم

اما اللغير او على الغير لكن التلفظ بما يجمعه الشامة فيتجوز به عن ذلك وليس في النظم
ما يدل على ان اعترافهم بلفظ الشهادة ذكره قوله ضالين تفسير له بحسب المعنى لان الكافر
ضال مع مناسبته لقوله ضلوا عنا قوله اي قال الله تعالى لهم الى التفسير الاول بناء على جواز
انه تعالى يكلمهم بغير واسطة والثاني على خلافه قوله اي كائنين في جملة امم مصاحبين لهم فيكون
لو قال حال او مصاحبين كان اولى لان في للظرفية وتجيء بمعنى مع نحو فادخلي في عبادي خلا
وجه للجمع وليس بشيء لانه اشارة الى ان الظرفية مجازية معناها المصاحبة ولذا جمع
في الكشاف بينهما فهو بيان لحصول المعنى وقوله كائنين اشارة الى انحلال لئلا يتعلق
حرفا جر بمعنى بمتعلق واحد حتى يحمل الثاني على البدلية او انه صفة امم وقوله من الجن
يدل على ان الجن يموتون ويعاقبون لانهم مكلفون كالانس قوله التي ضلت بالاقتداء بها
اي كلما دخلت امة تابعة او متبوعة لعنت التابعة المتبوعة التي اضلتها والمتبوعة
التابعة التي زادت في ضلالها على ما اشار اليه في الكشاف في تفسير قوله لكل ضعف فلا
يلزم التسلسل كما توهم قوله اداركوا فيها جميعا تداركوا الى غاية كما قبله اي يتخلون
فيها وجاء معا بعضهم بعضا الى انهم تلاحقوا باجتماعهم في النار فقول المص رحمه الله
تداركوا تفسير له بيان اصله اذ اصله تداركوا فادغمت التاء في الدال بعد قلبها دالا
وتسكينها ثم اجتلبت همزة الوصل وقوله تلاحقوا بيان لمعناه اي لحق بعضهم بعضا وادركه
وعن ابي عمرو رحمه الله انه قرأ اداركوا بقطع الف الوصل قال ابن جني وهو مشكل لانه
انما يجيء شاذا في ضرورة الشعر في الاسم ايضا للتوقف مثل وقفة المستذكر ثم ابتدا
فقطع وهو شبه حسن قوله اخراهم دخولا او منزلة قال العرب اخرى واولى يحتمل ان يكون
فعلى انثى افعل التفضيل والمعنى اخراهم منزلة وهم الاتباع والسفلة لاولاهم منزلة وهم
القادة والرؤساء وهو الوجه الثاني في كلام المص رحمه الله الذي بينه بقوله منزلة و
ويحتمل ان يكون انثى اخر بكسر الخاء بمعنى اخر المقابل للاول وليس للمفاضلة والفرق
بينه وبين ذلك ان الثاني يدل على الاثنين دون الاول ولا يجوز فيه ان يكون بمعنى
غير والى الوجه الثاني اشار المص رحمه الله بقوله دخولا فتامل والثاني ارجح لان تقدم
احد الفريقين على الاخر في الدخول يحتاج الى اثبات فليتأمل هو مروي
عن مقاتل رحمه الله وكفى به سندا قوله اي لاجل اولاهم اي اللام للتعليل لا للتبليغ كما
في قولك قلت لزيد افعل كذا لان خطابهم مع الله تعالى لا معهم قال الزجاج رحمه الله
المعنى وقالت اخراهم يا ربنا هؤلاء اضلونا لاجل اولاهم واما اللام لاخراهم فيجوز
فيه ان تكون للتبليغ لان خطابهم معهم بدليل قوله فما كان لكم علينا من فضل فذوقوا
العذاب بما كنتم تكسبون قاله المعرب قوله سنوا لنا الضلال فاقتدينا بهم الاحسن
فسره بانهم سنوا لهم الضلال ليشمل الجميع لان حقيقة الاضلال الدعوة الى الضلال
وهو يقتضي ملاقاتهم لهم وليس بلازم ومن فسره بدعونا الى الضلال وامرونا به
اراد هنا ايضا لان من سن سنة سيئة فقد دعا اليها وامر بها في التقدير قوله كذا
قوله اذ تأمروننا ان نكفر بالله ونجعل له اندادا فاحتمال انه قرأ البعض وله وجه

مضاعفا

مضاعفا لانهم ضلوا واضلوا قال ابو عبيدة الضعف مثل الشيء مرة واحدة وقال الازهري ما قاله هو
ما يستعمله الناس في مجاز كلامهم وقال الشافعي رضي الله عنه قريبا منه فيما لو اوصى بضعفيما
لولده والوصايا جارية على عرف الاستعمال واما كلام الله تعالى فيرد الى كلام العرب والضعف
في كلام العرب المثل الى ما زاد ولا يقتصر على مثلين بل هو غير محصور ولذا اخره هنا
بمضاعف وقد مر له تفصيل وضعفا صفة لعذابا ويجوز ان يكون بدلا منه ومن النار
صفة العذاب او الضعف قوله ايضا القادة فيكفرهم الى القادة جمع قائد اي الرئيس المتبع
وهو في الجمع كسادة وفيه كلام في النحو وقوله بكفرهم وتقليدهم في الكشاف لان كلا من القادة
والاتباع كانوا ضالين مضلين اما الاول فظاهر واما الثاني فلان القادة زادوا باتباعهم
لهم طغيانا وثباتا على الضلال وقوة على الاضلال كما قال تعالى انه كان رجال من الانس يعوذون
برجال من الجن فزادوهم رهقا فتامل ولا يخفى عدم اطراده فان اتباع كثير من الاتباع
غير معلوم للقادة الا ان يقال انه مخصوص ببعضهم ولذا قيل الاحسن ان يقال
ان ضعف الاتباع لاعراضهم عن الحق الواضح وتولي الرؤساء لينالوا عرض الدنيا اتباعا للهوى
ويدل عليه قوله تعالى وقال الذين استكبروا للذين استضعفوا انحن صددناكم عن الهدى
بعد اذ جاءكم بل كنتم مجرمين وفيه نظر وكلام المص رحمه الله يحتمل ان يكون التقليد في
الهدى مثلا لاخر يستحقون به المضاعفة فلا يرد عليه ما ذكر قوله ما لكم او ما لكل فريق
وقرأ عاصم رحمه الله بالياء على الانفصال الظاهر ان المراد من الانفصال انفصال هذا
الكلام عما قبله بان يكون تذييلا لم يقصد به ادراجه في الجواب حتى يكون خطابا للجميع
وقيل معناه انفصال القادة من الاتباع بخلاف قراءة التاء فانها للفريقين بتغليب المخاطبين
الذين هم الاتباع على الغيب الذين هم القادة اذ على قراءة عاصم لا يمكن القول بالتغليب اذ لا
يغلب الغائب على المخاطب وفيه ان قول المص لا يعلمون ما لكم اشارة الى ان الخطاب للاتباع
من غير تغليب وقوله او لكل فريق اشارة الى التغليب فتامل وقيل لكن لا يعلمون
من جملة مقول القول ولكل ضعف يلتفت الى الاتباع لانه جواب قولهم فانهم الخ فاذا قرئ
لا تعلمون بالخطاب يكون موجها اليهم واذا قرئ بالغيبة يكون منفصلا غير ملتفت اليهم
وهذا اما اشرنا اليه اقرب وتضعيف العذاب للضلال والاضلال فلا يكون زيادة
على ما استحقوه حتى يكون ظلما مع انه لا يسأل عما يفعل قوله عطفوا كلامهم على جوابه تع
الخ المراد بالعطف في كلامه العطف الواقع بالفاء في قوله فما كان الخ ولذا قال شراح الكشاف
ان معناه ترتيبه عليه لا العطف الاصطلاحي فقوله ورتبوه تفسير له لانه جواب
شرط مقدر لانهم رتبوا كلامهم على كلام الله تعالى على وجه التسبب لان اخبار الله تعالى
بقوله لكل ضعف سبب لعلمهم بالمساواة حملهم على ان يقولوا اذا كان كذلك فقد
ثبت انه لا فضل لكم علينا في استحقاق الضعف وقيل انها عاطفة على مقدر اي
دعوتم الله فسوى بيننا وبينكم فما كان الخ وفيه تامل قوله من قول القادة او من قول
الفريقين كذا في اكثر النسخ وفي بعضها او من قول الله للفريقين وهي اظهر من الاولى
لانه اذا قالته الاولى للاخرى على سبيل التشفي يكون من مقول القول الاخير وهو تشفي

بان دعاهم عاد عليهم ضرره ولم يختص بمن دعى عليه واذا كان من كلام الله تعالى فيكون توبيخا وايما
اذ لا ان من قول المنتقين يحتاج الى تقدير اي قالت كل فرقة للاخرى ذوقوا الخ والبا
سببية وما مصدرية او موصولة والعايد محذوف وانا به بقوله عن الايمان بها الى ان الاستكبار
عنه الاباء عن الايمان بها مجاز قوله لا دعيتهم واعمالهم الخ لكون السما محل اجابة الدعا فانما تفتح للدعا
الصالح وللاعمال الصاعدة وللارواح وارد في النصوص القرآنية والاحاديث النبوية فلا حاجة
الى تاويل وكم فتح ابوابها بانزال البركة والامطار والرحمة عليهم ايضا والتضعيف لتكثير
المفعول لا الفعل لعدم مناسبة المقام واسناد الفتح الى الابواب مجاز لانه سبب لذلك
قوله اي حتى يدخل ما هو مثل في عظم الجرم الخياط ثقب الابرة لان السم تثليث السين
الثقب الصغير مطلقا وقيل المسلم ما كان في عضو كالانف والاذن والخياط فعال
ما يخاط به كالمخيط بكسر الميم وفتحه ومما ذكرنا قيل انه لا يناسب الجمل حيث الابرة
فلذا فسر بالحبل الغليظ لمناسبته للمقام يعني ان الجمل يضرب به المثل في عظم الجسم قديما
كما قال ٭ جسم الجمال واحلام العصافير ٭ وخرق الابرة يضرب به المثل ايضا في
الضيق فيكون قد علق دخولهم الجنة على دخول اعظم الاجرام في اضيق المنافذ كقوله
٭ اذا شاب الغراب اتيت اهلي ٭ وهو معروف في كلام العرب ولذلك قال الشاعر
٭ ولو لاقيت ما بي من جوى وصبابة ٭ على جمل لم يدخل النار كافر ٭
وقوله وقرئ الجمل الخ اي بضم الجيم وفتح الميم المشددة وبضم وفتح مخففة كنغر بضم النون وفتح
الغين المعجمة والرا المهملة وهو نوع من كبار العصافير احمر المنقار والنصب بضم النون والصاد
والقنب بكسر القاف وضمها وتشديد النون المفتوحة والبا الموحدة نوع من غليظ الكتان
يتخذ منه الحبال وحبل السفينة يكون منه ومن الليف وقوله وسم معطوف على الجمل
اي قرئ سم ولذا قوله وفي سم المخيط معطوف عليه وهو بكسر الميم وفتحها كما ذكره المعرب
وهي قراءة شاذة وقوله وهي الحبل تفسير للغات الخ قوله ومثل ذلك الجزا الفظيع لكل
اشارة الى ان الجار والمجرور نعت مصدر محذوف والفظيع الشنيع وهو الخلود في النار سعدي
كما يشير ما بعده وتفسير الحواشي للارهقة الاخيرة بالعنين ليس بشيء كما قاله بعض الفضلا
وجملة لهم الخ اما مستانفة او حالية وجهنم ذكر انه لفظا ومعنى فاعل الظرف او مبتدا وجهنم
حال منه او لتقدمه قوله غواش الخ جمع غاشية وهي ما يغشى به ومنه غاشية السرج
المعروفة والنحاة في مثله خلاف فقيل هو غير منصرف لانه على صيغة منتهى الجموع والتنوين
عوض عن الحرف المحذوف او حركته والكسرة ليست للاعراب وهذا الاخفش يضيفه الجمع
بل يجري في كل منقوص غير منصرف كيعيل تصغير يعلى وبعض العرب يعربه بالحركات
الظاهرة على ما قبل اليا لجعله محذوفة نسيا منسيا ولذا قرئ غواش برفع الشين وله
الجوار المنشات بضم الرا قوله عبر عنهم بالمجرمين تارة الخ يعني ذكر الخاص الذي هو الظلم بعد
ذكر الجرم العام وذكر معه التعذيب بالنار الذي هو اشد من الحرمان من الجنة لما ذكر ووضع
الظالمين موضع ضمير المجرمين وهو يعني للتنبيه على جمع الصفتين وقد قيل بتغايرهما
ايضا قوله على عادته سبحانه وتعالى الخ يشعر يعني يتزينه ويجعله به شيئا ولا يكلف
معترضة وهو الظاهر وقيل انها خبر بعد خبر العايد اي منهم وقوله في الكتاب النعيم

النعيم

النعيم ماخوذ من الجنة لان لهم فيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت والاكتساب اشارة الى
العمل الصالح سبب في الجملة وان لم يكن بطريق الايجاب والدليل على ان الكتابة بناك
ترتب الحكم على الموصول والصلة يشعر بذلك مع توسط اسم الاشارة واذا علم ان مبني التكليف
على الوسع زادت الرغبة في ذلك الاكتساب لحصوله بما فيه يسر لا عسر لكنه نبه على انه
مع يسره لا يحصل الا بالهداية والتوفيق وقوله يسهل اشارة الى ما قاله الامام
ونقله عن معاذ بن جبل رضي الله عنه من ان الوسع ما يقدر عليه الانسان بسهولة
ويسر كان اقصى الطاقة يسمى جهدا لا وسعا وغلط من ظن ان الوسع بذل المجهود
قوله يخرج من قلوبهم اسباب الغل او يطهرها منه الخ وفي نسخة ويطهرها بالواو وهي
النسخة التي صححها بعض ارباب الحواشي لان المراد منه ما يحصل لاهل الجنة من تصفية
الطباع عن كدورات الدنيا ونزع الاحقاد الكائنة فيها وقيل المراد بتطهير قلوبهم
حفظها من التحاسد على درجات الجنة ومراتب القرب بحيث لا يحسد صاحب الدرجة
النازلة صاحب الرفيعة لازالة الشهوات وقد جوزه في الحجر وذلك ان تحمله عليه فتأمل
قوله وعن علي رضي الله عنه اني لارجو الخ هذا ابدل على انه كان ذلك يقتضي الطباع البشرية فيهم
لكنه نزع بتوفيق الله وقيل الاولى انه يراد عدم اتصافهم بذلك من اول الامر
وما وقع انما كان عن اجتهاد لاعلاء كلمة الله وخص هو للمنازعة في خلافة عثمان رضي
الله عنه بينها وبين محاربة طلحة والزبير رضي الله عنهما في وقعة الجمل وهذا الحديث
اخرجه ابن سعد والطبري من رواية معمر عن قتادة كلاهما عن علي رضي الله عنه
بسند منقطع واخرجه ابن ابي شيبة عن ربعي بسند متصل كما قاله ابن حجر رحمه الله
قوله لما جاوز هذا الخ ليس تقديرا اعرابيا بل بيان لحاصل المعنى وان كان قوله
في الكشاف لوجب هذا اعتنابها والمراد ان في الكلام تجوزا عقليا او لغويا بجعل الهداية
لا ادي اليه هداية له قوله واللام لتاكيد النفي الخ هي اللام التي تسمى لام الجحود وتزاد
بعد كان المنفية للتاكيد وتفصيله مذكور في النحو ولم يجعل الجواب ما قبله لامتناع تقدمه
على الصحيح والواو حالية او استئنافية وعلى قراءة اسقاط الواو فالجملة بيانية وهو ظاهر
قوله يقولون ذلك اغتباطا وتبجحا الخ اي من قوله الحمد لله الى هنا فلا يرد عليه ما قيل سعدي تبعا للطيبي
انه لا يلايم قوله فاهتدينا بارشادهم فان المقصود بالجملة القسمية على هذا ابتهاجهم بصدق
الانبيا عليهم الصلاة والسلام في وعدهم بالجنة لا تعليل الاهتدا فتامل والاغتباط
بالغين المعجمة السرور وان يتمنى الشخص بحال يغبط فيه كما في تاج المصادر والتبجح
بتقديم الجيم على الحا المهملة الفرح فليس قوله ذلك الا اظهارا لما ذكر لا للتعبد
والتقرب لان الجنة ليست دار تكليف وعبادة كما قيل قوله اذا رأوها من بعاد
بعيد الخ يعني الاشارة بتلك الموضوعة للاشارة الى البعيد لما قبل دخولها والندا
للاعلام بانها موروثة لهم وتلكم بوطئة لذلك والا فلا حاجة الى الاشارة الى مكان حل
فيه احد كما انه لا حاجة الى كون التعبير بتلكم الجنة التي وعدتم بها في الدنيا هي هنا
فيكون المشار اليه غائبا بعيدا فتلكم خبر مبتدا محذوف اي هذه تلكم الجنة الموعودة

لكم قيل أو تلكم مبتدا حذف خبره اي تلك الجنة التي اخبرتم عنها او وعدتم بها في الدنيا سه
هي هذه وقول المنادي له مبتدا خبره اورثتموها وقوله بالذات اي ما يؤدي به وقصد اعلا
لكونها موروثة وان كان بحسب الظاهر تلكم الجنة قوله ان اعطيتموها بسبب اعمالكم الخ
يعني ان الميراث مجاز عن الاعطاء تجوز به عنه اشارة الى ان السبب فيه ليس موجبا وان كان
سببا بحسب الظاهر كما ان الارث ملك بدون كسب وان كان النسب مثلا سببا له فلا يرد
على قوله بسبب اعمالكم انه يعارض قوله لن يدخل احدكم الجنة بعمله اذ المراد بسبب عمله
السبب التام فلا يحتاج الى الجواب عنه وكان ان يقال الباء للعوض لا للسبب وفيه تفصيل
لعل النوبة تفضي اليه وقيل انتجيز للوعد باثابة المطيع لا بالاستحقاق والاستيجاب
بل هو محض فضله تعالى كالارث قوله وان في المواضع الخمس هي المخففة الخ هي ان تلكم
وان وجدنا وان لعنة الله وان سلام عليكم وان افيضوا واذا كانت مخففة فحرف
الجر بعدها اي بانه واسمها ضمير شان مقدر اي بانه تلكم كذا قدره الزمخشري وفيه
اشارة كما صرح به الى ان ضمير الشان لا يجب ان يؤنث اذا كان المسند اليه في الجملة المفسرة
مؤنثا وبه صرح ابن الحاجب وابن مالك ذهبا الى استحبابه فلا عبرة بما وقع في التلخيص
ما يخالفه وقوله لان المناداة الخ يؤخذ منه شرط ان المفسرة وهي سبقها بجملة فيها معنى
القول دون حروفه قوله انما قالوه تبجحا بحالهم وشماتة الخ التبجح الافتخار والشماتة الفرح
بمصيبة العدو والتحسير الايقاع في الحسرة والندم ويصح ابقاؤه اي نسبتهم الى الخسار
قوله وانما لم يقل ما وعدكم الخ في الكشاف حذف تخفيفا لدلالة وعدنا عليه ولقائل ان يقول
اطلق ليتناول كل ما وعد الله من البعث والحساب والثواب والعقاب وسائر احوال القيامة
لانهم كانوا مكذبين بذلك اجمع ولان الموعود كله مما ساءهم وما نعيم اهل الجنة الا عذاب
لهم فاطلق لذلك يعني لم يذكر مفعولا لان المراد مطلق الموعود به سواء كان لهم او لغيرهم
فليس القصد الى تخصيص موعود دون موعود به ولو فعل ذلك لتقيد بما وعد واجيب فلا يرد
عليه ما قيل انه لو ذكر المفعول على حسب ذكره في الاول فقيل فهل وجدتم ما وعدكم انتصاف
ربكم حقا لكان الفعل مطلقا ايضا باعتبار الموعود به لانه لم يذكر فيتناول كل موعود
به من البعث والحساب والعقاب التي هي انواع من جملتها التحسر على نعيم اهل الجنة
فليس ذلك خاصا بحذف المفعول الواقع على الموعود دون فالوجه انه حذف تخفيفا
وايجازا واستغناء عنه بالاول ولما قيل ان الجواب لا يطابق سؤاله لان المدعي سيد
حذف المفعول الاول وهو ضمير المخاطبين والجواب دفع بالمفعول الثاني الذي هو
الحساب والعقاب وسائر الاحوال فهي انما يناسب لو سئل عن حذف المفعول الثاني
لا الاول قوله لان ما ساءهم من الموعود الخ قيل لا خفا في كون اصحاب الجنة سن
معذبين بالكل والكل مما يسرهم فكان ينبغي ان يطلق وعدهم ايضا فلا بد من حمله
على الاكتفاء بالسابق لا على الاطلاق قوله دعا الغنات ولا عبرة بن انكار بعض القراة
به واثبات اهل اللغة له وصاحب القاموس اقبل عليه الصلاة والسلام وقوله
بين الفريقين لا بين القائلين نعم كما قيل ولا يرد ان الظاهر ان يقال بينهما لانه

غير

غير متعين والكسر على ارادة القول مذهب البصريين بالتضمين او التقدير وعلى الحكاية
باذن لانه في معنى القول فيجري مجراه مذهب الكوفيين والتاذين المراد به النداء وهو اعلا
بلعنة الله لمن او ابتدا العن قوله صفة الظالمين مقررة فلا يوقف بينهما وعلى القطع يصح الوقف
وانما كانت صفة مقررة لان الصد عن سبيل الله بمعنى الاعراض عنه لا منع الغير وطلب
سبيله لازم لكل ظالم فتكون الصفة مقررة مؤكدة بخلاف الصد بمعنى منع الغير ولذا سن
قيل صد عن كذا اعرض وصده عنه اي يصرفون الناس عن دين الله بالنهي عنه وادخال
الشبه في دلائله ويبغونها عوجا اي يطلبون لها تاويلا وامالة الى الباطل وقصدا عنه صدوا
اعرض اي يصدون بانفسهم عن دين ويعرضون عنه ويبغونها عوجا يطلبون اعوجاجها
ويذمونها فلا يؤمنون بها فعلى الاول يكون العوج بمعنى التعوج والامالة وعلى الثاني
يكون على اصله وهو الميل والاول مختار الشيخين والثاني مختار القرطبي وهو الاظهر واليه
ذهب المص رحمه الله فافهم والفرق بين العوج والمعوج يأتي تحقيقه في سورة الكهف
وما لاهل اللغة فيه من الكلام ووجه الفرق بينهما قوله اي بين الفريقين الخ لان الاية
الاخرى تفسرها ولكنه لا يتعين وانها سور الذي وح الجنة قوله اعراف الحجاب
اي اعاليه المراد شرفاته تشبيها لها بعرف الدابة والديك وهو معروف وفي التفسير
الاخر معناه الذي يوصف منه لانه اشرف واعرف مما انخفض منه وظاهر كلامه انه حقيقة
في هذا الوجه قوله وهم السور الخ للمفسرين في اصحاب الاعراف اقوال منها ما ذكره المص رحمه الله
واشهرها الاول وقيل هم اصحاب الفترة الذين لم يبدلوا دينهم وقيل اطفال المشركين
وفي النسخ هنا اختلاف ففي بعضها باو وفي الجميع وفي بعضها بالواو وفيه وفي بعضها باو
في بعضها والواو في بعض وخيار المؤمنين وعلماؤهم بالرفع والجر وقوله يبدون في صورة
الرجال لتوجيه اطلاق الرجال على الملائكة وهم لا يوصفون بذكورة ولا انوثة قوله بعلامتهم
التي اعلمهم الله بها اي جعلها معلمة بها من العلامة ويصح ان يكون من العلم والسيما العلامة
من سام الموسم فيعرفون الذين منهم سيما كذا انهم اهل الجنة وغيرهم من اهل النار والظاهر
انه قبل دخولهم الجنة او النار اذ لا حاجة بعده للعلامة واما النداء والصرف فبعده
لكن ظاهر كلام المص فيما سيجيء ان الكل بعده وان قوله بياض الوجه اشارة الى قوله
تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه قوله وانما يعرفون ذلك بالالهام او تعليم
الملائكة اي ان كذا علامة الجنة وكذا علامة النار كما مر قيل وفي الحصر نظر وبالهام
للملائكة قوله اي اذا انظروا الخ بيان لحاصل المعنى لا ان في الكلام شرطا مقدرا
وفي الدر المصون انه اشارة الى انه جواب شرط محذوف والداعي له مراعاة قوله
واذا صرفت ابصارهم قوله حال من الواو في الكشاف استئناف او صفة رجال
وضعف بالفصل وقوله على الوجه الاول اي في تفسير حال الاعراف بمن حبس بين
الجنة والنار واما على بقية الوجوه فهو حال من اصحاب الجنة لانه لا يناسب قوله
لم يدخلوها وهم يطمعون الا انه قيل ان يطمعون بمعنى يعلمون ويتيقنون
وهو بهذا المعنى منقول عن اهل اللغة وبه فسر قوله والذي اطمع ان يغفر لي

اي اعلم او يحزنون ولما جاءت وهم يطمعون في الرس واو لم يدخلوها بعد تسليط النفي اي كانوا
طامعين حال دخولهم الجنة لا قبله فتأمل قلنا في الاصل مصدر وليس في المصادر تفعال بكسر التاء
غير تلقاء وتبيان ثم استعمل ظرف مكان بمعنى جهة اللقاء والمقابلة فنصب على الظرفية وفي قوله
صرفت اشارة الى انهم لم يلتفتوا الى جهة النار الا مجبورين على ذلك لا باختيارهم لان مكان
الشر يحذر ولذا استعاذوا منه قوله من رؤساء الكفرة كابي جهل بيان لقوله رجالا قوله ما في
ما اغنى استفهامية للتقريع والتوبيخ ويجوز ان تكون نافية والجمع يعني الكثرة استعمال
له في لازمه وعلى الثاني هو مصدر مفعوله مقدر وهو انسب لعدم تكريره مع ما بعده وفي ما الثاني
مصدرية لعطفه على المصدر قوله من تتمة قولهم الخ فهي في محل نصب مفعول القول ايضا
اي قالوا ما اغنى وقالوا اهؤلاء الخ ويجوز فيه ان يكون جملة مستقلة غير داخلة في حيز القول
واشار اليه على الاول هم اهل الجنة والقائلون اهل الاعراف والمقول لهم اهل النار والمعنى
قال اهل الاعراف لاهل النار اهؤلاء الذين في الجنة اليوم هم الذين كنتم تحلفون انهم لا يدخلون
وادخلوا الجنة يعني قالوا لهم … قيل لهم ادخلوا الجنة وعلى الاستيناف اختلف في المشار
اليه فقيل هم اهل الاعراف والقائل ملك ما امر بذلك والمقول له اهل النار وقيل
المشار اليه اهل الجنة والقائل الملائكة والمقول له اهل النار وقيل المشار اليهم اهل الاعراف
وهم القائلون ايضا والمقول لهم الكفار وادخلوا الجنة من قول اهل الاعراف ايضا اي يرجعون
فيخاطب بعضهم بعضا ولا ينالهم الخ جواب القسم قوله اي فالتفتوا الى اصحاب الجنة الخ
اي وبعد ان دخلوا … غير خائفين ولا محزونين وقوله وهذا اوفق للوجوه الاخر
هي تفسير رجال بقوم علت درجاتهم الخ لا بالمحبوسين في الاعراف لان المناسب ادخال غيرهم
انفسهم الجنة لا امر غيرهم بالدخول كذا وقيل هو انفته للاول ايضا وبل ادخلوا ابدي
على الدخول ويحتمل ان يكون كونهم على الاعراف قبل دخول بعض اهل الجنة وفيه
تامل وقوله بعد متعلق بقيل وقوله فقالوا لهم ما قالوا اي من الاستعاذة والسلام قوله
فقيل لما عيروا الخ عطف بحسب المعنى على قوله من تتمة قولهم اي لما عير اصحاب الاعراف
اصحاب النار اقسم اصحاب النار ان اصحاب الاعراف لا يدخلون الجنة فقال الله تعالى
او بعض الملائكة خطابا لاهل النار اهؤلاء الذين اقسمتم بالله مشيرا الى اصحاب الاعراف
ثم وجه الله تعالى خطابه الى اصحاب الاعراف فقال ادخلوا الجنة الخ فيكون اهؤلاء اقسمتم
لا من تتمة قولهم للرجال وهو على الوجه الاول في تفسير رجال ولذا قابله به قوله وقرئ ادخلوا
ودخلوا اي بالمبني للمجهول او المجرد المعلوم وحينئذ كان الظاهر لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
فلذا قدر انه بقول لهم بحذف هو حال ليتم الخطاب ويرتبط الكلام وقرئ ادخلوا
بامر المزيد للملائكة ايضا قوله اي صبوا فان اصل معنى الفيض صب الماء ونحوه قوله
وفيه دليل الخ اي لظاهر النظم ولفظ على وليس دليلا قطعيا حتى يبحث فيه وقوله من
سائر الاشربة كاللبن فسره به ليتعلق به الافاضة من غير تاويل فان فسر بالطعام
يقدر للثاني عامل او يأول الاول بما يعمهما كالقوا او يضمن ما يعمل في الثاني او يجعل من
الك كلمة كما عرف في العربية وقوله علفتها تبنا وماء باردا تمامه حتى شتت همالة عيناها

قوله

٣٤٨

قوله منعهما عنهم منع المحرم على المكلف يعني ان التحريم بمعنى المنع كما في قوله حرام على عيني ان
تطعما الكرى لان الدار دار ثواب لا دار تكليف فهو استعارة كما صرح به المحشي رحمه الله ولو
جعل من قبيل المشاكلة جاز ولكن الاول ابلغ والتصدية التصفيق كاللهو والفرق بين اللهو
واللعب مر تفصيله في الانعام فان اردت فانظره قوله يفعل بهم فعل الناسين يعني
انه تمثيل شبه معاملته تعالى معهم بالمعاملة مع من لا يعتد به ولا يلتفت اليه فينسى
لان النسيان لا يجوز على الله تعالى والنسيان يستعمل بمعنى الترك كثيرا في لسان العرب
ويصح هنا ايضا فيكون استعارة تحقيقية او مجازا مرسلا وكذا نسيانهم لقاء الله ايضا
لانهم لم يبالوا اذ لم … عدم اخطارهم لقاء الله والقيامة ببالهم وغفلة
بالهم بحال من عرف شيئا ثم نسيه وليست الكاف للتشبيه بل للتعليل ولا بأس من التشبيه
ايضا الا قوله ما كانوا بآياتنا الخ وقوله من العقائد الخ ادرج القصص في المواعظ لان السعيد
من اتعظ بغيره قوله عالمين بوجه تفصيله الخ اشارة الى ان على علم وتنكيره للتعظيم حال من
الفاعل وانه يقتضي انما فعله محكما متقنا لا يفعل العالم بالشيء وحينئذ يقتضي انه
تعالى يعلم بصفة زائدة على الذات وهي صفة العلم لا بعين ذاته كما يقوله الفلاسفة
ومن هنا ما مر في ذلك او حال من المفعول قوله وقرئ فضلناه اي بالضاد المعجمة
وهي قراءة ابن محيصن قوله في هذه القراءة عالمين اشارة الى انه حال من الفاعل على هذه
القراءة لانه انسب وان جاز ان يكون حالا من المفعول ايضا وفيه نظر لعله النفي باحد
الوجهين لعلم الانسب بالمقايسة فتدبر قوله حال من الهاء ويجوز فيه ان يكون مفعولا لاجله
ويجوز فيه ان يكون حالا من الكتاب لتخصيصه بالوصف وقرئ بالجر على البدلية من علم
والرفع على اضمار المبتدأ قوله ينظرون الخ يعني النظر هنا بمعنى الانتظار لا بمعنى الرؤية
وقوله ما يؤول اليه امره اشارة الى ان التاويل بمعنى العاقبة وما يتم في الخارج
وهو اصل معناه ويطلق على التفسير ايضا والمعنى انهم قبل وقوع ما هو محقق كالمنتظرين
له لان كل آت قريب فهم على شرف ملاقاة ما وعدوا به فلا يقال كيف ينتظرونه
مع جحدهم فانهم وان جحدوه الا انهم بمنزلة المنتظرين وفي حكمهم من حيث ان تلك
الاحوال كائنة لهم لا محالة وما يقال انه فيهم اقوام يشكون ويتوقفون فيحمل بابه
تخصيص الناسين بالجاحد الا ان يقال ان الذي نسيه لم ذلك وقوله تركوه ترك
الناسي اشارة الى ما مر تحقيقه قوله اي قد تبين انهم الخ فسر به لانه الذي يترتب عليه
طلب الشفاعة ولانه هو الواقع فيه وقوله او هل نرد اشارة الى انه معطوف على الجملة
الاسمية او الظرفية وبرز منه في المبتدأ او في الفاعل بالظرف وقراءة النصب عطفا
على يشفعوا المنصوب في جواب الاستفهام او ان او بمعنى الى ان او حتى ان على ما
اختاره الزمخشري وقوله فعلى الاول اي قراءة الرفع لعطفه على ما قبله المقول وعلى الثاني
اي النصب بان يكون لهم شفعاء في الخلاص عام فيه اما بالشفاعة في العفو عنهم او الرد
فالشفاعة لاحد الامرين ان كانت او عاطفة او لامر واحد اذا كانت بمعنى الى او حتى

احد الامرين الشفاعة او الرد الى الدنيا ودار التكليف ليتلافوا ما فات منهم صح

يشفعون الى الود وبهذا اندفع ما قيل ان المقابلة بين الشفاعة لغيرها لود وبين الود
عن ظاهره لانه انما الشفاعة ونتيجتها فالوجه ان تكون الشفاعة حينئذ كناية عن
الشفع والمعنى فيشفع بالشفاعة او يرد قوله جواب الاستفهام الثاني الخ الثاني صفة
جواب او الاستفهام اي في احد الوجوه وهو بيشفع يرد بالعطف فانه في حكم استفهام ثان
او نصبه بالعطف على يرد مسبب عنه واما قراءة الرفع فعلى الوجوه كلها وضل بمعنى غاب
وفقد والمراد هنا انه بطل ولم ينفعهم شيا قوله اي في ستة اوقات اليوم في اللغة مطلق
الوقت فان اريد هذا فالمعنى ما ذكر وان اريد المتعارف فاليوم انما كان بعد خلق الشمس
والسموات فيقدر فيه مضاف اي بقدر ستة ايام وقوله دليل الاختيار ظاهر لانه لو كان
بالايجاب لصدر دفعة واحدة وقيل لان عدوله الى التدريج مع القدرة على خلافه
يقتضي ذلك وقيل ان في دلالته عليه خفا واما كون الفاعل موجبا مشروطا بما يوجد
دفعا فوقتا فغير لازم لم لا الى التسلسل او بثبوت الاختيار وقيل اعتبار النظار بناء على تقدم
خلق الملائكة عليها او المراد اصحاب النظر والبصيرة من العقلاء المعترفين بالشرع اذا
سمعوه قوله استوى امره او استولى الخ في الكلام الاستواء من الصفات المختلف فيها فقيل
المراد استوى امره فالاسناد مجازي او فيه تقدير ولا يضر حذف الفاعل اذ اقام ما اضيف
اليه مقامه وقيل الاستوا بمعنى الاستيلا كما في قوله قد استوى بشر على العراق فعلى الاول ليس
من صفاته تعالى وعلى الثاني يرجع الى صفة القدرة وفي احد قولي الاشعري انه صفة
مستقلة غير الثمانية واليه اشار المص رحمه الله وقيل بالتوقف فيه وانه ليس كاستوا
الاجسام وحمله المجسمة على ظاهره قوله والعرش الخ اي هو فلك الافلاك اما حقيقة لانه
بمعنى المرتفع او استعارة من عرش الملك وهو سريره ومنه ورفع ابويه على العرش او
بمعنى الملك بضم الميم وسكون اللام ومنه ثل عرشه اذا انتقض ملكه واختل قوله
ولم يذكره لعلمه للعلم به الخ اشار بقوله يغطيه اي يغطي الله النهار بالليل الى ان الفاعل
هو الله واسناده الى الليل مجاز فلما كان المغطى يجتمع مع المغطى وجودا ولا يتصور
هنا قال المص رحمه الله في سورة الرعد يلبسه مكانه فيصير الجو مظلما بعد ما كان
مضيا يعني المغطى حقيقة هو المكان واسند اليه للملابسة بينهما وجوز جعل الليل
والنهار مغشي على الاستعارة بان يجعل غشيان مكان النهار واظلامه بمنزلة تغشيا
للنهار نفسه فكانه لف عليه لف الغشا او شبه تغيب كل منهما بطرو الاخر عليه
بستر اللباس للابسه وكون الجو مكانهما يعني مكان ضيائهما وظلمتهما والا فليس
للزمان مكان فتدبر قوله او لان اللفظ يحتملهما الخ يعني معنى ما ذكر او لا من
تغطية النهار بالليل وعكسه تغطي الليل بالنهار فيكون موافقا للقراءة المشهورة
وقال النحرير انه يعني ان تغشى الليل النهار يحتمل لمعنى جعل الليل لاحقا بالنهار
بان يحمل على تقديم المفعول الثاني وهو الليل ولمعنى جعل النهار لاحقا بالليل
بان يكون المفعول الثاني هو النهار الا انه قيل ولا يراد منه الا احد المعنيين

من غير سيف ودم مهراق صح

سعدي

على التعيين

على التعيين فوجب المصير الى الجواب الاول واحتمالات في احد المعنيين اشارة الى الاخر الخ يعني
بما رده ابو حيان بانه لا يجوز ان يكون الليل مفعولا ثانيا من حيث المعنى لان
المنصوبين اذا تعدى اليهما فعل واحدهما فاعل من حيث المعنى يلزم ان يكون هو
الاول منهما كما لزم ذلك في ملكت زيدا عمرا اذ رتبة التقديم هي الموضحة لانه الفاعل معنى
كما لزم ذلك في ضرب موسى عيسى بخلاف اعطيت زيدا درهما فان تعيين المفعول الاول
لا يتوقف على التقديم وفي القاعدة المذكورة كلام سيأتي في سورة مريم وعندي ان المراد
ان الليل والنهار يعني كل ليل ونهار وهو بمعنى الامثال بحسن الاسناد الذي
على تغيب كل منهما بالاخر من غير تكلف ومخالفة لقواعد العربية فتدبره فانه دقيق
وبالتامل حقيق وقوله ولذلك قرئ الخ فان هذه القراءة تدل على العكس وسيأتي
لهذا تحقيق في سورة الرعد وبيان ان شاء الله تعالى قوله يعقبه سريعا كالطالب الخ اي
الليل لانه المحدث عنه والحث الاعجال والسرعة في الحمل على فعل الشي كالحض فالحثيث
فهو حثيث ومحثوث قوله بقضايه وتصريفه تفسير للامر كما في الكشاف بمشيته وتصريفه
وسماه امرا على التشبيه اي على سبيل الاستعارة اذ جعل هذه الاشيا للكون تابعة لتدبيره
وتصريفه كانها تعقل مامورات منقادة لامره ويصح حمله على ظاهره كما في قوله تعالى انما
امره اذا اراد شيا ان يقول له كن فيكون على تفسير اي هذه الاجرام العظيمة والمخلوقات
البديعة منقادة لارادته وقوله وقرا ابن عامر رحمه الله كلها بالرفع وقراها
كلها لان احسن في القراءة الاولى جوز تقدير جعل ونصب به وسخرات مفعول ثان
قوله فانه الموجد والمتصرف اشارة الى الحصر المستفاد من تقديم الظرف وفيه لف ونشر
مرتب فالموجد للخلق والمتصرف للامر واللام للتعريض او التنبيه قوله تبارك الله قال
الامام رحمه الله البركة لها تفسيران احدهما البقا والثبات والثاني كثرة الاثار الفاضلة
فان حملته على الاول فالثابت الدائم هو الله وان حملته على الثاني فكل الخيرات والكمالات
من الله فلهذا الا يليق هذا الثنا الا بحضرته وقوله بالوحدانية قيل اخذه مما قبله لانه
لا اختصاص الخلق والتصرف به تعالى لزم اختصاص الالوهية والربوبية فيه ولا حاجة اليه فانه مصرح
به في قوله ان ربكم الله الخ وهذا اختام ملاحظ فيه مطلعه فلله دره المص رحمه الله في دقة
نظمه قوله وتحقيق الاية الخ قال الامام رحمه الله شرح خلق السموات بقوله فقضاهن سبع
سموات في يومين ثم قال واوحى في كل سما امرها فدل على انه خص كل فلك بلطيفة نورانية
من عالم الامر فلذلك قال في هذه الاية بعد خلق السموات والارض والشمس والقمر
والنجوم مسخرات بامره فدل على ان كل واحد من الشمس والقمر والنجوم مخصوص بشي
روحاني من عالم الامر ثم قال الا له الخلق والامر اشارة الى ان كل ما سوى الله اما من عالم
الخلق والملك وهو عالم الاجسام والجسمانيات او من عالم الامر والملكوت وهو كل ما كان
مجردا عن الحجمية والمقدار الى اخر ما فصله فقوله السمى للربوبية واحسانه مأخوذ من قوله
ان ربكم وما وصف به وقوله لانه الذي الخ اشارة الى ان الصفات اجريت للتعليل
وقوله فانه خلق العالم الخ بيان لدليل الاعتقاد وقوله فابدع الافلاك اشارة الى تقدم

صح

خلق السماء على الارض كما مر وقوله جسما قابلا للصورة هو الهيولي وسماها جسما لانها مادته وقوله ثم
فسرت اشارة الى العناصر الاربعة وما يتكون منها ويتولد منها وهي المواليد الثلاثة اي الحيوان
والنبات والمعدن وقوله لقوله الخ استدل به على ان الاربعة الايام مع اليومين الاولين
وقوله ثم لما تم له عالم الملك عمد الى تدبيره فيكون قوله ثم استوى على العرش استعارة تمثيلية
قوله اي ذوي تضرع الخ فهو حال من الفاعل بتقدير مضاف ويجوز نصبهما على المصدرية ايضا
وقوله نبه به الخ اشارة الى ان معنى التجاوز في الدعاء طلب ما لا يليق به فانه تعدي عن حد
الناس له وقوله وقيل لعموم الاسهاب الخ الاسهاب بمعناه الافراط في التطويل وفي رفع
الصوت بالدعاء اختلاف فمنهم من كرهه مطلقا ومنهم من قبله مطلقا ومنهم من فصل فقال ان عند
خوف الرياء الاخفاء افضل فان لم يخفه فالاظهار افضل وفي الانتصاف حسبك في تعين الاسرار
في الدعاء اقترانه بالتضرع في الاية فالاخلال به كالاخلال بالضراعة لجوانبه في الدعوات
دعاء لا تضرع ولا خشوع فيه لقليل الجدوى وكذا ما لا يصحبه الوقار وكثيرا ما ترى الناس
يعتمدون الصياح في الدعاء خصوصا في الجوامع ولا يدرون انهم جمعوا بين بدعتين رفع الصوت
في الدعاء وفي المسجد وربما حصلت للعوام حينئذ رقة لا تحصل مع الخفض وهي شبيهة
بالرقة الحاصلة للنساء والاطفال خارجة عن السنة وسمت السلف الوارد في الاثار والتضرع
بمعنى التذلل من الضراعة وجعل التضرع والخفية هنا على حسنين متغايرين وهما
التذلل مع الاخفاء وفسرهما في الانعام بمعلنين ومسرين فجعل التضرع مقابلا للخفية
قيل لان المراد هناك حكاية دعائهم لا الامر به قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم
الخ رواه ابو داود واحمد في سننه قوله ولا تفسدوا في الارض قال ابو حيان رحمه الله
هذا نهي عن وقوع الفساد في الارض وادخال ماهيته في الوجود بجميع انواعه من افساد النفوس
والاموال والانساب والعقول والاديان ومعنى بعد اصلاحها بعد ان اصلح الله خلقها
على الوجه الملائم لمنافع الخلق ومصالح المكلفين انتهى وهو معنى كلام المصنف قوله ذوي خوف
من الرد لتصور اعمالكم الخ اي هما حالان بمعنى خائفين وطامعين ويجوز ان يكونا مفعولين
لاجلهما وسياتي تفصيله في قوله يريكم البرق خوفا وطمعا وقوله ترجيح للطمع الخ لان المؤمن
بين الرجاء والخوف ولكنه اذا راى سعة رحمته وسبقها غلب الرجاء عليه وما يتوسل به
الى الاجابة هو الاحسان في القول والعمل وهو يوخذ من التعليق بالمشتق كما مر قوله
وتذكير قريب الخ توجيه لتذكيره مع انه خبر عن مؤنث وله في تاويله وجوه تبلغ خمسة
وجوه منها ما ذكره المصنف ان الرحمة بمعنى الرحم بضم الراء وسكون الحاء وضمها بمعنى الرحمة قال
تعالى واقرب رحما وفي نسخة بمعنى الترحم لا ذكر عنه ايضا او الخبر محذوف وهو
صفته اي امر قريب او حمل فعيل بمعنى فاعل كما هنا على فعيل بمعنى مفعول الذي يستوي
فيه المذكر والمؤنث عند امن اللبس وقال الكرماني انه بمعنى مفعول اي مقربة وضعف
بانه لا ينقاس خصوصا من غير الثلاثي او هو محمول على فعيل الوارد في المصادر فانه
للمذكر والمؤنث ايضا كالنقيض بالنون والقاف والضاد المعجمة وهو صوت الرحل
ونحوه وقيل انه للفرق بين قريب في النسب وغيره فهو في الغير فانه يقال فلانة
قريبة مني لا غير وفي المكان وغيره يجوز الوجهان وقال الزجاج انه خطا وقيل

ان قيل

في رفع الصوت بالدعاء

على الانسان دعاء من كان في الاموال والاولاد في الانساب او الاديان ٤٧

ان قيل للنسب كلابن وتامر وهو ضعيف وتفصيله في الاشباه والنظائر النحوية وقراءة الريح
على الوحدة مع جمع نشرا لانه اسم جنس صادق على الكثير فهو في المعنى جمع قوله جمع نشور بمعنى
ناشر الخ اي نشرا بضم النون والشين جمع نشور بفتح النون بمعنى ناشر وفعول بمعنى
فاعل يطرد جمعه على فعل كصبور وصبر ولم يقل انه جمع ناشر كبازل وبزل لان جمع فاعل على
فعل شاذ وهنا ناشر اختلف في معناه هنا فقيل هو على النسب اما الى النشر ضد الطي واما
الى النشر بمعنى الاحياء لان الريح يوصف بالموت والحياة كقوله اني لارجو ان تموت الريح
فاقعد اليوم واستريح كما يوصف المتاخرون بالعلة والمرض ولقد تلطف القائل
في شعره المحرم اظن نسيم الروض مات لانه له زمن في الروض وهو عليل وقيل هو فاعل
من نشر مطاوع انشر الله الميت فنشر وهو ناشر كقوله حتى يقول الناس مما راوا يا عجبا
للميت الناشر وقيل ناشر بمعنى منشر اي محيي وقيل فعول هنا بمعنى مفعول
كركوب ورسل لا انه نادر بعيد وجمعه وقراءة ابن عامر بضم النون وسكون الشين
بعد ما كانت مضمومة للتخفيف المطرد في فعل بضمتين قوله بفتح النون اي وسكون
الشين مصدر بمعنى ناشرات وفي الكشاف بمعنى منشرات الامر من معاني نشر ونصبه
على الحالية او هو مفعول مطلق لارسل من معناه كجلس قعودا ورجع القهقرى قوله
وعاصم بشرا الخ اي بضم الموحدة وسكون الشين واصله بضم الشين جمع بشير كنذير ونذر ثم
خفف بالتسكين وهي بمعنى يرسل الرياح مبشرات لتبشيرها بالمطر وقد روي عنه
ايضا وهي مروية عن عاصم رحمه الله وقوله مصدر بشرى اي بالتخفيف بمعنى بشرى الشديد
ومباشرات بمعنى مبشرات وقوله وبشرى اي وقرئ بشرى كرجعى وهو مصدر بمعنى البشارة
وقوله قدام رحمته تقدم تحقيقه وفسر الرحمة بالمطر كما اثبته بعض اهل اللغة ولا يلتفت
الى قول ابن هشام في بعض رسائله انه لم يثبت مجي الرحمة بمعنى المطر وقوله تدر بالدال
المهملة اي ينزل مطرا من الدر بمعنى اللبن مجازا قوله حملت واشتقاقه من القلة وفي نسخة
حملته وحقيقة اقله جعله قليلا او وجده قليلا والمراد به ظنه قليلا لان الكريم اذا حمله كاذبا
في زعمه ثم استعمل بمعنى حمله لان الحامل يستقل ما يحمله ومنه القلة والمقل بمعنى الحامل
وقوله يستقلها اي يعده قليلا وحتى غاية لقوله يرسل والسحاب اسم جنس جمعي يفرق بينه
وبين واحده بالتا كتمر وتمرة وهو يذكر ويونث ويفرد وصفه ويجمع واهل اللغة تسميه جمعا
فلذا ابدعي فيه الوجهين في وصفه وضميره قوله لاجله او لاحيائه او لسقيه الخ قال ابو حيان
رحمه الله اللام في لبلد لام التبليغ كما في قلت لك وفرق بين قولك سقت لك مالا
وسقت لاجلك مالا فان الاول معناه اوصلت لك وابلغتكه والثاني لا يلزم منه وصوله
اليه وقوله لاحيائه الخ اللام فيها ايضا للتعليل وهو بعيد في مشهد او كلفنا كما ذكر
المصنف قوله بالبلد او بالسحاب الخ اي يجري في الضميرين المذكورين ان يعودا على كل ما
ذكر قبلهما صريحا او ضمنا وجعله الباء للالصاق لان الانزال ليس في البلد بل المنزل
ولذا اجوز فيه الظرفية كما في رميت الصيد في الحرم والسببية شاملة للسبب القريب
والبعيد وعود الضمير على الاقرب اولى ولا يضره تفكيك الضمائر لانه مع القرينة حسن
قوله من كل انواع الثمرات لا ان الاستغراق غير مراد وكلا ما ذكرناه المراد الظاهر القدر

وهو يتعدد الانواع منها واحد أوّله المص رحمه الله بما ذكر بل الظاهر ان المراد التكثير وقيل
ان الاستغراق غير في قوله الاشارة فيه الى اخراج الثمرات قيل فيه اشارة الى الخطر بعني
القايلين بالمعاد الجسماني في ايجاد البدن ثم احياوه بعد افنائه اسم او ضم بعض اجزايه
الى بعض على النمط السابق بعد تفرقه ثم احياوه ففيه رد على منكريه والاول اظهر
لان المتبادر من الاية كون التشبيه بين الاخراجين من كتم العدم والثاني يحتاج الى
تحمل تقدير الاحيا واعتبار جمع الاجزاء انه غير معتبر في جانب المشبه به قلت
قوله برد النفوس الى مواد ابدانهم بعد جمعها يابي حمله على الاول وهو المذهب الحق الذي
اختاره المص فتامل وتطبيقهما المفهوم بعني تجديدها وموادها بالتشديد جمع مادة
وقوله فيعلمون بيان للمقصود من تذكر ذلك وتدبر بمقتضى المقام وقوله بالقوى
اي بسبب القوى او باظهار اثار القوى فلا يرد عليه ان القوى موجودة وان لم تتعلق النفس
به فالوجه ان يقال بعد جمع ابدانهم وتقويتها لتعلق النفس وملوحه للقوى والحواس
فتدبر قوله الارض الكريمة التربة اشارة الى ان البلد بمعنى الارض مطلقا كما في قوله
۵ وبلدة مثل ظهر الترس موحشة ۵ للجن بالليل في حافاتها زجل ۵
واما استعماله بمعنى التربة فغير ظاهر والكريمة التربة تفسير للطيب وكونه بمعنى
لا سبخة قوله بمشيته وتيسيره فسر هنا بمعنى اذن الله كما مر قوله عبر به عن كثرة النبات و
الخ اي المراد من كونه طيبا ان يكون نبته حسنا وافيا الكون وانما في مقابلة نكدا فالمطابقة معنوية
وفي صحاح الجوهري نكدت الركية قل ماؤها ورجل نكد عسر وقيل الذي في الكلام كالعنوق
اي يخرج وافيا حسنا بقرينة مقابلة والغزارة بفتح المعجمة والزاء المعجمة بعد الالف المهملة
الكثرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الرا المهملة ارض ذات حجارة سود والسبخة بكسر البا
ارض ذات ملح معروف قوله قليلا عديم النفع الخ تفسير نكدا بالكسر لانه يقال عطا
نكد اي قليل لاخير فيه وكذا رجل نكد قال ۵ فاعط ما اعطيته طيبا ۵ لا خير في المنكود والناكد
وقال ۵ لا تنجز الوعد اذ وعدت وان ۵ اعطيت اعطيت تافها نكدا ۵
ونصبه على الحال او صفة مصدر محذوف او معطوف على الطيب فيكون البلد عاما فكر
اصله يخرج نباته فاقره المص رحمه الله او التقدير ونبات الذي خبث الخ وقال الطيب
والذي خبث اشارة الى ان اصل الارض ان تكون طيبة منبتة وخلافه طار بعارض
كما انه مثال للانسان الذي الاصل فيه ان يكون على الفطرة وقوله ونكدا على المصدر
اي ذا نكد بفتحتين على زنة المصدر والنصب ايضا على انه مصدر اي خرج جانكدا كما ذكر
المعرب وقيل اراد به تصحيح اللفظ لا انه منصوب على المصدر فانه محال بحثه في المغني
واقامة المضاف اليه مقامه وقوله يخرجه البلد لم يجعل الضمير لله لتكلفه وترددهما
وتكريرها ثنيه لتصرف لان التصريف تبديل حال بحال ومنه تصريف الرياح قوله
لقوم يشكرون نعمة الله الخ اي يشكل مامر في القرآن من تفصيله وتبيينه تفصل وتكرر
سابقا بانه لمن شكر نعمة الله التي من جملتها هذا التفصيل وشكرها بالتفكر فيها والاعتبار
بها وخص الشاكرين لانهم المنتفعون به والنعم وانما فسر الشكر بما ذكر لانه المناسب
لما قبله ولو ابقي على ظاهره لكان اظهر قوله ولا يكاد يتقدم الايات الخ اي قوله والبلد
الطيب الخ استطراد واقع على اثر ذكر المطر الذي هو توطئة لقوله كذلك نخرج الموتى

ايه

اي هو تمثيل وتقريره انا بينا تلك الايات الدالة على القدرة والعلم لعلكم تتفكرون فيها فتعلمون
انكم الينا ترجعون لكن لا تنجع تلك الايات الا فيمن شرح الله صدره فيخرج نبات فكره
طيبا ومن جعل صدره ضيقا لا يخرج نبات فكره الا خبيثا فلا ينفع لها باسا كذلك نصرف
الايات لقوم يشكرون وهذا كما في حديث الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم قال ان مثل
ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة
قبلت الما فانبتت الكلا والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الما فنفع الله بها الناس
فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب طائفة منها اخرى انما هي قيعان لا تمسك ما ولا تنبت
كلا كذلك مثل من فقه في دين الله عز وجل ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم ومثل
من لم يرفع لذلك راسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به وقوله لم يرفع راسا استعارة
لعدم الانتفاع والقبول والظاهر انه كناية وفي كلام المص رحمه الله اشارة الى هذا الحديث
قوله جواب قسم محذوف الخ اي هو جواب قسم محذوف تقديره والله لقد ارسلنا وفي الكشاف
فان قلت ما لهم لا يكادون ينطقون بهذه اللام الا مع قد وقل عنهم نحو
۵ حلفت لها بالله حلفة فاجر ۵ لناموا فما ان من حديث ولا صالي ۵
قلت انما ذلك لان الجملة القسمية لا تساق الا تاكيدا للجملة المقسم عليها التي هي جوابها
فكانت مظنة لمعنى التوقع الذي هو معنى قد عند استماع المخاطب كلمة القسم وتبعه المص
رحمه الله لكن غيره من النحاة قالوا اذا كان جواب القسم ماضيا مثبتا متصرفا فاما ان يكون
قريبا من الحال فيجي بقد والا اتيت باللام وحده فما نحن فيه يحتمل الوجهين باعتبارين وقال
هنا الفد به وقد عاطف وفي هود والمؤمنين بعاطف قال الكرماني لتقدم ذكرهم صريحا
في هود وفي المؤمنين ضمنا في قوله وعليها وعلى الفلك لانه اول من صنعها بخلاف ما هنا
قوله لانها مظنة التوقع هو معنى كلام الكشاف الذي قررناه ولا فرق بينهما كما توهم
في شرح التسهيل بسط هذه المسألة والاعتراض بقوله تعالى تالله لاكيدن وهم لان
الكلام في الماضي والمراد بالتوقع توقع الاعلام به لانه ماض قوله ونوح بن لمك الخ لمك
بفتحتين ولامك كهاجر ابو نوح عليه الصلاة والسلام ومتوشلخ بوزن اسم المفعول
في المشهور وقيل هو بفتح الميم وضم التاء الفوقية المشددة وسكون الواو وشين
معجمة ولام مفتوحة وخاء معجمة قوله اول نبي الخ اعترض عليه بانه يقتضي انه اول الرسل
وقد كان قبله شيث وادريس عليهما الصلاة والسلام وهو من خواص نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم واجيب عنه بان عموم الرسالة للثقلين وبقاء دعوته الى يوم القيامة
وايضا انه بعد الطوفان لم يكن في الارض غير قومه وتفصيله في شرح البخاري لابن حجر
قوله اي اعبدوه وحده فرتبه لدلالته بما يتبع عليه لانه لا اله المعبود ولانهم يعترفون
بعبادته وهو مع الشرك كلا عبادة وغير قرى بالحركات الثلاث بالنصب على الاستثناء
والجر على النعت او البدل من اله والرفع باعتبار محله قوله ان لم تؤمنوا الا ان الظاهر
ان لم تعبدوا لكنه لان عبادته تستلزم الايمان به فذكر ذلك وكون المراد باليوم
يوم الطوفان لانه اعلم بوقوعه ان لم يؤمنوا قوله اي الاشراف الخ الرواء بضم الميم
المهملة والمد حسن المنظر وملى العيون بجاز عن زيادة حسنهم في النظر وقيل لانهم

هكذا في النسخ التي رأيناها والظاهر ان فيها ساقطا اما من قلم الناسخ الاول او من قلم المحشي ح

مليئون فاد دون على ما يراد منهم من كفاية الاعداء او يلون المجالس باتباعهم **قوله** اي شي من الضلال
بالغ في النفي الخ في الكشاف الضلالة اخص من الضلال فكانت ابلغ في نفي الضلال عن نفسه
كانه قال ليس بي شي من الضلال كما لو قيل لك الك تمر فقلت ما لي تمرة وفي المثل السائر
الاسما المفردة الواقعة على الجنس التي بينه وبين واحده تا التانيث متى اريد
النفي كان استعمال واحدها ابلغ ومتى اريد الاثبات كان استعمالها ابلغ كما في معنى الاية
وليس الضلالة مصدرا كالضلال بل هي عبارة عن المرة الواحدة فاذا نفي نوح عليه الصلاة والسلام
عن نفسه المرة الواحدة من الضلال فقد نفي ما فوق ذلك وقد اشتهر الاعتراض على ذلك
بوجوه منها ما في الانتصاف غير مستقيم لان نفي الاخص اعم من نفي الاعم فلا يستلزمه ضرورة
ان الاعم لا يستلزم الاخص بخلاف العكس الا ترى انك اذا قلت هذا ليس بانسان لم يلزم ان
لا يكون حيوانا ولو قلت هذا حيوانا لا يستلزم ان يكون انسانا فنفي الاعم كما ترى ابلغ من
نفي الاخص وايضا جعلها التا للوحدة كما تمر وقد قال في المجمل الضلال والضلالة بمعنى
واحد وايضا لو قيل ما عندي تمرة بمعنى تمرة واحدة وعندي تمر كثير صح كما لو اظهر ذلك
فقال ليس عندي تمرة واحدة بل تمرات حتى لا يعد مناقضا فقول نوح صلى الله عليه وسلم
ليس بي ضلالة ليس نفيا لضلالات مختلفة الانواع ورد بانها وان جاءت في اللغة بمعنى
واحد كالضلال والضلالة الا ان مقابلة الضلال بالضلالة ونفيها عند قصد المبالغة في
الهداية يدل على ان المراد به المرة وان التا للوحدة فيكون بعضا من جنس الضلال وفردا واحدا
منه ويؤول معناه الى اقل ما يطلق عليه اسم الضلال وهذا معنى كونه اخص ولا بعد
تفسيره بالاقل فردا وظاهر ان نفيه ابلغ من نفي الجنس المحتمل للكثرة اولا انصراف
الى الكمال كما يحتمل نفس الماهية ولا كذلك احتمال رجوع النفي في المرة الى الوحدة بمعنى
ليس بي ضلالة بل ضلالات كما في جاءني رجل بل رجلان لانه مستحيل في هذا المقام لا مجال
للوهم فيه فسقط ما اورد على ذلك برمته واغنى عما وقع هنا للشراح من القيل والقال
واليه اشار المص رحمه الله بقوله نفي من الضلال فقد بر وقوله بالغ في النفي حيث نفى عن
نفسه ملابسة ضلالة واحدة وبالغوا في الاثبات حيث اكدوا كلامهم بان واللام وجعلوا
الضلال ظرفا له وقوله وعرض لهم به لان تعدية المنفي لاختصاص النفي به يقتضي انه
ثابت لهم وهو المراد بالتعريض لانه من عرض الكلام ومفهومه **قوله** استدراك باعتبار
ما يلزم الخ في الكشاف فان قلت كيف وقع قوله ولكني رسول استدراكا للانتفاء
عن الضلالة قلت كونه رسولا من الله مبلغا رسالاته ناصحا في معنى كونه راك
على صراط مستقيم فصح ان يكون استدراكا للانتفاء عن الضلالة فقط اعليه معنى الاستدراك
ان يتبع للمخاطب في الجملة السابقة وهم فيتدارك ذلك الوهم بازالته فلما نفى الضلالة عن
نفسه ربما توهم المخاطب انتفاء الرسالة ايضا كما انتفى الضلالة فاستدرك بلكن كما في قولك
زيد ليس بغني لكنه طبيب واما جوابه بان اثبات الرسالة في معنى الاهتدا واثبات
الاهتدا استدراك لنفي الضلالة ففيه بحث لانه لما نفى الضلالة لم يذهب وهم واهم
الى نفي الاهتدا ايضا حتى يحتاج الى تداركه ويمكن ان يقال اذا لم يسلك طريقا
فلا اهتدا ولا ضلال وقال النحرير متعقبا له انه ان كان القصد الى مجرد كون الكلام متوسط

بين كلامين

انتصاف
سعد
وقع
قطب

بين كلامين متغايرين نفيا واثباتا فوجه السؤال والجواب ظاهر واما اذا اريد بالاستدراك رفع التوهم
الناشي من الكلام السابق على ما هو المشهور وعلى ما قال المص رحمه الله معنى الاستدراك ان الجملة
التي بعد لكن لا يتبع فيها وهم للمخاطب فيتدارك ذلك الوهم بازالته كقولك زيد ليس بغني
ولكنه طبيب ففي الكلام اشكال لان نفي الضلالة ليس ما يتبع فيه نفي كونه رسولا وعلى صراط مستقيم
وما في الكتاب غير واف بحله بل ترك ما ذكره من التاويل اولى اذ يمكن ان يقال ربما توهم
المخاطب عند نفي الضلال انتفا الرسالة ايضا لكن يتوهم انتفا الهداية مما لا وجه له ادنى البعيد
ان يقال نفي الضلالة ربما يوهم نفي سلوك الطريق المستقيم وحيث لا سلوك لا هداية ولا ضلالة
والظاهر ان المص رحمه الله لم يقصد سوى انه عند نفي احد المتقابلين قد يذهب الوهم الى انتفا المقابل
الاخر الى انتفا الامور التي لا تعلق لها به فاول ما وقع في معرض الاستدراك بما يقابل الضلال
مثلا يقال زيد ليس بقائم لكنه قاعد ولا يقال لكنه شارب الا بعد التاويل بان الشارب يكون قاعدا
فقد قيل ان القوم لما نسبوا اليه الضلالة ارادوا به ترك دين الابا ودعوى الرسالة فنوح حين نفي
الضلالة توهم منه انه على دين ابائه وترك دعوى الرسالة فتمم الاخبار بانه رسول وثابت على الصراط
المستقيم استدراكا لذلك ولا خفاء ان هذا ليس كلام الكتاب انتهى ومما ذكره تحقيق بديع لكن
المذكور في العربية كما نقل صاحب المغني ان للنحاة في الاستدراك قولين احدهما
الاستدراك ان تنسب لما بعدها حكما مخالفا لما قبلها سوا تغايرا اثباتا ونفيا ام لا وثانيهما
رفع ما يتوهم ثبوته وهو التحقيق كما يشهد به من تتبع موارد الاستعمال وما ذكره اوفق بالثاني للتوفيق
الا ان يرجع اليه بضرب من التاويل وقال بعض المتاخرين من علماء الروم النظر الصائب في
الاستدراك هنا ان يكون مثل قوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم الخ وقوله سوى انه الضرغام
لكنه الوبل اي ليس بي ضلالة وعيب لكني رسول من رب العالمين فليتامل وتحصل كلام المص
انها واقعة بين متغايرين بحسب التاويل وهي تفيد التاكيد في مثله كما صرح به النحاة فلا يرد
السؤال الذي اورده بعضهم هنا وهو ان قيل لا فائدة في الاستدراك لان نفي الضلالة يستلزم
الهدى قلنا المراد من الهدى الهداية الكاملة ونفي الضلالة لا يستلزمها **قوله** صفات لرسول
او استيناف قيل اذا كانت الجملة صفات جاز فيه التكلم لا بناخبر المتكلم كقوله انا الذي سمتني امي حيدره
والغائب بسبب لكنه حمل على المعنى لا من اللبس وهو مع ذلك قبيح حتى قال المازني رحمه الله تعالى
لولا شهرته لرددته فينبغي الحمل على الاستئناف اذ لا وجه للحمل على الضعيف مع وجود القوي قلت
لا وجه لعدم الا انما ذكر المازني في صلة الموصول لا في وصف النكرة فانه وارد في القران مثل
بل انتم قوم تجهلون مصرح بحسنه في كتب النحو والمعاني مع ان ما ذكره المازني وتبعه ابن جني
حتى استقبح ذلك قول المتنبي انا الذي نظر الاعمى الى ادبي رده النحاة وقال في الانتصاف
انه حسن في الاستعمال وهذا اذا لم يكن الضمير موخرا نحو الذي يرقى الصفوف انا او كان للتشبيه
نحو انا في الشجاعة الذي قتل مرحبا وقوله بالتخفيف اي تسكين الباء وتخفيف اللام لا تشديدها
وقوله على الوجهين اي الاستيناف والوصفية وفي فيهما بيان للرسول بانه الذي يبلغ عن الله
الخ **قوله** وجمع الرسالات الخ اي رسالته كل نبي واحدة وهي مصدر والاصل فيه ان لا يجمع فجمع
لما اختلاف اوقاته فكل وقت له ارسال او تنوع معاني ما ارسل به او انه اريد رسالته
ورسالة غيره ممن قبله من الانبيا عليهم الصلاة والسلام وقوله للدلالة على احكام النحاة بناء على ان

توهم
ماسوني زاده

اللام فيه للاختصاص لا زايدة للدلالة على ان الغرض ليس غير النصح وليس النصح لغيرهم كما قيل
والمراد بكون النصح ليس لغيرهم ان نفعه يعود عليهم لا عليه لقوله ما اسألكم عليه من اجر وهذا
هو المستفاد من اللام بواسطة الاختصاص واما كونه لا غرض له غير النصح في تبليغه فانما من
ذكر النصح بعده اولان معناه كما قال الراغب تحري الخلوص عما يخالفه من قولهم عسل ناصح اي خالص
ذكرنا انفا — فلا يرد على الاول ان دلالة اللام عليه غير ظاهرة وعلى الثاني انه لا وجه للحصر فيهم لا سيما ودعوة
نوح عليه الصلاة والسلام عامة لمن في عصره فتدبر وقوله التعريض لان سعتعلمه (?) تقتضي
تصديقه فيما اخبرهم به قوله من قدرته الخ في بيانية لا متقدمة عليه وفيه مضاف مقدر
وعلى الوجه الثاني من ابتدائية ولا تقدير فيه والاستفهام للانكار يعني لم كان ذلك ولا
داعي له والكلام في تعديها المعطوف وعدمه معلوم مما مر وتفصيله في اول المغني وان جاءكم
بتقدير من لتعديته وفسر الذكر بما ارسل به كما فسر القران ذكرا او بالموعظة لانه
تذكير وقدر لسان في قوله على رجل المتعلق بجا لانه لا يقال جا عليه بل جا اليه او على لسانه
يعني بواسطته وقيل على بمعنى مع فلا حاجة الى التقدير وقيل تعلق به لان معناه
انزل او لانه ضمن معناه وقوله من جملتكم او من جنسكم اشارة الى ان من تبعيضية
او بيانية وقوله فانهم الخ على الوجهين بيان للتعجب من كونه جاء على لسان رجل وليس مخصوصا
بالثاني كما توهم وقوله من ارسال البشاير من دعواه وعاقبة الكفر والمعاصي العذاب — بت
والعقاب وفهم منها الكفر والمعاصي قوله بسبب الانذار الخ اراد انه سبب في نفسه
لان الكلام دال عليه ولذا اقتصر بعضه فلا يرد الاعتراض عليه بانه لم يعتبر السببية والاقبل — ابن كمال
فتتقوا مع انه تابعه فيما بعضه فيرد عليه ما اورده فتامل وقوله وبخايفه حرف الترجي
الخ وقيل هو جار على عادة العظماء في وعدهم بلعل قوله تعالى فانجيناه الخ الفا للسببية
باعتبار الاغراق لا نصيحة في الشعراء اعرفنا لان الانجاء من قصده له كما ذكره هنا
وقوله وهم من امن بحصه بالبشر لقابليته باغراق المكذبين وان كان معه بعض الحيوانات
وقوله وكانوا اربعين الخ اي الناجون خلافا لما هو المشهور من ان من امن به تسعة وسبعون
قوله متعلق بمعه الخ اي يجوز ان يتعلق بما تعلق به الظرف الواقع صلة كما يجوز ان يكون صلة
ومعه متعلق به او يتعلق بانجينا وفي ظرفية او سببية او حال من الموصول متعلق بمقدر
اي كائنين فيه او حال من الضمير المستقر في الظرف والفرق بينه وبين الاول لفظا ان له
متعلقا مقدرا على هذا او معنى التصريح بالمعية في هذا بعد ما كانت ضمنا وفيه نظر وقوله
عمي القلوب بضم العين وسكون الميم جمع اعمى او بفتح العين وكسر الميم على انه مفرد او جمع
سقطت نونه للاضافة قوله والاول ابلغ الخ فرق بين عم وعامي بان عمي صفة مشبهة — على الفرق بين عم وعامي
تدل على الثبوت كفرح بخلاف عام فهو اسم فاعل وقيل عمي لعمى البصيرة وعام لاعمى البصر
وقيل هما سوا فيهما قوله عطف على نوحا الى قومه اي عطف المجموع على المجموع وغير الاسلوب
لاجل ضمير اخاهم اذ لو اتى به على سنن الاول عاد الضمير على متاخر لفظا ورتبة وهودا
عطف بيان او بدل وعاد اسم ابيهم سميت به القبيلة او الحي فيجوز صرفه وعدمه
كثمود كما ذكره سيبويه واما هود صلى الله عليه وسلم فالمشهور انه عربي وظاهر كلام سيبويه

رحمه الله

رحمه الله انه اعجمي ويشهد له ما قيل ان اول العرب يعرب ومعنى اخاهم انه منهم نسبا وهو قول النسابة
ومن لا يقول به يقول ان المراد صاحبهم وواحد في جملتهم كما تقول يا اخا العرب وحكمة كون
النبي صلى الله عليه وسلم يبعث من قومه لانهم افهم لقوله من قول غيره واعرف بحاله في صدقه وامانته
وشرف اصله قوله استانف به ولم يعطف الخ اي لم يعطف هنا كما قال الا في جوابهم لجعله جواب
سوال مقدر بخلاف ما مر في قصة نوح صلى الله عليه وسلم فغاير بينهما تفننا كما ذكره الزمخشري
قطب — وقيل عليه انه عكس في العرف فان الرسالة كما هي مظنة السوال هنا كذلك هي مظنة السوال
ثمت فالاولى ان يقال لان نوحا صلى الله عليه وسلم مواظبا على دعوتهم غير معرض لجواب شبههم
لحظة واحدة واما هود صلى الله عليه وسلم فما كان مبالغا الى هذا الحد فلذا جا التعقيب في كلام
نوح عليه الصلاة والسلام وقيل انه يصلح عذرا لترك الفا لا لترك الوصل والكلام
فيه وقيل ان نكتة هذا الجواب ان قصة نوح عليه الصلاة والسلام ابتدا كلام فليست مظنة
سوال بخلاف قصة هود صلى الله عليه وسلم فانها معطوفة على قصة نوح عليه الصلاة والسلام
سنان — فكانت مظنة ان يقال اقال لهود ما قال نوح ام لا وقيل عليه انه تغيير للنكتة بنكتة
اخرى وليس بشي قوله دلالة قومه كانوا اقرب من قوم نوح عليه الصلاة والسلام ولذلك قال الخ
اي كانوا اقرب الى قبول الحق واجابة الدعوة من قوم نوح صلى الله عليه وسلم ولذلك اطلق الملا
المعاندين من قوم نوح ووصفه هنا بالكفر منهم وفيه اشارة الى وجه قوله هنا افلا تتقون دون
هناك اني اخاف عليكم عذاب يوم عظيم فانه اشد في التخويف وقيل ان وجهه انها اول دعوة
عظيمة بخلاف هذه فتدبر قوله اذ كان من اشرافهم من آمن الخ فلم يكن من اشراف قوم نوح عليه
الصلاة والسلام مومن ويخالفه هذا ما ورد في سورة المومنين فقال الملا الذين كفروا من قومه
الخ في حق نوح صلى الله عليه وسلم محمول على انه هناك للتمييز لا للتقييد وانما لم يذكر ما هنا
للاشارة الى التفرقة بين قوم نوح وقوم هود عليهما الصلاة والسلام ولو حمل الوصف على الذم هنا
دفرق بانه يقتضي المقام ذم قوم هود لشدة عنادهم لقولهم انا لنراك في سفاهة مع كونه هنا
بينهم بالعلم والرشد وذم قوم نوح في سورة المومنين لعنادهم بقولهم ما هذا الا بشر مثلكم يريد ان يتفضل
سعدي — عليكم ولو شا الله لانزل ملايكة ما سمعنا بهذا في ابائنا الاولين ان هو الا رجل به جنة لما فيه من
فرط العناد ثم انه قيل ان الظاهر انما نقل هنا عن قوم نوح صلى الله عليه وسلم قالوه
في مجلس او مقالة بعضهم وما نقل في سورة المومنين مقالتهم في مجلس اخر او مقالة بعض اخر ونظيره
في القاسي نقتضي كل من المقالتين ثم ان شدة عناد من عاند من قوم هود صلى الله عليه وسلم
لا ينافي قرب جملتهم من جملة قوم نوح حيث امن بعض اشرافهم دون اشراف قوم نوح
صلى الله عليه وسلم فانه قيل قوله اذ كان من اشراف قومه من امن يقتضي
ان قوم نوح عليه الصلاة والسلام ليسوا كذلك وهو ينافي قوله في تفسير قوله والذين
امنوا معه انهم امنوا اربعون رجلا واربعون امراة وقوله تعالى لن يومن من قومك الا من قد
امن وما امن معه الا قليل قلت هولا لم يكونوا من السادات كما هو المتبادر في
اتباع الرسل عليهم الصلاة والسلام وقيل انه وقت مخاطبة نوح صلى الله عليه وسلم
لقومه لم يكونوا امنوا بخلاف قوم هود وهذا يحتاج الى النقل قوله متمكنا في خفة عقل والخفا
فيه حيث لم يقل سفيه وجعله متمكنا فيها تمكن الظرف في المظروف وفيها استعارة تبعية

مع ان واللام المؤكدة لذلك وقوله حيث فارقت الخ تعليل لذلك وقوله ولكني رسول من تحقيق
الكلام فيه قوله وفي اجابة الانبيا عليهم الصلاة والسلام الكفرة الخ توصيف الكلمات بالحماقة مبالغة
والمعنى الاحمق قايلها وهو مجاز وقوله عن مقابلتهم اي بالتسفيه والتكذيب وهضم النفس
من قوله على رجل منكم وقوله تنبيه على انهم عرفوه بالامرين النصح والامانة فللمرشحه
اذ رموه بالكذب ونحوه وذكر هذا في الكشاف ثم قال وانا لكم ناصح فيما ادعوكم اليه
امين على ما اقول لكم لا اكذب فيه وفي الكشف الفرق بين الوجهين بحسب تقدير المتعلق
للنصح والامانة وجعلهما من قبيل المجهول ذكر متعلقه والثاني يفيده انه اوحدي فيه موجد
للمتمكنين كانه صناعته فلذلك قال وعرفت فيما بينكم وقال الطيبي رحمه الله انه
على الاول اعتراض وعلى الثاني حال كما مر في قوله تعالى ثم اتخذتم العجل من بعده وانتم ظالمون
وهذا اكد من العدول عن الفعلية الى الاسمية المفيدة للتحقيق والثبوت وقد وقع في نسخة
هنا وقرا ابو عمرو ابلغكم بالتخفيف يعني من الافعال والباقون بالتشديد في الموضعين
وفيه الاحتمال والتخفيف والهمزة للتعدية قوله واذكروا اذ جعلكم خلفا اذ ظرف منصوب
بالاء المحذوف وفتحنا بقرينة ما بعده لتضمنه معنى الفعل والذي اختاره الزمخشري انه
مفعول اذكروا اي اذكروا هذا الوقت المشتمل على هذه النعم الجسام كما مر تفصيله في البقرة
وهو اقرب مما مر لكنه مبني على الاتساع في الظرف او انه غير لازم للظرفية والمشهور في
النحو ان اذ واذا لازمتان للظرفية وفي الخلق يحتمل انه بمعنى المخلوقين اي زادكم
في الناس على امثالكم بسطة اي قوة وزيادة جسم لانه روي ان اقصرهم كان ستون ذراعا
وعالج موضع مشهور بكثرة الرمل وجرعات بالفتح والتخفيف بلد ينسب اليه البحر وقد وقع
في نسخة شحر بشين معجمة وحاء مهملة وهو ساحل له ينسب اليه العنبر وعلى ان المراد للملك
الاسناد اليهم مجاز لكونه في بعضهم وقوله خوفهم من عقابه هو من قوله تتقون كما قرر
والنعم ظاهرة قوله الا الله هي بفتح الهمزة جمع الى بكسر الهمزة وسكون اللام كحمل واحمال والالى
بضم فسكون كقفل واقفال او الى بكسر ففتح كضلع واضلاع او بفتحتين
مقصورا كقفا واقفاء وبها ينشد قول الاعشى ۞

۞ ابيض لا يرهب الهزال ولا ۞ يقطع رحما ولا يخون الى ۞

وقوله نعيم الخ اي مطلق الا الله لا قوله زادكم كما توهم قوله لكي يفضي الخ لما كان الفلاح لا يترتب
على مجرد ذكر النعم جعل ذكرها عبارة عما يلزمه من شكرها الذي من جملته عمل الاركان
والطاعة فالشكر في وهو كناية قوله استبعد واختصاص الخ الاستبعاد مستفاد
من الاستفهام وسوق الكلام والانهماك الاكباب والتقييد بالشهيد والبنوة من الالف
والمحبة وفي نسخة البنوة بسكون اللام اي وحده وهو قوله ومعنى المجي الخ لما كان بين اظهرهم
وفيهم اول بانه كان في مكان معتزلا عنهم للعبادة او لئلا يرى سوء صنيعهم فجاءهم
حقيقة ليبين وهو او ان المراد به اجئتنا ونزلت علينا من السماء تهكما بنا على زعمهم ان الرسل
من الله لا يكون الا ملكا او مجاز عن القصد الى الشيء والشروع فيه فان جاء وقام وقعد
وذهب تستعمله العرب لذلك تصويرا للحال فتقول قعد يفعل كذا او قام يشتمني
وذهب يشتمني قال ۞ فاليوم اذ قمت تهجونا وتشتمنا ۞ كما فصله المرزوقي في شرح الحماسة قوله

ذكر لفظ عالج دعمان

قد وجب

قد وجب او حق او نزل الخ يعني استعارة وقع المخصوص بنزول الاجسام في الرجس والغضب
مجاز عن الوجوب بمعنى اللزوم من اطلاق السبب على المسبب كما ان الوجوب الشرعي كان بمعنى
الوقوع فيجوز به عما ذكر ويجوز ان يكون استعارة تبعية شبه تعلق ذلك بهم بنزول جسم
من علو وهو المراد بقوله نزل عليكم لذا قيل والظاهر انه يريد ان وقع بمعنى قضي وقدر
لان المقدرات تضاف الى السماء وما قيل ان التجوز في كلمة على لان العذاب لقوة الثبوت
كانه استعلاه او لان اكثر العذاب ينزل من صوب السماء ففي معنى النزول فلا وجه له وقوله
على ان المتوقع وجه التعبير بالمضي عما سيقع ولا يخفى لطفه كما لو وقع هنا لقوله فانتظروا ثم
فالتجوز اما في المادة او الهيئة والادماج والادماج يعني حتى قيل ان احدهما يدل
من الاخر واصل معناه الاضطراب ثم شاع في العذاب لاضطراب من حل به وفسر الغضب
بالغضب الالهي وارادة الانتقام كما مر تحقيقه في الفاتحة لئلا يتكرر مع ذكر العذاب قبله قوله
في اشياء سميتموها الخ جعل الاسماء عبارة عن الاصنام الباطلة كما يقال لما لا يليق ما هو
الا مجرد اسم فالمعنى اتجادلونني في مسميات لها اسماء لا تليق بها فتوجه الذم للتسمية الخالية
عن المعنى والضمير حينئذ راجع لا سماء في المنزل الاول للتسمية والثاني الهند ولو عكس
لزم الاستخدام وقوله ما نزل الله بها من سلطان اي حجة ودليل نستكم كما مر في قوله ان
تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وهو تعلق بالمجادلة اليه يشير قوله انما لوا استحقت
اي استحقت العبادة وكون الاسم غير المسمى او عينه تقدم الكلام عليه اول الكتاب واللغات
هل هي توقيفية ام لا وواضعها الله او العرب والكلام فيه والاستدلال مفصل في اصول
الفقه ووجه ضعفهما يعلم من تتبع كلام المص رحمه الله كما بيناه لك فلا نطيل بغير طائل
وقوله لما وضح ما صدر به وهو تعليل لنزول العذاب ونزول العذاب مفعول انتظروا ثم
او هو بيان لموقع الفا في النظم وقوله في الدين اشارة الى ان المعية مجاز عن التابعية قوله اي استاصلنا
يعني ان قطع الدابر كناية عن الاستئصال الى اهلاك الجميع لان المعاد في الامة اذا
اماتت الاخر ان تم على غيره والنبي اذا اشتد امله اخذ بسنته والدابر بمعنى الاخر
قوله تعريض بمن آمن منهم الخ قال الطيبي رحمه الله يعني اذا سمع المؤمن ان الهلاك
اختص بالمكذبين وعلم ان سبب النجاة هو الايمان لا غير تزيد رغبته فيه ويعظم قدره
عنده قوله وذلك انهم كانوا يعبدون الاصنام الخ امساك القطر عدم المطر وجهدهم
البلاء بمعنى شق عليهم واذاهم من الجهد وقيل بفتح القاف وسكون اليا علم ومعناه
السيف الذي يسيح قوله واصله قيول واعل اعلال سيد واطلق على كل ملك من حمير
وكونهم اخوال بكر لان امه من قبيلتهم كما ذكره البغوي والقينة الجارية مطلقا ويراد بها
الجارية المغنية وهو المراد هنا وكان اسم احداهما وردة والاخرى جرادة فقيل
لها جرادتان على التغليب وقوله همه ذلك اي اورثه غما واستحيي اي من ضيوفه
لئلا يظنوا انه ملهم فذكر ذلك للجاريتين فقالتا له قل شعرا نذكرهما به فقال
لتغنيهم به فيفطنوا لذلك من غير علم بانه منك فقال ذلك وويحك ترحم
وهيموا من الهينمة وهي الصوت الخفي والمراد ادع وقد انسيا بتقل حوله الكرم

بيوطي

حن

للدال الساكنة وما يبنون من الكلام اي ضعفوا او مرضوا من القحط وقال ما قال مرثد لانه كان
مومنا يكتم ايمانه وقوله ما انت نسقيهم ما موصولة وكونها نافية بعيد وقوله انشأ الله اي خلقه
واظهره وقوله ناداه منادٍ من السماء الخ قيل كان كذلك يفعل الله بمن دعاه اذ ذاك وقوله
السحاب اعز نساء كما هو معروف وقوله وادي المغيث بوزن الفاعل من الغيث اسم واد لهم
مشهور عندهم وقوله عقيم لا مطر فيه وقوله العادية وبعده

وانتم هاهنا فيما اشتهيتم ... نهاركم وليلكم التماما
فقبح وفدكم من وفد قوم ... ولا لقوا التحية والسلاما

والقصة طويلة مذكورة في السير وعاد المذكور عاد الاولى وبعضهم عاد الاخرى قوله سموا
باسم ابيهم الاكبر الخ يعني ان القبيلة سميت باسم الجد كما يقال تميم او سميت بمنزل من نزل الا اذا قيل
وبعد التسمية به وذلك فيه الصرف وعدمه اما الثاني فلانه اسم القبيلة ففيه العلمية والتانيث
واما الاول فلانه اسم للحي او لانه لما كان اسم الجد او القليل من الالكان مصروفا لانه علم
مذكر او اسم جنس فلعله النقل حكى اصله والحجر بكسر الحاء اسم ارض معروف وقوله ابن نوح
بيان لان الاخوة نسبية قوله متعين الخ ظاهر الدلالة بيان لوجه اطلاقه عليها ومن ربكم
متعلق بجاءتكم او صفة بينة ومن لابتداء الغاية او التبعيض ان قدر من بينات ربكم
دليل بلازم على تقدير الوصفية كما قيل قوله استيناف لبيانها الخ اي لبيان البينة
والمعجزة اي استيناف نحوي ويجوز ان يكون استينافا بيانيا جوابا لسوال مقدر تقديره
اين هي لا ما هي حتى ينافي القصة وانهم سالوها ويقال ان الظاهر حينئذ ان يقال
هي ناقة الله وجوز في هذه الجملة ان تكون بدلا من بينة بدل جملة من مفرد للتفسير
قوله اية نصب على الحال الخ وهي حال موكدة وكون العامل فيها معنى الاشارة لانه
فعل بمعنى اي اشير ولهذا اسماه النحاة العامل المعنوي وتخصيص الاشارة اليه
وقوله لكم بيان كما في سقيا له فيتعلق بمقدر لا بغيره واذا كان لكم خبرا فاية حال من
الضمير المستتر فيه والعامل هما ومتعلقه كما تقرر في النحو واضافتها الى الله حقيقية
وهي تفيد التعظيم اذ ليس كل اضافة تشريفية لادنى ملابسة كما ذكره العلامة
او لانه ليست بواسطة نتاج ولذلك كانت اية كما ان خلقه ليس تدريجيا كذلك
وقوله العشب بيان لمفعوله المقدر لانه معلوم وتاكل بالجزم جواب الامر وقرئ بالرفع
فالجملة حالية وقوله ارض يجوز تعلقه بتاكل والامر فهو من التنازع قوله نهى عن المس
الذي هو مقدمة الاصابة الخ فهو كقوله ولا تقربوا مال اليتيم اذ المعنى لا تجعلوا
الاذى ماسا لها ولا يلزم من المجاورة فالمس التاثير الا ترى انه لا يلزم من مس السكين
الجرح والقطع ويلزم من عدم المس عدمه بالطريق الاولى فلا وجه لما قيل
ان عليه سنفا ظاهرا فان المنهي عنه ليس مطلق المس بل هو المقيد بمقارنة السوء
كالنهي في قوله ولا تقربوا الصلاة وانتم سكارى الا ان يجعل بسوء حالا من الفاعل
والمعنى ولا تمسوها قصد السوء بها فضلا عن الاصابة قوله جواب النهي اي منصوب
في جوابه والمعنى لا تجمعوا بين المس واخذ العذاب ايالم واخذ العذاب وان لم يكن
من صنيعهم لكنهم تعاطوا اسبابه وقوله من بعد عاد لم يقل خلفاء عاد مع انه اخصر

اشارة

اشارة الى ان بينهما زمان طويل وبوأكم يعني انزلكم والمباءة المنزل قوله اي تبنون في سهولها
الخ فمن بمعنى في كما في قوله تعالى نودي للصلاة من يوم الجمعة والسهل خلاف الحزن وهو
موضع الحجارة والجبال او من ابتدائية او تبعيضية اي تعملون القصور من مادة هي
ماخوذة من السهل وهي الطين واللبن بكسر الباء الموحدة الطوب الذي لم يحرق وداله
بالمد وتشديد الراء ما احرق منه قوله وتنحتون الجبال بيوتا الخ النحت معروف وفعله
ملب ومضارعه مكسور الحاء وقرأ الحسن بالفتح لحرف الحلق وقرئ تنحاتون بالاشباع كينباع
وبيوتا حال مقدرة لانها حال النحت لم تكن بيوتا كخطت الثوب جبة والحالية باعتبار
انها بمعنى مسكونة اذ قيل بالاشتقاق فيها وتقديره من الجبال ونزعه بنزع الخافض
يرجحه انه وقع في اية اخرى كذلك ولا نعينه كما توهم واذا ضمن نحت معنى اتخذ نصب
مفعولين وعثا بمعنى افسد فقيده بحالة موكدة كولوا مدبرين واستضعفوهم واستذلوهم
بمعنى عدوهم ضعفاء واذلاء قوله بدل من الذين الخ ما ذكره هو الظاهر واذا قيل الا ان كون الضمير
لقومه لا يوجب ذلك البتة اذ لا يخفى احتمال ان يكون بدل بعض وعلى كونه بدل بعض يكون
المستضعفين ضربين مومنين وكافرين وعلى كونه بدل كل يكون الاستضعاف مقصورا على المومنين
ويكون الذين استضعفوا اعم واحد او من ابن تبعيضية للمستضعفين من قومه ويجعل
الاستفهام للاستهزاء لانهم يعلمون انهم عالمون بذلك ولذلك لم يجيبوهم على مقتضى
الظاهر بل عدلوا عنه كما سترى قوله عدلوا به عن الجواب الخ اي هذا من الاسلوب الحكيم وهو
تلقي السائل المخاطب بخلاف ما يترقب تنبيها له على انه هو الذي ينبغي ان يسال عنه فهنا
كانهم قالوا لا ينبغي ان يسال عن ارساله فانه ظاهر لا يسال عنه عاقل بل يسال عن الايمان
فقالوا بانا مومنون به ولذلك قال على المقابلة الخ اي مقتضى الظاهر سلوك طريق المجاراة
وسوق الكلام على وفق اعتقادهم وانا نفي قولهم انا بما ارسل به كافرون تسليم للرسالة فكيف
يكون اصل كلامهم ولذا قال في الانتصاف انهم لم يقولوه حذرا مما في ظاهره من اثبات رسالته
وهم يجحدونها وقد يصدر مثل ذلك على سبيل التهكم كقوله ان رسولكم
الذي ارسل اليكم لمجنون وليس هذا موضع التهكم فان الغرض اخبار كل من الفريقين
عن حاله فلذا قال هنا كافرون والمقابلة بالعدول عن الظاهر كما عدلوا لانهم جعلوا الارسال
مسلما فتركوه كما عدلوا ان قولهم نعم لان ارساله لا شك فيه قوله اسند الى جميعهم فعل بعضهم
للملابسة الخ يعني الاسناد مجازي للملابسة الكل لذلك الفعل لكونه بين اظهرهم وهم متفقون
على الضلال والكفر او لرضاهم او لامرهم لقوله تعالى فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر وليس المراد
ان العقر مجاز لعدوله عن الرضا بالنسبة الى غير فاعله لتكلفه وقيل لانه يلزم ان لا يتعلق
العقر بالفعل وهو المقصود وفيه نظر قوله استكبروا عن امتثاله الخ اختار كون وتقدير
في الكشاف لانه يجوز في الامرين ان يكون واحد الامور او الاوامر والمصنف رحمه الله اقتصر
على الثاني لانه اذا كان واحد الاوامر فعتوا اما مضمن لمعنى التولي فالمعنى تولوا واستكبروا
عن امتثال امره عاتين او مضمن لمعنى الاصدار اي صدر عتوهم عن امر ربهم وبسبب
نواهي ذلك الامر وهو قوله ذروها الخ ما ترتب العتو وان كان الثاني فالمعنى تولوا
واستكبروا عن شان الله اي دينه وهو بعيد والداعي الى التاويل تولوا او صدر انما

لا يتعدى بعن فتعديته به لتضمينه ذلك كما في قوله وما فعلته عن امري والمص رحمه الله
ذهب الى تضمينه استكبر لانه ثبت عنه تعديته بعن وقوله ايتنا بما تعدنا امر
للاستعجال لانهم يعتقدون انه لا ياتي ذلك ولذا قالوا ان كنت من المرسلين قوله نت
ندي انهم بعد عاد الخ عمروا بتخفيف الميم من العمارة ولا يجوز تشديدها الا اذا كان
من العمر وخلوهم بتخفيف فتح اللام اي ماتوا وخلفنا عنهم وعمروا بمجهول تشديد الميم
من العمر ولا تفي بها الابنية اي يتهدم قبل ان يموت احدهم ما بناه والخصب
بكسر الخا لغة النبات والثمار وسعة اي سعة رزق قوله اخرج معنا الى عيدنا
اي مصلى عيدنا وقوله منفردة اي منفصلة عن الجبل ومخرجة بضم الميم وخا
معجمة ساكنة وفتح التا والرا والجيم اخرجت على خلقة الجمل فقيل نشاكل البخت وجوفا
عظيمة البطن وربما النمرة الوبر ولنؤمنن بضم النون الاولى لانه المجمع وتمخضت بالمعجمة
اي تحركت وتمخض النتوج اي لحركة الحاملة بولدها وعشرا لكلها التي اتى عليها عشرة اشهر
بعد طروق الفحل ونتجت مبني للمجهول واصله ان يتعدى لمفعولين تقول نتجت
الناقة فصيلا اذا ولدت نتاجا فاذا بني للمجهول يقام المفعول الاول اولا والثاني مقام
الفاعل ويكون ولدها مثلها بحجمها ايضا وقوله غبا اي يوما بعد يوم وتتفحج بتائين وحا
مهملة مشددة ثم جيم اي تفرج ما بين رجليها للحلب وضرب الدواب في زمان غلظها
زينت اي ذكرته وحسنته له ماشات الماثان والسقب ولد الناقة الذكر والرغا
صوت ذوات الخف وانفجت بتشديد الجيم بعد الفا اي انشقت فقال لهم صالح صلى الله
عليه وسلم تصبح اي تشتغل في الصباح او تصير وفلسطين بالفا مدينة بارض الشام وتحنطوا
من الحنوط وهو ما يطيب به الميت والصبر بكسر البا معروف وانما تحنطوا به ليلا تاكلهم الهوام
والسباع والانطاع جمع نطع بكسر النون وفتح الطا وقد تسكن اديم معروف قوله فاخذتهم
الرجفة الخ وقع في نسخة تفسير هذه الاية عقبها وفي بعضها موخرا الى اخر قصة لوط ولذا طعن
بعض الملاحدة بان هذه القصة ذكر فيها هنا اخذتهم الرجفة وفي موضع اخر الصيحة
وفي اخرى بالطاغية والقصة واحدة فظن ان بين ذلك منافاة وليس كما زعم فان الصيحة
العظيمة الخارقة للعادة حصل منها الرجفة لقلوبهم وكان الاهلاك بذلك بسبب
طغيانهم وهو معنى قوله بالطاغية والجمع اشار المص رحمه الله بقوله فاتتهم صيحة الخ
وفسر جاثمين في نسخة بخامدين ميتين لان الجثوم معناه اللصوق بالارض وقوله
تتقطع قلوبهم تفسير للرجفة بانها خفقان القلب واضطرابه حتى ينقطع وفسرها
بعضهم بالزلزلة وجعل الصيحة من السما وخالفه ما سياتي في هود والحجر من انها كانت من
تحتهم قوله ظاهره ان توليه عنهم كان بعد ان ابصرهم جاثمين اي ميتين وانما قال ظاهره
لانه يجوز عطفه على قوله فاخذتهم الرجفة فيكون الخطاب لهم حين اشرفوا على الهلاك لا بعد
وعلى المتبادر فالخطاب اما كخطاب النبي صلى الله عليه وسلم لقتلى المشركين حين القوا في
قليب بدر اي بير في بدر فوقف عليهم وناداهم يا فلان بن فلان باسمايهم انا وجدنا الخ كما رواه
البخاري وغيره بناء على ان الله يرد ارواحهم اليهم فيسمعون مقاله ويكون مما خص به الانبيا

عليهم

عليهم الصلاة والسلام او انه ذكر للتحسر والحزن كما تخاطب الديار والاطلال وقوله اي وارسلنا
لوطا اي هو منصوب بارسلنا المتقدم او باذكر مقدرا قوله وقت قوله لهم او اذ بدل الخ على الاول هو متعلق
بارسلنا ولذا اورد عليه ان الارسال قبل وقت القول لا بعده ودفع بانه يعتبر الظرف ممتدا كما
يقال زيد في ارض الروم وهو ظرف غير حقيقي بل يفيد وقوع المظروف في بعض اجزايه وقوله او
لوطا فيكون من عطف القصة على القصة واذ بدل من لوطا بدل اشتمال بناء على انها لا تلزم الظرفية
او المعنى اذكر وقت اذ قال لقومه وقيل العامل فيه على تقدير اذكر مقدرا تقديره واذكر رسالة
لوط اذ قال فاذ منصوب برسالة كما قاله ابو البقاء رحمه الله قوله توبيخ وتقريع الخ يعني قوله المتمادية
في القبح اي التي بلغت اقصى القبح وغايته يعني انها افحش الافعال قال في الاساس فلان لا يباريه
احد لا يجاريه الى مدى قوله ما فعلها قبلكم احد الخ فسر به لان عدم السبق في فعل معناه ذلك
وانه لا يحتمل مساواة الغير فيه وقوله قط اشارة الى استغراق النفي في الماضي الذي افاده
النظم ولكون اختراع السو وسن السنة السيئة اسوا ظاهرا اذ لا مجال للاعتذار عنه وانه كان
قبيحا كما هو عادتهم بقولهم انا وجدنا اباءنا الخ وقوله والبا للتعدية في الكشاف البا للتعدية
من قولك سبقته بالكرة اذا ضربتها قبله ومنه قوله صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة
قال ابو حيان رحمه الله التعدية هاهنا قلقة جدا لان البا المعدية في الفعل المتعدي لواحد
يجعل المفعول الاول يفعل ذلك الفعل بما دخلت عليه البا كالهمزة فاذا قلت صككت
الحجر بالحجر كان معناه اصككت الحجر الحجر اي جعلت الحجر يصك الحجر وكذلك دفعت
زيدا بعمرو عن خالد معناه ادفعت زيدا عمرا عن خالد اي جعلت زيدا يدفع عمرا عن خالد
فللمفعول الاول تاثير في الثاني ولا يصح هذا المعنى هنا اذ لا يصح اسبقت زيدا
الكرة اي جعلت زيدا يسبق الكرة الا بتكلف وهو ان يجعل ضربك الكرة اول ضربة
قد سبقها ضربتك في الزمان فظهر مجيئا فالظاهر ان البا للمصاحبة اي ما سبقكم احد
مصاحبا وملتبسا بها وليس بشي بل المعنى على التعدية ومعنى سبقته بالكرة اسبقت كرتي
كرته لان السبق بينهما لا بين الشخصين او الضربين وكذا في الاية ومثله يفهم من غير تكلف قطب
ولذا قيل ان معناه سبقت ضربه الكرة بضربي الكرة اي جعلت ضربي الكرة سابقا
على ضربه الكرة وهذا معنى قوله اذا ضربتها قبله وقوله من الاولى لتاكيد النفي اي
زايدة له قوله والجملة مستانفة اي استينافا نحويا او بيانيا كما في الكشاف كانه قيل لم لا ناتيها
فقال ما سبقكم بها احد فلا تفعلوا ما لم تسبقوا اليه من المنكرات لانه اشد ولا يتوهم ان سبب
انكار الفاحشة كونها مخترعة ولولاه لما انكر اذ لا مجال لمثله بعد كونها فاحشة ولم يجعل
من قبيل ولقد امر على اللئيم يسبني لتعين الفاحشة لكنه جوز فيها الحالية من الفاعل
او المفعول قوله بيان لقوله اتاتون الفاحشة الخ ظاهره اختصاص البيان بقراءة
بالاستفهام محققة صرح المعرب بخلافه ولا مانع منه وكونه ابلغ لما سياتي في وجه التعبير
ولتاكيده بان واللام والاتيان هنا بمعنى الجماع ومن دون النسا حال من الرجال اي
تاتونهم منفردين عن النسا او صفة شهوة وتعلقه به بعيد والاستيناف هنا يحتمل
النحوي والبياني ايضا قوله شهوة مفعول له اي لاجل الاشتهاء لا غير او مشتهين او هو

مصدر ناصبه تاتون لانه بمعني تشتهون قوله وفي التقييد بها اي على الوجهين لا على احدهما كما توهم
لان الجماع لما لم ينفك عن الشهوة كان التقييد به دليلا على قصده دون غيره فتامل قوله
اضراب عن الانكار الخ اي اضراب انتقالي الى ما ادى الى ذلك او الى بيان استجماعهم للعيوب
كلها والاضراب اما عما ذكر قبله او عن غيره مذكور وهو ما هو من عادتهم فيه قوله اي
ما جاوا بما يكون جوابا الخ اشار الى ان النظم من قبيل تحية بينهم ضرب وجيع ولا عيب فيهم
غير ان سيوفهم والقصد منه الى نفي الجواب على ابلغ وجه فلا يقال التعبير لا يناسب الحصر
لانه اثبت الجواب وقد نفاه قوله والاستهزا بهم في الكشاف انه سخرية بهم وبتطهرهم من
الفواحش وافتخار بما كانوا فيه من القذارة كما يقول الشطار من الفسقة لبعض الصلحا
اذا وعظهم اخرجوا عنا هذا المتقشف واريحونا من هذا المتزهد قوله من آمن به الخ
اي ليس المراد بالاهل الاقارب بل من اتبعه من المومنين كما صرح به في رواية اخرى وفي
واهلة وفي نسخة واغلت اسم امراته وقوله فانها الخ تعليل لعدم نجاتها قوله من الذين
بقوا في ديارهم فهلكوا الخ هذا احد الروايتين لانه ورد انه اخرجها معهم وامر ان لا
يلتفت احد منهم الا هي فالتفتت فاصابها الحجر فهلكت وورد انه خلفها مع قومها
وسيأتي تفصيله والغابر بمعنيان كما ذكره اهل اللغة المتقدم وعليه قول الهذلي
فغبرت بعدهم بعيش ناصب . اي اقف ويكون بمعنى الماضي والذاهب وعليه قول الاعشى
مرابة في الزمن الغابر . فهو مشترك ويكون بمعنى الهالك ايضا وعلى الوجه الاول وان
كانت مع القوم الغابرين فلا تغليب او كانت بعضا منهم فيكون تغليبا كما في قوله كانت من
القانتين كما مر قوله اي نوعا من المطر عجيبا الخ اي التنكير للتعظيم والنوعية فلا منافاة بينهما
وتحميل معرب بمعناه طين متحجر وفي الكشاف في الفرق بين مطر وامطر مطرتهم
اصابتهم المطر كغاثتهم وامطرت عليهم بمعنى ارسلته عليهم ارسال المطر فامطرنا عليهم
حجارة من السماء ومعنى وامطرنا عليهم مطرا وارسلنا عليهم نوعا من المطر عجيبا يعني
الحجارة الا ترى الى قوله فسا مطر المنذرين وفي الانتصاف مقصوده الرد على من يقول
مطرت السما في الخير وامطرت في الشر وتوهم انها تفرقة وضعية فبين ان معنى
امطرت ارسلت شيا على نحو المطر وان لم يكن اياه حتى لو ارسل الله من السما انواعا
من الخيرات والارزاق مثلا كالمن والسلوى جاز ان يقال فيه امطرت السما خيرات اي
ارسلتها ارسال المطر فليس للشر خصوصية في هذه الصيغة الرباعية ولكن اتفق ان الله
لم يرسل شيا سوى المطر وكان عذابا فظن ان الواقع انما فاستعمل في الواقع فنبه
المصنف رحمه الله على تحقيق الامر فيه واحسن واجمل ومنه تعلم ان ما نقل عن ابي عبيد
وغيره من ان امطر في العذاب ومطر في الرحمة ليس وان رد بقوله عارض ممطرنا
فانه عني به الرحمة وظاهر كلام المصنف رحمه الله ان مطر استعمل مطلق وقيل امطرنا هنا
متضمن معنى ارسلنا ولذا عدي بعلى ومطرا مفعول به وقيل المطر بالعذاب وثاب
وسيأتي فيه اقوال اخر قوله مدين الخ الاردن بضم الهمزة وسكون الراء المهملة وضم الدال المهملة

وتشديد

علي بمعنى سجيل وعلى الفرق بين مطر فامطر

وتشديد النون قال بعض الفضلا وقوله في القاموس وتشديد الدال سهو منه وسدوم بفتح السين
والدال المهملة ومعجمة كما ذكره الازهري وغيره قرية قوم لوط سميت باسم رجل وفي المثل اجور
من قاضي سدوم وخسف مبني للمجهول وقوله وقيل الخ مرضه لان ظاهر النظم على النسق قوله اي
وارسلنا الخ اشارة الى عطفه كما مر وشعيب مفعول ارسلنا وهم او لا ومدين جملة معترضة
وهذا ابنا على انه مدين علم لابن ابراهيم ومنع صرفه للعلمية والعجمة ثم سميت به القبيلة وقيل
هو عربي اسم بلد ومنع صرفه للعلمية والتانيث فلا بد من تقدير مضاف حينئذ اي اهل
مدين او المجاز وهو على هذا امر شاذ اذ القياس اعلاله كمقام فتشكل يم وسكونه وليس
بشاذ عند المبرد فيه او هو الحق لجريانه على الفعل وشعيب تصغير شعب او شعيب قيل
والصواب انه وضع مرتجلا هكذا وليس مصغرا لان اسما الانبيا عليهم الصلاة والسلام لا يجوز
تصغيرها وفيه نظر لان الممنوع التصغير بعد الوضع لا المقارن له كما هنا قوله وكان يقال
له خطيب الانبيا عليهم الصلاة والسلام الخ اخرج ابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكر شعيبا يقول ذاك خطيب الانبيا عليهم الصلاة والسلام
لحسن مراجعته قومه والمراجعة مفاعلة من الرجوع وهي مجاز عن المحاورة يقال راجعه القول
وانما عنى النبي صلى الله عليه وسلم ما ذكر في هذه السورة كما يعلم بالتامل فيه قوله يريد المعجزة
الخ اي المراد بالبينة ذلك لانه لا بد لكل نبي من الانبيا عليهم الصلاة والسلام من معجزة قال
بعضهم قال الزجاج لم يكن لشعيب عليه الصلاة والسلام معجزة وهو غلط لانه قال تعالى قد
جاءتكم بينة من ربكم فاوفوا اتي بالفا بعد مجيء البينة ولو ادعى مدعي النبوة بغير اية لم تقبل
منه لكن الله لم يذكرها فلا يدل على عدمها يعني ان الفا سببية فالمعنى قد جاتكم معجزة شاهدة
بصحة نبوتي اوجبت عليكم الايمان بها والاخذ بما امرتكم به فاوفوا فلا وجه لما قيل ان
البينة نفس شعيب عليه الصلاة والسلام قوله وما روي من محاربة عصي موسى عليه
الصلاة والسلام الخ مبتدأ خبره فيستلزم الخ وهو رد لقول الزمخشري ومن معجزات
شعيب عليه الصلاة والسلام ما روي من محاربة عصي موسى عليه الصلاة والسلام التنين
الخ فلا يجوز ان يراد هنا لانه متاخر عن المقاولة فلا يصح تفريع الايفا عليه ولانه يحتمل
انه كرامة لموسى عليه الصلاة والسلام او ارهاص لنبوته وكتب انه متفق وانه ادركه
موسى لعدم مقارنته التحدي قال الامام رحمه الله كلام الكشاف مبني على اصل مختلف فيه
لان عندنا ان الارهاص وهو ان يظهر الله على يد من سيصير نبيا خوارق للعادة وعند
المعتزلة هو غير جائز قال الطيبي رحمه الله وفيه نظر لانه قال في ال عمران في تكليم
الملائكة عليهم الصلاة والسلام لمريم انه معجزة لزكريا عليه الصلاة والسلام او ارهاص لنبوة
عيسى صلى الله عليه وسلم قوله وولادة الغنم التي دفعها اي سلمها شعيب لموسى عليهما
الصلاة والسلام ليرعاها والدرع بضم الدال المهملة وسكون الراء والعين المهملتين
جمع ادرع وهو ما في راسه واسود وابيض سائره من الغنم والخيل وقوله
وكانت الموعودة له اي وعده ان ما كان منها يكون له قوله اي آلة الكيل على الاضمار اي
تقدير المضاف او الكيل بمعنى ما يكال به مجازا كالعيش بمعنى ما يعاش به وانما دعا

قوله على ضبط سدوم مدينة قوم لوط

يعني ان شعيبا يقال له خطيب الانبيا

يعني تكليم الملائكة لمريم هل هو معجز لزكريا او ارهاص لعيسى عليه السلام الخ

لمن اعطف الميزان عليه وهو شايع في الالة دون المصدر ولذا قال لقوله وقوله كما قال في
سورة هود تنبيه لان الكيل بمعنى المكيال لانه قال فيه المكيال والميزان او بالتأويل الثاني
بتقدير مضاف هو مصدر معطوف على مثله او يجعل الميزان مصدرا ايضا بمعنى الوزن
كالميعاد بمعنى الوعد وان كان قليلا قوله ولا تبخسوهم حقوقهم الخ البخس بمعنى النقص
وكون النهي علما واضح فعبر بما يفيد العموم لاجل ان ينهى على تجاوزهم من شعيب عليه الصلاة
والسلام او لينتهوا الله على ما كانوا عليه من ذلك والامر فيه سهل فان قيل هو الكلام فانهم
يبخسون الجليل الخ لان المقام للتعليل دون التشبيه وغاية توجيهه ان نبني الفاعل
لاجل على اللام فتجعل اللام المقدرة فيه للعاقبة الخ ما طال به من غير طائل لا داعي له نعم
ان النهي عن البخس يوجب الامر بالايفاء فيجعل في خلايته المصرح بالمنهي عنه بيانا
لنقيضه وتقبل غير ذلك مما يعني تفسيره على وجه اعم منه تخريبا وللكفر كانت دراهم
ممن يسمع في السوق في الجاهلية فيصح ان يراد بالبخس كلا من التعييب والحيف الجوري قوله
بعد ما اكلح امرها الخ اي هو على حذف المضاف وهو الامر او الاهل او اضافة المصدر الى الفاعل
على الاسناد ومجازيته في الوجه الثاني قبل ذكره ويصح ان يكون مراده انه اضافه الى الظرف
والتجوز في النسبة الايقاعية لان اصلاحها في الارض اصلاح لها والتمثيل لمطلق التجوز
في الاسناد فان قلت ما اللائق من حمله على الحقيقة لان الاصلاح يتعلق
بالارض نفسها كتعميرها واصلاح طرقها وتجويدها الى غير ذلك قلت قوله
لا تفسدوا في الارض يأباه ولذا صح جعل الاضافة على معنى في لكنه لا يصح تفسير كلام الشيخين
به كما وهم فيه بعض شراح الكشاف قوله اشارة الى العمل بما امرهم به الخ في الكشاف اشارة
الى ما ذكر من الوفاء بالكيل والميزان وترك البخس والافساد في الارض او الى العمل
بما امرهم به ونهاهم عنه اي هو اشارة الى المذكور وان تعدد او الى العمل بالمامور
ونهاهم عنه اي هو اشارة الى المذكور ذكره وهو واحد فيها وجهان لا فراد اسم الاشارة
وتذكيره فان قيل انه لم يذكر الثاني لاتحادهما معنى وكون هذا اخص غفلة عن مراد
والعمل بالنهي عنه الانتهاء عنه وتركه قوله ومعنى الخيرية اما الزيادة مطلقا الخ لان
المتبادر منها التفضيل وقيل خير هنا ليس على بابه من التفضيل بل بمعنى نافع
وفي الكشاف بمعنى الخيرية في الانسانية وحسن الاحدوثة وما يطلبونه من
التكسب والتربح لان الناس ارغب في متاجرتكم اذا عرفوا منكم الامانة والسوية
ان كنتم مؤمنين مصدقين لي في قولي ذلكم خير لكم انتهى فحمل الايمان على معناه
اللغوي وهو التصديق بما ذكر لا على مقابل الكفر ولذا اخص الخيرية بامر الدنيا
لكنه جوز في هود حمله على معناه المعهود وتبعه المصنف رحمه الله تعالى لانهم وان سلموا الاشيا
من تبعة البخس والتطفيف في الدنيا الا ان استتباع الثواب مع النجاة مشروط
بالايمان به فانشكل قول المصنف رحمه الله هنا مطلقا على ذلك فالامر ظاهر وان كان
معناه في الدنيا والاخرة بناء على ان الكفار معذبون على المعاصي كما يعذبون على
الكفر فخير لهم ايضا قيل والمراد الثاني لانه فسر الفساد بالكفر وليس

المجاز في المكان وقوله او اصلاحها فيها بيان لحقيقة ذلك الاسناد صح

لتعليق

لتعليق تركه على الايمان معنى وبطلب الفرق في تجويزهما هناك لامتناع ان تعلق الخير على تصديق
بتأويل العلم بالخيرية والا فهو خير مطلقا اذ حينئذ يتوقف تحقق الخيرية في الانسانية
على تصديقهم وليس كذلك ولذا قيل ليس شرطا للخيرية بل لفعلهم كانه قيل
فاتوا به ان كنتم مصدقين كذا قال الرازي ويرده كلام الكشاف وقال الخيالي الاظهر ان
ذلكم خير لكم معترضة والشرط متعلق بما سبق من الاوامر والنواهي وفيه نظر قال الطيبي
رحمه الله ومثل هذا الشرط انما يجاء به في اخر الكلام للتأكيد فعلم منه ان شعيبا عليه الصلاة والسلام
كان مشهورا عندهم بالصدق والامانة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قومه يدعى بالامين
قلت الفرق انه ذكر عقيب قوله اصلواتك تامرك ان نترك ما يعبد اباؤنا او ان نفعل
في اموالنا ما نشاء وهو يقتضي انه اراد بالايمان مقابل الكفر وتفسيره بما لا حرج ثم اذ به يتخلص
عن التكرار فتامل والاحدوثة مثل الذكر الجميل وقد ورد ذلك في كلام العرب وان قال
الرضي انما تختص بما لا يحسن كالاعاجيب في حواشيه قوله بكل طريق من طرق الشيطان الخ يعني
القعود على الصراط تمثيل كما مر في ما حكي من قول الشيطان لاقعدن لهم صراطك المستقيم اذ
مثل اغواءهم عن دين الحق بكل ما يمكن من الحيل بمن يريد ان يقطع الطريق على السابلة
فيكمن لهم من حيث لا يدرون وهذا نحوه في التمثيل فلذا قال كالشيطان وقوله وصراط
الحق توجيه للكلية والمعارف جمع معرفة والمراد بها معرفة الله وصفاته قوله وقيل
كانوا يجلسون على المراصد الخ معطوف على ما قبله بحسب المعنى وعلى هذا لا يكون الكلام تمثيلا
ولا يكون سبيل الله من وضع الظاهر موضع المضمر ويكون ضمير به لله وهل يكون توعدون
وما عطف عليه حالا انه قيل لا استينافا والاظهر الحالية وقوله توعدون من امن به تنبيه
للمفعول المحذوف لا دلالة على اعمال الفعل الاول لان المختار نصبه ونهم قوله وقيل كانوا
يقطعون الطريق الخ ضعفه واخره لعدم ملائمته توعدون وتصدون له اذ لا يظهر تنبيه
قطع الطريق به وتركه كونهم عشارين المذكور في الكشاف لتكرره مع قوله ولا تبخسوا على تفسيره
قوله يعني الذين قعدوا عليه الخ انه كان على القول الاول فالقعود استعارة قيل ويجوز
ان يكون على الثاني فيراد بسبيل الله الدين الحق ولا يكون من وضع الظاهر موضع المضمر
قوله او الايمان بالله بالنصب عطف على الذين قعدوا وقوله على الاول اي تفسير كل
صراط بطرق الدين بخلاف الوجهين الاخيرين قوله اي بالله للعلم به او بكل صراط
على تفسيره الاول او بسبيل الله لان السبيل يذكر ويؤنث قيل تركه المصنف رحمه الله
مع انه اقرب لفظا ومعنى ليصح الكلام ايضا على تفسير سبيل الله بالايمان بالله وفيه
نظر قوله ومن مفعول تصدون على اعمال الاقرب الخ يعني انه لو كان لذلك
لكان من التنازع واعمال الاول فيلزم اظهار ضمير الثاني عند الجمهور اذ لا يجوز
حذفه عندهم الا في ضرورة الشعر وهذا رد على الزمخشري لكن ليس ان مراده بان
يحصل المعنى لا اعمال الاول والحذف من الثاني حتى يرد عليه ما ذكر او يجعل تصدون
بمعنى تعرضون لانه فعلا يكون مما نحن فيه قوله وتطلبون لسبيل الله عوجا الخ

يعني ان شعيبا كان يدعى بالصدق والامانة

سن

سعدي

الدين م

سن

اشارة الى انه على الحذف والايصال والعوج الذي يطلبونه شبههم اووصفهم لها بالنقص والاخلال
عوج فيها ولذا اجوز فيه التهكم في الكشاف وعلى التفسير الاخير عوجا عدم استوا والعدد بالفتح
معروف وبالضم جمع عدة وهو ما يعد للنوائب منها السلاح وغيره وقيل ان قليلا بمعنى
مقلين اي فقرا واذ مفعول اذكر او ظرف لمقدر كالحادث او النعم وقوله في الكيل او المال لف
ونشر مرتب للعدد والعدد في نسخة والمال والاولى اولى قوله بين الفريقين الخ اي الضمير
للفريقين تغليبا ولذا اضيف اليه بين فلا حاجة الى تقدير بينكم وخطاب اصبروا للمؤمنين
ويجوز ان يكون للفريقين اي ليصبر المؤمنون على اذى الكفار والكفار على ما يسوءهم من ايمانهم
او الكافرون اي تربصوا الى ان يحكم الله بيننا وبينكم وكلام المص رحمه الله يحتمل لذلك قوله
وهو خير الحاكمين اذ لا معقب لحكمه ولا حيف فيه سياتي الكلام على هذا التفضيل في اخر الحاقة
ولا معقب لحكمه اي لا احد يتعقبه ويبحث عن فعله من قولهم عقب الحاكم على حكم من قبله
اذا تتبعه وكونه كذلك يقتضي سداده وخيريته للحكم انما هي باعتباره فلا وجه لما قيل
انه يقتضي قوته لا خيريته وهو غني عن الرد وان ظنه شيا قوله او ليكونن احد الامرين
بان لعيني او وما قيل كانه جواب ان يقال كيف يصح وقوع لتعودن جوابا للقسم والعود
ليس فعل المقسم يعني ان جوابه احد الامرين وهو في وسعه يقتضي ان القسم لا يكون على
فعل الغير ولم يتكلف احد به فانه يقال والله ليضربن زيد من غير تكلف قوله وشعيب
عليه الصلاة والسلام لم يكن في ملتهم قط دفع لما يقال ان العود الرجوع الى ما كان عليه قبل
وشعيب صلى الله عليه وسلم نبي معصوم من الذنوب فضلا عن الكفر فاشار المص رحمه
الله الى انه من باب التغليب فغلبوا عليه واتباعه منهم دونه كما هو علمهم في الخطاب
ففي الاية تغليبان او تعودن يعني تصير بمعنى كان كما اثبته بعض النحاة واللغويين
وسياتي ان المص رحمه الله جوزه في سورة ابراهيم وحينئذ فلا تغليب الا انه قيل انه
لا يلايم قوله بعد اذ نجانا الله منها الا ان يقال بالتغليب فيه او يقال النجية لا يلزم ان
تكون بعد الوقوع في المكروه الا ترى الى قوله فانجيناه واهله واشاله او ان هذا القول
جار على ظنهم انه كان في ملتهم لسكوته قبل البعثة عن الانكار عليهم او هو صدر عن
رؤسائهم تلبيسا على الناس وايهاما لانه كان على دينهم وما صدر عن شعيب عليه
الصلاة والسلام على طريق المشاكلة وقيل انه جار على نهج قوله الله ولي الذين امنوا
يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور
الى الظلمات والاخراج يستدعي دخولا سابقا فيما وقع الاخراج منه ونحن نعلم ان المؤمن
الناشي في الايمان لم يدخل قط في ظلمة الكفر ولا كان فيها وكذلك الكافر الاصلي لم يدخل
قط في نور الايمان ولا كان فيه ولكن لما كان الايمان والكفر من الافعال الاختيارية
التي خلق الله العبد متمكنا من كل واحد منهما لو اراده فعبر عن تمكن المؤمن من
الكفر ثم عدوله عنه الى الايمان اختيارا بالاخراج من الظلمات الى النور توفيقا من الله
له ولطفا به والعكس في حق الكافر وقد صحح تطبيق هذا النظر عند قوله اولئك
الذين اشتروا الضلالة بالهدى وهو من المجاز المعبر فيه عن المسبب بالسبب فتأمله

كز

سعدي

انتصاف

اختياره

اختياره في هذا الموضع تحقيق التمكن والاختيار لاقامة حجة الله على عباده وهاهنا احتمال
وهو ان الظاهر ان العود المقابل بالخروج الى ما خرج منه وهي القرية والجار والمجرور حال اي ليكن
منكم الخروج من قريتنا او العود اليها لا ثبت في ملتنا فلا تغليب وعدي بفي لان الملة لهم
بمنزلة الوعاء المحيط بهم قوله اي كيف نعود الخ في الكشاف الهمزة للاستفهام والواو للحال تقديره
انعيدوننا في حال كراهتنا فيه قيل ليست هذه واو الحال بل واو العطف عطفت هذه الحال على
حال مقدرة كقوله صلى الله عليه وسلم ردوا السائل ولو بظلف محرق اذ ليس المعنى ردوه حال
الصدقة بظلف محرق بل معناه ردوه مصحوبا بالصدقة ولو مصحوبا بظلف محرق قلت
وقد تقدمت هذه المسالة وانه يصح ان تسمى واو الحال وواو العطف ولولا خشية التكرار ذكرته
وقال ابو البقاء رحمه الله لو هنا بمعنى ان لانها للمستقبل وفيه الهمزة بلفظ لا لانه اظهر في التعجب
وانسب بالمقام وخصه بالوجه الاول لان التعجب يناسب العود دون الاعادة وجعل الواو
للحال لانه المعروف في امثاله وخصه بالعود دون الاخراج لدلالة قوله ان عدنا
عليه وان شرع في التعجب بقوله اخرجونا من قريتنا من غير ذنب ونحن كارهون
لمفارقة الاوطان وقد وجه بان العود مما وقع عنه لا يتصور من عاقل فلا يكون
الا الاخراج فتامل قوله شرط جوابه محذوف لم يليه قد افترينا الخ في الكشاف انه
اخبار مقيد بالشرط وفيه وجهان احدهما ان يكون كلاما مستانفا فيه معنى التعجب
كانهم قالوا ما اكذبنا على الله ان عدنا في الكفر بعد الاسلام لان المرتد ابلغ في الافترا
الخ والثاني ان يكون قسما على تقدير حذف اللام يعني والله لقد افترينا على الله
كذبا قال النحرير كان اصل السؤال والجواب تمهيد لما ينبني عليه من الوجهين
والا فظاهره انه اخبار مقيد بالشرط فان قيل فما حاصل الكلام على ظاهره قلنا
ان انه لا تقلب الماضي المصدر بقد ولا المتقدم على الشرط فليس اذا الحكم الاخبار انما هو
ان الافترا الماضي لا تعلق له بالعود ولا سبيل الى الحمل على ان عدنا ظهر انا قد افترينا
البتة لا ايهام ان المانع ظهور الافترا او نفسه ولا ان القيد بالعود هو الافترا نفسه
لا ظهوره كذا قيل وفيه نظر لوروده على الوجه الثاني اعني جعل قد افترينا جواب القسم
بحذف اللام فانه مقيد بالشرط ولانه فاعه بجعل الماضي بمعنى المستقبل تنزيلا
له منزلة الواقع وتقريبا الى الحال حتى كانه وقيل قد افترينا الان ان هممنا بالعود
كما ذكره ابو البقاء رحمه الله وبالجملة فاستقامة ظاهر الكلام على تقدير القسم وعدمه
بدونه محل نظر ورد بان حاصل سؤال الزمخشري كما قرره في الكشف ان الظاهر
في مثله انه لا يتعلق بالشرط نفس الجزاء بل ظهوره والعلم به على ما قرره النحرير
كما في نحو ان اكرمتني اليوم فقد اكرمتك امس ونحو ان لا تنصروه فقد نصره الله
وهاهنا المقصود تقييد نفس الافترا بالعود ولفظ قد وصيغة المضي ينافيانه
وحاصل الجواب انه اخرج لا على مقتضى الظاهر اذ المعنى على تقييد نفس الافترا
كما قرره القاضي وابو البقاء رحمهما الله ولفظة قد مع صيغة المضي تدل على التاكيد
فيستفاد منه تفخيم التعجب او كونه جواب قسم بقرينة المقام وهذا ما لا غبار عليه وقوله
تزعم انه يسند ايا ان لعينه الافترا قوله وقيل انه جواب قسم الخ بحذف القسم واللام

ابو حيان

حلبي

الجواب مقدرة فيه ايضا وجوز في البحر تبعا لابن عطية رحمه الله ان يكون الفعل المذكور مفسرا كما يقال
برئت من الله ان فعلت كذا قال الشاعر ٥ بعثت وفد بيو واعرضت عن العلاه ٥ ولقيت اضيافي بوجه عبوس
ان لم اشن على ابن هند غارة ٥ لم تخل يوما من نهاب نفوس ٥
قوله وما يصح لنا الخ كان تامة بمعنى وجد وصح بمعنى وجد ايضا ولا يكون في استعمال العرب
بمعنى لا يصح ولا يتم وتارة بمعنى لا ينبغي ولا يليق كما صرح به قوله خذلاننا واريد اذ نا
الخ في الكشاف بمعنى قوله وما يكون لنا ان نعود فيها الا ان يشا الله الا ان يشا خذلاننا ومنعنا
الالطاف لعلمه انها لا تنفع فينا وتكون عبثا والعبث قبيح لا يفعله الحكيم والدليل عليه
قوله وسع ربنا كل شي علما اي هو عالم بكل شي بما كان وما يكون فهو يعلم احوال عباده كيف
يتحول وقلوبهم كيف تنقلب وكيف تقسو بعد الرقة وتمرض بعد الصحة وترجع الى الكفر
بعد الايمان وقد رد عليه المص رحمه الله بزيادة الارتداد وجعلهم اداه الله وجه كما
قال بعض المدققين انه يعني وسع ربنا كل شي علما انه يعلم كل حكمة ومصلحة ومشيته على
موجب الحكمة فلو تخفى مشيته للعود والارتداد لم يكن خاليا من الحكمة فلا يستبعد
وهذا معنى لطيف فلا وجه لان يقال لو اريد الا ان يشا الله عودنا لما كان لذكر سعة العلم
بعده كبير معنى بل كان المناسب ذكر شمول الارادة وان الحوادث كلها بمشية الله كما وقع في
التحرير قوله وقيل اراد حسم طمعهم الخ الحسم القطع وهذا رد على الزمخشري فيما زعم فيه الرجا
بان المراد من الا ان يشا الله التأبيد لانه تعالى لا يشا الكفر فهو حتى يبيض القار ويشيب
الغراب وهو مخالف للنصوص القرانية والعقلية من ان جميع الكائنات تابعة لمشية
الله وقوعا وعدما فما شا الله كان وما لم يشا لم يكن ولا يلايمه ايضا قوله وسع ربنا كل شي
علما وما قيل ان مال الكلام الى شرطية وصدق لا يقتضي تحقق طرفيه ولا امكانه
ولم يتحقق هنا والعقل في الاية في شعيب صلى الله عليه وسلم والمومنين فجاز ان يكون
لكفر غيرهم به ومن مشية كلام واه فانه لا معنى للتعليق بالمشية الا ان وقوعه
وعدمه منوط بارادة الله تعالى سواء وقع اولا ولذا التزم الزمخشري كونه محالا
تعليق تارة بقوله وسع ربنا كل شي علما واخرى بجعله من التعليق بالمحال قوله ابهاما
علمه بكل شي الخ فيعم ذلك بارادته الجارية على وفق علمه بما فيه الحكمة والمصلحة من ارتداد
والثبات على الايمان فلا دليل فيه على ان معنى الا ان يشا الله خذلاننا ومنع الالطاف
عنا كما قاله الزمخشري بنا على مذهبه قوله احكم بيننا الخ يعني الفتح بمعنى الحكم وهي لغة
لحمير او لمراد والفتاحة بالضم عندهم الحكومة وبيننا منصوب على الظرفية او هو مجاز
بمعنى اظهر وبين ومنه فتح المشكل لبيانه وحله تشبيها له بفتح الباب وازالة
الاغلاق حتى يوصل الى ما خلفها فتكون بيننا مفعولا به فيقدر بما بيننا على
هذا الوجه وقوله على الفتحين اي بخير الحاكمين او خير المظهرين قوله لا ستتبا الكم
الخ فهو استعارة وفيما بعده حقيقة وقوله ساد مسد جواب الشرط والقسم
اي جواب للقسم بدليل عدم اقترانه بالفا ومغن عن جواب الشرط فكانه
جوابه لافادته معناه وسده مسده لا انه جواب لهما معا فانه مع مخالفة القواعد

قوله النحوية يلزم فيه ان يكون جملة واحدة لها محل من الاعراب ولا محل لها وانجاز باعتبارين كما تقدم
المخففة الزلزلة وفي سورة الحجر الخ هذا انه في بيتها الا امرا وان شعيبا عليه الصلاة والسلام بعث
الى اصحاب المدينة فالقصة غير واحد بعد الا انه سهو كما قاله المحشي لانه في سورة هود لا الحجر والذي ذكر
فيه الصيحة في الحجر قوم صالح فاصبحت اذ اصبحت بواب دخنا احده وقدم لبعضهم هنا
انها اذا الظرفية لا الشرطية وان الجملة المضاف اليها حذفت وعوض عنها التنوين
كما في اذ ورده ابو حيان رحمه الله بانه لم يقله احد من النحاة ولم نره في غير هذه الاية
وقال المعرب انه يجوز في انا اذا لظالمون كما سبقه اليه القرافي رحمه الله وخرج عليه قوله
صلى الله عليه وسلم في بيع الرطب بالتمر فلا اذا اي اذا جف الرطب نقص فتجب منه لما رايته
ثم وقفت على ما هنا قوله كان لم يغنوا فيها اي استوصلوا كانهم لم يقيموا اعني بالمكان يغنا
اقام به دهرا طويلا وفيه بعضهم بالاقامة في عيش رغد وقال ابن الانباري كغنى انه من
الغنى ضد الفقر كما في قوله ٥ غنينا زمانا بالتصعلك والغنى ٥ فكلا سقاناه بكاسيهما الدهر
فالمعنى فانهم لم يعيشوا اغنيا مستغنين ٥ ورد الراغب رحمه الله بقوله غني بمعنى اقام الى هذا المعنى
فقال غني في المكان طال مقامه فيه مستغنيا به عن غيره واستوصلوا بمعنى اهلكوا بيان
لحاصل المعنى قوله الذين صدقوه وتبعوه الخ رد عليهم ما زعموه في الاية السابقة من انه من
تبع شعيبا عليه الصلاة والسلام خاسر والحصر مستفاد من تعريف الطرفين مع ضمير
الفصل وان القصر للقلب ولا يلزم من عدم الخسران الربح زاد قوله فانه المراد يكون
اشارة الى المراد وترك القصر في الجملة الاولى المذكور في الكشاف لا بتنائه على ان تجي الله بينهم
بهم بينه والمص رحمه الله تعالى لا يقول به او على ان بنا الخبر على الموصول يفيد علية الصلة من
ويقتضي الحكم بانتفائها وهو غير تام لما بين في التحرير ان في هذا الاسناد اعني الاختصاص
على بابه في مثل الله يبسط الرزق فرق بين المضمر والمظهر المنكر والمعرف
الموصول وغيره وهنا وان توسط بين المبتدا والخبر لفظا كان الحقيقة فالخبر بعد فعل
المبتدا فقد يقال مراده بهذا الاسناد كون المبتدا موصولا فانه يشعر بعلية الصلة فيقتضي
الحكم عند انتفائها وهو معنى الاختصاص ورد عليه ان اراد انه باب في مثل هذا
التركيب انه للتخصيص البتة فليس كذلك وقد صرح هو ايضا في المطول بان صاحب
الكشاف يوافق الشيخ عبد القاهر في كون تقديم المسند اليه اذا لم يل حرف النفي مفيدا
للتقوية تارة وللتخصيص اخرى وان اراد انه يجوز ان يفيد التخصيص فلا بد من
بيان قرينة في هذا المقام يدل على ارادة التخصيص والظاهر الثاني والقرينة انه
لما ذكر هلاك الكافرين الذين نجوا المومنين بعد سبق ذكرهما جميعا ولم يذكر هلاك المومنين
ثم انه اوضح بهلاك المكذبين صار ذلك قرينة على الاختصاص واليه اشار بقوله
اولا وفي هذا الابتدا اعني الاختصاص وثانيا لان الذين اتبعوا شعيبا عليه
الصلاة والسلام قد انجاهم الله واما ما اورده على قوله وقد يقال الخ من انتفاء
العلة المعينة لا يستلزم انتفا المعلول لجواز ان يتحقق بعلة اخرى الا ان يقال
لما استفيد علية الصلة للحكم فينتفي اذا انتفت في المقام الخطابي الى ان يقام دليل

بحث ذكر السبب والعلة تفيد الحصر

على وجود علة اخرى فتعليله بما حنثه قبله في قوله انا لن نرى الجاه شهوة من ان الظاهر من
تعليل الفعل ببعض الاغراض والدواعي انه نفي لما سواه لا سيما اذا كان ذلك مما لا يكون [قيل]
الفعل به وفيه في الجملة فذكره لا يكون لاثباته بل لنفي غيره ومثل العلة في هذا السبب
ومنه تعلم وجه افادة الحصر في قوله فبما نقضهم ميثاقهم وانه لا غبار عليه وان غفلوا عنه ثمت
فاحفظه فانه من النفايس المدخرة **قوله** وللتنبيه على هذا والمبالغة فيه كرر الموصول
واستانف الخ في الكشاف وفي هذا الاستئناف والابتداء وهذا التكرير مبالغة في رد
مقالة الملا لاشياعهم وتسفيه لرايهم واستهزاء بنصحهم واستعظام لما جرى عليهم فقوله
ولهذا الخ ابان التعبد الرد عليهم في ان من اتبع شعيبا عليه الصلاة والسلام خاسر
بان الخاسر انما هو من كان لهم الخسران الديني والدنيوي على ابلغ وجه لكن الموصول من غير
عطف لانه بيان لاهلاكهم حتى كانهم لم يغنوا قط في ديارهم وانهم خسروا خسرانا
عظيما وسفه رايهم بان الخسران في تكذيبه لا في اتباعه كما زعموا والخبر ابان ما جعلوه
نصحهم صار فضيحة اثرها في الدنيا كالعقبى ومن عادة العرب الاستئناف من غير
عطف في الذم والتوبيخ فيقولون اخوك الذي نهب مالنا اخوك الذي هتك سترنا
فتامل **قوله** ثم انكر على نفسه الخ ايحزن من نفسه شخصا وانكر عليه حزنه على قوم ليستحقون
كما فعل امرؤ القيس في قوله • تطاول ليلك بالاثمد • ونام الخلي ولم ترقد •
وكان من حق الظاهر وكيف يشتد حزني لقوله ثم انكر على نفسه لكنه التفت وقال كيف
يشتد حزني هذا اذا كان مع غيره فلا يكون من التجريد كذا قال الطيبي رحمه الله
قلت الظاهر انه ليس من الالتفات ولا التجريد في شيء فان قوله
قال يقتضي صيغة التكلم وصيغة التكلم تنافي التجريد فاذن لا وجه له وانما هو نوع
من البديع يسمى الرجوع لانه اذا كان قوله فقد ابلغتكم تاسفا ينافي ما بعده فكانه بدا
له ورجع عن التاسف منكرا لفعله الاول ويسميه كثير الاستدراك والنكتة فيه الاشعار
بالتوله والذهول لشدة الحيرة لعظم الامر بحيث لا يفرق بين ما هو كالمتناقض من الكلام
وغيره وقد صرح به اصحاب البديع والحاصل ان فيه وجهين فالوجه الاول انه حزن
واشتد حزنه على حال القوم ثم انكر ذلك على نفسه والثاني انه لا حزن عليهم لانهم لم يقبلوا
النصيحة فليسوا احقاء بالحزن وقراءة ايسى بكسر الهمزة وقلب الالف ياء على لغة من يكسر
حرف المضارعة وامالة الالف الثانية وفي قوله يا ابا الشر تغلب وتميم والالف الاولى
كسر وقلب صريح وقوله ثم بعد قرا يدي بالتاء والياء قبيله في تاريخ ابن كثير
رحمه الله ان شعيبا عليه الصلاة والسلام نبي اهل مدين ومدين قبيلة من العرب
سميت بهم المدينة وشعيب عليه الصلاة والسلام ابن يشجر بن لاوي بن يعقوب وقيل
غير ذلك في نسبه وقيل ان شعيبا ويلم اسمه ابا ابراهيم عليه الصلاة والسلام وفي
الاستيعاب ان شعيبا صهر موسى عليهما الصلاة والسلام من قبيلة من العرب التي
عنزة وعنزة بن اسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وبينه وبين من نشم

دهر

دهر طويل من غير اهل مدين وشعيب اثنان انتهى **قوله** بالبوس والضراء الفقر والمرض لتغيير
الحسنة بالسعة والسلامة وبه فسر ابن عباس رضي الله عنهما وكلا اخذنا استثناء مفرغ واخذه [حالاً م]
في محل نصب على الحال وتقديره ما ارسلنا الا اخذنا والفعل الماضي يقع بعد الا باحد
شرطين اما تقدم فعل كما هنا واما مع قد كقولهم ما زيد الا قد قام ولا يجوز ما زيد الا ضرب
والنبي والرسول سابق ان الزمخشري فرق بينهما بان النبي من اوحي اليه والرسول من [بحث الفرق بين النبي والرسول]
اوحي اليه وامر بالتبليغ وبان الرسول من جمع الى المعجزة كتابا منزلا عليه والنبي غير الرسول
من لم ينزل عليه كتاب وانما امر بمتابعة من قبله وارد به علم زيادة عدد الرسل على
عدد الكتب فلذا قال في المقاصد الرسول من له كتاب او نسخ لبعض احكام الشريعة
السابقة وقال القاضي من له شريعة مجددة وارد فعليها ان القاضي رحمه الله ذكر [خيالي]
في قوله تعالى في اسماعيل وكان رسولا نبيا انه يدل على ان الرسول لا يلزم ان يكون صاحب
شريعة فان اولاد ابراهيم صلى الله عليه وسلم كانوا على شريعته فبطل تعريفهما فالحق ان الاعتبار
التعريف الاول ولعل بدون الثاني ان حدث عدد الكتب والرسل من الاحاد الغير المفيد
في الاعتقاديات على ان حصر الرسل عليهم الصلاة والسلام يخالف ظاهر قوله منهم من قصصنا
عليك ومنهم من لم نقصص عليك فيه نظر لان عدم ذكر قصصهم لا ينافي عدهم اجمالا وسياتي
الكلام فيه مفصلا لكن الفاضل الخيالي ذكر ما قلناه • **قوله** كي يتضرعوا ويتذللوا
ويتوبوا عن ذنوبهم وقال الزمخشري في تفسير قوله لعلكم تتقون ان لعل عند المعتزلة مجاز
عن الارادة ولما لم يصح عند الاشاعرة لاستلزامه وقوع المراد والتعليل عند من نفى
تعليل افعاله بالاغراض مطلقا وان جوزه بعض اهل السنة في الاغراض الراجعة للعبد
وجب ان يجعل مجازا عن الطلب الذي لا يستلزم حصول المطلوب او عن ترتب النجاة على ما هي
ثمرة له كالثمرة هنا حتى فان افعاله تعالى يترتب عليها حكم ومصالح متقنة هي ثمرات وان
لم يكن علل غائية لها بحيث لولاها لم يقدم الفاعل عليها كما حقق في موضعه وقال في حاشية العضد
واما الغرض فهو ما لاجله اقدام الفاعل على الفعل ويسمى علة غائية له ولا يوجد في افعاله
تعالى وان ترتب فوائد ما وما قيل من ان المقصود يسمى غرضا اذا لم يكن الفاعل تحصيله [خيالي]
الا بذلك الفعل فاصطلاح جديد لم يعرف له مستند لا عقلا ولا نقلا فاورد عليه ان بين
كلامه بعد انه ظاهر لانه اعتبر في العلل الغائية كونها بحيث لولاها لم يقدم الفاعل
عليه وقد وافقهم في شرح المواقف في اعتبار هذا القيد فيه حيث استدل على نفي
وجوب التعليل في افعاله تعالى بانه فاعل لجميع الافعال ابتداء فلا يكون شيء من الكائنات
الا فعلا له لا غرضا لفعل اخر لا يحصل الا به فيصلح غرضا لذلك الفعل فكيف انكر
على ذلك القائل وجعله اصطلاحا جديدا او قد بيننا تفصيله هذا في اول سورة البقرة
قوله اي اعطيناهم بدل ما كانوا فيه الخ قيل في مكان ويمكن اظهر ما انه مفعول به [سين]
لا ظرف والمعنى بدلنا مكان الحال السيئة الحال الحسنة فالحسنة هي الماخوذة الحاصلة
في مكان السيئة المتروكة وهو الذي تدخله الباء في قولك بدلت زيدا بعمرو فزيدا ماخوذ
وعمرو متروك كما مر والثاني انه منصوب على الظرفية لا انه مردود لانه لا بد له من مفعولين

احدهما على اسقاط الباء في كلام المصنف رحمه الله ما يدفعه فانه جعل بتدل متضمنا معنى اعطى
الناصب لمفعولين احدهما ضميرهم والثاني الحسنة وذلك الحسنة في مكان السيئة ولو نت
في مكانها كناية عن كون بدلا عنها لا يحتمل وفيه كما توهم وقوله ابتلاهم بالامرين اي عاملهم
كمعاملة المختبر بالباساء والاحسان **قوله** عفا النبات اذا كثر ومنه اعفوا اللحى اللحى جمع
لحية ويجوز في لام اللحى الضم والكسر كما في كتاب العين وهو اشارة الى ما وقع في حديث من
السنن احفوا الشوارب واعفوا اللحى والاحفا الاستقصا والنهك فحمله الاكثر على انتهوا بقليل
النص يصرح به في رواية وبعضهم على الحلق وهو رواية عن ابي حنيفة رحمه الله اي قللوا اشعر
الشوارب وكثروا اشعر اللحى بتركه على حاله **قوله** لفتحنا النعمة الله الخ معنى قوله بتداول تجعل
كلا منهما عقيب الاخر وبدا ولها يتبادر المذكور في الكشاف في تفسير مثل هذه الاية فتحنا عليهم
ابواب كل شيء من الصحة والسعة وصنوف النعم ليزاوج عليهم بين نوبتي الضراء والسراء
لا يفعل الوالد المشفق بولده يخاشنه تارة ويلاطفه اخرى طلبا لصلاحه فحسب سعه
عليه انه محمل لا اعتزال ويترك عن ظاهر المقال ولا ينبغي ان يخفى على احد ان هذا الاستدراج
واستهلاك عند غاية الفرح والسرور وانفتاح ابواب الاماني والمطالب حيثما يكون
الاخذ والهلاك اشد وافظع وليس من قبيل التشفيق والتاديب والبلايا الحسان والسا
وفي الكشف بل الظاهر انه استدراج لا تشفيق وتاديب كما في الكشاف اقول اما انه
تعالى يفعل ذلك بعباده ملاطفة فغير منكر لقوله وبلوناهم بالحسنات والسيئات
لعلهم يرجعون واما ما في هذه الاية فلا بناء فيما ذكر لان الملاطفة بعينه تصير استدراجا
فيما بعد واما الاثر المروي اذا رايت الله يعطي العبد على معاصيه ما يحب فانما هو استدراج
وتلا الاية فلا يرد ما ذكر لانه صلى الله عليه وسلم اخذه من قوله حتى اذا فرحوا فقد يجوز
ان الملاطفة تصير استدراجا وفيه على كل من الثلاثة اشكال اما كلام الكشاف خيالي
فلان الاية السابقة في سورة الانعام وهي قوله تعالى ولقد ارسلنا الى امم من قبلك فاخذ
لهذه الاية في السياق والسياق والاسلوب لا مغايرة بينهما الا في لفظة فلما نسوا ما
ذكروا وهي لا توجب لبس فرق بينهما فكيف حمل على الملاطفة وهناك جعله في السابقة واستدراجا
في هذه والدليل على حمله استدراجا هنا قوله فيما بعد مكر الله استعارة لاخذه العبد
من حيث لا يشعر ولا استدراج ينبغي للعاقل ان يكون في خوف من مكر الله الخ ثم ترتب
افامنوا مكر الله على القصة المذكورة واما في كلام التحرير فلان صاحب الكشاف لو كان ممن
يزعم ان الاستدراج مناف لمذهب الاعتزال فكيف فسر مكر الله بالاستدراج فيما
بعد واما في كلام الكشف فلان المقصود من الاستدراج كون الهلاك افظع والاخذ
اشد ومن الملاطفة الاصلاح والتاديب وان كان التعذيب بعدها افظع لكن فرق
بين مجرد ترتب الشيء على الشيء وبين كونه مقصودا منه تعالى عنه من يتوسل بالغرض في
افعاله تعالى والاستدراج هو الثاني فتامل **قوله** فاخذناهم بغتة عطف على مجموع
عنوا وقالوا او على قالوا لانه المسبب عنه وقوله لا يشعرون بنزول العذاب قبل من
المراد بعدم الشعور عدم تصديقهم باخبار الرسل به لا خلو اذهانهم عنه ولا عن دخله

لقوله

لقوله تعالى ذلك ان لم يكن ربك مهلك القرى بظلم واهلها غافلون وفيه نظر لان منه حال
مع كونه لمعنى البغتة كما قاله فمعناه انهم غير منتظرين لوقوعه فليس لم يشعروا به **قوله** يعني
القرى المدلول عليه الخ فاللام للعهد الذكري والقرينة وان كانت منزوعة لكن في سياق
النفي فتنادي القرى واذا اريد مكة وما حولها فهي للعهد الخارجي ويجوز في الكشاف
ان تكون للجنس فقال في الكشف فعليه يتناول قرى ارسل اليها نبي واخذ اهلها وغيرها
خيالي وفيه عليه كيف يتناول قرى لم يرسل اليها نبي واخر الاية ولكن كذبوا فاخذناهم
بما كانوا يكسبون وارادة وقوع التكذيب والاخذ فيما بينهم بعيدة فالظاهر انه يتناول
جنس القرى المرسل الى اهلها من المذكورة وغيرها ولما كانت ارادة مكة غير ظاهر من
من السياق اخره المصنف ووجهه انه تعالى لما اخبر عن القرى الهالكة بتكذيب الرسل
وانهم لو امنوا المراد عنوا انتقل الى انذار اهل مكة مما وقع بالامم والقرى السالفة **قوله**
لوسعنا عليهم الخير ويسرناه الخ يعني فتحنا استعارة تبعية وفي ذكر الابواب في الكشاف
اشعار بانها تمثيلية حيث اعتبر في فتح الابواب الاحوال وقد يقال لا حاجة اليه لانه شبه
تيسير البركات عليهم بفتح الابواب في سهولة التناول وجه اعتبار الاستغلاق من ضرورة
الفتح وقوله من كل جانب يعني ان ذكر السماء والارض لتعميم الجهات لا لتبيين ما فيه من
البركات كما هو اي يفسرها بالمطر والنبات والبركات عامة في هذا دون الاخر
خضربك وهو الفرق بينهما ويجوز ان يكون الفتح مجازا مرسلا في لازمه وهو التيسير وقيل
وفي الاية اشكال وهو انه يفهم بحسب الظاهر منها انه يفتح عليهم بركات من السماء
والارض وفي الانعام فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم ابواب كل شيء ويدل على انه
فتح عليهم بركات من السماء والارض وهو معنى قوله ابواب كل شيء لان المراد منها
الخصب والرخا والصحة والعافية لمقابلة اخذناهم بالباساء والضراء وحمله فتح
البركات على ادامتها او زيادتها عدول عن الظاهر غير ملائم لتفسيره بتيسير البركة
خيالي ولا بالمطر والنبات واجيب عنه بانه ينبغي ان يراد بالبركات غير
الحسنة وما ترتب عليها او يراد انها من اول الامر فتحوا من الباساء والضراء كما هو
الظاهر والمراد في سورة الانعام بالفتح ما اريد بالحسنة هاهنا فلا يتوهم الاشكال
وفيه بحث فتدبر **قوله** فاخذناهم الظاهر ان هذا الاخذ والسابق في اخذناهم وهم
لا يشعرون واحد وجعل احدهما على الاخذ الاخروي والاخر على الدنيوي بعيد
قوله عطف على قوله فاخذناهم الخ وفي الكشاف في بيان عطف هذه بالفاء والاخرى
بالواو المعطوف عليه قوله فاخذناهم بغتة وقوله ولو ان اهل القرى الخ وقع اعتراضا
بين المعطوف والمعطوف عليه وانما عطف الاخر بالواو لان المعنى فعلوا وصنعوا فاخذناهم
بغتة ابعد ذلك امن اهل القرى ان ياتيهم باسنا بياتا وامنوا ان ياتيهم باسنا
ضحى ثم قال انه رحمه الله عطف بالفاء قوله افامنوا مكر الله لانه تكرير لقوله افامن اهل
القرى يعني ان القصد الى انكار ان يقع بعد اخذ قوم شعيب عليه الصلاة والسلام
امن اهل القرى ان يجيئهم الباس بياتا ويجيئهم الباس ضحى من غير اعتبار ترتيب

ثم اعتبار الترتيب
بالفاء لان المعنى؛

بينهما فالخروج كان عطف الجملة الاولى بالفا والثانية بالواو ودخلت الهمزة لافادة انكار
ان يقع بعد ذلك الاخذ هذا الامران وهم وضوح معنى الكلام وصريح لفظه بحق الى
بعض الحواشي وهم ان المراد الامن الاول عقيب اخذ الاولين بخلاف الثاني فان انكاره وهم انكار
الاول لا بعده كان دخل ما اجعل المعطوف عليه ولاخذناهم بما كانوا يكسبون وهو اقرب
قلت لان ساد ولو ان اهل القرى الى قوله يكسبون ساق التكرار والتاكيد بخلاف
ما قبله فانه لبيان حال القرى وقصة هلاك فقصد اذا العطف عليه انسب وان كان
هذا اقرب وهذا اعلى نعم ان يراد بالقرى القرى المدلول عليها بما سبق واما اذا اريد
مكة وما حولها فوجهه ظاهر لان منشأ الانكار الامر السالفة لما اصاب اهل مكة
ومن حولها من القحط وضيق الحال قوله وما بينهما اعتراض الخ في الكشف واهل
القرى هنا اهل مكة وما حولها ممن بعث اليه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم واما وجه
دفوع الاعتراض فحيث انه يؤكد ما ذكر من ان الاخذ بغتة يترتب على اضداد الايمان
والتقوى ولو على لا تعلق الاخر ومنه يظهر ان حمل اللام للجنس هنالك اولى
ليؤكد المعطوف عليه ويتبعها انهم لاحوا قوله والمعنى ابعد ذلك امن اهل القرى
اشارة الى ان الفا للتعقيب وان الانكار منصب عليه اي كيف يعقب ما راوه من
عذاب الله ومنه اعلم ظهوره خفي على من قال انه لم يحمل الفا للتعقيب لان الامنين
المكذبين لم يكونا عقيب هلاك القوم ولا للتنبيه ثم اطال في تقريره من غير طائل
وجعل يتقدم بجلاد ويوخر اخرى وكذا تركناه لعدم جدواه قوله بياتا او وقت
بيات الخ اي هو مصدر بات او بيت فنصبه على الظرفية بتقدير مضاف اي وقت
او مفعول مطلق ليأتيهم من غير لفظه اي تبييتا او حال من الفاعل بمعنى مبيتا
بالكسر او من المفعول بمعنى مبيتين بالفتح وجوز في غير هذا المحل ان يكون
بمعنى المفعول بمعنى بايتين اي داخلين في الليل وفي الدر المصون فيه وجوه
احدها انه منصوب على الحال وهو في الاصل مصدر ويجوز ان يكون مفعولا له
وقول الواحدي بياتا ظاهره انه ظرف الا ان يكون تفسير المعنى ولذا اجمل وهم
نائمون حال من الضمير المستتر في بياتا فلتاويله بالصفة كما مر وهو حال متداخلة
حينئذ وقوله على التشديد اي تشديد بين ان يأتيهم في هذا الوقت او في هذا الوقت
اي هو لتعدد الشين قوله ضحوة النهار اصل معنى الضحى ارتفاع الشمس او شروقها
وقت ارتفاعها كما في قوله تعالى والشمس وضحاها ثم استعمل للوقت الواقع فيه ذلك
ويكون منصرفا ان لم يرد به وقت من يوم بعينه وغير منصرف ان اريد به ضحوة
يوم معين فيلزم النصب على الظرفية وهو منصوب فان فتح هو والضحى يذكر ويؤنث
وقوله يلهون اشارة الى ان اللعب مجاز عن اللهو والغفلة او الاشتغال بما لا نفع
فيه على التشبيه قوله تكرير لقوله افأمن اهل القرى الخ وفي نسخة تقرير اي تكرير
لما سبق على طريقة الجمع بعد التفسير قصد الى زيادة التعجب والانذار وبعنا مر الجمل

ضمير افامنوا الجميع اهل القرى الهالكة المشار اليهم بقوله ولو ان اهل القرى والطائفة المبعوث
اليهم نبينا صلى الله عليه وسلم المشار اليهم بقوله افامن اهل القرى ولو جعل لذلك لجاز
الا انه لا يجعل تهديدا للموجودين كان الانسب التخصيص كذا في شروح الكشاف وقيل
عليه كيف يصح جعله تكريرا للمجموع والحال ان انكار الامنين ليعقبهما ناشئ من هلاك الاولين
لا قرين وانكار امن القرى السالفة ليس كذلك اذ لا معنى لانكار الامن من الهالكين
وتقدير معطوف عليه اخر مترتب عليه امن الجميع تعسف ظاهر قوله ومكر الله استعارة
لاستدراج العبد الخ فيه استدراج الله للعاصي حتى يهلكه في غفلته بالمكر والخداع
فهذا امتح الاطلاق عليه تعالى من غير مشاكلة لكن ينافيه هذا قول المص رحمه الله في تفسير
قوله تعالى ومكروا ومكر الله انه لا يجوز اطلاق المكر على الله الا بطريق المشاكلة فتامل
ثم ان ترتب هذا الكلام اعني قوله افامنوا الخ على قصة اهل القرى يدل على انه بدل الشنعة
بالجنة مكرا واستدراجا ويخدم مثل هذا النظر في الانعام فجعله في الكشاف سلطنة
وسماه وجنوح المص رحمه الله ايضا حيث ... هنالك ففي تعميمه بحث لا قرينة الاستاد
ورده النحرير المدقق بانه يمكن ان يقال بعد تسليم ان ليس المراد الاشارة في المقامين الى
التوجيهين فقوله تعالى افامنوا مكر الله يرجح الحمل على الملاطفة فتتم وجوه الارشاد والحمل
على ترك الكفر حتى يكون الكفر حينئذ ابدا في القبح والشناعة بحيث يظهر دامهم لا على
وجه عليه تنبيه الامن من مكر الله لم يقع عند الشافعية وهو الاسترسال في المعاصي
اتكالا على عفو الله كما في جمع الجوامع وقال الحنفية انها كفر لقوله تعالى انه لا ييأس من روح
الله الا القوم الكافرون ولا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون واستدل الشافعية بحديث
ابن مسعود رضي الله عنه من الكبائر الامن من مكر الله وما ورد من انه كفر محمول على
التغليظ وفيه تفصيل ليس هذا محله فقول المص رحمه الله الذين خسروا بالكفر ...
لعدم افتاتله قوله اي يخلفون من خلا قبلهم الخ اي الارث هنا مجاز عما ذكر وهو ظاهر وجعل
يهدي بمعنى يبين وان كان هدي يتعدى بنفسه وباللام وبالى لان ذلك في المعنى
الثاني لا في الاول كما هنا فيه استعمال اخر وقيل الثالث ان تجعل اللام على الزيادة كما
في ردف لكم والمراد بالذين اهل مكة ومن حولها كما نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله
لانه بمعنى يبين اما بطريق المجاز او التضمين وقوله ويرثون ديارهم يقتضي ان الاول على
ظاهره ولو كان عطف بالواو فتامل وقوله ان الثاني اشارة الى ان ان مخففة من الثقيلة
واسمها ضمير شان مقدر وخبره جملة لو نشاء وفي اللباب تخصيص هذا بكونه معنى كما في قراءة
النون وجعل ان مصدرية والفعل بعده لو في تأويل المصدر كما في قراءة الياء فيه نظر
لانه يحتاج الى اثبات دخول المصدرية على لو الشرطية مع ان ان المفتوحة مصدرية
ايضا فتامل وقوله بجزاء ذنوبهم يعني انه على تقدير مضاف او تضمين اصبنا معنى اهلكنا
فلا حاجة الى التقدير وقوله وهو فاعل يهد يعني المصدر المأول فاعله وجوز ايضا
ان يكون الفاعل ضمير الله ويؤيده قراءة النون وان يكون ضميرا عائدا على ما يفهم من ما قبله

لكشف وسعه
خيالي
خيالي
خصرك
مبحث الامن من مكر الله هل هو كفر او كبيرة الخ

بالنون [illegible]

اي اولم يهد ما جرى للامم السابقة قوله ومن قراه بالتوحيد جعله مفعولا هي قراءة مجاهد قال
النحرير الظاهر ان اعتبار تضمين معنى يتبين انما هو على قراءة النون حيث ذكر المفعول الثاني
واما على قراءة الياء فهو من قبيل التنزيل منزلة اللازم ولا حاجة الى تقدير المفعول الثاني
اي الم يتبين لهم هذا الشأن الطريق المستقيم او ما لهم وعاقبة امرهم واعترض عليه بان — خضربك
التنزيل منزلة اللازم يكون بالنسبة الى احد المفعولين مع ذكر المفعول الاخر لا يكون
بالنسبة الى المفعولين والصريح لغيبا المصرح لا مصرح به الشريف في قوله تعالى اقرا باسم
ربك فالقراءتان متساويتان في اعتبار التضمين والتنزيل وان صرح الزمخشري بلفظ
اولم يتبين في قراءة النون دون الياء وعلى القاضي فقيل يمكن ان يقال قصد التعلق الى — خيالي
المفعول دليل ظاهر على القصد الى المفعول لا سيما عند ذكر ما يصلح ان يكون مفعولا اول
اعني للذين يرثون وجعل اللام للتعليل تعسف ظاهر بخلاف قراءة الياء اذ لا قصد
حينئذ الى التعلق بشيء اصلا والحق ان التضمين اولى من التنزيل لان لام للذين ان حمل
على التعدية فلا تنزيل وان حمل على التعليل ففيه نوع تعسف كما لا يخفى انتهى وفيه بحث
اذ الظاهر ان الاعتراض وارد اذ على التنزيل والاقتصار على المفعول الاول لا بد من ذلك
اذ هدى لا يتعدى الى المفعول الاول باللام كما ذكره النحرير وغيره الا ان يجعل قاصرا — س
عن المفعولين اي الم يكن مشاهدا ابنة للوارثين فتامل ولبعض الناس هنا كلام غير معتد به
قوله عطف على ما دل عليه اولم يهد الخ هذا احتمال ان يكون تقدير المعطوف عليه بما له
ما قبله وهو الظاهر ويحتمل ان يريد انه معطوف على جملة اولم يهد لانه وان كان
انشائية فالمقصود منه الاخبار بغفلتهم فلا يرد عليه ما قيل انه اضمار من غير حاجة في
ترك المص رحمه الله عطفه على يرثون الذي جوزه في الكشاف لما قيل عليه انه صلة والمعطوف — ابوحيان
على الصلة صلة ففيه الفصل بين ابعاض الصلة باجنبي وهو ان لو نشاء الا ان فاعلا لا
مفعولا قوله او مستقطع عنه بمعنى ونحن نطبع وهي جملة مستانفة كما يشعر له تقديم المبتدا لانهم
الرسوم في الاستئناف وان خفي وجهه كما مر في سورة ال عمران ويحتمل ان يكون معترضة
تذييلية ايضا اي ونحن من شأننا وسنتنا ان نطبع على قلب من لم يرد منه الايمان حتى
لا يتعظ باحوال من قبله ولا يلتفت الى الادلة وليس معناه انه معطوف على جملة اولم يهد — سيوطي
كما توهم قوله ولا يجوز عطفه على اصبناهم الخ قوله لانه في سياق جواب لو تعليل لجعله بمعنى
الماضي لان المعطوف على الجواب له حكم الجواب وهي تختص بالماضي وقوله لافضائه
الخ تعليل لقوله لا يجوز وقد تبع المص رحمه الله في هذا الزمخشري وقد قيل عليه انه يجوز — انتصاف
عطفه عليه ولا يلزم ان يكون المخاطبون موصوفين بالطبع ولا بد فهم وان كانوا كفارا
ومعترفين للذنوب ليس الطبع من لوازمهم اذ الطبع هو التمادي على الكفر والاصرار
عليه حتى يكون مايوسا من قبوله للحق ولا يلزم ان يكون كل كافر من سنة الكتابة بل ان
الكافر يتهدد بتماديه على كفره بان يطبع على قلبه فلا يؤمن ابدا وهو مقتضى العطف
على اصبناهم فيكون في الاية قد هدد بامرين اصابته بذنبه والطبع على قلبه والثاني

اشد

اشد من الاول وهو نوع من الاصابة بالذنب والعقوبة انتهى وهو كقوله فزادتهم رجسا الى رجسهم وانما
الزمخشري قرر مدخوله تحت المشية على مذهبه لانه قبيح والله تعالى متعال عنه فلا ينبغي
للمص رحمه الله ان يتابعه عليه والحق ان منعه له ليس بناء على انه لا يوافق بابهم فقط بل لان
النظم لا يقتضيه وهو الذي حمل عليه المص رحمه الله لانه يستلزم اتصافهم بكونهم مطبوعا على قلوبهم
لما نفيه كلمة لو من انتفا جملتين والاول باطل لقوله فهم لا يسمعون اي يتصورون على عدم
القبول وقوله كذلك نطبع على قلوب الكافرين العام لاهل القرى الوارثين والموروثين
وقوله فما كانوا ليؤمنوا الدال على ان حالتهم منافية للايمان وانه لا يجيء منهم البتة وبعدا انتهى — سعد وصاحب الكشف
الاعتراض وهذا هو الحق الحقيق بالقبول كما ارتضاه المحققون من شراح الكشاف الا
انه اورد على قولهم اللازم باطل لقوله فهم لا يسمعون ان الطبع اذا دخل في حكم المشية
كان عدم السماع كذلك ويكون المعنى لو شئنا لاستمر منهم عدم السماع وهو لا ينافي عدم — خيالي
السماع بالفعل ودفع بانه يمكن ان يقال دخول نفي السماع في حيز لو يقتضي تاويل — خضربك
الاصابة بالماضوية فلا ينافي اعتبار استمرار غير حاصل ورد قوله ان نطبع على قلوب الكافرين
عام بانهم اهل القرى وهي موروثة لا وارثة كما صرح به فلا وجه للاستدلال به وفيه
تامل وقد ذهب ابن الانباري رحمه الله الى ان لو بمعنى ان واصبنا بمعنى نصيب قوله نسمع
فهم واعتبار بعدما يقتضيه تفريعه على الطبع واما تفرعه بلا يجيبون كما في سمع الله — سعد
لمن حمده فغير مناسب قوله حال ان جعل القرى خبرا ويكون افادته بالتنبيه الخ
فيه الخفاء ان الكلام فيما اذا اريد الخبر لا تلك القرى المعلوم حالها وقصصها اذ
تلك القرى الكاملة في شانها مثل ذلك الكتاب فان ذلك بمنزلة الموصوف والغرض — تقريب
بان الحال راجع الى تقييد المسند الا ان العامل فيه ما في اسم الاشارة من معنى الفعل
ولو سلم فالسؤال انما يتوجه على تقدير كون نقص حالا اخرا بعد خبر والقول بان — طيبي
حصول الفائدة بانضمام الخبر الثاني الذي هو بمنزلة الخبر على طريقة هذا حلو حامض ظاهر
والسؤال انما هو على تقدير الحالية فان الحال فضلة ربما يتوهم عدم حصول الفائدة بها والحق — سعد ب
بني لظهور ان هذا ليس من قبيل حلو حامض يعني مز بل كل من الخبرين مستقل
انتهى قلت ولذا ما قيل في الجواب عنه بانه لما اشترك الخبران في ذات
المسند التي افادة احدهما مالا وجه له وفي حواشي النحرير ما ذكره صاحب الكشف
والجواب انا نسلم ان العامل فيه ما في المبتدا من معنى الفعل وانه قيد
له لكنه في المعنى وصف لذي الحال فيصير الخبر كالموصوف المقصود منه صفته
كما في انت رجل كريم وهو في غاية الظهور والسؤال مندفع على تقدير كونه حالا بادنى
وعلى تقدير كونه خبرا بعد خبر بان التعريف لا يكون للجنس بل للعهد او للدلالة
على كمالها في جنسها حتى كانه هو وترك التنبيه عليه لظهوره فلم لا مثال في كلامهم
واليه اشار المدقق في الكشف بقوله المعنى على التقديرين مختلف لانه اذا جعل
حالا يكون المقصود تقييده بالحال كما ذكر الزجاج في هذا زيد قائما اذا جعل قيدا
للخبر ان الكلام انما يكون مع من يعلم انه زيد والاجابة الاحالة لانه زيد قائما كان

اولا داما اذا جعل خبرا بعد خبر فتلك القرى على اسلوب ذلك الكتاب على احد الوجوه ونقض
خبر ثان نتحيم على نتحيم حيث نبه على ان لها قصصا واحوالا اخر مطوية وهذا معلوم للشارح في كتاب
فلنوا ما يرسل الا وجه ويتوغ على واحد ثم انه علم منه ان الخبر يشترط فيه الافادة بالذات او
بواسطة قيد له كصفة وحال وقد قال ابن هشام انه قد اشكل على ابي علي رحمه الله في
مسئلة حكاها عن الاخفش وهي انه امتنع من اجازة اخو الناس مالك اتيه لانه ليس في الخبر الا ما له
في المبتدا ثم قال فان قلت اخو الناس مالك اتيه ابنه البارز به او النافع له او نحوه لانت للنا
بما لها في التنادلان الخبر نشت غير مفيد ولا يشتبه مجي المسئلة بتبع لان وضع
الخبر على تناول الغايب منه لامن غيره ورده بانه اذا جاز للحالات تحصل الغايبة المفقودة
نحو فالم عن التذكرة معرضين اذا الحال انا هو في المعنى عن الحال في جوازه في الصفة اجدر
فتامل يعني ان قوله اي قرية الامم المارة تذكرهم ظاهر في حمل اللام للعهد فلا حاجة الى التنبيه
بالحال الا ان يجعل ذلك بيانا للكنايات اليه لا تنبيها للقرى كما قيل قوله بما كذبوه قبل الرسل
الخ يعني ما موصولة وقد تقدر عايدها ما كذبوه لا كذبوا به لانه لا يجوز حذفه لاختلاف المتعلق كما
ذكر المعرب وقدم في يونس بقوله بسبب تعودهم تكذيب الحق وتمرنهم عليه قبل بعثة الرسل
اي انهم كانوا قبل البعثة جاهلية مكذبين للحق فلم تنفعهم البعثة فالباء سببية فقال الزجاج
فما كانوا ليؤمنوا بعد روية تلك المعجزات بما كذبوا قبل رويتها يعني اول ما جاءهم فاجاءهم
بالتكذيب فاتوا بالمعجزات فاصروا على التكذيب وهو معنى قول المص رحمه الله فما زالوا
الخ وقال الطيبي رحمه الله اعلم انه تعالى جعل عدم ايمانهم بسبب تكذيبهم المقيد بقوله
من قبل فالفعل المضارع وهو لم ليؤمنوا اما على ظاهره فيكون المعنى ما كانوا ليؤمنوا
الان اي عند مجي الرسل لما سبق منهم التكذيب قبل مجيئهم واما ان يحمل على الاستمرار فالمعنى
انهم لم يؤمنوا قط واستمر تكذيبهم لما حصل منهم التكذيب حين مجي الرسل ولما اشتمل
الفعل على معنى الاستمرار في الحالات المتنافية لم يصح ان يقال بما كذبوا به اولا والوجه الاول
مناسب لاصول المعتزلة يعني انا لم يؤمنوا بالرسل بل خالفوا قبل مجيئهم عقلهم الهادي
فلما ابطلوا استعدادهم لم ينفعهم مجي الرسل والثاني يوافق لمذهب اهل السنة لان
العقل غير مستقل فلا بد من انضمام الرسل والبعثة فمن لم لا كذبوا الرسل
والايات ولم يؤثر فيهم دعوتهم المتطاولة والايات المتتابعة لم يؤمنوا الى اخر عمرهم وهذا
انسب من الاول بقوله كذلك يطبع الله ووضع المظهر موضع المضمر وعن مجاهد رحمه الله
انه كقوله تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه فالمعنى ما كانوا لو اهلكناهم ثم احييناهم
ليؤمنوا فيه ايجاز لكن لخفائه تركه المص رحمه الله وفيه وجوه اخر وقوله واللام
لتاكيد النفي يعني انها لام الجحود وقد مر شرحه قوله والدلالة على انهم ما صلحوا
الخ بيان للتاكيد الذي تفيده لام الجحود وبعطيه التركيب قوله كذلك يطبع الله
بيان لعدم صلاحهم للايمان ويصح فيه التشبيه والتعظيم للطبع كما في قوله وكذلك
جعلناكم امة وسطا وقوله لا تلين شكيمتهم اي لا ينقادون للحق واصل معنى الشكيمة
حديدة اللجام التي في فم الفرس قوله الا الناس والاية اعتراض الخ يعني ما وجد لاكثرهم
الى فاسقين اعتراض ان كان الضمير للناس لانه لا اختصاص له بما قبله لكن لم يوجد لكن

من

ومرجع الضمير معلوم لشهرته فان كان للام المذكورين يكون من تتمة الكلام السابق فهو تتميم لا اعتراض
كذا قرره شراح الكشاف فخلاصة المعنى لما قبل كيف يكون اعتراضا مع شموله للام ومن في من
عهد ثابتة وقد جعل هذه متعدية لواحد ومن فيه ان تكون علمية ولا يلزم منه تعلقه به او حال
قوله عهد الخ يعني انه على تقدير مضاف لان عهدهم وجد على الوجهين والعهد اما ما عهد
الله اليهم بعثة الرسل ونحوها او في عالم الذر وما عاهدوا الله عليه في نزول الشدة بهم
والحجج الدلائل الدالة على الله وفسر ابن مسعود رضي الله عنه بالايمان كما في قوله تعالى اتخذ عند
الرحمن عهدا وقيل العهد بمعنى الوفا قوله علمناهم الخ يعني ان وجد هنا بمعنى علم وهي من
الافعال النواسخ الناصبة للمبتدا والخبر لدخول ان المخففة عليها وهي لا تدخل الا على المبتدا
او على الافعال الناسخة عند الجمهور خلافا للاخفش رحمه الله فانه جوز دخولها على غيرها
وهذه اللام هي اللام الفارقة بين المخففة وغيرها وان هذه بعد التخفيف ملغاة
لا عمل لها على المشهور كما تقدم تفصيله وقوله ذا الحفاظ اي صاحب الحفاظ وهو المحافظة
والمراقبة ويقال انه لذو حفاظ ومحافظة اذا كان له انفة وقوله والضمير للرسل اي
في قوله ولقد جاءتهم رسلهم او للامم المدلول عليه بتلك القرى والاول اولى قوله
بان كفروا بها مكان الايمان الخ الظلم وضع الشيء في غير موضعه وهو متعد بنفسه
لا بالبا فلذا وجه تعديته هنا بوجوه منها انه لما كان الكفر والظلم من واد واحد عدي
تعديته او هو بمعنى الكفر عنادا او تضمينا او هو متضمن معنى التكذيب او الباء سببية
ومفعوله محذوف اي ظلموا انفسهم او الناس بسببها وكلام المص رحمه الله ظاهر في التضمين
اي كفروا بها واضعين الكفر غير موضعه يعني انها اوفى من سوى الايات والمعجزات
لتكون موجبة للايمان بها جاءوا به فعكسوا حيث كفروا فوضعوا الشيء في غير موضعه ويحتمل
ان يريد التجوز قوله فرعون لقب لمن ملك مصر الخ يعني انه علم شخص ثم صار لقبا
لكل من ملك مصر ككسرى لمن ملك فارس والنجاشي لمن ملك الحبشة وقيصر لملك
الروم وفيه كلام هي اعلام ايضا لانها لا تنصرف وليست من علم الجنس لجمعها على
فراعنة وقياسه وعلم الجنس لا يجمع فلا بد من القول بوضع خاص لكل من يطلق
عليه وليس بشي لان الذي يفيده قول الرضي ان علم الجنس لا يجمع لانه كالنكرة شامل
للقليل والكثير لوضعه للماهية فلا حاجة لجمعه وقد صرح النحاة بخلافه وممن ذكر جمعه
السهيلي رحمه الله في الروض الانف فكان مراد الرضي انه لا يطرد جمعه وما ذكره
تعسف تحرير لا غنى عنه وقوله واسمه الخ المذكور في التواريخ ان احدهما اسم فرعون
موسى والاخر اسم فرعون يوسف قوله لعله جواب لتكذيبه اياه الخ في هذه الاية قراات
علي بحق علي لياء المتكلم وهي قراة نافع رحمه الله والقراة المشهورة على ان لا اقول بجر على
لان المصدرية وصلتها وهي مشكلة لان الظاهر ان ترك قول الحق حقيق عليه لا انه
حقيق على ترك قول الحق لان حقيق بمعنى جدير ويتعدى بالباء وبمعنى واجب
ولازم ويتعدى بعلى وهو المراد هنا فلذا ذهب المفسرون في تاويله الى وجوه
منها ما جعل المص رحمه الله قوله فقال موسى جوابا لفرعون اذ كذبه المدلول عليه

من ومعين

اي كلال

علم اسم فرعون

بما قبله قوله وكان اصله الخ بناء على القراءة المشهورة واستغنى بشهرتها عن التصريح بها هنا
هو الوجه الاول وهو ان في الكلام قلبا وهو على قسمين ان يكون بقلب المعنى والالفاظ بتقديمها
وتاخيرها نحو خرق الثوب المسمار او بقلب المعنى فقط كما هنا فان با المتكلم او هو بلفظ معنى
توجهوه الى من مكانها وفيه بعد اشتراط ان اللبس ثلاثة مذاهب مشهورة القبول
مطلقا والمنع مطلقا والتفصيل بين ما تضمن اعتبارا لطيفا وغيره فيقبل الاول دون
الثاني ولذا ضعفوه هنا قوله للاغراق وجه آخر لا يدعى انه الحسن هنا فتامل والظاهر ان
الاسناد والاطراف حقيقة باعتبار اصله والا لم يكن قلبا وفي الاتصاف اطلق عليه انه مجاز
فان اراد ظاهره كان مشكلا فتدبر قوله وتشقى الرماح الخ هو من شعر لخداش بن زهير وقبله

• كذبتم وبيت الله حتى تعالجوا • قوادم حرب لا تلين ولا تمري •
• فتلحق خيل لا هوادة بينها • وتشقى الرماح بالضياطرة الحمر •

وتمري من امرت الناقة در لبنها وهو استعارة هنا والهوادة الصلح والميل والضيطر
والضيطار كبيطار ضخم لا غناء عنده ولذا اطلق على الخدم والسفلة وهو المراد هنا والضياطرة
عوض عن المد كما ... اذ القياس فيه ضياطير او هي لتانيث الجمع والحمر جمع احمر كناية
عندهم عن العجم لغلبة الحمرة على الوانهم ولذا استعملوه في الذم واصله تشقى الضياطرة
بالرماح الا ان الشاعر جعل الرماح شقيت بهم لتكسرها من كثرة الطعن فيهم كما قال ابو
الطيب • طوال الردينيات يقصفها دمي • وبيض السريجيات يقطعها لحمي •
فافصح عن هذا المعنى في قوله • والسيف تشقى كما تشقى الضلوع به • وللسيوف كما للناس آجال
قوله او ان ما لزمك فقد لزمته عطف على ما قبله بحسب المعنى لان المعنى وانما قال حقيق
على ان لا اقول لان اصله ولان الخ وهذا هو الجواب الثاني اي كما ان ترك الحق لازم له
فهو لازم لترك الحق ايضا واعترض عليه بان اللزوم قد يكون من احد الطرفين دون
الآخر كما هنا فليس كل ما لزمك لزمته واجيب عنه بانه اشارة الى انه من
الكناية الايمائية كقول البحتري • اوما رايت المجد القى رحله • في آل طلحة ثم لم يتحول •
وقول ابن هاني • فما جازه جود ولا حل دونه • ولكن يسير الجود حيث يسير •
يعني بلغت الملازمة بين الجود والممدوح بحيث وجب بحق على الجود ان لا يفارقه حتى
يسير حيث سار فهو المراد وقيل عليه بل معناه ان من الواجب ومن تجب عليه
ملازمة تمنع عن لزومه للواجب بوجوبه على الواجب كما استفاد من العلم وليس من
الكناية الايمائية في شي بل هو تجوز نفسيا فتدبر قوله او للاغراق في الوصف بالصدق
الخ الاغراق المبالغة من قولهم اغرق الرامي في النزع وهو نوع في البديع معروف
فقد جعل قول الحق بمنزلة رجل يجب عليه شي ثم جعل نفسه اي قابليته لقول الحق
وقيامه به بمنزلة الواجب على قول الحق فيكون استعارة مكنية وتخييلية فالمكنية
في قول الحق اذ شبه برجل والتخييلية في حقيق اي بالغ في وصف نفسه بالصدق
فيقول انا واجب على الحق ان يسعى في ان اكون انا قائله فكيف يتصور مني الكذب
جعل الحق كانه عاقل يجب عليه ان يجتهد في ان يكون هو القائم به وقيل عليه هنا قطب وسعد وغيرهما

انما يتم

انما يتم لو كان اللفظ هو حقيقا على قول الحق وليس كذلك بل على قول الحق وجعل قول الحق يجب عليه
ان يسعى في ان يكون هو قائله وليس له كبير معنى وهذا ما ذكره النحرير ولم يجب عنه واجاب عنه
بعض المتاخرين بان الحاصل لهو هو ظاهر الورود ويمكن دفعه بان مبناه على ان المصدر
للاول معرفة لا بين اضافته الى ما كان من فاعله وليس بمسلم فانه قد يقطع النظر عن
ذلك وصرح بعض النحاة بانه قد يكون نكرة كقوله وما كان هذا القرآن ان يفترى
اي افتراء وهنا قطع النظر فيه عن الفاعل اذ المعنى حقيق على قول الحق وهو محصل مجموع
الكلام فلا اشكال فيه وما ذكر لا يليق بالتدقيقات الرياضية لا التراكيب العربية فتدبر
قوله الا بتلى في اكثر النسخ وهو ظاهر وفي بعضها بتلى بناء على عدم الحكاية وهي بمعنى الادلى
والنسخة الاولى اصح قوله او لتضمين حقيق معنى حريص الخ هذا هو الجواب الرابع وهو ظاهر
وعلى جعل على بمعنى الباء لا تكون الباء ايضا بمعنى على فحقيق بمعنى جدير وهذا جواب
سادس ذكره ابن مقسم وقال انه اولى وفيه اعلوه وهو انه متعلق به بقول انه قلنا
بجواز اعمال الصفة اذا وصفت فان لم نقل به وهو المشهور فهو متعلق بفعل يدل
عليه اي ارسلت على ان لا اقول الا الحق وقراءة حقيق ان لا اقول بغير الجار وهي على او الباء
او بغير على بتاشديدة وتنبيه بما مر في القراءات المشهورة قوله فارسل الخ الظاهر انه
معنى حقيقي للارسال قال الراغب الارسال يقال في الانسان وفي الاشيا المحبوبة
والمكروهة وقد يكون ذلك بالتسخير كارسال الرياح والمطر وقد يكون ذلك بالتخلية
وترك المنع نحو انا ارسلنا الشياطين على الكافرين ويقابله الامساك فاشار المص رحمه الله
الى ان المراد به الاخير وما قيل انه استعارة من ارسال الطير من القفص تخلية او تبعية
لا اصل له وهذا اشارة الى ما في الكشاف من ان يوسف عليه الصلاة والسلام لما توفي
وانقرضت الاسباط غلب فرعون على نسلهم واستعبدهم فانقذهم الله بموسى صلى الله عليه
وسلم وكان بين اليوم الذي دخل فيه يوسف عليه الصلاة والسلام مصر واليوم الذي
دخل فيه موسى صلى الله عليه وسلم اربعمائة عام قوله فاحضرها عندي ليثبت بها صدقك
لما كان ظاهر الكلام طلب حصول الشي على تقدير الحصول اشار الى بيان المغايرة بين الشرط والجزا
وكون جواب الشرط الثاني ما يدل عليه الشرط المتقدم وجوابه امر آخر وقوله ليثبت بها
صدقك اشارة الى ان الشرط الثاني متقدم في الاعتبار على قاعدة تكرار الشرطين فتدبر قوله
ظاهر امره تفسير لمبين وقوله صارت ثعبانا اشارة الى انه حقيقة لا تخييلية
والشعر يعني كثير الشعر وفي نسخة اشعر اي وهو بمعناه وفاغر بالفاء والغين المعجمة
والرا المهملة بمعنى فاتح وسور القصر يعني اعلى حائطه واحدث اي استطلقت
بطنه في مكانه لخوفه وقوله فمات اي للخوف ووطي بعضهم بعضا وقوله انشدك الله اي
اقسم عليك به قوله من جيبه او من تحت ابطه الخ لقوله ادخل يدك في جيبك وقوله
اضمم يدك الى جناحك والجمع بينهما ممكن في زمان واحد وقوله بياضا خارجا عن العادة
لانه يروى انه اضاء له ما بين السماء والارض وقوله او للنظار اي لاجلهم وقوله لا انه
بيضاء في جبلته اي اصل خلقته لانه كان آدم اي شديد الادمة وهي الحمرة واصله

أادم بهمزتين افعل وكونه كذلك مروي في الحديث الصحيح قوله فقيل فالله هو ما اشراف قومه
الخ يعني انه وقع في سورة الشعرا قال للملا وهنا قال الملا والقصة واحدة فكيف يختلف
القايلون في الموضعين وفي الكشاف قاله هو وقالوه هم فحكي قوله ثمت وقولهم هنا او قاله ابتدا
فتلقفه منه الملا فقالوه لاعقابهم او قالوه عنه للناس على طريق التبليغ كما تفعل الملوك
والدليل عليه انهم اجابوه بقولهم ارجه واخاه فاشار الى ترجيح ان الملا قالوه عن فرعون
بطريق التبليغ الى القوم بان القوم اجابوا فرعون وخاطبوه بقولهم ارجه واخاه فلو لم يكن
الكلام تبليغا من فرعون اليهم لما كان لهذا الجواب والخطاب وجه اذ لا يناسب قول الملا
ابتدا الا ان يقدر في الكلام اذ الناس حينئذ ارجعوا وارسلوا ولا يناسب النقل بطريق
الحكاية لانه حينئذ لا يكون مشاورة فلا يتجه جوابهم اصلا واما ان الجواب وهو ارجه الخ في
الشعرا من كلام الملا لفرعون وهنا من كلام ساير القوم فلا منافاة بينهما لتطابق الجوابين
ثم اختلفوا في قوله فماذا تامرون فقيل انه من تتمة كلام الملا وهو الظاهر وقيل كلام
الملا تم عند قوله يريد ان يخرجكم من ارضكم بسحره ثم قال فرعون مجيبا لهم فماذا تامرون
قالوا ارجه وحينئذ يحتمل ان يكون كلام الملا لفرعون وخطاب الجمع في يخرجكم للتفخيم
او للمجوت به المشاورة وان يكون من قوم فرعون والمشاورة منه قيل وانما التزم
هذا التعسف لتطابق ما في الشعرا في قوله ماذا تامرون فانه من كلام فرعون وقوله قطب
ارجه واخاه كلام الملا لفرعون لكن ما اندفعت المخالفة بالمرة لان قوله ان هذا لساحر عليم
يريد ان يخرجكم كلام فرعون للملا في هذه السورة على ما وجهوه كلام الملا لفرعون
ولعلهم يحملون على انه قاله لهم مرة وقالوا له اخرى قوله يتشاورون في ان تفعل يعني انه
من الامر بمعنى المشاورة وهو المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما يقال امرته فآمرني
اي شاورته فاشار علي برايه وليس هو الامر المعهود وان قيل به واما قوله في القصص
هنا فاذا هي ثعبان وفي محل اخر كانه جان فلا معارضة بينهما كما سياتي وحاشرين جمعا
دعوهم جمع بعد قوله كانه الخ من تتمة التوفيق كما مر قوله والايجاب التلخيص الخ هذا هو الاصح لغة
لانه بمعنى الحبس وقيل لانه لم يثبت منه الحبس وقيل الامر به لا يوجب وقوعه وقيل
انه لم يكن قادرا على حبسه بعد ما راه منه وقوله لاجعلنك من المسجونين في الشعرا كان قبل
هذا وقال ابو منصور الامر بالتاخير دل على انه تقدم منه امر اخر وهو الهم بقتله فقالوا
اخره ليتبين حاله للناس قوله واصله ارجئه الخ يعني بالهمز وفيه هنا وفي الشعرا
قراات متواترة لا التفات لمن انكر بعضها كما ستراه ثلاث مع الهمز ارجئه بهمزة ساكنة
وها متصلة بواو الاشباع وارجئه بضم دون واو وارجئه بهمزة ساكنة وها
مكسورة من غير صلة وثلاث بدونها ارجه بسكون الها والها وصلة دون كوارجهي
بها مكسورة بعدها يا وارجه بها مكسورة بدون يا فضم الها ولو ها دالهمز وعدمه
لغتان مشهورتان فعل مهموز ادنا نات او الياء بدل من الهمز كتوضات وتوضيت فولان
فقد طعن في قراة ابن ذكوان رحمه الله فقال ابو علي الفارسي من الهاسم الهمز لا يجوز

غير

غير وكسرها غلط لان الها لا تكسر الا بعد يا ساكنة او كسرة وقال الحوفي ليس بجيد واجيب
عنه بوجهين احدهما ان الهمزة ساكنة والحرف الساكن حاجز غير حصين فكان الها وليت الجيم
المكسورة فلذا كسرت والثاني ان الهمز عرضته للتغيير كثيرا بالحذف وابدالها يا اذا سكنت
بعد كسرة فكانها وليت يا ساكنة فلذا كسرت وهو الذي اختاره المص رحمه الله وقد رد
عليه ابو شامة رحمه الله ان الهمزة تعد حاجزا وان الهمزة لو كانت يا كان المختار الضم نظرا للاصل
وليس بشي لانه كما قال المعرب لغة ثابتة عن العرب وقوله جه واي لفظ جه بكسر الها
غير مشبعة مع واو العطف كابل بكسر بين فيه تسكينه للتخفيف والمنفصل كالمتصل
س المراد به ما كان من الكلمة وغيره لا في الخط كانه فيل وقوله خلاف مقتضى النحاة الاولى تركه
وسحار صيغة مبالغة وهي تناسب عليم فلذا اتفق عليها في الشعرا قوله بعد ما ارسل الشرط
في طلبهم الشرط بشين معجمة مضمومة وراء مهملة مفتوحة وطا مهملة اعوان الولاة لانهم
يجعلون لهم علامة وفي القاموس الشرط بضم وسكون ما اشترطت وواحد شرط كصرد
وهم اول كتيبة تشهد الحرب وتتهيا للموت وطائفة من اعوان الولاة معروفة وهو شرطي
كتركي وجهني وفيه انه قال فيه الاصمعي الصواب في الشرطي سكون الرا نسبة للشرطة
والتحريك خطا لانه نسب الى الشرط الذي هو جمع فتامل قوله اعتناف به الخ اي اتينا
بانه ولقد اتم يعطف فقيل انه حال من فاعل جاو وهذا اولى منه وقراة ان انا على الاخبار
واما على حذف همزة الاستفهام لتوافق القراتان ولان الظاهر عدم جزمهم به ولذا رجحه
الواحدي رحمه الله بنا على اطراد حذفها وقوله وايجاب الاجر تفسير للاخبار اي ليس
المراد بالاخبار ظاهره اذ لا وجه له فيحمل على ايجابه عليه واشتراطه كانهم قالوا بشرط ان تجعل لنا
س اجرا وقيل انه لا اطلاق له بل اطلاقه له وقوله والتنكير للتعظيم مثل له في الكشاف
بان له لابلا وافعالا الخ ومثل لتنكير التعظيم بتنكير التكثير للقرب بينهما قوله وانكم لمن المقربين
عطف الخ في الكشاف هو معطوف على محذوف سد مسده حرف الايجاب كانه قال ايجابا لقولهم
ان لنا لاجرا نعم ان لكم لاجرا وانكم لمن المقربين اراد اني لا اقتصر بكم على الثواب وحده وان
لكم مع الثواب ما يقل معه الثواب وهو التقريب والتعظيم لان المثاب انما يتهنا بما يصل
اليه ويغتبط به اذا نال معه الكرامة والرفعة وروي انه قال لهم تكونون اول من يدخل
تعبير عطف التلقين واخر من يخرج قلت هذا هو عطف التلقين وقد عرف من هذا تخيئته
بانه عطف على مقيد هو عين الكلام السابق قبله فمن قال انه عطف عليه اراد هذا لانه
لما كان عينه جعل هو المعطوف عليه ومن اعاد نعم على وجه القبول افاد تحقيق ما قبله
وتقريره للقطع به فاعادته بحرف الجواب افصح واوضح فاحفظه فانهم لم ينبهوا عليه
هنا وبه يجمع بين الاقوال السابقة في سورة البقرة وقوله لكن بعضهم يعني بالزيادة فلوكلا
قوله خيروا موسى عليه الصلاة والسلام مراعاة للادب قال الناسخ ولما اعانهم للادب
رزقوا السعادة الابدية وان يلقي وان يكون جوابه النصب شنعة بن اختار وخو
والرفع على انه مبتدا محذوف الخبر او خبر مبتدا محذوف وهو ظاهر اي امرك الالقا
والظاهر الجلادة اذ لم يبالوا بتقدمه وتاخره فقد قيل انه تخالف لما لم قبله انه لنا الخ

فاما ان تكون حالهم تغيرت او وقت المبادرة بحمل اظهار النبوة قوله فيبهما عملا بتغيير النظم الخ
تغيير النظم اذ لم يقولوا واما ان تلقي والظاهر انه وقع في المحكي لذلك بما يرادفه فلا
يرد عليه شي ووجه كونه ابلغ تكرير الاسناد وتعريف الخبر بالجر عطف على ما هو ابلغ وقيل
انه تفسير له وفيه انه معطوف على تغيير النظم والاول اولى وقوله او تاكيد ضميرهم كر
المتصل يعني المستترة يكون لانه في حكمه بل اشد ومعطوف على توسيط اداة الفصل
والاعتراض بان الجمع بين الفصل والتاكيد لا يكن لان احدهما لا محل له من الاعراب دون
الاخر ومن ظاهر فان قلت ما الفرق بين ان يكون العطف مولدا او بين الزكون سيوطي
نعطا قلت قال الطيبي رحمه الله التكرير برفع التجوز عن المسند اليه فيلزم
التخصيص من تعريف الخبر ايجز نفعل الا لنا البتة لا غيرنا والفصل لتخصيص الا لنا
بهم لانه لتخصيص المسند بالمسند اليه فيعبر عن التوكيد وقال الفاضل اليمني قد ذكر علماء
المعاني ان ضمير الفصل يفيد التخصيص وكذا تعريف الخبر فعلى هذا اذا اجتمعا هل يكونان
جميعا مفيدين للتخصيص كما يفيد ان واللام التاكيد اذا اجتمعا او يكون حاصلا باحدهما
فقط فان جعلنا بتعريف الخبر يكون الاتي به للفرق بين الخبر والنعت انتهى ولا تفصيل
ليس هذا محله قوله وبما ونسا عادوا ازدنا الخ التسامح تفاعل من السماحة وهي قريبة من
الكرم او المراد به عدم المبالاة فيقرب من الازدياد وهو افتعال من الزراية وهي التحقير
وهو جواب عما يقال ان القاء الحبال والعصي معارضة للمعجزة بالسحر وهي كفر والامر بالكفر
كفر فكيف امرهم به والجواب ان السحر انما هو القاء الحبال والعصي وقد علم موسى صلى
الله عليه وسلم انه لابد وان يفعلوا ذلك وانما وقع التخيير في التقديم والتاخير كما صرح
به في الاية الاخرى اولا من الذي يجوز لهم التقديم لا الاباحة فعلم بل التخيير وقبله بالاية لهم
والحوق فبالتاييد الالهي وانه لن يغلب سحرهم معجزة قط وهذا لادلالة له على الرضى بتلك
المعارضة وايضا اذنه لهم ليبطل سحرهم فيه ابطال للكفر بالاخرة وتحقيق لمعجزته وقوله
دونوقا على شانه معنى الوثوق يعني الاعتماد فلذا عداه بعلى والا فهو متعد بالبا قوله
بان يخيلوا الى الحس انه على خلاف ما هو فسر به ذلك لقوله سحروا اعين الناس دون سحر
الناس وهو لقوله تعالى يخيل اليه من سحرهم انها تسعى وقد روي انهم لو نوها
وجعلوا فيها زيبقا فلما اثرت حرارة الشمس فيها تحركت والتوى بعضها ببعض فخيل للناس
ذلك وليس في هذا ابطال للسحر مع انه حق ثابت بالنصوص لكن المعتزلة تنكره
كما تنكر الجن فالاولى تركه كان مشكل بل لان القران ناطق بخلافه اذ جعله كيد ساحر انشاق
وتخيلا ولهذا لم يلتفت الى الاعتراض هنا قوله وارهبوهم ارهابا شديدا الخ يعني ان الاستفعال
بمعنى الافعال للمبالغة لطلب بجاذب المبالغة والزيادة لان المطلوب من شانه ان يعتني له
ثم يبالغ فيه اشار المصنف رحمه الله بقوله كانهم الخ فظاهر دعليه ساق فلا انه يعني الا لطلب ابوحيان
الطلب كما قال الزمخشري لعدم ظهوره هنا اذ لا يلزم منه حصول المستدعي والمطلوب قوله عظم
في فنه

في فنه الخ يعني ان عظمته بالنسبة لعينه من السحر ولما هو في زعمهم وان القرآن فيه تفخيم
لشتم ما فيه معنى القول دون حروفه او مصدرية وفي شغول الايحاء وقوله فاذا هي
الخ يشير الى ان الفا المذكورة والمحذوفة فصيحة وقدر ما قدره قوله ما يافكونه
من الافك الخ الافك بفتح الهمزة مصدر افكه بمعنى قلبه وهو اصل معناه واطلاقه
على الكذب لكونه مقلوبا عن وجهه لكنه اشتهر فيه حتى صار حقيقة وقد فسره ابن
عباس رضي الله عنهما هنا ايضا وما موصولة وهو معلوم من تقدير العائد او مصدرية
والافك بمعنى المافوك لانه المتلقف وقرأ حفص تلقف بالتخفيف وغيره تلقف بالتشديد
وحذف احدى التائين وتلقف يعني تأخذ وتبتلع قوله فثبت لظهور امره يعني استعير
الوقوع للثبوت والحصول او للثبات والدوام لانه في مقابلة بطل فان الباطل زائل
وقرينة الاستعارة الدلالة على التاثير لان الوقوع يستعمل في الاجسام وهو كقوله تعالى
بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه اذا استعير القذف لايراد الحق على الباطل والدمغ
لاذهاب الباطل ومن فسر الوقوع بالتاثير اراد هذا اوقال الفا معناه تبين الحق من السحر
قوله اي صاروا اذلاء مبهوتين الخ اي الانقلاب مجاز عن الصيرورة لظهور المناسبة
بينهما او بمعنى الرجوع فصاغرين حال وقوله والضمير الخ اي الضمير راجع لفرعون
وقومه والسحرة على الاحتمال الاول وعلى الاحتمال الثاني لفرعون وقومه لا عليهما
لان السحرة لا ذلة لهم الا ان يحمل على الخوف من فرعون او على ما قبل الايمان وظاهر
النظم يأباه فان قلت قوله مبهوتين من اين اخذه قلت
اخذه من قوله انقلبوا لانه اخبر على قلبهم فتامل قوله جعلهم ملقين على وجوههم الخ يعني
لان الظاهر خروا ساجدين اذ لا القاء الذي يجوز به عنه لان ظهور الحق الجاء
الى ذلك واضطرهم اليه حتى كان اخذ قلبهم فالقاهم ففيه استعارة تبعية او يعني خلقهم
او ان الله القاهم بما الهمهم لذلك فالملقي هو الله ليتعكس امر فرعون او المراد
اسرعوا كالذي يلقيه غيره والاستعارة تبعية او هو تمثيل وبعيد ان يكون
مشاكلة لما معه من الالقا كما ذكر في الشعر قوله ابدلوا الثاني من الاول الخ اي ابدلوا
لفظ رب الثاني المضاف لما اندفع هذا التوهم ولم يقتصر على موسى صلى الله عليه وسلم
اذ ربما بقي للتوهم بانجاز لانه كان ربي موسى عليه الصلاة والسلام في صغره ولذا
قدم في محل اخر لانه ادخل في دفع التوهم او لاجل الفاصلة او لانه اكبر سنا وقدم
موسى لشرفه او للفاصلة وما وقع في شرح المفتاح للسعد من انه قدم موسى عليه
الصلاة والسلام لانه اكبر سنا منه انما هو او رواية غير مشهورة واما كون الفواصل
في كلام الله لا في كلامهم فلا بعض كما توهم وقد تدعى انهم لما قالوا امنا برب العالمين قال لنا رب
العالمين فقال اي انه المعلم رب موسى وهارون قوله بالله اوفرعون كما الاول ظاهر لقوله
رب العالمين واما الثاني فلقوله في آية اخرى امنتم له فان الضمير لموسى صلى الله عليه وسلم

لقوله انه لكبيركم الخ قوله والاستفهام فيه للانكار الخ قرا الكوفيون أآمنتم بحرف الاستفهام الا
حفصا فانه قراها على الاخبار وفيه ايضا معنى التوبيخ كما في الاستفهام لان الخبر
اذا لم يقصد به فايدته ولا لازمها تولد منه بحسب المقام ما يناسبه وهنا لما خاطبهم
بما فعلوه مع المؤمنين لك افاد التوبيخ والتقريع ويجوز ان يقصد فيه الهمزة بناء
على جوازه والاستفهام للانكار بمعنى انه لا ينبغي ذلك وفي القراءة هنا وجوه مبسوطة
في محلها قوله ان هذا لمكر لحيلة الخ قاله لما راى تمالؤ القبط بعدهم انهم ما غلبوا ولا انقطعت
حجتهم وكذا قوله قبل ان اذن لكم وقوله في مصر اي التعريض بهم في الميعاد اي ميعاد
اجتماعهم وعاقبة ما فعلتم مفعول تعلمون المقدر وقوله تعالى قبل ان اذن لكم
لا يقتضي وقوع الاذن فاذا قلت جاء زيد قبل عمرو لا يدل على مجيء عمرو كما ذكره بعض المفسرين
الا انه لا بد من جعله متقدرا وتقديره بمثله ووقوعه وقد وقع في مواضع من القران وهو
شايع في الاستعمال وقوله من كل شق طرفا اي من كل جانب عضوا مغايرا للاخر كاليد
من احدهما والرجل من الاخر ومن خلاف حال اي مختلفة وقيل من تعليلية متعلقة
بالفعل اي لاجل خلافكم وهو بعيد قوله فشرعه اسم للقطاع جمع قاطع وهو من يقطع
الطريق لعظم جرمهم وقوله ولذلك سماه اي سمى قطع الطريق محاربة الله في قوله تعالى
انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا الاية والمعنى يحاربون
اولياء الله او عباده لان احدا لا يحارب الله الا ان المسافر في امان الله وحفظه فالمتعرض
له كانه يحارب الله وقوله على التعاقب هو مذهبه والا فهو جمع بين بعضه وبعض كما يعلم
من كتب الفقه فتدبر قوله بالموت لا محالة الخ قد جاءت هذه القصة مفصلة في الشعراء
بجملتها فحملت هنا على ذلك اذ قال فيه لا ضير انا الى ربنا منقلبون انا نطمع ان يغفر
لنا ربنا خطايانا ان كنا اول المؤمنين علموا عدم المبالاة الذي يعطيه لا ضير بالانقلاب
الى الله والطمع في الثواب فلذا فسرت بوجوه الاول انا لا نبالي بالموت الذي نلاقي به
رحمة الله وعظيم منك والصبر على القطع فقط الثاني انا ننقلب الى الله فيثيبنا على
ما عذبتنا به وما فعلت بنا ان نفع لنا التكفير الخطايا بادنى الثواب العظيم والخير
لو ايضا والثالث انا جميعا ننقلب الى الله فيحكم بيننا وينتقم لنا منك ويثيبنا
على ما اصابنا والعقبى لهم ووقوعون والرابع انا ولا بد ميتون فلا نصبر فيما تتوعد
به والاجل محتوم لا يتاخر عن وقته • ومن لم يمت بالسيف مات بغيره والضمير فيه
يحتمل الخ والمص رحمه الله جعل ثلاثة لان الاخير والاول في
المعنى واحد وقوله شققنا بغير معجمة وقيل اي حجة وصفة الحوض كفتقناه بمعنى
قوله وما تنقم منا الخ اي تنقم بمعنى عاب وانكر وان امنا مفعول به او بالكره
وهذا هو اعظم محاسننا فهو على حد قوله • ولا عيب فيهم غير ان ضيوفهم تعاب
بنسيان الاحبة والوطن كما اشار اليه المص رحمه الله فان كان نقم بمعنى عذب

من الفتنة

من الفتنة فان انا مفعول له وقوله فزعوا الى الله اي التجأوا او تضرعوا اليه من فزع اليه اذا التجأ
اليه ليقبل فزعه وخوفه واصل معنى الفزع الخوف وتفصيله في كامل المبرد قوله افرغ علينا
صبرا يغمرنا الخ فافرغ استعارة تبعية تصريحية وصبرا قرينته اي هب لنا صبرا تاما كثيرا
وعلى الثاني صبرا اصلية مكنية وافرغ تخييلية وقيل الاول ايضا كذلك الا ان الجامع الغمر
وهنا التطهير قوله ثابتين على الاسلام فرح به لسبق اسلامهم وسجودهم قوله بتغيير الناس عليك
الخ اي المراد بالافساد ما يشمل الديني والدنيوي ويفسد وحذف مفعوله للتعميم او تنزيله منزلة
اللازم او يقدر يفسد والناس بدعوتهم الى دينهم قوله عطف على يفسد والخ فيه قراءات
فقراءة العامة بالياء التحتية ونصب الراء اما عطف على ليفسد واو منصوب في جواب الاستفهام
كما ينصب بعد الفاء والمعنى كيف يكون الجمع بين تركك موسى عليه السلام وقومه مفسدين
وبين تركهم اياك وعبادة الهتك اي لا يمكن وقوع ذلك • كقول الحطيئة هو شاعر امري
معروف وهو من قصيدة اولها • الا قالت امامة هذه تهذي • فقلت امام قد غلب العزاء
ومنها • الا ابلغ بني عوف بن كعب • فهل قوم على خلق سواء •
الم اك نائيا فيوعد وني • فياتي المواعد والرجاء •
الم اك جاركم ويكون بيني • وبينكم المودة والاخاء •
والشاهد فيه على هذه القراءة وكونها شايعة في كلام العرب قوله وقرئ بالرفع الخ
قرا بها الحسن وغيره وهي اما عطف على يقدر او استئناف او حال بتقدير المبتدا اي وهو يذرك
لان الجملة المضارعية لا تقترن بالواو في الفصيح وهي على الاول معترضة مقررة لما سبق
وعلى الثاني مقررة لجهة الانكار قوله وقرئ بالسكون الخ اي بالجزم وهو عطف على التوهم
اي توهم جزم يفسد واقع في جواب الاستفهام كقوله فاصدق واكن لتوهم جزم اصدق
في جواب التحضيض وقال ابن جني رحمه الله بل ترك الضمة للتخفيف كقراءة ابي عمرو
يامركم باسكان الراء استثقالا للضمة عند توالي الحركات وقيل ان المص رحمه الله عبر
بالسكون دون الجزم ايماء الى هذا قوله لانه قبل ننشد والخ اي عطف على المعنى
ويقال له في غير القران عطف التوهم لان جواب الاستفهام يجزم بدون الفاء عند
عدمها هنا كذلك وعطف عليه يذرك بالجزم كما عطف اكن المجزوم على اصدق
المنصوب بتنزيله منزلة المجزوم وقيل انه معطوف على محل الفاء وما بعدها
كما في ومن يضلل الله فلا هادي له ويذرهم بالجزم وقد رده في المغني قوله معبوداتك
الخ تفسير للقراءة المشهورة اذ الالهة جمع اله بمعنى معبود وقوله قيل الخ توجيه لجمع
الالهة واضافتها اليه مع ان المشهور انه كان يدعي الالوهية ويعبد ولا يعبد
فاجاب بانه كان يعبد الكواكب في الهته وكان يعتقد انها المربية للعالم السفلي
مطلقا وهو رب النوع الانساني او انه اتخذ اصناما تعبد لتقربهم اليه كما قال انا
ربكم الاعلى فهذه الالهة كالهة الجاهلية ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله قوله وقرئ والاهتك
كعبادتك لفظا ومعنى وهي مصدر وقيل انها اسم للشمس وكان يعبدها

ونقل ابن الانباري عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان ينكر قراءة العامة بالجمع ويقرأ الاهتك
بالمصدر يعني عبادتك ويقول ان فرعون كان يُعبَد ولا يَعبُد الا ترى قوله ما علمت
لكم من اله غيري وقيل انه كان دهريا منكرا للصانع قوله كما كنا نفعل الخ لما كان
ذلك وقع منهم قبل ذلك فسر به ذلك ليكون المعنى انا مستمرون على القهر والغلبة دائما
لوهم القبط لما اخبر في شان المولود وهو موسى صلى الله عليه وسلم كما هو مشهور من قصته
والاستعبار تفسير في البقرة وقوله غالبون الخ اشارة الى ان الفوقية مجاز عن الغلبة
كما في تحقيقه في تفسير قوله تعالى وهو القاهر فوق عباده قوله قاله لما سمعوا قول فرعون
الخ يعني انه من الاسلوب الحكيم اي ليس كما قال فرعون انا فوقهم قاهرون فان القهر
والغلبة لمن صبروا واستعانوا بالله ولمن وعده الله توريث الارض وانا ذلك الموعود الذي
وعده الله النصر به وقهر الاعداء وتوريث ارضهم قوله والتثبت في الامر عطف
على الاستعانة اي هذه الجملة تسلية لهم بالكناية عن ان ملك القبط سينتقل اليهم وتحريض
للامر بالاستعانة به تعالى والتثبت من الصبر والاول المصطلح والثاني واحتمالها هو
واذا كانت اللام في الارض للعهد فالمراد مصر وما ملكه القبط وقوله باعادته قبل جعل
وعد بمثله فعله لكونه جبارا قوله تصريحا بما كني عنه اولا الخ يشير الى ان في النظم كنايتان
وتصريح الاولى ان الارض لله يورثها من يشاء لانه كناية عن ان يجعل لهم ارضهم ولهذا
قالوا انه اطماع لهم وهو معنى الارث والثانية ان العاقبة للمتقين لانه تعريض لهم بعدم
وان العاقبة المحمودة والنصر لهم لانهم المتقون والتصريح في قوله عسى ربكم لان عسى
في مثله قطع في انجاز الموعود والظن بالمطلوب او عبر بها لعدم الجزم كما ذكره المصنف رحمه الله
اوتادبا وان كان بوحي واعلام من الله وقد تجعل الكنايتان واحدة وقوله فينظر اي يرى
او يعلم وفيه اشارة الى ما وقع منهم بعد ذلك قوله بالجدوب لقلة الامطار الخ السنة
بمعنى العام وغلبت حتى صارت كالعلم لزمان القحط ولاجل دلالتها يقال اسنى
القوم اذا اجدبوا واسنتوا اذا اصابهم الجدب فقلبت لامها تاء للفرق بينهما قال الازهري
رحمه الله وهو شاذ لا يقاس عليه وقال الفرا توهموا ان الهاء اصلية اذ وجدوها ثابتة
فقلبوها تاء قوله غلبت الخ اي صارت كالعلم بالغلبة فاذا اطلقت تبادر منها ذلك حتى
جعلوها تاريخا فيقولون في سنة كذا للجدب العام المشهور بينهم وقوله لكثرة العاهات
اي عاهات الثمار قوله لكي يتنبهوا على ان ذلك بشؤم كفرهم الخ يعني التذكر اما بمعنى
الاتعاظ لانهم اذا انتبهوا لما نزل بهم بسبب عصيانهم اتعظوا بذلك او بمعنى الذكر
اي يذكرون الله فيتضرعون له ويلجؤن اليه رغبة فيما عنده وقوله يتنبهوا او يتعظوا
بيان لكل من المعنيين المأخوذ مما قبلوه من المقام فلا يرد عليه ما قيل | من
ان توقف تذكرهم عطف على كي يتنبهوا فكل منهما لا يكون متعلقا بمعنى يتعلق بالتذكر
المفسر بالتنبه فان قلت لم لا يحمل كلامه على ان الاتعاظ تفسير
للتذكر وذكر التنبه لتوقف الاتعاظ عليه قلت لانه حينئذ اما
ان يعطف او يتوقف على يتنبهوا او على يتعظوا فعلى الاول يلزم ان يفسر التذكر

بالمنع

بالمنع وعلى الثاني يلزم ان يفسر بالرقة وليس كذلك وقد عليه حال كون التنبه تفسيرا للتذكر
والاتعاظ تفريعا عليه وبالجملة كلامه لا يخلو عن تشويش فلو قال لكي يتنبهوا ان ذلك بشؤم كفرهم
الخ او يتعظوا فترق قلوبهم فيفزعوا الخ حتى يكون اشارة الى معنيي التذكر لكان احلى انتهى
قوله من الخصب والسعة فسر الحسنة به فلا ينافي انها للجنس وفيه نظر قوله لاجلنا ونحن
مستحقوها اي اللام لام الاجل ومعنى كونه لاجلهم انهم اهل لها مستحقون بين الناس
لانواع الحسنات حتى انه اذا لم تصبهم كان ذلك بشامة غيرهم وبه يأخذ الكلام بعضه
بحجز بعض ويلتئم اشد التئام وقيل نحن مستحقوها بيان لوجه كون الحسنة لاجلهم
ولو قال اونحن الخ اشارة الى معنى اخر للام كان اولى وفي الكشاف اي هذه مختصة بنا
ونحن مستحقوها والتخصيص فهم من التقديم ويحتمل ايضا انه بيان لمعنى اللام ومن | انتصاف
ونحن مستحقوها بيان لوجه الاختصاص وقيل دلت اللام على الاستحقاق والاختصاص
مستفاد من تقديم الخبر قوله يتشاءموا بهم الخ يتطيروا الشام تطيرا واصله ما ذكره الازهري
رحمه الله ان العرب كانوا اذا خرجوا للقصد وطار طائر ذات اليسار تشاءموا به ولهذا
بنعيق الغراب ونحوه ثم سموا الشوم طيرا وطائرا والتشاؤم تطيرا والطائر يطلق على الحظ
والنصيب سواء كان خيرا او شرا وقد يخص بالتشاؤم والاغراق المبالغة وقيل
العبابك اي يهلك ويلبنا المصايب وبركته يتلى الخلاف لين العريكة اي سلس الخلق
منكسر النخوة وقوله يزيل التماسك تفاعل من الامساك والمراد انها تنقلع التصلب
والعصبية وقوله ستسايدون لانسل انه غير عزلي ولا قدرة معه وقد تقدم ما فيه مراد
تعتوا بمعنى استكبر قوله وانما عرف الحسنة وذكرها مع اداة التحقيق الخ قال في
الكشاف فان قلت كيف قيل فاذا جاءتهم الحسنة باذا وتعريف الحسنة
وان تصبهم سيئة بان وتنكير السيئة قلت لان جنس الحسنة وقوعه
كالواجب لكثرته واتساعه واما السيئة فلا تقع الا في الندرة ولا يقع الا شيء منها
واختلف شراحه في مراده بالجنس فقيل انه اراد العهد الذهني وهو الحسنة التي | طيبي وسعد
في ضمن فرد من افراد الخصب والرفاهية وغيرهما وهو المراد بقوله ووقوعه كالواجب
لكثرته واتساعه وكلام ذلك لانه كالنكرة فلا فرق بينه وبين سيئة حينئذ قال
والتعيين بحسب الذهن والشيوع بحسب الوجود فيفيد تعريفه الاعتناء بان
الحقيقة اما العظم او لان الحاجة ماسة اليه او لان اسباب نشاته ناشئة منه فهي | او لان اسباب نشاته صح
لذلك بمنزلة الحاضر بخلاف النكرة فانها غير ملتفت اليها وقيل المراد العهد
الخارجي التقديري ولذا فسر الحسنة بالخصب والرخاء بدليل ذكرها في مقابلة ولقد
اخذنا آل فرعون بالسنين وقوله لان جنس الحسنة الخ اي جنس الخصب والرخاء حينئذ
مبالغة لانه لكثرة الوقوع كالجنس كله واجب الوقوع ولذا لا ينافي ما يكون حتى يستغرق
الجنس ومقابلته بقوله واما السيئة الخ دليل على ارادة ذلك فلا تخالف بين كلاميه

ح
ولم يرد بالجنس العهد الذهني وهذا مراد صاحب المفتاح وبه يندفع ما توهمه صاحب الايضاح
فافهم فانه من المضايق وفي هذا المقام كلام لاهل المعاني من اراده فعليه بشروح
المفتاح قوله للشيء ووقوعه وتعلق الارادة باحدهما بالذات بدلالة تعريف الجنس
الدال على الكثير وتعلق الارادة بها بالذات لان العناية الالهية اقتضت سبق
الرحمة وعموم النعمة قبل حصول الاعمال والنعمة انما استحقوها باعمالهم بعد ذلك
الا ترى ان الطغيان ونحوها بعد دون عمل فتعلق بالذات في مقابلة بالتبع لما على
كما يفصح عنه ما عقبه به في تفسير الطائر قوله اي سبب خيرهم وشرهم الخ لذا في
الكشاف وقد قيل عليه انه فسر تارة بسبب الخير والشر واخرى بسبب الشؤم
والتطير التشاؤم عند جميع المفسرين والطير الشؤم لا سببه فلا وجه لتفسيره به
وقد مر عن الازهري رحمه الله واهل اللغة ما يخالفه وليس بوارد لان الداعي لتفسير
هذا قوله عند الله لان الذي عنده تعالى تقديره ذلك وليس ما ذكره الازهري
متفق عليه فقد قيل ان اصل التطير تفريق المال وتطييره بين القوم فيطير
لكل احد نصيبه من خير او شر ثم غلب في الشر فقال

يطير غدا بيد الاشراك شفعا ۝ ووترا والزعامة للغلام

فمعنى طائرهم حظهم وما طار اليهم من القضاء والقدر وسبب شؤمهم عند الله ومن ذكرهم
فقوله او لسبب شؤمهم نظرا الى الغلبة وما يوم ما اصابهم من بلاء الدنيا قوله وهو اسم
الجمع وقيل هو جمع القول الاول هو الصحيح لانه على اوزان المفردات والثاني قول
الاخفش وقد رده الزمخشري قوله اصله ما الشرطية الخ اختلف في مهما هل هي بسيطة
او مركبة من ما ما وابدلت الالف هاء او من مه اسم فعل للكف باقية على معناها
او مجردة عنه اقوال للنحاة اصحها البساطة وهي اسم شرط لا حرف على الصحيح ويكون
مبتدا او خبرها الشرط او الجزاء او هما على الخلاف وتكون مفعولا به لا ظرفا خلافا لبعضهم
وقد شدد الانكار عليه في الكشاف وخالفه ابن مالك فيه وقال انه سمع عن العرب
ولها استعمال اخر فتكون اسم استفهام لقوله مهما لي الليلة مهما ليه وقوله يصوت
بها اي اسم فعل وهو يطلق عليه اسم صوت والكف بتشديد الفاء اي طلب الكف
وقوله وما الجزائية اي الشرطية لانهم يسمون الشرط جزاء قوله وعلى الرفع على الابتدا
او النصب الخ وتقدم الكلام على انها قد تكون ظرفية في كلام العرب كقوله

وانك مهما تعط بطنك سؤله ۝ وفرجك نالا منتهى الذم اجمعا

وتوافقه استعمال المنطقيين لها بمعنى كلما وجعلها سوى الكلية فانها تفيد التعميم
كما هو جواب وليس بمختص بالتعميم كما توهم وقوله ابا شيء يحضرنا يشير الى انه من باب الاشتغال
على شريطة التفسير والمعنى موافق له معنى كما في زيدا مررت به فقدره مؤخرا
لان اسم الشرط له صدر الكلام وقوله عطف بيان وتفسير لتحببه ولذا

قطب وسعد

سعد

جزم

جزم تعالى به وقوله والضمير في به وبها الخ يعني ان جمع لهما باعتبار لفظه وبها باعتبار معناه
لان الاية لا انما شرطت للبيان فالاولى رجوع الضمير على المعنى المقصود بالذات وفي المغني
الاولى عوده الى اية والاولى ما من نفسه تبيينه به يحسن رعاية معناه لا كما قاله
الطيبي ولا مانع منه كما قيل وهي لا تفيد التكرار دائما كما قاله الامام في كلما تزوجتك
فانت طالق وقد نبه كما في هذه قاله بعضهم وقوله والضمير في به وبها لهما افضل في نسخه
لا وهو تصحيف وليس كذلك فتامل وقوله وانما سموها اية الخ جواب سؤال وهو انهم منكرون
كونها اية وتسميتها بجرائيا في كونه اية ايضا قوله ما طاف بهم وغشي اما الخ يعني ان
فعلان اسم جنس من الطواف وقيل انه في الاصل مصدر كنقصان وهو اسم لكل شيء
حادث يحيط بالجهات ويعم كالماء الكثير والقتل الذريع والموت الجارف قال ابو اسحق
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم تفسيره بالموت لكنه اشتهر في طوفان الماء وهو معروف
وقيل هو اسم جنس واحده طوفانة والموتان بضم الميم وقد تفتح موت في الماشية واما
الموتان بفتحتين فخلاف الحيوان ولذا اخرك حماره علم والطاعون منه معروف ويقال ما قبله
لخصوصه بالانسان وتفسيره بالجدري لانه كان عاما فيهم قوله والجراد والقمل الجراد معروف
واحده جرادة سمي به لجرده ما على الارض والقمل بضم القاف وتشديد الميم واختلف فيه
اهل اللغة على اقوال منها ما ذكره المصنف رحمه الله والقردان بكسر القاف وسكون الراء المهملة
جمع القراد المعروف وتفسيره بصغار الجراد وهي تسمى دبا ولا تسمى جرادا الا بعد نبات
اجنحتها فلا يتكرر مع الجراد كما قيل وقيل هي صغار الذر وقيل هو بمعنى القمل
بفتح فسكون كما قرئ به ايضا قوله نعدوا انهم مطروا ثمانية ايام الخ قالوا فيه اي في المطاف
من جلس غرق والتراقي جمع ترقوة اعلى الصدر بين وامثالها الى ما فيهم وقوله مشتبكة
بمعنى مختلطة وبركد بمعنى دام والكلا هو من النبات وقوله فاشار بعصاه وقيل
جاءت ريح العتم في البحر وقوله والقمل الخ هو تفسير الاخر به على الجواب عن
التكرار السابق وقوله يثب بالمثلثة والوحدة من الوثوب وهو معروف والرعاف
بالضم سيلان الدم من الانف وهو مرض قد يهلك قوله نصب على الحال الخ اي من تلك
الاشياء المتقدمة ومعنى مفصلات مبين بعضها عن بعض منفصلة بالزمان ليعلم اهل
يستمروا على عهدهم ام لا او مبينات انها ايات الهية لا سحر كما يزعمون وقوله على مهل بتحتين
اي بغير عجلة وعصا موسى عليه الصلاة والسلام هي عصا ادم عليه الصلاة والسلام
اتاه بها ملك كما في الدر المنثور قوله يعني العذاب المفصل فلا تنافي التفصيل
والتكرير فلا يرد انه كان المناسب على هذا الكل وقوله والطاعون ارسله الله عليهم بعد
ذلك يعني لان السابق المفسر بالطوفان والرجز بالكسر والضم لغة فيه بمعنى العذاب
وقد ورد اطلاقه على الطاعون في الحديث الصحيح وهو الطاعون بقية رجز او عذاب
ارسل على طائفة من بني اسرائيل كما في الترمذي وغيره وقد فسر به هنا سعيد بن جبير
رضي الله عنه فلا وجه لما قيل انه لم يجعل لذلك فالحمل على العذاب المفصل اولى لان التفسير

بيائي
ذكريا

يستمرون

ح

س

بالمأمور اولى قوله بما عهد عندك وهو النبوة فالمصدرية وسميت النبوة عهدا لان الله
عهد اكرام الانبيا عليهم الصلاة والسلام بها وعهدوا اليه بتحمل اعبائها او لان لها حقوقا
تحفظ كما تحفظ العهود او لانه بمنزلة عهد ومنشور من الله قوله او بالذي عهده اليك
ان تدعوه به الخ فما موصولة وان تدعوه به بدل من ضمير عهده او بتقدير اللام وقوله
وموصلة اي الجار والمجرور والباء اما للالصاق او للسببية او للقسم الاستعطافي او
الحقيقي قوله او متعلق بفعل محذوف الخ فيه تامل لان الباء في القسم في الحال مثل
بحياتك اخبرني على هذا فلا يتعلق لفظا بقوله اسمعنا بل هو جواب القسم السؤالي فيتعلق
به معنى ولا شك ان قوله يصلح جوابا لذلك القسم فاي حاجة الى اعتبار الحذف ولو تعلق
لفظا فليتعلق بادع ايضا كذا افيد فلو ترك لفظ حق الظاهر في القسم سلم مما ذكر
فتدبر وقوله او قسم اي حقيقي لا استعطافي وقوله اي اقسمنا الخ تفسير للوجه الاخير
واللام موطئة للقسم المذكور او المقدر قوله الى حد من الزمان هم بالغوه الخ لما كان كشفنا
بمعنى انجيناهم منه صح تعلق الغاية به للاستمرار فيه بغير تكلف والمراد بالاجل الحد الذي
ضرب له فيحصل العذاب او الهلاك بالغرق او المراد بالاجل معناه المشهور او اجل مم
عينوه لايمانهم اي عنا لعذابهم زمانا لابد ان يبلغوه وهو وقت الغرق او الموت وانا امهلنا
وكشفنا عنهم العذاب الى عند ذلك الاجل بسبب الدعا ولما كشفنا فاجوا النكث كذا في
الكشاف فقال العلامة في ابا لما في الحقيقة هذا الفعل المقدر وكلا الامرين اعني لما
واذا معمول له لما ظرفه واذا مفعول به وقال النحرير انه محافظة على ما ذهبوا اليه من ان ما يلي
كلمة لما من الفعل يجب ان يكون ماضيا لفظا او معنى الا ان تقتضي ما ذكروا من ان اذن
واذا المفاجاة في موقع المفعول به للفعل المتضمن اياه ان يكون التقدير فاجاوا زمان
النكث او مكانه وهذا كله يقتضي انه لا تجاب باذا المفاجاة الداخلة على الاسمية وقد
صرحوا بخلافه فالظاهر انه ارادهم بيان انها في اية وقعت جواب لما من غير حاجة
الى ما ذكروه من التكلف فتدبر قوله النكث النقض واصله نكث الصوف المغزول لينقض
ثانيا فاستعير لنقض العهد بعد ابرامه وهي استعارة فصيحة كانه يعلم به وقوله
من غير توقف وتامل بيان للمراد بالمفاجاة هنا قوله فاردنا الانتقام لما كان الانتقام
عين الاغراق اوله به ليتفرع عليه او الفا مفسرة له عند من اثبته قوله في اليم اي في
البحر اختلف فيه فقيل هو عربي وقيل معرب وقيل هو مطلق البحر او لجته او الذي
لا يدرك قعره واما القول بانه اسم البحر الذي غرق فيه فرعون فضعيف قوله
اي كان اغراقهم بسبب تكذيبهم الخ يعني ان سبب الاغراق وما استوجبوا به ذلك
العقاب هو التكذيب بها وهو الذي اقتضى تعلق ارادة الله به تعلقا تنجيزيا
وهو لا ينافي تفريع الارادة على النكث لان التكذيب هو العلة الاخيرة والسبب
القريب ولا مانع من تعدد الاسباب وترتب بعضها على بعض قوله حتى صاروا
كالغافلين عنها يعني ان الغفلة مجاز عن عدم التفكر والمبالاة اذ المكذب بها

لا يكون

القسم الاستعطافي

اسعفنا

سعدي

لا يكون غافلا عنه لتنافيهما وفيه اشارة الى ان من شاهد مثل لا ينبغي له ان يكذب بها ويعرض
عنها قوله وقيل الضمير للنقمة الخ هذا مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما والمراد بالنقمة الغرق
لا يدل عليها ما قبله فيجي ان تكون الجملة حالية بتقدير قد وما قيل ان القايل به يحتمل ان الغفلة
عن الايات عند ربهم لانه ليست كسبية وللجمهور ان يقولوا انما تعاطوا اسبابها ذنوبهم فما
لا يذم الناسي على نسيانه لتعاطي اسبابه انما يأتي لو حمل على حقيقته اما لو جعلت مجازا عما
تقدم ذكره فلا قوله باستعبادهم اي استضعافهم وتذليلهم بجعلهم عبيدا وقتل ابنائهم و
استخدامهم يرد العز بان لم يهدر منه ذلك قوله يعني ارض الشام الخ وبذلك
انما قصدوا المناسب لذكر الفراعنة لانهم ملوك مصر كما في وقيل ان المصنف رحمه الله
ترك له لانه لم يجزم بانهم من اولادهم تملكوها او لان السوق يقتضي ذكر ما تملكوا فيه لا كل ما ملكوا
وفسر البركة بالخصب والسعة وقد فسر بكونها مساكن الانبيا عليهم الصلاة والسلام
والاولياء والصالحين والعمالقة اولاد عمليق بن لاوذ بن سام بن نوح كالعماليق قوله
ومضت عليهم واتصلت بالانجاز الخ يعني المراد بالكلمة وعده تعالى لهم بقوله ونريد ان
نمن الخ وتمامه مجاز عن انجاز ذلك وانجازه وقيل المراد بالكلمة علمه الازلي والمعنى
مضى واستمر عليهم ما كان مقدرا من اهلاك عدوهم وتوريثهم الارض والتعبير من التكلم
الى الخطاب في قوله ربك لان ما قبله من القصص كان غير معلوم له واما كونه منجزا لما
وعد به فالكاف فيه وقدر وهو معلوم له وقيل انه رمز الى انه سيتم نعمته عليه
بما وعده ايضا وقراءة كلمات بالجمع لانه مواعيد ووصفت بالحسنى لتأويلها بالجماعة ولما جوز
وصف كل جمع بمفرد مؤنث الا ان التاء في مثله للتانيث بالتاء وقد يعرف بالالف كما في
قوله مآرب اخرى قوله وخربنا ما كان يصنع فرعون الخ اي التدمير التخريب والاهلاك
وهو متعد وقوله دمر الله عليهم حذف مفعوله اي ما ذكره وجهه في اسم كان ان يكون
ضميرا مستترا وفرعون فاعل يصنع وهو الظاهر وان يكون فرعون اسمها ويصنع خبر
والتقدير يصنعه واورد عليه انه لا يجوز في نحو يقوم زيد ان يكون مبتدأ لالتباسه
بالفاعل وفيه نظر قوله من الجنات او ما كانوا يعرشون الخ يعني العرش اما بمعنى الكروم
او بمعنى الرفع والضم والكسر في رايه لغتان وقرئ في الشواذ يغرسون بالغين المعجمة
وفي الكشاف انها تصحيف ولذا قال المصنف رحمه الله وهي شاذة قوله وجاوزنا الخ يعني
جاوزنا بهم البحر يقال جاوز الوادي وجازه اذا قطعه قال البحر بحر القلزم والخطا من
قال انه نيل مصر كما في البحر وقوله تسلية الخ اي عما رآه صلى الله عليه وسلم من اليهود بالمدينة
فانهم جروا على داب اسلافهم مع موسى صلى الله عليه وسلم وقوله وايقاظا الخ اي لبني اسرائيل
وتنبيها وفيه تنبيه للغفلة عما انعم الله به عليهم فنزل بهم ما نزل فليحذر المؤمن عن الغفلة
وليحاسب نفسه في كل لحظة قوله بعد مهلك فرعون اي هلاك او زمان هلاكه وحكى
قراءته على صيغة المفعول قيل يحتمل ان يكون البعدية رتبية فان عبور البحر العظيم
البحر العميق من غير ان يبتل قدم احد اعظم انه من هلاك فرعون وقومه وهو
لا يرد عليه وعلى الكشاف ان انه وقع في سورة الشعراء وانجينا موسى ومن معه اجمعين

قد

من يعني

يعني انه بحر القلزم

سعدي

ثم اغرقنا الاخرين وهو صريح في ان نجوة موسى صلى الله عليه وسلم وقومه قبل هلاك فرعون وقومه
وكلام المص رحمه الله في سورة البقرة يدل عليه ولذا اخبر الى نجوة موسى عليه الصلاة والسلام كذ
وقومه البحر وقع مرتين مرة قبله ومرة بعده فتامل **قوله** وقبل من لخم هو باللام والخاء المعجمة
حي من اليمن كانت ملوك العرب منهم في الجاهلية وعن الزمخشري انه قبيلة يجعلون لخما والذي
صححه ابن عبد البر في كتاب النسب ان لخم وجذام اخوان ابنا عدي بن عمرو بن سبا اقتتلا
فجذم لخم اخاه فسمي جذاما ولطمه الاخر فسمي لخما لان اللخم اللطمة قوله وما كانوا الخ ولذا
وقع بعدها الجملة الاسمية ويجوز فيه ان تكون موصولة ولم صلة والعائد لم على الضمير
المستتر فيه او مصدرية ولم متعلقه فعل اي لا ثبت لم والمص رحمه الله اقتصر على
الاظهر **قوله** وصفهم بالجهل المطلق اذ لم يذكر له متعلقا وسلخ التنزيل منزلة اللازم
او لان حذفه يدل على عمومه اي يجهلون كل شيء ويدخل فيه الجهل بالربوبية بالطريق الاولى
فلا يقال ان المناسب بالمقام ان يقدر شان الالوهية والتباعد بينها وبين ما عبدوه
قوله والكلام اي بان وتوسيط قوم وجعل ما هو المقصود بالاخبار وصفا له ليكون
كالمتحقق المعلوم لافادة التحريص وهذه نكتة سرية في الخبر الموطي لا ادعاء ان الخبر الظاهر
ابين وقيام الدليل عليه لانه معلوم متحقق فيه تاكيد وتقرير ولولاه لم يكن
لتوسيط الموصوف وجه من البلاغة قوله متبر مكسر من التبر وهو معروف في الشرع وشبه
بالتمثيل والافعال من التبار وهو كالدمار الهلاك قوله ويجعله بعضا ما اي فتاتا
مكسرا وكل شيء كسرته فقد رضضته ويجعله من الحطم وهو الكسر ايضا وفسر الباطل بالمضمحل
الذي يزول لانه المناسب لا خلاف الحق لانه معلوم ثابت قبل ذلك **قوله** وانما بالغ في هذا
الكلام الخ بين بعض الفضلاء البالغة بافادته قصر ما هم فيه على التبار وما عملوا على البطلان سعدي
في كلام واحد بطريق يفيد بتقديم الخبر على المسند اذ انه يفيد القصر المذكور مع قطع النظر
عن جعل هؤلاء اسم ان من حيث ان الاشارة بها الى قوم موصوفين بالعكوف على اصنامهم فيدل
علية الوصف للمسند ويفيد القصر لو اخر خبر المبتدا انتهى وقال الطيبي رحمه الله الخص
تخصيص اسم الاشارة بالذكر الدلالة على ان اوليك القوم يحقوقون بالدمار لاجل تقاعدهم
بالعكوف على عبادة الاصنام ثم في توكيد مضمون الجملة بان تفيد دلالة على ذلك واشار
بقوله وسم لعبدة الاصنام بانهم المعرضون للتبار وليس في تركيب المص للقصر اذ لا يجب
لان يقال انهم يتبدون دون غيرهم بل هو يسند افضيه تقوى الحكم وفائدة تقديم
الخبر بانهم لا يتجاوزون عن الدمار الى ما يضاده من الفوز والنجاة على القصر
القلبي واما قوله انه لا بعد وهم البتة وانه لم ضربة لازب فمن الكناية لانه اذا لم
يتجاوزهم من الدمار الى النجاة فيلزمهم الدمار ضربة لازب ووجب منع المبالغات
ايقاع الجملة تعليلا لاثبات الجهل المؤكد للقوم لاقتراحهم ان يجعل لهم الها والمبلغ من ذلك
ان المذكور ليس جوابا بل مقدمة وتمهيد وانما الجواب قوله اغير الله الخ **قوله** وتقديم الخبر
اي متبر وباطل فان الخبر هو مبني على ان ما هم فيه مسند او متبر خبر له وان كان يحتمل

احتمالا

احتمالا مساويا او مرجوحا ان يكون ما هم فيه فاعل متبر لاعتماده على المسند اليه وذلك لاقتضا
المقام الحصر المستفاد من التقديم اي متبر لا ثابت وباطل لا حق ولم يتعرض في تقريره لهذا
الحصر لظهوره انتهى لكن المص رحمه الله تعرض له بقوله لا حق لما هم فيه لا محالة ولازب لما مضى
عنهم **قوله** للتنبيه على ان الدمار لاحق لهم الخ قال وذلك لان جعل المسند اليه اسم اشارة
مع ايلائه كالنص المبين منبه عند تعقيب المشار اليه باوصاف على انه جدير بما يرد بعده من
اسم الاشارة لاجل تلك الاوصاف فيكون خبره لازبا لا يعدوه البتة ويختص به اختصا
الملك حيث لم يتعرض لاثباته لغيره انتهى وفيه بحث ولهذا اسكت المص رحمه الله عن قصد
الاختصاص ولازب بمعنى لازم **قوله** تعالى اغير الله الخ اعاد لفظ قال مع اتحاد ما بين القائلين
لان هذا دليل خطابي بتفضيلهم على العالمين ولم يستدل بالتمانع العقلي لانهم عوام **قوله**
اطلب لكم معبودا الخ فسر بالطلب كغيره من اهل اللغة فيتعدى لمفعول ويكون ابغيكم على
الحذف والايصال وغير الله المفعول المقدم عليه فانتصب على الحال او مفعول ابغي ولها
حال او تمييز وفي الجوهري بغيته الشيء طلبته وظاهره انه يتعدى لمفعولين وقدم لانه
لاختصام الانكار بغيره تعالى دون انكار الاختصاص وذلك من تقديم المفعول
او الحال وقد يكون لانكار الاختصاص ان اقتضاه المقام وفي الكشاف اغير المستحق
للعبادة اطلب لكم معبودا اعتبارا لعبادة نظرا الى انه من لوازم الذات او الحال
الاسم قبل العلمية واعتبرت لانه ادخل في الانكار وتركه المص رحمه الله **قوله** والحال
انه خصكم الخ هذا الاختصاص ماخوذ من معنى الكلام اذ ليس فيه ما يفيد القصر
لكن كونهم افضل من جميع العالمين او من عالمي زمانهم يقتضي قصر التفضيل عليهم
قصرا حقيقيا او اضافيا واما تقديم الضمير على الخبر هنا فلا يقتضيه ولو اقتضاه
كما ذهب اليه الزمخشري يكون المعنى وهو المخصوص بانه فضلكم على من سواكم والانبياء عليهم الصلاة
والسلام خارجون عن المفضل عليهم بقرينة عقلية وادخل الباء على المقصور وهو جائز بطريق
الحقيقة او المجاز وانه كان الاصل دخولها على المقصور عليه كما مر واذا كان المراد تفضيلهم
على جميع العالمين فالمراد تفضيلهم بتلك الايات لا مطلقا حتى يلزم تفضيلهم على امة محمد
صلى الله عليه وسلم وهذه الجملة حالية مقررة لوجه الانكار وقيل انها مستانفة وقوله
سوء العذاب بالقاف والباء بدليل ما بعده اي ابتلاءهم له في مقام الاثبات والشكر وليس
تعجيبا من المعاملة بالعين المهملة والميم كما توهم واختص بني هو الاصنام **قوله** واذكروا
مسيحه في هذا الوقت الحسنه الاحسان وظاهره ان اذ ظرفية ومفعوله محذوف
لان اذ لا تخرج عن الظرفية عنده كما صرح به في سورة البقرة ومن جوز جعله مفعولا
به وجعل ذكر الوقت كناية عن ذكر ما فيه وعلى هذه القراءة فالظاهر انه من كلام الله
تتمة الكلام موسى صلى الله عليه وسلم كالذي بعده وقال المص رحمه الله لا درجح كونه من مقول
موسى ليوافق القراءة الاخرى بدليل قوله بعده وفي ذلكم بلاء من ربكم ليلا يتفكك
النظم فسره بقوله صيغة الخ فكانه جعله التفاتا من الغيبة الى التكلم لانه ينطق
بما اوحاه الله اليه وهو بعيد ولذا اعترض عليه حق التعبير ان يقال واذكروا

بغيتك الشيء طلبته لك

صنيعا معكم وهذا انما يلائم قراءة ابن عامر فانه عليها من مقول موسى صلى الله عليه وسلم واما احتمال
ان يكون ضمير اجعلنا لموسى واخيه او لهما ولمن معهما فخلاف الظاهر قوله استيناف لبيان الخ اي
بياني في جواب سوال وهو ما فعل بهم او ثم انجام وقوله حال الخ اشارة الى صحة بها وقوله بدل
منه ويحتمل الاستيناف ايضا قوله نعمة او محنة لان البلاء بمعنى الابتلاء والاختبار وهو يكون
بكل منهما وفيه لف ونشر مرتب فيهما او يحتمل ان يراد بما يشملهما قوله وواعدنا موسى ثلاثين
ليلة ذكر في الكشاف وشرحه مناسبي لان احدهما في تفصيل الاربعين هنا الى ثلاثين وعشر
والاقتصار على الاربعين في البقرة والاخر ذكر اربعين مع انه من المعلوم ان ثلاثين وعشر
اربعون واجابوا بان الثلاثين للعبادة والعشر لازالة الخلوف او ان الثلاثين للتقرب
والعشر لانزال التوراة ولما كان الوعد في ثلاثين والاتمام بعشر مطلق يحتمل ان يكون تعيينها نخ مطلقا
بتعيين الله او بارادة موسى افاد قوله ثم ميقات ربه الخ ان المراد الاول او ان اتمام
الثلاثين بعشر يحتمل المعنى المتبادر ويحتمل انها كانت عشرين ثم تمت بعشر ثلاثين
فذكر لدفع هذا التوهم واما المفاعلة في المواعدة وتفسيرها بانه وعد الله الوحي ووعد موسى
صلى الله عليه وسلم المجي تقدم تحقيقه في سورة البقرة قوله بالغا اربعين الخ الميقات
والوقت بمعنى وفرق بينهما بان الوقت مطلق والميقات وقت قدر فيه عمل من نه في الفرق بين الوقت والميقات
الاعمال وفي نصب اربعين وجوه منها ما في الكشاف من انه حال وتقديره بالغا اربعين
الخ كما ذكره المص رحمه الله ورد بانه لا يكون حالا بل معمول للحال المحذوف واجيب تمييز ابو حيان
بان النحويين الحكم الذي للعامل لمعموله القائم مقامه فيقولون في زيد في الدار ان في يطلقون نحو
الجار والمجرور خبر والخبر انما هو متعلقه وفيه ان علمه ان الذي ذكره النحاة في الظرف سن
دون غيره فالاحسن انه حال بتقدير معدودا وفيه نظر وقيل انه مفعول به
بتضمين تم معنى بلغ وكلام المص رحمه الله يحتمله وقيل انه منصوب على الظرفية
واورد عليه انه كيف يكون ظرفا للتمام والتمام انما هو باخرها الا ان يتجوز فيه وقيل
هو تمييز وقيل تم من الافعال الناقصة في مثل تم الشهر ثلاثين فهذا اخرها
وقوله سالة ربه اي سال ربه الكتاب وسال قد يتعدى لمفعولين وخلوف فيه بضم
الخاء المعجمة رايحة الفم لان الرايحة الثانية تخلف الاولى وفي الحديث الصحيح لخلوف نه في حكمة تسمية الخلوف خلوفا
فم الصايم اطيب عند الله من ريح المسك ولذا كره بعضهم السواك بعد الزوال
للصايم وقوله فامره الله اي بكفنا لفعله ومنه يعلم ما مر من وجه التفضيل وقوله
ثم انزل عليه التوراة اشارة الى الوجه الاخر قوله تعالى وقال موسى لاخيه هرون
بفتح النون بالجر بدلا او بيانا لاخيه او النصب بتقدير اعني وقرئ شاذا بالضم
على النداء او هو خبر مبتدا مقدر وقوله كن خليفتي يقال خلفني يقال خلف فلان
فلانا قام بخلافته واستخلاف النبي اخيه وان كان نبيا لا ينافي به ولذا ادفع في الحديث
انت مني بمنزلة هرون من موسى قوله ما يجب ان يصلح الخ يعني انما ينزل عنده
ما ذكره وفيه اشارة الى ان المراد اصلاح امور دينهم لا دنياهم او هو منزل منزلة اللازم
من غير تقدير مفعول وهو يفيد التعميم او معناه ليكن منك اصلاح وليس المراد

به اي اصلاح كان بل اصلاح تام عام لانه نكرة في سياق النفي وقيل انه لا يناسب المقام وقوله
ولا تتبع من سلك الافساد كانه اشارة الى انه جعل الافساد كالطريق المسلوك لهم كما يقال
منع طريقة فلان ولا تطع من دعاك اليه كالتفسير له او لبيان انه نهاه عن اتباعهم بدعوة بلغ
وبدونها قوله واللام للاختصاص كما في قوله لدلوك الشمس وليست بمعنى عند كما ذهب
اليه بعض النحاة وقوله لوقتنا الذي وقتناه اي لتمام الاربعين قوله من غير وسط كما
يكلم الملائكة لما لم يمكن للمعتزلة انكار كونه متكلما ذهبوا الى انه متكلم بمعنى موجد للاصوات
والحروف في محالها او ايجاد اشكال الكتابة في اللوح المحفوظ وان لم تقرأ على اختلاف بينهم
ورد بان المتحرك من قامت به الحركة لا من اوجدها والا لصح اتصاف الباري بالاعراض
المخلوقة له تعالى عن ذلك علوا كبيرا على ما حقق وفصل في علم الكلام ونحن معاشر
اهل السنة نثبت الكلام لله فالقايم بذاته هو الكلام النفسي وقال الشهرستاني بل
اللفظي القديم على ما حقق في شرح المواقف فعليه الله متكلم له ان يكلم مخلوقا بكلام لفظي
من غير واسطة وعلى الاول ايضا لذلك بان يخلق فيه فهما يفاد ذلك من غير صوت
ولا حرف كما ترى ذاته في الاخرة من غير كم ولا كيف وكلام المص رحمه الله يحتمل اقتصر فيه على
المرتبة المتيقنة فكانه قال يكلمه بالذات كما يكلم الملائكة ولذا اختص موسى صلى الله عليه
وسلم باسم الكليم والمراد بالسماع من كل جهة عدم اختصاص ما سمعه بجهة من الجهات ولهذا
قوله تنبيه على ان سماع كلامه القديم الخ اقتصر فيه على المقدار المتفق عليه من اهل
السنة ولعمري لقد سلك المحجة الواضحة قوله ارني انظر اليك الخ اشارة الى ان المفعول محذوف
لانه معلوم ولم يصرح به تادبا فلما كانت الرؤية مسببة عن النظر متاخرة عنه لان النظر
تقليب الحدقة نحو الشيء التماسا لرؤيته والرؤية الادراك باللمحة بعد النظر خطر بالبال
انه كيف جعل النظر جوابا لامر الرؤية مسببا عنه فيكون متاخرا عنها وهي مقارنة له
بالزمان وان كانت متقدمة بالذات فاشار الى توجيهه بان المراد بالارادة ليس ايجاد الرؤية
بل التمكين منها مطلقا او بالتجلي وهو الظهور وهو متقدم على النظر وسبب له كما اشار
اليه بقوله فانظر وهذا بطريق الكناية اذ ذكرها واراد لازمها من التمكين او التجلي اذ سن
لو كان بيانا للطريق كما قيل لم يندفع المحذور فتدبر قوله وهو دليل على ان رؤيته
تعالى جائزة في الجملة يعني بقطع النظر عن الدنيا والاخرة لان طلب المستحيل من
الانبياء عليهم الصلاة والسلام محال لانه ان علم باستحالته فطلبه عبث وان لم يعلم
فجهل وكلاهما غير لايق بمنصب النبوة وقد قالوا لا نختار ان موسى صلى الله عليه وسلم
لم يعلم امتناع رؤيته ولا يضر ذلك لان النبوة لا تتوقف على العلم بجميع العقايد
الحقة وجميع ما يجوز عليه تعالى وما لا يجوز بل على ما يتوقف عليه الغرض من البعثة
والدعوة الى الله تعالى وهو وحدانيته وتكليف عباده باوامره ونواهيه ليحرضهم على النعيم
المقيم ولا نسلم ان امتناع الرؤية من هذا القبيل او نختار انه يعلم امتناعها وسؤاله
لغرض او هو محرم ارتكبه لانه صغيرة ورد بانه يلزمهم ان يكون الكليم صلى الله عليه
وسلم دون احاد المعتزلة علما ودون من حصل طرفا من الكلام في معرفة ما يجوز
عليه تعالى وما لا يجوز وهذه كلها حمقا وطريقة عوجا لا يسلكها احد من العقلاء لانك

انا نعتقد ان علم الانبيا عليهم الصلاة والسلام بذاته وصفاته اكمل من علم ما عداهم وان ادت
تحريره هذا اشغلك بطولات الكلام ويكفي من القلادة ما احاط بالجيد **قوله** ولذلك اي
لكونها جائزة قال سأل ذلك دون لن ارى لانه يدل على امتناع الرؤية مطلقا ولن اراك لانه
يقتضي ان المانع من جهته ولن تنظر الي اذ كان بصيغة المجهول كما قيل فظاهر وكذا
فلان النظر لا يتوقف على شيء وانما المتوقف عليه الرؤية والادراك وذلك المعد قوة يخلقها
الله فيه بحيث ينكشف له انكشافا تاما وهل يختص بالاخير او لا فيه خلاف ينظر فيه **قوله**
وجعل السؤال لتبكيت قومه الخ اشارة الى قولهم ان موسى صلى الله عليه وسلم لم يسال الرؤية
لنفسه بل لقومه القائلين ارنا الله جهرة وانما اضافه الى نفسه ليمنع عنه فيعلم قومه امتناعه بالنسبة
اليهم ابعد واشنع في الاستحالة وهو ابلغ من اضافته اليهم وادعى لقبولهم وكذا ارني انظر واربع
ينظر والبك وفي شرح المواقف انه خلاف الظاهر فلا بد له من دليل وما ذكروه من انه
الدليل اخذ الصعقة ليس بشيء واليه اشار المص رحمه الله يعني لو كان كذلك كان عليه ان
يزيل شبهتهم ولا يحتج الى سائر فيه من الايات الناسعة وقوله اذ لا يدل الاخبار الخ وكلمة لن تدل
على تاكيد النفي دون تابيده على الصحيح ولو سلم فبالنسبة الى الدنيا وقوله او ان لا يراه
الخ جواب جدلي **قوله** ودعوى الضرورة فيه مكابرة اذ ليس انتفاء ذلك بديهي والا لم يختلف بديهيا
فيه العقلا او هو جهالة بحقيقة الرؤية لانه لا نزاع في جواز الانكشاف العلمي التام
ولا في انتفاء صورة من المرئي في العين او اتصال الشعاع الخارج من العين بالمرئي
او حالة ادراكية مستلزمة لذلك انما النزاع انا اذا ابصرنا الشمس مثلا ثم غمضنا العين
نجد في الاول حالة زائدة على الثاني وكذا اذا علمنا شيئا علما جليا ثم ابصرناه نجد في
الثاني امرا زائدا على الاول وهو الذي نسميه بالرؤية ولا يتعلق في العادة الا بما هو في
جهة ومقابلة فهل هذه الحالة الادراكية هل يصح ان لا يكون مقارنة للمقابلة
والجهة وان تتعلق بالذات المقدسة ام لا والى الاول ذهب الاشاعرة والمخالف فيه
اشترط فيه ذلك ولذا قال السيد قدس سره وقد يحقق بان نظرات الرائي عن العضو تابعة
المخصوص وهو قوة حالة فيه وبه يرتفع الاشكال لان القوم لما اعترفوا بان العين
لا تبقى على هذه الصفة بل يخلق الله فيها استعداد الرؤية تعالى وخصومهم انكروا
الرؤية والعين هذه العين بخصائص احم فالصالح خير

ترى بالعين التي كنت ناظرا . الى بها قبل القطيعة والصد

قوله بعيد ان يبين به انه لا يطيقه الخ يعني ليس المقصود نفي الرؤية بل نفي اطاقته
لها في هذه الدار الدنيا ثم ان قوله المعلق على الممكن ممكن قالوا عليه منع ظاهر اذ الممكن
ربما يستلزم المحال واذا كان بحسب الغير لا بحسب ذاته فان عدم المعلول الاول
يستلزم عدم الواجب لان عدم المعلول لا يكون الا بعدم علته ففي هذه الصورة لا يلزم
من تعليق اللازم على الملزوم الممكن امكان صدق الملزوم بدون اللازم لان الملزوم
ليس هو الممكن من حيث هو ذاته بل من حيث هو ماخوذ مع الغير وهو من هذه الحيثية
ممتنع فان عدم المعلول الاول اذا اعتبر في نفسه فعدمه ممكن ولا يستلزم عدم وجوب

الواجب

الواجب من هذه الحيثية وان اعتبر من حيث ان وجوده واجب بالعلة فعدمه ممتنع لما يستلزم
لعدمها ولكن ليس عدمه ممكنا بالذات من هذه الحيثية حتى يلزم امكانه لا لذاته وامكان صدق
الملزوم بدون اللازم على تقدير كون اللازم محالا اذ لا يلزم من امكان العدم نظرا الى
ذاته امكان العدم الممتنع بالغير ابدا بالنظر اليه ولا يلزم من ذلك كونه واجبا لذاته
وانما يلزم ان لو امتنع نسبة العدم اليه لذاته فاذا كان المعلق عليه هنا استقرار الجبل
من حيث هو يلزم منه امكانه امكان المعلق اما اذا كان استقراره مع ملاحظة الغير الذي
يمتنع الاستقرار عنده فلا يلزم من امكانه امكان الرؤية فللمعترض ان يقول ان المعلق
عليه استقرار الجبل عقيب النظر اي استقرار الجبل مع كون الجبل مقيدا بالحركة
فيه فان استقرار الجبل وان كان ممكنا في نفسه عقيب النظر الا انه بحسب تقييده بما
ينافيه من الحركة ممتنع بالغير في ذلك الوقت فيجوز ان يستلزم المحال ويعلق عليه الرؤية
من تلك الحيثية وحينئذ لا بد وان يقال ان استقرار الجبل ممكن في نفسه في
جميع الاوقات بدلا من الحركة فان قيل الظاهر انه علق على استقرار الجبل من حيث
هو وان كان ذلك في الاستقبال وكونه ممتنعا بالغير في ذلك الوقت من جهة تقييده
بالحركة فيه لا يستلزم ان يوجد المعلق عليه بتلك الجهة ولا ينافي ان يكون الظاهر ما ذكرنا
قلنا التبادر لا يدفع احتمال الغير المنافي لليقين وان كان ذلك الاحتمال
احتمالا مرجوحا فان قلت المتبادر يجب ان يصار اليه اذا لم يرد دليل
على خلافه بملاحظته يكون ما ذكر مفيدا لليقين قلت فحينئذ يمتنع
من اللفظ الملقى الى موسى صلى الله عليه وسلم حين الالقاء اليه ويحتمل ان يكون حين
الالقاء اليه قرينة حالية او مقالية دالة على التعليق باستقرار الجبل المقيد بالحركة
ولا يكون تلك القراين منقولة الينا ومحالات كتاب الله من هذا القبيل كما حققه
بعض علماء الروم **قوله** جبل زبير بزاي معجمة مفتوحة وبا موحدة مكسورة وراء مهملة
يوسف بن امين اسم هذا الجبل كما في القاموس والمشهور انه الطور **قوله** ظهر له عظمته
قيل عليه ان ظهور عظمة الله للجبل تستدعي ان يكون له ادراك وهو مستلزم للحياة
فيكون التفاوت بينه وبين القول الاخير غير ظاهر وقال الطيبي رحمه الله انه مثل
لظهور اقتداره وتعلق ارادته بدك الجبل لا ان ثم تجليا كما في قوله كن فيكون وقال
الامام المقصود ان موسى صلى الله عليه وسلم لن يطيق رؤيته بدليل ان الجبل لما راه
اندك ويجوز ان يخلق الله له حياة وسمعا وبصرا كما جعله محل الخطاب في قوله يا جبال
اوبي معه ونقل هذا عن الاشعري رحمه الله وكان المص رحمه الله اشار الى هذا
بقوله وتقديره له اقتداره وامره **قوله** مدكوكا مفتتا الخ اي هو مفعول به بمعنى اسم
المفعول والدك بمعنى التفتيت والتكسير وقيل هو التسوية بالارض وقوله الخوان
اي بينهما اشتقاق اكبر لانك بمعنى الطعن كما يقال منه شكك بالرمح وهو قريب
من الشق بمعنى وقراءة دكا بالمد اما لانه صفة ارض وهي مؤنثة او مستعار من قولهم

خطيب زاده

على ان الجبل جبل الطور

ناقة دكا اذا لم يرتفع سنامها وقرئ دكا بضم الدال والتنوين جمع دكا او جمع اي قطعا دكا وهي صفة
جمع وهو قطع جمع قطعة وفي شرح التسهيل لابي حيان انه اجري مجرى الاسما فاجري على المذكر
وهو جواب اخر قوله مغشيا عليه من هول ما راى من نعي سقط وقيل اي سقوطا له صوت
كالخرير فصعقا بمعنى صاعقا وما جاء من الصعقة وقيل لو كان هذا معنى النظم لعطف
بالفا وعطفه بالواو يقتضي ترتبه على التجلي قلت المراد بالقول هو التجلي
وعظمته فلذا عطف بالواو لانه لو عطف بالفا اوهم انه يترتب على الدك مع انه مثله قد يعطف
بالواو عند السكاكي كما في قوله تعالى ولقد اتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله كما صرح
به الطيبي رحمه الله تعالى وقوله من عزا ذلك اي في عزته وزمانه وقوله حتى في
تفسير اي في سورة الانعام بان اسال كل نبي سابق على امته وقوله لا ترى في الدنيا فيه خلاف
لرؤية النائمين عند القائلين بالرؤية وكان المصنف رحمه الله تعالى اختار خلافه وفي الكشاف
انظر الى اعظام الرؤية في هذه الاية وكيف ارجف الجبل بطالبيها وجعله دكا وكيف اصعقهم
ولم يخل كليمه صلى الله عليه وسلم من نفيان ذلك مبالغة في اعظام الامر وكيف سبح ربه
ملتجيا اليه وتاب من اجرا تلك الكلمة على لسانه وقال انا اول المؤمنين ثم تعجب من المتسمين
بالاسلام المتسمين اهل السنة والجماعة كيف اتخذوا هذه العظيمة مذهبا ولا يغرنك تسترهم
بالبلكفة فانه من منصوبات اشياخهم والقول ما قال بعض العدلية فيهم

لجماعة سموا هواهم سنة ۞ وجماعة حمر لعمري موكفه
قد شبهوه بخلقه فتخوفوا ۞ شنع الورى فتستروا بالبلكفه

وهذا من غلوه وقد اشار المصنف رحمه الله بما ذكره الى رده وهذا الشعر الذي هجا به اهل السنة
رضي الله عنهم اجاب عنه شعراؤهم باشعار كثيرة كقول الشيخ تاج الدين السبكي رحمه الله

عجبا لقوم ظالمين تلقبوا ۞ بالعدل ما فيهم لعمري معرفه
قد جاءهم من حيث لا يدرونه ۞ تعطيل ذات الله مع نفي الصفه
وتلقبوا عدلية قلنا نعم ۞ عدلوا بربهم فحسبهم سفه

والبلكفة نحت كالبسملة اي القائلين بان الرؤيا بلا كيف وفي بعض حواشي الكشاف القائلين
بل لعجزه في امكان الرؤية تعليقها بالممكن وقوله اصطفيتك اخترتك لانه افتعال من
الصفوة وهي الخيار قوله اي الموجودين في زمانك الخ قيده به لان الاصطفا لا يخصه
هلا وبه وهارون اشار الى قيد يخرجه بان المراد اصطفاه بامرين الرسالة
والتكلم فخرج هارون فان قلت على هذا لا يحتاج الى القيد لان التكلم
بغير واسطة في الدنيا مخصوص به ولا يلزم تفضيله من كل الوجوه على غيره كنبينا
صلى الله عليه وسلم وهو المقصود بالتكلم الموجه اليه الخطاب المامور بتبليغه من سواه
فلا يرد انه كان معه سبعين كلهم سمعوا الخطاب ايضا وبالناس خرج الملائكة رأسا
قلت المصنف رحمه الله تبع الزمخشري في هذا ووجهه ان الرسالة والتكلم
بغير وسط وجد لنبينا صلى الله عليه وسلم فلزم ان يكون مختارا عليه وهو النبي المختار
فلا يرد ما ذكر كما قيل قوله بتكليمي اياك اي على تقدير مضاف اي سماع كلامي وقوله

المفعوبة هنا الحيلة من منصوبة الشطرنج

قوله وجماعة عطف على سنة اشارة الى قولهم اهل السنة والجماعة منه

ما يحتاجون

ما يحتاجون اليه من امر الدين قال الامام لا شبهة في انه ليس على العموم بل المراد كل شيء كانوا محتاجين اليه
من الحلال والحرام والمحاسن والقبائح ثم فصله قوله بدل من الجار والمجرور الخ لو جعلت من تبعيضية
لان كل شي من المواعظ بعض كل شي على الاطلاق اتجه وسلم من زيادة من في الاثبات الا انه قوله
كتبنا له كل شي يشعر بان من مزيدة لا تبعيضية ولم يجعله ابتدائية حالا من موعظة
وموعظة مفعول به لانه ليس له كبير معنى ولم يجعل موعظة مفعولا له واذا استحق في شرابطه
لان الظاهر عطف تفصيلا على موعظة كما اشار اليه بقوله من المواعظ وتفصيل الاحكام
وظاهر انه لا معنى لقولك كتبنا له من كل شي لتفصيل كل شي واما جعله عطفا على محل
الجار والمجرور فبعيد من جهة اللفظ والمعنى قوله واختلف في ان الالواح الخ اي اختلفت
الرواية فيه وزمرد بضم الزاء المعجمة والميم والراء المهملة وعن الازهري فتح الراء والذال المعجمة
اخره وهو حجر الزبرجد كما هو معلوم عند اهله وسفينة بسين مهملة وقاف وفاء اي
جعل سفايف والسفايف الالواح والواحدة سفينة وروي شقيقة بشين معجمة
وقافين وهو بمعناه ايضا وليس تصحيفا كما توهم وفي بعض النسخ عطف سفينة باو
وفي بعضها بالواو وهي اظهر قوله على اضمار القول عطفا على كتبنا اي فقلنا خذها
وحذف القول كثير مطرد وقال العلامة وانما قدر لان العطف الانشائي على الخبر لا يجوز
بالفاء لان قوله كتبنا له على الغيبة فقدره فقلنا له ليناسب في الغيبة ولو قيل
كتبنا لك لم يحتج الى تقدير واما جعله بدلا من فخذها الخ فقد ضعف لما فيه من الفصل
باجنبي وهو جملة كتبنا المعطوفة على جملة قال وهو تفكيك للنظم قوله والها للالواح
او لكل شي على تقدير القول والعطف على كتبنا وقوله فانه بمعنى الاشيا لان العموم
لا يليق في عوده عنه الجماعة بدون تاويله بالجمع وجوز الزمخشري عوده على التوراة
بقرينة السياق وقوله او للرسالات على البدلية كما في شروح الكشاف والتبيين
موكول الى القرينة العقلية وقوله بقوة اي بعزيمة وجد وهو حال من الفاعل اي
ملتبسا بقوة وجوز ان يكون من المفعول اي ملتبسة بقوة براهينها والادلة الواضحة
او صفة مفعول مطلق اي اخذا بقوة قوله باحسنها الظاهر جزمه في جواب
الامر فيحتاج الى تاويل لانه لا يلزم من امرهم اخذهم ولذا قيل بتقدير لام الامر فيه
بناء على جوازه بعد امر من القول او ما هو بمعناه كما هنا وباحسنها حال ومفعول
يأخذوا محذوف اي انفسهم او هو مفعول والباء زائدة كما في لا يقرأن بالسور قوله اي
باحسن ما فيها كالصبر الخ الاضافة افعل التفضيل اما الى المفضل عليه نحو زيد احسن
الناس او الى جنس والاولى مختلف فيه كما ذكره الفاضل اليمني في قوله تعالى ولتجدنهم
احرص الناس فالمشهور انها بمعنى على معنى اللام وقيل انها لفظية وغيرها
اختصاصه بلا نزاع والظاهر ان هذه من الاول لان المعنى باحسن الاخبار التي
هي مشتملة على تلك المعاني او باحسن احكامها كقولك احسن زيد وجهه ثم قال
انه اشارة الى ان الاضافة بمعنى في نفسه وهم والذي غره وجوده في [illegible] اللفظ
فقال النحرير وغيره انه بناء على ما يفهم من ان المكتوب على بني اسرائيل هو القصاص

كشف — قطعا والجواب بانه مثال للحسن والاحسن للكون في التوراة بعيد جدا وقوله على طريقة الندب
متعلق بلفظ وأمر في النظم والمعنى ان ياخذوا به على طريق الندب والاحسن لا الوجوب ولما
صدر الامر من موسى عليه الصلاة والسلام فيحتمل الوجوب والندب وقوله او واجباتها هي
الاولى وانما النزول شيئا ان المراد باحسن احكامها ما ندب اليه او ما يلزم فيجب لان الواجب
س — احسن من المندوب والمباح فليست الاضافة فيه لادنى ملابسة لا تبيل **قوله** ويجوز ان
يراد بالاحسن البالغ في الحسن الخ قال العلامة في سورة مريم في قوله تعالى خير عند ربك ثوابا
وخير مردا ان هذا من وجيز كلامهم يقولون الصيف احر من الشتاء اي ابلغ في حره من الشتاء
في برده وتحقيقه ان تفضيل حرارة الصيف على حرارة الشتاء مراد بلا شبهة بل هو راجع
الى تفضيل كمية الحرارة او قوتها على كمية البرودة او قوتها او باعتبار الاحساس وذلك
لان معنى احر ابلغ حرا سقاه بان ولهذا توسل في المنتسخ بنحوه ففيه مجاز وايجاز وتفصيله
دماميني — ما قال بعض النحاة ان لافعل اربع حالات احدها وهي الحالة الاصلية ان يدل على ثلاثة
امور احدها اتصاف من هو له بالحدث الذي اشتق منه وبهذا الاعتبار وصف الثاني مشاركة
مصحوبه في تلك الصفة الثالث من ته موصوفه على مصحوبه فيها وبكل من هذه الثلاثة
فارق غيره من الصفات الحالة الثانية ان يخلع عنه ما امتاز به من الصفات ويتجرد للمعنى
الوصفي الحالة الثالثة ان تبقى عليه معانيه الثلاثة ولكن يخلع عنه قيد المعنى الثاني ويخلفه
قيد اخر وذلك ان المعنى الثاني وهو الاشتراك كان مقيدا بتلك الصفة التي هي
المعنى الاول فيصير مقيدا بالزيادة التي هي المعنى الثالث الا ترى ان المعنى في قولهم
العسل احلى من الخل ان للعسل حلاوة وان تلك الحلاوة ذات زيادة وان زيادة
حلاوة العسل ازيد من زيادة حموضة الخل قاله ابن هشام في حواشي التسهيل وهو بديع
جدا الحالة الرابعة ان يخلع عنه المعنى الثاني وهو المشاركة وقيد المعنى الثالث وهو
كون الزيادة على مصاحبه فيكون للدلالة على الاتصاف بالحدث وعلى زيادة مطلقة لا
مقيدة وذلك في نحو يوسف احسن اخوته وقوله لا بالاضافة اي كبير حسنه بالاضافة
الى ما اضيف اليه بل مبالغته وزيادته بالاضافة الى مبالغة ما اضيف اليه فلا يرد
سعدي — عليه ما قيل الاظهر حينئذ تشبيهه بقوله الاشج والناقص اعدلا بني مروان ز
وفي البحر يمكن الاشتراك فيه في الحسن فيكون المامور به احسن من حيث الامتثال
وترتب الثواب عليه ويكون المنهي عنه حسنا باعتبار الملاذ والشهوة فيكون بينهما
قدر مشترك في الحسن وان اختلفا سببا **قوله** دار فرعون وقومه مصر الخ
اشارة الى انه تاكيد للامر بالاخذ بالاحسن وبعث عليه لوضع الاداة موضع الاثبات
اظهره للسبب مقام شيب بالغة دف وضع دار الفاسقين موضع ارض
مصر تحذير لهم عن اتباع اثرهم واليه الاشارة بقوله فلا تفسقوا الخ وفيه التفات
لان المراد ساريهم فالاضطراب اقوما مع ما به ويجوز فيه التغليب ايضا وفي قراءة
سأوريكم تغليب لان المراد ساورثك وقومك فالجملة استئنافية كتعليل
الامر وعلى المشهورة الخطاب مخصوص بالقوم لان المعنى لتعتبروا ولا تفسقوا

تحقيق الحالات الاربعة في اسم التفضيل

وقوله

وقوله اوسنا نزل الخ هو قول لبعضهم ولذا ادخل فيه او والافالمناسب من الجمع **قوله** وقرئ
ساوريكم بضم الهمزة وواو ساكنة وراء خفيفة مكسورة وهي قراءة الحسن البصري وهي
لغة فاشية بالحجاز فيجئ بمعنى كان لحدهما الفاسقين اوريث الزند لان المعنى ساوريه
دابينه والثاني وهو الاظهر الذي اختاره ابن جني انه على الاشباع كقوله من حيثما
سلكوا ادنو فانظور ورائي بصرية وجوز فيه ان تكون علمية على جواز حذف المفعول
الثالث **قوله** بالطبع على قلوبهم الخ متعلق بقوله سأصرف اي صرفه عنهم لانه علم انهم
لا ينتفعون بها لطبع الله على قلوبهم وقضائه الازلي بالشقاوة عليهم **قوله** او ساصرفهم
عن ابطالها الخ فالكلام مع قوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متصل بما جرى من
قصصهم وهي اوله بعد الخ وايراد قصة موسى وفرعون للاعتبار ولذا قال كما فعل فرعون
وقيل انه على هذا اعتراض قال الطيبي فقوله وان يروا كل اية الخ عطف على قوله
يتكبرون في الارض وعلى الاول لا ابة عامة وعطف وان يروا على سأصرف للتعليل على
منوال قوله ولقد اتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله على راي صاحب المفتاح وقوله
فعاد عليه ابعاد عليه فعله بعكس ما اراد وهو اعلاء ايات الله واظهارها واهلاكهم
وتدميرهم وقوله باهلاكهم معطوف على اعلائها ويصح ضبطه بالنون والاعلان الاظهار
ايضا وقيل انه معطوف على قوله بالطبع اي ساصرفهم عن ابطالها باهلاكهم **قوله** صلة
يتكبرون الخ لما كان التكبر لا يكون بحق اصلا اوّله بوجهين الاول على جعله متعلقا
بالفعل والتكبر بمعنى التعنت اي يتعنتون بالباطل وبما يؤديهم الى الذل والهوان
ولا يرفعون للحق راسا فقوله وان يروا كل اية لا يؤمنوا وما عطف عليه مناسب لهذا
الوجه فعلى هذا ايصح ان يكون هذا مراد المص رحمه الله بقوله يؤيد الوجه الاول ولنا فيه
وعلى ما في الكشاف والثاني واليه اشار المص رحمه الله بقوله او حال من فاعله اي غير
حديث الكبرياء ردائي — محقين لان التكبر بحق ليس الا لله كما في الحديث القدسي الذي رواه ابو داود الكبرياء
ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني في واحد منهما قذفته في النار وفيه معان دقيقة
تعرف بالمناسبة مع استعارات بديعة وابتاع غريب ولما ان التكبر يكون بحق كما في الاثر
التكبر على المتكبر صدقة فالتحقيق ان صورة تكبر لا تكبر فقد بين **قوله** منزلة من ايات
القرآن من التنزيل او الانزال او معجزة بالجر او النصب اي منزلة كانت او معجزة توقف
المنصوبة في الانفس والافاق ليلا يتوهم التوبي وتكذيبهم بذلك وكونهم لعنادهم
وخلل عقولهم وانغماسهم في الهوى والضلال الناشئ عن ختم الله وطبعه على قلوبهم
وسمعهم وابصارهم بحيث صاروا كالحيوانات العجم وهو الذي صرفهم عن النظر في
الافاق والانفس بلا اختلاف فقد اقوى السبب القريب له والطبع السبب البعيد فلا وجه لما
قيل الصرف ليس بمسبب عن التكذيب بل بالعكس وسبب الصرف علم من ترتب
الحكم على الموصول ولا حاجة الى جعل ذلك اشارة الى التكبر فان صح **قوله** ويجوز
ان ينتصب الخ عطف على المعنى لانه على الاول مرفوع والجار والمجرور خبره وعلى
هذا مفعول مطلق والجار متعلقة بمحذوف والعامل فيه اسم المتقدم لانه المجاد

والمجرور صلة والموصول مفعوله وما بعده صلة ومعطوف عليه فلا فصل باجنبي كما توهم سن
وبقال ان تعلق الظرف المقدر يحقق وذلك غير محقق وتكلف لا حاجة اليه قوله
او لقاء اليوم الدار الاخرة الخ يعني انه من اضافة المصدر الى المفعول وحذف الفاعل
او الى الظرف على التوسع ونصبه نصب المفعول وهو ما وعدهم الله كما مر تحقيقه في مالك
يوم الدين فقول النحرير انه على الاول مضاف الى المفعول به على الحقيقة وبالنظر
الى المعنى والا فعلى تقدير الاضافة الى الظرف هو ايضا منزل منزلة المفعول به ليس
كما ينبغي قوله لا ينتفعون تحقيق لمعنى الاحباط لان الاعمال اعراض لا تحبط حقيقة
وهذه الجملة خبر الذين وهل يجزون مستأنفة او خبر وحبطت حال باضمار قد وقوله
الا جزاء اعمالهم ان المجزي ليس نفس العمل وهو ظاهر قوله من بعد ذهابه للميقات نخ
الخ من هذه ابتدائية والتي بعدها تبعيضية او ابتدائية ايضا على حد اكلت من بستانك
من العنب او تعلقه بقدم على انه حال وقوله بعد ذهابه اما بيان للمعنى او اشارة
الى تقدير مضاف قوله التي استعاروها من القبط حين هموا بالخروج الخ وقيل
القاها البحر على الساحل بعد غرقهم قال الامام رحمه الله روي انه تعالى لما اراد
اغراق فرعون وقومه لعلمه انه لا يؤمن احد منهم امر موسى صلى الله عليه وسلم بني سا يحيزاده
اسرائيل ان يستعيروا حلي القبط ليخرجوا خلفهم لاجل المال او لتبقى اموالهم
في ايديهم فقيل عليه انه مشكل لكونه امرا باخذ مال الغير بغير حق وانما يكون
غنيمة بعد ما هلكوا مع ان الغنائم لم يكن حلالا لهم لقوله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا
لم يعطهن احد قبلي احلت لي الغنائم الخ وقال المفسرون في قوله تعالى في سورة
طه ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم اراد بالاوزار انها كانت تبعات وآثاما
لانهم كانوا معهم في حكم المستأمنين في دار الحرب فلا يحل له اخذ ما لهم مع ان الغنائم
لم تحل لهم وبهذا تم الاشكال اذ ذكرنا فقد اشار بعضهم الى دفعه بانه لا طائل تحته فذلك
ذلك ان يقول انهم لما استعبدوهم بغير حق واستخدموهم واخذوا اموالهم وقتلوا
اولادهم ملكهم الله ارضهم وما فيها كالارض يورثها من يشاء من عباده وكان ذلك
بوحي من الله لا بطريق الغنيمة وفي كلام الكشاف اشارة اليه ويكون ذلك على
خلاف القياس ولم يقف في الشرائع مثله وقوله بالاتباع اي باتباع الحاء اللام وهو ظاهر قوله
بدنا ذا لحم ودم الخ هذا احد التفاسير للجسد في اللغة وقد اعربوه بدلا او عطف بيان
ونعتا بالتأويل وكون تراب اثر فرس جبريل عليه الصلاة والسلام يقتضي الحياة
لم يظهر لي وجهه والحيل هي ان جعل في جوفه انابيب مقابلة لمهب الريح فاذا دخلت
فيه سمع له صوت شديد قيل وهذا البحر يبني على انكار ما صرح به في قوله تعالى قال
فما خطبك يا سامري قال بصرت بما لم يبصروا به فقبضت قبضة من اثر الرسول الخ
قوله وانما نسب الاتخاذ اليهم وهو فعله واتخذه انه السامري فالمراد بالاتخاذ العمل ولكونهم
راضين به وموافقين اظهر من نسب الى الجميع واسند اليهم اسنادا مجازيا كما يقال
بنو فلان قتلوا قتيلا والقاتل واحد منهم وكون الرضى شرطا في مثله ليس بكلي

كلام

كلام قوله او لان المراد اتخاذهم اياه الها هو في الوجه الاول يعني ضمنه معنى تعدى لواحد وفي هذا
متعد لاثنين والمعنى صيروه الها وعبدوه كلهم فلا تجوز فيه وعلى الاول لا بد من تقدير
جملة وهي يعبدوه ليكون ذلك محط الانكار لان حرمة التصوير حدثت في شرعنا
على المشهور ولان المقصود انكار عبادته والخوار بضم الخاء المعجمة والواو المفتوحة صوت
البقر والجؤار بضم الجيم والهمزة الصوت الشديد قوله تقريع على فرط ضلالتهم واخلالهم
بالنظر الخ يعني انهم لم يقتصروا على عدم النظر في امره حتى تجاوزوا ذلك الى جعله الها
فالتقريع عليه وقوله اتخذوه الخ بيان لحاصل المعنى مع الميل الى الوجه الثاني في جعل
اتخذ متعديا لمفعولين كما مر وقوله لآحاد البشر تمثيل للنفي والقدر بضم ففتح جمع
قدرة قوله تكرير للذم اي تكرير لتاكيد الذم بذلك واشارة الى انه متعد لمفعولين وحذف
الثاني لا ترى وقوله وكانوا ظالمين اما استئنافية او الواو اعتراضية للاخبار بان وضع
الاشياء في غير موضعها دابهم وعادتهم قبل ذلك فلا يستبعد منهم او حالية اي اتخذوه
في هذه الحالة المستمرة لهم وهذا اوفق بين الجملة المعترضة والحالية بحسب المعنى وهو دقيق
جدا قوله كناية عن اشتداد ندمهم الخ لم يجعله عبارة عن الندم لان السقوط في اليد
انما يكون عند شدته وجعله كناية لا مجازا لعدم المانع عن الحقيقة وجعل الفاعل في
قراءة المبني للفاعل العض لا الفم لانه اقرب الى المقصود ولان كونه كناية عن الندم انما هو
حيث يكون سقوط الفم على وجه العض ثم لا بد على هذا من حقيقته وعلى تفسير الزجاج الذي
اشار اليه المصنف رحمه الله بقوله وقيل الخ استعارة بالكناية وهل في الكلام دلالة ايمائية
لا دلالة فيه عليه الا ان يقال ان سقوط الندم في القلب او النفس كناية عن ثبوته والتمكن
وانما اعتبر التشبيه فيما يحصل لا في اليد ليكون استعارة تصريحية لانه لا معنى لتشبيه
اليد بالقلب لا يقبله الاعتبار وقيل انه على تفسير الزجاج استعارة تمثيلية لانه قطب
شبه حال الندم في القلب بحال الشيء في اليد في التحقق والظهور ثم عبر عنه بالسقوط
في اليد وقال الواحدي تحصل من كلام المفسرين واهل اللغة ان معنى سقط
في يده ندم واما وجهه فلم يتضح الا ان الزجاج قال انه بمعنى ندموا نظم لم يسمع هذا
قبل نزول القرآن ولم تعرفه العرب ولم يوجد في اشعارهم وكلامهم فلذا اخفى عليهم
فقال ابو نواس • ونشوة سقطت منها في يدي • فاخطأ في استعماله وهو العالم النحرير
وقال ابو حاتم سقط فلان في يده بمعنى ندم فاخطأ ايضا وذكر اليد لانه يقال لما يحصل
وان لم يكن في اليد وقع في يده وحصل في يده مكروه فشبه ما يحصل في النفس وفي
القلب بما يرى بالعين وخصت اليد لان مباشرة الامور بها كقوله تعالى ذلك
بما قدمت يداك او لان الندم يظهر اثره بعد حصوله في القلب في اليد لعض لم
وضرب احدى يديه على الاخرى كقوله تعالى في النادم فاصبح يقلب كفيه ويوم يعض الظالم
على يديه فلذا اضيف اليه لانه الذي يظهر منه كما هنا انه المسود وجهه وما يجري مجراه
فقيل من عادة النادم ان يطاطئ رأسه ويضع ذقنه على يديه بحيث لو ازالها
سقط على وجهه فكان اليد مسقوط فيه وفي بمعنى على وقيل هو من السقاط وهو
كثرة الخطأ قال • كيف يرجون سقاطي بعد ما • لفع الرأس بياض وصلع •

تم معنى الخوار والجؤار

وقيل ماخوذ من سقيط الجليد والفر العدم ثباته فنوسك لمن لم يحصل من سعيه على
طائل وسقط غثه بعضهم من الافعال التي لا تتصرف كنعم وقرا ابن ابي السميقع سقط
معلوما اي الندم كما قال الزجاج او العض كما قال الزمخشري او الخسران كما قاله ابن عطية
وكله تمثيل وقرا ابن ابي عبلة اسقط رباعي مجهول وهي لغة نقلها الفراء والزجاج **قوله**
وقيل معناه سقط الندم في انفسهم قد مر انه قول الزجاج والواحدي وهل هو استعارة
تمثيلية او مكنية او كناية قد نقلنا لك ما قال القوم فيشغلك بالاختيار وحسن الاختيار
قوله وعلموا الخ في الكشاف تبينوا ضلالهم تبينا كانهم ابصروه بعيونهم وانما جعل بصرية
مجازا عن انكشاف ذلك لهم انكشافا تاما لانه محسوس ولم يتصرف السائل فيجعل على ليعلم
الكلام من القلب الذي توهمه بعض المفسرين لان الندم انما يحصل لهم بعد تبين الضلال
لانه وان كان كذلك لكنه بعده ينكشف انكشافا تاما لا يمكن اخفاؤه فلا حاجة الى ما قيل
فان قلت تبين الضلالة يكون سابقا على الندم فلم تاخر عنه قلت
الانتقال من الجزم بالشي الى تبين الجزم بالنقيض لا يكون دفعيا في الاغلب بل الى الشك ثم
الظن بالنقيض ثم الجزم بالنقيض ثم تبينه والقوم كانوا جازمين بان ما هم عليه صواب
والندم عليه ربما وقع لهم في حال الشك فيه فقد تاخر تبين الضلال عن الندم قوله
دواهما اي ترحم وتعطف **قوله** شديد الغضب وقيل حزينا فلما جاء من ميعاد ربه اسفا حالان
ان قلنا الثانية حال من المستتر في غضبان او بدل كل او بعض كما توهم والاسف اما شدة الغضب
او الحزن **قوله** فعلتم بعدي والخطاب للعبدة لما كانت الخلافة اذ يقوم الخليفة مقام من خلفه
وينوب عنه في افعاله وهي لا تكون بعصيته وانما يكون بعد جعل خلفتم مستعملا في لازم
معناه وهو مطلق الفعل لئلا يتكرر قوله بعدي معه والفعل المذموم بعد انما هو للعبدة
فلذا خص الخطاب بهذا **قوله** او قمتم مقامي فلم تكفوا العبدة والخطاب لهارون والمؤمنين
وانما خص لانهم الذين قاموا مقامه في ذلك والذم ليس للخلاف نفسه بل لعدم الجري
على مقتضاها كما ينبغي **قوله** وما نكرة موصوفة الخ فما في محل نصب تمييز مفسر للضمير المستتر
في بئس وهذا مذهب الفارسي وخالفه غيره من النحاة فيه كما فصل في النحو فقوله خلافة
بالنصب تمييزا وخلافتكم هو المخصوص بالذم **قوله** ومعنى من بعدي من بعد انطلاقي
الخ تركه الزمخشري لان قوله خلفتموني يدل عليه والتاسيس خير من التاكيد وكون خلفتموني
يدل على بعدية مطلقة وهذه خاصة قليل الجدوى **قوله** او من بعد ما رايتم مني من التوحيد
فالبعدية بالنسبة الى الاحوال التي كانوا عليها **قوله** والحمل عليه والكف عما ينافيه فهنا نظر
الى كون الخطاب لهارون والمؤمنين وما عطف عليه ناظر الى كونه للعبدة فلذا قالوا
الظاهر عطفه باو كما في الكشاف لكن المصنف رحمه الله لما راه وجها واحدا مال الكل اسقطه
بأو وهو ظاهر فتدبر **قوله** اعجلتم عن امر الخ لما كان المعروف تعدي عجل بعن لا بنفسه
لانه يقال عجل عن الامر اذا تركه غير تام ونقيضه تم عليه واعجله عنه غيره جعلوه هنا
مضمنا معنى سبق متعدي تعديته وذهب يعقوب الى انه معنى حقيقي له من غير
تضمين اي اعجلتم عما امركم به وهو انتظار موسى صلى الله عليه وسلم حال كونهم حافظين لعهده

قطب

والبق كناية عن الترك كما اشار اليه المصنف رحمه الله ولم يجعل ابتغاه لخفاء المناسبة بينهما
وعدم حسن والامر على هذا واحد الاوامر وفي قوله ما وعد ربكم واحد الامور وهو الفرق
بينهما قال الطيبي رحمه الله وهذا الميعاد غير ميعاد الله لموسى صلى الله عليه وسلم
في قوله وواعدنا موسى ثلاثين لضرب ميعاد موسى صلى الله عليه وسلم قبل مضيه الى الطور
لقوله فتم ميقات ربه اربعين ليلة وقال موسى لاخيه هارون اخلفني في قومي وميعاد
القوم عند مضيه لقوله بئسما خلفتموني من بعدي اعجلتم امر ربكم وسيأتي تفصيله
عن قرب **قوله** طرحها من شدة الغضب الخ في قوله حمية للدين اعتذار عما يتوهم من سوء
الادب وقوله وروي الخ كذا في البغوي لكن هذا ينافي ما روي عن الربيع بن انس رضي الله
عنه ان التوراة نزلت سبعين وقر بعير يقرا الجزء منه في سنة لم يقراها الا اربعة نفر موسى ويوشع
وعزير وعيسى عليهم الصلاة والسلام قال الطيبي رحمه الله وهو من قلة ضبط الرواة
في الاعصار الخالية ولذا قيل انه ينافي قوله بعد اخذ الالواح فان الظاهر منه العهد
واجيب بانه رفع ما فيه من الخط دون الالواح وقيل كان فيه
اخبار عن المغيبات فرفع ذلك وبقي الاحكام والمواعظ والله اعلم بذلك ومثل
هذا لا يقال بالراي فلا وجه لما قيل من ان القران لا يدل عليه فلعل المراد وضعها على الارض
ليأخذ براس اخيه **قوله** بشعر راسه لانه الذي يمسك ويوخذ وهو لا ينافي اخذ اللحية
كما وقع في سورة طه او ادخل فيه تغليبا وقوله يجره حال من موسى او من راس وقوله
بالعضو فلا يقال لا رابطة فيه او من اخيه لان المضاف جزؤه وهو احد ما يجوز فيه ذلك
وقوله حرك لتنابيان لتحمله ما صدر منه وقوله احب الى بني اسرائيل اي من موسى صلى
الله عليه وسلم وتركه هنا حسن **قوله** ذكر الام ليرققه عليه اي ليحصل له رحمة ورقة قلب
له والا فهما اخوان لاب وام على الاصح وقيل ذكرها لانها قاست في تربيته وتخليصه
امورا عظيمة فلذا نسبه اليها وفي ابن ام هنا قراآت وهي لغات فيه وفي ابن عم وقوله
زيادة في التخفيف بالحذف والفتح وعلى ما بعده هي حركة بناء **قوله** ازاحة لتوهم النقص
بالنصب مفعول له اي قاله لذلك او بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هذه ازاحة اي ازالة
قوله لا تفعل بي ما يشمتون بي لاجله الخ هذا على القراءة المشهورة بضم التاء وكسر الميم وانما
فسر به لانه لا يقصد اشماتهم وانما يفعل ما يترتب عليه ذلك وهو مجاز او كناية عنه وقرئ
بفتح التاء وضم الميم وهو كناية عن هذا المعنى ايضا على حد لا اريتك ههنا والشماتة سرور
الاعدا بما يصيب المرء **قوله** معدودا في عدادهم الخ فعلى الاول هو جعل حقيقي وعلى الثاني
من الجعل في الظن والاعتقاد على طريقة وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا
قوله ان فرط في كفهم اي نقص في منعهم وعدل عن قول الزمخشري ان عسى فرط لما فيه من البر
عن اخيه وقوله ترضية له اي طلبا لرضاه بتطييب خاطره ودفعا للشماتة بطلب
المرضاة وتلافي ما فات وعدم ما فرط منه كانه ذنب لعدم استحقاقه وان كان ذلك
ليس ممنوعا عليه كما ذهب اليه القائلون بعدم العصمة **قوله** من بعد الانعام علينا لا يختص بليته
بالمغفرة بدل على المفارحة انعام الاعفو وترك المتعلق من المنعم به والدارين وجعل الرحمة

شان اقنعه

دعوا فحام عني منه

محيطة بهم احاطة الظرف لا نقياسهم فيما يقتضي المزيد وقوله منا على انفسنا الدخولهم في الراحمين ولا
اولياء وفيه اشارة الى انه استجاب دعاءه **قوله** وهو ما امرهم به من قتل انفسهم وصيغة الخطاب
لانه وقع ذلك ولا يتعين ان يكون تحكاية لما قاله موسى صلى الله عليه وسلم كما قيل **قوله** وهي
خروجهم من ديارهم فيكون مخصوصا بالذين اتخذوا العجل وعلى تفسيره بالجزية يكون المراد
بالذين اتخذوا العجل قوم موسى صلى الله عليه وسلم مطلقا لبنيهم او لاولادهم لان الجزية لم تضرب
عليهم الا في الاسلام كذا **قيل** وهو مناف لقول المص رحمه الله ان يحكث نضير منهم
وكانوا يؤدون للجوس ويكون من تعيير الابنا بما فعله الاباء ولذا افسد بعضهم بنى قريظة والنضير
وفسر الغضب بالجلاء والذلة بالجزية **قوله** ولا فرية اعظم من فريتهم هذا الحكم والمدعى حلم
هذا الحكم الخ تفسير لفريتهم او معمول له بتضمينه معنى القول ونسب لهم ولم يخص بالسا
كا في الكشاف لما يعتبهم له وهمناه بما فعل **قوله** من الكفر والمعاصي عممه لعموم المقتضى
ولانه لا داعي للتخصيص ولذا فسرا منوا بما يناسبه وقوله وما هو مقتضاه او دخلوه في الايمان
لان تمام الايمان به **وقيل** انه ذهب الى تقديره لاقتضاء المقام له وقوله من بعد التوبة
لم يقل والايمان لان التوبة لا تقبل بدونه ولم يجعله للبيان لانه لا حاجة لبيانه فوله
تابوا من بعدها الا انه يحتاج الى حذف مضاف ومعطوف اي من عملها والتوبة عنها لانه
لا معنى لكونه بعدها الا ذلك وقوله وامنوا سواء كان حالا او معطوفا فذكره الخاص بعد العام
للاعتناء به لان التوبة عن الكفر هي الايمان فلا ابطال التوبة بعد الايمان فليف جاء فيكله
قوله سكن وقد قرئ به وقرأ معاوية بن قرة والسكوت والسكات قطع الكلام وهو
هنا استعارة بديعة وفي الكشاف هذا مثل كان الغضب كان يغريه على ما فعل
فيقول له قل لقومك كذا والق الالواح وخذ براس اخيك فترك النطق بذلك وقطع الاغرا
ولم يستحسن هذه الكلمة ويستفصحها كل ذي طبع سليم وذوق صحيح الا لذلك ولانه من
قبيل شعب البلاغة والا فالقراءة معاوية بن قرة لما سكن لا تجد النفوس عنده شيئا
من تلك الهزة وطرفا من تلك الروعة يعني انه شبه الغضب بشخص امر ناه فهو استعارة
مكنية واثبت له السكوت على طريق التخييل فقال السكاكي انه استعارة تبعية شبه
سكون الغضب وذهاب حدته بسكوت الامر الناهي والغضب قرينة **وقيل**
مراد الزمخشري تمثيل حال سكون الغضب بحال سكوت الناطق الامر الناهي ووجهه
الى كون الغضب استعارة بالكناية عن الشخص الناطق والسكوت استعارة تصريحية
لسكون هيجانه وغليانه فتكون مكنية قرينتها تصريحية لا تخييلية ويحتمل ان تكون
تبعية بناء على جوازه عنده كما مر فقال الزجاج مصدر سكت الغضب السكتة وسعد
سكت الرجل السكوت وهذا يقتضي ان يكون سكت الغضب فعلا على حدته وقيل هذا
من القلب وتقديره سكت موسى صلى الله عليه وسلم عن الغضب ولا وجه له وكلام
المص رحمه الله يحتمل لوجوه الاستعارة وقوله وقرئ سكت اي بمجهول شدد والتعدية
قوله التي القاها يعني ان تعريفه للعهد وهو ما في الرواية السابقة ظاهر انه
يتم منه شيء كما يأتيه ولمن الالواح المنكسرة وتقدير جوابه **قوله** وفيما نسخ في
الخ حاصله ان نسخة فعلة بمعنى مفعول اي منسوخه والنسخ له في اللغة معنيان
الكتابة والنقل فعلى الاول هو بمعنى المكتوب والاضافة بيانية او على معنى في

وعلى الثاني

وعلى الثاني بمعنى المنقول من الالواح المنكسرة **وقيل** بمعنى منه ما نسخ فيه من اللوح المحفوظ
ولفظ فعلة بمعنى صيغة وعدمه على ما فصله الرضي والكلام في كونه علم جنس وتحقيقه
مع ما فيه وعليه مفصل في العربية **قوله** ودخلت اللام الخ هذه لام التقوية الداخلة
على المعمول المتقدم ومعمول الصفة المشبهة في العمل او هي للتعليل ومفعوله محذوف
ومعنى لربهم اي ليس لرياء وسمعة **قوله** فحذف الجار واوصل الفعل وهو مسموع في اختار
وامر فصيح وهذا هو الظاهر **وقيل** انسفول وسبعين بدل منه بدل بعض من كل
والتقدير سبعين منهم **وقيل** عطف بيان **قوله** سبعين رجلا لميقاتنا اختلف الرواية
والمفسرون هنا في هذا الميقات هل هو ميقات ربه الذي واعده او هو غيره وهو ميقات
اخر للاعتذار عن عبادة العجل وافهم ما يحتجون به انه تعالى ذكر قصة الكلام واتبعها
قصة العجل ثم ذكر هذه القصة وذكر بعض قصة والانتقال منه الى قصة اخرى ثم اتمام تلك
القصة يوجب اضطرابا في الكلام **وقيل** عليه المخرج للاعتذار ان كان بعد قتل انفسهم
ونزول التوبة فلا معنى للاعتذار وان كان قبل فلم فاية وجه للاعتذار دون توبة الفعل
ولا ريب ان قصة واحدة تكررت في القرآن في سور فلا مانع من تكررها في سورة واحدة
وهو الظاهر الذي عليه كثير من شراح الكشاف والمام ذهب الى الاول ولو ادعيناه وهو ظاهر
كلام المص رحمه الله وقوله وذهب مع الباقين اي موسى صلى الله عليه وسلم وقوله فنشاحوا
اي تنازعوا وتضايقوا وقوله غشيه اي عرض له وفسرت الرجفة بالصاعقة اي الصوت
الشديد او رجفة الجبل وزلزلته واما قوله صعقوا فقيل معناه ماتوا من الصاعقة وقيل
معناه غشي عليهم **قوله** تمنى هلاكهم وهلاكه الخ يستعمل لو للتمني وهل هو معنى وضعي لها
او مجازي وهي شرطية تدل على الامتناع والتمني في الممتنعات فيدل عليه بقرينة السياق
والاكثر حينئذ انه لا يذكر لها جواب وذكر بعض النحاة انه قد يذكر جوابها كالامتناع والمص
رحمه الله تبع الزمخشري في هذا **وقيل** عليه انه ذهب اليه لو التي هي ما اسس عليه مذهبه
يعني في امتناع الرؤية وهو خلاف الظاهر لان لو للامتناع وانما تولد معنى التمني اذا
اقتضاه المقام والمقام هنا يقتضي ان لا يهلكهم حينئذ لقوله انهلكنا بما فعل السفهاء
كما اشار اليه يحيى السنة فلا وجه كما **قيل** انه جعل المعنى على التمني لخلوه به وبدعوى
الافادة ولكن لا تحمل لو للتمني والامر يحتج الى الجواب بل بمعونة المقام ثم جعل ذلك
على وجهين كون هلاكهم الذي تمناه بدون السبب وبالسبب ولا بأس فيه **وقوله**
او بسبب اخر عطف على ما قبله بحسب المعنى لان محصله يعني هلاكهم بسبب جناياتهم
لا بسبب ما راى من تبعة القسم لهم وقوله او بسبب اخر فانه دفع ما **قيل** انه لا يظهر
صحة موقعه ولذا **قيل** قوله بسبب الخ متعلق بتمنى فعطفه على ما قبله باعتبار
المعنى يعني تمنى ذلك بسبب ما رأى من الرجفة او بسبب اخر مثل الجراة على طلب
الرؤية لقومه والمراد اهلاكهم جميعا ولذا قال واياي بعد اهلاك خيارهم كما روي
عن مقاتل رحمه الله فلا يرد ما **قيل** انه اياه قوله انهلكنا الخ **وقوله** او تمني معطوف
على تمنى اذ المقصود به الترحم عليهم ليرحمهم الله كما رحمهم اولا جريا على مقتضى كرمه وانا قال

[Right page margin:] وكانوا يؤدون للجوس / ان كجبة نصر ضرب الجزية على ... بعد / سن / سهي / وقطع بذلك / لم / سعدي
[Left page margin:] نطب / طيبي / سن / سعدي / ابو السعود

وإباي تسليمانه وتواضعا قوله وكان ذلك قاله بعضهم الخ قيل الداعي له على ذلك ما فيه من
التضجر الذي لا يليق بمقام النبوة ولكن لا يخفى أنه لا قرينة عليه مع أن ما قبله من قول موسى صلى الله
عليه وسلم ويجوز أن يكون على ظاهره وأن يكون بمعنى النفي أي ما تهلك من لم يذنب بذنب
غيره وعن المبرد أنه سؤال استعطاف قوله وقيل المراد بما فعل السفهاء الخ يعني فعل السفهاء
عبادة العجل والذين ذا فعلها كما من ذكره هنا أنها على تعدد الميقات وعلى هذا فهو من قول
موسى أيضا وعن السدي أن السبعين ما تواز من تلك الرجفة وعن علي كرم الله وجهه أن موسى
وهارون انطلقا إلى سفح جبل فنام هرون فتوفاه الله فلما رجع موسى صلى الله عليه وسلم
قالوا له قتلته فاختار سبعين منهم وذهبوا إلى هرون فأحياه الله وقال ما قتلني أحد فأخذتهم
الرجفة هنالك قوله ابتلاؤك الخ فسر أن هي أي الفتنة بالمحنة وقوله فزاغوا أي مالوا عن
عبادة الله تعالى إلى عبادة العجل وقوله من تشاء ضلاله عدل عما في الكشاف من تأويله لأن الله
لا يخلق الضلال القبيح عنده وقوله بالتجاوز عن جرمه ناظر إلى الطمع في الرؤية واتباع المخايل
أي الظنون بما يظهر من العلامات من خوار العجل ناظر إلى قوله أو وجدت في العجل خوارا وهو
أيضا ناظر إلى تفسير ما فعل السفهاء على اللف والنشر المرتب وقوله هذه إشارة
إلى مفعوله المقدر بقرينة المقام وضمير هي للفتنة المعلومة من السياق أي ما الفتنة
إلا فتنتك وإن نافية وقيل يعود على مسألة الإراءة المفهوم من قوله أرنا الله جهرة قوله
القائم بأمرنا تفسير للولي لأنه من يلي الأمور ويقوم بها ومن شأنه دفع الضر وجلب النفع
فلذا فرع عليه قوله فاغفر لنا الخ ثم تقديم التخلية على التحلية وقوله نعم الشبه وتبع لهم
بالجنة لأن من تمام الغفران إتمامه بالإحسان وفرع به ليكون تفسيرا للأعم وإنجاز ما
قوله حسن معيشة الخ يعني أن حسنة الدنيا شاملة للدين والدنيا وقوله الجنة تفسير لحسنة
الآخرة لا للآخرة لأنه الثناء والتنوين في الآخرة وقوله إنا هدنا إليك تعليل لطلب
المغفرة والرحمة قوله من هاد يهود الخ قراءة العامة بضم الهاء من هاد يهود بمعنى رجع وتاب
كما قال إني امرؤ مما جنيت هائد ومن كلام بعضهم يا راكب الذنب هد هد واسجد
كأنك هدهد وقيل معناه مال وهو قراءة زيد بن علي وأبو وجزة هدنا بكسر الهاء من هاد
يهيد بمعنى حرك وأجاز الزمخشري على الضم والكسر بناءه للفاعل والمفعول بمعنى ملنا
أو أملنا غيرنا أو حركنا أنفسنا أو حركنا غيرنا وقيل عليه إنه يمنع التعبير وجب أن يرى حركة
تبل اللبس فيما رعت إذا عافك غيرك بالكسر فقط أي لا إشمام إلا أن يجوز
جوز في نحو قيل الأوجه الثلاثة من غير احتمال فقد تابعه الزمخشري والمص فقوله ويحتمل
أن يكون مبنيا للفاعل أو المفعول أي هدنا بالكسر يحتملهما لاتحاد الصيغة وصحة المعنى
وإن اختلف التقدير وقوله ويجوز أن يكون المضموم أي هدنا بضم الهاء كالمكسور مبنيا
للمفعول منه أي من هاد يهيد وقوله في الدنيا الخ إنما خص رحمة الآخرة لأنه خص المؤمنين
وقوله من أتاك قرئ أشاء بالمهملة ونسبت هذه القراءة لزيد بن علي وقال الداني أن هذه
القراءة لم تصح ولعله أراد المصنف رحمه الله قوله فسأكتبها في الآخرة أو فسأثبتها كتبة
خاصة منكم يا بني إسرائيل يعني السين للاستقبال لأن المراد إثباتها في الآخرة لمؤمني
هذه الأمة وغيرهم أو للتأكيد أنه كان المراد تقديرها وللاستقبال أنه كان المراد

اثباتها

اثباتها لمن آمن من بني إسرائيل بمحمد صلى الله عليه وسلم فقوله منكم يا بني إسرائيل متعلق
بقوله للذين يتقون مقدم عليه ومن تبعيضية لا للبيان لأنهم بعض المخاطبين لا أنفسهم
وهو حال من الذين يتقون كما قاله النحرير وقيل إنها بيانية وقوله خصها بالذكر لأنها كانت
أي لعلوها وشرفها من بين أنافوا أي أنافت على الشيء أشرف عليه أو لأنها أشق فذكرها لبيان عظمها
فيه والمراد بتخصيصها بالذكر أنه أفرد بالتصريح بها مع دخولها في التقوى وعلى تخصيص
المص رحمه الله التقوى بانتفاء الكفر والمعاصي إذا أريد بالمعاصي المنهيات من الأفعال
دون المتروك فالتخصيص على ظاهره وإن عمم فالمراد ما يرد في كونها مبنية على الصلاة التي
هي عماد الدين نظير لأن يراد بالنسبة إلى المالية فتدبر قوله فلا يكفرون بشيء منها الخ
عموم الآيات بمقتضى الجمع المضاف وقوله لا يكفرون بشيء منها تفسير له أو المراد به ويوجب
على الإيمان بعد أحد آياته لا كقوم موسى صلى الله عليه وسلم فلذا أعطفه بالفاء التفسيرية إلى المعقبة
لكنه وأنه على أصل الإيمان فلا يرد عليه أنه حقه أن يعطف بالواو وكان فصل وأما التعبير
بآياتنا فهو يفيد اختصاص إيمانهم بجميع الآيات لأن بعض أمة موسى صلى الله عليه وسلم لم يؤمنوا
بعضها قوله مبتدأ خبره يأمرهم الخ إعراب الذين بوجوه الجر على أنه بدل من الذين يتقون
أو نعت له والنصب على القطع والرفع على أنه خبر مبتدأ مقدر أو على أنه مبتدأ خبره جملة
يأمرهم كما قاله المص رحمه الله تبعا لأبي البقاء أو أولئك هم المفلحون وفيه بعد قول وعلى الأول
إنه من نعته وصف الرسول صلى الله عليه وسلم أو معمول الوجدان فكيف يكون خبرا أو لأنه يجيء
لأنه ليس من نعته إذا جعل خبرا أو وصفا ظاهر نعم هو خلاف المتبادر من النظم وإذا كان
بدل بعض فالذين يتقون عام وفيه ضمير مقدر أي منهم وإذا جعل بدل كل جعل الذين
يتقون هؤلاء المعهودين وقوله والمراد بيان تحصل المعنى على الوجهين ويجيء أن يكون تفسيرا
للذين يتقون على الأول وفيه إشارة إلى التقدير وللذين يتقون على الثاني ويأمرهم
إن لم يكن خبرا فيه حال أو مستأنف وفيه وجوه أخر قوله وسماه رسولا بالإضافة إلى الله الخ
في الكشاف هنا تفسير الرسول بالذي يوحى إليه كتاب والنبي بالذي لم يوح إليه كتاب والنحرير
فيه إشارة إلى الفرق بين النبي والرسول بأن الرسول من يكون له كتاب خاص والنبي
أعم وإنه كان مفهوم الرسالة أيضا أعم كالمرسل وفاقا بدليل أن إسمعيل ولوطا وإلياس
ويونس عليهم الصلاة والسلام من المرسلين وليس لهم كتاب خاص يعني أن العرف
المذكور مع تغاير المفهومين على كل حال من عرف الشرع والاستعمال وأما الوضع والحقيقة
اللغوية فهما عامان وقد ورد في القرآن بالاستعمالين فلا تعارض بينهما ولا يرد
أن ذكر النبي العام بعد الخاص لا يفيد والمعروف في مثله العكس وإنه دفع ما في الكشف
من أن ما ذكر في الكشاف غير سديد لأن الرسل لم يكونوا أصحاب كتاب مستقل كيف
وقد نص تعالى على أن إسمعيل ولوطا وإلياس ويونس من المرسلين ولا كتاب لهم
وكم وكم والتحقيق أن النبي هو الذي ينبئ عن ذاته وصفاته وما لا تستقل العقول
بهدايته ابتداء بلا واسطة بشر والرسول هو المأمور مع ذلك بإصلاح المتبوع
فالنبوة نظر فيها إلى الإنباء عن الله تعالى والرسالة إلى المبعوث إليهم على ما ذكر

الصد والثاني وان كان اخص وجودا الا انهما مفهومان متغايران ولعدم الم يكن رسولا نبيا
مثل انسان حيوان انتهى والمص رحمه الله فرق بينهما بفرق اخر وهو ان الرسول من ارسله
الله لتبليغ احكامه والنبي من انبا الخلق عن الله فالاول يعتبر فيه الاضافة الى الله
ولذا اقدم عليه لتعظيم ارساله له على تبليغه وشرفه والثاني يعتبر فيه الاضافة
الى الخلق فلذا اخره والنبي فعيل بمعنى اسم الفاعل وينبه له ان الجاري في الاستعمال
نبينا ورسول الله والعكس قليل ولذا افرد قيل ان المص اشار الى انهما هنا على معناهما سن
اللغوي لاجرائهما على ذات واحدة كما انما قال ذلك في قوله وكان رسولا نبيا ولذا قال
ثمة ارسله الى الخلق فانباهم فلم يفرق بينهما ولما تعددت الذوات فرق بينهما
في قوله وما ارسلنا قبلك من رسول ولا نبي في الحج احتاج الى الفرق المشهور فقال
الرسول من بعثه الله بشريعة مجددة يدعو الناس اليها والنبي يعمه ومن بعثه
لتقرير شرع سابق فلا يرد عليه النقض باسمعيل صلى الله عليه وسلم ونحوه لحمله
على معناه اللغوي وبهذا اندفع كل ما اوردوه هنا قوله الذي لا يكتب ولا يقرا الخ لكونه
صلى الله عليه وسلم لا يكتب ولا يقرا امر معروف مشهور وما وقع منه ذلك في كتابة
صلح الحديبية كما هو ظاهر الحديث المشهور او انه لم يكتب وانما اسند اليه مجازا وقيل
انه صدر منه ذلك على سبيل المعجزة وتفصيله في فتح الباري وهو نسبة الى امة العرب
لان الغالب عليهم كان ذلك كما في الحديث انا امة امية لا نكتب ولا نحسب او ما نسبة الى
ام القرى فلان اهلها كانوا كذلك او الى امه كانه على الحالة التي ولدته امه عليها وقيل
انه منسوب الى الام بفتح الهمزة بمعنى القصد لانه المقصود وضم الهمزة من تغيير النسب
ايضا ويؤيده قراءة يعقوب الامي بفتح الهمزة وان احتملت ان تكون من تغيير النسب
ايضا وقوله وصفه به الخ يعني ان هذه الصفة مدح وعلو كعب لانها معجزة له
كما في البردة كفاك بالعلم في الامي معجزة كما ان صفة التكبر مدح وفي غيره ذم بيـ على تفسير الطيب والخبيث
قوله يحل لهم الطيبات الخ في تفسير الطيبات والخبائث قولان احدهما انها الاشياء التي
يستطيبها ويستخبثها الطبع فتكون الاية دالة على ان الاصل في كل ما تستطيبه النفس
ويستلذه الطبع الحل وفي كل ما يستخبثه الطبع الحرمة الا لدليل منفصل والثاني
ما طاب في حكم الشرع او ما خبث فيه قيل ولا شك ان معناه حينئذ ما حكم الشرع بحله قطب
او حكم بحرمته وحينئذ يرجع الكلام الى انه يحل ما يحكم بحله ويحرم ما يحكم بحرمته ولا فائدة
فيه ورد بانه يفيد فائدة واي فائدة لان معناه ان الحل والحرمة بحكم الشرع لا بالعقل
والراي لتحريم بني اسرائيل للشحوم كما اشار اليه قوله ما حرم عليهم كالشحوم قيل انه فيه سن
لاقتضاء التحليل سبق التحريم ولذا لم يفسره بما طاب في الشريعة كما في الكشاف وجوز كون
الخبائث ما يستخبث طبعا او ما خبث فيه فجعل مثل الدم والربا مما حرم لان الاصل في
الاشياء الحل ولا يرد عليه احل الله البيع وحرم الربا لانه رد لقولهم انما البيع مثل الربا
او لان المراد ابقاؤه على حله لمقابلته بتحريم الربا وبه اندفع ما مر من انه لا فائدة فيه وقوله بيـ على التخلص في القرآن
كالدم الخ اشارة الى القولين في الخبيث كما مر وفي قوله فساكتبها تخلص حسن جدا كما في المثل
السائر فانظره قوله ويضع عنهم ما كلفوا به الخ يعني ان الوضع والاصر والاغلال كل بلغ
منها استعارة لما ذكر ويصح جعل بعضها استعارة والاخر ترشيحا والمجموع استعارة تمثيلية

ولم يبين لكل منها على حدة لانه يصلح لكل منهما والاصر الحمل والثقل وقرئ بالفتح على المصدر
وبالضم على الجمعية وهو ظاهر وقرض موضع النجاسة قيل انه من الثوب والبدن وقد اورد
عليه انه ينافي ما ذكر في قوله وامر قومك ياخذوا باحسنها من تعبيره بالعفو عن القصاص
على طريقة الندب وجزم بانه كان مامورا به في الالواح اولا انه تعين عليهم القصاص من تشديد
عليهم حتى الصيد عنهم والحوالك كالملكوت ودر اهملت الجولة قوله وعزروه بالتقوية هذا
حقيقة معناه لغة قال الراغب في مفرداته التعزير النصرة مع التعظيم والتعزير الذي هو
دون الحد يرجع اليه لانه تاديب والتاديب نصرة لان اخلاق السوء عدو ولذا قال في الحديث
انصر اخاك ظالما او مظلوما فقيل كيف انصره ظالما فقال تكفه عن الظلم ومن غفل عنه قال سن
الاوجه لتقييد التعظيم بالتقوية لان كلا منهما معنى مستقل له مع انه يتكرر مع قوله
نصروه وهو غفلة عن قول المص رحمه الله نصروه لي اي قصدوا بنصره وجه الله واعلا
كلمته قوله اي مع نبوته يعني القرآن اي المراد بالنور القرآن لان حقيقة النور وتحصل
معناه ما كان ظاهرا بنفسه مظهرا لغيره وهو كذلك لظهوره في نفسه باعجازه واظهاره
لغيره من الاحكام واثبات النبوة فهو استعارة فان ذهب ومع متعلق بانزل فقد قيل انه
لم ينزل معه وانما انزل مع جبريل عليه الصلاة والسلام فاشار الى تقدير مضاف اذا تعلق
بانزل لان استنباءه كان مصحوبا بالقرآن مشفوعا به وان تعلق باتبعوا فالمعنى اتبعوا القرآن
مع اتباع النبي صلى الله عليه وسلم فيكون اما بالعمل بالكتاب والسنة او هو حال اي اتبعوا
القرآن مصاحبين له في اتباعه كما قيل مع بمعنى على وهو بعيد وجوز ان يكون حالا
مقدرة من نائب فاعل انزل قوله وتضمنت الاية جواب دعاء موسى صلى الله عليه وسلم
يعني من قوله فاسعف الى هنا جعبه طي ما في الكشاف من السؤال والجواب عن تطابقها
ودعاؤه قوله فاغفر الخ قوله الخطاب عام الخ اشارة الى ان التعريف للاستغراق وبدليل
قوله جميعا وهو رد على اليهود ومن قال انه مبعوث للعرب ولذا ادرج فيه الجن لان
المعنى للناس جميعا لا للعرب فلا يبقى فيه دخلهم وان قلنا بالعموم فتامل وقوله حال سعد
من الكاف اي من الضمير المجرور قيل فلا حاجة الى ذكره ورد بانه دفع لتوهم انه حال
من الناس وقوله الى كافة الثقلين لا يرد عليه ان كافة يلزم نصبه على الحالية وعن كل
لانه غير مسلم كما فصلناه في شرح درة الغواص قوله صفة لله تعالى وان حيل بينهما
الخ رد على ابي البقاء رحمه الله اذ استضعف النعت والبدل بالفصل لانه ليس باجنبي
ولانه لكونه معمول المضاف اليه اي الى الله وهو رسول المضاف في نية التقديم فكانه لا فصل
فيه ومن قال فيه اشارة الى ترجيحه وان رجح الزمخشري خلافه لانه افخم معنى واسهل سن
لفظا وجعله مستدا احسن مما ظهر في المقام نحوه عنه قوله وهو على الوجه الاول
هي ما عدا الوصفية اذ لكن في الكشاف جعلا بيانا للجملة قبلها مع قوله انه بدل من الصلة
وفي الكشف فيه دلالة على ان البدل يكون بيانا كما نص عليه سيبويه ووجه البيان
ان من ملك العالم هو الاله فبينهما تلازم يصح جعل الثانية مبينة للاولى والبيان
ليس المراد به الاثبات بالدليل حتى يقال انه على العكس لان الدليل على تفرده
بالالوهية ملكه للسموات والارض مع انه يصح ان يجعل دليلا عليه ايضا لان الدليل
على انه المالك المتصرف فيهما وما فيهما اختصاص الالوهية فيه اذ لو كان اله غيره لكان له

ذلك وهو ظاهر واما اعتراض ابي حيان رحمه الله بان الجمل التي لا محل لها من الاعراب لا يجري
في تبعية الابدال فليس بشيء لان اهل المعاني ذكروه ولما تعريف التابع بكل ثان اعرب
باعراب سابقه فليس بكلي كما سيأتي تفصيله ان شاء الله تعالى قوله من بين تعريضا باختصاصه
بالالوهية قيل عليه منع وهو انه انما يدل على ثبوتها له تعالى لا على اختصاصها الا ان يقال
بناه على تقديم مسنده او افادته الحصر وليس بشيء لانه لم يقل اختصاصه بالاحيا والاماتة
وانما قال اختصاصه بالالوهية وهو من اداة الحصر فيه وتفريعه لانه لا يحيي ولا يميت غيره
قوله ما انزل عليه الخ وكانه عبر عنها بالكلمات لانها بالنسبة الى ما في كلام البحر مدادا لم تنفد
كلماته وقوله او عيسى صلى الله عليه وسلم هو على قراءة الوحدة وتسميته كلمة لانه خلق بقوله
كن من غير نطفة والعدول عن التكلم حيث لم يقل فامنوا بي لانه قصد توصيفه بما ذكر والضمير
لا يوصف واجريت عليه الاوصاف التي تقتضي اتباعه وفي الكشاف وللالتفات مزية
البلاغة وليعلم ان الذي وجب الايمان به واتباعه هو هذا المتصف بما ذكر كائنا من كان
اظهارا للنصفة وتفاديا من العصبية لنفسه وقد اوما الى ذلك المص رحمه الله
بقوله الداعية الخ فراه منه رجا فيما ذكر ولو صرح به لكان اولى قوله رجاء الاهتداء اثر
الامرين اي الايمان بما ذكر واتباعه تخطط بالكسر جمع خطة بالكسر ايضا وهي المنزل
والدار من قولهم اختط الدار اذا ضرب حدودها ومنه خطة بني فلان وخططهم فقوله
في خطط الضلالة اي نازل ومتمكن فيه كما يقال هو في ضلال وفي هدى قوله يعدلون
الناس محقين الخ يعني الجار والمجرور في محل نصب على الحالية والبا للملابسة او للعوض والبا
للالة وقوله من اهل زمانه اي زمان موسى صلى الله عليه وسلم وتعارض الخير والشر
اي وقوع كل منها مقابلا للاخر وقوله وقيل هم قوم وراء الصين الخ اي من بني اسرائيل
وفي الكشاف ان بني اسرائيل لما قتلوا انبياءهم عليهم الصلاة والسلام وكفروا وكانوا اثني
عشر سبطا تبرا سبط منهم مما صنعوا واعتذروا وسالوا الله ان يفرق بينهم وبين اخوانهم
ففتح الله لهم نفقا في الارض فساروا فيه سنة ونصفا حتى خرجوا من وراء الصين وهم
هنالك حنفاء مسلمين يستقبلون قبلتنا وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه
الصلاة والسلام ذهب به ليلة الاسراء اليهم فكلمهم فقال لهم جبريل عليه الصلاة والسلام
هل تعرفون من تكلمون قالوا لا فقال هذا محمد النبي الامي فامنوا به فقالوا يا رسول الله
ان موسى صلى الله عليه وسلم اوصانا من ادرك منكم احمد صلى الله عليه وسلم فليقرأ
عليه مني السلام فرد محمد صلى الله عليه وسلم على موسى السلام ثم اقرأهم عشر سور من
القران نزلت بمكة ولم تكن نزلت فريضة غير الصلاة والزكاة فامرهم ان يقيموا
مكانهم وكانوا يسبتون فامرهم صلى الله عليه وسلم ان يتركوا السبت قوله وصيرناهم
قطعا متميزا بعضهم الخ يعني ان في قطع ان يتعدى لواحد وان يتضمن معنى صير فيتعدى
لاثنين فاثنتي عشر حال او مفعول ثان كما ذكره المص رحمه الله لكن تفسيره يقتضي ظاهره
انجاره على الوجهين فقطعا حال او مفعول ثان ايضا وتفسيره بالتصيير يابى الوجه
الاول الا ان يقال انه اذا تعدى لواحد فيه معنى الصيرورة ايضا لانه من لوازم التقطيع

اواقتصر

يعني
قوله ومن قوم موسى امة الاية

يجمعوا وهم

او اقتصر على احد الوجهين في صدر الكلام لوضوحه عنده قوله وتانيثه للحمل على الامة او القطعة اي
تانيث اثنتي ومعدوده مذكر وهو السبط وما فوق الثلاثة يجري على اصل التانيث والتذكير
اما لان بعده امما فراعى تانيثه او لان كل سبط قطعة منهم فانث لتانيث السبط او لتاويله بفرقة
قوله بدل منه ولذا جمع الخ قال ابن الحاجب في شرح المفصل اسباطا منصوب على البدل لا تمييز
اثنتي عشرة ولولا ان تمييز الكلام سنة وثلاثين على هذا المعنى لان مميز اثنتي عشرة واحد من اثنتي
عشرة فاذا كان ثلاثة لان الثلاثة واحد من اثنتي عشرة فيكون ستة وثلاثين قطعا اثنتي
عشرة هذا هو الذي يجنح اليه المص وهو جار على الوجهين في قطعناهم والتمييز على هذا محذوف اي فرقة
او القبيلة فرقا اثنتي عشرة فلا تمييز له والداعي لهذا ان تمييز العدد المركب من احد عشر
الى تسعة عشر مفرد منصوب وهذا جمع وقال الحوفي ان صفة التمييز اقيمت مقامه واصله
واصله فرقة اسباطا فليس جمعا في الحقيقة قوله او تمييز له على ان كل واحدة الخ يعني ان السبط
مفرد بمعنى ولد الولد كالحسنين سبطا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استعمل في كل جماعة
من بني اسرائيل بمعنى القبيلة في العرب تسمية لهم باسم اصلهم كتميم وقد يطلق على كل قبيلة
منهم اسباطا ايضا كما غلب الانصار على جمع مخصوص فيكون معنى ذاتا [illegible] لانه بمعنى الحي و
فلذا اوقع موقع المفرد في التمييز كما يثنى الجمع في نحو قوله بين رماحي مالك ونهشل اذ يعد
كل طائفة ونوع منه واحدا ان شاء كما يثنى المفرد وهذا اخلاف [illegible] تثنية [illegible] بالاضافة
كانه يتم المراد فيه بتلك التثنية [illegible] وغير عشرة بكسر الشين [illegible] ايضا
دالكسر لغة تميم والسكون لغة الحجاز وقد تقدم قوله على الاول بدل بعد بدل الخ المراد
بالاول كون اسباطا بدلا [illegible] من اثنتي عشرة لانه لا يبدل من البدل كما في
او نعته وعلى كونه تمييزا يكون بدلا منه ولا مانع من كونه نعتا ايضا فانظر لم تركه المص قوله
وحذفه للايماء على ان موسى صلى الله عليه وسلم الخ [illegible] الايماء [illegible] الدلالة [illegible] وهو كثير
ما [illegible] في الصلات يعني ان [illegible] الفاء الفصيحة وحذف المعطوف عليه لعدم الالتباس وللاشارة
الى سرعة الامتثال حتى كان الايجاد وضربه امرا واحدا وان الانبجاس [illegible]
اسه حتى كان فعل موسى صلى الله عليه وسلم لا دخل له فيه وقد مر تحقيق الفاء الفصيحة
في سورة البقرة وما ذكر من الايماء قيل عليه ان الفاء التعقيبية تدل عليه وواجب قوله
بان الحذف ادل [illegible] ووجهه انه توهم ان الانبجاس اتصل بالامر من غير فصل فقال
كل سبط اي قبيلة [illegible] لانه [illegible] عنده [illegible] تقدم الكلام
على اناس وان [illegible] جمع او اسم جمع وان اهل اللغة يجعلون اسم الجمع جمعا كما ذكر
النحويون هنا فقد [illegible] قوله سبق تفسيره الخ
ان اصله فظلموا بان كفروا [illegible] وما ظلمونا ولكن كانوا انفسهم يظلمون بالكفر
اذ لا يتخطاهم [illegible] الكلام عليه [illegible] بيت المقدس وهو الراجح وقيل
ايجاد [illegible] قرية اخرى قوله غير انه في [illegible] يعني ان القصة واحدة والتعبير
فيه مختلف ولم يفصل في الكشاف يعني اذ انتزع المسبب على السبب اجتماعا
في الوجود فيصح الاتيان بالفاء والواو الا انه [illegible] الواو ادل على جودة ذهن السامع وانه
مستغن عن التصريح بالترتيب وفي اللباب ايضا بالفاء في البقرة لانه قال ادخلوا فحسن ذكر التعقيب

معه وهنا قال اسكنوا والسكنى امر ممتد والاكل معه لا بعده وذكر في غيرها هنا لانه في اول الدخول
يكون الذوق وبعد السكنى واعتياده لا يكون كذلك وهو حسن جدا **قوله** وعد بالغفران والزيادة
عليهما للاثابة اشارة الى ان مفعول سنزيد محذوف وفي تقديره ثوابا وقوله واخرج الثاني اي
قوله سنزيد المحسنين وليس هذا عدولا عن الواو الجامعة بينهما في البقرة الدالة على التشريك
في المقابلة كما قيل لان المراد ان امتثالهم جازاه الله بالغفران ويزاد عليه وتلك الزيادة
محض فضل منه فقد يدخل في الجزاء صورة لترتبه على فعلهم وقد يخرج عنه لانه زيادة
على ما استحقوه كما انه اذا اقرض احد عشرة فقضاه خمسة عشر فانه يقال ان الخمسة عشر قضاها
او العشرة قضاها والخمسة فضل واحسان ولذا اوثر بالسين الدال على انه وعد وتفضل
وقد اشار اليه المص رحمه الله هنالك ايضا فتدبر ثم انه ان كان المراد بالاستيناف ترك
العاطف فوجهه ما ذكر وان كان المراد رفعه وترك جزمه وتجريده من السين فلا يرد ما
ذكرناه **قوله** معنى تعتدين فيه اي في السبت وهو بدل اشتمال من القرية من التوبة والاستغفار
طلب ما يشتهون من اغراض الدنيا والرجز العذاب او الطاعون وقد مر تحقيقه **قوله**
وسالهم للتقريع والتقرير العتيد لمن يحضر الرسول صلى الله عليه وسلم من نسلهم وهذا
السؤال معطوف على اذكر المقدر عند قوله واذ قيل كما قاله الطيبي رحمه الله والتقرير
بمعنى الحمل على الاقرار سواء كان بالاستفهام او بغيره سالكم عن كذا او المراد اعلامهم بذلك
لانهم كانوا يخفونه وقوله بتعليم اي من اسلم منهم او بوحي اي كان قبل اسلامهم او المراد
انه لا يعلم الا بتعليم او بوحي ولا تعليم فتعين الوحي وقوله ليكون متعلق بالوحي وقوله
معجزة عليهم اي شاهدة عليهم **قوله** عن خبرها وما وقع باهلها يعني السؤال عن حال القرية
المراد به ما يعم السؤال عنها نفسها وعن الاهل او هو اشارة الى تقدير مضاف ويجوز فيه
التجوز وهو بعيد وان كان الاهل المقصود والمعلوم من الكلام وقيل انه استخدام **قوله**
قريبة منه الخ فالمراد بالحضور القرب وقيل انه من الحضارة اي انها حاضرة معمورة من ابين
قرى ذلك البحر وقوله قرية بين مدين والطور تقدم تفسير مدين وطبرية بالشام
وقوله بالصيد يوم السبت ظاهر ان السبت هنا اليوم لا المصدر كما في الكشاف **قوله**
واذ ظرف لكانت الخ المراد بالمضاف المقدر اهل فعلى البدلية فان قيل اذ من الظروف
المتصرفة فلا كلام فيه والا اشكل عليه ان البدل على نية تكرار العامل وهو لا يجري بغير
ظرف فلا بد ان يكون هذا على القول الاخر وان لم يكن متصرفة ... **قوله**
ظرف ليعدون الخ جعله بدلا بعد بدل لان الابدال من البدل فيه كلام سياتي والاعداد
احضار العين ونفيها وسبت اليهود عظمت يوم السبت بترك العمل فيه ويحكى
وقوله والاضافة اي اضافة سبت لضميرهم وشرعا جمع شارع **قوله** ويؤيد الاول
اي المصدرية انه قرئ به من المزيد ولفظ قوله مرفوع اي يوم قوله لا يسبتون لان النفي
يقابل الاثبات وهو يوم السبت واسبت بمعنى دخل في السبت كاصبح وقوله لا يسبتون
في السبت بالبنا للمجهول اشارة الى ان الهمزة للتعدية فيه وما قيل انه لم يثبت اسبته سعدي
بمعنى ادخله في السبت لا وجه له مع القراءة به **قوله** مثل ذلك البلاء الخ يحتمل ان الاشارة
الى الابتلاء السابق او المذكور بعده كما في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا كما مر واذ لان

متصلا

ون

متصلا بما قبله فالمعنى لا تاتيهم كذلك الاتيان في يوم السبت ووقع في نسخة بعيد والباء متعلقة بيعدون
وسقط من بعض وكانه حمل اذ يعدون متعلقا بنبلوهم وما كانوا متعلقا به والمعنى نبلوهم
وقت التعدي بالفسق وليس هذا ابين ولذا اعترض عليه بانه لا مانع من تعلقه بنبلوهم
مع قربه والعدول عنه لا وجه له فتامل **قوله** عطف على اذ يعدون لا على اذ تاتيهم وان كان
اقرب لفظا لانه اما ظرف او بدل فيلزم ان يدخل هؤلاء في حكم اهل العدوان وليس كذلك سعد
قيل اما على تقدير انتصابه فظاهر واما على تقدير الابدال فلان البدل اقرب الى الاستقلال
وايضا عطفه عليه يشعر او يوهم ان القائلين من العادين في السبت لا من مطلق اهل القرية
والظاهر ان وجهه ان زمان القول بعد زمان العدو والنهي عنه ولما كان زمانا ممتدا سن
كسنة يقع فيه ذلك كله فتكلف من غير مقتض والايهام المذكور لا وجه له ولا يخص العطف مع
انه قول للمفسرين في الطايفة القايلة كما ستراه فتامل **قوله** مهلكهم اي مهلكهم ومستاصلهم من
قولهم اخترمته المنية اذا قطعت حياته وتعذيبهم في الاخرة قالوا انه تخصيص من غير مخصص
وبقية الاية تدل على خلافه وستنبهك عليه قريبا وعطف بعض ارباب الحواشي عليه قوله فانه
ومستاصلهم تفسير للمدفع توهم الاعتزال الذي قصده الزمخشري وقوله تقاولت بينهم بالا
والتبوين اي الصلحاء والواعظين قاله بعضهم لبعض اي لم تشتغل بما لا يعنيه او قاله من انتهى
عن الموعظة لياسه لمن لم ينته منهم او قاله المعتدون تهكما بالناهين لم تخوفوننا بهم
بالنكال في الدنيا والعذاب في الاخرة وحينئذ يكون قولهم ولعلهم يتقون التفاتا او مشاكلة
لتعبيرهم عن انفسهم بقوم واما الجملة باعتبار غير الطايفة القايلين وادعوني بمعنى انتهى وانكف
ووجه المشاكلة انه اذا لم يكن سوالا عن السبب كان الظاهر لا تعظوا اذ تعظون فعدل
عنه الى السوال عن سببه لا استفهامه لان الامر العجب لا يدرى سببه وان كان سوالا
عن العلة فهو ظاهر **قوله** جواب للسوال اي موعظتنا الخ اشارة الى انه خبر مبتدا مقدر على
قراءة الرفع وقراءة النصب اما على انه مفعول لاجله اي وعظنا لاجل المعذرة وعداه بالى لتضمينه
معنى الانهاء والابلاغ او مفعول مطلق لفعل مقدر او مفعول به للقول وهو وان كان
مفردا في معنى الجملة لانه الكلام الذي يعتذر به والمعذرة في الاصل بمعنى العذر
وهو التنصل من الذنب وقال الاشموني انه بمعنى الاعتذار وهو على القولين الاولين
ظاهر وعلى المختار قيل انه من تلقي السايل بغير ما يترقب فهو من الاسلوب الحكيم
وقوله اذ الياس لا يحصل الا بالهلاك اي الياس المحقق خلافا في قوله حتى ايسوا من
اتعاظهم او المراد حتى قاربوا الياس كما يقال قد قامت الصلاة **قوله** تركوا ترك الناسي
يعني انه مجاز عن الترك والظاهر منه انه استعارة شبه الترك بالنسيان والجامع بينهما
عدم المبالاة به او هو مجاز مرسل لعلاقة السببية ولم يحمل على ظاهره لانه غير واقع ولانه
لا يواخذ بالنسيان ولان الترك عن عمد هو الذي يترتب عليه انجا الناهين اذ لم يتناولوا
امرهم بخلاف ما لو نسي فانه كان يلزم تذكيرهم وما موصولة ويجوز فيه المصدرية
وهو خلاف الظاهر **قوله** فعيل من باس يباس باسا اذا اشتد والباس والباسا الشدة والمكروه
الا ان البوس في الفقر والحرب اكثر والباس والباسا في النكاية قاله الراغب وفيه قراءات
بلغت ستة وعشرين منها بئيس بالهمز على وزن فعيل ومعناه شديد نحو وصف
او مصدر كالنكير وصف به ومنها بئس بفتح الباء وسكون الياء التحتية المثناة والهمزة المفتوحة

كضيغم وصيقل وهو من الاوزان التي تكون في الصفات والاسماء والياء اذا زيدت في المصدر هكذا
تصير اسما او صفة كصيقل وصيغل كما قاله المرزوقي وعينه مفتوحة في الصحيح مكسورة في المعتل
كسيد ولذا قال الواحدي قراءة عاصم في رواية عنه بكسر الهمزة انها ضعيفة رواية ودراية وبحثه ان
المهموز اخو المعتل قوله وابن عامر بيس الخ فاصله بئس بباء مفتوحة وهمزة مكسورة كحذر فسكن
للتخفيف كما قالوا في كبد كبد وفي كلمة كلمة وقراءة نافع رحمه الله تخرج على ذلك الا انه قلب الهمزة
بالسكون ياء وانكسار ما قبلها او هذه القراءات تخرجان على ان اصله بئس التي هي فعل ذم
جعلت اسما كما في قيل وقال والمعنى عذاب مذموم مكروه وقوله كما قرئ الخ اي قرئ به بالكسر
على الاصل وقوله او على انه بائس للقراءة الثانية فقط وكان الظاهر جعل اسما او صفة به
كما قيل وفيه نظر قوله وقرئ بيس كريس منه قراءة نصر بن عاصم ولها تخريجان احدهما سن
انه من البوس بالواو واصله بيوس كبيوت فاعل اعلاله والثاني ما ذكره المص رحمه الله
ورئيس كلميس سيد القوم ولذا اطلقه الناس على صاحب السفينة واصله على ما قاله زبير
لا زبير كما يتبادر الى الذهن لان اعلاله اقيس وبايس بزنة اسم الفاعل اي ذو باس
وشدة وقوله بسبب فسقهم اشارة الى ان ما مصدرية والفسق كما انه سبب للابتلاء سبب
للهلاك اذا اصر عليه او المراد به اصرارهم على فسقهم او تكالبهم الامر وعدم امتثال النهي قوله
تكبروا عن ترك ما نهوا عنه الخ قدر المضاف اعني ترك اذ التكبر والاباء عن نفس المنهي
عنه لا يذم كما في قوله وعتوا عن امر ربهم اي عن امتثاله وهو مناسب لتقدير المضاف مطلقا قوله
لاقتضاء المقام له المناسبة بين الامر والنهي وان لم تكن مقصودة بالذات
كقوله انما قولنا لشيء الخ تقدم تفسيرها في البقرة وخاسئ الكلب لسبع طرده والكلب بعد
وقوله انما قولنا الخ سياتي في تفسير سورة النحل يعني ان الامر تكويني لا تكليفي لانه ليس
في وسعهم حتى يوصفوا به وفي الكلام استعارة تخييلية شبه تاثير قدرته تعالى في
المراد من غير توقف ومن غير مزاولة عمل واستعمال آلة بامر المطاع للمطيع في حصول
المامور به من غير توقف وهو ظاهر كلام المص رحمه الله وسياتي تحقيقه ان شاء الله
قوله والظاهر يقتضي ان الله تعالى الخ اي اوقع بهم نكالا في الدنيا غير المسخ لكنه لم يبين
وهذا انسب ان لا ينبه العذاب الشديد بقوله في الاخرة كما نبهناك عليه وقوله
ويجوز الخ فيكون العذاب البئيس هو المسخ ومعنى الاية تفصيل لما قبلها وقوله مطرود في
اي جعل طريقا يستخلص منه واتيانا كاستقاما جم نسيب وهو القريب ومسخ القلوب ان لا يوفقوا
لفهم الحق قوله اي اعلم الخ معنى تاذن تفعل من الاذن وهو بمعنى آذن اي اعلم والتفعل
يجيء بمعنى الافعال كالتوعد والايعاد قوله او عزم لان العازم الخ يعني انه عبر به عن
العزم لان العازم على الامر يشاور نفسه في الفعل والترك ثم يجزم فهو يطلب من النفس
الاذن فيه فجعل كناية عن العزم او مجازا عنه ولما كان العازم جازما كان معنى عزم
جزم وقضى فافاد التاكيد فلذا اجرى مجرى القسم واجيب بما اجاب به وهو قوله
ليبعثن هنا وفي كلام عمر رضي الله عنه عزمت عليك لتفعلن كذا وقد صرح به اهل
اللغة والنحو فان قلت مقتضى هذا انه يصح ان يقال عزم الله علي كذا وفي الظاهر
خلافه وقد صرح النحرير بمنعه في غير هذا المحل من شرح الكشاف قلت ليس الامر

كما ذكر

كما ذكر فانه ورد في حديث في صحيح مسلم رحمه الله وفي تهذيب الازهري عن ابن شميل انه ورد عزمة
من عزمات الله اي حق من حقوق الله وواجب مما اوجب الله قوله الى آخر الدهر هذه الاية فيه
نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ورفع الجزية لانه من اشراط الساعة الملحقة بامور الاخرة
وفسر العقاب بعقاب الدنيا لقوله سريع فان ظاهره انه عقاب عاجل لا آجل وقوله لمن تاب
وآمن قيد به لاقتضاء المقام وليس على مذهب المعتزلة لانه لم ينف العفو عمن لم يتب
وقوله وقطعناهم الخ من معجزات القرآن لانهم كذلك لا دولة لهم ولا سلطان يجمعهم
والشوكة القوة والقهر وقوله مفعول ثان او حال اشارة الى القولين السابقين في كون
قطع متضمن معنى صير او لا لكن تفسيره بفرقناهم يناسب الحالية وتفسيره مثله وقوله
بحيث لا يكاد الخ اخذه من الارض والتعظيم قوله صفة او بدل منه الخ اي من
امما على الوجهين اما الوصفية فظاهرة واما البدلية فقد خصه المعرب بالحالية ولكن
منع الجملة حالا مسد له من الحال اي حال كونهم منهم الصالحون وجوزه غيره على المعنى لانه
بجعل الجملة صفة موصوف مقدر هو البدل في الحقيقة اي قوما منهم الصالحون الخ
طيبي والصالحون مبتدا او فاعل للظرف وقوله هم الذين آمنوا بالمدينة قيل انه خلاف
الظاهر لتفريع قوله فخلف من بعدهم خلف عليه وضم المص رحمه الله اليه نظرا لم يخف
الاشكال وقيل هم الذين وراء الصين قوله تقديره ومنهم ناس دون ذلك
الخ اشارة الى القاعدة المشهورة بين النحاة وهو ان الموصوف بظرف او جملة انما يطرد
حذفه اذا كان بعض اسم مجرور بمن او في مقدم عليه كما في منا ظعن ومنا اقام وغيره
سعد ممنوع عندهم على المشهور كما قيل انه شاع في الاستعمال وقوع المبتدا او الخبر ظرفا نحو
واستثنى النحاة جعل الاول خبرا والثاني مبتدا لانه بتقدير موصوف دون العكس فان
كان ابعد من جهة المعنى والتاخير بالخبر احرى وكانهم يريدون الضمير الى الحذف في اوانه
اولى مما انكار ولكن الذي جنح اليه ان يعتبر المعنى يقتضي ان التاخير خبر وهو
الاصل اذ معنى منا ظعن بعضنا ظاعن وبعضنا مقيم ومحط النظر والمقصود بالافادة الظعن
والاقامة وليس القصد الى ان الظاعن والمقيم تحقق ولكن لم يعلم انه منهم وفسر عليه ما في
النظم وهو كما قال لكن نظر الزمخشري ادق لان محل الفائدة كونهم منقسمين الى قسمين ويعينه
مقابلته بقوله منهم الصالحون فانه لا يصح فيه ان يكون الظرف صفة للمبتدا لانه من
الاخبار عن النكرة بالمعرفة او تقديم المتعلق معرفة وكلاهما خلاف الظاهر فالمعنى
انهم منقسمون الى قسمين ولا حاجة الى ما اعتذر به فتدبره قوله اي منحطون عن الصلاح
وهم كفرتهم وفسقتهم يعني ان المراد بدون من انحط عنهم ولم يبلغ منزلتهم في الصلاح
كما في قوله لا تتخذوا بطانة من دونكم كما قاله الراغب ومن فسره بغير فقد تسمح فان
اريد بالصلاح الايمان فمن دونهم الكفرة وان اريد ظاهره فهم الفسقة وظاهر كلام
سمين المص رحمه الله انه اراد ما يشملهما وجعل ذلك اشارة الى الصالح لافراده قيل
وكانه قيس تقدير مضاف وهو اهمال فان اشير به الى الصالحين لم يحتج الى تقدير وقد
ذكر النحويون ان اسم الاشارة المفرد قد يستعمل للمثنى والجموع وقوله بالنعم والنقم لانها

مما يختبر بها وقوله يشترون وقع في نسخة يشترون قوله مصدق نعت به الخ هذا هو الصحيح
لانه يوصف به المفرد وغيره وكذا رد القول بانه جمع واما رده بانه ليس من ابنية الجمع فغير
وارد لان القايل بانه جمع اراد انه اسم جمع لان اهل اللغة يسمون اسم الجمع جمعا كما صرح به
ابن مالك في شرح الالفية ونقله النحرير واما الخلف والخلف بالفتح والسكون فهل هما بمعنى
واحد او بينهما فرق فيه تفصيل فقيل هما بمعنى وهو من يخلف غيره صالحا كان او طالحا وقيل ساكن
اللام يختص بالطالح ومفتوحها بالصالح وفي المثل سكت الفا ونطق خلفا ويؤيد الاول قوله
وبقيت في خلف كجلد الاجرب وقال بعض اللغويين قد يجي خلف بالسكون للصالح وخلف
بالفتح لغيره وقال البصريون يجوز التحريك والسكون في الردي واما الجيد فبالتحريك
فقط ووافقهم اهل اللغة الا الفرا وابا عبيد واشتقاقه اما من الخلافة او من الخلوف وهو النتن
والتغير وقال ابو حاتم الخلف بسكون اللام الاولاد الواحد والجمع فيه سواء والخلف بفتح اللام البدل
ولدا كان او غريبا فالمراد بهم الذين كانوا في عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتعبير
تعبير الصالحين بمن آمن به كما مر وقوله يترددونها الخ اشارة الى ان الوراثة مجاز عن كونه
في ايديهم وانهم يقفون عليه بعد ابايهم كما كان الارث وقرء الحسن ورثوا بالضم والتشديد
مبنيا للمفعول قوله حطام هذا الشي الادنى الخ الحطام بالضم المتكسر من اليبس والمراد
حقارته وعرضه للزوال فان العرض بفتح الرا ما لا ثبات له ومنه استعار المتكلمون العرض
لمقابل الجوهر وقال ابو عبيد العرض بالفتح جميع متاع الدنيا غير النقدين وبالسكون
المال والقيم ومنه الدنيا عرض حاضر ياكل منه البر والفاجر وهو حقيقة موصوف الادنى
الذي توجيها للتذكير مع ان المراد به الدنيا وهي والدنيا من الدنو لقربها بالنسبة
الى الاخرة واما كونها من الدناءة فخلاف الظاهر لانه مهموز ولذا تركه الجوهري واخره
المص رحمه الله والرشى بضم الرا وكسرها جمع رشوة وكون الجملة حالية ظاهرة ويكفي
مقارنته لبعض زمان الوراثة لامتداده قوله وهو يحتمل العطف والحال الخ الثاني خلاف
الظاهر لاحتياجه الى تقدير مبتدا اي وهم يقولون وذكره في باب الفاعل وجه كونه ظاهرا ان
فالاول اولى واظهر قوله من الضمير في لنا الخ هكذا اعربه الزمخشري ولم يبين
انها حال من ضمير لنا او يقولون فقيل مراده الثاني والقول بمعنى الاعتقاد
والظن ولذا قال يرجون المغفرة مصرين وقيل انما قاله للغرض الذي ذكره
وهو ان المغفرة شرطها التوبة وهو مذهب المعتزلة واما اهل السنة فلا يشترطونه
ولا يرد عليه ان جملة الشرط لا تقع حالا لان ذلك جايز كما قاله السفاقسي والظاهر
ان هذه الجملة مستانفة قلت وان كانت نزعة اعتزالية لكن الحالية
ابلغ لان رجاهم المغفرة في حال يضاد ما ادعوه بالانكار عليهم واعترض على المص رحمه الله
بان الظاهر انه حال من فاعل يقولون كما يدل عليه سياق كلامه وسيجيء في الكشاف
ما يقرب منه في قوله تعالى في التوبة ويحلفون بالله لو استطعنا لخرجنا معكم ولم يتابعه

المص

المص هناك ورد بان تقييد القول بذلك لا يستلزم تقييد المغفرة به والمطلوب الثاني لانه
يحتمل حينئذ ان يقولوا ذلك حال اخذهم الرشى اذا ظفروا به ويكون اعتقادهم المغفرة
ويتم به شرط الرجوع والانابة تغافلا اذ لا انه حال من ضمير لنا فان المعنى حينئذ
يجزمون بغفرانهم مع عدم التوبة وفيه نظر فتامل قوله يرجون المغفرة قيل الرجاء ليس
المراد بالرجا ما يحتمل عدم الوقوع فانهم يقطعون بالمغفرة لما صرح به قريبا وقوله
مقرر بيان للخالد والجملة الحالية من كلام الله لا من المحكي حتى يرد عليه بانهم بالجنة
كما قيل قوله اي في الكتاب هو اما بيان لحاصل المعنى والاضافة اختصاصية على معنى اللام
او اشارة كما قاله الطيبي رحمه الله الى ان الاضافة على معنى في اي الميثاق المذكور في الكتاب
قوله عطف بيان لميثاق الخ وقيل انه بدل منه وقيل انه مفعول لاجله وان تحذف
وقيل متفرع لميثاق الكتاب لانه بمعنى القول ولا ناهية جازمة وعلى الاول هي نافية قوله
او متعلق به اي بتقدير قبله حرف جر هو متعلق بالميثاق لانه عهد به لهم وقوله والمراد
توبيخهم على البت بالمغفرة اي القطع به هذا رد على الزمخشري في جعله متضمنا الى رد
مذهب اهل السنة فانهم لا يجزمون بالمغفرة للمطيع فضلا عن العاصي بل يجوزون
تعذيب المطيع ومغفرة العاصي المصر ولو انصف لكان مذهبه في البت بمغفرة التائب
اقرب الى ما نسب اليهم وهو من التعصب الذي حمله على التعسف باساءة الادب الى نقل
من التورية لم يثبت مع انه منسوخ محرف او مخصوص بهم لو ثبت ولذا تركنا تفصيله
لما فيه وقوله فالمراد توبيخهم اشارة الى انه ناظر الى قولهم هذا اقبل والحق انه ناظر
اليه والى قوله ياخذون عرض الخ وقوله والدلالة بالرفع معطوف على توبيخهم وقوله
البت بالمغفرة هو الداعي الى تاويل الرجا بما تقدم وهو يقتضي ان السين للاستقبال
مع التاكيد وعلى كل حال ففي المقام كدورة قوله من حيث المعنى وان اختلفا
خبرا وانشا اذ المعنى اخذ عليهم ميثاق الكتاب ودرسوا وجوز بعضهم كونه معطوفا على الم يوخذ
ودخول الاستفهام عليهما وهو خلاف الظاهر وان عطف على ورثوا فجملة الم يوخذ معترضة
وما قبله حالية وجعل بعضهم المجموع معترضا ولا مانع منه وقيل انه حال باضمار قد
وقد قرا الجحدري ان لا تقولوا بالخطاب على الالتفات وقرا علي والسلمي ادارسوا
بتشديد الدال واصله تدارسوا فصرف كتصريف ادارأتم كما مر وقوله مما ياخذه هؤلاء
اي من عرض الدنيا السابق قوله فيعلموا ذلك تقريع او تفسير كما مر نظيره وقوله
على التلوين اي تلوين الخطاب وهو جعله لمن بعد اولئك والمراد الالتفات وان كان
التلوين اعم منه كما يعلم من شرح المفتاح قيل هذا على تقدير كون الخطاب
للماخوذ عليهم الميثاق فلو كان للمومنين فلا التفات فيه ولك ان تقول انه المراد
بالتلوين وقوله اعتراض والاعتراض قد يقترن بالفاء كما علم نعلم المرء ينفعه
ولذا قوله انا لا نضيع الخ كما في الكشاف قيل وهو مبني على ان الاعتراض يكون
في اخر الكلام وفيه نظر قوله على تقدير منهم الخ وقيل الرابط العموم الذي فيه وقيل

العوض عن الضمير واصله مصالحهم وقوله تنبيها على ان الاصلاح كالمانع من التضمين لان
التعليق بالمشتق يفيد علية ماخذ الاشتقاق فكانه قيل لا نضيع اجرهم لاصلاحهم وقوله
وافراد الاقامة اي تخصيصها بالتصريح بها مع دخولها في التمسك بالكتاب لانافتها اي
لشرفها لانها عماد الدين وقيل ان خبر المبتدا محذوف كالا نجزيهم ونحوه قوله قلعناه
ورفعناه الخ اذ كان معناه الجذب كما قاله المصنف رحمه الله يضمن معنى الرفع واما القلع
فانه من لوازمه لبطلان قوله ورفعنا فوقهم الطور واختلفت عبارات اهل اللغة
فيه ففسره بعضهم بالقلع وبعضهم بالجذب وبعضهم بالرفع وعليه فلا حاجة الى التضمين
وقوله سقيفة فسر به مع انه كل ما علا واظل لاجل حرف التشبيه اذ لولاه لم يكن
له حوله وجه وفسر الظن باليقين لانه لا يثبت في الحق وقيل انه على اصله وهي الكتاب
لقوله لانه لم يتم متعلقه لانه اذا لم يتم متعلقه كيف يتحقق اليقين ولذا قيل مراده باليقين
الاعتقاد الراجح الذي يكاد ان يكون جازما وهو الظاهر كما قاله العلامة قال المفسرون
معناه علموا وتيقنوا وقال اهل المعاني قوي في نفوسهم انه واقع بهم ان خالفوا وعند اهل الاظهر
في معنى الظن وسياتي ما فيه وقوله ساقط عليهم اشارة الى ان الباء بمعنى على كما في ان تامنه بقنطار
وهو احد معانيها وقوله لانهم كانوا يوعدون به اي بشرط عدم القبول كما سيصرح به فسقط
ما قيل ان المتوقع في القصة ان يقبلوا ما في التوراة لا يقتضي علمهم لا يقتضي تيقنهم بوقوع ابن كمال
الجبل عليهم لامكان خلافه بالقبول ولذا عدم ثبوت الجبل في الجو لا يقتضيه لانه على خلاف العادة
واما على خرقها فلا بعد فيه كرفعه فوقهم وقد قرر فيه وقد رد بان المتيقن لم وقوع الجبل س
عليهم ان لم يقبلوا ما في التوراة لكونه معلقا عليه ولا يقدح فيه عدم وقوعه اذا قبلوا كما احتمال
ثبوته على خرق العادة لا يتردى الى انه يتيقن احد امساكه في الجو مع امكان عدمه كما في
قصة ابراهيم عليه الصلاة والسلام **قوله** وانما اطلق الظن الخ اي المراد هنا اليقين اي الاعتقاد
الجازم بانهم ان لم يقبلوا وقع وهو لا يقتضي الوقوع بدون شرطه فلم سمي ظنا اجاب
عنه بانه لما لم يكن متعلقه اي مفعوله واقعا لعدم شرطه اشبه المظنون الذي قد يتخلف
فسمي ظنا والا فهو يقين لاخبار الصادق الذي لا يتخلف ما اخبر به والحق من قال بعد
ما خفي ما معه فيه انه حينئذ يكون جهلا لا يقينا وبهذا عرفت ان كلام المصنف رحمه الله
لا غبار عليه وان تاويله الظن باليقين لا يرد عليه شيء مما مر فان قلت كلام المصنف
رحمه الله لا يخلو من اشكال لانه فسر الظن باليقين وعلله بانه لم يقع متعلقه اي ما علق
عليه عدم الوقوع وهو قبول احكام التوراة فاذا لم يقبلوا ما وقع عليهم قلت تيقنهم
ذلك بناء على ما كانوا يعهدوه وعلى ما في انفسهم من علم القدرة على الفعل فلم يكن عليهم ذلك
قبلوه وسجدوا على جباههم واخذوا ذلك كما رواه ابن حبان فان الجبل لم يقع عليهم وعلى
تقدير قابلين فبانحذ لما ونحوه وهذا التقدير لا بد منه لبسط النظم وقوله بكل
حال بتاويل يجدونه **قوله** بالعمل به يعني ان الذكر كناية عن العمل به او مجاز وهو ظاهر
قوله كالمنسي وليس اشارة الى انه يجوز حمله على حقيقته كما قيل وقوله فيا بيح الاعمال
اشارة الى مفعوله المقدر **قوله** اي اخرج الخ اي ان الكلام محمول على ما يتبادر منه واخذ

استعارة

استعارة يعني اخرجها وجه لان الاخذ لشي يخرجه من مقره وقوله بدل البعض هو احسن من جعله
بدل اشتمال ووجه السافعي وفيه نظر **قوله** نصب لهم دلائل ربوبيته الخ يعني انه استعارة
تمثيلية شبه فيه مركب بمركب وعدل عن قول الزمخشري انه من باب التمثيل والتخييل
لانه ربما يتوهم منه ان فيه استعارة تخييلية وليس كذلك لا انه قيل ان اطلاق التمثيل على كلامه انتصاف
تعالى جائز واما اطلاق التخييل فغير جائز لان كلام الله وارد على اساليب كلام العرب فلا منع
في اجرائه مجرى كلامهم حتى يطلق عليه مثله كالالتفات ونحوه مما منعه بعض الظاهرية والمراد
بالتخييل الا انه ليس في الخيال وتصوير المعقول بصورة المحسوس لان الف العامة بالمحسوس اتم
واكمل وادراكهم له اغم واشمل وقد تبع في كونه تمثيلا الزمخشري وغيره واعلم ان ما ذكره الزمخشري
هنا بمعناه انه شبه من اودع الله فيه عقلا يدرك به ما نصب لهم من الدلائل عندهم للايمان
به بذوات ذراريهم التي اشهدها على انفسهم فاقرت الا ان المعتزلة يشترطون في الادراك
البنية كما نقله ابن المنير في تفسيره فالمشبه امر محقق والمشبه به امر موهوم متخيل
لا حقيقة له في الخارج ثم من قبيل ما يحكى عن الحيوان والجماد وعليه قوله تعالى فقالتا
اتينا طائعين ولذا جعله تخييلا وليس المراد به الاستعارة التخييلية المشهورة فان قلت
كل الناس بعد فطلعهم بنو ادم وذريته فمن المخرج والمخرج منه والكل واحد قلت
هذا مما استشكلوه والزمخشري تخلص منه بحمل بني ادم على قدماء اليهود القائلين عزير ابن الله
والذرية على المعاصرين للنبي صلى الله عليه وسلم كما في البحر الكبير **قوله** ويدل عليه قوله قالوا
بلى الخ اي يدل على انه تمثيل لا على ظاهره بقية الاية من قوله الى اخرها لانه لو اريد حقيقة
الاشهاد والاعتراف وقد انا انزل الله تلك الحالة بحكمته لم يصح ان يقولوا يوم القيامة انا كنا
عن هذا غافلين وبلى جواب الست قال ابن عباس رضي الله عنهما لو قالوا نعم لكفروا
لان المنفي اذا اجيب بنعم كان تصديقا للمنفي ثم قال لو البعض بنا وقد قيل عليه انه صح ذلك سمين
عنه فنعه ان المنفي صار اثباتا في تقديرا التقرير فكيف يكون كفرا ذا ذاك المانع من جهة اللغة
وهو ان النفي اذا قصد ايجابه اجيب ببلى وان كان مقررا اجيب دخول الاستفهام عليه
تغليبا لجانب اللفظ ولا يراعى المعنى الا شذوذا كقوله

اليس الليل يجمع ام عمرو ● وايانا فذاك بنا تداني
نعم وارى الهلال كما تراه ● ويعلوها النهار كما علاني

فاجاب اليس بنعم مراعاة للمعنى لانه ايجاب وفيه نظر وقوله شهدنا من كلام الله
فضمير نا لله او من كلام الملائكة عليهم الصلاة والسلام او من كلام الذرية **قوله** كراهة ان تقولوا
هذا تاويل البصريين في مثله والكوفيون يقدرون فيه لا النافية اي لئلا يقولوا وهو
مفعول لاجله وعامله اشهدهم او مقدر يدل عليه وقوله لم تنبه بصيغة المجهول تفسير
للغفلة وقراة ابي عمرو بالغيبة لقوله اشهدهم وقراة الخطاب لقوله ربكم **قوله** لان التقليد
عند قيام الدليل الخ تعليل لمضمون الكلام وما فهم منه اي لم ذلك ولم يقبله لان تقليد
الاباء الخ وقوله المبطلين صفة ابائهم وفي بعض النسخ بالرفع على القطع **قوله** وقيل لما
خلق الله ادم الخ هذا حديث صحيح اخرجه مالك في الموطا وكثير من المحدثين عن مسلم بن يسار

ابن عمر رضي الله عنه سئل عن هذه الآية فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال ان الله تعالى خلق ادم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل اهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للنار وبعمل اهل النار يعملون فقال الرجل يا رسول الله ففيم العمل فقال ان الله اذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل اهل الجنة حتى يموت على عمل من اعمال اهل الجنة فيدخله الله الجنة واذا خلق الله العبد للنار استعمله بعمل اهل النار حتى يموت على عمل من اعمال اهل النار فيدخله الله النار وللمفسرين والمحدثين ومشايخ الصوفية هنا كلام طويل الذيل والحديث ناطق بان هذا معنى الآية لا انه من قبيل التمثيل كما اطبق المعتزلة على ان القرآن لا يفسر بالحديث بخلاف الاجماع من يعتد به وكذا قول الامام ان ظاهر الآية يدل على اخراج الذرية من ظهر بني ادم وليس فيه ما يدل على انهم اخرجوا من صلب ادم فاما يدل على نفيه الا ان الخبر دل عليه فثبت خروجهم من ادم بالحديث ومن بني ادم بالآية لا يطابق سياق الحديث مع جواز ان يراد ببني ادم هذا النوع الشامل لادم عليه الصلاة والسلام كما هو مشهور في الاستعمال ولذا قيل الواجب على المفسر ان لا يفسر القرآن برأيه اذا وجد النقل عن السلف فكيف بالنص القاطع من حضرة الرسالة فان الصحابي سأله عما اشكل عليه من معنى الآية ولذا فهم الفاروق رضي الله عنه فقال [illegible] ظهر ادم لان الله اخرج بعضهم من بعض على الترتيب في التوالد واستغنى عن ذكر ادم عليه الصلاة والسلام لعلمه واما قولهم ان هذا الاقرار عن اضطرار فيلزم ان لا يكونوا محجوجين يوم القيامة فمدفوع بانهم قالوا شهدنا يومئذ فلما زال العلم الضروري ووكلوا الى رأيهم نصبت الادلة وارسلت الرسل ليتيقظوا عن سنة الغفلة ولا يغيب عنهم ما اخذ عليهم من العهد فان قالوا ايدنا يوم الاقرار بالتوفيق والعصمة وحرمنا بعده فنترك الالزام لانه اذا قيل لهم الم نمكنكم بالعقول والبصائر لهم ان يقولوا حرمنا اللطف والتوفيق فاي منفعة لنا بذلك فبعد اسقط ما تشبث به بعض شراح المصابيح هنا واما كيفية هذا الاخراج وانه من المسام وان الله خلق فيهم عقلا كنملة سليمان صلى الله عليه وسلم الى غير ذلك مما سأل عنه فالحق انه من العلوم المسكوت عنها المحتاجة الى كشف الغطاء وفيض العطا وانشد هنا بعض العارفين ۝ ليسمعون كما سمعت كلامه ۝ خروا لعزته ركعا وسجودا ۝ فقال الامام السهروردي في عوارف المعارف قيل لما خاطب الله السموات والارض بقوله ائتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طائعين نطق من الارض واجاب موضع الكعبة ومن السماء ما يحاذيها فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما اصل طينة رسول الله صلى الله عليه وسلم من سرة الارض بمكة فقال بعض العلماء هذا يشعر بان اول ما اجاب من الارض ذرة المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم ومن موضع الكعبة دحيت الارض فصار رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الاصل في التكوين والكائنات تبع له والى هنا اشار صلى الله عليه

طيبي

توربشتي

اي الكعبة منه

على ان البضعة من الكعبة التي اجابت الله تعالى وما يحاذيها من السما اتينا طائعين هي ذرة المصطفى عليه السلام وهو الاصل في التكوين الخ

وسلم

على سبب نقل طينته عليه السلام من مكة الى المدينة حتى دفن بها

وفي حكمة تفضيله لا ردي عن علي في مما جنة عمر رضي الله عنهما ونعيه قوله صلى الله عليه وسلم الحجب بين الله في ارضه فافهم منه

وسلم بقوله كنت نبيا وادم بين الماء والطين وفي رواية بين الروح والجسد وقيل بذلك سمي اميا لان مكة ام القرى وذرته ام الخليقة وتربة الشخص مدفنه وكان يقتضي ذلك ان يكون مدفنه صلى الله عليه وسلم بمكة حيث كانت تربته منها ولكن قيل ان الماء لما تموج رمى الزبد الى النواحي فوقعت جوهرة النبي صلى الله عليه وسلم الى ما يحاذي تربته بالمدينة والاشارة الى ما ذكرناه من ذرية رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ما قال تعالى واذ اخذ ربك الآية وورد في الحديث ان الله تعالى مسح ظهر ادم واخرج ذريته منه كهيئة الذر واستخرج الذر من مسام الشعر فخرج الذر كخروج العرق وقيل كان المسح من بعض الملائكة عليهم الصلاة والسلام فاضاف الفعل الى المسبب وقيل معنى القول بانه مسح انه احصى كما يحصى الارض بالمساحة وكان ببطن نعمان واد بجنب عرفة بين مكة والطائف فلما خاطب الذر واجابوا ببلى كتب العهد في رق ابيض واشهد عليه الملائكة عليهم الصلاة والسلام والقمه الحجر الاسود فكانت ذرة رسول الله صلى الله عليه وسلم هي المجيبة من الارض انتهى **قوله** وقد حققت الكلام فيه في شرحي لكتاب المصابيح قال فيه وظاهر الحديث لا يساعد ظاهر الآية فانه تعالى لو اراد ان يذكر ان استخراج الذرية من صلب ادم دفعة واحدة لا على توليد بعضهم من بعض على مر الزمان لقال واذ اخذ ربك من ظهر ادم ذريته والتوفيق بينهما ان يقال المراد من بني ادم في الآية ادم صلى الله عليه وسلم واولاده فكأنه صار اسما للنوع كالانسان والبشر والمراد من الاخراج توليد بعضهم من بعض على مر الزمان واقتصر في الحديث على ذكر ادم صلى الله عليه وسلم اكتفاء بذكر الاصل عن ذكر الفرع انتهى وقد علم ما فيه مما سبق **قوله** والمقصود من ايراد هذا الكلام الخ يشير الى الرد على الزمخشري اذ خصه ببني اسرائيل فان حمله على العموم الرد على الزمخشري ويلتفي دخولهم في العموم دخولا اوليا ومبناه على التمثيل الذي اختاره تبعا للزمخشري وجزم به في شرح المصابيح وقوله ولعلهم يرجعون معطوف على مقدر اي ليظهر الحق ولعلهم الخ وقيل الواو زائدة **قوله** هو احد علماء بني اسرائيل الخ فهو بلعام بن باعوراء ايضا فانه من بني اسرائيل في رواية ابن عباس رضي الله عنهما وفي رواية غيره انه من الكنعانيين **قوله** او امية الخ هو عبد الله بن ابي ربيعة بن عوف الثقفي شاعر جاهلي كان اول امره على الايمان ثم اضله الله تعالى لانه كان يظن انه يبعث اليه وقال ابن كثير رحمه الله انه لقي النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤمن به ولما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله

۝ ان يوم الحساب يوم عظيم ۝ شاب فيه الوليد يوما ثقيلا

يظن

قال آمن شعره وكفر قلبه وقوله اوتي بعض كتب الله او الاسم الاعظم **قوله** ان يكون هو ايمانه يكون هو ذلك النبي فحينئذ كان يحذف او اسقير الضمير المرفوع للمنصوب وحقيقة السلخ كشط الجلد وازالته بالكلية عن المسلوخ عنه ويقال لكل شيء فارق شيئا بالكلية انسلخ منه كما قال الامام **قوله** حتى لحقه وقيل استتبعه قال الجوهري استتبعت القوم اذا سبقوك فلحقتهم وقال الراغب يقال اتبعه اذا لحقه وكذا فسره به الزمخشري وعدل عنه المصنف رحمه الله فقيل انه ذهب الى ان اتبع بمعنى تبع لكنه اعتبر فيه معنى اللحوق فهو رد لتفسيره بنفسه

اللحوق من غير اعتبار معنى آخر ولا يخفى ما فيه واستبعده يعني جعله تابعا له قيل وهو على
هذا هو متعد لمفعولين حذف ثانيهما وقدره في الكشاف خطوات لانه صرح به في غير هذه
الآية وفي الكشف في كونه بمعنى اللحوق لان المعنى فجعلته تابعا لي بعد ما كنت تابعا
لهم مبالغة في اللحوق وهو معنى قوله في البحر فيه مبالغة اذ جعل كأنه امام للشيطان
يتبعه فتأمل فالمراد عليه ما قيل فيه بحث والظاهر ان المعنى ان الشيطان كان وراءه
طالبا لاضلاله وهو لسبقه بالايمان والطاعة لا يدركه فلما انسلخ من الآيات ادركه **قوله**
ودعى ان قومه سألوه الخ وتتمته كما قال الامام ان قصد بلقه وغزاهم وكانوا كفارا فطلبوا
منه الدعاء عليه فالحوا عليه حتى دعا عليه فاستجيب له ووقع موسى صلى الله عليه وسلم
وبنوا اسرائيل في التيه بدعائه فقال موسى صلى الله عليه وسلم يا رب باي ذنب وقعنا
في التيه فقال بدعاء بلعم فقال كما سمعت دعاءه علي فاسمع دعائي عليه ثم دعا موسى صلى الله
عليه وسلم عليه ان ينزع منه اسم الله الاعظم والايمان ولذا ابدا القول بان بلعم كان نبيا
فقيل انه لا ينبغي التفوه به لانه لا يجوز عليهم الكفر بعد البعثة عند احد من اهل الملة
وقوله الى منازل الابرار اشارة الى انه رفع رتبة ومنزلة فمفعوله للذي وقيل انه
للكفر اي لازلنا الكفر بالآيات فالرفع من قولهم رفع الظالم عنا وهو خلاف الظاهر ورد انه روي
عن مجاهد رحمه الله **قوله** اي بسبب تلك الآيات اي الباء سببية والضمير المجرور للآيات
لا للمعصية كما قيل وقوله وملازمته بيان للمراد من الرفع بالآيات بانه بملازمته اي
العمل بها **قوله** مال الى الدنيا تفسير للاخلاد بالميل لان اصل معناه السكنى
واللزوم للمكان بنية الخلود قال ابن نوبة

بابنا حي من قبائل مالك • وعمرو بن يربوع اقاموا فاخلدوا •

ولما في التخلد من الميل الى المخلد اليه قال الراغب معناه ركن اليها ظانا انه مخلد
فيه وقوله او الى السفالة يعني المراد بالارض الدنيا او السفالة قال الطيبي الرواية فيه
فتح السين وفي الصحاح السفالة بالفتح نقيض العلو وبالضم نقيض النذالة **قوله** دانيا على رفعه
بمشية الله الخ رد على الزمخشري فانه اول قوله ولو شئنا فقال المراد بالمشيئة ما هي تابعة له
ومسببة عنه كانه قال ولو لزمها لرفعناه الخ قال النحرير لما كان ظاهر الآية مخالفا لمذهبه
والمعتزلة في وقوع الكائنات بمشيئة الله تعالى اخلد الى التأويل بحمل مشيئة الله مجازا عن
سببها وهو لزوم العمل بالآيات تفريعا للاستدراك بما هو فعله المقابل للزوم
الآيات وهو الاخلاد الى الارض والميل الى الدنيا لكنه ذهل عن انه هذا ما صير الى
المجاز قبل لو انه لجواز ان يكون ولو شئنا على حقيقته واخلد الى الارض مجازا
عن سببه الذي هو عدم مشيئة الرفع بل الاخلاد وانما ترك التعويل على مكافأته
في مثل هذا المقام وهو حمل المشيئة على مشيئة القسر والالجاء لان الاستدراك
بقوله ولكنه اخلد لا يلائمه لفوت المقابلة **قوله** فاوقع موقعه اخلد الى الارض
واتبع هواه مبالغة فان الاخلاد الى الارض كناية عن الاعراض عن الآيات

والكناية ابلغ من التصريح وقوله حب الدنيا رأس كل خطيئة اي اصلها ووقع لبعض الناس
تصحيف حسن فيه وهو حب الدنيا بمعناه المعروف اس كل خطيئة اي اصلها **قوله** فصفته
التي هي مثل في الخسة قال ابو حيان المثل مشترك بين الوصف وما يضرب والمراد هنا
الوصف العجيب المستغرب واشار المص الى استعماله في تلك الصفة لانه يتمثل بها وقد مر
تحقيقه في البقرة وقوله وهو لهث لاخر احواله او للصفة لكونه بمعنى الوصف **قوله** واللهث
ادلاع اللسان بالدال والعين المهملتين اي اخراجه تنفسا بعناء وشدة عال ولشدة خفقان القلب
الناشئ عن ضعفه والمثل كالصفة لا الحال والقصة ليقطع بانه من تشبيه المركب
بالمركب بل الظاهر انه تشبيه لصفته بصفة الكلب او لنفسه بنفسه في غاية الخسة
والذلة وذكر اللهث في كل حال لاختصاصه به ولانه حالة مستبشعة ملحوظة لكن تقدم
من جعل الشرطية حالا من الكلب قيد في التشبيه به ان التشبيه مركب ولذا اول المص
رحمه الله التمثيل فيه بتشبيهه اليه **قوله** والشرط في موضع الحال الخ قد مر عن الكشاف ان
الشرطية تقع حالا مطلقا لكن في الحرف ان الشرطية لا تكاد تقع بتمامها حالا فاذا اريد
ذلك جعلت خبرا عن ضمير ذي الحال نحو جاءني زيد وهو ان تسأله يعطيك فتجعل جملة
اسمية مع الواو لان الشرط لصدارته لا يكاد يرتبط بما قبله الا ان يكون هناك فضل
قوة ثم يجوز اذا خرجت عن حقيقتها بان عطف عليه نقيضه او لم يعطف ولا بد في الاول
من حذف الواو نحو اتيتك ان تأتني او لم تأتني لانه يتحول الى معنى التسوية كالاستفهام واما
الثاني فلا بد فيه من الواو نحو اتيتك وان لم تأتني اذ لو حذف لالتبس بالشرط الحقيقي قال
الطيبي ان الآية من القسم الاول ولذا ترك الواو لان المعنى حمل عليه او لم يحمل تلهث
المعروف فيه ترك الجواب وقيل الظاهر جعل الشرطية بيانا وتفسيرا للمثل كقوله كمثل آدم
خلقه من تراب وفيه نظر لان التمثيل في الخسة لا في اللهث وحده فتدبر **قوله** والتمثيل
واقع موقع لازم التركيب الخ المراد بالتمثيل مطلق التشبيه بالمعنى اللغوي ويحتمل ان يراد معناه
المعروف والمراد بلازم التركيب انه لم يرفع بل اذل واهين ولازم الشيء يدل عليه بطريق
البرهان وبينه ابين بيان فلذا افاد المبالغة والبيان ولان التمثيل بالنسبة الى حاصل
المعنى كناية وهي ابلغ من التصريح والبيان لكونه تصويرا للمعقول بالمحسوس ولذا
قيل المراد بلازم التركيب ما هو بمنزلة نتيجة فان مآله الى صورة قياس استثنائي
استثني فيه نقيض المقدم وليس المراد به الاستدلال بانتفاء المقدم على انتفاء التالي
حتى يقال انه غير منتج لان المقدم ملزوم للتالي ولا يلزم من نفي الملزوم نفي اللازم
بل المراد الاخبار بان سبب انتفاء التالي في الخارج هو انتفاء المقدم فيه ونظيره ما قيل
في قول النحاة لو لانتفاء الثاني لانتفاء الاول **قوله** وقيل لما دعا على موسى صلى الله عليه وسلم
خرج لسانه الخ ذكر فيه ثلاثة اوجه في الكشاف الاول تشبيهه بالكلب في الخسة تشبيه مفرد
بمفرد الثاني تشبيهه به في اتصال اللهث في النقصان وانه ضال وعظ او لم يوعظ كالكلب

مطلب

يلبث عليه حمل عليه او لم يحمل والظاهر ان التشبيه مركب في هذا الوجه والثالث التشبيه في اللهث
وهذا انسب الوجه الذي ذكره المصنف رحمه الله في وجه التشبيه في الاولين عقلي وفي الثالث تخييلي **قوله**
فاقصص القصص الخ ذلك اشارة الى وصف الكلب او الى المنسلخ من الايات وقوله فانه
نحو قصصهم فان بلعم بعد ما اوتي ايات الله انسلخ منها ومال الى الدنيا حتى صار كالكلب
كذلك اليهود بعد ما اوتوا التوراة المشتملة على نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر القرآن
المعجز وبشروا الناس باقتراب مبعثه صلى الله عليه وسلم وكانوا يستفتحون به انسلخوا عما
اعتقدوا في حقه صلى الله عليه وسلم وكذبوه وحرفوا اسمه **قوله** ساء مثل القوم الخ ساء بمعنى
بئس وفاعله مضمر ومثلا تمييز مفسر له ويستغني بتذكيره وجمعه وغير ذلك عن فعل
ذلك بضميره كما بين في النحو واصل ساء التعدي لواحد والمخصوص بالذم لا يكون الا من جنس
التمييز المفسر للضمير فيلزم صدق الفاعل والتمييز والمخصوص على شيء واحد والقوم مغاير
للمثل فلذا لزم تقدير مضاف من التمييز والمخصوص اي ساء اصحاب مثل او مثل القوم
ذوي باضافة قدر مثل ... ومثل ... فيكون للقوم وبعضه في التعجب وتقديرها
على فعل بالضم لتضمن الحال ومثل القوم فاعل ايضا اتفاقا والموصول في محل جر صفة القوم
او هي بمعنى بئس ومثل القوم فاعل والموصول هو المخصوص في محل رفع بتقدير مضاف اي مثل
الذين الخ فقدر ابو حيان في هذه القراءة تمييزا ورد بانه لا احتياج الى التمييز اذا كان الفاعل حيث
ظاهرا حتى جعلوا الجمع بينهما ضرورة على ثلاثة مذاهب فيه المنع مطلقا والجواز مطلقا والتفصيل
فان كان مغايرا جاز نحو نعم الرجل شجاعا زيد والا امتنع فمراد المصنف رحمه الله ان تقديره ساء مثل
القوم الذين كذبوا مثلهم الا ان قوله تعالى ذلك مثل القوم الذين كذبوا باياتنا الا انه ساء عنه كما
قيل او مثل الذين وقيل التقدير ساء مثلا القوم هو تقديره **قوله** اما ان يكون داخلا سعدي
في الصلة اي لا محل لهذه الجملة لانها اما معطوفة على الصلة او مستأنفة للتذييل والتاكيد للجملة
التي قبلها وقوله في الوجه الثاني وما ظلموا بالتكذيب الا انفسهم فيه اشارة الى انه
على هذا الوجه يكون التقديم للتخصيص وان سبب ظلمهم انفسهم هو التكذيب بخلافه على
الوجه الاول فان التقديم فيه لرعاية الفاصلة وسبب الظلم غيره فتأمل **قوله** تصريح
بان الهدى والضلال من الله الخ كلمة ظاهرة لا في لم مستلزمة للاهتداء فانه مبني على
تفسير الهداية بالدلالة الموصلة لا الدلالة على ما يوصل والكلام فيه مشهور او انه بمعنى
الدلالة على الموصل عارية عما زيد بها الكامل لاسنادها الى الله ولتعريض الاهتداء الى
ومقابلته بالضلال وما معه وقوله والافراد في الاول اي افراد الضمير وجمع رعاية
للفظ من وجمعه رعاية لمعناها وجمعه لما ذكره من ان الحق واحد والضلال طرق
متشعبة **قوله** والاقتصار في الاخبار الخ يعني انه اذا اريد بالهداية الدلالة الموصلة
كان من لزمها الاهتداء فيكون كالاخبار عن الشيء بنفسه وجعل الجزاء عين الشرط على حد
شعري شعري ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومثله يفيد

التعظيم

 العنوان

التعظيم والتفخيم وانه في الشهرة غني عن التوصيف والتعريف وكان في شكل شرفه و
من عنوان الكتاب وهو ما يعلم به ما فيه وذكره انه هو الوصف من عن لم انه اذا اعترض والفعل
عنونت ويقال عننت ويقال له علوان من علن اي ظهر وخطه علونت او فعلان من العلو
وعنيان لغة فيه لانه يعلم به ما يعني من الكتاب ولا يكون نونه اصلية لانه ليس في الكلام
فعيال وروي بكسر العين في جميعها كما قاله المرزوقي في شرح الفصيح وهو مرفوع
معطوف على المستلزم ومعنى لها النعم **قوله** ذرأنا خلقنا والذرء يخص الخلق وكلام لجهنم
لام العاقبة لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقال ابن عطية انها للتعليل
وقوله يعني المقتضي تخصيصه به لا اقتضاء ما بعده له وكانه زاد قوله في علمه تعالى ليشمل من ارتد
وثبت موته ومن نافق وقوله اذ لا يلقونها الخ يعني ان ذلك ليس لقصور في النطق
حتى لا يبنى بها كالبهائم وقيد السمع والبصر بما ذكر لينبه ولو اطلق لتنزيله منزلة العدم
اتجه **قوله** في عدم الفقه الخ اي الفهم يريد ان وجه الشبه امور مدركة ما قبله فهي كالتاكيد
لها ولذا فصلت عنه وقوله ما يمكن الخ سقط من بعض النسخ ومن في المنافع تبعيضية
او بيانية ويدرك معلوم او مجهول وقوله الكاملون الخ لصحة الحصر اذ الغفلة في غيرهم
عدم لكن كالغفلة بالنسبة الى غفلتهم وكمال غفلتهم بعلمهم بما اسلفنه من عدم الادراك **قوله**
فانه تدرك يعني جهة المبالغة في الضلال ليست جهة التشبيه حتى يؤدي الى كذب احد
الخبرين وتنافيهما فافهم **قوله** لانه دالة على معان هي احسن المعاني اشارة الى ان الحسنى انث
الاحسن للتفضيل وعدل عن تعليل الزمخشري لانه غير مناسب وقوله والمراد بها الالفاظ اي
المراد بالاسماء الالفاظ التي تطلق عليه تعالى مطلقا اي المراد به الاوصاف الحسنى فيكون كقولهم
طار اسم فلان في البلاد اي اشتهر نعته وصفته كما في الكشف **قوله** فسموه بتلك الاسماء اي المراد
بالدعوة التسمية كقولهم دعوته زيدا او بزيد اي سميته وقيل معناه نادوه بها **قوله** الدعا
وان كان التسمية الزائغين الذين يسمونه بما لا توقيف فيه تفسير لمعناه واشارة الى انه مضاف
مقدرا وهو تسمية بتوسعة المقام والزيغ اي الميل تفسير للالحاد لانه يقال لحد والحد بمعنى
مال ومنه لحد القبر لكونه في جانبه بخلاف الضريح فانه في وسطه وقيل لحد بمعنى جادل
والحد مال وكون اسماء الله تعالى توقيفية مطلقا هو المشهور وفيه اقوال اخر فقيل
التوقف في الاسماء دون الصفات وقيل يجوز مطلقا ما لم يوهم نقصا وقيل يكفي ورود
مادته في لسان الشارع والصحيح الاول قال الطيبي فان قلت …… البر الرحيم
يسمون الله باسم غير وارد والامة قد اتفقوا على صحته قلت …… انما فهم على
صحته بدليل على انه وارد يعني ان المراد بالشارع نبي من الانبياء فتأمل وقوله او باتوهم
اشارة الى القول الاخر والاول في اني المكارم للابوة وذما بعده للتجهيم ومنه ايهام قوله
اهل البادية وجهلة العرب كما في الكشاف **قوله** او لا يبالوا بانكارهم ما سمي به نفسه لان
العرب لما سمعوا اسمه الرحمن انكروه وكانوا يسمون مسيلمة رحمن اليمامة تعنتا في كفرهم

وفي الانتصاف في هذا الوجه بعد لان ترك الدعا ببعض الاسما لا يطلق عليه الالحاد في العرف لانه
يطلق على فعل لا ترك واجيب بان انكار بعض الاسما الحاد لانه تصرف فيها بالنقص كما ان الزيادة
الحاد للتصرف بالزيادة ولم يجعل الالحاد باعتبار اطلاقه على غيره تعالى لانه يرجع الى الوجه الثاني
بعينه وهو لا ينفي البعد **قوله** او يفندونهم والحادهم فيها الخ **قيل** هذا هو الصواب والواو انتصاف
في والحادهم عاطفة او للمعية والاية عليه منسوخة باية القتال **قوله** قيل لم يقل تسميتهم من (باطلا فيها على الاصنام صح)
الاصنام الهة كما في الكشاف لعدم كون الالحاد في اسمائه لان لفظ الاله يطلق على المعبود
مطلقا لكن اورد على قوله واشتقاق اسمائها منها ان الالحاد في المشتق دون المشتق منه
وفيه نظر **قوله** او اعرضوا عنهم فان الله مجازيهم فالاية وعيد كقوله ذرهم ياكلوا ويتمتعوا
فليست منسوخة وهو وجه مستقل وفي نسخة بالواو فهو من تتمة ما قبله وقوله بالفتح
اي فتح اليا والحا لانه من لحد وهو والقصد الطريق المستقيم او بمعنى المصدر **قوله**
للدلالة الخ متعلق بذكر وبيانه انه خلق للنار ظاهر وكونهم ممن ليس ملحدين عن الحق من
مجموع الكلام اذ لم ينظروا في دليل الحق ولم يعتبروا الايات فلذا يلحدون في اسمائه فقط حتى
يرد عليه انه مخصوص بمن في النظم **وقيل** انه يشير الى تقديره في النظم بقرينة مقابله اي وممن
خلقنا للجنة وفي لفظ من اشارة الى قلتهم بالنسبة لمن خلق للنار **قوله** واستدل به على صحة
الاجماع لان المراد منه الخ اي استدل بهذه الاية على انه حجة في كل عصر سوا عصر النبي صلى الله
عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم وغيرهم واستدل به ايضا على انه لا يخلو عصر عن مجتهد
الى قيام الساعة لان المجتهدين هم ارباب الاجماع وتطبيق الاستدلال على ارادة الاستغراق
من اللام بعدم امكانه على العهد الخارجي او الذهني والمستدل الجبائي **قيل** وهو مخالف بحر
لما روي من انه لا تقوم الساعة الا على اشرار الخلق ولا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض
الله ولذا امر منه المصنف بالتامل وقوله فانه معلوم **قيل** فيه انه معلوم من جهة الشارع كما في سعدي
قوله خير القرون قرني وفيه نظر **قوله** صلى الله عليه وسلم لا تزال من امتي طائفة الخ اخرجه
الشيخان من حديث معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما والمغيرة بن شعبة رضي الله
عنه وقد قاله في تفسير الاية وقوله اذ لو اختص تعليل له اي قاله مع عمومه بما يدل على من
العموم كذا قيل وفيه نظر **قوله** سنستدرجهم الخ وفي نسخة سنستنزلهم قال الراغب الاستدراج
استفعال من الدرجة بمعنى النقل درجة بعد درجة من سفل الى علو فيكون استصعادا
او بالعكس فيكون استنزالا وقد استعمله الاعشى في قوله ليستدرجنك القول حتى تهر
في مطلق معناه وليس من استعمال المشترك في معنييه اي نقربهم الى الهلاك باعمالهم
وادامة النعم عليهم حتى ياتيهم وهم غافلون لاشتغالهم بالتنعم ولذا قيل اذا رايت الله انعم
على عبده وهو مقيم على معصيته فاعلم انه مستدرج **قوله** حتى يحق عليهم كلمة العذاب
اي يجب عليهم كلمة العذاب وهي امره به كقوله تعالى خذوه فغلوه وهذا ان اريد بالعذاب
عذاب الاخرة **وقيل** هو نكال الدنيا كالقتل **قوله** عطف على سنستدرجهم الخ وفي نسخة
على سنستدرجهم فهو داخل في حكم الاستقبال وحكم السين وليس المراد بعطفه عليه الا ذلك

اذ لا يعطف

وفيه حينئذ خروج

اذ لا يعطف على جزء كلمة حقيقة او حكما **وقيل** انه استئناف اي وانا املي لهم
من غيبة المتكلم العظيم الى المتكلم المفرد وهو شبيه بالالتفات لا التفات لانه سعدي
المعرب والظاهر انه من التلوين **قوله** ان اخذي شديد لان المتانة الشدة والقوة في
المتين للظهر وقوله سماه كيدا فقد **قيل** عليه انه لا يخفى ان الاخذ وهو العذاب ليس باحسان
بل الذي ظاهره احسان هو استدراجهم وامهالهم ليس الا فالظاهر ان يقول سماه كيدا
لتفعله بهم من حيث لا يشعرون ويمكن ان يقال الكيد ليس هو الاخذ بل الانعام عليهم وامهالهم
مع عصيانهم حتى يستحقوا العذاب واخذهم اشد اخذ فقد مر احسان وعاقبته
الهلاك بعد خذلان فاضافة اخذي للعهد اي هذا الاخذ لمن هو غافل منهمك في لذته
كذلك فتدبر **قوله** روي الخ هذا الحديث اخرجه ابن جرير وغيره عن قتادة بلفظ يصيح
ويهتف بمناه ولذا ابتت ايضا واصله حكاية صوت وهو ان يقول يا صباحاه وهو نداء
الناعي من بعد وقوله فخذا فخذا اي قوما بعد قوم يا بني فلان يا بني فلان كما ورد التصريح
به فيه وهو بعد نزول قوله وانذر عشيرتك الاقربين والفخذ من العشائر واولها
الشعب ثم القبيلة ثم الفصيلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفخذ وقوله جنون اشارة الى ان الجنة
مصدر كالجلسة بمعنى الجنون وليس المراد به الجن كما في قوله من الجنة والناس لانه يحتاج
الى تقدير مضاف اي مس جنة او تخبط وما نافية **وقيل** استفهامية والفعل معلق
عنه **وقيل** موصولة والمعنى اولم يتفكروا في الذي بصاحبهم من جنة على زعمهم والقائل
هو ابو لهب وكون هذا سبب النزول احد قولين فيه **وقيل** انهم كانوا اذا راوا ما يعرض
له صلى الله عليه وسلم من برحا الوحي قالوا انه جن فنزلت **قوله** موضح انذاره بحيث لا يخفى على
ناظر الخ اي من ابان المتعدي ومفعوله لما ذكر فهو على ناظر دون سامع لقوله اولم ينظروا
ولانه ابلغ لجعله بمنزلة المحسوس المشاهد ولما كان هذا امرا يتعلق بما قبله من رسالته بتكذيبهم
فيما قالوه وامر النبوة يتفرع على التوحيد ذكر ما يدل على التوحيد بقوله اولم ينظروا في ملكوت
السموات ثم قال وما خلق الله من شيء والمقصود التنبيه على ان الدلالة على التوحيد غير
مقصورة على السموات والارض بل كل ذرة من ذرات العالم دليل على توحيده وفي كل شي
له اية تدل على انه واحد وهذا معنى كلام المصنف رحمه الله وهو ملخص كلام الامام وقوله
لينظروا تعليل للتعليل **قوله** عطف على ملكوت الخ الملكوت الملك العظيم **قيل** فيكون
على هذا معمولا لينظروا لكن لا يعتبر فيه بالنظر اليه انه للاستدلال اذ قيد المعطوف
فيه لا يلزم ملاحظته في المعطوف وكون ان مصدرية قاله ابو البقا لكن النحاة قالوا ان ان
المصدرية لا توصل الا بالفعل المتصرف وعسى غير متصرف وهو لا يصح له فلذا اسم
من دخولها عليه ولم يدخل بعده اللام الثابتة لعدم اللبس فالاحسن انها مخففة من الثقيلة سعد
قيل لعدم وقوع الجملة الانشائية خبرا ضمير الشان لما يلزم فيه والمصنف رحمه الله يمر عليه
واسم يكون ضمير الشان على كل تقدير وكان للانم من حمل هذا على التنازع انه خلاف الاصل
لما فيه من الاضمار قبل الذكر وعدم غناه لكن الشان في ضمير الشان انه فاته من هذا القبيل مع
التكرار هنا اي ان الشان عسى ان يكون الشان **قلت** كله على طرف الثمام فانه خبر

منه الشأن لا يشترط فيه الخبرية ولا يحتاج الى التأويل كما صرح به في اللب ووجهه ظاهر
ولا اضمار قبل الذكر في الشأن والشأن مما صرحوا بحسنه وجوازه والنكار امر سهل
ولعلهم لم يلتفتوا اليه لان شانه كان وخبرها مما لم يعهد فيها هي كالنفي الواحد ونحو نصه
الموت بالغين المعجمة والتاء والصاد المهملة مغافصة على غرة ومنه وغافصه اي اخذه
على غرة اي فجأة قوله اي اذا لم يؤمنوا به وهو القرآن الخ فيكون مرجع الضمير معلوما
من السياق وقيل انه يعود على الرسول صلى الله عليه وسلم فتقدير مضاف اي بعد حديث
او المراد بعد هذا الحديث او المراد بعد الاجل اي كيف يؤمنون بعد انقضاء اجلهم قوله
وقيل هو متعلق بقوله عسى معطوف على قوله كانه اخبار وقابله الزمخشري قال فان قلت
بما تعلق قوله فبأي حديث بعده يؤمنون قلت بقوله عسى ان يكون قد
اقترب كانه قيل لعل اجلهم قد اقترب فما لهم لا يبادرون الايمان بالقرآن قبل الموت
فماذا ينتظرون بعد وضوح الحق وباي حديث احق منه يريدون ان يؤمنوا يعني
التعلق المعنوي والارتباط بما قبله بالتسبب عنه لا الصناعي فانه متعلق بيؤمنون
وقوله فما بالهم توضيح للمقصود لا تشبيه لبس بعده ما ينتظر فجعل الفاء جزائية
في فباي حديث وقوله احق منه تاويل بعده قوله لا التقريب والتعليل لما قبله قيل سعدي
انه على المعنى الاول وقيل المتبادر منه انه كذلك على المعنى الذي نقله فنظر فيه ش
كذلك فانه على المعنى الاول كذلك ايضا ولعل السابق بدل قوله للتعليل لم لكان
احسن وقوله احد غير خصه به لان المعنى عليه والعمه التردد في الضلال والتحير
او ان لا يعرف حجة قوله بالرفع على الاستئناف قرئ بالياء والنون بالجزم والرفع فيهما
فالرفع على الاستئناف اي وهو يذرهم او ونحن واو هو والسكون عطف على محل الجملة الاسمية لانه جواب
الشرط اما السكون للتخفيف كما قرئ يشعركم وينصركم والغيبة جريا على اسم الله والتكلم
على الالتفات قوله ايان القيامة فعلى هي من الاسماء الغالبة اي الساعة في اللغة مقدار
قليل من الزمان غير معين وفي عرف الشرع يوم القيمة وفي عرف المعدلين جزء من اربعة
وعشرين جزءا من الليل والنهار واطلاقها على يوم القيمة اما لمجيئه بغتة من غير
ان يعلمه احد ولا يخفى عدم المناسبة فيه لمعناها الاصلي فيه الا ان يكون ذلك
معتبرا في معناها اللغوي كما في قوله تاتيهم الساعة بغتة او لانه تدهش من تاتيهم فتقل
عنهم او تقلل ما قبله وقيل انه يعني بقوله لا على التدريج فانه اسم لزمان
قيام الساعة بالنفخة وهو قد يتقدم لكن ذلك القيام سيمتد الى الابد قوله او لسرعة
حسابها فاطلقت على ذلك اليوم بهذا الاعتبار وقال الزمخشري انما سميت باسم ضدها
تمليحا فانها في غاية الطول كما يسمى الاسود كافورا قوله اولانه على طولها الخ اي سميت
لذلك وفرق بين الوجوه بالنسبة الاول انما اسم لزمان قيام الناس لا للزمان الممتد
ومعنى غيره على انها اسم لزمان ممتد قوله متى ارساؤها اي اثباتها فالارساء الشيء
يرسو ثبت وارساه غيره ومنه الجبال الراسية لكن الرسو يستعمل في الاجسام الثقيلة
واطلاقه على الساعة تشبيه للمعاني بالاجسام فجعل المرسى مصدرا ميميا بمعنى الارساء

ونحو

ونحو ايان يعني لغو بها فهي وان كانت منهم وجوز بعضهم ان يكون اسم زمان ولا يرد عليه انه يلزم
ان يكون للزمان زمان لانه يؤول بمتى وقوعه كما في ايان يوم القيامة قوله واشتقاق ايان
من اي الخ قال ابن جني رحمه الله الاشتقاق في غير الاسماء المتصرفة مما يابوه وايان بفتح
الهمزة فعلان وتكسر في لغة فهي فعلان والنون زائدة جريا على الاكثر ولم يجعل فعالا من
اين لان ايان ظرف زمان واين ظرف مكان ولان اصله اي اوان او اي لتكلفه واي
من اويت بمعنى رجعت لان باب طويت اكثر من باب حييت وليس به معنى لان البعض
اوى الى الكل ويستند اليه واصله على هذا اوي ثم قلبت الواو ياء وادغمت في الياء فصارت
اي كطي وشي وهذا المرضي ده للامتحان وليعلم حكمه اذا سمي به فلا بنا في التحقيق
من انها بسيطة مرتجلة ولا ينافي ما ذكر الزمخشري في سورة النمل من انه لو سمي به لكان
ذكويا فعلان من اين لان يثبت ولا ينصرف فالحاصل انه يجوز فيه الصرف وعدمه كما في حمار وحبان
وليس الاشتقاق هنا بمعنى الاخذ كما توهم واو بالمد اسم فاعل قوله استاثر به الخ متعلق
بمحذوف اي اختاره مختصا به فلا يطلع عليه غيره من ملك مقرب او نبي فلا يرد انا ساثر
ان كان بمعنى اختار تعدى بنفسه وان كان بمعنى انفرد تعدى بالبا فلا يصح الجمع بينهما او هو
سعدي بمعنى اختصه الله به اي بنفسه وقيل في الصحاح استاثر فلان بالشيء استبد به
فلا تنحو العبارة استاثر الله به او تعلمه ويطلع من الاطلاع وهو التوقيف عليه بالمشاهد
كما في تاج المصادر قوله لا يظهرها معا في وقتها الخ اللام في قوله لوقتها هي لام التاقيت واختلف
النحاة فيه كما في شرح التسهيل فقيل هي بمعنى في وقال ابن جني بمعنى عند وقال الزمخشري
اللام المفيدة للاختصاص والاختصاص على ثلاثة اضرب اما ان يختص الفعل بالزمان
لوقوعه فيه نحو كتبت لغرة كذا او يختص به لوقوعه بعده نحو لخمس خلون او يختص به لوقوعه
بعده نحو لخمس خلون او يختص به قبله نحو لليلة بقيت ثم الاطلاق يكون الاختصاص لوقوعه
فيه ويحتمل قرينة قبله او بعده فلا منافاة بين جعل الم لها بمعنى في هنا وقوله بعده انها
للتاقيت ومعنى التوقيت انه احد معين لا تتعلق به خفاية عدم اظهارها وقت وقوعها ولذا
كذ انى بالى في تفسيره كما بين الحد والحرم مواقيت لا انها بمعنى وقت كما توهم حتى يقال يلزم منا
تكرار الوقت فالوجه انها بمعنى في والمعنى منه انه قرر بقوله الا هو فانه من خلف التدبير قوله
والمعنى ان الخافية مستمرة الخ هذا يحتمل ان يكون معنى قوله لا يجليها لوقتها الا هو وهو الظاهر
لانه اذا لم يظهرها لاحد قبل وقوعها استمرت خفيته الى ذلك الوقت وقيل انه معنى قوله
انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو قوله عظمت على اهلها الخ في الكشاف ثقلت في السموات
والارض اي كل من اهلها من الملائكة والثقلين اهمه شان الساعة ويود ان يتجلى له علمها
وشق عليه خفاؤها وثقل عليه او ثقلت فيها لان اهلها يتوقعونها ويخافون شدائدها
واهوالها او لان كل شي لا يطيقها ولا يقوم لها فهي ثقيلة فيها قال النحرير يريد ان ثقلت
على الاولين مجاز عن شقت والكلام على حذف مضاف من الساعة ومن السموات اي ثقل على
اهل السموات والارض خفاؤها وعدم العلم بالحال وتوقعها وخوف شدائدها واهوالها
قطب وعلى الاخير الكل على ظاهره اي ثقلت عند الوقوع على السموات حتى انشقت وعلى الارض حتى انهدت
وعلى الوجوه كلها في استعارة مبنية على تمكن الفعل فيها وهو وعلى من خصه بالاخير والمم

رحمه الله اختار الوجه الاول لانه المناسب للسياق والسياق اذ الخفي عنهم علما دون تبغتهم
من فيه لا من نفسه فالنقل بالنسبة اليهم لكنه بسبب الثقل عليهم بالطريق الاظهر لانهم
اذا لم يطيقوه منه وهي اعظم الاجرام فاظنك بمن عداهم قوله وكانه اشارة الى الحكمة في اخفائها
يعني لما فيه من الاهوال والامور العظيمة الشاقة اخفى الله علمها عن الخلق ليعلم من يخافه
بالغيب ولعمارة الكون والا لتركوا كسبا ودنياه قوله ان الساعة الخ اخرجه بهذا اللفظ
ابن جرير من مرسل قتادة وهو في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه بمعناه وتهيج
بمعنى تتحرك والمراد به تقوم وقيام الساعة مجاز عن قيام اهلها قوله عالم بها فعيل من حفي
عن الشي الخ قال المعرب الحفاوة اصل معناها الاستقصا في الامر للاعتنا به قال

فان تسألي عني فيارب سائل * حفي عن الاعشى به حيث اصعدا

ومنه احفا الشارب والحفاوة ايضا البر واللطف قال تعالى انه كان بي حفيا وقال الراغب
الاحفا الالحاح في السوال والبحث عن تعرف الحال ويقال حفيت بفلان وتحفيت به اذا
اعتنيت بكرامته والحفي العالم بالشي انتهى واشار المص رحمه الله الى ان المعنى الاخير مجاز متفرع
على الاول لان من بحث عن شي وسال عنه استحكم علمه به فاريد به لازم معناه مجازا او كناية
فحاصله كانك عالم بها وجملة كانك الخ حال من مفعول يسالونك فان قيل ظاهر ان معنى
حفي عنه سائل عنه الا ان المذكور في صورة السوال وهو المصرح به في اللغة انه بمعنى المبالغة
وبلوغ الغاية فقط فمعنى السوال فيه بطريق التضمين بقرينة عن الى اخره اذ لكن مما لا يحصل
له وقوله ولذلك عدي بعن اي باعتبار اصل معناه وهو السوال فانه يتعدى بعن ولولا
ذلك لعدي بالباء لانه عالم به وحفي به ولذا قيل ان عن بمعنى الباء وقيل انه ضمن
معنى كاشف قوله وقيل هي صلة يسالونك فصله حفي بحذف فيه والتقدير كانك حفي
بها اي معتن بشانها حفي علمك حقيقتها وقت مجيئها او كانك حفي بهم اي معتن بامرهم
بزعمهم ان علمها عندك وحفي لا يتعدى بعن لذا اتى المص بقيل وكلام المص رحمه الله
يقتضي ان حفي يتعدى بعن وفي الاساس من المجاز احفى في السوال الحف وهو حفي
في الامر بليغ في السوال عنه كانك حفي عنها الخ وليس بمعارض له لانه باعتبار معناه
المجازي كما ذكره المص رحمه الله فلا فرق بينهما قوله وقيل هو من الحفاوة بمعنى الشفقة
الخ معطوف على قوله من حفي عن الشي اذا سال عنه الخ فحفي من الحفاوة بمعنى اللطف والشفقة
وهو يتعدى بالباء كما اشار اليه بقوله بتحفي بهم وعن على هذا متعلق بالسوال فهو مبني
على ما قبله ايضا او هو متعلق بمحذوف لتخبرهم وتكشف لهم عنها والمعنى عليه انهم يظنون
ان عندك علمها لكن تكتمه فلشفقتك عليهم طلبوا منك ان تخصهم بها قوله وقيل معناه
كانك حفي بالسوال عنها تحفى متعلقة بحفي لتضمنه معنى السوال وقوله تحفه نفسه
لكانك حفي بالذي لان من احب شيا سال وبحث عنه لكن تكره ذلك لانه من المغيبات
التي لا يجب البحث عنها وقوله تكرهه هذا هو الصحيح وفي نسخة تكرهه وهو من تحريف
النساخ وقيل صوابه توقيه وعبارة الكشاف يعني انك تكره السوال عنها لانها
من علم الغيب الذي استاثر الله به انتهى ولا وجه له كما مر وقوله استاثره الله بعلمه قيل

سن — سعدي — قاضي زكريا

حق العبارة

حق العبارة استاثره الله بعلمه وقد مر بيانه فالوجوه ثلاثة الاول انه بمعنى عالم والثاني بمعنى الشفقة والثالث
بمعنى المحبة وقد علمت تعلقه بما مر قوله كرره لتكرير يسالونك لما نيط به الخ اي ما علق به من زيادة لفظ
كانك حفي او زيادة قوله ولكن اكثر الناس لا يعلمون وللمبالغة معطوف على قوله لما نيط به والمبالغة
من هذه الزيادة ايضا لان قوله كانك عالم بها استبعاد لعلمه بها وهو الحبيب الاكرم صلى الله عليه
وسلم فما حال من سواه ويجوز عطفه على قوله لتكرير قوله جلب نفع ولا دفع ضر الخ دفع التبري
بالباء في النفع وكان الظاهر التبري بالمنة لكنه ابدل التبري بل وعامله معاملة الفعل كما يقال
توضي في الوضوء وقوله من ذلك اشارة الى ان الا استثناء متصل لا منقطع كما قيل قال النحرير
هو استثناء متصل او منقطع واتصاله بالتاويل والتاويل ما اشار اليه المص رحمه الله وفي
البحر الاستثناء متصل اي الا ما شاء الله من تمكيني منه فاني املكه بمشيئته تعالى وقيل الظاهر
الانقطاع لان المالكية بمعنى القدرة لان ما يدل على نفي خلق الاعمال يدل على نفي وقوعه
الا ان يقال انه بناء على الظاهر وفيه نظر وذلك اشارة للضر والنفع وقوله ما انا
الا عبد مرسل اي لا قادر على الضر والنفع فالقصر اضافي قوله عن ادعا علم الغيوب دفعه
اظهر والعبودية ظاهر لان عدم المالكية من شانه والتبري عن ادعا العلم بالغيب لانه
لو علم الامور الاتية المغيبة فما ربما كان نافعا قبل الوقوع ربما تيسرت له تهيئة اسباب
ودفع اسباب الضرر بحيث لم يكن ذلك علم عدم علمه بها في الجملة وبلغني مثله في الامور
المبنية من الخطابات كما يصرح به قوله بعده ولو كنت اعلم الغيب الخ فيستنبط ما قيل
لا يلزم من عدم تلك النفع والضر عدم علم الغيب فان بعض الملائكة عليهم الصلاة والسلام
عالم ببعض الغيوب ولا يملك ضرا ولا نفعا فان اريد جميع الغيوب ثم قلت جد واه
وعدم الترتيب عليه من الظاهر انه عليه الصلاة والسلام لا يدعيه قوله ولو كنت اعلم الغيب
الخ فان قيل العلم بالشي لا يلزم منه القدرة عليه كما لا يخفى قيل استلزام الشرط
للجزا لا يلزم ان يكون عقليا وكليا بل يكفي ان يكون اعتاديا في البعض كما مر قوله
فانهم المنتفعون بها الخ مبني الاول على تخصيص البشارة والانذار بالمومنين والثاني
على تخصيص الانذار بالكفرة والبشارة بالمومنين وقوله ومتعلق النذير محذوف اي
للكافرين وحذف لنظيره اللسان منهم وفي نسخة محذوفا بالنصب وهو ظاهر قوله
هو ادم عليه الصلاة والسلام توطية لما ياتي من الجري على المعنى وما قيل انه
للاشارة الى ان الانسان ليس هو الهيكل المركب من اللحم ولذا قدر في من جسده
في غاية البعد قوله من جسدها من ضلع من اضلاعه الخ والكلام ان من تبعيضية
ويجوز فيه ان تكون ابتدائية وعلى الثاني من ابتدائية واستشهد له بالاية لتعين
ان الازواج من جنسهم لا من ابدانهم وقوله من ضلع من اضلاعه بدل بعض من قوله
من جسدها وليس على حد اكلت من بستانك من العنب كما قيل وكونها خلقت من ضلعه
مصرح به في الحديث على ما يعلم الخالق سبحانه وتعالى حقيقته قوله ليانس بها ويطمئن
اليها الخ يعني انه من السكن وهو الانس او من السكون والمراد به الاطمينان ونسبة السكون
للجزء بالسكون للولد واما السكون الى الجنس فظاهر لان كل شي الى جنسه اميل بالطبع

كذ — كذ — سن

والوجهان مبنيان على التفسيرين الآتيين فالاول على الاول والثاني على الثاني قوله وانما ذكر
الضمير ذهابا الى المعنى ليناسب فلما تغشاها بعد تمضي ليسكن الذكر للنفس المؤنثة سيما
لان المراد منها آدم صلى الله عليه وسلم فلو انث على الظاهر لتوهم نسبة السكون الى الانثى
والمقصود خلافه فقال الزمخشري ان التذكير احسن طباقا للمعنى وان كان التانيث اوفق
باللفظ ولا خفا في ان رعاية جانب المعنى اولى ووجه الاحسنية الا ان الذكر هو الذي
يميل في غالب الامر الى الانثى وايضا خلق الذكر اولا وجعل منه زوجه ازالة لاستيحاشه
فكان نسبة المؤانسة اليه اولى وكان التغشي بمعنى المجامعة المخصوصة بالذكر فتفرع
عليه انسب بتذكيره فيترجح جانب المعنى وهو معنى قول المص رحمه الله ليناسب الخ قوله
خف عليها الخ المشهور ان الحمل بالفتح ما كان في بطن او على شجر والحمل بالكسر خلافه
وقد حكي في كل منهما الكسر والفتح وهو هنا اما مصدر فينتصب مفعولا مطلقا او الجنين
المحمول فيكون مفعولا به وخفته اما عدم التاذي به كالحوامل او على الحقيقة في ابتدائه
وكونه نطفة لا تثقل البطن قوله فاستمرت به وقعدت الخ قراها الجمهور بتشديد
الراء ومعناه استمرت به كما قرئ به في قراءة الضحاك وابن عباس رضي الله عنهما والواو حملا
فمرت به اي استمرت بها حملا وقرا ابو العالية ويحيى مرت بتخفيف الراء فقيل اصلها
المشددة فخففت كما قيل ظلت في ظللت وقيل انها من المرية اي الشك اي شكت في كونه حملا
بانتفاخ او مرض ام غيره وقرا عبد الله بن عمرو والجحدري فمارت من مار يمور اذا جاء وذهب
فهي بمعنى المشهورة او هي من المرية فوزنه فاعلت وحذفت لامه للساكنين وقوله ثقلت الحمل
الحمل اي ثقلت الحمل برعنا او عيانا اي كما في قوله صارت ذات ثقل الخ اي الهمزة فيه
للصيرورة كقولهم اتمر الرجل اي صار ذا تمر ولبن وقيل انها للدخول في الفعل اي دخلت
في زمان الثقل كاصبح دخل في الصباح وفي قراءة المجهول الهمزة للتعدية وهذا ناظر بحسب
الظاهر الى الوجه الثاني في الخفة وقد يطوى عليها قوله ولدا سويا الخ المراد بالصلاح عدم ايم
فساد الخلقة كنقص بعض الاعضاء وعلة ونحوه وقوله على هذه النعمة الجديدة خصه لانه
الذي يتسبب عن الاتيا فلا يقال لو حمله على جميع النعم ويدخل فيه هذه كان اولى قوله
جعل اولادهما له شركا فيما اتى اولادهما الخ لما كان المراد من النفس الواحدة وقرينتها آدم عليه
الصلاة والسلام وحواء وهما بريئان من الشرك وظاهر النظم يقتضيه ذهبوا فيه الى وجوه ذهب
الى كل منها قوم من السلف فاول ادلا بتقدير مضاف في موضعين اي جعل اولادهما له شركا
فيما اتى اولادهما وانما قدره في موضعين وان كفى تقديره في الاول واعادة الضمير على
المقدر اولا لئلا للتقدير واستغنا عن اقامة الظاهر مقام المضمر لان الحذف هنا
لم يتم عليه قرينة ظاهرة فهو كالمعدوم فلا يحسن عود الضمير عليه وافراد ضمير سموه باعتبار
لفظها او المراد سموا كل واحد على البدل فيكون عبارة عن اولاد اولادهما او المعنى جعلوا الاصنام
شركا له في اولادهم باضافتهم بالعبودية اليها واورد عليه ان هذا من لازم اتخاذ هذه سر
الاصنام آلهة ويتفرع عليه لا امر حدث عنهم اولى فيل فينبغي ان يكون التوبيخ على هذا
دون ذلك وليس بوارد لان المقام يقتضي التوبيخ على هذا لانه لما ذكر ما انعم به عليهم

من الخلق

من الخلق من نفس واحدة وتناسلهم وترتبهم على جعلهم واصنافهم تلك النعم الجليلة معطي لها فاسنادهما
قطب الى من لا قدرة له على شيء ولم يذكر اولا امر ابن آدم الالوهية كقصد احيى حنيفا على اتخاذ الالهة
سعد ونعي عليهم ايضا اشراك اولادهما لم يكن حين اتاهما الله صالحا بسبب ان نسبة ستطاول له
واجيب بان كلمة لما ليست للزمان المتضايق بل الممتد فلا يلزم ان يتم الشرط والجزاء في يوم
واحد او شهر او سنة بل يختلف ذلك باختلاف الامور كما يقال لما ظهر الاسلام طهرت
البلاد من الكفر والالحاد والمضاف المقدر اولاد في الموضعين فقام المضاف اليه مقامه واعرب
باعرابه قوله ويدل عليه قوله فتعالى الله عما يشركون اذ جمع الضمير ولم يثن حتى فيقتضي
تعدد من جمع وهو الاولاد ولما احتمال كونه استئنافا للتوبيخ المشركين حقيقة تفريعا على التوبيخ
على نسبة الشرك او كون ضمير الجمع للمثنى خلاف الظاهر قوله وقيل لما حملت حوا الخ
هذا هو الوجه الثاني بحمل الكلام على ظاهره وتاويل الشرك لانه لم يقصد ان الحارث رب
له والعبد لا يلزم ان يكون بمعنى المملوك او المخلوق بل انه لما كان سببا لنجاته وحياة
ابنه جعله كالعبد له مع ان الاعلام لا يلزم قصد معانيها الاصلية واما ما صدر عن الاولاد
فشرك لانهم قصدوا معانيها الاصلية بدليل عبادتهم لها لكن لعلو مقامهما الانبيا بهما
طيبي ما يوهم الاشراك في الاسم وقوله فتعالى الله عما يشركون ابتدا الكلام للتوبيخ المشركين
بعد انكار ما يشبه ما صدر عنهما وقد استضعفه المص رحمه الله لكنه كما قال ابن المنير
من مشكاة النبوة فانه اخرجه احمد والترمذي وحسنه الحاكم وصححه عن سمرة بن جندب
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ولدت حوا طاف بها ابليس وكان
لا يعيش لها ولد فقال سميه عبد الحارث فانه يعيش فسمته بذلك فعاش فكان ذلك
من وحي الشيطان وامره وهو قول السلف كابن عباس ومجاهد وسعيد بن المسيب وغيرهم
وما قيل انه احاد وليس في مر من تفسير الآية وبيانه ليس بشي قوله ويحتمل ان يكون الخطاب
كشف فخلقكم لآل قصي الخ نقلي هذا الخطاب لقريش والنفس الواحدة قصي ومعنى كون
زوجه منها انها من جنسها كما مر وقد استبعد هذا الوجه بان المخاطبين لم يخلقوا من
نفس قصي كلهم وكذلك ماهو بجميع قريش ولم يكن زوجه قرشية بل بنت سيد مكة من
خزاعة وقريش اذ ذاك متفرقون وهذا مبني على اختلاف يعلم من التواريخ والانساب
كما في السيرة ولا يقال من ابن علم انه صدر منهما لانه باعلام الله ان كان هو معنى النظم
فقوله زوجة قرشية غير مسلم وقوله عبد مناف الخ مناف اسم صنم واضاف الآخر الى عمرو
وفي الثاني عبد العزى واضاف احدهم الى نفسه والاخر الى الدار وهي دار الندوة
المعروفة قوله ويكون الضمير في يشركون لهما الخ لاجتماعهم في الشرك بخلافه
في الوجه الاول والتاويل الرابع وهو ابعدها وان قال في الانتصاف انه احسن واقرب
ان يكون المراد بالنفسين جنسي الذكر والانثى لا يقصد به الى معين والمعنى خلقكم
جنسا واحدا وجعل ازواجكم منكم ايضا لتسكنوا اليهن فلما تغشى الجنس الذكر الجنس
الآخر الذي هو انثى جرى منهما كيت وكيت ونسب الى الجنس ما صدر من بعضهم
على حد بنو فلان قتلوا قتيلا قوله وقرا نافع وابو بكر شركا الخ اي بصيغة المصدر والمعنى

قال الامام الرازي في التفسير الكبير في قصة كذبات ابراهيم عليه السلام تكذيب الرواة فرجحه فيه من تكذيب خليل الله قدس سره

جعلا له شركة فيما خلقه او جعلا الاصنام ذوي شرك له فيقدر مضاف وهو على الاول متعد لواحد
وعلى الثاني لاثنين والفرق بينهما ظاهر وقوله ومنهم انما ذكره لانه يختص بالعقلاء فبين انه
جاء على زعمهم قوله اي لعبدتهم تفسير معنى لا تقدير مضاف لان الضمير للمشركين وهم العبدة
وقوله كيد فهو كون الخ يعني ان النصر عبارة عن دفع الضرر مجاز في بأثر معناه او شاكله قوله
اي المشركين يعني ضمير تدعو للنبي صلى الله عليه وسلم والمومنين او له وجمع للتعظيم على ما فيه
وضمير المفعول للمشركين وان كان الخطاب للمشركين فهو التفات بدليل ما بعده من قوله ان الذين
تدعون قوله الى الاسلام جعل الهدى اسما لما يهتدى به وهو الاسلام وقوله في تفسير الاول
الى ان يهتدوا لم يقتضي انه بمعناه المصدري وهو الدلالة ويقتضيه ما في الكشاف اشارة الى
جواز الوجهين وقال النحرير في شرحه اي يجوز ان يراد بالهدى ما صار بمنزلة الاسم كما
يقال فلان على هدى ورشاد وان يراد حقيقة معناه المصدري وهي الدلالة على الطريق
المستقيم او على البغية ومعنى لا يتبعوكم على جعل الخطاب للمومنين لم يحصلوا ذلك منكم ولم
يتصفوا به واليه اشار المص رحمه الله بقوله لا يتبعوكم الى مرادكم ومعناه على جعل الخطاب للمشركين
لا يجيبوكم ولا يقتدوا بكم على ذلك واليه اشار بقوله ولا يجيبوكم ففي كلامه لف ونشر مرتب على
التفسيرين قوله وانما لم يقل الخ يعني القياس المناسب في الاستعمال بعد همزة التسوية واختير
هو الفعل لتاويله بالمصدر لكنه عدل عنه هنا لان المستوي بينه احداث الدعاء واستمرار
الصمت لا احداثه والفرق بين الوجهين اللذين ذكرهما المص رحمه الله تعالى فيهما وقرب معنى
الثبات والاستمرار وان اختيار الصمت على الاول تعديه وعلى الثاني تحقيقي فان
مبنى الاول على وقوع الدعاء منهم وفرض عدمه ومبنى الثاني على عدم وقوعه وفرض وقوعه
والظاهر ان المبالغة على الوجهين في جعل الضمير للاصنام او للمشركين كما تقدم وان
الاول مبني على كون الضمير للمشركين والثاني مبني على كونه للاصنام في قوله وان
تدعوهم ولا منافاة لان الاول مطلق الدعاء ومن الدعاء في الحوائج والشدائد وقيل
ان الاسمية بمعنى الفعلية وانما عدل عنها لانه راس فاصلة وفيه انه لو قيل يصمتون
ثم المراد والصمات بضم الصاد مصدر بمعنى الصمت وفعال مصدر الاصوات كالصراخ
وهذا محمول على منه قوله تعبدونهم وتسمونهم الهة الخ يعني ان الدعاء اما بمعنى العبادة
تسمية لها بجزئها او بمعنى التسمية كما في قوله تدعونه زيدا ومفعولاه محذوفان ولو قال وتدعونهم
كان اولى وبتفسيره بما ذكر اندفعت منافاته للوجه الثاني في قوله ام انتم صامتون قوله من حيث
انها مملوكة مسخرة اي مملوكة لله مسخرة له وقوله يحتمل الخ عطف على قوله من حيث انها مملوكة الخ فكون
المثلية في الحيوانية والعقل على الفرض والتقدير لكونهم يصورونها وقصارى بضم القاف
بمعنى غاية قوله ثم عاد عليه بالنقض اي عاد على الفرض المبني عليه المثلية بالابطال فقال
الهم الخ وعلى الاول لما جعلهم سلم كون على المثلية بالنقض لانهم ادون منهم وعبادة المخلوق من هو
مثله لا تليق فكيف من هو دونه وليس المراد انه لم يكن له منه الا ابتغى الا الوهية
وانما يستحق من كانت له كما ذهب اليه بعض المجسمة واستدل به على مدعاه قوله وقرى
ان الذين بتخفيف ان ونصب عباد الخ هذه قراءة سعيد بن جبير وخرجها ابن جني على ان

نافية عملت عمل ما الحجازية وهو مذهب الكسائي وبعض الكوفيين لكن قيل انه يقتضي نفي كونهم
عبادا امثالهم والمشهورة تثبته فتتناقض القراءتان واجيب بانه لا تناقض
لان المشهورة تثبت المثلية من بعض الوجوه وهذه تنفيها من كل الوجوه او من وجه اخر
وقيل انها ان المخففة من الثقيلة وانه على لغة من نصب بها الجزئين كقوله ان حراسنا
اسدا واعمال المخففة ونصب جزئيها كلاهما قليل ضعيف فلذا جعل عبادا حالا
وامثالكم هو الخبر في القراءة برفعه والخبر محذوف وهو الناصب للمذكور قوله لم يثبت مثله
القائل به يمنع ذلك ويقول انه ثابت في كلام العرب كقوله ان هو مستوليا على احد الا على اضعف
المجانين وضم طا يبطش وكسرها لغتان وبهما قرئ والبطش الاخذ بقوة قوله واستعينوا بهم
الخ اي ادعوهم لذلك بقرينة ما بعده والامر للتعجيز وقوله من مكر دعي انتم وشركاؤكم اي
الضمير لهم جميعا وفي نسخة منكم انتم وشركاؤكم قوله لو توقي على ولاية الله وحفظه لم تعتد
اي اعتدادي ولذا عداه بعلي وهو اشارة الى ان الجملة التي بعده للتعليل وليس
لشئ فان ما بعده بمعنى والى في الكتاب للعهد فلذا فسره بالقرآن قوله اي ومن عادته
ان يتولى الصالحين الخ اشارة الى ان قوله وهو يتولى الصالحين تذييل وتعريض بالمشركين
وتعريض لمن فقد الصلاح بالخذلان والمحق والمعنى ان وليي الذي نزل الكتاب المشهور
الغني تعرفون حقيقته ومثله يتولى الصالحين ويخذل غيرهم والذين تدعون من دونه
الايتين كالمقابل له واليه اشار المص رحمه الله بقوله ومن عادته ان ينصر الصالحين وليس
المراد بالصالحين هنا ما اراد يوسف عليه الصلاة والسلام بقوله والحقني بالصالحين
فضلا في عجزه قوله من تمام التعليل لعدم مبالاته الخ اللام صلة التعليل وهو دفع لتوهم
التكرار لسبق مثله ولذا اقترن له ما هو للفرق بين من تجوز عبادته ومن لا وهذا جواب
ورد لتخويفهم له بالهتهم قوله يشبهون الناظرين اليك الخ اي الاصنام قال الامام رحمه الله
ان حملنا هذه الصفات على الاصنام فالمراد من كونهم ناظرين كونهم مقابلين بوجوههم وجه
القوم وان حملناها على المشركين فالمعنى انهم وان كانوا ينظرون اليك فانهم لا ينتفعون
بالنظر والروية فصاروا كانهم عمي وقيل يشبهون من باب الافعال اي يشابهون
ففيه اشارة الى انه استعارة تصريحية تبعية بان شبه ما لهم من المقابلة بالنظر فيطلق
عليه او مكنية ولا يجب ان تكون قرينة المكنية التخييلية وفيه بحث وخطاب تراهم
للنبي صلى الله عليه وسلم او لكل واقف عليه والروية بصرية او علمية قوله خذ ما عفا لك
الخ اي العفو مصدر عفا بمعنى سهل وتيسر واريد به ما تيسر وخذ بمعنى اقبل
وارض مجازا اي ارض منهم ما تيسر من اعمالهم ولا تدقق وتشدد والجهد بمعنى المشقة
او المراد بالعفو ظاهره اي اعف عمن اذنب وفيه استعارة مكنية اذ شبه العفو بامر
محسوس يطلب فيوخذ قوله او الفضل وما يسهل الخ اي المراد ان يأخذ من صدقاتهم
ما عفا اي سهل عليهم وهو الفضل اي الزائد عن نفقتهم ولوازمهم والمتبادر من الاخذ
اخذ المال ونحوه والامام ليس مامورا باخذ الصدقات ليصرفها في مصارفها بل باخذ
الزكاة فدل ذلك بالقرينة العقلية على انه كان ذلك بمنزلة الزكاة فيكون قبل وجوب

ابن عادل فلا ينافيه انه تقييد من غير دليل بعينه وقال الجوهري العفو ما فضل عن النفقة من المال قوله
ولا تمارهم ولا تكافئهم الخ المماراة المجادلة والمكافاة ان تفعل به كما فعل بك او تنتقم منه وكون
ظاهره الاية جامعة لمكارم الاخلاق وقد فسرها في الحديث القدسي لما سال النبي صلى الله عليه وسلم
عنها جبريل عليه الصلاة والسلام فسال رب العزة ثم رجع فقال يا محمد ان ربك امرك
ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك وعن جعفر الصادق امر الله
نبيه صلى الله عليه وسلم بمكارم الاخلاق وليس في القران اية اجمع لمكارم الاخلاق منها
وفي الحديث بعثت لاتمم مكارم الاخلاق وكان خلقه صلى الله عليه وسلم القران وانك لعلى
خلق عظيم قيل ان في ربع الحديث مشرع لربعة الاية فان زبدته تحري بحسن المعاشرة مع
الناس وتوخي بذل المجهود في الاحسان اليهم والمداراة معهم والاغضا عن مساويهم لكن القران
مادته عامة والحديث القدسي مادته خاصة وقد علم كل اناس مشربهم فافهم قوله ينخسنك
منه نخس اشارة الى ان الاسناد مجازي بجعل المصدر فاعلا كجد جده وجعل النزغ بمعنى
النازغ فالتجوز في الطرف والاول ابلغ واولى وفيه مجاز اخر سيجيء وقوله يحملك على خلاف
ما امرت بيان لارتباط الاية بما قبلها وجعل النزغ والنسغ بالسين المهملة والغين المعجمة
والنخس مترادفة وفسرها بالغرز بغين معجمة وراء مهملة وزاي معجمة وهو ادخال الابرة
وطرف العصا وما يشبهه في الجلد كما يفعل السائق لحث الدواب وقوله كاغراء غضب اي وقد
والمراد بالنزغ ما يعرض للعقل مما ينافي ذلك بتخييل مجدوه فيه قوله شبه وسوسته للناس
اغراءهم الخ فهي استعارة تبعية فاشتقت لتشبيه الاغراء بالغرز المذكور كما ان فيه اسنادا مجازيا
وقوله للناس بيان لمعنى مطلق النزغ العام في الناس غيره صلى الله عليه وسلم واما نزغ
الشيطان له فهو الغضب والمنكر مرفوعا اخلية الازعاج لان المراد به كل ما يقلق النفس
فهو وجه الشبه بين النزغ والوسوسة وهو لا يخالف ما في الكشاف كما توهم ففيه استعارة س
تبعية قوله يسمع استعاذتك الخ المراد بالسماع ظاهره مخصص لمقتضى المقام او القبول والاجابة
للدعاء لا استعاذة وقوله نجملك يعني المراد من علمه بذلك وهو بكل شيء عليم انه يوفقه له
ويحمله عليه كما ان المراد من علمه بافعالهم مجازاتهم عليها وشايعة بشين معجمة وياء تحتية مثناة
وعين مهملة متابعته في الغضب ونحوه لان التابع من شيعة المتبوع قوله لمة منه وهو اسم
فاعل الخ اللمة بفتح اللام من لم به اذا اتاه ومنه الالمام الزيارة والمراد وسوسته وهو على قراءة
القراءة اسم فاعل من طاف بالشيء اذا دار حوله وجعل تلك اللمة طائفا لانها وان نجحت فيهم
سعدي لا تؤثر فيهم فكانها طافت حولهم ولم تصل اليهم فلا يرد عليه ما قيل انه يدل على الاصابة
او هي من طاف طيف الخيال اذا الم في المنام فالمراد بالطائف الخاطر وقراءة طيف على المصدرية
او هو تخفيف طيف من طاف يطيف كلين بلين فهو لين ثم لين او من طاف يطوف فهو طيف
ثم طيف وتسميتها بها اشارة لهذين الاحتمالين وقوله ولذا جمع ضميره اي في قوله واخوانهم
يمدونهم او المراد الجنس لا ابليس فقط وقوله تعريض بما قبله من الامر بالاستعاذة عند
نزغ الشيطان قوله واخوان الشياطين الذين لم يتقوا الخ قوله الذين لم يتقوا صفة لاخوان
مبينة لمعنى الاخوة بينهم وتقديم الشياطين يعني يمادونهم والتقدير اخوان الشياطين تمدهم
الشياطين فالخبر جار على غير من هو له لان الضمير فيه للشياطين لا الاخوان الذي هو مبتدا فيه فالكلام

فإنه

في انه هل يجب ابراز الضمير كما يجب في الفعل كالصفة المختلف فيه بين اهل العربيتين قوله
يمدهم الشياطين في الغي بالتزيين والحمل عليه الخ اي المدد للاعانة وهي بالتزيين والحمل عليه
وقوله يعاونهم الخ بيان لمعنى المفاعلة المجازية على حد ما مر في واعدنا موسى والمراد بالتسهيل
تهوين المعاصي عليهم او تهيئة اسبابه وقيل المعنى واخوان الشياطين يمدون الشياطين
بالاتباع والامتثال فيكون الخبر جاريا على ما هو له تنبيه قال ابو علي رحمه الله في
الحجة قرا نافع يمدونهم بضم الياء وكسر الميم والباقون بفتح الياء وضم الميم وعامة ما جاء في الميم
التنزيل مما يستحب امددت على افعل كقوله انما نمدهم به من مال وبنين وما كان على خلافه يستحب
يجيء على مددت قال تعالى ويمدهم في طغيانهم يعمهون وقال ابو زيد امددت القائد بالجند
وامددت القوم بمال ورجال وقال ابو عبيدة يمدونهم في الغي يزينون لهم ويسددون له
في غيهم وهكذا يتكلمون بهذا مما يدل على ان الوجه فتح الياء كما ذهب اليه الاكثر ووجه قراءة
نافع انه بمنزلة فبشرهم بعذاب اليم انتهى قوله لا يمسكون عن اغوائهم الخ يقصرون من اقصر
سعدي اذا اقلع وامسك قال سالك شوف بعد ما كان اقصرا وقيل يقصرون من قصر وهو
مجاز عن الامساك ايضا وقوله حتى يردوهم كذا في نسخة وفي اخرى يردوهم قيل ارتكبت
اما في اللفظ ففي اثبات النون واما في المعنى فلان اخوان الشياطين ليس الى صلاح الامر حتى
يردوا عنه انتهى وفيه ان اثبات النون ليس في النسخة الصحيحة ولو كان ايضا فله وجه
واما الصلاح الذي ذكر فلا صلاح له لان المعنى لا يمسكون عن اغوائهم حتى يردوهم
الى ما هم فيه فساد على فساد فلا وجه للبحث قوله ويجوز ان يكون الضمير للاخوان
الخ اي ضمير يقصرون وما قبله جار على ما قرره وفسره بقوله لا يتوبون كالمتقين اي كما يتوب
المتقون ويقصرون عن الغي وفي نسخة لا يكفون عن الغي وهو ظاهر قوله ويجوز ان
يراد بالاخوان الشياطين اي اخوان الجاهلين وهم الشياطين اي الشياطين يمدون الجاهلين
في الغي فالخبر جار على من هو له وقوله يرجع الضمير اي منقول يمدون ويقصرون
الى الجاهلين في قوله واعرض عن الجاهلين وفي الكشاف والاول اوجه لان اخوانهم
في مقابلة الذين اتقوا قوله هلا اجتبيتها اي لولا للتحضيض كهلا واجتبى له معنيان جمع
كجباه تقول جبي كذا الى نفسه جمعه واجتمعه والاخر بمعنى اخذ يقال جبي له كذا
فاجتباه اي اخذه والاية فسرت بايات القران التي تنزل على مرادهم او بالخوارق التي
اقترحوها فعلى الاول يكون معنى قولهم هلا اجتبيتها ولفقتها من عند نفسك افتراء كالتي
به اولا فانه على زعمهم كذلك وعلى الثاني معناه هلا اخذتها من الله بطلبك وهو مجاز
على الثاني علاقته السببية وفي الدر المصون يجيء الشي جمعه مختارا ولذا غلب اجتبيته
بمعنى اخترته وهو مشتق من الكناية كما قاله الطيبي رحمه الله ففي كلامه لف ونشر
مرتب كما في قوله لست بمختلق والتقول والاختلاق الكذب وبنصت وانصت بمعنى
وقد جا انصت بمعنى استمع كما قال الكميت ابوك الذي اجدى علي بنصره
فانصت عني بعده كل قائل قوله هذا القران بصائر للقلوب الخ على طريق التشبيه البليغ

اوسبب البصائر فهو مجاز مرسل او هو استعارة لارشاده وجمع خبر المفرد لاشتماله على آيات
وسور جعل كل منهما بصيرة قوله نزلت في الصلاة كانوا يتكلمون فيها الخ اختلف في سبب
نزولها على وجه يبتني عليه معناها فقال الجصاص قيل كما يروى عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في الصلاة فقرأ معه اصحابه فخلطوا عليه فنزلت
وكذا يروي الشعبي وغيره وهي تدل للحنفية في انه لا يقرأ في سرية ولا جهرية لانه
يقتضي وجوب الاستماع عند قراءة القرآن في الصلاة وغيرها وقد قام الدليل في غيرها
على جواز الاستماع وتركه فبقي فيها على حاله في الانصات للجهر وكذا في الاخفاء لعلمنا
بانه يقرأ وان لم نسمعه وقال مالك رحمه الله ينصت في الجهرية ويقرأ في السرية
لانه لا يقال له مستمع وقال الشافعي يقرأ في الجهرية والسرية في رواية المزني وفي
رواية البويطي انه يقرأ في السرية ام القرآن ويضم السورة في الاوليين ويقرأ في
الجهرية ام القرآن فقط وسبب نزول الآية كما رواه ابو هريرة رضي الله عنه انهم
كانوا يتكلمون في الصلاة فنزلت فالنهي انما هو عن التكلم لا عن القراءة وهو معنى قوله
نزلت الخ وكون الاستماع خارج الصلاة مستحبا متفق عليه وقوله فامروا باستماع الخ
ظاهره انه لا يقرأ وهو على المذهب مثلا الا ان يكون مراده انه يستحب للامام في الجهرية
سكتات سكتة عند التكبير لدعاء الاستفتاح وسكتة بعد الفاتحة ليقرأ المقتدي
كما نقل في الاحكام وبه يشير اليه المصنف رحمه الله والوجه انه مراده الفاتحة وردت في ترك كذ
الكلام لا في القراءة فلذا لم يتعرض لما قاله وعلم مما ذكر في قوله واحتج به من لا يرى الخ وجه
الاحتجاج ما سمعته ولا يخفى ضعفه بل ظاهر النظم معه والكلام عليه وما فيه مفصل في
الفروع قوله عام في الاذكار الخ اي هو عام لكل ذكر او هو مخصوص بالقرآن والمراد به سعدي
قراءة المقتدي سرا بعد فراغ الامام عن قراءة الفاتحة واورد عليه انه يكون قوله ودون
الجهر لغوا والعطف يقتضي المغايرة وفي كلام الامام ما يدفعه حيث قال المراد
بالذكر في نفسه ان يكون عارفا بمعاني الاذكار التي يقولها بلسانه مستحضرا لصفات
الكمال والعز والعظمة والجلال وذلك لان الذكر باللسان عاريا عن الذكر بالقلب
كانه عديم الفائدة فتامل قوله متضرعا وخائفا اي هو حال بتأويله باسم الفاعل او
بتقدير مضاف اي ذوي تضرع وخيفة واما كونه مفعولا لاجله فلا يناسبه واصل
خيفة خوفة قوله ودون الجهر الخ اي هو صفة لمعمول حال محذوفة لان دون لا تتصرف
على المشهور وهو معطوف على تضرعا وقيل انه معطوف على قوله في نفسك اي اذكر
ذكرا في نفسك وذكرا بلسانك دون الجهر الخ قوله فوق السر ودون الجهر قيل سعدي
انه احتراز عن الكلام النفسي لا المخافتة فالسر هو القلبي لا القولي وقيل المراد سر
بالسر تصحيح الحروف وهو ادنى مرتبة المخافتة فيتناول نوعا من كل منهما وذلك
بما فوق المخافتة وما دون الجهر المفرط فيختص بنوع من الجهر قال الامام المراد

ان يقع

٣٩٧

ان يقع الذكر متوسطا بين الجهر والمخافتة كما قال تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قوله بأوقات الغدو
والعشيات الخ لما كان الظاهر جمعهما او ان اسمها اشار الى ان الغدو مصدر ولذا لم يجمع ولكنه
عبر به عن الزمان كما في آتيك خفوق النجم وطلوع الشمس واستبعد نحيه مضاف بجموع ليطابقها
لكن في القاموس ان الغدوة تجمع على غدو فيحصل المطابقة وفي الصحاح الغدو نقيض الرواح
وقد غدا يغدو غدوا وقوله تعالى بالغدو والآصال اي بالغدوات فعبر بالفعل عن الوقت
كما يقال جئتك طلوع الشمس اي وقت طلوعها قوله وقرئ والايصال الخ اي بالايصال بالكسر
مصدر آصل اذا دخل في وقت الاصيل وهو العشي اخره لانه لم يرد منه قراءة ابي مجلز وابيه
لاحق بن حميد السدوسي البصري وهي شاذة والآصال جمع اصل واصل جمع اصيل فهو
جمع الجمع وليس للقلة وليس جمعا لاصيل لان فعيلا لا يجمع على افعال وقيل انه جمع له
لانه قد يجمع عليه كيمين وايمان وقيل انه جمع اصل بضمتين كعنق واعناق ويجمع على اصلان ايضا
وقوله ليطابق الغدو اي في الافراد والمصدرية لانه مصدر آصل اذا دخل في الاصيل قوله
يعني ملائكة الملأ الاعلى فالمراد بالعندية القرب من الله بالزلفى والرضى لا المكانية او
المراد عند عرش ربك قوله ويخصونه بالعبادة الخ اعتبر العبادة فيه لان السجود عبادة
كانه تعريض بمن عبد غيره وجعل التقديم للتخصيص الاضافي ليفيد التعريض المقصود
وقيل انه للفاصلة والتخصيص من المقام وكذا التعريض لانه تعليل لما قبله اي
ابتغوا ما امرتم به ولا تكونوا مستكبرين عنه وعن عبادته لان الذين عند ربك من شأنهم ذلك
قوله ولذلك شرع السجود لقراءته اي لارغام من ابى من عرض له كما يدل عليه ما سيأتي فالتعريض
ليس لعدم سجودهم بل لعدم تخصيصهم له به والسجدة لانه امر فيها بالسجود او حكي فيها
استنكاف الكفرة عنه مخالفة لهم او حكي فيها سجود الانبيا عليهم الصلاة والسلام تأسيا
بهم فهذا من القسم الثاني باعتبار التعريض او من القسم الاخير باعتبار التصريح قوله
وعن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن آدم الخ هذا الحديث اخرجه مسلم وابن ماجه عن ابي
هريرة رضي الله عنه وقوله السجدة اي آية السجدة وقوله يا ويله تحسر كقوله يا حسرتا
قوله وعنه صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة الاعراف الخ حديث موضوع ولا عبرة برواية
الثعلبي له عن ابي هريرة رضي الله عنه وهذا اخر ما اردنا تعليقه على سورة الاعراف
اللهم بارك لنا الاتمام ببركة خاتم الانبيا عليه افضل الصلاة والسلام بسم الله الرحمن الرحيم

ونحن قد انهينا ألطف لغة الى المقام بمن كرمه المنان الجسام ونرجو منه ان يوفقنا لحسن الاختتام وذلك بعد ... سنة اربع وستين وألف

بسم الله الرحمن الرحيم سورة الانفال

سورة الانفال قوله مدنية قيل الا قوله واذ يمكر بك الذين كفروا الآية ووفق
بعضهم بينهما بانا ان قلنا المكي من حيث خروجه صلى الله عليه وسلم من مكة فهي مكية
لانها نزلت عليه صلى الله عليه وسلم ليلة خروجه منها وان قلنا انها بعد استقراره بابلي
في محل هجرته فهي مدنية وهذا اسلك من شهود في المكي والمدني وقوله وسبعون
وفي الكوفي خمس وسبعون كما قاله الداني في كتاب العدد قوله اي الغنائم يعني حكمها
الخ اصل معنى النفل بالفتح واحد الانفال كما قال لبيد ان تقوى ربنا خير نفل
الزيادة ولذا قيل للتطوع نافلة ولولد الولد ثم صار حقيقة في العطية لانه
لكونه تبرعا غير لازم كانها زيادة وتسمى به الغنيمة ايضا وما يزاد ويعطى لبعض

الجيش على حسب الشايعة واطلاقه على الغنيمة باعتبار انها منحة من الله من غير وجوب وقال
الامام رحمه الله لان المسلمين فضلوا بها على سائر الامم التي لم تحل لهم وقيل لانه زيادة على ما شرع
الى دله وهو اعلاء كلمة الله وحماية حوزة الاسلام فان اعتبر كونه مظفورا به سمي غنيمة ومنهم
من فرق بينهما من حيث العموم والخصوص فقيل الغنيمة ما حصل مستغنما سواء كان بتعب
او لا باستحقاق او لا قبل الظفر او بعده والنفل ما قبل الغنيمة او ما كان بغير قتال
وهو الفيء وقيل ما يفضل عن القسمة ثم السؤال اما لاستدعاء معرفة او ما يؤدي اليها
واما لاستدعاء جدا او ما يؤدي اليه واستدعاء المعرفة جوابه باللسان وينوب عنه اليد
بالكتابة او الاشارة واستدعاء الجد جوابه باليد وينوب عنه اللسان بوعد او رد او اذا
كان للتعرف يتعدى بنفسه وبعن والباء واذا كان لاستدعاء جدا يتعدى بنفسه او بمن
وقد يتعدى لمفعولين كاعطى واختار وقد يكون الثاني جملة استفهامية نحو سل بني
اسرائيل كم آتيناهم قاله ابو علي رحمه الله تعالى واختلف في الانفال فذهب كثير من
المفسرين الى ان المراد بها الغنائم وهو المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما وطائفة
من الصحابة رضي الله عنهم وهو الذي اختاره المص رحمه الله تعالى وقد ذكر وجه التسمية
كما فصلناه ثم اشار الى انه يطلق على ما يشرطه الامام للغازي زيادة على سهمه لراي يراه
سوا كان لشخص معين او لغير معين كمن قتل قتيلا فله سلبه والمتنجح الذي يرمي
بنفسه للشدايد والمهالك والخطر الامر العظيم وقوله يعني حكمها بيان للمراد
من السؤال عنها لا تتدبر كما سيذكر في سبب النزول ويجوز ان يريد تعدده
قوله اي امرها مختص بهما الخ فسر به لانه لو كانت مختصة بهما اقتضى ان لا يكون لغيرهم
منها شيء فبين ان المختص بهما الامر والحكم فيقسمها النبي صلى الله عليه وسلم كما يامره
الله ولا حق فيه لظاهر سبب النزول ولا الآية الاخرى حتى يقال انه نسخ
من المص رحمه الله او هي منسوخة كما قيل ووجه الجمع بين الله ورسوله هنا لانه علم
من كلامه انه اختصاص من الله بالامر والرسول صلى الله عليه وسلم بالامتثال وقد
اشار في الكشاف الى انه لتعظيم شان الرسول صلى الله عليه وسلم وابانة ان
طاعته طاعة الله وكان المص رحمه الله راى انه لا حاجة اليه فتامل قوله وسبب نزوله
الخ اخرجه احمد وابن حبان والحاكم من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه
وسبب اختلاف المسلمين وهو رحمه الله اول غنيمة لهم وقوله الماجدون منهم او
الانصار على تعبيره بالاسنكم اي انتم الماجدون او الانصار ووقع في نسخة
انا بيتهم هكذا الماجدون الخ قوله وقيل شرط رسول الله صلى الله عليه وسلم
الخ كما اخرجه ابو داود والنسائي والحاكم وصححه عن ابن عباس اي هذا امر سبب
النزول لا اختلافهم فيه قال النحرير مبنى الاول على كون النفل بمعنى الغنيمة
ومبنى هذا على كون المراد منه ما يعطاه الغازي زايدا على سهمه وعلى الوجهين
السؤال استعلام لتعديته بعن وعلى قراءة يسالونك الانفال استعطاء كما في سالته
درهما وقد يحمل بعض المفسرين السؤال مطلقا هنا بمعنى الاستعطاء وادعى
زيادة عن ولا داعي اليه قيل ينبغي ان يحمل قراءة اسقاط عن على ارادتها لان

الحرف

٣٩٨

الحرف وهو مراد معنى اسهل من زيادته للتاكيد وفيه نظر والنفا بفتح الغين المعجمة والنون
النفل وشبان جمع شاب والوجوه السادات والردء بما يلمه مكسورة ودال مهملة ساكنة
وهمزة العون والظاهر ان المراد به هنا الملجا وتحازون اي تنضمون اليهم اذا رجعتم واصل
الانحياز الانتقال من حيز الى حيز ومنه قوله تعالى او متحيزا الى فئة وقوله ولعل افضل الخ جعله
لانه يحتمل انه من نسخ السنة قبل تقريرها بالكتاب لا نسخ قوله وعن سعد بن ابي وقاص رضي
الله عنه الخ عن مصعب وهذا الحديث اخرجه احمد وابن ابي شيبة وقال ابو عبيد ... وفيه
سعد بن العاص والمحفوظ عندنا العاصي بن سعيد والقبض بفتحتين المقبوض من الغنائم
بقاف وباء موحدة وضاد معجمة ووقع في تفسير ابن عطية بقاف وفاء وصاد مهملة قال وهو المحل
الذي تجمع فيه الغنائم انتهى وقوله وهي مالا يعلمه الا الله اي وجدت في نفسي شيا وقال يعطاه
اليوم من لم يبل بلائي فقيل هذا يحتمل ان يكون سببا ثالثا للنزول كما في بعض النسخ
قوله لكن صيغة الجمع في واصلحوا ذات بينكم باعتبار ظاهر احلف لم يقل المص رحمه الله وقيل
دوي ويسالونك الخ القراءة الاولى قراءة ابن محيصن والثانية لعلي بن الحسين وغيره والادغام
للعقد او بالحركة العارضة وفي قوله يسالونك الثاني الخ اشارة الى انه سؤال استعطا
لا شرط اي بالنسبة لهم قوله في الاختلاف والتشاجر اي المخاصمة وقوله الحال التي بينكم اشارة
الى ان ذات بمعنى صاحبة صفة لمفعول محذوف اي احوالا ذات افتراقكم او ذات وصلكم
او ذات المكان المتصل بكم فبين اما بمعنى الفراق او الوصل او ظرف وعلى الاخير بنى المص
رحمه الله كلامه وقال الزجاج وغيره ان ذات هنا بمعنى حقيقة الشيء ونفسه كما بينه
ابن عطية وعليه استعمال المتكلمين ولما كانت الاحوال ملابسة للبين اضيفت اليه كما يقول
اسقني ذا انائك اي ماء فيه جعل كانه صاحبه قوله فان الايمان يقتضي الخ ذلك اشارة
الى الخصال الثلاث اي الايمان بمعنى التصديق يقتضي ما ذكر فالمراد بيان ترتب ما ذكر عليه
لا التشكيك في ايمانهم وهو يلغي التعليق بالشرط وهذا بنا على ان الاعمال غير داخلة فيه
وما بعده مبني على ان المراد به الايمان الكامل فيدل على ان الاعمال لانه شرط او شطر ولعل مراده
باقتضائه له انه من شانه ذلك لا انه لازم له حقيقة لحصول القطع بان نفس الايمان لا يتوقف
على ذلك كله لا سيما والمراد به التصديق الحقيقي ولما راى الزمخشري ان اصل الايمان
لا يستلزمه قال فيجعل التقوى واصلاح ذات البين وطاعة الله ورسوله من لوازم الايمان
وموجباته ليعلمهم ان كمال الايمان موقوف على التوفر عليها ومن لم ينتبه لمراده قال انه خلط
بين الوجهين وجعلهما وجها واحدا فتدبر وقوله طاعة الاوامر الخ على اللف والنشر وقال
ولا يخفى ان اصلاح ذات البين داخل في طاعة الاوامر وما في الآية تعميم بعد تخصيص وانما
قدمه ليدل على الاهتمام لذكر الانفال التي هي مظنة الغلول من الاصلاح لمناسبته للتعميم قوله
اي الكاملون في الايمان انما قيده وفسر به للحصر اذ لو لم يقيد لاقتضى ان من ليس كذلك
لا يكون مؤمنا وليس كذلك وعلى الوجه الاول لا يكون عين النكرة فانها اذا اعيدت
معرفة لا يلزم ان يكون عينها لانه اغلبي وعلى الثاني هي عينها وقال النحرير جعل اللام
اشارة الى المبهم جريا على ما هو الاصل في اللام وهو العهد سيما وقد انضم اليه قرينة لا اخصية قوله
اولئك هم المؤمنون حقا بلفظ اولئك الصريح في الاشارة اليهم وتعريف الخبر وتوسيط
الفصل ثم القطع بان اصل الايمان لا ينحصر في المذكورين قوله فزعت لذكره اي خافت
منه استعظاما له كما ذكر او لانه اذا ارادت معصية فذكرت الله وعقابه وانتهت عما همت به فهو على

الاول عام وعلى هذا خاص وقوله بهم بكسر الهاء من المزم بالنبي اي المزوم عليه وينزع مضارع نزع نزعا
اذا انتهى وكف واصله بمعنى القلع وفي نسخة فتفزع من الفزاع والمراد به ذلك ايضا ووجل بالفتح
يوجل لغة فصيحة والاخرى وجل بالكسر يوجل بالفتح وفي مضارعه لغات والفرق بمعنى الخوف معروف
وقال اهل الحقيقة الخوف على قسمين خوف العقاب وهو للعصاة وخوف الجلال والعظمة فان العبد
الذليل اذا حضر عند ملك عظيم يهابه وهذا الخوف لا ينفك عن قلب احد والمص رحمه الله حمله
في الاية على القسمين معا فان قلت ... جعل ذكر الله مقتضيا للوجل والاضطراب
وفي قوله الا بذكر الله تطمئن القلوب ما غايته قلت ... قد فرق بين الذكرين فان
احدهما ذكر رحمته والاخر ذكر عقوبته فلا منافاة بينهما قوله لزيادة المؤمن به الخ اختلف في الايمان
هل يزيد وينقص ام لا على اقوال فقيل لا يزيد ولا ينقص وقيل يزيد وينقص لان الاعمال داخلة
فيه فيقبل ذلك بحسبها وقيل نفس التصديق يقبل الزيادة قوة وضعفا والاذكار فالاية
زيادته بتوالي الادلة على الاول ومن قال لا يزيد ولا ينقص قال ان ذلك باعتبار متعلقه وهو
المؤمن به على ما نقول ومن قال ان اليقين نفسه يقبل ذلك قال لقوة الادلة ورسوخه
ولا شك ان ايمان احد العوام ليس كايمان الصديق ولذا قال علي كرم الله وجهه لو كشف
الغطا ما ازددت يقينا وقد رجح هذا النحرير والعلامة ومن قال ان الاعمال داخلة
فيه فهو ظاهر فقوله وهو قول الخ راجع للقول الاخير وهو العمل قوله يفوضون اليه امورهم
الخ الامور المفوضة الى الله اما امور ترتجى او امور تخشى كما عطف عليه قوله ولا يخشون
الخ والحصر المذكور من تقديم المتعلق على عامله وهو ظاهر قوله لانهم حققوا ايمانهم الخ لان
الاشارة باولئك الى الموصوفين بالصفات المذكورة بعد انما الخ وهنا وقد تضمن ذلك وصفهم
بجملة اوصاف ثلاثة منها تتعلق بالباطن والقلب الخوف من الله والانقياد لطاعة المشار
اليه بالاخلاص وان لا يتوكل الا عليه واثنان منها تتعلق بالظاهر الصلاة والصدقة ثم رتب
على ذلك حقية ايمانهم واستحقاقهم لمنازل الجنان بين المص رحمه الله ذلك واشار الى وجه
الاقتصار عليها لانها مكارم افعال القلوب ومحاسن اعمال الجوارح تدل على غيرها فالخشية
من قوله وجلت قلوبهم والاخلاص من حصر التوكل وقد جعل تلك مكارم لانها من كرم النفس
وجودتها ومنه محاسن لتزين ظاهر المؤمن بها وقوله حققوا اشارة الى ان حقا مصدر
حق بمعنى ثبت وتحقيقه اثباته قوله العيار من عاير المكاييل اذا قدرها ونظر ما بينها
من التفاوت والعيار على هذا بمعنى الدليل والشاهد عليه لانه يعلم به امر غيره كما يعرف
بمعايرة المكاييل زيادتها ونقصها قوله وحقا صفة مصدر محذوف الخ اي ايمانا حقا
فالعامل فيه المؤمنون لا حق مقدرا كما قيل او هو مؤكد لمضمون الجملة فالعامل فيه حق   در مصون
مقدر وقيل انه يجوز ان يكون لمضمون الجملة التي بعده اي لهم درجات حقا فهو ابتدا
كلام وهذا مع انه خلاف الظاهر انما يتجه على القول بجواز تقديم المصدر المؤكد لمضمون
الجملة عليها والظاهر منعه كالتاكيد وقد ذكر الزمخشري هنا انه تعلق بهذه الاية من
يستثني في الايمان وكان ابو حنيفة رحمه الله ممن لا يستثني وهي مسئلة المؤاخاة
المشهورة ولكونه متعلقا بهذه الاية وجه بعيد ولهذا انكره العلامة في شرحه ولذا لم
يتعرض لها المص رحمه الله هنا وتحقيقه ان الاستثناء اعني ان شاء الله ان كان للتبرك
وتفويض الامور الى مشيئته تعالى او للشك في الخاتمة او في الايمان المنجي الذي
يترتب عليه دخول الجنة او لتعليق الايمان الكامل الذي يدخل فيه الاعمال جاز وبالجملة

ليس

ليس للشك في حصول الايمان في الحال فيرتفع النزاع ويتبين انه لفظي كما ذهب اليه شراح الكشاف
باسرهم وقد تقدم تفصيله قوله كرامة وعلو منزلة الخ يعني المراد بالدرجات العلو المعنوي او الحسي
في الجنة وجمعها على الاول ظاهر بناء على تعددها وتنوعها وفي الثاني متعددة حقيقة وقوله
لما فرط بالتخفيف اي سبق ولم يذكروا الى التوسط المغفرة والظاهر ان فيه هنا نكتة فلينظر
ومعنى قوله رزق كريم ان رازقه كريم فالاسناد له على المجاز وعدم الاستطاعة اذ من عادة الكريم
ان يجزل العطا ولا يتبعه تكليف بالكريم المؤمن وجعل الرزق نفسه كريما على الاسناد
المجازي للمبالغة قوله خبر مبتدا محذوف الخ لما كان الكلام يقتضي تشبيه شي بهذا الاخراج
وهو غير مصرح به ويحتاج للبيان ذكروا في بيانه واعرابه وجوها بلغت عشرين فمنها
ما اختاره الزمخشري وتبعه المص رحمه الله انه خبر مبتدا محذوف هو المشبه اي حالهم هذه
في كراهة التنفيل كحال اخراجك من بيتك في كراهتهم له كما سيأتي في تفصيل القصة فالمشبه
حال والمشبه به حال اخرى ووجه الشبه كراهتهم الخ وهذا هو قول الفرا فانه قال الكاف
شبهت هذه القصة التي هي اخراجه من بيته بالقصة المتقدمة التي هي سوالهم عن الانفال
وكراهتهم لما وقع فيها مع انها اولى بحالهم واخراجك مضاف للمفعول وقوله في كراهتهم له اي
الحال وذلك باعتبار المضاف او لكونه بمعنى الشان والظاهر ان المراد بالكراهة الكراهة
الطبيعية التي لا تدخل تحت القدرة والاختيار فلا يرد انها لا تليق بمنصب الصحابة
رضي الله عنهم وقوله تعالى من بيتك اي ادبيته بالمدينة او المدينة نفسها لانها مسكنه
واضافة الاخراج الى الرب اشارة الى انه كان بوحي منه قوله او صفة مصدر الفعل المقدر
في لله قال ابن الشجري في الامالي الوجه هو الاول وهذا ضعيف لتباعد ما بينهما وايضا جعله
داخلا في حيز قل ليس يحسن في الانتظام وقال ابو حيان انه ليس فيه كبير معنى ولا
يظهر للتشبيه فيه وجه وايضا لم يعهد مصدرا لمتعلق الجار والتبعية ولذا افرد بعضهم
قبل هذا الا بدل عليه ذلك والاعتذار بان الفاصل كالاعتراض لا يخلو من الاعتراض
وقيل تقديره واصلحوا ذات بينكم كما اخرجك وقد التفت من خطاب جماعة الى خطاب
واحد وقيل واطيعوا الله ورسوله كما اخرجك اخراجا لا مرية فيه وقيل يتوكلون
توكلا كما اخرجك وقيل انهم لكارهون كراهة ثابتة كما اخرجك وقيل الكاف بمعنى اذ وهو
مع بعده لم يثبت وقيل الكاف للقسم ولم يثبت ايضا وان نقل عن ابي عبيدة وجعل
يجادلونك الجواب مع خلوه عن اللام والتاكيد وقيل الكاف بمعنى على وما موصولة والمجرور
ما فيه وقيل الكاف مبتدا خبره مقدر ... وقيل انها في محل رفع
خبر مبتدا اي وعده حق كما اخرجك وقيل تقديره قسمتك حق كما اخرجك وقيل
ذلكم خير لكم كما اخرجك وقيل تقديره اخراجك من مكة لكم كما اخرجك وقيل
هو متعلق بما بعده وهو كما تقول لعبدك كما وجهتك افعل كذا وقال ابو حيان ان
الكاف للتعليل كما في قوله لا تشتم الناس كما لا تشتم والتقدير اعزك الله بنصره
وايدك بجنوده لانه الذي اخرجك وهم كارهون وبعد اللتيا والتي في النفس شي
من اكثر هذه التخريجات قوله في موقع الحال اي اخرجك في حال كونهم كارهين الخروج
لعدم الاستعداد له او للميل للغنيمة والحال مقدرة لان الكراهة وقعت بعد الخروج

بمادي دفوان كما ستراه في القصة او بعتبر ذلك متمنا قوله وذلك ان عير قريش الخ هذه
الجملة مبينة لما قبلها وان يخلو من الواو وفي ذلك اشارة الى ان الاخراج في حال الكراهة
قوله عمرو بن هشام قال الفاضل المحشي هو ابو جهل ولم يكن في العير بل في النفير والعير سعدي
بكسر العين الابل التي تحمل المتاع والنجا النجا اي بادروا النجاء وهو بالفتح والمد الاسراع وقوله
على كل صعب وذلول اي على كل مركوب صعب لا ينقاد وذلول منقاد للركوب والمراد عدم التوقف
واختيار ما يركب وقوله ابو الكريد لمن عزم او خبره اي ذرعم وان نصب فتقديره ادركوا
قوله وقد بات جملة حالية وهو من سروات الشام وملكه بفتح اللام قوله حلق يعني ارتفع
واصله من تحليق الطائر وهو ارتفاعه في الهوى وجنت حلق يعني رمى اي بالبلاء بعينها
قوله ينبئنا اي يدعوا النبوة يعني به بني هاشم وفي نسخة ترضى بالتانيث ورجالهم
بالنصب على التنازع في نساءهم وبدر اسم رجل حفر تلك البير فاستنبط ماءها فسمي به
وقيل بجميع اهل مكة مبالغة والا فهم لم يخرجوا كلهم وذفران بذال معجمة وفاء وراء مهملة
واد قريب من الصفرا وقوله تناهب اي نستعد ونتدارك وقوله انا اخرجنا تعليل وبيان
لسبب عدم تاهبهم واحدى الطائفتين اما العير واما القوم فان الطائفة لا تختص بالعقلا
وقوله فاحسنا اي احسنا الكلام في اتباع امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله انظر امرك
اي ما تريد وافعل فنحن لا نخالفك وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخشى مخالفة الانصار
لانهم شرطوا عليه في بيعة العقبة ان ينصروه على من اتاه وهو بالمدينة كما سياتي وقوله
الى عدن ابين اي الى اقصى اليمن وابين بفتح الهمزة وعن سيبويه انها مكسورة اسم رجل
عدن بها اي اقام فنسبت به وقال الفاضل المحشي وهو اعرف ببلاده ابين اسم قبيلة
بينها وبين عدن ثلاثة فراسخ اضيفت اليها لادنى ملابسة وقيل انه يجوز ان يكون
مثل سبا فتامل وقوله كانوا اعدادهم جمع عدة بضم العين والمراد ما اعد للمعاونة وقوله تجالد
بالمد ونجعل بلادنا من ذمامهم اي ذمتهم وعهدهم بالنصرة حتى يصل اي العدو الى ديارهم وقوله
حتى يصل النبي صلى الله عليه وسلم ولا وجه له وقوله فتخوف انما تخوف رسول الله صلى الله عليه وسلم
معهما من قول سعد بن عبادة له وهو سيد الانصار لانه سيد الخزرج فاراد ان يعلم
اتفاقهم على رايه وقوله وهنا الامال اي يحمل عليه وقيل ساءه وفي نسخة فهم وهي تحريف
وقوله على ذلك للتعليل او المراد عهودنا على ذلك وقوله لو استعرضت بنا البحر اي لو عرضته
عرضا وهو اشق من طوله وقيل معناه طلبت من البحر عرض ما عنده من الامواج
والاهوال وانت فيه والبا تحتمل التعدية والمصاحبة والاخير انسب بقوله معك
وقوله تلقى بنا الباء للتعدية او للمصاحبة وقوله صبر وصدق بضمتين جمع صبور
وصدوق وقيل صبر بضم الصاد وتشديد الباء جمع صابر وصدق بضمتين مخففا
جمع صدق كعنب من قولهم رجل صدق اللقاء وتقر بفتح التاء والقاف اي يسرك
ومصارع القوم اي المحال التي فيها جثث قتلاهم والوثاق ما يوثق ويربط به الاسير في
بدر وقوله لا يصلح اي لا يصلح لك هذا الراي وهو قول القائل عليك بالعير قوله فلم نتبعهم سعدي
قوله قال المحشي اي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم والفا للتفريع اي اذا تبين ان القصة

هكذا

هكذا اقتضى تبين ان بعض الصحابة كره قول النبي صلى الله عليه وسلم لا كلهم فعندها ثبت القصة نقلا
كلام العباس رضي الله تعالى عنه والنصب بينها تفسير قوله تعالى وان فريقا من المؤمنين لكارهون
لكن في كلامه التاخر لا يهامه انه ضمير قوله للعباس رضي الله تعالى عنه قوله يجادلونك في
الحق الخ هذه الجملة اما حالية او مستانفة وقوله في ايثارك الجهاد اي انحيازك والنبي صلى الله عليه
وسلم الجهاد وتلقي التغريب استنظر للحق وتعلل للدين وقد ... الباء في قوله اللام
من تكرارها في قوله لا ينادم على القتال قوله انهم يتبصرون الخ فاعل تبين ضمير الحق من غير تنبيه
وهذا تفسير للمراد منه لانه ما اول الجهاد الا بعد علمه بالنصر لاعلام الله له به فلا يرد عليه انه مخالف
للظاهر قوله اي يكرهون القتال كراهة من يساق الى الموت وقوله ... لذلك ايما بما اشارة
الى ان مفعول ينظرون هو اسباب الموت وعندما انه وهو تقرير معنى ويجوز ان يكون تقدير
اعراب ومضاف بان يكون جملة كانما الخ صفة مصدر لكارهون تقدير مضاف اي كارهون
كراهة كراهة من يساق للموت وقد شاهد علاماته قوله منهم من جعل الجملة حالية وكان ذلك
لقلة عددهم الخ اعتذار عن مخالفتهم للنبي صلى الله عليه وسلم لانهم كانوا الا انابة ونسخة عدد
رجالهم فارسان وقيل فارس واحد والخيول الف ذو عدة وعدد ورجالة بفتح
وتشديد جمع راجل وهو الماشي والفارسان هما المقداد بن الاسود والزبير بن العوام
رضي الله عنهما وفي مسند احمد عن علي كرم الله وجهه ما كان فينا فارس يوم بدر الا المقداد
ابن الاسود وقوله وخيفة اي في قوله كانما يساقون الى الموت لان من هذه حاله يكون كذلك
قوله على اضمار اذكر على انه مفعول له ان كانت متصرفة او التقدير واذكر الحادث اذ الخ كما مر
واحدى اي لفظ احدى مفعول له بعد لانه يتعدى بنفسه وبالبا الى الثاني والنفير
اي القوم النافرون للحرب وفي المثل لا في العير ولا في النفير واول من قاله ابو سفيان
لبني زهرة لما انفصل في الاستانف قوله والشوكة الحدة مستعارة من واحدة
الشوك المعروف واستعيرت للشدة والحدة وللسلاح ايضا ويقال منه رجل شائك
السلاح وشاك ايضا كقوله لدى اسد شاكي السلاح مقذف والكلام فيه مشهور قوله
اي يثبته ويعليه يشير الى انه من حق بمعنى ثبت فالحقه اثبته واعلاؤه اظهاره على
غيره وهو تفسير للحق لان الحق حق في نفسه لا يحتاج الى احقاق كما ان الباطل باطل
في حد ذاته لا يحتاج الى ابطال فالمراد باحقاق الحق وابطال الباطل اظهار كونهما
حقا وباطلا اذ لا يلزم تحصيل الحاصل وما قيل الاعلام من لوازم الاثبات لا معنى له قوله الحق
في هذه الحال الخ اي المراد بالكلمات كلماته الوحي في هذه القصة او اوامره للملائكة بالامداد
وكونها قراءة بكلمته بالجمع لا كالشيء الواحد او هي كلمة كن التي هي عبارة عن القضاء والتكوين كما مر قوله
ويتاصلهم اي يستاصلهم جملة من اصلهم لانه لا يبقى الاخر الا بعد فنا الاول ومنه سمي الهلاك
دبارا قوله المعنى انكم والمعنى انتم تريدون الخ بين تحصيل النظم من قوله وتودون
الى هنا فقوله تريدون ان تصيبوا مالا هو معنى قوله وتودون ان غير ذات الشوكة تكون
لكم وقوله والله يريد الخ معنى قوله ويريد الله الخ قوله وليس بتكرير الخ لما كان يتراءى
منه انه تكرار لقولك اريد ان اكرم زيدا الا اكرامه وهو لغو ليس هذا بناء على تعلقه بيحق
او يريد كما يتوهم بل هو ما يقتضيه الكلام لان فعل الشيء لاجل شيء اخر يقتضي ارادة ذلك
الشيء الاخر فهو لمعناه اي ما ذكر واجيب بان قوله ويريد الله ان يحق الحق

لبيان الفرق بين ارادته تعالى وارادة القوم بانه يريد اثبات الحق وما هو من معالي الامور وهم يريدون
الفائدة العاجلة وما هو من سفساف الامور قوله ليحق الحق لبيان انه فعل ما فعل من نصرة
المؤمنين وخذلان المشركين لهذا الغرض الصحيح والحكمة الباهرة وهو اثبات الحق وابطال
الباطل فالحاصل ان الاول لبيان ارادة الاستيصال وهذه لارادة خاصة وفيه
مبالغة وتاكيد للمعنى بذكره مطلقا ومقيدا الا انه يقال من شان ارادة الله ذلك
فلذا فعل ما فعل هنا فلا يرد عليه ما قيل انه لا يخفى ان بيان انه تعالى اراد ان يحق
الحق ويبطل الباطل فيه قوة انه اراده بما فعله فبعد تسليم ان مثل هذه الابعد تكريرا
لا محيص عن حصول الغنية بالاول عن الثاني اما على ما ذهب اليه الزمخشري من تقدير المتعلق
موخرا ليفيد التخصيص فيكون سبب الثاني هو الحصر في ذلك وبه يتم الفرق فكان
على المص رحمه الله ان يذكره قوله ولو كره المجرمون اي المشركون لا من كره الذهاب
الى النفير لانه جرم منهم كما قيل قوله بدل من قوله اذ يعدكم الخ وان كان زمان الوعد
غير زمان الاستغاثة لانه بتاويل ان الوعد والاستغاثة وقعا في زمان واسع كما تقول
لقيته سنة كذا الا من يقول في المعمار انه قيل وهو يحتمل بدل الكل ان جعلا متسعين وقلت
وبدل البعض ان جعل الاول متسعا والثاني معيارا قوله او متعلق بقوله ليحق الحق فان
يحق مستقبل منصوب واذ للزمان الماضي فكيف تعمل فيه قيل انه على ما ذهب اليه
بعض النحاة كابن مالك من انها تكون بمعنى اذا للمستقبل كما في قوله فسوف تعلمون
اذ الاغلال في اعناقهم وقد يجعل من التعبير عنه بالماضي لتحققه فتامل قوله واستغاثة
الخ الاستغاثة طلب الغوث وهو التخليص من الشدة والنقمة والعون وهو يتعدى
بنفسه ولم يقع في القران الا كذلك وقد يتعدى بالحرف كقوله

حتى استغاث بماء لا رشاء له ٭ من الاباطح في حافاته البرك

وكذا استعمله سيبويه رحمه الله فلا عبرة بتخطئة ابن مالك رحمه الله النحاة في قولهم المستغاث
له او به او من اجله ولا محيص يعني لا خلاص ولا يحرف نداوا العصابة كالعصبة الجماعة
من الناس وسقوط رداءه صلى الله عليه وسلم من توجهه في الدعاء وانجذابه له
والمناشدة الطلب قيل وكلام ابي بكر رضي الله عنه يقتضي ان المستغيث النبي
صلى الله عليه وسلم فالجمع للتعظيم وقوله وعن عمر رضي الله عنه الخ اخرجه مسلم والترمذي
قوله باني ممدكم الخ يعني انه حذف في الجار لانه متيسر مع ان وان وقراءة الكسر لتقدير
القول او لانه بدل على معنى القول فيجري مجراه في الحكاية على المذهبين في مثله وقوله
من القول اي من جنس القول قوله متبعين المؤمنين الخ الارداف الاتباع والاركاب وراءك
وقال الزجاج اردفت الرجل اذا جئت بعده ويقال ردفه واردفه بمعنى وهو ان يركبه
او يجي خلفه وقيل بينهما فرق فردفت الرجل ركبت خلفه واردفته اركبته خلفي
هذا محصل كلام اللغويين فيه ومحصل كلام الزمخشري هنا على تطويل فيه وتشويش ان اتبع
مشددا يتعدى الى واحد واتبع مخففا يتعدى الى اثنين بمعنى الالحاق وان نقل في التاج

انه يكون

انه يكون بمعنى اللحاق متعد بالواحد ايضا واردف اي بعضها ومفعول اتبع محذوف ومفعولا
اتبع محذوف فان فيه تعقيدا بما يصح به المعنى ويتضحه فقول المص رحمه الله اولا متبعين المؤمنين
بالتشديد وقوله ثانيا او متبعين بعضهم بعضا بالتخفيف وذكره على تعديه لواحد احتمالين
في موصوفه ومفعوله فاما ان يكون موصوفه جملة الملايكة ومفعوله المقدر المؤمنين والمعنى
اتبع الملايكة المؤمنين اي جاؤا خلفهم او موصوفه بعض الملايكة ومفعوله بعض اخر والمعنى
اتبع بعض الملايكة بعضا منهم كرسلهم واشار الى ان المعنيين على التشديد لواحد بمعنى
اتبع المشدد بقوله من اردفته اذا جئت بعده ثم ذكره على تعديه لمفعولين وكونه بمعنى
متبعين المخففة ثلاثة معان على انه صفة للملايكة كلهم ومفعولاه بعضهم بعضا اي يعقب
المتقين بان يكونوا جعلوا بعضهم يتبع بعضا وياتي بعده او مفعوله الاول بعضهم والثاني
المؤمنين اي اتبعوا بعضهم المؤمنين فجعلوا بعضا منهم خلفهم او مفعولاه انفسهم والمؤمنين
اي اتبعوا انفسهم وجملتهم المؤمنين فجعلوا انفسهم خلفهم فالاحتمالات خمسة والتقادير
كما عرفت هذا تحقيق مراد المص رحمه الله بلا احتياج الى غيره قوله مردفين بفتح الدال اي
متبعين او متبعين الاول بالتشديد متعد لواحد والثاني بالتخفيف متعد لاثنين وعلى
بصيغة المفعول هو على الاول مقدمة الجيش لانها تتبعه والمتبع لهم المؤمنون وعلى
الثاني ساقته لانهم يتبعون اي جاعلون انفسهم تابعة لهم قوله وقرى مردفين بكسر الراء
وضمها الخ اصله على هذه القراءة مرتدفين فابدلت التاء دالا لقرب مخرجها وادغمت في مثلها
وحرك في راء جنيه الحركات الثلاث الفتح وهي القراءة التي حكاها الخليل رحمه الله عن بعض
المكيين وفتحه بنقل حركة التاء او للتخفيف والكسر على اصل التقاء الساكنين او الاتباع
الدال والضم لاتباع الميم والكل شاذ وظاهر ما نقل عن الخليل ان القراءة بالفتح والاخر
يجوز بحسب العربية كما يجوز كسر الميم ايضا فلو ذكر المص رحمه الله الفتح كان اولى ولم يذكر
في معناه كونه من الارتداف بمعنى ركوب احدهم خلف اخر كما في بعض التفاسير لان ابا عبيد
انكره وابى بعضهم قوله وقرى بالاف ليوافق الخ لانه وقع في سورة اخرى بثلاثة الاف
وبخمسة الاف ومنا ان تفرقات الجمع بالالف كاصحاب والف كفلس يوافق ما وقع في محل
اخر وعلى قراءة الافراد فالتوفيق ما ذكره المص رحمه الله والاختلاف في انهم قاتلوا ام
لم يقاتلوا وانما كثروا سوادهم تقوية وتوسلا لاعدائهم مفصل في الكشاف قوله
اي الامداد يعني مرجع الضمير الممدد المنسبك على قراءة الفتح والمصدر المفهوم منه على
الكسر ولم يجعله له باعتبار انه قول لتكلفه وقوله الاشارة اشارة الى انه منصوب
على انه مفعول له وجعل متعد لواحد وليطمئن معطوف عليه واظهرت اللام لفقد
شرط النصب وظاهر كونه بشرى ان النبي صلى الله عليه وسلم الخبر به والمراد بالذي
الانكار من الفزع والا فانه عرفه سبحانه ورسوله والمومنين قوله واعداد الملايكة وكثرة
العدد الخ العدد بضم العين جمع عدة وهي ما يعد للحرب وغيره كالسلاح والاهب
جمع اهبة بمعناه بنقطع تنتصر وتالبوا وبيختين وهو ظاهر وفي الكشاف يريد
لا تحسبوا النصر من الملايكة عليهم الصلاة والسلام فان الناصر هو الله لكم وللملايكة او ما النصر

من الملايكة وغيرهم من الاسباب الا من عند الله والمنصور من نصره الله والفرق بينهما انه على
الاول لا دخل للملايكة في النصر والثاني ان لهم دخلا الا انهم ليسوا بسبب مستقل ولتقارب
سن الوجهين اوردهما المصنف رحمه الله في كلامه واما ما قيل انه تركه لعدم مساسه بالمقام
فلا مساس له بالمقام قوله بدل ثان من اذ يعدكم الخ وهذا بناء على جواز تعدد البدل والنعمة
الثالثة ان الخوف كان يمنعهم النوم فلما طمن الله قلوبهم نعسوا ولذا قال ابن عباس رضي الله
عنهما النعاس في القتال امنة من الله وفي الصلاة وسوسة من الشيطان وضعف تعلقه
بالنصر بان فيه اعمال المصدر المعرف باللام وفيه خلاف للكوفيين والفصل بين المصدر ومعموله
وعمل ما قبل الا فيما بعدها وتعلقه بما في الظرف من معنى الفعل لتقدير ثابت ونحوه
ابو حيان قيل عليه انه يلزم تقييد استقرار النصر من الله بهذا الوقت ولا يتقيد له به ورد
بان المراد به نصر خاص فلا محذور وفي تعقيبه فتامل وفي تعلقه بجعل فصل بينهما وفيه
وجوه اخر ووجه القراات ظاهر قوله امنا من الله يعني الامنة هنا مصدر بمعنى الامن
كالمنعة وان كان قد يكون جمعا وصفة بمعنى امنين كما ذكره الراغب وفي نصبه وجوه منها
ما ذكره المصنف رحمه الله وهو انه مفعول له وفيما كان من شرطه ان يتحد فاعله وفاعل الفعل
العامل فيه وفاعله هم الصحابة رضي الله عنهم الامنون وفاعل يغشي على هذه القراة الله
وعلى الاخرى النعاس اجاب بان يغشيكم النعاس يلزمه معنى يتغشون فجعل
كناية عنه وهذا مفعول له باعتبار المعنى الكنائي فقوله متضمن بمعنى مستتبع ومستلزم له
حتى كانه في ضمنه ويغشاكم النعاس متاول بتنعسون لانه بمعناه وقوله والامنة فعل لفاعله
اي لفاعل تنعسون الذي دل عليه الكلام قوله ويجوز ان يراد بها الايمان اي يراد الايمان
بمعناه اللغوي وهو جعل الغير امنا بمعنى الايمان فيكون مصدر امنه وهو بعيد في اللغة
كما قاله النحرير بناء على انه مصدر المزيد بحذف الزوايد وذلك ان تقول ليس مراده هذا بل انه
لما كان صفة امنة ومال معنى الامنة الكاينة من الله التامين فباعتباره جعل مفعولا
له واتحد فاعلاه والحاصل انه اما ان ياول الفعل او المصدر فتدبر وعلى هذا فعلى قراة
يغشيكم ظاهر لان فاعل التغشية والايمان هو الله واما على الاخرى وهي يغشاكم فلانه في
هذا ايل باول بما تقدم ويجوز في هذه القراة وجه اخر وهو ان يجعل الامن صفة النعاس
لا صفة اصحابه وهو ان النوم كانه كان يخاف ان ياتيهم لئلا يمسه ما مسهم او انه التمرسهم
انتصاف المشقة فلما امن اتاهم كما في البيت المذكور وهو معنى لطيف واذ قد انه تخيل يليق
قطب بالشعر لا بالقران ثم الذي جعله كما قيل انه استعارة بالكناية شبه النعاس بشخص من
سعد شانه ان ياتيهم في وقت الامن دون الخوف وقرينته اثبات الامن له وقيل
انه جعل الامنة فعل النعاس على الاسناد المجازي لكونه من ملابسات اصحاب الامن
او على تشبيه حاله بحال انسان شانه الامن والخوف وانه حصل له من الله تعالى الامنة
من الكفار في مثل ذلك الوقت المخوف فلذلك غشيكم وانامكم فيكون الكلام تمثيلا وتخييلا
للمقصود بابراز المعقول في صورة المحسوس فان قلت كيف يكون اسنادا مجازيا
كما في الكشاف وشروحه واسناد يغشاكم الى النعاس لا شبهة في كونه حقيقة على كل حال
والامن لم يثبت للفاعل حتى يكون الاسناد فيه مجازيا والمصدر لا ينصب فاعلا مراده بالاسناد
النسبة التي بين الفعل والمفعول له قلت المراد الاسناد المقدر في الامن لانه

لا جعل

لا جعل صفة للنعاس فكانه قيل امن النعاس فغشيهم ومنه تعلم ان الاسناد المجازي قد
يكون مكنيا وقد يكون مقدرا وهو شبيه بالاستعارة المكنية فتنبه له ثم ان الوجه
الاول هو الذي ذكروه في قوله تعالى يريكم البرق خوفا وطمعا لانه تعالى اذا اراهم
البرق راوه فكانوا فاعلين معنى وسياتي تحقيقه الا انه قيل ان فاعل تغشية انتصاف
النعاس هو الله تعالى وهو فاعل الامنة ايضا لانه خالقه وحينئذ يتحد فاعل الفعل
والعلة وبه يندفع السوال على قواعد اهل السنة ولا يخفى ان المعتبر الفاعل اللغوي
وهو المتصل بالفعل وهو تعالى غير متصف بالامن ولا يقال له امن والجمهور
الفاعل لغة وان كان تعالى هو الفاعل حقيقة وحينئذ يفتقر السوال الى دفعه
بما مر فان قلت لم اقتصر على انه مفعول له هنا وجعله في ال عمران طيبي
تارة حالا واخرى مفعولا به ومفعولا له قلت قالوا ان ذلك المقام اقتضى
الاهتمام بشان الامن ولذلك قدمه وبسط الكلام في الامن وان ازالة الخوف الا
ترى الى سياق الاية وهو قوله واثابكم غما بغم لكيلا تحزنوا وسياقها وهو قوله يغشى
طايفة الخ حيث جعله صفة لنعاسا وختم الكلام بقوله لبرز الذين كتب عليهم
القتل الى مضاجعهم كيف جعل الكلام كله في الامن والخوف بخلاف هنا لانه مقام
تعديد النعم في العصمة المختصة بالرسول قوله نعاب النوم ان يغشى عيونا تهابك فهو
نفار شرود هذا من قصيدة للزمخشري في ديوانه وتهاب بمعنى تخاف ونفار
صيغة مبالغة كشرود من النفور والشرود وهما بمعنى وقراة امنة بالسكون لغة
فيه قوله من الحدث والجنابة الخ على هذا يصير تفسير الرجز بالجنابة مكررا فالتفسير
هو الثاني كما قيل وقد اشار المصنف رحمه الله الى دفع التكرار بان الجملة الثانية قطب
تعليل للاولى والمعنى طهركم منه لانها من رجز الشيطان وتخييله والكثيب ما
اجتمع من الرمل والاعفر بمعنى مهملة وفاء وراء مهملة رمل ابيض يخالطه حمرة بل
وتسوخ فيه اي تغوص وتزلق فيه الاقدام للينه وهذا الحديث اخرجه ابو نعيم في الدلايل
وابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما وليس فيه فاحتلم اكثرهم وقوله
على عدوته بضم العين اي جانبه والمكان الذي بل اسم جمع لا واحد له من لفظه او واحده
ركوبة وقوله تلبد اي التصق بعضه ببعض وذهب تخلخله فسهل المشي عليه وقوله وزالت الوسوسة الى سبب صح
وزوال ما وسوس به واشتغفنا بمعنى حزنوا قوله بالوثوق على لطف الله تعالى بهم
يقال رابط القلب ورابط الجاش للصبور الجري وكل من صبر على امر فقد ربط قلبه
عليه والاصل يربط قلوبكم ثم على قلوبكم فعنده الاستعلا كان قلوبهم امتلات منه حتى
علا عليها فافاد التمكن فيه وقوله حتى يثبت في المعركة اي حتى تثبت القلوب في المعركة
ولا تجبن فينهزموا او حتى تثبت الاقدام لان ثباته تابع لثبوت القلوب لا بالمطر لتعدد
ثبات المطر على زمان الوحي لانه وقت القتال وذلك قبله لان التثبت بالمطر باق
الى زمانه او بعضه زمان الاول متصل به وتعاقبه كاف وقوله في اعانتهم وتثبيتهم
اي اعانة المومنين وتثبيتهم ذكر لان قوله اني معكم لازالة الخوف كما في قوله لا تحزن ان الله

معنا وكما ورد عليه ان الملائكة لا يخافون من الكفرة فما وجه خطابهم به دفعه بان المراد
اني معكم اي معينكم على تثبيت المؤمنين والكسر على تقدير القول اي قائلا اني معكم او لكونه
متضمنا لمعنى القول حكيت به والحمل على المنصوبين في امثاله واجراء بالجر عطفا على ارادة
ويجوز نصبه عطفا على محله ولا حاجة اليه قوله بالبشارة او بتكثير سوادهم الخ البشارة
اما بان يخبروا الرسول صلى الله عليه وسلم او بان يلهموا قلوب المؤمنين ذلك او بان
يظهروا لهم في صورة بشرية يعرفونها ويعدونهم النصر والتمكين كما روي ان تكثير
السواد كان كذلك قوله فيكون قوله سالقي الخ اي على الاحتمال الاخير وهو المحاربة يعني
الخطاب مع الملائكة عليهم الصلاة والسلام والجملتان مفسرتان الخبرية للخبرية والطلبية
للطلبية فسالقي الخ تفسير لاني معكم في اعانتهم بالقاء الرعب واضربوا تفسير لثبتوا
ويكون تثبيتهم قولهم لهم ابشروا بالنصر ونحوه والقاء الرعب بقولهم للمشركين انهم ان
حملوا عليكم انهزمنا ونحوه ووجه الاستدلال به على تسليم التفسير ظاهر ولان خطاب
تثبيت الملائكة فالظاهر ان اضربوا كذلك وهو احد قولين للمفسرين كما مر قوله ومن منع
ذلك جعل الخطاب الخ اي من منع قتال الملائكة جعل الخطاب اي المخاطبة فيه اي في فاضربوا
او الكلام المخاطب به في هذا النظم للمؤمنين اما على التلوين وتغيير الخطاب من خطاب
الملائكة الى خطاب المؤمنين او يكون كلاما تلقينيا للملائكة بتقدير القول لكنه حكي
فيه ما قاله الله بلفظه والا فكان الظاهر سالقي الله الرعب فاضربوا الخ والى هذا اشار
المص رحمه الله بقوله قولي هذا قوله اعالي الاعناق التي هي المذابح يعني فوق الاعناق اما على
ظاهره والمراد الروس لانه فوق الاعناق فالمراد اضربوا رؤسهم كقوله . واضرب
هامة البطل المشيح . او المراد اعالي الاعناق التي هي محل الذبح ومقطعه التي يطير بضربه
الروس فوقها فيه على ظرفيته لانه لا ينصرف وقيل انه اذا كانت عبارة عن
الراس فهو مفعول به وقيل ونسره بالاعالي ناظر اليه وقيل فوق هنا بمعنى على
والمفعول محذوف اي اضربوهم على الاعناق وقيل زائدة قوله اصابع اي حيث جاء رؤسهم
الخ اختلف اهل اللغة في البنان فقيل هو الاصابع واحده بنانة وقيل اطلاقه عليها
مجاز من تسمية الكل بالجزء وقيل هي المفاصل وقيل هي عضو منه باليد وقيل من اليد والرجل
ويقال البنام بالميم واشار المص رحمه الله بقوله اقطعوا اطرافهم الى ان المراد بالثاني مجازا
مطلق الاطراف لوقوعه في مقابلة الاعناق والمقاتل اذ المراد اضربوهم كيفما اتفق من
المقاتل وغيرها وانما خصت لانها الدافعة قوله اشارة الى الضرب الخ او الاشارة
الى جميع ما مر والخطاب لا فادة او لكل من ذكر قبل من الملائكة والمؤمنين على البدل
او لان الكاف تفرد مع تعدد من خوطب بها وليست كالضمير كما مر قوله بسبب
مشاقتهم لهما اي عداوتهم وانما سميت العداوة مشاقة من شق العصا وهو المخالفة
او لان كلا من المتعاديين يكون في شق غير شق الآخر كما ان العداوة سميت عداوة
لان كلا منهما في عدوة بالضم اي جانب وكما ان المخاصمة من الخصم بالضم وهو الجانب

ضبط البنان [illegible]

كما بينه

كما بينه اهل الاشتقاق وقوله وهو الجانب تفسير للخصم اوله ولما قبله قوله تقرير للتعليل الخ اراد
بالتعليل السببية في قوله بانهم شاقوا الله الخ وهذا بيان لمنطوق البرهان اي ما اصابهم بسبب
المشاقة لله ورسوله ومن يشاقق الله ورسوله فهو مستحق للعقاب ولذا قال تقرير ولم يقل
تاكيد ويحتمل ان يريد التاكيد هنا انه اريد بالعقاب ما وقع في الدنيا فانه كان الاخذ وبي
فهو وعيد وبيان لخسرانهم في الدارين ويحتمل ان يريد ان هذا نتيجة لما قبله لاجل
ما فيه من بيان العلة والمعنى استحقوا ما ذكر بسبب تلك المشاقة لانهم شاقوا ومن شاق
فالعقاب سريع الانتقام وقوله حاق بهم اي اصابهم واحاط بهم قوله الخطاب فيه مع الكفرة
على طريقة الالتفات الخ والالتفات من الغيبة في شاقوا الى الخطاب بذلكم قال النحرير باشارة الى ان
الخطاب المعتبر في الالتفات اعم من ان يكون بالاسم كما هو المشهور نحو اياك نعبد او بالحرف كما
في ذلك بشرط ان يكون خطابا لمن وقع الغائب عبارة عنه وفيه بحث واشار في الوجه الى
وجهين ان يكون مبتدا او خبرا قوله او نصب بفعل دل عليه فذوقوا اي من باب الاشتغال ابو حيان
وقيل عليه انه لا يجوز لان الاشتغال انما يصح لو جوزنا صحة الابتداء في ذلكم وما بعد الفاء
لا يكون خبرا الا اذا كان المبتدا موصولا او نكرة موصوفة ورد بانه ليس مشغولا عليه فان
الاخفش جوزه مطلقا وقوله او غيره بالجر عطف على فعل وقوله لتكون الفاء عاطفة اشارة
الى انها زائدة على الاول او جوابية كما في زيدا فاضربه على كلام فيه وقوله او عليكم اي الزموا
فعل بمعنى الزموا قال النحرير ومرجعه الى ذوقوا العذاب الا انه عدل في العبد
عن المجاز وقال ابو حيان انه لا يجوز هذا التقدير لان عليكم من اسماء الافعال واسماء
الافعال لا يجوز حذفها وعملها محذوفة وليس ما قاله بمسلم فان من النحاة من اجازه
واما كونه عدل عن تقدير المجاز فكونه لا وجه له وان تم فيه الفاضل اليمني لا يصلح جوابا س
عن اعتراض ابي حيان كما توهم لانه ينبغي ان يقدر الزموا قوله عطف على ذلكم ظاهره
وان كان مطلقا الا انه يريد اذا كان مرفوعا كما قيده به الزمخشري وتركه لظهوره وفي
بعض الحواشي انه جعله خبر مبتدا محذوف او علم ولذا ذكر انه جملة معطوفا معه سيبويه
لانه لا يخفى ما في تقديرها باشروا او عليكم او ذوقوا ان للكافرين عذاب النار عاما باه الذوق
ولذا قال العلامة انه لا معنى له واما المعية فلا بد عليها شيء لان تقديره ذوقوا ذلك س
مع ان لكم زيادة عليه عذاب النار ولا دلالة فيه كما توهم ولبس على انه فاعل فعل مقدر
اي ومع اذ لا دلالة في كلامه عليه لكن في جواز نصب المصدر بالاول على انه مفعول معه كر
نظر والظاهر هو للكافرين ووضع موضع لكم وقوله للدلالة الخ لانه يقتضي علية ماخذ
الاشتقاق كما تحقيقه وقوله او الجمع اشارة الى كونه مفعولا معه ولما عاب
اخره وهو نصبه باعلموا او جعله خبر مبتدا محذوف وعلى قراءة الكسر فالجملة تذييل
واللام للجنس والواو للاستئناف قوله كثيرا بحيث يرى لكثرتهم الخ يعني ان الزحف
مصدر زحف على عجزه ثم اطلق على الكثير لانه يشبه بالزاحف كما ذكر قال الزاحف
الزحف انبعاث مع جر الرجل كانبعاث الصبي قبل ان يمشي والبعير المعيي والعسكر
اذا الزحف تعسر انبعاثه وجمع على زحوف لانه خرج عن المصدرية وعومل اما من المثل

او المنقول او منهما وقيل انه مخصوص بالفعل وقع حالا قوله بالانهزام فضلا الخ هذا ابنا على
المتبادر من ان زحفا حال من المنقول وانه بمعنى كثير وكثرتهم بالنسبة اليهم فاد ان
تولوا عن الانهزام من هو الزحفهم ففي غيره بطريق الاولى وقيده بالانهزام وان شمل
غيره لانه المتبادر منه عند الاطلاق ولقوله نفديا بعضب الخ قوله والاظهار انها محكمة
اي ليست منسوخة باية التخفيف كما يأتي وقيل انها منسوخة به وهذا ابنا على ان التخصيص سر
بمنفصل ليس بنسخ عند الشافعية فلا يرد عليه ان المحكم ما ليس بمنسوخ ولا مخصوص قوله
ويجوز الخ فيكونوا موصوفين بالكثرة فلا يحتاج الى التخصيص فلا ورد عليه انهم لم يكونوا ابدا
كذلك قال انه عبارة عما وقع لهم يوم حنين والرمي الذي ذكروا انما كان فيه على ما عليه المحدثون
وسياتي ما فيه وعدل عن لفظ الظهر الى الادبار تقبيحا للانهزام وتشنيعا عنه قوله يريد
الكر بعد الفر الخ الكر من كر عليه العدو اذا حمل عليه والفر الرجوع قال امرؤ القيس مكر
مفر مقبل مدبر معا وقوله لانه من مكائد الحرب لانه يغره بصورة الفرار منه وقوله
متحيزا الى منضما وملتحقا بهم وكونه على القرب بينهم منه بناء على المتعارف وقيل انه لا يختص
به بناء على مفهومه اللغوي قوله يعني الخ السرية عسكر دون الجيش وهذا الحديث
رواه ابو داود والترمذي وحسنه لكن بمعناه مع مخالفة في بعض الالفاظ والعكار الذي
يفر الى من هو امامه ليستعين به ولا يقصد الفرار وفي النهاية العكارون الكرارون
الى الحرب والعطافون نحوها يقال للرجل الذي يولي عن الحرب ثم يكر راجعا اليه عكر
واعتكر ويحتمل ان تسميتهم عكارين تسلية لهم وتطييب لقلوبهم قوله والا الغوا اعمال له
لاعمل تغيير النحو وانه المراد به لا الزائد ولا يجعل الا استثناء مفرغا من اعم الاحوال ولولا
التنوين لكانت عاملة او واسطة في العمل على ما ذكر في النحو والاستثناء المفرغ شرطه ان يكون
في النفي او مصححة عموم المستثنى منه نحو قرات الا يوم كذا لصحة ان تقرا في جميع الايام ومن
هذا القبيل ما نحن فيه ويصح ان يكون من الاول لانه يولي بمعنى لا يقبل على القتال
وعلى الاستثناء من المولين المعنى المولون الا المتحرفين والمتحيزين لهم ما ذكر من الغضب
وقوله رجلا بيان للمعنى لانه تقدير اذ لا حاجة له لكن الاصل في الصفة ان تجري على موصوف
قوله ودون متحيز متفيعل الخ قال النحرير جعل في المفصل تديرا من باب التفعل
فاعترض عليه بان حقه تدورا لانه واوي فهو تفيعل وقد ذكر له بعض تلامذته
فاعتذر له وذكر الامام المرزوقي ان تدير تفعل نظرا الى شيوع ديار بالياء
وعلى هذا يجوز ان يكون تحيز تفعلا نظرا الى شيوع الحيز بالياء فلهذا لم يجيء تدور
ولا تحوز قلت ما ذكره الامام المرزوقي ابن بعض النحاة وذكر ابن جني
في اعراب الحماسة انه هو الحق فانهم قد يعدلون عن المنقلب الى الاصلي ويجرون عليه
احكامه كثيرا وفي قوله انهم لم يقولوا تحوز نظر فان اهل اللغة قالوا تحوز وتحيز
كما نقله في القاموس وقال ابن قتيبة تحوز تفعل وتحيز تفيعل وهذه المادة
معناها في كلام العرب يتضمن العدول من جهة الى اخرى من الحيز وهو فناء
الدار ومرافقها ثم قيل لكل ناحية فالمستقر في موضعه كالجبل لا يقال له متحيز

ويراد

ويراد بالتحيز عند العرب ما يحيط به حيز موجود وهو امر من هذه لو المتكلمون يريدون
به الاعم وهو كل ما اشير اليه فالعالم كله متحيز قوله هذا اذا لم يزد العدد على الضعف
الخ كلام انها مخصوصة بها في غير هاتين الايات واما تخصيصها باهل بدر وبجيش فيه النبي
صلى الله عليه وسلم فلان الواقعة المذكورة في النظم مخصوصة بالمؤمنة وهذا منقول عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان اهل بدر خاصة او لانهم اول جند في الاسلام ولئلا
تغلبوه ولو لم يثبتوا فيه لزم مفاسد عظيمة ولا يناقض انه لم يكن لهم فئة ينحازون اليها
لان النظم لا يوجب وجودها واما اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم فيهم فان الله تعهد
بالنصر كذا قيل وقال الجصاص انه غير سديد لانه كان بالمدينة خلق كثير من الانصار
لم يخرجوا لانهم لم يعلموا بالنفير وظنوها العير فقط والانحياز عن النبي صلى الله عليه وسلم
بحى غير جائز لعصمته ولان الله نصره فكان فئة لهم وقيل عليه ان الاشارة بيومئذ الى
يوم بدر لا تكاد تصح لانه في سياق الشرط وهو مستقبل فالاية ان كانت نزلت يوم بدر
قبل انقضاء القتال فيوم بدر فرد من افراد ايام اللقاء فيكون عاما فيه لا خاصا به
وان نزلت بعده فلا يدخل يوم بدر فيه بل يكون ذلك استيناف حكم بعده ويومئذ
اشارة الى يوم اللقاء ويدفع بان المراد انها نزلت يوم بدر فحينئذ قامت قرينة على
تخصيصها كما مر ولا يضر فيه ومانعى رحمه ورضي منه الله النبي صلى الله عليه وسلم يتحاز
وقوله بنحو ما اشارة الى ان اسناد القتل الى الله مجاز والفرار عن الزحف بغير نية الكرة اولا
الى فئة المسلمين كبيرة ما لم يكن الجيش قليلا لا يقدر على المقاومة ولذا قال محمد بن الحسن
رحمه الله اذا كانوا اثنا عشر الفا لم يجز لانهم لا يغلبون عن قلة كما في الحديث قوله يروى انه لما
طلعت قريش الخ قال السيوطي هذا الحديث اخرجه ابن جرير عن عروة مرسلا وليس فيه
جبريل عليه الصلاة والسلام له بذلك وقد روى ابن جرير وابن مردويه امر جبريل له
بذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما ولم يتعقبه عليه الطيبي فقال لم يذكر احد من ائمة
سعد الحديث ان هذه الرمية كانت يوم بدر انما هي يوم حنين واغرب من قال المحققون
على ان الرمية لم تكن الا يوم حنين وليس كما قال والطيبي رحمه الله لم يبلغ درجة الحفاظ
ومنتهى نظره الكتب الستة وكثيرا ما يقتصر في التخريج انتهى وقد سبقه الحافظ
ابن حجر الى هذا واخرج الرمي في بدر من طرق عديدة وذكر ما في حنين في هذه
القصة من غير قرينة بعيد جدا والعقنقل بعينين مهملة مفتوحة وقاف مفتوحة
ونون ساكنة وقاف ولام ودونه نحو فعنعل الكثيب العظيم من الرمل والمراد
به محل بعينه وشاهت الوجوه بمعنى صارت مشوهة اي قبيحة والخيلا بوزن
العلا بمعنى الكبر وناوله كما كان المناول له عليا رضي الله عنه وشغل بالبناء
للمجهول بمعنى اشتغل وردفهم بمعنى تبعهم كما مر ومعنى انضموا واقبلوا اللام
قوله والفاء جواب شرط محذوف الخ قال ابو حيان رحمه الله ليست هذه الفاء جواب
شرط محذوف وانما هي للربط بين الجمل لاستقال فاضربوا فوق الاعناق واضربوا منهم

بيان على ان الذي ناوله الكف التراب له النبي صلى الله عليه وسلم هو علي بن ابي طالب

كل بيان نحوان كان اسناد ما امروا به سببا للقتل فحينئذ فلم تقتلوهم اي لم تستندوا بالقتل
لان الاقتدار عليهم والخلق له انما هو لله قال السفاقسي وهذا اولى لسند دعوى الحذف وقال
ابن هشام بعده ان الجواب المنفي لا تدخل عليه الفاء وهو غير وارد على الزمخشري لان الجملة
عنده اسمية وتقديره فانتم لم تقتلوهم كما صرح به ومن غفل عن هذا قال انه علة الجزاء اقيم سن
مقامه والاصل ان افتخرتم بقتلهم فلا تفتخروا به لانكم لم تقتلوهم ونظائره كثيرة ولم
يقدر بالمبتدأ كما في الكشاف لان الكلام على نفي الفاعل دون الفعل لعدم الحاجة اليه
والخفية عنه بقوله ولكن الله رمى مع ان الاصل في الجزاء الفعلية دون الاسمية ولكن اول
قول النحرير ينبغي ان يكون هذا المبتدأ معتبرا لانه على نفي الفاعل دون الفعل والدليل
عليه قوله ولكن الله رمى الخ قدرته معلوم مما اسلفناه **قوله** وما رميت يا محمد رميا
توصله الخ كذا في بعض النسخ وفي اخرى توصله اي الحصباء والكف من التراب والهاء
محذوف اي به اعين اوائل الرمي لتاويله بالرمية وقد استدل بهذه الاية والتي قبلها
على ان افعال العباد بخلقه تعالى حيث نفى القتل والرمي والمعنى اذ رميت او باشرت
صورة الاماتة والحاصل ما رميت خلقا اذ رميت كسبا واجيب بان الاسناد
اليه تعالى لانه بتأييده ونصره وبان معناه الاماتة وهي فعله تعالى وانما فعل العبد
الجرح وبان اسناد الرمي اليه تعالى لان ايصال تراب قليل الى عيون كثيرة لم يكن
لشيء الا بفعله تعالى وبان المراد الرمي المقرون بالقاء الرعب وهو منه تعالى وكلها خلاف الظاهر
كذا قيل وأورد عليه ان المدعي وان كان حقا لكن لا دلالة في الاية عليه لان التعارض سعد
بين النفي والاثبات الذي يتراءى في بادي النظر مدفوع بان المراد ما رميت رميا تقدر به
على ايصاله الى جميع العيون وان رميت حقيقة وصورة وهذا مراد من قال ما رميت حقيقة
اذ رميت صورة فالمنفي هو الرمي الكامل والمثبت اصله وقد زمت فالاثبات والنفي
لم يردا على شيء واحد حتى يقال المنفي على وجه الخلق والمثبت على وجه المباشرة ولو كان
المقصود هذا لما ثبت المطلوب بها الذي هو سبب النزول فانه اثبت له الرمي لصدوره
عنه ونفى عنه لان اثره ليس في طاقة البشر ولذا عدت معجزة له حتى كأنه لا فعل
له فيه اصلا فبني الكلام على المبالغة ولا يلزم منه عدم مطابقته للواقع لان معناه
الحقيقي غير مقصود وهذا مراد الزمخشري فلذا ينبغي ان يفهم هذا المقام اذ لو كان
المراد ما ذكر لم يكن مخصوصا بهذا الرمي لان جميع افعال العباد كذلك بما شوهد وخلق
الله قلت هذا ليس بشيء لان وجه الدلالة فيما ذكر لان المراد به الامر
الكامل الذي لا تطيق البشر تفعله ويصدر عنه هذا الاثر لابد ان كان بايجاد الله
ثم الذي ثبت اذ لا قائل بالفرق وانه لا بد بتمكينه وهو من ايجاد العبد نافاه قوله
ولكن الله قتلهم ولكن الله رمى والتاويل مخالف للظاهر فيحتمل ان علاقة المجاز
ان يصدق نفيه حيث يصدق ثبوته الا ترى انك تقول للبليد حمار ثم تقول ليس بحمار
فلما اثبت الفعل للخلق ونفاه عنهم دل على ان نفيه على الحقيقة وثبوته على المجاز بلا شبهة

فان قلت

فان قلت ان اهل المعاني جعلوه من تنزيل الشيء منزلة عدمه وقرروه بما رميت حقيقة
اذ رميت صورة والرمي الصوري موجود منه والحقيقي ما وجد منه فلا تنزيل فيه كما ذكروا
قلت الصوري مع وجود الحقيقي كالعدم كما قيل اذا طلع نور الشمس مع شعشعة
القمر ولذا اتى بنفيه مطلقا كاثباته وما ذكروه بيان لتصحيح المعنى في نفس الامر
وهو ايضا في النكتة المبنية على الظاهر ولذا قال في شرح المفتاح النفي والاثبات واردان
على شيء واحد باعتبارين فالمنفي هو الرمي باعتبار الحقيقة كما ان المثبت هو الرمي باعتبار خرود
الصورة فتنبه فانه وقع فيه خبط لبعضهم **قوله** اي بما هو غاية الرمي فاوصلها الخ فالحاصل
ان الرمي مطلق اريد فرده الكامل الموثر ذلك التاثير كما يطلق المؤمن ويراد به الكامل وفيه
نظر لان المطلق ينصرف الى الفرد الكامل لتبادره منه واما ما جرى على خلاف العادة وخرج
عن طوق البشر فلا يتبادر حتى ينصرف اليه بل ليس من افراده فتامل **قوله** وقيل معناه
ما رميت بالرعب الخ هذا احد التاويلات من يقول افعال العباد غير مخلوقة له كما مر وقوله
وقيل الخ هذا اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم عن سعيد بن المسيب والزهري وكون يعني
يصيح ويخرج نفسه بشدة وقوله او رمية سهم الخ اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن
جبير وكنانه بكاف ونونين وفي نسخة لبابه بلام وبائين موحدتين والحقيق حصن يهودي
من بعد المدينة والجمهور على الاول لا على انه رمي يوم بدر لا سهم وكونه لانه يصير اجنبيا
وقد نزلت الاية في بدر **قوله** وليتم عليهم نعمة عظيمة الخ هذا اعني ما في الكشاف من
تفسير البلاء بالعطاء وقال الطيبي رحمه الله الظاهر تفسيره بالابلاء في الحرب بدليل ما سبق
وقيل انه يرجح لما ذكره وهو تكلف والبلاء يستعمل فيما يصيب الانسان خيرا او شرا يبلى
لقول زهير فابلاهما خير البلاء الذي يبلو وقولهم ابلى فلان بلاء حسنا اي قاتل قتالا
شديدا او صبر صبرا عظيما في الحرب سمي به ذلك القتال لانه مما يختبر به المرء فيظهر
جلادته وحسن اثره وقيل البلاء يكون بمعنى العطاء ايضا لانه يختبر به يقال ابلاه
اذا انعم عليه وبلاه اذا امتحنه **قوله** فعل ما فعل الخ يعني ان لام التعليل متعلق
بمحذوف تقديره ما ذكر وقيل هو عطف على مقدر اي ليمحق الكافرين وليبلي المؤمنين
منه بلاء حسنا فعل ذلك وقدره المتعلق مؤخرا لافادة الاختصاص اذ لا حاجة اليه سن
بل لكونه احرى من تقديمه وفيه نظر **قوله** اشارة الى البلاء الحسن الخ او الى الجميع
بتاويله بما ذكر وقوله اي المقصود على الوجه الاول في الاشارة وما بعده على الاخير
ويجوز جعله مبتدأ محذوف الخبر ومنصوبا بفعل مقدر **قوله** معطوف اي عطف
مفرد على مفرد او جملة على جملة وقوله اي المقصود اقتصر عليه لانه يعلم من الاخير المناسبة
وقيل انه اشارة الى ترجيح جعل ذلكم اشارة الى البلاء الحسن لكن لا يخفى ان
جزالة المعنى تقتضي ان يكون العطف باعتبار الاشارة الى القتل او الرمي
والتوهين التضعيف **قوله** ان تستفتحوا الخ اي ان تطلبوا الفتح والنصر واليه
او تطلب ان يحكم الله بينكم من الفتاحة وهو الحكم في قوله الخ لان الذي جاء

الهلاك والذلة والمراد بالجندين جندهم وجند المسلمين قوله من لا غنا او المضاد يعني الاول
مصدر منصوب على انه مفعول مطلق وعلى الثاني مفعول به ومن قرأ بفتح ان فقدر قبله
اللام او جعله خبر مبتدأ او الرغبة لتعديه بمن بمعنى الاعراض يجوز عطفا على الكاف
واولك المؤمنين على هذا التفسير بالكاملين ايمانا لانهم مؤمنون ايضا وهو ظاهر وقراءة
الكسر اظهر وهو تذييل لقوله ان تعودوا نعد فقوله وان تعودوا الى ما ذكر
من التكاسل وما بعده قوله فان المراد اعتد ادعن افراد الضمير وارجاعه للرسول صلى
الله عليه وسلم بان المقصود طاعة الرسول وذكر طاعة الله توطئة لطاعة الرسول وطاعة
الرسول صلى الله عليه وسلم مستلزمة لطاعة الله لانه مبلغ عنه فكان الراجع اليه كالراجع
اليهما وعلى رجوعه للامر والجهاد لا يحتاج الى تاويل وهو رجوعه للطاعة لتاويله
بان والفعل وعلى الاخير فالسماع على ظاهره فان كان الضمير للرسول صلى الله عليه وسلم
فالسماع مجاز عن التصديق او سماع كلامه من المواعظ والقرآن كما اشار اليه المص رحمه
الله والامر في كلام المص ان كان بمعناه المتبادر منه فهو النهي او بمعنى مطلق الطلب
ليشمل النهي وان كان المراد به واحد الامور فظاهر والاول هو الظاهر واذا كان الضمير
للرسول صلى الله عليه وسلم فالتولي حقيقة وان كان للامر فمجاز وقوله ودل عليه الطاعة
اي في ضمن اطيعوا لانه امر خاص قوله سماعا تنتفعون به يعني ان النفي سماع خاص لكنه
اتي به مطلقا للاشارة الى انهم نزلوا منزلة من لم يسمع اصلا بجعل سماعهم بمنزلة العدم
قوله شر ما يدب على الارض الخ يعني المراد بالدابة معناها اللغوي او العرفي وقوله
عدهم من البهائم اختار الثاني لانه اشهر فقيل ظاهر كلامه انه عمم في الدابة حتى تشمل
ما تطلق عليه حقيقة او تشبيها فتامل وما يعرفه هو العقل لانه المميز للانسان
عن غيره وقد نفي عنهم قوله سعادة كتبت لهم وانتفاعا بالآيات الخ في الكشاف ولو
علم الله في هؤلاء الصم البكم خيرا اي انتفاعا باللطف لاسمعهم اللطف بهم حتى يسمعوا سماع
المصدقين ومن ثم قال ولو اسمعهم لتولوا وهم معرضون يعني ولو لطف بهم لما نفع
فيهم اللطف فلذلك منعهم الطافه او ولو لطف بهم فصدقوا لارتدوا بعد ذلك وكذبوا
ولم يستقيموا انتهى قال الشارح النحرير يعني ان قوله لتولوا في معنى عدم انتفاعهم باللطف يعني
فلا يرد ما قيل ان قوله ولو اسمعهم لتولوا يدل على عدم التولي وهو خير اقتضى ما يبق
من انه تعالى لو علم فيهم الخير فانه يستلزم الخير ضرورة ان علم الله مطابق لكن لا يخفى
ان الاشكال بحاله بل اظهر لان قوله لما نفع فيهم اللطف يوجب بمقتضى اصل لو
ان يكون قد نفع فيهم اللطف وهذا اخو كل الخير فلا يعم الا بجعله من قبيل
لو لم يخف الله لم يعصه اي لا ينفع فيهم اللطف ويكون التولي على تقدير الاسماع
فعلى تقدير عدمه بطريق الاولى وايضا لا نسلم ان عدم التولي لعدم الاسماع خير
فان الخير ان يسمعوا ويحصل منهم التصديق لا الاعراض كما علم ان سوق الشرطية
الاولى هو انه تعالى لو علم فيهم خيرا لاسمعهم لكن لا يعلم فلم يسمعهم والثانية انه لو اسمعهم
لكان منهم الاعراض لا التصديق فكيف على تقدير عدمه وقد يتوهم انهما متقدمتا

قياس

قياس اقتراني هكذا لو علم فيهم خيرا لتولوا وفساده بين واجيب بانه انما يلزم النتيجة
الفاسدة لو كانت الثانية كلية وهو ممنوع وهذا المنع وان صح في قانون النظر الا انه خطأ
في تفسير الآية لابتنائه على ان المذكور قياس مفقود شرائط الانتاج ولا مساغ لحمل كلام
الله عليه وقيل عليه ان كلمة لو لانتفاء الثاني لانتفاء الاول لا لعكسه واما استعمال
للاستدلال بانتفاء الثاني على انتفاء الاول كما في آية التمانع فمعزول عما نحن فيه مع انه لا يخلو
بغير طائل وما رد به على القائل المذكور غير وارد لان مراده منع كون القصد الى تنبيه
لانتفاء شرطه لانه قياس فقد شرطه كما انه يمنع منه عدم تكرر الوسط ايضا وانما المقصود
من المقدمة الثانية تاكيد الاولى اذ ما له الى انه انتفى الاسماع لعدم الخيرية فيهم ولو وقع
الاسماع لا تحصل الخيرية فيهم لعدم قابلية المحل قوله لاسمعهم سماعا ينتفعون به لان
اصل السماع حاصل لهم ثم انه فصل كون نفي الاسماع المذكور معلولا لنفي الخيرية المفرع
بالسعادة المكتوبة اي المقدرة ظاهر لا يترتب عليه واما على تعديته بكونه مفسرا بالانتفاع
بالآيات فلا بل الامر بالعكس فالاولى ان يقتصر على التفسير الاول وليس ينبغي لان سماع
التفهم لم يترتب على الانتفاع بل على علم الله بالانتفاع بالآيات كما يشهد في ترتبه عليه ومثله
غني عن البيان وقيده بما ذكر واطلق في الثاني اشارة الى انه ليس القصد الى ترتيب القياس
لاختلاف الوسط ومنه يعلم ان ما وقع في بعض النسخ بعد قوله لاسمعهم من قوله سماع تفهم
وتصديق لا يناسب الا تفسير التولي بالارتداد قوله او ارتدوا بعد التصديق والقبول
يعني ان التولي اما في الابتدا او في البقاء لان التصديق اذا لم يدم كلا تصديق وافاد بعض
المدققين هنا انه لا يرد ان الآية قياس اقتراني من شرطيتين ونتيجته غير صحيحة
اشار المص رحمه الله الى جوابه اولا بمنع القصد الى القياس فيه لفقد كلية الكبرى وثانيا
بمنع فساد النتيجة اذ اللازم لو علم فيهم خيرا في وقت لتولوا بعده ومنه تعلم ما في كلام
النحرير هنا في المطول فانهم قوله لعنادهم الخ قيد به لانه لما فسر قوله لاسمعهم بسماع
الفهم والتصديق لم يكن ذلك التولي الا للعناد وهو الحال مؤكدة معها فتامل انها بالواو
وقوله يتهمه بالغيبة اي قضى ويروى بصيغة المتكلم مع الغير قوله وحد الضمير فيه
لما سبق يعني قوله ان الاجابة للرسول صلى الله عليه وسلم وذكر الله توطئة او لان طاعة
الله في طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ويزاد وجها آخر وهو ان الرسول صلى الله عليه
مبلغ عن الله اذا دعاهم فتحقق الدعوة منه فلهذا افرد الضمير قوله يدعي الخ اي هو ابي
ابن كعب رضي الله عنه وهذا الحديث اخرجه الترمذي والنسائي عن ابي هريرة
رضي الله عنه وهو حديث صحيح وتمامه لاعلمنك سورة اعظم سورة في القرآن الحمد
لله رب العالمين هي السبع المثاني وقوله واختلف فيه اي في جواز قطع الصلاة
لاجابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ففي قول للشافعي ان الكلام في الصلاة لاجابته
صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلاة ولا يبطلها لانه فرض اتى في الصلاة فلا يبطل
عنه وقوله فان الصلاة ايضا اجابة لانه امر بها ففعل الاجابة لا مر وجهان كذلك
فلا يبطل وحكى الدوياني وجها آخر انها لا تجب وتبطل الصلاة وقيل انه يقطع

سنان افندي

سعدي

مطلب

على ان اجابته صلى الله عليه وسلم لا تبطل الصلاة عند الشافعي وعلى هذا اعتمد على الراجح

ولكنه اذا كان الامر يفوت بالتاخير يجوز قطع الصلاة له كما اذا راى اعمى وصل الى بير ولو لم يحذره لهلك بقوله فظاهر الحديث الخ فيه نظر لانه لا دلالة فيه على ان اجابته لا تقطع الصلاة فتامل
قوله من العلوم الدينية الخ اي اطلقت الحياة على العلم كما يطلق الموت على الجهل وهي استعارة معروفة ذكرها الادبا واهل المعاني والبيت المذكور للزمخشري كما قاله في ديوانه من قصيدة مدح بها المؤتمن بالله الخليفة واولها . خذت الى ابن مرت الظعن . فعند من الفواد من بمن
ومنها . لا تعجبن الجهول حلته . فذاك ميت وثوبه كفن . وقد الم فيه بقول ابي الطيب من قصيدته التي اولها . افاضل الناس اغراض لذي الزمن . يخلو من الهم اخلاهم من الفطن .
ومنها . لا يعجبن مضيما حسن بزته . وهل تروق دفينا جودة الكفن .
والعجب من العزيزي في شرح قول الكشاف ولبعضهم لا يعجبن الخ حيث قال هذا كما هو عادته اذا انشد شعرا لنفسه ان يقول لبعضهم والبيت لابي الطيب وهذا من عدم التتبع لكن خلطه بين بيتين من بحرين اعجب ثم لتصريح الامام الطيبي به والحلة معروفة ومنهم من رواه حليته ويجوز فيه البدلية من الجهول بدل اشتمال فتقدير حرفه كما يدريه من يدري المعاني الشعرية قوله اوما يورثكم الحياة الابدية الخ هذا اما استعارة او مجاز مرسل باطلاق السبب على المسبب وكذا اطلاقه على الجهاد وهو كقوله ولكم في القصاص حياة واما اطلاقه على الشهادة فمجاز ايضا ويجوز ان يكون حقيقة والاسناد مجازي على كل حال قوله تمثيل لغاية قربه من عبده الخ اصل الحول كما قال الراغب تغير الشي وانفصاله عن غيره وباعتبار التغير قيل حال الشي يحول وباعتبار الانفصال قيل حال بينهما كذا فالحقيقة كون الشي حائلا بين المرء وقلبه انه فصل بينهما ومعناه الحقيقي غير متصور هنا فهو مجاز اما عن غاية القرب من العبد لان من فصل بين شيئين كان اقرب الى كل منهما من الاخر لاتصاله بهما وانفصال احدهما عن الاخر وهو اما استعارة تبعية فعنى يحول يقرب او استعارة تمثيلية وقيل ان الانسب ان يكون مجازا مرسلا مركبا لاستعماله في لازم معناه وهو القرب وليس ببعيد قوله تنبيه على انه مطلع الخ لانه اقرب اليه من صاحبه قوله ما عسى يغفل عنه صاحبه ما موصولة عبارة عن المكنونات والضماير ومعنى عنه لها باعتبار لفظه ومعنى صاحبه للقلوب اي المكنونات التي قد يغفل عنها صاحب القلوب ولا تعزب عن علام الغيوب وجملة تغفل صلته وعسى مقحمة بين الموصول وصلته وكون عسى تقحم بين الشرط والجملة الشرطية والموصول وصلته كثير في كلام المصنفين فقد وقع في مواضع من الكشاف والهداية وقال ابو حيان رحمه الله انه تركيب اعجمي لا عربي لان عسى لا تكون صلة ولا شرطا ولا استعمال بغير اسم ولا خبر كقول الزمخشري في الاعراف ان عسى فرط في حسن الخلافة وقال الفاضل المرتضى اليمني هذا التركيب مشكل لانه لم يرد على القياس المتدرب في استعمال عسى لان لها استعمالين احدهما ان يكون لها اسم وخبر وخبرها هو ان مع الفعل المضارع وثانيهما ان يكون اسمها ان مع الفعل ويستغني اذ ذاك عن الخبر فلما ان تكون زايدة كما كان اذا زيدت لانها قد تضمن معنى كان كما نص عليه سيبويه

بجانب السطر في الحاشية: قوله لا يعجبن البيت من كلام ابي الطيب لا من ابي طيبي

في الحاشية: على انه اقحام عسى بين الشرط والجملة الشرطية والموصول وصلته

فيجوز

فيجوز حينئذ ان تجري مجراها في الزيادة وللاقحام لتاكيد الشرط ونحوه واما ان يكون التقدير عسى ان يكون فرطوا اسم عسى ضمير يرجع الى الخليفة فحذف ان يكون كما ان حذف في خبر عسى جايز كما في الايضاح واما الزمخشري معترضة بين ان وفعل الشرط واسم عسى ضمير النفس يعطف الدول عليه بالنفل وخبرها محذوف وتقديره عسى النفس ان يكون حاصلا قبل الاجابة في زيادته الى تصنيف معنى كان لان الفعل اجاز زيادة جميع افعال هذا الباب وقد نبه النحويين في سورة الاعراف فاحفظه قوله اوحث على المبادرة الخ يعني ان قوله اعلموا الخ المقصود منه الحث على ما ذكر فمعنى يحول بينه وبين قلبه بينه فتفوته الفرصة التي هو واجدها وهي التمكن من اخلاص القلب ومعالجة ادوائه وعلله ورده سليما كما يريده الله فاغتنموا هذه الفرصة التي هو واجدها وهي التمكن من اخلاص القلب واخلصوها لطاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ففيه الموت بالحيلولة بين المرء وقلبه الذي به يعقل في عدم التمكن من علم ما ينفعه علمه قوله او تصويره وتخييل الخ يعني انه استعارة تمثيلية لتمكنه من قلوب العباد فيصرفها كيف يشا بما لا يقدر عليه صاحبها كتب بن خالد بن شخير وشاعه فانه يقدر على التصرف فيه دونه كما في الحديث ما من ادمي الا وقلبه بين اصبعين من اصابع الله فمن شاء اقامه ومن شاء ازاغه ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا يا مقلب القلوب وقوله اراد في الاول وفي بعضه اشارة الى انه فطر على السعادة واما الكفر فيتحققه منه فقوله اراد سعادة اي ثبوتها فتامل وقراءة بين المر بتشديد الرا بعد نقل حركة الهمزة اليه على لغة من يقف على الحرف بالتشديد مع اجراء الوصل مجرى الوقف وقوله بينه وبين الكفر الخ رد على الزمخشري وقوله وانه اليه تحشرون انسب بالوجه الاول ولذا اخره الزمخشري في تقديمه ومعناه انه لله او للشان قوله ذنبا يعمكم اثره الخ فقد فسرت الفتنة هنا بمعنيين احدهما الذنب والمراد بالذنب اما اقرار المنكر وترك واما الاختلاف كلمة الدين وثانيهما العذاب فان اريد الذنب فاصابته باصابة اثره وان اريد العذاب فاصابته بنفسه واختلفوا في لا هل هي ناهية او نافية كما سياتي تفصيله وقد قيل انها دعائية ومن اما بيانية او تبعيضية فيحصل بالضرب وجوه بعضها صحيح مراد كما ستراه فاشار بقوله ذنبا الى اختيار الشق الاول وقوله اثره اشارة الى ان المصيب على هذا التفسير هو الاثر فاما ان يقدر او يتجوز في اصابته والمراد باثره شاماته ووباله وعقابه وقوله كاقرار المنكر اي تكثير الفعل المنكر بين المسلمين من قولهم اقر في مكانه فاستقر وقوله بين اظهرهم اي بينهم وظهره مقحم كما مر والمداهنة ان يظهر خلاف ما يضمر مصانعة ومداراة ومثله للذنب بامور خمسة واتى بالكاف اشارة الى انه غير مخصوص بها قوله على ان قوله لا تصيبن اما جواب الامر الخ ولا نافية حينئذ والاصابة لا تخص الظالم بل تعمه وغيره واعترض عليه ابن الحاجب رحمه الله بانه غير مستقيم اذ جواب الامر انما يقدر فعله من جنس الامر المظهر لا من جنس الجواب كما ذكره المصنف رحمه الله تبعا لغيره فيقدر بان تتقوا لا تصيب الظالمين خاصة ويفسد المعنى لانه يصير الا تتقا سببا

في الحاشية: على المداهنة

كشف لا انتفا الاصابة عن الظالم واجيب بانه محمول على اللفظ واصل الكلام اتقوا فتنة لا تصيبنكم
فان اصابتكم لا تصيبن الذين ظلموا خاصة بل عمتكم فاقيم جواب الشرط الثاني مقام
جواب الشرط المقدر في جواب الامر لتسببه عنه وسمي جواب الامر لانه المعامل معه لفظا وهذا
وجه وجيه والفتنة على هذا القول النكرة بين الخ ومن تبعيضية ورد بانه من البين ان عموم
سعد اصابة الفتنة ليس مسببا عن عدم الاصابة ولا عن الامر فهذا التاويل لو جعل الضمير في قوله
لتسببه لجواب الشرط الثاني اما لو جعل لجواب الشرط المقدر والمقدر صفة الجواب لا الشرط
فيكون جواب الشرط الاول وعلى ان مراده انه قدر جواب الشرط الاول وهذا لانه المسبب
عنه لا هذا المورد عليه شيء وهو المناسب لما نقل عنه ابا على راي الكوفيين حيث يقدرون
ما يناسب الكلام ولا يلتزمون ان يكون المقدر من جنس الملفوظ ففي مثل لا تدن من الاسد
ياكلك المقدر لا اثبات اي ان تدن منه ياكلك وهنا النفي اي ان لم تتقوا يصبكم والمص رحمه الله
قدر شرطا يستقيم به المعنى لا مضمون الامر ولا نقيضه فلا يشين به كون المذكور جواب
سعد الامر فتنبه مراده ان التقدير ان لم تتقوا اصابتكم وان اصابتكم لا تخص الظالمين فقيل
بهلوان عليه انه لا حاجة الى اعتبار الواسطة بل يكفي ان لم تتقوا لا تصيب الظالمين خاصة وقيل
مراده من قوله ان اصابتكم ان لم تتقوا على مذهب الكسائي رحمه الله في تقدير النفي لكنه
عبر عنه بان اصابته لتلازمهما فلا يرد حديث الواسطة وارتضاه بعض المتاخرين وفيما
بحث وهو ان من جعله مجزوما في جواب الشرط جعل انه يفسر الفتنة
بالذنب ويريد به ارتكاب المعاصي لا الاقرار المداهنة لا يصح ان تتقوه لا تصيبن الظالمين
خاصة بل تعم لانه لا يكفي اتقاؤه بل لابد من دفع المجاهرين به اذا اقدموا على المنكر فيحصل
النظم حينئذ اتقوا المعاصي بالذات واسعوا في ازالتها منكم ولذا قال ابن العربي كما نقله
القرطبي فان قيل قد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهذا يوجب ان لا يؤخذ
احد بذنب غيره فالجواب ان الناس اذا تجاهروا بالمنكر فمن الفرض على من رآه ان
يغيره فان سكت عليه فكلهم عاص هذا بفعله وهذا برضاه وقد جعل الله في حكمه وحكمته
الراضي بمنزلة العامل فانتظم في العقوبة وهو الكلام من غير تكلف قوله وفيه ان جواب
الشرط متردد فلا يليق به النون لا جواب عنه ان لا يؤكد المضارع في غير قسم ولا طلب
ولا شرط الا انهم اختلفوا في المنفي بلا فقيل يجوز تاكيده لاجرائه مجرى النهي وقيل
انه مخصوص بالضرورة والفرا قال انه جاز هنا لما فيه من معنى الجزاء والمص رحمه الله
تبعا للكشاف قال ان فيه معنى النهي لان المعنى لا تتعرضوا لها فاخذ الاشتقاق مطلق
عنده كما في النهي وما ذكر بيان لوجه عدم تاكيده بانه متردد بين الوقوع وعدمه غير
مجزوم به فيه والتاكيد يقتضي دفع التردد فاجاب بانه طلبي معنى فيؤكد
كما يؤكد الطلبي وهو لا ينافيه التردد في وقوعه لانه لا تردد في طلبه على انه قيل انه لا تردد
فيه على تقدير وقوع الشرط فالتردد في الحقيقة انما هو في وقوع الشرط لا فيه وقد علمت
ان النون يجوز تاكيد الجزاء مطلقا فما ذكر هنا على مذهبه وعلى ما رجحه ابن جني من ان المنفي
بلا يؤكد لشبهه بالنهي كما في قوله تعالى ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وقد اعترض حن

عليه

عليه بانه سهو مما جوزه في سورة النمل لان النون لا تدخل في السعة فكانه نسي ما
هنا فقد يوفق بينهما فتدبر قوله وفيه شذوذ الخ وتبعه فيه ابن جني وبعض
النحاة جوزه وقد ارتضاه ابن مالك في التسهيل لكن ما ذكره كلام الجمهور قوله او للنهي على
ارادة القول اي لا تاتينه والجملة صفة فتنة ايضا لكن لما كان الطلب لا يقع صفة لانه قائم
بالمتكلم وليس حالا من احوال الموصوف فقولك مررت برجل اضربه لا يصح الا باعتبار
تعلقه به لكونه مقولا فيه ذلك وليس المقصود بالمقولية الحكاية بل استحقاقه لذلك
حتى كانه مقول فيه وجوز وصفه به باعتبار تاويله بمطلوب ضربه فلا يتعين تقدير
القول كما قيل وان اشتهر ذلك كما في شرح المغني فتامل قوله حتى اذا جن الظلام
الخ هذا رجز لا يعرف قائله وقع في كامل المبرد رحمه الله العرب تختص التشبيه وربما
اومات اليه كما قال احد الرجاز بتنا بحسان ومعزاه تئط ما زلت اسعى بينهم والتبط
حتى اذا كاد الظلام يختلط جاؤوا بمذق هل رايت الذئب قط يقول انه في لون الذئب
لان اللبن اذا خلط بالماء ضرب الى الغبرة والمذق بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وقاف
اللبن الممزوج بالماء وقط لاستيعاب الزمان الماضي وهي مشددة لكن خففت للوقف
عليها وما رواه المص رحمه الله يخالف رواية المبرد في المصراع الاول واختلط بالخاء المعجمة
اي اختلط ما فيه لشدة ظلمته وصح اهماله اي بالغ في ظلمته يعني ان رايت اللبن خلط
بالماء لون الذئب لشدة شبهه به فكان هذا اللبن يشبه لونه وهو من بديع التشبيه
كما في قول بعض المتاخرين قام يئط شمعة فهل رايت البدر قط قوله واما جواب قسم الخ
فيظهر تاكيده ويويده القراءة الاخرى وهي قراءة علي وزيد بن ثابت وابي وابن مسعود
رضي الله عنهم وانما قال وان اختلفا في المعنى لان احدهما اثبات والاخرى نفي ردا
على من جعلها بمعنى فمنهم من قال لتصيبن اصله لا تصيبن حذفت الفه ومنهم من قال
كن لا تصيبن اصله لتصيبن فطول وهو ضعيف والاصابة على الاول عامة وعلى هذا خاصة
ومن لم يعرف مراده قال لا حاجة لذكر هذا مع وضوحه قوله ويحتمل ان يكون نهيا بعد الامر
الخ اي يكون نهيا مستانفا للتعرض بعد الامر توكيدا ومعناه لا تتعرضوا للظلم فيصيبكم
الفتنة خاصة لانه سببها فالاصابة خاصة على هذا ايضا او لا بل لا تتعرضوا الا ان الفتنة
لا تنفع فهو من باب الكناية كما مر في قوله فلا يكن في صدرك حرج واليه يشير بقوله لا تتعرضوا
واشار بقوله خاصة الى انه خاص على هذا كما مر قوله فان وباله يصيب الظالم خاصة ويعود
سن عليه بيان للمعنى على النهي كما مر وقيل انه تعليل للنهي عن التعرض للظلم فاذا
اختص وباله بالظالم لم يؤل نفيه الى نفي الاصابة راسا ولا الى نفي الخصوص واثبات
العموم كما في الوجوه المتقدمة وفيه نظر قوله ومن في منكم على الوجوه الاول للتبعيض
وفي نسخة على الوجه الاول والصحيح في الحواشي الاولى وفي الكشاف معنى من التبعيض
على الوجه الاول والتبيين على الثاني لان المعنى لا تصيبكم خاصة على ظلمكم لان الظلم اقبح
تقرب منكم من سائر الناس فتنحل في تخصيص التبعيض بالاول والتبيين بالثاني
قطب عبارة وقيل في بيانه ان مراده بالاول النفي وهي فيه تبعيضية لان المعنى لا

الفتنة لا تختص بالظالمين منكم فيكون منكم غير ظالمين تعمهم ايضا والثاني النهي ومن فيه للتبيين
بيانية لانه نهي للمخاطبين عن الظلم الذي هو سبب اصابة الفتنة وقد عبر عن المخا
باعتبار الظلم بالذين ظلموا فيكون منكم بيانا للذين ظلموا واليه اشار بقوله لا تصيبنكم
خاصة اي لا تتعرضوا لتصيبكم الفتنة بعض الظالمين خاصة على ظلمكم لان الظلم
اقبح منكم من سائر الناس منكم ومن سائر الناس حالة في محل النصب على الحال من الضمير في
اقبح ومن المستعمل مع افعل التفضيل تحذف وفود التقدير الظلم منكم اقبح من الظلم
من سائر الناس نحو زيد قائما احسن منه قاعدا وقيل الوجه الاول ان تكون جوابا طيبي
للامر وعلة نصب على انه بدل من الذين ظلموا والثاني ان يكون صفة او نفيا ومن
بيانية والى هذا ذهب الفاضل اليمني ايضا لانه اذا كان المراد واتقوا فتنة لا تصيبنكم الظا
خاصة على ظلمكم كان منكم تفسيرا للذين ظلموا اي لا تصيبن الظالم الذي هو انتم اي
لا ينبغي ان تختصوا بالفتنة وانتم عظماء الصحابة فاذا اختلف النظر علمت ان المخاطبين
في الاول كل الامة وبه الت الفتنة لبعضهم فلا محالة تكون من تبعيضية والمخاطبين
في الثاني بعض الامة الذين باشروا الفتنة فلا محيد عن كون من بيانية وقال النحرير سعد
يعني من التبعيض على الوجه الاول ولا يكون لا تصيبن جواب الامر لان الذين ظلموا بعض
من كل الامة المخاطبين بقوله اتقوا والتبيين على الوجه الثاني وهو كون لا تصيبن نفيا
بمعنى النهي مستقلا او صفة لان المعنى لا تتعرضوا للظلم فيصيب الفتنة الظالمين الذين
هم انتم بناء على ظلمكم وانما اصابتهم على ظلمهم خاصة دون سائر الناس لان الظلم منهم اقبح من
الظلم من سائر الناس فقوله منكم في موضع الحال من ضمير اقبح وقوله من سائر الناس على
حذف مضاف اي من ظلم سائر الناس والكلام في مثله التقديم مثل الظلم منكم اقبح
من الظلم من سائر الناس اذا عرفت هذا فقول المص رحمه الله على النسخة المشهورة الوجه
الاول الظاهر ان المراد منه الثالث من الخمسة اوجه وهي كونها نافية وجواب الامر
او نافية وهي صفة فتنة او ناهية وهي صفة فتنة بالتاويل المشهور والخامس
كونها نافية جواب قسم او ناهية والجملة مستانفة وقد اورد عليه انه لا فرق بين الوجه
الثالث والخامس وانها اذا كانت جواب قسم فلا نافية فمن تبعيضية كما في الوجه
الاول من غير فرق واما على نسخة الافراد فان مراده ما في الكشاف بعينه كما صرح به
الطيبي وتبعه بعض ارباب الحواشي على تصحيحه فلا اشكال في كلامه وبعد اللتيا
والتي ففي المقام نظر لم يندفع بسلامة الامير قوله وقيل للعرب كافة مسلمهم
وكافرهم وهذا وان نقل عن وهب بعيد لا يناسب المقام مع ان فارس لم تحكم على
جميع العرب لكن السيوطي رواه في الدر المنثور ايضا قوله كانوا قريشا ومن عداهم
الخ قيل انه ناظر الى كون الخطاب للمهاجرين ومن عداهم ايضا غير قريش
من العرب ولو ارجع الاول الى تفسيره بالمهاجرين ومن عداهم الى تفسيره بالعرب
اي عادي العرب غيرهم لم يبعد ومعادين مخففة مفاعلة من العداوة ومعادين
بالتشديد والضاد المعجمة بمعناه قوله فاواكم الى المدينة ناظر الى تفسيره بالمهاجرين

وما بعده

وما بعده الى تفسيره بالعرب كافة وقوله على الكفار بناء على ان الخطاب للمسلمين كافة والكفار
ما يقابلهم مطلقا وقوله او بمظاهرة الانصار بناء على ان الخطاب للمهاجرين وقوله بامداد
الملائكة هو على عموم الخطاب ايضا ويوم بدر ظرف له وتفسير الطيبات بالغنائم لانها
لم تطب لاحد قبلهم وكانه انسب بالمقام والامتنان به اظهر منا قوله بتعطيل الفرائض
والسنن الخ يعني المراد بالخيانة لهما عدم العمل بما امر به او بالنفاق او الغلول في
الغنائم اي السرقة منها لان الغلول بالمعجمة معناه السرقة من المغنم قوله وروي
الخ اشارة الى وجه اخر يعلم من سبب النزول وهذا الحديث اخرجه البيهقي في الدلائل
وفيه انه صلى الله عليه وسلم حاصرهم خمسا وعشرين ليلة وابو لبابة رفاعة بن عبد
المنذر لا مروان بن المنذر كما في الكشاف فانه خطأ كما صحح في اسماء الرجال وهو
صحابي معروف وقد ادعى ابن المسيب انه رضي الله عنه تصدق بثلث ماله وتاب
فلم ير منه بعد ذلك الا الخير حتى فارق الدنيا قوله فاشار الى حلقه انه الذبح اي
اشار بيده الى حلقه يعني باشارته ان حكم سعد فيكم هو الذبح والقتل فلا
تختاروه قوله فشد نفسه على سارية المسجد من عمد وقد اختلف في الفعل الذي
اوجب فعل ابي لبابة رضي الله عنه هذا بنفسه كما في الاستيعاب فقيل هو ما ذكره
المص رحمه الله وقيل انه تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فربط نفسه
الخ وقال ابن عبد البر انه احسن اي رواية وقوله انخلع من مالي اي اتركه لله وقوله
ان اتصدق به بدل من الثلث او متعلق به لانه يتصدق به قوله واصل الخون
النقص الخ اي اصل معناه النقص والخائن ينقص المخون شيئا مما خانه فيه وهو ضد
الامانة وقوله لتضمنه اي ضد الامانة اياه اي النقص واعتبار الراغب في الخيانة ان تكون
سرا وقوله فيما بينكم اي لا يقع منكم الخيانة لله ورسوله ولا يخون بعضكم بعضا وامانا تكم
على حذف مضاف اي اصحاب اماناتكم ويجوز ان يجعل الامانة نفسها مخونة قوله وهو مجزوم
الخ اي يجوز فيه ان يكون منصوبا باضمار ان في جواب النهي كقوله لا تنه عن خلق وتاتي مثله
اي لا تجمعوا بين الخيانتين او مجزوم بالعطف على ما قبله وهو اولى ولذا قدمه المص
رحمه الله تعالى لان فيه النهي عن كل واحد على حدته بخلاف النصب فانه نهي عن الجمع
بينهما ولا يلزم منه النهي عن كل واحد على حدته ويروى عن ابي عمرو وامانتكم بالتوحيد
وهو معنى القراءة الاخرى وقوله بالواو متعلق بالجواب لان نصبه بان مقدرة قوله
انكم تخونون الخ يعني ان الفعل متعد له مفعول مقدر بقرينة المقام كانكم
تخونون ونحوه او هو منزل منزلة اللازم واليه اشار بقوله وانتم علماء لان ذلك
من العالم اقبح منه من غيره وليس المراد بذكر التقييد على كل حال فتعذرون بالخطا
والغيبة قوله لانهم سبب الوقوع الخ اشارة الى معنى الفتنة كما مر فانه اما الاثم والعقاب
فيكون اطلقت عليهم لانهم سببه او الاختبار فالمعنى ان الله تعالى فتنكم بالاولاد والاموال
ليختبركم وقوله لابي لبابة رضي الله عنه اشارة الى انه نزل في حقه او ليس في حقه ولكنه
مناسب لسبب نزول ما قبله ولذا عقب به وقوله لما اشار اختاره فقد قبله عليه واشتغل

عارٌ عليك اذا فعلت عظيم تمامه

يعني علتوا وهو مجاز حسن والمعنيان متقاربان وتعتدوا **قوله** هداية الخ ذكروا للفرقان
هنا معان كلها ترجع الى الفرق بين امرين وقال الطيبي رحمه الله يجوز الجمع بينها فاد
للتمييز ولما فرق بالظهور مع خفائه تبين وجهه بان الفرقان ورد في كلام العرب
اطلاقه على الصبح وهو يعرف بالظهور كقوله اظلم الليل لم يجن فرقانا ولم يعرف
مراده قال لو قال السيد له ابين من فرق الصبح لان المجيء **قوله** ويستر ما الخ اي في الدنيا
التكفير حقيقته لغة الستر فلذا افرده كيلا يتكرر مع قوله يغفر لكم ثم اشار
الى انه يجوز تغايرهما بتغاير المتعلق بان يراد باحدهما الصغائر او ما تقدم وبالآخر
الكبائر او ما تأخر وفيه اشارة الى ان مفعول يغفر لكم ذنوبكم فلا يرد عليه انه — سن
كان عليه ان يفسر التكفير بالابطال فانه غفلة عن مراده كلا تكن من الغافلين وقوله
كالسيد الخ مثال لعدم الايجاب **قوله** تذكر لما مكر قريش الخ يعني انه ذكر هنا بعد ذكر ما نزل لما الحد
ما كان في اول الاسلام وقوله واذكر اذ يمكر بك الخ من تحقيقه والوثاق بفتح الواو وكسرها
ما يوثق به ويشد به فالمراد بالتثبيت وهو جعله ثابتا في مكانه اما لكونه مربوطا فيه او
محبوسا او مثخنا بالجراح حتى لا يقدر على الحركة منه ولا يلزم ان يذكر في القصة الآتية لانه قد
يكون راي من لا يعتد برايه فلم يذكر فسقط ان الاثخان ان كان بدون قتل فلا ذكر
له في القصة وانه كان بالقتل يكون الحوالك الحركة والبراح مصدر برح مكانه
زال عنه فنفيه يدل على الثبوت واثبات النجوم على العدو ليلا ودار الندوة دار
بناها قصي ليجتمعوا فيها للمشاورة والمهمات من ندا بالمكان اجتمع فيه ومنه النادي
ولن تعدموا امر عدم بعدم وهو ظاهره وليس من الاعدام كما توهم وهذا الحديث اخرجه
كذلك ابن هشام في سيرته وابو نعيم وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما فقول
الطيبي رحمه الله انه في مسند احمد رحمه الله وليس فيه ذكر ابليس من عدم الاطلاع — سيوطي
كما قاله خاتمة الحفاظ رحمه الله وهذه القصة وقصة الغار مفصلة في السير **قوله** يرد
مكرهم عليهم الخ المكر لما كان معناه حيلة تجلب بها مضرة الى غيره وهو ما لا يجوز في حقه
تعالى اشار الى تاويله هنا بوجوه اولها ان المراد بمكر الله رد مكرهم اي عاقبته ووباله — على تفسير المكر المنسوب الى الله تعالى
عليهم فاطلق على الرد المذكور مكر لمشابهته له في ترتب اثره عليه فيكون استعارة
تبعية وهو المشار اليه بقوله يرد مكرهم عليهم وثانيها ان المراد به مجازاتهم على مكرهم
بجنسه واطلق المكر على المجازاة مجاز مرسل بعلاقة السببية والمشاكلة تزيده حسنا
فالحسن كما في شرح المفتاح ويصح فيه الاستعارة ايضا لانهم لما اخرجوه صلى الله عليه
وسلم اخرجهم الله فاذا كان المجازاة من جنس العمل كان بينهما مشابهة ايضا وهو
المشار اليه بقوله او بمجازاتهم عليه وثالثها ان تكون استعارة تمثيلية بتشبيه
حالة تقليلهم في اعينهم الحامل لهم على ما لكهم بمعاملة الماكر المحتال بالظفر خلاف
ما يعهد واليه الاشارة بقوله او بمعاملة الخ او انه مشاكلة صرفة فالوجوه اربعة
قوله اذ لا يؤبه بمكرهم الخ توبيخ ونعيا به بمعنى يعتد به وقوله دون مكرهم اي عند
مكر والمزاوجة بمعنى المشاكلة كالازدواج وقوله لان مكره انفذ من مكرهم وابلغ

تأثيرا

تأثيرا فان الاضافة للتفضيل على المخلوف لان لمكر الغير ايضا نفوذا وتأثيرا في الجملة وهذا معنى
اصل فعل الخير فتحمل المشاركة فيه واذا جعل باعتبار انه لا ينزل الا الحق ولا يصيب — بالحق
الا بما استوجبه الممكور به فلا شركة لمكر الغير فيه فالاضافة حينئذ للاختصاص كما
في اعدل بني مروان لانتفاء المشاركة وقيل هو من قبيل الصيف احر من الشتاء بمعنى
ان مكره في خيبته ابلغ من مكر الغير في شرية وكلام المصنف رحمه الله يمكن تنزيله على هذا
فتدبر **قوله** واشار بهذا الى انا نحسن للمزاوجة الخ فقد يجيء مثله في سورة آل عمران
وهو يقتضي ان المكر لا يطلق عليه تعالى دون مشاكلة واعترض بقوله تعالى افامنوا مكر الله
فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وقد اجيب عنه بان المشاكلة اما تحقيقية — سيد البوري
او تقديرية ولا بد التي اوردها من قبيل الثاني على ما ذكر في قوله تعالى صبغة الله
لانها قبله يدل على معاملتهم بالحيلة والمكر وفيه نظر **قوله** هذا قول النضر بن الحارث
الخ النضر بن الحارث كان معروفا بينهم بالفطنة والدهاء فكانوا يتبعون ما يقوله واشار
الى انه من اسناد فعل البعض الى الجميع لان القائل واحد منهم واشار الى ان وجه التجوز
في اسناده انه كان كبيرهم الذي يعلمهم الباطل او علم منه وما مر في امالي ان اسناد فعل
البعض الى الكل اما لكونه من عنده ورشده او لرضى الباقين به او لان القائل رئيس متبع
او لغير ذلك من النكت وانه لا يختص في الرضى كما توهم والقاص بتشديد الصاد المهملة
من يقص لهم القصص ووقع في بعض النسخ فلعنهم بصاد معجمة بعد ما يا اي حالهم الذي
يفصل القضايا بانهم ولها وجه وليست باولى كما قيل واتيتوا بمعنى تبادروا
والمكابرة اصل معناها المغالبة من الكبر والمراد بها فرط العناد فعطفه عليه تفسيري
وقوله ان نشاء وابتغه بحذف الجزاء من ان نشاء او الدعوى ان نشاء او الانفة بفتحتين
والاستنكاف الامتناع عن شيء تكبرا والتحدي يطلب المعارضة واصله في الحاديين
يتناظران في الحداء ثم والتقريع التعييب والتوبيخ وبين قرعهم وقارعهم تجنيس كقوله
فلم يعارضوا سواه اي اختاروا معارضة السيف على معارضة الكلام لفرط عجزهم عنه وفي
في نسخة فلم يعارضوه بسورة وهي ظاهرة وقوله خصوصا في باب البيان لانهم فرسانه
الما الملوك لا زمته وغايته انهما جمع بدون قال حتى علقوا السبعة على باب الكعبة
تحدين بها لمريد بانه لا اصل له وان اشتهر **قوله** ما سطره الاولون من القصص
اصل معنى السطر الصف من الكتابة والشجر ونحوه وكذا السطر بالفتح الا ان جمع
سطر بالسكون اسطر وسطور وجمع سطر اسطار واساطير وقال المبرد اساطير
جمع اسطورة كاحدوثة واحاديث ومعناه ما سطر وكتب والقصص بكسر القاف
جمع قصة وبفتحها القصة نفسها والمصدر **قوله** هذا ايضا من كلام ذلك القائل
ابلغ في الجحود الخ وجه ابلغيته انه عد حقيته محالا فلذا علق عليه طلب العذاب الذي
لا يطلبه عاقل ولو كان متمكنا الجزم من تعليقه عليه وهذا اسلوب من الجحود بليغ قال العلامة
فان قلت ان الخلو عن الجزم فكيف استعمل في صورة الجزم قلت

ان لعدم الجزم بوقوع الشرط ومتى جزم بعدمه دوقوعه عدم الجزم بوقوعه وهذا المقول
وان كنتم في ريب والخطاب مع المرتابين ابرانا لارتيابهم في صورة المحال للادلة القاطعة ز
للارتياب تنزلا كما يفرض المحال وقيل عليه انه تعليق بالمحال لكان الباطل حقا على فرض المحال سعد
غير قطعي الانتفا البعض تعليق شي به بكلمة ان الموضوعة للشك الخالية عن الجزم بالوقوع ورد
فيصير كالتنبيه على انتفاء ذلك الشي واما ما قاله هذا القايل فانما نشا توهمه من اقتصار
في بعض الكتب على انها لعدم الجزم بالوقوع من غير تعرض لجانب اللاوقوع قصدا الى التفرقة
بينها وبين اذا فان عدم الجزم باللاوقوع مشترك بينهما وهو كما قال فانه لو جزم باللا
لم يكن الوقوع مشكوكا بل مجزوم الانتفا فيكون المحل محل لو دون ان قوله
والمعنى ان كان القران حقا منزلا فلنظر الخ نكر حقا مع تعريفه في النظم فقال انه س
اشارة الى ما ذكره الزمخشري من ان التخصيص والتعيين وقع على سبيل التجارة
لقولهم انه هو الحق لا على قصد الحصر والا لكان انكر اخبار الحقية فيه لا حقيته من اصلها
وليس مراده بل مراده ان حقيته محال من اصلها فلذا انكر وترك الفصل في بيان
المعنى وتقريبه ليدل على عدم قصد الحصر وعدم التجارة اشارة الى انه معروفة
وهي السجيل وقوله وفايدة التعريف اي على هذه القراءة لانه ليس المقصود به التجارة
فيما قيل ان هذا اجب النظرة الاولى والتحقيق ان مراده ان تعريف الحق س
عهدي خارجي لا جنسي كما في الكشاف اي الحق المعهود المنزل من عند الله هذا الاسا
الاولين كما يدل عليه قوله للتعسف فاد تخصيص المسند اليه بالمسند فانه يأتي له ايضا
ذلك الفصل كما حقق في قوله الا انهم هم المفسدون وقوله حقا منزلا اشارة له
وقايم مقام تعريفه وكذا قوله وحده الخ فقوله وفايدة التعريف جار على الوجهين
وانما عدل من مسلك الكشاف لعدم ثبوت قوله قابل اولا على وجه التخصيص
ولا يخفى انه ليس في كلامه ما يدل على العهد ولا على الحصر وقوله منزلا ليس اشارة
لذلك بل لبيان لتن له من عندك ولما تمسك به من انه لم يثبت قول قابل على
وجه التخصيص فليس بشي فان قول النبي صلى الله عليه وسلم انه كلام الله ليس معناه
الا ذلك عند التامل وكون الزمخشري قال ان التعريف للجنس لا وجه له بل ظاهر
كلامه انه للعهد اذ التجارة تقتضيه والاختار تعسف ظاهر وقوله بعذاب اليم سواه
يوخذ من المقابلة ويصح ان يكون من عطف العام على الخاص قوله والمراد منه التهكم
واظهار اليقين الخ عطف عليه للتفسير لانه ليس اليقين المصطلح اذ لم يطابق
الواقع والتهكم في اطلاق الحق عليه وجعله من عند الله وفايدة قوله من السماء
كما في الكشاف انه صفة مبينة اذ المراد امطر علينا السجيل والحجارة المسومة
للعذاب وامطر استعارة او مجاز لانزل قوله وقري الحق بالرفع الخ قراءة العامة النصب
وقرا الاعمش وزيد بن علي بالرفع قوله وفايدة التعريف فيه الخ اي الحقية المعلق
عليه الشرط ليست مطلقة اذ هي لم تنكر بل حقية مخصوصة وهي كونها منزلة من عند

الله

الله والظاهر منه ان التعريف عهدي وانه مراد به مطلقا ومعنى العهد فيه انه الحق الذي
ادعاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه كلام الله المنزل عليه على النمط المخصوص ومن عندك
ان سلم دلالته عليه فهي للتاكيد فلا يرد عليه ما قيل ان قوله من عندك يدل على
كذ كونه حقا بالوجه المذكور من غير احتياج الى التعريف قوله بيان لما كان الموجب لامهالهم
كذ الخ والمراد بدعا الكفار بقولهم امطر علينا حجارة من السما الخ ولا ينافي كونه دعا قصده
التهكم حتى يقال المراد بالدعا ما هو صورته قوله واللام لتاكيد النفي الخ هذه هي التي
تسمى لام الجحود ولام النفي لاختصاصها بمنفي كان الماضية لفظا ومعنى وهي تفيد
التاكيد باتفاق النحاة اما لانها زايدة للتاكيد واصل الكلام ما كان الله يعذبهم
او لانها غير زايدة والخبر محذوف اي ما كان الله مريدا او قاصدا لتعذيبهم ونفي
س ارادة الفعل ابلغ من نفيه واما ما قيل في وجهه ان هذه اللام هي التي في قولهم
انت لهذه الخطة اي مناسب لها وهي تليق بك ونفي اللياقة ابلغ من نفي اصل الفعل
سعدي فتكلف لا حاجة اليه بعد ما بينه النحاة في وجهه قوله عذاب استيصال اي يهمهم بهلاكه
كذ ويأخذهم من اصلهم قيل عليه انه لا دليل على هذا التقييد مع انه لا يلايم المقام وقيل
الدليل عليه انه وقع عليهم العذاب والنبي صلى الله عليه وسلم فيهم كالقحط فعلم ان المراد
سعد به عذاب استيصال والقرينة عليه تاكيد النفي الذي يصحبه الى اعظمه قوله والمراد بالاستغفار

هذا المراد بالاستغفار حقيقته او التوبة
وهو من عامة الناس او من قوم مخصوصين

الخ ذكر فيه ثلاثة اوجه الاول ان المراد استغفار من بقي بين اظهرهم من المسلمين المستضعفين
قال الطيبي وهذا الوجه ابلغ لدلالته على ان استغفار الغير مما يدفع به العذاب عن امثال
هولا الكفرة وهو المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما في كتاب الاحكام والثاني ان المراد
به دعا الكفرة بالمغفرة وقولهم غفرانك فيكون مجرد طلب المغفرة منه تعالى مانعا من عذابه
ولو من الكفرة والثالث ان المراد بالاستغفار التوبة والرجوع عن جميع ما هم عليه من
الكفر وغيره وهو منقول عن قتادة والسدي ومجاهد رحمهم الله فيكون القيد
منفيا في هذا ايضا بخلاف الوجهين الاولين ومبنى الاختلاف فيه كما نقل عن السلف
في تفسيره والقاعدة المقررة وهي ان الحال بعد الفعل المنفي وكذا جميع القيود قد
يكون راجعا الى المنفي فيفيد الدون النفي وقد يكون راجعا الى ما دخله النفي
وعلى الثاني فله معنيان احدهما وهو الاكثر ان يكون النفي راجعا الى القيد فقط
ويثبت اصل الفعل وثانيهما ان يقصد نفي الفعل والقيد معا بمعنى انتفا
كل من الامرين والمعنى انتفا الفعل من غير اعتبار لنفي القيد واثباته والحاصل
ان القيد في الكلام المنفي قد يكون لتقييد النفي وقد يكون لنفي القيد بمعنى
انتفا كل من الفعل والقيد او القيد فقط او الفعل فقط كما قرره النحرير في سورة
سعد ال عمران وقدمنا تفصيله وتحقيقه في سورة البقرة واما قول الشارح النحرير هنا
ان الدال على انتفا الاستغفار هنا على الوجه الاخير القرينة والمقام لا نفس الكلام
والا لكان معنى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم نفي كونه فيهم فانه قيل الحال قيد

والنفي في الكلام راجع الى القيد قلنا وانت فيهم حال ايضا فان قيل الاستغفار عن
الكفر شرط في التعذيب وقد ثبت انهم يعذبون بمفارقة النبي صلى الله عليه وسلم وبقوله
وما لهم ان لا يعذبهم الله فينتفي الاستغفار قلنا وكذلك كونه فيهم شرط في حكم العا
دة وقضية الحكمة تعذيبهم وقد ثبت انهم يعذبون فان قيل كونه فيهم ليس مما يستمر بل
يزول البتة فيحدث التعذيب قلنا الاستغفار عن الكفر يحتمل ذلك غايته
انه احتمال بعيد ويمكن ان يقال هم يستغفرون للاستمرار فينتفي بالتعذيب
ولو بعد حين بخلاف انت فيهم فانه لتجدد الثبوت وهو متحقق ما لم يفارقهم ولم يصبهم العذاب
وهذا التأبيد اذ لجعل واهل الصلاح يون للاستمرار ابدا الدوام دون الثبوت انتهى
فلا يخفى ما فيه من التطويل وما بين كلاميه من التنافي ولبعض الناس هنا خبط تركه
اولى من ذكره وعلى الوجه الاول المستغفرون هم المسلمون والاستغفار طلب المغفرة
والتوفيق للثبات على الايمان نحو الضمير للجميع لوقوعهم بينهم وجعل ما صدر عن البعض
بمنزلة الصادر عن الكل فلا يلزم تفكيك الضماير كما قيل قوله اما ينتفي تعذيبهم الخ هذا تفسير
معنى لا تفسير اعراب وفي الكشاف وما لهم ان لا يعذبهم الله اي واي شيء لهم في انتفاء العذاب
عنهم يعني لا حظ لهم في ذلك وهم معذبون لا محالة وكيف لا يعذبون الخ ولما كان العدم
لا يحتاج الى علة موجبة بل يكفي فيه عدم علة الوجود كما حققوه اشار الى ان المراد طلب
ما ينفي التعذيب وما لم يكف في وجود شيء عدم المانع بل لا بد من الموجب اشار الى وجوده
بقوله وهم يصدون وما استفهامية وقيل انها نافية اي ليس ينتفي عنهم العذاب
مع تلبسهم بهذه الحالة قوله يعني بالاول ذلك اي الاستغفار وكونه فيهم لدفع المنافاة
بين الآيتين فقد دفع ايضا بان العذاب السابق عذاب الاستئصال لعلم الله بان
فيهم من يسلم ومن ذريتهم من يؤمن والثاني قتل بعضهم وعن الحسن ان هذه نسخت ما
قبلها فقال النسفي انه نزل وما كان الله ليعذبهم وهو صلى الله عليه وسلم بمكة
ثم خرج من بين اظهرهم فاستغفر من بها من المسلمين فنزل وما كان الله معذبهم
وهم يستغفرون ولم يبق فيهم احد من المسلمين فخرج المستغفرون من مكة فنزل وما لهم
ان لا يعذبهم الله الخ واذن له في فتح مكة وينافيه ما تقدم في اول السورة قوله
وحالهم ذلك الخ اشارة الى ان الجملة حالية واورد على قوله واحصارهم عام الحديبية ابن كمال
ان احصارهم كان بعد قتل النضر ونظرائه فلا ينتظم مع ما سيق له الكلام واجيب
عنه بان القائل ان كان هذا هو الحق الخ فان كان النضر ومن تبعه لكن الحكم بالتعذيب
بعد مفارقة النبي صلى الله عليه وسلم يعم الكل بسبب منه سيكون منهم ولو صدر
من غير النضر وامثاله بعد هلاكهم فتأمل قوله مستحقين ولاية امر الحرم
الخ فالضميران للمسجد الحرام ولا اولياء لم يقيد بقوله لما بين انه نفي
لاستحقاق ذلك فان كان الضمير لله لا يحتاج الى تاويل وقوله المتقون من
الشرك اشارة الى شموله لجميع المسلمين وان التقوى هنا اتقاء الكفر وفي المرتبة
الاولى

الاولى للتقوى كما مر وعلى جعل الضمير لله فالمتقون اخص من المسلمين وحمله الزمخشري
على الاول فعمم ما ايضا لانهم المستحقون في الحقيقة قوله كانه نبه بالاكثر الخ لان منهم
من يعلم ولكن يجحد عنادا او المراد به الكل لان الاكثر حكم الكل في كثير من الاحكام
كما ان الاقل لا يعتبر فينزل منزلة العدم قوله اي دعاؤهم او ما يسمونه صلاة الخ قال
الراغب في تفسير الآية ما كان صلاتهم الخ تنبيه على ابطال صلاتهم وان فعلهم ذلك
لا اعتداد به بل هم في ذلك كطيور تمكو وتصدي فالمراد بالصلاة اذ كان حقيقتها
وهو الدعا او الفعل المعروف فحمل المكاء والتصدية بتاويله بانه لا فائدة فيه ولا
معنى له كصفير الطيور وتصفيق اللعب او المراد انهم وضعوا المكاء موضع الصلاة
على حد تحية بينهم ضرب وجيع وتسليتهم كما قاله قال ذكر ثلاثة وجوه ليصح حمل المكا
والتصدية ولا يخفى ان اول الوجوه لا يصلح ان يكون وجها الا ان يصار الى احد
الاخيرين فلا يبقى حاجة اليه وثانيها يحتاج الى وقوع هذه التسمية منهم ويجيء انهم
يسمون انهم يصلون فتامل قوله فعال من مكا يمكو اذا صفر واسماء الاصوات تجيء على فعال
الا ما شذ كالنداء او البكاء ممدودا او مقصورا بمعنى وقد فرق المبرد بينهما فقال الممدود
اسم الصوت والمقصور الدموع قوله تصفيقا الخ قال ابن يعيش في شرح المفصل التصدية
التصفيق والصوت وفعله صددت اصد ومنه قوله تعالى اذا قومك منه يصدون
اي يضجون ويعجون في قول احدى الدالين ياء كما في تقضي البازي لتقضض وهذا
قول ابي عبيدة وانكر عليه وقيل انما هو من الصدا وهو غير متمشي لوقوع يصدون
على الصوت او ضرب منه انتهى والصدا معروف وهو ما يسمع من رجع الصوت عند جبل
ونحوه والتصفيق ضرب اليد باليد بحيث يسمع له صوت واذا كان من الصد فالمراد
صدهم عن القراءة او عن الدين او البيت الحرام او الصد بمعنى الضجة كما مر عن ابن يعيش
قوله وقرئ صلاتهم بالنصب الخ وفي هذه القراءة الاخبار عن النكرة بالمعرفة وهو من القلب
عند السكاكي رحمه الله وعن ابن جني على اصلهم ان المعرفة قد تقرب من النكرة معنى
فيصح فيه ذلك وانه يغتفر في النواسخ لا سيما اذا نفيت وتفصيله في كتب النحو
والمعاني وقوله وسياق الكلام الخ اي هذه الجملة اما معطوفة على وهم يصدون فيكون
لتقرير استحقاقهم للعذاب او على قوله وما كانوا اولياءه فيكون تقريرا لعدم استحقاقهم
لولاية وقوله يفوت بنصر الله اي يدون الناس انهم في صلاة ايضا او يجعلون افعال
المسلمين استهزاء او بنهيهم اي يعتقدون ذلك قوله واللام يحتمل ان تكون للعهد اي
للعهد المذكور من غير تعيين فالوجه انه القتل او الاسر على هذا فينبغي
تقديمه على عذاب الآخرة وعلى تفسيره بعذاب الآخرة الفاء للسببية لا للتعقيب
وهي والباء بينهما كون الافعال المذكورة سببا للعذاب انما هي لكفرهم وان ذلك
من اعمال الكفر قوله اعتقادا وعملا وفي نسخة او عملا يعني المراد بالكفر ما يشمل
الاعتقاد والعمل لان الايمان في العرف يطلق على ذلك فلا تجوز فيه بين الحقيقة
وغيرها لا قيل والمطعمون اثنا عشر منهم وهم ابو جهل وعتبة وشيبة ومنبه
وابو البختري والنضر وحكيم بن حزام وابي وزمعة والحارث والعباس وغيرهم

والجُدُر بضمتين جمع جدار وهي من الابل مطلقا او الناقة المجدورة وفي النهاية الجدجد البعير
ذكرا كان او انثى الا انه مونث لفظي وجمعه [illegible] واستعمالها يعني اتاه من الجيش
من يطلبه والشاني تقبل القاتل بنا الشارته به والاوقية بالضم [illegible] بالضم ايضا
افعولة من دقي او فعلية من الاوقف وهو المثقل وهي اربعون درهما على ما في كتب
اللغة وعند الاطبا وهي المثاقيل عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم فذكر الزمخشري
انها اثنان واربعون درهما في سورة النسا ومنها اثنان واربعون مثقالا او اللام
لبعيد والام الصحيح [illegible] ويصح ان تكون للتعليل لانه عزمهم الصد عما هو سبيل الله
بحسب الواقع وان لم يكن كذلك في اعتقادهم وسبيل الله طريقه وهو عبارة عن دينه
واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم قوله فسينفقونها بتمامها ولعل الاول اخبار عن
انفاقهم الخ لا تضمن الموصول معنى الشرط والخبر بمنزلة الجزا وهو فسينفقونها
ولهذا اقترن بالفا وينفقون اما حال او بدل من كفروا او بيان له وفي تضمن الجزا
من معنى الاعلام والاخبار التوبيخ على الانفاق والانكار عليه كما في قوله وما بكم
من نعمة فمن الله وفي تكرير الانفاق في الشرط والجزا الدال على كمال سوء الانفاق
كما في قوله انك من تدخل النار فقد اخزيته وقولهم من ادرك الضمان فقد ادرك
المرعى والمعنى الذين ينفقون اموالهم لاطفاء نور الله والصد عن اتباع رسول الله
صلى الله عليه وسلم سيعلمون عن قريب سوء مغبة ذلك الانفاق وانقلابه الى اشد
الخسران من القتل والاسر في الدنيا والنكال في العقبى اذا النذل لم يصرف
خلاصا من الاذى فالاجر لكونه [illegible] المال باقيا وهو الوجه الاخير في كلام المصنف
رحمه الله وهو ابلغها فقوله بتمامها اشارة الى وجه التغاير وهو ان المنفق الاول
بعضه والثاني كله ومآله الى انه يعني وينفقون اولا انفاقا في بدر والثاني في احد
فينفقون لحكاية الحال الماضية والثاني على معناه الاستقبالي ولما كان انفاق
الطايفة الاولى سببا لانفاق الثانية اتى بالفا لابتنايه عليه والاية نزلت بعد
الوقعتين قوله ويحتمل ان يراد بهما واحد كما هو تحقيقه ودفع تكراره وان لم يلاحظ
ما بعده وقوله وانه لم يكن بعد اي ان الاستقبال فيهما على ظاهره خصوصا في الجزا ابن كمال
الدال على العاقبة وبما قررناه اندفع ما قيل انه يابى زيادة التبيين في الثاني و
ترتيبه بالفا على الاول من غير تكلف والحاصل انه هنا قولان هل نزلت في الانفاق
يوم بدر او يوم احد وعلى هذا انهما واحد والاول لبيان غرض الانفاق والثاني عطف
لبيان عاقبته وقوله ينفقون خبر وقوله فسينفقونها عطف عليه والفعلان مستقبلان
وان حمل ينفقون على الحال فلا بد من تغاير الانفاقين قوله لفوات ما من غير مقصود
اما في بدر فظاهر واما في احد فلان المقصود لم يتبع بعد ذلك فكان كالغاية سعد
قوله وجعل ذاتها تصير حسرة الخ اي ندما وتأسفا فيه [illegible] انه من قبيل الاسناد
في المركب حيث شبه كون عاقبة انفاقها ندما بكون ذاتها ندما ولا مانع من جعله
حقيقة بتقدير مضاف او بجعل التجوز في الاسناد فتدبر وقيل انما اطلقت

بطريق

بطريق التجوز على الانفاق مبالغة قوله ثم يغلبون اخر الامر يعني ان المراد بالغلبة الغلبة التي
استقر عليها الامر فان قلت غلبة المسلمين متقدمة على تحسرهم بالزمان فلم اخر
بالذكر قلت المراد انهم يغلبون في مواطن اخر بعد ذلك وقوله واذ كانت الحرب
بينهم سجالا جمع سجل وهو الدلو العظيم والمراد به نوبة السقي واذا اجتمع [illegible] لهم
ومرة عليهم كما قال فيوم علينا ويوم لنا ويوم نسا ويوم نسر والعاقبة للمتقين وهذا
استعارة شبه المتحاربين بالمستقيين على بير واحدة بدلو واحد واول من قاله ابو سفيان
رضي الله عنه قوله اي الذين ثبتوا على الكفر الخ خصهم بهم [illegible] واذا فسر الخبيث والطيب
بالكافر والمومن او الفساد والصلاح تعلقت بيحشرون فاللام [illegible] تعليل بكون
عليهم حسرة اذ لا معنى لتعليل كون اموالهم حسرة بتمييز الكفار من المومنين كما انه لا وجه
لتعليل حشرهم بتمييز المال الخبيث من الطيب واولئك على هذا اي على تفسير كون
الخبيث والطيب هو المال اشارة الى الذين كفروا وهو ظاهر وكون التمييز ابلغ من الميز
لزيادة حروفه على المشهور [illegible] شاذا او انا [illegible] واليوم
والمراد ان الذين كفروا [illegible] هو الاول حتى يلزم التكرار وليس المراد ان كفروا بمعنى ثبتوا شان
حتى يرد ان الفعل لا يدل على الثبوت فيجاب بانه يثبت بتجدد يكافي قوله فيجمعه
ويضم بعضه الى بعض الخ من قولهم سحاب مركوم ومتراكم من الركام وهو ما يلقى بعضه على بعض
ويوصف به الرمل والجيش فان كان المراد الفريق الخبيث الكفرة والفريق الطيب المومنين
فالمراد به ازدحامهم في الحشر وان كان المراد الصلاح والفساد فالمراد انه يضم كل صنف
بعضه الى بعض في الحشر وجعله في جهنم بجعل اصحابه فيها وان كان المراد المال فظاهر لقوله
تعالى فتكوى بها جباههم الاية والمعنى انه يكون حسرة ووبالا عليهم في الدنيا والاخرة قوله
اشارة الى الخبيث لانه مقدر بالفريق الخ توجيه لجمعه مع افراد المشار اليه واذا كان
للمنفقين الذين ثبتوا على الكفر فظاهر وبين الخاسرين بالكاملين ليصح الحصر وبين
وجه الكمال بانه ذكر [illegible] قوله يعني ابا سفيان واصحابه الخ فالتعريف
فيه للعهد وقد يحمل ايضا على الجنس فيدخل هولاء دخولا اوليا [illegible] اللام للتعليل
لا للتبليغ وهي صلة القول لانه كان الظاهر حينئذ ان [illegible] بالخطاب كما [illegible]
لكن يجوز ان تكون للتبليغ وانه امر ان يقول لهم هذا المعنى الذي تضمنته الفاظ
الجملة المحكية سوا قاله بهذه العبارة او غيرها كما اختاره في البحر قوله وقرئ بالتاء الخ
على ان الخطاب لهم فاللام للتبليغ وقوله وان يعودوا الى قتاله لم يفسر بالعود الى
المعاداة لانها باقية على حالها ولو فسر به لكان المعنى ان داموا عليها قوله الذين
تحزبوا على الانبيا عليهم الصلاة والسلام الخ تحزبوا بمعنى تجمعوا احزابا والذي [illegible]
وقد ذكر الزمخشري [illegible] وجوه تفسيره بالذين حاق بهم مكرهم يوم بدر والمصنف رحمه الله
لم يذكره لانه داخل فيما ذكره ولان السنة تقتضي التكرر فتقتضي تفسيره بامر
عام وذي البحار [illegible] قوله فقد مضت سنة الاولين لا يصح ان يكون جوابا بل هو
دليل الجواب والتقدير ان يعودوا انتقمنا منهم فقد مضت سنة الاولين
وقوله فيحالهم اشارة الى انه اقيم مقام الجزا او جعل مجازا عن الجزا او كناية

فلا فكونه تعالى بصير امتثالكم قبله وبعده ليس معلقا على شيء وعلى قراءة الخطاب هي للمسلمين
المجاهدين وجزاء ذلك ليس معلقا على امتثالكم فانكم قد فعلتم فلذا وجه بقوله ويكون تعليقه
الخ يعني ان يؤاخذهم بما شرع القتال وتحريضهم لا بانه مقاتلهم وفي العبارة كدر ينبغي ح
قال النحرير المراد بالذين كفروا هو الكفر الاصلي وما سلف ما مضى في حال الكفر فاحتجاج
ابي حنيفة رحمه الله على ان من عصى طول العمر ثم ارتد ثم اسلم لم يبق عليه ذنب في غاية الضعف
انتهى وهذا البحث ينبئ فان اباحنيفة رحمه الله ومالكا ابقيا الاية على عمومها لحديث الاسلام
يهدم ما قبله وقالا انه يلزمه حقوق الادميين دون حقوق الله كما في كتاب احكام
القرآن لابن عبد الحق وخالفهما الشافعي رحمه الله وقال يلزمه جميع الحقوق قوله
اي الذي اخذتموه الخ يعني انما موصولة وكان حقها ان تكون مفصولة وهذا التعريف
للغنيمة في الشرع وفي الهداية اذا دخل الاثنان او الواحد دار الحرب مغيرين بغير
اذن الامام فاخذوا شيئا لم يخمس لان الغنيمة هو المأخوذ قهرا وغلبة لا اختلاسا وسرقة
والخمس وظيفتها لكن الشافعي يخمس وان لم يسم غنيمة عنده لا الحاقه بها وقوله حتى
الخيط كناية عما قل مطلقا وقد اخذه في اضمنه ان تكون شرطية قوله مبتدأ خبره
محذوف الخ يعني المصدر المأول من ان المفتوحة مع ما في خبرها مبتدأ او مقدر خبره مقدم
لان المطرد في خبرها اذا كان نعتا به ليلا يتوهم انها مكسورة جارية على المعتاد فيه ومنهم من اعتبر
خبر مبتدأ محذوف اي فالحكم ان الخ وقدر بعده عن القراءة بالفاء الدالة على التأكيد على
اثبات الخمس وانه لا سبيل الى تركه مع احتمال الخبر لتقديرات كلازم وحق وواجب ونحوه
وفيه نظر قوله والجمهور على ان ذكر الله فيه للتعظيم وهو معنى قول عطاء والشعبي خمس الله
وخمس الرسول صلى الله عليه وسلم واحد وخمس الله مفتاح الكلام واختلف في ذكر الله
هنا هل هو لكونه لسهم ام لا فعلى الثاني ذكره اما لتعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم
كما في الاية المذكورة او بيانا لانه لابد في الخمس من اخلاصه لله ويكون ما بعده تفصيلا له
وقسم يوزن منسوب بمعنى تقسيمه وقيل المراد بتعظيمه تعظيم المصارف بالخمسة
كما يدل عليه قوله وان المراد الخ وليس المراد تعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم كما في الكشاف
لعدم الاقتصار عليه ولذا اي لما المصنف رحمه الله لعدم ارتضائه له ولا تحاده مع الثالث
بحسب المآل ولا يخفى فساده لان تعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم لا ينافي عدم
الاقتصار على ذكره ولا معنى لتعظيم المسكين وابن السبيل وانما يلزم ذلك لو
توهم منع ان اعادة اللام تجعل الاقسام في حكم الاستقلال ويصير التعظيم
بعض الاية منافيا لكن قوله فكانه الخ يقتضي انه لتعظيم الاقسام الخمسة المختصة
به تعالى ان كان نصيبه لله واختصتهم به اما الرسول صلى الله عليه وسلم والقربى
فظاهر واما اليتامى من المسلمين وما بعدهم فلعناية الله بهم وشفقته عليهم
وان كان المعنى للخمس او للصرف او للقسم فهو ظاهر والحق انه مراده ويكون
ترك الوجه الثاني لعدم ارتضائه لان ذكر الله للتعظيم وقع في مواضع عديدة
ويكون قوله وللرسول معطوفا على لله كما في الاية فانه من تتمة التعظيم وان كان بيانا
للاخلاص لوجه الله يكون قوله وللرسول متعلقا بمبتدأ اي وهو للرسول الخ والضمير

للخمس

للخمس قوله وحكمه باق بعد اي حكم المصرف باق الى الان وهو مذهب الشافعي رحمه الله وباقي
ذكر من خالف فيه لكن سهم الرسول صلى الله عليه وسلم فيه خلاف عندهم فقيل يعطى للامام
وقيل يرد على الاصناف الاربعة وقيل يصرف للان يصرفه النبي في حياته صلى الله
عليه وسلم من مصالح المسلمين كما ذكره المصنف رحمه الله قوله وعند مالك رحمه الله الامر فيه
مفوض الى رأي الامام الخ مالك رضي الله عنه لا يرى ذكر الوجوه المذكورة لبيان انه
لا يصرف فيما سواها وليس للتحديد بل الامر موكول عنده الى نظر الامام فيصرف الخمس
في مصالح المسلمين دون جملتهم وقرابته صلى الله عليه وسلم كما تحديد عنده فالمراد بذكر الله
عنده ان الخمس يصرف في وجوه القربات لله تعالى والمذكور بعده ليس للتخصيص بل
لتفضيلهم على غيرهم ولا ينفع حكم العموم قوله فقال ابو حنيفة رحمه الله الخ لانه بوفاته
صلى الله عليه وسلم كانت مصرفه ولان الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم قسموا الخمس على ثلاثة
اسهم لانه صلى الله عليه وسلم علل استحقاق ذوي القربى بالنصرة اذ قال لم يفارقوني في
جاهلية ولا اسلام هذا على ان المراد بالقرب قرب النصرة لا قرب النسب قوله وهذا مذهب ابي
العالية رحمه الله الخ كان هذا المذهب مذهب ابي العالية فالرواية المذكورة هي الذي
رواها ولذا اقال في الكشاف وعنه الخ فيصح ان يكون دليل معلوما وجه الا ان الحديث
المذكور رواه ابو داود في المراسيل وابن جرير عن ابي العالية ايضا قوله ويصرف سهم الله
الى الكعبة اي ان كانت قريبة والا فالى مسجد كل بلدة وقع فيه الخمس كما قاله ابن الهمام رحمه الله
قوله وذوو القربى بنو هاشم الخ لا بنو عبد شمس وبنو نوفل وقوله هؤلاء اخوانك
بنو هاشم عطف بيان وقوله لا ننكر الخ خبر وقوله لمكانك اي لمكانك منهم
الذي هو شرف لهم وقيل ان هذا التركيب من قبيل انا الذي سمتني امي
حيدرة فكان مقتضى الظاهر جعله الله وهو لا يصح الا اذا كان بدلا من ضمير المخاطب
والظاهر ان المكان عبارة عن قرابتهم منهم وان العائد محذوف اي الذي جعلك الله
به او فيه وليس ماذكره في شيء وفي نسخة وضعك الله فيهم لانه صلى الله عليه وسلم
محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وعثمان رضي الله عنه بن
عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وجبير بن مطعم بن عدي
ابن نوفل بن عبد مناف وكان لعبد مناف خمس بنين هاشم وعبد شمس ونوفل
والمطلب وابو عمرو وكلهم اعقبوا الا ابا عمرو وقوله ارأيت الخ اي اخبرني لم اعطيتهم
وحرمتنا وقوله بمنزلة واحدة اي في النسب قوله وروى الخ هذا الحديث اخرجه ابو داود
وابن ماجه عن جبير بن مطعم وفي الصحيحين بعضه وقوله صلى الله عليه وسلم انما بنو
الخ اشارة الى توجيه ما فعله بالنصرة كما مر وتشبيكه صلى الله عليه وسلم بين اصابعه اشارة
الى اختلاطهم به وعدم مفارقتهم له وقوله وقيل بنو هاشم وحدهم اي ذوو القربى
هم لا غيرهم من قريش قوله وقيل جميع قريش الخ فيقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين
وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه وعند ابي حنيفة رحمه الله انهم كانوا لذلك لكن سقط
بعده صلى الله عليه وسلم ويعطى لمن كان منهم داخلا في الاقسام الثلاثة وبسط الاقوال

سعدي

ثم على نسبه صلى الله عليه وسلم ونسب عثمان رضي الله عنه

وادلنا في كتب الموضع قوله لحمهم ابن السبيل فانه مخصوص بالفقير فافتقر انه به يدل على
انه مثلهم في الحمل في اشتراط الفقر وان كان فقر ابن السبيل ان لا يكون معه مال وان
كان له مال وفقر هؤلاء ان لا يكون لهم مال ولذا اقتصر على كلا نحله ان يقول كاليتامى وقوله
كلهم اي ذوي القربى ومنهم اي اليتامى وقوله للتخصيص اي لتخصيص ذوي القربى
بالاصناف الثلاثة وقوله وقيل كان الخمس الخ فتكون الاية نزلت بعد بدر وقينقاع
بفتح القاف وتثليث النون شعب من اليهود كانوا بالمدينة وقوله على راس الخ المراد
بالراس هنا الطرف والاخير اي في حديث بعثه الله على راس اربعين سنة وفيه مجاز
من استعمال المقيد في المطلق قوله متعلق بمحذوف الخ اي جزاوه محذوف والمراد
التعلق المعنوي وليس جوابه ما قبله لانه لا يصح تقدم الجزاء على الشرط على الصحيح عند
اهل العربية وانا قدر فاعلموا انه بين ان المراد بالعلم العمل لان المطرد في امثاله
ان يقدر بما يدل ما قبله عليه فيقدر من جنسه فلا يقال انه كان المناسب ان
يقدر العمل اولا فتقل المسافة كما فعله النسفي رحمه الله قوله من الايات والملائكة
والنصر يعني ان المفعول محذوف ولا قرينة تعينه فيعم كل ما نزل والموصول
من صيغ العموم وليس فيه جمع بين الحقيقة والمجاز ولا شبهته كما قيل اذ المراد سعد
بالمنزل ما جاء من الله سواء كان جسما او غيره ولو سلم فالمجاز والحقيقة في الاسناد
لا مانع من الجمع بينهما فتدبر وعبد بضمتين جمع عبد وقيل اسم جمع له قوله يوم بدر
الخ فالفرقان بمعناه اللغوي والاضافة فيه للعهد ويوم التقى الجمعان بدل منه
او متعلق بالفرقان وقوله فيقدر الخ اشارة الى دخوله اذ كر فيه بقرينة المقام
وتعريف الجمعان للعهد واذ بدل ايضا او معمول لاذكر مقدرا قوله والعدوة بالحركات
الثلاث الخ اي في العين واصل معنى العدو التجاوز فالمراد به هنا الجانب المتجاوز
عن القرب وهو معنى قول المص رحمه الله شط الوادي اي جانبه البعيد من شط
بمعنى بعد وقراءة الفتح شاذة قرا بها الحسن وزيد بن علي وقتادة وحكى الكسائي
بمعنى ولا عبرة بانكار بعضهم قوله البعدى من المدينة الخ فهي تانيث الاقصى بمعنى ابعد
وفعلى من ذوات الواو اذا كان اسما تبدل لامه ياء كدنيا وقصوى بحسب الاصل
صفة فلذا لم تبدل للفرق بين الاسم والصفة وهي قليلة مقررة عند بعض النحويين
فان اعتبر غلبتها والظرفية جرى مجرى الاسماء الجامدة قيل قصيا وهي لغة تميم والاولى
لغة اهل الحجاز ومن اهل التصريف من قال ان اللغة العالية العكس فان كانت صفة
ابدلت نحو العليا وان كانت اسما اقرت نحو حزوى فعلى هذا القصوى شاذة والقياس
قصيا وهي لغة قرا بها زيد بن علي وعنوا بالشذوذ مخالفة القياس لا الاستعمال فلا
ينافي الفصاحة كذا في الدر المصون ومنه تعلم ان لاهل الصرف فيه مذهبين ولو
قيل انه مبني على اللغتين لم يبعد فما قيل ان الدنيا من دنا يدنو دنوا سعد
فقصوى من قصا يقصو بعد وهما وان كانا صفتين الا انهما الحقا بالاسماء
بالاسما فلذا كان القياس قلب الواو ياء والاتفاق تعرفه في موضعه ان هذا القياس
انما هو في الاسما دون الصفات ليس بمسلم لانه مذهب اخر كما عرفت قوله تعرفه بين

الاسم

الاسم والصفة ولم يعكس وان حصل به الفرق لان الصفة اثقل فابقيت على الاصل لانه اخف
لثقل الانتقال من الضمة الى الياء ومن عكس اعطى الاصل للاصل وهو الاسم وغير في الفرع لما
للفرق وقوله كالقود فانه كان القياس فيه قلب الواو الفا لكنه لم تقلب فهي موافقة للاصل
دون القياس قوله اي العير او قوادها جمع قائد والمراد اصحابها والركب اسم جمع راكب
لا جمع على الصحيح فعلى الاول هو تغليب او مجاز وعلى الثاني حقيقة ... والجملة
حالية او عاطفة واسفل منصوب على الظرفية لانه في الاصل صفة للظرف اي في
مكان اسفل ولهذا قرا زيد او الاخفش برفعه على الاتساع او بتقدير موضع الركب اسفل الخ
قوله في مكان اسفل من مكانكم الخ اشارة الى انه صفة ظرف المكان المنصوب بتقديره في
فلذلك انتصب انتصابه وقام مقامه وقوله من مكانكم اشارة الى انه افعل تفضيل
لم ينسلخ عن الوصفية فيصير بمعنى مكان كما توهم وهو بساحل البحر بيانا للواقع وقوله
والجملة حال من الظرف قبله اي من الضمير المستتر في الجار والمجرور قوله وفائدته
الدلالة على قوة العدو الخ ما ذكر من الفائدة جعله في الكشاف فائدة للتنصيص بالامور
المذكورة من قوله اذ انتم الخ فقول المص رحمه الله وفائدتها اي فائدة هذه الحال
وتنبيه ما قبله به مع ذكر ما قبله ايضا كما صرح به في قوله ولذا ذكر مراكز نطب
وتقريره كما قيل ان قوله اذ انتم بالعدوة الدنيا وهم بالعدوة القصوى والركب
اسفل منكم لا تفيد الحكم ولا لازمه لانهم يعلمونه ويعلمون ان الله تعالى عليم بها وليس
به لانه تعالى ذكرهم بعض الاحوال والعلم يحصل من التذكير ... ثم لم يكن ابتداء
وهو كاف في خطابية الخبر الذي يسال عنه فاية التذكير وهي هنا تصوير تدبيره تعالى
اذ سبب الاسباب بحيث اجتمعوا للحرب والاستان على المؤمنين بما بينهم من منعهم
وقوة عدوهم من جهات عديدة وقوله استظهر بالركب اي تقويهم بهم لكونه معهم
وقوله على المقاتلة عنه اي المدافعة عنه وتوطين نفوسهم اي يجعلها ... عليها
تارة كما يتوطن المرء في وطنه وقوله ان لا يخلوا مراكزهم من الاخلاء اي لا يجعلوها خالية
منهم ولو كان من الخلل كان مراكزهم منصوبا بنزع الخافض او مضمنا ... بتغيير
بتغير والاول اولى وضعف شان المسلمين كما في الكشاف معلوم من الواقع لقلة
عددهم ويعتقدهم المعلوم من اثباته للعدو ودونهم فلا يقال ان في دلالة الاية عليه سعدي كز
كلام قوله والتياث امرهم اي صعوبته والتباسه عليهم من قولهم التاث عليه الامور
التبست واختلطت واستعماله وغلبته لهم وقوله تتوخى الارتجال اي تقصد
وتترك قوله اي لو تواعدتم انتم وهم الخ بجعل الضمير الاول شاملا للجمعين تغليبا
والثاني خاصا بالمسلمين وخالف الزمخشري فيما اذ جعله فيهما شاملا للفريقين
لتكون العبارة على وتيرة ولكنه من غير تثبيت اذ فسر بقوله خالف بعضكم
بعضا فثبطكم على وتيرة واحدة من غير تثبيت اذ فسر بقوله قلتكم ولقعتم
عن الوفاء وثبطهم ما في قلوبهم من تهيب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين الخ
لانه غير مناسب للمقام اذ القصد فيه الى بيان ضعف المسلمين ونصرة الله لهم

مع ذلك وقوله ليتحقق الخ متعلق بالدلالة او بمقدر اي ذكر ما ذكر ليتحقق الخ قوله
ولكن ليقضي الله امرا الخ اي ولكن تلاقيتم على غير موعد ليقضي الخ فهو متعلق بمقدر
كما اشار اليه المصنف رحمه الله وقوله حقيقا بان يفعل الخ تأويل له لان القضاء قبل فعله
لا بعده ما كان مفعولا ولذا فسره الزمخشري بقوله كان واجبا ان يفعل لا ان يحتمل
ووجوبه متقرر قبل ذلك وقيل كان بمعنى صار الدال على التحول اي صار مفعولا
بعد ان لم يكن وقيل انه عبر به عنه لتحققه حتى كانه مضى قوله بدل منه او متعلق سين
بقوله مفعولا الخ وقيل انه متعلق بيقضي وقد قيل عليه ان علة القضاء كون المقضي
حقيقا بان يفعل الذي بسببه كان مفعولا وقوله ليهلك اما علة للجمع فيكون بدلا كرماني وسين
متعلقا به او لكونه حقيقا او للتقدير ان يفعل فيكون متعلقا بمفعولا لا بالقضاء وليس
بشيء لانه اذا تعلق به كان المعنى ليظهر ونحو ما ذكره وهو ظاهر قوله والمعنى ليموت
من يموت عن بينة الخ المراد بالبينة الحجة الظاهرة اي ليظهر الحجة بعد هذا فلا يبقى
محل للتعليل بالاعذار وقوله او ليصدر الخ فالمراد بالحياة الايمان وبالموت الكفر
استعارة او مجاز مرسل والبينة اظهار الفئة القليلة الدال على الحجة الدامغة ليحق
الحق ويبطل الباطل قوله والمراد بمن هلك ومن حي المشارف للهلاك والحياة
الخ المشارفة للهلاك ظاهرة واما مشارفة الحياة فقيل المراد الاستمرار على الحياة سعدي
بعد وقعة بدر فيظهر صحة اعتبار معنى المشارفة في الحياة ايضا واما قال المراد
ذلك لان من حي مقابل لمن هلك والظاهر ان عن بمعنى بعد كقوله تعالى عما
قليل ليصبحن نادمين وقيل لما كان يتصور انه يهلك في الاستقبال من هلك سين
في الماضي حمل من هلك على المشارف فرجع الى الاستقبال ولذا قال في بيان المعنى ليموت
الخ ولذا لما يتصور ان يتصف بالحياة المستقبلة من اتصف بها في الماضي حمل حي عليه لكنه
ليكون مستقبلا ايضا لكن يلزم منه ان يختص بمن لم يكن حيا اذ ذاك فيحمل على دوام الحياة
دون الاتصاف باصلها فالمعنى ليدوم حياة من اشرف لدوامها كما اشار اليه المص
بقوله ويعيش من يعيش الخ ولا يجوز ان يكون المعنى ليدوم حياة من حي في الماضي
لان من حي حينئذ يصدق على من هلك فلا تحصل المقابلة وكذا يبطل ان يقول لما
كان نزول هذه الاية بعد بدر صح التعبير بالماضي لحصول هلاك من هلك وبقية
من بقي وقت النزول والاستقبال بالنظر الى الجمع لتاخرها عنه فلا حاجة الى
التاويل بالاشراف فتامل قوله ومن حاله في علم الله وقضائه حاصله اعتبار
المعنى باعتبار علم الله وقضائه وبه يندفع المحذور السابق وهذه عبارة عما ذكر
من الحياة والهلاك قوله وقرئ ليهلك بالفتح واما الاعمش وعصمة عن ابي بكر
عن عاصم وقياس ماضيه هلك بالكسر والمشهور فيه الفتح كقوله اذا فتح
هلكه وحق سمع في فعله هلك يهلك كضرب يضرب وسمع وعلم كما في
القاموس وقال ابن جني في المحتسب انها شاذة مرغوب عنها لا انها منهم
سلك بالفتح ولا يأتي فعل يفعل الا اذا كان حرف الحلق في العين او اللام

فيوين

فهي من اللغة المتداخلة وقد تبعه الزمخشري في سورة الاحقاف قوله والحمل على المستقبل
اي المضارع قال ابو البقاء اي يحيى بفتحه بعد اليا وهو الاصل اما الادغام فيشتد
ويقرأ بالاظهار وقد ... وجه ان ... النحاة حمله على المستقبل ... فلما لم يدغم فيه
لم يدغم في الماضي وليس كذلك شيء وقد لا ادغام فيهما والثاني ان حرف الحلق يختلفه
فالاولى مكسورة والثانية مفتوحة واختلاف الحركتين كاختلاف الحرفين ولذا اجازوا
في الاختيار حي بالفك اذا كانت الحركة الثانية عارضة تزول في نحو حييت
فهو في الماضي اما اذا كانت حركة الثاني حركة اعراب فالاظهار فقط قوله بالمؤمن والكفر
وعقابه المراد بالامرين الايمان والكفر واشتمالهما على الاعتقاد واشتمال الايمان على القول
ظاهر لاشتراط اجراء الاحكام بكلمتي الشهادة واشتمال الكفر على القول بناء على المعاند فيه كذ
ايضا وليس الامر على التوزيع كما توهم وقيل المراد بالامرين الهلاك والحياة فان الحي له
قول واعتقاد كما ان المشرف على الحياة كذلك وليس بشيء قوله مقدر باذكر او بدل
ثان من يوم الفرقان الخ يعني تقديره باذكر او انه ظرف لم او مفعول كما مر ولذا لم يقل
نصبه باذكر ليصدق على المذهبين وتعلقه بعليم لا يخفى ما فيه وقوله في عينك في رؤياك
الخ في رؤياك يحتمل الخالص والبدلية والرؤية مصدر راى البصرية في اليقظة
والرؤية مصدر رأى الحلمية وهي المراد هنا وقوله فيكون ابه اي اخبارك وقوله
لجبنتم من الجبن مضموم العين لانه من افعال السجايا والفشل بمعنى الجبن وفي الكشاف
وعن الحسن في منامك في عينك لانها مكان النوم كما قيل للقطيفة النائمة لانه ينام فيها وهذا احسب
تفسير فيه تعسف وما اخال الرواية فيه صحيحة ولا يليق علمه بكلام العرب وفصاحته
ولعله اراد ما المصنف رحمه الله وجه التعسف ان المنام شاع بمعنى النوم مصدرا ميميا
لا في المحل الذي ينام فيه الشخص النائم فالحمل على خلافه تعسف ولا نكتة فيه وربما قيل طيبي
ان فائدة العدول الدلالة على الامن الواقع فيه لما غشيهم النعاس فليس بشيء لان التنبيه
بذلك النوم في تلك الحالة لا دليل عليه فهو تجوز بعيد خال عن الفائدة مع شهرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم رآه في المنام وقصه على اصحابه رضي الله عنهم فلا يعارضه كون
العين مكان النوم نظرا الى الظاهر قوله وهو ان تخبر الخ كان الظاهر وهي اي المصالح
ولكنه راعى فيه الخبر اي المصالح ما تضمنه اخبارك لهم فلا يعتد به ولا اشكال سين
كما قيل قوله تعالى لفشلتم جمع ضمير الخطاب في الجزاء مع افراده في الشرط اشارة
الى ان الجبن معرض لهم لا له صلى الله عليه وسلم ان كان الخطاب للاصحاب فقط
وان كان للكل فيكون من اسناد ما للاكثر للكل قوله يعلم ما سيكون فيها الخ
قيل فيه بالمستقبل لانه تعليل لامور مستقبلة من الجبن والتسليم ونحوه وقوله
فيه اشارة الى ان المعنى ذات الصدور ما فيها من الخواطر التي جعلت كانها مالكة
للصدور وقوله ويقلل لحال الخ اخره ليعلم به حال ما قبله من قليل وكثير قوله
وانما قللهم الخ تثبيتا علة للتقليل في الراي وكذا التصديق واكلة جزور مثل
في القلة كما كلة راس اي انهم لقلتهم يكفيهم ذلك واكلة بوزن كتبة جمع اكل بوزن

فاعل والمجرور النائب قوله فقللهم في اعينهم الخ يعني حكمة تقليل الكثرة في اعين المؤمنين
تام وتقليلهم في اعين الكفار كان في ابتداء الامر ليجترؤا اي يحصل لهم الجرأة
عليهم ويتركوا الاستعداد والاستعداد والتجاسر القتال بالحاء المهملة دخول بعض
القوم في بعض كلمة ثم بعد ذلك زادهم كثيرا لتنجاسر الكثرة وفي نسخة
لتفاجئهم اي يقع لهم فجاءة وبغتة فيكون لهم بهتة وتحير وضعف قلوب وضعف
بمددهم للمؤمنين وكونهم مثليهم للمؤمنين او للكافرين والظاهر الثاني قوله وهذا
من عظائم آيات تلك الوقعة الخ اشارة الى ان الرؤية وسائر الادراكات بمحض خلقه
تعالى ولا يجب وقوعها عند تحقق ما جعله الحكماء شرطا ولا يمتنع عند فقد بعضها
وفي الانتصاف وهي مبطلة لمذهب منكري الرؤية لنفيهم شرطا وهو التجسم ونحوه لكنه سعدي
قيل في الحصر المذكور نظر لاحتمال ان يحدث الله في عيونهم ما يستقلون به الكثير كما
احدث في عيون الحول ما يرون به الواحد اثنين كما في الكشاف ولا يلزم ان يكون كز
شاهده على خلاف الواقع لانه في مقام التعجيب والقلة معتبرة بالمغلوبية والواقعة
منه ما يتبع بعضه وبينه ما يبعد ويأول وقيل ما ذكر من التقليل مناسب س
لتقليل الكثير لا لتكثير القليل وانت خبير بان تكثير القليل بكون الملائكة
عليهم الصلاة والسلام معهم ومن جانب الكثرة حقيقة فلا يحتاج الى توجيه فيهما
وانما المحتاج اليه تقليل الكثير ولذا اقتصر عليه وترك الوجه الثاني لانه في التكثير
وبه يتضح وجه الحصر والاقتصار فافهم قوله لاختلاف الفعل المعلل به وهي في الاول
اجتماعهم بلا ميعاد وهنا تقليلهم ثم تكثيرهم قوله جماعة الخ فسر اللقاء بالحرب
لغلبته عليه كذلك ولم يصف الفئة بانها كافرة لانه معلوم غير محتاج الى ذكره وقيل
ليشمل قتال البغاة ولا ينافيه خصوص سبب النزول قوله للتأييد اللام للتوقيت
اي في وقت لقائهم اياكم ومن الكلمات الواهية هنا ما قيل على المص ان الانقطاع ابن كمال
معتبر في معنى الفئة لانه من فأوته رأسه اي قطعته والمنقطع عن المؤمنين
اما كفار او بغاة ثم قال مستثنيا ذلك ومن لم يقف على هذه الدقيقة الانيقة قال
لم يصف لان المؤمنين ما كانوا يلقون الا الكفار وهذا مما لا حاجة الى رده ولذا
قيل الاولى حذف قوله لما ان له نظائر مشهورة كالبنات قوله في مواطن الحرب كذا
داعين له الخ وهذا اقتضى استحباب الدعاء والذكر في القتال ومنه التكبير وقيل
يحتمل اخفاؤه ولذا اقتصر المراد ذكر اخطاره بالقلب وتوقع نصره وفي الحديث
لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاثبتوا واذكروا الله كثيرا فان
اجلبوا وضجوا فعليكم بالصمت وهذا اي عدم الوقوف على كتب السنة وفي كتاب
الدعوات للبيهقي ادعية مأثورة في القتال كقوله اللهم انت ربنا وربهم ونواصينا
ونواصيهم بيدك فاقتلهم واهزمهم واحاديث اخر في معناها وقوله تشوش اي
بجملته وكليته وبقيته وهو جمع شرشر بمعنى طرف نحو قولهم برمته واسره
قوله جواب النهي اي منصوب بان مقدرة في جوابه او هو معطوف عليه فيكون مجزوما

ويدل

ويدل عليه قراءة عيسى بن عمر ويذهب بالياء الغيبة والجزم كما في الكشاف ولعدم مخالفة القراءة
بالياء في الدلالة على العطف اقتصر المص على الجزم وقيل لان عليه ترك قيل لانه على س
فيه القراءة بجزم عن الكل لا عن البعض ومراده بتقييد على غير قراءة الجزم لانه في توجيه
قراءة الجمهور قوله والريح مستعارة للدولة يعني استعير الريح للدولة لشبهها به في نفوذ
امرها وتمشيته فيقال هبت رياح فلان اذا كانت له دولة قال الشاعر

اذا هبت رياحك فاغتنمها • فان لكل خافقة سكون
ولا تغفل عن الاحسان فيها • فما تدري السكون متى يكون

وقيل في وجه الشبه انه عدم ثباتها قوله وقيل المراد بها الحقيقة الخ يعني ان علامة
النصر ان تهب ريح من جانب المقاتلين في وجوه الاعداء فكون الريح لنصرة من تهب من جانبه
ولعدمه لمن قابلته وهذا مروي عن قتادة كما ذكر الطيبي رحمه الله قال لم يكن نصر
قط الا بريح يبعثها الله تضرب وجوه العدو وقد اخرجه ابن ابي حاتم عن زيد بن علي
رضي الله عنهما وهو مشهود الآن بين الناس فيكون حقيقة او كناية عن النصر
وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تميل الشمس وتهب
من قوله مطلقا فيما في امثال عاد بالدبور فقال اهلكهم كان نصره لهود عليه الصلاة
والسلام والصبا ريح تهب في المستوي من مطلع الشمس وتقابلها الدبور والكلاءة
بالمد كالحراسة لفظا ومعنى قوله وفي الحديث نصرت بالصبا الخ اخرجه البخاري ومسلم
عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله بطرا فخرا واشرا الخ البطر والاشر بفتحتين النشاط
للنعمة والفرح بها ومقابلة النعمة بالتكبر والخيلاء والفخر بها قوله ليثني عليهم بالشجاعة
والسماحة الخ جوز في نصب بطرا وما عطف عليه ان يكون على انه مفعول له وان يكون
حالا بتأويل بطرين مرائين وكلام المص ظاهر في الاول وما قيل ان الوجه ان يقال ابن كمال
كما في بعض التفاسير انهم خرجوا لنصرة العير بالقيان والمعازف فنهى الله المؤمنين
ان يكونوا مثلهم بطرين مرائين بناء على ما ذكره المص رحمه الله فانه لا يصلح
وجها لخروجهم مثبتة بطرين مرائين ولا مخالفة بينهما والامر فيه سهل فلا حاجة
الى التطويل بغير طائل وقوله تعزف من العزف بعين مهملة مفتوحة وزاي معجمة
ساكنة وفاء وهو الضرب بالدفوف والقيان جمع قينة وهي الجارية مطلقا
والمراد به المغنية وقوله فوافوها اي فجاءوا بدرا وسقوا كاس المنايا بدل الخمر وناحت
النوائح بدل المغنيات وكانت اموالهم غنائم بدلا عن بذلها وكون الامر بالنهي نهيا
عن ضده محل الكلام عليه بالاصول وقوله حيث الخ للتسلسل فانه حيث في عباراتهم
للاطلاق والتقييد والتعليل كما مر قوله معطوفا على بطرا الخ اما انه نحتاج الى تأويل
اسم الفاعل او بجعله مصدرا فعلا بمعنى حال فالعطف ظاهر لان الجملة تقع حالا من غير
تأويل واما ان كان مفعولا له والجملة لا تقع مفعولا له يحتاج الى تكلف وهو ان يكون
اصله ان يصدوا فلما حذفت ان المصدرية ارتفع الفعل مع القصد الى معنى
المصدرية بدون سابك كقوله الا ايهذا الزاجري احضر الوغى وهو شاذ ولم يذكره
النحاة فالاولى جعله على هذا استئنافا ونكتة التعبير بالاسم اولا ثم بالفعل ان البطر

والرياد ابهم بخلاف الصد فانه تجدد لهم في زمن النبوة قوله بقصه باذكر فيه الظاهر
اذكر والانه معطوف على اركبوا وليس هذا بامر لازم واجب بانه بيان لنوع
العامل لا هذا اعتراضه اي بقيد يدخل من هذه المادة وهو اذكرها وقيس الكلا
عليه منفصلا قوله بانه سوى الخ ذكر الزمخشري في التفسير هنا وجهان الاول
ان الشيطان دسو لهم من غير تمثل في صورة انسان فالتولي هنا مجاز عن الدس
والنكوص وهو الرجوع استعارة لبطلان كيده وهذا هو الذي اختاره المصنف
ولذا قدمه والثاني انه ظهر في صورة انسان لانهم لما ارادوا المسير اليه بدر خافوا
من بني كنانة لانهم كانوا قتلوا منهم رجلا وهم يطلبون دمه فلم يامنوا ان ياتوهم
من ورائهم فتمثل ابليس اللعين في صورة سراقة الكناني وقال انا جار لكم من بني
كنانة فلا يصل اليكم مكروه منهم فقوله قالوا انا جار على الحقيقة وسياتي هذا الوجه
وقال الامام معنى الجار هنا الدافع للضرر عن صاحبه كما يدفع الجار عن جاره
والعرب تقول انا جار لك من فلان اي حافظ لك مانع منه ولذا قال فينا الدنيا
اي بالوسوسة وعند من نفى الكلام النفسي كالزمخشري فالكلام تمثيل كما قرر وفيه
نظر والردع بضم المهملة القلب اوسويداه وقوله داود همهم الخ اي ليس قوله اني جار
على الحقيقة ولكم خبر لانه لو تعلق به كان مطولا فينتصب لشبهه بالمضاف وقد اجاز
البغداديون فتحه فعلى هذا ايصح تعلقه به ومن الناس حال من ضمير لكم لا من المستتر
في غالب لما ذكرنا وجملة اني جار لكم تحتمل العطف والحالية وقوله بمخيلهم اشارة الى
انه من قبيل الاسناد الى السبب الداعي واذا كان صفة فالخبر محذوف اي لا غالب
كائنا لكم موجود وصلته يعني متعلق به قوله تلاقي الفريقان فالتراني كناية عن التلاقي
لان النكوص عنه لا عند الرؤية وقوله رجع القهقرى هو معنى النكوص وعلى عقبيه
حال مؤكدة وقيل انسطلق الرجوع فتكون مؤسسة وقوله اي بطل كيده يعني
انه استعارة تمثيلية شبه بطلان كيده بعد تزيينه بمن رجع القهقرى عما يخافه
وقوله عاد ما خيل اليهم يقول وعاد بمعنى صار اي انقلب الى عكس ما تخيلوا قوله بينا
منهم ويخاف عليهم الخ جعل قوله اني بري الخ عبارة عن التبري منهم لانه ليس منه قول
حقيقة اما على القول الاول فظاهر واما على الثاني فلما ياتي في بيانه والتبري منهم
اما بتركهم او بترك الوسوسة لهم ويقال تخاف عليهم وقيل لانه لا يخاف على نفسه
لانه من المنظرين وفيه نظر لما سياتي وقوله وقيل عطف على قوله لمسالة نفسه
والاحنة بالكسر للحقد محاملة وبوزن معناها الحقد للمسد وقوله يشتهم اي بغض
المحجوج عن قصده وقوله اغيد لنا اي نترك معاودتنا قوله وعلى هذا يحتمل ان يكون
معنى قوله الخ اصله قوله بعضهم يكرهها بمصيبة اسه بمكروه فكرهه وتنصو
على نزع الخافض فليس تعملا منه كما قيل والحامل له عليه تعديته وليس في اللغة
تعتبك منه واعترض على قوله او تعلقي الخ بانه لا اختصاص له بالتفسير الثاني والقوله

اذ اي

اذ اي الخ لظهوره نثبيته على التفسير الاول ولا يخفى ان قال على الاول يعني وسوسه وهو
لا يرى اليهم يخوفه على نفسه بل عليهم وان قاله في الاول يخاف عليهم وهو ظاهر وقوله
اذ باي فيه ما لم يره قوله كما في حديث الموطا رحم الله ما رئي الشيطان يوما هو
فيه اصغر ولا ادحر ولا احقر ولا اغيظ منه في يوم عرفة لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز
الله عن الذنوب العظام الا ما رئي يوم بدر لما راى جبريل والملائكة عليهم الصلاة والسلام
معه ومنه العجيب ما في كتاب التيجان ان ابليس تمثل بعد بدر وابن تيمية هو الجاحظ قوله
وان يكون مستانفا فيل الظاهر انه من كلامه اذ على كونه مستانفا يكون تقريرا لمعذرته
ولا يقتضيه المقام فيكون فضلة من الكلام وهو غير وارد لانه بيان لسبب خوفه لانه يعلم
ذلك وهذا على الوجه الاول وكونه من كلامه على الثاني فتدبر قوله والذين لم يطمئنوا الخ
تفسير للذين في قلوبهم مرض فالمرض مجاز عن الشبهة وهم المؤلفة قلوبهم وعلى ما سبق المرض
الكفر والنفاق قوله والعطف لتغاير الوصفين قيل لا يجوز ان يكون صفة المنافقين
وتوسطت الواو لتاكيد لصوق الصفة بالموصوف لان هذه صفة المنافقين لا تنفك عنهم
قال تعالى في قلوبهم مرض ولا تكون الواو داخلة بين الصفة والموصوف نحو جاءني زيد وكريم
وقيل انه الرد عليه العطف باعتبار تغاير الوصفين اي يقول الجامعون بين صفتي النفاق
ومرض القلوب وجعل الواو لتاكيد لصوق الصفة بالموصوف او من قبيل جاءني زيد
وكريم وهم قلت جعله وهما تحامل منه فانه لا مانع منه صناعة ولا معنى وقد ذكره
القائل على وجه التجويز بناء على مذهب الزمخشري فانظر وجه الوهم فيه فان كان وجهه ان
المنافقين جار على موصوف مقدر اي القوم المنافقون فالمسلم انه متعين ولانه قد يقول
انه اجري هنا مجرى الاسماء اذ الصفة لا مانع من ان توصف قوله حين تعرض الملا
بدر كلهم الخ بدر يمنعني بدر يعني القدرة اي لا طاقة لهم به وهذا التركيب منقول من العرب
بهذا المعنى وحذفت نون التثنية منه كما اثبتت الالف في لا اباك لتقديره الاضافة
فيه وبه احتج يونس على انه بمنزلة المضاف كما فصل في مطولات كتب النحو وهو بضم
الزاي المعجمة والمد بمعنى قريب منه سواء كان اقل او اكثر والمراد بما يسع الفعل
نصرة قوم قليلوا العدد والعدد على من هم ذلك وفيه لا يقتضيه المقام له قوله ولو
ترى ولو رايت فان لو تجعل المضارع الخ قال النحرير لا بد ان يحمل معنى المضي هنا
على الفرض والتقدير كانه قيل ان يتصف هذا المضي ولم تر ولو رايت او ما سار
نطقهما والا فظاهر انه ليس المعنى ههنا على حقيقة المضي قيل والنكتة فيه القصد
الى تصوير ان رؤية المخاطب حال الكفار وقت ذلك مستمر الامتناع في الماضي استمرارا
تجددا وقتا بعد وقت فالقصد الى استمرار امتناع الرؤية وتجدده وفيه بحث لانه
لا مانع من كون الرؤية في الماضي لانه ليس المراد بها رؤية واقعة حتى ياتي ما ذكره
والمضي في الحقيقة للرؤية الممتنعة بل لامتناع الرؤية الماضية في الدنيا فما الداعي الى هذه
التكلفات فتامل قوله والملائكة فاعل يتوفى ولم يؤنث لانه غير حقيقي التانيث وحسنه

الفصل بينهما وقوله الفاعل ضمير الله اي فاعل يتوفى والملائكة على هذا مبتدا خبره جملة
يضربون والجملة الاسمية مستأنفة وعند المصنف حالية واعترض عليه بانه ذكر في اول الفرقان
انه لا بد في الاسمية من الواو وتركها ضعيف وفيه ان الكلام فيه قوله وهو على الاول الخ
اي يضربون يحتمل الاستئناف ايضا والمراد بالاول الوجه الاول وهو كون الملائكة فاعل
يتوفى وهو اما حال من الفاعل او المفعول او منهما لاشتماله على ضميرهما وهي مقارنة
يلتبس بهما بالضمير قوله ظهورهم واستاههم يعني المراد بهما كل الظهر او بعضه
كما اختص به في عرف اللغة وقوله ولعل المراد تذكرهما التخصيص بهما لانه اشد
نكالا واهانة كما ذكره الزمخشري او المراد التعميم على حد قوله بالغدو والاصال لانه
اقوى الايلام قوله باضمار القول اي ويقولون ذوقوا الخ ليس التقدير لمجرد الفرار من عطف
الانشاء على الخبر بل لان المعنى يقتضيه لانه من قول الملائكة قطعا فقيل ويحتمل
ان يكون من كلام الله عز وجل كما مر في آل عمران ونقول ذوقوا عذاب الحريق
كقول البحر قطعا فيه نظر وعندي انه لا وجه له فان السياق يعين ما قاله ويشهد
به تلك الاية وفي ظاهره ويحتمل بشارة لان المراد به عذاب الاخرة فان اريد
به ما حرقوا به حالة الضرب فهو للتوبيخ قوله بشارة بهم اشارة الى ان قوله
ذوقوا من التهكم لان الذوق يكون في المطعومات المستلذة غالبا وفيه
نكتة اخرى وانه قليل من كثير يعقب وانه مقدمة كالانموذج الذي ابتدى بهذا
الاعتبار يكون فيه المبالغة وان اشعر الذوق بقلته قوله وجواب لو محذوف
لتفظيع الامر وتهويله اشارة الى انه تقدير لرايت امرا فظيعا كما اشتهر تقديره
به وقدره الطيبي رحمه الله لرايت قوة اوليائه ونصرهم على اعدائه قوله بسبب
ما كسبتم الخ اشارة الى ان الباء سببية وان تقديم الايدي مجاز عن الكسب
والفعل وقوله عطف على ما في موصولة والعائد محذوف قوله للدلالة على ان
السببية مقيدة الخ جعل في الكشاف كلاهما سببا بناء على مذهبه في وجوب
الاصلح ولذا عدل عنه المصنف رحمه الله واشار الى رده بان السبب هو الاول
وهذا قيد له وضميمة بها ايتم وتوجه كونه ضميمة بقوله اذ لولاه الخ فقوله لا انه لا
يعذبهم بذنوبهم معطوف على قوله ان يعذبهم والمعنى ان سبب هذا القيد دفع
احتمال ان يعذبهم بغير ذنوبهم لا احتمال ان لا يعذبهم بذنوبهم فانه امر
حسن عقلا وشرعا فقوله للدلالة على ان السببية وفي نسخة سببيته الخ اي تعيينه
للسببية انما يحصل بهذا التقييد اذ بامكان ان يعذبهم بغير ذنب يحتمل ان يكون
سبب التعذيب ارادة العذاب بلا ذنب فحاصل معنى الاية ان عذابكم له
انما نشأ من ذنوبكم لا من شئ اخر فلا يرد عليه ما قيل لو لم يعذب الله العباد
بغير ذنب ظلما لا ينافي مذهب اهل السنة لانا نقول هذا يخالف ما قاله في سورة
ال عمران من ان سببية للعذاب من حيث ان نفي الظلم يستلزم العدل المقتضي

هذا الاعتراض ذكره المدقق سعدي افندي وذكره القاضي زكريا في حواشيه

سعدي

الثانية

اثابة المحسن ومعاقبة المسيء لانا نقول لنفي الظلم معنيان احدهما ما ذكره من اثابة المحسن الخ
والاخر عدم التعذيب بلا ذنب وكل منهما يؤل الى معنى العدل فلا بد فيه بين كلامه
كما نبه له انما يحصل [illegible] السببية [illegible] قيد للسبب فلا يتجه المنع ثم ايضا في ان المراد
بالسبب الوسيلة المحضة نحو وسيلة سواء كانت سببا مستقلا او قيدا للسبب فيه تعلم
سقوط ما قيل على المصنف رحمه الله انه ان امكان تعذيبه تعالى لعبيده بغير ذنب بل وقوعه
لا ينافي تعذيب هؤلاء الكفرة المعينة بسبب ذنوبهم حتى يحتاج الى اعتبار عدمه لعدم
الاطلاع على مراده ثم قال ولو كان المدعي ان جميع تعذيباته تعالى بسبب ذنوب المعذبين
احتيج الى ذلك وهذا ايضا منشأه عدم الوقوف على مراده فان الاحتياج الى ذلك التقييد
في كل من الصورتين انما هو لتبكيت المخاطبين في الاعتراف بتعيينهم بانه لا سبب للعذاب
الا من قبلهم فالقول بالاحتياج في صورة عموم الخطاب لجميع المعذبين وبعدمه في صورة
خصوصه ركيك جدا فتدبر قوله [illegible] انه اشارة الى ان سببية الذنوب للعذاب انه تتوقف
على انتفاء الظلم منه تعالى فانه لو جاز صدوره عنه لامكن ان يعذب عبيده بغير ذنوبهم
فلا يصلح ان يكون الذنب سببا للعذاب لا في هذه الصورة ولا في غيرها فان قلت
لا يلزم من هذا الا نفي انحصار السبب للعذاب في الذنوب لا نفي سببيتها له والكلام
فيه اذ يجوز ان يقع العذاب في الصورة المفروضة لسبب غير الذنوب ولا ينافي هذا
كونها سببا له في غير هذه الصورة كما في اهل بدر فلا يتم التقريب قلت السبب
المفروض في الصورة المذكورة ان اوجب استحقاق العذاب يكون ذنبا لا محالة والمفروض
خلافه وان لم يوجبه فلا يتصور ان يكون سببا اذ لا معنى لكونه سببا الا كونه
مقتضيا لاستحقاقه فاذا انتفى هذا انتفى ذلك وبالجملة فالكون التعذيب
من غير ذنب الى كونه بدون السبب لانحصار السبب فيه انتهى وبيان قوله وان لم
يوجب فلا يتصور ان يكون سببا ممنوع فان السبب الموجب ما يكون موثرا في حصول
شئ سواء كان عن استحقاق او لا الا ترى ان الضرب والقتل بظلم سبب للايلام والحزن
مع انه ليس عن استحقاق فاعتراض السائل واقع في موقعه ولا يمكن التفصي عنه الا
بما قررناه من ان معنى الاية ذلك العذاب بسبب ايديكم لا لشئ اخر من ارادة التعذيب
بلا ذنب فانه تعالى ليس بظلام فالمقام مقام تعيين السببية وتخصيصها للذنوب
وذلك لا يحصل الا بنفي صدور العذاب بلا ذنب منه تعالى ومن هنا علم ان قوله
وبالجملة الخ ليس بمستقيم فان مبناه كون الاستحقاق شرطا للسببية وقد مر ما فيه
المختار اجلة المفسرين من كون نفي الظلم سببا اخر للتعذيب لان سببية نفي الظلم
موقوفة على امكان ارادة التعذيب بلا ذنب ولو كونها سببا للعذاب فكيف يكون
مال كون التعذيب بلا ذنب لو كونه بدون سبب فتامل قوله تنبيها الخ قيل
هذا ينافي ما ذكره في ال عمران وقد علمت جوابه وقد قيل انه قد يتحقق بالعفو اذ
ليس باطل في نقيض عندنا فاليتم ما ذكر وقد عرفت ما فيه ثم انه قيل ما في ال عمران
ظاهر البطلان فان ترك التعذيب من مستحقه ليس بظلم شرعا ولا عقلا بل [illegible] نفي

سعدي
ابو السعود
س
ذ دا في
سعدي
س
ابو السعود

الظلم سببا للتعذيب ومنشاؤه عدم الفرق بين السبب والعلة الموجبة في العرف واضح
فان السبب وسيلة غير موجبة لحصول المسبب بخلاف العلة والعدل اللازم من نفي
الظلم سبب العذاب المستحق وان لم يوجبه فالاستدلال بعدم الايجاب على عدم
السبب فاسد ولبعض اهل العصر فيه كلام تركناه خوف الاطالة ثم ان قول المص
رحمه الله ترك التعذيب من مستحقه ليس بظلم لا يستحق على المعتزلة الا ان يقال
انه كلام تحقيقي وان لم يسلموه فتامل **قوله** وظلام للتكثير الخ جواب ما قيل ان نفي
نفس الظلم ابلغ من نفي كثرته ونفي الكثرة لا ينفي اصله بل ربما يشعر بوجوده ووجوه
النفي للقيد بانه نفي لاصل الظلم وكثرته باعتبار آحاد من ظلم لانه قيل ظالم لفلان
ولفلان وهلم جرا فلما جمع هو لا عدل الى ظلام لذلك اي للكثرة الكمية فيه وقد اجيب
بوجوه منها انه اذا انتفى الظلم الكثير انتفى القليل لان من يظلم يظلم للانتفاع بالظلم
فاذا ترك كثيره مع زيادة نفعه في حق من يجوز عليه النفع والضر كان لقليله
مع قلة نفعه اترك ومنها ان ظلام للنسب كعطار اي لا ينسب اليه الظلم اصلا ومنها ان
كل صفة له تعالى في اكمل المراتب فلو كان تعالى ظالما لكان ظلاما فنفي اللازم لنفي قطب
الملزوم ومنها ان نفي الظلام لنفي الظالم ضرورة انه اذا انتفى الظلم انتفى كاله فجعل
نفي المبالغة كناية عن نفي اصله انتقالا من اللازم الى الملزوم فان قلت
لا يلزم من كون صفاته تعالى في اقصى مراتب الكمال كون المفروض ثبوته كذلك
بل الاصل في صفات النقص على تقدير ثبوتها ان يكون ناقصة قلت اذا
فرض ثبوت صفة له تعالى يعرض بالبرهان الكمال والقول بان ما في صفا
الكمال انما يوجب عدم ثبوتها لا ثبوتها ناقصة واجيب ايضا بان
استحقاقهم العذاب بلغ الغاية بحيث لولاه لكان تعذيبهم غاية الظلم وهو الذي
ارتضاه في الكشاف وابيه في الكشف وايضا لو عذب تعالى عبيده بدون استحقاق
وسبب لكان ظلما عظيما لصدوره عن العدل الرحيم **قوله** اي داب هؤلاء الخ الداب
ادامة السير والداب العادة المستمرة وهو المراد هنا كما اشار اليه المص رحمه الله
واشار الى انه خبر مبتدأ محذوف وهو داب هؤلاء وتقسيم الكاف بتبديل لا ينقضي
افادة الكلام كما … **قوله** تفسير لدابهم اي للداب المشبه والمشبه به لانه لبيان وجه
الشبه كما ان … فيكون الجملة تفسيرية لا محل لها من الاعراب وقيل انها استئنافا
استئناف نحوي او بياني وقيل حالية بتقدير قد **قوله** كما اخذ هؤلاء المقصود بيان
اشتراكهما في الاخذ لا التشبيه حتى يقال انه تشبيه مقلوب **قوله** لا يغلبه في دفعه
شي تفسير للقوي المضموم اليه شديد العقاب اي لا يغلبه غالب فيه فيمنع عقابه
عمن اراد معاقبته وما حل بهم من الانتقام بتعذيبهم وقوله نعمة لا اشارة ف
الى انه تغيير خاص يتبدل الى ضده فان التغيير شامل لغيره وقوله ما بهم ف
اشارة الى ان المراد بالانفس الذوات **قوله** الى حال اسوا كتغيير قريش الخ في الكلا

في دفع

في دفع السؤال بانهم لم يكن لهم حال مرضية غيروها الى حال مسخوطة انه كما تغير الحال المرضية
الى المسخوطة تغير المسخوطة الى اسخط منها واولئك كانوا قبل بعثة الرسول صلى الله عليه
وسلم كفرة عبدة اصنام فلما بعث صلى الله عليه وسلم بالآيات البينات كذبوه وعادوه
وتحزبوا على ابادته فغيروا حالهم الى اسوا مما كانت فغير الله تعالى ما انعم به عليهم
بالعذاب والمص رحمه الله اختصر كلامه فورد عليه ان اسوا الاحالة اليه فان صلة
الرحم والكف عن تعرض الآيات والرسل ليست بحالة سيئة وعلى النهج غيرهما الا ان يقال
قوله في صلة الرحم والكف ليس بيانا للحالة بل الحال هي الكفر ولكن لا اقترانه بما ذكر
لم يكن اسوا الحال سيئة وقيل انهم كانوا متمكنين من الايمان ثم لم يومنوا كان ذلك
كالتحصيل لم فغيروه كما قيل في قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى
وهو وجه حسن **قوله** وليس السبب عدم تغيير ما انعم الخ لما كان منطوق الآية ان
سبب ما حل بهم عدم تغيير ما انعم الله به على قوم حتى يغيروا اذ انتفاء تغيير الله حتى
يغيروا ولا يقتضي تحقق تغيره اذ العدم ليس سببا للوجود هنا وايضا عدم
التغيير ما رف عما حل بهم لا موجب له بحسب الظاهر اشار الى ان السبب ليس منطوق
الآية بل مفهومها وهو تغيير نعمة من غيرها فان اثر التغيير بذلك لان الاصل عدم
التغيير من الله ليبقى انما سوء حه لان الاصل فيهم النطق واما جعله عادة جارية
فبيان لما استقر عليه الحال من ذلك لا ان كونه عادة له دخل في السببية **قوله** فيعذب
واصل يك الخ شبه النون بحروف العلة لانها من الزوايد وحروف العلة تحذف من آخر
المجزوم فلذا حذفت منه وهو مختص بهذا الفعل لكثرة استعماله **قوله** تكرير للتاكيد
ولانه نيط به الخ اي لما علق بالثاني تعليقا معنويا اي ذكر معه والحاصل ان الداب المشبه
والمشبه به هنا اما الاول او مغاير له فعلى الاول يكون تكريرا للتاكيد ولم يكن تكريرا
صرفا لما فيه من الزيادة والتفسير لانه يدل على انهم كفروا بنعمه وهو مربيهم المنعم
عليهم بجميع النعم كما يدل عليه لفظ الرب ولذا لم يقل كذبوا بآيات الله وفيه بيان
للاخذ بالاهلاك والاغراق وقيل لان الآيات ثم تكذيبها كفران بها وايضا الرب كـ
يفيض النعم فتكذيب آياته كفران لنعمه والاصل الحق فيتفرع **قوله** وقيل الاول السببية
الكفر والاخذ الخ فتغاير التشبيهان ولا يكون تاكيدا قال في الفرائد هذا الى … بتكرير ظ
لان معنى الاول حالهم كحال آل فرعون في الكفر فاخذهم بذنوبهم كما اخذ اولئك ومعنى الداب
الثاني حالهم كحال آل فرعون في تغييرهم النعم وتغيير الله حالهم بسبب ذلك
التغيير فهو اغراقهم بدليل ما قبله وتبدل ان النظر اباه لان وجه التشبيه في طيبي
الاول لزوم المترتب عليه العقاب فينبغي ان يكون وجهه في الثاني قوله كذبوا الخ
لانه مثله اذ كل منهما جملة مبتداة بعد تشبيه صالحة لان يكون وجه الشبه فيحمل عليه
كقوله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب واما قوله ذلك بان
الله لم يك مغيرا نعمة الخ فلا لتعليل لحلول النكال المعترض بين التشبيهين بغير مخصوم يوم

فجعله وجها للتشبيه بعيد عن الفصاحة وهذا اوجه ثم بعضه فتامل قوله وكل من الفرق
المكذبة الخ يعني المراد كل من كفر وكذب بايات الله او المراد به آل فرعون وكفار
قريش لان ما قبله في تشبيه داب كفرة قريش بداب آل فرعون صريحا وتعيينا
ويكفي مثله قرينة لذلك فاقتصر انه لا وجه للتخصيص مع ان السياق يقتضي
شموله للمشبه والمشبه به او للمشبه به وهم آل فرعون ومن قبلهم فتامل وقوله
انفسهم اشارة الى تقدير المفعول ولو عممه لكان له وجه قوله اصروا على الكفر الخ
فسره به لان مجرد الكفر لا يخبر عن المتصف به بانه لا يؤمن قوله ولعله اخبار
عن قوم مطبوعين الخ تبع الزمخشري اولا في تفسير لا يؤمنون بلا يتوقع منهم الايمان
ثم ذكر وجها اخر وهو ان معنى لا يؤمنون انهم مطبوعون على الكفر مصرون
عليه ولا يظهر الفرق بينهما وقوله والفا للعطف على الوجهين ووجه التنبيه المذكور
جعله مترتبا ترتب المسبب على سببه ولو جعل من تتمة الثاني لترتب عدم الايمان
على الطبع لا على الاصرار لا بد عينه كان اوجه قوله بدل من الذين كفروا الخ جوز
في هذا الموصول الرفع على البدلية من الموصول قبله او على النعت له فيخص الموصول
الاول وحينئذ يصح ان يكون بدل الكل ايضا فاقتصر انه لا وجه له غير صحيح
او عطف البيان والرفع على الابتدا او الخبر والنصب على الذم ومعنى تعالوا
تعاونوا او تعاهدوا او اصلحوا معنا بصيرورتكم من طلائعهم وقومهم وقوله كعب بن الاشرف
نبذ المعاهدة انما هو كعب بن اسد سيد بني قريظة وهذا منقول عن البغوي ابو حيان
وخطأ انما وقع هنا وقوله النهم بالحا المهملة اي عاهدهم على حربه صلى الله عليه وسلم قوله
ومن للتبعيض المعاهدة بمعنى الاخذ وفي نسخة للتبعيض وهو التبعيض المصطلح اي
عاهدت اخذا منهم والا فالمعاهدة تتعدى بنفسها ففصل المعنى انه في ضمنه
لا انه اخذ عليه عهدا فكونه من لوازمه جعل متضمنا له ولا حاجة اليه وقال
ابو حيان رحمه الله من تبعيضية وقيل زايدة وعلى كون المراد بالمرة مرة المعاهدة
المراد التي بعدها وعلى كون المراد المحاربة يكون النقض واقعا فيها قوله في الغدر
السبة بضم السين المهملة وبالموحدة شدة العار الذي يسب به والمعرة
بالفتح الغائلة من العيب بالاعجام والغدر نقض العهد وضمير فيه لنقض العهد
قوله فاما تصادفنهم وتظفرن بهم الثقف يفسر بالادراك والمصادفة وبالظفر
والظفر انما يكون بعد الملاقاة فكانه اشار الى ان المراد به الظفر المترتب على الملاقاة
لانه الذي يترتب عليه التشريد فلا ينافي ما في المتيمين او المفاصلة لتغاير المعنيين
كما في كتب اللغة وقوله عن مناصبتك بالصاد المهملة والبا الموحدة اي معاداتك
ومحاربتك ومنه الناصبة ونكل بالتشديد بمعنى اوقع النكال وشتت تفرق
فرق ونكل وقوله على اضطراب اي مع انزعاج قوله وقرئ شرذ بالذال المعجمة وهو
بمعنى المهملة واختلف في هذه المادة فقال ابن جني انها مهملة لا توجد في كلام العرب

فلذا

فلذا قيل انه ابدال لتقارب مخرجيهما وقيل انه قلب من شذر بمعنى تشذر للتفرق
وذهب بعض اهل اللغة الى انها موجودة ومعناها التنكيل وهو بمعنى المهملة التي في
لا قاله قطرب لكنه نادرة وقوله ومن خلفهم اي من خلفهم بكسر الميم وهي من الخلف
قوله والمعنى ولعلهم الخ في قراءة الكسر والفتح وهو منزل منزلة اللازم كما اشار اليه
بقوله فعل التشريد فجعل الواحد فالتقارب معنى هنا في قوله اضرب زيدا
من وراء عمرو ووراه عمرو بمعنى في ورائه وليس هذا من قبيل يجرح في عراقيبها
اذ ليس الظرف مفعولا به في الاصل الا في مجرد تنزيله منزلة اللازم والحاصل ان التشريد
منهم كناية عن تشريدهم في الوقا فتوافق القراءتان وهو قوله لعل المشردين بصيغة
المفعول ومن بعدهم الخ ومن خلفهم قوله معاهدين الخ المعاهدة تؤخذ من الخيانة
والنبذ الطرح وهو مجاز عن اعلامهم بان لا عهد بعد اليوم فشبه العهد بالشيء الذي
يرمى لعدم الرغبة فيه واثبت النبذ له تخييلا ومفعوله محذوف وهو عهدهم قوله
على عدل وطريق قصد الخ على سوا حال من الفاعل اي انبذها وانت على طريق قصد
اي مستقيم اي ثابتا على عهدك فلا تبغتهم بالقتال بل اعلمهم به او حال من الفاعل
او المفعول بالواسطة او منهما معا اي كاينين على استوا اي مساواة في العلم بذلك
او في العداوة وهي صفة موصوف محذوف اي على طريق سوا والطريق مجاز عن الحال
التي هم عليها وقوله ولا تناجزهم اي تعاجلهم في المحاربة بان تحاربهم قبل ان تظهر اليهم
نبذ العهد وقوله على الوجه الاول اي كونه بمعنى عدل وقوله اوضمه اي الثابت ولزوم
ذلك اذا لم ينقض معه العهد او يظهر نقضهم للعهد ولذلك غزا النبي صلى الله عليه
وسلم اهل مكة من غير نبذ ولم يعلمهم لانهم كانوا انقضوا العهد بمعاونتهم بني كنانة
على قتل خزاعة حلفا النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكره الجصاص قلت
وقوله مخافة صرح فيه اي والسواء في كلامهم بمعنى العدل كقوله حتى يجيبوك
الى السواء والمراد بالخوف خوف ايقاع الحرب ونقض العهد فلا وجه لما قيل ان الاولى
تركه قوله تعليل للامر بالنبذ الخ ويحتمل ان يكون طعنا في الخائنين الذين عاهدهم
الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى طريقة الاستيناف متعلق بقوله تعليل قوله خطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم او لكل سامع والذين كفروا سبقوا مفعولاه على قراءة الخطاب
وهي ظاهرة واما القراءة بالياء للغيبة فضعفها الزمخشري وقال ان القراءة التي
تفرد بها حمزة غير نيرة اي واضحة فقصده ورد عليه ذلك بوجهين الاول ان حمزة
لم ينفرد بها بل قراها حمزة وحفص وغيرهما واليه اشار المصنف رحمه الله تعالى الثاني
ان قوله انها غير واضحة ليس كما زعم فانه اتى بين الشين في وسط الكلام لان
فاعل يحسبن ضمير اي لا يحسبن هو اي قبيل المؤمنين او الرسول او الحاسب او من خلفهم
او احد لانه معلوم من الكلام فلا يرد عليه انه لم يسبق له ذكر واما حذف الفاعل فلا يخطر
بالبال كما توهم وعليه فمفعولاه الذين كفروا سبقوا او قيل الفعل مسند الى الذين كفروا

والمفعول الاول محذوف وسبقوا هو الثاني اي لا يحسبن الذين كفروا انفسهم سابقين
ولا يضر الاضمار قبل الذكر لتأخيره رتبة وقيل تقديره ان سبقوا وان مع ما بعدها
سادة مسد المفعولين ويؤيده قراءة انهم سبقوا ولا يخفى ما فيه وقيل سبقوا حال
وانهم لا يعجزون ساد مسد المفعولين في قراءة من قرأ بالفتح ولا على اسناد من بعده
والي هذا اشار المصنف رحمه الله بقوله انفسهم اي مفعوله المقدر او ان التقدير
لا تحسبنهم لكنه ليس بتقدير مضاف لان افعال القلوب يجوز ان يتحد فيها
الفاعل والمفعول وحذف احد مفعوليها جوزه الزمخشري في غير موضع وقوله
للتكرار اي لكونه عين الفاعل وقوله لان ان المصدرية الخ قد اجيب عن قول
المصنف رحمه الله ان المصدرية الخ بان ان قد يقال لها انها مصدرية بل مخففة الفاضل ذكره
ومراده بالمصدرية التي تنصب الفعل لانها المتبادرة عند الاطلاق خلافه وعليه سعدي
انه لا مانع من ان يريد المصنف بان المصدرية المخففة لانها مصدرية كما صرح به
النحاة ثم المراد حذفها عن سلم وقوله فلا تحذف اي حذفا مطردا فانه نادر
او شاذ في غير المواضع المعروفة كما في قوله تسمع بالمعيدي ونحوه وقول النحويين الخ
لا تخلو من تحمل لا ينبغي من مثله الا ان يريد بيان ما في الكشاف قوله بالفتح على قراءة
ابن عامر رد على الزمخشري حيث ذكره في توجيه قراءة حمزة وتفرده ومثله
في تفسير الفراء والزجاج والتخصيص بالذكر لا يفيد الحصر وقوله صلة اي زائدة
لان الزائد يسمى صلة في القرآن تأدبا لانه صلة لتزيين اللفظ وتقويته ويوهم
انه قوي بحذفه وقوله مثلثة اي هاربين قوله والاظهر انه تعليل للنهي الخ
اي على هذه القراءة هو تعليل بتقدير اللام المطرد حذفها في مثله وقلت وفلت
خلص واعجزه الشيء فاته واعجزت الرجل وجدته عاجزا واليهما اشار المصنف رحمه الله تعالى
وقوله او لا يجدهم طالبين وقع في نسخة بالواو والصحيح هو الاول لانهما معنيان
متغايران وقوله استيناف اي نحوي او بياني قوله يدل الاية اذ الخيل يجري به الخ
اي الاية لان الاصل ما يجري به الموصوف من ان في شد العهد انتاط الاعداء وتحريك
الشر فهو بيانية او صلة يجري به وشد مصدر فتحها بفتح الفاء وتشديد بالالام
المنهزم يشمل على الواحد وغيره وقوله لنا قضى العهد الذي تضمنه السابق او اللفظ
مطلقا كما يتضمنه ما بعده وقوله ما يتقوى به في الحرب اي فاطلق عليه القوة مبالغة
وانما ذكر لانه لم يكن لهم في بدر استعداد تام فنبهوا على ان النصر من غير استعداد
لا يتأتى في كل زمان قوله وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه اخرجه مسلم ان الرمي بالنشاب
والقسي تخص بالذكر لانه اقوى ما يتقوى به كقوله الحج عرفة والمراد حضه الله به على
تنصيصه به او خصه النبي صلى الله عليه وسلم بتسميته قوة فلا يرد عليه اشكال انه
ما سد لكن في عطف الرباط على القوة مع ان الرباط منه لانه فضلة على غيره
في القوة ويحتاج الي الجواب بانه اقوى بالنسبة لما عد الرباط من آلات الحرب

وكونه

طيبي وكونه افضل واقوى بالنسبة الي الكل قوله اسم للخيل التي تربط الخ قيل يلزم عليه اضافة الشيء
سعد لنفسه حينئذ ورد بان المراد ان الرباط بمعنى المربوط مطلقا الا انه استعمل في الخيل
وخص بها فالاضافة باعتبار عموم المفهوم الاصلي وقيل ان قوله اسم للخيل التي تربط تفسير
لمجموع رباط الخيل لا للرباط وحده فلا يحتاج الي توجيه وهذا بالاشتراك يرجع الي ما ذكر المجيب
ص قطب وليس غيره كما توهم وقيل الرباط مشترك بين معان اشترك انتظار الصلاة وغيره فاضافته
لاحد معانيه للبيان لتعيين الشيء ومنه يعلم انه يجوز اضافة الشيء لنفسه اذا كان مشتركا
واذا كان من اضافة المطلق للمقيد وهو على معنى من التبعيضية وفيه ما فيه وقوله او مصدر
الخ يعني هو مصدر الثلاثي او المفاعلة سمي به المفعول وخصه الزمخشري بالثاني لانه
المعتبر فيه فعال قوله وعطفه على القوة الخ اي على معناها الاصلي وتفسيرها الاول لا على
سن تفسيرها بالرمي وقيل انه جزم به والزمخشري جوزه لانه ذكر للقوة معاني ما يتقوى به
والرمي والحصون وكونه كذلك على الاول فقط والمصنف رحمه الله لم يذكر الحصون واول
الرمي بكونه الاقوى فلذا جزم به وقيل المطابق للرمي ان يكون الرباط مصدرا وعلى تفسير
القوة بالحصون يتم التناسب بينه وبين رباط الخيل لان العرب سمت الخيل حصونا
وهي الحصون التي لا تحاصر كما في قوله ولقد علمت على تجنبي الردى ان الحصون الخيل
لا مدر القرى وقال وحصني من الحدثان ظهر حصان ومنه اخذ المتنبي قوله
اعز مكان في الدنا سرج سابح وخير جليس في الزمان كتاب قوله تخوفون به
الخ هذه الجملة حال من اعدوا وفيه اشارة الي عدم تعين القتال لانه قد يكون
لضرب الجزية ونحوه وقوله من غيرهم فسرها بغيرها لانها ليست للظرفية الحقيقية
قوله لا تعرفونهم باعيانهم جعل العلم بمعنى المعرفة لتعديه لواحد وقيل انه
يكون على اصله ومفعوله الثاني محذوف اي لا تعلمونهم محاربين لكم او معادين وفيه
تكلف وقال باعيانهم لان المعرفة تتعلق بالذوات وقوله يعرفهم اطلق العلم
على الله وهو بمعنى المعرفة والمعرفة لا يجوز اطلاقها على الله علما عليه الا انه
لا حاجة الي ان يقال انه للمشاكلة لما قبله فلا يرد ما اعترض به عليه وان ذهب
اليه في الدر المصون مع انه وقع اطلاق العارف على الله في نهج البلاغة وذكره
ابن ابي الحديد في شرحه كما مر وقوله يوف اليكم اي يؤدي بتمامه والمؤدي جزاؤه
لا هو فلذا ذكر المصنف رحمه الله اشارة الي التقدير او التجوز في الاسناد وتضييع
العمل احباطه وعدم الثواب به يعني ان الظلم عبارة عما ذكر وان كان لا ظلم
فانه يفعل ما يشاء فلا تعذيب المطيع فضلا عما ذكر فتدبر وقوله وجنحوا
الجناح اي جنح به لانه يتحرك ويميل والسلم له معان منها الاستسلام للطاعة
قوله تانيث الضمير لحمل السلم على نقيضه فيه المراد بالنقيض الضد وهو الحرب
لانه مؤنثة سماعية وقوله فيه اي في التانيث قوله السلم تأخذ الخ لم ادر من عزاه
ومعناه ان السلم امر مرضي ينبغي الاستكثار منه واما المحاربة فتجتنب الا لداع

نبذ قليل على مقدار الحاجة وشبهها بشرب غير طيب يكتفي بقليله لدفع العطش وانفاس
جمع نفس بفتحتين واصله من التنفس وهو اخراج الهوا من الجوف والمراد به
مجاز المرة من الشرب كما في قول جرير تعلل وهي ساغبة بنيها بانفاس من الشبم القراح
وجرع بالراء والعين المهملتين جمع جرعة مثلثة اوله وهي حسوة منه وهو من المجاز
كما يقال تجرع الغيظ كما ذكر في الاساس فمن ظن جمع جرعة بكسر الجيم وفتحها
والزا المعجمة وهي القليل من الماء وقال انه صحح في النسخ فقد اسا الرواية والدراية
وقراءة فاجنح بضم النون على انه من جنح يجنح كقعد يقعد وهي لغة قيس قراءة
شاذة قراها الاشهب العقيلي والفتح لغة تميم وهي الفصحى وقوله خدعا اي في
السلم والصلح قوله والاية مخصوصة باهل الكتاب الخ اهل الكتاب هم يهود بني
قريظة وهم المعنيون بقوله الذين عاهدت الى هنا ان كان قوله واعدوا لهم لناقضي
العهد كما هو احد الوجهين فقوله لاتصالها بما عليه فان كان للكفار مطلقا
تكون هذه الاية عامة منسوخة باية السيف لان مشركي العرب ليس لهم الا الاسلام
او السيف بخلاف غيرهم فانه يقبل منهم الجزية فالقولان راجعان للتفسيرين
على اللف والنشر المرتب وقيل انه عليهما واتصاله بقصتهم لان ما بينهما اعتراض
في حكم التاخر قوله يعني وكافيك يعني انه صفة مشبهة بمعنى اسم الفاعل
وقال الزجاج انه اسم فعل بمعنى كفاك فالكاف في محل نصب وعلى الاول في محل
جر وخطاه فيه ابو حيان لدخول العوامل عليه واعرابه في نحو بحسبك درهم
ولا يكون اسم فعل مطلقا ولم يثبت في موضع كونه اسم فعل قوله فالجر بالخ اتبع
فيه الكاف وشواهده فانهم قالوا انه من قصيدة لجرير وانشدوه هكذا

اذا وجدت من المكارم حسبكم • ان تلبسوا خز الثياب وتشبعوا •

واذا تذوكرت المكارم مرة • في مجلس انتم به فتقنعوا •

لكن المذكور في شرح شواهد الكتاب انه من ابيات لعبد الرحمن بن حسان وقيل
لسعيد بن عبد الرحمن بن حسان وروايته اني رايت من المكارم الخ وجعل ان تلبسوا
احد مفعولي رايت وحسبكم المفعول الثاني وكانت بنو امية بن عمرو بن سعيد
ابن العاصي لما زوجوا اختهم من سليمان بن عبد الملك وحملوها الى الشام وهو معهم
وعدوه بالقيام بامره فقصروا فقال الشعر يهجوهم ومعنى الشعر اني نظرت
في احوالكم فوجدت حظكم من المكارم باللبس والاكل ولا همة لكم تدعوكم
الى الكرم ومعالي الامور فان وقع في مجلس المذاكرة في المكارم فغطوا رؤسكم
واستتروا فانكم لستم من اهلها وليس فيكم ما يعد من المكارم التي عددها وخز حيا
بالخا المعجمة المضمومة والزا المهملة بمعنى الحسن والحرير كل منهما يختار ويروى

خز نا

وقرا النقل عند التشنان وافتراء عليه قادح المسجنة نجده بلغ

خز بخا معجمة مفتوحة وزاي معجمة والخز الابريسم وقيل انه يطلق على الصوف ايضا والمعروف
الاول قوله ثم ما فيهم من العصبية الخ العصبية يعني التعصب والضغينة كالضغن
الحقد وقوله حتى صاروا كنفس واحدة متعلق بالف يعني ان العرب ناس لشدة انفتهم
وتعصبهم ولما ركز في طباعهم من الحقد لما تصفو قلوبهم وتخلص مودتهم فتاليفهم
وجعلهم متصافين لا لحد من آياته صلى الله عليه وسلم كما في الكشاف ومعنى القول
بان المراد بهم الاوس والخزرج لما كان بينهم في الجاهلية لانه من ينكر السابق قرينة عليه قوله
لو انفقت ما في الخ يعني ان الخطاب لغير معين بل لكل واقف عليه لانه ابلغ في انتفائه
من منفق معين وذات البين العداوة وقوله والاصلاح اي اصلاح ذات البين وقوله
المالك للقلوب اشارة الى حديث قلوب بني ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبها كيف
يشا قوله لا يعصي عليه ما يريد اي لا يتخلف شي عن ارادته ولا يمتنع شي بعد ارادته وهو
اشارة تتمية او تذييلية قوله يعلم انه كيف ينبغي ان يفعل ما يريد الخ اي يعلم
ما يليق بتعلق الارادة به فيوجده بمقتضى حكمته وقرئ بالمهملة بوزن عنب جمع احنة
وهي الحقد وقوله فصاروا انصارا اي طائفة واحدة متناصرين بسبب ذلك متفقين
على قلب واحد في نصرة النبي صلى الله عليه وسلم ودينه قوله اما في محل النصب على المفعول
معه الخ وقال الفرا انه بتقدير نصبه على موضع الكاف ايضا واختاره ابن عطية ورده
السفاقسي بان اضافته حقيقية لا لفظية فلا محل له اللهم الا ان يكون من عطف التوهم
وكونه مفعولا معه ذكره الزجاج فنقل ابي حيان رحمه الله انه مخالف لكلام سيبويه رحمه الله
فانه جعل زيدا في قولهم حسبك وزيدا درهم منصوبا بفعل مقدر اي وكفى زيدا درهم
وهو من عطف الجمل عنده لا مفعولا معه وذكر الفرا في تفسير قوله فحسبك والضحاك سيف
مهند • اذا كانت الهيجاء وانشقت العصا • وفي رواية واشتجر القنا • وانشقاق
العصا عبارة عن التفرق والعداوة واشتجار القنا بمعنى اشتباك الرماح والمراد
به التحام الحرب اي اذا كان الحرب والتحم القتال ووقع الخلاف بينكم فحسبك مع
الضحاك سيف هندي وقال ابن يسعون في شرح شواهد الايضاح ان الضحاك يروى
بالنصب والرفع والجر فالرفع على انه مبتدا خبره سيف وخبر حسبك محذوف لدلالة
الكلام عليه او لا خبر له لانه في معنى الامر اي فليكفك والضحاك سيف والاوجه النصب
على انه مفعول معه وحسبك مبتدا او سيف خبره اي لا يكفيك سيف مع صحبة الضحاك
اي حضوره وحضور هذا السيف يغني عما سواه والجر على ان الواو واو القسم
او بالعطف على الكاف والمعنى ليس عليه والهيجا الحرب قوله او الجر عطفا على المكنى الخ
اي محله الجر بالعطف على المكنى اي الضمير لانه يكنى به وتسميه النحاة كناية والعطف على
الضمير المجرور بدون اعادة الجار منعه البصريون واجازه الكوفيون ووجه المانعين انه كجزء
الكلمة فلا يعطف عليه قوله او الرفع الخ عطفا على فاعل الصفة وضعف في الهدى كما النحوي

رفعه عطفا على اسم الله وقيل انما هو عطف على الكاف فان المعنى عليه ولا وجه له قال الفرا
والكسائي بحاه ونافعه وما بعده بريبه وقوله كفاك الخ بيان لحاصل المعنى لا انه بمعنى
الفعل حتى يكون اسم فعل كما قيل وقوله نزلت بالبيداء اي في الصحراء في غزوه صلى الله عليه
وسلم والقرآن سفري وحضري وقيل هو مكي او مدني او واسطة الكلام فيه مشهور
وعلى القول بانها نزلت في اسلام عمر رضي الله عنه يكون هذه الاية وحدها مكية فانه
قد يكون في السورة المدنية ايات مكية وبالعكس وقوله في اول السورة مدنية تغليبا فان كان
المراد من اتبعك مؤمنين بخصوصه وعلى غيره فهي بما بعده فيجوز فيه ان يكون
مبتدأ محذوف الخبر اي كذلك او خبر مبتدأ محذوف قوله بالغ في حثهم عليه
الخ حرض بمعنى حض وحث وهو بمعنى الحث لا المبالغة فيه والمبالغة ذكرها الزجاج
اذ قال تأويل التحريض في اللغة ان يحث الانسان على شيء حتى يعلم منه انه حارض
اي مقارب للهلاك وفي الدر المصون انه مستبعد منه وقد تبعه الزمخشري والمص
رحمه الله وقال الراغب الحرض يقال لما اشرف على الهلاك والتحريض الحث على الشيء بكثرة
التزيين وتسهيل الخطب فيه كانه في الاصل ازالة الحرض نحو قذيته ازلت عنه القذى
وحرضته افسدته نحو اقذيته اذا جعلت فيه القذى ومنه تعلم وجه المبالغة فيه
ويقال حرضه المرض يعني اضعفه واضناه ويشفي بمعنى اشفى على كذا اذا اشرف عليه
فقاربه وقيل يحرض من الحرض المهمل وهو ظاهر قوله تعالى ان يكن منكم عشرون
صابرون الخ في البحر انظر الى فصاحة هذا الكلام حيث اثبت قيدا في الجملة الاولى
وهو صابرون وحذف نظيره من الثانية واثبت قيدا في الثانية وهو من الذين كفروا
وحذف من الاولى ولما كان الصبر شديد المطلوبية اثبت في جملتي التخفيف وحذف
من الثانية لدلالة السابقة عليه ثم ختمت بقوله والله مع الصابرين مبالغة في شدة
المطلوبية ولم يأت في جملتي التخفيف بقيد الكفر اكتفاء بما قبله قلت
فيه نوع من البديع يسمى الاحتباك وبقي عليه انه ذكر في التخفيف باذن الله وهو
لما قوله والله مع الصابرين اشارة الى تأييدهم وانهم منصورون ومن حق ان
من كان الله معه لا يغلب وبقي فيه لطائف فتأمله ما الطف ما احلى ما افصحه
وانضر وادق بلاغته قوله شرط في معنى الامر الخ اي هذه الجملة خبرية لفظا
انشائية معنى لان المراد ليصبر الواحد لعشرة ولذا دخل النسخ فيه لان النسخ في
الخبر فيه كلام في الاصول وخالف الزمخشري اذ جعله خبرا ووعدا فالظاهر
ان يقول المص رحمه الله او الوعد فانه على الخبر كما صرح به الشارح فقال الامام الدليل
على كونه بمعنى الامر انه لو كان خبرا لزم ان لا يغلب قط مائتان من الكفار عشرين
من المؤمنين وليس كذلك بدليل قوله والله مع الصابرين فانه ترغيب على الثبات
في الجهاد وفيه نظر اذ عليه ان التعليق الشرطي يقتضي ترتب الجزاء على الشرط في بعض

[margin: نعم ما في هذه الاية من المعاني الحسنة والفصاحة والبلاغة والاحتباك]

الازمان

الازمان لا في كله ولولا ذلك لزم تخلف وعده بذلك لانتفاء الكلية وقوله والله مع الصابرين ما
لا يقتضي الانشائية وفيه بحث لان تعليق الغلبة على الصبر وجعله سببا له يقتضي وجوب
كل ما وجد والترغيب في الشيء يقتضي انه قد يتخلف ولذا ارغب فيه وهذا المرجح الذي يلتفت
فيه بمثله ثم ان العلامة قال في الاية اشارة الى علة غلبة المؤمنين على عشرة امثالهم من الكفار وهي
امران احدهما جهلهم بالمعاد وحصر نياتهم في غير الحق اي كالبهائم بخلاف المؤمنين فانهم
يوقنون بالمعاد فيقدمون على الحرب طلبا للثواب وهم يقاتلون بعزم صحيح
وقلب قوي فلذا اغلب القليل منهم الكثير والثاني جهلهم بالله فيعولون على شوكتهم
وقوتهم والمؤمنون يستعينون بالله فيستوجبون نصرته فيغلبونهم لا محالة فاشار
الى الاول بقوله يقاتلون على غير احتساب والى الثاني بقوله ويعرفون بالله انتهى وقد
اشار المص رحمه الله الى جهلهم بالمبدأ بقوله لجهلهم بالله وبالمعاد بقوله وباليوم الاخر
فلا وجه لما قيل ان المص رحمه الله اكتفى بذكر المعاد لاستلزامه للمبدأ او ترك قوله
في الكشاف كالبهائم وهو في غاية الحسن فان الجزاء لا يعجزه كثرة الغنم وقوله بعون
الله وتأييده هو معنى قوله باذن الله اشارة الى ان الاول مقيد به ايضا كالصبر
وقوله تكن بالتاء في الاثنين اعتبارا للتأنيث اللفظي والبصريان ابو عمرو ويعقوب
قرا فان تكن في الاية الثانية بالتاء لتقويه بالوصف المؤنث بقوله صابرة واما ان يكن
منكم عشرون فبالتذكير عند الجميع الا في قراءة شاذة عن الاعرج فقول المص رحمه الله
وان يكن منكم سهو في التلاوة لان ابا عمرو قراها في قوله فان يكن منكم مائة بالتاء قوله
بسبب انهم جهلة بالله الخ فقه بمعنى فهم وعلم والمعنى انهم لا يعتقدون امور الاخرة
فانهم ان اعتقدوها وعلموا انه على الحق هان عليهم الموت كما قال علي كرم الله وجهه لا ابالي
اوقعت على الموت ام وقع الموت علي وقوله رجاء الثواب مفعول له علة لثبات المؤمنين
وقوله قتلوا او قتلوا اي ان قتلوا ادركوا ثواب الغزو وان قتلوا ادركوا منازل الشهداء
وثوابهم والكافر من انكر الاخرة ولم يعلم الا هذه الدار شح بنفسه غاية الشح فحرص ومن
علم انتقاله الى اعلى منه هانت عليه نفسه واحبت لقاء الله وقوله ولا يستحقون عطف
على لا يثبتون اي لجهلهم بالله لا يثبتون ولا يستحقون الا الخذلان لانه عدم النصر
والظفر قوله لما اوجب الله على الواحد مقاومة العشرة الخ الجمهور على ان هذه الاية
ناسخة للتي قبلها وذهب مكي الى انه تخفيف لا ناسخ لتخفيف الفرض لا باذن وثمرة
الخلاف انه لو قاتل واحد عشرة فقتل هل يأثم او لا فعلى الاول يأثم وعلى الثاني
لا يأثم وكلام المص رحمه الله يحتمل له اذ على النسخ نزول هذه الاية متراخ عن نزول الاولى
قال النحرير تقييد التخفيف بقوله الان ظاهر واما تقييده علم الله فيهم ضعفا فتوضيحه
ان علم الله متعلق بقوله ابدا اما قبل وقوعه فبانه سيقع وحال الوقوع بانه يقع وبعد
الوقوع بانه وقع فقال الطيبي رحمه الله معناه الان خفف الله عنكم لما ظهر متعلق

[margin: معلومه]

عليه تعالى اي كونكم الوجيبة لضعفكم بعد ظهور ثقلكم وقوتكم قوله وقيل كان فيهم
قلة فامروا بذلك فلما كثروا خفف عنهم تغاير الوجهين بتغاير سبب التخفيف
فان قلت كيف يستقيم هذا مع قوله الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم
ضعفا فان التحويل من القلة الى الكثرة يزيد القوة لا الضعف قلت
لما كان موجب القوة اعتمادهم على الله وتوكلهم عليه لا على الكثرة كما في بدر اوجب
ان يقاوم واحد منهم عشرة ولذا علل تعالى بقوله بانهم لا يفقهون كما عرفت
ثم لما كثروا اعتمدوا على كثرتهم بعض اعتماد كما في حنين فخفف الله عنهم بعض ذلك
فقال الامام الكفار انما يعولون على قوتهم وشوكتهم والمسلمون يستعينون
بالدعاء والتضرع فلذا اوجب لهم النصر والظفر وعن النصراباذي ان هذا
التخفيف كان للامة دون الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الذي يقول بك
اصول وبك احول ومن كان كذا لا يثقل عليه شيء حتى يخفف قوله وتكرير المعنى
الواحد الخ اي وجوب ثبات الواحد للعشرة في الاول وثبات الواحد للاثنين
في الثاني فكفاية عشرين للمائتين تغني عن كفاية مائة للالف وكفاية مائة
للمائتين تغني عن كفاية الالف للالفين ووجهه بانه للدلالة على عدم تفاوت القلة
والكثرة فان العشرين قد لا تغلب المائتين وتغلب المائة الالف واما الترتيب
في المكرر فعلى ذكر الاقل ثم الاكثر على الترتيب الطبيعي فلا يرد عليه انه لو عكس الترتيب
في الاية لما كان لما ذكره وجه كما قيل قوله بذكر الاعداد المتناسبة الاعداد المتناسبة
عند الحساب والمهندسين هي التي تكون الاول منها للثاني والثالث للرابع اضعافا
متساوية او اجزاء او اجزاء بعينها وهو المراد هنا قوله والضعف ضعف البدن الخ يعني
الضعف الطارئ عليهم بالكثرة الموجب للتخفيف عدم القوة البدنية على الحرب
لان منهم الشيخ والعاجز ونحوه فلو اوجب ذلك عليهم جميعا لم يتيسر لهم بخلاف من
قبل ذلك فانهم كانوا طائفة مخصوصة معلوم قوتهم وجلادتهم او المراد ضعف البصيرة
والاستقامة [illegible] النصرة الى الله تعالى فان فيهم من حديث عهدهم بالاسلام ليس
كذلك وهذا مبني على ان الضعف بالفتح والضم بمعنى واحد فيكونان في الراي
والبدن وقيل بينهما فرق فبالفتح في الراي والعقل وبالضم في البدن وهو
منقول عن الخليل بن احمد رحمه الله وقد قرئ بهما ومما يؤيد كونهما بمعنى وقرئ
ضعفا بصيغة الجمع وقوله بالنصر والمعونة يعني المراد بمعيته معية نصره وتأييده
فلا يرد وهو معكم اينما كنتم قوله ما كان لنبي الخ التنكير قراءة الجمهور والتعريف قراءة
ابي الدرداء رضي الله عنه وابي حيوة والمراد على كل حال نبينا صلى الله عليه وسلم
وانما نكر تلطفا به صلى الله عليه وسلم حتى لا يواجه بالعتاب ولذا قيل انه
على تقدير مضاف اي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بدليل قوله تعالى

تريدون

تريدون ولو قصد بخصوصه لقيل تريد ولان الامور الواقعة في القصة كما سياتي صدرت
منهم لا منه صلى الله عليه وسلم وكلام المصنف رحمه الله صريح في انه المراد لانه سيذكر
الاستشارة التي هي اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقتضي ذلك وقد أنيث تكون
لتأنيث الجمع وقرئ اسارى تشبيها لفعيل بفعلان ككسلان وكسالى او هو جمع اسرى
فيكون جمع الجمع قوله يكثر القتل ويبالغ فيه الخ اصل معنى الثخانة الغلظ والكثافة
في الاجسام ثم استعير للمبالغة في القتل والجراحة لانه لمنعه من الحركة صيرته كالثخين
الذي لا يسيل والحطام بالضم ما تكسر من يبسه كالهشيم من الحطم وهو الكسر وهو
يستعمل للمحقرات والعرض ما لا ثبات له ولو جماد ويقال الدنيا عرض حاضر [illegible] لا ثبات
لها ومنه استعار المتكلمون العرض المقابل للجوهر ويطلق على مقابل النقد من المتاع
وليس بمراد هنا وقوله في الارض للتعميم قوله تعالى والله يريد الاخرة المراد بالارادة
الرضى وعبر به للمشاكلة فلا يرد ان الاية تدل على عدم وقوع مراد الله تعالى وهو
خلاف مذهب اهل السنة قوله يريد لكم ثواب الاخرة الخ زاد لفظ لكم لانه المراد وجعله
على حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه واعرب باعرابه وسبب نيل الاخرة
التقوى والطاعة وذكر نيل لتوضيحه لا انه تقدير مضافين قوله وقرئ يريد الاخرة قرأها
سليمان بن جماز المدني وخرجت على حذف المضاف وابقاء المضاف اليه على جره وقدره
عرض الاخرة فقيل انه لا يحسن لان امور الاخرة دائمة مستمرة فلا يطلق عليها العرض
فان جعل مجازا عن مطلق ما فيه تكلف ودفعه الزمخشري بانه قدره كذلك لمشاكلة
عرض الدنيا والمراد ما قدره بعضهم من اعمال الاخرة وثواب وهو احد التاويلين في البيت وقيل
انه من العطف على معمولي عاملين مختلفين قوله اكل امرئ تحسبين امرأ ونار توقد بالليل نارا
اختلف في قائله فقيل هو ابو داود وقيل حارثة بن حمران الايادي من ابيات منها
ودار يقول لها الرائدون ويل ام دار الحذاقي دارا يصف ايام تغربه بالنجعة
بمضيعة الى ان قال انكرت عليه امراته فابانها يحمل [illegible] بكلنه وانه لا ينبغي ان تعتبر
بالمرء من غير امتحانه لكن قال ابن يعيش سيبويه رحمه الله يحمل قوله ونار على حذف
مضاف تقديره وكل نار الا انه حذف وتقديره موجود وابو الحسن يحمله على العطف على
عاملين فيخفض نارا بالعطف على امرئ المخفوض باضافة كل وينصب نارا بالعطف
على امرأ المنصوب وهذا انه لو [illegible] امرئ وتوقد ونار الاول بالنصب فلا شاهد
فيه وفي كامل المبرد نسبة هذا البيت الى عدي بن زيد وتحسبين خطاب لامراته
لا النفس كما قيل واصل توقد تتوقد قوله يغلب اولياءه الخ من التغليب او الغلبة
لان القوي العزيز يكون كذلك من اتبعه فجعله كناية عن هذا المعنى بقرينة المقام
وقوله يخصه بها اي ما يليق بالحال اللائقة له فان للزند حلا ليس للعنق وقوله
يخير بينه وبين المن حيث قال فاما منا بعد واما فداء وقوله فاستشار فيهم اي
شاور اصحابه وفيه دليل على جواز الاجتهاد بحضرته صلى الله عليه وسلم وقول ابي بكر

رضي الله عنه قومك واهلك بالنصب على الاشتغال او بتقدير ارحم وقول عمر رضي الله
عنه ايمة الكفر اي رؤسا الكفر وقوله يلكني اي خل بيني وبينه يقال مكنته
من الشيء وامكنته منه اذا اقدرته عليه فتمكن واستمكن والمراد الاذن والرخصة
وقوله النسيب اي قريب النسب منه وقوله فلم يهو ذلك اي لم يرضه ويحبه
وقوله الين من اللبن تمثيل لطفه وفيه اشارة انه لين خير ورحمة لا لين ضعف
وفيه قوله اشد دون اخفي لطف لا يخفي وقوله قال الا بيان لوجه الشبه
على حد قوله ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب وفي قوله لا تذر
على الارض من الكافرين ديارا دقيقة وهي الاشارة الى ما وقع في خلافته من تطهير
ارض الحجاز من الكفرة وقوله ادنى من هذه الشجرة اي اقرب منها يراه ويناسبه
قيل والمراد به ما وقع باحد واستشهد منهم سبعين كما وقع في الحديث ان شيتم
فاديتموهم واستشهد منكم بعدتهم كما في الكشاف وهذا الحديث اخرجه احمد
وابن جرير وابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه وسلم عن ابن عباس
رضي الله عنهما بنحوه **قوله** والاية دليل الخ قيل انما يدل عليه لو لم يتقدم نهي
ما كان لنبي لاصحاب بحيث ولا يخفى انه خلاف الظاهر مع ان الاذن لم يمنع فيما
اجتهدوا فيه اجتهاده اذ لا يمكن ان يكون تغليبا لانه لا يجوز له التغليب ولما
انها انما تدل على اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم لا اجتهاد غيره من الانبيا
عليهم الصلاة والسلام كما قيل فليس بوارد لانه اذا جاز له فلغيره بالطريق
الاولى ووجه كونه خطأ انه لم يترتب عليه ظاهر من هذه القضية **قوله** لولا حكم
من الله سبق الخ يعني المراد بالكتاب الحكم فان اطلاقه عليه لانه مكتوب في اللوح
وذلك الحكم هو ما ذكر وقيل المراد لولا حكم الله بغلبتكم ونصركم لمسكم عذاب
من اعدائكم بغلبتهم لكم وتسليطهم عليكم يقتلون ويأسرون وينهبون وفيه نظر
قوله وانه لا يعذب اهل بدر الخ استشكل هذا الامام بانه يقتضي عدم كونهم
ممنوعين عن الكفر والمعاصي وعدم كونهم مهددين بترتب العقاب عليه ومثل هذا
لا يقول بسقوط التكليف عنهم ولا يتفوه به عاقل انتهى وهذا اغرب منه فانه هذا
بعينه في حديث البخاري ان الله اطلع على اهل بدر فقال يا اهل بدر اصنعوا
ما شئتم فقد غفرت لكم واما ما ذكره من سقوط التكليف فلا يصدر الا عمن
سقط عنه التكليف لان معناه ان من حضرها من المؤمنين يغفر الله له ذنبه
ويوفقه لطاعته لانه اول وقعة اعز الله بها الاسلام وفاتحة للفتوح والنصر
من الله عليه بان غفر له ما يصدر عنه من المعاصي لو صدرت وبلا صدور
اباناه وحببناه الى الموافاة فكيف يتوهم ما ذكره واغرب منه ما قيل
في دفعه ان هذا معنى الاية مع احتمال المعاني الاخر التي ذكروها فهو غير
مقطوع به ونظيره احتمال المغفرة بدون التوبة فكان احتماله منه لا يوجب

كونهم

ابو حيان

كونهم غير ممنوعين عن المعاصي ولا عدم تهديدهم بالوعيد عليها كذلك احتمال هذا وليت شعري
لو كان فيما انكر معنى يساوي عناه **قوله** وان الفدية التي اخذوها ستحل اي تصير حلالا
لهم وفي نسخة ستحل لهم ما استحقوا به العذاب وما استحقوا به العذاب اخذ بالفدية
قبل ان تحل لهم يعني لانه ستحل عن قريب ولم ينهوا عنه قبل ذلك وان كانت الغنيمة
تعد من الغنايم وهي لم تحل لاحد قبل وانما كانت توضع في مكان فتنزل
نار من السما احرقته وقوله لنا لكم اي دفعه بكم **قوله** روي انه الخ اخرجه ابن جرير عن محمد بن اسحق
بلفظ لو نزل من السما عذاب لما نجا منه غير عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ لقوله كان
الاثخان في القتل احب الي واخرجه ابن مردويه عن ابن عمر لكن لم يذكر فيه سعد بن
معاذ وهذا يدل على ان المراد بالتعذيب عذاب في الدنيا غير القتل مما يجيء لقوله
نزل من السما واما انهم يستشهد منهم بعدتهم فالشهادة لا تسمى عذابا **قوله** وقيل امسكوا
عن الغنايم فنزلت اي امتنعوا من الاكل والتصرف فيها تزهدا لا ظنا لحرمتها حتى بين
الله علم حلها كما في قوله واعلموا انما غنمتم الخ فلذا قيل انه لما لم يحل ما استدل
بان الفدا في عموم بما غنمتم اما الفدية لانها غنيمة او مطلق الغنايم والمراد بيان
حكم ما اندرج فيه من الفدية وجعل الفا عاطفة على سبب مقدر قد يستغنى عنه
بعطفه على ما قبله لانه بمعناه اي لا اواخذكم بما اخذتم من الفدا فكلوه هنيا مريا **قوله**
وبنحوه تشبث الخ اي تمسك والتعبير بالتشبث الذي هو بمعنى التعلق بضعفه
لان الاباحة تثبت هنا بقرينة ان الاكل انما امر لمنفعتهم فلا ينبغي ان يثبت على وجه
ينقلب المنفعة مضرة اي يجب عليهم فيشق **قوله** حالان من المغنوم اي هو حال من ما الموصولة
او من عايدها المحذوف ولذا قال من المغنوم ليشملهما ومن قال انه حال من العايد المحذوف
فقد ضيق ما اتسع اذ لا مانع منهما وقوله وفايدته اي فايدة التقييد بقوله حلالا ذوق
يومن عطف على تلك المعاتبة والاولين جمع اول والمراد بهم من قبلنا من الامم
لا سيما مع احتمال انها حرمت ثانيا او انما يكره منه لهم فلا يقال بعد ما احلت صريحا
كيف يتوهم شيء اخر حتى يزاح نحن **قوله** من عجل لولا كتاب من الله سبق اختلف
فيه على اقوال احدها انه لا يعذب قوما قبل تقدم ما يبين لهم امرا ونهيا الثاني انه
عهد ان لا يعذبهم ومحمد صلى الله عليه وسلم فيهم الثالث انه سبق في علمه تعالى
حل الغنايم لهم للكم استحقوا فقيل بيانه قال في ذلك منه اول غزاة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فكيف يقال ان الغنايم احلت لهم وما في علم الله قبل البيان
لا دليل فيه قلت قال في كتاب الاحكام اول غنيمة في الاسلام حين ارسل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جحش رضي الله عنه لبدر الاولى ومعه ثمانية
رهط من المهاجرين رضي الله عنهم فاخذوا عير قريش وقدموا بها على النبي صلى
الله عليه وسلم فاقتسموها واقرهم على ذلك **قوله** انها نزلت في العباس رضي الله عنه
الخ اخرجه الحاكم عن عايشة رضي الله عنها وصححه وقيل انها نزلت في جملة الاسارى

سن اذ كان قد وقع العتاب في الميل الى الفدا ولو ثم اقره الرسول صلى الله عليه وسلم والقدر تخصص منه ان المراد صح

علي ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

وهو اقرب للوثوق بصيغة الجمع وان قيل سبب نزول الاية العباس رضي الله عنه لكنه عام
فلذا اجمع لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقوله تركتني اي صيرتني فقيرا
اتكفف اي اسال الناس وامد كفي اليهم وكان فدا كل اسير عشرين اوقية من الذهب
كما فصله في الكشاف وقوله ما بقيت اي الى اخر عمري وام الفضل زوجته كنيت بابن لها
وقوله في وجهي اي في توجهي هذا وعبد الله ومن بعده اولاده وسواد الليل ظلمته
الشديدة المانعة من الرؤية وقول العباس رضي الله عنه فابدلني الله خيرا من ذلك
اشارة الى ما في قلبه من الخير وان الله حقق ما وعده وقوله ليضرب اي يتجر من ضرب
في الارض قوله نقض ما عاهدوك الخ هو اعطاء الفدية او ان لا يعودوا لمحاربته صلى الله
عليه وسلم ولا الى معاضدة المشركين وجعل الزمخشري العهود هنا هو الاسلام
ونقضه الكفر لانها نسيم للاقبال والخير فيها بمعنى الايمان كما مر فالخيانة الكفر والارتداد
بقرينة التقابل وقوله المأخوذ بالعقل والميثاق المأخوذ بالعقل هو ما سبق في
قوله الست بربكم على احد الوجهين فيه وفي نسخة بالعقد بالدال بدل اللام والاول
اصح وان كان تاويل الثانية ما ذكر قوله فامكن منهم اي اقدرك عليهم واشار الى ان
مفعوله محذوف تقديره ما ذكر وكذا التنبيه فيه وقوله فان اعادوا الخ بيان لحاصل
المعنى واشارة الى ان قوله فقد خانوا الله من قبل اقيم مقامه والجواب فسيمكنك منهم
في الحقيقة قوله اوطانهم الخ وهم المهاجرون الاولون ومن بعدهم هجروا اوطانهم
وتركوها لاعدائهم في الله لله وجمعهم ذلك بذل المال والضياع والدور والكراع بالضم
الخيل والمحاويج جمع محووج بمعنى محتاج ومفرده معدود قوله في الميراث الخ قال ابن
عباس ومجاهد وقتادة اخا الرسول صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار
رضي الله عنهم فكان المهاجري يرثه اخوه الانصاري اذا لم يكن له بالمدينة ولي مهاجري
ولا توارث بينه وبين قريبه المسلم غير المهاجري واستمر امرهم على ذلك الى فتح مكة ثم
توارثوا بالنسب بعد اذ لم تكن هجرة والولي القريب والناصر لان اصله في القرب المكاني
ثم جعل للمعنوي كالنسب والدين والنصرة فقد جعل صلى الله عليه وسلم في اول الاسلام
التناصر الديني اخوة واثبت لها احكام الاخوة الحقيقية من التوارث فلا وجه لما قيل
ان هذا التفسير لا تساعده اللغة فالولاية على هذا الوراثة المسببة عن القرابة
الحكمية قوله او بالنصرة والمظاهرة عطف على قوله في الميراث اي الولاية في الميراث
كما مر فتكون منسوخة او الولاية بالنصرة والمظاهرة اي المعاونة فتكون محكمة قوله
اي من توليهم في الميراث لم يجز هنا حمله على النصرة والمظاهرة لانها لازمة لكل حال
لكلا الفريقين كما قال الله تعالى وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر وبهذا
ظهر ان التفسير في الاية السابقة هو هذا ولذا اختاره المصنف رحمه الله قوله وقرأ حمزة
ولايتهم بالكسر الخ جاء في اللغة الولاية بمعنى بالفتح والكسر فقيل هما لغتان
بمعنى واحد وهو القرب الحسي والمعنوي وقيل بينهما فرق فالفتح ولاية مولى النسب ودين

والكسر

والكسر كناية السلطان قاله ابو عبيدة وقيل الفتح من النصرة والنسب والكسر من الامارة
قاله الزجاج وخطأ الاصمعي قراءة الكسر وهو المخطئ لتواترها واختلفوا في ترجيح احدى القراءتين
كما قال المحققون من اهل اللغة ان فعالة بالكسر في الاسماء لما يحيط بشيء ويجعل فيه كاللفافة
والعمامة وفي المصادر يكون في الصناعات وما يزاول بالاعمال كالكتابة والخياطة وذهب
الزجاج وتبعه غيره الى ان الولاية لمشابهتها التي تمرن وتدرب شبهت بالصناعة فلذا
جاء فيها الكسر كالامارة وهذا يحتمل ان الواضع حين وضعها شبهها بذلك فتكون
حقيقة ويحتمل كما في بعض شروح الكشاف ان تكون استعارة كاسم الطب صناعة لكنه تطب
وان كان التصرف فيه في الهيئة لا في المادة استعارة اصلية لوقوعه في المصدر دون
المشتق ومنه يعلم ان الاستعارة الاصلية فيها ان ما يكون التجوز في مادته وما يكون
في هيئته وقوله كانه بتولية الخ اي كان صاحبه يزاول عملا يتولاه اي يكاوله ويعالجه ويمارسه
كانه للولي او للشأن قوله فواجب عليكم الخ قدره لان على تدل عليه وهو مبتدأ وخبر وقوله
وهو يقويه الخ لدلالة تعلق الحكم بالوصف على ان موالاة بعض الكفار انما تليق بالكفار
فعلى المؤمنين ان لا يتولوا الا المؤمنين قوله الا تفعلوا ما امرتم به الخ وقيل الضمير للنصر او
للميثاق او حفظه او النصر او الارث ورجوعه على جميع اولى كما ذكره المصنف رحمه الله وقيل
انه للاستنصار المفهوم من الفعل وهو تكلف وتكن تامة فاعلها فتنة والفتنة اهمال
المؤمنين المستنصرين بالحق حتى يتسلط عليهم الكفار وفيه دهن للدين وقراءة كثير بالمثلثة
مرجحة عن الكسائي قوله لا فرق المؤمنين الخ اي الذين امنوا وهاجروا ومن لم يهاجروا وانصار
والذين حققوا الخ هم المهاجرون والذين وقعوا منهم بذل المال ونصرة الحق هم الانصار
قوله وعد لم يعطف على بين ومنه يعني ذلك خلدا عداه باللام قوله لا تبعة
فيه الخ بيان لكرمه بانه لا يطالب فيه ولا تمني ولا الحاق ويشعر بانهم دونهم رتبة وهو كذلك
واختلف في قوله من بعد فقيل بعد الحديبية وهي الهجرة الثانية وقيل بعد نزول
هذه الاية وقيل بعد بدر والاصح ان المراد والذين هاجروا بعد الهجرة الاولى وقوله
من الاجانب متعلق بقوله باولى وهي من التفضيلية قوله في حكمه او في اللوح الخ لان
كتاب الله يطلق على كل منهما وليس المراد بالقران اية المواريث لانه لا يناسب ما بعده
بل المراد منه الاية وفيه تامل قوله واستدل به على توريث ذوي الارحام لان
هذه الاية نسخ بها التوارث بالهجرة ولم يفرق بين العصبات وغيرهم فهو حجة في
اثبات ميراث ذوي الارحام الذين لا تسمية لهم ولا تعصيب وبها ايضا احتج
ابن مسعود رضي الله عنه على ان ذوي الارحام اولى من مولى العتاقة وخالفه
سائر الصحابة رضوان الله عليهم وانما يصح الاستدلال اذا لم يكن المراد بكتاب الله
ايات المواريث السابقة في سورة النساء ولذا اشار المصنف رحمه الله الى ضعف الاستدلال
المذكور قوله من المواريث والحكم في اناطته بنسبة الاسلام المراد اخوة الهجرة
التي كان بها التوارث واعتبار القرابة ثانيا اي نسخ ذلك ثم خص التوارث في النسب

الحقيقي قوله من قرا سورة الانفال الخ هذا الحديث موضوع من جملة الحديث المشهور الذي ثبت وضعه ثم تعليقنا على سورة الانفال اللهم اجعلنا ببركتها من غنم رضاك وفاز بجزيل عطاياك وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين

سورة براءة مدنية (في الهامش: مبحث سورة براءة)

اي بالاتفاق الا الايتين المذكورتين في كتاب العدد للداني ما يخالفه قوله وهي اخر ما نزل الخ كما اختلف في اول ما نزل اختلف في اخره ايضا فقيل هو هذه السورة وقيل سورة المائدة واخر اية نزلت ويستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وفي ما كونها اخر اسم تعلقها بالموت اتفاق عجيب وقوله اسما اخر اي غير سورة براءة واسماؤها كلها بصيغة الفاعل الا البحوث بفتح الباء فانه صيغة مبالغة بمعنى اسم الفاعل وقد ذكر المص رحمه الله معناها ووجه التسمية بها على اللف والنشر بقوله لما فيها الخ وسكت عن التصريح بتعليل التسمية بالمبعثرة كما قيل وليس كذلك لانه يعني المثيرة كما يشير اليه كلامه لم يتعرض غير المنقرة والتسمية بسورة العذاب لفهم الاول من تعليل التسمية بالبحوث والمثيرة والثاني من تعليلها بالمدمدمة قوله لما فيها من التوبة الخ بيان لوجه التسمية بما ذكر واشار بما فيها من التوبة الى قوله تعالى لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الى قوله وعلى الثلاثة الذين خلفوا والمقشقشة معناها المبرئة وهي مبرئة من النفاق وهو وجه تسميتها بالمقشقشة ولو قال المبرئة واطلقها لكان اظهر واولى والبحث التفتيش فهو وجه تسميتها بالبحوث والمنقرة ايضا لان التنقير في اللغة البحث والتفتيش واثارتها اي استخراج تلك الحال من الخفا الى الظهور وهو وجه تسميتها بالمبعثرة والمثيرة وقوله والحفر عنها يعني البحث عنها مجاز وهو وجه تسميتها الحافرة وما يخزيهم بالخا المعجمة والزاي اي ما يفضحهم وجه تسميتها المخزية والفاضحة وينكلهم اي تعاقبهم وتشردهم اي تطردهم وتفرقهم وجه المنكلة والمشردة ويدمدم عليهم اي يهلكهم وجه المدمدمة وعلم عنها او منا التنكيل وجه تسميتها سورة العذاب والجرة في السور اكثر اسما منها ومن الفاتحة

(في الهامش: على وجه ترك البسملة في هذه السورة)

قوله وانما تركت التسمية فيها لانها نزلت لرفع الامان الخ اشار الى وجه ترك كتابة البسملة في هذه السورة والتلفظ بها دون غيرها وللسلف فيه اقوال ثلاثة احدها هذا ولذا افتتحه ولم يصدر بقيل وقيل لانها مع الانفال سورة واحدة والبسملة لا تكتب في خلال السورة وقيل لانه لم يعين محلها ولم يبين انها سورة مستقلة واختلفت الصحابة رضوان الله عليهم في ذلك كما سياتي ووجه ما اختاره اما رواية فلانه مروي عن علي رضي الله عنه واما دراية فلان تسميتها بما يقتضي انها سورة مستقلة وتعليل التسمية لا ينافي ان التسمية توقيفية لانه بيان لوجه التوقيف فان ترتيب السور والايات ثابت بالوحي

(في الهامش: على ان ترتيب السور والايات ثابت بالوحي)

قوله وقيل كان النبي صلى الله عليه وسلم الخ هكذا رواه ابو داود وحسنه والنسائي وابن حبان وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي الكشاف سال عن ذلك ابن عباس رضي الله عنهما عثمان بن عفان رضي الله

عنه

عنه فقال لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا انزلت عليه السورة قال اجعلوها في الموضع الذي يذكر فيه كذا وكذا وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا اين نضعها وكانت قصتها شبيهة بقصتها فلذلك قرنت بينهما وكانتا تدعيان القرينتين يعني انه صلى الله عليه وسلم كان يبين موضع السورة ولم يبين ما هنا وكانت القصتان متشابهتين فلم يعلم ان هذه كالايات من الانفال فتوصل بها كالاية بالاية او سورة مغايرة لها فتفصل بينهما بالتسمية فقرنت بينهما بلا تسمية كما تقرن الاية بالاية وهذا يقتضي ان ترتيب السور غير توقيفي كما قيل قوله وقيل لما اختلفت الصحابة رضي الله عنهم الخ فترتيبهما على هذا القول معلوم بتوقيف منه صلى الله عليه وسلم ولكن التردد في كونهما سورة او بعض سورة وذهب الجانبين بالفصل بينهما وترك اثبات البسملة وهذا هو الفرق بينه وبين ما قبله ولم يذكر القول بانهما سورة واحدة جزما كما في الكشاف اذ يلزم ترك الفرجة بينهما والطول بالضم كصرد وهي من البقرة الى الاعراف والسابعة سورة يونس او الانفال وبراءة على القول بانهما سورة واحدة كذا في القاموس وقد وقع في نسخة الطوال والصحيح هو الاول اقول هذا زبدة ما في الحواشي وقال السخاوي رحمه الله في جمال القراء انه اشتهر تركها في اول براءة وروي عن عاصم رحمه الله التسمية في اولها وهو القياس لان اسقاطها اما لانها نزلت بالسيف او لانهم لم يقطعوا بانها سورة مستقلة بل من الانفال ولا يتم الاول لانه مخصوص بمن نزلت فيه ونحن انما نسمي للتبرك الا ترى انه يجوز بالاتفاق بسم الله الرحمن الرحيم وقاتلوا المشركين الاية ونحوها فان كان الترك لانها ليست مستقلة فالتسمية في اول الاجزاء جائزة وقد علم ثبوتها في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه فليس على القياس مصاحف وذهب ابن مناذر الى قراءتها في الاتباع الخ انتهى قال الجعبري رحمه الله تعالى ان كان ما قاله السخاوي نقلا فسلم والا فالاولى لا وجه له لان قول علي الا ول الا انه لم يتهم المراد منه لان المراد ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان ينادى بها فيكالا اوامر الشرعية ومثله لا يبدأ بها واما حكمها شرعا فهو استحباب تركها واما القول بحرمتها ووجوب تركها كما قاله بعض مشايخ الشافعية فالظاهر خلافه

(في الهامش: على ان ترك البسملة فيها لانها نزلت بالسيف)

قوله ابتدائية متعلقة بمحذوف الخ اما كونها ابتدائية فلمقابلتها بالى واما تعلقها بمحذوف وكونه غير صلة لبراءة فلفساد المعنى فيه والتقدير من الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن موزه ها فيعدوهم وقفه واصلة دون واصلة لتعليل التقييد لانه يتعلق به الى هنا ايضا ومن غفل عنه قال كونه ان يكون ظرفا مستقرا بتقدير واصلة وعلى كون الى الذين خبرا يتعدى له متعلقا … قراءة النصب … ابا عيسى بن عمرو وهي منصوبة باسمعوا او بالزموا على الاغراء وقوله بما الخ اشارة الى ان فيه معنى التجدد ونحوه وفي الكشاف قرا اهل نجران من الله بكسر النون والوجه الفتح مع لام التعريف لكثرتها في قوله والوجه الفتح حقه ان يقول والقراءة لان الكسر لالتقاء الساكنين … والاتباع المي قراءة شاذة قوله وانما علقت البراءة الخ لما كان حق البراءة ان تنسب الى المعاهد قال ان ذلك فان قلت لم علقت البراءة بالله ورسوله والمعاهدة بالمسلمين قلت

(في الهامش: سعدي)

قد اذن الله في معاهدة المشركين اولا فاتفق المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعاهدوهم فلما نقضوا العهد اوجب الله النبذ اليهم فخوطب المسلمون بما تجدد
من ذلك فقيل لهم اعلموا ان الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قد برئا مما عاهدتم
به المشركين انتهى وحاصله كما في الكشف ان عاهدتم اخبار عن سابق صدر من
الرسول صلى الله عليه وسلم والجماعة فنسب الى الكل كما هو الواقع وان كان باذن
من الله ايضا لقوله وان جنحوا للسلم فاجنح لها والثاني اخبار عن حادث فكيف
ينسب اليهم وهم لم يحدثوه بعد فلما يسند الى من احدثه وفي الانتصاف ان سر
ذلك ان نسبة العهد الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم في مقام نسبة النبذ
الى المشركين لا يحسن ادبا الا ترى الى وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم
لامراء السرايا اذ قال لهم اذا انتم حاصرتم حصنا فطلبوا النزول على حكم الله فانزلوهم على حكمكم
فانكم لا تدرون اصادفتم حكم الله فيهم او لا وان طلبوا ذمة الله فانزلوهم على ذمتكم
فلان تخفروا ذمتكم خير من ان تخفروا ذمة الله فانظر الى امره صلى الله عليه وسلم
بتوقير ذمة الله مخافة ان تخفر وان كان لم يحصل بعد ذلك الامر المتوقع فتوقير
عهد الله وقد تحقق من المشركين النكث وقد تبرأ منه الله ورسوله بان لا ينسب
العهد المنبوذ الى الله احرى واجدر فلذلك نسب العهد الى المسلمين دون البراءة
منه هذا وجه التخصيص الذي في الكشاف ونحوه واما ما ذكره المصنف فقيل عليه سعدي
انه لم يعلم منه وجه تعليق المعاهدة بالمسلمين ويمكن ان يجاب بان تعليقها بهم لا يحتاج
الى ذكر وجه لظهور صدورها منهم وانما المحتاج اليه تعليق البراءة بالله ورسوله
وان كانت الواو في قوله والمعاهدة بالمسلمين للحال دون العطف فلا غبار عليه ويمكن
ان يقال يستفاد وجهه ايضا من قوله وانه كانت صادرة باذن الله حيث دل على
ان المعاهدة لم تكن واجبة بل مباحا ماذونا فنسبت اليهم بخلاف البراءة فانها
واجبة بايجابه تعالى فلذا انسبت الى الشارع وكلام المصنف رحمه الله ظاهر في هذا وقد
وقيل ذكر الله للتمهيد كقوله لا تقدموا بين يدي الله ورسوله تعظيما ابن كمال
لشانه صلى الله عليه وسلم ولو لا قصد التمهيد لا عبث من كافي قوله كيف يكون
للمشركين عهد عند الله وعند رسوله وانما نسبت البراءة الى الرسول صلى الله عليه وسلم
والمعاهدة لهم لشركتهم في الثانية دون الاولى ولا يخفى ما فيه فان من يتبرأ منه
الرسول صلى الله عليه وسلم تبرأ منه المؤمنون فما ذكره من اعادة الجار ليس بلازم
وما ذكره من التمهيد لا يناسب المقام ولك ان تقول انه انما اضاف العهد الى
المسلمين لان الله علم ان لا عهد لهم واعلم به رسوله صلى الله عليه وسلم فلذا
لم يضف العهد اليه لبراءته منهم ومن عهدهم في الازل وهذا نكتة الاتيان بالجملة
الاسمية خبرية وان قيل انما انسبت للبراءة منهم ولذا دلت على التجدد فتأمل
قوله وذلك انهم عاهدوا الخ فالمعاهدة عامة وقيل انها خاصة ببعض القبائل
وقوله وامهل المشركين عدل عن الاضمار الواقع في الكشاف لان تلك المهلة

كانت

كانت عامة للناكثين وغيرهم كما نبه اليه وقوله ليسيروا اين شاؤوا التعبير ماخوذ من السياحة
واصلها جريان الماء وانبساطه ثم استعملت للسير كما قال طرفة لو خفت هذا منك ما نلتني
حتى ترى خيلا امامي تسيح قوله شوال الخ على البدلية من اشهر ويقبل على الجاورية والاول
نصبه لانه بيان للاربعة اشهر وفيه اختلاف فقيل انها نزلت في شوال فتكون تلك
الاربعة من شوال الى المحرم وقيل انها وان نزلت في شوال الا ان تبليغها في زمن
الحج فتكون الاربعة من عشر ذي القعدة وقوله فسيحوا اشعر بين التولي اي فتولوا الى سيحوا
اوبدونه وهو التفات من الغيبة الى الخطاب والمقصود امنهم من القتل في تلك المدة
وتفكرهم واحتياطهم ليعلموا انهم ليس لهم بعدها الا السيف وليعلموا قوة المسلمين اذ لم يخشوا
استعدادكم لهم وقوله لما روي الخ قال الحفاظ انه ملفق من عدة احاديث بعضها
في مسند احمد عن علي رضي الله عنه وبعضها في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه
وبعضها في دلائل البيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما وبعضها في تفسير ابن مردويه
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه والعضباء بعين مهملة وضاد معجمة وباء موحدة
ممدود من النوق المشقوقة الاذن ومن الشاة المشقوقة الاذن او المكسورة القرن
وهو لقب ناقته صلى الله عليه وسلم ولم تكن عضباء كما في شروح الكشاف وانما ارسل صلى الله
عليه وسلم على ناقته ليحقق ان رسالته منه والموسم زمان الحج وامير الموسم امير الحاج المنصوب
من قبل الامام وقوله رجل مني اي قريب مني نسبا وذلك بوحي كما في حديث في البخاري
على عادة العرب وقوله فلما دنا اي قرب من ابي بكر رضي الله عنه والرغاء بالمد صوت الابل
اميرا او مأمورا اي ارسلك النبي صلى الله عليه وسلم لتكون اميرا كما في اولا انك مأمور بامر وقوله
يوم التروية سقي الماء بترويه ما يزيل العطش وقيل بمعنى التفكر ولذا قيل انه سمي
به اليوم الثامن من ذي الحجة لانهم كانوا يسقون ابلهم فيه ولان ابراهيم صلى الله عليه وسلم
تروى وتفكر فيه في ذبح اسمعيل عليه الصلاة والسلام والآيات التي قرأها علي
رضي الله عنه من اول هذه السورة قوله امرت باربع الخ اي بان انادي بهن مناديا وكان
العلم بانه لا يدخل الجنة كافر لم يكن حاصلا للمشركين قبل ذلك افاد المراد انه لا يقبل
منهم بعد ذلك الا الايمان او السيف قال الطيبي رحمه الله هو من باب لا ارينك
ههنا اي امرت بان انادي بان يتحصنوا بالسيف وابوا ان يدخلوا اهل الجنة
اذ لا يقبل منهم سوى هذا او اخبارهم بان عداوة المؤمنين للكفرة ومفارقتهم ثابتة
في الدنيا والاخرة وان بينهم محولا وتمام العهد تكميل زمانه كما في قوله تعالى فاتموا
اليهم عهدهم قوله ولعل قوله لا يؤدي عني الا رجل مني اي لا يبلغ عني نبذ العهد
الا رجل من اقاربي جواب عن استدلال الرافضة به على امامة علي كرم الله وجهه
وتقديمه على ابي بكر رضي الله عنه بانه جار على عادة العرب في ذلك لئلا يحتجوا او قيل
كان ذلك بوحي جاء به جبريل عليه الصلاة والسلام او لا ينافي لان خصوصية فيه
وقوله وقيل الخ لانه خص بالعهد المشار اليه بعد او عشرة الرجب لسلخه وربطه

الا دنون واخرج هذه الرواية احمد والترمذي عن انس رضي الله عنه وحسنه وقوله ا
لا يفوتونه شيئا وقوله بمعنى افعال اي ايذان وقوله على الوجهين اي خبرا
او مبتدأ او متعلق بكلمة ايضا **قوله** يوم الحج الاكبر منصوب بما تعلق به الى الناس لا باذان
لان المصدر الموصوف لا يعمل **قوله** يوم العيد الخ بيان لوجه التسمية ووصفه بانه
الذي معظم افعاله الحلق والرمي والطواف وهذا اوجه المعقول والمنقول لان
الاعلام كان فيه ولان النبي صلى الله عليه وسلم صرح بتسميته به كما سياتي وهو
حديث اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان والدارقطني
والبيهقي عن عبد الرحمن بن يعمر ولكونه اقوى رواية ودراية قدمه وهنا الكلام
باعتبار الكمية ووقوف عرفة باعتبار الكيفية لانه اعظم اركانه الذي لا يتم
بدونه فلا منافاة بينه وبين ما ياتي وقوله الحج عرفة حديث صحيح اي معظمه
وقوف عرفة **قوله** ووصف الحج بالاكبر الخ اي اتصافه بالاكبرية اما بالنسبة لغير
اعماله كالرمي ما ولا بالنسبة الى العمرة لانها الحج الاصغر وهما على الوجهين وقوله
او لان ذلك الحج الخ فيكون التفضيل بخصوص تلك السنة وعلى ما قبله شامل
لكل عام وكذا في الوجه الذي بعده تختص بذلك العام واما تسمية الحج الموافق يوم
عرفة فيه ليوم الجمعة بالاكبر فلم يذكروه وان كان ثوابه زيادة على غيره كما نقله [illegible]
في بعض رسائله وقال بعض علماء العصر في الحج الاكبر اقوال احدها — على الحج الاكبر والاصغر
انه كان يوم عرفة يوم جمعة والثاني انه القران والثالث انه الحج مطلقا والاصغر
العمرة والتنافر بين الاقوال لانها امران نسبيان فلا وجه لانكاره **قوله** اي بان الخ
هذا على قراءة الفتح يكون متعلقا بحرف جر مطرد حذفه مع ان وان والجار والمجرور
متعلق بمحذوف هو صفة المصدر او به نفسه لانه المطرد ورسوله بالرفع عطف
على الضمير المستتر في بريء للفصل بينهما او مبتدأ محذوف الخبر اي ورسوله كذلك
قوله في قراءة من كسرها الخ لان المكسورة لما لم تغير المعنى جاز ان تقدر كالعدم فيعطف
على محل ما عملت فيه اي على محل كان له قبل دخولها لانه كان مبتدأ هذا في القراءة
الشاذة بالكسر واما على فتحها في قراءة العامة ففيه خلاف لان المفتوحة لها موضع
غير الابتداء بخلاف المكسورة وقال ابن الحاجب ان المفتوحة على قسمين ما يجوز فيه
العطف على محلها وما لا يجوز فالذي يجوز ان يكون في معنى المكسورة كالتي
بعد افعال القلوب نحو علمت ان زيدا قائم وعمرو لانه لاختصاصها بالدخول
على الجملة في معنى ان زيدا قائم وعمرو في علمي ولذا اوجب الكسر في نحو علمت
ان زيدا لقائم والاذان بمعنى العلم فيدخل على الجملة ايضا العلم وفي غير ذلك
لا يجوز نحو اعجبني ان زيدا قائم وعمرو فلا يجوز فيه الا النصب لان غالبها مكون
ولا في حكمه والنحويون لم يتنبهوا لهذا الفرق والمصنف رحمه الله بنى كلامه
على المشهور فلذا قيد العطف على المحل بقراءة الكسر وهي قراءة الحسن والاعرج

والمحل

٤٣٠

والمحل قد يجعل لاسم ان لانه في حكم العدم وكان المعرب هو الاسم وقد يجعل للجملة لانها اسمية
وكلاهما قائم في كلام النحاة ولكل وجهة **قوله** اجل الاذان مجرى القول لانه في معناه فيحكى
به الجمل وهو احد مذهبين مشهورين والاخر يقدر القول فيه وفي امثاله لاختصاص
الحكاية به وقراءة النصب بالعطف على اسم ان وهو الظاهر او جعله مفعولا معه والواو بمعنى
مع **قوله** ولا تكرير فيه اي لا تكرير في ذكر براءة الله ورسوله منهم ثانيا لان ذلك
اخبار بثبوت البراءة يعني منه براءة ثابتة من الله ورسوله في علمه تعالى فاخبرهم
بثبوت ذلك في علمه وقوله واذان الخ اخبار منه تعالى [illegible] واجب التبليغ
لقوله فانبذ اليهم فوجب تبليغه لكافة الناس في ذلك اليوم [illegible] بانه ثبت في علمه تعالى
تلك البراءة ولذا خص الاول بالمعاهدين وعم هذا سائر الناس وقوله منا الكفر والغدر
بنقض العهد وقوله فالتوب اي الضمير للمصدر المفهوم من تبتم كاعدلوا هو اقرب وقوله
عن التوبة اي ان كان متعلق التولي التوبة فظاهر وان كان الاسلام والوفاء
بالعهد فالتولي عنه كان منهم قبل ذلك فالمراد بتوليهم ثباتهم على التولي **قوله**
لا يفوتونه طلبا الخ طلبا وهربا منصوب بنزع الخافض اي في طلبه وفي هربهم
او حال بمعنى طالبين وهاربين والعجز كما مر في الانفال يعني فاته وسبقه وبمعنى
وجده عاجزا والى المعنيين اشار المصنف رحمه الله فالى الاول اشار بقوله لا يفوتونه
طلبا والى الثاني بقوله ولا يعجزونه هربا اي لا يجدونه عاجزا عن ادراككم اذا هربتم
وقيده بقوله في الدنيا لمقابلته بعذاب الاخرة المذكور بعده وقوله وبشر الخ تهكم
وترك المصنف رحمه الله قراءة الجر في ورسوله المنسوبة الى الحسن فانها لم تصح وان صحت
فالجر للجوار او الواو للقسم وقصة الاعرابي ونسبتها الى عمر رضي الله عنه تقتضي
عدم صحتها **قوله** استثناء من المشركين الخ اختلفوا في هذا الاستثناء هل هو منقطع
او متصل من المشركين الاول او الثاني او من مقدر تقديره اقتلوا المشركين الا
المعاهدين منهم او من قوله فسيحوا وهو الذي اختاره الزمخشري والثاني في قول المصنف
رحمه الله استثناء من المشركين اشارة الى الاول [illegible] وقوله او استدراك اي
استثناء منقطع اشارة الى الوجه الاخير وسماه استدراكا لان الا فيه بمعنى لكن اي
نطب — اذا جعل في محل نصب على انه استثناء الا انه يعتد به بلكن قيل
بريئان من عهد المشركين الذين لزم ان لا يكون الله ورسوله
عهودهم وهو غلط غير مستقيم لان الله ورسوله [illegible] حتى امر المسلمون ان يتموا
عهودهم او لم ينقضوا فالوجه ان يكون استثناء من قوله بريئان من المشركين ينقضوا
من الله ورسوله الى المشركين المعاهدين فقوله فسيحوا لان المعنى براءة
الا الذين عاهدتم ثم لم ينقضوا عهدهم فاتموا اليهم عهدهم والحاصل ان هنا جملتين
يمكن ان يتعلق بها الاستثناء جملة البراءة وجملة الامهال لكن تعلقه بالاستثناء بجملة
البراءة يستلزم البراءة عن بعض المشركين فتعين تعلقه بجملة الامهال اربعة
اشهر انهم يمهلون فان زادت مدتهم على اربعة اشهر الذي بينهم من كلام الزمخشري

ان الاستثناء منقطع بمعنى لكن هؤلاء الذين عاهدتم من المشركين ولا مندوحة فيه عن اللفظ عام
والاستثناء مخصص له بهم انتهى وهذا ما اورد عليها اختاره المصنف رحمه الله مع ما فيه من
تخلل الاجنبي بين المستثنى والمستثنى منه ايضا واجيب عنه بان مراده — س
انه استثناء من المشركين الثاني دون الاول ولا يلزم تخلل الفاصل الاجنبي وهو ظاهر
وحديث المنافاة لا وجه له لان المراد بالبراءة البراءة عن عهودهم كما صرح به المصنف رحمه
الله لا عن انفسهم ولا كلام في ان المعاهدين الغير الناكثين ليس الله ورسوله
بريئين من عهودهم وان تبرءا عن انفسهم فليس هنا ما ينافي هذا فيكون هذا قرينة
على ان البراءة الاولى عن العهود منفية لا مطلقة فتامل **قوله** او استدراك وكانه قيل — س
لهم الخ اي استثناء منقطع فيه فيكون قوله من المشركين في الموضعين على عمومه ثم يخص
بالاستدراك ويكون الذين مبتدأ وقوله فاتموا خبره والفاء لتضمنه معنى الشرط
لا جواب شرط مقدر واورد على المصنف رحمه الله امران الاول ان المراد بالذين عاهدتم
الناكثون كما صرح به المصنف رحمه الله فكيف يجوز ان يكون الاستثناء متصلا من المشركين
وهو الراجح في جعله استثناء من قوله فسيحوا وتخصيصه في الاول دون الثاني خلاف — س
الظاهر الثاني ان المراد به ناس باعيانهم فلا يكون عاما حتى يشبه الشرط
ويدخل الفاء في خبره واجيب بان الاول انما يرد على كلام المصنف رحمه الله غير متوجه
فيلتوله من المشركين ثانيه صريح في العموم كما مر وبان زيادة الفاء في خبره على مذهب
الاخفش فانه لا يشترط ما ذكر **قوله** من شروط العهد الخ الجمهور على قراءة ينقصوكم
بالصاد المهملة وهو متعد لواحد فشيئا مصدر اي شيئا من النقصان لا قليلا ولا كثيرا
وقراها عطاء وغيره بالضاد المعجمة على حذف مضاف اي ينقضوا عهدكم قال الكرماني
رحمه الله وهي مناسبة للعهد الا ان قراءة العامة اوقع لمقابلة التمام وان تنقيصه
ويجوز ان تكون بانية وقوله ولم يثلبوه بيان لقراءة الاعجام ويظاهروا بمعنى
يعاونوا وقوله فقط اشارة الى عموم شيئا **قوله** تعليل وتنبيه الخ يعني ان قوله
ان الله يحب المتقين وارد على سبيل التعليل لان التقوى وصف مرتب
على الحكمين اعني قوله فسيحوا وقوله فاتموا وهو عدم التسوية بين الغادر
والوافي وقوله الى تمام مدتهم اشارة الى تقدير مضاف لان مدتهم لا يصح ان تكون
غاية بل الغاية اخرها فهو المراد بالتمام لانه ما يتم به الشيء وهو جزءه الاخير وقيل
المدة بمعنى اخرها وهو تكلف واتموا بمعنى ادوا ولذلك عدي بالى **قوله** انقضى
واصل الانسلاخ الخ قال ابو الهيثم يقال اهللنا شهر كذا اي دخلنا فيه فنحن
نزداد كل ليلة منه لباسا الى نصفه ثم نسلخه عن انفسنا جزءا جزءا حتى ينقضي
فينسلخ وهي استعارة حسنة وانشد ۵ اذا ما سلخت الشهر اهللت مثله ۵
كفى قاتلا سلخي الشهور واهلالي ۵ وقيل انسلخ الجود وسنة جود اناسه
والسلخ يستعمل تارة بمعنى الكشط كسلخت الاهاب عن الشاة اي نزعته
عنها واخرى بمعنى الاخراج كسلخت الشاة عن الاهاب اي اخرجتها منه واطلاق

الانسلاخ

٤٣١

الانسلاخ على الاشهر استعارة من المعنى الاول لان الزمان ظرف محيط بالاشياء كالاهاب والمصنف
رحمه الله جعله من الثاني كانها اذا انقضى اخرج من الاشياء الموجودة كذا افيد **قوله** التي ابيح — س
للناكثين ان يسيحوا فيها الخ في الدر المصون يجوز ان يكون الالف واللام للعهد فالمراد
بهذه الاشهر الاربعة المتقدمة والعرب اذا ذكرت نكرة ثم ارادت ذكرها ثانيا اتت بالضمير
او باللفظ معرفا بال ولا يجوز ان تصفه حينئذ بصفة تشعر بالمغايرة فلو قيل
رايت رجلا فاكرمت الرجل الطويل لم ترد بالثاني الاول وان وصفته بما لا يقتضي المغايرة
جاز كقولك فاكرمت الرجل المذكور ومنه هذه الاية فان الاشهر قد وصفت بالحرم
وهي صفة مفهومة من فحوى الكلام فلا يقتضي المغايرة ويجوز ان يراد بها غير الاشهر
الحرم المتقدمة فلا تكون ال للعهد والوجهان منقولان في التفسير انتهى والمصنف
رحمه الله اختار القول الاول ويكون ذكر حكم الناكثين بعد التنبيه على اتمام
مدة من لم ينكث ظاهر ويعلم منه ما قيل انها تسعة اشهر لبني كنانة واربعة اشهر لسائر
المعاهدين المذكورة في قوله تعالى فسيحوا الخ ومن قال هي التي ابيح للناكثين الخ — ابن كمال
فقد غفل لعموم الحكم لبني كنانة **قوله** وهذا مخل بالنظم مخالف للاجماع الخ انما
ترتب عليه بالفاء وهو مخالف للسياق الذي يقتضي توالي هذه الاشهر ومخالفته للاجماع لانه
قام على ان الاشهر الحرم يحل فيها القتال وان حرمتها نسخت وعلى تفسيره بما يقتضي بقاء حرمتها
ولم ينزل بعدها ما ينسخها ورد بانه لا يلزم ان ينسخ الكتاب بالكتاب بل قد ينسخ بالسنة كما — ابن كمال
تقرر في الاصول وعلى تقدير لزومه كما هو مذهب الشافعي رضي الله عنه يحتمل ان يكون
ناسخه من الكتاب منسوخ التلاوة ولا يخفى ان هذا الاحتمال لا يجدي ولا يسمع لانه لو كان
كذلك لنقل والنسخ لا يكفي فيه الاحتمال وقيل ان الاجماع اذا قام على انه منسوخ — ابو السعود
كفى ذلك من غير حاجة الى نقل سنده الينا وقد صح انه صلى الله عليه وسلم حاصر الطائف
لعشر بقين من المحرم ورد بان ذلك كان قبل نزولها ولا يكفي للنسخ ما وقع في الحديث الصحيح
وهو ان الزمان استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة
حرم ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب فلا نسلم انه يشكل علينا لعدم علم ما ينسخه
كما توهم فان قلت هل نسخ القران بالاجماع قلت نعم قال في النهاية — س
شرح الهداية تجوز الزيادة على الكتاب بالاجماع صرح به الامام السرخسي وقال فخر
الاسلام ان النسخ بالاجماع جوزه بعض اصحابنا بطريق ان الاجماع يوجب علم اليقين
كالنص فيجوز ان يثبت به النسخ والاجماع في كونه حجة اقوى من الخبر المشهور واذا جاز
النسخ بالخبر المشهور فبالاجماع اولى ولما اشترط حياة النبي صلى الله عليه وسلم في
جواز النسخ فيعتبر مشروطا على قول ذلك البعض انتهى وانت تعلم ان فيه اختلافا
عندنا فالاصح جوابا عن كلام الشافعية كما قيل الا اذا نقل عنهم القول به مع انه في
الاجماع كلاما ولم يعتد بمن خالف في تاخره هنا فلا يخالفنا ما سيذكر من ان نزول — ابو السعود
نسخ جميعه مذهب الجمهور ولك ان تقول منع القتال في الاشهر الحرم في تلك
السنة لا يقتضي منعه في كل سنة ابدا بل هو مسكوت عنه فلا يخالف الاجماع ويكون

حله مع انّا من دليل الخ قوله واسروهم الخ قيل المراد بالاسر الربط لا الاسترقاق فان مشركي
العرب لا يسترقون ولذلك لم يفسر الحصر بالتقييد كما في الكشاف لئلا يتكرر وقيل
المراد ايهما اتم للتخيير بين القتل والاسلام وقيل هو عبارة عن اذيتهم بكل طريق
ممكن وقوله يتبسطوا في البلاد اي يتشرفون في البلاد ويخلصون منكم قوله وانتصابه
على الظرف الخ قيل ذكر هذا الزجاج وتبعه غيره وقد رده ابو علي رحمه الله بان
المرصد المكان الذي يرصد فيه العدو فهو مكان مخصوص لا يجوز حذف في منه
ونصبه على الظرفية الا سماعا وردّه ابو حيان رحمه الله بانه يصح انتصابه على الظرفية
لانه مبهم وليس المراد به حقيقة القعود بل المراد به ترقبهم وترصدهم فالمعنى
ارصدوهم كل مرصد يرصد فيه والظرف مطلقا ينصب باسقاط في فكل من
لفظه او معناه نحو جلست وقعدت مجلس القعود المقصور على السماع ما لم يكن كذلك
وكلّ وان لم يكن ظرفا لكن لها حكم ما يضاف اليه لانها عبارة عنه وجوز في الانتصاب
ان يكون مرصد مصدرا ميميا فهو مفعول مطلق وهو بعيد وقيل انه منصوب
على نزع الخافض واصله على كل مرصد او بكل مرصد فلما حذف على انتصب وهو
غير مقيس خصوصا على فانه يقل حذفها حتى قيل انه مخصوص بالشعر كما قاله
ابو حيان قوله فدعوهم ولا تتعرضوا لهم يعني اي القتل وما بعده وهذا على جميع ما مر
من تفسيره وجعله في الكشاف كناية عن الاطلاق على تفسير الحصر بالتقييد او عدم
التعرض انحصر بالحيلولة بينهم وبين المسجد الحرام فتخلية السبيل في كلام
العرب كناية عن الترك كما في قول جرير ه خل السبيل لمن يبني المنار به ه ثم يراد منه
في كل مقام ما يليق به قوله وفيه دليل على ان تارك الصلاة الخ قد اجاد المص رحمه الله
هنا كل الاجادة اذ ساق كلامه على وجه ينزل مذهب الشافعي رضي الله عنه في قتل
تارك الصلاة ومذهب ابي حنيفة رضي الله عنه في حبسه وان كان نحمله في الزكاة
يقرب مذهب ابي حنيفة ولعل المص رحمه الله انما سلك هذا المسلك لان في قتله
كلاما في مذهبهم وقال الشافعي انه تعالى اباح دماء الكفار بجميع الطرق والاحوال
ثم حرمها عند التوبة عن الكفر واقام الصلاة وايتاء الزكاة فلم يوجد هذا المجموع
يبقى اباحة الدم على الاصل فتارك الصلاة يقتل ولعل ابا بكر رضي الله عنه استدل
بهذه الاية على قتال مانعي الزكاة وانما خصها من بين الفرائض لان اظهر [illegible]
وما عداه اما يعسر الاطلاع عليه وقد اورد المزني رحمه الله من الشافعية على قتل
تارك الصلاة تشكيكا جيدا في دفعه كما قاله السبكي في طبقاته فقال انه
لا يتصور لانه اما ان يكون على ترك صلاة قد مضت او لم تأت والاول باطل لان
المقضية لا يقتل بتركها والثاني كذلك لانه ما لم يخرج الوقت فله التأخير فعلام
يقتل وسلكوا في الجواب عنه مسالك الاول انه وارد على القول بالتعزير والضرب
والحبس فالجواب الجواب وهو جدلي الثاني انه على الماضية لانه تركها بلا عذر

بان القضا

٤٣٢

بان القضا لا يجب على الفور وبان الشافعي رضي الله عنه قد نص على انه لا يقتل بالمقضية مطلقا
ومذهب اصحابه انه لا يقتل بالامتناع عن القضا والثالث انه يقتل للمؤداة في اخر وقتها
ويلزمه ان المبادرة الى قتل تارك الصلاة يكون احق منها الى المرتد اذ هو يستتاب وهذا
لا يستتاب ولا يمهل اذ لو امهل مات بعضها وهو محل كلام فلا حاجة الى انه يجاب من
طرف ابي حنيفة رحمه الله كما قيل بان استدلال الشافعي رحمه الله مبني على القول
بمفهوم الشرط ونحن لا نقول به ولو سلم فالتخلية الاطلاق عن جميع ما مر فلا يتخلى
ويكفي له ان يحبس على انه منقوض بمانع الزكاة عنده وايضا يجوز ان يراد بالتزامها
التزامها واذا المرتد مهما كان كافرا ولذا اخره النسفي به فتأمل قوله استأمنك
وطلب جوارك اي مجاورتك وكونه في جيرتك افصح من غيره والاستيمان طلب الامان والاستجارة
بمعناه لا يقال انا جارك وقد مر تحقيقه وقوله بتدبره اشارة الى انه ليس المراد منه
مجرد السماع ولا حجة للمعتزلة في الاية على نفي الكلام النفسي كما في شرح الكشاف للعلامة وحتى يصح
ان يكون للغاية اي الى ان يسمعه ويصح ان يكون للتعليل وهي متعلقة في الحالين باجره
وليس من التنازع في شيء قوله موضع امنه يعني اسم مكان لا مصدر ميمي يتقدر مضاف وهو
موضع وان احتمله كلامه اذ الاصل عدم التقدير قوله لان ان من عوامل الفعل نقل فيه
الجزم لفظا او محلا فلذا اختصت به لانه لا تعمل ذا بما عملا يختص به فلا يصح دخولها على الاسماء
فالوجه لما قيل الاولى ان يقول من دواخل الفعل لانه عمل لا يختص بالمضارع دون الماضي
وهي تدخل عليه قوله ريثما يجيئون ويقعد بعدك اي يتبعدون بان يتم السماع والتدبر
والريث في الاصل مصدر راث بمعنى ابطأ الا انهم اجروه ظرفا كما اجروا مقدم الحاج
وخفوق النجم كذلك قال ابو علي رحمه الله في الشيرازيات هذا المصدر خاصة لما احتيج
الى الفعل في كلامهم في نحو قول السلولي لا يسلك الخير الاريث يرسله ه ما يرسل الخير ذا الا
دعوهم من اسما الزمان وما زائدة فيه بدليل صحة المعنى بدونه لا انه نعت ان فعل ما
ونعت عنه الاريث قال لئن ادريتنا قال الذي اتى او تحا الاسم لان في كلامهم
قال الباهلي ه وما نوى في الاريث ارتحل ه وقال معن ه قلبت له ظهر المجن فلم ادم على ذاك
الاريثما اتحول ه والثما يستعمل مستثنى في كلام منفي وحقيقة ان تكتب موصولة
بريث لضعف [illegible] الزيادة ولكن غير مستقلة بنفسها وجعوه كون ما مصدرية
قوله يعني الانكار والاستبعاد الخ لما كان عهدهم واقعا لا يتصور انكاره اشار الى
ان المنكر عهد ثابت لا ينكث او عهد ثابت لا مطلق العهد والعرض فيه تقديم
الخبر وهو [illegible] وعلى وعند الكبراي منصوب [illegible]
فرع [illegible] او [illegible] والاول اولى وقوله ولا ينكثوه وقع في نسخة ولا
بثبوته وقوله او لا ينبغي الخ فيكون العهد عهد الله ورسوله وهو معنى لو لم يقدم عندهما
ابن كمال ومعنى لونه للمشركين انهم [illegible] فسقط ما قيل [illegible]
يكون [illegible] عند المشركين لا معنى ما وقع في النظم قوله وخبر يكون [illegible]

قلنا

وهو واجب التقديم لان الاستفهام له صدر الكلام وللمشركين على هذا متعلق بيكون ان
به او هي صفة لعهد قدمت فصارت حالا وعند اما متعلقة بيكون او بعهد لانه مصدر
او صفة له متعلق بمقدر او الخبر للمشركين وعند فيها الاوجه المتقدمة ويجوز
ايضا تعلقه بالاستقرار الذي تعلق به للمشركين او الخبر عند الله وللمشركين اما
تبيين كما في سقيا لك فيتعلق بمقدر مثل اقول هذا الاستبعاد لهم او متعلق بيكون
واما حال من عهد او متعلق بالاستقرار الذي تعلق به الخبر ويضعف تقديم معمول
الخبر لكونه جامدا ومعنويا وكيف على الوجهين الاخيرين مشبهة بالظرف او بالحال و
ان يكون يكون تامة والاستفهام هنا بمعنى النفي ولهذا وقع بعده الاستثناء قوله
وعليه النصب على الاستثناء الخ اي هو استثناء متصل لدخولهم في المشركين وعليه النصب
على الاستثناء او الجر على البدل لان الاستثناء في معنى النفي وهذا على التفسيرين السابقين
واما اذا كان منقطعا فهو مبتدأ خبره مقدر او جملة فاستقاموا خبره وهو ظاهر
كلام المص رحمه الله قوله اي تربصوا امرهم الخ اي انتظروا امرهم وهو بيان لحاصل المعنى
لا تقدير وقوله غير انه مطلق اي قوله فاتموا اطلق وهنا قيد بالاستقامة والدوام
على العهد فيحمل المطلق عليه فان قلت تعريضه على قوله ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا
عليكم احدا يفيد تقييده بعدم النكث فما وجه قلت قد دفع هذا بان
عدم النقص المستفاد منه متعين بوقت التبليغ او بتمام الاربعة اشهر ولما بعد
تمامها فالاستقامة عنه وان كان لابد منه في وجوب اتمام المدة ولا يخفى ما فيه قوله
وما يحتمل الشرطية والمصدرية على المصدرية هي ظرف فمحل نصب على ذلك اي استقيموا
لهم مدة استقامتهم لكم وعلى الشرطية يجوز فيه ان تكون في محل نصب على الظرفية
ايضا اي في اي زمان استقاموا لكم استقيموا لهم او في محل رفع على الابتداء وفي خبرها
الخلاف المشهور وقوله فاستقيموا جواب الشرط والفاء واقعة في الجواب وعلى المصدرية
مزيدة للتاكيد قوله تكرار لاستبعاد ثباتهم على العهد الخ يعني ان الفعل المحذوف بعدها
ان كان ما تقدم فهو تكرار للتاكيد والتقرير كيف يكون لهم اي يثبتون عليه كما صرح
انه المراد منه هنا على التفسير الاول او المراد استبعاد بقاء الحكم وهو دلنا الله والرسول
لهم به ونحوه فيما لهم ونحوه وهو على التفسير الثاني والتنبيه على العلة ماخوذ من قوله
فان يظهروا الخ اي علة استبعاد ذلك وانكاره وهي ان الله اعلم وقد دلت الاية
على ذلك ان عهودهم انما هي لعدم ظفرهم بكم ولو ظفروا لم يبقوا ولم يذروا فكان
اسير الرحمة منه فيا لها كيف يرجى منه دوام عهد فتدبر قوله وحذف الفعل
للعلم به اي المستفهم عنه يحذف مع كيف كثيرا ويدل عليه بجملة حالية بعده وتقديره
كيف يكون لهم عهد او كيف لا تقتلونهم ونحوه قوله وخبرتماني الخ هو من شعر
لكعب بن سعد الغنوي يرثي اخاه ابا المغوار وقبله . لعمرك ان البعيد الذي
وان الذي ياتي غدا لقريب . وخبرتماني انما الموت بالقرى . فكيف وهاتا هضبة وقليب

ودنيا

ودنيا . وداع دعا يا من يجيب الى الندا . فلم يستجبه عند ذاك مجيب
فقلت ادع اخرى وارفع الصوت جهرة . لعل ابي المغوار منك قريب
ومعنى البيت قلتما لي ان من سكن القرى لحقه الموت للمرض الوبا بها فكيف مات اخي في برية
هي منه وذكر الهضبة وهي الجبل المنبسط على الارض والقليب اي البير اشارة الى انه
مفازة بها ذلك وقيل ما ابلاد بر بعيدين عند قبر اخيه وهاتا اسم اشارة للمؤنث بها
تاويل وليس بشي حذفت نونه كما توهم قوله الا الحلف وقيل قرابة الخ الحلف كتف القسم قيل
وقد صح هنا كذلك والحلف بكسر فسكون العهد والعبارة محتملة له ولا يحسن تفسير الذمة
به لانه غير متعين وكونه بولدا او نسبا اياه اعادة الظاهر وقد اختلف في معنى الال
بكسر الهمزة وقد نسخ على اقوال منها ما ذكره المص رحمه الله واشار الى انه يحتمل ان
يكون مجازا وهذا كله منقول عن ايمة اللغة والمعرب فالمناقشة فيه ليست من داب
المحصلين قوله لعمرك الخ من شعر لحسان رضي الله عنه يهجو به ابا سفيان رضي الله عنه قبل اسلامه
يقول له ان عدك من قريش مثل ما فيك كما يعد بعض الناس النعام من الابل كالسقب في
المثل اسرقيل للنعامة طيري فقالت انا جمل فقيل لها احملي فقالت انا طائر وهذا
نضاف الى الابل في غير لغة العرب والسقب ولد الناقة والال بالمرقد لدى النعام
والجؤار بضم الجيم وفتح الهمزة والراء المهملة الصياح وصوت البقر وقوله ثم استعير
اي من العهد للقرابة لان بين المتصيبين عقدا اشد من عقد المتحالفين وكونه اشد
لا ينافي كونه مشبها لان الحلف يصرح به ويلفظ فهو اقوى من وجه اخر فليس التشبيه
من المقلوب كما توهم وقوله من ال الشي اذا حدده وفي تلك الاوجه حدة ونفاذ وكونه
من ال البرق لظهور ذلك وعلى كونه بمعنى الاله فالمعنى لا تخافون الله ولا تراقبونه
في نقض عهدكم وقد ضعف هذا بانه لم يسمع في كلام العرب ال بمعنى اله ولذا ذكر
المص رحمه الله انه عبري وابن بانه قرئ ايلا وهو بمعنى الاله عند من قوله عهد
وحقا يعاب على اغفاله اي تركه وسمي به العهد ايضا لان نقضه يوجب الذم وقوله
في ذمتي كذا اي هي محل الالتزام ومن الفقهاء من قال هو معنى يصير به الادمي على الخصوص
اهلا لوجوب الحقوق عليه وقد يفسر بالامان والضمان وهي متقاربة قوله ولا يجوز جعله
حالا من فاعل لا يرقبون الخ لان الحال تقتضي المقارنة وهم في حال عدم المراعاة فان حمل
على ما يشمل ارضاهم اما ظاهرا او باطنا مع مقارنته لارضائهم في الجملة لكن عدم المراعاة
الواقع جزا الظهور ولا ظفر متاخر عنه لتسببه وترتبه عليه والارضاء المذكور
متقدم على الظهور فلا يصح تقدمه على المراعاة التي هي حال له وهذا المانع في هذا الوجه
وهذا رد على من جعله حالا منه كما ذهب اليه بعض المفسرين ونقله ابو البقاء رحمه
الله واشار الى رده ولما احتمال نفي المقيد تكلف لا داعي له قوله ولان المراد
اثبات ارضائهم الخ فالاستبطان الاخفا في الباطن وهو من قوله وتابى قلوبهم يعني
ان بين هذين الحالين منافاة ظاهرة لا ان حال الارضا بالافواه فقط حالة اخفا الكفر

والبغض مداراة لهم وهذه حالة مجامعة بالعداوة مناقضة لهذه الحالة فلا وجه لتقييد
احدهما بالاخرى والفرق بين هذا الوجه الذي قبله ان الملائم في الاول التقييد
اللازم من الشرط والحالية تقتضي المقارنة والملائم فيهما الا ان بين الحالين تضادا
يابى اجتماعهما وتقييد احدهما بالاخرى لان المراد بعدم المراعاة انهم لا يبقوا عليهم
اي لا يرحموهم ولا يرقوا لهم في ايقاع المكروه بهم وهذه مجامعة لما في معنى تلك الحال
فالملائم في نفس ما جعل الحال منه لا من خارج وهو الشرط فاعرفه فان الفرق بين
الوجهين خفي وقد وقع للمحشي هنا كلام مختل ينتج شيئا غير لائق لئلا تحيدوا عنه
قوله يتمردون لا عقيدة تزعهم الخ اشارة الى دفع ما يقال ان الكفر اقبح من الفسق
فما معنى وصف الكفار في مقام الذم به وان الكفر فسق فما وجه اخراج البعض بقوله
اكثرهم بان المراد بالفسق التمرد وارتكاب ما لا يليق بالمروءة مما يقبح حتى عند الكفرة
ويجر المذمة ويجعل صاحبه احدوثة كالغدر والكذب ونحوه مما يجتنبه بعض
الكفرة ايضا فلذا وصف به اكثرهم بعد تقرير كفرهم وتزعهم بالزاي المعجمة والعين
المهملة بمعنى يكفهم ويمنعهم فالورع قريب منه والتنادي التحابي والتباعد
والاحدوثة ما يتحدث به من القبائح مما اشتهر قوله اشتروا بآيات الله ثمنا الخ
يعني انه استعارة تبعية تصريحية ويشبهها مكنية وهي تشبيه الآيات بالمتاع او مجاز
مرسل باستعمال المقيد وهو الاشتراء في المطلق وهو الاستبدال كالمرسن ولذا انعدى
الى الثمنية بنفسه وادخلت الباء على ما دخل في مقابلة وقد مر الكلام فيه مفصلا وقوله
بالقرآن قيل او التوراة ان اريد بالذين كفروا اليهود وكان ينبغي له ذكر ما سيأتي من ربما
قوله بحصر الحجاج اي بحبسهم ومنعهم والحجاج جمع حاج والعمار جمع عامر وهو الذي
يأتي بالعمرة ويصح ان يريد به المجاورين بالحرم والذين يعمرونه مطلقا وان اريد
بالسبيل الدين فهو مجاز وان اريد به سبيل البيت فهو حقيقة وفي الكلام مضاف
مقدر او النسبة الاضافية متجوز فيها وفي قوله الحجاج والعمار اشارة الى ان صد
بمعنى منع متعد يقال صده عن كذا اذا صرفه وقد يكون لازما بمعنى اعرض
قوله ساء ما كانوا يعملون عملهم هذا الخ يجوز في ساء ان تكون على بابها من التعدي ومفعوله
محذوف اي ساءهم عملهم الذي كانوا يعملونه وان تكون جارية مجرى بئس فتحول
الى فعل بالضم ويمتنع تصرفها وتصير للذم ويكون المخصوص بالذم محذوفا وكلام المصنف
رحمه الله ظاهر في الثاني فالمخصوص محذوف اي ساء العمل ما كانوا يعملون وليس
الاشارة بقوله عملهم او هو تفسير لقوله ما كانوا يعملون والمراد بيان تحصيل المعنى
لا ان ما مصدرية لان ذلك يحتمل الموصولية والمصدرية وعليهما فالمراد به ما يعني من
صدهم عن سبيل الله وما معه واليه الاشارة بقوله هذا او المراد به ما تضمنه
الجملة المذكورة بعده فيكون لاجل التفسير فلا يكون تكريرا قوله فهو تفسير لا تكرير
الخ يخالفه على الاول فانه تكرير للتاكيد او ليس بتكرير لما سيذكر بقوله وقيل الخ

وما في التفسير

وما في التفسير الآخر من خلاف الظاهر وتفكيك الضمائر لكون المراعين والموفين
الناقضين مرضية وفي المدارك ولا تكرار لان الاول على الخصوص لقوله فيكم والثاني
على العموم لقوله في مؤمن لقوله لا يرقبون في مؤمن بعد نزول الآية وقوله في الناقضين
اي الناكثين للعهد والاعراب الذين جمعهم ابو سفيان رضي الله عنه للاستعانة
لهم على حرب النبي صلى الله عليه وسلم فالكلام القليل لمقام ابي سفيان رضي الله عنه
وقوله عن الكفر لم يقل ونقض العهد لاستلزامه له قوله اعتراض للحث الخ اي جملة
معترضة بين فان تابوا وان نكثوا التاكيد لما اعترضت فيه ويعلمون منزل منزلة
اللازم او مفعوله مقدر اي يعلمون ما فصلناه وفي قوله على تأمل الخ اشارة الى ان
العلم كناية عن التفكر والتدبر او مجاز بعلاقة السببية لان المقصود حثهم على التفكر
في تأمل آيات الله وتدبرها وقوله وخصال التائبين وقع في بعض النسخ او بدل الواو
والاولى اولى قوله وان نكثوا ما بايعوا عليه الخ يعني ان النكث شامل للردة ونقض
العهد فيجوز ان يفسر بكل منهما كما ذهب اليه بعض المفسرين وصاحب الكشاف جمع
بينهما وله وجه ورجح ما فعله المصنف رحمه الله بان كلا منهما سبب للقتل ولا حاجة الى
ضمهما قوله وطعنوا في دينكم بصريح التكذيب الخ انما اشترط صريح التكذيب والتقبيح
لان كل كافر اصلي او مرتد لا يخلو عن تكذيب له وتقبيح لكن الذي يوجب قتله اعلانه
بذلك الا ان المنير قال في تفسيره لو طعن الذمي في ديننا اسم اهل دينه [illegible]
فاذا بلغنا ذلك كان نقضا للعهد وهذا احسن من قوله يقتل للطعن لانه نقض العهد
وجاهر به وهو مما [illegible] فاله المصنف رحمه الله الا ان يعم التصريح بما يجعل تصريحه لاهل دينه
فان قلت كان الظاهر وطعنوا لانه ما قبله على التفسير بكاف للقتل والقتال
قلت النقض بالقول ولا بد منه حتى يباح القتال وتخصيص الاظهار بما كان
قولا ليعلم منه ما كان بالفعل بالطريق الاولى ولما كان السابق لبيان نقض العهد
قولا وفعلا لم يكن في الآية دلالة على ان الذمي اذا طعن في الدين ومن الطعن في الدين
سب النبي صلى الله عليه وسلم دلالة على انه ينتقض عهده ويباح قتله وايضا صريح الآية
انه اذا وجد منه نقض العهد او الردة مع الطعن قتل فكيف تدل على القتل بمجرد الطعن
وقال الجصاص في احكام القرآن ان الآية تدل على ان اهل الذمة ممنوعون من اظهار
الطعن في دين الاسلام وهو يشهد لقول من قال من الفقهاء انه اذا اظهر شتم النبي صلى الله
عليه وسلم من اهل الذمة فقد نقض عهده ووجب قتله وقال اصحابنا يعزر ولا يقتل
وهو قول الثوري والمنقول عن مالك والشافعي وهو قول الليث قتله وافتى به ابن الهمام
كما في شرح الهداية وفيه كلام مفصل في الفروع والحاصل انه كان الظاهر ان يقول او طعنوا
لان كلا منهما كاف في استحقاق القتل والقتال دون الواو يعني او يقصد ان الطعن نقض
العهد فهو من عطف الخاص على العام ولا يكون الا بالواو فاعلم ان للطعن موقعا عظيما
مع القتال وبما فيه يتولى من نقضه وللطعن ذنبا وهو فهم لم يصل له
[illegible] قوله فقاتلوا ائمة الكفر الخ يعني المراد بائمة الكفر
مطلق الحربيين وقد وضع فيه الظاهر موضع الضمير وسموا ائمة لانهم صاروا بذلك رؤساء

شعب منهم على غيرهم في زعمهم والتقديم بالجر معطوف على الرياسة وأحقا منصوب خبر
بعد خبر لصار أو المراد رؤساء الكفر وتخصيصهم لأنهم أهم لأنه لا يقتل غيرهم قوله
أو للمنع عندهم لأنهم فيه نظر وفسر المراد بأئمة الكفر والذين وإن قوله للمنع عطف
على المعنى المفهوم من الكلام أي لرياستهم أو للمنع الخ وفي قوله لأن غيرهم أهم
ذا أول أولى معنى والثاني أنسب لفظا وتخصيص القتل بالرؤساء لا ينافي وجوب
قتل غيرهم كما أشار إليه المصنف رحمه الله والظاهر أنه يشير إلى ما في الكشاف بعينه أن
تخصيص المقاتلة بهم لأن قتلهم أهم أو ليمتنعوا عما هم عليه ويرجعوا إلى الحق قال في
... أي ليكن غرضكم في مقاتلتهم بعد ما وجد منهم ما وجد من العظائم أن تكون
المقاتلة سببا في انتهائهم عما هم عليه وهذا من غاية كرمه وفضله وعوده على
المسيء بالرحمة كلما عاد انتهى نعم معطوف على قوله لأن غيرهم احتمال لغيرهم أو هو
راجع إلى تفسير النكث بالردة والمراد أنه لا يقتل [illegible] قوله بتحقيق
الهمزتين على الأصل والتصريح باللحن تبع فيه الزمخشري وقد قرأ نافع وابن كثير
وأبو عمرو بهمزتين ثانيتهما بين بين ولا ألف بينهما والكوفيون وابن ذكوان عن
ابن عامر بتحقيقهما من غير إدخال ألف وهشام كذلك إلا أنه أدخل بينهما ألفا
هذا هو المشهور بين القراء السبعة ونقل أبو حيان عن نافع المد بين الهمزتين
والياء فأما قراءة التحقيق وبين بين فضعفها جماعة من النحويين كالفارسي ومنهم من أنكر
التسهيل بين بين وقرأ بياء خفيفة الكسرة وأما القراءة بالياء فارتضاها الفارسي وجماعة
والزمخشري جعلها لحنا وخطأه أبو حيان رحمه الله فيه لأنه قراءة رأس النحاة والقراء
أبو عمرو وقراءة ابن كثير ونافع وأما الاعتذار عنه بأن مراده إبدالها عند البصريين
ولا حرج على الناقل فلا وجه له لأنه مع القراءة بها كيف يكون البصري والكوفي فإنها صحيحة
رواية ودراية وأما الاعتذار بأن مراده بكونه لحنا أنه لم يقرأ بها في السبعة كما ذكر
في التيسير فلا يناقض كلامه في الكشاف قوله في المفصل إذا اجتمعت همزتان في كلمة
فالوجه قلب الثانية حرف لين كما في آدم وأئمة لأنه حكاية قول النحويين لا القراء
فخطأ أيضا لما عرفت أنه مذهب صحيح للقراء ولا يضر كونه لم يثبت من طريق التيسير
قوله أئمة أفعلة كحمار وأحمرة وأصله أأممة فنقلت حركة الميم إلى الهمزة وأدغمت
فلما ثقل اجتماع الهمزتين فحاسه بإبدال [illegible] تحقيقهما أو إدخال ألف للفصل
بينهما ففيها خمس قراءات اتفق عليها لا أربعة عشر تحقيق الهمزتين وجعل
الثانية بين بين بلا إدخال ألف وبه والخامسة ياء صحيحة وكلها صحيحة لا وجه
لإنكارها فتفصيلها في النشر قوله على الحقيقة الخ ليس المراد بالحقيقة ما يقابل
المجاز بل المراد معناه اللغوي وهو ما تحقق وثبت أي ليست أيمانهم وما حلفوا
عليه أيمانا لأنهم نقضوها ولم يفوا بها وإن كانت يمينا في الشرع عند الشافعي
وعند أبي حنيفة يمين الكافر ليست يمينا معتدا بها شرعا فالنفي عنده على الحقيقة
بمعناها المتبادر منها وثمرة الخلاف أنه لو أسلم بعد يمين انعقدت في كفره ثم حنث

هل يلزمه

٤٢٥

رحمه الله

هل يلزمه الكفارة فعند أبي حنيفة لا تلزمه الكفارة وعند الشافعي رضي الله عنه تلزمه واستدل
بأنه تعالى وصفها بالنكث بقوله وإن نكثوا أيمانهم والنكث لا يكون حيث لا يمين والجواب
بأن ذلك باعتبار اعتقادهم أنه يمين [illegible] والخطاب للمؤمنين فإن
قيل الاستدلال بالنكث على اليمين إشارة أو اقتضاء ولا إيمان لهم عبارة فترجح قيل بل
يأول جمعا بين الأدلة وفيه نظر لأنه إذا كان لا بد من التأويل في أحد الجانبين فتأويل غير
الصريح أولى وما قيل إنه [illegible] ما قيل في تفسيره أنه أراد نفي الاعتداد بها لا نفي
أصلها وإن كان هو المتبادر بخلاف كلام الزمخشري فإنه لنفي أصلها فكان الأولى أن يعبر بما
هو صريح في مراده ليوافق استدلاله الآتي قوله وفيه دليل على أن الذمي إذا طعن في الإسلام
فقد نكث عهده فيه من الكلام فيه وقد قيل عليه أنه ليس في محله ومحله بعد قوله وطعنوا في
دينكم وفي الدلالة على كل حال بحث ولذا [illegible] أنه نبي من عدم تدبر كلامه فإنه
لا يتم الاستدلال إلا بعد بيان أن أيمانهم لا يعتد بها من جهة عدم الوفاء إذ لو وفوا بها لم
يكن منهم طعن ولا نقض للعهد وهو شيء ثالث [illegible] بحيث يكون الطعن نقضا للعهد فجعله
سببا مستقلا ولولاه لم يدل على ذلك لأنه يدل على أنهما يجريان مجرى [illegible] لا كل واحد منهما
وبه سقط بحث من حيث لا يدري [illegible] في قوله ولا الطاعنين أشكل لأنه أدخل اللام في جواب
إن الشرطية وهو خطأ كذا شهير في عبارات المصنفين كما في شرح المغني وعندي أنه
ليس بخطأ لأن المراد ولا فلو كان لم [illegible] لكان الخ كما هو المعروف في تمهيد الاستدلال لا إن فاللام
واقعة في جواب لو المحذوفة للاختصار كما صرح به في [illegible] الحنفية الخ بتخفيفه
قوله الوثوق عليه لا منه بمعنى الاعتماد ولذا عداه بعلى قوله وقرأ ابن عامر لا إيمان الخ أي
قراءة بكسر الهمزة فإما أن يكون بمعنى الإيمان المرادف للإسلام أو بمعنى الأمان على أنه مصدر
آمنه إيمانا بمعنى أعطاه الأمان فإنه يستعمل المصدر بمعنى الحاصل بالمصدر يعني الأمان ولو
أبقي على أصل معناه صح أيضا وإنما نفي عنهم لأن مشركي العرب ليس لهم إلا الإسلام أو السيف
قوله وتشبث به الخ أي تمسك به وجه التمسك أنه نفي إيمان من نكث والمرتد ناكث ونفيه
مع أنه يثبت منه نفي للاعتداد به وصحته ووجه ضعفه أنه ليس نصا فيما ذكر لاحتمال معان
أخر ومع الاحتمال يسقط الاستدلال لأنه يحتمل نفي الإيمان عن المشركين حتى يسلموا
أو نفي قوم معينين في المستقبل وأنه طبع على قلوبهم فلا يصدر منهم إيمان أصلا أو يكون
المراد أن المخولين لا إيمان لهم حتى [illegible] يعني أن المانع من قتلهم أخذ من
أمان العهد وقد نقضوه أو الإيمان وقد جرحوه وبهذا أسقط [illegible] أن وصف
أئمة الكفر بأنهم لا إسلام لهم أو لا إيمان تكرار يستغنى عنه قوله لكنه الخ من تعريض
واتصال الأذية لا اتصال أو إفعال يتضمن معنى الإلصاق وقوله ليكن غرضكم الخ إشارة إلى أن
الترجي من المخاطبين لا من الله قوله تحريض على القتال لأن الهمزة دخلت على النفي للإنكار
الخ في نسخة المبالغة في الفعل وفي نسخة في القتال وجعلها بمعنى لا ينبغي دون أن الاستفهام
فيه للإنكار والاستفهام الإنكاري في معنى النفي ونفي النفي إثبات على أبلغ وجه ولأن
الإنكار لا ينافي أن الترك مستقبح [illegible] فأفاد بطريق برهاني أن إيجاده أمر مطلوب مرغوب فيه فيفيد

الحث والتحريض عليه دخولا عن قوله في الكشاف دخلت الهمزة على لا تقاتلون تقريرا بانتفاء المقاتلة
ومعناه الحض عليها على سبيل المبالغة لانه قيل عليه ان التقرير له معنيان الحمل على
الاقرار ويتعدى بالباء كما في الصحاح والتثبيت بمعنى جعله ثابتا في قراره ويتعدى
باللام والظاهر هنا الثاني لكن تعديته بالباء تقتضي خلافه وهو مدفوع بانا لا نسلم ان المعنى
على الثاني لان المراد الحمل على الاقرار بانهم لا يقاتلون فيفضي الى التحريض على القتال ومنهم
من قال ان الباء للتقرير بمعنى التصديق ولا يخفى سماجته ومنهم من قال ان التقرير
بمعنى التثبيت يتعدى بالباء ايضا يقال قررت بالمكان ورد بانه لا نزاع في انه يستعمل بالباء
وهي بمعنى في لكنه لا تدخل على موضعه ومحل الاستقرار على المستقر لانها فاعل وقوله
حلفاء قريش وخزاعة حلفاء النبي صلى الله عليه وسلم قوله حين تشاوروا في دار الندوة
الخ فذكرت القصة مفصلة والواقع فيها الهم بالاخراج لا الاخراج وانما خرج بنفسه باذن الله
له فان قيل ان اريد ما وقع في دار الندوة منا الهم بالاخراج او الحبس او القتل فليس
الهم فيه بالاخراج فقط والذي استقر رايهم عليه هو القتل لا الاخراج فما وجه التخصيص قلت
تخصيصه لانه هو الذي وقع في الخارج بما يضاهيه ما يترتب على همهم وان لم يكن بفعلهم
بل بما سبق لحكمة وما عداه لم يقع بالذكر لانه هو المقتضي للتحريض لا غيره مما لم يظهر
له اثر وقيل انه اقتصر على الادنى ليعلم غيره بطريق اولى ولا يخفى عليه انه ليس بادنى
من الحبس كما توهم لان ابقاه موثقا في بيعده وهو المقتضي للتبريح بالجوع والتهديد بانه منه
بلا شبهة وكونهم اليهود باباه الباقي وعدم التربية عليه ولذا امرضه قوله بالمعاداة والمقاتلة
قال الامام يعني بالقتال يوم بدر لانهم حين سمع العرب بالخروج للعير قالوا لا نرجع حتى
نستاصل محمدا او نقتل شعبه او نقاتل حلفا خزاعة وهذا اولى لا الا ان يثبت وتركه المص رحمه الله
لما فيه من التكرار قوله اتتركون قتالهم خشية ان ينالكم الخ يعني انه اقيم فيه السبب مقام
المسبب والعلة مقام المعلول لان المنكر في الحقيقة ترك القتال لخوف العدو فالله احق
ان تخشوه وفي اعرابه وجوه فقيل الله احق مبتدأ وخبر وان تخشوه بدل من الجلالة
او بتقدير حرف جر اي بان تخشوه وقيل ان تخشوه مبتدأ احق خبره والجملة خبر الله
قوله فان قضية الايمان ان لا يخشى الا الله القضية هنا المقتضى اي مقتضى ايمان المؤمن
الذي يحقق انه لا ضار ولا نافع الا الله ولا يقدر احد على ضرر ونفع الا بمشيئته ان لا يخاف
الا الله ومن خاف الله خاف منه كل شيء والحصر من حذف متعلق احق المقتضي
للعموم اي احق من كل شيء بالخشية فلا ينبغي ان يخشى سواه قوله امر بالقتال بعد
بيان موجبه وهو كل واحد من الامور الثلاثة فكيف بها اذا اجتمعت والتوبيخ من قوله
الا تقاتلون وتخشونهم والتوعد من قوله فالله احق ان تخشوه لان معناه لا تتركوا
امره كما يقتضيه النص وان تاخر لفظا لترتبها عليه قوله والتمكن من نيلهم
واذلالهم اشارة الى ان اللام للعاقبة ذلك ويحتمل انه اشارة الى ان اسناده الى
الله مجاز لانه الذي مكنهم منه فاقدرهم عليه وقيل لان قوله بايديكم كالتصريح بانه

مثل

مثل هذه الافعال التي تصلح للباري فعل له وانما للعبد الكسب بصرف القوى والالات وليس الحمل
على الاسناد المجازي مرضيا عند العارف باساليب الكلام ولا الالزام بالاتفاق على امتناع كذب الله
بايديكم وكذب الله بالسنة الكفار بوارد لما مر مرارا ان مجرد خلق الفعل لا يصحح اسناده الى
الخالق ما لم يصلح محلا له وامتناع ما ذكر انما هو من شناعة العبارة اذ لا يقال يا خالق القاذورات
ولا القردة والزناة والمكذبين ولا يخفى ما فيه فانه تعالى لا يصلح محلا للقتل ولا للضرب
ونحوه مما قصد بالاذلال وانما هو خالق له والفعل لا يستحق نسبته الى خالقه وان كان هو
الفاعل الحقيقي للفرق بينه وبين الفاعل اللغوي اذ لا يقال كتب الله بيده زيد على انه
حقيقة بلا شبهة مع انه لا شناعة فيه لقوله كتب الله فما ذكر غير مسلم قوله يعني بني
خزاعة الخ هم حلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين عاهد قريشا عام الحديبية على
ان لا يعينوا عليهم بني بكر وكان فيهم قوما مؤمنين وقوله وقيل بطونا هو منصوب بمعنى
بقوله او البطن فرقة من القبيلة كما مر وسبا بن يحياب يصرف ولا يصرف اسم بلدة
قيس ولقب عبد شمس بن يعرب وهم قبائل اليمن فعند اتباع ان المراد بقوم مؤمنين
قوم باعيانهم ولو حمل على العموم صح لان كل مؤمن يسر بقتل الكفار وقوله ابشروا فان
الايمان يعني التشفي والفرح القريب فتح مكة ويدل عليه قول ابن عباس رضي الله
عنهما ان قوله تعالى الا تقاتلون الخ ترغيب في فتح مكة وادعى عليه ان هذه السورة نزلت
بعد الفتح فكيف يكون سببا ترغيبا في فتحها واجيب بانه اول ما نزل بعد
الفتح وهذا قبله وفاسد عمرها الباقي من عمرهم ومعلوم من قتال الفتح وما وقع فيه
الدلالة على عمومه لكل الشركين ومنهم من البيت وقوله والاية من المعجزات
اي لما فيه من الاخبار عن الغيب فهي من اعجاز القرآن الدال على تصديق النبي صلى
الله عليه وسلم ولفظ الاية لكان اولى قوله ابتداء اخبار الخ اي بعض المشركين
يتوب الله عليه فيترك كفره كما وقع ذلك وقراءة النصب باضمار ان ونصبه في جواب
الامر وهي قراءة ابي عمرو في رواية عنه ويعقوب قال الزجاج وتوبة الله على من يشاء
واقعة قاتلوا ام لم يقاتلوا والمنصوب في جواب الامر مسبب عنه فلا وجه لادخال التوبة
في جوابه فلذا قال بعضهم انه تعالى لما امرهم بالمقاتلة شق ذلك على بعضهم فاذا
قاتلوا اجرى فتاب عليه التوبة من تلك الكراهة فيصير المعنى ان تقاتلوهم يعذبهم
الله ويتب عليكم من كراهة قتالهم والذي يظهر ان التوبة للكفار والمعنى ان قتالهم
كان سببا لاسلام كثير منهم لما تاق من نصر المؤمنين وعز الاسلام من غير تكلف والى
اشار المص رحمه الله فلا حاجة الى ما قاله ابن جني من انه كقولك ان تزرني احسن اليك
واعط زيدا كذا على ان السبب عن ذلك جميع الامرين لان كل واحد مسبب باستقلاله
فانه تعسف والمعنى الذي ذكره المص رحمه الله هو الذي في قوله تعالى اذا جاء نصر الله
والفتح ورايت الناس يدخلون في دين الله افواجا فتح قوله من جملة ما اجيب

سعد

وهو المعنى بعطفه التوهم وما قيل ان قراءة الرفع على مراعاة المعنى حيث ذكر مضارع مرفوع
بعد مجزوم هو جواب الامر فنبه به ان المعنى ويتوب الله على من يشاء على تقدير انه ان المنافقين
لما يبدون من نبائكم وضعفه الحلبي وعلى قراءة النصب في مراعاة للفظ اذ عطف على المجزوم
منصوب بتقدير نصبه فيوهم انه لا وجه له ولا ينبغي ان يتصدى بعضه فانه على الرفع مستأنف
لا تعلق له بما قبله قوله خطاب للمؤمنين الخ الخالصين المخلصين والمنافقين لكراهة بعضهم
منهم ذلك المنافقين وانما عمه ليناسب ما بعده وام المنقطعة بمعنى بل والهمزة والاضراب
فيها للانتقال من امر الى اخر وجعل الاول كأن لم يذكر والحسبان بكسر الحاء مصدر حسب
بمعنى ظن وبفتحها مصدر حسب بمعنى عد والاضراب هنا عن امرهم بالقتال الى توبيخهم
على الجبن قوله بمعنى المرة اي المقدرة مع بلى قوله ولم يتبين الخلص منكم اشارة الى ان
لما كلم نافية بينهما فرق مذكور في النحو وهنا اشار لمعنى النظم كما في الكشاف بعينه ونفي العلم
انه يخالف بظاهره اوله اخره لدلالة اوله على ان العلم مجاز عن التمييز والتبيين بمعنى
مجازا مرسلا باستعماله في لازم معناه واخره على انه كناية عن نفي المعلوم اي لم يوجد ذلك
اذ لو وجد كان معلوما له تعالى فهو نفي له بطريق برهاني بليغ واجاب
بانه اشارة الى انه استعمل لنفي الوجود مبالغة في نفي التبيين وما ذكره اولا حاصل
المعنى وذلك لانه خطاب للمؤمنين الغافلين وحث على ما حضهم عليه بقوله قاتلوهم
يعذبهم الله بايديكم فاذا ادخلوا على الجهاد ان يتبين الحال او لم يوجد فيما بينهم مجاهد
مخلص دل على انهم ان لم يقاتلوا لم يكونوا مخلصين وان الاخلاص اذا لم يظهر اثره
بالجهاد في سبيل الله ومضادة الكفار كلا اخلاص ولو فسر العلم بالتبيين مجازا
لم يفد هذه المبالغة انتهى ولذا قيل لم يرد به تفسير الاية على ان يكون الخلص منصوبا
بمعنى التبيين فانه يتعدى لكن تقول تبينت الامر فتبين اي عرفته لمنافاته
ما سيجي ومن غيرهم متعلق به لتضمنه معنى الامتياز قوله من حيث ان تعلق
العلم به مستلزم لوقوعه قيل قوله في الكشاف المعنى انكم لا تتركون على ما انتم عليه
حتى يتبين الخلص منكم يقتضي ان تصرف المبالغة الى الثبوت يعني ان الحمل
على التوبيخ والانكار فنفي العلم في التحقيق اثبات له على وجه الانكار فاذا اريد
بالعلم المعلوم يكون مبالغة في ثبوت المعلوم لان العلم كالبرهان على المعلوم من حيث ان تعلقه
على ان قوله مستلزم على صيغة الفاعل واما اذا حمل المبالغة على المبالغة في النفي فظاهره
غير مستقيم لان انتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم الا بعد المساواة وحينئذ هو لازم
فلا وجه للتعبير بالملزوم الا ان يقرأ مستلزم بفتح الزاي لكنه خلاف الظاهر من
المعهود في الاستعمال وقد تابعه من بعده وقد قيل ايضا ان مراد المص رحمه الله
ان نفي العلم دليل على عدمه والمذكور هو الاول وعلى هذا فالوجه ان يقال من حيث ان
نفي علم الله مستلزم لعدمه اذ لو لم يكن معدوما وجب علم الله به لاحاطة علمه بجميع
الاشيا انتهى وعندي انه هذا كله تعسف غير محتاج اليه وان قول صاحب الكشاف

سنان

سعدي

قوله من حيث ان تعلق العلم به مستلزم لوقوعه اقول فيه ان الانسب بالمقام عكس هذا لان نفي اللازم لا يستلزم نفي الملزوم بل العكس الا ان يحمل على فتح الزاي لكنه خلاف الاستعمال سنان افندي كذا

ليس

ليس اشارة الى ان المبالغة في الاثبات بل اشارة الى ان ينفي بالمستوى على شرف الوقوع
كما صرح به وانما استعمله فاش من لان معنى كلامه انه نفي العلم في الاية
واريد نفي المعلوم فمعناه لم يجاهدوا وعلى الملزوم وجه لانه برهاني اذ لو وقع جهادهم
علمه الله اذ تعلق علم الله بانه يستلزم وقوعه ويستلزمه والا لم يطابق علمه الواقع
فهو محال لان عدم علمه به واقعا يقتضي عدم وقوعه اذ لو وقع دخل في الكون
بلا علم وهو محال ايضا وهو من باب الكناية واللزوم فيه معلوم فتأمل
الى تحريف العبارة وتغيير ما قصد به قوله عطف على جاهدوا وجوز فيه الحالية ايضا وفسر
الوليجة بالبطانة لانها من الولوج وهو الدخول وكل شي ادخلته في شي وليس منه فهو وليجة
ويكون للمفرد وغيره بلفظ واحد وقد يجمع على ولائج وما موصولة مبتدا وفي الاصل
ومن بيان له ومنه خبره وافادة لما توقع الوقوع معروفة في العربية قوله يعلم غرضكم
منه الخ مميز منه اشار الى ان او الخاذكر وكونه يعلم الغرض منه يعلم من صيغة المبالغة
ومقام التوعد والا فليس في النظم ما يدل عليه وما يتوهم من الاية من انه لا يعلم الاشيا
قبل وقوعها كما ذهب اليه هشام واستدل بقوله ولما يعلم الله ووجه الاشارة ان يعلمون
مستقبل فيدل على خلاف ما ذكر ولما كان نفيه يستعمل لنفي الصحة والجواز ونفي اللياقة
كلا ينبغي ونحو به لبطابق الواقع ويطابق الواقع فانه عرفوها ولذلك قدم
بعضهم بانه بمعنى ما يجيء وهو خير بعد المعنى حتى صار حقيقة فيه فلا وجه لحمله
على ظاهره كما قيل قوله شاهدين المساجد الخ يعني انه جمع مضاف فيعم في سياق النفي و
فيه المسجد الحرام دخولا اوليا اذ نفي الجمع يدل على النفي عن كل فرد فيلزم نفيه عن الفرد
المعين بطريق الكناية وما مر في البقرة من ان الكتاب اكثر من الكتب مبني على ان
استغراق المفرد اشمل وقد مر ما فيه قوله وقيل هو المراد الخ يعني المراد من مساجد الله
المسجد الحرام وعبر عنه بالجمع اما ذكر او لان كل موضع منه مسجد ولم يحمل على العموم والجنس
لان الكلام فيه وقوله امام لا يتيسر الظهر جعل المسجد الحرام كالامام للمساجد لتوجه محاريبها
اليه توجه المقتدي لجهة امامه فيكون التعبير عنه بالجمع مجاز علاقته ما ذكر ولما فتح
فكيف تثبت للمبالغة والمعنى الذي قصده المص رحمه الله فلا تغتر بمن قال ان معناها احد
قوله باظهار الشرك وتكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم يعني ان شهادتهم على انفسهم
مجاز عن الاظهار لان من اظهر فعلا فكانه شهد به على نفسه واثبته لها وقوله
حال من الواو اي في يعمروا وقوله بيان من شاهدين لا تجارة المتضادين تصديق
للمعبود بعبادته فيما فيه الكفر بذلك وقيل ان الشهادة على ظاهرها والمراد قولهم
لبيك لا شريك لك اجابة ونحوه والمص رحمه الله لما راى ان حقيقة الشهادة انما تكون على الغير
فهذا الوجه ابلغ وادق اقتصر عليه وقوله روي انه لما اسر الخ اخرجه ابن جرير
وابن المنذر وابن ابي حاتم نحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما وقوله نحجب الكعبة
نخدمها ونكون بوابين لها وليس المراد نكسيها كما قيل لان الحاجب اشتهر بمعنى
البواب وجمعه حجبة والحجيج جمع او اسم جمع للحاج وفك العاني بمعنى اطلاق الاسير

سنان افندي

سنان

ذلك الوقت اعتاقه وقوله فنزلت اي الاية ما كان للمشركين الخ وهذا يقتضي ان العباس
رضي الله عنه لم يكن حينئذ مسلما وفيه كلام وقوله بما قالوه متعلق بحبطت وجملة في النار هم
خالدون عطف على جملة حبطت على انه خبر اخر لاولئك وهم فصل يفيد الحصر
دون عصاة المؤمنين وقوله لاجله اي لاجل الشرك لا بسبب الخلود فيه وفيه رد على المعتزلة
في جعله الاعمال يعني الكبائر بناء على الاعتزال قوله انما يستقيم عمارتها الخ تستقيم بمعنى
تصح فان الذي يصح منه ويكون من العمارة سواء كانت بالمكث فيه للعبادة او بالبناء والفرش
ونحوه من كان ذا الكمال العلمي والعملي وهو كناية عن الايمان الظاهر فانه يكون بالنطق
بما ذكر وما ظهر وتحققه شرعا باقامة واجباته فلا يقال انه توقفه على الايمان بالله واليوم
الاخر ظاهر واما توقفه على ما بعده خصوصا الزكاة فغير ظاهر ويتكلف له بان تقيم الصلاة
بعض ما يحصل به العمارة ومن لا يبذل المال للزكاة الواجبة لا يبذله لعمارتها وان
الفقراء يحضرون المساجد للزكاة فتعمر بهم فانه تكلف بغير غنية عنه والصيانة
ترك ما لا يليق به كالحديث في المسجد فانه مكروه كما يدل عليه ان التصدق في
المسجد مكروه لانه لا يلزم اداؤها فيه قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى من حضوره فيه لا اختفاء
الخ هو حديث قدسي روي بمعناه من طرق لكن قال ابن حجر رحمه الله انه لم يجده هكذا
في كتب الحديث وفي الطبراني عن سلمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من توضأ
في بيته فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد فهو زائر الله وحق على المزور ان يكرم زائره
وكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقولون ان بيوت الله في الارض المساجد وان
حقا على الله ان يكرم من زاره فيها وله شواهد اخر قوله وانما لم يذكر الايمان بالرسول صلى
الله عليه وسلم الخ يعني كان الظاهر ان يقال انما امن بالله ورسوله صلى الله عليه
وسلم لكنه ترك للمبالغة في ذكر الايمان بالرسالة دلالة على انهما كشيء واحد اذا ذكر احدهما
فهم الاخر على انه اشير بذكر المبدأ والمعاد الى الايمان بكل ما يجب الايمان به ومن جملته
رسالته صلى الله عليه وسلم كما في قوله تعالى امنا بالله وباليوم الاخر فليس كما ظن انه لم
يذكر لفائدة الطيبي وفيه سبقه احدهم الايمان ودلالته على ما ذكر بطريق الكناية قوله
ولذا قوله واقام الصلاة الخ فان المفهوم المقصود منها ليس الا الاعمال التي
اتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والاتيان بتلك الاعمال يستلزم الايمان به
اذ هي لا تتلقى الا منه كما ان الايمان بالمبدأ والمعاد كذلك فلا غبار عليه قوله اي في
ابواب الدين الخ الخشية كالخوف وقد يفرق بينهما والمحاذير جمع محذور وقوله
فان الخشية تعليل للتخصيص بابواب الدين وجواب للسؤال الذي اورده في الكشاف
فقال فان قلت كيف قيل لم يخش الا الله والمؤمن يخشى المحاذير ولا يتمالك ان يخشاها
قلت هي الخشية والتقوى في ابواب الدين وان لا يختار على رضى الله تعالى رضى غيره
لتوقع مخوف فاذا اعترضه امران احدهما حق الله والاخر حق نفسه خاف الله
الله ويؤثر حق الله على حق نفسه وقيل كانوا يخشون الاصنام ويرجونها فاريد

طيبي
الى ما ظن ان ذكر الكلام دلالة على ذكره وليس فيه بيان الفائدة فرطي ذكره صح

ظ لتوقع

نفي

[illegible]

٤٣٨

نفي تلك الخشية عنهم يعني الخشية المقصورة على الله هي الخشية في امر الدين وعدم اختيار
رضى الغير على رضى الله وقوله يتمالك عنه اي يقدر على الامتناع عنه قوله ذكره بصيغة
التوقع الخ قال النحرير يعني ان المؤمنين وان ذكروا باسم الاشارة بعد التهذيب باوصاف
مرضية يوجب ان يكونوا من المهتدين الا ان توسط كلمة عسى في هذا المقام يناسب ان يكون
لحسم اطماع الكافرين وعدم اتكال المؤمنين الا للاطماع وسلوك سنن الملوك ثم كونها للقصد سنن
الى الوجوب وتقييد عليه الاوصاف المذكورة وان اوجبت الاهتداء ولكن الثبات عليه
مما لا يعلمه غير الله والعبرة للعاقبة فانهم وان عدوا في الشرع اهتداء لكن قد يطرأ عليه العدم
فكلمة التوقع يجوز ان يكون لهذا او ما ذكر في فايدته من قطع اطماع المشركين في حيز
النفي وبيانه بانهم لا سيما كالمهم الخ غير مسلم عندهم لزعمهم انهم على الحق وغيرهم على الباطل ولكنه
ما ارتضاه وجه هو معنى قول المصنف رحمه الله ومنعا للمؤمنين الخ والنظر الى العاقبة هنا
لا يناسب المقام الذي يقتضي تفضيل المؤمنين عليهم في الحال ولذا لم يجعله المصنف رحمه
الله وجها مستقلا بل ضمه وانما زعم الكفرة انهم يحمون خلاف الثبات اليه بعض نظر
الحق فجعل انكارهم بمنزلة العدم وبني الكلام على الحقيقة كما في قوله لا ريب فيه فتدبر
قوله مصدر سقى وعمر بالتخفيف لا من عمر المشدد وانما يقال في عمر الانسان لا في المكان
وتشبيه المعنى بالجثة لا يحسن فلذا احتيج الى تقدير في الاول او في الثاني وقوله ويؤيده
الاول قراءة من قرأ سقاة بضم السين جمع ساقي وعمرة بفتحتين جمع عامر فانه تشبيه ذات
بذات كما في الوجه الاول ويؤيده ايضا قوله لا يستوون اذ على غيره يحتاج الى تقدير لا يستوون
في اعمالهم فيرجع الى نفي المساواة بين الاعمال نفسها قوله والمعنى انكار ان يشبه المشركون
واعمالهم المحبطة الخ اشار الى وجهي التقدير بالجمع بينهما وان كلا منهما يستلزم للاخر فلم
يعطف باو وان قيل انه اولى وما ذكره بناء على الصحيح المختار من ان المفاضلة بين سنان
المسلمين والكفار كما يقتضيه ظاهر النظم ومنهم من جعل المفاضلة بين المسلمين كما وقع في
صحيح مسلم ان الاية نزلت في الصحابة رضي الله عنهم اذ قال بعضهم لا ابالي ان لا اعمل عملا
بعد ان اسقي الحاج وقال الاخر لا ابالي ان لا اعمل عملا بعد ان اعمر المسجد الحرام وقال الاخر
الجهاد الا انه قيل ان قوله اعظم درجة يوهمه لكنه سياتي ما يدفعه قوله اي الكفرة ظلمة الخ
في قوله هداهم ووفقهم للحق اشارة الى ان الهداية ليست مطلق الدلالة لانه لا يناسب
المقام وقوله وقيل المراد الخ لا يخفى ضعفه فان من يسوي ان لم يكن مسلما فغير
عن التفسير الاول وان كان مسلما فلا معنى لصدور ذلك منه قوله اعلى رتبة
واكثر كرامة الخ يعني انه اما استطراد لتفضيل من اتصف بهذه الصفات على غيره
من المسلمين او لتفضيلهم على اهل السقاية والعمارة وهم وان لم يكن لهم درجة عند الله
جاء على زعمهم ووهمهم وقوله دونكم جار على الوجهين قوله نعيم مقيم دائم يعني ان المقيم
استعارة للدائم قال ابو حيان رحمه الله لما وصف الله المؤمنين بثلاث صفات الايمان
والهجرة والجهاد بالنفس والمال قابلهم على ذلك بالتبشير بثلاثة الرحمة والرضوان والجنة

فيه ابالرحمة في مقابلة الايمان لتوقفها عليه ولانها اعم النعم واسبقها كما ان الايمان هو السابق
وثنى بالرضوان الذي هو نهاية الاحسان في مقابلة الجهاد الذي فيه بذل الانفس والاموال
ثم ثلث بالجنان في مقابلة الهجرة وترك الاوطان اشارة الى انهم لما آثروا تركها ابدلهم
دار السرور الجنان والدار التي هي في جواره وفي الحديث الصحيح يقول الله سبحانه وتعالى يا اهل
الجنة هل رضيتم فيقولون كيف لا نرضى وقد باعدتنا عن نارك وادخلتنا جنتك
فيقول لكم عندي افضل من ذلك فيقولون وما افضل من ذلك فيقول احل لكم رضاي
فلا اسخط عليكم بعدها ابدا وقرئ يبشرهم بفتح الياء وسكون الباء وضم الشين والتخفيف
من الثلاثي وقوله وقداء التنبيه والتعريف يعني انه للتعظيم ووجه دلالة التنكير على
التعظيم ما ذكره ولا يخفى حسن تعبيره بانه وراء ذلك وجعل المبشر هو الله فيه من اللطف
بهم ما لا يخفى قوله اكد الخلود الخ يعني ان التاكيد هنا لدفع التجوز لان الخلود حقيقة طول
المكث لا ينقطع فهو لم يتجوز دونه اي بالنسبة الى علمهم الذي استحقوه به او يستحق عنه
ما في الدنيا من النعيم قوله نزلت في المهاجرين فانهم لما امروا بالهجرة الخ كذا اخرجه الثعلبي
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان قبل فتح مكة لا يتم الايمان الا بالهجرة ومصارمة
الاقارب الكفرة وقطع موالاتهم فشق ذلك عليهم فلما نزلت هذه الاية هاجروا وجعل الرجل
يأتيه ابوه او اخوه او ابنه فلا يلتفت اليه ولا ينفق عليه ثم رخص لهم بعد ذلك وهذا يقتضي
ان هذه الاية نزلت قبل الفتح ولا ينافي كون السورة نزلت بعد الفتح لان المراد معظمها
وصدرها فلا يرد ما قاله الامام الصحيح ان هذه السورة نزلت بعد فتح مكة فكيف يمكن
حمل هذه الاية على ما ذكروه وقال ابو حيان لم يذكر الابناء هنا لان الاولياء اهل الراي والمشورة
والابناء تبع لهم الى ذلك وذكر في الاية الاتية لانها في ذكر المحبة وهم احب الى كل احد
وقوله نزلت في التسعة هذا مروي عن مقاتل وذكره في الكشاف قلت حبل الله
الجهاد فتضمن المعنى جاهدوا في الجهاد قلت وكونه بانه ليس حقيقة فيه وقد يراد
به غير ذلك لتخلصه وهو المراد قوله ينصرونكم عن الايمان الخ تعليل للنهي وقوله لقوله
ان استحبوا الخ بيان لوجه التفسير الثاني لانه يشعر بالردة بحسب الظاهر وقوله الحادث
اشارة الى ان تعدية استحب بعلى لتضمنه معنى ما ذكره ما يتعدى بها وقرئ
بالضاد المعجمة من التحريض وهو الحث وبالصاد المهملة من الحرص وقع كل منهما في
النسخ وهما متقاربان معنى والاولى اولى قوله لوضعهم الموالاة في غير محلها فهو
معنى الظلم لغة وهو صادق على المعنى الشرعي فان كان المراد من تولهم بعد
النهي والتنبيه على قبحها الظلم بمعنى التعدي والتجاوز عما امر الله به وان كان
قبل ذلك او مطلقا فهو بمعناه اللغوي ووجه وضعه في غير موضعه تركه اخوانه
في الدين الى اعداء الدين وان كانوا اقربا قوله اقرباؤكم الخ فذكر للتعميم والشمول لكون
العشيرة من العشيرة لانه من شانهم واما لكونه من العشرة فلكلا لهم والعشرة عدد كامل
اولانه بينهم عقد نسب كعقد العشرة فانه عقد من العقود وهو معنى بعيد لكن المصنف

نقل ان العشيرة ماخوذة من العشرة

رحمه الله

رحمه الله مسبوق اليه ونفاقها بفتح النون يعني رواجها والرواج ضد الكساد قوله الحب
الاختياري دون الطبيعي الخ المراد بالحب الاختياري هو ايثارهم وتعديهم طاعتهم لا ميل الطبع
فانه امر جبلي لا يمكن تركه ولا يؤاخذ عليه ولا يكلف الانسان بالتحفظ عنه اي بالامتناع عنه
وفي هذه الاية وعيد وتشديد لان كل احد قلما يخلص منه ولذا قيل انها اشد اية نزلت على
الناس كما فصله في الكشاف قوله مواقفها بقاف بعد ما لعين مهملة اي موضع المحاربة التي
تقع فيه وفي نسخة مواقفها بقاف بعد فاء اي محل مصاف الحروب والوقوف لها وهما
متقاربان قوله وموطن يوم حنين الخ تبع فيه هنا ما وقع في الكشاف من انه ظرف زمان
لا يعطف على المكان ولا علم لان كلا منهما يتعلق بالفعل بلا واسطة وظاهر كلامه منعه
مطلقا وظاهر كلام ابي علي الفارسي ومن تبعه جوازه مطلقا كما في قوله واتبعوا في هذه الدنيا
لعنة ويوم القيامة وقيل لا منع من نسق زمان على مكان وبالعكس الا ان الاحسن ان يترك
العاطف في مثله نعم علمت ان للنحاة فيه ثلاثة مذاهب وقال ابن الكيس في البحر ان النحاة
لم يطلقوه وعلته ان الواو تقتضي الاشتراك في العامل وفي جهة التعدي لا نجهة تعدي
الزمان غير جهة تعدي المكان ونسبتهما مختلفة وما قيل ان مراد الزمخشري انه لا يجوز
عطفه هنا لان مواطن مجرور بفي ويوم منصوب على الظرفية فلو كان معطوفا عليه لجر
مدفوع بان العطف هنا على المحل لا على اللفظ فوجود في لا يضر ولكون ظرف الزمان
ينتصب على الظرفية مطلقا وظرف المكان يشترط فيه الابهام لا دخل له في منع العطف
وان توهمه بعضهم فان قلت كيف يقال زرتك في الدار وفي يوم الخميس ولا يجوز تعلق
حرفي جر بعامل واحد بمعنى واحد بدون تبعية فضلا عن ان يجوز قلت اذا
اعتبر التغاير الاعتباري في العامل بالاطلاق والتقييد كما مر فيكلا دين في امثاله
من ثم فاعتبار التغاير الحقيقي في الظرفين اولى بالجواز منه فتأمله لم يرد كونه في
تلك المسئلة وقال النحرير ليس المراد انه ليس بينهما مناسبة مصححة للعطف فانه ظاهر
الفساد بل ان كلا منهما يتعلق بالفعل بلا توسط عاطف كسائر المتعلقات لا يعطف
بعضها على بعض وانما يعطف على البعض ما هو من جنسه ولا يتعلق به استقلالا نحو
ضربت زيدا وعمرا وصمت يوم الجمعة ويوم الخميس ونحوه فلذا احتيل من عطف المكان
على المكان او الزمان على الزمان بتقدير مضاف او بجعل الموطن اسم زمان تخلصا
وانه بعيد عن الفهم ثم انه في الكشاف اوجب انتصاب يوم حنين بمضمر وهو نصركم وانه
من عطف الجمل لان اذ بدل من يوم حنين فيلزم كون زمان الاعجاب بالكثرة ظرفا
للنصر الواقع في المواطن الكثيرة لاتحاد الفعل لتقيد المعطوف بما يتقيد به المعطوف
عليه وبالعكس بحسب الظاهر كما تقول قام زيد يوم الجمعة وعمرو وعلمه
ويوم حنين متقيد بزمان الاعجاب بالكثرة لان العامل ينسحب على البدل والمبدل
منه جميعا فكذا المواطن واللازم باطل اذ لا اعجاب بالكثرة في المواطن فاشتمل ما قيل
انما يلزم لو كان المبدل منه في حكم النتيجة مع العاطف لتوله الى نصركم في مواطن كثيرة

حين

اذا اعجبتكم وليس كذلك اذ ماله نصركم في مواطن واذ اعجبتكم ثم انه قال في الكشاف منع
ظاهر بوجه الى ان الفعل في المتعاطفين لا يلزم ان يكون واحدا بحيث لا يكون له تعدد
افراد كضربت زيدا اليوم وعمرا قبله وامس به حين يقوم وحيث يقعد الى غير ذلك فلا
يلزم من تقييده في حق المعطوف بعد تقييده في حق المعطوف عليه بذلك ولا نسلم ان
هذا هو الاصل حتى يحتاج عنه الى دليل واما ما يقال ان هذه النكتة تدفع اصل
السؤال ايضا لان الزمان انما لم يعطف على المكان لو كان ذلك الفعل واحدا وليس
بلازم لجواز تغاير الفعلين ففيه نظر انتهى وكلامه سنتحرى وهو بعينه ما في شرح الكشاف بل
لا دفعه الا بما المذكور يجعل البدل قيدا للمبدل منه فانه لا وجه له وهو تحامل على الشارح
غير مسموع **قوله** ويجوز ان يقدر في ايام مواطن مثله اهو في صحيح النسخ وقد وقع في كثيره
منه ويجوز ان يقدر وفي مواطن ايام وهو سهو من الناسخ فيكون عطف يوم حنين على مثال
الملائكة وجبريل كانه قيل نصركم الله في اوقات كثيرة ووقت اعجابكم بكثرتكم الخ ولا
يرد عليه ما قيل ان المقام لا يساعد عليه لانه غير وارد لتفضيل بعض الوقائع طيبي
على بعض حتى يجعل كل المواطن توطئة ليوم حنين كالملائكة اذ ليس يوم حنين بافضل من يوم
بدر وهو فتح الفتوح وسيد الوقعات وبه نالوا الفتح المعلى والدرجات العلى
لان القصد في مثله الى ان ذلك الفرد فيه من المزية ما صيره مغايرا للجنس لان المزية
ليس المراد بها الشرف وكثرة الثواب فقط حتى يتوهم هذا بل ما يشمل كون شانه عجيبا
بما وقع فيه غريبا كالظفر بعد الباس والفرج بعد الشدة الى غير ذلك من المزايا فان قلت
لم صنع هنا ولم يصنعه في سورة هود في قوله في هذه الدنيا ويوم القيامة قلت
قوله فسرها هناك بالدارين اشارة الى انها ظرفا مكان تاويلا وهذا لا ياتي هنا فتدبر
كانه ابدال قوله اذ اعجبتكم الخ هنا اورد على ما ذهب اليه في الكشاف من انه مانع على
تقدير جواز عطف احد الظرفين على الاخر الا ان يقدر منصوبا باذكر بعد ان اعتقد ان
انه لا وجه له وما ابداه المص رحمه الله وتحقيقه يعلم مما قدمناه وقوله فيما اضيف اليه
المعطوف يعني الاعجاب بالكثرة والمضاف اليه اذ لكونه به لا مقصود ابالنسبة جعله
معطوفا او المراد بالاضافة التقييد **قوله** وحنين واد بين مكة والطائف على ثلاثة
اميال من مكة والطلقاء جمع طليق وهو المطلق من اسر ونحوه وغلب على الذين
من عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بالاطلاق يوم الفتح وقوله هوازن وثقيف
قبيلتان معروفتان والظاهر انه مفعول حارب والفاعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقوله والمسلمون بالرفع لكن كان الظاهر وثقيفا بالنصب لانه منصرف
فقيل انه منعه من الصرف لمشاكلة هوازن ولا يخفى انه اسم القبيلة فيصرف لانه على انه منع ثقيفا من الصرف وصرفه
بمعنى حي ويمنع لانه بمعنى قبيلة فلا وجه للتردد فيه **قوله** فقال النبي صلى الله عليه
وسلم او ابو بكر رضي الله عنه او غيره من المسلمين وهو سلمة بن سلامة قال الامام
اسناده الى النبي صلى الله عليه وسلم بعيد لعظم نظره صلى الله عليه وسلم عن كل شي

سوى الله

سوى الله ولكونه غير منصوص عليه رواية كما في الدر وقوله لن نغلب مجهول ومن قلة اي غلبة
بسبب القلة ناشئة عنها والمراد اثبات الغلبة بالكثرة كناية واعجابا بكثرتهم اي قالوه
لما اعجبتهم كثرتهم فادركتهم غير ذلك وان كان من بعضهم لان القوم يؤخذون
بفعل بعضهم قيل والحكمة ان الله اراد ان يظهر ان غلبتهم بتائيده الالهي لا بقلة
ولا كثرة وقوله ادرك المسلمين اعجابهم اي شامته وجاسه والقل بفتح وتشديد بالمهملة
يقع على الواحد وغيره وقوله في مركزه اي مقره ومحله الاول **قوله** ليس معه الا عمه العباس رضي
الله عنه اخذا بلجامه الخ هذه رواية لكنه قيل الصحيح ما في رواية اخرى من انه لما طلعنا
اهل مكة فتقوا اقتصبه الاعدا العزيزة في المسلمين والنبي صلى الله عليه وسلم على بغلته وهي
بغلته الشهباء لا يتخلخل ومعه العباس رضي الله عنه اخذ بلجامه وابن عمه ابو سفيان
ابن الحارث وابنه جعفر وعلي بن ابي طالب وربيعة بن الحارث والفضل بن عباس واسامة
ابن زيد وايمن بن عبيد وهو قتل بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وهؤلاء من اهل بيته
وثبت معه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فكانوا عشرة رجال ولذا قال العباس رضي الله عنه

نصرنا رسول الله في الحرب تسعة ۞ وقد فر من قد فر منهم واقشعوا
وعاشرنا لاقى الحمام بنفسه ۞ بما مسه في الله لا يتوجع

ولذا قيل ان المص رحمه الله لم يصب فيما ذكر **قوله** وثباتك بعد انهزام الاقران الصحابة
رضي الله عنهم اتفقوا على انه صلى الله عليه وسلم كان اشجع الناس وكانوا اذا اشتد الحرب
اتقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وناهيك بمعنى يكفيك وحسبك
دليلا عليه تقول هذا رجل ناهيك من رجل وتنهيك من رجل وتنهاك من رجل بمعنى
فيه التفرد المذكور وغيره والمراد به المدح كانه ينهاك عن تطلب غيره وهو مستعمل الى
زائد وركوبه صلى الله عليه وسلم البغلة ايضا اظهار للثبات وانه لم يخطر بباله مفارقة
القتال وقوله صيتا بالتشديد اي جهوري الصوت شديده وهو بيان لسبب تخصيصه
بالامر وقوله يا اصحاب الشجرة اي يا اصحاب بيعة الرضوان المذكورة في قوله تعالى لقد
رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقوله يا اصحاب البقرة قيل هم المذكورون
في قوله تعالى امن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون وقيل الذين انزل
عليهم سورة البقرة وقيل المراد الذين حفظوها فانهم عظماء الصحابة رضي الله عنهم
قوله فكروا عنقا واحدا اي رجعوا جماعة واحدة او دفعة واحدة من قوله فظلت اعناقهم
لها خاضعين اي رؤساؤهم وجماعاتهم فهو بضم العين والنون وتسكن ويجوز فتحهما
بمعنى مسرعين **قوله** حمي الوطيس اصل معنى الوطيس التنور وهذه استعارة بليغة
ومعناه اشتد الحرب وفيه نكتة اخرى ذكرها من شرح لها وهي ما قاله ياقوت في معجم البلدان
ان اوطاس واد في ديار هوازن وبه كانت وقعة حنين فلذا قال النبي صلى الله عليه
وسلم حمي الوطيس وذلك حين استعرت الحرب وهو اول من قالها واسم الوادي [illegible]
[illegible] من جمع وطيس [illegible] وايمان فهنم تورية فانظر لفصاحته صلى الله عليه وسلم
وتناهيه في البلاغة ورميه بسهام البراعة الى اغراضه ثم التنور وقيل نقرة

في حجر يوقد في النار ويطبخ اللحم ويقال وطيت الشي وطيا اذا اكديته واثرت فيه
واحثيت التراب ورميه نعتقم الكلام عليه ورب الكعبة قسم وقوله انفر مو لخبر ويشير للتمييز
قوله شيأ من الاغنا يعني شيأ نصبه اما على انه مفعول مطلق ان اريد الاغنا او مفعول
به على تضمنه معنى الاعطا اي لم يعط شيأ يدفع حاجتكم او لم يكفه شيأ من امر العدو
قوله برحبت اي سعتها الخ اي ما مصدرية والبا للملابسة والمصاحبة اي ضاقت
مع سعتها عليكم وهو استعارة تبعية اما لعدم وجدان مكان يترددن به امنين مطمئنين
او انهم لا يجلسون في مكان كما لا يجلس في المكان الضيق قوله ولئتم الكفار ظهوركم قال
الراغب في مفرداته ولئت سعي كذا وولئت عني كذا اقبلت به عليه قال تعالى
فول وجهك شطر المسجد الحرام واذا عدي بعن لفظا او تقديرا اقتضى معنى الاعراض وترك
قربه انتهى فجعله في الاصل متعديا الى مفعولين وتعديته بعن لتضمنه معنى الاعراض وهو
غير مراد هنا واما الاقبال فانما جاء من كون الوجه مفعولا فقد عرفت وجه ما ذكره فانه
انما يعتمد في اللغة عليه ومن لم يقف على مراده اعترض عليه وقال ولى توليه ادبر كما في القاموس
فلا حاجة الى تعديه لمفعولين وتبعه من قال ان ما ذكره المصنف رحمه الله لا وجه له والتضمين
خلاف الاصل وكيف يتوهم ما ذكروه مع قوله فلا تولوهم الادبار وغيره من الايات التي
وقع فيها متعديا لمفعولين وانما غرهم كلام القاموس وليس بحجة في مثله قوله وقوله
الى خلفنا اشارة الى استفادة الادبار قوله رحمته التي سكنوا بها وامنوا اي النصر
وانهزام الكفار واطمينان قلوبهم للكر بعد الفر ونحوه ولا حاجة الى تخصيص الرحمة
مع شمولها للكل بحة في ذلك الموطن قوله على رسوله وعلى المؤمنين الذين انهزموا
الخ لا ان الاصل عدم اعادة الجار في مثله اشار الى نكتة وهي بيان التفاوت
بينهما فانهم قلقوا واضطربوا حتى فروا فكانت سكينتهم اطمينان قلوبهم وهو صلى الله
عليه وسلم ومن معه ثبتوا من غير اضطراب فسكينتهم بمعاينة الرسول صلى الله عليه وسلم
الملايكة وظهور علامات ذلك كم بعده وقوله وقيل الخ يعني المراد بالمؤمنين قبل
ولو اخر نكتة اعادة الجار عند الكلام اولى لجريه فيهما وفيه نظر ثم انه على الوجه الاول
كلمة ثم في محلها خلافا لما اختاره وعلى الوجه الاخير يكون التراخي في الاخبار او باعتبار
المجموع لان انزال الملايكة بعد الانهزام لا التراخي الرتبي لبعده قوله باعينكم يعني
ان الرؤية بصرية وان المراد نفي الرؤية حقيقة لا انهم راوها او المراد ...
وان المراد لم يروا مثله قبل ذلك وكما اختلف في عددهم اختلف ايضا هل قاتلوا
ام لا قوله ولا يواخذه الخ فيه وجه الاختلاف في العدد لانه تعالى قال الم يكفيكم
ان يمدكم ربكم بثلاثة الاف ثم قال ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة الاف
فاضاف الخمسة للثلاثة فصارت ثمانية ومن ادخل الثلاثة فيها قال انها خمسة
فجعلهم نهاية ما وعد به الصابرين ومن قال ستة عشر جعلها بعدد العسكرين
اثني عشر واربعة وهو كلام حسن وقوله في الدنيا نائع فيه الكفر وجنا ودل
عليه قوله ثم يتوب الخ وفسر التوبة بالتوفيق للاسلام منهم وهي من الله بقوله

ذلك

سعدي

حسن

ذلك ولا ينفك عنا اما التوفيق المذكور نفعه يكون وقفه لا يكون فهو المعلق بالمشية لا بقوله
كما يتبادر من النظم فاشار المصنف رحمه الله الى دفعه وقوله ويتفضل عليهم اشارة الى انه
ليس بطريق الوجوب كما تقول المعتزلة قوله يروى ان ناسا منهم الخ هذا الحديث في رواية البخاري
عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم بنحوه وقوله ما كنا نعدل بالاحساب اي لا نسوي بها شيا
بل نختارها ونقدمها على غيرها والحسب ما يعد من المفاخر واراد ان اختيارهم ذلك
فخر وشغفهم وقوله وقد سبي الخ جملة حالية معترضة بين اثنا كلامهم وسبايا جمع سبية
بمعنى مسبية اي ماسورة والذراري جمع ذرية وقوله فشانه اي فليلزم شانه وهو
ما اختاره وقوله ومن لا اي من لم تطب نفسه وقوله وليكن قرضا اي بمثله وكانه
من حمله على حقيقته والعرفا جمع عريف وهو من يؤمر على فرقة من العسكر ليعرف احوالهم
كالنقيب وقوله فليرفعوا الينا اي يعلمونا به من قولهم رفعت القصة للامير وقوله فرفعوا
انهم قد رضوا اي رفعوه الى النبي صلى الله عليه وسلم كما اعلموه به قوله نجس باطنهم الخ نجس بالفتح
مصدر فيحتاج الى تقدير مضاف او تجوز وان كان صفة كما ذكره الجوهري فلا بد من تقدير
موصوف مفرد لفظا مجموع معنى ليصح الاخبار به عن الجمع اي جنس نجس ونحوه وقوله
لخبث باطنهم اي هو مجاز عن خبث الباطن وفساد العقيدة فهو استعارة لذلك او لانهم
يجتنبون كما يجتنب النجس فالوجه لما قيل ان المناسب تقديم الوجه الثالث على الثاني لاشتراكه
مع الاول في عدم كون الكلام على التشبيه للمبالغة والوجوب اما للمبالغة في اجتنابهم او المراد وجوب
في الجملة كما في الحرم فلا يرد ما قيل كما يعلم ترك الوجوب وعلى كون المراد ملابستهم النجاسة كالخمر
والخنزير ونحوه فهو حقيقة حينئذ او تغليب قوله وفيه دليل على ان ما الغالب نجاسة نجس
اي متنجس كالبط والدجاج المخلي اذا جعل راسه فيما ينجسه حملا على غالب احواله قوله وعن ابن
عباس رضي الله عنهما فالنجاسة عند حنيفة ذاتية لكن الذي ذهبوا اليه خلافه وقوله الزما جاتانا
لرجس لان هذه القراة وهي قراة ابي حيوة دلت على انه الزم لانه لا يجوز نجسا اتباعا كما يقال عن البرا
ونحوه الحرير في ذرية وعلى قول الفرا هو اتباع لحسن ثم ان المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما
ما ال اليه الرازي وعليه فلا يحل الشرب من اوانيهم ومواكلتهم ونحوه لكنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
والسلف خلافه واحتمال كونه قبل نزول الاية فهو منسوخ بعيد لان الاصل الطهارة والحل فلا ثم
دليل على خلافه وقوله الزما جاء تابعا لقوله الزمني السو ... قوله فلا يقربوا لنجاستهم وانما نهي عن
الاقتراب للمبالغة الخ وكون العلة نجاستهم اذ لم نقل بانها ذاتية لا يقتضي جواز دخول من
اغتسل ولبس ثيابا طاهرة لان خصوص العلة لا يخصص الحكم كما في الاستبراء وجه المبالغة
ان المراد دخوله فالمنع من قربه ابلغ واذا كان المنع عن الحرم يكون المنع من قرب نفس المسجد الحرام
على ظاهره وبالظاهر اخذ ابو حنيفة رحمه الله اذ صرف المنع عن دخول الحرم للحج والعمرة بدليل
قوله تعالى ان خفتم عيلة فانه انما يكون اذا منعوا من دخول الحرم فهو ظاهر وقد نادى علي كرم الله
وجهه بقوله الا لا يحج بعد عامنا هذا مشرك بامر النبي صلى الله عليه وسلم بعثته فلا يقال ان
المنطوق الاية بخلافه قوله وفيه دليل على ان الكفار مخاطبون وجه الدلالة انه نهوا النهي من الاحكام
وكونهم لا ينزجرون به لا يضر بعد معرفته يعني مخاطبتهم بها وانما الخلاف فيه بتوابع النهي الخطاب

سعدي

حيوة

بل يجوز الشرب من اواني الكفار ونحو طعامهم

لم ولكنه كناية عن نهي المؤمنين عن تمكينهم من ذلك كما في نحو لا ارينك ههنا بدليل ان ما قبلها وما بعده خطاب للمؤمنين لا للكفار وسنة براءة نزلت عام حج ابي بكر رضي الله عنه وسنة حجة الوداع هي العاشرة من الهجرة **قوله** نعم اسباب منعهم الخ لانهم لما منعوا شيء ذلك عليهم لانهم كانوا يأتون في الموسم بالميرة والمتاجر لهم والانفاق وجم رزق وهو المنفعة وفي نسخة الارزاق اقوهما بمعنى والعيلة من عال بمعنى افتقر **قوله** من عطايه او بفضله بوجه اخر الخ يعني الفضل بمعنى العطا او التفضل فعلى الاول من ابتدائية او تبعيضية وعلى الثاني سببية ولذا عبر عنه بالباء وقيل ان اتاهم الرحمن للاصل بمخلاف الظاهر فقوله ارسل السماء مدرارا كثير الامطار وتبالة بفتح التاء المثناة الفوقية والباء الموحدة بلدة من بلاد اليمن يضرب المثل في الهون بها فقيل لمن الحجاج وجرش بضم الجيم وفتح الراء المهملة والشين المعجمة مخلاف من مخاليف اليمن اي ناحية منه والمخلاف في اليمن كالرستاق بالعراق واستاروا اي جلبوا لهم الميرة بالكسر وهي الطعام اوجلبه **قوله** وقرى عائلة على انها مصدر الخ يعني انه اما مصدر بوزن فاعلة كالعاقبة او اسم فاعل صفة لموصوف مؤنث مقدر اي حالا عائلة اي مفتقرة فقوله او حال يعني او صفة حال وفي نسخة او حالا بالنصب اي او تقدير خصمة حالا عائلة فهي كلامه تعقيد واخلال لكنه اختصر كلام ابن جني رحمه الله وهو من المصادر التي جاءت على فاعلة كالعاقبة والعافية ومنه قوله تعالى لا تسمع فيها لاغية اي لغوا ومنه قولهم مررت به خاصة اي خصوصا واما قوله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم فيجوز ان يكون مصدرا اي خيانة وان يكون على تقدير نية او عقيدة خائنة وكذا اما ههنا تقدير ان خفتم حالا عائلة انتهى وما قيل انه الظاهر لانه اراد بالحال معنى الصفة فانه مفعول به سواء كان مصدرا او اسم فاعل فاطلق الحال واراد به الصفة فان المعنى وان خفتم حالا عائلة على الاسناد المجازي فحذف الحال واقيمت الصفة مقامه لا يخفى حاله **قوله** وقيده بالمشية الخ يعني ان التعليق بالمشية قد يتوهم انه لا يناسب المقام وسبب النزول وهو خوفهم الفقر فان دفعه بالوعد باغنائهم من غير تردد اولى والتعليق يقتضي التردد فاشار الى انه لم يذكر للتردد بل لبيان انه بارادته لا بسبب لم عموما فانقطعوا اليه واقطعوا النظر عن غيره وليتنبه على انه متفضل به لا واجب عليه لانه لو كان بالايجاب لم يوكل الى الارادة فلا يقال ان هذا لاحاجة الى اخذه من الشرط مع قوله من فضله لان من فضله يفيد انه عطاء واحسان وهذا يفيد انه بغير ايجاب وشتان بينهما وكونه غير عام لكل انسان وعام يفهم من التعليق وقيل انه للتبعية على انه بارادته لا بسعي المرء وحيلته لو كان بالحيل الغنى لوجدتني بنجوم اقطار السماء تعلقي **قوله** لا يؤمنون بها على ما ينبغي الخ لما كانت الاية في حق اهل الكتاب وهم يؤمنون بالله واليوم الاخر نبه على ان ايمانهم لما كان على خلاف ما ينبغي نزل منزلة العدم فانه كلا ايمان لانهم يقولون لا يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى وان النار لن تمسنا الا اياما معدودات واعتقادهم في نعيم الجنة انه ليس

استجهزها ورجع فقتل في المثل الهون من تبالة على الحجاج صح

سعدي

ابن كمال

كما يقول

كما تقول كما من في تفسير قوله ولا بالاخر هم يقولون في البعث وقوله فايمانهم الخ في نسخة فان ايمانهم وعليها فلا غبار على كلامه كما توهم لغفلة النظر **قوله** ما ثبت تحريمه بالكتاب والسنة الخ لما كان كل ما حرمه الله حرمه رسوله صلى الله عليه وسلم وبالعكس فسره بالكتاب والسنة ليسلم من التكرير **قوله** هو الذين يزعمون الخ يعني المراد نبيهم كموسى عليه السلام فانهم بدلوا شريعته واحلوا وحرموا من عند انفسهم اتباعا لاهوائهم فيكون المراد لا يتبعون شريعتنا ولا شريعتهم وبمجموع الامرين سبب لقتالهم وان كان التحريف بعد النسخ ليس علة مستقلة وقوله اعتقادا او عملا ليس قيدا لنفي الكون لا للنسخ **قوله** الذي هو ناسخ سائر الاديان في نسخة ناسخ الاديان وما بمعنى لا زال فيه للاستغراق وهذا ماخوذ من قوله الحق لانهم ان زعموا ليس بحق وكون الشرائع حقا مما لا شبهة فيه فيصرف الى النسخ وابطال العمل بها فيكون بمنطوقه ومفهومه لانه ثابت لا ينسخ وبمفهومه انه ناسخ لما عداه فلا حاجة الى ما قيل ان ثبات الدين يتوقف على عدم المنسوخية لا على ثبوت الناسخية لغيره فيجاب بان المراد ناسخيته لغيره فيجاب بان المراد ناسخيته لغيره وهي تستلزم ثبوته ودين الحق من اضافة الموصوف للصفة او المراد بالحق الله تعالى **قوله** مشتق من جزى دينه اذا قضاه معنى الجزية معروف لكنه اختلف في ماخذها فقيل من الجزاء بمعنى القضاء يقال جزيته بافعل اي جازيته او اصلها الهمز من الجزء والتجزئة لانها طائفة من المال يعطى وقيل انها معرب كزيت وهي الجزية بالفارسية وفي الهداية انها في اللغة فهي من المجازاة **قوله** حال عن الضمير هو فاعل يعطوا او مواتية بالمثناة الفوقية من المواتاة وهي الموافقة وعدم الامتناع والطاعة واليد هنا اما يد المعطي او يد الاخذ وفي الكشاف معناه على ارادة يد المعطي حتى يعطوها عن يد مواتية غير ممتنعة لان من ابى لم يعط بيده بخلاف المطيع المنقاد ولذلك قالوا اعطى بيده اذا انقاد واصحب الا ترى الى قولهم نزع يده عن يد الطاعة كما يقال خلع ربقة الطاعة عن عنقه او حتى يعطوها عن يد الى يد نقدا غير نسيئة لا مبعوثا على يد احد وانما على ارادة يد الاخذ فمعناه حتى يعطوها عن يد قاهرة مستولية او انعام عليهم لان قبولها وترك ارواحهم لهم نعمة عظيمة عليهم وقيل عليه انه لا يترتب فيه ولا يصلح بيانا لعلاقة المجاز لان اعطى بيده وبيده زيادة الباء او تعديته الاعطاء بالباء وبنفسه كما في الاساس ظاهر الدلالة على معنى الاطاعة والانقياد بخلاف اعطى عن يد بمعنى لجعل عن من بيده او بمعنى الباء وبان الصد الى معنى السببية اي صادرا عن يد لافادة منه وعنه والباء ذلك كما صرح به في قوله تعالى وانزلنا بالمعصرات في قراءة عكرمة ولما علم كونه يد الاخذ فاستعمال اليد في القدرة او النعمة شائع فاعتراضه في التقريب بانه لا دلالة على هذه الاضافات ليس بشيء والعجب ممن قال بعد سماع ما ذكر من بيان مراد الزمخشري وقد نا اورد عليه عندي ان معنى عن يد صادرا عن انقياد لسببه فاليد بمعنى الانقياد والاستسلام كما صرح به صاحب القاموس يعني في معانيها وعن للسببية لان صاحب المغني والزمخشري يجعلوه من معانيها فتبين انه لا حاجة الى ما تكلفه الزمخشري فانه مع كونه مستغنى عنه بما قررناه يرد عليه اعتراض صاحب التقريب فلم يدر ان ما قاله بعينه كلام الزمخشري فقد اتعب نفسه

الاستغناء الجزية

[illegible]

تقريب

سعد

ان اليد تستعمل بمعنى القدرة وبمعنى النعمة

من غير نائبة قوله او عن يدهم يعني مسلّمين يعني المراد به تسليمها بنفسه من غير ان يبعث بها
على يد وكيل او رسول لان القصد فيه التحقير وهذا ينافيه فلذا منع من التوكيل شرعا
وخالف الزمخشري في جعله مع انه نقد غير نسبة وجه واحد الا ان فيه من الجمع بين المعنى
الحقيقي وغيره فتسليم ما بيده عليه قوله او عن غنى لان اليد تكون مجازا عن القدرة
المستلزمة للغنى وهذا لم يذكره الزمخشري بخصوصه قوله او عن يد قاهرة على ان يكون المراد
باليد يد الاخذ يعني ان المراد باليد القهر والقوة فلو صرح به لكان اظهر واخصر
والمراد بالذلة في قوله اذلاء الذلة الظاهرة كوجي العنق والاخذ باللبب ونحوه فلا يرد عليه ابن كمال
انه تكرار مع قوله وهم صاغرون كما قيل وقوله عاجزين اذلاء توضيح للحالين من الفاعل قوله
او عن انعام عليهم الخ فاليد بمعنى الانعام فتكون بمعنى النعمة ايضا وانعام بالجزية اي عدم
قتلهم والاكتفا بالجزية نعمة عظيمة فاليد يد الاخذ وهي عبارة عن انعامه لا عن قدرته واستيلائه على ان اليد تكون بمعنى النعمة وتكون بمعنى الانعام
لا كما في قوله او عن يد قاهرة وفي بعض النسخ قوله او عن انعام مقدم على قوله او من الجزية
وهو اولى من تلخيص الواقع في بعض كان قوله او عن انعام الخ مبني على ان يكون المراد
باليد يد الاخذ كما في قوله او عن يد قاهرة فصل ويجوز في الوجوه الاول كونه حالا عن سعدي
الجزية اي يسلمونها بالانقياد وسلة بايديهم وصادرة عن غنى ويعطونه بالذل
وكاينة عن انعام عليهم ويجوز في الاخير الحالية عن الضمير اي مسلمين نقدا وقوله عن الجزية
معطوف على قوله من الضمير وجعله الزمخشري مع الثاني وجها واحدا وتتميم تحقيقه قوله اذلا
الخ ووجاه بالجيم والهمزة مضبوط مجوس هجر مجوس توطنوا هجر بالتحريك وهي بلدة باليمن
يجوز صرفه وعدمه وهذا ان الزيادة على الكتاب والسنة وتشبيههم باهل الكتاب
لزعمهم ان لهم نبيا اسمه زرادشت وقوله روي ان عمر رضي الله عنه الخ اخرجه البخاري
وقوله فلم يؤخذ منهم الجزية هو مذهب الشافعي لان قتال الكفر واجب وقد عرفنا تركه
في اهل الكتاب بالكتاب وفي المجوس بالخبر فبقي غيرهم على الاصل ولابي حنيفة رحمه
الله ما رواه الزهري ولانه لما جاز استرقاقهم جاز ضرب الجزية عليهم وتمامه في كتب
الفقه وقوله سنوا بهم سنة اهل الكتاب اي اسلكوا بهم طريقتهم واجعلوهم مثلهم وهو
حديث اخرجه مالك في الموطا والشافعي في الام وما روي عن الزهري اخرجه عبد الرزاق
عن معمر قوله واقلها في كل سنة دينار هو مذهب الشافعي رحمه الله ومذهب ابي حنيفة
ما ذكر والغني هو الذي يملك اكثر من عشرة آلاف درهم والفقير الذي لا يملك مائتي
درهم والكسوب بفتح الكاف القادر على الكسب وان لم يكن له حرفة والفقير الغير الكسوب
كالاعمى والمقعد والشيخ الكبير وهذا اذا اسند الامام ومضى اما اذا وضعت بالتراضي
والصلح فيجب ما يتفق عليه وعليه حمل ما استدل به الشافعي رحمه الله فاحفظه
بعد التنبيه لما قاله الامام الجصاص في احكام القرآن اقتضى وجوب قتالهم الى ان تؤخذ
منهم الجزية على وجه الصغار والذلة انه لا يكون لهم ذمة اذا تسلطوا على المسلمين بالولاية
ونفاذ الامر والنهي اذ كان الله انما جعل لهم الذمة باعطاء الجزية وكونهم صاغرين فواجب

على هذا

على هذا اقل من سلط على المسلمين بالغصب واخذ الضرائب بالظلم وان كان السلطان ولاه
ذلك وان فعله بغير اذنه وامره فهو اولى وهذا يدل على ان هولاء النصارى واليهود الذين
يتولون اعمال السلطان ويظهر منهم الظلم والاستعلاء على المسلمين واخذ الضرائب لا ذمة
لهم وان دماهم مباحة ولو قصد مسلم قتل الاخذ ماله فقد ابيح له قتله في بعض الوجوه
فما بالك بمن هو وقد افتى بقتله وما جرت توليتهم الاعمال المنوطة بالشرع كما في البحر الرائق
وقد ابتلي السلاطين بعد حتى احتاج الناس الى مرخصتهم وتقبيل اياديهم كما كان
في زمن السلطان مراد خان وقع بسبب ذلك فتنة عظيمة لا ينبغي البيان به وقد قلت
في ذلك ● وكم ناس قوما يعودوا انولوا ● وتولوا عن قول رب تعالى ●
● حبوا الطب والامانة فيهم ● فاستباحوا الارواح والاموالا ●
● يقتلون المنافقين من غير حرب ● وكفى الله المؤمنين القتالا ●
ويبسط الكلام فيه ابن القيم رحمه الله قوله انما قاله بعضهم من متقدميهم الخ من بيانية او
تبعيضية وهو الظاهر ونسبة الشيء الشنيع اذا صدر من بعض القوم الى الكل مما
شاع كلامهم تحقيقه وقولهم والدليل الخ فيه لما الحاجة الى دليل وقد صرح به في النظم
نفذ الا بعناد الشبهة وسط النار الخمر واجب بان سد قوله صدر منهم
كلا خنافيهو الذي اثبت باذكر ان صحف منهم غير منكر منهم ولذا اسند الى جميعهم وقيل
معين فيهم ليهود المدينة وهو مستند لا على القول الثاني ولا دلالة في الاية عليه بخصوصه
فتامل وقوله كلهم حرصهم عليه حتى يكادوا ان يهلكهم الحرص قوله عزير بالتنوين الخ قرا
عاصم والكسائي بتنوين عزير والباقون بترك التنوين فالاول على انه اسم عربي مبتدا او
خبر فقال ابو عبيد انه اعجمي لكنه صرف لخفته بالتصغير كنوح ولوط ورد بانه
ليس بمصغر وانما هو اعجمي جاء على هيئة المصغر كسليمان وفيه نظر واما حذف التنوين
فتنويل حذف لالتقاء الساكنين على غير القياس وهو مبتدا او خبرا ايضا ولذا رسم في جميع
المصاحف بالالف او لانه ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة وقيل لانه موصوف بابن
وسابق ساقه وقوله تشبيه النون بحروف العلة فانه حروف العلة تحذف عند التقاء
الساكنين والنون تحرك لدفعه قوله اولان الابن وصف والخبر محذوف الخ من ذهب
الى هذا اخطا بالانصاف لكونه عربيا كما ذكر الجوهري وقال الزمخشري ان هذا القول يحمل
عند منه وحكوه ذكر الشيخ في دلايل الاعجاز ان هذا التوليد حيث قال الاسم اذا وصف
بصفة ثم اخبر عنه فمن كذبه انصرف تكذيبه الى الخبر وصار ذلك الوصف مسلما فلو
كان المقصود بالانكار قولهم عزير ابن الله معبودنا لتوجه الانكار الى كونه معبود الهجه
وحصل تسليم كونه ابنا لله وذلك كفر فقال الامام انه ضعيف اما اولا فلان الخبر
الخ فلم ولما قوله ويمكن ذلك تسليم الوصف ممنوع لانه لا يلزم من كونه مكذبا بالذلك
الخبر كونه مصدقا لذلك الوصف الا ان يقال تخصيص ذلك بالخبرية يدل على ان
ما سواه لا يكذب وهو مبني على دليل خطابي ضعيف وقيل هذا الكلام يحتمل امرا طيبي
اخر وهو ان يقال المراد من اجرا تلك الصفة على الموصوف بنا الخبر عليه فحينئذ يرجع

التكذيب الى جعل ذلك الوصف علة للخبر فبطل ذلك التمحل يعني الوصف للعلية
فانكار الحكم يتضمن انكار علته ولو سلم فلا يستلزم تسليمه ودفع عليه ان انكار الحكم كشف
قد يحتمل ان يكون بواسطة عدم الاتصاف الا ان الوصف كالابنية مثلا منتفي
وفي الابن يحتاج ان القول يعني الوصف وارادته لا يحتاج الى تعقيب الخبر كما ان احدا
اذا قال مقالة ينكرها البعض فلك ينه المنكر فقط قال في الكشف وهو وجه
اخر حسن في دفع التمحل لكنه خلاف الظاهر ايضا لانه يه الي قوله تعالي ذلك قولهم
بافواههم يضاهون قول الذين كفروا وما قيل انه لابد في التمحل غير مسلم ولما سعد
يا ان ما ذكره الشيخ ليس بطرد لا في توجه الانكار الى الخبر ولا في كون الوصف مسلما ش
كما اذا كان الخبر مسلما للكل او للحاكي والوصف غير مسلم فانه اذا اقدر الخبر في الابن
نبيا او حافظ التوراة لا يتوجه الانكار الى الخبر بل الى الوصف ولا يبعد ان يكون
حذف الخبر للاشارة اليه فيندفع المحذور وما قال ان حمل كلام رب العزة عليه تخل ببلاغته
فخبط وخلط غريب مع انه مع اخلاله بالفصاحة والبلاغة كيف ينبغي ذلك ودمل اخلال
المذكور بعينه مع انه لم يرد عليه ما قاله الامام الا علاوة من الضعف في العبارة قوله
مثل معبودنا او صاحبنا ومن ينفذ لانه يؤدي الى تسليم النسب وانكار الخبر المفيد قد تقدم
بيانه على اتم وجه فيل كيف ينكر قولهم صاحبنا فالوجه الاقتصار على معبودنا كما في الكشاف سعدية
اقول مقصوده ان قانون الاستدلال على انكاره سواء كان منكرا في نفسه او لا انه
قد يتوهم في التعقيب القول ان الانكار انما استفيد من قيام الدليل على انه لا معبود الا الله
وغيره ودفع توهم بعض الاذهان القاصرة كما قيل ان الخبر اذا لم يكن منكرا توجه الانكار
الى الوصف المذكور بختنه وها هنا وجه اخر لا يرد عليه شيء مما ذكروه ولم يظهر لي وجه
تركه مع ظهوره وما ظنه من جنابا الزوار وهو ان يكون عزير ابن الله والمسيح ابن الله خبران
عن مبتدا محذوف اي صاحبنا عزير ابن الله والخبر اذا وصف توجه الانكار الى وصفه
نحو هذا الرجل العاقل وهذا هو الوفق لقانون البلاغة وجار على وفق العربية من غير تكلف
ولا غبار عليه قوله استحالة لان الحزن لم يكن الها نازعه ما قبلهم وانما لم ينقل من لم يكن ابن الله سعدي
مع انه للمدعي ولذا قيل ان هذه الالة على كونه ابنا لان ابن الاله لا يكون الا الها لاتحاد ش
الماهية كذا قيل وقيل لما لم يكن عندهم مستقلا بالالوهية لزم كونه ابنا وفيه تامل قوله
تاكيد لنسبة هذا القول اليهم الخ اعترض شراح الكشاف كونه تاكيدا لدفع التجوز عن الكتابة
ولا اشارة اولكون القايل بعض اتباعهم ونحوها مثل كتبته بيدي وابصرته بعيني لانه غير
مناسب ولذا حمله الزمخشري على وجهين الاول انه مجرد لفظ لا معنى له معقول كالمهملات
او انه راي ومذهب لا اثر له في قلوبهم وانما يتكلمون به جهلا او عنادا والكون ارادة المذهب
من القول مستدركة لا ذكر القول بافواههم لا يتعلق بهم كاف في ذلك ترك المصنف رحمه الله
تعالى الاحتمال الثاني ولا دلالة الى المصان كون المراد به التاكيد مع التعجب من تفوههم
بتلك المقالة الفاسدة لا ينافيه المقام كما صرح به العلامة في شرح الكشاف فان التاكيد
لا ينافي اعتبار نكتة اخرى لم يلتفت الي ما ذكر لانه الشايع في امثاله ولانه لا تجوز فيه والملتفل ابن كمال

ان الناس

ان الناس حينئذ ان يقال ومقالتك بافواههم من غير تحقق قوله ذلك قولهم بافواههم ولذا حمله
بعضهم على دفع التجوز في المسند دون الاسناد والقول قد ينسب الى الافواه والى الالسنة
كز ظاهره والاول ابلغ ولذا اسند اليه مما فيه المراد بقوله في الاعيان في نفس الامر فلا يرد عليه ما قيل
المفهومات امور معنوية لا وجود لها في الخارج لشيوع مثله في كلامهم من غير مبالاة به قوله
فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فانقلب مرفوعا وهو نحو لقوله والله لا يهدي كيد الخائنين
اي لا يهديهم في كيدهم والمراد يضاهون فيه او اقوالهم قوله المراد قدماؤهم الخ فالمضاهي من كان في زمنه
منهم لتقدمائهم ومعناه على ان قدمائهم في الكفر على الوجه الذي بعده هو شامل لهم واما كون
المضاهي النصارى ومن قبلهم اليهود فخلاف الظاهر مع ان مضاهاتهم علمت من ضمير الا به ولذا
اخره المصنف رحمه الله لكنه منقول عن قتادة قوله والمضاهاة المشابهة الخ فيقال ضاهيت وضاهات
كما قاله الجوهري وقراءة العامة يضاهون بهاء مضمومة بعدها واو وقرا عاصم بياء مكسورة بعدها
همزة مضمومة وهما بمعنى من المضاهاة وهي المشابهة وهما لغتان وقيل الياء فرع عن الهمزة كما
قالوا قريت وتوضيت واخطيت وقيل الهمزة بدل من الياء لضمها وقد رد بان الياء لا تثبت
في مثله حتى تقلب بل تحذف كراموا من الرمي وقيل انه مأخوذ من قولهم امراة ضهيا بالقصر
وهي التي لا تحيض او لا تحمل لمشابهتها الرجال ويقال امراة ضهيا بالمد كحمراء او ضهياة
سمين بالمد وتاء التانيث وشذ فيه الجمع بين علامتي التانيث وقيل وهو خطأ لاختلاف المادتين
فان الهمزة في ضهيا على لغاتها الثلاث زائدة وفي المضاهاة اصلية ولم يقل احد الهمزة ضهيا
اصلية وياؤها زائدة لان فعيلا لم يثبت في ابنيتهم ولم يقولوا وزنها فعلل لجعلهم لا يثبت
طيبي زيادة الهمزة في ضهيا بالتاء فيستعمن في اللغة الاولى وفيه رد على الزمخشري اذ جعل الهمزة
مزيدة وقال الذي يزنه فعيل ولا يصح عند سيبويه ان تحمل الواو يعني او في كلامه ليكون اشارة
الى القول الاخير فهي ... وما يقال انه يجوز ان يراد بكونه فعيلا مجرد تعداد الحروف ولا وزنه
فعلاء كما صرح به الزجاج لا يناسب ما قصده من الاشتقاق وفيه كلام مفصل في سر الصناعة
لابن جني قوله على فعيل بفتح الفاء مما قاله في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى وآتينا عيسى بن مريم
البينات نحو تان ونرم مضموم فعل اذ لم يثبت فعيل قوله دعاء عليهم بالاهلاك الخ قال الراغب
المقاتلة المحاربة وقوله قاتلهم الله قيل معناه لعنهم وقيل معناه قتلهم والصحيح انه على
المفاعلة والمعنى صار بحيث يتصدى لمحاربة الله فان من قاتل الله فمقتول ومن غالبه فمغلوب
ابن كمال انتهى فعلى الاول هو دعاء عليهم بالاهلاك كما ذكر الى اخره وعلى الثاني المراد منه التعجب من شناعة
قولهم فانها شاعت في ذلك حتى صارت تستعمل في المدح نحو قاتله الله ما افصحه فظهر الفرق
بينهما وانه لا وجه لما قيل انه دعاء عليهم بالاهلاك ونهم التعجب من السياق لان هذه الكلمة لا
تقال الا في موضع التعجب من شناعة فعل قوم او قولهم مع ان تخصيصه بالشناعة
كز شناعة اخرى ومما يتعجب منه ما قيل لا يظهر وجه الدعاء لان الله تعالى يتعقب من قوله
قاتلهم الله والجمل الدعائية في القرآن كثيرة لكنها في كل مقام يراد منه ما يناسبه قوله
بان اطاعوهم في تحريم ما احل الله الخ هذا هو تفسير النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي
الاقتصار عليه لانه لما اتاه عدي بن حاتم وهو يقرؤها قال له انا لم نعبدهم فقال الم يتبعوهم

المنهم الخ هذا اما لان الذين يدعون عبارة عن الاصنام والعائد مقدر والتعبير بالذين على زعمهم
انهم من اولي العلم او بناء على ان سب الصنم سب له كما يقال ضرب الدابة صفع لراكبها او
تغليب العقلاء منهم كالمسيح صلى الله عليه وسلم وعزير لما انه في الكشاف ذكر في سبب النزول
وجهين الاول انهم قالوا عند نزول قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم
لتنتهين عن سب الهتنا او لنهجون الهك والثاني ان المسلمين كانوا يسبون الصنم فنهوا لئلا
يكون سبهم سببا لسب الله واورد على الاول ان وصف الصنم بانها حصب جهنم وبانها
لا تضر ولا تنفع سب لها فكيف ينهى عنه بقوله ولا تسبوا الخ واجيب بانهم اذا
قصدوا بالتلاوة سبهم وغيظهم يستقيم النهي عنه ولا بدع فيه كما ينهى عن التلاوة في المواضع طيبي
المكروهة او معناه لا يقع السب منكم بناء على ما هو في الاية فتصير سببا لسبهم وقيل
السب ذكر المساوي لمجرد التحقير والاهانة وذلك انما هو للاستدلال على عدم صلوحها كشف
للالوهية والمعبودية ومثله لا يسمى سبا وفيه نظر ونبه عليه ان سبب النزول على الثاني سعد
الحوانيت ووصفها بانها حصب جهنم فكيف لا يكون ذلك سبا فالجواب الذي قال سن
النهي عن السب في الحقيقة انما هو عن اظهاره فانه المودي الى سب الله فتامل قوله او لنهجون
الهك فان قيل انهم كانوا يعتقدون بالله وعظمته وان الصنم انما عبدوها لتكون شفعاء
عنده فكيف يسبونه قلت لا يفعلون ذلك صريحا بل يفضي كلامهم اليه كذلك لهم
له ولمن يامر بذلك مثلا وقد فسر بغير علم بقوله او هو حسن جدا وان الغيظ والغضب
ربما حملهم على سب الله كما يرى المسلم قد تحمله شدة غضبه على التكلم بالكفر وعدوا
كعدو بالفتح وعدو وعدوا كالعلو او عدوان كالجحان مصدر عدا عليه بمعنى تعدى وتجاوز
وهو مفعول مطلق لتسبوا من معناه لان السب عدوان او مفعول له او حال مؤكدة
مثل بغير علم وقرئ ابن كثير في رواية عنه عدوا بفتح العين وضم الدال وتشديد الواو
على انه حال قوله وفيه دليل الخ يعني اذا ادت الى معصية راجحة على مصلحة ترك الطاعة وكان
سببا لها بخلاف الطاعة في موضع فيه معصية لا يمكن دفعها وكثيرا ما يشتبهان ولذا لم
يحضر ابن سيرين جنازة اجتمع فيها الرجال والنساء وخالفه الحسن للفرق بينهما كما في الكشاف
وفيه علم مما مر في تفسير قوله تعالى فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين ما هو الصحيح
عند فقهائنا كما افاده شيخنا المقدسي في الرمز من انه لا يترك ما يطلب لمقارنة بدعة
كترك اجابة دعوة لما فيها من الملاهي وصلاة جنازة لنائحة فان قدر على المنع منع والا
صبر وهذا اذا لم يكن مقتدى به والا لا يقعد لان فيه شين الدين وما روي عن ابي
حنيفة رحمه الله انه ابتلي به كان قبل صيرورته اماما يقتدى به وقال الامام
ابو منصور كيف نهانا الله عن سب من يستحق السب لئلا يسب من لا يستحقه وقد
امرنا بقتالهم واذا قاتلناهم قتلونا وقتل المؤمن بغير حق منكر وكذا امر النبي صلى الله عليه
وسلم بالتبليغ والتلاوة عليهم وان كانوا يكذبونه واجاب بان سب
الالهة مباح غير مفروض وقتالهم فرض وكذا التبليغ وما كان مباحا ينهى عما يتولد منه
ويحدث وما كان فرضا لا ينهى عما يتولد منه وعلى هذا يتمم العرف لابي حنيفة فيمن قطع

يد

يد قاطع قصاصا فمات منه فانه يضمن الدية لان استيفاء حقه مباح فاخذ بالمتولد منه والامام اذا
قطع يد السارق فمات لا يضمن لانه مفروض عليه فلم يؤخذ بالمتولد منه انتهى ومنه تعلم انه لا نقض لما قاله الطاعن
ليس على الطاقة قوله من الخير والشر الخ وقوله في الكشاف مثل ذلك التزيين زينا لكل امة عملهم
الكفار سوء عملهم اي خليناهم وشانهم ولم نكفهم حتى حسن عندهم سوء عملهم او امهلنا الشيطان حتى
زين لهم او زيناه في زعمهم وقولهم ان الله تعالى امرنا بهذا او زينه لنا يعني ان ظاهر الاية يقتضي
انه تعالى زين للكافر الكفر وعمله القبيح وتزيين القبيح قبيح والله تعالى عنه على اصول
المعتزلة فلذا اول الاية بوجوه ورجح منها الوجه الثاني لمناسبته لوصف الكفرة قبله والمص
رحمه الله تعالى ذكر وجها اخر وترك ما ذكر لعدم الحاجة اليه عندنا ولم يجعل التشبيه
فيه من قبيل مثل ذلك لخفائه قيل ولا اشياء قوله لكل امة وفيه نظر والمشبه
بالنصب عطف على اسم ان ويجوز رفعه قوله مصدر في موقع الحال او حال الساولة باسم الفاعل
او منصوب بنزع الخافض اي اقسموا بجهد ايمانهم اي اوكدها وقد مر الكلام عليه في المائدة والحكم
الاول الحكم وتطيبون باقتراح الايات قوله لئن جاءتهم اية الخ كانزال الملائكة وغير ذلك
وفيه اشارة الى ان اسلامهم ليس بايمانه عندهم كما يدل عليه قوله لا استحقارهم فالحاجة الى التنبيه
بقوله من مقترحاتهم لا ان يكون لبيان الواقع قوله وليس شيء منها بقدرتي الخ في الكشاف
انما الايات عند الله وهو قادر عليها ولكنه لا ينزلها الا على موجب الحكمة او انما الايات عند الله
لا عندي فكيف اجيبكم اليها واتيكم بها والمص رحمه الله اشار الى ان العندية بمعنى كونها
مقدورة له تعالى والمقصود من الحصر نفي القدرة عن نفسه ليبين انه لا يمكنه ان يجيبهم
بما ... وزاد الزمخشري وجها اخر وهو ان المراد ان الايات منحصرة في المقدورية لا يتعداها عصام
الى النزول بغير حكمة قوله لا يدرك ولم يلتفت اليه المص لما قال النحرير بان فائدة الحصر يعني
فكيف اجيبكم الخ لا تظهر على هذا الوجه ويمكن ان تظهر بانه لا حكمة فيما يطلبونه فلا يمكن
ان يجيبهم به ويمكن ان يقال ان المص بان تقارب الوجهين فجعلهما وجها واحدا وتنزيه
الى هذا من قال العندية من حيث القدرة ومن حيث الاتيان بالمشية اي اقتضته الحكمة
وذلك ان الاية المقترحة اشارة الى ان الضمير راجع للاية لا للايات لان عدم ايمانهم عند مجيء
ما اقترحوه ابلغ في توبيخهم قوله ولو جعل الضمير للايات لكان فيه تنبيه ما لكنه في بعد عصام
عن الايمان وبلوغهم في العناد غاية الامكان ولا يخفى ما فيه الا ان يلاحظ انه باعتبار شمولها
للمقترحة وغيرها فتامل قوله وما يشعركم استفهام انكاري وهو في المعنى نفي وفي بعض
الحواشي ما استفهامية لا نافية والا بقي الفعل بلا فاعل وهو في الدر المصون قوله سن
فاعله ضمير الله اي ما يشعركم الله انه اذا جاءت الايات المقترحة لا يؤمنون وهو تكلف
بعيد وقال السفاقسي انه غير مستقيم لان الله اعلمهم بانهم لا يؤمنون الا ان يحمل على انه
قوله انكر السبب مبالغة في نفي المسبب الخ اشارة الى جواب ما يقال انك اذا قيل لك
اكرم زيدا ابكافيك قلت في انكاره ما ادراك انه اذا اكرمته يكافيني فان قيل
لا اكرمه فانه لا يكافيك قلت في انكاره وما ادراك انه لا يكافيني تريد انا اعلم منه
المكافاة فتقتضي حسن ظن المؤمنين بقولهم المعاندين ان يقال وما يدريكم انها اذا جاءت
يؤمنون فاثبات لا يعكس المعنى اذ انه المعلوم لك النبوة وانت تنكر على من نفى كذا

تقدير اي اهل الدين وخص لانهم عدد نصرهم ويصدون عن الصد او الصدود كما مر قوله يجوز
ان يراد به الكثير من الاحبار الخ يريد ان التعريف في الذين يكنزون للعهد والمعهود اما
الاحبار او الرهبان ولما المسلمون لجري ذكر الفريقين والاولى حمله كما قال الطيبي رحمه الله
على العموم فيدخل فيه الاحبار والرهبان دخولا اوليا وقوله الكثير لبيان الواقع في اصدق الكلام
لانهم ليسوا كذلك جميعا والضن بكسر الضاد كالضنة شدة البخل والمبالغة من التعبير عن
المنع بالكنز الذي اصل معناه الدفن في الارض ويشتقون افتعال من الضنة وهي مردودة
قوله يلتقمونها بالرشا هي جمع رشوة والبا للملابسة اي ياخذونها ملتبسة بها او كما قال
الارشا كان ادفع والبا للسببية وقوله سمي اخذ المال اكلا الخ في الكشاف انه على وجهين
اما ان يستعار الاكل للاخذ الاتي الى قوله اخذ الطعام وتناوله واما على ان الاموال
يؤكل بها فهي سبب للاكل ونحوه تاكل كل ليلة اكافا وقيل عليه لا طايل تحته منع
الاستعارة والاشتراك بتوليه اخذ الطعام وتناوله تجوز والوجه هو الثاني وما قال الفاضل الطيبي
يعني اخذ المال اكلا لان الغرض الاعظم منه ورد بانه استشهد بتمامه على ان تسميتها
شيها والاخذ اعلى المقصود وفائدة الاستعارة المبالغة في انه اخذ بالباطل لان كشف
الاكل هو غاية الاستيلا على الشيء ويعبر قوله بالباطل على هذا زيادة مبالغة ولا
كذلك لو قيل ياخذون وعلى الوجه الاخر التجوز كما قيل اما في الاكل فلانه مجاز
عن الاخذ لان الاكل ملزوم للاخذ كما ان اخذ الطعام مجاز عن اكله لانه لازم له قطب
واما في الاموال فهي مجاز عن الاطعمة التي توكل بها للتعلق بين الاموال والاطعمة
المختصة بها كما ان الاكاف مجاز عن العلف للتعلق بينهما بسبب اشترائه به والعم
رحمه الله اختار ان الاكل مجاز مرسل عن الاخذ بعلاقة العلية والمعلولية وكونه مجازا
في الاسناد لا وجه له فلذا لم يلتفت اليه وفسر سبيل الله بدينه وقريب منه تفسيره
بحكمه قوله ويجوز ان يراد المسلمون الخ وجه الاول ذكره عقب ذمهم ووجه الثاني ان
قوله ولا ينفقونها يشعر بانهم ممن ينفق في سبيل الله لانه المتبادر من النفي وايده
بحديث عمر رضي الله عنه عليه ان الصحابة رضي الله عنهم فهموا منه ذلك وهم
اهل اللسان فيدل على ذلك ولا استدلال بالنظر الى ارادة المشركين فقط لان
المذكور في كلامه انما هو بالنسبة الى تعميمه فانه لا دلالة له على عدم العموم لدخولهم فيه
ولذا اقتصر الحديث عمر رضي الله عنه لا يدل على التخصيص بالمسلمين كما قيل لو اريد حدب
بهم اهل الكتاب بخاصة لقيل ويكنزون فلما قيل والذين يكنزون استينافا
علم ان المراد التعميم والتخصيص بالمسلمين وقد فسر المراد المسلمون ويدخل الاحبار
والرهبان بطريق الاولى وفي التعميم غنية عن هذا كله وحديث عمر رضي الله عنه اخرجه
ابو داود وما ادي زكاته فليس بكنز اخرجه الطبراني والبيهقي في سننه وغيرهما عن ابن
عمر رضي الله عنهما وتفسير الكنز بالكنز المتوعد عليه في الاية بيان لمراده صلى الله
عليه وسلم قوله واما قوله صلى الله عليه وسلم الخ جواب عن السوال بمعارضته ما ذكر للسر
من الحديث وقيل انه كان قبل ان تفرض الزكاة والشيخان حيث اطلقا عنها الحديث

البخاري

البخاري ومسلم وهو المراد والحديث رواه الطبراني والبخاري في تاريخه وقوله الا اذا المستثنى
فيه الجملة من الشرط وجوابه وتصفيحه بسطا ومد ما حتى تصير صفيحة وضمير العذاب
بالكي بها لان يوم الخ تفسير له قوله اي يوم توقد النار ذات حمي الخ يعني ان اصله يا ذكره
عدل عنه للمبالغة لان النار في نفسها ذات حمي فاذا وصفت بانها تحمى دل على شدة توقدها
ثم جعلت مشتعلة على الكنوز فطوي ذكرها وحول الاسناد الى الجار والمجرور فافاد شدة حرارة
الكنوز المكوي بها وقرئ تحمى بالتاء الفوقية باسناده الى النار كاصله وقراءته بالياء الفاعل
ظاهر والتانيث غير حقيقي وبه كاملك قوله وانما قال عليها والمذكور شيئان الخ اي الظاهر
في هذه الضماير التثنية فلم اتى بضمير المؤنث فذكر ان وجهه انه ليس المراد بهما عددا معينا منهما
والجنس الصادق بالقليل والكثير منهما بل الكثير لانه هو الذي يكون كنزا فاتى بضمير الجمع للدلالة
على الكثرة ولو ثنى احتمل خلافه وايده بما روي عن علي كرم الله وجهه كما رواه ابن حبان وابن ابي حاتم
موقوفا عليه والتوجيه الضماير عايدة على الكنوز او الاموال المفهومة من الكلام فيكون الكلام
عاما ولذا اعدل عنه عن الظاهر والتخصيص بالذكر لانهما الاصل الغالب في الاموال لا للتخصيص
والقانون لفظ رومي معرب جمع قوانين وهو في الاصل بمعنى المسطر ثم استعمل بمعنى الاصل
قوله او للفضة الخ وجه اخر وهو ان الضمير للفضة والنفي بها لانه اكثر والناس اليها احوج كما ان
الذهب يعلم منه بالطريق الاولى مع قربه لفظا قوله لان جمعهم واسالهم الخ بيان لوجه تخصيص ما ذكر
بالذكر ولو شغلوا بان غرضهم من جمعها طلب ان يكونوا عند الناس ذوي وجاهة اي رياسة بسبب والرياسة
الغنى من قولهم هو وجه القوم لسيدهم وليس المراد ما تعارفه الناس وان يتنعموا بالمطاعم الشهية
التي تنتفخ بها جنوبهم والملابس البهية ذات البهاء وهو حسن المنظر فلوجاهتهم ورياستهم المعروفة
بوجوههم كان الكي بجباههم ولامتلاء جنوبهم بالطعام كووا عليها ولما لبسوه على ظهورهم كويت قوله
ولانهم ازوروا الخ وجه اخر لان الازورار الانحراف عن السايل وهو بالوجه فيكون سببا لكي الجباه
والاعراض ان يولي عنه جانبه فيناسب الكي والتولية الظهور في غاية الظهور وقوله او لانه فالمقاديم الامام صح
الخ يعني تخصيصها لاشتمالها على اشرف الاعضاء بالذات والاثني الخلف والجنبان اليمين
والشمال فيكون كناية عن جميع البدن فيكل ولم يذكر نكتة لبيان الاقتصار على هذه الاربع
من بين الجهات الست قوله على ارادة القول الخ اي يقال لهم هذا وقوله لنفعها اما اشارة
الى تقدير مضاف او الى محصل معنى الكلام واللام للتعليل ولم تجعل للملك لعدم
جدواه وقوله عين ما [illegible] اشارة الى انهم حصل لهم خلاف ما قصدوه في العاقبة قوله وبال
لتزم يشير الى ان ما مصدرية ولذا يصدق من جنس خبر كان لان في كون الناقصة لها مصدر
كلام ولذا قال بعض النحاة لا مصدر لها الا للتامة وهي الكون ولان المقصود الخبر وكان
اداة كالاستغناء بالصورة اللامية ولذا خالف الزمخشري في تقديره كنتم كما تزين وقدره لم
مضاف وهو وبال [illegible] الموصولة الكي وقوله او ما يكنزونه اشارة الى [illegible]
بتقدير العائد وفي قوله فذوقوا الخ استعارة مكنية وتخييلية او تبعية ولم يلتفت
لقرب [illegible] قوله اي [illegible] عددها الخ [illegible]
مصدر كالشركة [illegible] الكلام [illegible] والبليغ المقدر

الذي يليه وقيل انا قدر المضاف مع عدم الحاجة اليه في تادية المعنى لان المقصود الرد على
المشركين في الزيادة بالنسيء وهو انما يحصل به لا بدونه وفيه نظر قوله متعلق بعدة لانه مصدر
اي كالا كما هو الظاهر فقيل بحسب الاصل وهو كاف للعمل في الظرف لان العدد خرج عن
المصدرية ومعنى بمعناه وهو تكلف لا حاجة اليه وعند ثبت او عند الله معمول له وفي كتاب الله صفة
اثنى عشر ويوم معمول كتاب الله على انه مصدر بمعنى الكتابة او الفاعل خبر ومعنى الاستقرار وفي الاعراب
وجوه اخر مفصلة في محلها ومنها انه بدل من قوله عدة الشهور اي شهور السنة لا يخفى
استغنى عنه فقيل وانما قال انه لدفع الايهام اذ لو قيل عدة الشهور عند الله اثنا عشر
سنة لكان كل سنة منها اثنى عشر شهرا وهو غير وارد لان مراد القائل استحالة ان يكون تلك
الشهور في ابتداء الدنيا كذلك كما في قوله ان يوما عند ربك كالف سنة ونحوه ولا مانع منه فهو
من الزيادة المحضة وفسر الكتاب باللوح وبالحكم لانه يقال كتب الله كذا بمعنى حكم به او قدره
كلها جعله وقدم الاول لانه الظاهر وسالم عن التكرار مع قوله عند الله قوله متعلق بما فيه من معنى الثبوت
الخ اي بما في قوله كتاب الله من معنى الثبوت الدال عليه بمنطوقه او بمتعلقه او بالكتاب
ان كان مصدرا بمعنى الكتابة لا عينا وجثة وانما قال والمعنى الخ لان كونه في اللوح او في
الحكم الالهي ازلي قبل خلقهما فبين ان المراد تشبيهه باعتبار الوقوع ولما كان الوقوع مستمرا
لا يتقيد ابالخلق اشار بقوله منذ خلق الى انه بيان لابتدائه فلا ينافي استمراره وزاد الازمنة
لان المراد بخلق السموات والارض ايجادها وايجاد ما فيها من الجواهر والاعراض والمعنى
انه في ابتداء ايجاد هذا العالم كانت عدتها كذلك وهي على ما كانت عليه فاندفع ما قيل ابن عطية
ان قوله في كتاب الله ليس بمعنى حكمه وقضائه وتقديره لان ذلك قبل خلق السموات والارض
ومنها اي من الاثنى عشر قوله واحد فرد الخ قال النووي في شرح مسلم الاشهر الحرم اربعة ذو
القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر واضيف لهم لان مضرا كانوا يعظمونه وهي ربيعة كانوا يحرمون
رمضان ويسمونه رجب ولذا قال في الحديث رجب مضر الذي بين جمادى وشعبان بيانا
له واختلف في ترتيبها فقيل اولها المحرم واخرها ذو الحجة فهي من شهور عام وقيل اولها
رجب فهي من عامين وقيل اولها ذو القعدة وهو الصحيح لقوله فيها في الحديث ثلاث
متواليات ورجب مضر الذي بين جمادى وعليه ابن المنير في تفسيره انه انما ينبني على ان
اول السنة المحرم وهو حدث في زمن عمر رضي الله عنه وكان يؤرخ قبله بعام الفيل ثم
ارخ في صدر الاسلام بربيع الاول فتامله وقوله وثلاثة سرد اي متوالية من سرد
العدد تابعه والمحرم لا يستعمل بغير ال لكونه علما بالغلبة قوله اي تحريم الاشهر الاربعة
جعل الاشارة اليها لقربها ولا يشكل ذلك بالتعبير لان الالفاظ لا تخفى في حكم
كلمة تخفيف في ذلك الكتاب ولم يلتفت الحجاج لكون العدد كذلك الذي رجحه
الامام بان يكون اربعة محرمة مسلم عند الكتابي وانما القصد الرد عليهم في النسيء والانا
على العدد لان التغريم الذي بعده يقتضيه فتامل قوله وارتكاب حرامها الخ لان
تفسر هتك حرمتها بالقتال فيها وارتكاب حرامها بارتكاب المحرمات على تفسير
الظلم فيهنا عليها او ان تجعل الثاني تفسيرا له اي ارتكاب الحرام فيها فالاضافة على معنى
في او لا دفي ملابسة قوله والجمهور على ان حرمة المقاتلة فيهن منسوخة واختلف في الناسخ

لما

٤٤٧

لما ولذا لم يذكره المصنف رحمه الله للاختلاف فيه مع ان الاصح النسخ وان الظلم مثلا ولا بارتكاب المعاصي
فيهن وتخصيصهن مع انه مطلق لتعظيمهن وان الاثر فيهن اشد من غيره كما في الحرم وشهر رمضان
وحال الاحرام وقوله عن عطاء الخ هو عطاء بن ابي رباح كما هو المراد حيث اطلق وقوله الا ان يقاتلوا بصيغة
المجهول والضمير للمسلمين او المعلوم والضمير للكفار يعني انما استثنى منه الا انه للدفع فلا يمنع منه بل انما
او ان هتك حرمته ليس منهم بل من البادي قوله ويؤيد الاول اي القول بالنسخ المقابل لقول عطا
وبان كون غزوة حنين في شوال وفي القعدة بدلالة صحت عنه فقال الحجة في الاصل
انه حاصر الطائف من مستهل المحرم اربعين يوما وفتحها في صفر وهو يدل على النسخ ايضا
ونقل النسفي عن الواحدي انه خرج لها في سادس شوال وهزمهم فهرب اميرهم مالك بن عوف
مع ثقيف وتحصنوا بالطائف فتبعهم صلى الله عليه وسلم ومعه المسلمون وحاصرهم بقية الشهر
فلما دخل ذو القعدة وهو من الحرم انصرف فاتى الجعرانة فقسم السبي والاموال واحرم بعمرة
قوله جميعا هذا هو المراد منه وهو في الاصل مصدر انتصب على الحال وهل يلزم النصب على
الحال ولا ينصرف اولا فيه كلام بسطناه في شرح الدرة وهو بمعنى المفعول لانه مكفوف
عن الزيادة ويجوز ان يكون اسم فاعل لانه يكف عن التعرض له او التخلف عنه وهو حال من
الفاعل او المفعول اي لا يتخلف احد منكم عن القتال او لا تتركوا قتال احد منهم وقوله بشارة
الخ لان الجند الذين معهم لا يثبت في نصرتهم وقوله بسبب تقواهم لان التعليق بالمشتق يفيد
علية ماخذ الاشتقاق كما مر ايضا قيل كان القتال في صدر الاسلام محرما غير
ثم نسخ وانكره ابن عطية رحمه الله قوله تاخير حرمة الشهر الخ فهو اخر الجملة مصدر على فعيل
كالنذير بمعنى النكير لانه لا يحتاج الى تقدير بخلاف ما اذا كان فعيلا بمعنى مفعول صفة فانه
لا يخبر عنه بزيادة الا بتاويل اي ذو زيادة او انساء النسيء زيادة وقوله وهم محاربون
اي عازمون على الحرب وقوله حتى يمضي خصوص الاشهر اي تركتها واستبدلوا مكانها اشهرا
اخرى بان زادوا في السنة شهرا لذلك وفي النسيء لغات بها قرئ ايضا كابدال الهمزة ياء
وادغامها كالنسي كالندي وهي قراءة نافع وقوله وقرئ النسي بحذفها اي بحذف الهمزة وتعليق
النسي بوزن النهر كما في الثاني ففي كلامه قصور والنسا كالسماء وفي اخره همزة والنسا كالمرء
بالكسر والمد كالسامر قوله وثلاثتها مصادر نساه اذا اخره بمعنى النسيء كالنهي والنساء
كالبناء والنسا كالندا او سكت عن النسي بوزن فعيل فانما اختلف فيه فقيل هو مصدر
كالنذير وقيل وصف كقتيل وجريح قوله لانه تحريم ما احله الله الخ يعني انهم كانوا يرونه
على انه شريعة ثم استحلوه كان ذلك مما يعد كفرا وترك الوجه الاخر الذي ذكره الزمخشري من
انه معصية والكفر يزداد بالمعصية كما يزداد الايمان بالطاعة لما يرد عليه من ان
المعصية ليست من الكفر بخلاف الطاعة فانها من الايمان على راي وان اجيب عنه بانه
يصون عن الكذب قوله ضلالا زائدا الخ لان اصل الضلال ثابت لهم قبله فالمراد زيادته
فيكون لهم زيادة كفر على كفر وضلال على ضلال ثم في ظلمات بعضها فوق بعض وهذا
على كونه من الضلال المعلوم وعلى كونه من الاضلال معلوما ومجهولا الفاعل الله او الشيطان
وعلى المعلوم يصح ان يكون الذين فاعلا ومفعولا محذوف اي اتباعهم ورجح بذا على
الاول قوله يحلونه الخ عدم حرمته فيحلونه بالنسبة للشهر الحرام ومعناه تحريم شهر اخر
مكانه فيحرمونه باتقانه على حرمته القديمة فيحرم تأخيره وكتابته بضم الجيم والنون

والدال المهملة علم والمراد بالحرم في كلامه شهر الحرم او ما كان محرما من الاشهر مطلقا والقليل غلب في
العرف على العلم الذي بعده علمك وقوله او حال وعلى الاول لا محل لها من الاعراب قبل والوجهان
سوا في تبيين الضلال وانما الاختلاف في المحلية وعدمه قوله اللام متعلقة بيحرمونه الخ واذا
حرموه لاجل موافقة ما حرمه لزمان لا يحرم واحد لما الا لو ادت العدة فلا يقال كان عليه
ان يثبته على هذا الاقبل وجعله بعضهم من التنازع وما دل عليه المجموع هو فعلوا اذ ذلك — سن
ونحوه قوله بمواطاة العدة وحدها الخ يعني كان الواجب عليهم العدة والتخصيص فاذا تركوا
التخصيص فقد استحلوا ما حرم الله قوله وهو الله والمعنى خذلهم تفسير لتزيين الله
لهم سوء اعمالهم لدلالة قراءة المبني للفاعل على ان المزين هو الله تعالى والا ففي كثير من المواضع
يجعل المزين هو الشيطان وحسنه لا يفسر التزيين بالخذلان بل بالوسوسة وقد
من تحقيقه قوله هداية موصلة الخ تفسير له او تنبيه على التوليد لا انما المنفي قوله تثاقلتم الخ
تفاعل من البطء وهو عدم السرعة الى الجهاد واصل اثاقلتم تثاقلتم كما قرئ به على الاصل
فادغمت التاء في الثاء واجتلبت همزة الوصل للتوصل الى الابتداء بالساكن واذا استعلق به
اما على قراءة اثاقلتم بفتح الهمزة على انه همزة استفهام وهمزة الوصل سقطت في الدرج فيكون
العامل فيه فعلا دل عليه الكلام كملتم لان الاستفهام له الصدر فلا يتقدم معموله عليه
والاستفهام للتوبيخ في هذه القراءة وهو ظاهر قوله متعلق به الخ لما كان تثاقل يتعدى
منه معنى الاخلاد وهو الميل وعدى بها اللغوية وقف عرق اي قحط وعسر عنها والقيظ
شدة حر الصيف والشقة بالعين والكسر مسافة بعيدة يشق قطعها وقوله بدل يعني
بعضي من البدل وقوله في جنب الاخرة اي اذا قيست اليها ومنه تسمية القياسية
لان المقيس يوضع بجنب ما يقاس عليه قوله مطيعين الخ ترك قول الزمخشري الطوع وخير
منكم لانه زيادة من غير حاجة مع انه هو الواقع المناسب كعدم تنادمهم وقوله فانما الغني الخ
اشارة الى ان عدم الضرب ليس مقيدا بالاستبدال مع قطع النظر عنه والضمير على
هذا لله وفي الكلام مضاف مقدر وشيئا مفعول به او مفعول مطلق وقوله وعليه
الخ اي وعد سابق على هذا الوعد وقوله فيقدر على التبديل هو من قوله يستبدل قوما
غيركم وتغيير الاسباب اي اسباب النصرة وينصركم بلا مدد وقوله كما قال الخ فيكون
قوله والله على كل شيء قدير تتميما لما قبله وتوطئة لما بعده قوله فسينصره الله كما نصره الله
الخ لما كان الجواب متقدما عن الشرط وجوابه مستقبل حتى اذا كان ماضيا قلبته مستقبلا
وهنا لم ينقلب جعل الجواب فسينصره كما نصره اذا وفي الكشاف فيه وجهان احدهما
الا تنصروه فسينصره من نصره حين لم يكن معه الا رجل واحد ولا اقل من الواحد فلا يجب
بقوله فقد نصره الله على انه ينصره في المستقبل كما نصره في ذلك الوقت والثاني انه اوجب
له النصر وجعله منصورا في ذلك الوقت فلن يخذل من بعده والى هذين الجوابين
اشار المص رحمه الله بما ذكر لكنه اعترض عليه بان منا كلها واحد فينبغي الاقتصار
على احدهما وقيل الوجهان متغايران الا ان الاول مبني على القياس والثاني على — انتصاف وابو حيان
الاستصحاب فان النصرة ثابتة في تلك الحالة فتكون ثابتة فيما يستقبل اذ الاصل
الاصل بقاء ما كان على ما كان والحاصل انه لما جعله دليلا على الجواب ابتنا الدلالة — قطب
بوجهين والمال واحد فقد يقال انه على الوجه الاول يقدر الجواب وعلى الثاني

هو نفس

هو نفس سيتم فيصح ترتبه على المستقبل لتنزيله وانما قال كالدليل لانه لا يلزم من احدى النصرتين
الاخرى اذ هي فعال لما يريد لكنه جرى على عوائد كرمه وان الكريم لا يقطع احسانه وتنبيه
سن — انه ثابت انه لم يتبين النفي لان الا في صورة الاستثناء فلا بد مما قيل انه لا وجه قوله
واسناد الاخراج الى الكفرة الخ يعني انه اسناد الى السبب البعيد والحال عن ضمير نصره
او من اخرجه والاول اولى وقيل ان اسناده له حقيقة شرعية وفيه نظر وقوله
اذ المراد به زمان متسع دفع لتوهم تغايرهما المانع من البدلية وقيل انه ظرف لقوله
سن — لقوله ثاني اثنين واذ يقول بدل منه وقوله والغار اي المذكور وقوله في ثنى ثلثة اي
على ان من انكر صحبة ابي بكر رضي الله عنه كافر — في الجهة اليمنى قوله وهو ابو بكر رضي الله عنه في الكشاف قالوا من انكر صحبة ابي بكر رضي الله
عنه فقد كفر لانكاره كلام الله وليس ذلك لسائر الصحابة رضي الله عنهم اجمعين وقيل
انه ليس منصوصا عليه فيه بل المنصوص عليه ان له ثانيا هو صاحبه فيه فانكار ذلك يكون
كفر لا انكار صحبته بخصوصه ولذا قال الثاني لعل العمدة فيه على عرف وفيه نظر وقوله
بالعصمة والمعونة يعني انها معية مخصوصة والا فهو مع كل احد وقوله روي الخ رواه
البخاري وسلم الى قوله الله ثالثهما وما بعده رواه البزار والطبراني والبيهقي في الدلائل
عن انس رضي الله عنه والمغيرة بن شعبة رضي الله عنه وقوله اشفق اي حزن وخاف وقوله
طلبك الخ اي اتيتك بها شر او معي او يترددون يعني يجيئون ويذهبون مرارا
والكلام على السكينة وهي الطمانينة قد مر قوله على النبي صلى الله عليه وسلم او على صاحبه
رضي الله عنه وهو الاظهر لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينزعج حتى يسكن ولا ينافيه يعني
عود ضمير ايده على الرسول صلى الله عليه وسلم لعطفه على قد نصره لا على انزل حتى تنفك
سعد بك — الضمائر وقيل بل الاظهر الاول وهو المناسب للمقام وانزال السكينة لا يلزم ان
يكون لدفع الانزعاج بل قد يكون لرفعته ونصره كما في قصة حنين والفاء للتعقيب
الذكري انتهى وقوله فتكون الجملة الخ يعني على الوجه الثاني لانه لو عطف على انزل عليه
سن — يكون متفرعا على ما قبله وليس كذلك بخلافه على الاول فلا وجه لما قيل انه على التعقيب
والاولى ترك الفاء المقتضية لتفرعه على الثاني وقوله يعني الشرك الخ فالكلمة مجاز عن معتقدهم
الذي من شانهم التكلم به وعلى الوجه الاخر يعني الكلام مطلقا وقابله بتفسير كلمة الله
بالتوحيد او دعوة الاسلام على اللف والنشر للتفسيرين قوله يعني جعل ذلك
الخ ذلك اشارة الى ما تضمنه الكلام من اعلاء كلمته تعالى وتسفيل كلمتهم وكون التخليص سببا
لذلك باعتبار انه سبب الجعل المذكور وهذا ايضا يقتضي كونهما في حيز الجعل وهو على قراءة
النصب وسياق كلامه ليس فيه وقد تم بان هذا اخلال فيه لا من حيث تسليط الجعل عليه
بل من حيث كون جعل كلمة الذين كفروا السفلى تستلزم علو كلمة الله فهو لا ينافي قراءة
الرفع وتناسبه عطفه على تخليصه وقوله حيث جعل الجملة من الحسن بقوله والرفع
ابلغ لما فيه من الاشعار الخ اي اكثر بلاغة لان الجملة الاسمية تدل على الدوام والثبوت
وان الجعل لم يتطرق فعلها لانه في نفسه عالية بخلاف فعلو غيرها فانه غير ذاتي بل

سعد بجعل وتكلف فهو عوض من ابدل غير تام وان تراي للمعول القاصر خلافه وقيل انما كان
الرفع ابلغ لما في النصب من ايهام التشبيه بالظروف السالفة اذ اخرجه وما بعده وهو
وارد على قوله وابدع بجعلها ولي التعليل بان جعل كلمة الله في حيز الجعل والتصيير
غير مناسب بل هو دايم ثابت ولذلك تستقيل كلمة الكفر الذي هو جعلها متهوره متكوسه
بين الناس واما التعليل بان جعل الله كلمة الله كما عتق زيد غلام زيد ففرع بان
هذه الافايدة فيه وفي اضافة الكلمة الى الله اعلا لها بيا وتنويه لشانها وفيه بحث قوله
في امر وتذييل لف ونشر مرتب وفسر الخفة والثقل بوجوه خمسة ما الى حال
سهولة النفير وحال صعوبته ولذلك اسباب كنشاط الانسان وعدمه ولما فيه من
المشقة او لقلة العيال ولكثرتهم او لكونه له سلاح وعدمه او لكونه صحيحا او مريضا
وابن ام مكتوم من الصحابة رضوان الله عليهم وكان رضي الله عنه ضريرا وهذا يقتضي
ان اية ليس على الاعمى حرج نزلت بعد هذه الاية وهو لا ينافي كون هذه السورة من اخر
ما نزل اي بمجموعها او اكثرها وهذه الاية نزلت في النفير العام وتفصيله في الفروع
والجهاد فرض كفاية في الاصل قوله بما امكن الخ يعني يجاهد بنفسه ان قدر والا
فبانفاق ماله ان كان له مال فينفقه على السلاح وتزويد الغزاة ونحوه وقوله
من تركه اي عندكم او عند الله ان كان في تركه من ابطا وحفظ للعيال ونحوه قوله
تعلمون الخير الخ يعني علم متعد لواحد بمعنى عرف تقليلا للتصرف او مفعوله ذلك خير
فيتعدى لاثنين وجواب ان مقدر هو علمتم او بادروا وفسر العرض بالنعم الدنيوي
كاملا وقربه عبارة عن سهولة تناوله وقاصدا من القصد وهو التوسط اي بين البعد
والقرب ونحو بَعِد كعلم يعلم لغة فيه لكنه اختص ببعد الموت غالبا ولا تبعد يستعمل
في المصايب للتفجع والتحسر كما قال لا يبعد الله اخوانا لنا ذهبوا افناهم حدثان الدهر والابد
قوله رجعت من تبوك اي من غزوة تبوك وهي معروفة في السير وتبوك محل سمي بعين فيه
وهي العين التي امر النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يمس من مائها شيئا فسبق اليها رجلان
وفيها شيء قليل من ماء فجعلا يدخلان فيها سهمين ليكثر ماؤها فقال لهما رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما زلتما تبوكانها اي تحفرانها فسميت تبوك وهي غير منصرفة قوله يقولون لو كان
لنا استطاعة العدة او البدن الخ بالله اما متعلق بسيحلفون وهو مختار المص رحمه الله
او من جملة كلامهم ولا بد من تقدير القول في الوجهين اي سيحلف المتخلفون عند رجوعك
معتذرين يقولون بالله لو استطعنا او سيحلفون بالله يقولون لو استطعنا وقوله
لخرجنا فيه مذهبان احدهما ان لخرجنا جواب القسم وجواب لو محذوف على قاعدة اجتماع
القسم والشرط اذا تقدم القسم وهو اختيار ابن عصفور رحمه الله والاخر ان لخرجنا جواب
لو وهو وجوابها جواب القسم وهو اختيار ابن مالك رحمه الله واما كونه سادا مسد جوابي
ابو حيان القسم والشرط فقيل عليه انه لم يذهب اليه احد من اهل العربية واجيب
عنه بان مراده انه لما حذف جواب لو ودل عليه جواب القسم جعل كانه سد مسد الجوابين

واما ما قيل

واما ما قيل لا حاجة الى تقدير القول لان الحلف من جنس القول فهو احد المذهبين المشهورين لا يخفى
ابن كمال من وجه على المذهب الاخر وقد صرح به الفاضل لانه بيان لقوله سيحلفون فيقتضي التعليق
قوله وقرئ لو استطعنا بضم الواو الخ هي قراءة الحسن وقرئ بالفتح ففيه ثلاثة اوجه وقرات
وقوله سادا مسد جوابي القسم من تحقيقه اما على كونه من كلامهم فظاهر واما على تعليقه بالفعل
فلان جملة القول مفسرة وبيان له فيتضمن معنى القسم وفيه نظر قوله وهو بدل من سيحلفون
ابو حيان قيل ان الاهلاك ليس مرادفا للحلف ولا هو نوع منه ولا يجوز ان يبدل فعل من فعل الا
ان يكون مرادفا له او نوعا منه وفي كلام المص رحمه الله ما يدفعه وهو قوله لان الحلف الخ
فيما سياتي فان ادعاء فيكون بدل الكل من الكل وقيل انه بدل اشتمال لان الحلف سبب
سمين للاهلاك والمسبب بدل من السبب لاشتماله عليه وله نظاير كثيرة وكلام المص رحمه الله
يحتمله ايضا وعليه حمله بعض ارباب الحواشي قوله او حال من فاعله او استيناف وفي الكشاف
يحتمل ان يكون حالا من فاعل لخرجنا وليبعه لم يذكره المص رحمه الله لكن سيق منها بما ربه في
الاعراف في قوله سيغفر لنا وراجعه وقوله لانهم كانوا مستطيعين كذب الشرطية اما لكذب الملازمة
بان يقال لا يخرجون لو استطاعوا او يتخلف الجزاء مع وجود الشرط وكذبهم بانهم استطاعوا وما
خرجوا والثاني مستلزم للاول ولذا اختاره المص رحمه الله ولان النظم دل عليه كقوله ولو ارادوا
الخروج لاعدوا له عدة قوله كناية عن خطايه تبع في هذا الزمخشري اذ قال في تفسيره اخطات
وبيسما فعلت وفي الانتصاف ليس يصح ان يفهم بهذا وهو بين احد امرين اما ان لا يكون
مراد الله او يكون ولكن قد اجل نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم عن مخاطبته بصريح العتب
ولطف به في الكناية عنه بما يلزمه ان يقال عنه فما بال المؤدب بادب الله خصوصا في حق
المصطفى صلى الله عليه وسلم فعلى كلا التقديرين نعوذ بالله مما يجري في حقه صلى الله عليه
وسلم ولقد احسن من قال في الاية ان من لطف الله بنبيه صلى الله عليه وسلم ان بداه
بالعفو قبل العتب وقال ابن الجهم للمتوكل عفا الله عنك الا حرمة ۰ تجود بفضلك انا العلا ۰
وقال السجاوندي هو تعليم لتعظيمه صلى الله عليه وسلم ولولا تصدير العفو في الخطاب لما
قام بصولة العتاب وهو يحتمل حيث لا ذنب كما تقول لمن تعظمه عفا الله عنك ما صنعت
في امري وفي الحديث عجبت من يوسف عليه الصلاة والسلام وصبره وكرمه والله يغفر له
وفي الشفا انه افتتاح كلام بمنزلة اصلحك الله واعزك ولقد اشمأز من هذه الكلمة كثير
من اهل الورع وعدوها من تبجح سقطاته حتى ان البدر النابلسي رحمه الله صنف
فيه مصنفا سماه تنبيه الناظر وجنة المناظر وكان هذا سبب امتناع الامام السبكي
رحمه الله من اقراء الكشاف ولعن السلطنة نظاير فيه فكان على المص رحمه الله ان لا
يتبعه في مثله فانه لما ترك للاولى او خطا في الاجتهاد الذي به الثواب فلا تمسك
فيه لمن جوز صدور الخطيئة منهم عليهم الصلاة والسلام على ما فصل في الاصول وقد
على انه انما للدعاء واما كونه اخبارا فهو يشعر بالذنب والخطا فلذا جعل كناية عنه
فلا يكون الاخبار عن العفو مقتضيا اصليا لان العتاب والانكار بعده يقتضي لم اذنت
كشف لم يكن مخالفا للنظام وفيه نظر حال الزمخشري جعله كناية عن الجناية وحاول بعضهم توجيه

كلامه بان مراده ان الاصل فيه ذلك فابدله بالعفو تعظيما لشانه ولذا قدم العفو على ما
يوجب الجناية فالمخاطبة ولو انتهى هو والوجه موضع التهم كان اولى واحرى قوله
واعتلوا بالاكاذيب اي بشيء اعلة للتخلف كاذبة وقوله وهلا توقفت يشير الى ان حتى
غاية للتوقف المفهوم من الكلام لا للاذن لعدم صحة المعنى عليه وقيل تقديره
ما كان لا اذن حتى يتبين قوله في الاعتذار الخ قيل لو اطلقه كان اولى اي يتبين
الكاذب من الصادق والمخلص من المنافق لان هذا يقتضي ان في هؤلاء المعتذرين
من صدق في الاعتذار والنظم مصرح بخلافه وتاويله على الفرض والتقدير لا حاجة اليه
قوله قيل انما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ قال في بغية المتلذذين قال مولانا سعدي
مفتي الممالك شمس الدين احمد بن كمال باشا في سحر يوم الاثنين ثاني عشر محرم الحرام
لسنة ثلاث وثلاثين وتسعماية بحضور مولانا عبد القادر قاضي العسكر وغيره من العلماء
الحنفية هذا الحصر ليس بصحيح فان لهما ثالثا وهو المذكور في سورة التحريم يعني تحريم ما احل
الله ابتغاء لمرضاة ازواجه وقلت انا بل رابعا وخامسا الخ اعني باذنه في سورة عبس
في قصته رضي الله عنه ولك ان تقول اشار المص رحمه الله بصيغة التمريض الى ذلك ابن ام مكتوم
ويجوز اصلاح كلامه بتقييد الشيئين بما يتعلق بامر الجهاد والله ولي الرشاد انتهى
وقد قراته بخط الشريف رحمه الله واخذه للعتبة اقتصر في قوله تعالى لولا كتاب من الله
سبق واذنه للمنافقين ما دام هنا قوله اي ليس من عادة المؤمنين الخ نفي العادة مستفاد
من نفي الفعل المستقبل الدال على الاستمرار كقولك فلان يقري الضيف ويحمي الحريم
وذلك النفي يدل على نفي الاستمرار لا على استمرار النفي كما في الواضع ابعادهم عن
الاستيذان لم يعهد وفي الانتصاف لا ينبغي لاحد ان يستاذن اخاه في فعل معروف
ولا للضيف ان يستاذن مضيفه في تقديم الطعام اليه فذلك امارة التخلف ولذا قيل
في وصف الخليل صلى الله عليه وسلم فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين لانه بمعنى ذهب بخفية
ومنه اداب التادب به وقوله في ان يجاهدوا انه متعلق بالاستيذان بتقدير في قوله
او ان يستاذنوك في التخلف الخ يعني ان متعلق الاستيذان محذوف وان يجاهدوا مفعول
لاجله بتقدير مضاف اي كراهة ان يجاهدوا والمعنى على نفي الاستيذان والكراهة
معا فاذا امرتهم ينبغي يبادروا اليه وقيل تقديره في ان لا يجاهدوا كما مر نظيره وقوله
الخلص جمعا لهم وهو مستفاد من الجهاد بالمال والنفس فلا وجه لما قيل انه ليس
يستفاد من الاية وانما هو الواقع منهم وقوله فضلا الخ يعلم من مفهومه لانه اذا ارشاد في س
في الجهاد المطلوب فكيف في التخلف المذموم ولذا لم يتعد المصدر جمله ان لا يجاهدوا
كما قدره الامام قوله شهادة لهم بالتقوى وعدة لهم بثوابه قيل اما الشهادة فلوضع قطب
المظهر موضع المضمر او لافادة جنس المتقين ويدخلون فيه دخولا اوليا دلالة الاستيعاب
المقام واما الوعد فلان الاعمال الصالحة يقتضي الوعد بالثواب كما ان الاعمال
الفاسقة مقتضية الوعيد بالعقاب ورد بان الوعد بالثواب ليس من مجرد اقتضاء سعد
الا تناحسن الثواب بل من جهة ان مثل قولنا احسنت فانا اعلم بالمحسنين وعد له بالجزاء

ما يكن

ما يكن من الثواب كان قولك ابيات الخ فانا اعلم بالمسيء وعيد باشد العقاب وعلى هذا فلتقس الجوامع
التي يتم فيها ذكر علم الله بما مر من ذلك قوله تخصيص الايمان بالله الخ يعني هنا وفي قوله يؤمنون
بالله واليوم الاخر تخصيصا بالذكر لانها الباعث على الجهاد والوازع بالزاي المعجمة والعين المهملة
اي المانع عنه لان من امن بهما قاتل في سبيل دينه وتوحيده وهان عليه القتل فيما يرجوه
في اليوم الاخر وهما مستلزمان للايمان بما عداهما وقوله يترددون يعني التردد مجاز او كناية
عن التحير لان التحير لا يقر في مكان واصل معنى التردد الذهاب والمجيء وقوله اهبة
بهمزة مضمومة يليها ما موحدة هي هنا ما يحتاج اليه المسافر كالزاد والراحلة قوله وقرئ
عدة بحذف التاء الخ يعني بضم العين وتشديد الدال والاضافة الى الضمير الذي هو عوض عن تاء
التانيث المحذوفة فان الاضافة قد تعوض عنها اذا كانت لازمة كاقام الصلاة لان التاء
عوض عن محذوف كما في عدة بالتخفيف بمعنى الوعد في البيت فلا تحذف بغير عوض وقوله
ان الخليط اجدوا البين فانجردوا واخلفوك عد الامر الذي وعدوا مطلع قصيدة لزهير
ابن ابي سلمى والخليط الاصدقاء المخالطون وانجردوا بمعنى ارتحلوا باجمعهم واسرعوا
السير والشاهد في عد بكسر العين وتخفيف الدال واصله عدة قال الشاطبي في احمد
ابن حمدان وابن معاوية عده بضم العين والهاء دون التاء فتاء التانيث سقطت كما في
اقام الصلاة وهو ماخوذ من اللوامح لما اضاف اناب الاضافة عن التاء فاسقطها قال ابو
حاتم هو جمع عدة كبرة وبرى قوله استدراك عن مفهوم قوله ارادوا الخ هذا دفع لسؤال تقديره
ان قوله ارادوا الخروج معناه نفي ارادتهم للخروج وقوله لكن الله الخ نفي لارادة الله الخروج
فكيف استدراك نفي ارادتهم الخروج بنفي ارادة الله الخروج والاستدراك من النفي
اثبات ومن الاثبات نفي فاصل النظام لهذا الكلام اجاب عنه بان قوله لو ارادوا
الخروج يستلزم نفي خروجهم والمراد بقوله لكن الخ تثبطهم عن الخروج لان كراهة انبعاثهم
سبب لتثبيطهم فاقيم السبب مقام المسبب فكانه قيل ما خرجوا لكن تثبطوا عن الخروج
فهو استدراك نفي الشيء باثبات ضده كالاستدراك نفي الاحسان باثبات الاساءة في
قولك ما احسن الي لكن اساء والتثبيط التعويق والصرف عما يريد فعله وهذا الكلام في غاية ابو حيان
الانتظام لكن اورد شراح الكشاف واعترض عليه بان ذلك لا يتم بين ضدين او نقيضين او سعد
مختلفين على قول وما غرضه بين مستفيضين على تقرير ولذا اختار في صحة الاستدراك
على ما قالوا بحث والظاهر ان لكن هنا للتاكيد كما بينوه ووجهه انه لما قال ما خرجوا اخطر بالبال
انه عن مانع عوقهم عن الخروج فاستدرك بنفيه وقال انهم تثبطوا اي تكلفوا اظهار التثبط
والعائق ولا اصل له وبين عدم الخروج المستلزم للعائق غالبا وعدم العائق تضاد في س
الجملة ومن لم يتنبه لهذا قال لم يعتبر نفي ارادتهم واعتبر لازمه من الخروج ولو جعل
المعنى ما ارادوا الخروج ولكن تثبطوا ظهر معنى الاستدراك ولم يشاهد التعويق انما
يكون عما يريد فيه فتدبر قوله تمثيل لالقاء الله كراهة الخروج الخ يعني انه تعالى جعل خوف
داعية القعود فيهم بمنزلة الامر والقول الطالب كقوله تعالى فقال لهم الله موتوا ثم
احياهم اي اماتهم وفعل المراد بقوله جعل القاء الله في قلوبهم كراهة الخروج امرا بالقعود وقوله
او دعوته بالجر معطوف على الالقاء والامر متعلق بتمثيل اي تشبيه لهذا اولهذا ابو وقيل س

انه مرفوع معطوف على تمثيل حد بالامر متعلق به والاول اوجه **قوله** او حكاية قول بعضهم معطوف
على تمثيل واذن الرسول بجوده معطوف على قول بعضهم ويحتمل الرفع عطفا على تمثيل وعلى هذا
فالقول على حقيقته **قوله** والقاعدين يحتمل المعذورين فيكون حكاه بلفظه الواقع في النظم
وفي الكشاف انه ذم وتهجين لهم والحاقهم بالنساء والصبيان والزمنى الذين شانهم القعود
والجثوم في البيوت وهم القاعدون والخالفون والخوالف وبينه قوله تعالى رضوا بان
يكونوا مع الخوالف يعني انه ابلغ من اقعدوا وكونوا مع القاعدين لالحاقهم بهؤلاء الاصناف
الموصوفين بالتخلف الموسومين بهذه السمة وهو من قبيل لاجعلنك من المسجونين كما تقرر
تحقيقه وفي كلام المص رحمه الله اجمال وايهام لانه يحتمل ان يريد بالمعذورين ما كان بغيرهم
من سواهم فيكون مخالفا لما في الكشاف ويحتمل ان يريد بالمعذورين الرجال الذين لهم
عذر يمنعهم عن الخروج كالمرضى وبغيرهم من لا يحتاج الى عذر في التخلف كالصبيان
والنساء فيوافق ما في الكشاف وهو الذي ارتضاه بعض ارباب الحواشي مع قصوره في بيانه سن
وقوله وعلى الوجهين اي سواء اريد المعذورون او غيرهم لا يخلو عن الذم لان المراد بالامر التخلية
والتوبيخ لا حقيقته وقيل المراد بالوجهين ان يراد بالقول المجاز او الحقيقة ولذا قيل
انه على الاخير لا ذم فيه **قوله** ولا يستلزم ذلك ان يكون لهم خبال الخ لما توهم ان زيادة الخبال
تقتضي ثبوت اصله وليس فيهم ذلك جعل بعض المعربين الاستثناء منقطعا منه
ما ان ذكرته قوة وخيرا لكن شرا اخبثا فدفعه المص رحمه الله تبعا للزمخشري بان الاستثناء
المفرغ يعد بالمستثنى منه عاما اي ما زادوكم شيئا الا الخبال على صلاحكم فلا يلزم ما ذكر
مع ان الاستثناء المفرغ لا يكون الا متصلا فلا يصح مناعة وهو من الفوائد التي لم يصرح بها
النحاة وقد قدح القوم بعضهم صحته لانه كان في تلك الغزوة منافقون لهم خبال فلو خرج هؤلاء ابو حيان
ايضا واجتمعوا بهم زاد الخبال فلا فساد في ذلك الاستلزام لو ثبت ولو شاء لا يكون مفرغا لانه
من اعم العام فيكون بعضه البتة **قوله** ولاسرعوا ركائبهم بينكم بالنميمة الخ الايضاع اسراع
سير الابل يقال وضعت الناقة تضع اذا اسرعت واوضعتها انا والمراد الاسراع بالنمائم
لان الراكب اسرع من الماشي كما في الكشاف فهو من قبيل المنقول بعده وهو التمام تشبه النمائم قطب
بالركاب في جريانها وانتقالها لا فانت لها الايضاع فيه تخييلية ومكنية وقيل
انه استعارة تبعية شبه سرعة افسادهم لذات البين بالنميمة بسرعة سير الركاب ثم طيبي
استعير لها الايضاع وهو للابل والتضريب الافساد من قولهم ضرب البرد النبات
اذا افسده والتخذيل ايقاع الخذلان وهو عدم النصرة وخلال جمع خلل وهو الفرجة
استعمل ظرفا بمعنى بين فان قلت قول المص اوضعوا ركائبهم ووضع
البعير خطا لنقل الاخفش في كتاب الغايات انه لا يصح ان يقال اوضعت الركاب ولا وضع
البعير وانما يستعمل بدون قيد قلت هذا غير متفق عليه كما ذكره نقلا عن بعض
اهل اللغة واستدل له بقوله • فلم ار سعدى بعد يوم لقيتها • غداة بها اجمالها صاح توضع •
واعلم ان قوله ولاوضعوا في الامام مرسوم بالف ثانية هي فتحة الهمزة والفتحة ترسم الفا الخ
كما ذكره الداني رحمه الله وتبعه الزمخشري هنا **قوله** لانه لا يكون مفرغا بمعنى الاستثناء المنقطع

لا يكون

لا يكون مفرغا وفيه بحث لانه لا مانع منه اذا دلت القرينة عليه كما اذا قيل ما اتيتك في البادية فقلت
ما اتيتك الا اليمامة فيه ايماء الى انه لا مانع منه **قوله** يبغونكم الفتنة الخ يقال بغاه كذا او بغاه
له بمعنى طلب واراده والجملة حالية اي باغين لكم الفتنة وضعفه بتنحي ثم جمع ضعيف واللام
على التفسير الاول للتقوية كما في قوله فعال لما يريد واليه اشار المص رحمه الله بقوله يسمعون
قولهم ففي الكلام مضاف مقدر وعلى الوجه الثاني اللام للتعليل وقوله والله عليم بالظالمين تهديد
تحقيق دلالته على الوعيد قويا **قوله** فان ابن ابي وراس المنافقين الخ ثنية الوداع موضع معروف
بناحية المدينة وهو بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد الياء التحتية والوداع بفتح الواو
سميت به لانه يودع الخارج بها وقيل الوداع اسم واد خلفها وذو جدة مكان بقربه
ولم ار له ضبطا واظنه من تحريف النساخ وانه ذو حدة وهو موضع بقرب المدينة فانه
ذكر في التواريخ ولم يرد كورد اعثر على احاطتهم وقصص المنافقين ومكايدهم مذكورة في السير
قوله ودبروا لك المكايد والحيل الخ يعني الامور المراد بها المكايد فتقليبها مجاز عن تدبيرها
اداراتها فتقليبها تفتيشها ولجالتها والاتيان منها والتي قبلها وما بطنها لاجل هذا التخويف
فيخصوه بدونهم **قوله** تعالى لما اذن الرسول صلى الله عليه وسلم تعليل لما قبله وما فوقه
موقعك استدراك وبيان بطلان اعذارهم وهو دفع لما يقال ان تخرج هؤلاء ان كان
مصلحة فلم كرهه الله وان كان مفسدة فلم عوتب النبي صلى الله عليه وسلم بالمفسدة والثاب
عوتب على عدم الثاني فيجيب بتسمى فكان الاولى التصحيح عن كنه ذلك والتاويل فالمثا
على ترك الاولى نظرا للظاهر وحمل من ظاهره الاسلام على الصلاح والمقصود زيادة تحسين
وتدريبه فليس خيانة كما زعمه الزمخشري **قوله** اي العصيان والمخالفة الخ لان الفتنة
تكون بمعنى الذنب كما مر والاشعار ظاهر وعلى الوجه الثاني المراد وقوله بنات الروم
لان غزوة تبوك كانت للروم الذين بجهة الشام وجد بن قيس من بني سلمة احد
المنافقين لعنهم الله تعالى **قوله** بفتح اللام يعني كثير الشغف والمحبة يعني فاحش
العشق لهن او حياتهن من غير حل وبنات الاصفر الروم لبني الاصفر وقيل
في وجه التسمية وجوه منها انهم ملكهم بعض الحبشة فولد بينهم نساء ذوات صفرة الالوان
قطب **قوله** اي ان الفتنة هي التي سقطوا فيها الخ هذا التخصيص فيه انه مستفاد من
تقديم الظرف على عامله والتصدير باداة التنبيه فانها تدل على تحقق ما بعدها وارد
بان تقديم الظرف لا يفيد التخصيص العامل لا بالمعنى كما ذكر واما التنبيه فيفيد مجرد
نظ لسبه التحقيق لا التخصيص فالاولى ان يقال لما كان قوله الا في الفتنة رد القوله ولا تفتني
اي لم يقعوا نفيا لتلك الفتنة وهي التخلف او العيال او بنات الاصفر واثباتا لغيرها وهو معنى
الحصر فقد يقال انه بيان لمحصل المعنى وانهم لم يقعوا الا في الفتنة لان الفتنة
هي التي سقطوا فيها لا غيرها فتدبر **قوله** جامعة لهم يوم القيامة الخ قال النحرير فعلى
الاول المجاز في محيطة حيث استعملت في الاشتمال وعلى الثاني في جهنم حيث استعملت في
الاسباب او الكلام تمثيل شبهت حالهم في احاطة الاسباب بحالهم عند احاطة النار
سن وما ذكرنا على ان اسم الفاعل حقيقة في الحال وقد خفي في محله فالخلاف ان اسم الفاعل

في التعليل والتحريم نهته في العبادة والناس يقولون فلانا يعبد فلانا اذا افرط في طاعته
فهو استعارة بتشبيه الاطاعة بالعبادة او مجاز مرسل باطلاق العبادة وهي طاعة مخصوصة
على مطلقها والاول ابلغ وعلى كونه بمعنى السجود يكون حقيقة قوله بان جعلوه ابنا فرع
به لان سياق الاية يقتضيه فلا يرد ما قيل الاولى بان عبدوه ليعم كل النصارى والمتخذ سعد
الاول بالكسر والثاني بالفتح على زنة الفاعل والمفعول قوله فيكون كالدليل على بطلان
الاتخاذ الخ لان من عبدوه اذا امروا بعبادة الله فهم بالطريق الاولى وانما قال كالدليل
لانه ليس بدليل لاحتمال ان المعبودين اختصوا بذلك لكمالهم وعدم احتياجهم الى
الواسطة بخلاف من دونهم وان كان احتمالا فاسدا ادعت اعلى الثاني اذ هو على الاول
ابطال لاتخاذهم لا دليل عليه ولذا اختصه المص رحمه الله والزمخشري به كما يشهد له التفريع ثم
قال انه لا وجه له لا وجه له قوله ليطيعوا الخ فسر العبادة بمطلق الطاعة التي تندرج فيها
العبادة لانه ابلغ وادل على ابطال فعلهم اذ المراد باتخاذهم اربابا اطاعتهم كما مر وهذا اذا كان
المتخذ على زنة الفاعل ظاهر فان كان على زنة المفعول فلا ما ان غيرهم يعلم بالطريق الاولى
وبهذا اسقط ما قيل انه لا حاجة الى صرف العبادة عن معناها الظاهر الى معنى الطاعة ابن كمال
حتى يحتاج الى ان يقال طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وكل من امر الله بطاعته كطاعة الله
في الحقيقة قوله منزه للتوحيد هو على الوجهين وينظاب زائدة وهو ان ما سبق يحتمل عدم
التوحيد بان يعبدوا بعبادة المواحد من بين الالهة فاذا وصف المامور بعبادته بانه
هو المتفرد بالالوهية وهو المراد بكونه منزها لواحد قوله حجته الدالة على وحدانيته
ونفيه الخ نور الله استعارة اصلية تصريحية لحجته او للنبوة لتشبيهها بالنور لو التراث
في الظهور والسطوع والاطفاء بالافواه ترشيح وتخييل استعارة اخرى واضافته
الى الله قرينة او تجريد وقوله بشركهم او تكذيبهم متعلق بيطفئوا لا تفسير للافواه
وقوله الا ان يتم نوره ان كان المراد به النور السابق فهو من اقامة الظاهر مقام المضمر
وان اريد كل نور فهو له اعم من الاول فهو تتميم له وقوله باعلاء التوحيد ناظر الى الوجه الاول
وما بعده لما بعده وقوله حتى انه يكون له شريك اشارة الى انه ما مصدرية قوله مثل
انه تمثيل لحالهم فيطلبهم الخ هو معطوف بحسب المعنى على قوله حجته الخ اي هو استعارة تمثيلية
والمستعار جملة الكلام لان حالهم في محاولة ابطال نبوته صلى الله عليه وسلم بالتكذيب
هو المشبه المطوي والمشبه به حال من يريد ان ينفخ في نور عظيم منبث في الافاق
اي منتشر المعنى بقوله يريدون ان يطفئوا نور الله بافواههم وقوله ويابى الله الا
ان يتم نوره ترشيح لان اتمام النور زيادة في استنارته وفشو ضوئه فهو تفريع
على الاصل المشبه به وقوله هو الذي ارسل رسوله بالهدى الخ تجريد وتفريع على
الفرع وهي في كل من المشبه والمشبه به الافراط والتفريط بحسب الابطال
بالاطفاء بالنفخ ونسبة النور الى الله ومن شان النور المضاف اليه ان يكون عظيما فكيف
يطفأ بنفخ الفم فلذا قال عظيم منبث في الافاق فهو ابلغ للنفي الذي هو سبحانه له

للظهور

للظهور والاطفاء المناسبة وقوله بنفخه متعلق بالطفاء والضمير المضاف اليه راجع لمن قوله وانما
صح الاستثناء المفرغ الخ يعني ان الا ان يتم استثناء مفرغ وهو في محل نصب مفعول به والاستثناء
المفرغ في الاغلب يكون في النفي لان يستقيم المعنى وهنا اثبت في المعنى لانه وقع في مقابلة
يريدون ليطفئوا نور الله فدل التقابل على انه نفي وكما قال الزمخشري لا يريد الا الاتمام
نوره فقال الزجاج المستثنى منه محذوف تقديره ويأبى الله كل شيء الا اتمام نوره فالمعنى
على العموم المصحح للتفريغ عنده فقلنا في توجيه التفريغ هنا مسلكان والحاصل انه
ان اريد كل شيء يتعلق بنوره بقرينة السياق مع ارادة العموم وقوع التفريغ في الاثبات
كما ذهب اليه الزجاج اذ ما من عام الا وقد خص فكل عموم نسبي لكنه يكتفي به ويسمى عموما
الا ترى ان مثل قرأت الا يوم كذا احدهما قد ... كل يوم والمراد من ايام عمره لا من ايام الدهر
فان نظر الى الظاهر في امثاله كان اثباتا واستغني عن النفي وان نظر الى نفس الامر فهو
ليس بعام فيؤول بالنفي والمعنى فيهما واحد وانا اول به هنا غير من ذهب الى تاويله
لاقتضاء المقابلة له اذ ما من اثبات الا ويمكن تاويله بالنفي فيلزمه جريان التفريغ في كل شيء
وليس كذلك كما صرح به الرضي ولذا قيل ان الاستثناء المفرغ وان اختص بالنفي الا انه قد سعد
يؤول مع المعنى بمعونة القرائن ومناسبة المقامات فيجري بعض الايجابات مجرى النفي في
صحة التفريغ معها كما قيل في قوله تعالى فشربوا منه الا قليلا منهم وهذا انما يقال لا يجوز
في الاثبات الا ان يستقيم المعنى ولو التفريغ بمجرد جعل المثبت بمعنى النفي بمقابلة لجرى
في كل مثبت كرهت بمعنى ما اردت وابغضت بمعنى ما احببت وهكذا وانما فسره المصنف
رحمه الله لا يرضى ولم يفسره بلا يريد كما فسره الزمخشري لان المراد بارادة اتمام نوره ارادة كما
وهي الارادة على وجه الرضى بقرينة قوله ولو كره الكافرون لا الارادة الجامعة لعدم الرضى كما هو سيوطي
مذهبنا بخلاف من يسوي بينهما من قال ان كلام المص رحمه الله بكلام الزمخشري غفل عن ارادته س
ومن الناس من ادعى هنا بحثا وهو ان الغرض من ارجاع الاثبات الى النفي بالتاويل لتصحيح
المعنى ولا يخفى انه لا فرق هنا بين ان يأول بلا يرضى وعدمه في عدم صحة المعنى فان عدم رضاه
تعالى الا باتمام نوره لا يصح فالاية مشكلة على كل حال فانتخل المعنى يأبى كل شيء
يتعلق بنوره الا اتمامه فالمعنى صحيح من غير تاويل بالنفي والحاصل انه ان عم الاباء كل شيء فالنفي
وعدمه سيان في عدم صحة المعنى وان خص فلا حاجة الى التاويل وقد علمت مما قررناه لك
اندفاع البحث من عدم الوقوف على المراد وربما استصعبه من لم يعرف حقيقة الحال قوله
محذوف الجواب وتقديره يتم نوره وقوله كالبيان لان المراد من اتمام نوره اظهار دينه لكونه بحسب
المآل بمعناه ذيله بايد له به يعينه لكنه عبر عن الكافرين بالمشركين لئلا تتاد ... صورة التكرار
وظاهر كلام الله انه فسر الكفر بالكفر بالرسول صلى الله عليه وسلم وتكذيبه والشرك بالكفر
بالله بقرينة التقابل ولا مانع منه فيستقيم ما قيل انه ليس لمجرد التكرير تجنب عن لزومه س
كالبيان فالاولى ان يقال كرر للتاكيد وكيف يكون تاكيدا مع انه بين تغايرهما وتفسير
الحق بالاديان اشارة الى ان المراد منه الاستغراق ما عداه وهو على ارجاع الضمير
للدين وقوله او على اهله على ارجاعه للرسول صلى الله عليه وسلم ففي كلام حذف مضاف

الا وهي الثالثة وعند حصول السبب للمستقبل لا يبقى لغيره اثر قلت اجاب الامام رحمه الله
بانه انما يتوجه على قول المعتزلة القائلين بان الكفر لكونه كفرا يوثر في هذا الحكم واما اهل السنة
فانهم يقولون هذه الاسباب معرفات غير موجبة للثواب ولا للعقاب واجتماع المعرفات
الكثيرة على الشيء الواحد جائز قوله لانهم لا يرجون لها ثوابا الخ اي بالصلاة والنفقة وفي
الكشاف فان قلت الكراهية خلاف الطواعية وقد جعلهم الله طائعين في قوله
طوعا ثم وصفهم بانهم لا ينفقون الا وهم كارهون قلت المراد بطوعهم انهم
يبذلون من غير الزام من رسول الله صلى الله عليه وسلم او من رؤسائهم وما طوعهم ذلك
الا عن كراهة واضطرار لا عن رغبة واختيار يعني المراد بالكراهة هنا عدم الرغبة
وهي لا تنافي الطوع كما اشار اليه المص رحمه الله لكنه يوقش فيه بان قوله طوعا او كرها لا يدل سعد
على انهم طائعين اذ غايته انه ردد حالهم بين الامرين وكون الترديد بيانا في النظم لا يحتمل
بحمل كنظيره اذا قلت ان احسنت او اسات لا اندبك مع انك لا تحسن قوله فلا تعجبك
اموالهم الخ العجب ما يتعجب منه ومالا يعهد ويستغرب للحسن الذي يروقك يقال اعجبني
كذا اي راقني ومنه ما في هذه الاية وقوله ليعذبهم قيل هذه اللام زائدة وقيل المفعول محذوف
وهي تعليلية اي يريد اعطائهم ليعذبهم وفيه تفصيل في محله وقوله يكابدون اي يقاسون
في جمعها وبقائها لانهم لعدم حصول لهم على شيء غيرها اشد حرصا وتعبا قوله فيموتوا كافرين
مشتغلين بالتمتع الخ لما لم يصح تعلق الموت على الكفر بارادته تعالى لتنزهه عن ارادة
القبيح عند المعتزلة اوله الزمخشري بان مراد الله امهالهم ودوام النعمة عليهم الى ان يموتوا
على الكفر مشتغلين بما هم فيه عن النظر في العاقبة والقول بان ما يؤدي الى القبيح ويكون
سببا له حكمه في القبح في حيز المنع واجاب الجبائي بان ارادة حال
الكفر لا تستلزم ارادة الكفر كالمريض يريد المعالجة عند حدوث المرض والسلطان
يريد المقاتلة عند هجوم العدو ولا يريد المرض والعدو ورده الامام رحمه الله بان
استلزام ارادة الشيء ما هو من ضروريه بانه ضروري وحصول الكفر من ضروريات
الموت على الكفر بخلاف ما ذكر من الامثلة فان حاصل المعالجة ازالة المرض ومريد
زوال الشيء يمتنع ان يكون مريدا له وكذا مقاتلة العدو ازالة لهجومه واقدامه على
الحرب وليست ارادة الموت على الكفر ارادة له واليه ذهب ... عليه ان كون ارادة سعد وقطب
شيء من ضروريات الشيء لوازم ارادته ليس بمسلم فكم من ضروري للشيء لا يخطر بالبال
عند ارادته فضلا عما ادعاه فقول المص رحمه الله فيموتوا اشارة الى ترتبه على ما قبله
من اشتغالهم بالدنيا حتى ياتيهم الموت من غير رجوع عن كفرهم فهذا ايضا من تلخيص
ويترك النافية اعتمادا على انه يعلم من معنى الكلام كما مر عن السكاكي ولما كان الاستدلال
بالاية على ان كفر الكافر بارادة الله غير تام لما عرفت لم يتعرض له استدل بما ذكر فيها
بما ذكر ما هو متفق عليه عند اهل السنة والمعتزلة والشغل محل النزاع فاذا
تعدى بعن كان بمعناه والنفقة ما يظهر لاجل اتقاء الضرر وليس عن اعتقاد قوله
مغارات جمع غار كغيران ودار ... لغارات جمع مغارة بمعنى الغار ومنهم من فرق بينهما

بان الغار

بان الغار في الجبل والمغارة في الارض وقرأه الجمهور بفتح الميم وقرئ بضمها ملجأ قوله نفقا يجحرون
فيه الخ النفق بفتحتين سرب في الارض وهو الجحر واجحر دخل الجحر وهو معروف وهو مفتعل فادغم بعد
قلب تائه دالا وقرأه يعقوب بفتح الميم اسم مكان من الثلاثي وقرأ مدخلا بضم الميم وفتح الخاء من
المزيد لانهم يدخلون انفسهم او يدخلهم الخوف فيه ومتدخلا اسم مكان من تدخل تفعل من الدخول
ومندخلا من اندخل انفعل وهو ... في قول الكميت ولا يدي في حميت السمن تندخل وانكر ابو حاتم
رحمه الله هذه القراءة وقال انما هي بالتاء ... انكار هذه اللغة والقراءة مبطل قوله لا قبلوا نحوه وهم
يجمحون الخ اي لو يجدون واحدا من هذه الامكنة التي هي متفرقة ... لا توه لشدة خوفهم
وقيل لئلا يظن ان مساكنتهم لكم عن طيب نفس والفرس الجموح النفور الذي لا يرده لجام ويجمزون
قراءة انس بن مالك رضي الله عنه فقيل له يجمحون فقال يجمحون ويجمزون ويشتدون
بمعنى وليس مراده انه يقرأ بالرأي كما توهم بل التفسير ولا نكار وجازه تامه شديدة
العدو قوله يلمزك يعيبك الخ ظاهره انه مطلق العيب كالهمز ومنهم من فرق بينهما بان اللمز
في الوجه والهمز في الغيبة وقد علم ايضا واصل معناه الدفع وضم عينه لغة فيه والمراد
بعيب اللمز هنا قوله في قسمها يحتمل انه بيان للمعنى المراد وتقدير المضاف في الظرفية او
التعليل قوله نزلت في ابي الجواظ المنافق الخ قال العراقي لم اقف عليه في شيء من كتب الحديث والجواظ
بصيغة المبالغة والظاء المعجمة كشداد الضخم المتكبر والكثير الكلام قوله وقيل في ابن
ذي الخويصرة هو راس الخوارج الذين خرجوا على علي كرم الله وجهه وقتله وهذا الحديث
اخرجه البخاري ومسلم من حديث نحوه وعند مسلم ذي الخويصرة بدون ابن وهو الصحيح
واسمه حرقوص ... واذا الفجائية معلوم معناها واحكامها في النحو وهي نسب الفاء في الربط
فلذا وقعت الاسمية ساجوا بالعذ... وغاير بين جوابي الجملتين اشارة الى ان سخطهم
ثابت لا يزول ولا ينبغي بخلاف رضاهم قوله من الغنيمة او الصدقة عمم الحكم لهما وان كان
ما بعده وما قبله في الصدقة لانه انسب لان الموصول من صيغ العموم وقوله كنا نافضله
اما بيان لحاصل المعنى او تقدير المضاف لدلالة المعنى عليه والتصريح به بعده وقوله
صدقة او غنيمة مفعول يؤتينا او خبر كان اي صدقة كان او غنيمة او بدل من محل
الجار والمجرور واخرى صفة لكل منهما وقوله الغنيمة انما جعله الكل لانه المتبادر من
جعله فضلا والتوسلية فلا يقال انه لا حاجة اليه بل ينبغي ان يكون مثله لانه لما كان
سخطهم لقلة المعطى ناسب ان يكون المعنى سيعطينا الزيادة اوجب السخط وهنا
بناء على المعنى الاية ولو انهم رضوا ما اتاهم الله وان قل فيكون معنى قوله فان لم
اعطوا منها اعطوا ما ارادوا وان لم يعطوه سخطوا الا ان لم يعطوا شيئا وهو احد احتمالا سعد
للمفسرين ولذا قيل ظاهر هذه الاية انهم لا يرضون بما اعطوا وهو خلاف ما يدل
عليه ما قبله فان حملت الاية الثانية على الغنيمة فلا اشكال اذ المعنى رضوا به ولم يسطوا كز
غيره وان اريدت الصدقة فتحمل الاية الاولى على انهم ان اعطوا بقدر طمعهم وقوله
والجواب محذوف تقديره لكان خيرا لهم قوله ... بين مصارف الصدقات تنفي
الخ يعني لما ذكر المنافقون وطعنهم وسخطهم بين ان فعله لاصلاح الدين واهله لا الاغراض

الجيب وعاء السمن

قيل لا يخفى ان ... العبارة ناي عن ارادة النفقة ... تامل

نفسانية كاغراضهم فانطبقت هذه الآية وما قبلها من الحصر المستفيد للاثبات لمن ذكر ونفيه عن
عداه يعني الذي ينبغي ان يقسم مال الله عليه من اتصف باحدى هذه الصفات دون
غيره اذ المقصود الصلاح والمنافقون ليس فيهم شيء من ذلك الفساد فلا يستحقونه حسما لاطماعهم
فظهر جواب انه كيف وقعت هذه الآية في تضاعيف ذكر المنافقين وقوله الزكوات تفسير
للصدقات ليخرج غيرها من التطوع قوله وهو دليل على ان المراد باللمز الخ هذا اشارة
الى ان التفسير الاول وهو قوله قيل انها نزلت في ابي الجواظ فانه في الصدقات هو المرضي
عنده قوله والفقير من لا مال له ولا كسب الخ هذا قول الشافعي رضي الله عنه وما حكاه بقيل
قول ابي حنيفة رحمه الله فعنده الفقير من له ادنى شيء وهو ما دون النصاب او قدر
النصاب غير نام وهو مستغرق في الحاجة والمسكين من لا شيء له فيحتاج للمسألة لقوته
وما يواري به بدنه ويحل له ذلك بخلاف الاول حيث لا تحل له المسألة فانها لا تحل لمن يملك
قوت يومه بعد سترة بدنه وعند بعضهم لا تحل لمن كان كسوبا او يملك خمسين درهما ويجوز
صرف الزكاة لمن لا تحل له المسألة بعد كونه فقيرا ولا يخرجه عن الفقير ملك نصب كثيرة غير
نامية اذا كانت مستغرقة بالحاجة ولذا قلنا يجوز للعالم وان كان له كتب تساوي نصبا
كثيرة اذا كان محتاجا اليها للتدريس ونحوه بخلاف العامي وعلى هذا اجيب الآن الحري في
وجه كون الفقير اسوأ حالا لقوله اما السفينة فكانت لمساكين اذ اثبت للمساكين سفينة
واجيب بانه لم يكن لهم بل لهم اجراء او عارية معهم او قيل لهم مساكين ترحما
وبقوله صلى الله عليه وسلم اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين
مع ما روي انه صلى الله عليه وسلم تعوذ من الفقر واجيب بان الفقر المتعوذ
منه ليس الا فقر النفس لما روي انه كان صلى الله عليه وسلم يسأل العفاف والغنا
والمراد به غنا النفس لا كثرة الدنيا واستدل على ان الفقير اسوأ حالا من المسكين بتقديمه
في الآية ولا دليل فيه لان التقديم له اعتبارات كثيرة في كلامهم وبان الفقير بمعنى المفقور
اي مكسور الفقار فكان اسوأ ونسج بجواز كونه مستعارا له فيرمز بمالي اذا قطع
فيكون له شيء واما قوله تعالى مسكينا ذا متربة اي الصق جلده بالتراب في حفرة استتر بها
مكان الازار والصق بطنه به للجوع فتمام الاستدلال به موقوف على ان الصفة كاشفة
وهو خلاف الظاهر وقوله يشبه صفة لكسب وهو الفقار بفتح الفاء عظام الصلب وقوله
اصيب فقاره اي كسر وهي بصيغة المجهول ذكره اذا قطع ذلك وقوله لا يكفيه اي لنفسه — سعدي
وعياله وكفاية المال السنة والكسب لليوم وقوله كان الفقر اسكنه فيه انه ملائم للمسكين — قوله
وانه صلى الله عليه وسلم سأل المسكنة الخ اشارة الى ما رواه الترمذي رحمه الله عن انس رضي الله
عنه وابن ماجه والحاكم عن ابي سعيد رضي الله عنه وصححوه اللهم احيني مسكينا وامتني
مسكينا واحشرني في زمرة المساكين وقوله تعوذ من الفقر اشارة الى ما رواه ابو — الفقر فخري لا اصل له
داود عن ابي بكرة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان يدعو بقوله اللهم اني اعوذ
بك من الكفر والفقر واما ما اشتهر من ان الفقر فخري فلا اصل له كما ظنه بعضهم قوله — ابن كمال
العاملين في تحصيلها اي الذين يجوز ان يعطى لهم بقدر كفايتهم لانهم يستغرقون في المال الا زاد

> على ان العالم اذا كان عنده كتب كثيرة محتاجا اليها لا نامية ... او تدريس يجوز له اخذ الزكاة

على النصف

اقسام المؤلفة قلوبهم

على النصف ولا تعتد به فيه والشافعي رضي الله عنه قدره بالثمن قوله والمؤلفة الخ قال ابن الهمام المؤلفة
كانوا ثلاثة اقسام قسم كفار كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيهم ليتألفهم على الاسلام وقسم كان
يعطيهم ليدفع شرهم وقسم اسلموا وفيهم ضعف اسلام فكان يتألفهم ليثبت ايمانهم وفي الهداية
انعقد اجماع الصحابة رضي الله عنهم على انقطاعهم بعده صلى الله عليه وسلم في خلافة ابي بكر رضي الله
عنه كان عمر رضي الله عنه ردهم لما جاء عيينة والاقرع يطلبان ارضا من ابي بكر رضي الله عنه
فكتب بخطه فرق عمر رضي الله عنه وقال هذا شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيكموه
ليتألفكم على الاسلام والآن فقد اعز الله الاسلام واغنى عنكم فان ثبتم على الاسلام والا
فبيننا وبينكم السيف فرجعوا الى ابي بكر رضي الله عنه فقالوا الخليفة انت ام عمر فقال هو
ان شاء ووافقه ولم ينكر عليه احد من الصحابة رضي الله عنهم مع احتمال ان فيه مفسدة كارتداد
بعضهم واثارة ثائرة فان قيل انه لا اجماع فلا بد من دليل ينسخه نسخه قبل وفاته
او ينتهي بحياة النبي صلى الله عليه وسلم او يكون حكما انتهى بانتهاء علته وانتهاؤها بمجرد
لانتهائها لا يصلح دليلا لنفي الحكم لان بقاء الحكم لا يحتاج لبقاء علته كما في الاضطباع والرمل فلا بد
من خصوص محل يتم فيه الانتفاء عند الانتفاء ودليل يدل على ان هذا الحكم مما شرع مقيدا
ثبوته بثبوتها غير انا لا يلزمنا تعيينه في محل الاجماع بل ان ظهر والا وجب الحكم بانه ثابت
على ان الآية التي ذكرها عمر رضي الله عنه تصلح لذلك وهي قوله تعالى الحق من ربكم فمن شاء
فليؤمن ومن شاء فليكفر كذا قيل وفيه نظر فانه انما يتم لو ثبت نزول هذه الآية بعد
هذه وقوله عيينة بن حصين بالتصغير كذا في النسخ وصوابه حصن مكبرا وقوله لان
اعطاء بعض فقراء المسلمين لغيرهم مخالف للظاهر بخلاف في نفسه وقوله وقيل الخ هو قول ابي
حنيفة رحمه الله وقيد بعضهم وعد طائفة تولت على القتال منهم بان يكونوا اقرب الى العدو ونحو — العلماء
وقال بعض الشافعية سهم المؤلفة من الكفار دون المسلمين فلا نسخ وعلى القول بنسخه ما
الناسخ الاجماع على القول بانه ينسخ او انتهاء الحكم لانتهاء علته كما مر وفيه كلام في التفسير الكبير
ومنهم من قال انه نسخ بما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لانه اعز الله الدين وهو بعيد منهم
فتأمل قوله وللصرف في فك الرقاب الخ اشارة الى تعدد متعلق الجار بصرفه فتأتي والنظم
الكلام مضاف مقدر يجب الافتتان لانه لا يصرف في الرقاب نفسها وانما تصرف في فكها والنجوم
جمع نجم وهو الكوكب ثم استعمل لزمان الطلوع ثم لكل زمان معين يؤدي فيه ونحو بدل الكتابة
قوله والعدول عن اللام الخ في الكشاف انه للايذان بانهم ارسخ في الاستحقاق لان في للوعاء فنبه
هو لجعل المدخل في الاتصاف اي ان له سر اخر ظاهر من هذا وهو ان الاصناف الاربعة الاوائل
يملكون ما يدفع اليهم لحذفهم لم تملكه والاواخر لا يملكونه بل يصرف في جهاتهم ومصالحهم فالمال
الكاتب باخذه سيده والغارم رب الدين واما سبيل الله فاصح وابن السبيل مندرج
في سبيل الله وانما افرد بنحو ذلك لخصوصية مع تجرده عن الحرف فيمكن عطفه على كل منهما
ولكن عطفه على القريب اقرب ويتعلق الجار بما صرفت للفقراء الخ لبيان لك رحمه الله ونحوه
مؤلفة للفقير القول الشافعي رحمه الله والاولى لا اطراده في الجميع لانه بناء لصحته
كذا في كذا بخلاف الثاني وهذا اعمل ما ارتضاه المصنف رحمه الله لكنه اجمله وقوله الاحتمال

للجهة جعل الجنة نفسها مستحقة مجازا او كناية عن نفي الاستحقاق او اللام للاجل قوله
وقيل للابتداء الخ هو ما اختاره الزمخشري يعني انهم جعلوا محالة لتلك فهم نشوة ب
استحقاقهم له وهذا على ان اللام لمجرد الاختصاص فاما اذا جعلت للملك فالوجه ما ذكر
المصنف رحمه الله لانه مقتضى مذهب الشافعي رحمه الله اذ عنده انه لا بد من صرفها الى
جميع الاصناف لانه على طريق التملك ولا يجوز نصرف ملك احد الى غيره وعند غيره
هي للاختصاص بمعنى لا الاصناف لا تتعداهم فيجوز ان يصرف لبعض دون بعض وتفصيله
في التلويح وكتب الاصول قوله المديونين لا لنفسهم في غير معصية الخ احترز بقوله لانفسهم
عما يصرف ما استدينت لاصلاح ذات البين وبقوله في غير معصية عما استدان للمعصية
كالخمر والاسراف فيما لا يعنيه لكن قال النووي في المنهاج قلت الاصح انه يعطى اذا تاب
وصحح في الروضة والمنهج مطلقا قال انه قد يظهر التوبة للاخذ وهو الذي تركه
المصنف رحمه الله وقوله لم يكن لهم وفاء يساوون به دينهم فاضلا عن حوائجهم ومن
يعولونه والا نحو دالوفا لا يمنع من الاستحقاق وهذا احد القولين عند الشافعية
وهو الاظهر وقيل لا يشترط لعموم الاية ولا يشترط حلول الدين اولا قوله او لم
او لاصلاح ذات البين اي الحال التي بين القوم كان تخاف فتنة بين قبيلتين تنازعا
في قتيل لم يظهر قاتله او ظهر فيعطى الدية تسكينا للفتنة وهذا يعطى مع الغنا
مطلقا وقيل ان كان غنيا بنقد لا يعطى وهذا الاطلاق هو المنقول في كتب الشا
العمدة عليه كشرح المنهاج فلا تغتر بما وقع في بعض الحواشي هنا قوله لا تحل الصدقة
لغني الخ هذا الحديث اخرجه ابو داود وابن ماجه عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه
فالغازي اذا لم يكن له فيء يعطى وان كان غنيا وهم المتطوعة وكذا الغارم لاصلاح
ذات البين كامر وكذا آخذ الصدقة بشراء او هبة ممن تصدق عليه وكذا العامل على
الصدقات يعطى وان كان غنيا كامر والمراد بالغني غير المزكي وكذا الوارد في
عن الغني مخلص له قوله والصرف في الجهاد بالاتفاق الخ المتطوعة هم الذين لا في لهم
وهذا مذهب الشافعي رحمه الله وعند ابي يوسف رحمه الله في سبيل الله معناه
منقطع الغزاة وعند محمد رحمه الله منقطع الحاج والمراد الفقراء منهم واستشكل
منهما بانه ان كان له مال في وطنه فهو ابن سبيل والا فهو فقير فالعدد بالغير
واجيب بانه فقير لكن زاد عليه بوصف انقطاعه فهو اعم ولذا نص عليه
واورد عليه انه يعتبر فيه نوع اشكال متغايرة والتحقيق ما في كتاب الاحكام
للجصاص انه من كان غنيا في بلده بداره وخدمه وفرسه وله فضل دراهم حتى
لا تحل الصدقة له فاذا عزم على سفر غزاة احتاج لعدة وسلاح لم يكن محتاجا له في
اقامته فيجوز ان يعطى من الصدقة وان كان غنيا في مصره وهذا معنى قوله
صلى الله عليه وسلم الصدقة تحل للغازي الغني انتهى وبهذا علم ان الاية
يوافق مذهب الشافعي وابي حنيفة رحمهما الله تعالى ولا نزاع كغراب الخيل
والقناطر جمع قنطرة واما القناطير فجمع قنطار والصانع جمع صنم ومصنعة

وهو يجري

وهو يجري الماء والحصن ويصح ارادة كل منهما هنا والظاهر الاول وقوله المنقطع عن ماله اي
ان كان له مال وهو اشارة الى ان شرطه ان لا يكون معه مال وان كان له مال في وطنه
فالسبيل بمعنى الطريق قوله مصدر الخ اي ناصبه مقدر ما خوذ من معنى الكلام وقيل
انه صفة بمعنى مفروضة ونحلت التاء الحاقة بالاسماء النطيحة وقوله بضم الاشياء
الخ تفسير لحكم او لما قوله وظاهر الاية الخ يقتضي استحقاق الزكاة الخ لكونه يقتضي التخصيص
بهذه الاوصاف لا نزاع فيه واما اقتضاؤه وجوب الصرف الى كل صنف وجد منهم
والتسوية فلا دلالة للاية عليه لانه تعالى جعل الصدقة لهؤلاء فاما وجوب ما ذكر فلا
كما ان قوله في الغنيمة واعلموا انما غنمتم من شيء الاية يوجب الخمس عليهم من غير توزيع
بالاتفاق والحكم الثابت للمجموع لا يوجب ثبوته لكل جزء من اجزائه ولذا اختار بعض
الشافعية ما قاله ابو حنيفة رحمه الله لنوع منه في الاخذ وذا الله عمر بن محمد البيضاوي
رحمه الله وهو مذهب الشافعية في عصره وتحقيق الدليل في التلويح وغيره فان اردته
فارجع اليه وقوله على ان الاية الخ اشارة لما مر قوله سمي بالجارحة للمبالغة كانه من فرط
استماعه الخ في المفتاح انه مجاز مرسل كما يراد بالعين الرجل اذا كان ربيئة لان العين
هي المقصودة منه فصارت كانه الشخص كله قال الشريف قدس سره لم يرد بقوله
كانه الخ ان هناك تشبيها حتى يتوهم انه استعارة الاتمام لو حمل على ظاهره لم يكن استعمال
اذ لم يطلق المشبه به على المشبه بل عكسه او ما ذكره لا يتمشى في كلام المصنف لانه جعل الكل كانه
الجزء فالتوهم فيه اقوى والظاهر ان مراده اطلاق الجزء على الكل للمبالغة كما قيل

اذا ما بدت ليلى فكلي اعين ۰ وان حدثوا عنها فكلي مسامع

وقيل انه مجاز عقلي كرجل عدل وفيه نظر وليس غلطا كما توهم والمبالغة في انه يسمع كل قول
باعتبار انه يصدقه لا في مجرد السماع اذ لا مبالغة فيه وما قيل ان مرادهم بقولهم اذن
تصديقه بكل ما سمع من غير فرق كما يرشد اليه قوله يصدقه فليس من قبيل اطلاق
العين على الربيئة ولذا جعله بعضهم من قبيل التشبيه بالاذن في انه ليس فيه رد
الاستماع وتمييز حق عن باطل ليس كما ينبغي وقيل انه على تقدير مضاف اي ذو
اذن وهو مذهب لو دنه قوله اذن خير لكم قول بتنوينهما على انه صفة مشبهة من
اذن باذن اذنا اسم لقوله وان ذكرت عندهم اذنوا ۰ وعلى هذا فهو صفة بمعنى سميع
ولا يجوز فيه فيه الخبر اوجه وانه بتنوينهما ومن لم يتبع ادكاس لم يشرب
قبل وشلال بونه وشريح سخبه بمعنى سيطر وخوخسه في الحاجة قوله روي انهم
قالوا محمد اذن سامعة الخ في سببه وقيل ان جماعة من المنافقين ذكروه صلى
الله عليه وسلم بما لا يليق به وقالوا نخشى ان تبلغه مقالتنا فقال الجلاس بن سويد
نقول ما شئنا ثم ان بلغه حلفنا له فيقبل قولنا فانه اذن وقيل ان رجالا منهم
قالوا ان كان ما يقول محمد صلى الله عليه وسلم حقا فنحن شر من الحمير فقال ابن امرأته والله
انه لحق وانك لشر من حمارك فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اخرجهم

ابن كمال
شرح
وفي بعض النسخ وان هي ناجتني فكلي مسامع
ابن كمال
ابو حيان

ان محمدا اذن كان حلفت له لنصدقك فنزلت وكلام المصنف رحمه الله يحتمل الروايتين
لاجله وما تاذى به صلى الله عليه وسلم اما ما قالوه في حقه من ذلك فيكون قوله في الاية
ويقولون غير ما تاذى به او تفسير قولهم هو اذن فيكون عطف تفسير كما في الكشاف
والمصنف رحمه الله لم يفصله **قوله** تصديق لهم بانه اذن الخ يعني انه صدقهم في كونه
اذنا لكن لا على الوجه الذي ارادوه من انه يسمع كل ما يلقى اليه من غير تمييز بل على وجه
اخر وهو انه اذن في الخير وان استماعه خير كله فهو كما في الانتصاف ابلغ اسلوب
في الرد عليهم لان فيه اطماعا في الموافقة على ما هو عام بالابطال وهو كالقول بالموجب
قوله من حيث انه يسمع الخير ويقبله في الكشاف واذن خير كقولك رجل صدق تريد
الجودة والصلاح فكانه قيل نعم هو اذن ولكن نعم الاذن ويجوز ان يريد هو اذن
في الخير والحق وفيما يجب سماعه وقبوله وليس باذن في غير ذلك ويدل عليه قراءة
حمزة ورحمة بالجر عطفا عليه اي هو اذن خير ورحمة لا يسمع غيرهما ولا يقبله
يعني انه من اضافة الموصوف الى الصفة للمبالغة او اضافة على معنى في ويدل
قراءة حمزة لانه لا يحسن وصف الاذن بالرحمة ويحسن ان يقال اذن في الخير والرحمة
والمصنف رحمه الله لم يتعرض لشيء من الوجهين وفسر على وجه صادق عليهما وما قيل
انه اختار الثاني ولم يلتفت الى الاخر وبنى عليه ما بنى تخيل لا وجه له سوى تكثير
السواد **قوله** ثم فسره بذلك بقوله يؤمن بالله الخ اذ المراد بالادلة الادلة السمعية كالوحي
والقران ولذا ادرجه في التفسير والمعنى هو اذن خير يسمع ايات الله ودلائله
فيصدقها ويسمع للمؤمنين فيسلم لهم ما يقولون ويصدقهم وهو تعريض بان المنافقين
اذن شر يسمعون ايات الله ولا ينتفعون بها ويسمعون قول المؤمنين ولا يقبلونه
وانه صلى الله عليه وسلم لا يسمع قولهم الا شفقة عليهم لا انه يقبله لعدم تمييزه كما زعموا
وبهذا اتضح وجه التعبير فتدبر **قوله** واللام مزيدة للتفرقة الخ يعني ان الايمان
بالله بمعنى الاعتراف والتصديق يتعدى بالباء لما مر تحقيقه في سورة البقرة فلذا
قال بالله والايمان للمؤمنين بمعنى جعلهم في امان من التكذيب بتصديقه لهم لما علم
من خلوصهم يتعدى بنفسه فاللام فيه مزيدة للتفرقة هذا مراده رحمه الله والزمخشري
قال في وجه التفرقة بينهما انه قصد التصديق بالله الذي هو نقيض الكفر فعدي
بالباء التي يتعدى بها الكفر حملا للنقيض على النقيض وقصد السماع من المؤمنين
وان يسلم لهم ما يقولونه ويصدقهم لكونهم صادقين عنده فعدي باللام الا ترى
الى قوله وما انت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين فعدي باللام لانه بمعنى التسليم لهم
ومن فسر كلام المصنف بكلام الكشاف فقد خلط **قوله** لمن اظهر الايمان الخ فرع بذلك
لانهم منافقون وقراءة حمزة بالجر عطفا على المضاف اليه والفرق بينها وبين قراءة
الرفع انها تفيد استماع كلامهم دون الاولى وعلى قراءة النصب فهو مفعول له
لفعل مقدر اي ياذن بمعنى يسمع او عطف على اخر مقدر اي تصديقا بكم ورحمة
لكم وقوله وقرئ اذن اي بالتنوين وخير صفة له بمعنى خير المتشدد او افعل تفضيل

او مصدر

٤٥٦

او مصدر وصف به مبالغة او بالتاويل المشهور ولم يذكر الزمخشري كونه صفة نعم قال
لانه ليس المعنى على انه اذن خير لكم بل على انه مع كونه اذنا خير لكم حيث يقبل معاذيركم وفيه
نظر **قوله** بايذائه اي اذيته والايذاء مصدر اذاه وقد انكره الراغب ولم يذكره الجوهري
كما هو عادة اهل اللغة في ترك المصادر القياسية فظن صاحب القاموس انه لم يسمع فقال
واذاه اذى ولا تقل ايذاء وهو خطا منه كما ذكرناه في كتاب شفاء الغليل وفيه اشارة
الى ان ايراد الموصول يفيد علية الصلة للحكم وقوله تخلفوا اي عن الجهاد معطوف على قالوا
وما صدر منه وما قالوا هو ما تقدم من قولهم اذن او ما اذوه به صلى الله عليه وسلم على الوجهين
وقيل يحلفون على انهم منكم **قوله** لترضوا عنهم تعليل للتعليل اي حلفوا للارضاء والارضاء
لاجل تحصيل رضاكم عنهم او تفسير للارضاء بالرضى لانه لازم له ومقصود منه لا لمطلق
فعل ما يرضى وان لم يترتب عليه الرضا **قوله** بالارضاء بالطاعة الخ اشارة الى ان ان
يرضوه صلة اخرى تتعدى بالباء لا مبتدا اخر خبره والمفضل عليه محذوف اي من غيره
وقوله بالطاعة والوفاق اي الموافقة لا من تفسير لا رضا الله ورسوله **قوله** وتوحيد
الضمير الخ لما كان الظاهر بعد العطف بالواو التثنية وقد اورد وجوهه بان رضا
الرسول صلى الله عليه وسلم لا ينفك عن رضا الله تعالى فلتلازمهما جعلا كشيء واحد
فعاد عليهما الضمير المفرد واحق على هذا خبر عنهما من غير تقدير **قوله** او لان الكلام
في ايذاء الرسول صلى الله عليه وسلم الخ فيكون ذكر الله تعظيما له وتمهيدا فلذا لم
يخبر عنه وخص الخبر بالرسول وفيه تامل وقوله او لان التقدير الخ جعل الخبر للاول منه
لسبقه وخبر الثاني مقدرا وهو مذهب سيبويه وجعله للثاني لانه اقرب مع السلامة
من الفصل بين المبتدا والخبر كقوله نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والراي مختلف
وقيل ان الضمير لما ذكر او لكل منهما وانه لم يثن تادبا لئلا يجمع بين الله وغيره
في ضمير تثنية وقد نهى عنه على كلام فيه وقوله صلى الله عليه وسلم صدقا اي ايمانا صادقا
في الظاهر والباطن لا باللسان كايمان المنافقين وجواب الشرط مقدر يدل عليه
ما قبله وقراءة التاء على الالتفات التي ينبغي ان كان الخطاب لهم وقيل انه للمؤمنين وفي
قراءة الرفع الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم او لكل واقف عليه **قوله** يشاقق مفاعلة من الحد
بمعنى الجهة والجانب كان المشاقق من الشق بمعناه ايضا فان كل واحد من المتخالفين
والمتعاديين في حد وشق غير ما عليه صاحبه وهو الظاهر اذ المراد مخالفة ويحتمل
ان يكون الحد بمعنى المنع في كلامه **قوله** على حذف الخبر وهو حق وان وما بعدها اسم
بتاويل المبتدا وحقيقة لان الفاء جواب الشرط وهو لا يكون الا جملة وان المفتوحة مع
ما في حيزها مفرد تاويلا وتقديره ثبت لا لانه لا تقع في ابتداء الكلام كما قيل ولكون
ان يكون خبرا اي الامر انه الخ **قوله** او على تكرير ان للتاكيد في كتاب سيبويه بعدما
ماذكر ما يكرر للتطرية ومما جاء من هذا الباب قوله تعالى ايعدكم انكم اذا متم وكنتم ترابا وعظاما
انكم مخرجون فكانه قال ايعدكم انكم مخرجون اذا متم ولكنه قدمت ان الاولى ليعلم بعد
اي شيء الاخراج وزعم الخليل رحمه الله ان مثل ذلك قوله تعالى الم يعلموا انه

من يحادد الله ورسوله ولو قال فان كانت عربية جيدة انتهى وقيل انه يعني انه تكرير
لطول العهد وافادة التاكيد كما في قوله تعالى ان ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من بعد
ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها لغفور رحيم وكقوله لقد علم الحي اليمانون انني
اذا قلت اما بعد اني خطيبها وليس من التاكيد الاصطلاحي وفي مثله لا باس بالفصل
سيما بما يكون من متعلقاته ثم ان هذا المكرر لما كان بمحض متعلق واعادة كان وجوده بمنزلة
العدم فجاز الفصل به بين فا الجزا وما بعدها وما وقع هنا لا يخلو عن ضعف واما اشكال
نار جهنم فالحق انه قوي لان ان لما كانت تكريرا للاول لم يقتض الا ما اقتضاه ولم يعمل الا فيما
عمل فيه من غير ان ينفرد بعمل وفي الجملة فجعل ان الثانية تكريرا للاول مع ان لها مقتضى
غير منصوبه ومرفوعا غير مرفوعه ليس من قاعدة التكرير لبعد العهد والجواب بما
هاهنا لا ينبغي ان يصغى اليه انتهى وما ذكره من الاشكال لصاحب التقريب والجواب
الذي اشار اليه العلامة فانه قال هو انكان نابدا يحتمل اعماله كما في لكني بانه شهيد
وهذا الكلام غير وارد لما عرفت انه مذهب الخليل وهو ما قلناه كما نقله سيبويه وليس
زعم نحوي بصالة لانه عادته في كلما نقله كابن عمر وما قال انه اشكال قوي ليس
بوارد عليه فالحق ما قاله العلامة قوله ويحتمل ان يكون معطوفا الخ لا يخفى ضعفه
ثم ان ابا حيان رحمه الله تعالى حمل لانه لا يصح لانهم نصوا على ان حذف الجواب انما
يكون اذا كان فعل الشرط ماضيا او مضارعا مجزوما بلم وهذا ليس كذلك قلت ليس
ما ذكره متفق عليه وقد نص على خلافه في مغني اللبيب فكانه شرط للاكثرية وعلى
كل حال لا يرد اعتراضه ولما كان نسخة المطبوعة فليس بشيء لان استعماله انما
بسبب الحادة بلا شبهة وقراءة الكسائي لا تحتاج الى توجيه لظهورها وقوله الاهلاك
الدائم جعل الاشارة الى ان له النار فناسب تفسير الخزي بالاهلاك وعظمه بدوامه
قوله وينبئك عليها الخ تفسير لتنبيههم لانه استعارة لافشا سرهم حتى كانها تقول
لهم في قلوبكم كيت وكيت قوله ويجوز الخ لما فسر ضمير عليهم بالمؤمنين ولذا تنبئهم
ايضا وما عداه للمنافقين لنفي القرينة والدلالة عليه ومثله لا يضر اذ ليس تفكيك
الضماير ممنوعا مطلقا كما صرح به الكشاف اشارة الى انه لا يجوز ان يكون الضماير
كلها للمنافقين ولو كان السورة نازلة عليهم بمعنى مقروءة عليهم وفي حيز ان كان
الجار والمجرور متعلق بتنزل فان تعلق بمعنى اي تنزل سورة كاينة عليهم من
قولهم هذا لك وهذا عليك فظاهر وهذا هو الباعث لترجيح الوجه الاول وان
الانبا الى السورة مجاز قيل ولهذا المصنف على جعل الضمير للمنافقين ودلالة
اذا كان الانبا بمعنى الاخبار لا الاعلام لا يجوز والمقصود لازم فايدة الخبر وهو
انه لا يخفى على الرسول صلى الله عليه وسلم قوله وذلك يدل على ترددهم ايضا اي كونهم
المؤمنين في كفرهم لعدم ظهوره فمراد لو ظهر نقلوا وكان وجه الدلالة من قوله تنبئهم
لانهم لو كانوا عالمين به لم يكن معلما لهم ولا انبا والظاهر ان يقول وفيه اشعار
ادعوه من قوله يحذر لانهم لو كانوا كفرهم لم يحذروا الا ان يكون استهزا قوله انه خبر في

سعد

ان اردت ان تعرف المقام بكماله وعليه مسه الكلام فارجع الى حاشية مولانا الفاضل الشهاب اوحد ... النقل ... منه

س

معنى

معنى الامر الخ معناه ابلغ بالمنافقون في ضمن وضعه قال الطيبي انه ينبي عنه قوله ما تحذرون
نوع نبوة الا ان يراد ما يحذرونه من يوجب هذا الامر قوله لما كانوا يقولونه استهزا اي يقولونه
تحذر ان تنزل الخ على طريق الاستهزا فخلى هذا الادا المبني على ترددهم في كفرهم وقوله
لقوله لانها تدل على انه وقع منهم استهزا بسبب المقالة وعلى غير هذا الوجه فالمراد ما قيل
لان المنافق مستهزئ فكما جعل قولهم امنا وما هم بمؤمنين مخادعة في البقرة جعل هنا استهزا
قوله تعالى ان الله مخرج ما تحذرون اي مبرز كان الظاهر ان يقال ان الله منزل
سورة كذلك او منزل لما تحذرون لكنه عدل عنه للمبالغة اذ معناه مبرز ما تحذرون
من انزال السورة او لانه اعم اذ المراد مظهر كل ما تحذرون من ظهوره من قبائحكم واسناد
الاخراج الى الله اشارة الى انه يخرجه اخراجا لا مزيد عليه والمساوي عند الماجي خرج
على خلاف القياس واصله الزمه قوله سبب نزوله الخ اخرجه ابن جرير عن قتادة قوله تحذرون
اشار الى التحذير المخفف متعد فان تنزل مفعول لا على تقدير من لانه يتعدى بالتضعيف
الى مفعولين كقوله ويحذركم الله نفسه ويدل عليه ايضا ما انشده سيبويه رحمه الله
حذر امورا لا تضير وامن ما ليس منجيه من الاقدار وقيل انه مصنوع وقال المبرد انه غير
متعد لانه من هيئات النفس كفزع ورد بانه غير لازم اذ من الهيئات ما يتعدى كخاف وخشي
فمنعه ان يحمل على اسقاط الجار قوله لا والله ما كنا في شيء من امرك الخ يقتضي انهم انكروا القول
راسا وفي التفسير الكبير انهم ما انكروه بل قالوا قلناه وانما نلعب ونلهي لتقصير مسافة السفر
بالحديث والمداعبة وهو اوفق بظاهر النظم وفي المتقصي من التعمل قوله توبيخا على استهزائهم
بمن لا يصح الاستهزا به الخ يعني الاستفهام التوبيخي اولى المتعلق ايذانا بان الاستهزا واقع
لا محالة لكن الخطا في المستهزا به فقد اخطاتم موضعه في غير موضعه لان تقديم المتعلق يقتضي
حصول الفعل وانكار متعلقه كما قرره السكاكي والى ذلك اشار المص بقوله بمن لا يصح الخ والزام
الحجة باثبات ما انكروه قوله ولا تعبا ضبط بالخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والجزم بلا
الناهية وهو معطوف على قل او تعبا من عبات يقال ان عبيا بالبيت واعتذرت به
واعتذاره قوله كنا نخوض ونلعب وهو تعبير لهم لان قول ذلك لهم بعد انكارهم لعذر
الاعتذار به قوله لا تشتغلوا الخ يعني النهي عن الاشتغال بسوال انه اذا اصله وهم
وقوله اظهرتم الكفر لا اوجدتم اصله لسبقه في باطنهم ولذا فسر الايمان باظهاره وقوله
لتوبتهم واخلاصهم فالخطاب لجميع المنافقين وعلى الوجه الاتي للمؤذين والمستهزئين
منهم والعفو عنه عن عقوبة الدنيا العاجلة وقوله مصرين على النفاق ناظر الى التفسير
الاول وقوله او معتدين الى الثاني قوله ذهابا الى المعنى كانه قال الخ لما كان الفعل
المجهول مسند الى الجار والمجرور ومثله يلزم تذكيره ولا يجوز تانيثه اذا كان المجرور
مونثا تقول سير على الدابة لا سيرت عليها استشكلت هذه القراءة فقال ابن جني وحكاه
الزمخشري وتبعه المص رحمه الله انه سلك مع المعنى ومراعاته له فلذا انث لتانيث المجرور
اذ معنى نعف عن طائفة ترحم طائفة وهو من غرائب العربية ولو قيل انه للمشاكلة لم
يبعد وقد غفل محشي المطول حيث قال ان نايب الفاعل فيها الذنوب والتقدير ان تعف عن

اي الذنوب قوله اي متشابهة في النفاق الخ اي طائفة متشابهة في النفاق كتشابه ابعاض
الشيء الواحد والمراد اتحاده في الحقيقة والصورة كالماء والتراب فمن اتصالية وكذا في الوجهين
الاخيرين اذا كانت تكذيبا لقولهم المذكور فهو ابطال له عامة وما بعده من تقابل صفاتهم وصفات
المؤمنين كالدليل عليه والاية على هذا التوجيه متصلة بقوله يحلفون بالله انهم لمنكم
وعلى الاول بجميع ما ذكر من قبائحهم وقبض اليد كناية عن الشح والبخل كما ان بسطها
كناية عن الجود لان من يعطي يمد يده بخلاف من يمنع قوله اغفلوا ذكر الله وتركوا طاعته
يعني بمعنى انهم لا يذكرونه ولا يطيعونه لان الذكر له مستلزم لطاعته فجعل النسيان
مجازا عن الترك وهو كناية عن ترك الطاعة ونسيان الله منع لطفه وفضله عنهم
وقيل انه كناية عن الترك في حق البشر لامكان الحقيقة فالتجوز في جعل النسيان
مجازا لاستحالة حقيقته على الله تعالى وامتناع المواخذة على نسيان البشر وحمل
الفاسقون على الكاملين كانهم الجنس كله ليصح الحصر المستفاد من الفصل وتعريف
الخبر والا فكلهم فاسقون ضمنه معنى البعد والخروج فلذا عداه بعن قوله
وعد الله المنافقين الوعد هنا للشر وعطف الكفار عطف عام على خاص او مغاير
بحسب الظاهر قوله مقدرين الخلود فيه الوجه الافراد لانهم لم يقدروه وداخله
الله لهم اذ ان يقال مقدرين الخلود بصيغة المفعول والاضافة الى الخلود ولعله
جمعه للتعظيم وقيل المعنى يعذبهم الله بنار جهنم خالدين فلا حاجة الى التقدير
وقيل انه تكلف وتعذيب بالتقدير وفيه غير شايع وقيل ان مقدرين اسم مفعول
والخلود مرفوع بدل اشتمال من الضمير فيه والالف واللام نائبة بدلا عن الضمير كقوله
فان الجنة هي المأوى قلت هذا كله تكلف وقد قدره الزمخشري هكذا
ولا شك ان المراد دخولهم وتعذيبهم بها دائما في تلك الحالة اللوح لم يقدروا دخولها الخلود
في انفسهم ولما كان الخلود دوام الملك واوله داخل فيه فيجوز ان يجعلوا حينئذ
خالدين لتلبسهم بالخلود باعتبار ابتدائه في الجملة فيندفع اغفله عن مراده ومقداره
قوله هي حسبهم عقابا وجزاء الخ اي فيها ما يكفي من ذلك وقوله وفيه دليل اي يعاقب
على ذلك وليس من الاستعداد الموجه الدال انه يعلم من السابق لانه اذا فعل العقاب
لكن هذا ادل على انه بلغ غاية النكاية ولذا افرد يعني قوله هي حسبهم انه لو النفي
به كان حسبهم فلا ينافي الزيادة عليه وان كان من نوعه وتفسير الاقامة بعدم
الانقطاع اشارة الى انه مجاز فيه اذ الاقامة من صفات العقلاء او هو مجاز عقلي كعيشة
راضية قوله والمراد بما وعدوه الخ لما كان معنى العذاب المقيم والخلود واحدا
اشار الى انه لا تكرار فيه لان ذاك وعد وهذا بيان لوقوع ما وعدوا به مع انه
لا مانع من التاكيد او هذا نوع اخر غير عذاب النار في الاخرة فان قلت
قوله هي حسبهم يمنع من هذا قلت المراد هي حسبهم في تعذيبهم بالنار
فلا ينافي تعذيبهم بنوع اخر وضمه اليه او ذاك عذاب الاخرة وهذا عذاب ما قاسوه

ابن كمال

حسن

مقدرين

من التعب

من التعب والخوف من الفضيحة والقتل ونحوه قوله انتم مثل الذين او فعلتم الخ اي الكاف في
محل رفع خبر مبتدأ هو انتم او في محل نصب اي فعلتم مثل فعل الذين من قبلكم فالكلام
اسم هنا وجعله الزمخشري مثل قول النمر بن تولب كاليوم مطلوبا ولا طلبا اي لم ار كاليوم
على حذف احتاج الى بسط ليس هذا محله قوله بيان لتشبيههم بهم وتمثيل حالهم بحالهم الخ
اشارة الى ان هذه الجملة الى قوله بخلاقهم تفسير للتشبيه وبيان لوجه الشبه وانها لا محل
لها من الاعراب وقد صرح بانه مأخوذ من مجموع ذلك بقوله تمهيد الذم بذمهم
فلا وجه لما قيل كان عليه ان يوخره الى قوله ذم الخ وانما ذكر كونهم اشد واقوى
ليعلم انهم اصابهم ما اصابهم مع ذلك فانتم اولى واحق به والخلاق النصيب المقدر
من الخلق بمعنى التقدير وهو اصل معناه لغة والملاذ بالتشديد اللذات جمع لذة
على غير قياس كالمحاسن قوله ذم الاولين الخ اشارة الى ما في الكشاف من ان فائدة التشبيه
اشد مما يجري على ظاهره وهو وخضتم كالذي خاضوا وتاليها افيد اطناب لان اصله
فاستمتعتم بخلاقكم كما استمتع الذين من قبلكم بخلاقهم فاية فائدة في زيادة قوله فاستمتعوا
بخلاقهم والاطناب عنه بان الزيادة للتوطئة والتمهيد للتمثيل لمزيد تقبيح
الاستمتاع بشهوات الدنيا ولذاتها وتثبيته في قلب السامع اجمالا وتفصيلا فاما
تقديره مثله في الثاني ليعطف عليه او لا يقدر اشارة الى الاعتناء بالاول وذا الخدج
يعني الناقص وقوله الملهي هو افتعال من اللهو قوله دخلتم في الباطل الخ الخوض
الشروع في دخول الماء ويستعار للمباشرة الامور والمرأة يستعمل في الذم في القرآن
فلذا خصه بالباطل وقوله كالذي خاضوا يعني انه جمع واصله الذين فحذفت نونه
تخفيفا كما في قوله • وان الذي حانت بفلج دماؤهم • هم القوم كل القوم يا ام خالد
ويحتمل ان يريد انه مفرد والمراد به الجمع والعائد محذوف اي خاضوه واصله
خاضوا فيه فحذف تدريجا لان العائد المجرور لا يحذف الا بشروط كجر الموصول بمثله
او الذي صفة لمفرد اللفظ مجموع المعنى كالفريق والفوج او هو صفة مصدر
اي كالخوض الذي خاضوه والضمير للمصدر وذهب بعضهم لعدم التكلف فهو كما في القرآن الذي
يكون مصدرية وخرج عليه قوله يستحق الخ الحبط السقوط والبطلان والاضمحلال
وكونه حابطة في الاخرة ظاهر وفي الدنيا لما لهم من الذل والهوان وغير ذلك
وقوله خسروا الدنيا والاخرة تفسير له بما يوجبه الحصر وتفصح قوله وعاد وثمود
الخ غير الاسلوب لانهم لم يشتهروا بنبيهم وقيل لان كثيرا منهم امنوا او ثمود بالثاء
المثلثة وقوله واهلك اصحاب لم يبين ما لهم لاشكال بادتهم بعد هلاك ملكهم لا بسبب
سماوي كغيرهم قوله اهلكوا بالنار يوم الظلة هي غمامة اطبقت عليهم فحملها الذين
اهلكوا بالنار يوم الظلة هم اصحاب الايكة من قوم شعيب عليه الصلاة والسلام ولما
اهل مدين فاهلكوا بالصيحة والرجفة واجيب بانه على قول قتادة واما على قول ابن
عباس رضي الله عنهما وغيره فاهل مدين اهلكوا بالنار يوم الظلة ورجفت بهم
الارض وتفصيله في تفسير البغوي في سورة الاعراف وما ذكره المصنف رحمه الله مبني عليه

حسن

الى الموصول

على ان ثمود بالذال المعجمة

قوله والمؤتفكات الخ معطوف على أهل مدين أصل معنى الائتفاك الانقلاب بجعل أعلى الشيء
أسفل بالخسف وهو قد وقع في قريات قوم لوط عليه الصلاة والسلام فإن كانت مرادة به
فهي على حقيقتها وإن كان المراد مطلق قرى المكذبين وهي لم تخسف بأجمعها فيكون المراد به
مجازا انقلاب حالها من الخير الى الشر تشبيها له بالخسف على طريق الاستعارة كقول ابن الرومي

وما الخسف أن تلقى أسافل بلدة ⁂ أعاليها بل أن تسود الأراذل

ومؤتفكات بالتصغير جمع قرية لأنه جمع الكثرة قوله يعني الكل أي جميع ما ذكر لا المؤتفكات
فقط كما قيل لأن جمع الرسل على تفسيرها الأول يحتاج إلى التأويل برسل الأنبياء عليهم
الصلاة والسلام والدعاة لهم وإن صح على الثاني بغير تأويل قوله إنه لم يك وفي نسخة
يكن من عادته الخ قيل إنه من الإيجاز بالحذف وأصله فكذبوه فأهلكهم فما كان الخ وفيه
رد على قول الزمخشري في قوله فما صح منه أن يظلمهم فهو حكيم لا يجوز عليه القبيح وهو مبني
مذهبه وقوله من عادته أخذه من المضارع المنفي للاستمرار أن لو حمل على استمرار النفي
كان أبلغ كما مر وقوله لا ينادي يعني أنه لا يصدر ذلك وتسميته ظلما لما بينه له
لو كان أو لأنه يسمى ظلما بالنسبة إلى العباد الفاعلين لمثله وإن لم يكن ظلما على مبنيا
وقوله عرضوها يعني جعلوها عرضة ومستحقة له قوله في مقابلة قوله والمنافقون
الخ وبعضهم أولياء بعض يقابله قوله بعضهم من بعض وغير فيه الأسلوب إشارة إلى
تناصرهم وتعاضدهم بخلاف أولئك ومقابلة الأمر بالمعروف ظاهر وقوله الذين
يؤتون الزكاة في مقابلة يقبضون أيديهم ويطيعون الله في مقابلة نسوا الله
على ما مر من تفسيره وأولئك سيرحمهم الله في مقابلة نسيهم المفسر بعدم لطفه ورحمته
أو في مقابلة أولئك هم الفاسقون لأنه بمعنى المتمردين والوعد في مقابلة
الوعيد على تفسيره أيضا قوله في سائر الأمور أن كان بمعنى الباقي عما قبله من الزكاة
والإخبار نظامهم وإن كان بمعنى الجميع كما هو مستعمل بمعناه على كلام فيه لغة فصلناه
في شرح درة الغواص فهو تعميم بعد التخصيص قوله لا محالة فإن السين مؤكدة للوقوع
في المغني زعم الزمخشري أنها إذا دخلت على فعل محبوب أو مكروه أفادت أنه واقع
لا محالة ولم أر من فهم وجه ذلك ووجهه أنها تفيد الوعد بحصول الفعل فتدخل
على ما يفيد الوعد والوعيد مقتض لتوكيده وتثبيت معناه وليس كما قاله والذي
عنى في قول الزمخشري إنما تؤكد الوعد كما تؤكد الوعيد بل المراد كما صرح به شراحه
وقدم في مفصلات النحو وهو مصرح به في الكتاب وشرحه أيضا أن السين في الإثبات
في مقابلة لن في النفي فيكون بهذا الاعتبار لتأكيد ما دخلت عليه ولا تختص بالوعد
والوعيد ولا ينافي دلالتها على التنفيس وأنها كانت قد تجرد عنه كما قد يتجرد
عن التنفيس فإنه أمر مأخوذ من المقام والاستعمال واعلم أن ابن هشام قال في
المغني والذي جزم به الزمخشري من أن السين تفيد القطع بمدخولها رد بأن
القطع إنما فهم من المقام لا من الوضع وهو بوطئه لتنبيه الفاضل في معنى الخ وقد
غفل عن معنى الدسيسة ووجهه فقال شيخنا ابن قاسم هذا لا وجه له لأنه أمر نقلي

لا بد فيه

لا بد فيه مما ذكره ونسبة الغفلة للأئمة إنما أوجب الاعتراض قوله غالب على كل شيء الغلبة من
صيغة المبالغة وبيان للمراد في الواقع فاللام في الأنهار للاستغراق قوله يستطيبها لكونها
طيبة إما في نفسها لأن الطيب ما تستلذه الحواس وهي مما يلتذ به النظر أو ما فيها
من العيش والنعيم طيب فالإسناد مجازي وقوله وفي الحديث وقع بمعناه مرويا من طرق
والطيب يكون بمعنى الحلال والطاهر وليس مرادا هنا قوله إقامة وخلود الخ أصل معنى
العدن في اللغة الاستقرار والثبات فلذا استعمل في الإقامة يقال عدن بمكان كذا
ومنه عدن أبين والمعدن والإقامة مادة تدل على الخلود فلذا فسره به لأنه يؤديه الكامل
المناسب لمقام المدح فلا يقال إنه لا يوافق ما ذكر في كتب اللغة وفي الكشاف عدن علم
بدليل قوله جنات عدن التي وعد الرحمن وقال المصنف رحمه الله في تفسيرها وعدن
علم لأنه المضاف إليه في العلم أو علم للعدن بمعنى الإقامة كبرة فلذلك صح وصف ما
أضيف إليه بالتي الخ وبيان تحقيقه هناك فقوله إقامة إما بيان لمعناه اللغوي أو
العلمي وقوله في الحديث المذكور وهو مروي عن أبي الدرداء في الزوائد والدارقطني وابن
جرير وداره يقتضي العلمية للمكان الذي فيه منازلهم وإضافته إلى اسم الله تشريفا و
أنه يعطيه لا يدخل المتقين وطوبى شجرة في الجنة وبمعنى الطيب ويستعمل للمدح في طوبى
لهم والمراد والحديث يقتضي تخصيصه بالإضافة الثالثة وقيل إنه علم والظاهر كذ
القرآن من أنها لجميع المؤمنين والمؤمنات وتخصيصه بهم وقد قيل إنه ينبغي على التوزيع
التوزيع على خلافه يحتاج إلى التخريج ونحوه وسيأتي بيانه وفي الكشاف إنه قيل إنه
في الجنة وقيل أنهم جنات على حيالها قوله ورجح العطف الخ أي في قوله ومساكن طيبة في
جنات عدن لما أن ثبت بالذات فلو تواعد وإثنين وهي الجنات بمعنى البساتين
ومساكن في الجنة فلكل أحد جنة ومسكن أو الجنات المقصود بها غير عدن وهي لعامة
المؤمنين وعدن للنبيين عليهم الصلاة والسلام والشهداء والصديقين ولما أن تجد
ذاتا وتغاير صفة فينزل التغاير الثاني منزلة الأول ويعطف عليه فكل منها عام
ولكن الأول باعتبار اشتمالها على الأنهار والبساتين والثاني باعتبار البيوت والمنازل
قوله في جوار العليين أي سكان الجنان من الملائكة والملأ الأعلى كما هو أحد معانيه
ثم وعدهم بما هو أكبر الخ الوعد مفهوم من المقام وسياق الكلام لا من المنطوق قوله لأنه المبدأ
لكل سعادة الخ أي روحانية أو جسمانية إذ لولا رضاه عنهم لما خلقهم سعداء مستحقين
لذلك ونيل الوصول للسعادة تحققا والاتصاف بها بالفعل وكذا الرضوان من الله
رضوان من الله فيه قصد إلى إفادة أن قدرا يسيرا منه خير من ذلك كله ولعل
من حل به لذا أتى لها الرضوان بما فيه من المبالغة لم يستعمل في القرآن إلا في رضا الله
قوله أي الرضوان فهو فوز عظيم يستحقر عنده نعيم الدنيا فلا ينافي قوله تعالى أعد لهم جنات
تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك الفوز العظيم كما قيل وهذا أقبل لأنه لا ينافي ابن كمال
أن يفسر العظيم بما يستحقر عنده نعيم الجنة أو الجنة وما فيها كأنه قيل قد جمع لهم
للوجهين لأن ما استحقر عنده الجنة استحقر عنده الدنيا بالطريق الأولى قوله تعالى جاهد

النبي جاهد الكفار والمنافقين ظاهر الآية يقتضي مقاتلة المنافقين وهم غير مظهرين للكفر
ونحن مأمورون بالظاهر فلذا اختلف السلف بأنه فهم ذلك بناء على أن الجهاد بذل
الجهد في دفع ما لا يرضى سواء كان بالقتال أو بغيره وهو إن كان حقيقة فظاهر وإلا
حمل على عموم المجاز فجهاد الكفار بالسيف وجهاد المنافقين بإلزامهم بالحجج وإذا الزامه
ونحوه أو بإقامة الحدود عليهم إذا صدر منهم ما يقتضي ذلك فتفسيره وعن الحسن أن
المراد بجهاد المنافقين إقامة الحدود عليهم واستشكل بأن إقامتها واجبة على غيرهم أيضا
فلا يختص بهم وأشار في الأحكام إلى دفعه بأنه في زمنه صلى الله عليه وسلم أكثر ما صدرت
عنهم وأما القول بأن المنافق عنده يعني الفاسق فركيك ولذا تركه المصنف رحمه الله تعبير
مشعر بالإجمال منه فالمناسب الأولى عطفه بأو قوله فبذلك الإشارة إلى الجهاد بقسميه
وعدم المحاباة والميل هو يجوز بحذف أخرى وقوله مصيرهم هو المخصوص بالذم
يعني أنه صلى الله عليه وسلم الخ أخرجه البيهقي في الدلائل عن عروة بن الزبير والجلاس بضم
الجيم والسين المهملة وتخفيف اللام هو ابن سويد رجل من الصحابة كان منافقا وحسن
إسلامه بعد ذلك كما ذكره المصنف رحمه الله قوله فحلف بأنه ما قاله وتفصيله في الكشاف
لكن إسناد الحلف في الآية للجميع مع صدوره عن الجلاس وحده لأنهم رضوا به واتفقوا
عليه فهو من إسناد الفعل إلى سببه أو جعل الكل لرضاهم به فعلوه كما تقدم إذ لولا
رضاهم ما باشره ولا حاجة لتعميم المجاز لأن الجمع بين الحقيقة والمجاز جائز في المجاز العقلي
وليس محلا للخلاف ولكن الكلام في هموا بما لم ينالوا إذ لا حاجة إليه لأنهم جماعة من المنافقين
كما يناسب حمله على جماعة جلاس إلا أن يراد همهم بقتل عامر وهو الذي بلغ مقالة
جلاس إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال له أنت شر من الحمار كما في الكشاف قوله
وأظهروا الكفر بعد الإسلام أي بإظهار فيهما لأن كفرهم الباطن كان ثابتا قبله
وإسلامهم الحقيقي لا وجود له والفتك القتل والضرب على غرة وغفلة والعقبة
ما ارتفع من الجبل وتسنم العلو عليها كما يعلو سنام الإبل والخطام كالزمام
لفظا ومعنى وأما الحذو [illegible] لو شعل تجاهل الضمير [illegible] بدفع الاخفاف
شيئها وقعقعة السلاح صوت حركته وقوله إليكم اسم فعل بمعنى تنحوا وابعدوا
وكرر التأكيد وقوله أو إخراجه بالجر عطفا على فتك الرسول وقوله أو بأن يتوجوا عبد الله
أي يجعلوه رئيسا وحاكما عليهم وكان مترشحا لذلك قبل قدوم النبي صلى الله عليه
وسلم المدينة وهو الحامل له على نفاقه لحسده للنبي صلى الله عليه وسلم وهو معطوف
على من قبل بحسب المعنى لأنه بمعنى بفتك الرسول أو العطف على الجار والمجرور وقال
وعن السدي أنهم قالوا إذا قدمنا المدينة عقدنا على رأس عبد الله بن أبي تاج الإكليل
وجعلناه رئيسا وحكما بيننا وإن لم يرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
ابن أبي لعنه الله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل يعني
بالأعز نفسه والأذل عنده النبي صلى الله عليه وسلم فسمعه زيد بن أرقم فبلغه النبي صلى الله عليه وسلم
فأنكر وحلف فنزلت الآية وسيأتي تفصيله في سورة المنافقين قوله النجشة عن [illegible] منهم

الى آخره

الى آخره أخرجه أحمد من حديث أبي الطفيل قوله وما أنكروا وما وجدوا ما يورث نقمتهم الخ النقمة
كما قال الراغب بمعنى الإنكار باللسان والعقوبة فإن أريد الأول فالمراد الثاني
فهو مجاز عن وجدانا أي يورث النقمة أي بعضه وإلى ذلك أشار المصنف وقدم الأول للاستغناء
عن التأويل ودفع سند التأويل بالإرادة ويجوز جم محتاج عالة [illegible] والحناك
في المعيشة وقلة الرزق والعيش ما يتعيش به من المأكل وغيره [illegible] بفتح التاء
وكسر الدال المخففة على الحذف والإيصال أي قدم عليهم أو أسوء عليهم كقوله تعالى [illegible]
فتبسموا أشروا استغنوا أثروا هو الغنى والدية عن [illegible] الاف زيادة المنن على عادتهم
في الزيادة نكرها وكانوا [illegible] دون [illegible] وهو ما زاد على
الدية والمولى بمعنى القريب أو المعتق الذي له إرثه وقيل ضرب لغنامه لله للسلف
أيضا غاظهم إلا أغنى الله المؤمنين قوله والاستثناء مفرغ الخ يعني أن المعنى كالموجود عاب
شيئا إلا إغناء الله إياهم نحو مفعول به أو مفعول له والمفعول محذوف أيضا نفى الإيمان
لأجل شيء إلا لأجل إغناء الله وهو على حد قوله ما لي عندك ذنب إلا أني أحسنت إليك
وقوله ما نقموا من بني أمية إلا أنهم يحلمون إن غضبوا وهو متصل على ادعاء دخوله إذ
الاستثناء المفرغ لا يكون منقطعا كما حققه [illegible] وقاله النبي بخلافه قوله هو الذي
حمل الجلاس الخ [illegible] من الكلام أي نزول هذا أحمله على التوبة بعد ما كان يخاف
من عدم قبولها فكانت سببا لحسن إسلامه لطفا من الله به وحمله على ذلك أي كان سببا
له والحامل على الشيء سببه وهو من المجاز المشهور وجعله الضمير للتوب بمعنى التوبة لتذكير
الضمير وإن كانت تأنيث المصادر قد يغتفر وقوله بالإصرار على النفاق يعني المراد
بإعراضهم وتوليهم عن الخلوص الإيمان والله ورسوله كما في يا أيها الذين آمنوا آمنوا
[illegible] تحقيقه وقوله بالقتل والنار لف ونشر مرتب والمراد بالقتل أنهم يقتلوا
إن أظهروا الكفر لأن إضمارهم مظنة الإظهار فلا ينافي قسمهم بأنهم لا يقتلون وإن
جحدوا بمعنى [illegible] الزام الحجة وقيل عذاب النار هنا [illegible] النفاق أي عذاب القبر وما
يشاهدونه عند الموت فلا إشكال قوله تعالى وما لهم في الأرض أي الدنيا وعبر
بالأرض لتعميم وخص الولي لأنهم لا ولي لهم في الآخرة قطعا فلا حاجة لنفيه قوله
نزلت في ثعلبة الخ كذا أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والطبراني
والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي أمامة رضي الله عنه وهو الصحيح في سبب النزول
وقيل أبطأت عليه تجارة له بالشام فقال ذلك وحاطب [illegible]
موحدة [illegible] كان ثعلبة قبل ذلك ملازما لمسجد النبي صلى الله عليه وسلم حتى لقب
حمامة المسجد فرآه النبي صلى الله عليه وسلم يسرع الخروج منه عقب الصلاة فقال له
صلى الله عليه وسلم ما لك تعمل عمل المنافقين فقال إني افتقرت ولي ولامرأتي ثوب
واحد أجيء به للصلاة ثم أذهب فأنزعه لتلبسه وتصلي به فادع الله لي أن يوسع
علي رزقي الخ وهذا ثعلبة بن حاطب ويقال ابن أبي حاطب الأنصاري الذي ذكره
ابن إسحاق فيمن بنى مسجد الضرار وليس هو ابن عمرو الأنصاري البدري لأنه استشهد بأحد

من البحر المنسرح

كما انه صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل النار احد شهد بدرا والحديبية ومن كان بهذه المثابة
كيف يعقبه الله نفاقا في قلبه فينزل فيه ما نزل فهو غير ما قال ابن حجر في الاصابة
وان كان البدري هو المسمى بهذا الاسم من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وقوله صلى الله عليه وسلم
لا تطيقه بتقدير مضاف اي لا تطيق شكره والتكرار احوق وهذا من معجزاته وكان
كما قال وقوله كل ذي حق حقه اي او فيه فحقوق الله منه ان ينفق وقوله ثبت اي زادت
والدود بدا التي يهلك منه هو معروف وهو اذا احصلت في شيء يتضاعف بسرعة وقوله يا ويح ثعلبة
ويح كلمة ترحم لما ناله من فتنة الدنيا والمنادي محذوف اي يا الناس او يا نابته للتنبيه
او المنادي ويح كقوله يا حسرتي كانه نادى ترحم عليه لحصن وقوله لا يسعه واد اي
واد واحد بل اكثر منه وقوله فيمن بتخفيف الصاد المفتوحة وتشديد الدال
المهملة المكسورة وهم الذين يأخذون الصدقات وقوله استقبلهما وفي نسخة استقبلهم
وتأبيد فانه للتعدية او المصاحبة وكتاب الفرائض اي ما فرض من الزكاة وجي ثعلبة
وحثوه التراب ليس للتوبة من نفاقه بل للعار من عدم قبوله لكانه مع المسلمين وقوله انت
الجزية اي شابهتها قوله ان الله منعني ان اقبل منك الخ الظاهر انه يوحى له بانه منافق
والصدقة لا تؤخذ منهم وانه لم يقتل لعدم الاظهار وقوله هذا عملك اي هذا عملك وما قلته
وقيل المراد بعمله طلبه زيادة رزقه وهذه الاشارة الى المنع اي هو عاقبة عملك لقوله اول يعني
فلم تطعني فانه امره بالاقتصار على ما يؤدى شكره وقيل المراد بالعمل عدم اعطائه
للمصدقين وقوله انه وقع في نسخة فلم تعطني بتقديم العين وقوله فجعل التراب هكذا
هو في نسختي بتقديم التراب اي جعل يحثو التراب نوع من الاشتغال وقوله منع حق الله
منه اي من فضله من تبعيضية او من الله وهو صلة المنع وقوله البخل به لان البخل
في الشرع منع ما يجب عليه قوله عن طاعة الله اي في اعطاء الصدقة وهو عن مطلق
الطاعة وهو المناسب للمقام اذ المعنى انقادتهم الاعراض عن الطاعات فلا يتكرر منه
هذا ولو كان المعنى هو معرضون عن ذلك لكان تقييد الشيء بنفسه والجملة انشا
حالية ولا اعتراض المقتضي لتقدمه لا بنا في الحالية كما قيل قوله اي فجعل الله عاقبة فعلهم
اشارة الى ان في الكلام مضاف مقدر اي اعقب فعلهم وقوله وسوء اعتقاد عطف تفسير
للنفاق وان المراد سوء العقيدة والكفر المضمر لانه الذي في قلوبهم لا اظهار الاسلام
واضمار الكفر الذي هو تمام معناه قوله ويجوز ان يكون الضمير للبخل اي المستتر في
اعقب الذي كان في الوجه الاول لله قال النحرير والظاهر ان الضمير لله لانه الملائم
لسوق النظم سابقا ولاحقا لئن اتانا ويوم يلقونه وكان قوله تعالى بما اخلفوا الله
ما وعدوه وبما كانوا يكذبون يأبى كون الضمير للبخل اذ ليس لقولنا اعقبهم البخل
نفاقا بسبب اخلافهم الوعد كثير معنى وانما اختاره الزمخشري لئلا يلزم اعتزاليه من
ان الله تعالى لا يقضي بالنفاق ولا يخلقه على قاعدة التحسين والتقبيح وما يعبر به بانا
ولا يتصور ان يعلل النفاق بالبخل اولا ثم يعلله بما هو منع عنه بعينه عطف الا
ترى انك لو قلت حملني على الاكرام زيد علمه لا بخل انه شجاع جواد كان خلفا حتى تقول

حلبي

حلبني على الاكرام زيد علمه وشجاعته وجوده كما افاده بعض المحققين وقال الامام وكان غاية
البخل ترك بعض الواجبات وهو لا يوجب حصول النفاق الذي هو كفر وجهل في القلب
كما في حق كثير من الفساق فمعنى اعقاب النفاق جعلهم منافقين يقال اعقبت فلانا
ندامة اي صيرت عاقبة امره ذلك ولو ان هذا البخل بخصوصه يعقب النفاق والكفر
لما فيه من عدم الطاعة الله ورسوله وخلف وعده كما قيل لا يقتضي ان يحيته بل صحته ح
وهي لا تنكر قوله تمكنا في قلوبهم الخ بيان للمعنى وليس توجيها للنفي ولا لكلمة الى لانه
لو قيل استقر في قلوبهم او كان متمكنا في قلوبهم الى يوم يلقونه لم يكن عليه غبار كما توهم قوله يلقون
الله بالموت الخ لقوله نشرح يريد ان الضمير في يلقونه اما لله والمراد باليوم وقت
الموت او للبخل والمراد يوم القيامة والمضاف محذوف وهو الجزاء وقيل ولا حاجة الى
ان يراد حينئذ يوم القيامة وكانه جنح الى ان جزاء امثال البخل لا يترتب الا في يوم القيامة
وهو ظاهر فالمنع عليه غير مسموع وقوله يلقون عمله اي عمل البخل والمراد جزاؤه وكان الظاهر
عملهم قوله بسبب اخلافهم يعني ان ما مصدرية وجعل خلف الوعد متضمنا للكذب بنا
على انه ليس بخبر حتى يكون تخلفه كذبا بل انشا لكنه متضمن للخبر فاذا تخلف كان قبيحا من وجهين
الخلف والكذب التضمني وقوله او المقال بالجر معطوف على الضمير المجرور في قوله كاذبين
فيه من غير اعادة الجار يعني الكذب اما الكذب في الوعد او في المقال مطلقا فيكون عطفه
على خلف الوعد اظهر قوله وقرى بالتاء على الالتفات قيل يأباه قوله يعلم سرهم ونجواهم وجعله
التفاتا اخر تكلف فالظاهر ان الخطاب للمؤمنين وقوله ما اسروه الخ على ان الضمير للمنافقين
وقوله او العزم على انه لمن عاهد على اللف والنشر وكذا قوله وما يتناجون الخ وقوله فلا يخفى
اشارة الى انه علة لما قبله وسيق لظهور تعليله له قوله ذم مرفوع او منصوب الخ اي هو خبر
مبتدأ اي الذين او مفعول اعني او اذم الذين او مجرور بدل من ضمير سرهم وجوز ايضا
ان يكون مبتدأ خبره سخر الله منهم وقيل فيسخرون وعلى ما اختاره المص المراد بالذين
يلمزون المنافقون مطلقا لا من قبله حتى يقال يتوقف صحته على ان اللامزين هم ابو حيان
الحالفون وبدونه خرط القتاد كما قيل ونظم يلمزون لغة كما مر والمتطوعين المتطوعين
تطوعا قوله روي انه صلى الله عليه وسلم الخ اخرجه احمد عن عبد الرحمن بن جرير وابن مردويه
عن ابن عباس رضي الله عنهما وقوله حث على الصدقة اي رغبهم وحضهم عليها في خطبة
خطبها قبل خروجه الى غزوة تبوك وتصالحه احدى امرأته على ما ذكره ابن ... وابن
الطبراني والبغوي في المعالم فله امرأتان فقط والذي في الكشاف انه صولح تماضر
امرأته عن ربع الثمن على ثمانين الفا وعزاه الطيبي للاستيعاب فيكون له اربع زوجات
وبين الورثة ابنين فهو يعيد والوسق بفتح فيكون ستون صاعا والصاع ثمانية
ارطال وهو كيل معروف ونسبة القصة بتمامها ابن جرير عن ابن اسحق قوله وجاء
ابو عقيل الخ رواه البزار من حديث ابي هريرة رضي الله عنه والطبراني وابن مردويه
عن ابي عقيل والكل سبب للنزول والجرير حبل يجر به الابل والمعنى انه استقى

بحيل للناس واخذ ذلك اجرة عليه ومفعول اجر محذوف اي الدلو وقيل هو جرب ها
والايات ابية وقوله وان كان اسم الخ ان هي مخففة من الثقيلة واللام الداخلة على ما بعد
هي الفارقة بينها وبين النافية وقوله ان تذكر بنفسه اي ان يذكر الرسول بنفسه ولبث
الايات رابعة في المعمول كما قيل قوله الا طاقتهم الخ قرا الجمهور جهدهم بضم الجيم وقرا ابن هرمز س
وجماعة بالفتح فقيل هما لغتان بمعنى واحد وقيل المفتوح بمعنى المشقة والمضموم بمعنى
الطاقة قاله القتيبي وقيل المضموم شيء قليل يعاش به والمفتوح العمل والمص اختار
انها بمعنى وهو طاقتهم وما تبلغه قوتهم والعوذ والسخرية بمعنى قوله جازاهم على سخريتهم
كقوله الله يستهزئ بهم في الكشاف سخر الله منهم كقوله الله يستهزئ بهم في انه خبر غير دعاء
الا ترى الى قوله ولهم عذاب اليم يعني اسخرية بمعنى جازاهم الله على سخريتهم وعقوبة
للمشاكلة ولبث انشائية للدعاء عليهم بان يصيبوا ما صفة لان قوله ولهم عذاب اليم جملة
خبرية معطوفة عليه فلو كان دعاء لزم عطف الخبرية على الانشائية وانما اختلفا فعلية
واسمية لان السخرية في الدنيا وهي متجددة والعذاب الاليم في الاخرة وهو ثابت
دايم قوله يريد به التساوي بين الامرين الخ يعني هذه الجملة الطلبية خبرية والمراد
التسوية بين الاستغفار وعدمه كقوله انفقوا طوعا او كرها وقوله سواء عليهم ءانذرتهم
ام لم تنذرهم والمقصود الاخبار بعدم الفايدة في ذلك وانهم لا يغفر لهم اصلا وقيل
الظاهر ان المراد منه التخيير وهو المروي عنه صلى الله عليه وسلم لما قال عمر كيف تستغفر ابو حيان
لعدو الله وقد نهاك الله عنه فقال ما نهاني ولكن خيرني فكانه قال ان شئت فا
وان شئت فلا تستغفر ثم اعلمه انه لا يغفر لهم وان استغفر كثيرا قيل وليس كما قال س
لقول النسفي رحمه الله يبعد ان يفهم منه التخيير ويمنعه عمر رضي الله عنه وقيل
انه ناظر الى ظاهر اللفظ فانه يدل على الجواز في الجملة وفي لفظ الترخيص اشعار بانه صلى الله سعد
عليه وسلم كان عالما بحرمة الاستغفار للكافر الا انه رخص له في ذلك ليظهر عدم غاية
الظهور مع ان الكلام لا يخلو عن اشكال وقيل المراد بين الاستغفار وعدمه
وترتب عليه عدم القبول ولم ينه عنه ثم اخبر ورخص فيه وهذا مراده صلى الله عليه
وسلم لا انه فهم التخيير من او حتى ينافي التسوية بينهما المرتب عليه عدم المغفرة وذلك
تطييبا لخاطرهم وانهم يا ... في الرافة بهم هذا على ... ان يكون مراد عمر رضي الله
عنه بالنهي ما وقع في هذه الاية لا في قوله ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا
للمشركين لعدم مطابقته للجواب حينئذ ثم استشكل استغفاره صلى الله عليه وسلم
لابن ابي لعنه الله مع تقدم نزول تلك الاية وتفصى عنه بان النهي ليس للتحريم
بل لبيان عدم الفايدة وهذا كلام مموه لان منع من الاستغفار للكفار لا يقتضي
المنع من الاستغفار لمن ظاهر حاله الاسلام فالتحقيق ان المراد التسوية في عدم
الفايدة وهي لا تنافي التخيير فان ثبت فهو بطريق الاقتضا لوقوعها بين ضدين
لا يجوز تركهما ولا فعلهما فلا بد من احدهما فقد يكون في الاثبات كقوله تعالى سواء

عليهم

عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم لانه مامور بالتبليغ وقد يكون في النهي كما هنا وفي قوله سواء عليهم
استغفرت لهم الاية فهو محتاج الى البيان ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص لي
ولعله رخص له في ان ابي لحكمة وان لم يترتب عليه فايدة القبول واما كلام النسفي رحمه الله
فلا وجه له مع ما رواه البخاري ومسلم وابن ماجه والنسائي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه صلى الله
عليه وسلم قال لعمر رضي الله عنه انا خيرني الله فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم فتامل
قوله كانه علقه بقوله الخ هذا او ان كان لم يذكر فيه العدم بل الشق الاخير لكنه يعلم من عدم المغفرة
مع الاستغفار عدمها بدونه بالطريق الاولى فلذا جعله تساويا بالمعنى التسوية قوله روي
ان عبد الله بن عبد الله الخ هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم بمعناه عن ابن عمر رضي الله عنهما
وكذا رواه ابن ماجه والنسائي كما مر وهذا هو الصحيح المشهور في سبب النزول ويدل عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان سبب نزوله انه لما نزل قوله تعالى سخر الله منهم ولهم عذاب اليم
سألوه اللامزون الاستغفار لهم فهم ... الله عنه وقيل انه استغفر لهم فنهى عنه فنسبه
مناسبته لما قبله ومنه علم اختلاف الرواية في وقوع الاستغفار وعدمه واختار الاسلم
عدمه وقال انه لا يجوز الاستغفار للكافر فكيف يصدر عنه صلى الله عليه وسلم ورد بانه
يجوز لاحيائهم بمعنى طلب سببه وهو توفيقهم للايمان واباهم وما ان النهي ليس لمعنى ذاتي
حتى يفيد تحريمه فيجوز لتطييب خاطر او لحمل الاحياء منهم على الايمان ونحوه وفيه نظر فلذا قوله
ان الاستغفار للميت لا ينفعه لانه قطع بعدم نفعه الا ان يوحى اليه انه لا يؤمن كابي لهب
ولما ان استغفاره صلى الله عليه وسلم للمنافقين اغراهم على النفاق فضعيف جدا ولما في
اذ لم يستجب الله دعاه كان نقصا في منصب النبوة ممنوع لانه قد لا يجاب دعاؤه لحكمة كما
اشار اليه المص رحمه الله بقوله لعدم قبول لبس لبخل منا ولذا قوله انه لا يقف في ذلك بين القليل
والكثير فبالجملة فيه معارضات لا وجه لها مع مقابلة النص فتدبر قوله فنزلت سواء عليهم استغفرت
لهم الخ يا او يعطيه ان سورة براءة اخرها نزل فكيف تكون هذه الاية نازلة بعدها وهي من
سورة اخرى فان اجيب بانه باعتبار اكثرها وصدرها فالاية من متاخر بنزول بعضها الا ان سبان
عنه ثم بان هذه الاية من سورة المنافقين وصدرها يقتضي انها نزلت في غير هذه القصة
لانه او ... واذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لووا رؤوسهم ورايتهم يصدون وهم
مستكبرون سواء عليهم استغفرت لهم الخ ولهذا نزلت مرتين لا يقال بالاية قال الحلبي ان هذا اشكل
فتدبر قوله وذلك لانه صلى الله عليه وسلم فهم من السبعين الخ خالف الزمخشري في قوله
انه صلى الله عليه وسلم لم يخف عليه ذلك وهو افصح الناس واعرفهم باللسان ولكنه
خيل بما قال اظهارا لغاية رافته ورحمته لمن بعث اليه كقول ابراهيم عليه الصلاة والسلام
ومن عصاني فانك غفور رحيم يعني انه اوقع في خيال السامع انه فهم العدد المخصوص
دون التكثير فجوز الاجابة بالزيادة قصدا الى اظهار الرافة والرحمة كما جعل ابراهيم
صلى الله عليه وسلم جزاء من عصاني اي لم يتبعني ... بعبادة الاصنام قوله فانك
غفور رحيم دون ان يقول شديد العقاب فخيل انه يرحمهم ويغفر لهم رافة بهم ابو حيان
وحثا على الاتباع لما فيه انه بعد ما فهم منه التكثير ذكر التمويه والتخييل لا يليق
بمقامه وفهم المعنى الحقيقي من لفظ اشتهر مجازه لا ينافي فصاحته ومعرفته باللسان

شغفه

فانه لا خطأ فهو لا يعد اذ هو الاصل ويجر عنده شفقته بعد ايمانهم ورأفته بهم واستعطاف
من عداهم فلا بعد فيه كما توهم قوله فبين لهم ان المراد به التكثير الخ واستعمال العدد للتكثير
كثير وهو لا يختص بالسبعة لكنه غالب فيها وهو كناية او مجاز في لازم معناه قوله لاشتمال
السبعة على جملة اقسام العدد فكانه العدد وبيانه ان الستة عند الحساب عدد تام
والعدد التام عندهم ما ساوى مجموع كسوره المنطقة وما عداه زايد او ناقص وكسوره
سدس وهو واحد وثلث وهو اثنان ونصف وهو ثلاثة ومجموعها ستة فاذا زيد عليها
واحد كانت ارقى في الكمال ولذا قال ابن عيسى الربعي السبعة اكمل الاعداد لان الستة اول
عدد تام وهي مع الواحد سبعة فكانت كاملة اذ ليس بعد التام سوى الكامل ولذا سمي
الاسد سبعا لكمال قوته والسبعون غاية الغاية اذ الآحاد غايتها العشرات وقال الطيبي
في شرح المصابيح السبعة تستعمل في الكثرة يقال سبع الله اجرك اي كثره وذلك ان
السبعة عدد كامل جامع لانواع العدد كله اذ الاعداد اما زوج او فرد واما زوج زوج
واما زوج فرد فالزوج هو الاثنان والفرد هو الثلاثة وزوج الزوج هو الاربعة وزوج
الفرد هو الستة والواحد ليس من الاعداد عندهم لكنه منشأ العدد فالسبعة ستة وواحد
فهي مشتملة على جملة انواع العدد ومنشئه فلذا استعمل في التكثير انتهى وقيل انها
جامعة للعدد لانه ينقسم الى فرد وزوج وكل منهما اما اول واما مركب فالفرد الاول الثلاثة
والمركب الخمسة والزوج الاول اثنان والمركب اربعة وينقسم الى منطق كالاربعة واصم
كالستة والسبعة تشمل جميعها واذا اريد المبالغة جعلت احادها عشرات
وعنه مناسبات ليس البحث فيه من دأب المحصل قوله اشارة الى ان الباعث الى اليأس
ضد الجواد الاياس جعله ذا يأس فكان الظاهر الاياس وقوله بعدم قابليتهم لخلقهم كفارا
والكفر صارف عن النفع لانه يغفر ما عداه وان كان ذلك ممكنا بالتوبة كما اشير
تعبيره بالصارف وفسر الفسق بتشنيع الكفر وعتوه ليكون ذكره مع الكفر مستقلا قوله وهو
كالدليل على الحكم السابق الخ اي سببية لفرط عدم النفع لان المراد به لم يطبعوا عليه وهو
مرض خلقي لا يقبل العلاج ولا ينفع فيه الارشاد فالمراد بالهداية الدلالة الموصلة لا الدلالة
على ما يوصل لانه واقعة فمن قال الدليل هو الآية السابقة لا يعرف قصدهم قوله والتنبيه على
عذر الرسول صلى الله عليه وسلم اي في استغفاره وهو مجرور عطفا على الدليل ويجوز رفعه
بالعطف على محل الدليل والمجرور وفيه نظر لانه لا عذر عن الاستغفار الثاني بعد نزول الآية
الا ان يقال بتراخي نزول قوله ذلك بانهم الخ عن قوله استغفر لهم وقيل هذا العذر انما
يصح لو كان استغفاره للحي كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وفيه نظر وقوله بعدما علم
لو لم يكن عالما او اعلامه ذلك بالوحي قوله بقعودهم عن الغزو خلفه الخ يعني مقعد مصدر
ميمي بمعنى القعود وخلاف ظرف بمعنى خلف وبعد كما استعملته العرب بهذا المعنى وجعل
مقعد اسم مكان والمراد به المدينة وقال المخلفون ولم يقل المتخلفون لانه صلى الله عليه
وسلم منع بعضهم من الخروج فغلب على غيرهم او المراد من خلفهم كسلهم او نفاقهم او لانه
صلى الله عليه وسلم اذن لهم في التخلف او لان الشيطان اغراهم بذلك وحملهم عليه

كما في الكشاف

كما في الكشاف واستعمال الخلاف بمعنى خلف لان جهة الخلف خلاف الامام قوله ويجوز ان يكون بمعنى
المخالفة فهو مصدر خالف كالقتال فيصح ان يكون حالا بمعنى مخالفين لرسول الله صلى الله عليه
وسلم او مفعولا له اي لاجل مخالفته لان قصدهم ذلك لنفاقهم ولا حاجة الى ان يقال قصدهم
الاستراحة لكن لما آل امرهم الى ذلك جعل علة كما في لام العاقبة وهو علة لما للفرح او
للقعود قوله ايثارا للدعة والخفض الدعة الراحة والتنعم بالمآكل والمشارب والخفض بمعناه
وكرهوا مقابل فرحوا مقابلة معنوية لان الفرح بالمحبوب وقوله علل ذلك اي الدعة والحر جمع مهجة
وهي هنا بمعنى الانفس وان كان اصل معناها الروح او القلب او الدم وقد يجيء للتعويض
ظاهرا لان المراد لو هو لا لا الوجه الذين يأجرون والتثبيط التعويق كما مر وقوله وقد آثروا ما
الخ شرع به لم يرتبط بما قبله قوله انما بهم ابي الخ تقدير المفعول يفقهون اي لو كانوا يعلمون
ان مرجعهم النار او لو كانوا يعلمون شدة عذابها لما اختاروا الراحة زمن قليل على عذاب الابد
واجل الناس من صان نفسه عن امر يسير يوقعه في ورطة عظيمة وقوله ليفقهي تقدير
آخر المفعول يفقهون اي لو يعلمون انهم اليها والمآب وقوله ما اختاروها اشارة الى جواب لو لا
المقدر قوله اخبار عما يؤول اليه حالهم في الدنيا الخ في البحر الظاهر ان قوله فليضحكوا قليلا
اشارة الى مدة عمر الدنيا وليبكوا كثيرا اشارة الى مدة الخلود في النار فجاء بلفظ الامر ومعناه الخبر
فقليلا على معناه حينئذ انتهى ولا حاجة الى حمله على العموم كما ذكره المصنف رحمه الله وقال ابن عطية
ان المعنى لما هم عليه من الخطر مع الله وسوء الحال بحيث ينبغي ان يكون ضحكهم قليلا وبكاؤهم
من اجل ذلك كثيرا وهذا يقتضي ان يكون البكاء والضحك في الدنيا كما في حديث لو تعلمون
ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا وقيل المراد بضحكهم فرحهم بقعودهم وقليلا وكثيرا منصوب
على المصدرية اي ضحكا وبكاء قليلا وكثيرا او الظرفية اي زمانا قليلا وكثيرا وجزاء مفعول له
ليبكوا او هو مصدر من المبني للمفعول قوله للدلالة على انه حتم واجب لان صيغة الامر للوجوب
في الاصل والاكثر فاستعمل في لازم معناه ولانه لا يحتمل الصدق والكذب بخلاف الخبر
فان قلت الوجوب لا يقتضي الوجود وقد قالوا انه يعبر عن الامر بالخبر للمبالغة
لاقتضائه تحقق المأمور به فالخبر آكد وقد مر مثله فما باله عكس هنا قلت لا منافاة
بينهما لان لكل مقام مقالا والنكت لا تتزاحم فاذا عبر عن الامر بالخبر لافادة ان
المأمور لشدة امتثاله كأنه وقع منه ذلك وتحقق قبل الامر كان ابلغ واذا عبر عن الخبر
بالامر كانه لافادة لزومه ووجوبه فكانه مأمور به افاد ذلك مبالغة من جهة اخرى ولما
كون الامر هنا تكوينيا فليكن جدا ولا يمنع منه كونه مستقبلا كما اشار اليه قوله اذا
اراد شيئا ان يقول له كن فيكون فتدبر قوله والمراد من القلة العدم تقدم انه لا حاجة
اليه واما ما قيل انه اعتبرها في الآخرة فلا يرد عليه فلا دلالة في كلامه عليه وان
كان هو صحيحا في نفسه قوله رد الى المدينة اشارة الى ان رجع يكون متعديا بمعنى
رد كما هنا ومصدره الرجع وحينئذ يكون لازما ومصدره الرجوع وادب استعمال المتعدي
وان كان اللزوم اكثر اشارة الى ان ذلك السفر لانه من الخطر يحتاج لتأييد الهي ولذا
ادخلت كلمة ان على اذا او قوله او من بقي منهم لان منهم من مات فضمير منهم على الاول للمتخلفين

ابن كمال

لا يخفى ان الامر هنا ليس مستقبلا فالآية دليل عليه الله

وعلى الثاني للمنافقين وقوله فكان المتخلفون احق للقاعدين لانه ليس من موافق وربما
وقع في نسخة بموافقيهم بدل منافقيهم من غلط الناسخ وما قيل ان المراد بمن بقي
من بقي على نفاقه ولم يتب مما لا وجه له وذكر لذلك طائفة نكتة اخرى وهي ان من المنافقين
من تخلف لعذر صحيح وهو بعيد قلنا انه المص رحمه الله قوله تعالى لن تخرجوا معي ابدا
الاية ذكر القتال لانه المقصود من الخروج فلو اقتصر على احدهما لكفى سقطا لهم عن نظام
الصحبة ونظام الجهاد او عن ديوان الغزاة وديوان المجاهدين واظهارا للكراهة
صحبتهم وسم الحاجة الى عدتهم من الجند او ذكر الثاني للتاكيد لانه اصرح في المراد ولا دلالة
لمطابقته لسياقه لقوله • فقل لن تخرجوا معي ابدا • فدل على الكراهة لم يقل
للمبالغة تقسيم تفريع وقد وقع بما يدل عليه وقوله تعليل لنهيهم يعني انه جزاء ما نسي
من السعد وقوله على تخلفهم اي من غير عذر صحيح منهم والمبالغة مجرد لا في بمعنى تعلق
وهو مجاز عن المناسبة قوله اول مرة هي الخرجة الخ اشارة الى انها منصوبة على المصدر
والمعنى اول مرة من الخروج وقيل انه منصوبة على الظرفية الزمانية واستحسنه ابو حيان
رحمه الله وفي الكشاف انه لم يقل اول المرات لان الاكثر في المضاف عدم المطابقة وتفصيله
في شرح السعد قوله المتخلفين الخ مع الخالفين متعلق باقعدوا او بمحذوف على انه حال والخالف
المتخلف بعد القوم وقيل انه من خلف بمعنى فسد ومنه خلوف فم الصائم لتغير رائحته
والمراد النساء والصبيان والرجال العاجزون وجمع مذكرا تغليبا وقرئ الخلفين
الخلفين بدون الف بحذف وجعلوه مقصورا من الخالفين اذ لم يثبت استعماله كذلك
على انه صفة مشبهة كذا قيل وفيه نظر قوله يروى ان ابن ابي الخ اخرجه الحاكم وصححه البيهقي
في الدلائل عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما والباس العباس رضي الله عنه قميصه
اسرى بدر اخرجه البخاري عن جابر رضي الله عنهما وقوله الذي يلي جسده تفسير
للشعار بالكسر لان معناه ما يلي الجسد من الثياب لمماسته الشعر وقوله وذهب
ليصلي عليه فنزلت وقيل ان عمر رضي الله عنه حال بينه وبينه وهو احد موافقاته للوحي
وقيل انه جبريل عليه الصلاة والسلام اخذ ثوبه وهذا كله على انه لم يصل عليه
والرواية فيه مختلفة وقوله المنة بالكسر اي الفضل والنعم بعد ما سأله والباس العباس
رضي الله عنه سببه انه كان رضي الله عنه طويلا جسيما فلم يصلح ثوب بعد رفاسة غير ثوب
ابن ابي وقيل انه ظن انه خير ساله فلذا المنة واراد الصلاة عليه ثم اخبر جبريل
عليه الصلاة والسلام بانه مات على الكفر قوله والمراد من الصلاة الدعاء الخ يعني ان المراد
بالصلاة عليه صلاة الميت المعروفة وانما نهي عنها لان صلاة الميت دعاء واستغفار واستشفاع
له وقد منع من الدعاء لهم فيما تقدم في هذه السورة وفي قوله ما كان للنبي والذين امنوا
ان يستغفروا للمشركين ولم يرد ان الصلاة هنا بمعناها اللغوي وهو الدعاء قوله
ولذلك رتب الخ اي علله بموته على الكفر لانه حينئذ لا يجوز الاستغفار له فلا يجوز ان
يصلى عليه قوله مات ابدا يعني الموت على الكفر اي جعل ابدا ظرفا متعلقا بقوله مات
والذي ذكره غيره انه متعلق بالنهي وهو الظاهر وما ارتكبه المص رحمه الله اراد الي به

سنان

ويروي انه راه وجد معجبا ونظر اخضبا فعدل اليه اعتمادا على ان الاخر طريقته سالكه
واضحة الاحاجة لذكرهما واما من حاول توجيهه بانه حمل الموت الابدي على الموت على الكفر
لان المسلم يبعث ويحيى والكافر وان بعث لكنه للتعذيب فكانه لم يحي فهو كناية عن
الموت على الكفر فلذا جعل ابدا منصوب بمات دون لا تصل لانه لو جعل منصوبا بالنهي
ان لا تجوز الصلاة على من تاب منهم ومات على الايمان مع انه لا حاجة للنهي عن الصلاة عليهم
الى قيد التابيد فقد اخطأ ولم يشعر بانه حاد عن الصحيح في مات اي مات حال كونه
منهم اي متصفا بصفتهم وهي النفاق لقولهم انت مني يعني على طريقتي وصفتي
كما صرح به مع انه اذا لم يكف يتوهم مع قوله انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون
ومات ماض باعتبار سبب النزول وزمان النهي ولا ينافي عمومه وشموله لمن سيموت وقيل انه
بمعنى المستقبل وعبر به لتحققه وقيل لم يجي مضارع من الحياة ضد الموت قوله ولا تقف
عند قبره الخ القبر مكان يوضع الميت ويكون بمعنى الدفن وقد جوزه هنا ايضا وقوله تعليل
للنهي اي جملة مستانفة لذلك وقوله او لتابيد الموت بناء على تفسيره وقد عرفت ما فيه قوله
تكرير للتاكيد والامر حقيق به الخ حيث مر في هذه السورة مع تغاير في بعض الفاظه وقوله والامر
حقيق به اي بالتاكيد بالتكرير لعموم البلوى بمحبته والاعجاب به وقوله طامحة يعني مرتفعة
وملتفتة اليه والمراد تعلق الهمة به وقوله مغتبطة اي حريصة واصل الغبطة طلب
مثل ما للغير بدون تمني زواله وقد تقدم قوله ولا تعجبك بلفظه لكنه بعيد قوله ويجوز ان
يكون هذا في فريق غير الاول قال الفارسي ليست للتاكيد لان تلك في قوم وهذه في اخرين
وقد تغاير نظمهما فتلك بالواو ولمناسبة عطف نهي على نهي قبله في قوله ولا تصل الخ فناسب
الواو وهناك بالفاء لمناسبة التعقيب لقوله قبله ولا ينفقون الا وهم كارهون اي للانفاق
فهم معجبون بكثرة الاموال والاولاد فنهي عن الاعجاب المتعقب له وهنا اولادهم بدون لا
لانه نهي عن الاعجاب بهما مجتمعين وهناك بزيادة لا لانه نهي عن كل واحد واحد فيدل بمجموع
الاثنين على النهي عن الاعجاب بهما مجتمعين ومنفردين وهنا ان يعذبهم وهناك ليعذبهم
بلام التعليل وحذف المفعول اي انما يريد اختبارهم بالاموال والاولاد وهنا المراد التعذيب
فقد اختلف متعلق الارادة فيهما ظاهرا وهناك في الحياة الدنيا وهنا في الدنيا تنبيها على
ان حياتهم كلا حياة فهي دنياءة ذكرها بعد الموت فكانهم اموات ابدا والله تعالى اعلم
في التاسيس بمعنى اخرى قوله ويجوز ان يراد ببعضها بطريق التجوز باطلاق الجزء على الكل لا بطريق
الاشتراك كاطلاق القرآن على ما يعم الكل والبعض كما وهم كلام الكشاف والنحل ان
هنا مراده ايضا فالمراد بالسورة سورة معينة وهي براءة او كل سورة ذكر فيها الايمان
والجهاد وهذا اولى واظهر لان استيذانهم عند نزول ايات براءة علم مما تقدم قوله
ان اذا تفيد التكرار بقرينة المقام لا بالوضع وفيه كلام مبسوط في محله قوله بان امنوا
ويجوز ان تكون المفسرة يعني ان حصل بمعنى قبل لا حرف جر مقدر ويجوز ان تكون مصدرية
لتقدم ما فيه معنى القول دون حروفه قيل والمصدرية تناسب ارادة السورة بتمامها
والتفسيرية تناسب بعضها ففيه لف ونشر والخطاب للمنافقين واما التعميم او
ارادة المؤمنين بمعنى دوموا عليه فلا يناسب المقام ويحتاج فيه ارتباط الشرط والجزاء

ابو حيان

سنان

قوله ولم يشعر اقول كيف لم يشعر وهو صرح في هذه الحاشية بان الجار والمجرور في محل الجر على صفة احد وبان صفة احد صفة او في محل النصب على انه حال وان اعترض بين الصفة والموصوف لرفقة مسلوكة بينهما بجرم متعلقا بالموصوف انتهى وهذا الفاضل من عادته ان يطعن سيما من منقوله ثم يعيد ويكتبه بالاعتراض

الى تكلف ما لا حاجة اليه وفي قوله اسناد ذلك اللغات وذكر النحويين القراآت والكتاب كما يصلح
للكل وحينئذ للمفهوم الكلي الصادق على الكل وعلى البعض واما التسوية ظهرت الاسماء المجموعة
فاطلاقه على البعض مجاز تخص قوله ذوو الفضل والسعة خصهم لانهم المذمومون وهم
من له قدرة مالية ويعلم منه البدنية ايضا بالقياس فهو الملوم لا غيرهم كما يدل عليه قوله
عقبه الذين قعدوا والمعذرون فهو شامل للرجال والنساء ففيه تغليب وخص النساء
بعده للذم قوله جمع خالفة يعني المراة لتخلفهن عن اعمال الرجال والمراد ذمهم والحاقهم
بالنساء كما قال ٥ كتب القتل والقتال علينا ٠ وعلى الغانيات جر الذيول ٥ والخالفة
تكون بمعنى من لا خير فيه والتاء فيه للنقل للاسمية فان اريد هنا فالمقصود من لا خير
فيه للجهاد وجمع على فواعل على الوجهين اما الاول فظاهر واما الثاني فلتانيث لفظه
لان فاعل لا يجمع على فواعل في العقلاء المذكور الا شذوذا كنواكس وقوله ما في الجهاد
ماخوذ من المقام وقوله لكن الرسول استدراك لما فهم من الكلام وقوله ان تخلف الخ
نحو قوله فان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين وقوله فقد جاهد
تعقيب بدليل الجواب ايضا لانه ماض لانه قد جاهد الخ قوله منافع الدارين الخ ماخوذ من
عموم اللفظ واطلاقه وقوله وقيل الحور معطوف على منافع الدارين لا على الجنة وقوله
لقوله فيهن خيرات فانه بمعنى الحور فيحمل هذا عليه ايضا وقوله وهي جمع خيرة ابو بكر
الياء مخفف خيرة المشدد تانيث خير وهو الفاضل من كل شيء المستحسن منه وقوله بيان
لما لهم من الخيرات الاخروية قيل فلو خص ما قبله بمنافع الدنيا بدليل المقابلة لم يبعد قوله
اسد وغطفان هما قبيلتان من العرب معروفتان والجهد المشقة التي تلحقهم بمفارقة
الاهل والمعذرون فيه قراءتان مشهورتان التشديد والتخفيف والمشددة لها تفسير
احدهما من عذر بمعنى قصر وتكلف العذر فعذره باطل كاذب والثاني من اعتذر وهو
محتمل لان يكون عذره باطلا وحقا واما التخفيف فهو من اعذر اذا اتى له عذر وهم
صادقون على هذا والبدبشبه قوله وهما الخ لانه من التكلف وقوله فعذر العذر اي بينه
يحتمل للوجهين كما عرفت ووجه الادغام ظاهر وكسر العين لالتقاء الساكنين بان نقلت حركة
التاء للادغام فيلتقي ساكنان وحركت العين بالكسر وضم العين لاتباع الميم وهو ثقيل
لم يقرا به وقوله اذا اجتهد في العذر اشارة لصدقه قوله ولكن العذرون بتشديد
العين والذال الخ فهو من تعذر بكذا ومن تعذر بمعنى الافتعال ويحتمل
الصدق والكذب ايضا ومنع القراءة ثبت لمسلمة وليست من السبعة كما توهم ولذا
قال ابو حيان هذه القراءة اما غلط من القارئ او عليه لان التاء لا يجوز ادغامها في
العين لتضادهما واما تنزيل التضاد منزلة التناسب فلم يقل احد من النحاة ولا القراء
فالاشتغال بمثله عبث وقول المص رحمه الله كالزمخشري انها لحن اي لعدم شبهة فلا
يقال انها قراءة فكيف تكون لحنا قوله وقد اختلف في انهم كانوا معتذرين بالتصنيع
اي بالباطل ولعله اي ربما ليس بل انما يكلف منعه وقد علمت سبب الاختلاف واما
بين الصحة لان قراءة التخفيف تعينه والتشديد تحتمله فتحمل عليه لئلا يكون
بين القراءتين تناف فقد فهم بان المعتذرين كانوا صنفين محقا ومبطلا فلا تعارض

ونواكس ايضا

س

بمعنى

بينما

بينما كان قد اخل وقوله فيكون قوله تفريع على الصحة بان الذين كذبوا منافقون كاذبون والمعتذرون
مومنون لهم عذر في التخلف وكذبهم بادعاء الايمان وعلى الاول كذبهم بالاعتذار التصنيع والتعم
على الوجهين تخلف قوله من الاعراب او من المعذرين الخ اي من الاعراب مطلقا فالذين كفروا
منهم منافقون داعهم وقوله من اعتذر لكسله توجيه من التبعيضية لانهم ان منهم من تخلف
للكسل العذاب لعدم قولنا بالمفهوم والمص رحمه الله قايل به فلذا فسر العذاب بمجموع القتل
والنار لان الاول منتف في المومن المتخلف للكسل وقيل المراد بالذين كفروا منهم المصرون
على الكفر قوله كالهرمى والزمنى جمع هرم وهو الضعيف من كبر السن وزمن وهو المبتلى بزمانة
لف ونشر واشار الى شمول المرض لما يبدله كالعمى والعرج وان الضعيف شامل للخلقي
والعرضي وتجنيه وما بعده امر قبائلي والحرج اصل معناه الضيق ثم استعمل للذنب
وهو المراد قوله بالايمان والطاعة في السر والعلانية الخ يعني نصح اسدوه بقوله سبحانه
للايمان والطاعة ظاهرا وباطنا كما يفعل الموالي الناصح لا المصافي لفظا وبعضه في قوله
كالاشارة الى انه استعارة او المراد بالنصح لله ورسوله بذل الجهد لنفع الاسلام والمسلمين
فاذا تخلفوا اتهمه والموزم واهليهم واوصلوا الخبر من غاب عنهم الا المنافقين الذين تخلفوا
واشاعوا الاراجيف لا ان منعوا الامور اعانة على الجهاد وقوله يعود على الاسلام قد لقوا او فعلا له
غاية وتبع للاسلام واهله قوله اي ليس عليهم جناح الخ من يد وليس على محسن سبيل كلام جار مجرى
المثل وهو اما عام ويدخل فيه من ذكر او مخصوص بهم فالاحسان النصح لله والرسول والاثم المنفي
اثم التخلف فيكون تاكيدا لما قبله بعينه على ابلغ وجه والطف سبك وهو من بليغ الكلام لتضمنا
لا سبيل لعاتب عليه اي لا يترتب العتاب ويكون في ارضه فما ابعد العتاب عنه فتفطن للبلاغة
القرآنية كما قيل ٥ سقيا لايامنا التي سلفت ٠ اذ لا ترى العذول في بلدي ٥ وكلام المص رحمه الله
يحتمل ان يكون قوله ليس عليهم جناح اعاده لمعنى ليس عليهم حرج وقوله ولا على الذين سبيل
بيان لهذا او اشارة الى ترتبه عليه اي لا حرج عليهم فهم لا يعاتبون وعدم المحسن موضع الضمير
بناء على الوجه الثاني والتخصيص قوله لم اشارة الى ان كل احد عاجز محتاج للمغفرة والرحمة اذ
الانسان لا يخلو من تفريط ما خلا بقاء انه نفى عنهم الاثم اولا فما الاحتياج الى المغفرة المقتضية
للذنب فان اريد ما تقدم من ذنوبهم دخلوا ابدا لك الاعتبار في المسيء وقوله فليف للمحسن في
نسخة المحسنين بصيغة الجمع قوله عطف على الضعفاء الخ هو على الثاني من عطف الخاص على العام
اعتنا بهم وجعلهم كانهم لتميزهم جنس اخر وعلى الاول فان اريد بالذين لا يجدون الخ الفقير
المعدم للزاد والمركب وغيره وهؤلاء واجدون لما عدا المركب فتغايرا وهو ظاهر كلام المص والنظم
وان اريد بمن لا يجد النفقة من عدم شيئا لا يطيقوا السفر لفقره كان هذا من عطف الخاص
على العام ايضا والاول اولى قوله البكاؤون جمع بكاء بصيغة المبالغة وهم جماعة من الصحابة رضي
الله عنهم لم يكن لهم قدرة على ما يكون للعدو مع النبي صلى الله عليه وسلم طلبوا منه ذلك
فلما اجابهم بكوا وحزنوا حزنا شديدا فانه سوا بعد وتفصيلهم في سيرة ابن هشام رحمه الله
ثعلبة بن زيد بفتح العين المهملة وسكون اللام وفتح الباء الموحدة لذا اصنعوه وهو صحابي
مشهور رضي الله عنه وفي اسمائهم وعددهم اختلاف والمعروف انهم طلبوا ما يركبون وهو
معنى قوله احملنا وقوله الخفاف بالخاء والفاء وهو في الجمل كالقدم في الانسان ويطلق عليه
نفسه كما يقال ما لفلان خف ولا حافر والمرقوعة التي يشد على خفها جلد اذا احتفى النبي

المنزح

والنعال جمع نعل والخصف خياطة النعل وهذا يجوز عن ذي الخف طالحافي فكانهم قالوا احملنا على كل شيء
ما تيسر اذ المراد احملنا ولو على نعالنا واخفافنا مبالغة في القناعة ومحبة للذهاب معه قوله
هم بنو مقرن بكسر الراء المهملة المشددة كمحدث وهم سبعة اخوة كلهم صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم
قال القرطبي رحمه الله وليس في الصحابة سبعة اخوة غيرهم وهذا القول عليه اكثر المفسرين
وختم المصنف رحمه الله منهم ثلاثة بالمجيء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول مجاهد وابو موسى
هو الاشعري رضي الله عنه واصحابه من اهل اليمن قوله حال من الكاف في اتوك بتقدير قد وفيه
وجوه من الاعراب منها انه على حذف حرف العطف اي وقلت او فقلت وقيل قلت هو الجواب
وتولوا استئناف جواب سؤال مقدر وهو احسن مما اختاره المصنف رحمه الله واما الحكم بان يكون
تولوا جوابا ومنه استئنافه في جواب سؤال مقدر كما في الكشاف فبعيد والمصنف رحمه الله اختار بدل
ان الاولى حال والجواب بابعده وزمان الاتيان معتبر واسعا ليوسعهم فيكون مع التولي
في زمان واحد او يلغى تبعيته له وان اختلف زمانهما كما ذكره الرضي في قولك اذا جئتني اليوم
اكرمتك غدا اي كان مجيئك سببا لاكرامك غدا قوله … دمعا … من للبيان الخ اي تفيض اليوم
دمعا ففيه اشارة الى انه تمييز محول عن الفاعل وقال ابو حيان لا يجوز ان يكون محل من الدمع نصبا
على التمييز لان التمييز الذي اصله فاعل لا يجوز جره بمن وايضا فانه معرفة ولا يجوز
تمييزا الا الكوفيون وقيل … الكوفيين واما الاول فمنقوض بقولهم عز من قائل وفحوى سعدي
وعقد … الكافية وان كان ما ذكره ابو حيان صرح به غيره من النحاة فقالوا لا يجوز جره
الا في باب نعم وحبذا ومن على كلامه بانه لا تجريد فيه وفيه … اصل الكلام اعينهم تفيض قطب
دموعهم ثم اعينهم تفيض دمعا وهو ابلغ لاسناد الفعل الى غير الفاعل وجعله فضلة تنبيها سلوكا
لطريق التمييز بعد الابهام لان العين نفسها جعلت كانها دمع فايض ثم اعينهم تفيض من
الدمع ابلغ من اعينهم تفيض دمعا لسقطه من التجريد فانه جعل اعينهم فائضة ثم جرد لها طيبي
الفائضة من الدمع باعتبار الفيض وقد رتبا تصعيدا على هذا … بان من هنا للبيان لا تاباه سعد
ما حققه بمجرد التمييز لان معنى تفيض العين تفيض شيء من شان العين كما ان معنى
في لك طاب زيد طاب شيء من شان زيد والتمييز يدفع ابهام ذلك الشيء فكذا من الدمع
كابين كاف الخطاب في نحو قول المتنبي فدناك من ربع وان زدتنا كربا واذا كان
من الدمع بيانا مثل دمعا كان في محل نصب على التمييز واما حديث التجريد فلم يصدر
عمن له معرفة باساليب الكلام ومعنى في الكشاف ان الفيض انصباب عن امتلاء فوضع موضع
الامتلاء للمبالغة او جعلت اعينهم من فرط البكاء كانها تفيض بانفسها يعني ان الفيض
مجاز عن الامتلاء بعلاقة السببية فان الثاني سبب للاول فالمجاز في المسند والدمع
هو ذلك الماء المخصوص او الفيض على حقيقته والتجوز في اسناده الى العين للمبالغة
كجرى النهر اذ الدمع حقيقة ودمعت العين يستعمل للقليل والكثير وتحقيقه في
الاية قوله … على العلة الخ اذ فسر له على الفيض مفعولا له لفاعل الحزن فليف
نصب فعل ان الحزن والسعر نسبته الى العين ايضا باعتبار ما سخنت وقرت عينه
وايضا انه نظر الى المعنى اذ محصله تولوا وهم يبكون قوله او الحال يعني حزنه والفعل
المدلول عليه يحزنون حزنا وقوله الا يجدوا متعلق بالجار قبله وتعلقه بحزنا انما يكون مصدر الفعل

مقدر

ابو حيان
مقدر لان المصدر المؤكد لا يعمل وقد يجوز تعلقه بها ايضا فيكون على جميع المتنازعين وتعلقه بتفيض
قيل انه على الاخير لانه لا يكون لفعل واحد مفعولان لاجله وابداه له خلاف الظاهر ثم ان قوله
بحسب الظاهر يؤيد كونه مسندا من حيث قوله ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون ومعنى اهم
اي محل غرورهم او تقصيرهم وسبيلهم وقوله انما السبيل الخ المعاتبة لم يشرع بالاثم كما قد يوضحه اليه
كان احسن … فيه بسبيل صحة الحصر ولذا … انها للمبالغة وفيه نظر قوله لا يجدون لانهم
اي عن النفقة لوازمه وفيه بحث لخروج البكائين لانهم اغنياء لكن لا اهبة لهم كما مر وقوله استئنافه
اي جواب سؤال تقديره لم استاذنوا وهم اغنياء … المعاتبة ومعنا … واصل الوقاية
كثرة المرض وقوله لا يعلمون مغبة بفتح الميم المعجمة العاقبة كالعقب ايضا اي عاقبة رضاهم بالقعود
وقوله لانه الضمير للشان واعلم ان قوله لا سبيل عليه معناه لا حرج ولا عتاب وانه يعني لا عتاب
يرد عليه فضلا عن العتاب واذا تعدي بالي كقوله الا ليت شعري هل الى ام سالم سبيل فاما
الصبر عنه فلا صبر فبمعنى الوصول كما قال هل من سبيل الى خمر فاشربها ام من سبيل الى نصر
ابن حجاج ونحوه فنسبته لم يطرد استعماله فانه من مهمات الفصاحة قوله لانه لن نؤمن الخ يعني
قوله لن نؤمن لكم استئناف لبيان موجب لا تعتذروا وكذا قوله قد نبأنا الله استئناف آخر
لبيان موجب لن نؤمن لكم كانه قيل لا تعتذروا فقيل لم لا نعتذر فقيل لانا لن نؤمن لكم
اي نصدقكم في عذركم فقيل لم لم تؤمنوا لنا فقيل لان الله قد نبأنا بما في ضمائركم من الشر
وتعديته بمن باللام مر بيانها قوله اعلمنا بالوحي الى نبيه صلى الله عليه وسلم بعض اخباركم
الخ نبأ يتعدى الى مفعولين ويتعدى الى ثلاثة كاعلم في المعنى والعمل وقد ذهب هنا
الى كل منها طائفة والمصنف رحمه الله اختار انها متعدية الى اثنين الاول الضمير والثاني من اخباركم
اما لانه صفة المفعول الثاني والتقدير جملة من اخباركم او هو من اخباركم لانه بمعنى بعض اخباركم
وليست من زائدة على مذهب الاخفش وليست متعدية لثلاثة ومن اخباركم ساد مسد مفعوليه سعد
لانه بمعنى انكم كذا او كذا كما قيل بعد ولا الثالث محذوف لتقدم عند مر او ضعفه ولذا قيل
لو قال عرفنا كان اظهر قوله اتتوبون عن الكفر الخ يشير الى ان رأى علمية وانه ذكر لاحد مفعوليه
وتقدير الثاني اتتوبون عن الكفر ام ترجعون من الانابة ام تثبتون عليه والمعنى
سيعلم الله عملكم من الانابة عن الكفر او الثبات عليه علما يتعلق به الجزاء وليس من التعلق
ونبه قوله اتتوبون يتوبون وما بعده وتثبتون بمثله وبوجه وبيناه بجنسي خطي
قوله لانه استنابة واماله التوبة لان السين للتنفيس ففيه اشارة لما ذكر وقوله
موضع الوصف الخ يعني وضع عالم الغيب والشهادة موضع ضمير عز وجل ليدل على
التهديد والوعيد وانه تعالى مطلع على سرهم وعلنهم لا يفوت عن علمه شيء من ضمائرهم واعمالهم
فيجازيهم على حسب ذلك قوله بالتوبيخ والعقاب عليه يعني اعلامهم به وذكره لهم للتوبيخ
او المراد الوقوع في جزائه كانه اعلام لهم بما فعلوا وقوله فلا تعاتبوهم منصوب معطوف على
تعرضوا وليس نهي يعني المراد من حلفهم ان تعرضوا عن معاتبتهم على ما فرط منهم وقوله
ولا توبخوهم نهي لهم عن لومهم وتعريفهم لعدم نفعه ولذا علله بقوله انهم رجس يعني انهم
مشركون وتجتنب عنهم كما تجتنب النجاسة وهم طلبوا اعراض صفح فاعطوا اعراض مقت
واما ان الاعراض في قوله لتعرضوا عنهم بمعنى للحذر عن ان تعرضوا على انه اعراض مقت ايضا

فتكلف والتائب اللوم واثبته يعني لامه وقوله الحمل على الانابة اي التوبة اشارة الى معنى في
اخرى في اطلاقه على اللوم وهو انه حامل على التوبة وبني بعدم نفعه انه بيان لسبب الاعراض
وترك المعاتبة قوله من تمام التعليل فالعلة نجاسة جبلتهم التي لا يمكن تطهيرها لكونهم
من اهل النار فلا ينفعهم اللوم بخرجهم ولا عدمهم والكلب النجس ما يكون اذا اغتسل
فانه كما اسبيه ولذا لم يعطف قوله من اهل النار في التفسير وقوله لا ينفع فيهم التوبيخ
في الدنيا ولا في الاخرة يقتضي انهم لا يوبخون مطلقا بل ان التوبيخ وقد وقع في الاخرة
ليس لنفعهم بل لتعذيبهم وتحسيرهم فلا يرد انه ينافي ما سبق في قوله فينبئكم بما كنتم سعدي
تعملون بالتوبيخ فالاولى ترك ذكر الاخرة اذ ليس الكلام في التوبيخ الاخروي وان اجاب
عنه بانه في الدنيا بل متعلقا بقوله بالتوبيخ بل بقوله لا ينفع فتدبر قوله او تعليل لبس
ثان والمعنى الخ فعلل ترك التوبيخ بعلتين احدهما انه لا فائدة فيه فلا ينبغي الاشتغال
به وثانيهما ان كان لتنكيلهم فيكفي ما لهم في الاخرة نكالا وقوله كفتهم عتابا على حد قولهم
عتابك السيف ووعظك الضرب وقوله فلا تتكلفوا عتابهم اشارة الى كونه علة مشكلة
تجوز (؟) مصدر لفعل مقدر يجزون ذلك وقيل للمضمون ما قبله فانه في معناه فهو
مفعول مطلق او مفعول له او حال من الخبر عنه بجوزه قوله فان رضاكم لا يستلزم رضى
الخ يعني انه نهي للمسلمين عن ان يرضوا عنهم مع ان الله لا يرضى عنهم فكان ارادتهم مخالفة
لارادة الله وذلك غير جائز فقوله فان رضاكم وحده لا ينفعهم ليس على ما ينبغي قطب سعد
لان رضاكم وحده لم يكن فليس لعدم النفع معنى واجيب عنه بان المراد
ان رضاكم وحده لم على تقدير تحققه لا ينفعهم فلا يرد ما اعترض عليه بان ارتباط الجزاء
بالشرط لان عدم رضا الله عنهم ثابت قبل ذلك اي ان ترضوا عنهم لا ينفع رضاكم لم
يشا قوله او ان امكنهم ان يلبسوا الخ اي ان تبتوا عليكم حتى ارضوكم فانهم لا يلبسون على
الله حتى يرضى عنهم فلا يهتك استارهم ويفضحهم فالمقصود على الاول اثبات الرضى لم
ونفيه عن الله وعلى الثاني اثبات سببه ونفيه فيكون قوله ترضوا كناية عن تلبيسهم
على المؤمنين بالايمان الكاذبة قوله والمقصود من الاية الخ اي على الوجهين وقوله بعد الامر
بالاعراض لا ينافي ما مر من قوله ولا توبخوهم كما توهم قوله اهل البدو الخ العرب هذا الجيل
المعروف مطلقا والاعراب سكان البادية منهم فهو اعم وقيل العرب سكان المدن
والقرى والاعراب سكان البادية من العرب او مواليهم فهما متباينان ويفرق بين
جمعه وواحده بالياء فيهما والنسبة الى البدو بدوي بالتحريك والحضر بفتحتين
خلاف البادية وقوله لتوحشهم اي لبعدهم عن الناس وانفرادهم في البوادي وقساوة
اي قساوة قلوبهم لعدم استماع الذكر والمواعظ وقوله بان لا يعلموا اشارة الى تقدير
الجار الذي يتعدى به اجدر واعلم ونحوه قوله فرائضه وسننه ادخل السنن في
حدود الله تغليبا لان الحدود تعم الفرائض او الاوامر والنواهي لقوله تلك حدود
الله فلا تعتدوها وما تلك حدود الله فلا تقربوها وقيل المراد بها هنا ما يترتب
المتاهر وعيد على مخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم في الجهاد وقيل مقادير
التكاليف واهل الوبر اهل البادية لان بيوتهم من وبر وشعر واهل المدر وهو الطين

الحاضر

الحاضر لانهم اهل البنا وقوله بعد الماء المثناة التحتية وكسر العين المهملة وتشديد الدال المهملة
تفسير ليتخذ مغرما اي يعده ويحسبه وفسر النفقة بالصرف في سبيل الله والصدقة
بقرينة المقام والمغرم الخسران باعطاء ما لا يلزمه من الغرام وهو الهلاك وقيل اصل معناه
الملازمة وقوله لا يحتسبه قربة اي لا يتقرب به الله ولا يرجو ثوابا لعدم ايمانه بالله واليوم
الاخر وقوله رياء او تقية اي خوفا وفي نسخة وتقية قوله دوائر الزمان دوائر الخ تفسير
للدوائر لانه جمع دائرة وهي النكبة والمصيبة التي تحيط بالمرء ونوب جمع نوبة وهي كالنائبة
ما ينوب الانسان من المصائب ايضا فقد بين الدوائر بما انطلقا بالمصائب لينقلب بهم الامر
ويتبدل فيخلصوا مما عدوه مغرما قوله اعتراض بالدعاء عليهم وهو من الاعتراض بين كلامين
لا فصل في محله وقوله بنحو ما يتربصونه عدل عن قول الكشاف بنحو ما دعوا به لان ما صدر منهم
ليس دعاء ان وجهه شراحه بما هو خلاف الظاهر كقول النحرير تربصهم يتضمن دعاء منهم عليهم
وهو غريب منه فالجملة على هذا انشائية دعائية وعلى الوجه الاخير خبرية والدائرة اسم للنائبة
وهي بحسب الاصل مصدر كالعافية والكاذبة او اسم فاعل بمعنى عقبه دائرة والعقيد اصل
اعقاب الرائدين وتداولهما وتعالى الدهر عقبه ونوب ودولا بين الهم ومن عليهم قوله السوء
وكذا الثانية في الفتح بالضم والباقون بالفتح واما الاولى فبالفتح وهي نظير السوء فالفتح
على فتحي قال الفراء المفتوح مصدر والمضموم اسم وقال ابو البقاء انه الضرر وهو مصدر في الحقيقة
كالمفتوح وقال المكي المفتوح معناه الفساد والمضموم معناه الهزيمة والضرر وظاهره
انهما اسمان وقوله كقولك رجل صدق يعني انه وصف بالمصدر مبالغة واضيف الموصوف
الى الصفة لقوله ما كان ابوك امرأ سوء وقد حكي فيه الضم فيقال رجل سوء وقوله وفي الفتح
بمعنى السين قد علمت انه ليس على اطلاقه وبين الفتح والضم شبه طباق قوله سبب قربات
القربة بالضم ما يتقرب به الى الله ونفس التقرب فعلى الثاني يكون معنى اتخاذها
تقربا اتخاذها سببا له على التجوز في النسبة او التقدير وعند الله اعرابه ما ذكر وجوز
تعلقه بقربات اي تقربا عند الله وقوله وسبب صلوات الرسول صلى الله عليه وسلم اشارة
الى عطفه على قربات وقد جوز عطفه على ما ينفق اي يتخذ ما ينفق وصلوات الرسول
صلى الله عليه وسلم قربات قوله لانه صلى الله عليه وسلم كان يدعو للمتصدقين اي الذين
يعطون الصدقة واما الذي ياخذ ما تصدق من الفقرا فحمل الصلاة على معناها
اللغوي وهو الدعاء مطلقا يشمل دعا الناس واستغفارهم ودعا النبي صلى الله عليه وسلم
لبعضهم بلفظ الصلاة وهو من خصائصه صلى الله عليه وسلم لانه حقه فله ان يجعله لغيره
اذ الصلاة مخصوصة بالانبيا عليهم الصلاة والسلام كما ان عز وجل مخصوص بالله
وان كان نبيا عزيزا وجليلا لغيره تعالى واختلف في الصلاة على غير الانبيا والملائكة
استقلالا هل هو حرام او مكروه او خلاف الادب على اقوال المشهور منها الكراهة قوله
كما قال صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل ابي اوفى الخ اخرجه اصحاب الستة غير الترمذي
واد في بعض النسخ والتاء والقصر اسم علقمة الاسلمي من اصحاب بيعة الرضوان توفي النبي له
وهو اخر من بقي من الصحابة رضوان الله عليهم بالكوفة سنة سبع وثمانين قوله دعه من الله

بالفتح مصدر اضيف اليه للمبالغة ما قراءة ابن كثير وابو عمرو وههنا السوء صح

رضي ... الصحابة ... بالكوفة

الخ معتقدهم مصدر ميمي بمعنى اعتقادهم وحرف التنبيه الاول ولو الحنين لتنفيهم المعلوم من السياق اولما التي هي بمعنا ماذكر الجم له باعتبار معناه فلذا انث او لمراعاة الخبر قوله والسين لتحقيقه اي لتحقيق الوعد وتقدم ان السين في مثله تفيد التحقيق والتاكيد لانها في الاثبات في مقابلة لن في النفي فتفيد ذلك بقرينة تقابلهما في الاستعمال وهذا هو المنقول عنهم وفي الانتصاف النكتة في اشعارها بالتحقيق ان معناها الاستقبال معها افعل كذا اوان ابطا الامر لابد منه ذلك وفيه تامل لان الاحاطة من في لان الظرف يحيط بمظروفه قوله لتقرير الخ يعني ان معناه انه غفور رحيم وهذا يقتضي فضله وكرمه فيكون مقررا لدخولهم في رحمته وكالدليل عليه او انه متضمن لمعناه فهو موكد له قوله قبيلا الاول اي ومن الاعراب من يتخذ ما ينفق مغرما والثاني قوله ومن الاعراب من يؤمن بالله الخ وذو البجادين لقب عبد الله بن نهم بضم النون المزني لقب به لانه لما سار الى النبي صلى الله عليه وسلم قطعت امه بجادا لها وهو بكسر الباء الموحدة وبالجيم والدال المهملة كسا نصفين فاتزر بنصفه وارتدى بالاخر ومات في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ودفنه صلى الله عليه وسلم بنفسه وقال اللهم اني امسيت راضيا عنه فارض عنه فقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ليتني كنت صاحب الحفيرة وفي الاية اقوال اخر قوله هم الذين صلوا الى القبلتين الخ في السابقون وجوه من الاعراب اظهرها انه مبتدا والاول صفته والخبر رضي الله عنهم الخ الا الاولون ولا من المهاجرين وهل المراد بهم جميع المهاجرين والانصار وتكون من بيانية لتقدمهم على من عداهم او بعضهم ومن تبعيضية وكان اختيار المص رحمه الله الثاني واختلف في تعيينهم على ما ذكره المص فان قلت لا وجه لتخصيص المهاجرين بالصلاة الى القبلتين وشهود بدر بمساواة الانصار لهم في ذلك قلت المراد تعيين سبقهم لصحبته ومن جرتهم له صلى الله عليه وسلم على من عداهم من ذلك القبيل فمن لحق النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهاجر قبل تحويل القبلة وقبل بدر كانت هجرته سابقة على هجرة غيره ومن شهد العقبتين او اجاب دعوة مصعب رضي الله عنه كان اسبق وارجح فيما من غيره من الانصار رضي الله عنهم فلا يضر تلك المشاركة وتقديم المهاجرين لتفضيلهم على الانصار كما ذكر في قصة السقيفة ومنه علم فضل ابي بكر رضي الله عنه على من عداه لانه اول من هاجر معه صلى الله عليه وسلم وذكر انه سكت عن اشتراك الانصار في القبلتين وشهود بدر لظهوره فلا وجه له فالصواب ما قدمناه قوله اهل بيعة العقبة الاولى كانت في سنة احدى عشر من البعثة والثانية في سنة اثنى عشر وفي عدد من بايع بها وذكرها بسط في السير واما اصحاب مصعب رضي الله عنه فهم اهل البيعة الثانية لما انصرفوا بعث معهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير رضي الله عنه بن هاشم بن عبد مناف الى المدينة يقرئهم القران ويفقههم في الدين فاسلم منهم خلق كثير وهو اول من جمع بالمدينة اي صلى الجمعة وقوله وقرئ بالرفع الخ فيكون جميع الانصار معطوفا عليهم بالرضى بخلاف قراءة الجر فانه

السين في الاثبات بمقابلة لن في النفي

علي الذي دعي له عليه السلام عند موته

سر

بيعت ما بين البيعتين من السنين

تامل قوله واللاحقون بالسابقين من القبيلتين الخ من القبيلتين متعلق باللاحقين والسابقين على التنازع او باللاحقين فقط لان تقييد السابقين بعلم مما مر فالاتباع بالهجرة والنصرة وعلى الثاني بالايمان والطاعة لشموله لجميع المومنين وقال بعض السلف انه تعالى اوجب لجميع الصحابة رضي الله عنهم الجنة مطلقا وشرط لتابعيهم شرطا وهو الاعمال الصالحة وقوله بقبول طاعتهم بيان لمعنى رضي الله عنهم وهو ظاهر واما رضى العبد على ربه فمجاز عن كونه مستغرقا في نعمه ذاكرا لها وقوله في سائر المواضع من الدين المعيت والكثرة بما جا في القران موافق لقراءة ابن كثير وقوله ولا يلزم تغيير للمعنى المراد او تقديره المضاف قوله عطف على ممن حولكم فيكون كالمعطوف عليه خبرا عن قوله منافقون كانه قيل المنافقون من قوم حولكم ومن اهل المدينة وهو من عطف المفردات ويكون قوله مردوا الخ جملة مستانفة او صفة لقوله منافقون لكن فيه الفصل بين الصفة والموصوف ولذا عقبه بقوله او الكلام تم عنده قوله منافقون ومن اهل المدينة خبر مقدم والمبتدا بعده محذوف كانت صفته قائمة مقامه وحذف الموصوف واقامة صفته مقامه اذا كان بعض اسم مجرور بمن او في مقدم عليه مقيس شائع نحو منا ظعن ومنا اقام كما تقرر في النحو وقدم تحقيقه والتقدير ومن اهل المدينة قوم ماردون على النفاق وقوله على جري العادة يتعلق بالموصوف في الثاني فعلا لان اوظرفا دون التقدير في الاول ليكون باقيا على اصله من التقديم لا يخفى ما فيه من القصور وحق بين رده فتدبر قوله ونظيره في حذف الموصوف الخ هو نظيره له في مطلق حذف الموصوف بالجملة لا في خصوصه لان حذف الموصوف بعد مجرور بمن وهو بعضه مقيس وبدونه كما في البيت ضرورة او نادر خلافا لمن اعترض بانه ليس مما نحن فيه قوله انا ابن جلا الخ هو بيت هكذا انا ابن جلا وطلاع الثنايا متى اضع العمامة تعرفوني وهو من قصيدة لسحيم بن وثيل الرياحي وفيه للنحاة تاويلات فقيل ان الفعل والضمير المستتر فيه صار علما فحكي كما يحكي الجمل وقيل انه فعل فقط سمي به ولم ينصرف وقيل جلا مصدر مقصور معناه انحسار الشعر عن الرأس اي انا ابن ذي جلا اي انحسار شعر راسه لكثرة وضع البيضة عليه او جعل نفس الانجلا مبالغة وعلى هذه الاقوال لا شاهد فيه والشاهد انه فعل ماض بمعنى بين واظهر غير منقول الى العلمية والمعنى انا ابن رجل كشف الامور الشدائد واوضحها بما شرته لها وطلاع الثنايا جمع ثنية وهي العقبة كناية عن ارتكاب عظائم الامور كما يقال طلاع انجد جمع نجد وقوله متى اضع العمامة تعرفوني اي اذا حسرت راسي او اراد بها البيضة لكثرة مباشرة الحرب فاذا اراها الناس الانكر علمته ولا يعرفونه الا بزي المحارب اومتى حاربت عرفت بشجاعتي واقدامي على الحرب وقوله كلام مبتدا اي مستانف مبينا تميزا او بيانا كانه قال ما سادنهم ومن صفتهم فقيل مردوا الخ قوله تمرنوا وتمهروا في النفاق يشير الى ان اصل معنى التمرد التمرن اي الاعتياد والتدرب في الامر حتى يصير ماهرا فيه لاتخاذه صنعة ودينا له ولذا خفي نفاقهم عليه صلى الله عليه وسلم مع كمال فطنته وفراسته وقال الراغب انه من قولهم شجرة مرداء اي لا ورق عليها اي انهم خلوا من الخير ومردى اهل الجنة جرد مرد وهو يحتمل حمله على ظاهره او المراد انهم خالصون من الشوائب والقبائح وصرح مرد اي مملس كما قال في منزل مشيد مبناه مملس يزل عنه ظفر الطائر قوله لا يعلمهم باعيانهم الخ وان عم بهم اجمالا والظاهر المناسب لا تعرف نفاقهم والتمرد لا التفاق بالتصنع والتكلف ما ظاهر التقية وهي الحذف وما يجب الناظر في المثل خرجا

سعد

ابوجهات

سكك

ذات بيقة والتحامي لاجتناب والتلبيس عليه بالاعتنا بدا الحلف قوله بالفضيحة والقتل الخ اختلف
في المرتين على اقوال الذي ذكره المص منها ثلاثة وقيل المراد التكثير كقوله ارجع البصر كرتين لقوله
او لا يرون انهم يفتنون في كل عام وقال السدي الاول عذاب الدنيا مطلقا والثاني عذاب
الآخرة والقتل اما في حق اذا اظهروا النفاق او المراد تخوفه وتوقعه وفعله المرض يعني اصنا
والثقل فالمراد بظاهر لان المرض كفارة للمؤمن وعقوبة عاجلة لغيره او المرض المعنوي
وهو ما في قلوبهم قوله واخرون اعترفوا الخ معطوف على منافقون اي وممن حولكم اخرون او من
اهل المدينة اخرون ويجوز ان يكون مبتدا او اعترفوا صفته وخبره خلطوا الذا افاد المعنى
وغيره وقيل عليه انه يقتضي ان اعترافهم مندرج عنه والمقصود بالافادة غيره وليس كذلك
اذ هو المقصود بالافادة فالاخرون مبتدا وهو الخبر وسوغ الابتدا انه صفة موصوف مقدر
وفيه نظر لان اعترافهم شاهد بربطهم انفسهم فالمقصود بيان انهم ممن تاب الله عليه فلا وجه لما
ذكره قوله وهم طايفة من المتخلفين الخ اختلف في عددهم هل هم خمسة او ثلاثة او عشرة وهل هم
منافقون ام لا لكنهم اتفقوا على ان ابا لبابة رضي الله عنه منهم وانه ممن اوثق نفسه وسواري جمع
سارية وهي العمود وقوله على عادته هي انه اذا قدم صلى الله عليه وسلم من سفر دخل المسجد
وصلى ركعتين قبل دخوله منزله وحديث السواري اخرجه ابن مردويه والبيهقي عن ابن
عباس رضي الله عنهما وقوله صلاة الفتح وهي سنة قوله والواو اما بمعنى البا الخ الشاة
الواحدة من الغنم ذكرا او انثى ضانا او معزا فتطلق على الظبا وجمعه شيا بالمد والمرخ
اخرى وهو تمييز بدل من المابيد لكل حمر على شاة وليس هذا محل بيانه وكون الواو بمعنى البا
نقلوه عن سيبويه رحمه الله وقالوا انه استعارة لان البا للالصاق والواو للجمع وهما من
واد واحد وقال ابن الحاجب رحمه الله اصله شاة بدرهم اي كل شاة بدرهم وهو بدل
من الشاة اي بع درهم لكن فابدلوا من البا المصاحبة واوا فوجب نصبه واعرابه باعراب ما قبله
كقولهم كل رجل وضيعته وهو تكلف ولذا قالوا انه تفسير معنى لا اعراب قوله او للدلالة
على ان كل واحد منهما مخلوط بالاخر في الكشاف كل واحد مخلوط ومخلوط به لان المعنى خلط
كل واحد منهما بالاخر كقولك خلطت الماء واللبن تريد خلطت كل واحد منهما بصاحبه
وفيه ما ليس في قولك خلطت الماء باللبن لانك جعلت الماء مخلوطا واللبن مخلوطا به
واذا قلته بالواو جعلت الماء واللبن مخلوطين ومخلوطا بهما كانك قلت خلطت الماء باللبن
واللبن بالماء وفي الانتصاف التحقيق في هذا انك اذا قلت خلطت الماء باللبن فالمصرح
به في الكلام ان الماء مخلوط واللبن مخلوط به والمدلول عليه لزوما لا صريحا كون الماء مخلوطا
به واللبن مخلوطا فاذا قلت خلطت الماء واللبن فالمصرح به جعل كل واحد منهما
مخلوطا واما ما خلط به كل واحد منهما فغير مصرح به بل من اللازم ان كل واحد
منهما له مخلوط به يحتمل ان يكون قرينه او غيره فقول الزمخشري ان قولك خلطت
الماء واللبن يفيد ما يفيد مع البا وزيادة ليس كذلك فالظاهر ان العدول
في الاية عن البا لتضمين الخلط معنى العمل كانه قيل عملوا صالحا واخر سيئا وفي
التقريب رحمه الله يريد ان الواو كالصريح في خلط كل بالاخر بمنزلة ما اذا قلت

خلطت

صلاة الفتح

خلطت الماء باللبن وخلطت اللبن بالماء بخلاف البا فانه يدل لفظا ليس الا خلط الماء مثلا
باللبن واما خلط اللبن بالماء فلم يثبت الا بطريق الالتزام ودلالة العقل وتقرير
صاحب المفتاح قريب من هذا حيث جعل التقدير خلطوا عملا صالحا بسيي واخر سيئا بصالح
لانه جعل الصالح والسيي في احد الخلطين غيرهما في الاخر حيث قال بان اطاعوه واحبطوا
الطاعة بكبيرة واذنبوا عصيانا وتداركوا المعصية بالتوبة فالخلط على هذا اما بتقابل المخلوط بهما
كان هو المذكور بعد الواو وبالعكس اولا بخلاف تقدير المص فانه ذلك المذكور البتة حتى لا يجوز
عنده خلطت الماء واللبن بمعنى خلطت الماء بغيره سوا كان اللبن او غيره وخلطت اللبن
بغيره سوا كان الماء او غيره ويجوز عند السكاكي وقال غيره ان هذا نوع من البديع يسمى الاحتباك
وهو مشهور وفيه بحث لان اختلاط احدهما بالاخر مستلزم لاختلاط الاخر به واما
خلط احدهما بالاخر فلا يستلزم خلط الاخر به لان خلط الماء باللبن مثلا معناه ان يقصد الماء
اولا ويجعل مخلوطا باللبن وهو لا يستلزم ان يقصد اللبن اولا بل ثانيا فخلط العمل الصالح
بالسيي معناه انهم اتوا اولا بالصالح ثم اتبعوه سيا وخلط السيي بالصالح معناه انهم اتوا
اولا بالسيي ثم اردفوه بالصالح فاحدهما لا يستلزم الاخر كما قال وهو وجه ما ذهب اليه السكاكي
لكن ما ذكره من الاحتباط مبني على مذهب المعتزلة فتدبر قوله بان تقبل توبتهم الخ التوبة اذا
اسندت الى العبد معناها ظاهر واذا اسندت الى الله فمعناها قبولها لان اصل معناها
العود فالعبد يعود الى الطاعة والله يعود باحسانه وتفضله عليه قوله دل عليه
بقوله اعترفوا بذنوبهم لما كانت التوبة من الله بمعنى قبول التوبة تستدعي صدور التوبة عنهم
الاعتراف دال عليها لانه توبة اذا اقترن بالندم والعزم على عدم العود وكذا الوقف وقالوا
عسى الله ان يتوب عليهم وقوله روي الخ اخرجه ابن جرير والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس
رضي الله عنهما وقوله تصدق به اي منها من الصدقات فيما ترتب قوله تعالى تطهرهم وتزكيهم
بها الخ جوزوا في ضمير تطهرهم ان يكون خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم وان يكون للغيبة وضمير
المؤنث للصدقة فعلى الاول الجملة في محل نصب على الحال من فاعل خذ ويجوز كونه صفة صدقة
بتقدير بها لدلالة ما بعده عليه ولا بد من تقديره فان التا للخطاب لا غير لتوليهم اذ جعلت الصدقة وليكن
لا يليق ان يحمل عليه وتفصيله في كتب الاعراب قوله اوجب المال المودي بهم الى مثله اي مثل
ما صدر عنهم من التخلف وليس مثل كناية عن التخلف لانهم مثلك لا يتخلف اذ لا حاجة
اليه وتطهيرا للذنوب تكفيرها وتطهير حب المال اخراجه من قلوبهم ولهذا اي ولذلك
الصدقة اوساخ الناس ولم تحل له صلى الله عليه وسلم واختلف في المامور به في الاية
فقيل الزكاة ومن تبعيضية وكانوا ارادوا التصدق بجميع مالهم فامر الله باخذ بعض
لتوبتهم لان الزكاة لم تنا بمن بعض المنافقين فيرتبط بما قبله وان اريد الزكاة فهو عام
وان خص سببه وقيل ليست هذه الصدقة المفروضة بل هي لما تابوا وبذلوا جميع مالهم
كفارة للذنب الصادر منهم فامر الله باخذ بعضه وهو الثلث وعند اصحابنا عن الحرز هي
المختار عندهم وقوله تنمى الى انها هي الزيادة وقوله ترفعهم الخ فيه اشارة الى انهم كانوا
منافقين وفيه خلاف تقدم قوله واعطف عليهم بالدعاء والاستغفار لهم الخ يعني ان الصلاة

هنا بمعنى الدعا وعدي بعلى لما فيه من معنى العطف لانه من الصلوات والا فالدعا لا يتعدى بعلى
الا للمضرة وهو غير مراد هنا وتفسيره بصلاة الميت بعيد هنا وان روي عن ابن عباس رضي الله
عنهما ولذا استدل به على استحباب الدعا لمن يتصدق **قوله** لتسكن لها نفوسهم الخ السكن
السكون وما يسكن اليه من الاهل والوطن فان كان المراد الاول فجعل نفس السكن والاطمينان
مبالغة وهو الظاهر وان كان الثاني فهو مجاز بتشبيه دعايه في الالتجا اليه بالسكن ووجه
جمع صلاة انه اسم جنس والتوحيد لذلك او لانه مصدر في الاصل **قوله** الضمير اما للمتوب
عليهم الخ يعني اذا كان الضمير لهم او قد مر ما يشير الى قبول توبتهم فذكر هنا تمكينا لذلك في قلوبهم
فالاستفهام للاستبطا لتوبتهم وان كان لغيرهم من المنافقين فهو توبيخ وتقرير لهم على التوبة
وترغيب وازالة لما يظنون من عدم قبولها وذكر بالتا وهو على الاول البيانات وعلى الثاني
بمعنى يتقبل ويجوز ان يكون الضمير للمنافقين والتائبين معا التمكين والتخصيص تنبيه
قال النووي في شرح مسلم قال الشافعي السنة للامام اذا اخذ الزكاة دعا لا واجب خلافا لبعض الظاهرية فيه
عملا بظاهر الاية واستحب الشافعي رحمه الله ان يقول في دعايه اجرك الله فيما اعطيت وجعله
لك طهورا وبارك لك فيما ابقيت والصحيح انه لا يستحب انتهى **قوله** هو يقبل التوبة الضمير
اما للتاكيد او له مع التخصيص بمعنى ان الله يقبل التوبة لا غيره يعني انه يفعل ذلك
البتة لما تقرر من ان ضمير الفصل يفيد ذلك والخبر المضارع من مواقعه وقيل التخصيص
بالنسبة الى الرسول صلى الله عليه وسلم يعني انه يقبل التوبة لا رسوله صلى الله عليه وسلم
لانه لم يرجعهم اليه مظنة لتوهم ذلك وقوله اذا صحت بيان لنفس الامر لا ان غيرها لا يقبل
بل لا يسمى توبة وتعديته القبول بعن لتضمينه معنى التجاوز والعفو عن ذنوبهم التي تابوا
عنها وليس المعنى ان التوبة اذا قبلت فكانه تجاوز عنه كما توهم وقيل عن هنا بمعنى من
قوله يقبل قبول من ياخذ الخ يعني ان الاخذ هنا استعارة للقبول والاثابة لا كناية كما قيل
لان اللزوم والكبير اذا قبل شيا عوض عنه اذا الاخذ هو الرسول صلى الله عليه وسلم
لا الله تعالى وقد يجعل الاسناد الى الله مجازا مرسلا وقيل في نسبة الاخذ الى الرسول
صلى الله عليه وسلم في قوله خذ ثم الى ذاته تعالى اشارة الى ان اخذ الرسول صلى الله عليه وسلم
قايم مقام اخذ الله تعظيما لشان نبيه صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى ان الذين يبايعونك
انما يبايعون الله فهو على حقيقته ولا يخفى ما فيه من البعد في ادعا الحقيقة وان كان
ما فهمه معنى حسنا **قوله** وان من شانه قبول توبة التائبين الخ هو ماخوذ من صيغة المبالغة
التي تفيد تكرر ذلك منه وانه شان من شيونه وعادة من عوايده اي انه يقبل ذلك
كما علمتم انه شانه وعادته ولولا الحمل على هذا الكان لغوا وقد تكلف من قال انه جعل
الواو في قوله وان الله ابتدايية والقصود التعليل وقيل الواو للعطف على مقدر
كانه قيل لان الله هو التواب الرحيم فيكون تعليلا للكناية المتحول عن اعطا الثواب
وحذف اداة التعليل لانه قياسي وتعديه على ما ذكر في تعليل قبوله للتقريب
بين التعليل والعلل بها اليكن وقيل عليه انه لا حاجة الى الاعتذار عن حذف
اداة التعليل لا مكان تقديرها في المعطوف عليه المقدر وكل ذلك من ضيق العطن

س ابن كمال

قوله

قوله فانه لا يخفى عليه الخ يعني المراد بالرؤية الاطلاع على السر والعلانية على الجلي والمكنون فالمرئي وعلى
كناية عن مجازاته ولما جعل الرؤية حقيقة وانه يرى المعاني فلا حاجة اليه لتكلفه وان
كان بالنسبة اليه غير بعيد وقوله فانه تعالى لا يخفى من الاخفا ايه لا يخفى ذلك عنهم بل يعلم
به كلهم ليبين لهم من يفتضح بعض ويصدق بالآخرين وفيه للآية وعد ووعيد ولذلك قيل
انها اجمع اية في بابها وقوله بالمجازاة اشارة الى ان الانبا مجاز عن المجازاة او كناية **قوله** تعالى
وستردون الى عالم الغيب والشهادة قال بعض المفسرين الغيب ما يسرونه من الاعمال
والشهادة ما يظهرونه كقوله تعالى يعلم ما يسرون وما يعلنون فالتقديم لتحقيق
ان نسبة علمه المحيط بالسر والعلن واحدة على ابلغ وجه والطف لا لايهام ان علمه تعالى
بما يسرونه اقدم منه بما يعلنون كيف لا وعلمه سبحانه بمعلوماته منزه عن ان يكون بطريق
حصول الصورة بل وجود كل شي وتحققه في نفسه علم بالنسبة اليه تعالى وفي هذا المعنى
لا يختلف الحال بين الامور البارزة والكامنة وزاده بعض فضلا العصر فقال لا يخفى عليك
ان هذا القول بان علمه تعالى حضوري لا انطباعا وحصوليا وقد زيفوه وابطلوه لشموله علمه
تعالى للممتنعات والمعدومات الممكنة والعلم الحضوري يختص بالموجودات العينية لانه
حصول العلوم بصورته العينية عند العالم فكيف لا يختلف الحال فيه بين الامور البارزة
والكامنة مع ان الكامنة تشمل المعدومات ممكنة كانت او ممتنعة ولا يتصور فيها التحقق
في نفسه حتى يكون علما له تعالى وتحقيق علمه الواجب بالاشيا من المباحث المشكلة والمسايل
المعضلة ولو امسك هذا القايل عن امثال هذه المطالب لكان خيرا له اذ بالتنويه بامثال
هذه المزيفات تبين انه لم يحم حول الاحاطة بتوبيخه من المحققات وقد حققناه في
بعض تعليقاتنا بما لا مزيد عليه انتهى وهذا اذهول عن مراده والذي اوقعه ما وقع
فيها في ما قاله ونطويله بلا طايل كما هو عادته في التشبيه بالجواب **قوله** واخرون من المخلفين
الخ اختلف في المراد بالاخرين هنا فقيل هم هلال بن امية وكعب بن مالك ومرارة بن الربيع
وهو المروي في الصحيحين والمنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما وكبار الصحابة رضي
الله عنهم ولم يكن تخلفهم عن نفاق ولا شك وارتياب كما في السير وانما كان لاميل
مع الكسل بالتهاون فلم يتيسر ذلك فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم وكان ما من المعتذرين
قالوا ما لنا عذر الا الخطية ولم يعتذروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم امر المسلمين باجتنابهم
فاجتنبوهم واعتزلوا نساءهم فنزلت يعني اية العفو عنهم وتعذيبهم الى الله وانا اشتد الغضب
عليهم مع اخلاصهم والجهاد فرض كفاية لما نقل عن ابن بطال في الحديث الاتي وارتضاه
انه كان على الانصار خاصة فرض عين لانهم بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم الا ترى قول
راجزهم في الخندق نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا وهؤلاء من اجلهم فكان
تخلفهم من الكبيرة فاذا عرفت انهم كانوا من كبار الصحابة رضوان الله عليهم وانهم من المخلصين
كاصحابه فقول المصنف رحمه الله ان اصروا على النفاق لا ينبغي ان يصدر مثله عن مثله
ومن قال ان هذه الاية في المنافقين كما هو قول الحسن وغيره لم يسمهم بهؤلاء وما فسر الله كلامه
محمول على ما فيه النفاق فهو بعيد ودعوى بلا دليل **قوله** مرجون بالواو الخ قرئ في السبعة
مرجون بهمزة مضمومة بعدها واو ساكنة وقرئ مرجون بدون همزة كما قرئ ترجي من تشا

ابو السعود

سعد الدين زاده

بما ودهم الغنان بقال ارجاته وارجيته كاعطيته ويحتمل ان تكون الآية لامر الجميع لكنه لم يتوب وذويت
ويوضأت وتوضيت وهو في كلامهم كثير وعلى كونه لغة اصلية فهو يائي وقيل انه واوي قوله
والترديد للعباد وفيه دليل على ان كلا الامرين بارادة الله تعالى يعني اما كلا ولو فرع
احد الامرين والله تعالى عالم بما يصير اليه امرهم والتردد منه تعالى محال فهو للعباد اي خوطبوا
بما يعلمون والمعنى ليكن امرهم عندكم بين الرجاء والخوف والمراد تفويض ذلك الى ارادة الله
تعالى ومشيئته اذ لا يجب عليه تعذيب العاصي ولا مغفرة التائب ولذا قيل انه منا للتنويع
اي امرهم دائر بين هذين الامرين وهو اولى مما ذكره المص رحمه الله وقوله والمراد الخ مما له وجه
قوله عطف على اخرون الخ قيل انه على الوجه الثاني من اعرابه مبتدا خبره من اهل المدينة
واذا كان مبتدا فخبره محذوف ونصبه على الاختصاص اي القطع وهو منصوب بمقدر كاذم
واعني وليس هذا الاختصاص الذي اصطلح عليه النحاة وقطع المعطوف فيه تفصيل سيأتي
في سورة البقرة وعلى قراءة ترك الواو يحتمل ما مر من الوجوه وان يكون مبتدا خبره خرجوا على احد
التفسيرين وفيه وجوه اخر قوله ضرارا مفعول له وكذا ما بعده وقيل مصدر في موضع
الحال او مفعول ثان لاتخذوا واستظهره في اعراب السمين وغيره وقوله مضارة اي مضرة
للمؤمنين اشار الى انه مصدر من المفاعلة قوله روي الخ قال العراقي رحمه الله لم اره الا كذا في الثعلبي
بدون سند وروى بعضه ابن مردويه وابن جرير وقبا بضم القاف والمد محل بقرب المدينة
ويجوز فيه الصرف وعدمه وقوله فحسدتهم اخوانهم بنو غنم اخوانهم لانهم ابناء اخوين وابو عامر
الراهب هو الذي سماه النبي صلى الله عليه وسلم الفاسق من اهل المدينة ترهب في الجاهلية
فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة قال له ما هذا الذي جئت به قال الحنيفية البيضاء
دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام قال ابو عامر فانا عليها فقال له انك لست عليها قال بلى
ولكنك ادخلت فيها ما ليس منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعلت ولكن جئت
بها بيضاء نقية فقال ابو عامر امات الله الكاذب منا طريدا وحيدا غريبا فامن النبي صلى الله
عليه وسلم فمات ابو عامر كذلك بقنسرين وقوله اذا قدم من الشام لانه هرب لياتي بجنود
قيصر لحرب النبي صلى الله عليه وسلم كما ياتي وقوله لذي الحاجة اي من شغلته حاجة
عن المضي للجماعة حتى فاتته او العلة يعني المريض والمطيرة بفتح الميم ذات المطر
وقوله فاخذ ثوبه اختصار لما في الكشاف من انه كان قبل ذهابه صلى الله عليه وسلم
لتبوك فقال اني على جناح سفر وحال شغل فاذا قدمنا ان شاء الله صلينا فيه
فلما قفل صلى الله عليه وسلم من تبوك اتوه وسألوه ذلك فدعا صلى الله عليه وسلم بقميصه
وهم بذلك فنزل عليه الوحي بما ذكر وقوله والوحشي كذا في النسخ والصواب وحشي
بدون ال وقوله واتخذ مكانه الخ اي جعل محلا لالقاء الكناسة به قوله وتقوية للكفر
الذي يضمرونه الخ فسر الكفر بما يصلح ان يكون علة فالحاجة الى تقدير التقوية
فيه وكأنه انما قدره لان اتخاذه ليس كفرا بل سببا له لما اشتمل عليه وقنسرين بكسر القاف
وتشديد النون بلدة مفتوحة بلدة بالشام وقوله من الروم اي من بلاد الروم
لانها كانت اذ ذاك في ايديهم قوله ومن قبل متعلق بحارب او باتخذوا الخ تصوير

للمعنى

للمعنى وبيان للمضاف المقدر على هذا الوجه وهو قبل ان ينافقوا اي يظهروا النفاق وعلى الوجه الاخر
تقديره من قبل الاتخاذ وقوله لما ادى تأكيد للثاني وقوله على جناح سفر اي آخذين في السفر
وشارعين فيه استعارة من جناح الطائر وقفل بمعنى رجع ومنه القافلة تفاؤلا وكونه مبني
للمجهول اي كرر عليه السؤال في ذلك قوله ما اردنا ببنائه الا الخصلة الحسنى الخ فان نافية
والحسنى تأنيث الاحسن وهي صفة الخصلة فهو مفعول به وعلى تعديه بالارادة فهو مصدر قائم
مقامه منصوب على المصدرية اي الا الارادة الحسنى والمراد بالارادة المراد فلذا وصف بالحسنى
وفسر بنحو الصلاة وهذا ما جنح في الكشاف وقد حرفه بعضهم فظن ان العبارة الا ارادة
الحسنى بلام الجر التعليلية وقال انه وجه متكلف وقوله في حلفهم اي ما حلفوا عليه وقوله للصلاة
بيان للمعنى المراد ويحتمل ان يكون القيام بازاء الصلاة كما في قولهم فلان يقوم الليل وفي
الحديث من قام رمضان ايمانا واحتسابا قوله يعني مسجد قبا اسسه الخ اختلف السلف في المراد
بالمسجد في هذه الاية فرجح المص رحمه الله كونه مسجد قبا لظاهر قوله تعالى من اول يوم اذ لا يراد
اول الايام مطلقا بل اول ايام الهجرة ودخول المدينة المنورة لانه بني قبل مسجد المدينة ولقوله
فيه رجال يحبون ان يتطهروا ولانه اوفق بالمقام لانه يقابل مسجد الضرار والقول الثاني ان المراد
به مسجده صلى الله عليه وسلم بالمدينة لما روي فيه من الاحاديث الصحيحة وحديث ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه الذي ذكره المص رحمه الله فخرج في مسلم وقد جمع الشريف السمهودي
رحمه الله بين الاحاديث وقال الكل منهما مراد لان كلا منهما اسس على التقوى من اول يوم تأسيسه
والسر في اجابته صلى الله عليه وسلم السائل عن ذلك بما في الحديث دفع ما توهمه السائل من اختصاص
ذلك بمسجد قبا والتنويه بمزية هذا على ذاك وهو غريب هنا وقد سبقه اليه السهيلي في الروض
الانف واللام في قوله لمسجد لام ابتداء او قسم وعلى قيل انه بمعنى مذ لانه بمعناها وهنا على ظاهرها
وجعل التقوى اساسا له قوله من اول يوم من ايام وجوده اي هو اول من ايام وجود بنائه
وتأسيسه وانما قيد به لظهور انه لم يؤسس على التقوى من اول يوم من مطلق الايام والمعنى ان
تأسيسه على التقوى كان ابتداء من اول يوم من ايام وجوده لا حادثا بعده قال السهيلي رحمه
الله مر فقه في الاية من الفقه صحة ما اتفق عليه الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين مع عمر رضي
الله عنه حين شاورهم في التاريخ فاتفق رأيهم على ان يكون من عام الهجرة لانه الوقت الذي
عز فيه الاسلام والحين الذي امن فيه النبي صلى الله عليه وسلم وبنى المساجد وعبد الله
كما يجب فوافق رأيهم هذا ظاهر التنزيل وفهمنا الان بفعلهم ان قوله تعالى من اول يوم ان
ذلك اليوم هو اول ايام التاريخ الذي يؤرخ به الان فان كان الصحابة رضوان الله عليهم
اخذوه من هذه الاية فهو الظن بهم لانهم اعلم الناس بتأويل كتاب الله وافهمهم بما في القرآن
من الاشارات وان كان ذلك عن رأي واجتهاد فقد علموا به واشار الى صحته قبل ان
يفعل اذ لا يعقل قول القائل فعلته اول يوم الا بالاضافة الى عام معلوم او شهر معلوم
او تاريخ معلوم وليس هاهنا اضافة في المعنى الا الى هذا التاريخ المعلوم لعدم القرائن
الدالة على غيره من قرينة لفظ او حال فتدبره ففيه معتبر لمن ادكر وعلم لمن رأى بعين
فؤاده واستبصر قوله ومن يعم الزمان والمكان هذا مذهب الكوفيين وانها للابتداء مطلقا
ولهم ادلة من القرآن كهذه الاية وقوله لله الامر من قبل ومن بعد ومن كلام العرب كما فصل
في النحو ومنع البصريون دخولها على الزمان وخرجوه بتقدير منذ فيما ولوا الاية بانه على حذف

مضاف اي من تاسيس اول يوم وقد رد بان اسله مناد ردي من كلامهم وقال ابو البقا انه ضعيف لان
التاسيس المقدر ليس بمكان حتى يكون لابتدا الغاية وسبقه اليه الزجاج قلت
انما قدره من كون من لابتدا الغاية في الزمان وليس في كلامهم ما يدل على انها لا تكون لابتدا الغاية
الا في المكان وقال ابن عطية يحسن عندي ان يستغني عن تقدير وان من تجرت امر كانه
سعدي
بمعنى البداة كانه قال من مبتدا الايام وفيه نظر وقيل ان من هنا بمعنى الظرفية اي في اول
رضي
يوم فلا يكون فيه شاهد لهم وسبقه اليه بعض المحققين حيث قال لا ادري في الاية ونظايرها
معنى الابتدا اذ المقصود من الابتدا ان يكون الفعل شيا ممتدا كالسير والمشي ومجرورين
منه الابتدا ابتدايه نحو سرت من البصرة او يكون اصلا للشيء ممتد نحو خرجت من الدار اذ الخروج
ليس ممتدا وليس التاسيس ممتدا ولا اصلا لممتد بل هما حدثان واقعان فيما بعد من وههنا
معنى في ومن في الظروف كثيرا ما يقع بمعنى في وللنظر في هذا كله مجال قوله لمن الخ البيت و
لمن الديار بقنة الحجر ٭ اقوين من حجج ومن دهر ٭ وهو مطلع قصيدة لزهير بن ابي سلمى يمدح
بها هرم بن سنان وبعده ٭ لعب الزمان بها وغيرها ٭ بعدي سوافي المور والقطر ٭
قفرا بمندفع النحائت من ٭ ضفوى اولات الضال والسدر ٭
دع ذا وعد القول في هرم ٭ خير البداة وسيد الحضر الخ ٭
والقنة بضم القاف وتشديد النون اعلى الجبل والحجر بكسر الحاء وسكون الجيم والراء المهملة بلاد
ثمود ويفتح الاعلى باليمامة وقد ضبط بهما هنا وصوب ابن السيد الثاني ورد ابن
وقال الاول غلط وقيل ان هذا البيت ليس لزهير وانه مصنوع ادخل في شعره وليس
وهو الذي ارتضاه الفضل وله قصة مذكورة في مجالس النحاة واقوين بمعنى خربن وخلون
من السكان وحجج جمع حجة بكسر الحاء فيهما وقوله لمن الديار من فيه استفهام على عادة الشعراء في
ابتدا قصايدهم مثله كانه يستفهم عنها لانه لم يعرفها لتغيرها ودخلها ومن الشهر الغريب
هنا ما قاله الفاضل المحشي من ان الشاهد في اول البيت اذ من الاولى لابتدا المكان
سعدي
والثانية بمعنى لابتدا الزمان والبصريون يقدرونه من مر حجج ومن مر دهر
وقيل من فيه زايدة على مذهب الاخفش وقيل انها للتعليل اي لاجل مرور حجج ودهر
قوله اولى بان يصلي فيه جعل احق افعل تفضيل والمفضل عليه كل مسجد او مسجد الضرار
على الفرض والتقدير فلا يرد انه لا اولوية فيه اذ هو على زعمهم وقيل هو بمعنى حقيق
وقوله تقوم بمعنى تصلي وفسر التطهر بالمبالغة من العيوب مجازا او بالطهارة الشرعية
من الجنابة او فسر بالطهر من النجس كما في الاستنجا او بما يشملها الكلام ظاهر ايضا
وقوله يدنيهم من جنابه ادنا المحب الاشارة الى انه مجاز عن تقريبهم من الله وقربهم بمعنى
كرامتهم ولطف بالنائم اذ المحبة الحقيقية لا يوصف بها الله تعالى ويحتمل انه من المشاكلة
وقيل نظيرهم بحيث كانت ملذة لذنوبهم وقوله لما نزلت الخ اخرجه الطبراني في الاوسط
عن ابن عباس رضي الله عنهما وابن مردويه وسكوته جابا النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله وانا سيهم بمعنى المتكلم ادبكسر الهمزة وضم الجيم والمراد بالرخاء سعة الرزق
وعدم الشدة ورب الكعبة قسم وقوله ان الله اثنى عليكم لا يقتضي تعيين المسجد
لانهم كانوا يصلون في مسجد ايضا قوله تتبع الغايط الاحجار الخ استدل به في البداية
بلغ

على افضلية

علي ندبي
على افضلية الماء على الحجر قال الشيخ رحمه الله وارد عليه شيان ضعف الحديث وعدم مطابقته للمدلول
ابن الهمام
لانه يقتضي استحباب الجمع فقط والمطابق له حديث ابن ماجه وفيه قالوا نتوضا للصلاة ونغتسل
من الجنابة ونستنجي بالماء والجواب ان الجمع افضل من الماء وحده والجمع توفيق اللومي وعلم
بهلوان
استعماله في محل الحاجة قوله بنيانه ديته هو من قبيل لجين الماء او هو مصدر وتخيلية ومنها
بناء مستبين الاول للطهارة وهو الارجح لانه المقتضي لمحبة الله كما قيل ولانهم ذكروا
في مقابلة اصحاب الضرار فالانسب وصفهم بضد ما وصفوا به والتاسيس وضع الاساس
وهو اصل البنا واوله وبه احكامه ولهذا استعمل بمعنى الاحكام الا انه اذا تعدى بعلى
تعين الاول كما قيل فيه المراد هنا في الاية بنيته التقوى والرضوان تشبيه ملكيا نحوا
في النفس بما يعتمد عليه اصل البنا واسس بنيانه تخييل فهو مستعمل في معناه الحقيقي او
هو مجاز مبنا على جوازه فتاسيس البنيان بمعنى احكام امور دينه او تمثيل بحال من اخلص
لله وعمل الاعمال الصالحة بحال من بنى بنا محكما يوسسا يستوطنه ويتحصن به او البنيان
استعارة اصلية والتاسيس ترشيح او تبعية والمصنف رحمه الله بنى كلامه على الاول قوله
على قاعدة محكمة الخ يعني انه استعارة مكنية شبهت التقوى بقواعد البنا تشبيها مضمرا
في النفس دل عليه بما هو من روادفه ولوازمه وهو التاسيس والبنيان والرضاة بمعنى
الرضا وقوله وطلبا بطلبه لان رضي الله ليس من اعمال العبد التي ابتنى عليها احكام امر دينه الذي
هو من علة طلب ذلك فهو ان كان اشارة الى تقدير مضاف لا ينافي قوله بتبعيه تاسيسه
على امر يحفظه عن النار ويؤديه الى رضوان الله فانه ظاهر في انه مجاز باطلاق المسبب
على السبب لانه اشارة الى توجيه اخر فيه وان كان بيانا لان رضوان الله مجاز عن طلب الرضا
بالطاعة لانه سببه فظاهر قوله على قاعدة هي اضعف القواعد وارخاها اشارة الى انه
كان الظاهر في التقابل ان يقال ام من اسس بنيانه على ضلال او باطل وسخط من الله
اذ المعنى افمن اسس بنيان دينه على الحق خير ام من اسسه على الباطل ولذا قال في
الكشاف المعنى افمن اسس بنيان دينه على قاعدة محكمة في نفسه هو الحق الذي هو تقوى
الله ورضوانه خير ام من اسسه على قاعدة هي اضعف القواعد وارخاها واقلها بقاء
وهو الباطل والنفاق الذي مثله مثل شفا جرف هار في قلة الثبات والاستمساك وضع
شفا الجرف في مقابلة التقوى لانه جعل مجازا عما ينافي التقوى يعني انه شبه الباطل بشفا
جرف هار في قلة الثبات واستعير للباطل بقرينة مقابلته للتقوى والتقوى حق
ومنافي الحق هو الباطل وقوله فانهار ترشيح والباء اما للتعدية او للمصاحبة كشفا جرف
هار استعارة تصريحية حقيقية والتقابل باعتبار المعنى المجازي المراد منه وذلك بـ
على قاعدة الخ اشارة الى وجه الشبه وما به التقابل الضمني فان قلت الخ لفا التخييل
بينهما حيث اتى في الاول على طريق الكناية والتخييل وفي الثاني على طريق الاستعارة والتمثيل
قلت للتفنن في الطريق انجلى كالسا ولك ان بنا على تقوى ورضوان هو اعظم
من كل ثواب وما هو على شفا اشرف بهم على انه نكال وعذاب ولو اتى به على مقتضى
الظاهر لم يفد مع ما فيه من التطويل كما سبق اليه المصنف رحمه الله قوله تمثيل على شفا
جرف هار الخ شفا البير ما لم يطو ويضرب به المثل في القرب كقوله تعالى وكنتم

على شفا حفرة من النار فانقذكم منها واشفا على الهلاك صار على شفاه ومنه شفا المريض
لانه صار على شفا البرء والسلامة والجرف بضمتين وبسكون الراء البئر التي لم تطو وقيل
هو الهوة وما يجرفه السيل من الاودية لجرف الماء له اي اكله واذهابه وهار نعت
جرف ونية اي الثقيل انه مقلوب واصله هاور او هائر فوزنه فالع وقيل انه حذفت
عينه اعتباطا فوزنه فال والاعراب على بابه كباب وقيل انه لا قلب فيه ولا حذف
ووزنه في الاصل فعل بكسر العين ككتف وهو هور او هير ومعناه ساقط او مشرف
على السقوط وهو ظاهر قول المص رحمه الله فادى به الخ والخور بالخا المعجمة والرا المهملة
الضعف والتداعي والاستمساك الثبات واشتداد بعضه ببعض كانه تماسك
ففاعل انهار اما ضمير البنيان وضمير به للمؤسس اي سقط بنيان الباني او عليه
او للشفا وضمير به للبنيان وهو ظاهر كلام المص رحمه الله قوله فاتاه وضع شفا الجرف
وهو ما جرفه الوادي الهائر فيه شتح اي ما جرفه اي ازاله سيل الوادي الهائر وقيل
اياه بالوادي ما يجري فيه والهائر بمعنى الهادم وضمير هو للجرف وقوله في مقابلة
اشارة الى ما ذكرنا قوله تنبيها بانه على امرهم الخ يعني انه استعارة لمعنى به
يتم التقابل كما اوضحناه ويجوز ان يكون مراده انه استعارة تمثيلية فما وقع
على المستعار له الرضوان تجريدا وعلى المستعار الانهار ترشيحا وفيه نظر وقوله
ناسس ذلك وناسس هذا يحتمل الاضافة الى الفاعل والمفعول وقوله بحفظه
عن النار اشارة الى التقوى لان اصل معناها الوقاية والحفظ وقوله الى الجنة انها
اشارة الى قوله ورضوان من الله الكرام وقوله على قصد الوقوع اشارة الى ملخص
دلالة الشفا على القرب ولفظ الوقوع هنا في محل وقوعه قوله اسس على البنا للمفعول
اي في الموضعين واتى بالضم واساس بالفتح مفردات بمعنى واحد وهو اصل البنا
ولذا اتى بالفتح واسس بفتحات مصدر او مقصور اساس وبما قرئ ايضا في
الشواذ وقوله وكلاهما جمع اس الخ فيه تسمح لان الاساس بالكسر جمع اس واس جمع
اساس واساس بالمد جمع اسس كما في الصحاح والبنيان مصدر كالغفران
وقيل اسم جنس جمعي واحده بنيانة لقوله كبنيانة القاري موضع رجله فمن قال
انه جمع اراد هذا كما في الدر المصون قوله وتقوى بالتنوين الخ اي وقرئ تقوى والتنوين
للالحاق كارطى التي تجمع ولو كانت الف تانيث لم يجز تنوينه وهي تخريج ابن جني والذي
قراها عيسى بن عمر وتترى بتا ثانية بمعنى متتابعة وتاؤه بدل من واو ويجوز تنوينه
على ان الفه للالحاق وتركه على انها للتانيث وقوله جرف بالتخفيف اي بضم الجيم وسكون
الراء قوله وليس بجمع فلذلك الخ رد على من قال انه جمع واحده بنيانة كما مر فقد سمعت
تاويله واستدل على انه مفرد بثلاثة اوجه وفيه نظر لان الجمع قد تلحقه التا كالسالفة
وغير مسلم انه مراد القايل انه اسم جنس جمعي الا ان يقال مراده ان فعلان في الجمع لا تلحقه
التا ولذا الاخبار بريبة لا دليل فيه لانه يقال الحيطان منهدمة والجبال راسية وقوله

طيبي

على المصدرية

سعدي

على المصدر وبيان يكون الذي مفعوله وهو كابد نقضا على دليل الوصفية كما قيل لانه المدعى ومراده
انه لو كان جمعا لوصف بالتي ونحوه لا بالذي لاختصاصه بالعقلا واما احتمال تقدير المضاف
وجعله صفة له ولذا الخبر فخلاف الظاهر ويكفي مثله في ادلة النحاة وفي المثال اضعف من حجة
نحوي قوله شكا ونفاقا الخ اصل معنى الريب الشك وقد فسر به هنا والمراد شكهم في نبوته صلى
الله عليه وسلم الذي اضمروه وهو عين النفاق فلذا اعطفه عليه للتفسير ولما كان الحامل على
البنا هو النفاق فتمادى ذلك بعده نفاقا فالشيء عظيم كما قال الامام رحمه الله لما صار ذلك
البنيان سببا لحصول الريبة في قلوبهم جعل نفس ذلك البنيان ريبة وفيه وجوه احدها
ان المنافقين عظم فرحهم ببنائه فلما امر بتخريبه ثقل عليهم وازداد غيظهم وارتيابهم في
نبوته صلى الله عليه وسلم وثانيها انه لما امر بتخريبه خافوا فارتابوا هل يتركون على حالهم او يقتلون
وثالثها انهم اعتقدوا انهم احسنوا ببنائه فلما هدم بقوا مرتابين في سبب تخريبه والصحيح هو الاول
ورجح الطيبي الثاني بانه اوفق للغة وريبتهم بالبناء كانه سبب لهدمه فليس في الكلام مضاف
مقدر والوشيمة السمة والعلامة واصل معناها الكي قوله بحيث لا يبقى لها قابلية الادراك
اي لا يزال بنيانهم ريبة في كل وقت الا وقت تقطيع قلوبهم او في كل حال الا حال تقطيعها وهو
كناية عن تمكن الريبة في قلوبهم التي هي محل الادراك واضمار الشك بحيث لا ينزع منها ما داموا
احياء الا اذا قطعت وفرقت فحينئذ تخرج الريبة منها وتزول والمبالغة في الوصية واضحة وهذا
على التصوير والفرض فلا تقطيع فيه وعلى الوجه الذي بعده فالتقطيع والتمزق بالموت وتفرق
اجزاء البدن فهو حقيقي ويفيد لزوم الريبة ما داموا احياء وعلى الثالث المراد الا ان يتوبوا
حسن
ويندموا ندامة عظيمة تفتت قلوبهم والنادم فتقطيع القلب مجاز او كناية عن شدة الاسف
والفرق بين الوجوه ظاهر لكنه قيل اياك ان تتوهم ان مراده بالاول ما في الكشاف من انه
تصوير لحاله والريبة عنه اذ ليس في كلامه ما يدل عليه وكانه لم يعرض به لان احتمال الحقيقة
سعد
في الوجه الثاني يمنع الحمل على التمثيل لان المجاز مشروط بالقرينة وقد دفع بان جعل الكلام
محتملا للحقيقة والمجاز في كلامهم كثير وبناه على ان القرينة لا يجب ان تكون قطعية بل قد
تكون احتمالية فان اعتبرت جعل مجازا والا جعل حقيقة وكناية ومن لا يتعقله قال يتعين
هنا انه كناية ولا يخفى انه ليس في كلام المص رحمه الله ما يخالف كلام الكشاف حتى يقال انه لم يرد
ومثله من التكلفات الباردة قوله تقطع اي في بعض القراءات بفتح التا واصله تتقطع فحذفت
احدى التائين وقراءة الباقين الاسناد الى الظاهر وتقطع بالتخفيف وهو مجهول الثلاثي وقطع
بالتا ونصب قلوبهم والضمير للخطاب او للريبة وتقطعت بفتح القاف والثاني المبني للفاعل
وبضم القاف وسكون الثاني المجهول قوله تمثيل لاثابة الله اياهم الخ في الكشاف لا ترى ترغيبا
في الجهاد احسن ولا ابلغ من هذه الاية لانه ابرزه في صورة عقد عاقده رب العزة وثمنه ما لا عين
رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ولم يجعل المعقود عليه كونهم مقتولين فقط بل
اذا كانوا قاتلين ايضا لاعلا كلمته ونصر دينه وجعله مسجلا في الكتب السماوية وناهيك به
من صك وجعل وعده حقا ولا احد اوفى من عهده فنسيئته اقوى من نقد غيره
واشار الى ما فيه من الربح والفوز العظيم وهو استعارة تمثيلية صور جهاد المؤمنين وبذله

قوله لانه ابرزه ليس من كلام الكشاف وانما هو تذييل من المحشي

اموالهم وانفسهم فيه واثابة الله لهم على ذلك الجنة بالبيع والشراء اي بقوله يقاتلون الخ بيانا لمكان
التسليم وهو المعركة واليه الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم الجنة تحت ظلال السيوف ثم امضاه
بقوله ذلك هو الفوز العظيم ولا يخفى ما فيه من البلاغة واللطائف المناسب للمقام لم يلتفتوا الى
جعل اشترى وعد استعارة او مجازا عن الاستبدال وان ذكروه في غير هذا الموضع لان قوله
فاستبشروا ببيعكم يقتضي انه شرى وبيع وهذا لا يكون الا بالتمثيل ومن غفل عنه قال من
انه تركه وهو جائز ايضا ومنهم من جوز ان يكون معنى اشترى منهم انفسهم بصرفها في العمل الصالح
واموالهم بالبذل فيه وجعل قوله يقاتلون استئنافا لذكر بعض ما لاجله الكلام اهتماما به قوله
استئناف بيان ما لاجله الشراء يعني لما قال اشتراهم كان منفصلا لماذا فقيل ليقاتلوا في سبيله ابن كمال
وليست المقاتلة نفس الشراء حتى يكون بيانا له الا فيما ذكر قوله يقاتلون في معنى الامر
قيل انه مرضه لانه لا يجري في يقتلون المجهول وجعله بمعنى يباشرون سببه تكلف
غير داع قوله وقد عرفت الخ دفع لسؤال عدم مراعاة الترتيب بان الواو لا تقتضيه وبان المراد
يقتل بعض ويقتل بعض لكنه اسند الى الجميع فعل بعضهم لان المجاهدين كنفس واحدة
وقيل يتعين الثاني لدلالته على جراتهم حيث لم ينكسروا لان قتل بعضهم واما ان الواو لا تقتضي ابن كمال
الترتيب فلا يجدي لان تقديم ما حقه التاخير في ابلغ الكلام لا يكون بلا نكتة لا سيما وهنا
لا يقتضي عدم صحته بل لم توجيه وهو امر سهل ثم انه قال انه لم يقل بالجنة وهو اخصر
لما فيه من مدحهم بانهم بذلوا انفسهم ونفائسهم بمجرد الوعد ثقة بالوفا وايضا تمام الاستعارة
به يعني انه يقتضي بحسب حكمه عدم التسليم وهو عين الوعد لانك اذا قلت اشتريت منك
كذا بكذا احتمل النقد بخلاف ما اذا قلت بان لك كذا فانه في معنى لك علي كذا وفي
ذمتي لان اللام هنا ليست للملك اذ لا يثبت شرا الملك بلكه كالمهورة اخذ حبيتها في
للاستحقاق ففيه اشعار بعدم القبض وكون تمام الاستعارة التمثيلية به لا يخلو من وجه
لان الجنة بمعناها الحقيقي تصلح عوضا وكانه لولاه لصح جعله مجازا عن الاستبدال
وهو غير مراد لكنه لا يخلو من نظر ومن لم يقف على مراده قال لا فرق بين اشترى بالجنة من
واشترى بان لهم الجنة وهو من قلة التدبر والقابل سبقه بما ذكر قوله مصدر مؤكد
لما دل عليه الشرا فانه في معنى الوعد فقيل هو مصدر مؤكد لمضمون الجملة لان معنى طيبي
الشرى بان لهم الجنة وعدهم بها على الجهاد في سبيله والمفهوم من تقرير المص رحمه الله سعد
ظاهر ان يكون المجاز في لفظ الشرى حتى جعل الكلام عبثا افرده انه باق على معناه
الاصلية وقد علمت ان الشرى بان لهم الجنة النسيئة وهي وعد فلا ينافي ما ذكر التمثيل
ولا يرد عليه ما قيل ان الوعد مستفاد من مضمون اشترى بان لهم الجنة ومن جعله من ابن كمال
الشرا فقد غفل ولا حاجة الى تكلف ان مراده انه مؤكد لمضمون الجملة وحقا نعت له وعليه من
حال من حقا لتقدمه عليه قوله مذكور فيهما كما اثبت في القرآن قال في الكشاف وعد ثابت
قد اثبته في التوراة كما اثبته في القرآن قال الطيبي يعني حقا بمعنى ثابت ومن المعلوم
ثبوت هذا الحكم في القرآن فقرن التوراة والانجيل معه في سلك واحد ليؤذن بالاشتراك
ولذلك اتى بحرف التشبيه وقال كما اثبته في القرآن الحاقا لما لا يعرف بما يعرف وهذا ابلغ

والمثل كالمهورة اخذ حبيتها طالت
حمكاة تعلقا بالمهر فنزع احدى حبيتها
ووفوا اليها فوضعت بها
وكخذته فرعته الخلخال
قاموس

كلام المص

كلام المص رحمه الله ان اثابة فيما تذكر ثم انه انما ان يكون ما في الكتابين ان امة محمد صلى الله عليه
وسلم اشترى منهم انفسهم بذلك او ان من جاهد له ذلك فليس في كلام المص رحمه الله اضطراب من
كما توهم وتجوز تعليقه باشترى ووعدا وحقا بتقدير لكذلك اوفينا بما وعدنا وفي استفهام
انكاري في معنى لا احد اوفى من الله وهو يقتضي نفي مساواته في الوفا عرفا كالمقررة
فانه اذا قيل ليس في المدينة افقه منهم افاد انه افقه اهلها قوله مبالغة في الانجاز
المبالغة من افعل التفضيل وجعل الوعد عهدا او مشابها به وهي لا تقتضي
عموم خلف وعد وانما المقتضى له قوله تعالى لا يخلف الميعاد فتامل قوله وتوجيه
لكونه مقابلة التفرع ظاهر وفي بعض التفاسير قال ابو المعالي رحمه الله المكاتبة من
المعاوضات المجازية الخارجة عن القياس فانه مقابلة ماله بملكه وهما واحد وهنا على
مذهب الشافعي رحمه الله فان العبد لا يملك عنه وعند مالك رحمه الله يملك فالمعاوضة
عنه حقيقية وان كان يملك العبد ضمنا من لا نفي الاية حجة له وقال ابو الفضل الجوزي الله
رحمه الله في وعظه ناهيك بابيع ودين الجنة والواسطة محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم من
قوله فانه حواليه غاية الفرح بذلك بشرته وابشرته اذا اخبرته بخبر سار فاستبشر فرح وقد
ما بشر به ويسر لذا قال الراغب فليس مستعملا في لازم معناه كما قيل قوله رفع على المدح
اي هم الخ يعني انه نعت للمؤمنين قطع لاجل المدح بدليل قراءة التائبين فعلى هذا الوعد
بالجنة الجاهد المتصف بهذه الصفات لا لكل مجاهد وهو قول للمفسرين وعلى القول الاخر
وهو تبشير مطلق المجاهدين بما ذكره التائبون مبتدأ وفي خبره اقوال فقيل تقديره من
اهل الجنة فيكونون موعودين بها ايضا كما قيل لقوله وكلا وعد الله الحسنى لان
المراد بها الجنة وقيل انه بدل من ضمير يقاتلون وحمل التوبة على التوبة عن الكفر لانه بعد
ذكر النافعين وفيه تعسف وان ما ذكر بعده من الصفات لو حمل على التوبة عن المعاصي يكون عن م
غير تام الفائدة مع ان المراد توصيفهم بهذه الصفات الظاهرة اجتنابه المعاصي وقوله نصبا
على المدح اي بتقدير امدح او اعني قوله هم الجامعون لهذه الخصال الخ قيل عليه انه
تبع فيه الكشاف وفي بعض التفاسير انه دسيسة اعتزالية كانه يقول المؤمنون هم الجامعون
لهذه الصفات حتى يجعل المذنب غير مؤمن انتهى قلت ويدفع بانه اراد انه يقول
على الحقيقة الكاملون ايمانا المؤمنون كما يصرح به في قوله وبشر المؤمنين ولو تركه
كان اولى قوله لتمامه ادخلنا بهم الخ وفي نسخة بانتهم والاولى اصح ووصفهم بالمؤمن والبا
الوصف بمعنى نزلتهم والشايا بالمد المسرع والضرا بالمد الضرر يعني الحمد اما في
مقابلة النعمة بمعنى الشكر او بمعنى الوصف بالجميل مطلقا فالحمد على كل حال
ولا حاجة الى ما قيل ان المفرح الكوني سببا للثواب يحمد عليه قوله السائحون الصائمون
الخ لما كان في الامم السالفة السياحة والرهبانية وقد نهي عنه في شرعنا كما وقع في الحديث
بالصوم وهو استعارة له لانه يعوق عن الشهوات كما ان السياحة تمنع عنها في الاكثر
رياضة وحاجته يلتمسها بما كثير من احوال الملكوت فالملك فشبه الاطلاع عليها بالاطلاع
على البلدان والاماكن النائية اذ لا يريد التوصل من مقام الى مقام ويدخل من مدائن
الطريق الى مدينته بعد اخرى على مطايا الفكر من ساح الما اذا سال وعن عائشة رضي الله
عنها سياحة هذه الامة الصيام وروي مرفوعا وقوله في الصلاة حمل الركوع والسجود كما هو ظاهر
على معناه الحقيقي وجعله بعضهم عبارة عن الصلاة لانها اعظم اركانها وقوله بالايمان منبع المص

والطاعة لو ابقي لفظ النظم على عمومه كان اولى قوله والعاطف فيه للدلالة على انه بمعنى ما عطف
عليه الخ لما ترك العطف فيما قبل وذكر في موضعين احتاج الى بيان وجهه والنكتة فيه سوا
كانت تلك الصفات اخبارا اولا وقد وقع مثله في غير منه وبحثوا عن وجهه قال في المغني
الظاهر ان العطف في هذا الوصف بخصوصه انما كان من جهة ان الامر والنهي من حيث هما امر
ونهي متقابلان بخلاف بقية الصفات لان الامر بالمعروف ناه عن المنكر وهو ترك المعروف
والناهي عن المنكر امر بالمعروف فاشير الى الاعتداد بكل من الوصفين وانه لا يكتفي فيه بما يحصل
في ضمن الاخر وما ذكره المصنف رحمه الله من انهما في حكم خصلة وصفة واحدة اي بينهما تلازم في
الذهن والخارج لان الاوامر تتضمن النواهي ومنافاتها بحسب الظاهر لان احدهما طلب فعل
والاخر طلب ترك فكانا بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع المقتضي للعطف بخلاف ما قبلهما
فلا يرد عليه ان الراكعون الساجدون في حكم خصلة واحدة ايضا فكان ينبغي فيهما العطف
على ما ذكر اذ معناه الجامعون بين الركوع والسجود او لانه لما عدد صفاتهم عطف هذين
ليدل على انهما في حكم واحد وخصلة واحدة والمعدود مجموعهما وما ذكر ابن هشام رحمه الله
اخيرا وهو ان العطف انما هو لما بينهما من التقابل او لدفع الايهام والحاصل انه لا ينبغي العطف
فيما بعده اشار الى جوابه كالسراة قوله ايما ليتيه وعينه من الحقائق والشرائع للتنبيه
على ان الخ يعني انه ذكر امر عام شامل لما قبله وغيره ومثله يؤتى به معطوفا نحو [illegible]
وبيان [illegible] كونه مغايرا لما قبله بالاجمال والتفصيل والعموم والخصوص عطف عليه
فاندفع ما قيل انه عطف على ما قبله من الامر والنهي لان من لم يحفظ [illegible] فعله قوله لا يعدى ابن كمال
ابن [illegible] ولا ينبه [illegible] لهذا قال انه للتنبيه على ان ما قبله مفصل الخ مصنف
وليت شعري ما وجه الدلالة في العطف على هذا وقد ظهر نكتة اخرى او وجهها فالوجه
ان المراد بحفظ الحدود [illegible] وهي اقامة الحد كالقصاص على من استحقه والصفات الاول الى
قوله الامرون صفات تجرد الشخص في نفسه ومنه له باعتبار غيره فلذا تغاير بتغير الصنفين
فترك العاطف في القسم الاول وعطف في الثاني ولما كان لا بد من اجتماع الاول في شيء واحد
ترك فيه العطف لشدة الاتصال بخلاف هذه فانه يجوز اختلاف فاعلها ومن تعلقت به
وهذا هو الداعي لاعراب التائبون مبتدأ موصوفا بما بعده والامرون خبره فكانه قيل الكاملون
في انفسهم المكملون لغيرهم وقدم الاول لان المكمل لا يكون مكملا حتى يكون كاملا في نفسه
وبعد التوقف النظر احسن نسق من غير تكلف والله اعلم بمراده قوله وقيل للابتداء بان
التعداد قد تم بالسبع وفي نسخة بالسابع [illegible] بان كون السبع عددا تاما [illegible] وتفصيله
فقائل هذا القول هو ابو البقاء ومن تبعه [illegible] واو الثمانية وهو قول ضعيف لم يرتضه
النحاة كما فصله صاحب المغني رحمه الله وقد ذكره في قوله تعالى سبعة وثامنهم كلبهم
وسيأتي تحقيقه وقد نظر فيه بان الدال على التمام لفظ سبعة لا استعماله في التكثير
لا معدوده وفيه نظر قوله يعني به وفي نسخة بهم ابو بالمؤمنين ولم يقل وبشرهم تنبيها اشارة
الى انه امر جليل لا يحيط به نطاق البيان قوله روي الخ اخرجه البخاري ومسلم رحمهما
الله تعالى عن سعيد بن المسيب عن ابيه قوله وقيل لما افتتح مكة الخ الصحيح في سبب
النزول هو الاول وهذا حديث ضعيف اخرجه الطبراني عن ابن عباس رضي الله
عنهما فانه نزل بعد موت ابي طالب قبل الهجرة بنحو ثلاث سنين وهذه السورة من اواخر ما نزل

بالمدينة

وتعرض على هذا الجواب الفاضل اليمني شارح الكشاف وقد ازداد الاطلاع عليه فليراجعه

بالمدينة فكيف يناسبه جعل ما في الصحيحين سببا للنزول قيل انه صلى الله عليه وسلم كان
يستغفر له الحين بعد الحين الى ان نزلت التشديد على الكفار والنهي عن الدعاء لهم انما نزل بعد السورة كما في
التقريب واعترض بعض من الشراح ولا ينافيه قوله في الحديث فنزلت لامتداد استغفاره له
الى نزولها اذ ان الفا للسببية بدون تعقيب قوله لوابا بفتح الهمزة وسكون البا الموحدة والمد
جبل بين مكة والمدينة وعنده بلد تنسب اليه ومستعتبا المعنى بالكسر من العمرة بالفتح قوله
بان ماتوا على الكفر الخ خصه لانه الواقع في سبب النزول ومثلهما اذا علم بالوحي انهم مطبوع
على قلوبهم لا يؤمنون كما يشير اليه في قصة ابراهيم عليه الصلاة والسلام فلا اعتراض عليه
كما توهم قوله وفيه دليل الخ لانه انما نهى عنه بعد تبين انهم من اهل النار وهو لا يتحقق الا في
حق من جاز او اجابهم وطلب المغفرة يستلزم بطريق الاقتضا ايمانهم او هو المراد منه فلا يقال
انه لا فائدة في طلب المغفرة للكافر قوله وهو يدفع النقض بمعنى ان الاية تدل على انه لا ينبغي
ذلك وقد وقع من ابراهيم عليه الصلاة والسلام لابيه ووجه الدفع ظاهر قوله وعدها ابراهيم
عليه الصلاة والسلام اباه الخ اباه بفتح الهمزة والباء الموحدة يعني انه على وعد ضمير ابراهيم
عليه الصلاة والسلام واباه مفعول عائد على ابيه بدليل ما قرأه حماد الراوية والحسن وابن السميقع
وابو نهيك ومعاذ القارئ كما في الدر المصون فانهم قرؤا اباه بالموحدة وقوله لاستغفرن لك اي لاطلبن مغفرة
الله لك وقوله بالتوفيق للايمان اشارة لما مر وتجب بالجيم بمعنى تقطع وتمحو وهو عبارة الحديث كر
ولا تنافي سبب النزول كما قيل لان معنى الاية ما كان لكم الاستغفار بعد التبين واما نهيه
ابراهيم عليه الصلاة والسلام فانما كان في حياته وقبل التبين عنه فلا وجه لما قيل انه يشكل قوله الى قوله سن
تعالى في سورة الممتحنة قد كانت لكم اسوة حسنة في ابراهيم الا قول ابراهيم لابيه لاستغفرن لك
حيث منع من الاقتداء به فيه ولو كان في حياته ائتسي به لانه تجوز الاستغفار بمعنى طلب الايمان
لاحيائهم كما انه انما منع من الاقتداء به ظاهرا وظن انه جائز مطلقا لادفع لبعض الصحابة رضي الله عنهم
واما قوله في الكافي فيه ان امتناع جواز الاستغفار للكافر انما علم بالوحي لا بالعقل لان العقل يجوز سن
ان يغفر الله للكافر الا ترى الى قوله صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك ما لم انه فلم يتعرض له المصنف
رحمه الله لانه لا يلائم قوله تعالى الا عن موعدة وعدها اياه كما قيل لان وعد باستغفار بل يقتضي
انه كان قبل موته قوله ويدل عليه قراءة من قرأ اباه الخ قد علمت انها قراءة الحسن وانه قراها غيره وانه سيوطي
من السلف وانها كانت شاذة فلا التفات الى ما قيل انهم عدوها تصحيفا وان ابن المقنع
صحف في القرآن ثلاثة احرف فصحف اياه اباه وقرأ في عزة وشقاق في غرة بالمعجمة وهو بالعين
المهملة وقرا شان يعنيه يعنيه بفتح الياء وعين مهملة قوله او وعدها ابراهيم ابوه لا يتوهم
انه يؤمن وبعد اظهر جواب اخر هو انه لما وعد الايمان استغفر له بعد موته لاحتمال انه انجز
وعده واتى به من المراد لا تنافي الاخرى لانه وعد بالايمان وعن ان يسعولها بالتوفيق
لذلك وقوله بان مات الخ نفي عنه وسبه سمة على عداوته والانهاق لا عدو لله لكثرة التبرد
قطع الوصلة وفسره بما يقطع الاستغفار لمناسبة السياق قوله لكثير التاوه وهو كناية
عن الخ اي انه فعال للمبالغة من التاوه وقياس فعله ان يكون ثلاثيا لان امثلة المبالغة اواه
انما تطرد في اخذ ماضيه وحكى قطرب رحمه الله له فعلا ثلاثيا فقال يقال آه يؤه كقام يقوم
اوها وانكره عليه غيره وقال لا يقال الا اوه وتاوه وقال المثقب العبدي
اذا ما قمت ارحلها بليل تأوه آهة الرجل الحزين وقال الزمخشري اواه فعال من اوه

كلا لنبين اللؤلؤ وترك المص رحمه الله تعالى لما اورد وطيبوا الناقة قوله آه ونحوه ما قوله الجوهري خلفنا
كنى به عن الحزن ونفي الطلب قوله والجملة اي ان ابراهيم الخ والنكاسة الشئ وشيء
الظن قوله ليسميهم ضلالا الخ ضلال بالضم والتشديد كجهال جمع ضال وانا فسر به وان كان
الاضلال التخلق الضلال عنده الظهور واما تفسير الزمخشري فبناء على مذهبه لانه قبل البيان
والتكليف بالنهي عن الاستغفار لا يكونون ماخوذين وضالين فالمناسب لما قبله ان يكون
المعنى لا يستقيم من لطف الباري ان يذم المؤمنين ويواخذهم ويسميهم ضلالا حتى يبين لهم
ما يتقون وهو ان الاستغفار للمشركين لا يجوز فاذا تبين لهم ذلك ولم يتركوا الا
فحينئذ يسميهم ضلالا ويذمهم وليس هذا تابعا للزمخشري على الاعتزال كما بينه الطيبي
رحمه الله قوله يخطر بالبال ابتداه حظر بالحاء المهملة والظاء المعجمة بمعنى منع وهو اشارة الى
تقدير مضاف او الى بيان المعنى المراد من بيان المحظور من حيث هو محظور بيان حظر
والمراد ما يفهم عنده قوله صلى الله عليه وسلم لعمه لاستغفرن لك ما لم انه قوله على القبلة
اي ما نزل قبل تحويل القبلة وتحريم الخمر قوله وفي الجملة دليل الخ اي في جملة ما ذكر او بالجملة
اي على كل حال والغافل من لم يسمع النص والدليل السمعي وهو مذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة
في قولهم انه مخصوص بما لم يعلم بالعقل كما في الكشاف بناء على القبح والحسن العقلي قوله في الحالين
اي حال البيان وعدمه ولبشارتهم بجعلهم وكلهم جمع شرذمة ووزنه فعيلة ودنيا
يا تولون وبينه دون معنى ما يا تولونه دونه وسواه اي سوى الله قوله لمن استغفر عطف
على الرسول بزيادة التصريح باللام اذ هو في معنى بيان لعذر الرسول او لعذر من استغفر
او هو عطف على بيان بتقدير بيان لمن استغفر قوله وجوب التبري عنهم راسا قيل فيه نظر
لان الذي فيه النهي عمن تبين انهم اصحاب الجحيم قوله من اذن المنافقين في التخلف الخ
يعني ان التوبة اما على ظاهرها فتقتضي ذنبا ولا مانع منه في حق غيره صلى الله عليه وسلم
فلذا الرسول ... وفي حقه صلى الله عليه وسلم المراد به ما ارتكبه من الاذن للمنافقين وخلاف
الاولى لقوله عفا الله عنك لم اذنت لهم او هي مجاز عن البراءة من الذنب والصون عنه فيكون
استعارة لشبه البراءة عنه بعفوه في انه لا مواخذة في كل منهما كما في قوله ليغفر لك الله فانه (كذا)
بمعنى ليصونك عن ذلك ويقال المراد بالذنب على هذا ما يكون نقصا بالنسبة الى الشخص
اعم من ترك الاولى وفيه نظر وعلقة بهم فسكون ما يتعلق به قوله وقيل هو بعث
على التوبة والمعنى ما من احد الخ اي حض وتحريض للناس على التوبة لان كل احد
محتاج اليها حتى الانبياء عليهم الصلاة والسلام مع عصمتهم لترقيهم في المقامات فكلما وصلوا
الى مرتبة كان الوصول اليها بمنزلة التوبة عما دونها فتكون التوبة استغفاره الصعود
الى المقامات وانتقالا من العلى الى الاعلى في الخواص وفي العوام من خصيص الذنوب الى
اوج التوبة ... من العلى الى الاعلا والتحريض ماخوذ من اسناد التوبة الى من لا (الى)
ذنب منهم فاذا كانوا محتاجين اليها فما بالك بغيرهم فما قيل واختصاصه
بالبعث المذكور ظاهر كما اذا قلت خدم الوزير السلطان مخاطبا للعوام فانه يدل (سعديا)
على تحريضهم على خدمته فاندفع ما قيل ان البعث والاظهر لا يتوقفان على هذا
المعنى بل يحصلان على المعنيين الاولين فتخصيصه تعليل حصول البعث (سن)
بما ذكره من المعنى الغير المشهور محل كلام وكذا ما قيل في دفعه انه ليس ...

ثالثا

ثالثا بل بيان لغاية الوجهين السابقين ولكنه لا وهو في الاولين خاص وفي هذا عام ولكون البعث
موجودا فيهما لا يتضح قوله الا وله مقام اي مقام يلبسه الوصول اليه فان لم يكن مقاما له في الحال وغير
بوية لمقام وهو واحد وفيه لما وقوله والترقي الخ صريح فيما قررناه قوله واظهار لفضلها اي لفضل التوبة
فيكون المقصود بذكر المتنبه مدح التوبة لا مدح من وصف بها كوصف الكاملين عليهم الصلاة والسلام بالايمان
والانبياء صلى الله وسلم عليهم بالصلاح في بعض الايات اذ الوصف للمدح كما يكون لمدح الموصوف يكون لمدح
الصفة وهذا من لطايف البلاغة كما نبهوا عليه وهو كما قال حسان رضي الله تعالى عنه
ما ان مدحت محمدا بمقالتي • لكن مدحت مقالتي بمحمد • وقد مر تفصيله قوله في وقتها الخ
اشارة الى ان الساعة هنا بمعناها اللغوي وهو مقدار من الزمان غير معين كما في قوله ما لبثوا غير ساعة (سن)
فليس من استعمال المقيد في المطلق كما قيل وهي في عرف اهل الشرع يوم القيامة وفي عرف المعدلين جزء
من اربعة وعشرين جزءا من الليل والنهار كما في شرح البخاري وهي للعسرة بمعنى الشدة والضيق
وجيش العسرة وغزوة العسرة هي تبوك وتجهيز عثمان رضي الله عنه مذكور في كتب الحديث وقوله
في عسرة الظهر الظهر مجاز عما يركب ويحوزه عنه لانه المقصود منه كالعين للربيئة اي كانوا في قلة
من المركب والاعتقاب ركوب جماعة بنوبة ونوبة والزاد والماء بالجر عطف على الظهر اي زادهم وماؤهم
قليل والفظ بفتح الفاء وتشديد الظاء هنا ماء يستخرج من كرش البعير والافتظاظ عصره ... اما الحي زنا
القالي العرب كانوا اذا ارادوا توغل الفلوات التي لا ماء فيها سقوا الابل على ارتظامها ثم قطعوا انفها
او خزموها لئلا ترعى فاذا احتاجوا الى الماء افتظوا كروشها فشربوا ما فيها وهو كثير في الاشعار كقوله
وبها يسائف الدليل ترابها • وليس بها الا اليماني محلف • وقوله الفظ في بعض النسخ الفظظ
وهو الظاهر قوله عن الثبات على الايمان هو اما بحديث ووسوسة او من ضعفائهم وحديث
عهدهم بالاسلام وقوله او اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم هو ما روي ان منهم من هم بالانصراف
من غير اذن منه صلى الله عليه وسلم قوله وفي كاد ضمير الشان او ضمير القوم فجاز يزيغ بالياء
ففي كاد ضمير الشان وقلوب فاعل يزيغ والجملة خبرها وعليه حمل سيبويه رحمه الله الاية وكاد
يصح ان يكون قلوب اسم كاد ويزيغ الخبر الا ان الترتيب حينئذ التقديم فيكون التقدير كاد
قلوب تزيغ ولا يصح لئلا يلزم الضمير في يزيغ وتانيث ما يعود عليه وضعفه ابو البقاء رحمه الله
واستشكل هذا بانهم قالوا الخبر في باب المقاربة لا يكون الا مضارعا رافعا لاسمها فبعضهم
اطلقه وبعضهم قيده بغير عسى ولا يكون سببيا وهذا بخلاف كان فان خبرها مادفع الضمير
والسببي وعلى هذا فاذا كان اسم كاد ضمير شان وهو فم الجملة لم يكن فاعله ضميرا عائدا على
اسمها ولا سببيا له وقيل لما كانت الجملة مفسرة لضمير الشان في هو في المعنى اغنى عن
الضمير الا ترى ان المبتدا اذا كان ضمير شان والجملة خبره لم يحتج لضمير يعود على المبتدا
وقد ذكر ابن الصايغ رحمه الله في شرح الجمل فقال ووجه ذلك ان المسند والمسند اليه
في الحقيقة هو الجملة الواقعة بعد الضمير وليس بخارج عما تقدم ولذلك يجوز ما كان زيد بقايم
على ان يكون في كان ضمير الامر ويكون بقايم في موضع رفع خبر المبتدا او ادخلت الباء عليه
وان لم يكن خبرا كان في اللفظ لانه الخبر في المعنى وعلى ذلك تاول الفارسي ليس الطيب (صريحا)
الا المسك على ان في ليس ضمير الامر ودخلت الا على خبر المبتدا لانه الخبر المنفي معنى وعلى هذا
لا وجه لتكلف ابي حيان رحمه الله زيادة كاد وقوله الباقون تزيغ بالتاء فيحتمل ان تكون قلوب

حديث نفس ووسوسة من فترهم عليه صح

النسرية بالضم المذهب والطريقة ...

اسم كاد وتزيغ خبرها وفيه ضمير يعود على اسمها قال أبو علي رحمه الله ولا يجوز ذلك في نحو وهذا مبني
على جوازه في مثل كاد يقوم زيد والصحيح المنع ويحتمل أن يكون اسم كاد ضميراً يعود على جمع الجمع صح
المهاجرين والأنصار أي من بعد ما كاد الجمع وقدره ابن عطية رحمه الله ما كاد القوم وضعف
بأنه إضمار في كاد ضميراً لا يعود إلا على متوهم وبأن خبر كاد يكون قد رفع سببياً وقد تقدم أنه لا يرفع
إلا ضميراً عائداً على اسمها وذهب أبو حيان كما علمت إلى أن كاد زائدة ومعناها مراد إلا أنها لا
عمل لها في اسم ولا خبر ليتخلص من الإشكال ويؤيده قراءة ابن مسعود رضي الله عنه من بعد
ما زاغت بإسقاط كاد وقد ذهب الكوفيون إلى زيادة كان في نحو لم يكن مع أنها عاملة معمولة
فهذا أولى وقرأ أبي رضي الله عنه من بعد ما كادت وقرأ الأعمش تزيغ بضم التاء قوله وقرئ من بعد
ما زاغت هذا يشعر به ما قبل إنها زائدة وجعل الضمير على هذه القراءة للمتخلفين سواء
كانوا من المنافقين أم لا كأبي لبابة رضي الله عنه لوصفهم بالزيغ المحتمل لكونه عن الإيمان أو
الاتباع وأما على المشهور فلم يوصفوا بالزيغ بل بالقرب منه فيشمل المتخلفين وغيرهم كما سيجيء قوله
تكرير للتأكيد وتنبيه الخ فالضمير للمهاجرين والأنصار والنبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم
أنه تاب عليهم فيكون تأكيداً له والتأكيد يجوز عطفه بثم كما صرح به النحاة وإن كان كلام
أهل المعاني على خلافه ظاهراً وبيان تحقيقه والتنبيه على أن توبته في مقابلة ما قاسوا من
الشدائد وإنما جعله تنبيهاً لأن ما قبله يفيده إذ التعليق بالموصول يفيد علية الصفة
قوله أو المراد أنه تاب عليهم لكيدودتهم الكيدودة مصدر كاد كالكينونة والبينونة
أي تاب عليهم لكيدودتهم وقربهم من الزيغ لأنه جرم يحتاج إليها فيكون مخصوصاً ببعض
من مضى وهم الفريق والضمير راجع إليه بخصوصه فلا يكون تكريراً لما سبق ولكيدودتهم متعلق
بتاب واللام للتعليل أو الاختصاص وعلى الثلاثة يحتمل عطفه على قوله على النبي وقوله وعليهم
وكلام المص رحمه الله يحتمله وفسر أن تاب متعد بمعنى الثناء وتوبتهم للتوبة السابقة وفيه نظر كذ
قوله خلفوا عن الغزو الخ أشار بتفسيره باللازم إلى أن المخلف لهم الرسول أو الشيطان أو المراد خلف
أمرهم إذ هم المرجون فالإسناد إليهم إما مجاز أو بتقدير مضاف وهو منقول عن السلف كما مر
تفصيله في قوله تعالى وآخرون مرجون لأمر الله ومرارة بضم الميم وراءين مهملتين ابن ربيعة
العامري كما في مسلم وغيره وأنكره المحدثون وقالوا الصواب العمري نسبة لعمرو بن عوف وقاله
البخاري وابن عبد البر وكأنه غره قول القاضي عياض لا أعرفه إلا العامري قوله حتى إذا ضاقت
عليهم الأرض بما رحبت يجوز في إذا أن تكون شرطية جوابها مقدر وأن تكون ظرفية غاية
لما قبلها وقوله برحبها يعني أشار إلى أن ما مصدرية والباء للملابسة وجعله مثلاً لأن
المكان الضيق لا يسع ولا يكون مقراً لأحد فالمراد بها أنهم لم يقروا في الدنيا مع سعتها
كما قيل كأن بلاد الله وهي عريضة على الخائف المطلوب كفة حابل وإعراض الناس عنهم
عدم مجالستهم ومحادثتهم لأمر النبي صلى الله عليه وسلم لهم بذلك قوله قلوبهم من فرط الوحشة
الخ يعني ليس الأنفس هنا بمعنى الذوات بل بمعنى القلوب مجازاً لأن قيام الذات بها
كما قيل المرء بأصغريه إذ الضيق والسعة يوصف بها القلوب دون الذوات ومعنى
ضيقها شدة غمها وحزنها كأنها لا تسع السرور لضيقها فهو استعارة في الضيق مع التجوز

دينه

٤٦٧

دينه ترد من ضيق الأرض إلى ضيقهم في أنفسهم وهو في غاية البلاغة وفسر الظن بالعلم لأنه المناسب لهم
وقوله من سخطه بيان للمراد أن لا التجاء إلا من سخطه وذلك بالتوبة وطلب المغفرة قوله بالتوفيق
للتوبة الخ لما كان توبة الله بمعنى قبوله التوبة وقبول التوبة يقتضي تقدمها لم يفسره به ليلتئم مع
قوله ليتوبوا فالتوفيق للتوبة يتقدم عليها وجعله لما قبله بالتوفيق الخ تفسير للتوبة ولو كان قوله ثم
كان أظهر وقوله أو أنزل الخ جواب آخر فالمراد به أنه أنزل قبول توبتهم في القرآن وأعلمهم به ليعدهم
المؤمنون في جملة التائبين أو هو بمعناه المشهور وقوله ليتوبوا بمعنى ليستقيموا على التوبة ويثبتوا
عليها أو التوبة الثانية ليست هي المقبولة والمعنى قبل توبتهم ليتوبوا في المستقبل إذا صدرت منهم سن
هفوة ولا يتكلوا اتكالاً وهذا هو المناسب لما ذكر في تفسير التواب في قوله ولو عاد الخ فقد خبط
من أدخله في كلام المص رحمه الله قوله مع الصادقين الخ الخطاب إن كان لمن آمن من أهل الكتاب
كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما فالمراد بالصادقين الذين صدقوا في إيمانهم ومعاهدتهم الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم على الطاعة وإن كان عاماً فالمراد الذين صدقوا في الدين نية وقولاً وعملاً
وإن كان لمن تخلف وربط نفسه بالسواري فالمناسب أن يراد بالصادقين الثلاثة أي كونوا مثلهم
في صدقهم وخلوص نيتهم وإلى هذه الوجوه الثلاثة أشار المص رحمه الله تعالى وأيمانهم بفتح الهمزة جمع يمين
وعهودهم عطف تفسير عليه وقيل أن يجعل الخطاب عاماً في الوجوه كلها ولم يلتفت إلى ما مر من
التفصيل الواقع في الكشاف لعدم القرينة عليه والوثوق بروايته فتأمل قوله ما كان لأهل المدينة
نهي خص أهل المدينة لقربهم منه وعلمهم بخروجه واستغنائهم بالنبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع
من الخلفاء لأن النفير ليس بلازم ما لم يلزم العدو ولم يكن دفعه بدونه وقد سمعت ما نقلناه
عن ابن بطال رحمه الله من أنه كان واجباً عليهم لأنهم بايعوا عليه فتذكر وقد وقع في نسخة بعد قوله
عن رسول الله عن حكمه فقيل تفسير لتداخل ما بعده قوله نهي عنه بصيغة النفي للمبالغة
هو نفي بليغ لأن معناه لا ينبغي ولا يستقيم ولا يصح وهو أبلغ من صريح النهي وإذا نهوا عن
أن يتخلفوا عنه صلى الله عليه وسلم وأن يرغبوا بأنفسهم عن نفسه وجب عليهم أن يصحبوه صلى
الله عليه وسلم في البأساء والضراء وأن يلقوا أنفسهم ما يلقاه من الشدائد فيكون فيه نهياً
بذلك لأن النهي عن الشيء أمر بضده والمعنى ما صح لهم ولا استقام أن يترفعوا بأنفسهم عن
نفسه بأن يكرهوا الشدائد لأنفسهم ولا يكرهونها له كما ... بل عليهم أن يعكسوا
القضية وفي كلام المص رحمه الله تعالى ما يشير إلى ذلك وهو قوله وكابدوا ما يكابده قوله تعالى
ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه عداه بالباء وعن وقال الواحدي رحمه الله يقال رغبت بنفسي عن
هذا الأمر أي ترفعت عنه ورغبت بفلان عن هذا الأمر أي كرهته له وفيه مبالغة أيضاً
فتأمله قوله روي أن أبا خيثمة رضي الله عنه بلغ بستانه الخ أبو خيثمة من الأنصار أحد بني سالم
ابن الخزرج شهد أحداً وتوفي إلى أيام يزيد بن معاوية وهذا الحديث رواه البيهقي من طريق
ابن إسحق وقوله بلغ بستانه أي أتاه ودخله بعد ما ذهب النبي صلى الله عليه وسلم إلى غزوة تبوك أبي خ
وقوله فرشت له بفتح الفاء والراء وتشديد الشين من رش الماء على التراب إذا نثره عليه ليسكن
ويبرد ويجوز أن يكون من الفرش وقوله بسطت حصيراً تفسير له والرطب معروف وظل
ظليل تأكيد له من لفظه كليل أليل ومعنى يانع أي تام نضيج حسن والضح بفتح الضاد
المعجمة وتشديد الحاء المهملة ضوء الشمس وحرها بلا سائر يمنعه وقوله ظل ظليل الخ [illegible]

والضح بالكسر الشمس وضوؤها والبراز من الأرض وما أصابته الشمس
قاموس

هذا او ابكون اوانبعنا او الحال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما ذكر من مقاساة ما يقاسي النبي صلى
الله عليه وسلم والمؤمنون رضي الله عنهم وقد رحل ناقته ليمنع او هو مسند ووضع عليها رحلا وهو
ما يركب عليه كالسرج وقوله وقد كان الترحل اي ترحيل شرع شيء وهو مثل في الشرعة وقد الطرف
عبارة عن النظر واصل الطرف تحريك الجفن ويطلق على العين وقوله فاذا في الخلائب ويرماه
السراب اي بالزاي المعجمة اي يرفع شخصه للناظر والسراب ما يرى من شعشعة الشمس في وسط
النهار كالماء قوله كن ابا خيثمة قال السهيلي رحمه الله في الروض الانف في الحديث كن ابا ذر وكن
ابا خيثمة لفظه لفظ الامر ومعناه الدعاء كما تقول اسلم اي سلمك الله انتهى وكذا قال غيره من المتقدمين
كالنادي رحمه الله وذكر المطرزي في قول الحريري كن ابا زيد وفي شعر ابن هالة
وعقد قال الاله لحنه ، كن فتنة للعالمين فكانه ، ولم يزيد ابدا في بابه على منادى وهو تركيب بديع
غريب ومعناه ساقه الله الينا وجعله اياه ليكون هو القادم علينا فاقيم هذه الجملة مقام المعلول في الجملة
الدعائية الانشائية على حد قوله في الحديث ابل واخلق اي عمرك الله وسعك بلباسك لتبلي وتخلق
وقولهم اسلم اي سلمك الله لتسلم ثم لما اقيم مقامه ابتني مسند الى فاعله وان كان المطلوب منه هو اسم
وهو قريب من قولهم لا ارينك هاهنا اي لا تجلس حتى اراك وهو تمثيل او كناية وفي شرح مسلم للنووي
رحمه الله قال ثعلب كن زيدا اي انت زيد وقال عياض رحمه الله الاشبه ان كن لتحقيق الوجود
اي ليوجد هذا الشخص ابا خيثمة حقيقة وهو الصواب وهو معنى قوله في البحر الابلج اجعله ابا خيثمة
واسمه عبد الله بن خيثمة وقيل مالك وليس في الصحابة رضوان الله عليهم من يكنى ابا خيثمة الا هذا
وعبد الرحمن بن ابي سبرة الجعفي انتهى والحاصل انه صلى الله عليه وسلم طلب من الله وترجى ان يكون هو
قوله ولا يرغبوا يجوز النصب والجزم النصب بعطفه على يتخلفوا المنصوب بان واعادة لا لتذكير
النفي وتاكيده وهو نفي في معنى النهي البليغ والجزم بجعل لا ناهية فهو نهي صريح وفي عن المتخلفين
الكشاف روي ان ناسا من المؤمنين تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنهم من بدا له
ولحق به كما انه فلحق به صلى الله عليه وسلم كابي ذر وابي خيثمة رضي الله عنهما ثم قال ومنهم من بقي
ولم يلحق به صلى الله عليه وسلم ومنهم الثلاثة قال كعب رضي الله عنه لما قفل رسول الله صلى الله عليه
وسلم سلمت عليه فرد علي كالمغضب بعدما ذكرني وقال ليت شعري ما خلفك فقلت
له يا رسول الله ما خلفني الا حسن بردتيه والنظر في عطفيه فقال معاذ الله ما اعلم الا فضلا
واسلاما ونهى عن كلامنا ايها الثلاثة فتنكر لنا الناس ولم يكلمنا احد من قريب ولا بعيد فلما
مضت اربعون ليلة امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتزل نساءنا ولا نقربهن فلما
تمت خمسون ليلة اذا انا بنداء من ذروة سلع ابشر يا كعب بن مالك فخررت ساجدا
وكنت كما وصفني ربي سبحانه وتعالى وضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت
عليهم انفسهم وتتابعت البشارة فلبست ثوبي وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاذا هو جالس في المسجد وحوله المسلمون فقام الي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني
فقال لتهنك توبة الله عليك فلن انساها لطلحة وقال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يستنير استنارة القمر ابشر يا كعب بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك
ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا الاية قال الخبيري رحمه الله في شرحه هكذا وقع

في الكتاب

في الكتاب وقد ربما كان يختلج في صدري انه لا يحسن في الانتظام ان يقول النبي صلى الله عليه وسلم
في حقه ما قال فيقول معاذ الله وهو تكذيب له فالايق به ثم يرد على القايل كالمغضب
وينهى عن مكالمته حتى تبين لي من مطالعة الوسيط وجامع الاصول انه تصحيف وتحريف
والصواب فقال معاذ والله بواو القسم يعني معاذ بن جبل رضي الله عنه صرح بما ذكر
نصا وهذا الامر لم ينتبه له احد من الشراح والعجب العجاب من الفاضل الطيبي طيب الله ثراه
مع غاية اطلاعه على كتب الحديث والتاريخ كيف لم يتنبه لهذا اقل ولا عجب
ولا خطا ولا صواب فان القصة والحديث كما ذكر ولو نظر الى جلالة المصنف وكثرة اطلاعه وطبق
كلامه على الرواية المأثورة المشهورة وقرأ عبارته هكذا افقال معاذ الله بتنوين معاذ ومد
همزة الله كما يقال في القسم والله بمد الهمزة بمعناه فما سطر واستشهد اني
على انه رواه بالمعنى او ظفر فيه برواية هكذا او هو كما افتخر بواو نحن نتحقق ان علي
الا الاصلاح ما استطعت وما توفيقي الا بالله وانا اعجب ايضا ممن لم يات بنحو هذا ثم يتبجح
وافتخر فقال بعدما ساق كلامه انظر الى التبجح بهذه الخزعبلة التي ما لها الا العثور
على واو سقطت من الناسخ ونقلها ما ذكر من الوسيط وجامع الاصول مع انه في
الصحيحين فكيف بكتابنا هذا الذي حررنا فيه كل مشكلة وحللنا كل معضلة وقيدنا
الاحاديث والالفاظ ونقحنا تخريجها واتينا فيه بالعجب العجاب ما ضرب بينه وبين
غيرنا الحجاب فلله در من قال ، قل لمن لا يرى المعاصر شيئا ، ويرى للاوائل التقديما
ان ذاك القديم كان حديثا ، وسيبقى هذا الحديث قديما
وانا نقلنا هذا مع طوله لتعلم انه ليس كل بيضاء شحمة ولا كل سوداء تمرة قوله اشارة الى ما دل
عليه قوله ما كان اي يغنيهم عن التخلف عنه اذا امرهم باتباعه لما ذكر والامر مأخوذ من قضيه بالكلام
دون النهي لانه امر بصيغة كالامر والمشايعة بالشين المعجمة والعين المهملة بمعنى متابعة وعدم مفارقة
شيئه وقوله نخمص العطش تفسير للظما بالقصر والمد بهما قرئ وفيه اشارة الى انه للتغليب
والايهام المستفاد من التنكير اي قليل او كثير والمخمصة المجاعة اي الجوع من خمص البطن اي ضموره
قوله ولا يطؤون مكانا الوطي يجوز فيه ان يكون اسم مكان ومصدرا ايضا والوطي اما بمعنى الدوس
بالاقدام ونحوها او بمعنى الايقاع والمحاربة كما في الحديث اخر وطاة وطئها الله بوج وهو واد
بالطائف وحمله المصنف رحمه الله على معنى الدوس لانه معناه الحقيقي وجعله اسم مكان لانه
الاشهر الاظهر فاعل يغيظ ضمير بتقدير مضاف اي وطوءه لان المكان نفسه لا يغيظ
او ضمير عايد الى الوطي الذي في ضمنه وفسر الغيظ بالغضب وفي نسخة يغيظهم وسياتي
تحقيق الغيظ في سورة تبارك واعلم ان خولة بنت حكيم رضي الله عنها روت انه صلى الله
عليه وسلم خرج وهو محتضن احد ابني بنته رضي الله عنهم وهو يقول انكم لتبخلون وتجبنون
وانكم لمن ريحان الله وان اخر وطاة وطئها الله بوج وقد خفي على كثير وجه مناسبة
اخر الحديث لاوله وتوضيحه ان معنى تبخلون وتجبنون انه يحملكم الاولاد على البخل
لتخليف المال لهم وعلى الجبن لخوف ضياعهم اذا قتل ولما كان قوله صلى الله عليه وسلم اخر وطاة
لم يقع بعدها حرب لي منه لان غزوة الطائف اخر غزواته صلى الله عليه وسلم وتبوك وان

كانت بعد ما لم يكن بها فقال كناية عن قرب اجله لان تمام المصالح يوذن بالرحيل فالمعنى انهم دعاك الله
يجزي بهم عباده فخيرهم امر طيبي يسير معه فراقهم داني متادرفهم عن قرب اذ محبتهم تدعو الى الجنة وترك
القتال وقد انقضى القتال فقاتل والنيل مصدر نال نيلا وقيل هو مصدر نلته انوله نولا
دنو الا فابدلت الواو ياء حكاه الطيبي فابدله على غير القياس قوله كالقتل والاسر الخ اي لا ياخذون
دينا لو يشاد نيلا اما مصدر فالمفعول به محذوف او بمعنى الماخوذ فهو مفعول وتفسيره بالمصدر
مشعر بالاول وقوله به وحد الضمير لعوده لجميع ما قبله لتاويله بذلك المذكور اذ هو عايد على
كل واحد منه على البدل قال النسفي وحد الضمير لانه لما تكررت لا صار كل واحد منه
على التنزيه مفردا بالذكر مقصودا بالوعد ولذا قال فقهاؤنا لو حلف لا ياكل خبزا ولا لحما حنث
بواحد منهما ولو حلف لا ياكل خبزا ولحما لم يحنث الا بالجمع بينهما وقوله استوجبوا به الثواب اي
استحقوا استحقاقا لازما بمقتضى وعده تعالى لا بالوجوب عليه وانا اول العمل بالثواب لانه المقصود
من كناية الاعمال فهو بتقدير مضاف او بجعله كناية عما ذكر قوله وذلك ما يوجب الخ التابعة
مثناة فوقية وموحدة اي اتباعه وعدم التخلف عنه والذي في اكثر النسخ المتابعة بتقديم الميم
ومثناة تحتية وهي بمعناه وهو الذي في الكشاف قوله على احسانهم الخ هذا من التعليق بالمشتق
دلونه تعليلا للتب يعني انهم استوجبوه لانه لا يضيع الخ والتنبيه منه من المحسن مع ان
المجاهدين والسعي في تكميلهم لانه يقصد به ان يسلكوا الضرب المجهولات وعلاقة السوط بكسر العين
لانه تكسر في الحياة ثم تنسخ في المعاني لعلاقة الحب وذكر الكبيرة بعد الصغيرة والمعلم
من الثواب على الاولى الثواب على الثانية لان المقصود التعميم لا خصوص المذكور اذ المعنى لا ينفقون
شيئا فلا يتوهم ان الظاهر العكس وانفاق عثمان رضي الله عنه في جيش العسرة الف دينار
قيل وألف جمل اعانة بها للمسلمين قوله في مسيرهم اي سيرهم للغزو ومنعرج بضم الميم وفتح الرا
اسم مكان بمعنى ما انعطف منه او منعرج لانه منخفض بين جبال يجري فيه سيل ماء وهو منعطف
في الانوار واصل الوادي اسم فاعل من ودي بمعنى سال فهو السيل نفسه ثم شاع في محله ثم
صار حقيقة في مطلق الارض وجمع اودية كنادي بمعنى مجلس جمع اندية وناج جمع انجية الوادي
ولا رابع لها في كلام العرب قوله اثبت لهم الخ جعل الكتابة مجازا او كناية عن لازم معناه وهو الاثبات
ولو حمل على حقيقته اي كتب في الصحف واللوح صح ايضا ولم يتعرض باستوجبوا كما مر لانه انسب
بقوله ليجزيهم الله والضمير للمذكور كما مر واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله ذلك او لكل
واحد كما عرفت وجعله للعمل تكلف يحوج الى تقدير لانه صفة لما قبله في المعنى وفصل
منه او اخره لانه اهون مما قبله قوله جزاء احسن اعمالهم الخ قال ابو حيان رحمه الله التقدير
احسن جزاء الذي كانوا يعملون لان عملهم له جزاء حسن واحسن فجعله احسن جزاء فانتصبا
احسن على المصدرية لاضافته الى مصدر محذوف وهو الوجه الثاني في كلام المصنف رحمه الله
وقال الامام فيه وجهان الاول ان احسن صفة عملهم وفيه الواجب والمندوب والمباح سن
فهو يجزيهم على الاولين دون الاخير فقيل وعلى هذا يحتمل ان يكون بدل اشتمال
من ضمير يجزيهم وادرد عليه انه ينافي عموم المقام مع قلة فائدته لان حاصله انه تعالى لا
يجزيهم على الواجب والمندوب وان ما ذكرناه لا يخفى ركاكته وانه غير خفي على احد وقد يقال

انه كناية

انه كناية عن العفو عما فرط منهم في خلاله ان وقع وان تخصيص الجزاء به يشعر بانه لا يجازي على غيره ثم
ابو حيان قال الثاني ان الاحسن صفة الجزاء اي ليجزيهم جزاء هو احسن من اعمالهم وافضل وهو الثواب وقيل عليه
انه اذا كان الاحسن صفة الجزاء كيف يضاف الى الاعمال وليس بعضا منها وكيف يتفضل عليه بدونه
سن من ولا وجه له نعم بانه اصله ما كانوا الخ فحذف من مع بقاء المعنى على حاله كما قيل انه لا يحصل له
سن وقوله جزاء احسن اعمالهم فيه يحتمل ان يكون جزاء منصوبا على المصدرية واحسن مفعوله وهو
مضاف لما بعده والمقصود تقدير العامل الناصب لاحسن لان الفعل نصب الضمير فلا ينصب مفعولا
اخر الا ان يجعل بدلا منه والمراد بجزاء الاحسن الاعمال احسن جزاء الاعمال وليس المراد احسن من
الاعمال المذكورة حتى يقتضي ان الجزاء على بعضه ويحتمل اضافة جزاء المعمولة وهو احسن وهو كالاول في
المعنى لكنه كان محوجا لو لا حذف خلا انسب وهذا الثاني وجهي الامام اقول هذا ما لا وجه
له فان المصدر الواقع مفعولا مطلقا لا يعمل خصوصا في غير ما عمل فيه فعله فلا يصح ضربت زيدا
ضربا عمرا ولا يخفى ركاكته فالظاهر انه مضاف وانه لما حذف قام المضاف اليه مقامه فانتصب فهي
على المصدرية في الوجهين والمعنى انه يجازيهم على اعمالهم باضعاف كجزائه على الاحسن فقال السفاقسي
احسن يحتمل ان يكون بدلا من ضمير ليجزيهم بدل اشتمال اي ليجزي الله احسن افعالهم بالحسن من
الجزاء او مثله ويحتمل ان يكون على حذف مضاف اي ليجزيهم الله جزاء احسن افعالهم انتهى قوله
وما استقام لهم ان ينفروا جميعا الخ في هذه الاية وجهان مبنيان على كونها متعلقة بما قبلها
من امر الجهاد او منقطعة لا تختص به او لبيان طلب العلم فانه فريضة على كل مسلم والثاني
اوفق بنص النظم فلذا قدمه المص رحمه الله والمعنى لا يستقيم لهم ان يخرجوا جميعا لطلب
العلم كالغزو لانه تعالى لما بين وجوب الهجرة والجهاد وكل منهما سفر لعبادة فبعد ما فضل
الجهاد ذكر السفر الاخر وهو الهجرة لطلب العلم فيكون النفر الخروج لطلب العلم ولكن المص
رحمه الله عمم فيه لبيان ان حكمهما واحد فيلتئم بما قبله كالوجه الثاني وقوله فانه يخل بامر المعاش
تعليل لقوله ان ينفروا وترك الاخر لظهوره وهو الاثم ويصح ان يكون تعليلا لهما فان في ترك
غلبة العدو وغلبتهم المخلة بالمعاش ايضا والثاني وهو الذي اشار اليه بقوله وقيل الاية
انه لما شدد على المتخلفين قالوا لا يتخلف منا احد عن جيش او سرية فلما فعلوا ذلك حتى بقي
النبي صلى الله عليه وسلم وحده نزلت فقيل لهم لا تنفروا جميعا للقتال ولتقم طائفة معه لتعلم
الدين ونتعلم ما صدر عنه صلى الله عليه وسلم فاذا رجع المجاهدون افادوهم ما سمعوا منه
قطب صلى الله عليه وسلم وهذا مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما فقط فعلى هذا لابد
في الاية من اضمار والتقدير فلولا نفر من كل فرقة طائفة فاقام طائفة ليتفقهوا المقيمون
ولينذروا قومهم النافرين الى الغزو اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون معاصي الله تعالى
سعد عند ذلك التعلم ورد بانه لا حاجة الى التقدير اذ يفهم المراد من قوله فلولا نفر من كل
فرقة منهم طائفة فان الفرق اذا نفر من كل منها طائفة لزم ان يبقى طائفة اخرى فضمير
يتفقهوا يرجع الى الفرق الباقية المفهومة من الكلام وسياتي ما فيه قوله فلولا نفر من
كل جماعة كثيرة الخ يعني لولا هنا تحضيضية لا امتناعية وهي مع الماضي تفيد التوبيخ
على ترك الفعل ومع المضارع تفيد طلبه والامر به لكن اللوم على الترك فيما يمكن تلافيه

قد يفيد الامر به في المستقبل ولذا قيل ان الاية تدل على وجوب طلب العلم لما قيل ان التوبيخ
على الترك يقتضي الوجوب وكون الفرقة كثيرة والطائفة قليلة في الاية ماخوذ من السياق ومن
التبعيضية لان البعض في الغالب اقل من الباقي فلا يرد ما قيل ان الفرقة والطائفة بمعنى سعد
في اللغة فلا يدل النظم على ما ذكر وادعاء العرف وذلك لان النظم عليه وان اهل اللغة لا يبالون
بالتعريف بالاعم محتاج الى نقل قوله ليتكلفوا الفقاهة فيه الخ اشارة الى ان صيغة التفعل
للتكلف وليس المراد به معناه المتبادر بل مقاساة الشدة في طلبه لصعوبته وانه لا يحصل بدون
جد وجهد فقوله ويتجشموا اي يتكلفوا عطف تفسير لما قبله قوله وليجعلوا غاية سعيهم الخ لما
كان الظاهر ليتفقهوا في الدين وليعلموا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يتفقهون وقد وضع موضع
التعليم الانذار وموضع يتفقهون يحذرون دل ذلك اذن بالغرض منه وهو اكتساب خشية الله
والحذر من باسه قال الغزالي رحمه الله كان اسم الفقه في العصر الاول اسما لعلم الاخرة ومعرفة دقائق
افات النفوس ومفسدة الاعمال والاحاطة بحقارة الدنيا وشدة التطلع الى نعيم الاخرة واستيلاء
الخوف على القلب ويدل عليه هذه الاية وانما عبر بالغاية لان علة النفر التفقه لكن التفقه
لما كانت علة الانذار كان علة لعلته فهو غاية له اذ علة العلة علة وهي علة غائية لانها انما تحصل
بعد ذلك قوله وتخصيصه بالذكر الخ يعني المقصود منه الارشاد التام لتعلم السنن والاداب
والواجبات والمباحات ولا شك ان الانذار اخص منه فان قيل من انما سماه انذارا فذكر احدهما س
مغن عن الاخر قلنا او تغافل ولذا ما قيل ان غايته تكميل النفس علما وعملا فهو مع دخوله كن
في قوله ليتفقهوا انما سكت عنه لانه معلوم بالطريق الاولى مع انه صرح به في قوله ليتعلم وينبهم
ودلالته على فضيلته بالامر بانه قوم كفا بتحبيب امر به طائفة منهم لا على التعيين فالتنبيه لما هو الاعظ
قوله وانه ينبغي ان يكون غرض المتعلم الخ قيل بل يجب وهذا المذهب انه ينبغي تستعمل للوجوب
والمحظور طلب الرفعة والعلو والتبسط السعة والبسطة في الجاه والدنيا قوله ارادة ان يحذروا
يعني لعل تعليل للانذار ففي الترجي كناية عن ارادتهم لان الترجي مراد والترجي من الله قيل انه سعد
مجاز عن الطلب وقيل ظاهره ان الارادة من المنذر وينبغي ان لعل متعلق بقوله لينذروا ولقوم
وحينئذ لا يبقى في الاية دليل على حجية خبر الواحد لابتنائه على ان الله تعالى اوجب الحذر بقوم
الطائفة وسيأتي ما يدفعه قوله واستدل به على ان خبر الاحاد حجة الخ قال الجصاص في احكام
في الاية دلالة على لزوم خبر الواحد في امور الديانات التي لا تلزم العامة ولا نعلم الحاجة اليه قبول م
وذلك لان الطائفة لما كانت مامورة بالانذار انتظم فحواه الدلالة عليه من وجهين احدهما
ان الانذار يقتضي فعل المامور به والا لم يكن انذارا والثاني امره ايانا بالحذر عند انذار
الطائفة لان معنى قوله لعلهم يحذرون ليحذروا وذلك يتضمن لزوم العمل بخبر الواحد
لان الطائفة تقع على الواحد فما فوقه لانها ظاهرة فان كان التاويل ما يروى عن ابن عباس رضي الله
عنهما فالطائفة النافرة انما تنفر من المدينة والتي تتفقه هي القاعدة بحضرة الرسول صلى الله
عليه وسلم فدلالتها اظهر لان النافرة اذا رجعت انذرتها الجماعة التي تتفقه واخبرتها
بالاحكام فهي تدل على لزوم قبول خبر الواحد القاعد بالمدينة مع كون النبي صلى الله
عليه وسلم بها لايجابها الحذر على السامعين بنذارة القاعدين فقد علمت ان في الاستدلال

بالاية

سعد بالاية على حجيته وجوب العمل به طريقين وكلام المص رحمه الله على الطريقة الاولى فسقط الاعتراض
بانه مبني على ان الترجي من الله وانه ايجاب وهو غير متعين هنا قوله يقتضي ان ينفر من كل ثلاثة
سعد نفر واحد وبقريته الخ قيد الثلاثة بالنفر ليفيد مطلوبه واورد عليه انه فسر الفرقة انفا بالجماعة الكثيرة
كالقبيلة واهل البلدة وكلامه هذا لا يلائمه ظاهرا ولا يخفى ان كاف التشبيه يقتضي عدم الحصر
ولذا قال الظاهر انه اي تقريره مبني على ان الطائفة تقع على الواحد وسياتي في سورة النور ما ذكره
من ان اقلها ثلاثة فيبقى كلامه متعارضا وسيأتي تفصيله ولا ارادة الواحد من الطائفة قال السيد
بالافراد ويؤيده كونها بالجمع كما صححه هنا الكرخي في نسخة ولينذروا وقوله ليحذروا لا نحل له
في الاستدلال الفصل ولم يقيد بقوله واحدا او اثنين كما قالوا في تقرير الاستدلال التعيينه
من كون الطائفة النافرة بعضا من الفرقة مع ان الاستدلال لا يتوقف عليه لان المقصود عدم
بلوغه حد التواتر وقوله فرقتها اي الباقية قوله وقد قيل للاية معنى اخر قدم تقريره وظاهره
ان الاستدلال انما هو على القول الاول وقد عرفت انه جار عليهما كما نقلنا ذلك عن كتاب الاحكام
وهذا القول قول ابن عباس رضي الله عنهما قوله سمي المؤمنين الى النفر الخ لانهم كانوا انفا هددوا
ان لا يتخلف احد منهم عن جيش او سرية كما مر وانقطاعهم عن التفقه لنزول الوحي وحدوث الشرائع
والاحكام في كل زمان قوله الجهاد الاكبر فرضه الخ دال الكبرياء هو الاصل يعني المطلوب من الجهاد
اظهار الدين وتقوية جهود الجهاد الاكبر وتعلمونه يعني مجاهدة النفس لانه اعظم عدو واقوى خصم قوله
قطب ليكون الضمير في ليتفقهوا الخ فسره بما ذكر لانه لا بد على هذا من اضمار وتقدير اي نفر من كل فرقة
سعد طائفة واقامت طائفة ليتفقهوا الخ ورده بانه لا حاجة اليه والضمير يعود الى ما فهم منه اذ يلزم
س من نفر طائفة بقاء اخرى وقيل عليه انتظام الكلام يقتضي الاضمار اذ لولاه افاد نفير الطائفة
للتفقه وليس كذلك فان اراد انه بحسب الظاهر والمتبادر لم يلزم الاضمار وان اراد انه لا يصح
تعلقه به على انه قيد وتعليل له فممنوع فالوجه له قوله تعالى يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من
الكفار اي الذين يقربون منكم قربا مكانيا الاقرب فالاقرب كما قيل وابتدئ بالاخص الاخص مع قوله في اول
السورة اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقوله وقاتلوا المشركين كافة ولذا ادعى بعض الحشوية
ان هذه الاية منسوخة بما ذكر لانه من المعلوم انه لا يمكن قتال جميع المشركين وغزو جميع البلاد
في زمان واحد فكان من قرب اولى ممن بعد ولان ترك الاقرب والاشتغال بقتال الابعد
لا يؤمن معه من هجوم على الذراري والضعفاء والبلاد اذا خلت من المجاهدين وايضا الابعد لا حد له
بخلاف الاقرب فلا يوريه وقد لا يمكن قتال الابعد قبل قتال الاقرب قال الامام رحمه الله
س انهم لم يقولوا بالنسخ لكون ترتيب نزول الاية على عكس ما قال الحسن رحمه الله ومن قال
لا حاجة الى هذا اي نفي النسخ لم يبين مراده ثم انه قال قوله يلونكم من الكفار ظاهر في العرب الكتابي
وقيل انه عام لهم وللعرب النبي وقيل انه خاص بالنبي لانها نزلت لما خرج الناس من
قبل اقربائهم ولا يخفى ضعفه ولا اشعار في كلام المص رحمه الله به كما توهم هذا القائل لان
مراده انه امر اولا بانذار عشيرته صلى الله عليه وسلم لانه كان بين اظهرهم فوجب عليه انذار
الاقرب فالاقرب قبل الامر بالقتال ثم بعد الامر به كان على ذلك الترتيب ايضا والذي يغزوه
قوله احق بالشفقة فيه قوله وقيل ثم يعود الخ فيه ما فيه لان السورة اخر ما نزل ففيه نظر

بل التقرير من المحشي الفاضل فخالف لما في سائر الحواشي والتفاسير محمد بن علي الكتوب نظر

قوله وليجدوا فيكم غلظة قالوا الغلظة جامعة للجراءة والصبر على القتال وشدة العداوة والعنف
في القتل والاسر وظاهرها امر للكفار بان يجدوا في المؤمنين غلظة والمقصود امر المؤمنين رضي الله
عنهم بالاتصاف بصفات كالصبر وما معه حتى يجدهم الكفار متصفين بها فهي على حد قوله لم
لا اريتك ههنا كما مر تحقيقه والغلظة ضد الرقة مثلثة الغين وتجيء لكن السمعة
على الكسر وقوله بالحراسة والاعانة لانه مع كل احد ولكن معيته معية خاصة وهو تاكيد وتعليل
لما قبله وقوله على اضمار فعل الخ ويصير مؤخرا لان الاستفهام له الصدر قوله بزيادة العلم
الحاصل من تدبر السورة الخ لما دلت الآية على زيادة الايمان باذكر فالمسئلة مشهورة من جعل
بدخول الاعمال فيه زيادته عنده ظاهرة ومن لم يقل به ذهب الى ان زيادته بزيادة متعلقه
والمؤمن به وقيل التحقيق ان التصديق في نفسه يقبل الزيادة والنقص والشدة والضعف
وليس ايمان الانبياء عليهم الصلاة والسلام والصحابة رضي الله عنهم كايمان غيرهم ولهذا قال علي
كرم الله وجهه ورضي عنه لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا فقوله بزيادة العلم الخ اشارة الى
قبوله الزيادة في نفسه وقوله وانضمام الخ اشارة الى زيادته باعتبار متعلقه وترك القول
الآخر لشهرته وقد ذكر في اول سورة الانفال وقوله سبب لزيادة كما لهم بالعمل بها في كمال الايمان
بها وقوله مضموما اشارة الى تضمين الزيادة معنى الضم ولذا عدي بالى وقد قيل الى بمعنى
مع ولا حاجة اليه وقوله واستحكم ذلك اي الكفر بسبب الزيادة قوله اولا يرون الخ كون
الواو عاطفة على مقدر او على ما قبلها الكلام فيه معروف وقد تقدم تحقيقه وقوله يبتلون
باصناف البليات تفسير للفتنة فان لها معان من البلية والعذاب وابتلاؤهم لو كانوا
اصحاب بصر وبصيرة بمقدم عام عليه وقوله او بالجهاد لفتنة بمعنى الاختبار اي يختبرون
بظهور ذلك ولم يحمل على الافتضاح لعدم مطابقته للمقام وقوله لا ينتبهون عام عليه من الاستهزا
او عن النفاق لان التوبة تستلزم ما ذكر قوله تغامزوا بالعيون الخ تفسير النظر بالتغامز بقرينة
الحال للنه قيل دلالة التغامز على الغيظ غير ظاهر ولا معهود وفيه نظر والسورة على الاول
مطلقة وعلى الثاني مقيد بسورة فيها ذكر عيوبهم وقوله يقولون يعني لا بد من تقدير القول تحيته
ليرتبط الكلام وجملة حالية او مستانفة قوله هل يراكم من احد الخ قيل معناه هل يراكم لما
تغامزتم فتفتضحوا وقوله حضرة الرسول صلى الله عليه وسلم اما بمعنى حضوره ومجلسه او المراد
عن الرسول صلى الله عليه وسلم واتى بالحضرة للتعظيم كما هو معروف في الاستعمال ومخافة
الفضيحة بغلبة الضحك او بالاطلاع على تغامزهم وهذا على التفسير الاول واما على الثاني فانصرافهم
بسبب الغيظ وقيل معنى انصرفوا انصرفوا عن الهداية قوله يحتمل الاخبار والدعا
والجار والمجرور متعلق به على الاول وبانصرفوا على الثاني ورجح الثاني واقتصر عليه في
الكشاف وقوله لسوء فهمهم يعني انه اما بيان لحماقتهم او لغفلتهم وعدم تدبرهم قوله
من جنسكم عربي مثلكم يحتمل انه تفسير بمعنى او تفسير مضاف اي من جنس العرب وهو امتنان
عليهم لانهم يعرفونه والجنس يعرفون الف جنسه ويفهمون كلامه وقيل المراد من جنس
البشر كقوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا وقرئ انفسكم افعل تفضيل من النفاسة
والمراد الشرف وقوله شديد شاق من عز عليه بمعنى صعب وقوله عنتكم اشارة الى
ان ما مصدرية والمصدر فاعل عزيز والعنت بالتحريك ما يكره ويشق وقيل عزيز صفة

رسول وعليه ما عنتم ابتدا الكلام اي بهم ويشق عليه عنتكم قوله اي على ايمانكم وصلاح شانكم قدر المضاف
لان الحرص لا يتعلق بذواتهم واما تعلقه برؤف رحيم على التنازع كما فصل خلافا لمن وجد له وقوله قدم
الابلغ يعني كان الظاهر في الاثبات الترقي وقد عكس رعاية للفواصل اي لمناسبة الفواصل المراعى
في القرآن ولذا لم يقل الفاصلة وهذا بناء على ان الرافة اشد الرحمة وقد يرد به بان الرافة
الشفقة والرحمة الاحسان بدليل انها قدمت في غير الفواصل لقوله رافة ورحمة ورهبانية ابتدعوها
قوله فان تولوا فقل حسبي الخ المعرف الاسم المكروه والذي يتعلق من العراية الحزب وهذا تعليل
للامر او الاكتفا بالله كما انه الامر كالدليل عليه لان التوحد بالالوهية هو الكافي المعين وفسر العرش
بالملك وهو احد معانيه كما في القاموس ثم هو بمعناه المعروف وهو فلك الافلاك المحيط بالعالم
وهو احد معانيه كما ذكره الراغب وقوله يتنزل الخ اشارة الى حسن الختام لما سبق من الاحكام
والرفع على انه صفة الرب قوله وعن ابي بكر رضي الله عنه الخ اخرجه احمد بن حنبل رحمه الله وقوله ان
اخر ما نزل الخ يعارضه ما رواه الشيخان عن البراء بن عازب رضي الله عنه ان اخر اية نزلت يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلالة واخر سورة نزلت براءة وعن ابن عباس رضي الله عنهما اخر اية نزلت واتقوا
يوما ترجعون فيه الى الله وكان بينها وبين موته صلى الله عليه وسلم ثمانون يوما وقيل تسع
ليال وقد حاول بعضهم التوفيق بين هذه الروايات بما لا يخلو عن كدر وفي هذه الاية اشكال مشهور
في كتب الحديث قوله ما نزل القرآن الخ اخرجه الثعلبي رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها قال
العراقي رحمه الله وهو منكر جدا وقال الطيبي رحمه الله المراد بالحرف الطرف منه والجملة
سواء كانت اية او اقل او اكثر ما دون السورة وهو بخلاف ما في اخر سورة الانعام ولما سمحوا
به من انفالهم تنزيلها جملة تمت ما علقناه على سورة التوبة اللهم يسر لنا الاتمام بحرمة محمد عليه
افضل الصلاة واشرف السلام والحمد لله وحده وصلى الله على
من لا نبي بعده سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم
وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان
الى يوم الدين تم الجزء الثاني من
حاشية القاضي البيضاوي
وقد كتب من النسخة
المكتوبة من خط
المؤلف رحمه
الله ونفع
به امين

على يد كاتبه لنفسه الفقير
الحقير المعترف بالذنب
والتقصير عبد القادر
ابن الشيخ محمد بن محمد
القادر بن محمد
الواعظ المالكي
غفر الله له
ولوالديه
ولمن دعا

تحريرا في اواخر رمضان المعظم من شهور سنة احدى وثمانين والف بعد الهجرة على صاحبها
افضل الصلاة والسلام وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم امين

وقد انهينا المطالعة والمقابلة مع ما كان
من توزيع البال وكثرة الاشتغال وزحمة
من الملك العلام ان يوفقنا للاتمام وذلك
في مجلس اخره ثلث بقين من ذي الحجة الحرام
المنتظم في سلك شهور سنة اربع وستين
ومائة والف من هجرة من له العز والشرف
كتبه المفتقر الى ربه الغني المواهب
محمد المدعو بين اقرانه بالراغب
والشاكر لولايته رقه

حسبي وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
إلى آلاء ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور براغب
وقفي عبده